


﴿الجزء الاول﴾

من السراج المير تشرح الجامع الصغير
في حديث الشيرازي العالم العلامة
الشيخ علي ابن الشيخ أحمد ابن الشيخ نور
الدين محمد ابن الشيخ ابراهيم الشهير
بالعربي نعمه الله
رحمه آمين

دعايت - ماد طوره ووثيت حواش
عوره - مورد در الحاشية ايضا انه
دات المعاني الماهرة وادق الفرائض
التي كتبت عن وجوه محذرات من
الجامع انص - غير القاب وأررب من
ك - ورمعا - به كل - حوره - فية -
م - حتم - الاباط - ل - به لم - تعامل
واللوزعي الماسل الهمام الذي لم تزل
تحقيقاته على عاومر اياه - ط - ري و -
الاستاذ العلامة الشيخ محمد الطين
ضرب الله ثراه وجعل ابله مثواه

﴿الطبعة الاولى﴾

(المطبعة الخيرية موش عطي بجمالية
مصر المحيية سنة ١٣٠٤)
﴿مصرية﴾



﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾

﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾

الحمد لله الذي وفقنا للاشتغال بسنة رسوله * وتبليغها من رغب فيها واجابته لسؤله * أحده
 على ذلك وأبغى منه المزيد من فيض رحته فانه جواد كريم يحب من عباده أن يتوا عليه
 ويبلغ كلامهم لمقصوده ومأموله * وأشهد أن لا اله الا الله وحده لا شريك له شهادة تقبى
 قائلها من الفزع عند حصوله * وأشهد أن سيدنا ونبينا محمدا عبده ورسوله المبعوث
 بالمعجزات الظاهرات والشريعة الواضحة لمن تأمل فيما أقر عليه وفعله وقوله * اللهم صل
 وسلم عليه وعلى آله وأصحابه الذين حسنت نياتهم وسحت أقوالهم وذبوا عن ضعفهم فهمم
 النجوم المهتدي بهم المفلح من اتبعهم في قوله وعمله * صلاة وسلاما دائمين متلازمين مادام
 باب التوبة مفتوحا لمن تاب من خطاياهم ووزلته ﴿وبعد﴾ فيقول العبد الفقير الى رحمة ربه
 القدير * علي بن أحمد بن فورالدين محمد بن ابراهيم العزيزي هذا شرح لطيف وضعته على
 الكتاب المسمى بالجامع الصغير * في أحاديث البشير النذير * تأليف الامام العلامة
 مجتهد عصره شيخ الحديث أبي الفضل عبد الرحمن جلال الدين الأسيوطي نعمة الله تعالى
 بالرحمة والرضوان * وأسكنه أعلى فرديس الجنان * جمعته من شروح الكتاب فحيث
 قلت قال الشيخ فرادى به شيعي خادم السنة محمد حجازي الشعراني المشهور بالواعظ واذا لم
 أعز الكلام لاحد فهو عن الشيخ عبد الرؤف المناوي حافظ عصره غالبا وقد أصرح باصحه كما
 سترى * وسماه السراج المنير * بشرح الجامع الصغير * والله أسأل أن يجعله خالصا
 لوجهه الكريم * وسببا للفوز بجنات النعيم * ويحتم لكاتبه بخير آمين آمين ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ
 الرَّحِيمِ﴾ أي ابتدئ أو أفتتح أو أؤلف وهذا أول اذ كل فاعل يبدأ في فعله ببسم الله يظهر
 ما جعل التسمية مبدأه كما أن المسافر اذا حل أو ارتحل فقال بسم الله كان المعنى بسم الله

أحل بسم الله أو تحلل والأسم مشتق من السهو وهو العلق وقيل من الوهم وهي السلامة
 والله علم على الذات الواجب الوجود المستحق لجميع المحامد لم يتسم به سواه تسمى به قبل أن
 يسمي وأرله على آدم في جملة الأسماء قال تعالى هل تعلم له سميا وهو عربي عند الأكثر وعند
 المحققين أنه اسم الله الأعظم وقد ذكر في القرآن العزيز في ألفين وثلاثمائة وستين موضعا
 والرحمن الرحيم سقتان مشبهتان بنيتا لله بالغه من مصدر رحم والرحمن أبلغ من الرحيم لأن
 زيادة البناء تدل على زيادة المعنى كما في قطع بالتخفيف وقطع بانهت شديد ولقولهم رحمن الدنيا
 والآخرة ورحيم الآخرة وقيل رحيم الدنيا والرحمة رقة في القلب تمتضي التفضل والآنعام
 وذلك غايةها وأسماء الله تعالى المأخوذة من نون ذلك انما تؤخذ بأكثرها ما لا اله الا الله
 (فائدة) قال النسفي في تفسيره قيل اكتتب المبرلة من السماء الى الدنيا ما منه وأرعه تحف
 شيت ستون وصحبت اراهيم ثلاثون وصحبت موسى قبل التوراة عشرة والتوراة والانجيل
 والزبور والانفاق ومعاني كل الكتب مجموعة في القرآن ومعاني القرآن مجموعة في الفناحسة
 وهما في الفناحسة مجموعة في البسمة ومعاني البسمة مجموعة في بانها ومعانيها ما كان وما
 يكون ما يكون (الحمد لله) بدأ بالجملة بالجملة اقتداء بالكتاب العربي وعمل لا يبر كل أمر
 ذي مال أي حال يتم به شرعا لا يبدأ فيه بسم الله الرحمن الرحيم فهو أقطع أي ناقص غير تام
 فيكون قليل البركة وفي رواية لابي داود بالحمد لله وجعل المؤلف رحمه الله تعالى بين الاتدائين
 عملا بالروايتين وإشارة الى أنه لا تعارض بينهما اذ الإبداء حقيقي وانساق فالحقيقي حصل
 بالبسمة والانساق بالجملة لا يعتمد على الشرع والمقصود بجملة الحمد خبرية بنظاا شائبة
 معني حصول الحمد بالتمكنا مع الامع الاذعان لدلولها ويجوز أن تكون منسوخة عن علالا مشا
 والحمد مختص بالله تعالى كما أفادته الجملة سوا جهات آل فيه فلا عراق كما عليه الجمهور وروى
 ظاهر أرم للعنس كما عليه الجمهور لا يحد من ذلك لا من الله لا من غيره تعالى والأفلا
 احتصاص لتحقيق الجنس في السرد اثبات بغيره أم الله كان في قوله تعالى اذعما في العار كما
 نقله ابن عبد السلام وأجازه الواحدي على معنى ان الحمد الذي حمد الله به نفسه وحمده به
 أي باؤه وأولياؤه مختص به والعبارة بجملة من ذكر فلا فرد منه لغيره وأولى الثلاثة الجنس لأن
 الجنس هو المتبادر وانساق لاسيما في المصادر وعند خنا القران والحمد أي المذموم لعدة الأسماء
 باللسان على الجليل الاختياري على جهة التجميل سوا تعلق بالفضائل أم بالقبائح فدخل
 في الثناء الحمد وغيره وخرج باللسان على الجليل غير الجليل ان قلنا رأى ابن عبد السلام ان
 الثناء حقيقة في الخير والشر وان قلنا رأى الجمهور انه حقيقة في الخير فقط ففائدة ذكر ذلك
 لتحقيق الماهية أو دفع توهم ارادة الجمع بين الحقيقة والمجاز عدم مجوزه وبالاختياري
 المدح فانه يعم الاختياري وغيره تقول مدحت النوازة على حسنها دون حمدتها وعلى جهة
 التجميل متناول للظاهر والباطن اذ لو تجرد الثناء على الجليل من مطابقتة الاعتقاد أو خالفه
 أفعال الجوارح لم يكن حمدا بل نهك أو علاج وهذا لا يقتضي دخول الجوارح والجنان في
 التعريف لانهم اعتبرافيه شرط الا شطرا والشكر لغة فعل يني عن تعظيم المنعم من حيث
 انه منعم على الشاكر أو غيره سواء كان باللسان أم بالجنان أم بالأركان وورد الحمد باللسان
 وحده ومتعلقه النعمة وغيره وسورد الشكر باللسان وغيره ومتعلقه النعمة وحدها والحمد
 أعم متعلقا وأخص مورد الشكر بالعكس ومن ثم تحقق تصادقهما في الثناء باللسان في
 مقابلة الاحسان وتعارفهما في صدق الحمد فقط على الثناء باللسان على العلم والشجاعة
 وصدق الشكر فقط على الثناء بالجنان على الاحسان والحمد عرفا فعل يني عن تعظيم المنعم

(قوله الحمد لله)

الذي بعث الخ) اقتباس من حديث ان الله يبعث الخ وفيه اشارة الى ان هذا التاليف من أعظم المؤلفات حتى لا يقدر على تأليفه الا البائع في العلوم والاتقان حتى يكون تأليفه تجديدا للدين وهو أى المصنف مجدد للقرن التاسع وأول المجددين سيدنا عمر بن عبدالعزيز ولد سنة ٥٩ ومات سنة ١٥١ وبعده امامنا الشافعي رضى الله تعالى عنه (قوله بعث) الاولى باعث ليكون مثبنا باسم صريح من أممائه تعالى الواردة وان كان بعث يتضمن باعثا اذ الذي بالصرح أولى بخلاف قول بعضهم الحمد لله الذي رفع الخ فانه ليكون رافع لم يردو باعث ورد الا أن يقال أتى بذلك ليكون أوقع في النفس لانه اذا قيل الذي تشوقت النفس الى سلمته لتبينه من أى شخص أو أكثر (قوله على رأس) ذكره اقتداء بالحديث و ليس قيد ابل ذكره للغالب ولدفع توهم خلو أول القرن الثاني عن المجدد أى فاذا فرغت المائة كان في أول المائة الثانية من يحدد أمر الدين ولذا عقبه المصنف بقوله وأقام وانما كان ليس قيدا لان سيدنا عمر المذكور أول المجددين مع أنه لم يوجد أول القرن فضلا عن تأهل لذلك بل انما وجد بعد نصف القرن وعنى التجديد أن يتصف بصفة أو صفات ينشأ عنها نفع الامة كالتدريس والوعظ والامر بالمعروف والنهي عن المنكر ودفع المنكاره عن الناس ونصر أهل الحق كتولي الامارة (٤) كالأمو بن هرون الرشيد وقوله بعث بعنى هو أرفق نعو بهت السلاطان

أى أرسل بالخبر وفي نحو بعثه الله أى أرسله بالوحي فكل مقام له مقال والسنة مرادفة للعام وقيل بينهما معوم مطلق لان العام من أول المحرم الى آخر الحجة والسنة من أول يوم في أى شهر الى أن يأتي مثله فكل عام سنة ولا عكس فليس خاصا بالاجتهاد لكن لا بد أن يكون المتصف بذلك تقيار هو معنى ما ورد في الحديث والمجدد منا آل البيت والمراد بال البيت كل تقي لخصوص الاشراف لحديث آل البيت كل تقي ورأس بالهـ ز على الأشهر وبتركه أول الشئ وأعله (قوله لهذه الامة) أى أمة الاجابة بديل اضافتها للدين وأصل الامة الجماعة (قوله وأقام)

من حيث انه منعم على الحامد أو غيره والشكر عرف فاصرف العبد جميع ما أم الله به عليه من السمع وغيره الى ما خلق لاجله فهو أخص متعلقا من الثلاثة لاختصاص متعلقه بالله تعالى ولا اعتبار شمول الا - لات فيه بخلاف الثلاثة والشكر اللغوي مساو للحمد العرفي وبين المجددين عموم من وجه (الذي بعث على رأس) أى أول (كل مائة سنة) قال المناوى من المولد النبوى أو البعثة أو الهجرة (من) أى مجتهدا واحدا أو متعددا (يحدد لهذه الامة) المحمدية (أمر دينها) أى ما ندرس من أحكام شريعتها (وأقام) أى نصب (في كل عصر) أى زمن (من يحوط) بفتح أوله (هذه المسئلة) المراد أنه يتعاهد أحكامها ويحفظها عن الضياع (بتشديد) أى اعلاء (أركانها وتأيد) أى تقوية (سنتها وتبينها) أى توضيحها للناس (وأشهد أن لا اله) أى معبود بحق (الا لله وحده لا شريك له شهادة يزج) أى يزبل (ظلام الشكوك سح يقينها) أى شهادة جازمة يزبل نور يقينها ظلمة كل شك وريب (وأشهد أن سيدنا محمد عبده ورسوله) الى كافة الثقلين (المبعوث لرفع كلمة الاسلام) أى السكامة التى من تطلقها حكم باسلامه وفيه اطلاق الكلمة على الكلام (وتشيدها) أى اعلائها (وخفض كلمة الكفر) دعوى التشرى بالله ونحو ذلك (وتوهينها على الله وسلم عليه وعلى آله) أى أقاربه المؤمنين من بنى هاشم والمطلب أو اقباء أمتهم (وحجبه) اسم جمع لصاحب بعنى العجائب وهو من اجتمع مؤمنا بنينا محمد صلى الله عليه وسلم بعد نبوته وعطف العجب على الال الشامل لبعضهم ليشمل الصلاة والسلام باقهم (ليوث الغاية) قال المناوى

يطلق القيام على الانتصاب ولو قهرا يقال قام زيد من موضعه أى اتصّب ويطلق على العزم الامامت عليه قائما استعاره أى عازما وعلى الحفظ يقال قام بالمال حفظه قال تعالى الامامت عليه قائما أى حافظا والمراد هنا غير ذلك أى وفق لذلك (قوله من يحوط) أى يحفظ (قوله الملة) الملة والدين والشريعة تطلق اصطلاحا على شئ واحد لكن بينها فرق من حيث ان الملة لا تضاف الا لرئيسها المتلقاة عنه نحو ملة ابراهيم فلا يقال ملة زيد الا تجوزا ويقال دين زيد حقيقة وأيضا الدين يضاف له تعالى فيقال دين الله ولم يوجد في الكلام الفصح ملة الله وان صح من جهة المعنى (قوله بتشيد أركانها) الاركان الدعائم التى يعتمد عليها فهو من اضافة المشبه به للمشبه لان الضمير للملة أى الملة التى كالاركان يجامع الاعتماد أو شبه الاحكام التفصيلية بالاركان مصرحة والضمير للملة بعنى الاحكام الاجابية ليحصل التباين بين المضاف والمضاف اليه ويقال قصر مشيد ومشيدي أى مبنى بالتشيد أى الجبس (قوله ظلام الشكوك) أى الشك الذى كانه نظاما يجامع عدم الاهتداء واليقين الذى كالصبح وقول الشارح استعارة غير مسلم ولئن سلم فهى نصر يحية فكيف يقول مكينة (قوله لرفع) فيه براعة استهلال لانه يشير للعديد المرفوع وان كان بصح راعة استهلال للنحو فدعوى الشارح انه كالخفف لا يناسب الا نحو غير مسلم (قوله كلمة الاسلام) أى الشهادتين أو القرآن فالأضافة لادنى ملاية أى له تعاق بالاسلام (قوله كلمة الكفر) مقدره مضاف فيشمل كل ما نافي الاسلام (قوله ليوث الغاية) أى صحبه الذين

كالبيوت فهو نثيه بليغ وقول الشارح استعارة بلزم عليه الجمع بين الطرفين ولكن سلم فهي مصرحة فكيف يقول مكتبة والفتاوى
 ما يغيب الشخص ويستتره (قوله أودعت) لم يقل صنعت أو أفت إشارة إلى ان هذا الكتاب سرزمتون فيه الاحاديث فلا يصل
 اليه حاسدا وإشارة إلى ان الطالب يأخذ منه ما أراد براحة (قوله انكلام) هو جمع كثرة فهو نص فيها ولا يتم نقل الكلمات لانه جمع
 قلة ولا الكلام لانه اسم جنس يطلق على القليل والكثير فلو قال ذلك لتوهم قلة وان كان العيان يمنع ذلك (قوله المصطفوية)
 فيه ان الالف اذا كانت خامسة تحذف في النسب ولا تقلبوا واسواء أ كانت أصلية كما هنا أو زائدة للثابت نحو جباري فيقال
 جباري ومصطفى هذا كلام الجمهور وعكس المناري ان ثم قولوا بقلبها او ازلعه حفظ ذلك أو أنه سبق نظره في ألف غير ذلك كما
 يؤخذ من الاشهر في فاته حكى خلافا في غير هذه أي أما هذه فصريح في الهمع بأنه لا خلاف في حذفها وقال المرادى قولهم مصطفوي
 خطأ (قوله الاحاديث) اسم جمع لم يدت لاجمع له لان فيه لا لا يجمع فان جعل جمع أحادوثه كان قياسا اليه لكنه غير مناسب هنا
 لان الاحادوثه ما يتحدث به مع ان المراد هنا خصوص ما نسب له صلى الله عليه وسلم (قوله معادن) جمع معادن بكسر الدال يطلق
 على مكان الجواهر وعلى نفس الجواهر فيكون شبه الاثر بالمكان بجمع (هـ) الاحتواء على النفاثس أو بنفس الجواهر

بجامع ميل النفوس والنزع
 وانافة معادن للآثر من انفاة
 المشبه به للمثبه وأشار بذلك
 إلى أنه أتعب نفسه في ذلك
 كما مستخرج المعادن فانه أتعب
 نفسه (قوله الاثر أي المأثور رأى
 المنقول عن النبي أو عن الصحابي
 على الاصح وقيل ان الاول يقال
 له حسديت والثاني يقال له أثر
 واقتصر الشارح على قوله المنقول
 عن النبي صلى الله عليه وسلم إشارة
 إلى انه المناسب هنا لان أحاديثه
 مرفوعة (قوله القشر) شبه
 الاحاديث المرفوعة وشديدة
 انضعف بالقشر والاحاديث
 البهيمة والحسنة والضعيفة
 المتماثلة بالباب (قوله أو كذاب)
 صيغة المبالغة ليست مرادة

استعاره لمزيد شجاعتهم جمع ليث وهو الاسد والعاية شجر ملتصق به وتأري اليه الاسود
 وزاد قوله (وأسدعربها) دفعا لترهسما - قال عدم ارادة الحيوان المنستر من بلنفظ
 اللبث اذا اللبث أيضا نوع من العنكبوت والعرينة مأوى الاسد (هذا) المؤلف
 (كتاب) أي مكتوب (أودعت) صانت وحفظت (فيه من الكلام) بفتح فكسر
 جمع كلمة كذلك (النبوية) أي المدوية إلى النبي صلى الله عليه وسلم (الوقا) جمع ألف
 قيل وعدته عشرة آلاف ونسبها لثواربعة وثلاثون (ومن الحكيم) بكسر ففتح جمع
 حكمة وهي العلم النافع المؤدى إلى العمل (انصتفوية) المنسوب إلى المصطفى صلى
 الله عليه وسلم (صنوقا) أي أنواع من الاحاديث فانها متنوعة إلى مواضع وغيرها
 (اقتصرت فيه على الاحاديث الوجيزة) غالبها (ولخصت فيه من معادن الاثر) باعتبار
 أي المأثور رأى المنقول عن النبي صلى الله عليه وسلم (ابريه) بكسر الههزة أي خالصه
 وأحسنه قال المناوي شبه أصول الحديث بالمعادن وما أخذ منها بالذهب الطالص وجمعه
 لها بالانفص (وباعت في تحصيلها التخرج) أي اجتمعت في تحصيلها والاحاديث إلى
 مخرجها (فتركت القشر وأخذت اللباب) أي تخلصت الاخبار المرفوعة (وسدته
 عما تقربه) أي بروايته راو (ونساع) الحديث (أو كذاب) كشيء كاذب وان لم
 يعرف بالوضع (ففاق بذلك الكتاب المؤلفة في هذا النوع كالفائق) للإسلامة ابن غنائم
 (والشهاب) بكسر أوله للقاضي أبي عبد الله القاضي (وحوى) جمع وضم (من
 نقاش الصناعة الحديثة) أي المدوية للمحدثين (ما لم يودع قبله في كتاب) من

وسبب الوضع اما نسيان أو سبق اسان كان يحفظ حديثا فعند سدونه في كتابه ينسى فيضع غيره وذلك الغير موضوع أو عند
 تقريره يسبق لسانه غيره الموضوع وهذا غير مؤاخذ وما قصد ايراد شبه على أهل السنة فيذ كحديثا مرفوعا فيه شبهة تدل له
 واما قصد الترتيب في الاعمال فيذ كحديثا مرفوعا يدل على فصل تلك الاعمال وهذا ان مؤاخذان (قوله في هذا النوع)
 أي كون أحاديثها مجردة عن الاسانيد فلا يرد نحو البخاري (قوله كالفائق) أي لابن غنائم لا للزمخشري وان كان في الحديث
 أيضا لانه ليس من هذا النوع اذ هو غاذ كرقبه الالفاظ الغربية التي في الاحاديث التي رواها والفائق والشهاب ليسا من هذا
 النوع من كل وجه بل من جهة حذف الاسانيد وليسا من تبيين على حروف المعجم ولا فيهما مرموز للمخرجين كماها (قوله الصناعة)
 هي في اصطلاح الخاصة العلم المتعلق بكيفية عمل وان لم يباشرها لم يبدل العمل كن علم المزاويل ولم يباشرها فتسمى صناعة وعند
 العامة لا تسمى صناعة الا اذا باشرها ونسبها وهو المراد هنا أي التي تباين المحدثون بتأليفها (قوله ما لم يودع قبله الخ) فيه ان
 مسندا الفردوس الذي هو مادة المصنف مثل هذا ويجب ان هذا مبالغة للمدح وأيضا ذلك مرتب على نحو عشرين حرفا
 من المعجم وهذا على أكثر حروف المعجم بأن يبدأ بحروف الهجاء فان انفقاق في الهجزة نظر لما بعدها فان كان بعدها با في أحدهما
 وبعدها هـ من الاخر قدم الاول لان لبا سابقة على اتا فان انفقاق في الحرف الثاني نظر للثالث وهكذا فان انفقاق في جميع حروف

الكلمة تظن للكلمة الثانية فما أولها حرف سابق قدمه ثم للكلمة الثالثة وهكذا ولذا يقدم حديث من رآني في النوم فسيراني على حديث من رآني في النوم فقديرا في لان السين سابقة على القاف وهذا باعتبار الغالب والافتقار يقدم ما حرفه متأسر لئلا تكنه كان يكون الاخر كالدليل له ورتبة الدليل التأخير ومعنى المعجم انه لعدم فهم معانيها الا بانضمام غيرها كانت كالكلام المعجمي أو انه أراد بالمعجم الحروف المنقوطة أي باعتبار الغالب (قوله البشير النذير) فيه الطباق (قوله لانه الخ) أي انما سميت لانه مقتضب أي مقتطع ومنه سمى القضيبي المأخوذ من الشجرة بذلك لانه مقطوع (قوله وقصدت فيه) متعلق بجمع لا بقصدت وهو يتعدى بنفسه كما هنا وباللام نحو قصدت لزيد وبالياء نحو قصدت الى زيد (قوله بأسرها) أي برمتها وجلتها كما يقال ذهب الاسير بأسره أي بجملته وان كان الامر القيد وهذا مبالغة اذ المشاهدة تمنع من كون هذا الكتاب جمع كل الاحاديث على انه رحمه الله تعالى توفي قبل اكمله (قوله للجباري من خواصه (٦) انه ما وضع في بيت الاوأم الحرق أو سفينة الاوأم الغرق وأنه في مكة

وكان لا يوضع فيه حديثا الا اذا اغتسل من ماء زمزم وتطيب وصلى ركعتين وأخذه من ستمائة ألف حديث ومسلم أخذه من ثلثمائة ألف حديث وقوله الخ الى آخره أي المسيمات هي المرقومة وتسمية هذه رموزا مجازا ذال الرمز الاشارة بأى عضو كان وبعضهم فرق فقال ان كانت الاشارة باليد سمى غمززا أو بالفم سمى رمزا أو بالعين سمى همزا أو بالاجاب سمى لمزاقبته هذه بالاشارة بالفم بجمع الافهام (قوله لهما) اشارة الى اتفاقهما والقاعدة أن يقال في ذلك انطاء الميم القاف الخ لان ذلك على حرف ويقال حم وطس لا الحاء والميم والطاء والسين فيعبر بالمسمى لا بالاسم لوضع ذلك على حرفين وقد آلان الله تعالى الحديث لابي داود كما آلان الحديد لسيدنا داود ومكابه من الكتب الاربع وفيها الصحيح والحسن والضعف بخلاف الجباري ومسلم ليس فيهما الضعيف بل الصحيح والحسن (قوله

الكتب المؤلفة في ذلك النوع (ورتبته على حروف المعجم) أي حروف التهجى (مراعيا) في الترتيب (أول الحديث فابعد) أي محافظا على الابتداء بالحرف الاول والثاني من كل كلمة أولى من الحديث وهكذا (تسهل على الطلاب) أي لم الحديث (وسميته بالجامع الصغير من حديث البشير النذير) ثم بين وجه التسمية بقوله (لانه مقتضب) أي مقتطع (من الكتاب الكبير الذي سميت به جمع الجوامع) تبعه كل مؤلف جامع (وقصدت فيه) أي في الكتاب الكبير (جمع الاحاديث الميوبة بأسرها) أي جميعها قال المناوي وهذا بحسب ما طلع عليه المصنف لا باعتبار ما في نفس الامر (وهذه رموزه) أي اشاراته الدالة على من خرج الحديث من أهل الاثر (خ للجباري) امام الحديثين أبي عبد الله محمد بن اسمعيل بن ابراهيم بن المغيرة بن بردزبه صاحب اصح الكتب بعد القرآن (م لمسلم) بن الحجاج القشيري (ق لهما) في الصحاحين (د لابي داود) قال المناوي سليمان بن الاشعث الشافعي (ت للترمذي) محمد بن عيسى (ن للنسائي) أحمد بن شعيب الخراساني الشافعي (ه لابن ماجه) محمد بن يزيد وماجه لقب لا يسه (ه لهؤلاء الاربعة) أبي داود ومن بعده (٣ لهم الابن ماجه حم لاجد في مبيته) وهو الامام أحمد بن محمد بن حنبل ناصر السنة (عم لابنه) عبد الله (في زوائده) أي زوائد مسند أبيه (ل للحاكم) محمد بن عبد الله (فان كان في مستدركه) على الصحيح الذي قصد فيه جمع الزائد عليهما مما هو على شرطهما أو شرط أحدهما أو هو صحيح (أطلقت) العزو اليه (والا) بان كان في غيره كترجمه (بينته) بأن أصرح باسم الكتاب المضاف اليه (خ للجباري في الادب) كتاب مشهور (نخ له في التاريخ) قال المناوي أي الكبير اذ هو المعهود عند الاطلاق ويحتمل غيره وله ثلاثة تواريخ (ح لابن حبان) محمد بن حبان التيمي الفقيه الشافعي (في صحيحه طب للطبراني) سليمان اللخمي (في الكبير) أي في مجله الكبير المصنف في أسماء الصحابة (طس له في الاوسط) أي في مجله الاوسط الذي ألفه شيخه (طص له في الصغير) أي في أصغر مجاميعه الثلاثة (ص لسعيد بن منصور في سننه

للسناني) كان كثيرا التوسط والجماع ومع ذلك كان كثيرا العبادة (قوله في مسنده) أي الاحاديث المسندة وفيه ش نحو ثلاثين ألف حديث وقيل أربعين ألفا وليس فيه موضوع الأربعة منها حديث دخول عبد الرحمن بن عوف الجنة رحفا كما ذكره المناوي وان وجد في كتب الافاضل (قوله مستدركه) أي استدركه فيه الاحاديث الزائدة على ما في الصحاحين مما هو على شرطهما أو أحدهما لكن مات قبل تحريره فلذا وجد أكثره انه ليس على شرطهما ولا على شرط أحدهما وهو يظن انه على شرطهما أو شرط أحدهما (قوله خد) الدال اشارة للادب المفرد (قوله في التاريخ) ال للهد أي الكبير الذي ألفه وهو ابن ثمانية عشرة سنة وهو أول تواريخ فكل ما حدث عولة عليه ويحتمل ان ال للاستغراق أي الكبير أو الاوسط أو الاوسط والاصغر ويدل لذلك انه أطلق فلو كان الكبير لقال الكبير فان أردت غيره بينته وهو ستون ألف حديث والاصغر عشرين ألفا وقراءه الحافظ ابن حجر في مجاس واحد ف ضرب به المثل (قوله في سننه) ليس فيها حديث موقوف لان اصل الاحكام ان الموقوف لا يسمى سنة وسمي حديثا

(قوله نعم) يضم النون ولشدة تعاق الناس بالحطية لما ألف يبيع باربعائة دينار وهذا الكتاب متى كان في بيت لا يدخله شيطان (قوله في التاريخ) أي تاريخ بغداد لان أكثره متعلق بما وان تعلق بغيرها (قوله بقبوله) بالاسكون للصبح وكذا رسوله (قوله وحرب رسوله) كان الاولى تقديعه على حربه المفهلين ليكون له موقع لانه يلزم من كونه (٧) من المفهلين ان يكون من حزب رسوله

لكنه آخره للصبح (قوله انما الاعمال الخ) ختم خطبته بهذا الحديث اقتداء بالسلف والخطباء الاربع فانهم ذكروه في خطبهم على المنبر فاقتدت بهم المؤلفون وجعلوه آخر امس الخطبة واسارة الى انه ينسب للشارع في تأليف ان يحجز نية فيه (قوله بالنيات) أي لا عمل الابنية أي لا حصة أو لافضيلة وكال اذ صورة العمل توجد بدون نية والمراد الاعمال المنصرفة بالعبادة فخرج نية الكافر فلا يصح اذ عمله لا يتصف بالعبادة والمراد غالباً فلا يرد في الصدقة والوقف وغسل الميت وازالة النجاسة وترك الزنا فان ذلك يصح بدون نية لكن لا يحصل الثواب الا اذا نوى ذلك فلا يحصل له ثواب ازالة النجاسة الا اذا قصد امتثال الشارع في الواجبة والمندوبة وقس الباقي (قوله امرئ) يقال فيه مرء ايضا وكذا مؤنثه فيسه لغتان امرأة وامرأة (قوله فمن كانت هجرته) هذا بيان للسبب في الحديث وتوضيح لما يترتب على الجملتين السابقتين وزجره لها جرح هذا القصد فانه لا ينبغي التلبس بالطاعة ظاهرا وفي الباطن قصد غيرها وانما جاءه من جهة انه في الظاهر مهاجرة لله ورسوله وفي الباطن قاصد غير ذلك فلا يقال ان

ش لابن أبي شيبه) عبد الله بن محمد بن أبي شيبه (عبد الرزاق في الجامع ع لابي يعلى في مسنده قط للدارقطني) علي بن عمر البغدادي الشافعي (فان كان في السنن اطلقت) العز واليه (والابنية) أي أنفته الى الكتاب الذي هو فيه (فر للديلمي في مسند الفردوس) قال المداوي المخرج على كتاب الشهاب المرتب على هذا النحو والفردوس اعماد الاسلام أبي شعاع الديلمي ومسنده لولده أبي منصور (حل لابي نعم) أحمد بن عبد الله الاصفهاني الصوفي الفقيه الشافعي (في الحلية) أي في كتاب حلية الاولياء وطبقات الاصفياء (هب للبيهقي) أحد أئمة الشافعية (في شعب اليمان حق له في السنن) الكبرى (عد لاس عدي) عبد الله بن عدي الجرحاني (في الكامل) الذي ألفه في معرفة الضعفاء (عق للعقيلي) في كتابه الذي مسنفته (في الضعفاء) أي في بيان حال الحديث الضعيف (خطب الغطيب) أحمد بن علي بن ثابت البغدادي الفقيه الشافعي (فان كان) الحديث الذي أعزوا اليه (في التاريخ اطلقت والا) بان كان في غيره من مؤلفاته (بينته) بأن أعين الكتاب الذي هو فيه (وانه أسأل) لا غيره كما يفيد تقديم المعمول (ان يمن بقبوله وان يجعلها) قال المداوي أي نوب العظمة اطهار المزومها الذي هو نعمة من تعظيم الله تعالى له بتأهيه للعلم امتثالا لأموله تعالى وأما بحمة ريل فحدث (عنده) عندية اعظام واكرام لا مكان (من حزيه) بخاصته وجزءه (المفهلين) الفاترين بكل خير (وحرب رسوله) آمين في (انما الاعمال) أي انما كتبتها أو انما كملها (بالنيات) جمع نية وهي لغة القصد وشرعا قصد الشيء مقترنا بقبوله فان تراخي عنه كان عزمًا والحصر أكثرى لا كل اذ قد يصح العمل بالانية كالاذان والقراءة (وانما اكل امرئ) أو اراه (ما نوى) أشار به كقوله العلقمى الى أن تعيين المسوى بشرطه ولو كان على انسان صلاة فائته لا يكفسه أن ينوي الصلاة الفائته بل يشترط ان ينوي كونها ظهرا أو عصرًا أو غيرهما ولو لا اللفظ الثاني أي وانما لكل امرئ ما نوى لاقتضى الاول انما الاعمال بالنيات صحة النية بالتعيين أو وهم ذلك وقال المناوي فليس هذا تكرارا فان الاول دل على ان صلاح العمل وفساده بحسب النية المقتضية للايجاد والثاني على ان العامل نوابه على عمله بحسب نية (فمن كانت هجرته الى الله ورسوله) أي انتقاله من دار الكفر الى دار الاسلام قصد او عزمًا (فهي هجرته الى الله ورسوله) نوابا وأحرأى فقد استحق الثواب العظيم المستقر للمهاجرين وقال زين العرب الغناء في قوله فمن كانت هجرته الخ فاجزاء شرط مقدر أي واذا كانت الاعمال بالنيات فمن كانت هجرته الى الله ورسوله أي من قصد بالهجرة القريبة الى الله تعالى لا يحاطها بشئ من أعراض الدنيا فهجرته الى الله ورسوله أي فهدرته مقبولة مثاب عليها وقد حصل التغاير بين الشرط والجزاء بهذا التقدير (ومن كانت هجرته الى دنيا) وفي رواية دنيا يضم أوله والقصر بالتونين واللام لتنعيل أو بمعنى الى (يصيبها) أي يحصلها (أو امرأة ينسكها) قال المناوي جعلها قسيما لدنيا مقابلا لها تعظيما لامرءها لكونها أشد

تحصيل الدنيا مباح لا يذم عليه بل يكون عبادة ان قصد بتحصيل النكاح الاعفاف مثلا أو قصد بتحصيل المال كفاية عياله واصل الهجرة الانتقال من وطنه الى مكان آخر والمراد هنا المكان المعنوي لا الحسي أي من كان انتقاله من شهوات نفسه الى طاعة الله تعالى الخ (قوله دنيا) في رواية الى دنيا ويجوز كسر الدال وهي جميع المخلوقات أظهر من القول بانها الارض وما عليها والجو والهواء بطورج السماء واهلها وتطلق الدنيا على الذهب والفضة وعلى ما يتبع به ويتبسط به من ذهب أو فضة أو امرأة أو ما يوس وهذا

الاخير هو المراد هنا (قوله عن أبي سعيد) الخدرى وقوله ابن عساكر باز رفع أى ورواه ابن عساكر عن أنس بن مالك وكذا الرشيد أى ورواه الرشيد عن أبي هريرة فهو مروى عن أربعة من الصحابة عمر بن الخطاب وأبي سعيد وأنس وأبي هريرة لكن لم يصح غير طريق عمر رضى الله تعالى عنه فذكر المصنف الثلاثة الاخرى وهم أنها صحيحة أيضا مع انه تكلم في أساسها بالضعف الا ان يقال ذكرهم لاتفاق الاربعة على لفظ الحديث أى فهذه الطرق وان كانت ضعيفة لم تخالف الطريقة الصحيحة ولا يقال ان هذا الحديث رواه نيف وثلاثون صحابيا فلم يقتصر على الاربعة لانهم اعمار واحد وواحد والنية ولم يذكرها هذا اللفظ بتمامه كالاربعة فلذا اقتصر عليهم (قوله من تخريجهم) هذا يقتضى أن هذا الحديث وجد في كتاب الرشيد امامه التخريج غير كتابه المسمى بالمعجم مع انه تتبع مؤلفاته فلم يوجد هذا الحديث الا فى (٨) معجمه دون باقى مؤلفاته فينبذ يقال ان قوله من تخريجهم أى من معجمه الذى

ذكر فيه الاحاديث المخرجة أى المذكور رواها الذين خرجوها

﴿حرف الهمزة﴾

أى هذا باب احاديث حرف الهمزة فحذفت هذه المضافات للعلم بها وازداده احاديث لحرف الهمزة لادنى ملايسة أى الاحاديث التى تفتح بالهمزة (قوله آتى باب الجنة) أى بعد انقضاء حال أهل الموقف واختار آتى على أجي لان الاتيان اخص لانه المسمى بسهولة وذلك فى يوم القيامة على وزن فعالة تفهم فيها التاء الميالة والغلبة (قوله فاستفتح) الفاء للتعقيب أى عقب مجيئى أطلب الفتح بالقرع باللفظ فلا أقف على عادة الوفود على أبواب الملوكة لانه تعالى اعطاني كل ما اردت ورحله معلقا على طلبى (قوله الخازن) أى رضوان وهو لم يفتح لغيره صلى الله عليه وسلم بل يأمر بعض الملائكة الذين تحت يده بالفتح للناس فهو أى رضوان رئيس الجنة صار بهذا

أشد قننه فأول للتقسيم وهو أولى من جعله عطف خاص على عام لان عطف الخاص على العام يختص بالواو (فهجرتة الى ما هاجر اليه) قال العلقمى قال الكرماني فان قلت المبتدأ والخبر بحسب المفهوم متحدان فما الفائدة فى الاخبار قلت لا اتحاد لان الجزاء محذوف وهو فلا تواب له عند الله والمذكور مستلزم له دال عليه أو فهمى هجرة قبيصة خسيصة لان المبتدأ والخبر وكذا الشرط والجزاء اذا اتحدت صورة يعلم منه التعظيم نحو أنا يا وشعري شعري ومن كانت هجرته الى الله ورسوله فهجرته الى الله ورسوله أو التحقير نحو فهجرتة الى ما هاجر اليه قال المناوى ودم قاصد أحدهما وان قصد مباحا لكونه خرج اطلب فضيلة ظاهرا وأبطن غيره وفيه ان الامور بمقاصدها وهى احدى القواعد الخمس التى ورد بعضهم جميع مسذهب الشافعى اليها وغير ذلك من الاحكام التى تزيد على سبعمائة وقد تواتر النقل عن الائمة فى تعظيم هذا الحديث حتى قال ابن عبيد ليس فى الاحاديث أجمع وأغنى وأكثر فائدة منه وقال الشافعى وأحد هوثلت العلم اه قال العلقمى وقيل ربه وقيل خسه وكان المتقدمون يستحبون تقديم حديث انما الاعمال بالنيات أمام كل شئ ينشأ وينتدأ من أمور الدين لعموم الحاجة اليه ولهذا صدر به المصنف تبعاً للبخارى فينبغي لمن أراد ان يصنف كتاباً ان يبدأ به (ق ع عن) أمير المؤمنين (عمر بن الخطاب حل قطي غرائب) الامام (مالك) بن أنس (ع عن أبي سعيد) سعد بن مالك الانصارى الخدرى (ابن عساكر) أبو القاسم على الدمشقى الشافعى (في اماميه عن أنس) بن مالك الانصارى خادم النبي صلى الله عليه وسلم (الرشيد العطار) قال المناوى رشيد الدين أبو الحسين يحيى المشهور بابن العطار (في جز من تخريجهم عن أبي هريرة) الدومى عبد الرحمن بن صخر على الاصح من ثلاثين قولاً

﴿حرف الهمزة﴾

(آتى) بعد الهمزة أى أجي بعد الانصراف من الموقف (باب الجنة) قال المناوى باب الرحمة أو التوبة وفى نسخة شرح عليها المناوى يوم القيامة (فاستفتح) أى أطلب فتح الباب بالقرع (فيقول الخازن) أى الحافظ للجنة وهو رضوان (من أنت فأقول محمد)

الفتح خادمه صلى الله عليه وسلم فجعل الكبير خادماً للكبير (قوله من أنت) هذا للتذذ بسماع صوتة صلى الله عليه وسلم وسماع لفظ محمد والا فآبواب الجنة لا تحجب ما وراءها وان ورد أنها من ذهب وحلقها من فضة لان أمور الآخرة ليست كالدينا فلا يقال ان الذهب يحجب ما وراءه أى فيه مجرد مجيئه صلى الله عليه وسلم وآه رضوان وعرفه والاستفهام للتلذذ ان قيل ان أبواب الجنة تنفتح بنفسها أوجب بأنها تنفتح بنفسها لكن بارادة رضوان أو بارادة من يأمره بالفتح (قوله فأقول محمد) لم يقل انما لانهم اوقعوا من ابليس تكبيرا فتركها صلى الله عليه وسلم تعليم العوام أمته التباعد عما فيه شائبة التكبر والتكبر والتعظيم عنه وأيضاً لصل رضوان مطلوبه أعنى سماع لفظ محمد فلا يقال انه صلى الله عليه وسلم معصوم من التكبر فلا يضره النطق بذلك اذ بعض الاولياء أعطى الدنيا ومع ذلك لا تضره لحفظه من الرعونات فهو صلى الله عليه وسلم أمرى بذلك وحاصل الجواب انه انما ترك لفظ انما لئلا يهتدل على التكبر

(قوله بل) أي أمرت بسببك ان لا الخ فهي متعلقة بأمرت ومعناها السببية أو معناها التعليلية فقط وان لا أفصح بدل من الكاف والمبدل منه في نية الطرح فكانه قال أمرت بأن لا أفصح الخ ولا ياتي هذا ما ورد ان السبعين ألفا يدخلون الجنة قبل انقضاء حال أهل الموقف لانهم لا يحاسبون ولا مشقة عليهم في الصراط ولا غيره فيدخلونها قبله صلى الله عليه وسلم لان الرواية في القح لا في الدخول وهم يدخلون من فوق حيطانها لا من الباب والرواية التي تبدل على انه صلى الله عليه وسلم لا يدخلها أحد قبله بحجوة على الدخول من الباب وما ورد أنه صلى الله عليه وسلم يسمع شخصاً بلان أمامه في الجنة فيقول له من نلت هذا فيقول لاني عذبت في الله أي رضوانه وذلك رؤبة منامية لا تنافي هذا أي رآها له صلى الله عليه وسلم أمامي القيامة فلا يدخل الا بعد ذلك أي لان الرؤبة لروح بلال أي فرؤيته صلى الله عليه وسلم له في الجنة رؤبة لروحه تتسم فعليه ما نزل الرؤبة على انه يتسم في الجنة وقد حصل فلا يقال ان رؤبة صلى الله عليه وسلم لا تغلب رحمة الجواب اهمالم تخالف وما ورد ان امرأته تباقة في دخول الجنة فيقول لها ما شأنك وما تر يدني فنقول أعطاني الله ذلك به بترية أطفال فتعليهم بحكم (٩) الله تعالى لا ينافي هذا لان ذلك ليس في دخوله صلى الله عليه وسلم أول

مرة ل في غير ما فانه يدخلها أربع مرات لانه بعد دخوله يتجلى عليه الله تعالى فيسجد وهو معني حديث فيسنة قبل ان يرى أي بالرحمة العظيمة فيقول له تعالى ارفع رأسك واشفع تشفع فيقول آمين فيقول اذهب في رؤيته من أمته في قلبه أي ان قدر مثقال دره من شعير فأدخله الجنة وينزع ثم يرجع ثم يتجلى على الله تعالى عليه وهكذا أربع مرات وكذلك لا ينافي هذا ان سببنا ادريس أمته بقه بعد دفعه وأدخله الجنة لانه لا يدخلها أحد الا بعد الموت لان المراد لا يدخلها أحد قبله دخولا مستقرا وهذا يخرج مع ما يوم القيامة ليس هل باع رسالة ويشهد على أمته بالتبليغ ثم يدخلها بعده صلى الله عليه وسلم وقوله تعالى وما هم منها بمنزلة من ربي فقد جازى الله عبدا صالحا لم يجزىه غير ما

اكتفى به وان كان المسمى به كشيء الا انه اعلم الذي لا يشبهه (فيقول بل) أمرت ان لا أفصح لاحد ذلك قال العلقمي قال ان النبي صلى الله عليه وسلم متعلق بأمرت والباء السببية قدمت للتخصيص المعنى بسببك أمرت بأن لا أفصح لعيرك لا بشئ آخر ويجوز ان تكون صلة للفعل وأن لا أفصح بدلا من الصبر المحرور أي أمرت بأن لا أفصح لاحد غيرك اه وقد استشكل بادريس فانه دخل الجنة وهو فيها قلت اختلاف في قوله تعالى في قصة ادريس ورفعهما مكانا عليا فقيل هو حي في السماء الرابعة أو السادسة أو السابعة أو في الجنة أدخلها بعد ان أذيق الموت وأحيى ولم يخرج منها فهذه أقوال ولم يجمع مهاشم وسلم يشبه كونه في الجنة اتفاقا وعلى تسدير كونه في الجنة في باب ان المراد بل دخول الدخول التام في يوم القيامة فانه لا بد ان يحضر الموقف مع الانبياء للسؤال لهم هل بلغوا أمهم الرسالة أم لا وقيل ان السبعين ألفا الذين يدخلون الجنة يدخلون قبله يقال في جوابه انهم اعادوا شفاعته فادخلهم وبابيه ويجوز بانهم لا يدخلون من الباب لما ورد بانهم يطهرون ويدخلون من أعلى السور فيقول انما اذن من اذن لكم فيقولون شفاعته محمد صلى الله عليه وسلم (عن ابن عباس) من مات من اكرم من يدخل الجنة قال المناوي من الموحدين (رجل يقال له جهنمي) ويجوز ان يرفع بالفضل لان المراد به الاسم أي هذا الذي كما أؤده اليصاصي في تفسيره وقوله تعالى يقال له ابراهيم وهو بضم ففتح اسم قبيلته سمي به الرجل (يقول أهل الجنة عند وجهه ظهر الملقين) قال العاقمي رادى الكبير بعد قوله اليقين لوه هل بقي من الخلائق أحد بعد فيقول لا قلت قوله من الخلائق أي من أمة محمد صلى الله عليه وسلم لما علم ان الكفار مخلدون أبدا اه فانظر ما الخامل للعاقمي على اختصاصه بأمة محمد صلى الله عليه وسلم (خط في) كتاب (رواة مالك) بن قال الشيخ أي في كتابه الذي قد تصريفه على رواية مالك أي الراوي عن مالك (عن) عبد الله (بن عمر) بن الخطاب وهو حديث سعيد (آخر قرية من قرى الاسلام خرابا المدينة) البوابة علم لها بالعبارة فلا يستعمل معروفا

(٣ - عزري اول) المستقر أي الخالد (قوله آخر من يدخل الجنة) أي من الموحدين ولو من أمة غير نبينا صلى الله عليه وسلم (قوله جهنمي) انظر من أمة من هو وتتل في كتب الخنزية انه كان عشارا في بني اسرائيل فهو من أمة سيدنا موسى ولا ينافي هذا ان آخر من يدخل الجنة رجل يمشي على اصراط تارة ويكب أخرى وتناوبه النار تارة لان المراد ان هذا آخر من يدخل الجنة من الذين لم يدخلوا النار وسبب تعويقه كاهية اعماه وكثرة الذنوب (قوله عدي جهنمي الخ) وفي رواية زيادة فسألوه هل بقي من الخلائق أحد بعد ذلك فقال لا والجمهور على أن هذا الحديث زيادته ضعيف ولم يلتفت بقول الدارقطني انه زيادته موضوع هذا وهل المصنف لا يرى ضعفه لانه لا يلبق بمقامه ان يجمع الاحاديث الضعيفة تكس الذي يلبق من هذا الحافظ ان ينفه على كل حديث فيقول صحيح أو حسن أو ضعيف لسمعة اطلاعه عن غيره (قوله في رواية مالك) أي في كتاب رواية الخ أي فالخطيب ألف كتابا بين فيه أحوال رواة مالك من التوثق وغيره وذكر فيه هذا الحديث (قوله قرية) مأخوذة من القرى وهو الجمع لاجتماع الناس فيها أو لجمعها النفوس الكثيرة وما أخذ التسمية لا يلزم اطراده والابنية المحتممة اذا كانت قليلة سميت قرية وان كانت كثيرة جدا سميت مصر أو ان كانت متوسطة عرف اسميت مدينته (قوله خرابا المدينة) الخراب والتخريب زوال البنيان والخلو من الناس وقوله من قرى الاسلام

لامفهوم له اذ لا تكون قرية من قرى الكفار عامرة حينئذ كما يؤخذ من روايات سيدنا عيسى لما ينزل لا يقبل الا الاسلام
 أو السيف فيخرب قرى الكفار أو يعمرها بالاسلام وقول الشارح كما يؤخذ من الحديث بعده غير مسلم اذ هو عماد على
 ان آخر من يحشر راعيان واطلاق القرية على المدينة بحسب ما كان أي قبيل الهجرة فانها كانت صغيرة والنسبة للمدينة
 المذكورة مدني ولغيرها من المدن مدني (١٠) ولأمداثن مدني اختلفت النسبة للفرق وتجمع المدينة على مدائن وعلى

مدن وعلى مدن (قوله راعيان) تشية راع وهو حافظ الماشية ويطاق على مطاق الحافظ ومنه الراعي للسلطان لحفظه الرعية (قوله بغيرهما) لم يقبل بغيرهما بانتية له لا اشتراكهما في الغنم وقصدتهما المدينة حينئذ لانهما ككهما على الدنيا واشتغالهما حينئذ بتدبير معاشهم وترك الاهتمام بأمر الآخرة حينئذ حيث أراد ان يقبوتا عندهما في المدينة لانها العامرة حينئذ ويحتمل انهما قصداهما ليسكافيا (قوله ثنية الوداع) اللفظ صادق بالتى من جهة مكة والتي من جهة الشام لكن المراد هنا الثانية وقوله وحوشا بضم أوله بار تعلق ذواتها أو بان تتوحش فتتفر أو الضمير للمدينة والواو فتوحه أي يجردان المدينة خالية والوحوش الخلاء أو يسكنها الوحش لانقراض ساكنها قال النووي وهو الصحيح والاول غلط وقول الشارح عن ابن جبران قوله حتى اذ بلغ ثنية الوداع يؤيد الاول لان وقوع ذلك قبل دخول المدينة غير مسلم اذ يمكن انهما رآيا حرايا قبل دخولها القرية منها (قوله خرا)

الافيهما قال العلقمي وذلك من خصائصه صلى الله عليه وسلم وهو ان بلده لا تزال عامرة الى آخر الوقت (ت عن أبي هريرة) قال العلقمي بجمانسه علامة الحسن بن علي (آخر من يحشر) أي يساق الى المدينة والحشر السوق من جهات مختلفة أو المراد من يموت قال عكرمة في قوله تعالى واذا الوحوش حشرت حشرها موتها (راعيان) ثنية راع وهو الماشية (من مزينة) بالتصغير قبيلة معروفة (يريدان) أي يقصدان (المدينة) ينعمان بغيرهما (قال العلقمي) بفتح التنية وسكون النون وكسر العين المهملة بعد ما تاق ثم ألف ثم فون والتعيق زجر الغنم أي يصيحان بها يسوقانها (فجدانها) أي العاه (وحوشا) بضم الواو بان تنقلب ذواتها أو بان تتوحش فتتفر من سياحتهما أو الضمير للمدينة خالية والوحوش الخلاء أو يسكنها الوحش لانقراض ساكنها قال النووي وهو الصحيح والاول غلط وتعقبه ابن جبران قوله (حتى اذ بلغ ثنية الوداع) يؤيد الاول لان وقوع ذلك قبل دخول المدينة وثنية الوداع بفتح الواو محل عقبه عند حرم المدينة تسمى به لان المودعين يمشون مع المسافر من المدينة اليها وقال العلقمي ثنية لوداع هي ثنية مشرفة على المدينة يطؤها من يريد مكة وقيل من يريد الشام وأيده اليهودي وقيل يقبل لكل منهما ثنية الوداع (خرا) أي سقطا (على وجوههما) أي أخذتهما الصعقة عند النسخة الاولى وذا ظاهري انه يكون لادراكهما الساعة قال المساور ويقاع الجمع موقع الثنية من وقوعهم في كلامهم اذ لا يكون لواحد أكثر من وجه ذكره ابن الشجري اه وقال السلال الحلي في تفسير قوله تعالى فقد صغت قلوبكما أطلق قلوب على قلبين ولم يعبر به لاستعمال الجمع بين التثنية فيما هو كالكلمة الواحدة (ت عن أبي هريرة) وهو حديث صحيح (آخر ما أدرك الناس) قال العلقمي أي أهل الجاهلية (من كلام التوبة الاولى) أي وة آدم (لم تسخ فاصنع ما شئت) أي اذالم تسخ من العيب ولم تحش من العار مما فعله فاجعل ما شئت به نفسك من اغراضها حسنا كان أو قبيحا فانك مجزى به فهو أمر تهديد وفيه اشعار بأن الذي يردع الانسان عن موقعة السوء هو الحياء وقال المساور أو هو على حقيقته ومعناه اذا كنت في أمورك آمنا من الحياء في فعلها الكونه على وفق الشرع فاصنع مما شئت ولا تخش من أحد وقد نظم بعضهم معنى الحديث فقال
 اذالم تصن عرضا ولم تحش حالقا * وتسخ مخلوقا فاشئت فاصنع
 (اس عساكر في تاريخه) تاريخه شق (عن أبي مسعود) البدرى الأعمري
 (آخر ما تكلم به ابراهيم) الخليل (حين ألقى في النار) التي أعدها له عمروذ من ملوك بني
 بنحنيق ورموه فيها فقال له جبريل هل لك حاجة قال أما اليك فلا فقال سل ركن وقال حنين

أي سقطا ولم يعبر بسقطا لان خرا أخص لانه الوقوع مع صياح (قوله وجوههما) أي مقدم بدنهما من الاعضاء من فلذا جمع الوجوه أو أنه على حقيقته وجمع لكراهة اجتماع لفظي ثنية (قوله اذالم تسخ) قال الشارح بيا واحدة ولعله أراد اياها التي كانت قبل الجازم واحترز بقوله واحدة عن أن يقرأ تسخى ويكون بيا من هذه المذكورة والثانية حدثت للجارم (قوله فاصنع ما شئت) يحتمل انه خسرى فان الامر يأتي بمعنى الخبر أي اذالم تسخ صنعت ما شئت ويحتمل انه أمر للتهديد أي اصنع ما شئت فسترى عاقبته أو هو أمر للخاصة على حقيقته أي اذا كنت في أمورك آمنا من الحياء في فعلها الكونه على وفق الشرع فاصنع الخ (قوله آخر ما تكلم به الخ) يقتضى انه سبق ذلك شيء وهو كذلك فانه قال لجبريل حين قال له ألك حاجة أما اليك ولا فقال له

سئل الله فقال حسبي من سؤالى علمه بحالى ثم قال حسبي الله ونعم الوكيل فهو آخر كلامه (قوله والحفوظ عن ابن عباس) أى المشهور وعند الحفاظ أن هذا الحديث مروى عن ابن عباس لأن أبى هريرة فهو بخلاف المشهور رأى غريب كما قال ولكنه صحيح لاجتماع شروطه في رجاله فالقرا به فجماع العصة واضعف الحسن بالنظر للشروط فلا تنافي في ذلك وقول الحفاظ موقوف أى على ابن عباس يقتضى أن رواية الخطيب له عن أبى هريرة مرفوعة مع أنه لم يذكر أبى هريرة رويها عنه ويمكن أن يقال أنه اطلع على أن أبى هريرة ذكر الرفع وإن لم يذكره هنا (قوله يوم نحمر) أى شؤم إن قيل ينافى هذا (١١) النهى عن التطير وهو التثاؤم واعتقاد

أن ذلك اليوم كالنجم مؤزى أى بينهما لا ينفك أن ينفك أحجب بأن هذا الحديث لا يدل على التطير بل اعتنا قاله صلى الله عليه وسلم رحمة الله علينا العقول أى من عنده قوة يتبين لا يتشام من عنده ضعف يقين ينبغي له أن يترك التجارة والسفر ويؤذن في ذلك اليوم لا يحس به معتقد الأثمة لليوم ويعالج نفسه في ترك هذا التثاؤم (قوله آدم) من الأدمه وهى السمرة لكونه أسمر أى يأنه مشرب بجمرة فقد ورد أن حسب يوسف ثلاث حسبه قوله في السماء الدنيا أى روضة متشكلة بصورة بدنه وكذلك الباقى على التحقيق وقيل أبدانهم الحقيقية أن رآها صلى الله عليه وسلم وحكمة اجتماعهم سم أنه يحصل له من المشاق مثل ما حصل لهم ومن الارتفاع مثلهم بل أرقى (قوله أعمال ذريته) بأن تشكل بشكل الاجرام وقيل هو على تقديره ضاف أى أعمال أعماله عليه ليس المراد منه ان الذوات ترفع للسماء بل يكشف لسيدنا آدم فيرى ذواتهم في الارض فيعلم الصالح وغيره (قوله ويوسف) من الاسف فيه إشارة للعزى الذى

من سؤالى علمه بحالى فعل الله الظاهرة روضة فلم يحترق منه الا وثاقه فأطاع الله عليه فمروى من الصرح فقال ابن كثير الى اهـ لم يذبح أربعة آلاف بقرة وأضف عن ابراهيم وكان اد ذلك ابن ست عشرة سنة (حسبى) أى كفى وكافى هو (الله) لا غيره (ويعم) كلمة مدح (الوكيل) أى الموكل اليه وفهم من قوله احرموا تكلم به ابراهيم انه تكلم بغيره وسيأتى انى ابراهيم فى النار قال الله أنت فى السماء واحد وأنت فى الارض واحد أعبدك (خط عن أبى هريرة وقال) الخطيب (غريب) أى هو حديث غريب وهو ما انفرد به حفظ ولم يذكره غيره (والخبر) عند المحدثين (عن ابن عباس موقوف) عليه غير مرفوع قال المسعودى يمكنه لئلا يقال من قول لرى فهو فى حكمه (آخر أربعة) قال المسعودى بثلاث الباء والمسد (فى الشهر) من الشهرة يقال أشهر الشهر إذا طلع هلاله (يوم نحس) بالانسانه ويدوم أى شؤم ولد (مس تتر) على من طيرنا أو اعتقد حوسنته لدانته وفى مهابه متقدما عليه لم يعموا من اعتقاد انه لا يرفع ولا يضمر الا الله تعالى فليس هو بحس عليه (وكيع) من البراجس من صفات الرذامى (فى) كتاب (آخر رواه مردويه) أبو بكر أحمد بن موسى (فى التفسير) تفسير القرآن (خط عن ابن عباس) قال العلامة وحاصل كلامه سبحانه على الموضع ان ليس عوضه (آدم) قال المسعودى من آدم الارض أى بناه ووجه ما سعى بتخليقه منه (فى السماء الدنيا) أى القريفة سماه (تعرض عليه أعمال ذريته) قال المذوى ولا مانع من عرض المعانى وان كانت اسرارها لا فى عالم المذكىة متشكلة أشكال تحصرها معنى عرضها ابراهيم وانهم هيرى السعداء من الجانب الايمن وغيرهم من الايسر (ويوسف) بن يعقوب (فى السماء الثانية) وايضا الثانية يحيى ويحيى فى السماء الثالثة وادريس فى السماء الرابعة وهرون فى السماء الخامسة وهوسن) بن عمران (فى السماء السادسة) وابراهيم فى السماء السابعة) قول المسعودى وراى رواية مسند ظهره الى البيت المعمور وقال واذا لم نقل بعدد المعراج وثبت ما قيل فى الترتيب ان ابنى الخالفة فى السماء الثانية ويوسف فى الثالثة وقد استشكل رؤية الابيب فى السموات مع أن اجسادهم مستقرة فى قبورهم وأجيب بأن ارواحهم تشكلت بصور اجسادهم أو حضرت اجسادهم لملاقاة صلى الله عليه وسلم تلك الليلة وهو قطعة من حديث الاسراء عند الشيخين من حديث أنس لكن فيه محابفة فى الترتيب (ابن مردويه) فى التفسير (عن أبى سعيد) الخدرى (آفة الظرف) الآفة بامثلة العاهة قول فى الصباح الآفة عرض يفسد ما يصيبه وهى العاهة راى طرف بفتح الضاء وسكون الراء لوعاء والمراد هنا

حصل (قوله وبنائنا الخالفة) أى كل ابن خالة الاسح (قوله لتأثمة) لا ينافى ما ورد أنه صلى الله عليه وسلم اجتمعهما فى الثانية لانهما نزلا ليقابلاه فيها ثم رفا الى الثالثة مكانهما (قوله السادسة) لا ينافى ما ورد أنه صلى الله عليه وسلم على موسى فوجده يصلى فى قبره لا يمارف عاب بعد ذلك مكانه فى السادسة واجتمع به صلى الله عليه وسلم فى السماء بعد ان اجتمع به فى الارض (قوله مردويه) بفتح الميم قال ابن ناصر الدين فى شرح مشتمبه السنة بفتح الميم وحكى ابن نقطة كسرهما عن بعض الاصمهانين والراء ساكنة والذال المهملة مضمومة والواو ساكنة والياء مفتوحة بياهاها اهـ بجره وقال شيخنا النهي والهاء ساكنة كراهويه ونقطويه بخط بعض الفضلاء (قوله الظرف) أى فصاحة اللسان الصلف أى مجاوزة القدر أى قدر اى الادعاء فوق ذلك تكبرا أو هو

البغض والمقت صلفت المرأة
 اذا لم تحفظ عند زوجها وأبغضها
 فهي صافقة (قوله المن) الا اذا
 عرض له ما يجوزها كأن قال لابنه
 أو زوجته ألم أعطك كذا وكذا
 ليرده لطاعته أو لاجنبي لاجل
 أن يدفع عنه شره بسبب تذكر
 ذلك (قوله الفترة) أي التكاسل
 (قوله الكذب) الا اذا جاز لم حاجة
 فالكذب آفة الحديث فاذا تحدث
 ولو بصدق لم يصدق التجربة
 الكذب (قوله هب) وكذا ابن
 لال (قوله عن علي) وفي سنده
 كذاب وكون السندي فيه ذلك
 لا يدل على وضع المتن بل هو
 ضعيف كما ثبت من طريق آخر
 (قوله وامام) سلطان والمراد
 بالسلطان من له ولاية فيشمل
 قوايه (قوله واضاعته) أي اتلافه
 واهلاكه فشبّه العلم الملقى لغير
 أهله بجواهر نفيسة استعارة
 مكنية والاضاعة تخيل بناء
 على ان الاضاعة لا تطلق لعة
 الاعلى اتلاف الاموال أما على
 انها تطلق على غير ذلك كفعل
 ما لا يلبق فلا استعارة ومحل النهي
 ما لم يقصد مصلحة كدوام الحفظ
 وثباته ولذا كان بعض العلماء
 يذهب للصبيان ويقرأ لهم العلم
 ليثبت في ذهنه قال بعضهم من
 يحدث العلم لغير أهله كمن يصنع
 مائدة نفيسة لاهل القبور أي
 للايتةعون أو كمن يطبخ الحديد
 فيأندم به ولا يمكن ذلك

الكيس والبراعة (الصلف) قال العلقمي بالصاد المهملة واللام المقحوتين والفاء هو
 الفكر في الظرف والزيادة على المقدار مع تنكيره اه وقال المناوي الصلغ بالتعريف
 مجاوزة القدر بعني وعاهة تراهه اللسان وكاه الجنان التطاول على الاقران والتدح بما
 ليس في الانسان والمراد أن الظرف من الصفات الحسنة لتكره آفة رديئة ككثير
 ما تعرض له فاذا عرضت له آفة رديئة فليحذر ذواتها فراهة تلك الآفة وكذا يقال فيما بعده
 (وآفة الشجاعة) قال العلقمي قال الجوهري الشجاعة شدة القلب عند البأس وقا شجع
 الرجل بالضم فهو شجاع اه وقال في المصباح شجع بالضم شجاعة قوى قلبه واستهان
 بالحروب براءة واقداما فهو شجاع وشجاع (السخي) قال العلقمي أسهل البغي شجاعة
 الحد وقال المناوي وعاهة شدة القلب عند البأس تجاور الحد والتهدى والاصاد (وآفة
 السماحة) قال العلقمي السماحة المساهلة والسماح رباح أي المساهلة في الاشياء ترخ
 صاحبها واسم من يسمح لك أي سهل يسهل عليك والامساح لغة في السماح يقال سمح وأسمح
 ذاجاد وأعطى عن كره وقال في المصباح سمح بكذا يسمح بفتحسين وهو حاد ومما لا يد
 وأعطى أو وافق على ما أريد منه وأسمح بالانفاق (المن) المذموم وهو تهادنهم
 الصادرة من الشخص الى غيره كقوله فعلمت مع فلان كذا وكذا وطاق المن على الانعام
 وتعديد النعم من الله تعالى مدح ومن الانسان ذم ومن بلاغة الزمخشري طعم الا لآء أحلى
 من المن وهو أمر من الا لآء عند المن أراد بالآ لآء الاولى المم وبالثانية لشجر المر وأراد
 بالمن الاولى المذمور في قوله تعالى المن والسلوى وبالثاني تعديد النعم على المنعم عليه
 (وآفة الجمال) أي الحسن والجمال يقع على الصور والمعاني قال في المصباح وجعل الرجل
 بالضم وبالكسر جمالا فهو جميل وامرأة جميلة (الخلاء) قال في النهاية الخلاء بالضم
 والكسر الكبير والخب قال المناوي أي وعاهة حسن الصور والمعاني الحب وانكسر والتيه
 (وآفة العبادة الفترة) أي وعاهة الطاعة التواني والتكاسل فيما بعد كمال النشاط
 والاجتهاد (وآفة الحديث) أي ما يحدث به وينقل (لكذب) بالتريل ويحور
 بالتخفيف بكسر الكاف وسكون الذال أي الاخبار بالشي بخلاف ما هو عليه (وآفة
 العلم) قال العلقمي هو حكم الذهن الجازم المطابق لموجب (النسيان) أي وعاهة
 العلم أن يسهله العالم حتى يذهب عن ذهنه (وآفة الحلم) بالكسر (السفه) أي
 وعاهة الاناة والتثبت وعدم المجلة الخفة والطيش وعدم المذمة (وآفة طيب)
 بالتحريك هو الشرف بالآباء وما بعده الانسان من مفاخره (الفخر) هو ادعاء العظم
 والكبر والشرف أي وعاهة الشرف بالآباء ادعاء العظم والخذج بالحاصل (وآفة
 الجود السرف) أي عاهة السخاء التبذير وهو الانفاق في غير طاعة وشجاعة المقاصد
 الشرعية والقصد التحذير من هذه الاهات المفسدة لهذه الحاصل الخبذة (هب)
 وكذا ابن لال (وضعه) أي البيهقي (عن علي) أمير المؤمنين في (آفة الدين
 ثلاثة) من الرجال (فقيه) أي عالم بالاحكام الشرعية (فاجر) أي منبعت في
 المعاصي (وامام) سلطان سمي به لانه يتقدم على غيره (جائر) أي ظالم (و) عابد
 (مجتهد) في العبادة (جاهل) بأحكام الدين وخص الثلاثة تعظم الضرر به لان شؤم
 كل منهم يعود على الدين بالوهن فالعالم يقتدى به والامام تعقد العادة وجوب طاعته
 والمتعبد يعظم الاعتقاد فيه (فرع ابن عباس) وهو حديث ضعيف (آفة العلم
 النسيان) لما تقدم (واضعته) أي هلاكه (ان تحدث به غير أهله) من لا يفهمه

(قوله فقط) أي ان أردت زيادة على القدر فأنسه (قوله آكل) اسم فاعل وقراءته مصدر خطأ إذ لا يناسب المعطوف ولا قوله ملعونون لان اللعن على الأشخاص لا الأفعال والمراد بالاكل تعاطيه بأي وجه كان (قوله وشاهداه) أي اللذان يتصلمان الشهادة على القدر ان لم يؤدياها (قوله اذا علموا ذلك) أمالوجهوا كونها (١٣) رباً أو كونه باطلا حراما القرب عهدهم بالاسلام

أو لشتمهم بعداء عن العلماء فلا حرمة عليهم وهذا القيد معتبر في الكل وذكرة هذا يعلم انه اذا عذر الجاهل هنا فغيره بالاولى (قوله والواشمة) أي التهمة الواشمة ليشمل الذكر والاتي أو المراد المرأة الواشمة ويؤدون اقتصر على الاتي ليكون وجود الوشم منها أغاب (قوله لعن) أي لا جسد له وهو بالنظر للغائب والزهو حرام ولو تغير الحسن لانه تيسر لخلق الله تعالى بالاحاجة ويحرم على التكبير وشم الصغير وان كان لا اثم على الصغير (قوله ولاوى الصدقة) أي المماطل يدفع الزكاة اذا حضر المال والمستحقون (قوله والموتد) حالة كونه اعرابيا يعني الاعرابي الذي هو ساكن البادية اذا حرمه صلى الله عليه وسلم ثم لما كتب في الجهاد خاف من القتل فرجع من الخاضرة الى البادية ليهضم من القتال فهو ملعون وعبر عنه بالمرتد الخ لى عن الاسلام اشارة لشدة لزمه فهو كالمرتد في اللوم (قوله ملعونون) اللعن اذا كان على الاشخاص المراد به الطرد عن مقام الابرار لاعن رحمة الله اذا المسلم ولو عاصيا لا يطرد عن رحمة الله فلا يجوز ملاحظة هذا المعنى الا اذا كان اللعن على معين علم موته على الكفر كما في جهل أو سموت عليه كبايس وما ورد

ولا يعرفه فندبه بالعلم خير أهله هلالا لانه لم لعدم معرفة بما يجد فهم به (ش عن الاعمش مرفوعا) الى النبي صلى الله عليه وسلم (مضلا) وهو ماسق طمر اسناده اثنتان فأكثر على التوالي (وأخرج) ابن أبي شيبة (سدره فقط) وهو قوله آفة العالم النسيان (عن ابن مسعود) عبد الله الهذلي أبا عبد الله الأربعة على ما في صحاح الجوهري (مرفوعا) عليه من مرفوع (اكل) بكسر الهمزة والمد أي تناول (الربا) مال العلقمى بانقصر وأبغى بدل من واو يكتب به ما وبالياء ويقال فيه الرما بالياء والمد وهو لغة لزيادة وشيء عند على عوض شيء ولم انت في معنى الشرع لانه اعتد أوع استأخبر في البدل أدا - له ما وهو أنواع ربا بالنمئل وهو البيع من زيادة أحدنا عن اثنين عن الآخر ربا بالمد وهو بيع مع تأخير قسطهما وقبض أحدهما وربا ساء وهو البيع لأجل قبل ورما ندرس المشروطية حرقية ويمكر عوده ربا بالفضل وكما حرام كشمه الحديث وعونه الكبار وسواها في عهدنا (وموكاه) أي مطامه (وكاهه) أي الذي يكتب الوثيقة بين المترايين (وشاهداه) اللذان شهدان على العهد (اذا علموا ذلك) أي أنه ربا (و) المرأة (لواشمة) ابن هرز بالمدينة وبرة وتدور عليه من رواية يضر أو يرق (واموتومه) المنقول به ذلك (لعن) أي لجل النمس قال المناوي ولا يفهم له لآب الرثم قبيح شرع مطبقا (ولاوى) بكسر الواو (الصدقة) أي مع ازكاة (والموتد) حال كونه (أعرابيا) ينتفع به مرة ويأه نسبة الى الجمع لانه صار علماء وهو كالمشرك (عدا العجزة) يعني والعازة الى البادية ليقية مع الاعراب عده هاجرته - لما وكان ممن رجع من عهده من ربه كالمشرك لوجوب الإقامة مع حاله صلى الله عليه وسلم لعمرته (ملعونون) أي مطردون عن مواضع الابرار ما جردوه من ارتكاب هذه الأفعال الشبيهة التي هي من كبار الآثام (على لسان محمد) صلى الله عليه وسلم أي بقوله بما أوحى اليه لانه صلى الله عليه وسلم لم يبعث لعمارة كجورد (يوم القيامة) ظرف لعم أي هم يوم القيامة معدون مطردون عن هذا القرب وفيه ان ما حرم أخذه حرم اعطائه وقد عدلها الفقهاء من أنواعه ودور عواظ عليها كثيرا من الأحكام لكن استثنوا منها ما سأل منها الرشوة للعالم ليعمل الى حقه ونما الأسير واسطاشي لمن يحاف شجوه وغير ذلك وفيه جواز عن غيرهم من أصحاب المعاصي (عن أبي مسعود) قال ان علقمى يتأنيه علامة الشمة (آكل) عدا به مرة وحجم العلف (كأياكل العبد) قال المناوي أي في القهود له وهذه التناول والرتاب ما حرمه فلا يمكن عذبه لومى له ففعل أشل الزواجيسة (وأجاس كما يجلس العبد) فاهر الحديث الاطلاق وقول المناوي لا كل واحتمل الاطلاق بعد من السياق لا كما يجلس الملا فان الخلق بأخلاق عبديته شرف الأوساف الشرعية وقصدته عليهم آفته داب الاكل وسلكها من حاج التواضع وتجنب عادة المتكبرين وأهل الرفاهية أعنف (بن سعد) في الطيبتات (ع) كلاهما (عن عائشة) أم المؤمنين قول العاقمى وشما به علامة الحسن (آل محمد كل تقى) أي من قرأ به لقيام

أن المرأة ذاهرت فرانس الزوج أي دعاها للتمتع فامتنعت نبيت الملائكة فاعلمنا ليس هذا من لعن المعين بل المراد أن الملائكة تقول اللهم انعن المرأة التي تهجر الخ لاهذه المرأة بعينها (قوله محمد) في بعض النسخ صلى الله عليه وسلم وهي مدرجة من الراوى وقوله يوم الله ظرف للمعنون أو قوله على لسان معنى أنه صلى الله عليه وسلم يذرعهم يوم القيامة وقول الشارح وفيه أي في هذا الحديث شرة الى أن ما حرم أخذه حرم اعطائه وقوله ليعمل أي دافع الرشوة الى حقه فيجوز الاعطاء ويحرم الاخذ

الادلة على ان آله من حرمت عليهم الصدقة وهم آقار به المؤمنون من بني هاشم والمطلب أو
 المراد آله بالنسبة لمقام نحو الدعام فالاضافة للاختصاص أى هم مختصون به اختصاص أهل
 الرجل به وأما حديث أنما جذل تقي فقال المؤلف لا أعرفه قال العلقمى المتقى اعم فاعلم من
 قولهم وقاه فأتى والوقاية قوط الصبابة وفي عرف الشرح اسم لمن بقي نفسه عما يضره في
 الآخرة (طس عن أنس) بن مالك قال سئل النبي صلى الله عليه وسلم من آل محمد فذكره
 وهو حديث ضعيف (آل القرآن) المراد بهم حفظته العاملون به وتسمية بنو آل
 القرآن لشدة اعتنائهم به (آل الله) قال العلقمى أى أوليائه المختصون به اختصاص
 أهل الانسان به وحيث أنهم أشرف الناس كما سيأتى أشرف أمى جملة القرآن اه وقال
 المناوى أضيفوا الى الله تعالى تشرىفاً من حفظه ولم يحفظ حدوده ويقف عند أمره
 ونواهيه فاجنبى من هذا التشرىف اذ القرآن حمة عليه لاله (خطبى رواية مالك عن
 أنس) بن مالك ويؤخذ من كلام العلقمى انه حديث ضعيف لا موضوع (آمر وا)
 عبد الهمزة وميم مخففة مكسورة (النساء فى بناتهن) أى شاوروه فى تزويجهن قال
 العلقمى وذلك من جملة استطابة أنفسهن وهو أديعى الى الالفه وخوفان وقوع الوحشة
 بينهما إذ لم يكن برضا الام اذ البناب الى الامهات أميل وفى سماع قولهن أرغب ولان المرأة
 ربما علمت من حال بنتها الخافى عن أيها أمر الا يصلح معه النكاح من علة تكون بها أو بسبب
 يمنع من الوفاء بحق النكاح (دهق) كلاهما (عن ابن عمر) بن الخطاب قال العلقمى
 بجانبه علامة الحسن (آمر والنساء) المكلفات (فى أنفسهن) أى شاوروهن فى
 تزويجهن (فان الثيب) قال المناوى فيعمل من ثاب رجوع لرجوعها عن الزوج الاول أو
 معاودتها التزوج (تعرب) أى تبين وتوضح (عن نفسها) لعدم غلبة الحياء عاينها لما سبق
 لها من ممارسة الرجال (واذن البكر) أى العذراء وهى من لم توطأ فى قبلها (صحتها) أى
 سكوتها وان لم تعلم أن ذلك اذنها فى نسخة صحتها قال المناوى والاصل وصحتها كاذبها
 فشبها الصمات بالاذن شرعاً ثم جعل اذنا مجازاً ثم قدم للمبالغة وأفان أن الولي لا يزوج مولىته
 الا باذنها وان الثيب لا بد من نطقها وأن البكر كفى سكوتها لشدة حياتها وهذا سندنا شامى
 فى غير المجرأ ما هو فيزوج البكر بغير اذن مطلقاً لا ذلة أخرى وقال الأئمة الثلاثة عنده بغير
 اذن موقوف على اجازتها (طهق عن العرس) يضم العين المهملة وسكون الراء (بن
 عميرة) بفتح المهملة وكسر الميم الكندى صحابى معروف (آمن) بالمد وفتح الميم
 (شعر) بكسر الميم (أمية) بضم الهمزة وفتح الميم والمشاة التحية المشددة تصغير أمية
 تعبد فى الجاهلية وطمع فى النبوة (بن أبى الصلت) قال العلقمى واسم أبى الصلت عبد
 الله بن ربيعة بن عوف الثقفى (وكفر قلبه) قال العلقمى كان أمية يتعبد فى الجاهلية
 ويؤمن بالبعث وأدرك الاسلام ولم يسلم ومن شعره ما رأيت منقولا عن البغوى روى عن
 أمية انه لما غشى عليه وأفان قال

كل عيش وان تطاول دهرًا • صائر أمره الى أن يزولا
 ليتنى كنت قبل ما قد بدانى • فى قلال الجبال أرى الوعولا
 ان يوم الحساب يوم عظيم • شاب فيه الوليد يوم أثقلا

قال اللميرى وذكر عن سهل ان النبي صلى الله عليه وسلم لما سمع قول أمية
 لك الحمد والنعماء والفضل ربنا • فلا شئ أعلى منك جدا وأجدا

قال آمن شعر أمية وكفر قلبه اه وكفر قلبه عدم ايمانه بالنبي صلى الله عليه وسلم فهو

(قوله آل القرآن) قيل هذا
 حديث باطل موضوع لكن الذى
 ذكره العلقمى والعزيرى أنه
 ضعيف (قوله صماتها) وفى رواية
 صمها وعلى كل هو مبتدأ مؤخر
 (قوله ابن عميرة) بفتح العين وقول
 الشارح وكسر الراء صوابه كسر
 الميم كما فى شرح العزيرى (قوله
 آمن شعر أمية) أى اشتمل شعره
 على كلام يقتضى الايمان لكن
 لم ينفعه لكفر قلبه وقول الشارح
 وهو عبد الله ظاهره أنه اسم أمية
 وليس كذلك بل هو اسم أبى
 الصلت كما قاله العلقمى وقول
 الشارح وآيامه كذا بخطه

(قوله في المصاحف) أي في الكتاب المشتمل على أحاديث في فضل المصاحف (قوله على لسان) أي على لسان الخ أي أما الكافر إذا قال آمين عقب دعائه لم تكن مائة من خبيثة دعائه بل الغالب خبيثته لما قال به أي وقد تمنع من خبيثة دعائه إذا راح أنه لا مانع من استحبابه دعائه وآية وما دعاء الكافرين إلا في ضلال المراد (١٥) غالباً أي فآمين وإن منعت خبيثة دعاء الكافر

ليست كنع خبيثة دعاء المؤمن بل ذلك قليل وهذا كثير (قوله في الدعاء) أي في الكتاب المشتمل على أحاديث في فضل الدعاء (قوله آية الكرسي) يصح كسر الكاف لكن المشهور الضم (قوله أبو الشيخ) أي ابن حبان بالياء المشاة وتعني قالوا رواه الشيخ بدون أبو فالمراد أبو حبان بالمشاة التسمية أو ابن حبان بالموحدة (قوله آية ما) أي التمييز بينا في رواية بإسقاط ما وتوحيب آية (قوله وقدل الحمد لله) قال المناوي والزهري أنه من تصرفه فأتى بها رعاية الاختصار واتكالا على حفظ الناس لها مسح أي الآية بجانها ثابتة في لفظ الحديث ويدل على رعاية الاختصار قوله في الجامع الكبير آية العزيز الحمد لله الع ولم يذكر لفظ الآية (قوله الذي لم يتخذ ولداً) أي لم يسم أحداً له من الملائكة ولا من غيرهم ولداً أما التولد فهو نفيه لاستحالة ولداً مفعول ثانٍ والاول محذوف أي أحداً وله صلة ولداً والمعنى أنه يستحق الحمد لا تصافه بهذه الصفات الكاملة (قوله آية الإيمان) أي كماله أو نفيه على ان المراد أن من أحبهم من حيث أنهم أنصاره صلى الله عليه وسلم كان مؤمناً ومن أبغضهم من هذه الحيثية فهو كافر وقول بعضهم ان الحديث

كافر كما صرح به النووي رحمه الله (أبو بكر) محمد بن القاسم (ابن الأنباري في) كتاب (المصاحف خط وابن عساكر) في تاريخه (عن ابن عباس) (آمين) يقال آمين وآمين بالمد وانقصر والمد أكثر قال العلقمي وهو اسم مبنى على الفتح وعناه اللهم استجب لي (خاتم) بفتح التاء وكسر الهمزة (وبالعين على لسان عباده المؤمنين) أي هو خاتم دعاء الله تعالى يعني أنه يمنع الدعاء من الخبيثة والدلان اعاهات والبلايا تنسحق به كل يمنع الطابع على الكتاب من فساد واطهار ما فيه على الغير (عند طيب في) كتاب (الدعاء عن أبي هريرة) وهو حديث ضعيف (آية الكرسي) أي الآية التي ذكرها الكرمي (ربيع القرآن) لاشتماله على التوحيد والنبوة وأحكام لدارين وآية الكرم ذكر فيها التوحيد فهي ربه بهذا الاعتبار (أبو الشيخ) بن حبان (في) كتاب (الثواب) للأعمال (عن أنس) بن مالك وهو حديث ضعيف (آية ما بيننا) أي العلامة المبرزة بيننا (وبين المنافقين) الذين آمنوا بأفواههم ولم تؤمن قلوبهم (أهم لا يتضاعفون) أي لا يكثر من (من) شرب ماء بئر (زمزم) وهو أشرف مياه الدنيا والكوثر أشرف مياه الآخرة قال العلقمي قال أصحابنا يستحب أن يشرب من ماء زمزم وأن يكثر منه ويستحب الدخول إلى البئر والنظر فيها وأن يزرع منها باليد لو اندى سايتها ويشرب قال المناوي ويستحب أن ينصح منه على رأسه ووجهه وسدوره وأن يزرع من مائها ويستحب منه ما أمكنه (نحوه) عن ابن عباس قال الشيخ حديث حسن (آية العسر) أي العسرة والشدة قال العرقمى العسرة في الأدل القوة والشدة والعسرة والمعنى ان الملازم على قراءتها صباحاً ومساءً يحصل له من القوة والشدة ما يصير به عسراً شديداً (الحمد) أي الوصف بالجمل ثابت (لله الذي لم يتخذ ولداً ولم يكن له شريك في الملك) في الألوهية (ولم يكن له ولي) ناصر بواله (من) أجل (الدل) أي مذلة ليدفعها عن ناصرته وعاونه (وأمره تكبيراً) أي عظمه عن كل ما يليق به قال السيضاوي روى أنه عليه الصلاة والسلام كان إذا أفصح الغلام من بني عبد المطاب سلمه هذه الآية (حطاب عن معاذ بن أس) وهو حديث ضعيف (آية الإيمان) قال العلقمي آية بهرة مدودة وقتية مفتوحة وهاء تأنيث والإيمان مجرور بالانضافة أي علامته قال الحافظ ابن حجر هذا هو المسمى في نسبت هذه اللفظة في جميع الروايات في الصحيح وغيره ووقع في أعراب الحديث لابي البقاء أنه الإيمان بكسر الهمزة وفوقه شدة وهاء والإيمان مرفوع واعر به فقال ان للتوكيد والهاء ضمير الشأن والإيمان مبتدأ وما بعده خبره قال ابن حجر وهذا تحجيف منه قال شيخنا قلت ويؤيد ذلك ان في رواية النسائي حب الانصار آية الإيمان (حب الانصار) جمع ناصر كصاحب وأصحاب أو نصير كشريف وأشرف قال المناوي أي علامة كمال إيمان الانسان أو نفس إيمانه سب مؤمن في الأوس والخزرج لحسب وفاتهم عما أهدوا عليه من إيوائه ونصره على أعدائه زمن الضعف والعسرة (آية اتفاق بغض الانصار) قال المناوي صرح به مع فهمه مما قبله لاقتضاء المقام التأكيدي ولادلالته في ذاك على ان من لم

انه الإيمان بهذا الضبط تحجيف (قوله الانصار) جمع قلة مع أنهم كثير ونه يجب أن محل كونه جمع قلة إذا كان نكرة وهذا علم شخصي على أنه قد يستعمل جمع القلة في الكثرة وهذا لا يقتضي تفضيلهم على المهاجرين إذ قد يوجد في المفضول الخ وهذا الفضل ليس في أبنائهم كان ابن النبي لا يلزم أن يكون نبياً (قوله وآية التفات الخ) مقتضى المقابلة أن يقول وآية الكفر ويجب أن الكفر ظاهر لا يحتاج لعلامة (قوله بغض الانصار) أي فهو كبيرة لهذا الوعيد

يحبهم غير مؤمن اذا العلامة ويعبر عنها بالخاصة تطرد ولا تنعكس فلا يلزم من عدم العلامة عدم ما هي له أو يحمل البعض على التقييد بالجهد قبضهم من جهة كونهم أوصار الذي صلى الله عليه وسلم لا يجامع التصديق انتهى وقال العلقمي قال ابن السنن المراد حب جميعهم وانقض جميعهم لان ذلك انما يكون للدين ومن أبغض بعضهم لمعنى يسوع البعض له فليس داخل في ذلك **(حم ق ن عن أنس بن مالك)** **(آية)** أي علامة **(المنافق ثلاث)** أخبر عن آية بثلاث باعتبار ارادة الجنس أي كل واحد منها آية أولان مجموع الثلاث هو الآية **(اذا حدث كذب)** بالتخفيف أي أخبر بخلاف الواقع **(واذا وعد)** قال المناوي أخبر بخير في المستقبل وقال العلقمي والوعد يستعمل في الخير والشر يقال وعدته خيرا وعده شرًا فاذا أسقطوا الخير والشر فالوعد والعهدة وفي الشر اليعاد والوعد قال الشاعر

واني اذا وعدته أو وعدته * لخلف ايعادى ومخزموعدى

(أخلف) أي لم يف بوعده والاسم منه الخلف **(واذا اتمن)** قال العلقمي يصعبه المجهول وفي بعض الروايات بتشديد التاء وهو بقلب الهمزة الثانية منه واو او ابدال الواو تاء وادغام التاء في التاء أي جعل أميناً **(خان)** الخيانة ضد الامانة وأصل الخيانة النقص أي ينقص ما اتمن عليه ولا يؤديه كما كان عليه وخيانة العبد ربه ان لا يؤدى حقوقه والامانات عبادته التي اتمن عليها وعلامات المنافق أزيد من ثلاث ووجه الاقتصار على الثلاث هنا انها منبهة على ما عداها اذا وصل البيانات منعه في القول وافعل واليسه فنبه على فساد القول بالكذب وعلى فساد الفعل بالخيانة وعلى فساد اليه بالخلف لان خلف الوعد لا يقدح الا اذا كان العزم عليه مقارن بالوعد فان وعد لم تخم عرض له بعده ما أو بدله رأى فليس بصورة النفاق قاله الغزالي فخلف الوعد ان كان مقصودا حال الوعد أشم فاعله والافان كان بلا عذر ذكره ذلك أو بعذر فلا كراهة فان قيل قد توجد هذه الخصال في المسلم أجيب بأن المراد نفاق العمل لانفاق الكفر كما أن الإيمان يطبق على العمل كالاتقاد وقيل المراد من اعتاد ذلك وصار دينه وقيل المراد التحذير من هذه الخصال التي هي من صفات المنافقين وصاحبها شبيه بالمنافقين ومخالف بأخلاقهم **(ق ن ن عن أبي هريرة)** **(آية)** بالتثنية أي علامة **(بيننا وبين المنافقين)** نفاقا عمليا **(شهود العشاء والصبح)** أي حضور صلاتهم واجامعة **(لا يستطيعونها)** لان الصلاة كلها تقيدها على المنافقين وأثقل ما عليهم صلاة العشاء والمجرت قوة الداعي الى تركها لان العشاء وقت السكون والراحة والشروع في النوم والصبح وقت لذة النوم وسببه ان النبي صلى الله عليه وسلم صلى يوما الصبح فقال أشاهد فلان قالوا الا قال فقال ان قالوا الا ذكره **(ص عن سعيد ابن المسيب)** بفتح الياء وتكسر **(مرسلا)** قال الشيخ حديث صحيح **(آيات)** تثنية آية **(هما قرآن)** أي من القرآن **(وهما يشفيان)** المؤمن **(وهما مما يحبهما الله)** قال المناوي والقياس يحبه أي يحبها اذا التقدير وهما من الشئ الذي أو الاشياء المن والظاهر ان التثنية من تصرف بعض الرواة **(الآيات من آخر)** سورة **(البقرة)** وقد ورد في عموم فضائلها ما لا يحصى والقصد هنا بيان فضائلها على غيرها والحديث على لزوم تلاوتها وفيه رد على من كرهه أن يقال البقرة أو سورة البقرة بل السورة التي يذكر فيها البقرة وفيه ان بعض القرآن أفضل من بعض خـ لا فاللبعض **(قائدة)** قال المتبولي في بعض الروايات من قرأ عشر آيات من سورة البقرة على مصروع أفان من أولها

(قوله عن أنس) الصحابي لانه المراد عند الاطلاق (قوله آية المنافق) المراد بالآية الجنس مدلسل رواية آيات المنافق أي الذي كان في عصره صلى الله عليه وسلم بميزه احد هذه الثلاث فلا ينافي انه الآن يمكن اجتماع هذه الثلاثة في معلوم الايمان أو المراد نفاق عمل أي عمله كعمل المنافق من حيث اظهار خلاف ما في الباطن (قوله ثلاث) خصها مع ان العلامات كثيرة لتكون البعض متعلقا بالنسبة والبعض بالقول والبعض بالفعل والمدار على الثلاث (قوله أخلف) فان نوى الخلف وقت الوعد حرم من الصغائر فان لم ينوه ولم يوف بعذر فلا يلام أصلا وان لم ينوه وترك الوفاء بعذر فلا اشم أيضا لكنه لا ينبغي (قوله واذا اتمن) في رواية اتمن بقلب الهمزة الثانية واوا وابدال الواو تاء والادغام (قوله مما يحبهما الله) قال الشارح الظاهر أنه من تصرف الرواة لان القياس يحبه أي من القرآن الذي يحبه الله أو يحبها أي من الآيات التي يحبها الله وجمهاش الحكم على الرواة بالتصرف امكان لا يصح فالاحسن أن يقال انهما من اللتين أو اللذين يحبهما الله تعالى اه وفيه نظر

(قوله اب) بكسر الهمزة الاولى وسكون الباء التعنية وكسر التاء شرح المتبولي وقوله الاولى اى والثانية هي التي قلبت بابه لقوله ومدا بدل ثاني الهمزين الحان كان هذا الابدال ليس واجبا جاز قراءة الحديث (١٧)

شجنا ثم قال هذا الابدال واجب فلا يترك الا لشذوذ أو شعر (قوله ما يجب اذنك) الظاهر استناد العقب للنفس ويحجب بأنه أسنده للاذن لئلا يسد بانتم ايلقي اليها ذلك (قوله اذا قلت) ليس للتقيد بقيامه بل المراد المفارقة ولو بقدم مهمم (قوله والباوردى) بفتح الواو (قوله وما له غيره) الاول ولم يعرف له غيره لاحتمال أن يكون له غيره لم يطلع عليه (قوله حرثك) أى محمل الحرث وهو القبل فشيبه بأرض محروثة يجمع الانتاج فيبطل استدلال من استدل به على جواز الوطء في لدر اذا اذبر لا يتنع فيبطل التشبيه اهدم الجامع (قوله ائى شئت) فيه رد على قول اليهود ان ايمان الزوجة في قباهم خلفها سبب في محبي الولد أحول (قوله وأطعمها) بفتح الهمزة ذاطعت) بناء الخطاب لا التانيث (واكسها) بوصول الهمزة وضم السين ويجوز كسرهما (اذا كتبت) قال العلقمى وهذا أمر ارشاد يدل على ان من كمال المرأة أن يطعمها كلها أكمل ويكسوها اذا كتبت وفي الحديث اشارة الى أن أكله يقدم على أكلها وأنه يبدا في أكلها وحققه في الاكل والكسوة مقدم عليها الحديث ابدأ بنفسك ثم بمن تقول (ولا تنقع الوجه) بتشديد الموحدة أى لا تقل انه قبيح أو لا تقل قبح الله وجهه أى ذات فلان نسبة ولا شيأ من بدنها الى القبح الذى هو ضد الحسن لان الله تعالى صور وجهها وحسبها وأحسن كل من خلقه وضم الصنعة يعود الى ذم الصانع وهذا نظير كونه صلى الله عليه وسلم ماء عابطة ما قط ولا شيا قط واذا امتنع التقيح فاشتم واللعن بطريق لاولى (ولا تصرب) أى ضربا برحا طلقا ولا غير مبرح بخير اذن شرعى كنشوز وظاهرا الحديث الهسى عن الضرب مطلقا وان حصل نشوز به أخذ الشافعية فقالوا الاولى ترك الضرب مع النشوز وسبب أى اصربوهن ولا يضرب الاشراركم وسببه ان بهز من حكيم قال حدثني أبى عن جدى قال قلت لرسول الله نساؤنا أى أزواجنا ما نأتى مها رما نذراى ما نمتنع من الزوجة وما نترك قال هي حرثك وانت حرثك (دعن بهز بن حكيم عن أبية عن جده) معاوية بن جندة الصحابي القشيري قال الشيخ حديث حسن لغيره (اتوا لمساجد) بجمع مسجد وهو بيت الصلاة حال كونكم (حسرا) بضم الحاء المهملة وفتح السين المهملة المشددة جمع حاسر

أربع آيات الى قوله المفلحون وآية الكرمى وبهذا آيات الى خالدون وثلاث من آخرها أولها لله ما فى السموات وما فى الارض الى آخرها (فر عن أبى هريرة) وهو حديث ضعيف (انت المعروف) أى افعله (واجتنب المنكر) أى لا تقربه قال المناوى والمعروف ما عرفه الشرع أو العقل بالحسن والمنكر ما أنكره أحدهما لقمه عنده وقال العلقمى قال والمهاية المعروف النصفة وحسن الصحبة مع الاهل وغيرهم من الناس والمنكر صدق ذلك (وانظر) أى تأمل (ما يجب اذنك) أى الذى يسرك منه (ان يقول لك القوم) المصدر المنسبك بيان لما واللام بمعنى فى أى من قول القوم فيك من ثناء حسن وعمل جميل ذكره به - ندغيتك (ذاقت من عندهم) يعنى فارقتهم أو ذاق قولك (وتنه) أى افعله (وانظر الذى تكوره) سماعه من الوصف الدميم كالظلم والشح وسوء الخلق والغيبة والتدعية ونحو ذلك (ان يقول لك) أى فيك (القوم اذا أتت من عندهم فاجتنبه) لقمه فانه مهلك وسببه ان حرمة قال يارسول الله ما أمرنى به مذكرة (حدو) الحائظ محمد (بن سعد) فى الطبقات (والبغوى فى مجبه والباوردى) بفتح الموحدة وسكون الراء وآخره دال مهملة نسبة لبلدة بناحية حرامان وكتبه أبو بصور (فى) كتاب (المعرفة) معرفة الصحابة (هب) كاهم (عن حرمة) بفتح الحاء والميم (ابن عبد الله بن أوس) بفتح الهمزة وسكون الواو وكان من أهل النخعة (وما له غيره) أى لم يعرف لغيره رواية غير هذا الحديث قال الشيخ حديث حسن لغيره (انت حرثك) أى محمل الحرث من حليته ان وهو قبلها اذ هو لك منزلة أرض ترزع وذكر الحديث يدل على ان اذ تيان فى سير المائى حرام (ائى شئت) أى كيف شئت من قيام وعود وانطباع وانقبال وادبار أن يأتيا فى قبلها من جهة درها وفيه رد على اليهود حيث قالوا من أى امرأة فى نه لها من جهة درها بابا الولد أحول (وأطعمها) بفتح الهمزة ذاطعت) بناء الخطاب لا التانيث (واكسها) بوصول الهمزة وضم السين ويجوز كسرهما (اذا كتبت) قال العلقمى وهذا أمر ارشاد يدل على ان من كمال المرأة أن يطعمها كلها أكمل ويكسوها اذا كتبت وفي الحديث اشارة الى أن أكله يقدم على أكلها وأنه يبدا فى أكلها وحققه فى الاكل والكسوة مقدم عليها الحديث ابدأ بنفسك ثم بمن تقول (ولا تنقع الوجه) بتشديد الموحدة أى لا تقل انه قبيح أو لا تقل قبح الله وجهه أى ذات فلان نسبة ولا شيأ من بدنها الى القبح الذى هو ضد الحسن لان الله تعالى صور وجهها وحسبها وأحسن كل من خلقه وضم الصنعة يعود الى ذم الصانع وهذا نظير كونه صلى الله عليه وسلم ماء عابطة ما قط ولا شيا قط واذا امتنع التقيح فاشتم واللعن بطريق لاولى (ولا تصرب) أى ضربا برحا طلقا ولا غير مبرح بخير اذن شرعى كنشوز وظاهرا الحديث الهسى عن الضرب مطلقا وان حصل نشوز به أخذ الشافعية فقالوا الاولى ترك الضرب مع النشوز وسبب أى اصربوهن ولا يضرب الاشراركم وسببه ان بهز من حكيم قال حدثني أبى عن جدى قال قلت لرسول الله نساؤنا أى أزواجنا ما نأتى مها رما نذراى ما نمتنع من الزوجة وما نترك قال هي حرثك وانت حرثك (دعن بهز بن حكيم عن أبية عن جده) معاوية بن جندة الصحابي القشيري قال الشيخ حديث حسن لغيره (اتوا لمساجد) بجمع مسجد وهو بيت الصلاة حال كونكم (حسرا) بضم الحاء المهملة وفتح السين المهملة المشددة جمع حاسر

(٣ - عزري اول) الوسط (قوله عن جده) معاوية بن جندة (قوله ايتوا) أصله ائتوا الهمزة الاولى همزة وصل أى بها للتوصل للساكن والثانية فاء الكلمة فقلبت الثانية ياء وحذفت ضمة الباء لثقلها ثم الباء لانتقاء الساكنين (قوله حسرا) أى بدون عمام

ومعصين أي بالعلماء أي اتوا المساجد كيف أمكن فليس عدم العمامة عذرا في ترك الجمعة والجماعة أي ان لم يخجل عمرواته وقوله فان الخ علة لحدوف معلوم من السياق أي اذا دار الامر بين التعميم وغيره فالاتبان بالعلماء أفضل فان الخ (قوله تبيان المسلمين) أي كتيبان ملوك المسلمين أي (١٨) الاكليل الذي هو مرصع بالجواهر (قوله اتوا الدعوة) لم يقل كلوا اذا دعيت

ليشعل الصائم (قوله اتدموا) الادم يجمع على ادم أما ادم فيجمع على ادم ككتاب وكتب (قوله وادهنوا) أي وقتا بعد وقت للنهي عن ادامته خصوصا في الرأس فانه يضر البصر وأكثر نفع الدهن به في البلاد الحارة كالجزا وأنفع الدهانات البسيطة الزيت ثم السمك ثم الشيرج أما المركبات فمعلومه في الطب (قوله مباركة) لكثرة ما فيها من النفع أو المراد أرضها وهي الشام مباركة لكونها أرض مدفن الانبياء عليهم الصلاة والسلام (قوله ولو بالماء) فانه ادم وقال بعضهم ليس ادم واجب بانه للباغية أي اتدموا بأي شئ ولو قليلا ولا تتركوا الادم أو المراد بالماء القليل الدسم من المرق وهذا هو الظاهر (قوله عن ابن عمر) بن الخطاب كذا قاله الشارح في الصغير وقال في الكبير عن عمرو بن العاص وهو الذي في خط الداودي وكذا في الجامع الكبير (قوله عرض) أي ظهره باهداء أو غيره من قولهم عرض السلعة على البيع أي أظهرها للبيع (قوله فليص) أي يتطيب منه وقوله ومن عرض عليه طيب منه وقوله عليه طيب الخ يدل على أن قبوله سنة وتظم بعضهم ما يس قبوله في قوله عن المصطفى سبع يسن قبولها اذا ماها قد اتحف المرء خلان

يقال حسرت العمامة عن رأسي والثوب عن بدني أي كشفتهما (ومعصين) بكسر الصاد الشديدة أي كاشفي الرؤس وغير كاشفيها والعصابة كل ما عصبته به رأسك من عمامة أو منديل أو خرقة (فان العمامة) جمع عمامة بكسر العين المهملة (تبيان المسلمين) مجاز على التشبيه وهو علة لحدوف أي واتيانكم بالعلماء أفضل فانها كتيبان الملوك والتاج ما يصاغ للملوك من الذهب (عد عن علي) أمير المؤمنين وهو حديث ضعيف (اتوا الدعوة) بفتح الدال وتضم (اذ دعيت) والاجابة الى وليه العرس فرض عين بشرط وتسقط باعدار محلها كتب الفقه وأما الاجابة الى غيرهما فندوة وليس من الاعذار كون المدعو سائما (م عن ابن عمر) بن الخطاب (اتدموا) ارشادا أرند باقال العلقمى والادم بانضم ما يؤكل مع الخبز أي شئ كان قال في المصباح وادمت الخبز وادمت بالفتحة أي بانضمه والمدا اذا أصحمت اساغته بالادام والادام ما يؤتدم به ما نعا كان أوجامدا وجعه ادم مثل كذب وكتب ويسكن للتخفيف فيعامل معاملة المفرد ويجمع على ادم مثل قفل وأقفال (بالزيت) المعتصر من الزيتون (وادهنوا) بان شديدا أي اطلوا (به) بدنكم بشراوشعرا يعني وقتا بعد وقت لادامتها للنهي عن الدهان وانترجل الاغبيا حديث آخر (فانه يخرج) أي ينفصل (من) ثمرة (شجرة مباركة) لكثرة ما فيها من القوى النافعة ويلزم من بركتها بركتها ما يخرج منها (ل) وقال علي شرطهما (هب) من حديث معمر بن زيد بن أسلم عن أبيه (عن عمر) بن الخطاب قال الشيخ حديث صحيح (اتدموا) أي أصلحوا خبز بالادام فان أكل الخبز بغير ادم وعكسه ضار فالاولي المحافظة على الاتدم (ولو بالماء) قال المناوي الذي هو مادة الحياة وسيد الشراب وأحد أركان العالم بل ركنه الاصلى وقال الشيخ ولو عرق يقرب من الماء (طس) وكذا أبو نعيم والخطيب (عن ابن عمر) بن الخطاب (اتدموا من) عصارة ثمرة (هذه الشجرة) شجرة الزيتون وقوله (بني الزيت) مدرج من كلام بعض الرواة بيان لما وقعت الاشارة عليه (ومن عرض عليه طيب) بنحو اهداء أو ضيافة فلا يرده كما يجي وفي حديث خلفه المنه في قبوله واذا قبله (فليص) أي فليتنظف (منه) ندبا فانه غذاء الروح التي هي مطية القوى وهو خفيف المؤنة والمنة (طس عن ابن عباس) وهو حديث ضعيف (اتتروا) أي البسوا الازار (كأرايت الملائكة) في ليلة الاسراء أو غيرها فرأى بصرية (تأتر عند) عرش (ربها الى أنصاف) جمع نصف (سوقها) بضم فسكون جمع ساق والمراد النهي عن اسبال الازار وأن السنة جعله الى نصف الساق فان جاوز ذلك كعبين وقصد الخيلاء حرم وان لم يقصد كره قال المناوي والملائكة جمع ملائكة من اللواتي بمعنى الرسالة وهم عند جمهور المتكلمين اجسام لطيفة فورانية قادرة على التشكل بأشكال مختلفة وعند الحكماء جواهر مجردة علوية مخالفة للنفوس الانسانية بالذات ورؤية المصطفى لهم تدل للاول (فر) من حديث عمر بن القطان عن المنثني (عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده) عبد الله بن عمرو بن العاص

دهان وحلوى ثم دروسادة * وآلة تنظيف وطيب وربحان (قوله كأرايت) رؤية بصرية ليلة وهو الاسراء فلا يتعين كونها علية (قوله تأتر) أي بعد تشكها بصورا الانسان فصح قوله سوقها جمع ساق فينبغي ان يقال الملائكة اجسام فورانية فكيف يكون لها ساق وتمثلهم بهثة الاتزار ارشاده صلى الله عليه وسلم الى الدوام عليه وأمر أمته به والا فالك لا عورة له يطلب سترها

(قوله انذوا) أي معاشر الأزواج أو الأولياء، (قوله بالليل) قيل خرج النهار فلا يجوز الأذن فيه لأنه محل إحصاء التماس وودبانه إذا جاز الأذن في الليل الذي هو محل الرية قبل النهار أو لى (قوله الطيالى) نسبة إلى الطيالىة التي تجعل على العمائم قاله السمعاني واسمه سليمان بن داود الجارود أصله من فارس وسكن البصرة ثقة حافظ (١٩) غلط في أحاديث (قوله انذوا للنساء

بالليل إلى المساجد) أي للصلاة أو الاعتكاف أو الطواف فهو عام في كل العبادة بخلاف ما قبله (قوله أي الله) الأياء شدة الامتناع والمراد هنا عدم الإرادة بدليل مقابلة ما به في قوله تعالى يريدون ليطفقوا نور الله بأفواههم ويأبى الله أي لم يرد إلا تمام قوله (قوله المؤمن) المفهوم فيه تفصيل (قوله أي الله) أي لم يرد الله أن يرزق الخ وهذا الطائفة مخصوصة جعل رزقهم من حيث لا يعلمون لئلا يكون لأحد عليهم منة وإن كان من هو أعلى منهم جعل رزقه بالكسب للاقتداء به فقد كان سيدنا ركريا نجارا وسيدنا إدريس خياطا وسيدنا داود دراعا وفي حديث وجعل رزقي تحت شمس رحمتي وكان أبو بكر تاجرا (قوله صاحب بدعة) البدعة ما أحدث بعد الصدر الأول ولم يشهده أصل من أصول الشرع زاد الشارح في التكبير وغلبت على ما خالف أصول أهل السنة في العقائد وهو المراد بالحديث لإيراده في حيز التحذير منها والذم لها والتوبيخ عليها أما لو عرضت البدعة على أصول الشرع فوافقت الواجب كانت واجبة أو المندوب كانت مندوبة أو المكروه كانت مكروهة الخ والمراد هنا البدعة المحرمة سواء كفر بها كانكار علمه تعالى

وهو حديث ضعيف (انذوا) أي الأزواج الأمر للنسب باعتبار ما كان في صدر الأول من عدم الفساد ولهذا قالت عائشة لو علم رسول الله صلى الله عليه وسلم ما أحدثت النساء بعدهن من المساجد كما صنعت نساء بني إسرائيل (النساء) اللاتي لا تخافون عليهن ولا منهن فتنة (أي يصلين بالليل في المسجد الطيالى) أبو داود (عن ابن عمر) بن الخطاب قال الشيخ حديث صحيح (انذوا للنساء) أن يذهبن (بالليل إلى المساجد) للصلاة قال العلقمي خص الليل بذلك لكونه أستر وقال شجنا مفهومه أن لا يؤذن لهم بالنهار والجمعة تارة قد دل على أنها لا تجب عليهم وقال المناوي وعلم منه وما قبله مفهوم الموافقة أنهم يأذنون لهم بالنهار أيضا لأن الليل مظنة الفتنة تقابلهما مفهوم الموافقة على صوم المخالفة (حمم دت عن ابن عمر) بن الخطاب (أي الله) أي ليرد (أي يجعل لقائل المؤمن) بعير حق (نوبة) هذا محمول على المستحل لذلك ولم يثبت ويخلص التوبة أو هو من باب الزجر والتفريد لكف الشخص عن هذا الفعل المذموم أما كافر غير ذمي وشوه فيجعل قتله (طب والصيا) الحافظ نبيه الدين المقرئ (في) الأحاديث (المختارة) مما ليس في الصحاح (عن أنس) بن مالك وهو حديث صحيح (أي الله أي رزق عبده المؤمن) أي الكافل الإيمان كما يؤذن به اتفاقه إليه سبحانه وتعالى (لا من حيث لا يحتسب) أي من جهة لا تحطرب به اله قال تعالى ومن يتق الله يجعل له مخرجا ويرزقه من حيث لا يحتسب فالرزق إذا جاء من حيث لا يتوقع كان أهنا وأمرأ (فرعون أبي هريرة هب عن علي) أمير المؤمنين وهو حديث ضعيف (أي الله) أي امتنع (ن يقبل عمل صاحب بدعة) بمعنى أن لا يثيبه على ما عمله مادام متبساها قال العاقمي قال النووي البدعة بكسر الباء في الشرع هي أحداث ما لم يكن في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم وهي منقسمة إلى حسنة وقبيحة وقال ابن عبد السلام في آخره وأعد البدعة منقسمة إلى واجبة ومحرمة ومندوبة ومكروهة ومباحة قال والطريق في ذلك أن تعرض البدعة إلى قواعد شريعة فإن دخلت في قواعد الإيجاب فهي واجبة أو في قواعد التحريم فهي محرمة أو اللدب فندوبة أو المكروه فمكروهة أو المباح فباحة وللبدعة الواجبة أمثلة منها الاشتغال بعلم النحو الذي يفهم كلام الله تعالى وكلام رسوله صلى الله عليه وسلم وذلك واجب لأن حفظ الشريعة واجب ولا يتأتى - حفظها إلا بذلك وما لا يتم الواجب إلا به فهو واجب الثاني - حفظ غريب الكتاب والسنة من اللغة اشألت تدريس أصول الفقه الرابع الكلام في الجرح والتعديل وتعيين الصحيح من السقيم وقد دلت قواعد الشريعة على أن حفظ الشريعة فرض كفاية فيما زاد على المتعين ولا يتأتى ذلك إلا بما ذكرناه وللبدع المحرمة أمثلة منها ما ذاهب القدرية والجبرية والمرجئة والمجسمة والرد على هؤلاء من البدع الواجبة وللبدع المنسوبة أمثلة منها الأحداث الربط والمدارس وكل إحسان لم يعهد في العصر الأول ومنها التراويج والكلام في دقائق التصوف وفي الجدل ومنها جمع المخالف في الاستدلال على المسائل أن قصد بذلك وجه الله وللبدع المكروهة أمثلة كخرقة المساجد وتزيين المصاحف وللبدع

بالمزنيات أو لا كالجمعة والجمهورية على الرابع ان لم تقل الأولى كالاجسام فنتي قبول العمل بمعنى إبطاله ورده ان كانت البدعة مكفرة له ومعنى نفي الثواب ان كانت لا تكفره مثل ما ورد أن الشخص اذا لبس ثوبا بدراهم منها درهم حرام وصلى فيه لم تقبل صلواته أي لم يشب عليها ومتى أطلقت البدعة فالمراد المحرمة وان كانت في الأصل تطلق على المحرمة وغيرها

المباحة أمثلة منها المصافحة عقب الصبح والعصر ومنها التوسيع في اللذيذ من المأكل والمشرب والملابس والمسكن وليس الطيابة وتوسيع الأكام وقد يختلف في بعض ذلك فيجعله بعض العلماء من البدع المكروهة ويجعله آخرون من السنن المفعولة في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فبإبعده وذلك كالأستعاذة في الصلاة والبسطة (حتى) أي إلى أن (يدع) أي يترك (بدعته) والمراد البدعة المذمومة ونفي القبول قد يؤخذ بانتفاء العفة كافي خبر لا تقبل صلاة أحدكم إذا أحدث حتى يتطهر وقد لا كأنها (و ابن أبي عمير في السنة) والديلمي (ع ابن عباس) قال الشيخ حديث حسن (أي الله ان يجعل للبلى) قال العلقمي يقال بلى الثوب يبلى بلى بالكسر فان فتحها مدت فالذي في الحديث بكسر الباء والقصر قال في المصباح بلى الثوب يبلى من باب تعب بلى بالكسر والقصر وبلاء بالفتح والمدحاق فهو وبال والمعنى امتنع الله تعالى أن يجعل للآدم والسقم (سلطانا) سلاطة وشدة ضنك (على بدن عبده) أضافه إليه للتشريف (المؤمن) أي على الدوم فلا يتأني وقوعه أحيانا لتطهيره وتخصيص ذنوبه وحمل المتبولى هذا الحديث على المؤمن العبر الكامل الايمان فلا يمارضه حديث اذا أحب الله عبدا ابتلاه وحديث أشد الناس بلا الأيمان ثم الصالحون ثم الأمم فالأمم لان ذلك مجبول على المؤمن الكامل الايمان لا يقال لها أيضا مجبول على الكامل الايمان لاضاقه إليه سبحانه وتعالى لان مرتكب المعاصي قد يضاف إليه سبحانه وتعالى حتى لا يأس أحد من رحمة كافي الحديث اجتنبوا التكبر فان العبد لا يزال يتكبر حتى يقول الله تعالى اكتبوا عبدي هذا في الجبارين (فرع أس) ابن مالك وهو حديث ضعيف (ابتدروا) بكسر الهمزة (الأذان) أي أمرتوا الى فعله (ولا تتدروا الامامة) لان المؤذن أمين والامام صهيبي ومن ثم ذهب النووي الى تفضيله عليها وانما يؤذن النبي صلى الله عليه وسلم لشغله بشأن الامة واهذا قال عمر رضي الله تعالى عنه لولا الخلافة لاؤذنت لان المؤذن يحتاج لمراقبة الاوقات فلو أذن لقائه الاشتغال بشأن الامة (ش عن يحيى بن أبي كثير مر سلا) وله شواهد (ابتغوا) بكسر الهمزة أي اطلبوا (الرفعة) الشرف وعلو المنزلة (عند الله) أي في دار كرامته قال له بعضهم وما هي قال (تحلم) بصم اللام (عن جهل) أي سته (سليك) بأن تضبط نفسك عن هيجان الغضب عن سفته (وتعطي من حرمتك) مهلك ما هو لك لان مقام الاحسان الى المسيء ومقابلة ساءته باحسان من كمال الايمان وذلك يؤدي الى الرفعة في الدارين قال العلقمي والمعنى اطلب الرفعة بأن تحلم عن جهل عليك بالعفو والصفح عنه وعدم المؤاخذه بما نال منك (عد عن ابن عمر) بن الخطاب وهو حديث ضعيف (ابتغوا) أي اطلبوا (الخير عند حسن الوجوه) لان حسن الوجه يدل على الحياء والجلود والمروءة فالبا أو المراد حسن الوجه عند السؤال فإرشده صلى الله عليه وسلم الى أن من هذه صفته تطلب منه الخواص لان ذلك قل أن يحطى (قط في) كتاب (الافراد عن أبي هريرة) قال الشيخ صحيح المتن حسن السند (أبد) بفتح الهمزة وسكون الموحدة وكسر الدال المهمله والأمر للارشاد (المودة بن رادك) ولودخالص الحب أي أظهر المحبة لمن أخلص حبه لك قال العلقمي بأن تقول لمن تحب اني أحبك كما سأتى مصرح بذلك وان أتبع القول بفعل هدية كان ذلك أبلغ في الكمال (فانما) أي الخصلة أو اللعنة هذه (أثبت) أي أدوم وأرضخ (الحرث) بن أبي أسامة (طب) كلاهها (عن أبي جيد الساعدي) قال الشيخ حديث حسن (أبدأ) بكسر يهذرة بصيغة الأمر

الباء أي مع المد كافي المصباح فيكون سماحيا أيضا والمراد به السقم أي لم يجعل له سلطانا على القلب فلم يمنع من التعلق بالله تعالى فيكون أطلق البدن وأراد الحال فيه أو المراد بالبلى المعاصي فان بلاها أشد من الاسقام (قوله ابتدروا والأذان الخ) لان المؤذن أمين والامام ضامن ومن المعلوم أن الامين كما في الوديعة ليس كالضامن في العارية (قوله مر سلا) بفتح السين وتكسر (قوله تحلم) أي تتكاف الحلم والعفو عن جهل أي سفته عليك وهذا جواب سؤال فان بعض العجابه قال له وما هي يارسول الله أي وما يحصلها (قوله من حرمتك) أي منعت حقت أو سر منك من الاحسان اليك (قوله عند حسن الوجوه) لان حسن الوجه يدل على الحياء والجلود فالبا فلا يرد من سألته أو المراد وجوه الناس أي أكبرهم الصلحاء أو المراد بحسن الوجه بشاشته عند السؤال وبدل المسؤل عند الوجدان وحسن الاعتذار عند العدم والوعد بالاعطاء اذا وجد والمراد بالخير هنا الحاجة الاخرية أو الدنيوية كما يفسره رواية اطلبوا الخواص (قوله أبد) بفتح الهمزة وسكون الباء وكسر الدال فعل أمر ومن أسباب المحبة ائشاء السلام وتشييع الجنائز وعبادة المرضى ونحو ذلك (قوله أثبت) أي أدوم (قوله الساعدي) عبد الرحمن (قوله أبدا) بالهمزة أو بدونها وكذا ما بعده كاذ كره الزركشي وهذا

ان لم يصبر على الاضاقه والا قدم غيره وكان من الاشارة

(بفسلك)

(قوله فتصدق عليها) أطلق الصدقة على الاضرار والافتدوية (قوله فان فضل) من باب نصر وهلم وفضل يفضل شاذ (قوله فلدى قرابتك) وليد كرام المولود له من انسان أو حية لانه ان لم يفضل له شيء يبيع منه جزء الخ (قوله فهكذا الخ) كناية عن تكثير الصدقة سواء كان من جهة أو جهتين (قوله حزام) بفتح الحاء والزاي كذا (٢١) ضبطه ابن رسلان وضبطه مع كالتكرمانى

بكسر الحاء وهو الظاهر (قوله ابدوا الخ) قاله جوايا لمن سأله في السعي ابدأ بالصفا أو المروة وفي رواية ابدأ وفي أخرى نبدأ (قوله ابردوا بانظروا) أما الجمعة فلا يسن فعله له صلى الله عليه وسلم لبيان جواز تأخير الجمعة عن أول وقتها وغير الصلاة لا يطلب تأخيرها كالاذان وانما لم يطلب تأخير الصبح الى زوال البرد فانه ورد أيضا ان شدة البرد من قبح جهنم لانه لو طلب فيه ذلك لادى الى خروج وقتها اذ البرد لا يزول في وقتها (قوله فوج) ويقال فوج أى هياما ومن ابتداء نية أى نشأت من فوج الخ أو نية ضيقة أى بض من فوجها وهو الاوجه (قوله من الجهامة يقال رجل جهم أى قبيح المنظر ومهيت النار بذلك لقيح منظرها (قوله ابن خزيمة) الزهري (قوله بالطعام) شامل للمااء على حدوه من لم يطعمه أو يقال خاص بالطعموم ويقاس به المشروب بدليل العلة وهى تقتضى أيضا التباعد عن الحار حتى فى الوضوء والغسل وقال الاطباء الغسل بالماء الحار يورث الامراض وقوله ابردوا أى آخره الى البرودة بحيث لا تحصل مشقة توضع فى القوم وامساكه باليد وان لم توجد شدة البرودة (قوله وعن أسماء) أخت سيدتنا عائشة رضى الله تعالى عنهما

(بفسلك فتصدق عليها) أى قدم نفسك بما تحتاج اليه من كسوة ونفقة على عادة مثلها لانك المخصوص بالنعمة المسموع عليك بها (فان فضل) بفتح الضاد (شئ) عن كفاية نفسك (فلا هلك) أى فهو لزوجتك للزوم نفقتها لك وعدم سقوطها عنك فى الزمان (فان فصل من أهاتك شئ فلدى قرابتك) قال المناوى ان حصل على التطوع شمل كل قريب أو على الواجب اختص عن تجب نفقته مهم على اختلاف المذاهب (فان فضل عن ذى قرابتك شئ فهكذا وهكذا) أى بين يديك وعن عيالتك وشمالك كناية عن تكثير الصدقة وتوزيعها (عن جابر) بن عبد الله السلمى برواه عن مسلم أيضا (ابن أبى نعول) أى غور عين من تملك مؤتمنه من زوجة وقريب وذى روح ملكته فقد مهم على غيره وجوبا (طبع عن حكيم بن حزام) بكسر الحاء المهملة قال الشيخ حديث صحيح (أنا) أهل الامة فى أعمالكم (عنا) أى بالذى (بأ الله) فى القرآن فى بيت عليكم الابتداء السعى بالصلاة أو اذا وادى ورد عن سبب سكن العبرة بموم اللفظ (قط) من عدة طرق (عن جابر) بن عبد الله وصححه اس حزم (أبردوا بالهسر) أى ادخلوها فى البرد ما يؤخرها عن أول وقتها ان يصبر للبطان ظل عيني فيه فاصد الصلاة فى مسجد عيسى ذى بالطرفى طرقته والامر للدب (فان شدة الحر من فوج جهنم) قال العلقمى بفتح الفاء وسكون التنية وماء هههه أى سعة انتشارها وتنفسها والجره يسيل لمشروعة التأخير وعلى الحكمة فيه دفع المشقة لكونها تسلب الخشوع وكرهها المائدة التى ينشر فيها العذاب الاظهر الاول (تنبيه) قال شيخنا قال أبو البقاء يقال فوج وفتح وكلاهما أقدر وهى من فاست الريح تنفخ وتفتح وقال الطيبي من اما اذ نية أى شدة الحر شأت وسعت من قبح جهنم أو ببعضه أى بعض منها وهو الاوجه وكذا قوله الخى من فوج جهنم (خ) عن أبي سعيد (المدري) حم لاش صفوان بن عثمة (بفتح الميم وسكون الحاء المجهمة وفتح الراء الزهري) (عن أبي موسى) الاشعري (طب) عن ابن مسعود (عبد الله) (عبد عن جابر) بن عبد الله (عن المغيرة بن شعبه) بنضم الميم وتكسر (أبردوا) بفتح الهاء مرة بدأ وأرشاد (باطعام) بأؤه للتعبية أو زادة أى تأولوه باردا (فان الحار) بفتح الميم المشروعية التأخير (لأبركة فيه) لاعاء ولا زيادة والمراد فى الخبر الا نهى قل أنس أى الذى صلى الله عليه وسلم بعصبة تنوره رفيعه منها ثم ذكره (فرعن ابن عمر) بن الخطاب (ل عن جابر) بن عبد الله (وعن أسماء) بنت أبي بكر (مسدد) والمسدد (عن يحيى بن طيس عن أنس) بن مالك قال الشيخ حديث صحيح (اشمروا وشمروا) أى أخبركم عما يسركم وأبروا (من وراثة) عبد يسرهم (به) أى بانه (من شهد أن) محمداً من النبوة أى انه (لأله) أى لا معبود بحق فى لوجود (الاله) الواجب الوجود (سادقا) نصب على الحال (بها) بالشهادة أى مخلصا فى آياته بها بأن يصدق قابله لسانه (دخل الجنة) ان مات على ذلك ولو بهدخوله النار والمراد قال ذلك مع محمد

وزوج لى بين العوام (قوله مسدد) فى المسدد عن أنس بن مالك قال أتى النبى صلى الله عليه وسلم بحمفة تفور فرفع يده منها وقال ان الله لم يطعمنا ذارا (قوله من وراثة) أى من سواكم فوراء تأتى بمعنى سوى ويصح من وراثتكم أى بشر وانخصا من غيركم وسواكم فيكون سفة ولما قال ذلك صلى الله عليه وسلم كان سيدنا عمر رضى الله تعالى عنه لاس حاضر اسمع البشارة بذلك لخاله صلى الله عليه وسلم وقال اذا يشكل الناس يارول الله فسكت صلى الله عليه وسلم ولم يجبه فعرف سيدنا عمر أنه لم يرض بذلك وأن

المراد البشارة بذلك على كل حال (قوله أبعده الناس من الله) أي من رحمة الخاصة والافهم مسلم مر حوم (قوله القاص) أي الذي يأتي بالقصاص والوعظ أي من يعلم الناس العلم ولم يعمل به (قوله يحالف) أي يعدل إلى غير ما أمر الناس به بالبناء للفاعل ويصح بناؤه للمفعول أي ما أمره الله تعالى به لكن الأول أنسب بقوله القاص (قوله أبغض الحلال) أي لا يرئاه أي لا يثب عليه فالمكروه يوصف بالبغض وكذا المباح هذا المعنى (٢٣) (قوله ثم كفر) خصه لشدة قبح حاله وإن كان جميع الكفار مبغضين لله تعالى

(قوله تمام) بالشديد (قوله الادل) جـهـه لذبضم اللام عملاً بقول الخلاصة

فعل لثخو أخرجوا

أي الشديد الخصومة وقوله الخصم أي الكثیر الخصومة فكونه يقع له الخصومة تادرا لم يقتض البغض (قوله أبغض العباد) جمع عابد أو العباد جمع عبده وهو الظاهر (قوله ثوباه) هما الأزار والرداء وخصهما لكونهما عادة لبس السلف لكن المراد هنا جميع الثياب يدلل أن تكون ثيابه الخ فهو بيان لقوله من كان ثوباه فقله من كان أي انسان وقوله أن تكون أي كون ثيابه الخ (قوله ثياب) أي كتياب الانبياء أي أو نحوهم من الاصفياء (قوله عمل الجبارين) أي في البطش بالخلائق وعدم شكر نعمة الخالق وعدم التخلق بالرحمة (قوله أبغض الناس الخ) هو للتفسير والاقوال كقوله أبغض (قوله ملحد) أي ولو بشتم الخادم ذكره المحلى في سورة الحج (قوله الحرم) المكى فهو خاص به ولذا قيل فيه السبحة تضاعف بعشرة وهذا الحديث موضوع وإن كان مشتملاً على فوائد عظيمة (قوله سنة) أي طريقة الجاهلية كنسوح النساء ومطالبة الاب بما على الابن أو الابن بما على

رسول الله (حم ط ب عن أبي موسى) الأشعري قال العلقمى يجانبه علامة العفة (أبعده الناس من الله تعالى) أي من كرامته ورحمته (يوم القيامة) خصه لانه يوم كشف الحقائق (القاص) بالشديد أي الذي يأتي بالقصاص أي يتبع ما حفظه منها شيئاً فشيئاً (الذي يحالف إلى غير ما أمر به) بناء أمر للفاعل أو للمفعول أي الذي يحالف ما أمره الله تعالى به أو ما أمر هو الناس به من البر والتقوى فيعدل عنه لغيره فيعطل ولا يتعظ ومن لا ينفعك لظنه لا ينفعك وعظه أي نفعاً تاماً فلا ينافي ان العالم غير العامل قد يتفجع بعلمه (مر عن أبي هريرة) وهو حديث ضعيف (أبغض الحلال) أي الشيء الجائز للفعل والمراد غير الحرام فيشمل المكروه (إلى الله الطلاق) لانه قطع للعصمة الناشئ عنها التناسل الذي به تكثر هذه الامة المحمدية (ده ل عن ابن عمر) بن الخطاب قال الشيخ حديث صحيح (أبغض الخلق) أي الخلائق (إلى الله من) أي مكاف (آمن) أي صدق وأذعن وانقاد لاحكامه (ثم كفر) أي ارتد من بعد ايمانه (تمام) في فوائده (عن معاذ) بن جبل قال الشيخ حديث حسن (أبغض الرجال) وكذا الخناني والنساء وخصهم لغلبة اللد فيهم (إلى الله) تعالى (الادل) بالشديد أي الشديد الخصومة بالباطل (الخصم) بفتح فكسر بوزن فرح أي المولع بالخصومة الماهر فيها الحريص عليها (ق ت ن عن عائشة) ورواه عنها أحمد (أبغض العباد) بالتخفيف جمع عبده ويجوز تشديده جمع عابد لكن الأقرب الاول لبعده عن التكلف (من كان ثوباه) تثنية ثوب (خير من عمله) يعني من لباسه كلباس الأبرار وعمله كعمل الفجار كما قال (أن تكون ثيابه ثياب الانبياء) أي مثل ثيابهم (وعمله عمل الجبارين) أي كعملهم جمع جبار وهو المتكبر العاتق (ق ت ن عائشة) قال الشيخ حديث ضعيف (أبغض الناس إلى الله) أي أبغض عصاة المؤمنين إليه اذا كفراً بقض منهم (ثلاثة) أصله (ملحد في الحرم) المكى قال العلقمى قال في النهاية وأصل الملحد المليل والعدول عن الشيء وقال شيخنا الأجلاد المليل والعدول عن الحق والظلم والعدوان وقال في المصاحح وألحد في الحرم بالالف استحل حرمته واتهمكها قال المناري بأن يفعل معصية فيه له تكفير حرمته مع مخالفته لا أمر به فهو عاص من وجهين (ومبتغى في الاسلام سنة الجاهلية) أي وطالب في ملة الاسلام أحياء ما ترأه من الفترة قبل الاسلام بأن يكون له الحق عند شخص فيطلبه من غيره كوالده أو ولده أو قريبه (ومطلب) بضم الميم وشد الطاء قال العلقمى مقتعل من الطلب والمراد من يبالغ في الطلب قال الكرمانى المعنى المتكلف للطلب والمراد المترتب عليه المطلوب لا مجرد الطلب أو ذكر الطلب ليلزم الزجر عن الفعل بطريق الاول (دم امرئ) أي اراقه دم انسان (بغير حق) احترازاً عما يقع له ذلك بحق كطلب قصاص (بهرق) بضم الباء وفتح الهاء ويجوز أسكانها أي يصب (دمه) يعني يزهرق روحه بأى طريق كان وخص الصب لانه

الاب وأحدث الناس أشنع من ذلك إلا أن من وسق الشخص بما على أهل بلده (قوله ومطلب) أصله اغلب من طلب أبدلت التاء طاء أي شديد الطلب (قوله امرئ) قال الشارح مثلث الميم كذا في خطه وفي التكبير مثلث الراء وهو الصواب أي في حد ذاته من حيث اللغة أما في هذا الحديث فالراء مكسورة فقط (قوله بهريق دمه) بفتح الهاء وسكونها وبضم الياء من أهرق وخص الأهرق لانه الغالب في القتل والافالمسدار على ازهاق الروح ولو بشتى ونحوه وقول الشارح والتسلاثة أي وخص

الثلاثة بلعهم الخ (قوله ابغوني الضعفاء) الباء في ابغوني مفعول به والضعفاء منصوب بنزع الخافض أي في الضعفاء وصرح
 به في رواية انترمذي والمعنى اطلبوني في الضعفاء أي في الجلوس معهم ويصح أن يكون المعنى اطلبوا في الضعفاء فالمطلوب على
 هذا الضعفاء أي أكرموا الضعفاء لاجلي شيخنا ج (قوله ابغوني) بكسر الهمزة أي اطلبوا في الضعفاء بأن تجالسوهم
 وتطلبوا منهم الدعاء وتحسنوا إليهم لاجلي فالمراد بطلبهم التقرب منهم والاحسان (٢٣) لهم والمراد بالضعيف هنا الفقير الذي

يستضعفه الناس لثانته حاله
 فلا يكرم اذا حضر ولا يسئل عنه
 اذا غاب فاعني أنتم وان كنتم
 فرسانا تمخصنين بالعدد والخيل
 لا بدلكم من التوسل بهم لاجل
 نصركم قال تعالى كم من فئة قليلة
 الخ أما ابغوني بفتح الهمزة من
 الرباعي فعناه طلب الاعانة أي
 أعينوني على طلب الضعفاء الخ
 وهذا المعنى لا يناسب هنا (قوله
 سلطانا) أي من له سلطة واقتدار
 على انفاذ ما يبلغه والامر في
 الحديث للوجوب لانهم من الامر
 بالمعروف لكن محله ان أمن على
 نفسه وعرضه ومروأته والا
 فالاولى عدم السعي الا ان كانت
 نفسه مظهرة لا يتأثر بعدم قضاء
 الحاجة والافقد يحصل له ثم
 آثر من ثواب السعي بان يغتاب
 الامير أو يسببه ويسخط عليه
 لعدم قضاء حاجته (قوله أبي
 الدرداء) اسمه عويمر والدرداء
 ولده (قوله ج) جمع أجم أي بلا
 شرف وهي القطع المشرشرة التي
 تجعل طرف الجدار فان اتخاذا
 الشرف مكروه لكونه من الزينة
 المهى عنها فاذا كانت أمام
 المصلي كانت الكراهة للالهاء
 أيضا وقولنا جمع أجم عملا بقول
 التلاوة
 فعل نحو أخرجوا

أغلب والثلاثة لجهنم بين الذنوب وما يزيد به قبحا من الاطاد وكونه في الحرم واحداث بدعة
 وكونه من أمر الجاهلية وقتل نفس بلاه ووجب (خ عن ابن عباس) قال
 العلقمي قال ابن رسلان يمزو وصل مكسورة لانه فعل ثلاثي أي اطلبوا في (الضعفاء)
 أي مع العالين المسلمين وهم من يستضعفهم الناس لثانته حالهم استعين بهم فاذا قلت ابغوني
 بقطع الهمزة فعناه أعني على الطلب يقال أينك الشيء أي أينك عليه اه قال شيخنا
 قال الزركشي والاول المراد بالحديث قلت والحاصل انه ان كان من الثلاثي والمراد منه
 ان طلب فهمزته همزة وصل مكسورة وان كان من الرباعي والمراد منه طلب الاعانة فهمزته
 همزة قطع مفتوحة (فما عزرقون وتنصرون) تعاقبون على عدوكم (بضعفانكم) أي
 بسبهم أو بركدة دعائهم (حم م ل ح ب عن أبي الدرداء) وهو حديث صحيح (أبلغوا)
 قال العلقمي قال في المصباح وأبلغه بالالف وبألفه باللام والتشديد أو وصله أي أوصلوا
 (حاجة من لا يستطيع) أي لا يطيق (ابلاغ حاجته بنفسه الى) أو الى ذي سلطان
 (فن أبلغ سلطانا) أي انسانا داقوة واقتدار على انفاذ ما يبلغه (حاجة من لا يستطيع
 ابلاغها) دينية أو دنيوية (ثبت الله) تعالى (قدمه) أقرهما وقواهما (على
 الصراط) الجسر المضروب على من جهنم (يوم القيامة) لانه لما حركهما في ابلاغ حاجة
 هذا العاجز جوزي بعثها جارا وفاقا (طب) وكذا الشيخ (عن أبي الدرداء) واسمه عويمر
 والدرداء ولده قال الشيخ حديث حسن (ابنوا المساجد) ندبوا مؤكدا (واتخذوها)
 أي اجعلوها (جا) بيمين مصمومة وهم مشددة بلا شرف جمع أحم شبه الشرف بالقرون
 فان اتخاذا الشرف مكروه لكونه من الزينة المهى عنها (عق ش هق عن أنس) بن
 مالك قال الشيخ حديث حسن (ابنوا مساجدكم جاوا ابوا مدائكم) بالهمزة ر ك جمع
 مدينة وهي المصرا جامع (مشرقة) يضم الميم وفتح الشين المعجمة وشدة الراء والشرف ضم
 الشين وفتح الراء واحدها مشرفة التي طولت أبنيتها بالشرف لان الزينة مما تليق بالمدن
 دون المساجد التي هي بيوت الله تعالى (ش عن ابن عباس) قال الشيخ حديث حسن
 (ابنوا المساجد وأخرجوا القمامة) بالضم الكناساة (منها فن بنى لله بيتا) مكانا
 يصلي فيه (بني الله تعالى له بيتا في الجنة) سعته كسعة المسجد عشر مرات فأكثر كما يفيد
 التكثير الدال على التعظيم والتكثير (واخراج القمامة منها هو راحور العين) أي نساء
 أهل الجنة البيض الواسعات العيون يعني لمن يكنسها وينظفها بكل مرة من كنسها ووجه
 من حور الجنة فن أكثر كثرة ومن قال قلله (طب والضياء) المقدسي (في) كتاب
 (المختارة عن أبي قرصافة) بكسر القاف حيدرة الكافي قال الشيخ حديث صحيح
 (أبن) بفتح الهمزة وكسر الموحدة فعل أمر أي افصل (القدح) أي الاناء الذي
 يشرب منه (عن فيلن) عند التنفس لتلايس قطفيه شيء من الريق وهو من البسبب أي

(قوله فن بنى لله بيتا الخ) هذا الفضل لا يحصل الا بالبناء فالوجه جعل مسجدا بقوى طراب ونحوه لم يحصل له هذا الفضل (قوله واخراج
 القمامة منها هو راحور العين) جمع حورا وهي البيضاء من نساء الجنة والعين جمع عيناء وهي الواسعة العين أي يعطى بكل
 كنسة للقمامات حورا أي كنسة بلا أجرة ومع قصد الامتثال فالذي بالآخرة يحصل له ثواب غير هذا (قوله ابن القدح) أي أبعده
 عند التنفس فانه أحفظ لحرمته الشخص اذ لو تنفس فيه كان مثل شرب البعير فتسقط حرته ويغير الماء فاذا شرب وتنفس
 وحصل له الري أول مرة لم يعد ثانيا وثالثا لان التثليث ليس مطلوبا في الشرب بل المطلوب أن يتركه ونفسه تشبهه كالاكل انتهى

(قوله ابن آدم) الهمزة للنساء
ويحتمل أنها همزة الوصل وياه
النساء محذوفة وهذا الحديث
ضعيف كذا اقتصر عليه
العزيزي وفي شرح المناوي أنه
كالذي بعده موضوع (قوله
ما يطغين) أي يحمونك على
مجازة الحد (قوله لا بقليل) بينه
وبين كثير جناس الطباق (قوله
إذا أصبت) أشار إلى نكحه
(قوله في جسدك) أي بدنك
وجسمك وقيل الجسد خاص
بالإنسان ويقال للجمار مثلاً جسم
لا جسد (قوله قوت يومك) خصه
لان الليل لا يأكل فيه غالباً وهو
تابع للنهار (قوله العفاء) بالمد
كسما قاموس أي الهلاك
واندراس الأثر والمرا عدم
احتيالك اليها حيثئذ (قوله ابن
أخت القوم منهم) للرد على
الجاهلية الذين ينفون قرابة
الأنث فهو ومنهم رله حق في الرحم
(قوله أول شارب) أي ينبغي لأهل
مكة إذ قدم عليهم ابن السليل أن
يقدموه في الشرب من زهرم
وليس يقيد بل ينبغي تقديمه
في الشرب ولو من غير زهرم لمشقة
بالسفر وفي التظليل أيضاً أي
إذا مر على أناس تحت شجرة
ينبغي لهم أن يقدموه في التظليل
(قوله كهول) الاحسن أن المراد
بالكهول الشجعان الكرماء لا
حقيقتهم باعتبار وقت الموت كما
قال الشارح لان ذلك أبلغ في
المدح

البعد (ثم تنفس) فانه أبعدهم تقديراً للماء وأثره عن القذارة (صهوبه في دوائه)
الحديثه زاد في الكبير (هب) كلاًهما (عن أبي سعيد) الخدرى قال العلقمى يبابه
علامة الحسن (ابن آدم) الهمزة للنساء (أطع ربك) مالك (نسي) أي إذا أدته
تسحق أن تسمى بين الملا (عاقلاً ولا تنصه فتسمى جاهلاً) لان ارتكاب المعاصي مما يدعو
إليه السفه والجهل مما لا تدعو إليه الحكمة والعقل فعلاقة العقل السلف عما يستحق
الله تعالى ولزوم ما خلق لأجله من عبادة والعقل من عقل عن الله تعالى ما أمره
فعمل على ذلك قال العلقمى أحسن ما قيل في حد العقل آلة تفرز به بين الحسن والشرع
أو غريزية يتبعها العلم بالضروريات عند سلامة الآلات وقيل صفه غيرهما من الحسن
والقبیح وقيل العقل هو التمييز الذي يميز به الإنسان من سائر الحيوانات ومجمله انقلب وقيل
الرأس (حل عن أبي هريرة وأبي سعيد) الخدرى وهو حديث ضعيف (ابن آدم) منع
الهمزة في المواضع الثلاثة (عندك ما يكفين) أي ما يسد حاجتك على وجه اللذناى
(وانت تطلب) أي والحال أنك تحاول أخذ (ما يطغين) أي يحمونك على انظلم ومجاورة
الحدود الشرعية والحقوق المرعية (ابن آدم لا بقليل) من الرزق (نسي) أي
رضى والقناعة الرضا بما قسم (ولامن كثير تشبع) بل لا تزال شمرها نهم (ابن آدم
إذا أصبت) أي دخلت في الصباح (معافى) أي سالم من الالام قام والالام مال
في المصباح عافاه الله تعالى أي معافاه الاسقام والدنوب (في جسدك) أي بدنك (آه
بالمد) (في سربك) بكسر فسكون نفسك أو يفتح فسكون أي مسلكاً وطريقاً (آه
منزلك) عندك قوت يومك فعلى الدنيا العفاء) الهلاك والدروس وذهب الأثود من
جوامع الحكام البديعة ولمواعظ السنية البليغة (عدهب) قال العلقمى زاد في الكبير
حل والخطيب وابن عساكر وابن التجار (عن عمر بن الخطاب) ابن أخت القوم منهم
يقطع همزة أخت قال العلقمى قال النووي استدلل به من يورث دوى الأرحام وأدب
الجهور بأنه ليس في هذا اللفظ ما يقتضى توريثه وانما معناه أن يمد يده في إرشادهم
وليتعرض للارث وسياق الحديث يقتضى أن المراد أنه كالواحد منهم في إرشادهم
ذلاً كالنصرة والمودة والمشورة (حم قوت عن أنس) بن مالك (وعن أبي هريرة
الاشعري) (طب عن جبير) بالتصغير (ابن مطعم) بصيغة سم ابتداءً (وعن ابن
عباس وعن أبي مالك الاشعري) ابن السليل) أي المسافر والسائل الطريق
سمى به للزومه له (أول شارب) بنى (من زهرم) أي هو مقدم على المقدم في شربه
منها المحزوم ووضفه واحتياجه إلى اراد حرق مشقة السفر (طص) عن أبي هريرة قال
الشيخ حديث حسن (أبو بكر) الصديق رضى الله تعالى عنه واسمه عبد الله
أو عتيق (وعمر) بن الخطاب (سيدا كهول اهل الجنة) أي الكهول عند الموت
اذ ليس في الجنة كهول فاعتبر ما كانوا عليه عند فراق الدنيا كقوله تعالى وآتوا ما
أموالهم (فائدة) قال الخطيب الثمر بنى الناس صغاراً وأطفالاً ومبيات وذواري أو
البلوغ وشباب وقيان إلى الثلاثين وكهول إلى الأربعين وبعدها الرجل شيخ والمرأة شابة
واستنبط بعضهم ذلك من الكتاب العزيز قال تعالى وآتيناها الحكم صديقا لوائها ما قد كرهه
ويكلم الناس في المهود كهولان له أباشيخا كبيراً والهرم أقصى الكبر يقال لمن
وزن سبعين (من الأولين والآخرين) أي اناس أجمعين (الائتيين والموسلين) راد في رواية
يا على لا تخبرهما أي قبلي ليكون اخبارى أعظم لسرورهما (حم ت ه) كلهم (عن

(قوله بمنزلة السمع الخ) أي أنتفع بهما كنفى بالسمع الخ أو أحبهما كأحب (٢٥) سمى الخ ولا يقال أنه صلى الله عليه وسلم ينتفع

جميع الناس به ولا ينبغي أن يقال ينتفع هو بالناس لأنقول هذا قاله صلى الله عليه وسلم بيانا لفضلهما ولم تقبله الأمة حتى يعترض بذلك (قوله المطاب) بصيغة الضاعل عزيزي وقوله أبو بكر كان اسمه عبدا الكعبة فسماه صلى الله عليه وسلم عبدا لله وهو له صحبة وكذا أبو بكر وولده وولد ولده صحبة ولم يجتمع هذا إلا من العصابة وروى مائة واثنين وأربعين حديثا له في الصحاح ثمانية عشر انفرد البخاري بأحد عشر ومسلم بواحد (قوله الآن يكون) أي وجدني فهي تامة (قوله غير دخوة) بالنصب صفة لكل وفيه إشارة إلى أن أبا بكر يكون خليفة بعده صلى الله عليه وسلم فيحتاج للمسجد (قوله أبو بكر في الجنة الخ) لم يجتمع من المشركين بالجنة في عبارة إلا العشرة المذكورين فلا ينافي أنه بشر غيرهم كالحسنين وأمهما وجدتهما أخد يجه رضى الله تعالى عنهم ومعنى البشارة بذلك عدم دخولهم النار فلا ينافي أنه يمكن لهم حصول منسقة الحساب والموقف فلذا كانوا على شدة خوف على أنه يمكن أن خوفهم ان هذه البشارة معلقة على وجود أمر منهم ولم يوجد وإنما ذكر لفظ في الجنة بعد كل مع أنه يمكن ذكرها آخر فيقول أبو بكر وعمر الخ في الجنة لأن المقام مقام أطاب لانه للرد على الزاعمين أن بعضهم من أهل النار

علي أمير المؤمنين (ع عن أبي جعفر) بتقديم الجسيم (ع والضياء) المقدسي (في كتاب المختارة) كلاهما (عن أنس) بن مالك (طس عن جابر) بن عبد الله (وعن أبي سعيد الخدري) قال العلقمي يمانية علامة العفة (أبو بكر) الصديق (وعمر) الفاروق (منى بمنزلة السمع والبصر من الرأس) قال العلقمي قال شيئا قال ليصاوي أي هما في المسكين بمنزلة السمع والبصر في الأعضاء أو مرتهما في الدين منزلة السمع والبصر في الجسد أو هما منى في العزة كالسمع والبصر قلت وهذا احتمال الثالث هو المناسب للحديث ويحتمل أنه صلى الله عليه وسلم سماهما بذلك لشدة حرصهما على استماع الحق واتباعه وتمالكهما منى النظر في الآيات الميضية في النفس والآفاق والتأمل فيها والاستبصار بها (ع عن المطاب بن عبد الله بن مطب عن أبيه) عبد الله (عن جده) حطب المحرومي (قال) أبو عمر (س عبد البر وما له غيره حل عن ابن عباس خط عن جابر) بن عبد الله قال العلقمي يمانية علامة الحسن (أبو بكر خير الناس) وفي رواية خير أهل الأرض (الأرض يكون بين) قال العلقمي بن مرفوع يجعل كان تامة والتقدير الأثر يوجدني فلا يكون خير الناس يعني هو أفضل الناس إلا الأنبياء (طاب ده عن سلمة) بن عمرو (بن الأكوع) ويقال ابن وهب بن الأكوع الأسلمي وهو حديث ضعيف (أبو بكر صابجي وهو في الفار) أي الكهف الذي يبسيل ثور الذي أوياليه في خروجهما من الحارين (سدوا كزخوخة) أي باب صغير (في المسجد) النبوي صيانته عن التطرق (الأخوخة أي بكر) استشهاها تكريمه وإظهار الفضل فيه إيماء بأنه الخليفة بعده (عم عن ابن عباس) قال الشيخ حديث صحيح (أبو بكر مني وأبائه) أي هو منصلي وأبائه متصل به فهو كبدني في المحبة والشفقة والطريقة (وأبو بكر أخ في الدنيا والآخرة) فأدناه ما تقدم لا يختص بالدنيا (فرعن عائشة) وهو حديث ضعيف (أبو بكر) الصديق (في الجنة وعمر) الفاروق (في الجنة وعثمان) بن عفان (في الجنة وعلى) بن أبي طالب (في الجنة وطه) بن عبيد الله (في الجنة) قتل يوم الجبل (والزبير) بن العوام حواري المصطفى وابن عمته (في الجنة) قتل يوم الجبل (وعبد الرحمن بن عوف في الجنة وسعد بن أبي وقاص في الجنة وسعيد بن زيد) السدوي (في الجنة وأبو عبيدة) عامر (من الجراح في الجنة) ونشير العشرة لا ينافي محي بشير غيرهم أيضا في أخبار الأثران العدد لا ينفى الرائد (حم والضياء) المقام (عن سعيد بن زيد) عن عبد الرحمن بن عوف (الزهري) قال الشيخ حديث صحيح (أبو سفيان) واسمه المغيرة (بن الحرث) ابن عم النبي صلى الله عليه وسلم وأخوه من الرضاة (سيد قتيان) بكسر الفاء أي شباب (أهل الجنة) الأمهات الكرماء الأمانجج بدليل آخر كالحسين وفي روايه أبو سفيان ابن الحرث خير أهل (ابن سعد) في طبقاته (لأن عروة) بن الزبير (مرسلا) قال الشيخ حديث صحيح (أنا كم) أيها العصب (أهل اليمن) قال العلقمي أي بعض أهل اليمن وهم وفد حبر قالوا أنيساك لتتفق في الدين قيل قل ذلك وهم يتبولك (هم أضف قلوبا) أي أعطفها وأسققها (وأرق أفدة) أي ألبها وأمر عها قبولا للحق فاهم أجابوا إلى الإسلام بغير محاربة والقواد وسط القلب وصفهم بوصفين إشارة إلى ان ناء الإيمان

(ع - عزيزي اول) ووقاص بالتشديد (قوله سيد قتيان أهل الجنة) أي الأمهات الكرماء الأمانجج لدليل كالحسنين (قوله أهل اليمن) أي الموجود منهم حينئذ لا كل أهل اليمن في كل زمان انتهى علقمي

(قوله الفقه) أى الفهم فى الدين فهو علم الشرع والحكمة كل علم نافع فهو عطف عام وقرر شيخنا ان الفقه ادراك الشئ وان لم يوافق الواقع والحكمة ادراك الشئ من العلم على ما هو فى الواقع (قوله بالحقى الخ) لا مانع من تجسيم كل بصورة جسمانية (قوله أنانى جبريل الخ) جملة الاحاديث التى فيها لفظ أنانى جبريل أربعة عشر وهى متواليبة كفى النسخ الصحاح من المتن ووقع فى شرح المناوى الصغير والعزيرى عدم الترتيب فيها لكن الترتيب فيها هو ما فى النسخ الصحاح من المتن وشرح عليه المناوى فى كبيره وقوله بالحقى بالقصم وهى أنواع منها الربع والثالث والغرب وغير ذلك (قوله بالمدينة) أى لان الحقى أخف من الطاعون أى أمسكها بالمدينة ابتداء ثم لما كثر المسلمون بالمدينة توجه الى الله وسأله أن ينقلها أى سلطانها الى الجفصة وبقي بعضها بالمدينة وفيه أنها مبقات الخ فغضر الحاج وأجيب بأنها حيث كانت مسكنا لليهود وانما لم يجعل لهم الطاعون الذى هو أشد لان الشام كانت حيثئذ مسكن الجبارين من قوم فرعون ألا ترى أنها جعل خصب ورفاهية فرجما يحصل لهم بطر والوباء غير الطاعون لانه مرض مخصوص تارة يم وتارة يخص مثال ذلك ان (٢٦) تحصل الحقى مثلا بالناس فيموتون كثيرا وتارة تخص الصبيان فيموتون كثيرا فهذا هو الوباء والمراد بالامة

على الشفقة والرأفة على الخلق قال العلقمى والمراد الموجودون منهم حيثئذ لا كل أهل اليمن فى كل زمان (الفقه) أى الفهم فى الدين (يمان) أى يعنى فالانف عوض عن ياء النسبة (والحكمة) قال البيضاوى تحقيق العلم واتقان العمل وقال الجلال الاسيوطى العلم النافع المؤدى الى العمل (يمانية) بتخفيف الياء وتشديد الالف عوض عن ياء النسبة (قت عن أبي هريرة) قال المناوى مرفوعا وقال الشيخ موقوفا (أنانى جبريل الخ) وهى حوارة بين الجلد واللحم (والطاعون) بثرة مع لهب واسوداد من أثر ونخالجن (فامسكت) حبست (الحقى بالمدينة) النبوية لكونها لا تقتل غالبا (وأرسلت الطاعون الى الشام) بالهمز ويسهل كفى الرأس لكونه يقتل غالبا (فأطاعون شهادة لامتى) أى أمة الاجابة (ورجحة هم ورجز) بالزاي أى عذاب (على الكافرين) اختار الحقى أولا على الطاعون وأقرها بالمدينة ثم دعا الله فنقلها الى الجفصة وبقيت منها بقاياها (حم وابن سعد) فى طبقاته (عن أبي عسيب) بمهملتين كعظيم قال الشيخ حديث صحيح (أنانى جبريل فقال) لى (بشر امتك) أمة الاجابة (انه) أى بأنه أى الشأن (من مات) حال كونه (لا يشرك بالله شيئا) المراد مصداقاً بكل ما جاء به الشارع (دخل الجنة) أى عاقبته دخولها وان دخل النار والبشارة لغيره اسم تخبر بغير بشرة الوجه مطلقا سارا أو محرزا لكن غلب استعماله فى الاول وصار اللفظ حقيقة له بحكم العرف حتى لا يفهم منه غيره واعتبر فيه الصدق فالمعنى العرفى للبشارة الذى ليس عند المخبر عليه (قلت يا جبريل وان سرق وان زنى قال نعم) أى يدخلها وان فعل ذلك مرارا (قلت وان سرق وان زنى قال نعم قلت وان سرق وان زنى قال نعم) كررا للاستفهام ثلاثة للاستقبليات أو استعظاما الشأن المدخول مع ملابسة ذلك أو تجميها ثم أكده بقوله (وان شرب الخمر) واقصم من الكبار على السرقة والزنا لان الحق امان الله أو للعبد فأشار بالزنا الاول وبالسرقة

كثيرا فهذا هو الوباء والمراد بالامة هنا وما بعده أمة الاجابة (قوله ورجس) كذا فى رواية بالسين فى آخره وفى رواية اخرى ورجز بالزاي المجمة فى آخره فهما روايتان وان اقتصر العزيرى على الزاي (قوله انه من مات) قال الشارح بشرى بأن قال لى انه الخ وهذا يقتضى كسر ان ولم يتعرض لذلك شراح مسلم حرر الرواية شيخنا عجمى لكن فى نسخة من البخارى ممتدة صحيحة مضبوطة بفتح الهمزة ولذا قدر العزيرى حرف الجر حيث قال بشرى انه أى بأنه أى الشأن وقضيته فتح الهمزة (قوله لا يشرك بالله الخ) انما يخص الاشراك لانه الموجود اذ ذلك والا فالمراد من مات غير كافر فاما ان يدخل تحت ساحة الرضا وهو عاص فيدخل الجنة من غير عذاب واما ان يعذب ثم يدخل الجنة وهذه الادلة قاصمة لظهور المستدعين القائلين بخلود أهل المعاصى فى النار (قوله قلت يا جبريل للثانى الخ) وانما قال ذلك لانه قد جاء عن الله تعالى ان أهل المعاصى يدخلون النار وخص السرقة من سائر حقوق الادميين لانها أكثر وقوعا وأهل الله المقربون محفوظون من حقوق الادميين دون حقوق الله تعالى ولذا سئل الجنيدهل زنى العارف فسكت ثم قال ان وقع ذلك كان قدر الله مقدورا ثم سئرتا يباو هل يسرق فقال لا وبعضهم لا يقع منه معصية أصلا ومن وقع منه ذلك لا يعذب لانهم أحباب الله فيتوبون حالوا وخص جبريل الخمر لانها سبب فى زوال العقل المؤدى الى المعاصى وقد ورد أنه صلى الله عليه وسلم توجه مع أبى ذر فوصل أحدا فقال صلى الله عليه وسلم لابي ذر لا يسرفنى أن يكون عندى مثل أحد ذهباً فبقية بل الذى يسرفنى أن لا أبقية ثلاثة أيام فهذا حدث على الكرم ومواساة الفقراء ثم قال له أمكث ولا تفارق مكانك حتى آتيتك فلما ذهب صلى الله عليه وسلم سمع أبوذر صوتا فظن انه أحد يتعرض له صلى الله عليه وسلم فأراد أن يذهب لبقية بنفسه فند كرقوله ولا تفارق مكانك فوقف الى ان جاءه فأخبره بالحال فقال له صلى الله عليه وسلم سمعته قال نعم قال انه جبريل قال لى بشر امتك الخ

يعذب ثم يدخل الجنة وهذه الادلة قاصمة لظهور المستدعين القائلين بخلود أهل المعاصى فى النار (قوله قلت يا جبريل للثانى الخ) وانما قال ذلك لانه قد جاء عن الله تعالى ان أهل المعاصى يدخلون النار وخص السرقة من سائر حقوق الادميين لانها أكثر وقوعا وأهل الله المقربون محفوظون من حقوق الادميين دون حقوق الله تعالى ولذا سئل الجنيدهل زنى العارف فسكت ثم قال ان وقع ذلك كان قدر الله مقدورا ثم سئرتا يباو هل يسرق فقال لا وبعضهم لا يقع منه معصية أصلا ومن وقع منه ذلك لا يعذب لانهم أحباب الله فيتوبون حالوا وخص جبريل الخمر لانها سبب فى زوال العقل المؤدى الى المعاصى وقد ورد أنه صلى الله عليه وسلم توجه مع أبى ذر فوصل أحدا فقال صلى الله عليه وسلم لابي ذر لا يسرفنى أن يكون عندى مثل أحد ذهباً فبقية بل الذى يسرفنى أن لا أبقية ثلاثة أيام فهذا حدث على الكرم ومواساة الفقراء ثم قال له أمكث ولا تفارق مكانك حتى آتيتك فلما ذهب صلى الله عليه وسلم سمع أبوذر صوتا فظن انه أحد يتعرض له صلى الله عليه وسلم فأراد أن يذهب لبقية بنفسه فند كرقوله ولا تفارق مكانك فوقف الى ان جاءه فأخبره بالحال فقال له صلى الله عليه وسلم سمعته قال نعم قال انه جبريل قال لى بشر امتك الخ

(قوله في ثلاث) أي ليالٍ بدليل يقين وبؤخذ من الحديث نذب التاريخ لما فيه من الفوائد واختلفوا في تاريخ زمنه صلى الله عليه وسلم فبعضهم قال تؤرخ من زمن ولادته صلى الله عليه وسلم وبعضهم قال من زمن وفاته وبعضهم من زمن نبوته وبعضهم من زمن هجرته ففعلوا ما اقتضاه رأي سيدنا عمر رضي الله تعالى عنه من زمن الهجرة وفي الحديث استعمال الفصحح في التاريخ وهو انه مادام في النصف الاول يؤرخ بما مضى فيقال من ثلاث أو أربع أو عشرة أو خمسة عشر مضين من كذا واذا دخل النصف الثاني يؤرخ بما بقى فيقال من أربع عشرة يقين مثلاً وان التاريخ (٢٧) بالليالي لا بالايام لان المراد بالسنين القمرية

والقمر في الليل لاني الايام (قوله دخلت العمرة في الحج) أي في القران أي أعمالها أو زمنها في زمنه بمعنى انه يجوز فعلها في وقته وأشهره فيكون رد الماعليه أهل الجاهلية من ان فعل العمرة في أشهر الحج من أكبر الفجور (قوله في يوم) أي أول يوم القيامة فأوله من الدنيا وآخره من الآخرة (قوله فقال يا محمد) انما ناداه باسمه مع أن سيدنا جبريل كان خادم له صلى الله عليه وسلم وشأن الخادم ومن منه أن ينادى السيد بلقب السيادة فيقول يا سيدنا اذ يارسول الله لان الامر للتمديد والتعميم والمراد منه أمته لان فعاله دائرة بين الواجب والمندوب (قوله فالتبني) أي ومن كان مقطوعاً بموته يتبني أن لا يفعل الا ما يسره بعد الموت (قوله منارقه) ومن كان كذلك يتبني أن لا يكون حبه الاعلى وجهه يقربه من الله تعالى (قوله ماشئت) من خير أو شر ومن علم أنه مجزى به يتبني أن لا يعمل الا ما يسره (قوله أن شرف المؤمن) أي علاه ورفعته بين الملا العلو والسفلى وعند الله (قوله آتاني) أي ملا غير جبريل والاقال جبريل

لثاني (حم ت ن ح ب عن أبي ذر) الغفاري (أتاني جبريل في ثلاث) أي في أول ثلاث ليال (يقين من ذي القعدة) بفتح القاف وتكسر (فقال) أي (دخلت العمرة) أي أعمالها (في) أعمال (الحج) لمن قرن فيكفيه أعمال الحج عنهما أو دخلت في وقته وأشهره بمعنى أنه يجوز فعلها في أي زمان أو معناه مستقر ووجوب العمرة بوجوب الحج (الي يوم القيامة) فليس الحكم خاصاً بهذا العام (طب عن ابن عباس قلت هذا) أي قوله في ثلاث الحج (أصل) يستدل به (في) مشروعية (التاريخ) وهو تعريف الوقت يعني هو من جملة أصوله لانه منقرد بالامالة وهو حديث حسن (أتاني جبريل فقال يا محمد عش ماشئت) من العمرة (فالتبني) بالتشديد والتخفيف (وأحب من شئت فالتبني مفارقه) عوت أو غيره (واعمل ماشئت) من خير أو شر (فالتبني) بفتح الميم وكسر الزاي أو بضمها وفتح الزاي (واعلم ان شرف المؤمن قيامه بالليل) أي نه سجد فيه (وعزه) أي قوته وغلبته على غيره (استغناؤه عن الناس) أي عما في أيديهم (الشيرازي في) كتاب (الالقب) والكنى (كاتب) كلهم (عن سهل بن سعد الساعدي) (هب عن جابر) بن عبد الله (حل عن علي) أمير المؤمنين قال الشيخ حديث حسن (أتاني آت) أي ذلك وفيه اشعار بأنه غير جبريل (من عند ربي) أي برسالة بأمره (غير في بين ان يدخل) بضم أوله أي الله (نصف أمتي) أمة الاجابة (الجنة وبين الشفاعة) فيهم (فاخترت الشفاعة) لعمومها اذ يدخلها من مات مؤمناً ولو بعد دخول النار كما يفيد قوله (وهي) كائنه أو مدة (لمرات) من هذه الامه ولو مع اصراره على كل كبيرة لكنه (لا يشرك بالله شيئاً) أي ويشهد أني رسوله (حم عن أبي موسى) الاشعري (ت ح ب عن عوف بن مالك الاشعري) وهو حديث حسن (أتاني آت من عند ربي عز وجل فقال من صلى عليك من أمتك صلاة) قال المناوي أي طلبك من الله دوام التشریف وزيادته تظيم ونكرها ليفيد حصولها بأي لفظ كان لكن لا يظن الوارد أفضل وأضل الوارد المذكور بعد التشهد (كتب الله) قدر أو واجب (لهما) عشر حسنات (أي ثواباً) ضاعفاً الى سبعمائة ضعف الى أضعاف كثيرة لان الصلاة ليست حسنة واحدة بل حسنات متعددة (ومحاً) أي أزال (عنه عشر سيئات) ورفع له عشر درجات ورد عليه مثلها (أي يقول عليك صلاتي على وفق القاعدة ان الجزاء من جنس العمل) فائدة قال العلقمي قال شيخنا قال ابن عبد البر لا يجوز لاحد اذا ذكر النبي صلى الله عليه وسلم أن يقول رحمه الله لانه قال من صلى على ولم يقبل من ترحم على ولا من دعاني وان كان معنى الصلاة لرحمة وانكبه خص به سداً للفظ تظيم له فلا يدل عنه في غيره

ويحتمل انه جبريل ويحتمل انه معنى ألقى في قلبه صلى الله عليه وسلم (قوله أن يدخل نصف أمتي الجنة) أي من غير سبق عذاب (قوله فاخترت الشفاعة) أي لأمتي أي أمة الاجابة (قوله لا يشرك بالله شيئاً) أي ويشهد أني رسوله ولم يذكره لان عدم الشرك بالله تعالى لا يعتبر الا مع شهادة الرسالة (قوله ومحاً) أي أزال يقال محاً محو ومحو محو أي محو محو محو (قوله ورفع) بالبناء للفاعول (قوله ورد عليه مثلها) على وفق القاعدة أن الجزاء من جنس العمل فصلاة الله على النبي جزاء لصلاته هو عليه كذا في الشرح الصغير وعبارته في الشرح الوسيط فصلاة الله على المصلي عليه جزاء المحو وهي الصواب

(قوله أتاني ملك الخ) القصد من هذا الحديث (٢٨) الاعلام بعظم شح الملائكة فقد ورد أن ملكا يلا ثلث الكون وآخر يلا

ثلثيه وآخر يلا الكون كله لا يقال كيف يكون الاول والثاني مع وجود الثالث لان الملائكة أنوار لا تتزاحم (قوله ثم رفع رجله) ليظهر عظم شجوه وأشار بذكر رجل الى أنه تصور بصورة رجل (قوله كن عجابا) أي رافعا صوتك بالتلبية نجايا أي ناعرا الابل الهدى أو النسان ويحتمل أن المعنى كن آتيا بجميع أعمال الحج واقتصر على الطرف الاول أعنى التلبية والاخير أعنى النحر والمراد الجميع (قوله عن ابن عمر) كذا نسخ المصنف ووقع في نسخة الشارح عن عمر (قوله ان أمر أعجابي الخ) هذا عام بخلاف كن عجابا الخ فان الخطاب له صلى الله عليه وسلم (قوله ون معي) نسخة أو من معي فالشئ من الراوي (قوله أن رفعوا أصواتهم) أي قاموا بالصوت بخفض الصوت عنده صلى الله عليه وسلم محله في غير التلبية من شعار الحج خصه مع انها من شعار العمرة أيضا لان الوقت اذذاك كان في حجة الوداع (قوله ان ربي أي المربي لي والمربي لك) (قوله الله أعلم) أشار الى أنه ينبغي أن يقول الشخص ذلك وان كان عالما بالجواب من باب الادب (قوله الاذ كرت معي) أي غالبوا والافتقد يذكر دونه أو المراد في حجة الاسلام أي لا يصح الاسلام بذكرى الا ان ذكرت معي (قوله جبريل) ويقال له طارس الملائكة وهو أفضلهم على

ويؤيده قوله تعالى لا تجعلوا دعاء الرسول بينكم كدعاء بعضكم بعضا اه وقال أبو القاسم شارح الارشاد الانصاري يجوز ذلك مضافا للصلاة ولا يجوز زمفردا وفي الذخيرة من كتب الحنفية عن محمد يكره ذلك لاجهاه النقص لان الرحمة غالبها انما تكون بفعل ما يلام عليه اه وقول الاعرابي وحديث في الصحيحين اللهم ارحمني وهذا فقد يجاب عنه بأن الدعاء فيه على سبيل التبعية لما قبلها وقوله في حديث أبي دارود كان يقول بين السجدة بين اللهم اغفر لي وارحمني الخ قال شيخنا قلت لا يريد هذا على ابن عبد البر حيث منع الدعاء له صلى الله عليه وسلم بالمغفرة والرحمة فان هذا الحديث سبق للتشريع وتعليم الامه كيف يقولون في هذا المثل من الصلاة مع ما فيه من تواضعه صلى الله عليه وسلم له وآما من فلان يدعو له الا المثل الصلاة التي أمرنا أن ندعوه للمنافق من التعظيم والتفخيم والتجسس اللائق عنصه به الشريف وقد وافق ابن عبد البر على المنع أبو بكر بن العربي ومن أعجابنا الصيلا في ونقله الراقعي في الشرح وأقره والنووي في الاذكار (حم عن أبي طهفة) زيد بن سهل الانصاري واسناده حسن (أتاني ملك رسالة) أي بشئ من رسول به (من الله عز وجل ثم رفع رجله فوضعه فوق السماء والديار والاخرى) ثابتة (في الارض لم يرفعها) تأكيده لما قبله والقصد الاعلام بعظم أشباح الملائكة (أس من أبي هريرة) وهو حديث حسن (أتاني جبريل فقال يا محمد كن عجابا) بان تشديد رافعا صوتا (نجايا) أي سبالا لادماء الهدى بأن تحرها (حم وانضياء) المقدس (من السائب بن خلاد) قال الشيخ حديث صحيح (أتاني جبريل فقال يا محمد) صرح باسمه هنا وفيه قول تلذذا بذكره (كن عجابا بالتلبية) أي بقولك ليلك اللهم ليك لا شريك لك اياك ان اخذ والنعمة لك والملائكة لا شريك لك (نجايا بنصر البسند) يضم فسكون المهذاة أو المهجولة أضحية فيسن رفع الصوت بالتلبية في ذلك للرجل دون غيره (القاضي عبد الجبار في أماليه عن ابن عمر) بن الخطاب قال الشيخ حديث حسن لغيره (أتاني جبريل فأمرني) عن الله تعالى (ان أمر أعجابي) أمر نذب (ومن معي) عطفه عليهم دفعا لتوههم اب مرادهم من عرف به بنحو طول ملازمة وخدمة (ان رفعوا أصواتهم بالتلبية) اظهارا لشعار الاحرام وتعظيم الاحكام (حم ع حب لك حق) كلهم (عن السائب بن خلاد) الانصاري الخرزجي وهو حديث صحيح (أتاني جبريل فقال لي ان الله يأمرك ان تأمر أعجابك ان رفعوا أصواتهم بالتلبية فاتهم من شعار الحج) أي اعلامه وعلامته (حم ع حب عن زيد بن خالد) الجهني قال الشيخ حديث صحيح (أتاني جبريل فقال لي ان ربي وربك المحسن الى واليك يجميل اترية) يقول لك تدرى (بمذق همزة الاستفهام تخفيفا) كيف رفعت ذكرك ففات الله أعلم (من كل عالم) قال لا أدكر (ضم الهمزة وفتح الكاف) (الاذ كرت) ضم فكسر (هـ) قال الجلال الحلبي في تفسيره قوله تعالى ورفعنا لك ذكرك بان تذكركم في الاذان والاقامة والتشهد والخطبة وغيرها اه قال البيضاوي وأرى رفع مثل أن قوت اسمه باسمه في كلتي الشهادة (ع حب وانضياء) المقدس (في) كذب (الختارة) كلهم (عن أبي سعيد) الحدري قال الشيخ حديث صحيح (أتاني جبريل في خضر) بفتح فكسر لباس أخضر (تعلق) بشد اللام وبانقاف (به) أي الخضر (الدر) اللؤلؤ اعظام يعني تمثل لي بتلك الهيئة الحسنة وكان يأتيه على

الاطلاق (قوله في خضر) أي ثوب خضر وفي رواية خضراء أي حلة خضراء وذلك اشارة الى أن تلك السنة هي آت خضراء مباركة خصيبة (قوله تعلق به) أي بذلك الاخضر (قوله الدر) أي اللؤلؤ اعظام أي ذلك الاخضر مكمل باللؤلؤ

(قوله اذا توفيت) هذا يقتضي ان الوضوء مشروع بمكة وهو كذلك وان كانت آيته الدالة عليه مدينة وذلك الوضوء قبل ركعتي نفل وقيل اصلاة الليل وقيل كان للركعتين اللتين امر بهما قبل الشمس وقبل الغروب لا للشمس لانها لم تكن شرعت حينئذ (قوله بقدر) أي من ظروف قدر وفي خبر انه هريسة من الجنة وهي قح ويطم طبعها جيداً معا وفي رواية يقال له الكفيت والقدر مؤنث ومع ذلك يصغر على قدر شدوذا والقياس قديرة نقل أصحاب المعارج ان بعض الانبياء شك الله وجمع ظهره فأوحى اليه أن اطبخ اللحم وكله يعني الهريسة (قوله فأكلت) أي فمال كل فأكلت منها وكان من طعام الجنة فاه في الكبير (قوله فاعطيت الخ) قيل فيه اشارة الى طاب تعاطى أسباب قوة الشهوة ورد بأنه يطلب انعام الشهوة عابية ما في الحديث جواز تعاطى ذلك لاطلبه ووقوع ذلك صلى الله عليه وسلم ليكون من باهره مجزاته اذا العادة ان كثرة الشهوة انما تنشأ عن كثرة المأكل وهو صلى الله عليه وسلم على عابية في ثلثة الاكل ومع ذلك قوى شهوة من كل الناس (قوله فلما بين الوضوء) (٢٩) أي بالنفل لا بالقول (قوله فرجته) أي رش

الازار الذي يلي محل الفرج من الايدي والاعبريل لا فرج له اذ لا يتصف بذكورة ولا أنوثة فيندب ذلك لدفع الوسواس (قوله فلم على) فيه دليل على أن السلام كان متعارفاً بين الملائكة (قوله لم ينزل قبلها) اشارة الى أنه غير جبريل (قوله ان الحسن والحسين) لم ينسبهم هذين الاسمين أحد قبلهما (قوله سيدا شباب أهل الجنة) أي من مات وهو شاب فلا يرد نحو أبو بكر رضي الله تعالى عنه وائس المراد ان الحسنين ماتا في زمن الشيوبيية لان ما ماتا بعد بلوغهما سن الشيخوخة (قوله سيدة نساء أهل الجنة) وهي أحب أولاده صلى الله عليه وسلم وكانت اذا قدمت عليه قام لها تعظيماً لها ومحبة وكان يقبلها في فها ويطاب منها أن تخرج لسانها له صه وكانت أحسن الناس شعراً ويؤخذ من الحديث

هذا من متكررة (قوفي) كذب (الافراد عن ابن مسعود) قال الشيخ حديثه في (أنا جبريل فقال اذا توفيت الخ الى الجنة) أي أوصل الماء الى أصول شعركا ندياً وبه به على ندي غسل كل شعر يجب غسل ما هره فقط وهو الذي لا ترى بشرته عند الشاطب لان طيبته صلى الله عليه وسلم كذلك أما اللحية الخفيفة فيجب اصال الماء الى راسها (ابن عمر أنس) بن مالك قال الشيخ حديث حسن (أنا جبريل بقدر) بكسر وسكون انا يطبخ فيه (فأكلت منها) أي مما فيها قال الشيخ وكان الذي فيها بر وطم (فأعطيت قوة أربعين رجلاً في الجماع) زاد أبو زعيم عن جماعة وكل رجل من أهل الجنة يعطى قوة مائة (ابن سعد) في الطبقات (عن صفوان ابن سليم) بالتصغير (مرسل) قال الشيخ حديث حسن (أنا جبريل في أول ما أوحى الى) بالناس لله فعول (تعلمى الرضوء) يا صبر (وانصلاة فلما فرغ من الوضوء) أي أتمه (أخذ غفرته من الماء فنضع بها فرجته) يعني رش بالماء الازار الذي يلي محل الفرج من الايدي فيندب ذلك لدفع الوسواس (قوله قد نزل عن اسامة بن زيد) حسب المصطفى وان حبه (عن أبيه زيد بن مازن) اسكب مولى المصطفى قال شيخ حديث صحيح (أنا في مكة وسلم على) فيه ان السلام متعارف بين الملائكة (زل من السماء لم يزل قبلها) أي قبل تلك مرة قال المناوي صريح في أنه غير جبريل (في مشرق الحسن والحسين) لم ينسبهما أحد قبلهما (سيدا شباب أهل الجنة) قال المناوي أي من مات شاباً في سبيل الله من أهل الجنة الا من خص بديار وهو الانبياء (وان فليس له) أمهما (سيدة نساء أهل الجنة) هذا مما يدل على فضائلها على مريم (ابن عساكر) في تاريخه (عن حذيفة) ابن اليمان قال الشيخ حديث صحيح (ابن عمار) انما من أي جالسوهم واحتدوا بهم (فانهم سرج الدنيا) بعضهم جمع سراج أي بسواءهم من ظلمات الجهل كما يجلي ظلام الليل بالسراج المبرور ويهدي بهديه (ومصابيح الاسرة) قال المناوي جمع مصباح

تفضيلها على جميع النساء حتى المختلف في نبوتهن كسيدة امرم وهو كذلك لكن لا ما لم يقابل من حيث انها ابضعة وجزء منه صلى الله عليه وسلم وسيدنا مريم أصل من حيث أوصاف آخر قامت بها بقوله تعالى وان طفلاً على نساء العالمين وترتيبهن في الفضل كما في البيت فضلي انسابت عمران ففاطمة وخديجة ثم من قدر الله وكذا سيدنا ابراهيم ولده صلى الله عليه وسلم أفضل من جميع الصحابة من حيث انه ابضعة صلى الله عليه وسلم (قوله تعوا العلماء) وفي بعض النسخ ابغوا وهو تحريف (قوله سرج الدنيا) أي كسراج الدنيا في الانتفاع فانهم يدفع بهم ظلام الجهل والسراج يدفع بها الظلام الحسي ولم ينسبهم بالنجوم أو القمر أو الشمس لان السراج أنسب من حيث انه يستصح سراج من سراج آخر فيبقى الثاني وان ذهب الاول والكواكب ليست كذلك ففيه اشارة الى بقاء نفع ما أخذ من العلماء وان ماتوا وأيضاً الكواكب لا يستصح منها ولا ينتفع بها كالسراج لبعدها (قوله ومصابيح) أي كصابيح الاسرة في الانتفاع على تقدير وجوده صابيح في الاسرة ينتفع بها كصابيح الدنيا وفيه اشارة الى احتياج الناس للماء في الاسرة كما يقول الله تعالى للناس تمنوا الخ وهذا الحديث وان كان معناه محمداً موضوع كقوله الذهبي

والدارقطني والعسقلاني والمصنف السيوطي وانما ذكره هنا في متنه سهوا عن كونه من الموضوعات بخلاف العزيزي حيث اقتصر على ضمه اذ هو لا الحفظ ادرى منه (قوله ائتكم المنية الخ) كان يقوله صلى الله عليه وسلم لامحابه اذا آتس أي هلم منهم غفلة أو غرة كذا في الشارح وفي الصحاح ان الغرة هي الغفلة فلا حاجة لذكرها بعد غفلة (قوله اما بشقاوة الخ) أي مذبذبة بشقاوة راما هنا تفصيلية وقول الشارح مركبة من ان وما لا يظهر فهو سبق قلم لانها اما التفصيلية مثل اضربا ما زيدا واما عمرا واما المركبة المذكورة فهي التي (٣٠) في قولك اقبل هذا اما لا تأمل (قوله لا تأكلها) بالرفع على الاستئناف وبالجزم

في جواب الامر على حذف اضرب لهم طريقا في البحر يبسا لا تخاف عند الجمهور ولا تخف عند حجة وقول الشارح أي ثلاثا تأكلها حل معنى لا اعراب اذ يلزم عليه حذف اللام وان معا ولا تطير له في مثل هذا التركيب ومعلوم ان الصدقة لا تأكل ففيه استعارة مكنية وتحجيل أو كناية عن فناء المال (قوله ائتكم ان يلين قلبك) أي سهل استفهام بمعنى الشرط أي ان أحببت ذلك فارحم الخ وفيه اشارة الى أنه يطلب مداواة الصفات القبيحة (قوله راسع رأسه) تلطفا وايناسا أو بالدهن وعلى كل يسن أن يقول عند مسح الرأس بحبر الله يتمك وجعلك خلفا من أيك سواء كان وليه أو غيره وظاهره انه لا فرق بين يتيم المسلمين وأهل الذمة فيكون فعل ذلك معه سبباً لما ذكر (قوله يلين قلبك وتندرک حاجتك) برفع الفه ابن على الاستئناف وجزمهما في جواب الامر (قوله خليليا) من الخلة بالقض وهي الخصلة أو الحاجة والمعنى جعله متصفاً بخصلة من صفاته تعالى أي الصفات التي تصلح للخلق

وهو السراج فغايرة التعبير بفتح اتحاد المعنى للتفنن وقد يدعى أن المصباح أعظم (فرع أنس) بر مالك وهو حديث ضعيف (أتكم المنية) أي الموت (رأيت) أي حال كونها ثابتة مستقرة قال العلقمي قال في القاموس رتب رتوبا بئنت ولم يتحرك اه وقال في المصباح رتب الشيء رتوبا من باب قعد استقر ودام (لازمة) أي لا تفارق قال في المصباح لزم الشيء يلزم لزموا ثبت ودام ويتعدى بالهزة فيقال ألزمته (اما) بكسر فتشيد مر كبه من ان وما (بشقاوة) أي بسوء عاقبة (واما بسعادة) ضد الشقاوة أي كأنكم بالموت وقد ضمركم والميت اما الى النار واما الى الجنة فالزموا العمل الصالح قال راوي الحديث كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا آتس من أصحابه غفلة نادى فيهم بذلك (ابن أبي الدنيا) أبو بكر القرشي (في) كتاب (ذكر الموت) أي ما جاء فيه (هب) كلاهما (عن ريد السلي مر سلا) ويؤخذ من كلام المناوي انه حديث حسن لغيره (انجروا) أمر من التجارة وهو تغليب المال للريح (في أموال البتلى) جمع يتيم وهو صغير لا أب له (لا تأكلها الزكاة) أي تنقصم او تفنمها قال العلقمي ومنه يؤخذ أنه يجب على الولي أن يفي صل ايتيم وهو المرح ويلحق به بقية الاولياء (طس عن أنس) من مالك قال العلقمي بجانبه سلامة الحسن وقال في الكبير الاصح قلت ولعله ورد من طريقين اه وقال المناوي وسنده كما قال الحافظ العراقي صحيح (انحب ان يلين قلبك) أي تزول قسوته قال العاصمي قال في المصباح لان يلين لينداو الاسم لبيان مثل كتاب وهو لين ورجعه آين ويتعدى بالهزة والتضيق (وتندرک حاجتك) أي تصل الى ما تطلبه (ارحم اليتيم) قال العلقمي الرحمة لغة رفقة في القاب تقتضي التفضل فالعنى تفضل على اليتيم شئ من مالك وقال المناوي وذلك بأب تعطف عليه وتخونحوا يقتضي التفضل والاحسان (وامسح رأسه) تلطفاً وايناساً أو بالدهن وسأيت حديث امسح رأس اليتيم هكذا التي تقدم رأسه أي من المؤمن الى المقدم ومن له أب هكذا الى مؤخر رأسه أي من مقدمه الى مؤخره (وأطعمه من طعامك يلين قلبك) برفع يلمين على الاستئناف في كثير من النسخ وجوز المتبول الجزم جوابا للامر (وتندرک حاجتك) أي ان أحسنت اليه وفعلت به ما ذكر حصل لك لين القلب وانظر بمطابو بل وسببه ان رجلا شكاه اليه صلى الله عليه وسلم قسوة القلب فذكره (طب عن أبي الدرداء) قال الشيخ حديث ضعيف (اتخذ الله ابراهيم خليليا وموسى نبيا) أي عاقبا بأصله من المناجاة (واتخذني حبيبا) فعيل بمعنى مفعول أو فاعل (ثم قال وعزني وجلالي) أي قوتي وغابتي (لا وثرن حبيبي على خليلي ونبيي) أي مناجي موسى يعني لا فضل وأقدمه عليهما قال العلقمي المحبة أصلها الميل الى ما يوافق المحب ويسكن هوى

كالكرم أو متصفا بالحاجة أي بتقويض حاجاته كلها له تعالى ولذا لما أمر بدمج ولده لم يستشفع ولم يرجع وكذا حين حق التي في النار أو من الخلة بالضم بمعنى تخلل محبة الله تعالى في قلبه وهي بهذا المعنى لا تضاف له تعالى فلا يقال الله تعالى خليل ابراهيم بهذا المعنى لتزهره تعالى عن الجارحة (قوله لا وثرن الخ) فهذا اصريح في تفضيله صلى الله عليه وسلم على سيدنا ابراهيم وموسى وهما أفضل الانبياء لانهما من أولي العزم فابراهيم أفضل من موسى وموسى أفضل من بقية الانبياء واذا كان صلى الله عليه وسلم أفضل منهما كان أفضل من الجميع

(قوله اتخذوا السراويلات) قاله صلى الله عليه وسلم لما كان مع أصحابه (٣١) في البقيع يوم غيم ومطروسة ط امرأة فاعرض

عنها صلى الله عليه وسلم بوجهه مخافة كشف عورتها فقبل انها مسرولة فقال صلى الله عليه وسلم اتخذوا الخز أول من لبسه سيدنا ابراهيم عليه السلام ولم يتخذ من أنواع الملابس الا فردا واحدا الا هذا فكان يتخذ منه اثنين ليلبس الثاني اذا غسل الاول ولم يلبسه سيدنا عثمان لا اسلا ما ولا جاهلية الا حين استشهد فانه لما حوصر رآى النبي صلى الله عليه وسلم وأبا بكر وعمر في النوم وقالوا اصبر فانك ستفطر معنا وكان صائما فمعرفة انه سيقتل وتكون روحه معهم وتمت الافطار فلبس السراويلات حينئذ خوف ان تكشف عورته حال القتل ولم يلبسه صلى الله عليه وسلم قط واغما اشتراه وشراؤه لم يدل على سن لبسه لاحتمال انه لاهل بيته وكذا هذا الحديث لا يدل على نديه لانه حديث منكر لكن صدر المناوى في الكبير بانه سنة مؤكدة فهو من دليل آثار طالع عليه (قوله اذا خرجن) أى أو كان في البيت اجنبي (قوله اتخذوا السودان) أى نوعا منهم وهم الحبشة بدليل فان ثلاثة الخ فانهم حبشة وللهي عن الزنج نحو اجتنبو الزنج للبطن والفرج الخ وقد ورد ان البيت الذي يدخله حبشى أو حبشية تدخله البركة وهذا الامر للارشاد أى الاذن في اتخاذهم فيساوى المباح كالاكل فانه مباح مع ما فيه من البركة فلا يدل على ان اتخذوا الحبشة مندوب (قوله لقمان الحكيم) قيل

حق من يصح منه الميل والانتفاع بالرفق وهي درجة الخلق وأما الخلق تعالى فمنه عن الاغراض فحبته لبعده عن كنهه من سعادته وعصته وتوفيقه وتبينه أسباب القرب اليه واطاعة رجمته اليه وقصوها كشف الجنب عن قلبه حتى يراه بقلبه وينظر انيسه به بصيرته ولسانه الذي ينطق به والخلة اعلى وأفضل من الهبة قال ابن القيم وأما ما يظنه بعض الغالطين من أن الهبة أكل من الخلة وان ابراهيم خليل الله ومحمدا حبيب الله فن جهله فان الهبة عامة والخلة خاصة وهي نهاية الهبة وقد أخبر النبي صلى الله عليه وسلم ان الله اتخذ خديلا ونفى أن يكون له خليل غير ربه مع اخباره بحبسه لعائشة ولا يباها ولم ير من الخطاب وغيرهم وأيضا فان الله تعالى يحب التوابين ويحب المتطهرين ويحب الصابرين وخصه خاصة بالخليدين وسط الكلام على ذلك ثم قال وإنما هذا من قلة الفهم والعلم عن الله تعالى ورسوله وقال الزركشى في شرح البردة زعم بعضهم ان الهبة أفضل من الخلة وقال محمد حبيب الله و ابراهيم خليل الله وضعف بان الخلة خاصة وهي توجب المذهب والهبة عامة قال الله تعالى ان الله يحب التوابين قال وقد صح ان الله تعالى اتخذ نبينا خديلا كما اتخذ ابراهيم خديلا اه وقال المناوى قال ابن عربى سمى خديلا لتخلاه الصفات الالهية أى دخوله حضراتها وقيامه بظهورياتها واستيعابها آياتها بحيث لا يشدق منها عنه قال الشاعر

قد تخلت مسالك الروح منى • وبه سمى الخليل خديلا

أى دخلت من حيث يحبك جميع مسالك روحى من القوى والاعضاء بحيث لم يبق شئ منها لم تصل اليه وبسبب هذا التخل سمى الخليل خديلا وهذا كما يتخلل اللور الذي هو عرض المتلون الذي هو جوهره حل فيه ذلك العرض حاول السريان والخليل من الارض المضموم الذي كشف الغطاء عنه حتى لا يعقل سواه (هب عن أى هريرة) وهو حديث ضعيف (اتخذوا) ندبا (السراويلات) التى ليست طويلة ولا واسعة فانها مكروهة كفى حديث أبى هريرة قال العلقمى ولبس صلى الله عليه وسلم السراويل بل ورد عن أبى هريرة قلت يا رسول الله وانك تلبس السراويل قال أجل فى السفر والحضر والسراويل والتهار فافى أمرت بالستر فلم أجد شيئا أستمر منه والسراويل معرب يذكرون وثوبان تون بدل اللام وبالجملة بدل المهملة ومصرفه وغير مصرفه قال الازهرى السراويل أعجمية عربت وجاء السراويل على لفظ الجماعة وهي واحدة وقد سمعت غير واحد من الاعراب يقول سر وال واذا قالوا سراويل أنثوا اه قال فى المصباح والجمهور ان السراويل أعجمية وقبل عربية جمع سر والة تقدير اراوليات (فانها من أسترتيا بكم) أى من أكثرها ستره أى أكثرها ستره ومن زائدة وذلك لسترها للعورة التى يسوء صاحبها كشفها (وحصنوا بها نساءكم اذا خرجن) قال العلقمى قال الجوهرى وحصنت القرية بنيت حولها اه فالمعنى اتخذوا لما يشتمى من كشفه حصنا أى ستراما ما من الرؤيه لو انكشف بسبب وقعة أو هبوب ربح شديدة ترفع الثياب أو نحو ذلك (عق عد واليهب فى) كتاب (الأدب) كاهم (عن على) أمير المؤمنين رضى الله تعالى عنه قال الشيخ حديث حسن لغيره (اتخذوا) ارشادا (السودان) جمع أسود اسم جنس يعم الحبشى وغيره لكن المراد هنا الحبشان بقريته ما يجيى (فان ثلاثة منهم من سادات أهل الجنة) أى من أشرفهم وعظماهم (لقمان الحكيم) عبد حبشى لداود أعطاه الله الحكمة لانه النبوة عند الأكثر (والنجاشى) بفتح النون أشهر واسمه أحمة بمهمات (وبلال) الحبشى

كان حيا كاوالنجاشى اسمه أحمة كاربعة بالحاء المهملة وقيل بالحاء المعجمة وقيل مكحول قال الكشاف ومعناه بالعربية عطية

(قوله الديك) يجمع على دبكة وديوك واقتناؤه بالعارية كالمك في هذه الفوائد (قوله الابيض) أي لا غيره فهذه الفوائد خاصة بالابيض (قوله ولا ساحر) على حذف مضاف أي ولا ساحر سحر أي لا يضرها سحره والا فاساحر يدخلها لكن لا يضرها سحره ولا الدوريات مصغر دور كذا في بعض نسخ الشارح وفي بعض النسخ مصغر ارجع دار أي جمع دار جمع تصحج على دوريات فنوله مصغرا أي بصورة المصغر هذا والظاهر أنه جمع المفرد المصغر وهو دورية أي ولا يقرب الدوريات حولها وهذا الحديث ضعيف وقيل موضوع ومن قال كل حديث فيه ديك تكلم فيه معناه تكلم فيه بالصعف أو بالوضع فلم يصل الى درجة الصحيح ولا الحسن وليس معناه أنه موضوع أبدا الا يقتضى ذلك قوله تكلم فيه (قوله الحمام) هو ما عب وهدر في شمل اليه ام وانهم يراون الخنازير والحمام تصدق بالذكروا الاثني فالتاء للوحدة والتانيث كالتاء في الشاة فانها للوحدة (قوله المقاصص) جمع مقصوص أو متصوفة لتلاطير فلا يحصل الاستئناس والالهة للجن (٣٣) (قوله تلهسى) من لها يلهو كذا في الشارح والظاهر أنه من آلهة عه

شغله قال تعالى ألهكم التكاثر وقال تعالى لا تلهكم أموالكم فان كانت الرواية بفتح أوله فعناه تصرف الجن كما حققه البيضاوي في سورة ألهكم التكاثر والاجر من الحمام له مزبدا احتصاص عن غيره لان الجن تحب اللون الاحمر أكثر من غيره وهذا الحديث موضوع كما قاله ابن الجوزي والمصنف وغيرهما من الحفاظ خلافا لقول العزري أنه ضعيف (قوله اتخذوا الغنم الخ) وقد ورد خبر بأن جميع الانبياء دعوا الغنم فقيل له صلى الله عليه وسلم حين قال ذلك وأنت يا رسول الله فقال وأنا فقصد رعى غنما قبل النبوة في مكة بقرار يط أي بموضع بمكة اسمه قرار يط وقيل معناه كل شاة بقرار أي دينار وقد كان سيدنا ابراهيم عليه السلام له غنم كثيرة جدا وعدة الكلاب التي تحرسها أربعة

(المؤذن) للنبي صلى الله عليه وسلم من السابقين الاولين الذين عبدوا في الله (- سى) كتاب (الضعفاء) من الرواة (طب) كلاهما (عن ابن عباس) وهو حديث ضعيف (اتخذوا) بدبا (الديك الابيض) فان دارا فيها ديك ابيض لا يقربها شيطان (يعال من شطن بعد لبعده عن الحق أو فعلا من شيطان بطل أرا حترق غضبا (ولا ساحر) وهو من نبي القرب نبي الدخول والمراد لا يؤثر في أهلها سحر ساحر ولا تسلط شيطان الخواص على الشارع (ولا الدوريات) بالتصغير جمع دار (حولها) أي المحيط بها من الجهات الاربع وسيأتي سطر ذلك في حرف الدال (طس عن أنس) بن مالك قال الشيخ حديث ضعيف (اتخذوا هذه الحمام) قال العلقمي هو ما عب أي شرب الماء لا يصور د بعضهم وهدر أي صوت ولا حاجة اليه لانه لازم العب (المقاصص) جمع متصوفة والمراد التي قصت أجنحتها حتى لا تطير (في بيوتكم فانها تلهسى الجن من صدائكم) أي عن تعلقهم بهم وأذا هم لهم قيل وللاجر في ذلك مزبدا خصومة (اشيرارى في) كتاب (اللقاب) والكنى (خط فر) كلهم (عن ابن عباس عد عن أنس) بن مالك قال الشيخ حديث ضعيف (اتخذوا الغنم) يشمل الضأن والمعز (فانها بركة) أي خير ونماء لسرعة نتائجها وكثرة اذهي تتج في العام مرتين وتضع الواحد والآخر (طب خط عن أم هانئ) بنت أبي طالب أخت علي أمير المؤمنين (وواه ه) عنها أيضا (لغند اتخذى) يا أم هانئ (غنما فان فيها بركة) قال العلقمي بحانبه علامة الحسن (اتخذوا عند الفقراء أيادي) جمع يد أي اصنعوا معهم مبرورا واليد كالتفريط على ابط رحمة سلق على نحو النعمة (فان لهم دولة يوم القيامة) أي انقلابا من الشدة الى الرخاء ومن الرخاء الى اليسر (حل عن الحسين بن علي) بن أبي طالب وهو حديث ضعيف (احده من ورق) قال المناوي بفتح الواو بثلاث الراء أي السكون وانفتح لكسر أي من رصه والامر للندب (ولانتم متقالا) وهو درهم وثلاثة أسباع درهم واليهى له درهمين

آلاف كلب في عنق كل واحد طوق ذهب قدره ألف مثقال فقيل له لم تفعل ذلك فقال لعلي بأن الدنيا جيفة وكلابها طلابها فأعطيتها لاهلها وذلك جائز في شرعه لهذه الحكمة أي اهانة الدنيا وان كان يحرم في شرعها لانه انما وأجعت الائمة على نعيم من غير رعي الغنم فقال النبي صلى الله عليه وسلم كان يراها لان هذا مقام تحقيقه ويقال ذلك في مقام السؤال كان قيل هل رعى النبي صلى الله عليه وسلم الغنم فيقال نعم (قوله أيادي) أي نعماء وقوله دولة بفتح الدال وصدها ر انقلابا من الشدة الى الرخاء ورؤى سيدنا علي في النوم فقيل له أي الاعمال أحب فقال مواساة الفقراء وأحب منه أتية بقر على الاغنياء أي تظهر العجب عليهم والغنى عنهم فلا يتدللون لهم لاجل طلب شئ منهم الا أن خفاض راسه من اتية عليه وهو الحديث موضوع وان قال الشارح ضعيف (قوله من ورق) بثلاث الراء كذا في الشارح قال العزري أي بسكون الراء وفيه وكسرها (قوله ولانتم متقالا) فان بلغ مثقالا بالوزن أو بقيمة الصنعة وهو عادة أمثاله كونه زاد على عادة أمثاله حرم ورا يبلغ مثقالا

(قوله يعني الخاتم) تفسير من الراوى وهذا المرجح معلوم من الواقعة فانه جاء رجل لابس خاتما ذهابا فقال صلى الله عليه وسلم انه صلى اهل النار فقال من أى شئ يتخذ الخاتم فقال اتخذه الخ (قوله أندرون) أصل الدراية العلم مع تحيل على أخذ شئ من الخاطب والمراد هنا مطلق العلم ولذا لا تطلق على الله تعالى وقول بعض العرب (٣٣) لاهم أى يا الله لا أدري وأنت تدري من

عنه مقال فهو للتنزيه أيضا ما لم يسرف عادة وقوله (يعنى الخاتم) تفسير من الراوى فليس الخاتم سنة قال العلقمى وحاصل ما ذهب اليه أصحابنا الشافعية انه يباح بلا كراهة لبس الخاتم الحديد والحاصل والرصاص بفتح الراء طبر العجمين التمس ولو خاتما من حديد وأما خبر ما لى أرى عليك حلية أهل النار لى جاء وعليه خاتم من حديد فضعفه النووى (٣) عن ريدة (بالتصغير ابن الحسيب الاسلمى قال الشيخ حديث حسن (أندرون) أنه لى (ما العضة) بفتح العين المهملة وسكون الضاد المجمة قال العلقمى الرى بالعضية وهو البهتان والكذب (فائدة) البهتان الباطل الذى يقدر منه والبهتان الكذب والافتراء قالوا والله ورسوله أعلم فقمه صلى الله عليه وسلم بقوله (قل الحديث من بعض الناس الى بعض ليفسدوا) أى الناقلون (بينهم) أى المنقول اليهم وعندهم وهو العجمة المعدودة من الكثرة القصد النهى عن ذلك (خذ هق من أس) بن ما قال الشيخ حديث حسن (أرعوا) بفتح الهمزة وسكون المثناة الفوقية وكسر الراء وضم العين المهملة (الطسوس) بضم الطاء جمع طس وهو لغة فى الطست قال العلقمى أترعت الحوض اذا ملأته والمعنى املأ الطست بالماء لذى تغسل به الايدى أى الغسالة المسماة أتى عن أبى هريرة (وخالفوا الجوس) وهم عبدة النار فاهم لا يفعله لور ذلك قال العلقمى قال شيخنا قال البيهقى أترعوا يعنى املأوا أخرج عن أبى هريرة قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تريقوا الطسوس حتى تطف اجعوا وضوءكم جمع الله شملكم وأخرج عن عمر بن عبد العزيز انه كتب الى عامله بواسط بلغنى أن الرجل يتوفى فى طست ثم يأمر بفتح افتراق وان هذا من زى الاعاجم فتوضؤا فيها فاذا امتلأت فأمر بوضوءها (هب خط فر) كلهم (عن ابن عمر) بن الخطاب وضعفه البيهقى (أرعون) بفتح الهمزة والمثناة الفوقية وكسر الراء وضم العين المهملة أى أخرجون وتمنعون قال الجوهري وتورع عن كذا أى تخرج (عن ذكر القاسم) هو المنبعت فى الماء أى والمأرم قال فى المصباح جبر العبد خورا من باب قعد فسق وبغير الحافى فجورا كذب والمصدر المنسب من (أن تذكروه) للتأكيد هذا ما ظهر بعد التأمل والاستفهام لانه انكار فاذا علمت انكار ذلك (فأذكروه) بما تجاوزه فقط وقال العلقمى اذكروا الفاسق بما فيه من غير زيادة اه فاسكم ان تذكروه (يعرفه الناس) أى يعرفوا حاله فيعذروه ويتجنونه فأمر بذكروه للمصلحة قطاب ذلك من أمن على نفسه (خط فى) كذب تراجم (رواه ذلك عن أبى هريرة) قال الشيخ حديث ضعيف (أرعون عن ذكر القاسم) يعنى يعرفه الناس قال العلقمى أى أخرجون عن ذكره بما فيه لئلا يعرفه الناس اه والظاهر أن متى استفهامية أى ان امتنعتم عن ذكره فمتى يعرفه الناس (اذكروا القاسم عما فيه يحذره الناس) قال العلقمى المعنى اذكروا الفاسق المعلن بما فيه من غير زيادة لتعرف عينه وتحذره الناس (ابن أبى الدنيا) أبو بكر القرشى (فى ذم الغيبة والحكيم فى نوادر الاصول والحاكم فى الكنى والشيرازى فى) كذب (الاقاب عد طب هق خط عن هزبن حكيم عن أبيه عن ج ه) قال الشيخ حديث

جهالهم بالحكم (قوله ما العضة) بفتح العين وسكون الضاد (قوله أترعوا) أى املأوا ارشادا والطسوس جمع طس لغة فى الطست أى املأ الطست من عسالة الايدى أو من ماء الوضوء أى لا تريقوه الا بعد امتلائه لاقبله كما تفعله الجوس أى فيندب ذلك كفى الكبير وسره أن فيه صون الماء عن التزليق الذى قد يقع فيه بعض الحاضر بن فيؤذبه (قوله أترعون الخ) بفتح الهمزة للاستفهام الانكارى واتناء وكسر الراء أى أخرجون وتورعون وشروط ذكره قوله ثلاثة أن يكون معلنا وأن يذكر ما أعلن به فقط لا ما ليس فيه ولا ما هو فيه لكنه غير معلن به وان يقصد نصح الناس لا التشفى والاحتقار للفاعل وما ذكره الشارح من الزجر عن قول الشخص للكاتب أنت كاتب ابن كلب حيث كان فيه احتقار لا يظهر لان الممنوع احتقار الانسان واحتقار الكاتب لحرمة فيه وهذا الحديث موضوع كما ذكره العلقمى وغيره من الحفاظ وقول الشارح بلغ درجة الحسن لتقويه بشاهد وهو الحديث الذى بعده لا يظهر لان الذى بعده موضوع أيضا لان كلاكه تفرد به الجارود وهو وضاع ولذا جاء ولده على قبره وقال يا أبى لولا

(عزيرى اول) انك ترى الحديث عن هزبن حكيم لزنك أى لولا انك تتفرد به عنه وتكذب عليه لزنك فيهن لى وضاعا قوله أن تذكروه) المصدر المنسب من أن تذكروه تأكيد لقوله عن ذكر القاسم هذا ما ظهر بعد التأمل عزيرى (قوله يعرفه) بلحزم جواب الامر (قوله متى يعرفه) الظاهر أن متى استفهامية أى ان امتنعتم من ذكره متى يعرفه الناس

(قوله اتركوا الترك) أي الكفار جمع تركي ويجمع أيضا على أترك أي لا تعرضوا لهم بالجهاد مدة عدم تعرضهم لكم به لانكم لا تقدر واعي شدة بأسهم وبرد بلادهم فان تعرضوا لنا بالقتال لم نتركهم بل يجب علينا الجهاد لنصرة الاسلام (قوله فان أول من يساب أمي ملكهم) خبران بنوقنطورا والمد والقصر وهي جارية ابراهيم عليه السلام من نسلها الترك أو الترك والديلم والغز قال في الصحاح الديلم جيل من الناس والغزنجنس من الترك الواحد غزى مثل روم ورومي فالبااء فارقة بين الواحد والجمع والمواد بالامة هنا أهل الولايات من المسلمين فهو عام أر يديه خاص فقد ورد أن الترك يستولون على ولايات المسلمين (قوله وما خولهم) أي أعطاهم معطوف على ملكهم (٣٤) (قوله اتركوا الحبشة) أي الكفار وما مر في مدحهم في المسلمين فلا نافي

(قوله كنز الكعبة) أي المال المدفون داخل الكعبة (قوله ذو السويقتين تنية سويقة التي هي مصغرة ساق ففيسه اشارة الى شدة الحبشة لتكون هذا اللعين أضعهم لدقة ساقه أكثر منهم ومع ذلك يهدم الكعبة ويستولى عليها فانه ورد أنه يظهر في مدة سيدنا عيسى ويهدم بعض الكعبة فيرسل اليه سيدنا عيسى جندا تهزمه وتطرده ثم بعد موت سيدنا عيسى يعود اليها ويهدم جميعها ويستخرج الكنز (قوله اتركوا الدنيا) المراد بها هنا الذهب والفضة والمطعم والمشرب والملابس أي فان من توغل في ذلك ثم قلات عنه لم يصبر على تركها بل يستجلبها ولو من حرام فيها لك بخلاف من ترك ذلك وتعود على القلة فانه يصبر على الضيق وقد ورد أن سيدنا عيسى مر على نائم فقال له قم يا عبد الله فقال له ما تريد مني وقد تركت الدنيا لاهلها فقال له سيدنا عيسى ثم حيبي فأراد أولاً أن ينبه لظنه أنه غافل فاذا هو متنبه غاية التنبيه (قوله أخذ من حنقه) من بمعنى

ضعيف (تركوا الترك) جيل من الناس معروف والجمع أترك والواحد تركي كرومي وأروام (ما تركوك) أي مدة تركهم قال العلقمي والمعنى المراد لا تعرضوا لهم ماداموا في ديارهم ولم تعرضوا اليكم وخصوصا الشدة بأسهم وبرد بلادهم (فان أول من يسلب أمي ملكهم) أي أول من يتزع منهم بلادهم التي ملكوها (وما خولهم الله) فيه أي أعطاهم من النعم (بنوقنطورا) بالمد جارية سيدنا ابراهيم صلى الله عليه وسلم من نسلها الترك أو الترك والديلم والغز وقيل هم بنوعم بأجوج وما أجوج (طب) وكذا في الاوسط والصغير (عن ابن مسعود) وهو حديث ضعيف (تركوا الحبشة) جيل من الناس معروف (ما تركوكم) أي مدة دوام تركهم لكم قال العلقمي ووجه تخصيصهم ان بلادهم وعرة ذات حر عظيم ويقال ان نهر النيل الواصل الى مصر من بلادهم يأتي فان شأوا حبسوه وبين المسلمين وبينهم مهاد عظيمة وهما ورشاقة فلم يكلف الشارع المسلمين دخول بلادهم لعظم ما يحصل لهم من التعب والمشقة في ذلك فان الحبشة ستأتي الى الكعبة وتستخرج كنزها فلا يطاقون كما أشار اليه بقوله (فانه) أي الشأن (لا يستخرج كنز الكعبة) أي المال المدفون تحتها (الا) عبد حبشي لقبه (ذوالسويقتين) بالتحصير تنية سويقة أي هودقيتها جادا والحبشة وان كان شأنهم دقة السوق لكن هذا امتياز يزيد من ذلك يعرف به (دك عن ابن عمرو) بن العاص قال الشيخ حديث صحيح (تركوا الدنيا لاهلها) أي لعبد الدرهم والدينار والمهمكين في تحصيلها المشغوفين بجمعها فمن تركها استراح (فانه) أي الشأن (من أخذ منها فوق ما يكفيه) لنفسه وعياله (أخذ من حنقه) قال العلقمي الحنف الهلاك والذي يظهر أن معنى من هنا يكون بمعنى في كافي قوله تعالى اذا نودي للصلاة من يوم الجمعة وبعدها مضاف محذوف ويكون المعنى أخذ في أسباب هلاكه (وهو لا يشعر) أي لا يعلم والقصد الحث به على الاقتصار على قدر الكفاية (فر عن أنس) بن مالك قال الشيخ حديث ضعيف (اتق الله فيما تعلم) قال العلقمي وسببه ان يزيد بن سلمة قال يا رسول الله اني قد سمعت منك حديثا كثيرا أخاف أن ينسني أوله آخره فأرشدني صلى الله عليه وسلم أن يعمل بما يعلم قلت ويؤيده حديث من عمل بما علم ورثه الله ما لم يعلم (تخ ت عن يزيد بن سلمة الطعني) قال الشيخ حديث حسن (اتق الله في عسرك ويسرك) أي في ضيقك وشدتك وضحهما بان تجتنب ما نهى عنه وتفعل ما أمر به في جميع أحوالك (أبو قرة) بضم القاف وشددة الراء (الزيدي) نسبة الى زيد المدينة

في والحنف الهلاك وهو على تقدير مضاف أي أخذ في أسباب هلاكه ومعنى قولهم فلان مات حنقه أنه المشهورة مات بلا سبب ظاهر كهدم رديج وأقهم قوله فوق ما يكفيه ان أخذ ما يكفيه لا يضر بل ربما كان واجبا نعم ان أخذ زيادة على ما يكفيه وادخره بقصد أن ينفع به مستحقه وقت حاجته ووثق من نفسه بالوفاء فهو ممدوح (قوله اتق الله) أي خفه واخش عقابه والتقوى جعل وقاية بين العبد وبين غضبه تعالى وهي امتثال الاوامر واجتناب النواهي سمى امتثال ذلك تقوى لانه يقي الشخص من النار (قوله فيما تعلم) فبده اشارة الى أن الجاهل لا يتأتى منه تقوى فعليه ان يعلم أولا الأمور والمنهيات ثم يعتدل ذلك وقول الشارح حذف المفعول أي حذف تعينه أي أجهمه (قوله في عسرك) قدمه اشارة الى أن اليسر يعقبه (قوله الزيدي)

بفتح الزاي (قوله حينما كنت) أي في أي زمان وأي مكان ولومع المبالغة للتألمة (قوله وأتبع السيئة الخ) هـ هذا بالنظر للعالمين فلو فرض أنه عمل حسنة ثم عمل سيئة كفرت الحسنة السابقة السيئة المتأخرة (قوله نعمها) (٣٥) من صحف الملائكة أو المراد عدم

المواخظة وإن كانت ثابتة في الصحف وقول الشارح كدورات بضم الكاف (قوله ولا تحقرن) بهذا الضبط كما في شرح المتبولي (قوله ان تفرغ) أي تصعب (قوله أخاك) يطلق الأخ على المشارك في الصنعة أو الدين وهو المراد هنا كما يطلق على المشارك في النسب والرضاع (قوله من الخيلة) أي طريق إليها فيكره ذلك إن لم يحصل كره وعجب بسبب ذلك والاحرم ومحل كراهة ذلك ما لم يكن تركه ضررا باللبس بخلافه وإنه لكونه من العلماء أو ذوي المبررات والأولاي بكره ولو أسفل من الكعبين (قوله ليس هو فيك) الدخ المعتمدة باسقاط ليس كإيدله أنه رواء في الكبير بلفظ وإن امرؤ شتمك بما يعلم فيك فلا نشته بما تعلم فيه (قوله وباله) أي المذكور وتقدير الشارح صعبه بعد يكون يقتضي نصب وباله خبرها وليس كذلك في تقديره تفسير لأعراب الحديث فالواضح عبارته في الكبير دعه أي تركه يكون وباله أي سوء عاقبته وشؤم وزره عليه اه (قوله ولا تسبن) بفتح التاء وما وقع في بعض نسخ الشارح قيسل وهي التي بخطه بضم التاء سبق فلم (قوله الهيمى) بضم الهاء (قوله يا أبا الوليد) فيه إشارة إلى طلب تكفى الأكارب وإشارة إلى أنه ينبغي لمن روى شخصا

المشهوره باليمن (في سننه) بصم السين (عن طليب) بالتصغير (ابن عرفة) قال الشيخ حديث صحيح (أتق الله) بامثال أمره واجتناب نهيه (حينما كنت) أي في أي زمان ومكان كنت فيه (وأتبع السيئة) الصادرة منك وظاهر الحديث يع الصغار والكائر قال المناوي وجرى عليه بعضهم لكن خصه الجمهور بالصغار انتهى وقال الجلال السيوطي في تفسير قوله تعالى ان الحسنات كاصوات الخس يذهب السببات الذنوب الصغار تزنت فيمن قبل أجنية فأخبره صلى الله عليه وسلم فقال أي هذا قال بجمع أمتى كلها رواه الشيخان (الحسنة) كصلاة وسدقة واستغفار (نعمها) أي السيئة (وخائق) باقاف (الناس بخلق حسن) أي تكلف معاشرتهم بالمعروف من طلاقة وجه وخفض جناح وتلطف وايناس وبذل ندى وتحميل أذى فإفعل ذلك يرجي له في الدنيا ان يفلح وفي الآخرة الفوز بالجنة والنجاح (فائدة) قال المناوي قال الامام أحمد بن حنبل لا يبيح حاتم ما السلامة من الناس قال ياربع تغفر لهم جهلهم وتغيب جهل عنهم وتبدي لهم شينك وتكون من شينهم آيسا (حمت لذهب) كاهم (عن أبي ذر) العناري (حمت هب عن معاذ) ابن جبل (بن عساكر) في تاريخه (عن أنس) بن مالك قال السبع حديث حسن (أتق الله) أي أقى عقبه بفعل المأمورات وتجنب الممهيات فالتقوى هي التي يحصل بها الوقاية من النار والفوز بدار القرار (ولا تحقرن) بفتح المشاء الفوقية وسكون الحاء المهملة وكسر القاف وون التوكيد الثقيلة أي لا تستصغرن (من المعروف) ما عرفه الشرع والعقل بالحسن (شيا) وإن قل كما أشار إلى ذلك بقوله (ولو ان تفرغ) بضم أوله أي تصب (من دلوك في اناء المستقى) أي طالب السقياء (ولو) (ان أتق أخاك) في الاسلام أي تراه وتجمع به (ووجهان اليه منسبط) منسبط بابشروا السرور (واياك واسبال الازار) ينصب اسبال على التحدير أي احذر ارحاه إلى أسفل الكعبين أي الرجل أما المرأة فالاسبال في حقها أولى بحفاظة على الستر (وان اسبال الازار من الخيلة) بوزن عظمة الكبير والخيلاء التكبر الماشي عن تحميل فضيلة بمجدها الانسان في نفسه (ولا يحها الله) أي لا يرضاها ويعذب عليها ان شاء وهذا ان قصد ذلك (وان امرؤ) أي انسان (شتمك) أي سبك (وعيرك) بالتشديد أي قال فيسك ما يعيبك ويلحق بئنا عارا (بأمر هوفين) هذا ما في كثير من النسخ وفي نسخة شرح عليها المناوي بأمر ليس هوفين وهو أبلغ (فلا تير به بأمر هوفيه) لان السرور عن ذلك من مكارم الاخلاق (ودعه) أي تركه (يكون وباله) أي وبال ما ذكره أي سوء عاقبته وشؤم وزره (عليه) وحده (وأجره لك ولا تسبن أحدا) من المعصومين اما غير المعصوم كربي وعمر فلا يحرم شتمه ويأتي في خبر ما يفيد ان من سبه انسان فله شتمه بمثله لا بأريد فإهنا الاكل (الطبايسى) أبو داود (حب عن جابر بن سليم الهيمى) من بني هيم قال الشيخ حديث صحيح (أتق الله يا أبا الوليد) كنية عبادة بن الصامت قال له لما بهتته صاملا على الزكاة (لا أتق يوم القيامة) أي أشلت أتق يوم العرض الأكبر (بعبير قومه) زاد في روايته على رقبته (له رضاء) بضم الراء والمسد أي تصويت

على أمر أن يعظه ويحذره من الظلم لان ظلمه له منه ثم لكونه سبيا (قوله لا تأتي) قال في الكبير قال الزنجشري لازادة أو أصله تلاخذي اللام اه أقول رواية الزنجشري أن لا تأتي باثبات أن فانضمل منصوب وأما رواية المصنف فليس فيها اللام ولا أن بالفعل مرفوع على الاستئناف على حد فاضرب لهم طريقا في البحر يسا الاتخاف في قرواة الجمهور (قوله بعبير قومه) حقيقة

اذلا مانع من ذلك خلافا لمن اوله بأنه كناية عن هتك ذلك الشخص فقط ولا يقال هذا يقتضى ان ذنب سرقة البعير مثلا أشد من ذنب سرقة ألف دينار لان كلا يأتي حاملا مسروق والبعير أثقل لانه ليس عقابه ذلك الثقل وانما القصد من جملة هتكه بين الخلق لا تمييزه بثقله (قوله نواج) بالهمزة روى ان عبادة قال يارسول الله ان ذلك كذلك قال اى والذي نفسى بيده ان ذلك كذلك الا من رحم الله قال والذي بعثك بالحق لا اعمل أى بعد هذه التولية على اثنين أبدا ولا تأمر على أحد أى لا أتولى على اثنين فى حكومة (قوله تكن أعبد الناس) أى من أعبدهم والا فى اتقى المحارم وفعل المندوبات أعبد من اتقى المحرمات فقط (قوله وأحسن الخ) الاحسان ان تعطى فوق ما يلزمك (٣٦) وتترك بعض حقل فان اقتصر فى الاخذ والاعطاء على الحق فهو عدل والجلود فوق

ذلك (قوله تكن مسلما) عبر فى الاول بالايمان وهنا بالاسلام تفننا والافهام بمعنى واحد (قوله ولا تكثر الضحك) فيسيره غير منهى عنه وقد وقع منه صلى الله عليه وسلم نادرا بيان الجواز (قوله اتقى يا على) كاهو ثابت فى رواية مخرجه الخطيب وقد ورد ان الله تعالى لما خلق الملائكة رفعت ابصارها وقالت مع من أنت يارب فقال مع المظلوم حتى آخذ بيده (قوله فانما يسأل الله تعالى حقه) فاعل يسأل ضمير يعود على المظلوم وما كانه عملا بقول الخلاصة

ووصل ما بنى الحروف مبطل (قوله البهائم) أى المأكولة وغيرها التى تركب وغديرها والمراد البهائم المحترمة ليخرج الكتاب العقور مثلا (قوله المجبة) بضم الميم وقع الجيم رقيق بكسرها أى التى لا تقدر على النطق فن لا يقدر على النطق يسمى عجميا وان كان عربيا (قوله فاركبوها) أى ان جرت العادة يركوبها لا الجواميس فى بلاد لم

والرغاء صوت الابل (أوبقرة لها خوار) بجا مجبة مضمومة أى نصويت والحوار صوت البقر (أوشاة لها نواج) بثلاثة مضمومة فهمة ممدودة فجيم صياح الغنم والمراد لا تتجاوز الواجبى الزكاة فتأخذ بغير ازائد أو وشاة أو بقرة فان تأتى به يوم القيامة فجمسه على عنقه فكذلك قال يارسول الله ان ذلك كذلك قال اى والذي نفسى بيده الا من رحم الله قال والذي بعثك بالحق لا اعمل على اثنين أبدا (طاب عن عبادة بن الصامت) الخرزجى واسناده حسن (أتقى المحارم) أى احذر الوقوع فيما حرم الله عليك (تكن أعبد الناس) أى من أعبدهم اذ يلزم من ترك المحارم فعل القرائن ومن فعل ذلك واتى ببعض النوافل كان أكثر عبادة (وارض بما قسم الله لك) أى اعطاك (تكن أغنى الناس) ليس الغنى بكثرة العرض ولكن الغنى غنى النفس (وأحسن الى جارك) بالقول والفعل (تكن مؤمنا) أى كامل الايمان (وأحب للناس ما تحب لنفسك) من الخير الاخرى والدينى (تكن مسلما) كامل الاسلام (ولا تكثر الضحك فان كثرة الضحك تميت القلب) أى تصيره مغمورا فى الظلمات بمنزلة الميت الذى لا ينفع نفسه وذا من جوامع الكمال (حم ت هب) كلهم (عن أبي هريرة) قال الشيخ حديث حسن (أتقى يا على) كذا هو ثابت فى رواية مخرجه للخطيب (دعوة) بقض الدال المسرة من الدعاء أى تجنب دعاء (المظلوم) أى تجنب الظلم فاقام المسبب مقام السبب (فانما يسأل الله تعالى حقه وان الله تعالى لم يمنع ذائق) أى صاحب حق (حقه) لانه الحاكم العادل نعم وورد فى حديث أنه تعالى يرضى بهض خصوم بهض عباده بمشاة (خط عن على) أمير المؤمنين قال الشيخ حديث ضعيف السنن حسن المتن (اتقوا الله فى هذه البهائم) جمع بهيمة (المجبة) أى التى لا تقدر على النطق قال العلقمى والمعنى خافوا الله فى هذه البهائم التى لا تتكلم فمسأل ما بها من الجوع والعطش والتعب والمشقة (فاركبوها) ارشاد احوال كونها (صالحه وكلوها صالحه) لئلا كل أى سمينة والقصد الزجر عن تجريبها وتكليفها ما لا تطيق (حم د وان خزمية) فى صحيفه (حب) كلهم (عن سهل بن المنظلية) واسناده صحيح (اتقوا الله واعدوا فى اولادكم) بأن نسوا ويهمم فى العظيمة وغيرها قال العلقمى وسببه ان رجلا أعطى أحد اولاده وأراد ان يشهد النبي صلى الله عليه وسلم على ذلك فامتنع وذكره وعصم العدل بين

تجرا العادة يركوبها فلا ينبغي ركوبها او صالحه منصوب على الحال (قوله وكلوها صالحه) أى للاكل بأن تكون سمينة الاولاد فان أكل لحم الهزيلة ربما يضر بالمعدة فالامر للارشاد (قوله فى اولادكم) أى بين اولادكم كفى رواية بان نسوا وبينهم فى العظيمة وغيرها كالقبلة والبشاشة فيكره تقبيل أحد بنيه بمحضرة الاستر وترك الاستر والذى يدل على ان عدم العدل بين الاولاد مكروه لاحرام خلافا للحنابلة أى ان خص أحدهم للمعنى يبيع التفضيل والافلاحة عندهم ولا كراهة عندنا قوله صلى الله عليه وسلم أشهد غيرى فانى لا أشهد على جور حين جاءه رجل فقال له اتى نخلت أى اعطيت ولدى كذا فقال صلى الله عليه وسلم هل لث ولد غيرى فقال نعم فقال هل نخلته فقال لا فقال أشهد غيرى الخ اذ لو كان حراما لم يقل أشهد غيرى وتسميته جورا لانه مكروه وهو يوصف بالجوور بالنسبة للواجب والمندوب وقد قال صلى الله عليه وسلم لا يرحم الله من لا يرحم ولده

(قوله ذات بينكم) أي الحالة التي يقع بها الاجتماع أي لا نسفوا فيما بينهم ويقطع اجتماعكم بل اسعوا فيما يجمعكم (قوله يصلح بين المؤمنين فقد ورد انه تعالى بأمر مناديا ينادي يوم القيامة ان الله عفا عنكم ورضى عنكم فلبس بعضكم من بعض والجزاء على قال الشارح المتبولي الانسب تقديم هذا الحديث على الحديثين اللذين قبله (قوله فيما ملكت أيمانكم) من الارقاء والدواب فما استعمله في العاقل وغيره أي وان لم يتفجعها فيلزمه مؤنة رقيقه ودابته المرضين وأضاف الملك لليمين أو اليسد على ما في بعض الروايات وان كان الملك بطبيع الذات لان السبب في الملك البديح (٣٧) يقلبها ويدفع الثمن بها (قوله في

الصلاة) أي احذر وانضبه تعالى بسبب الصلاة أي اضعه شيء منها كترك الطمأنينة ولما كانت عماد الدين اهتم بها أكثر في الحديث إلا في حيث كرراتها الله ثلاث مرات (قوله في الضعيفين) وصفا بالضعف لتهرهما تحت يد الغير (قوله والمرأة) أي فقيرة أولا وان كانت الفقيرة أولى بذلك ولذا نبه عليها ثانيا في الحديث إلا في بقوله الارملة أي الفقيرة واصل الارمل هو الذي بين جبال ورمال والغالب ان يكون محتاجا فالمراد المحتاجة التي لا كافل لها فبها تجوز بحسب الاصل وهذا الامر شامل لغير السيد والزوج فانه ينبغي الرحمة بالمساكين والنساء من غير ساداتهم وآزواجهم وان كان السيد والزوج مطلوبا منهما ذلك أكثر (قوله اتقوا الله فيما ملكت أيمانكم) كرهه تين ايماء الخ قال شيخنا محمدي وليس هو في الجامع الكبير ولا في الصغير (قوله وصوموا شهركم) اضاؤه لنامع ان الراح أنه ما من أمة الا وفرض عليها رمضان لانه لم يغير ولم يضل عندنا بخلاف الام

الاولاد مكره ولا حرام بقوله في مسلم أشهد على هذا غيري فامتناعه صلى الله عليه وسلم من الشهادة تورع وتزهد انتهى وقال الحنابلة بالطهارة (ق عن النعمان بن بشير) الخزرجي (ق اتقوا الله واعبدوا بين اولادكم كما تحببون ان يبروكم) بفتح أوليه أي كاتحبون ان يبروكم الجبيع (طب عنه) أي النعمان المذكور قال الشيخ حديث صحيح (ق اتقوا الله وأصلحو ذات بينكم) أي الحالة التي يقع بها الاجتماع والانلاف (ق ان الله تعالى يصلح بين المؤمنين يوم القيامة) بأن يلهم المظلوم العفو عن ظالمه أو يعوسه عن ذلك باحسن الجزاء (ع ل عن أنس) بن مالك قال الشيخ حديث صحيح (ق اتقوا الله فيما ملكت أيمانكم) من الارقاء وغيرهم بالقيام بما يحتاجون اليه ولا تكافؤهم على الدوام ما لا يطيقونه على الدوام (خ عن علي) أمير المؤمنين قال الشيخ حديث صحيح (ق اتقوا الله في الصلاة) بالمحافظة على تعلم كيفيةها والمدارمة على فعلها في أوقاتها شرونها وعدم ارتكاب مهمياتها والسعي إليها جمعة وجماعة وغير ذلك (وما ملكت أيمانكم) من آدمي وحيوان محترم (خط عن أم سلمة) هدام المؤمنين قال الشيخ حديث ضعيف (ق اتقوا الله في الضعيفين) قالوا وما هما يا رسول الله قال (لملوك) ذكرها كاس أو أمشي (المرأة) أي التي زوجة كانت أو غيرها بقوله في الحديث إلا في المرأة الارملة ويحتمل أن يكون المراد الزوجة ووصفها بالضعف استطاعوا (اس عا ز) في تاريخه (ع ابن عمر) بن الخطاب وهو حديث ضعيف (ق اتقوا الله في الصلاة اتقوا الله في الصلاة) بتعليم أركانها وشروطها وعبادتها وأعضائها والاتيان بها في أوقاتها والتكبير بلزيمها (ق اتقوا الله فيما ملكت أيمانكم) بفعل ما تقدم (ق اتقوا الله في الضعيفين المرأة الارملة) قال المناوي أي المحتاجة المسكينة التي لا كافل لها (والصبي ايتيم) أي الصغير الذي لا أب له ذكرها كاس أو أمشي (ع عن أنس) بن مالك قال الشيخ حديث حسن (ق اتقوا الله وسواخسكم) أي سواواخسكم الخس وأضافها اليهم لانهم يتجمع لغيرهم (وسوموا شهركم) رمضان والاضافة للاختصاص (وأدوا زكاة أموالكم) الى مستحقها أو الى الامام (طيبة بها أنفسكم) قال المناوي ولم يذكر الخ لكون الخطاب وقع لمن يعرّفه وعالم أهل الخماز يجعون كل عام أولاه لم يكن فرض (وأطيعوا إذا) صاحب (أمركم) أي من ولي أموركم في غير معصية (تدخلوا الجنة ربكم) الذي رباكم في نعمته قل الطيبى أضاف الصلاة والصوم والزكاة والطاعة اليهم ليقابل العدل بالثواب في قوله جعفر بكم واتنعمد البيعة بين الرب والعبد كافي آية ان الله اشترى من المؤمنين أنفسهم

السابعة فانهم غير وه وأضاه في أيام السنة (قوله كرهه تين) هكذا روايته التي كتب عليها نسخة الشارح لا تكرار فيها وليحور اه (قوله إذا) أي صاحب أمركم أي من ولي عليكم أي ان لم يأمركم بما يخالف الشرع تدخلوا الجنة ربكم أي مع السابقين أو المراد تدخلوها حال كونكم من فواعلكم درجات أكثر ممن لا يأتي بذلك وأسقط الخ لان وجوده معلوم أولا لانه لم يفرض اذذاك ولفظ طيبة بها أنفسكم في بعض النسخ وفي بعض باسقاط ذلك وهي النسخة المعتمدة من الجامع الصغير والكبير وقد أوردتها في الكبير من رواية الخليلي بلفظ وجوا بيت ربكم وأدوا زكاة أموالكم وزاد جوا

(قوله امامية) بضم الهمزة ونخفة الميم واسمه صدى مصغرا (قوله وصلوا) بكسر الصاد وضم اللام مخففة من الصلوة بقول
 أرفعل كالشاشة والمراد بالرحم القرابة وارثين أولا وقد ثبت ان صلواتهم ترث البركة في المال والعمر والعطية والعمل وقد ورد
 أن الرحم مصورة بصورة تحت العرش تقول اللهم أوصل من وصلني واقطع من قطعني وهي مندوبة وقيل واجبة ويحمل على ما إذا
 كان قطعها بأذية كضرب وسب ونحو ذلك فإنه يحرم قطعها (قوله فان أخونكم) أي أكثركم خيانه لعهد الله من طلب العمل أي
 الولاية وليس أهلا لها فان كان أهلا (٣٨) فالاولى عدم الطلب ما لم يتعين لان العمل يشغل عن الله تعالى أي من شأنه ذلك

وان كان أهل الله تعالى لا يشغلهم
 شيء لان ذلك نادر (قوله فانه)
 أي عدم التحرز أول الخ ولا
 يناقشه انه لا يستل في القبر الا
 عن التوحيد لان هذا في سؤال
 منكرو نكير أماغير التوحيد
 فيسأله عنه غيرهما ولا يناقشه
 أيضا ما ورد ان أول ما يحاسب به
 الصلاة يوم القيامة لانه يحاسب
 على أول مقدماتها في أول
 مقدمات الآخرة ثم يحاسب يوم
 القيامة على جميع الشروط
 والأركان (قوله الحجر الحرام) أي
 الحرام رضعه ومثل الحجر الخشبي
 والحديدية الحرام ونحو ذلك
 كاللص والماء وغير ذلك أو ان
 ذلك بالقياس على الحجر ومثله
 أن يظلم العملة ولذا ورد أن من
 استعمل الضعفاء في البناء لم يفتح
 بنيانه (قوله اتقوا الحديث) ان
 كان المراد الحديث المعلوم كان
 على حذف مضاف أي رواية
 الحديث وان كان المراد الحديث
 فلا حاجة للمضاف أي الحديث
 عن أي نسبة شيء الى من قول
 أو فعل (قوله الاما علمتم) أي
 لكن لا تحذروا ما علمتم (قوله
 فمن كذب على متعمدا) ومنه
 اللحن اذا كان عمدا بخلافه جهلا

وأما اللهم وقوله طيبة بها أنفسكم هو في بعض الروايات وفي بعض النسخ وفي أخرى ساقطة
 (ت ح ب ك عن أبي امامة) صدى بن عجلان الباهلي آخر الصحب موتا بالشام قال ت
 حسن صحيح (اتقوا الله وصلوا) بالكسر والتخفيف من الصلوة وهي العطية
 (أرحمكم) آثاركم بأن تحسنوا إليهم قولاً وفعلاً مهما أمكن وذلك وصية الله للامم
 السابقة في الكتب المنزلة كالتوراة والانجيل (ابن عساكر) في تاريخه (عن ابن
 مسعود) واسناده ضعيف لكن له شواهد (اتقوا الله فان أخونكم عندنا) معشر
 النبيين أو النون لتعظيم (من طلب العمل) أي الولاية وليس أهلا لها قال العلقمي لان
 طلبه لها وهو ليس لها بأهل يدل على ان فيه خيانة فظاهر كلامه ان أخون ليس على باب
 وقال المناوي أي أكثركم خيانة فان كان للولاية أهلا فالاولى عدم الطلب ما لم يتعين عليه
 والاوجب (ط عن أبي موسى) الأشعري قال الشيخ حديث حسن (اتقوا المول)
 أي احتزروا أن يصيبكم منه شيء فاستبرأ منه نديا وقيل وجوبه لان التهاون بها تهاون
 بالصلاة التي هي أفضل الاعمال فلذا كان أول ما يستل عنه كقوله (فانه أول ما يحاسب
 به العبد) أي الانسان المكلف (في القبر) أي أول ما يحاسب فيه على ترك التنزه
 منه فاما ان يعاتب ولا يعاقب أو يناقش فيعذب قال العلقمي لا يقال قوله أول ما يحاسب
 به العبد في القبر يناق في قوله الا في أول ما يحاسب العبد على الصلاة لانا نقول المحاسب
 عليه في القيامة جميع الاعمال وذات بعضها ولا بعد في ان يكره عليه مرتين في البرزخ
 وفي القيامة أو ان التنزه عنه من شروطها فهو كالجزء منها والحاسب عليها في القيامة على
 جميعها جلة وتفصيلا وفي القبر على بعض شروطها (ط عن أبي امامة) الباهلي قال
 الشيخ حديث حسن (اتقوا الحجر) بالتحريك (الحرام) أي الذي لا يحل لكم
 استعماله بملك أو اجارة أو اعارة أي اتقوا أخذه واستعماله (في البيان) وغيره وانما خص
 البيان لان الانتفاع به فيه أكثر (فانه) أي فان ادخله في البيان (أساس الخراب)
 أي قاعدته وأصله وعنه ينشأ وانيه بصير والمراد خراب الدين أو الدنيا بقسلة البركة وشوم
 البيت المبني به (هب عن ابن عمر) بن الخطاب قال الشيخ حديث ضعيف (اتقوا
 الحديث عي) أي لا تحذروا عني (الاما) في روايه بما علمتم) نسبه الى (فمن كذب
 على متعمدا) حال من فاعل كذب (فليتقوا مقعده من النار) أي فليتخذ له محلا فيها يبرل
 فيه فهو أمر بمعنى الخبر أو هو دعاء أي يواه الله ذلك (ومن قال في القرآن برأيه) أي من غير
 أن يكون له خبرة بامه العرب وما ذكره السلف من معانيه (فليتقوا مقعده من النار)
 لانه وان طابق المعنى المقصود بالآية فقد اقدم على كلام رب العالمين بغير اذن ومثل

وان كان ينبغي له أن لا يقرأ الا على من يحسنه له ومثله سبق اللسان من العالم بالعربية (قوله فمن كذب الخ) من القرآن
 الكذب اللحن في الحديث عمدا أمالوسبق لسانه فلا حرمه قال العزيزي ومثل القرآن في ذلك كل حديث نبوي (قوله برأيه) أي
 وان صادف الواقع فلا يجوز تفسير آية الا بنقل من التفسير لم يكن يعلم النحو ولا غيره ويجوز ان كان عالما باللغة والنحو
 والاجمال والتفصيل ونحو ذلك أي متصلها في ذلك فقوله برأيه أراد به كما قال البيهقي الراي الذي يغاب على القلب من غير دليل
 قام عليه أما الذي يسند به برهان فالقول به جائز وقول الشارح أبو نواس اسمه الحسن بن هاني الشاعر كافي القاموس

(قوله اتقوا الدنيا) المراد بها كل ما يشغل عن الله تعالى من ذهب وفضة وغيرهما ومنه تعس عبد الدرهم تعس عبد الدينار بخلاف ما لا يشغل عن الله تعالى بل يستعين بهما على مصالحه فهي ممدوحة ومنه (٣٩) نعم الدنيا مطيبة المؤمن الحديث فهي

من حيث ذاتها لا تذم ولا تمدح وانما هما من حيث ما يعرض لها قال الشاعر

هي الدنيا تقول بمل فيها الخ
فهى بحية فيها تزيق ومن فلا
يسلم من سمها وياخذ تزيقها
الا الحكيم الماهر (قوله فان
ابليس طلاع رساد) أى لا تظنوا
انه لا يصل اليكم لكونكم
متباعدين عن المعاصي لانه طلاع

الخ (قوله الذئع) هو جمل مع حرص
لكبر المال وادخاره فهو أخص
من الجمل الذى هو منع الزكاة
وعدم قرى الضيف فهو أشد
من الجمل أى سواء جبل بما فى يده
مع الحرص أو بما فى يد غيره من
الحرص كأن رأى انسانا يتصدق
فقال له لا تفعل ذلك فإنه يذهب
ملكك فتصير فقيرا الحرص على
حفظ مالك يفعلك (قوله اتقوا
القرار) أى احذروا انكاره فان
كل شئ بقدر أو المراد احذروا
الحوض فى القدر أو المراد احذروا
من القول بالقدر أى القدرة
لله بسدوانه يخلق أفعال نفسه
وهذا الذى هو شعبة أى فرقة

من فسرق دين النصارى لان
النصارى تثبت الهين والقدرية
تثبت شريكه تعالى فى الأفعال
لكنهم لم يكفروا على الراح
لاستدلالهم بالأدلة وان رد
دليانهم (قوله اللعائين) ووقع فى
مسلم اللاعنين قال النووى
وهما روايتان صحيحتان ظاهرتان
انتهى وبه يعلم ما فى شرح

القرآن فى ذلك كل حديث نبوى (حم ت عن ابن عباس) قال الشيخ حديث حسن
(اتقوا الدنيا) أى اجتنبوا الا بسباب المؤدية الى الانهماك فى الزيادة على الكفاية
فانها مؤدية الى الهلاك قال بعضهم لو وصفت الدنيا بشئ لما عدت قول أبى فواس
إذا امتحن الدنيا لييب تكشفت * له عن عدو فى ثياب صديق
(واتقوا النساء) أى اجتنبوا التطلع الى النساء الاجنبيات والتقرب منهن فانه مهلك
(فان ابليس طلاع) بان تشد يد المطعم مكان الاطلاع من موضع عال يقال مطعم هذا
الجبل من مكان كذا أى ما تاه ومصعبه فان ابليس مجرب للامور ركاب لها يعلمها بقهر
وغلبة (رساد) بفتح الراء وانصاد المهمة المشددة الراء سد للثنى الراقبه كما رسد
القطاع القافلة فينبور عليها (وم هو بشئ من غوخه) جمع فوخ وهو آلة انصيد ويجمع
على نخاخ أيضا (باروق لصيده) أى مبيده (فى الاتقياء) بالمشناة جمع نقي (من
النساء) فهن أنظم مصايدهن في قلوب الرجال ويغويهم بهن فيقعون فى الهذور
(فر عن معاذ) بن جبل باساده ضعيف (اتقوا الظلم) الذى هو تجاوز الحد والتعدى
على الخلق (فار الظلم) فى الدنيا (طلمات) على سابعه (يوم القيامة) فلا يتهمدى
بسيه يوم يسمي نور المؤمن بين أيديهم فالظلمة حسية وقيل معنوية (حم طاب هب عن
ابن عمر) بن الخطاب (اتقوا الظلم فان الظلم ظلمات يوم القيامة واتقوا الذئع) الذى
هو جمل مع حرص فهو أشد الجمل والجمل مانع الزكاة ومن لا يقري الضيف فكل منهما
يجمل (فان الذئع أهلك من كان قبلكم) من الامم (رحمهم على ان سقوا ماء هسه)
أى أسالوها بقتل بعضهم بعضا صاعلى استنثار المل (واستحلوا محارمهم) أى ما حرم
الله من أموالهم وغيرها والخطاب لاهؤمنين ردعاهم عن الوقوع فيما يؤذيهم الى منازل
الها لكين من الكافرين الماضين وتحريضا لهم على التوبة والمسارعة الى نيل الدرجات مع
الفائزين (حم خذ من عن جابر) بن عبد الله (اتقوا القدر) بفتح القاف والدال
المهمة أى احذروا انكاره فليكنكم أن تعتقدوا ان ما قدر فى الازل لا بد من كونه وما لم يقدروا
فوقوعه محال وانه تعالى خلق الخبير والشرفهما ضاوان اليه تعالى خلقا ويجادا والى العبد
فعلا واكتسابا وان جميع الكائنات بقضائه وقدره قال العلقمى فى الطبقات الكبرى
لابن السبكي عن الربيع بن سليمان قال سئل الشافعى رضى الله تعالى عنه عن القدر
فان شأ يقول

ما شئت كان وان لم أشأ * وما شئت ان لم تشأ لم يكن
خلقت العباد على ما علمت * فى العلم بجزى النفى والمنس
على ذامنت وهذاخذات * وهذا أعنت وذللم تعين
فمنهم شقى ومنهم سعيد * ومنهم قبيح ومنهم حسن

(فانه) أى فان انكاره كما تقدم (شعبة من الدرانية) أى فرقة من فرق دين النصارى
وذلك لار المعتزلة الذين هم القدرية انكروا إيجاد البارى قبل العبد وجعلوا العبد قادرا
عليه فهو اثبات للشريك كقول النصارى (ابن أبى عاصم) أحمد بن عمرو (طاب عد)
كاهم (عن ابن عباس) قال الشيخ حديث ضعيف (اتقوا اللاعنين) وفى رواية مسلم

الذارى الكبير من الخلل وهما ملعونان لكونهما تسبيا فى لعن الناس لهما فكانت انفسهما فاعلنى اللاعنين لانفسهما
بالتسبب وهذا اللعن ليس بجرام

لان الشخص يقول لعن الله فاعل ذلك فهو لعن على غير معين ومعناه الطرد عن منازل الافاضل لعن رحمة الله أي خصلة اللعانين (قوله الذي يتخلى) أي خصلة الذي (٤٠) يتخلى وخصلته هي التخلى وهو التغوط والبول أو التغوط فقط وينتقاس به البول

وقارعة الطريق أي صدره أو وسطه أو أعلاه أو ما برز منه والمراد هنا مطلق الطريق كما يدل له أو في طريق في الحديث الآتي أي المسلول للباس المسلمين فالمهجور والمسلول للكفار لا كراهة فيه (قوله أو في نقع ماء) هو الماء الراكد فزاد ذلك على الحديث السابق بجملة ما يؤخذ من هذه الاحاديث كراهة التخلى في أربعة مواضع في الطريق المسلول والظل ومثله الشمس وموارد الماء والماء الراكد وقوله في الشارح تحت حائش نخل قال في الصحاح الحش بالفتح أكثر من الضم البستان وقال أبو حاتم يقال لبستان النخل حش والجمع حشان وحشان (قوله اتقوا المجذوم) هذا أمر ارشاد لضعيف اليقين فان شمر أربعة المجذوم وبما يكون سبباً في العدوى وكذا فوهم العدوى وبما يكون سبباً في العدوى وان لم يشمر رائحته وقد رقع أنه صلى الله عليه وسلم آكل مع المجذوم تارة وترك مصاغته تارة أخرى ليعلم أنه التباعده عنه مالم يقوي يقين الشخص ومثل الجذام مرض السل وهو شغل القلب وشقه المسمى بمرض القصبة فقد أخبرت الاطباء انه جرت العادة ان كلا يعدي وحديث لا عدوى أي بطبع المرض فاذا اعتقد ان المؤثر هو الله تعالى وتباعده فقد

اللعانين بصيغة المبالغة أي الامر بن الجالين للعن أو الشتم والطردي الباعث عليه (الذي يتخلى) على حذف مضاف وهو خبر عن مبتدأ محذوف أي أحدهما تغوط الذي يتغوط (في طريق الناس) المسلول (أو في ظلهم) أي والثاني تغوط الذي يتغوط في ظلهم المتخذ مقبلاً أو للتحدث فيكروه تزيها وقيل تحريماً واختاره في المجموع لمناقضه من الايذاء (حم م دعن أي هوية) اتقوا الملاصق (مواضع اللعن جمع ملعنة الضمعة التي يلعن بها فاعلمها) (الثلاث) في رواية الثلاثة والاول القياس (البراز) قال العلقمى قال في النهاية هو بالفتح اسم للفضاء الواسع فيكونوا به عن قضاء الحاجة كما كنوعه بالخلاء وبالكسر كناية عن الغائط فيجوز فتح الباء وكسرها (في الموارد) أي المجارى والطرق الى الماء (وقارعة الطريق) قال الجوهرى أعلاه وقال في النهاية وسطه وقيل أعلاه وقال النووي في شرحه صدره وقيل وسطه وقيل ما برز منه (والظل) الذي يجتمع فيه الناس لمباح ومثله كل محل اتخذوا مله المباحة فليس المراد كل ظل يمنع قضاء الحاجة تحته فقد قعد المصطفى صلى الله عليه وسلم طابحة تحت حائش نخل والحائش ظل بلا ريب ذكره في المجموع (دهق عن معاذ) بن جبل واسناده صحيح (اتقوا الملاصق) الثلاث ان يقعد أحدكم لقضاء الحاجة ويقضيها (في ظل يستظل) بالبناء للمجهول أي يستظل الناس (فيه) للوقاية من حر الشمس ومثله موضع الشمس في الشتاء (أو في طريق مسلول أو في نقع) أي ماء نافع بنون ثم قاف أي مجتمع فيكروه ذلك قال الأزرعى وغيره وفي هذه الاحاديث عموم للفضلتين وهو رد على من خصه بالغائط (حم عن ابن عباس) قال الشيخ حديث صحيح (اتقوا المجذوم) أي الذي به الجذام وهو داء ردى جسداً معروف (كابتى الأسد) أي اجتنبوا مخالطته كما تجتنبوا مخالطة الحيوان المفترس فانه يعدي المعاشر باطالة اشتداد ريحه أو باستعداد من اجبه لقبوله ولا يناقضه خبر لا عدوى لانه نقي لاعتقاد الجاهلية نسبة الفعل الى غير الله تعالى وجمع بعضهم بأن ما هنا خطاب لمن ضعف يقينه وذلك خطاب لمن قوى يقينه (نقح عن أبي هريرة) وهو حديث حسن (اتقوا صاحب الجذام كابتى) بضم المثناة التحتية وشدا الفوقية المفتوحة (البيع اذا هبط واديا فاهبطوا غيره) بمباغته في التباعده منه (ابن سعد) في الطبقات (عن عبد الله بن جعفر) بن أبي طالب المشهور بالكرم المفرط قال الشيخ حديث صحيح (اتقوا النار) أي اجعلوا بينكم وبينها وقاية من الصدقات واعمال البر (ولو) كان الاتقاء المذكور (بشق عمرة) بكسر الشين المعجمة أي جانبها أو نصفها فانه قد يسد الرمي سيما للطفل فلا يحتقر المتصدق ذلك (قن عن عدي بن حاتم) الطائي الجواد ابن الجواد (حم عن عائشة) أم المؤمنين (البراز) في مسنده (طس والضياء) المقدسى (عن أنس) ابن مالك (البراز عن النعمان بن بشير) الانصاري (وعن أبي هريرة) الدومى (ط) عن ابن عباس وعن أبي امامة (الباهلي وهو متواتر) (اتقوا النار) أي نار جهنم (ولو بشق عمرة فان لم تجسدا) مات تصدقون به لفقده حساً أو شرعاً كان احتجته مولى نلزمكم نفقته (فبكلمة طيبة) تطيب قلب الانسان بأن يتلطف به بالقول أو بان يفعل فاهما

عمل بحديث لا عدوى (قوله كابتى الأسد) خصه مع أن الحية أقوى من حيث ان سمها يضر في الحال اشارة الى أن سبب هذا المرض يسمى مرض الاسد (قوله ولو بشق عمرة) أكثر المصنف من مخرج هذا الحديث مع انه في العجيبين فلا يحتاج الى تقوية اشارة الى انه متواتر والذي يظهر ان الواو في ولو بشق عمرة عاطفة كما ذكره أبو حيان والمعنى اتقوا النار على كل حال ولو اخرج

قال أبو جابر ولا يخفى هذه الحال الامنية على ما كان يتوهم انه ليس مندوبا تحت عموم الحال المهدوفة فادرج تحته الا ترى انه لا يحسن اعطى السائل ولو فقيرا (قوله فوالذي الخ) أقسم لعظم الامر وخص النفس لان نفسه صلى الله عليه وسلم أعظم الموجودات الحادثات (قوله لا يحرج الخ) انما كانت أشد من محررها لانها كانا يحذران حيث يقولان انما نحن فتنه فلا تكفر بخلاف الدنيا فانها فتنه لا تحذر من يطلمها بل تطلب الزيادة كل وقت (قوله من (٤١) هروب الخ) أى من محرر هروب الخ (قوله

يقال له الحمام) انما قال يقال لانه صلى الله عليه وسلم لم يره بل سمع به فانه كان في زمانه صلى الله عليه وسلم اذ أول من وضعه سيدنا سليمان عليه السلام فدخلوه للرجال مباح وللنساء مكروه حيث لم يشتمل على حرمة (قوله انقوا زلة العالم) أى لاتضعوا ما منه وتقولون نحن أولى بفعل هذه المعصية اذ فعلها هذا العالم (قوله انقوا دعوة المظلوم) أى احذروا ان تظلموا أسد افيدعو عليكم فالامر بانقضاء دعوتنا يلزمه الامر بانقضاء الظلم فبینه نوع من البديع يسمى بالبعيصة (قوله شتم على الغمام) المراد بانقضاءها سحاب أبيض فوق السموات لسبع لورل على السماء، انشقت من ثقله قال تعالى ويوم تشقق السماء بالغمام وهذا كناية عن وصولها الى حضرة القدس وقبولها أو تجسيم وتحميل فوق ذلك السحاب حقيقة (قوله لا نصرنك) أشار بانقسام اللام والون الى أنه لا بد من النصر والكاف فيه مفتوحة وفي رواية بكسرها أى أينها الدعوة أى أنصر صاحبك (قوله ولو بعد حين) أى فيمهل ولا يسهل ولذا أجاب دعوة موسى على فرعون بعد

سبب النعمان من النار (حم ق عن عدى) من حاتم (انقوا الدنيا) أى احذروها فانها أعدى أعدائكم تظلمكم بحظوظها تصدكم عن طاعة ربكم بطلب لذاتها (فوالذي نفسي بيده) أى بقدرته وارادته (انها لا يحرج الخ) لانها لا يلمن السحر حتى يقولوا انما نحن فتنه فلا تكفر فيعلمناه وببينان فتنه وابداننا تعلم محررها ونكتم فتنها وشورها ثم يرشدا اليه قول أبي نواس المتقدم

إذا امتحن الدنيا لبيب تكشفت له عن عروق ثياب سديق

انتمذى (الحكميم عن عبد الله بن عمر) نعم الموحدة وسكون السنين المهمة (المبارني) واسناده ضعيف (انقوا زلة العالم) أى احذروا ذنوبه قانوا انه يذهب الوسخ ويذكر البارقال ان كتمت لا بد فاعلمين (من دخه) منكم (ديستتر) أى فليست عورته ممن يحرم نظرها اليها ووجوبها غير مديا مشولة مع لست تظلموا لكن الا ترى ترك الا لعذر (طب لذهب - بن ابن عباس) قال الشيخ حديث صحيح (انقوا زلة العالم) أى فعله الخطيئة لا تتبعوه (وانتظروا فيه) بانتظار الفاء أى رجوعه عماله من الزلزل فال العالم لا يضيع أهله ويرجى عود العالم ببركته ولهذا قال بعضهم طلب العلم لغفر الله ما أرى يكون لا لله (الخلواني) بصم الحياء المهمة وسكن اللام (عدهق) كاهم (عن كثير) بفتح الكاف وكسر المشاة ضد القليل (من عبد الله بن عمرو بن عوف المريني) بالرى لا بالدال (عن أبيه) عبد الله (من جدته) عمر والمد كورول الشيخ حديث ضعيف (تنادى دعوة المظلوم) أى تجسروا الظلم لا يدعوا اليكم المظلوم وفيه تبييه على المذموم من جميع أنواع الظلم (فانها تحل - لى الغمام) أى يأمر ان تبارتفاعها حتى تجاور الغمام أى السحاب الأبيض حتى تصل الى حضرة تقيس وتعالى (يقول الله وعزق وجلال لا نصرنك) بنون الوكيد الثقيلة وفتح اليناف أى لا نصرنك لأن الحق من ظلمك (ولو بعد حين) قال الماوى أى أمه مطويل رذام - وقى الى بيان انه على مهل انظالم ولا يهمله (طب والضياء) فى المختارة (عن خزيمه بن ثوبان) باسناد صحيح (تقوا دعوة المظلوم فانها تصعد الى السماء كأنها شمراة) كناية عن سرعة الوصول والشرار ما تظلم من النار لانه مضطرب في دعائه وقا قال سبحانه أمر يحجب المصطر اذا دعاه (ك) من حديث عاصم بن كعب عن محارب (عن ابن عمر) بن الخطاب قال الشيخ حديث صحيح (انقوا دعوة المظلوم) فاهم مقبولة (وان كان كافرا) معصوما (فانه) أى الشأن (ليس دونها حجاب) أى ليس بينها وبين القبول مانع قال العلقمى قال ابن العربي هذا مقيد بالحديث الا - خرا ان الداعي على ثلاث مراتب اما ان يحل له ما طلب واما ان يدخره أفضل منه واما ان يدفع عنه من السوء مثله (هم والضياء) المقدسى (عن أس) بن مالك واسناده صحيح (انقوا فراسة المزدحم) بكسر الفاء واما بفراسة بالفتح فهى

(٦ - عزيزي اول) أربعين سنة (قوله كأنها شمراة) أى فى سرعة الوصول وهو كناية عن سرعة الوصول (قوله فراسة) فى المصباح ما يقتضى أنه بفتح الفاء حيث قال الفتح لغة رمنه انقوا فراسة المؤمن الخ لكن جمهور الحديثين على أنه بكسر الفاء فان ثبت ان رواية بالفتح كاقضاء كلام المصباح جاز الفتح والافققتصر على رواية الكسر وقول المتن فيما سبق الخلو فى بالضم نسبة الى حلوان بلاد بآحر العراق وفى اللب للسيوطى بالضم والسكون نسبة الى حلوان مدينة آحر السواد وقربه بمصر فتح أوله

سكون اللام نسبة الى الحلوى المأكولة اه وبهامشه ويقال بهمزة بدل النون حكاية الذهبي وغيره وقوله آخر السواد قال في
 المصباح العرب تسمى الاخضر أسودا لانه كذلك على بعد منه سواد العراق لخضرة أشجاره وزروعه وكل شخص من انساد
 وغيره يسمى سوادا اه بلفظه (قوله محاش) وفي رواية محاس بالمهملة فهو جمع محشة كذا في الشارح وقياسه على الاهمال انه جمع
 محشة وقال شيخنا ح فها جمع حش وحس وهي أسفل الامماء التي هي مجرى الطعام كنى به عن الدر الجاور له أديامنه صلى الله
 عليه وسلم عن التلغظ بمثل ذلك حيث كان (ع ٢) ثم لفظ آخر يعر به عنه فهذا على عادته صلى الله عليه وسلم من التعاشي عن

الافراط التي يستغنى منها تعلما
 للامة كيفية التعبير كتعبيره
 عن الفضلة المعلوثة بالغاظ
 الذي هو في الاصل المكان
 المطمئن من الارض (قوله مهويه)
 يضم الميم المشددة (قوله هذه
 المذاج) جمع مذبح والمراد بها
 صدور المجالس فان الجلوس فيها
 يدعوى لتكبر أي اياكم والجلوس
 في المجالس المرتفعة (قوله
 المحارب) أي محارب الشيطان
 فقد فر صدر المجلس أي أشرفه
 بالمحارب لمحاربة الشيطان فيه
 ومن المحراب بمعنى أشرف
 المواضع قوله تعالى زكريا المحراب
 أي أشرف مواضع المسجد
 الاقصى لانها وضعت في أشرف
 موضع من بيت المقدس على أحد
 التفاسير انظر البيضاوي وقال
 المناوي أي تجنبوا تحسرى
 صدور المجالس يعني التنافس
 فيها وفهم المؤلف انه نهي عن
 اتخاذ المحارب في المساجد
 والوقوف فيها وفيه كلام بينته
 في الاصل انتهت وقوله صدور
 المجالس فهي المراد بالمحارب
 وقوله وفيه كلام الخ أي فانها
 وان كانت بدعة لكنها غير

الحدق في ركوب الخيل قال المناوي أي اطلاعه على ما في الضمائر بسواطع أنوار أشرفت
 على قلبه فنبات لها الحقائق وقال العلقمي عرفها بعضهم بأنها الاطلاع على ما في ضمير
 الناس وبعضهم بأنها كاشفة اليقين ومعانيه المغيب أي ليست بشئ ولا ظن ولا وهم وانما
 هي علم وهي وبعضهم بأنها سواطع أنوار لمعت في قلبه فادرك بها المعاني ونور الله من خواص
 الايمان وقال بعضهم من غض بصره عن المحارم وأمسك نفسه عن الشهوات من حلال
 وغيره وعم باطنه بدوام المراقبة لله وعم ظاهره باتباع السنة وتعود أكمل الحلال للتعوي
 على عبادته لم تحط فراسته اه فان قل ما معنى الامر باتقاء فراسة المؤمن * أجبب بأن
 المراد تجنبوا فعل المعاصي لئلا يطلع عليكم فتفخخوا عنده (قوله ينظر بنور الله عز وجل)
 أي يبصر بعين قلبه المشرق بنور الله تعالى والكلام في المؤمن الكامل وفيه قيل
 يرى عن ظهر غيب الامر مالا * يراه عين آخر عن عيان

(نسخ عن أبي سعيد) الحدري (الحكيم) الترمذي (مهويه) في فوائده (طب عد)
 كلهم (عن أبي امامة) الباهلي (ابن جرير) الطبري (عن ابن عمر) بن الخطاب قال
 الشيخ حديث حسن (اتقوا محاش النساء) بجملة وشين محبة وقيل مهملة أي
 ادبار من جمع محشة وهي الدر والنهي للتحريم فيحرم وط، الخليفة في درها ولا حذفيه وينع
 منه فان عاد عزز (مهويه) في فوائده (عد) وكذا أبو نعيم والديلمي (عن جابر بن
 عبد الله) قال الشيخ حديث ضعيف (اتقوا هذه المذاج) جمع مذبح (يعني
 المحارب) قال العلقمي أي اجتنبوا اتخاذها في المساجد والوقوف فيها واتخاذ الكراهة
 لورود النهي عنه من طرق وقال المناوي أي تجنبوا تحسرى صدور المجالس يعني التنافس
 فيها (طب هق عن ابن عمرو) بن العاص قال الشيخ حديث حسن في (اتقوا الركوع
 والسجود) أي اطمئنا وبهما (فوالذي نفسي بيده) أي بقدرته وتصرفه (اني
 لاراكم) بفتح الهمزة (من وراء ظهري اذا ركعتم واذا سجدتم) قال المناوي أي رؤية
 ادراك فلا تتوقف على النهار ولا على شمع ومقابلة خرق العادة وقال العلقمي قيل المراد به
 العلم بالوحي والصواب انه على ظاهره وانه ابصار حقيقي خاص به صلى الله عليه وسلم وعلى
 هذا فقيل هو بعيني وجهه فكان يرى مما من غير مقابلة وقيل كانت له عين خلف ظهره وقيل
 كان بين كتفيه عينان وظاهر الاحاديث ان ذلك يختص بحالة الصلاة ويحتمل أن يكون
 ذلك واقعا في جميع أحواله وقد نقل ذلك عن مجاهد وحكى تقي الدين بن محمد انه صلى الله
 عليه وسلم كان يبصر في الظلمة كما يبصر في الصوه (حمقن عن أنس) بن مالك

قبيحة لانها لاجل أن تستوي الصفوف وراه لم يكن يكره استيطانها أي ملازمة جهة منها أبدأ فيسن أن يصلي جهة (اتقوا
 عينه تارة ويساره أخرى خروجا من ذلك (قوله لاراكم) أي رؤية ادراك وكشف قلبي فلا تتوقف على وجود البصر ولا على وجود
 الضوء فهو خرق العادة وهذا الادراك حاصل له صلى الله عليه وسلم من حين رأى ربه ليلة الاسراء بعين بصره وما قيل كان له صلى
 الله عليه وسلم حدقتان في ظهره رد بأن ذلك مشوه للخليفة وقد كان سيد ناموسي يرى الخلة السوداء في الليلة الظلماء مسيرة عشرة
 أيام وقيل فرامض من حين كبه الله تعالى أي ومن كان يعلم انه صلى الله عليه وسلم يراه قليلا بالعبادة على الوجه الاكل فاقى بالقسم
 على ذلك لانه أمر خارق للعادة فر بما يتردد فيه انكالا على العقل فذلك الادراك ليس بمحدثين في ظهره كسم الخياط لا تحجبهما

التياب كما قال بعضهم فانه لا اصل له اذ هو مشوه وليس هذا خاصا بالصلاة (قوله أتموا الصفوف الخ) فلا يشرع في صف ثان مادام في الاول ما يسع واحد وهكذا الثاني والثالث والافات ثواب الجماعة وان حصل ثواب الاجتماع وهو ان تعود بركة كامل على غيره ومنه يعلم عدم حصول ثوابها لمن يصلي برفاق معمر بالازهر الا اذا امتد الصف من الحائط للحائط وكذا خلف الراكب ومن قال انما فات ثواب الصف بفهل أو اغترار بقول ضعيف حتى ابتدئ صف قبل تمام ما بعده فات ثواب الكل اذا الاثرون مقصرون بعدم تسوية الصفوف (قوله أتموا الصف المقدم) فان كان فيه فريضة نزع شخصات المؤخر ثواب الجماعة وكذا المتقدم الناقص لتقصيره بعدم شتم شخص من خلفه أو بعدم تفهيمهم الى أن يصطفوا مع (٤٣) المؤخر وما قيل انه يغتور ثواب الصف فقط

مرجوح لا يقبل بل القانت ثواب الجماعة السبع والعشرون درجة خصوصا بركتها من الحفظ من الشيطان وعود البركة بمن فيه على من لا بركة فيه أما المؤخر فلثأخيره وأما الناقص فلثأخيره (قوله ويل للاعقاب) أي لصاحبها من النار أي فيها من بمعنى في قال ذلك صلى الله عليه وسلم لجماعة فوضوا فرأى اعقابهم تلح لعدم وصول الماء لها وخصت الاعقاب بذلك مع أن من ترك تعميم أي عضو كان له الويل أي شدة العذاب لانها تحصل القدر لوطنها النجاسات ولانها آخر الوضوء فرجما استعمل في غسلها ولان الشخص لا ينظر اليها حين الغسل (قوله وشرجيل بن حسنة) بضم الشين وفتح الراء قاله في ترتيب المطالع (قوله بمقاليد الدنيا) المراد بالمقاليد المفاتيح والمراد بالدنيا الارض على حذف مضاف أي خزائن الارض (قوله على فرس أبلق) يحتمل انه فرس سيدنا جبريل المقدر في قوله تعالى من أنزل الرسول الذي اسمه حيزوم ويحتمل انه من الخيل البلق

(أتموا الصفوف) أي صفوف الصلاة الاول فالاول ندباً ومؤكداً (فاني أراكم خلف ظهرى) عن أنس (أتموا الصف المقدم) وهو الذي يلي الامام قال العلقمي قال العلماء في الخوض على الصف الاول المسارعة الى خلاص الدمة والسبق لدخول المسجد والقرب من الامام واستماع قراءته والتعلم منه وانفتح عليه والتبليغ عنه والسلامة من اختراق المارة بين يديه وسلامة انبال من رؤيته من يكون قدومه وسلامة موضع سجوده من أذيال المصلين ويؤخذ منه انه يكره الشروع في صف قبل اتمام ما قبله وان هذا الفعل مفوت لفضيلة الجماعة التي هي التصفيف وبركة الجماعة اه واعتمد بعضهم ان فضل الجماعة يحصل ولكن يفوته فضل الصف المقدم (ثم الذي يليه) وهكذا (فما كان من نقص فليكن في الصف المؤخر حم رباب بن خزيمة) في صحبه (والضياء) في المختارة (عن أنس) ابن مالك واسناده صحيح (أتموا الوضوء) أي سمحوا بالماء جميع أجزاء كل عضو من أعضاء الوضوء قال العلقمي قال الطبيب تمام الوضوء استيعاب المحل بالغسل وتطويل الغرة وتكرار الغسل والمسح (ويل) أي شدة هلكة في نار الآخرة (للاعقاب من انار) قال العلقمي والاعقاب جاء على لغة من يجعل المثنى جمعاً أو جمع العقبين وما حولهما وحصها بالعذاب لانها العضو الذي لم يغسل وقيل أراد صاحب الاعقاب (ه عن خالد بن الوليد) سيف الدين المعيرة (وزيد بن أبي سفيان وشرجيل) بضم الشين المهجدة وفتح الراء وسكون الراء المههله بعد هاء باء موحدة مكسورة (ابن حسنة وعمر بن العاص) بحذف الياء ويجوز ثباتها قال الشيخ حديث حسن (أوتيت) بالبناء للمفعول أي جاء في الملك (بمقاليد الدنيا) أي بمفاتيح خزائن الدنيا (على فرس أبلق) أي لونه محتاط بياض وسواد (جاءني به جبريل) وفي رواية اسرافيل (عليه قطيفة) بفتح القاف وكسر الطاء المههله كساء مربع له خمل بفتح الخاء المهجدة وسكون الميم أي هذب (من سندس) هو مارق من الديباغ فخير بين ان يكون نبياً عبداً أو نبياً ملكاً فاختر الاول وترك التصرف في خزائن الارض (حم حب والضياء) المقدسي (عن جابر بن عبد الله وهو حديث صحيح) أثبتكم على الصراط أشدكم حياء لاهل بيتي على وفاطمة وابنائها وذريتهما (ولاصحابي) قال المناوي يحتمل أن المراد أثبتكم في المرور على الجسر المضروب على من جهنم ويحتمل أن المراد من كان أشد حياء لهم كان أثبت الناس على الصراط المستقيم صراط الذين أنعم الله عليهم (عد فرعن على) أمير المؤمنين

التي جاءت بها الجن الى سليمان لما أخبرته بانه نجى وخيل وتشرب من البحر فآزهم باحصارها فوضعو النجر في البحر فلما جاءت وشربت فسكرت فجأوا بها اليه (قوله جاءني به جبريل) أي وخيره بين أن يكون نبياً ملكاً أو نبياً عبداً فاختر الثاني فعوضه الله تعالى بترك التصرف في خزائن الارض التصرف في خزائن السماء كاشفاق القوم وارسال الشهب على مسترق السمع (قوله عليه) أي جبريل أو الفرس قطيفة أي كساء مربع له خمل أي هذب من سندس أي حرير رقيق (قوله أثبتكم) أي أقرأكم وأمرعكم مشياً على الصراط والمراد بأهل البيت على وفاطمة وذريتهما وذلك لان شدة حبه لهم تنشأ عن شدة الحب لرسول الله صلى الله عليه وسلم ولله تعالى وهذا يلزمه قوة الايمان المستزمنة للجماعة

كنصر ينصر لان اترد والامر من التلاقي يفصح ما لم يكن ثالثه مضموما أي قنوا الخبز في المرق وهذا امر ارشاد (قوله اثنان) أي أربعة فخمسة الخ (قوله لا ينظر الله اليهما) أي نظروهما أي لا يرضى عليهما بل بغضب عليهما ينتقم منهما فقدم النظر كناية عن الغضب فان الشخص اذا اراد ان ينتقم من شخص أعرض عنه (قوله خير من واحد) أي في الاتباع في فعل ما تقتل في اثنين في فعل ما خير من واحد الخ (قوله لا تجاوز صلاتهما الخ) كناية عن عدم الثواب وان كانت حجة (قوله عبيد) أي رقيق ذكر أو أنثى (قوله أبق) أي أو أبق أي من غير عذر أو ما لو هرب لكونه محمله ما لا يطيق مثلا في شاب على صلواته اذ لا حرمة عليه (قوله من مواليه) أي ان كان مشتركا ومثله ما لو هرب من ولاة اذ الم يكن له الاسيد واحد فهروب العبد كالوجه بلا عذر كبيرة (قوله اثنان) أي خصلتان هما أي الخصلتان بهم أي حالة كونهما بهم أي فيهم أي في الناس كافر أي خصلة ككفر فلا حاجة لدعوى القلب وقال المتسولي لا قلب اذ التقدير هما ككفر واقع بهم (قوله قلة المال) قال في الكبير معي ما لانه يعيل القلوب عن الله تعالى وفي خبر لا تزول قدما عبيد يوم القيامة حتى يسئل عن أربع وفيه عن ماله (ص حم عن محمود بن لبيد) الانصاري ولد في حياة النبي صلى الله عليه وسلم وروايته مرسله قال الشيخ حديث صحيح (انسان يعمله ما الله تعالى أي يعمل عقوبتهما (في الدنيا) لفاعلهما أحدهما (البنى) أي مجاوزة الحد يعني التمدى بقبر حق (وعقوق الوالدين) قال العلقمي يقول عن والده يعقوه عقوقا فهو عاق اذا أذاه وعصاه وخرج عليه وهو صد البريه اه والمراد من له ولادة وان علاما من الجهتين (تمح طيب عن أبي بكر) نفيح بن حوث قال الشيخ حديث صحيح (أثبوا) أي كانوا (أناكم) في الدين على صنعه معكم معروفا (ادعوا له بالبركة) أي الهو والزيادة في الخير قال العلقمي وسببه ماروا أو بوداود عن جابر قال صنع أبو الهيثم طعاما ودعا النبي صلى الله عليه وسلم

داستاده ضعيف (اتردوا) بضم الهمزة ما تشبه ترد أي قنوا الخبز في المرق ندبا فان فيه سهولة المساغ وتيسير التناول ومزيد اللذة (ولو بالماء) بباقة في تأكيد طلبه والمراد ولو مرقا يقرب من الماء (طس هب عن أنس) بن مالك قال الشيخ حديث ضعيف (اثنان فما فوقهما اجاعة) فاذا صلى الشخص مع شخص آخر حصات له فضيلة الجماعة قال المناوي وهذا قاله لما رأى رجلا يصلي وحده فقال لأرجل يتصدق على هذا فيصلي معه فقام رجل فصلى معه فذكره (ه عد عن أبي موسى) الأشعري (حم طاب عد عن أبي امامة) الباهلي (قطع عن ابن عمرو) بن العاص (بن سعد) في طبقاته (والبغوي والباوردي عن الحكم) بفتح الكاف (بن عمير) بالتصغير قال الشيخ حديث حسن لغيره (اثنان لا ينظر الله اليهما) نظروهما ولفظ (يوم القيامة) خصه لانه يوم الجزاء (قاطع الرحم) أي القرابة باساءة أو هجر (وجار السوء) هو الذي ان رأى حسنة كتبها أو سيئة أفشاها كما فسره في خبر (فر عن أس) بن مالك قال الشيخ حديث ضعيف (اثنان خير من واحد) أي هما أولى بالاتباع وأبعد عن الابتداع (وإنه خير من اثنين) كذلك (وأربعة خير من ثلاثة) كذلك (فعايدكم بالجماعة) أي الزمواها (فان الله) تعالى (لن يجمع أمي) أمة الاجابة (الاي هدى) أي حق ربو اب ولم يتبع قط انهم اجتمعوا على ضلال وهذه خصوصية لهم ومن ثم كان اجاعهم حجة (حم عن أبي ذر) الغفاري قال الشيخ حديث صحيح (اثنان لا تجاوز صلاتهما رؤسهما) أي لا ترفع الى الله رقع قبول أي لا ثواب لهما ما فيها وان صحت أحدهما (عبد أبق) بصيغة الماضي أي هرب (من مواليه) أي مالكة بغير عذر فلا ثواب له في صلواته (ح رجع) الى طاعة مالكة (و) الثاني (امرأة عصت زوجها) في أمر يجب عليها طاعة فيه فلا ثواب لها في صلواتها حتى ترجع الى طاعته (ل عن ابن عمر) بن الخطاب قال الشيخ حديث صحيح (اثنان) أي خصلتان في الناس (هما بهم كفر) قال المناوي هم هما كفروا وهم باب القلب والمراد أنهما من أعمال الكفار لان خصائص الابرار اه وقول المتسولي هما بهم كفروا أي هما كفروا واقع بهم فلا قلب احدهما (الظعن في الانساب) كان يقال هذا ليس ابن فلان مع ثبوت نسبة في ظاهر الشرع (و) الثانية (النياحة على الميت) وهو رفع الصوت بالتندب بتعديب شمله (حم م عن أبي هريرة) اثنان يكرههما الله آدم يكره الموت) أي حلولة (والموت خير له من الفتنه) الكفر أو الاصلال أو الاثم أو الامتحان فانه مادام حيا لا يأمن من الوقوع في ذلك (ويكره قلة المال وقلة المال أقل للعباب) أي السؤال عنه كافي خبر لا تزول قدما عبيد يوم القيامة حتى يسئل عن أربع وفيه عن ماله (ص حم عن محمود بن لبيد) الانصاري ولد في حياة النبي صلى الله عليه وسلم وروايته مرسله قال الشيخ حديث صحيح (انسان يعمله ما الله تعالى أي يعمل عقوبتهما (في الدنيا) لفاعلهما أحدهما (البنى) أي مجاوزة الحد يعني التمدى بقبر حق (وعقوق الوالدين) قال العلقمي يقول عن والده يعقوه عقوقا فهو عاق اذا أذاه وعصاه وخرج عليه وهو صد البريه اه والمراد من له ولادة وان علاما من الجهتين (تمح طيب عن أبي بكر) نفيح بن حوث قال الشيخ حديث صحيح (أثبوا) أي كانوا (أناكم) في الدين على صنعه معكم معروفا (ادعوا له بالبركة) أي الهو والزيادة في الخير قال العلقمي وسببه ماروا أو بوداود عن جابر قال صنع أبو الهيثم طعاما ودعا النبي صلى الله عليه وسلم

اكتسبه وفيما أنفقه ولو حلالا (قوله بكرة) كني بذلك لانه تدلى من حصن بكرة للنبي صلى الله عليه وسلم وأسلم على يديه واصحابه

وأصحابه فلما فرغ من الاكل ذكره قال ابن رسلان لعل هذا محمول على من هجر عن انايته
 نخب من اتي اليكم معروفا فاكلوه فان لم تجدوا فادعوا له حتى تهلموا انكم كافأتموه ففعل
 الدعا عند العز من المكافاة (فان الرجل اذا اكل طعامه وشرب شرابه) بالبناء للمفعول
 فيها (ثم دعي له بالبركة) ببناء للمفعول أي دعاه الا - كلون بها (فذلك ثوابه منهم)
 أي من الاضياف العاجزين عن مكافأته (ذهب عن جابر) بن عبد الله قال الشيخ حديث
 حسن (اجتمعوا على) اكل (طعامكم واذكروا اسم الله) عليه حال الشروع في
 الاكل (يبارك لكم فيه) بالجزم جواب الامر فالاجتماع على الطعام مع التسمية سبب
 للبركة التي هي سبب للشبيرة قال العائشي وسببه ما رواه أبو داود بسنده أن أصحاب رسول
 الله صلى الله عليه وسلم قالوا يا رسول الله انا نأكل ولا نشبع قال لعلكم تتفرون قالوا نعم
 فذكر (حم د ه ح ب ك) عن و شى بن حرب (باسناد حسن) (اجتنب الغضب) قال
 العلقمي وسببه ان رجلا قال يا رسول الله حدثني بكلمات أعيش من ولا تنكسر علي فذكره
 وفي رواية البخاري أن رجلا قال يا رسول الله أوصني قال لا تغضب أي اجتنب أسباب
 الغضب أولاته بل ما يأمرك به الغضب لان نفس الغضب - طبع في الانسان لا يمكن
 اخراجه عن جبلته وقال ابن التين جمع صلى الله عليه وسلم في قوله لا تغضب خيري الدنيا
 والآخرة لا - الغضب يؤل الى التقاطع ومنع الرفق وربما آل الى أن يؤذي المغضوب عليه
 فيقتل ذلك في الدين وقال بعض العلماء خذق الله غضب من النار وجهه خيرة في الانسان
 ذهبا قصدا رنوزع في غرض ما اشتعلت نار الغضب وثارت حتى يحمر الوجه والعينان من
 اندم وول المناوي أقوى الاشياء في طغي الغضب استحضار التوحيد الحقيقي وان لا فاسل
 لا الله سبحانه وتعالى وكل فاعل غيره فهو آتله في توجه اليه مكرره من جهة غيره فاستحضر
 ان الله تعالى لو شاء يغير ذلك الغير منه اندفع غضبه لانه لو غضب وطالته هذه كان غضبه
 على ربه (ابن أبي الدنيا) أبو بكر القرني (في) كتاب (ذم الغضب وابن عساكر) في
 التاريخ (عن رجل من الصحابة) وبهاته لا تصدح لان الصحابة كلهم عدول
 (اجتنبوا) أبعدها وهو أبلغ من لا تفعلوا (السبع) أي الكبار السبع المذكورة
 في هذا الظاهر قضاء المقام ذكرها فقط والافهسي الى السبعين بل قيل الى السبع مائة أقرب
 قال العلقمي انطرب في حد الكبرية فقال جاسية هي ما يلحق صاحبها وعيد شديدا بنص كتاب
 أوسنة وقيل هي المعصية الموجبة للعدو وهم الى ترجيح الثاني أميل والاول هو الموافق لما
 ذكره في تفصيل الكبار لانهم عدوا من الاشياء كالباؤ اكل مال اليتيم وشهادة الزور
 ولا حذفيها (الموبقات) عوذة مكسورة وقافي أي المهلكات جمع موبقة سميت بذلك
 لانها سبب لاهلاك من تكسها في الدنيا عما يترتب عليها من العقوبات وفي الآخرة من
 العذاب (انشرك بالله) أي جعل أحد شئ يكاد سبحانه وتعالى والمراد الكفر به بأي نوع
 وهو أعظم الكبار ويجوز نصب الشرك على أنه بدل من السبع ورفع على أنه خبر مبتدأ
 محذوف وكذا يقال فيما بعده (والسحر) قال المناوي وهو من اوله النفس الخبيثة لا قوال
 وأفعال يترتب عليها أمر وخارفة اه قال العلقمي والحق ان لبعض أسباب السحر تأثيرا
 في اتسلوب كالحب والبغض وفي البدن بالالام والسقم وانما المنكرات الجأد ينقأب حيوانا
 وعكسه بسحر السحر ونحو ذلك فان كان فيه ما يقتضي الكفر كفر وأجاز بعض العلماء تعلم
 السحر لامر ين اما التميز ما فيه كفر عن غيره واما لزالته عن وقع فيه واما القصاص به فعند
 الشافية ان قال قتله بسحري وسحري يقتل عابا فعليه القصاص أو نادرا فشببه عمد

(قوله يبارك) أي الله تعالى فهو
 مبني للفاعل ويجوز بناؤه
 للمفعول (قوله اجتنب الغضب)
 قاله صلى الله عليه وسلم لشخص
 سأه أن يعظه بشئ ولا يطيل عليه
 (قوله اجتنبوا) أي ابعدها وهو
 أبلغ من لا تفعلوا لانه لا يدل على
 طلب البعد وفي المصباح جنبت
 الرجل الشرجويا من باب قعد
 أبعده عنه وجنبت بالثقل
 مبالغة اه وحينئذ فهو افتعال
 من الجنوب على وزن القعود
 (قوله السبع) خصها الاقضاء
 المقام ذكرها أي ان كان في
 المجلس من يرتكب ذلك أو كان
 أوحى اليه بها في ذلك الوقت
 فذكرها وفي المناوي الكبير أعظم
 الكبار الشرك ثم القتل ظلما وما
 عد ذلك يحتمل انه في مرتبة
 واحدة فان الواو لا تقتضي
 الترتيب

و يطرد في السرقة وغيرها
 وأطلقه جماعة في أكل مال اليتيم
 وأنواع الخيانة ذكره في الفتح
 انتهى بلفظه (قوله يوم الزحف)
 الزحف اسم لجيش الكفار مما
 بذلك لكثرة زحفهم على المسلمين
 أي وان كان لو ثبت قتل فيحرم
 التولي حيث كان في قتله تكايبه
 في الهدويان يقتل كثير قبل ان
 يقتل والابن علم انه ان ثبت قتل
 من غير تكايبه لهم فلا يحرم (قوله
 المحصنات) بكسر الصاد وقصها
 (قوله المؤمنات) اما الكافرات
 فقد ذهن صغرة وغير الغافلات
 عن الفواحش فلا يحرم قد ذهن
 ان كن معانات (قوله فانها)
 أي شر بها مفتاح كل شر وفي خبر
 الذي يلي عن ابن عمر رفته تزوج
 شيطانة الى شيطان فخطب ابايس
 اللعين بينهما فقال أو صيكم بالخير
 والغناء وكل مسكر فاني لم أجمع جميع
 الشر الا فيها (قوله الوجوه) ولو
 وجه بهمة ويحتمل ان المراد
 وجوه الناس أي أكارهم فالمعنى
 انه اذا وجب على أحد هم تعزير
 لا تضربوه فانه يكفي في تعزيرهم
 زجرهم وقيامهم من المجلس مثلا
 لكن وردت أحاديث أخر تدل
 على ان المراد الوجه حقيقة
 وقوله لا تضربوه ايدل له والالقال
 لا تضربوه الا ان يقال قال ذلك
 باعتبار الجماعة (قوله اجنبوا
 التكبير) كذا في التكبير وفي
 الصغير في النسخ المعتمدة اجنبوا
 التكبير (قوله في الجبارين) أي
 مجاوزي الحد (قوله بستر)
 بكسر السين وحينئذ لا يطعم عليه وان غلب على الظن انه يفعل التكبير سرا (قوله يبدي) من أبدي (قوله) اظهره
 نعم عليه كتاب الله) أي ما دل عليه كتاب الله من الحد

أو قصدت غيره فخطأ والدية في الخطا وشبه العمد في ماله الا ان تصدقه العاقلة فعليهم والفرق
 بين السهر والمجزة والكرامة أن السهر يكون بمعاينة أقوال وأفعال حتى يتم للساهر
 ما يريد والكرامة لا تحتاج لذلك بل انما تقع غالباً اتفاقاً أو أما المعجزة فتمتاز عن الكرامة
 بالتحدى أي دعوى الرسالة (وقتل النفس التي حرم الله) عمدا أو شبه عمدا (الابالحق)
 أي يفعل موجب للقتل شرها (وأكل الربا) أي تناوله بأي وجه كان (وأكل مال
 اليتيم) يعني التعدي فيه (والتولي يوم الزحف) قال المناوي أي الادبار من وجوه
 الكفار الا ان علم انه ان ثبت قتل من غير تكايبه في الهدويان قال العلقمي وانما يكون
 التولي كبيرة اذا لم يزد عدد الكفار على مثل المسلمين الا متصرفا لقتال أو متميزا الى فئة
 (وقذف المحصنات المؤمنات) أي رميهن بالزنا والاحصان هنا العفة عن الفواحش أي
 الحافظات فروجهن (الغافلات) عن الفواحش وما قد ذن به (تنبيه) قال العلقمي
 أكبر المعاصي الشرك بالله وبيده القتل بغير حق واقامساواهما من الزنا واللواط وعقوق
 الوالدين وغير ذلك من الكبائر فيقال في كل واحدة منها هي من أكبر الكبائر وان جاء أنها
 أكبر الكبائر كان المراد أنها من أكبر الكبائر (قد ن عن أبي هريرة) اجنبوا الخمر
 أي اجنبوا تماطيتها شرها وغيره والمراد بها ما أسكر عند الاكثر وقال أبو حنيفة هي
 المتخذة من ماء العنب (فانها مفتاح كل شر) كان مغلقا من زوال العقل والوقوع في
 المنهيات وحصول الاسقام والالام (كذب) كلهم (عن ابن عباس) وهو حديث
 صحيح (اجنبوا الوجوه) قال المناوي من كل آدمي محترم أو يد حرة أو تاديبه أو ربه
 قصد استقامته وتدريبه (لا تضربوه) لان الوجه تظيف شريف والضرب يشوهه
 فيحرم ذلك (عد عن أبي سعيد) الخدرى باسناد ضعيف (اجنبوا التكبير) قال
 المناوي بمشاة فوقية قبل الكافي وهو تعظيم المرء نفسه واحتقاره غيره والانفة عن مساراته
 والكبر ظن المرء أنه أكبر من غيره والتكبير اظهار ذلك وهذه صفة لا يستحقها الا الله والكبر
 يتولد من الاعجاب والاعجاب من الجهل اه وقال العلقمي اجنبوا الكبر بالكسر وهو
 العظمة (فان العبد) أي الانسان (لا يزال يتكبر حتى يقول الله تعالى) للملائكة
 اكتبوا عبدى هذا في الجبارين) جمع جبار وهو المتكبر العاقى وأضاف العبد اليه حتى
 لا يأس أحد من رحمة ربه وان كثرت ذنوبه ويعلم انه اذا رجع اليه قبله وعطف عليه
 (أبو بكر) أحمد بن علي (بن لال في) كتاب (مكارم الاخلاق) أي فيما اورد في فضلها
 (وعبد الغني بن سعيد في) كتابه (ايضاح الاشكال عد) كلهم (عن أبي امامة)
 الباهلي قال الشيخ حديث ضعيف (اجنبوا هذه القاذورات) قال العلقمي جمع
 قاذورة وهي الفعل القبيح والقول السيئ وقال المناوي لكن المراد هنا الفاحشة بمعنى الزنا
 (التي نهى الله تعالى عنها فمن ألم بشئ منها) قال العلقمي بفتح الهمزة واللام وتشديد الميم
 أي قارف بالقاف والراء والفاء قال في الدرر قارف الذنب واقترفه عمله (فليستتر بستر الله
 وليتب الى الله) بالندم والرجوع والعزم على عدم العود (فانه) أي الشان (من يبد لنا
 صفحته) أي من يظهر لنا فقهه الذي حقه السترو الاخفاء (نعم عليه) عشر الحكام
 (كتاب الله) أي الحد الذي شرعه الله في كتابه والسنة من الكتاب قال العلقمي والمعنى
 اجنبوا فعل الذنوب التي توجب الحد فن عمل شيئا منها فليستتر وليتب ولا يظهر ذلك فان

اظهره

(قوله) من أبدي (قوله)

(قوله عن أبان) مصروف
 لانه فعال كغزال وقيل هو أفعال
 فلا يصرف للعلية ووزن الفعل
 قاله في الكبير فيجوز الصرف
 وعدمه (قوله وأبشروا) قال
 العلقمى بقطع الالف (قوله
 دعوات المظلوم) وفي رواية
 دعوة وهي مفردة ضاف فتوافق
 الرواية الأخرى على أنه إذا أمر
 باجتنب دعوة واحدة فالدعوات
 بالأولى ولا ينبغي أن يقول المظلوم
 قد دعوت فلم يستجب لي لانه قد يدخر
 له في الآخرة خير من ذلك فلا يلزم
 من الإجابة أن يجاب بعين ما طلب
 (قوله أجتوا) بالضم (قوله
 أجرؤكم) من الجرأة أو من
 الجرأة أى أسرعكم على قسم
 أى الاقناء فى ذلك (قوله على
 الفتيا الخ) أى فقروم المسارعة
 لجواب حكم شرعى من غير تيقنه
 وان صادف الواقع فيدخل فى
 هذا الوعيد (قوله نفسا) المراد
 به هنا الوقت والزمن (قوله
 المتوضى) أى الشارع فيه فيسن
 اتظاره ليصلى معه بخلاف من
 لم ينزع فى الوضوء فلا ينتظره
 بأن فرغ من الاذان فوجده لم
 يشرع فيه ومثل الشارع فى
 الوضوء الشارع فى الاكل قبل
 فراغ الاذان أما بعده فلا ينتظر
 وسن هذا الانتظار منوط بنظر
 الامام أى فيما امر المقيم بتأخير
 الاقامة الى ادراك من ذكر أما
 الاذان فنوط بنظر المؤذن أى
 فلا يؤخره لذلك بل يؤذن عقب
 دخول الوقت

أظهره لنا أنما عليه الحد ولا يسقط الحد بالتوبة فى الظاهر ويسقط فيما بينه وبين الله تعالى
 قطعا لان التوبة تسقط أثر المصيبة قال ابن عمر قام النبي صلى الله عليه وسلم بعد رجيم
 الاسلى فذكره (لحق عن ابن عمر) بن الخطاب قال الشيخ حديث صحيح (اجتنبوا
 مجالس العشي) أى الرفقاء المتعاشرين الذين يكثرون الكلام فى غير ذلك كرا لله تعالى وما
 والاملا يقع فيهما من اللغو والهوا وضاعة الواجبات (ص عن أبان بن عثمان) بن عفان
 (مرسلا) هو تايى جليل قال الشيخ حديث ضعيف (اجتنبوا الكأثر) جمع كبيرة
 وهي ما توقع عليه بخصوصه فى الكأثر أو السنة بخول من أو غضب وقيل غير ذلك
 (وسددوا) أى اطلبوا بأعمالكم السداد أى الاستقامة والاقتصاد ولا تشددوا فيشدد
 عليكم (وأبشروا) قال العلقمى قال الجوهري بقطع الالف ومنه قوله تعالى وأبشروا
 بالجنة اه وقال الماوى اذا تجنبت الكأثر واستعملت السداد فابشروا بما وعدكم الله ربكم
 بقوله ان تجتنبوا كأثر ما تنهون عنه تكفر عسكم الآية (ابن جرير عن قتادة مرسلا)
 قال الشيخ حديث ضعيف (اجتنبوا دعوات المظلوم) أى اجتنبوا الظلم لا لا يدعو
 عليكم المظلوم (ما بينه وبين الله حجاب) مجاز عن سرعة قبول (ع عن أبي سعيد وأبي
 هريرة) الدوسى (معاً) وزاد قوله معاد فعا تسوهم ان الواو بمعنى أو قال الشيخ حديث صحيح
 (اجتنبوا كل مسكر) يشمل المتخذ من ماء العنب وغيره أى اجتنبوا ما شأنه الاسكار
 وان قل كقطرة (طب عن عبد الله بن مفضل) بضم الميم وقع المجهمة وشدا لفظا المفتوحة
 المازنى قال الشيخ حديث صحيح (اجتنبوا ما أسكر) أى ما شأنه الاسكار فيحرم شربه وان
 لم يسكر لقلته (الطوائى) بضم الطاء المهمله وسكون اللام نسبة الى مدينة حلوان وهو
 الحسن بن على الخلال (عن على) أمير المؤمنين ويؤخذ من كلام المناوى انه حديث
 حسن غيره (اجتوا) أى اجلسوا وابرأوا (على الركب) عند ارادتكم الدعاء فانه
 أبلغ فى الادب (ثم قه لوابارب) أعطنا (يارب) أعطنا أى كرر واذلك كثيرا وأطوائى
 الدعاء فان الله يحب المحلين فيه وقد قيل يارب يارب هو الاسم الاعظم (أبو عوانة) فى
 صحيحه (والبغوى) فى صحيحه (عن سعد) بن مالك قال الشيخ حديث صحيح
 (أجرؤكم) من الجرأة الاقدام على الشئ (على قسم الحد) اذا اجتمع مع الاخوة
 أى أجرؤكم على الاقناء والحكم بما يستحقه من الارث معهم (أجرؤكم على النار) أى
 أقدمكم على الوقوع فيها فيطلب من المفتى أو الحاكم التأمل فى أحواله قبل القسمة فان لم يكن
 معهم صاحب فرض فله الاحسن من أمرين المقاسمة وثالث المال وان كان معهم صاحب
 فرض فله الاحسن من ثلاثة أمور ثالث الباقي بعد اخراج الفرض والمقاسمة فى الباقي وسدس
 جميع المال (ص عن سعيد بن المسيب) بفتح المثناة التحتية أشهر من كسرهما (مرسلا)
 قال الشيخ حديث صحيح (أجرؤكم على الفتيا أجرؤكم على النار) قال العلقمى لان المفتى
 موقع عن الله حكمه من حلال وحرام وصحة وفساد وغير ذلك فاذا لم يكن عالما بما فتى به أو
 تهاون فى تحريره أو تهاون فى استنباطه من الأدلة ان كان مجتهدا كان اقدامه على ذلك
 سببا لدخوله النار (الدارمى عن عبيد الله) بالتصغير (مرسلا) هو أبو بكر البصرى
 قال الشيخ حديث ضعيف (اجعل) يابلل اذا الخطاب معه كما مرح به فى رواية البيهقى
 (بين اذانك اقامتك) للصلاة (نفسا) بفتح النون والفاء أى ساعة (حتى يقضى
 المتوضى) أى مر يد الوضوء (حاجته فى مهل) بفتح الميم والهاء أى تؤدو وسكون
 (ويفرغ الاكل) بالمد (مرطامد) بار يشبه (فى موبل) أى من غير عجلة فيسند

ان تؤخر الاقامة بقدر فعل المذكورات عند اتساع الوقت وذلك منوط بنظر الامام واما
الاذان فينظر المؤذن (عم عن أبي) بن كعب (أبو الشيخ) ابن حبان (في) كتاب
(الاذان عن سلمان) القارسي (وعن أبي هريرة) قال الشيخ حديث حسن (اجعلوا
آخر صلاتكم بالليل) أي تهجدكم فيه (وترا) والوتر سنة مؤكدة عند الشافعية وواجب
عند الحنفية وأقله ركعة وأكثره إحدى عشرة ووقته بين صلاة العشاء ولو هو مع
المغرب وطول العجب والافضل تأخير لمن وثق باستيقاظه وان فاتته الجماعة فيه ونهجه
لغيره (ق د عن ابن عمر) بن الخطاب (اجعلوا) ندبا (أنتم) الذين يؤمرون
بكم في الصلاة (بخاركم) أي أفصلكم بالفقه وانقرا ونحو ذلك مما هو مبني في الفروع
(فانهم) أي الأئمة (رفدكم) أي متقدموكم المتوسطون (فيما بينكم وبين ربكم) لان
دعاءهم أقرب الى الاجابة قال العلقمي والوفد الجماعة المختارة من القوم ليتقدموهم في
لقى العظماء (قط هق عن ابن عمر) بن الخطاب قال الشيخ حديث ضعيف (اجعلوا
من صلاتكم) من التبعية أي شيئا منها والمراد السواقل فمن اسم مفعول اجعلوا كما مر
به المناوي (في بيوتكم) لتعود بركنها على البيت وأهله وتتنزل الرحمة والملائكة فيها (ولا
تخذوها قبورا) أي كلقبورهم هجورة من الصلاة شبه البيوت التي لا يصلى فيها بالقبور
التي تقبر الموتى فيها (حم ق د عن ابن عمر) بن الخطاب (ع والرويات) محمد بن
هرون الفقيه (والضياء) المقدسي (عن زيد بن خالد ومحمد بن نصر) الفقيه الشافعي
(في) كتاب (الصلاة) كلهم (عن عائشة) أم المؤمنين (اجعلوا بينكم وبين
الحرام ستر من الحلال) قال العلقمي والمغني أن من جعل بينه وبين الحرام شيئا من
الحلال كان ذلك من دينه وورعه وسلامه عرضه من الذم الشرعي والعرفي ومن اتسع في
الملاذ كان كمن يطوف حول الحمي ويدور به يقرب أن يقع فيه (من فعل ذلك استترا)
بالهمز وقد يخفف أي طاب البراءة (لعرضه ودينه) عن الذم ما عرض بكسر العين
موضع الذم والمدح من الانسان (ومن أرتع فيه) أي الحلال أي أكل ماشا رتبته طفي
المطعم والملبس (كان كالمرتع الى جنب الحمي) أي الشئ الحمي (يوشك) أي يقرب
(أن يقع فيه) أي الشئ الحمي فيعاقب (وان لكل ملك حمي) قال المناوي وفي رواية
الأوان لكل ملك أي من ملوك العرب حمي يحميه عن الناس فلا يقربه أحد خوفا من سطوته
(وان حمي الله) تعالى (في الارض) وفي رواية في أرضه (بحارمه) أي عاصيه فمن
دخل حيا بارتكاب شئ منها استحق العقوبة ومن قاربه يوشك أن يقع فيه فالخطا لدينه
لا يقربه (حب طب عن النعمان بن بشير الانصاري) وهو حديث صحيح (اجعلوا
بينكم وبين النار حجابا) أي ستر او حزام نبيعا (ولو بشق عمرة) بكسر الشين المجهمة
أي بشر منهنها لا يحتقره المتصدق فانه حجاب منيع من النار (طب عن فضالة) بفتح
الفاء ومجهمة خفيفة (بن عبيد) مصغرا وهو حديث حسن (اجعلوا الله) قال
العلقمي اجعلوا بفتح الهزة وكسر الميم وتشديد اللام أي قولوا له يا ذا الجلال والاكرام
وقيل المراد عظموه وروى بالهاء المهملة أي أسأوا قال الخطابي مناه الخروج من حظ
الشرك الى حل الاسلام وسعته من قوله أحل الرجل اذا خرج من الحرم الى الحل (يفقر
لكم) بذنوبكم قال المناوي ومن اجله أن لا يعصى كيف وهو يرى بسمع (حم ع طب
عن أبي الدرداء) وهو حديث حسن (اجعلوا في طلب الدنيا) قال العلقمي اجعلوا

أبو حنيفة بوجوب تأخير الوتر
فهذا لا يقال الا في صيغة أوتروا
(قوله فيما) أي الحالة التي ينسبكم
الخ (قوله من صلاتكم) من
للتبعية أرزائدة عند الاخفش
أي اجعلوا صلاتكم والمراد بعضها
في بيوتكم مفعول ثان (قوله
سترا من الحلال) أي اتركوا
شيئا من الحلال خوفا من الحرام
فهو نهي عن تعاطي الشبهات
(قوله لعرضه) هو محمل المدح
والذم من الانسان فقول العامة
في عرض الله تعالى يحرم (قوله
ومن أرتع) أي أطلق نفسه (قوله
الى جنب) أي جهة وقرب الحمي
فالجنب كما يطلق على جنب
الشخص يطلق على الجهة
كقولهم على عين فلان أو شماله
فالمراد جهة اليمين أو الشمال
لا الجارحة (قوله حجابا) أي
سترا مانعا فالجواب كما يطلق على
الحسي يطلق على الامر المعنوي
كقولهم المعصية حجاب بين
الشخص وربه أي مانعة من رحمة
تعالى (قوله ولو بشق عمرة) وفي
رواية فانها تقع من الجائع كاتقع
من الشبعان أي كما يجرد الشبعان
له الذمة فكذا الجائع يجرد له الذمة
وان لم تسدر مقه (قوله اجعلوا
الله) أي اعتقدوا جلالاته وعظمته
وأظهروا ذلك على ألسنتكم بأن
تقولوا الله عظيم جليل الخ وروى
بجاء مهملة أي اخرجوا من خطر
الشرك الى حل الاسلام أي
الاسلام الحلال من قولهم حل
الرجل اذا خرج من الحرم الى
الحل (قوله اجعلوا الخ) بأن

تطلبوا الرزق طلبا جليلا بأن تحسنوا السعي بلا كد وتركوا أي ترفع

(قوله أجوع الخ) الجوع شدة توجه النفس الى ما يذنبها و يطلق مجازا على تعاق النفس بلاذة المعاني وقال أجوع لان الجائع حسا تنقضى شهوته بالشبع وطالب العلم لا تنقضى شهوته (قوله أجيئوا الداعي) أى كل داع سواه كانت وليمة عرس أو غيرها ويكون الامر مستعلا في الوجوب والندب عند من يجوز فيكون أعم مما قبله أو المراد (٤٩) أجيئوا الداعي لدعوة العرس ويكون

غيرها ما لو ما من حديث آخر ولا تردوا الهدية ان لم تكن ممن ماله أو أكثره حرام أو ممن ينتظر عوضا فلا يسن قبولها أو ممن يطلب منك أن تقضى له بسببها حاجة (قوله أجيئوا) أى أغلقوا حال كونكم قائلين بسم الله عند كل مما ذكر فانه حينئذ لا يستطيع الشيطان دخول البيت وهذا الحديث يقتضى أن ذلك اغمايع الشيطان الخارج من البيت دون الداخل فيه (قوله وأكفوا) قال القاضى عياض رويانه بقطع الالف وكسر الفاء رباعى وبوصلها وفتح الفاء ثلاثى وهما صحيحان وقوله وفتح الفاء أى بعد هاهمة فيقرأ هكذا واكفوا لانه هموز قال شيخنا ع ش وفي القاموس وغيره كفاء كذعه ضربه وكبه وقلبه (قوله وأوكروا) قال العزيزى بكسر الكاف بعدها همزة اه وهذا على قطع الهمزة اما على أنها همزة وصل فيقرأ واوكروا ضم الكاف بلا همزة وبلا رسم ياء قاله شيخنا ع ش (قوله وأطفئوا سرجكم) بهمزة قطع قال تعالى كلما أوقدوا نارا للحرب أطفأها الله فقول العلقمى كالنار الكبريه همزة وصل أمر من الاطفاء فيه ظرو سوايه بهمزة مفتوحة كما يفيد كلام المصباح والقرآن (قوله فاهم) أى الشياطين الخ وهذا راجع

بقطع الهمزة المفتوحة وسكون الجيم وكسر الميم أى ترفقا فيه (فان كلا) أى من الخلق (ميسر) أى مهيا مصروف مسهل (لما كتب) أى قدر (له منها) يعنى الرزق المنقدر له سيأتيه فلا فائدة لاجهاد النفس والمعنى ترفقا في طلب دنياكم بأن تأتوا به على الوجه المحبوب الذى لا محذورة ولا شدة اهتمام به (كأن طاب هق عن أبي حنيد الساعدي) عبد الرحمن أو المنذروه و حديث صحيح (أجوع الناس طالب العلم) قال العلقمى والمعنى أن طالب العلم المستلذ بفهمه وحصوله لا يزال يطلب ما يزيد استلذاته فكما طلب ازداد لذة فهو يطلب نهاية اللذة ولا نهاية لها فهو مشارك لغيره في الجوع غير أن ذلك الغير له نهاية وهو الشبع وهذا الاسمايه له فلذا عبر به بـ (ع) أفضل التفضيل (وأشبعهم الذى لا يتغيبه) فهو لا يتذبذبه ولا يشبهه لشبعه (أونعيمى) كلب فضل (العلم) الشرعى (ور عن ابن عمر) بن الخطاب قال الشيخ حديث ضعيف (أجيئوا) وجوبا (هذه الدعوة) قال المناوى أى دعوة وليمة العرس (إذا دعيت لها) وتوفرت شروط الاجابة (ق عن ابن عمر) بن الخطاب (أجيئوا لداعي) أى الذى يدعوكم لوليمة وجوبا ان كانت لعرس وتوفرت الشروط كما تقرر وبديان كانت لغيرها (ولا تردوا الهدية) قال العلقمى أى اذا لم يعلم انها من جهة حرام اما اذا علم أنها من جهة حرام فالرد واجب والقبول حرام نعم ان علم مالكها فأن أخذها ليردها اليه فهذا لا بأس به وقد يجب القبول لاجل الرضا اذا كان ذلك لمجور عليه ونحوه والنهى عن رد الهدية فى حق غير القاضى اما هو فيجب عليه الرد ويحرم القبول (ولا تصروا المسلمين) أى فى غير حد أو تأديب بل تطفوا معهم بالقول والفعل فضرب المسلم بغير حق حرام بل كبيرة والتعير بالمسلم غالى فمن له ذمة أو عهد فيحرم ضربه تعديبا (حم خد طاب هب عن) عبد الله (بن مسعود) وهو حديث صحيح (أجيئوا أبوابكم) بفتح الهمزة وكسر الجيم وسكون المشنة التعتية وضم الفاء أى أغلقوها مع ذكرا من الله تعالى (وأكفوا آيتكم) قال العلقمى بقطع الالف المفتوحة قال القاضى عياض رحمه الله رويانه بقطع الالف المفتوحة وكسر الفاء رباعى وبوصلها وفتح الفاء ثلاثى وهما صحيحان ومعناه اقلبوا الاء ولا تتركوه للفق الشيطان ولحس الهوام وذوات القذار (وأوكروا أسقيتكم) بكسر الكاف بعدها همزة أى اربطوا أفواهكم فاعلم أن الو كما ما يربط به من خيط أو نحوه والسقاء بالمذرف الماء من جلد ويجمع على أسقية والمعنى سدا فم الاسقية بخيط أو نحوه (وأطفئوا سرجكم) بهمزة قطع أمر من الاطفاء وانما أمر بذلك لخبر البخارى ان القويصة جرت القنبيلة فاحرقت أهل البيت (فانهم لم يؤذن لهم) أى الشياطين (بالتسور عليكم) تليل لما تقدم والمعنى أنكم اذا فعلتم ما ذكره من كرام الله تعالى فى الجميع لا يستطيعون أن يتسوروا أى يتساقوا عليكم واستنبت بعضهم من ذلك مشروعية غلق الفم عند التثاؤب لدخوله فى عموم الابواب مجازا (حم عن أبي أمامة) الباهلى وهو حديث صحيح (أحب الاعمال الى الله الصلاة لوقتها) قال العلقمى ومن حصل ما أحب

(٧ - عزيزى اول) للاول فقط خلا فالقول المناوى انه راجع لكل (قوله بالتسور) أى التسلق والنط (قوله أحب الاعمال الى الله) أى عند الله (قوله لوقتها) اللام بمعنى فى أى فى وقتها فانه صلاة خارج لوقت محبوبة لله تعالى فصح التفضيل وانما المبعوض التأخير فلا اعتراض حينئذ أو يقال هو على حذف مضاف أى لاول وقتها ويكون فيه الحث على المسارعة للصلاة أول الوقت

(قوله بر الوالدين) أي من له ولادة وان كان بر الأقرب أكثر ثوابا من الأبعد ومثل بر الوالد بر صاحبه ولو بعد موت الوالد فأنك اذا أحسنت الى صاحب أيك حصل له سرور بذلك (٥٠) وقوت بر الوالدين بالصلاة لان الله تعالى قرنه بالاخلاص له تعالى في قوله

تعالى ألا تعبدوا الا اياه وبالوالدين احسانا (قوله آدمها) أفضل التفضيل بالنظر للمداومة العرفية أي اذا حصل فترة يسيرة في العمل فهو أحب مما حصل فيه فترة كثيرة والا لو كان المراد المداومة كل زمان لم يتأت تفضيل اذ لا آدم حينئذ بل كلها دأمة (قوله رطب) أي شديد الحركة فان رطوبة اللسان ناشئة عن شدة حركته وجفافه ناشئ عن عدم حركته فهو من باب الكفاية ولا يقال هذه الاحاديث متناقضة حيث يقول أحب الاعمال كذا ثم يقول أحبها كذا لانه صلى الله عليه وسلم انما يقول ذلك باعتبار حال المخاطب فاذا كان المخاطب لا يبر والديه فأحب الاعمال اليه تعالى ذلك أولا يطعم المسكين فأحب الاعمال اليه تعالى ذلك الخ (قوله مغرما) أي ديننا أو غيره مما توجه عليه من الحقوق وسواء كان الدفع بآداء أو ابراء أو شفاة في ذلك أو اخلاص من الحبس الذي توجه عليه أي مالم يكن عصى بالدين والا فلا يطلب دفعه عنه (قوله الحب في الله) في سببية قنفيد التعليل أي لاجل الله كان يجب شخصا لصلاحة وعلوه وكرمه وليس من الحب في الله أن تحب من يحسن اليك وان كان لا بأس به لان الحامل على حبك احسانه اليك فهو لغرضك الذي يري الله

به العلماء عن هذا الحديث وغيره مما اختلفت فيه الاجوبة بأنه أفضل الاعمال ان الجواب اختلف لاختلاف احوال السائلين بان أعلم كل قوم بما يحتاجون اليه أو عما هو اللائق بهم أو كان الاختلاف باختلاف الاوقات بان يكون العمل في ذلك الوقت أفضل منه في غيره وقد تظاهرت النصوص على ان الصلاة أفضل من الصدقة ومع ذلك قد يعرض حال يقتضي مواسة المضطر فتكون الصدقة حينئذ أفضل أو ان أفضل ليست على ما يابل المراد بها الفضل المطلق أو المراد من أفضل الاعمال خذفت من كفاية لفلان أفضل الناس ويراد من أفضلهم فلي هذا يكون الايمان أفضلها والباقيات متسارية في كونها من أفضل الاعمال أو الاحوال ثم يعرف فضل بعضها على بعض بدلائل تدل عليها وقوله لوقتها وورد على وقتها قيل والمعنى في وقتها ومعنى المحبة من الله تعالى تعاقب الارادة بالشواب (ثم بر الوالدين) أي الاحسان الى الاصلين وان عليا وامثال أمرهما الذي لا يخالف الشرع (ثم الجهاد في سبيل الله) لاعلاء كلمته واطهار شعا ردينه (حم ق د ن عن ابن مسعود) عبد الله (أحب الاعمال الى الله آدمها وان قل) أي أكثرها ثوابا أكثرها تباعا ومواظبة والقليل الدائم خير من الكثير المنقطع لان تارك العمل بعد الشروع فيه كالمعرض بعد الوصل قال المناوي والمراد المواظبة العرفية والافقية الدوام شعول جميع الازمة وهو غير مقدور (ق عن عائشة) أحب الاعمال الى الله أن تموت ولسانك رطب من ذكر الله (يعني أن تلازمه حتى يحضرك الموت وأنت اذا كرفان للذ كرفوان لا تحصى قال الغرالي أفضل الاعمال بعد الايمان ذكر الله (حب وابن السنن في عمل يوم وليلة طب هب عن معاذ) بن جبل وهو حديث صحيح (أحب الاعمال) قال المناوي التي يفعلها أحدكم مع غيره (الى الله من أطمع مسكينا من جوع) على حذف مضاف أي عمل من أطمع مسكينا محترما (أودفع عنه مغرما) ديننا أو غيره مما توجه عليه سواء لزمه أو لم يلزمه وسواء كان الدفع بآداء أو شفاة (أو كشف عنه كرابا) ويكون هذا أعم مما قبله ختم به قصد التعميم (طب عن الحكم بن عمير) أحب الاعمال الى الله تعالى بعد الفرائض (أي بعد آداء الفرائض العينية من صلاة ووز كاة وصوم وروح (ادخل السرور) أي الفرح (على المسلم) أي المعصوم بان يفعل معه ما يسره من نحو تبشير بحديث نعمة أو اندفاع نقمة (طب) وكذلك في الاوسط (عن ابن عباس) وهو حديث ضعيف (أحب الاعمال الى الله حفظ اللسان) أي صيانتها عن النطق بما نهى عنه من نحو كذب وغيبة ونميمة (هب - ن أي حبيفة) بالتصغير واهمه وهب السواني قال الشيخ حديث ضعيف (أحب الاعمال الى الله الحب في الله) أي لا حله لا لغرض آخر كميل واحسان ومن لارم الحب في الله حب أوليائه وأصفيائه ومن شرط محبتهم اقتفاء آثارهم وطاعتهم (والبغض في الله) أي لامر يسوغ له البغض كالفسقة والظلمة وأرباب المعاصي (حم عن أني ذر) الغفاري وهو حديث حسن (أحب أهلي الى فاطمة) قال المناوي قاله حسين سأله على والعباس يارسول الله أي أهلك أحب اليك (ت ل عن أسامة) بن زيد وهو حديث صحيح (أحب أهل بيتي الى الحسن والحسين) قال القاسمي هم على

تعالى والبغض لاجل الله تعالى أي لامر يسوغ كآرباب المعاصي (قوله أحب أهلي) المراد أهل بيتي وهم علي وفاطمة وزديتهما فغيرهما بالاولى أو المراد مطلق آقار به صلى الله عليه وسلم (قوله الحسن والحسين) أي أحب أهل بيته المذكور فلا ينافي ما قبله ان أهمهما أحب منهما لانها الاصل

(قوله عائشة) أي أحب الناس أي أحب زوجاته صلى الله عليه وسلم الموجودات في المدينة حال هذه المقالة فلا يردان خديجة أحب إليه منها رضي الله عن الجميع (قوله ومن الرجال أبوها) أي أحب من كل الرجال الا الحسنين فانها أحب من حيث البضعة (قوله وعبد الرحمن) لكن عبد الله أفضل من عبد الرحمن لان لفظ الله يدل على الذات المستكاملة الصفات ثم عبد الرحمن لكونه لم يطلق على غيره تعالى رحن ثم بقية ما أضيف فيه عبد لاسم من أسمائه تعالى فهو عبد الكريم وعبد الخالق وعبد العزيز الخ فهي كلها في مرتبة واحدة ثم محمد ثم أحمد ثم ابراهيم وانما سمي الخليل ابراهيم مع (٥١) أن محمداً عبد الله مثلاً أفضل لان الأفضلية

لم تظهر حينئذ وانما ظهرت على لسان نبينا صلى الله عليه وسلم وانما سمي صلى الله عليه وسلم ابراهيم مع ان عبد الله ونحوه أفضل اشارة الى طلب التسمية بأسماء الانبياء، والتسمية بعبد النبي قيل حرام لايهامه أن النبي خلقه ورد بان كل من سمع عبد النبي لا يفهم الا معني عبد الخدمة لا عبد الخلق والايجاد ادلايتوهم ذلك أحد نعم الأولى ترك التسمية به لهذا الإيهام ولو على بعد (قوله هـ هـ ام وحارث) وذلك لمطابقه الاسم لعنا لان الهم العزم والحارث الكسب وكل شخص يعزم على الامر ويكتسب وعبارة العزيمى قال العاقمى لما فيه من مطابقة الاسم معناه الذي اشتق منه لان الحارث هو الكاسب والانسان لا يخلصون الكسب غالباً طيباً واختياراً كما قال تعالى انك كادح الى ربك كدحاً أى عامل امال الدنيا وامل اللآخرة وهم فعال من هم بالامرهم اذا عزم عليه وقصد فعله فكل أحد لا بد له أن يسم بأمر خيرا كان أو شراً وسياًتى أقبحها حرب ومرة في سمو انتهت بحرفونها (قوله

وفاطمة والحسان وقال بعضهم بدخول الزوجات وبعضهم مؤنوبى هاشم والمطلب اه واقتصر المناوى على الاقل فقال ولا تعارض بين هذا وما قبله لارجحان الحب مختلفة أو يقال فاطمة أحب أهله الاثا والحسان أحب أهله الذكور وهذا والحق ان فاطمة لها الاحبية المطلقة ثبت ذلك في عدة أحاديث أفاد مجموعها التواتر المعنوى وما عداها فعلى معنى من أراختلاف الجهة (ت) وكذا أبو يعلى (عن أنس) بن مالك وهو حديث حسن (أحب النساء) بالمد هو ما في كثير من النسخ وفي بعضها الناس بدل النساء الى عائشة قال المناوى أى من حلالى الموجودين بالمدينة حال هذه المقالة (ومن الرجال أبوها) لمسايقته في الاسلام ونعمه لله ورسوله وبدل نفسه وماله في رثاها ما (ق ت عن عمرو بن العاصى) بالياء ويجوز حذفها (ت هـ عن أنس) بن مالك (أحب الاسماء الى الله عبد الله وعبد الرحمن) قال المناوى أى أحب ما انتهى به العبد لتعظيم ما هو وصف واجب للحق تعالى وهو الالهية والرحمانية وهو وصف للانسان وواجبه وهو العبودية والافتقار اه قال العلقمى ويلقى بهذين الاسمين ما كان مثلها كعبد الرحيم والحكمة في الاقتصار على الاسمين انه لم يقع في القرآن اضافة عبد الى اسم من أسمائه غيرهما (م د ت هـ عن ابن عمر) بن الخطاب (أحب الاسماء الى الله تعالى ما تعبد له) بصفتين فتشيد (وأصدق الاسماء هم ام) بقبحها وبشدة الميم (وحارث) قال العلقمى لما فيه من مطابقة الاسم معناه الذي اشتق منه لان الحارث هو الكاسب والانسان لا يخلصون الكسب غالباً طيباً واختياراً كما قال تعالى انك كادح الى ربك كدحاً أى عامل امال الدنيا وامل اللآخرة وهم فعال من هم بالامرهم اذا عزم عليه وقصد فعله فكل أحد لا بد له أن يسم بأمر خيرا كان أو شراً وسياًتى أقبحها حرب ومرة في سمو انتهت بحرفونها (قوله

أحب الاديان أى ملل الانبياء أى قبل النسخ اما بعده فليست محبوبة أصلاً فلا تتأنى المضاضلة والحنيفية غلب عليه معنى الهلية على هذا الدين فذهب منه معنى التأنيث فلذا صح الاخبار به عن أحب المذكر أو يقال لان أحب أفضل تفضيل يستوى فيه المذكور والمؤنث (قوله أحب البلاد) أى أما كن البلاد مساجد هـ أى من عيكت في المساجد أحب الى الله تعالى ممن عيكت في غيرها اذا هجسة الاثابة ولا معنى لاثابة نفس المساجد فالمراد المساكن فيها لذكر أرواعتكاف وكذا المراد بغض من في الاسواق لتعاطيه الايمان الكاذبة والغش والاعراض الفانية لا بغض نفس الاسواق تطير ما ورد في مدح الدنيا وذهابها فالمراد مدح من قام بحقوق الله تعالى فيها ودمضه اه (قوله أسواقها) جمع سوق سعى به لان الاشياء تساق للبيع فيه أو لان الناس تمشى فيه للبيع

والشراء على سوقها جمع ساق (قوله كلمة حق) بالاضافة وعدمها كذا كره المناوي في كبره وقوله لامام جابر قال العزيزي أي ظالم لان من جاهد العدو فقد تردد بين رجاء وخوف وصاحب السلطان اذا قال الحق وأمر بالمعروف ونهى عن المنكر يعرض نفسه للهلاك قطما وهو أفضل انتهى بحروفه (٥٢) (قوله أحب الحديث الخ) قاله صلى الله عليه وسلم لما جاتته هوازن لطلب سيهم فاذ

صلى الله عليه وسلم بعد ان سبي نساءهم وأطفالهم ومالههم انتظرهم ليقتلوا مسلمين فيرد ذلك عليهم فلم يأتوا الا بعد مدة طويلة فقال أحب الحديث الخ أي لا أعطيكم الجميع بل النساء والاطفال أرا المال فأخذوا النساء والاطفال وتركوا المال فقصه صلى الله عليه وسلم على الغافقين وأصدق بمعنى صادق اذا الكذب لا صادق فيه وأحب بمعنى محبوب لان الكذب غير محبوب أصلا (قوله عن المسور بن مخرمة) فقبه عالم قتل في قننه ابن الزبير أصابه حجر المنجنيق وهو قائم يصلي في الجحر (قوله كان يصوم يوما الخ) فهو أفضل من صوم يومين وفطر يومين ومن صوم الدهر لان النفس تعود عليه فلا يحصل المقصود من قمع النفس نظير ما قاله الاطباء من أن المرض اذا تعود عليه البدن لم يخرج الى دواء ولما يمكن تبعض اليوم بالصوم وأمكن تبعض الليل بالقيام ذكره وهذه الكيفية أفضل من قيام الليل كله وقيامه صلى الله عليه وسلم الليل لا يرد لانه مشرع يسين جواره (قوله أحب الطعام) أي أكثره بركة ونفعاً في بدن الا سئل (قوله أحب الكلام) أي كلام الخلق فلا يرد أن القرآن أحب (قوله وبمحمده) الواو عاطفة للجملة (قوله

هريرة حم ك عن جبير) بالتصغير (ابن مطعم) بضم أوله وكسر ثالثه (أحب الجهاد الى الله تعالى كلمة حق قال لامام جابر) أي ظالم لان من جاهد العدو فقد تردد بين رجاء وخوف وصاحب السلطان اذا قال الحق وأمر بالمعروف ونهى عن المنكر يعرض نفسه للهلاك قطما فهو أفضل (حم ط ب عن أبي أمامة) الباهلي وهو حديث حسن (أحب الحديث الى) بالتشديد (أصدقه) قال المناوي أفضل تفضيل بتقدير من أو بمعنى فاعل والصدق مطابقه الخبر للواقع والصدق عدمها (حم خ عن المسور ابن مخرمة) بن نوفل الزهري فقيه عالم (ومروان معاً) بن الحكم الاموي وزاده عا دفعا لتوهم أنه من أحدهما (أحب الصيام الى الله صيام داود) قال العلقمي نسبة المحبة في الصيام والصلاة الى الله تعالى على معنى ارادة الخبر لفاعله ما (كان يصوم يوماً ويفطر يوماً) هو أفضل من صوم الدهر والسرف في ذلك أن صوم الدهر قد يفوت بعض الحقوق وقد لا يشق باعتياده له بخلاف صوم يوم وفطر يوم (وأحب الصلاة الى الله تعالى صلاة داود كان ينام نصف الليل ويقوم ثلثه) قال العلقمي وهو الوقت الذي ينادى فيه الرب هل من سائل هل من مستغفر اه وورد أنه ينادى الى أن ينفجر الفجر (وينام سائسه) أي الاخير ليستريح من تعب القيام وانما كان ما ذكر أحب الى الله تعالى لانه أخذ بالرفق على النفوس التي يحشى منها السائمة التي هي سبب ترك العبادة والله تعالى يحب أن يوالى فضله ويدام احسانه (حم ق دن ه عن) عبد الله بن عمرو بن العاص (أحب الطعام الى الله ما كثرت عليه الايدي) أي أيدي الاكلين قال المساور والمراد الاقبياء لخبر لا يأكل طعم املك الا تقي (ع ح ب هب والضيايا) المقدسي (عن جابر) بن عبد الله قال الشيخ حديث صحيح (أحب الكلام الى الله تعالى) أي أحب كلام مخلوقين (أن يقول العبد) أي الانسان مرا كان أوقنا (سبحان الله) أي أنزهه عن النقائص (وبحمده) الواو الحال أي أسبح الله تبارك وتعالى بألفاظه أو عاطفة أي أسبح الله وأتأسب بحمده يعني أنزهه عن جميع النقائص وأحمده بأفواع الكلمات (حم م ت عن أبي ذر) الغفاري (أحب الكلام الى الله تعالى أرح سبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله والله أكبر) قال المناوي لخصتها تنزيهه تعالى عن كل ما يستحيل عليه ووصفه بكل ما يجب له من أوصاف كونه وانفراده بوحديته واختصاصه بظنونه وقدمه المفهومين من أكبريته (لا يضرك باين دأت) أي في حيازة نواهي لكن الافضل ترتيبها كذا (حم م عن سعرة) بضم الميم وانسكن (ابن جندب) الفزاري (أحب للهوا الى الله تعالى) قال المناوي أي اللهب وهو ترويح النفس بما لا تقتضيه الحكمة (اجراء الخليل) أي مسابقة الفرسان بالافراس بقصد التهرب للجهاد (والري) قال العلقمي أي عن قوسه وفسر قوله تعالى وأعدوا لهم ما استطعتم من قوة بانها الري (عد عن ابن عمر) بن الخطاب وهو حديث ضعيف (أحب العباد الى

أحب الالهو) أي ترويح النفس باللعب (قوله اجراء الخليل الخ) أي اذا قصد به التمرين على الجهاد كان الله أكثر نوايا من اللعب بغير ذلك كاللعب مع الزوجة والخيل تطلق على المركوب نحو قوله تعالى والخيل والبغال والحمير ما يخيل الله اركبي (قوله والري) قال العزيزي قال العلقمي أي عن قوسه وفسر قوله تعالى وأعدوا لهم ما استطعتم من قوة بانها الري انتهى بحروفه

(قوله أنفعهم لعياله) قال العلقمي العيال من عثرون وتلزمت نفقته فالضمير في لعياله عائدا إلى الشخص نفسه فالمراد عيال نفسه
 ويحتمل أن يعود الضمير لله كما في حديث يأتي في حرف الخاء ولفظه الخلق كلهم عيال الله فأحبهم إلى الله أنفعهم لعياله وفي رواية
 الطبراني أحب الناس إلى الله أنفعهم للناس والحديث يفسر بعبءه بعضا والذي يظهر أن هذا الاحتمال أولى والمراد نفع من
 يستطيع نفعه من الخلق انتهى قال المناوي ويوافقه أي الأول خير خيركم خيركم لا هله انتهى عن عريزي (قوله مكرم) أي وأبغض
 أهل بيوتكم بيت فيه يتيمه إن كابد عليه المفهوم (قوله أحب الله الخ) دعاء (٥٣) أي اللهم أحبه أو خير بان أوحى إليه صلى
 الله عليه وسلم بأن الله أحبه (قوله

سمعا) أي سهلا يقال سمع
 سماحة وهو حوطة فهو سمع (قوله
 أقلكم طعاما) ولذا ورد أن سيدنا
 يحيى لقي إبليس فرأى معه معاليق
 أي صورة كلابيب فقال ما هذه
 فقال هذه الشهوات اصطاد بها
 الناس فقال هل معك شيء فقال
 شهوة الأكل أسلطها علينا
 ونسب ففكسل عن العبادة فقال
 لله على أن لا أشبع أبدا فقال
 إبليس وكذا لله على أن لا أنصح
 أحدا أبدا وروى أن أبا الحسن
 الشاذلي مكث ثمانين يوما لا يأكل
 شيئا فحدثته نفسه أن قد أطاع
 ربه فخرجت عليه امرأة من غار
 ووجهها كاقمر وقالت لقد جاع
 الرجل ثمانين يوما فحدثته نفسه
 الخ فوالله ما أكلت شيئا منذ ستة
 أشهر وهذا من لطف الله بالشيخ
 نعمنا الله به حيث نهبه على عدم
 ركونه للعمل (قوله أحب للناس
 ما تحب) أي مثل ما تحب فلا يرد
 أن الشخص لا يحب أن ينقل
 ما تحت يده إلى غيره (قوله أسيد)
 ويصح أسد وبها مش كذا في
 الشرح بزيادة ياء والصواب أسد
 بدون ياء كفي الاصابة وغيرها قال
 ابن عبد البر في الاستيعاب يزيد

الله أنفعهم لعياله) قال العلقمي العيال من عثرون وتلزمت نفقته فالضمير في لعياله عائدا على
 الشخص نفسه فالمراد عيال نفسه ويحتمل أن يعود الضمير لله كما في حديث يأتي في حرف
 الخاء ولفظه الخلق كلهم عيال الله فأحبهم إلى الله أنفعهم لعياله وفي رواية الطبراني أحب
 الناس إلى الله أنفعهم للناس والحديث يفسر بعبءه بعضا والذي يظهر أن هذا الاحتمال
 أولى والمراد نفع من يستطيع نفعه من الخلق انتهى قال المناوي ويوافقه أي الأول خير
 خيركم خيركم لا هله (عبد الله) بن الامام أحمد (في) كتاب (زوائد الزهد) لا ييه (عن
 الحسن) البصري (مرسلا) قال الشيخ حديث ضعيف (أحب عباد الله إلى الله
 أحسنهم خلفا) يضم اللام أي مع الخلق ببذل المعروف وكف الأذى وطلاقة الوجه
 والتواضع ونحو ذلك قال المناوي وفي بعض الكتب المنزلة الاخلاق الصالحة ثمرات العقول
 الراجحة (طلب عن أسامة بن مشر بن) الزباني صحابي معروف قال المناوي واسناده صحيح
 واقتصار المراد على حسنة تقصير (أحب بيوتكم) أي أهل بيوتكم (إلى الله
 بيت فيه يتيم مكرم) يسكون الكف أي بالاحسان إليه وعدم اهاتته (هب عن عمر)
 ابن الخطاب رضي الله تعالى عنه وهو حديث ضعيف (أحب الله تعالى) بفتح الهمزة
 وتشديد الباء الموحدة المفتوحة دعاء أو خبر (عبد اسمعا) أي سهلا (إذا باع وسمعا
 إذا اشترى وسمعا إذا قضى) أي أدى ما عليه من الحق ونفقه بذلك طيبة (وسمعا إذا
 اقضى) أي طلب ماله برفق من غير عنف ولا تشديد بين عباد كراة السهولة والتسامح في
 التعامل بسبب لاستحقاق المحبة وإفاضة الرحمة والاحسان بالنعمة وفي اتهامه سلب المحبة
 عن أنصف بذلك وتوجه لدم إليه ومن ثم ردت الشهادة بالماضيقة في التافه (هب
 عن أبي هريرة) قال الشيخ حديث حسن (أحبكم إلى الله أقلكم طعاما) يضم الطاء أي
 أكل (وأخفكم بدنا) قال العلقمي والمعنى أن من كانت هذه صفته كان أنشط للعبادة
 وأقوى عليها وكانت هبة عليه دون غيره (فر عن ابن عباس) قال الشيخ حديث ضعيف
 (أحب للناس ما تحب لنفسك) بفتح الهمزة وكسر الحاء المهملة وفتح الموحدة انشيد
 أي من الخير (تخ ع ط ب ل هب عن يزيد بن أسيد) قال المناوي بزيادة ياء ودم
 الهمزة وفتحها قال الشيخ حديث صحيح (أحب حبيبتك هو ناعا عسى أن يكون غيضك
 يوما ما أو بغضك هو ناعا عسى أن يكون حبيبتك يوما ما) قال العلقمي أي جباة تصدا
 لا افراط فيه وإضافة ما إليه تفيد التقليل يعني لا تصرف في الحب والبغض فعسى أن يصير
 الحبيب بغضا والبغض حبيبا فلا تكون قد أسرفت في الحب فتندم ولا في البغض فتستحي
 (فائدة) أخرج الرافعي عن أبي اسحق السيبعي قال كان علي بن أبي طالب يذكر أصحابه

ابن أسد بن كرز بن عامر القسري جد خالد بن عبد الله القسري يقال انه وفد على رسول الله صلى الله عليه وسلم فأسلم وأن رسول
 الله صلى الله عليه وسلم قال له يا يزيد بن أسد أحب للناس ما تحب لنفسك انتهى (قوله أحب) كذا بخطه والنسخة المعتمدة أحب
 حبيبتك (قوله يوما ما) أي أي يوم من الأيام (فائدة) كان علي بن أبي طالب رضي الله عنه يذكر أصحابه وجلسه في استعمال
 حسن الادب بقوله وكن معدنا للخير واصفح عن الأذى • فانك رأها معملت وسمع • وأحب إذا أحببت حبا مقاربا •
 فانك لا تدري متى أنت نازع وأبغض إذا أبغضت بغضا مقاربا • فانك لا تدري متى الحب راجع

(قوله لما يغذوكم) بالذال المعجمة من الغذاء ما يتقوم به البدن سواء كان تناوله أول النهار أو آخره فهو أعم من الغذاء لانه ما يتناول أول النهار والمراد هنا ما يشغل الغذاء الحسى والمعنوى ومن نعمه بيان لما والنعمة ملائم أى مناسب للنفس تحمد ما قبله فما قبله الكافر استدرج لاجل زيادة الوبال ولذا ورد أن ملكين التقييا فى الارض فقال أحدهما للآخر ما سبب نزولك الارض فقال الكافر القلانى اشتهت نفسه سمكة فأرسلنى الله لاسوقها اليه لئتم له لذة نفسه فيعذب على عدم الحمد عليها وقال الآخر العابد القلانى الذى فى الجبل طلبت نفسه الزيت فأحضره (٥٤) فأرسلنى الله لارىقه لئتم له النعيم فى الآخرة ثم اعلم ان النعم من الله تعالى مع

وجلساء فى استعمال حسن الادب بقوله

وكن معدنا للخير واصفح عن الاذى • فانك راء ما عملت وسامع
وأحبب اذا أحببت حبا مقاربا • فانك لا تدري متى أنت نارع
وأبغض اذا أبغضت بغضا مقاربا • فانك لا تدري متى الحب راجع

(ت) فى البر والصلة (هب عن أبي هريرة طب) كلاهما (عن ابن عمر) بن الخطاب
(وعن ابن عمرو) بن العاص (قط فى الافراد) بفتح الهمزة (عد هب عن على)
أمير المؤمنين مرفوعا (عد هب عن على موقوفا) عليه قال الشيخ حديث حسن
(أحبوا الله لما يغذوكم به) قال العلقمى يغذوكم بالغين والذال المعجمة من الغذاء بفتح المعجمة
والذال المهملة والمد الطعام الذى يؤكل أول النهار (من نعمه) جمع نعمة بمعنى انعام
والمعنى أحبوا الله لاجل ما خلق لكم من المأكل والمشروب ويحتمل أن يكون عاما
لانعمه كلها (وأجرونى لطلب الله وأحبوا أهل بيتى لطفى) المصدر مضاف للفاعل فى
الموضعين (ت ك) فى فضائل أهل البيت (عن ابن عباس) وهو حديث صحيح
(أحبوا العرب) قال العلقمى العرب جيل من الناس والأعراب سكان البادية
والعرب العاربة هم الذين تكلموا بلسان يعرب بن قحطان وهو اللسان القديم والعرب
المستعربة هم الذين تكلموا بلسان اسمعيل بن ابراهيم عليهما الصلاة والسلام وهى لغات
أهل الحجاز وما والاها وورد من أحب العرب فهو حبيى حقا وذلك لانهم هم الذين قاموا فى
نصرة الدين وباعوا أنفسهم لله تعالى وأطهروا الاسلام وأزاحوا ظلمة الشرك والكفر
(ثلاث) أى لاجل خصال ثلاث امتازت بها (لانى عربى والقرآن عربى) قال الله
تعالى بلسان عربى مبين (وكلام أهل الجنة عربى) والقصد الحديث على حب العرب أى
من حيث كونهم عربا وقد يمرض ما يوجب البغض والازدياد منه بحسب ما يعرض لهم من
كفر أو نفاق (عق طب ل هب عن ابن عباس) قال الشيخ حديث ضعيف (أحبوا
قريشا) قال العلقمى هم ولد المضرب بن كاتبة على الصحيح وقيل ولد فهر بن مالك بن النضر
وهو قول الأكثر وقال فى المصباح قريش هو النضر بن كاتبة بن خزيمه بن مدركة بن اليباس
ابن مضر بن زار بن معد بن عدنان ومن لم يلد له فليس بقريشى وأصل القرش الجمع وتقرشوا
فجمعوا وقيل القرش دابة فى البحر هى سيدة الدواب البحرية وكذلك قريش سادات الناس
اه وقال المناوى أحبوا قريشا القبيصة المعروفة والمد مراد المسلمون منهم فاذا كان ذاق
مطلق قريش فاطل بك بأهل البيت (فانه) أى الشان (من أحبهم) من حيث كونهم

التوفيق للحمد عليها دليل على
محبة الله لبعده فبه سابق وحبهم
لاحق قال تعالى يحبهم ويحبونه
وانما أمر فى الحديث بالحب لاجل
النعم لا مطلقا لان محبة الله علينا
لا تصح الا تمكن معرفته بدون
شئ يدل عليه والعبد مغمور
يا حسانه الذى لا يحصى فى كل
نفس فلم يكن حبه الا احسانه
(قوله وأحبوا الخ) اذا لايصح أن
يكون محبة الله تعالى باعضا حبيبه
اذ من أحب الشئ أحب محبوبه
(قوله أحبوا العرب الخ) أى
زيدوا فى محبتهم لاجل هذه الثلاثة
قال العزيزى قال العلقمى العرب
جيل من الناس والأعراب سكان
البادية والعرب العاربة هم الذين
تكلموا بلسان يعرب بن قحطان
وهو اللسان القديم والعرب
المستعربة هم الذين تكلموا بلسان
اسمعيل بن ابراهيم عليهما الصلاة
والسلام وهى لغات أهل الحجاز
وما والاها وورد من أحب العرب
فهو حبيى حقا وذلك لانهم الذين
قاموا فى نصره الدين وباعوا
أنفسهم لله تعالى حتى أظهروا
الاسلام وأزاحوا ظلمة الكفر
انتهى بحروفه والمراد أحبوا
أصل الحب لكونهم عربا وان كان

بغض العاصى منهم من حيث كونه عاصيا واجبا لمن حيث انه من العرب وهذا الحديث وان كان معناه قريشا
صحيفا أكثر الحديثين على أنه موضوع وقيل ضعيف (قوله قريشا) تصغير قريش الحيوان المعروف فى البحر لشد القوة سميت به
أولاد النضر بن كاتبة لشدتهم على غيرهم أو تفرقهم بعد اجتماعهم وقيل هم أولاد فهر بن مالك وتلخص من هذا الذى قبله الامر
بمحبة قريش لانه صلى الله عليه وسلم منهم والامر بمحبة العرب لان قريشا منهم وهذا الحديث ضعيف (قوله طب عن سهل بن سعد)
هذا هو الصواب فى نسخة المنارى زيادة رموز ليست فى نسخ الجوامع ولا فى التكميل فهو خلاف الصواب

(قوله أحبوا الفقراء) أي ذوى المسكنة والنذل لتزول الرحمة بهم كثير وأوجب القوم ملحق بهم وجالسوهم أي ليحصل لهم جبر ويحصل لكم تواضع وقوله صلى الله عليه وسلم وأحب الخ أمر واحد كان بالجلس خصه له لانه لا يحب العرب (قوله وليردك) أي يبعثك عن احتقار الناس ما تعلم من معائب نفسك فان الموقف لا يرى نفسه الامعية والافهون اقل الأتري قول الصديق وما أبرئ نفسي أي فاشتغالك بمعائب نفسك يصونك عن التكلم في الناس (قوله احبسوا) بكسر الهمزة كقوله في الشرح الكبير (قوله صيبتكم) جمع صبي وهو الذكر الصغير من نبي آدم والاثني صبية وجهها صبايا والمراد مطلق (٥٥) الصغير ذكر كان أو أنثى (قوله فوعه)

قال في الشرح الكبير يضم الفاء والصواب بفتحها كما في فصل الفاء من باب العين من القاموس الفوعة من الليل والنهار وأولهما (قوله تخترق) أي تنتشر مع افساد ولذا لم يقل تنتشر وذلك لان الكفار منهم وان خلقوا من النار ولو بهم مملوءة ظلمة فبأنفوسها وينتشرون فيها ويكرهون النور على عكس المؤمنين وانما خص أول الليل وان كانوا في طبع الليل لانه أول خروجهم من الحبس فاضرارهم فيه أشد وخص الصبيان لانهم لا يحتزون عن النجاسة ويفعلون عن ذكر الله كثير والشياطين يألفن النجاسة خصوصا اذ لم يكن ذكر (قوله العلم) بدل من الضالة أو عطف بيان قال العزيزي يجوز رفعه ونصبه والمراد بحب العلم قراءته وتعلمه فهو فرض كفاية في كل قطر فيجب على الامام أن يقيم بكل بلدة عالما ويكفيه من بيت المال والاعصى (قوله احتبسوا) أمر ارشاد تعليم للامة ما ينفعهم لكن الجامة التي هي اخراج الدم من ظاهرا الجلد انما هي لاهل القطر الحار لانه يخرج الدم الى الظاهر

فريشا المؤمنين (أحبه الله تعالى) دعاء أو خبر (مالك) في الموطأ (حم ق) في الاستئذان (د) في الادب (عن أبي موسى) الأشعري (وأبي سعيد) الخدرى (معا طب والضياع) المقدسى في المختارة كلهم (عن جندب الجبلى) له بحجة (أحبوا الفقراء وجالسوهم) ليحصل لكم الرحمة والرفعة في الدارين (وأحب العرب من قبلك) أي حباسا دقا (وليردك عن الناس ما تعلم من نفسك) قال العلقمى أي من المعائب والذائل فلا تجسس على أحوال الناس وأحوالهم الخفية عنك فان ذلك يجزى الى ما لا خير فيه اه أي اشتغل بتطهير نفسك عن عيب غيرك (ك) عن أبي هريرة وهو حديث صحيح (أحبوا صبيانكم) أي امنعواهم من الخروج من البيوت من الغروب حتى تذهب فوعة العشاء قال المناوى أي شدة سوادها وظلمتها والمراد أول ساعة من الليل (فانها ساعة تحترق) عثنتان فوقيتين مفتوحين بينهما ماء مبردة ساكنة وراء وقاف أي تنشر (فيم الشياطين) أي مرده الجن فان الليل محل تصرفهم وسرحتهم في أول انتشارهم أشد انظر با (ك) في الادب (عن جابر) بن عبد الله وهو حديث صحيح (أحبوا وادى المؤمنين ضياتهم) قال المناوى أي ضياتهم يعني انعموا من ضياع ما تقوم به سياستهم الدينوية ويوصلهم الى الفوز بالسعادة الاخروية ثم بين ذلك المأمور بتبنيه وحفظه بقوله (العلم) أي الشرعى بان لا تملموه ولا تقصروا في طلبه فالعلم الذى به قيام الدين وسياسة المسلمين فرض كفاية فاذا لم يتصحب في كل قطر من تدفع الحاجة به أمموا كلهم اه وقال العلقمى هي أى الضالة الضائعة من كل ما يقتنى وقد تطلق الضالة على المعانى ومنه الحكمة ضالة المؤمن أى لا يزال يتعلمها كما يتطلب الرجل ضالته والمعنى امنعوا علم ضياتهم أو تذهب وهى العلم اه فلم انه يجوز رفع العلم ونصبه (فروابن النجار) واسمه محمد بن محمود (في تاريخه) تاريخ غداد (عن أنس) بن مالك وهو حديث ضعيف (احبسوا خمس عشرة أولاد سبع عشرة أولاد سبع عشرة أو احدى وعشرين) قال المناوى وخص الاوتار لانه تعالى وتر يحسب الوتر والامر للارشاد (لا يتبيخ) بالمشاة التحتية ثم الفوقية ثم الموحدة المفتوحات ثم التحتية المشددة فغبن مجبة أى لا يتبيخ أى شور ويهيج أى لئلا تورانه وهيجانه (بكم الدم فيقتلكم) أى يكون تورانه سببا لموتكم والخطاب لاهل الجاز ونحوهم قال الموقف الغدادي الجامة تنقى سطح البدن أكثر من الفصد وآمن غائلة ولهذا وردت الاخبار بكراهة دون الفصد (البرار) في مسنده (وأبو عبيد) كتاب (الطب) النبوى وكذا الطبرانى (عن ابن عباس)

بخلاف أهل القطر البارد والمعتدل فيطلب لهم الفصد الذى هو اخراج الدم من العرق اذ لا يخرج الدم المضرا لانه لعدم الحار الذى يخرج به الى الظاهر (قوله لخمس عشرة الخ) لانه مادام القمر في الزيادة فالدماء هائبة محتلطة فاذا جاء انقلام سكن الدم وتميز ولذا كان ربيع الشهر الثالث أشد نفعا من أوله وآخره والوتر أدخل في ذلك وهذا ان كان الاحتجام لحفظ العضة فان كان لمرض فلا يتقيد بوقت من الشهر ولا بعضون البدن بل أى عضو حل فيه الالم (قوله لا يتبيخ) بوزن يتعلم وهو منصوب بان مضمرة أى لئلا ويقتلكم بانصب عطف عليه كذا مقتضى كلام الشارح ولا يتعين عريبة بل يجوز الرفع واذا علمت الرواية اتبعت وجوبا

(قوله احتسوا) أي تحذروا من الاختلاط بهم بان تحملوا أفعالهم على غير السداد ولا يناقيه حديثا كما وسوء الظن لانه محمول على من لم تعلم عليهم الجراءة على المعاصي ولم يظن فيهم بها وما هنا فيمن فيه ذلك فقد روى ابن عباس خبرا مر فوعا من حسن ظنه بالناس كثرت ندامته فان لم يعلم منه شيء من الامرين حكمت القران من الادب والاحتجاج على أهل الخير وضده اه وفي هذا قال بعضهم اجعل يقينك سوء الظن تنج به (٥٦) • من عاش منتها قلت مصائبه والى العدو وبغترنا حذ بسهم

وانصب له في الحشا جيتا يحاربه (قوله احتكار الخ) هو شراء ما يقتات وحبسه الى الغلاء فهو حرام ولو في غير الحرم وخص الحرم لان الاثم به أشد أما لو اشترى غير طعام أو طعاما غير مقتات بقصد ادخاره الى الغلاء لم يحرم وخرج بالشراء ما لو كان عنده برمشلا يأكله فادخره الى الغلاء فلا يحرم وكذا لو اشترى بقصد ان يبيعه حالا أو في زمن الرخاء فلا حرمه (قوله في الحرم) أي المكي بدليل الحديث الذي بعده (قوله بمكة) المراد به جميع الحرم بدليل ما قبله فكل من الحديتين مبيح للآخر (قوله احتوا) أي ارموا الخ أي لان فيه اشارة الى انكم أي المداحون مثلنا من التراب قدسنا كلانا من أهل المدح والمداح من يذكروا صافا جميلة في شخص وليس متصفا بها أو المراد لا تعطوهم ما يطلبونه من الدنيا لان فيه اعانتهم على مدحهم الكذب الذي ليس في الشخص الممدوح أو المراد أعطوهم ما طلبوا من الدنيا لتكفوا ألسنتهم عنكم بالذم ويكون قد شبت الدنيا أي المال بالتراب بجامع الحسة والحقارة في كل عند الله تعالى وكان بعض التابعين اذا رأى شخصا مجيبا بنفسه را كاجوادا

وهو حديث حسن (احتسوا من الناس) أي تحفظوا من شرارهم (سوء الظن طس عد) وكذا العسكري (عن أنس) من مالك قال الشيخ حديث ضعيف (احتكار الطعام) أي احتباس ما يقتات ليقبل فيغلو او خصه اشافعية عما اشتراه في زمن الغلاء وامسكه ايزيد السعدي (في الحرم) أي المكي (الحاد فيه) أي احتكار ما يقتات حرام في جميع البلاد وبالحرمة أشد نحرر عما لانه يوادغ يرذى زرع فيعلم الصر بذلك والاطداد الانحراف عن الحق الى الباطل (د) في الحج (عن يعلى بن أمية) التبي وهو حديث حسن (احتكار الطعام بمكة الحاد) قال العلقمي قال تعالى ومر يدفبه بالحاد أي من يهتم فيه بأمر من المعاصي وأصل الاطداد الميل وهذا الاطداد والظلم بم جميع المعاصي الكاثر والصغار لعظم حرمة المكا من فوى سينة ولم يعملها لم يحاسب عليها الا في مكة (طس عن ابن عمر) بن الخطاب قال الشيخ حديث حسن (احتوا التراب في وجوه المداحين) يضم الهمزة والمثناة وسكون الحاء المهملة بينهم ما أي ارموا وهو كناية عن الخيبة وأن لا يعطوا عليه شيئا منهم من يجريه على ظاهره فيرى فيه التراب وفي هذا الحديث خمسة أقوال أحدها حمله على ظاهره الثاني المراد الخيبة والخمران الثالث قولوا له بقبيل التراب والعرب تستعمل ذلك لمن تكبره الرابع ان ذلك يتعلق بالممدوح كان يأخذ ترابا فيذوه بين يديه يتذكر بذلك • صيره اليه فلا يغير تراب المدح الذي يسمعه الخامس المراد بقبيل التراب في وجه المداح اعطاه ما طاب لان كل الذي فوق التراب للتراب وهذا جزم البيضاوي وقال الطيبي ويحتدل أن يراد دفعه عنه وقطع لسانه عن عرضه بما يرضيه وقال ابن بطال المراد بقوله احتوا الخ من يدح الناس في وجوههم بالباطل فقد مدح على الله عليه وسلم في الشعر والخطب والمخاطبة ولم يبحث في وجه مادحه ترابا قال النووي طريق الجمع بين الاحاديث الواردة في النهي عن المدح في الوجه ولو اوردت بعدم النهي ان النهي محمول على المجارفة في المدح والزيادة في الاوصاف أو على من يحاف عليه فتنة باعجاب ونحوه اذا سمع المدح وأما من لا يحاف عليه ذلك لكامل تقواه ورسوخ عقله ومعرفة فلا نهى في مدحه في وجهه اذالم يكن فيه مجارفة بل ان حصل بذلك مصلحة كتشيطه للير أو للازاد منه أو للدوام عليه أو للاقتداء به كان مستحبا وقال في محل آخر هذا اذا كان في الوجه أما الذي في القبية فلا منع منه الا أن يجاز المدح ويدخل في الكذب فيحرم عليه بسبب الكذب والمدح اذ اشتم باللسان على الجليل مطلقا على جهة التعظيم وعرفا ما يدل على اختصاص الممدوح بنوع من الفضائل وقال الجوهرى هو الثناء الحسن (ت عن أبي هريرة عد حل عن ابن عمر) ابن الخطاب وهو حديث حسن (احتوا في أفواه المداحين التراب) قال الماوى يعنى لا تعطوهم على المدح شيئا فالحثو كناية عن الرد والحرمات أو أعطوهم ما طلبوا فان كل ما فوق التراب تراب (• عن المقداد بن عمرو) الكندي (• هب عن ابن عمر) بن

قال له مقالة على سبيل النصيحة تراب راكب ترابا والمدح للشخص في غيبته مطلوب لانه يورث المحبة الخطاب

خصوصا اذا كان لمصلحة تأليف بينه وبين من حضر وفي حضرته كذلك ان كان من الموقفين فان كان اذا سمع مدح نفسه تكبر تحذوم (قوله في أفواه المداحين) هو بمعنى ما قبله واعما خص الافواه مباغاة لان المدح ينشأ منها (قوله عن المقداد بن عمرو) الكندي بكسر الكاف

رواه احمد) اصله واحد قلت الواو همزة اى اسر باصبع واحدة عند الدعاء اساره اى انه تعالى ورسم يدي احد عليه اسحرم انه
 يسن بسط اليدين في الدعاء ولو استغفارا خلا فلن قال يسن فيه رفع الاصبع فقوله احدى اى ان لم تبسط يديك كما هو المطلوب عند
 جميع الائمة فمأهنا اشارة للجواز (قوله يحبنا ونحبه) اما محبة العاقل للعباد فظاهرة لان المحبة المبسلة للشيء وراحة النفس عند
 رؤيته ومحبة الجبل قيل معناها انه فيه ما يتنعم به وقيل انه على حذف مضاف (٥٧) اى يحبنا أهله وهم الانصار وقيل المراد

انه يسد بيننا وبين ما يؤذينا
 والظاهر انه على حقيقةه وانه
 خلق الله تعالى فيه ادراكا للمحبة
 وعبارة العزيزى قال العلقمى
 جبل يقرب مدينه النبي صلى الله
 عليه وسلم من جهة الشام والصحيح
 ان احدا يحب حقيقة جعل الله
 فيه تمييزا يحب به كالحسن الجذع
 اليباس وكما سيج الحصى وقيل
 المراد أهله لخذف المضاف انتمت
 بحر وفها (قوله سويد) بضم اوله
 (قوله وماله غيره) الاولى ولم نعلم
 له غيره فقد ثبت ان له حديثا آخر
 وهو صلوا ارحامكم ولو بالسلام
 (قوله جثموه) اى مررت عليه
 أو اقمتم به (قوله ولون عصاهه)
 جمع عضة كعنب بالهاء كفى
 القاموس وبالهاء كفى النهاية وهو
 الشجر ذو الشوك اى كلوا منه
 ندب بالتبرك بأن تمضغوه وترموه
 ان لم تيسر بلعه كشجر الشوك
 (قوله من اركان الجنة) اصله
 منها ويعود اليها اى انه يتصل
 اليها فى الاخرة اكرامه بمحبته
 حبيب الله تعالى فيكون مع من
 أحب (قوله هذا) زاد هذا الا
 يشبهه غيره (قوله على باب الخ)
 اى من داخلها كما أفصح به فى
 الروض فلا ينافى ما قبله (قوله
 عبر) بالفتح مشترك بين الحجار
 والجبل وبالكسر القافلة (قوله
 يبغضنا ونبغضه) اى لكون

الخطاب (ابن ساعد) فى التاريخ (عن عبادة) بضم العين المهملة المهملة صغفا (ابن
 الصامت) وهذا الحديث صحيح المتن (احمد) بفتح الهمزة وكسر الميم المهملة
 الشديدة فعمل أمر (ياسعد) هو ابن ابي وقاص اى اثنى باصبع واحدة فان الذى تدعوه
 واحد قال انس مر النبي صلى الله عليه وسلم بسعد وهو يدعوا باصبعين فذكره (حم عن
 انس) بن مالك قال الشيخ حديث حسن (احد احد) بضمط الذى قبله اى ياسعد
 وكره للتاكيد (د) فى الدعوات (ن) فى الصلوات (ك) فى الدعوات (ع سعد)
 ابن ابي وقاص (ت ن ك) عن ابي هريرة قال الشيخ حديث حسن (احد) بضمطين
 (جبل) قال المناوى على ثلاثة أميال من المدينة (يحبنا ونحبه) اى نحن نأمر به
 وترتاح نفوسنا رؤيته وهو سد بيننا وبين ما يؤذينا أو المراد أهله الذين هم أهل المدينة (خ
 عن سهل بن سعد) الساعدي (ت عن انس) بن مالك (حم طب والضياء) المقدمى
 (عن سويد بن عامر) بن زيد بن خارجة (الانصارى) قال ابن المنذرى يعرف له محبة
 (وماله غيره) اى ليس له غيره هذا الحديث قال المناوى واعترض (ابو القاسم بن
 بشران فى أماليه) الحديثية (عن ابي هريرة) ورواه عنه مسلم أيضا (احد
 جبل يحبنا ونحبه) قال العلقمى جبل يقرب مدينه النبي صلى الله عليه وسلم من جهة
 الشام والصحيح ان احدا يحب حقيقة جعل الله فيه تمييزا يحب به كالحسن الجذع وكما
 سيج الحصى وقيل المراد أهله لخذف المضاف (فاذا جثموه) اى حالتهم به أو مررت
 عليه (فكلوا) ندب بقصد التبرك (من شجرة) الذى لا يضر أكله (ولو من عضاهاه)
 قال العلقمى العضاة كل شجر عظيم له شوك الواحدة عضة باتاء وأصلها عضة وقيل
 واحدة عضاهاه اه قال المناوى والقصد الحث على عدم اهمال الاكل (طس
 عن انس) بن مالك قال الشيخ حديث ضعيف (احد ركن من اركان الجنة) قال
 المناوى اى جانب عظيم من جوانبها وركان الشئ جوانبه التى تقوم بها ماهيته وأخذ منه
 بعضهم انه أفضل الجبال وقيل أفضاها عرفة وقيل أبو قبيس وقيل الذى تكلم فيه
 موسى وقيل ق وقد ربح كلامه رجحون (ع طب عن سهل بن سعد) الساعدي قال
 الشيخ حديث ضعيف (احد هذا جبل يحبنا ونحبه وهو على باب من ابواب الجنة)
 قال المناوى ولا يعارضه قوله فيما قبله ركن من اركان الجنة لانه ركن بجانب الباب (وهذا
 عبر) بفتح العين المهملة وسكون المثناة التحتية جبل مشهور فى قبلى المدينة المشرفة
 بقرب ذى الحليفة (يبغضنا ونبغضه) وهو على باب من ابواب النار قال المناوى قالوا
 جعل الله احدا حبيبا محبوا بالان حضر وقبته وجعله معهم فى الجنة وجعل عبرا مبعوضا وجعل
 لجهته المنافقين حيث رجعوا فى الوقعة من جهة احدى اى جهته فكان معهم فى النار (طس)
 وكذا البزار (عن ابي عبيس) بفتح العين المهملة وسكون الواو التحتية (بن
 جبر) بفتح الجيم وسكون الواو التحتية قال الشيخ حديث ضعيف (احد أبوى

(٨ - عزيزى اول) الكفار اجتمعوا فيه بعد وقعة احد (قوله واه على باب الخ) قياس ما قبله انه من داخلها ليراه من اجتمع فيه
 فيزداد تنكيلا فقد شق بسبب مجاورة الكفار له فان البقاع تسعدون شق (قوله عبيس بن جبر) باسكان الباء فيهما (قوله احد أبوى)
 اى أمها فان ملك الجن مر على رجل فى غار فطلب منه أن يسقيه فأرسل له بنته بالماء فاذا هى كفاقة فرفق له الملك زوجها منى

فقال له اتانا من الجن ظهر نالك فقال وان كان فقال بشرط ان لا تسألها عن شيء فان سألتها فهو الفساق ينسك كافر ضي وتزوجها
فأتت بذكر وكان الملك لم يولد له ذكورا أصلا ففرح به فرحا كثيرا فذبحته فلم يسألها ثم أتت بنت وصارت تكرمها وتعظمها فلم
يتمالك حتى سألهما فقال لهما لم ذبحت الغلام (٥٨) وتكرومين البنت فقالت هذا جزائي منك ان أبي يسترق السمع وحين ولدت

الغلام سمع الملا الأعلى يقول
ان عاش هذا الغلام قتل آباءه
فذبحته من أجلك وسمعه يقول
حين ولدت البنت ان عاشت كان
لهاملك عظيم وفارقت من حين
ذلك (قوله بلقيس) بكسر الباء
كافي القاموس وفي حاشية
البيضاوي لشيخ الاسلام قال
الطبي بكسر الباء في العروبية
وبقصرها في العجبة وفي تهذيب
الاسماء واللغات للنوري قال
ابن مكى والاجود والاكثر بكسر
الباء وقيل بقصرها (قوله احذروا
زلة العالم) أي العمل بها كركوبه
مراتب الاعاجم كافي القضاة
فانهم يركبون الخيل التي عليها
فضة وذهب وكترده على
الامراء من غير أمر بالمعروف
ونهى عن المنكر وكاستجماله
بالجواب وكلبه محرما كالطير
وكا كيا به على الدنيا ولو من حلال
(قوله تكبكه) أي تلقيه على
وجهه ورأسه وذلك لان زلة
العالم يضل بها عالم فلذا عوقب
أكثر من غيره (قوله أسحر) أي
أشد امالة للباطل (قوله من
هاروت وماروت) أي من
سحرهما وذكر بعض الاثمة انهما
كابليس وعاقرا لئلا تقبل
قويتهم وهوى ابليس وعاقرا لئلا
تظاهرا فابليس وان تاب لا تقبل
توبته وعاقرا لئلا يوفق للتوبة
وان فرض أنه تاب لم تقبل توبته

بلقيس) بفتح الهمزة والحاء المهملة وهي ملكة سبا (كان جنيا) قال المناوي
وجاء في آثار انه امها قال الماوردي وذامستنكر والعقول لتباين الجنسين واختلاف
الطبعين اه وقال العلقمي تزوج أبوها امرأة من الجن يقال لها ربحانة بنت السكن
فولدت له بلقيس ويقال ان مؤخر قد هما كان مثل حافر الدابة وكان في ساقها شعر وتزوجها
سليمان صلوات الله وسلامه عليه اه (فائدة) هل يجوز للانسي تكاح الجنية
أم لا خلاف وسئل شيخنا الزيايدي عن ذلك وعص تكاح الجنى للانسيبة فأجاب بالجواز
(أبو الشيخ) ابن جبان (في) كذب (العظمة) له (ابن مردويه في التفسير)
المشهور (وابن عساکر) في تاريخه (عن أبي هريرة) قال الشيخ حديث
ضعيف (احذروا قراسة المؤمن) بكسر الفاء كما تقدم أي انكامل الاعيان
(فانه ينظر بنور الله) أي الذي شرح به صدره (وينطق بتوفيق الله) اذ النور
اذا دخل القلب استنار وانفصح وأفاض على اللسان (ابن جرير) الطبري (عن
ثوبان) مولى المصطفى صلى الله عليه وسلم قال الشيخ حديث ضعيف (احذروا
زلة العالم فان زلته تكبكه في النار) أي خفوا واحذروا من العمل بها فانها تلقيه
في النار لما يترتب على زلته من المفساد لاقتداء الخلق به فالعالم أحق الخلق بان تقوى وتوقى
الشموات والشبهات والزهد فانه لنفسه ولغيره فساد متعدي وسلاحه متمدد
(فرعن أبي هريرة) قال الشيخ حديث ضعيف (احذروا الدنيا) أي احذروا
من الانهماك في طلبها والوقوع في لذاتها وشهواتها (فانها أسحر من هاروت وماروت)
لانها تكتم قنيتها وهما يقولان اغماض قنيتها فلا تكفر كما (ابن أبي الدنيا) أبو بكر
(في) كتاب (ذم الدنيا) كلاهما (عن أبي الدرداء) قال الشيخ حديث
ضعيف (احذروا الدنيا فانها خضرة) بفتح الخاء وكسر الصاد المهجتين وفتح
الراء أي حسنة المنظر (حلو) أي حلوة المذاق صعبة الفراق وقال العلقمي قال
الجوهري الحلو تقيض المر والمعنى احترزوا وتيقظوا والماتقنوا ولونه منها فانه ربما أدى
تعموته وطراوته الى كثرة التطلب لها فيكون ذلك شاغلا بكم عن عبادة ربكم وربما كان
سببا للعقاب في الآخرة والتعب في الدنيا (حمي) كتاب (الزهد) له (عن
مصعب) بضم الميم وفتح العين المهملة (ابن سعد) بر أبي وقاص (مرسلا) قال
الشيخ حديث ضعيف (احذروا الشهوة الخفية) قال العلقمي فسرها صلى الله
عليه وسلم بقوله (العالم يحب ان يجلس اليه) وقيل هي شهوة الدنيا قال أبو عبيدة هو
أي حديث ولكن اعمالا لغير الله وشهوة خفية عندي ليس بمخصوص ولكنه في كل شيء
من المعاصي يضره المرء ويصر عليه وقيل هي -ب اطلاع الناس على العمل وورد
تفسيرها بغير ذلك في مسند أحمد زيادة قيل وما الشهوة قال يصح العبادة صاعدا متعرض
له شهوة من شهواته فيوافقها ويدع صومه فلاولى أن يقال ان الجواب اختلف لاختلاف
أحوال الناس وما قاله أبو عبيدة هو الظاهر الذي لا محيد عنه والمعنى احترزوا وتيقظوا

وليس ظاهرا في هاروت وماروت فانه ثبت عذابهما في الدنيا فقط وفي الآخرة يلحقان باللائكة (قوله خضرة) من
حلو) أي شديدة بذلك في حشر المنقاروا تزين فليست خضرة حلو حقيقة وهذا التشبيه بالنسبة الى النظر اليه بالبصر فلا ينافي
تشبيهها بالبول والغائط وانها قدرة لان ذلك بالنسبة لاهل البصائر (قوله العالم) أي شهوة العالم وبينها بقوله يجب أن يجلس اليه

(قوله الشهرين) تثنية شهرة وهي ظهور الشيء في شئته قال في المصباح شئ شئنا به فصح والجمع شئ مثل يريد ويرد (قوله الصوف) أي ملازمة لبسهما فان لبس الصوف يشهر النفس بالصالح والخير (٥٩)

من أمر تلامذته بلبس الصوف لاجل تأديب النفس بتركه المؤلف لها لا يصير بل هو مطلوب لهذا الغرض وقوله والخزأى اذا كان بعضه حريرا والاكثر غيره والا كان حراما من حيث ذاته وان لم يكن فيه شهرة (قوله سفر الوجوه) فله صلى الله عليه وسلم في قوم موجودين في زمنه صلى الله عليه وسلم اما اليهود واما المنافقون والافقود تكون الصفرة من مجاهدة النفس بالجوع ونحوه والعرب تمدح البياض مع الصفرة وهو خير ألوان أهل الجنة كما أن خيرا ألوان أهل الدنيا البياض المشرب بجمرة (قوله فانه) أي ما بهم من الصفرة ان لم يكن الخ أي وهؤلاء القوم ليس بهم علة ولا سهر فالتحصر سببه في الغل (قوله في قلوبهم) ذكره ايضاح اذ هو لا يكون الا في القلب وقول الشارح كشاحم اسم شاعر (قوله فانه) الشأن (قوله احرقوا) بالقصم (قوله مبارك) أي نافع للخلق فان كل عاقبة تأكل منه كذا في الشارح والعاقبة والعاقب كل طالب رزق من انسان أو بهيمة أو طائر قاله في النهاية (قوله من الجاجم) أي البذر أي لا تجعلوه خفيفا بل أكثر وامنه ليكون الزرع كثيرا أو المراد بالجاجم العظام التي تعاق على الزرع لدفع العين فان العائن يشتغل بالنظر اليها عن النظر الى الزرع ولدفع أذى الطيور عن الزرع واقتصر العلقمى على هذا وقد صرح به في حديث آخر فهو الأولى (قوله أنه يحشى الله) فينبغي أن يقرأ بتضعفان لم يحصل له خشوع فليتناشع كما أنه يطلب لمن لم يحصل له بكاء على نفسه به أن يتباكى أي يظهر صورة البكاء

من الشهوة الخفية فان أسبابها مؤدية الى الوقوع في الآثم اه وقال المناوي العالم يجب أن يجلس اليه بالبناء للمجهول أي يجلس الناس اليه للاخذ عنه والتعلم منه فان ذلك يبطل عمله لتغويته للاخلاص فان عالم الصادق لا يتعرض لاستجلاب الناس اليه بلطف الرفق وحسن القول محبة للاستبصار فان ذلك من غوائل النفس الامارة فليحذر ذلك فانه ابتلاء من الله واختبار النفوس جبلت على محبة قبول الطلاق والشهرة وفي الخمول سلامة فاذا بلغ الكتاب أجله وخلعت عليه خلة الارشاد أقبل الناس اليه قهرا عنهم (فر عن أبي هريرة) قال الشيخ حديث ضعيف (احذروا الشهرين) بالتسعين المجسة والراء تثنية شهرة وهي ظهور الشيء في شئته حيث يشهره الناس (الصوف والخز) يعني احذروا لبس ما يؤدي الى الشهرة في طرق الخش والتحسن قال العلقمى والخز يطلق على ثياب تتخذ من صوف وبرسم وهي مباحة وقد لبسها الصحابة والتابعون فيكون النهي عن الاجل التشبه بالجم وري المترفين وعلى النوع الثاني المعروف وهي حرام لان جميعه معمول من الابرسم والمعنى احتراز وان لبس الصوف اذا كان لاجل أن يشهر لابس به بصفة من الصفات وان كانت فيه ومن لبس الخزانة ان كان النوع الاول فهو زى المترفين فيه الشهرة والتشبه بهم وان كان الثاني فهو محرم بالاجماع على الرجال البالغين (ابوعبيد الرحمن) محمد بن الحسين (السلي) يضم السين وفتح الهمزة وكسر الميم (في) كتاب (سنن الصوفية) قال المناوي قال الطيب كان وضاعا (فر) من طريق السلي هذا (عن عائشة) أم المؤمنين ويؤخذ من كلام المناوي أنه حديث ضعيف (احذروا صفر الوجوه فانه) أي ما بهم من الصفرة (ان لم يكن) ناشئا (من علة) بالكسر أي مرض أو سهر (فانه) يكون ناشئا (من غل) بكسر الغين المجسة أي غش وحق (في قلوبهم لا مسابين) اذا ما أخفت الصدور وظهور على صفحات الوجوه (فر عن ابن عباس) قال الشيخ حديث ضعيف (احذروا البغواته) أي الشأن (ليس من عقوبة هي أحضر) أي أجمل (من عقوبة البسني) وهي الجناية على الغير وجمي عليه قهره قال العلقمى احتراز وان فعله فان فاعله يعود عليه جزاء فعله سريرا (عد وابن الجبار) في تاريخه (عن علي) أمير المؤمنين قال الشيخ حديث ضعيف (احرقوا) يضم الهمزة والراء ومثله أي ازرعوا من حرث الارض آثارها للزراعة وبذرها (فان الحرت) يعني تهيئة الارض للزراعة والقاء البذر فيها (مبارك) نافع للخلق فان كل عاقبة أي طالب رزق يأكل منه وصاحبه مأجور عليه مبارك له فيما يصير اليه (واكثر وافية من الجاجم) يجمين أي البذر أو النظام التي تعاق على الزرع لدفع العين أو الطير والامر ارشادي (د في مراسيله عن علي بن الحسين مرسل) هو زين العابدين قال الشيخ حديث ضعيف (احسن الناس قراءة الذي اذا قرأ رأيت) أي علت (أه يحشى الله) قال العلقمى والمعنى انه اذا قرأ حصل له الخوف لما يتدبره من المواظ والمناقب من الوعيد (محمد بن نصر في) كتاب (الصلاة هب خط عن ابن عباس السجزي) بكسر السين المهملة وسكون الجيم وكسر الزاي (في) كتاب (الابانة خط عن ابن عمر) بن الخطاب (در عن عائشة أم المؤمنين) قال الشيخ

الطيور عن الزرع واقتصر العلقمى على هذا وقد صرح به في حديث آخر فهو الأولى (قوله أنه يحشى الله) فينبغي أن يقرأ بتضعفان لم يحصل له خشوع فليتناشع كما أنه يطلب لمن لم يحصل له بكاء على نفسه به أن يتباكى أي يظهر صورة البكاء

(قوله يعزّن) أي يتشع وهو قريب من قول الشارح أي يرقق صوته لما أهمه من شأن القراءة ٥١ والذي أهمه هو التشع (قوله أحسنوا إذا وليتم) أو وليتم (قوله جوار) بكسر الجيم وضمها لغتان فصيحتان والخلف في الألف فقبل الضم وقبل الكسر والمراد نعم الله جميع ما نعم الله به على الانسان واحسان جوارها استعمالها فيما خلقت له سواء المال وغيره ولا تنفروها أي تزيروها أو تبعدوا عنها بفعل المعاصي ٥١ بخط شيخنا محمد العثماوي (قوله لا تنفروها) قال الشارح نهي بمعنى الامر أي لا تبعدوها عنكم بفعل المعاصي ولم يقل نهي (٦٠) معنى الامر لان حذف النون يقتضي أن لا تاهبه (قوله فقلنا الخ) التقليل

منصب على قوله فمادت أي فعودها مع المعاصي قليل فالغالب عدم العود وقد تعود استدرجا (قوله أحسنوا اقامة الصفوف الخ) قال العلقمي أي سؤرا صفة وفكم وتسوية الصفوف تطلق على أمرين اعتدال القائمين على سمت واحد وسد الخلل الذي في الصفوف وكل منهما مراد ٥١ عزيرى ويسن أن ينادى الامام أو يرسل شخصا ينادى أحسنوا الصفوف وسؤرها (قوله لباسكم) أي ملبوسكم بأن تنظفوه وتجهلوه من أحسن الثياب لانه محمول على ما لودعت حاجة الية كتأديب النفس والرضابه عند عدم وجدان غيره وقوله رجالكم أي أمتعة البيت أو مرج ما تركبونه أي يطلب التحمل لاظهار نعمة الله تعالى لاسما في حق العلماء وولاة الامور ليحصل تعظيمهم ومهابتهم فيقبل قولهم (قوله شامة) بفتح فسكون الههزة وتخفيف المسب وهي الخال في الخد علقمي والمعروف انها في الخد لكن أصل الشامة أثر يغير لونه لون الجسد قبل هو على حذف أداة التشبيه أي كشامة ولا حاجة له مع قوله كانكم

حديث ضعيف (٦١) احسن الناس قراءة من قرأ القرآن يعزّن به (٦٢) قال العلقمي قال الجوهري وفلان يقرأ بالعزّن اذا رقق صوته به (٦٣) (طوب عن ابن عباس) قال الشيخ حديث حسن (٦٤) (احسنوا) بفتح الههزة وسكون الطاء وكسر السين المهملة (٦٥) (ادأ وليتم) بفتح الواو وكسر اللام ويجوز ضم الواو مع شدة اللام قال العلقمي الولاية هي الامارة فكل من ولي أمرا أو قام به فهو مولاه ووليه (٦٦) (واعفوا عما لم يكنم) والعفو التجاوز عن الذنب وترك العقاب عليه والمعنى أكثر والاحسان للمسلمين في حال ولايتكم مع العدل وتجاوزا عن ذنوب من تملكون فان ذلك أنفع لكم (٦٧) (الخرائطى) محمد بن جعفر بن أبي بكر (في) كتاب (مكارم الاخلاق) وكذا الدارمي (عن أبي سعيد) الخدرى قال الشيخ حديث ضعيف (٦٨) (احسنوا جوار نعم الله) بكسر الجيم وضم أي النعم المجاورة لكم أي الحاملة (لا تنفروها) المعنى لا تزيروها ولا تبعدوها عنكم بفعل المعاصي فانها تزيد النعم (فقلنا زالت عن قوم فعادت اليهم) واذا زالت قل أن تعود (ع عدن أنس بن مالك) قال الشيخ حديث ضعيف (٦٩) (احسنوا اقامة الصفوف في الصلاة) قال العلقمي أي سؤرا و صفة وفكم وتسوية الصفوف تطلق على أمرين اعتدال القائمين على سمت واحد وسد الخلل الذي في الصفوف وكل منهما مراد (٧٠) (حم حب عن أبي هريرة) وهو حديث صحيح (٧١) (احسنوا لباسكم) أي ما تلبسونه من نحو ازار ورداء وعمامة قال العلقمي وفيه ان للمره أن يحسن ثوبه ويبدنه لملاقة اخوانه وظاهر الحديث يدل على أن للانسان أن يعزّن من المدة ويطلب راحة الاخوان فلا يستقدرونه وورد عن ابن عدى وقال انه يذكر عن عائشة مر فووا ان الله يحب من العبد أن يزين لخواهه اذا خرج اليهم ويؤيد ذلك الامر بالترزين في الجمع والاعباد ونحوها (٧٢) (وأصلحوارحالكلم) أي التي أنتم راكبون عليها (حتى تكونوا كأنكم شامة في الناس) بفتح الشين المعجمة وسكون الههزة وتخفيف الميم أصلها أثر يغير لون البدن أراد كونوا في أحسن زى وهيئة حتى تظهروا للناس وينظروا اليكم كما تظهر الشامة وينظرها الناس ويستحسنونها سيما اذا كانت في الوجه (٧٣) (عن سهل بن الحنظلية) المتعبد الزاهد وهو سهل بن الربيع والحنظلية أمه قال الشيخ حديث صحيح (٧٤) (احسنوا الاصوات) جمع صوت وهو هواء منضغظ بين فارع ومفروع (بالقرآن) أراد بالقرآن القراءة مصدر قرأ بقرأ قراءة وقرأنا أي زينا وقرأناكم القرآن بأصواتكم بترقيقها مع الترتيل والتدبر والتأمل وورد لكل شئ حلية وحلية القرآن حسن الصوت (٧٥) (طاب عن ابن عباس) قال الشيخ حديث ضعيف (٧٦) (احسنوا الى محسن الانصار واعفوا

(قوله بالقرآن) أي القراءة مصدر قرأ بقرأ قراءة وقرأنا أي زينا وقرأناكم القرآن بأصواتكم بترقيقها عن مع الترتيل والتدبر والتشع والتأمل وورد لكل شئ حلية وحلية القرآن حسن الصوت عزيرى (قوله الى محسن الانصار الخ) هذا الحكم عام في غير الانصار وخصهم اشارة الى أنه بدأ كد في حقهم أكثر لشر فهم وقد قال هذا الحديث سهل للعباج ليعظم الانصار ويعرف مقامهم فقال لا بد من بينة على أنه صلى الله عليه وسلم قال هذا الحديث فأتى به بما بين فشهادته وكان يبلغ الججاج هذا الحديث

عن مسيئهم) فيه المثلث على اكرامهم والمجاوزه عن سياهم أي التي لا توجب الحد
لما لهم من الماس تراخيدة وظاهر كلام المناوي أن الخطاب فيه للائمة فإنه قال وفيه رمز الى
أن الخلافة ليست فيهم (طاب عن سهل بن سعد) الساعدي (وعبد الله بن جعفر)
وزاد (وما) لما قال الشيخ حديث صحيح (أحصوا) بفتح الهمزة وضم
الصاد المهملة قال تعالى وأحصوا العدة قال العلقمي الإحصاء العدد والحفظ قال العراقي
يحتمل أن المراد أحصوا واستلهاه حتى تكملوا العدة ان غم عليكم أو المراد تحروا (هلال
شعبان) وأحصوه (رمضان) ليترتب عليه الاستكمال أو بالرؤية (ت ل) في
الصوم (عن أبي هريرة) قال الشيخ حديث صحيح (أحصوا الجمعة) بضم الهمزة
والضاد المجهمة بينهما ما حاء مهملة (وأد ثومان الامام) أي اقربوا منه في يوم الجمعة وغيره
قال العلقمي في الحديث فضيلة القرب من الامام فله بكل خطوة يحطوها للقرب منه قيام
سنة وصيامها كإرواه الامام أحد وضابط ما يحصل به القرب انه يجلس مجلسا يتمك فيه
من الاستماع والظفر الى الطيب فاذا أنصت ولم يبلغ كانه كفضلان من الاجر (فان
الرجل لا يزال يتباعد) أي عن الامام (حتى يؤخر) بضم التحتية وتشديد اطاء المجهمة
المفتوحة بمعنى يتأخر عن المجالس العالية (والجنة وان دخلها حم ذلك) عن
سورة) بن جندب وهو حديث صحيح (احفظ لسانك) قال العلقمي أي عن النطق
بما لا يليق به شرعا وتيقظ لما تنطق به من خير أو شر (ابن عساكر) في تاريخه (عن
مالك بن يحيى) بضم المثناة التنية وناء مجهمة وكسر الميم وآثره راء قال الشيخ حديث
صحيح المتن (احفظ ما بين لحييك وما بين رجليك) قال العلقمي المراد احفظ لسانه
وفرجه اه وقال المناوي احفظ ما بين لحييك بفتح اللام على الاشهر بأن لا تنطق بالاجناب
ولا تأكل الاحلا وما بين رجليك بأن تصون فرجك عن الفواحش وتستعورتك عن
العيون (ع وابن قانع) في مجه (وابن مند) محمد بن اسحق الاصهاني (والضياء)
المقدمي (عن صعصعة) بفتح الصادين المهملة وسكون العين المهملة الاولى وفتح
الثانية (المجاشعي) بضم الميم وبالجمجمة وكسر الشين المجهمة والعين المهملة نسبة الى قبيلة قال
الشيخ حديث صحيح (احفظ عورتك) قال العلقمي سببه قول معاوية بجد بهز قال قلت
يا رسول الله عورتنا ما نأني منها وما نذرت قال فذكره وهذا الخطاب وان كان مفردا فهو
خطاب للجمع الحاضر منهم والغائب اقرينة عموم السؤال (الامر زوجتك أو ما ملكت
عملك) أي زوجتك وأنتك اللتين يجوز لك التمتع بهما وعبارة البهجة وشرحا ولا يجوز
نظر الرجل الى المرأة وعكسه مع النكاح والملأ اللذين يجوز بهما التمتع وان عرض مانع
قريب الزوال كحوض ونحوه ولو في سريرة لكن بكراهة وأما اذا امتنع معهما التمتع كزوجة معتدة
عن شبهة وأمة مرتدة ومجوسية ووثنية ومزوجة ومكاتبية وشركة فيحرم نظره منهن الى
ما بين السريرة والركبة دون ما زاد على ذلك على الصحيح في الروضة وأصلها لكن قال البلقيني
ما ذكره في المشركة ممنوع فالصواب فيها وفي المبعضة والمبعض بالنسبة الى سيدته كالأجانب
(قيل اذا كان القوم) يعني قال معاوية الصحابي يا رسول الله اذا كان القوم (بعضهم في
بعض) قال المناوي وفي نسخ بعضهم من بعض كاب وجدوا بن وابنة أو المراد المثل للمثله
كرجل لرجل وأنتي لانتني (قال ان استطعت ان لا يرىنها أحد) بنون التوكيد شديدة أو
خفيفة (فلا يرىنها) أي اجتهد في حفظها ما استطعت وان دعت ضرورة للكشف جاز
بقدرها (قيل) أي قالت يا رسول الله (اذا كان أحدنا خاليا) أي في خلوة فاحكمه الستر

(قوله أحصوا) بفتح الهمزة كافي
العلقمي وقول الشارح في الكبير
بضمها سبق قلم لانه من أحصى
قال تعالى وأحصوا العدة وبخط
شيخنا محمد العشماوي بهامش
نسخة مانصه أحصوا بفتح
الهمزة وضم الصاد المهملة كما
قيد العلقمي وهو الموافق لقوله
تعالى وأحصوا العدة ووقع في
شرح المناوي الكبير ضبطه بضم
الهمزة وهو سبق قلم أو تحريف
من النسخ كقوله شيخنا الجعفي
انتهت بحروفه وقوله في الصغير
ولن تحصوا العمله ولن تطبقوا
ليصح قوله قبل كنى عنه بالطفة
(قوله حتى يؤخر في الجنة) أي
يؤخر عن الدرجات العالية فيها
أو يؤخر عن الدخول فيها مع
السابقين (قوله احفظ لسانك)
أي صنه عما لا يعينك فمن كثر
كلامه كترسقطه أي خطؤه كافي
القاموس ومن كترسقطه فهو في
النار هذا الذي في خط الشارح
وفي نسخة ومن كترسقطه كثر
ذنوبه ومن كثر ذنوبه فهو في
النار (قوله ابن مجامر) ويصح
يخامر واخير فقيه ثلاث لغات
(قوله الامن زوجتك) الاصح
حذف التاء (قوله ان لا يرىنها
أحد) بتشديد النون أو يرىنها
بتخفيفها لان الرواية لم تعلم وقوله
فلا يرىنها بالياء وفي بعض النسخ
فلا ترىنها

(قوله ود) قال في المصباح وددنه أردته من باب تعب ودا بفتح الواو وضعا أحببته ويؤخذ من قصة ابن عمر أنه يطاب اكرام ابن صديق الاب كصديق الاب خصوصا بعد موت الاب فانه جاء شخص لقي ابن عمر فنزل عن مركوبه وأعطاه له ثم أعطاه عما مته فقيل له كان يكفيه درهمان فقال انه ابن صديق أبي (قوله ود أيسك) أي ماله ولادة ولولو من جهة الام وودضم الواو محبته وبكسرهما صديقه فعلى كسر الواو لا يحتاج (٦٣) لتقدير وأما على الضم فيقدوم مضاف أي حب صديق أيلنوينا كذلك بعد موت

أبيه (قوله نورك) أي نور إيمانك أي لا يكون لإيمانك نور يوم اقيامته تمشي فيه كغيرك (قوله في العباس) ولذا كان اذا لقبه عمر وعثمان راكبين زلا عن مركوبهما تعظيما له ولا يركبان حتى يذهب (قوله فانه) أي العباس وقول الشارح أي الشأن يؤذني ما يؤذيه اذ هو عمي لا حاجة اليه فانه تكلف (قوله وأصهارى) قال العلقمى قال شيخ شيوخنا الصهر يطلق على جميع أقارب المرأة والرجل ومنهم من يخصه بأقارب المرأة قال النووي الصهر يطلق على أقارب الزوجين يقال الأزهرى الأصهار أهل بيت المرأة قال الخليل ومن العرب من يجعل الصهر من الاجاء والاختان بفتح الهمزة جمع ختن أقارب الزوجة والحو أقارب الزوج والصهر يجمعهما (قوله أحفوا) بفتح الهمزة من أحنى وكسرها من حتى يستعمل بمعنى الاستئصال أي الازالة وبه استدلت الحنفية على تدب ازالة الشوارب كلها ومعنى الادارة أي اجعلوها دائرة حول الفم بان لا تزيلا ومنها الاماط بالفم حتى تبدو حرة الشفة وبه أخذ الشافى ومالك بل قال مالك ان

حينئذ (قال الله أحق) أي أوجب (ان يستجبا) بالبناء للمجهول (منه من النسي) عن كشف العورة فالواو ذارمر الى مقام المراقبة (م ك ع ح عن يهين كيم) كأمير (عن أبيه عن جده) معاوية بن جندة القشيري الصحابي قال الشيخ حديث صحيح (احفظ ود أيسك) بضم الواو محبته وبكسرهما صداقته (لا نقطه) بضم وسد أو هجر (يفطى الله نورك) بالنصب جواب النهى أي يخمد ضياءك والمراد احفظ محبة أهلك أو صداقته بالاحسان والمحبة سيما بعد موته ولا تهجره فيذهب الله نور إيمانك وانظروا ان هذا مخصوص بما اذا كان صديق الاب من يحبه في الله (خذ طس هب عن ابن عمر) بن الخطاب وهو حديث حسن (احفظوني في العباس) أي احفظوا حرمتي وحقى عليكم باحترامه واكرامه وكف الاذى عنه (فانه عمي وصنواى) بكسر الصاد المهملة وسكون التون الصنوا مثل وأصله أن يطلع فختان في عرق واحد يريد أن أصل العباس وأصل أبي واحد وهو مثل أبي (عدوا بن عساكر) في تاريخه (عن على) أمير المؤمنين وهو حديث ضعيف (احفظوني في الصحابي) المراد بالاصحاب في الحديث من اجتمع بالنبي صلى الله عليه وسلم بعد النبوة في عالم الشهادة مؤمنوا ومات على ذلك وان تخلت ردة فخرج من اجتمع به في عالم الملائكة وحل ثبتت المحبة لعيسى عليه الصلاة والسلام الظاهر نعم لانه ثبت انه رأى في الارض (وأصهارى) الصهر يطلق على أقارب الزوجين والمراد من الحديث الذين تزوجوا اليه وهم أصهار بناته (فن حفظنى فيهم) أي راعاني في اكرامهم وحسن الادب معهم (حفظه الله) تعالى (في الدنيا والآخر) أي منعه من كل ضرر يضره فيهما (ومن لم يحفظنى فيهم) بما ذكر (تحلى الله عنه) أي أعرض عنه وترك في غيبه يتردد وذات يحمل الدعاء والخير (ومن تحلى الله عنه أوشك) أي أسرع (أن يأخذه) أي يوقع العذاب به ويهلكه اذا اخذ الايقاع بالعقوبة وذو عيب شديد لمن نذره (البغوى) نسبة الى بلد مشهور في مخرج (طب وابونه) الحافظ (في) كذب (لمعرفة) معرفة العصابة (ابن عساكر) وكذا الدبلى (عن عياض) باهمال أوله وكسره واعمام آخره مخففا (الانصارى) قال الشيخ حديث حسن (أحفوا الشوارب) بفتح الهمزة وضم الفاء وهو بقطع الهمزة ووصلها من أحنى شاربه وحفاء اذا استأصل أخذ شعره والمراد هنا أحفوا ما طال عن الشفتين قال النووي والمختار انه يقص حتى يبدو طرف الشفة (واعفوا اللعى) بالقطع والوصل بالضبط السابق من أعفيت الشعر وعفوته والمراد توفير اللحية خلاف عادة الفرس من قصها وهمزة القطع لا ضم (م ت ن عن ابن عمر) بن الخطاب (عد عن أبي هريرة) أحفوا الشوارب واعفوا اللعى بضبط ما قبله

ولا

من أخذها كلها يوجع بالضرب أي يضرب ضربا يوجعه واعفوا اللعى بالقطع والوصل كما

في العلقمى أي وفروها فلا تأخذوا منها شيئا وعبارة العزيزى أحفوا الشوارب بفتح الهمزة وضم الفاء وهو بقطع الهمزة ووصلها من أحنى شاربه وحفاء اذا استأصل شعره والمراد هنا أحفوا ما طال عن الشفتين قال النووي المختار انه يقص حتى يبدو طرف الشفة واعفوا اللعى بالقطع والوصل بالضبط السابق من أعفيت الشعر وعفوتها والمراد توفير اللحية خلاف عادة الفرس من قصها وهمزة القطع لا ضم (م ت ن عن ابن عمر) بن الخطاب (عد عن أبي هريرة) أحفوا الشوارب واعفوا اللعى بضبط ما قبله

وهمزة القطع لا ضم اه بجره

(قوله ولا تشبهوا) أصله تشبهوا باليهود وفي رواية بالجوس وفي أخرى بال كسرى قال المناوي قال الزين العراقي والمشهور وأنه من فعل الجوس اه (قوله ألا - ناف) جمع أنف وقول الشارح فهو نسي عن تنف الخ سبق قلم ويمكن ان يتكلف بحدق مضاف وأن الامر بالشئ نسي عن ضده والتقدير فهو نسي عن ترك الخ والاولى قوله في الكبير والامر للتسبب ويظهر أن المراد ازالته بتنف أو قص فالأ - ناف بالتون قال المناوي في صغيره ومثلثة جمع أثنية بجارة تنصب (٦٣) وتجعل عليها القدر وعليه هو أمر

ياحكام الاثافي وتوفي الخلال الذي يكون منها كقاب البرمة انتهت وقوله الاثافي أي الكواثين وأصل آثاف آآثاف بهمزتين أيدان الهمزة الثانية مدامعلا بقول الخلاصة

• ومدد البديل ثافي الهمزين من •
كلمة الخ (قوله أحق) أي أوجب ماصليتم الخ وذلك لدفع قوهم عدم وجوب الصلاة على الصغير وما ورد أنه صلى الله عليه وسلم لم يصل على ولده ابراهيم فمحمول على أنه لم يصل عليه جماعة لانه ثبت أنه صلى الله عليه وسلم صلى عليه (قوله وحرم) بالبناء للمفعول (قوله ذكورها) أي المكافين وألحق بهم الخثاني (قوله فالحوت) أي ولوطافيا أي ميتا على وجه الماء وهذه الرواية هي الصحيحة ورواية السمك بدل الحوت منكرة (قوله والجسراد) أي في أي بلد كان خلافاً لن قال يحرم الجراد في بعض البلدان التي يضر أكله بها فهو مردود لانه يتوقف على اثبات ضرره مع أنه لم يثبت عن الشارع بل جوز أكله مطلقاً (قوله الدمان) بتخفيف الميم وتشديد ثنية دم بالتخفيف والتشديد (قوله والطحال) فان دقه حتى

ولا تشبهوا باليهود) قال المناوي بحدق احدي التاءين للتخفيف وفي خبر ابن حبان بدل اليهود الجوس قال الزين العراقي والمشهور أنه من فعل الجوس (الطحاوي) في مسنده نسبة الى طحا كسقي قرية من قرى مصر (عن أنس) بن مالك قال الشيخ حديث صحيح (احقوا الشوارب واعفوا اللعي واتنفوا الشعر الذي في الا - ناف) بالتون جمع أنف (مذهب) عن ابن عمرو بن شبيب عن أبيه عن جده (أحق ما صليتم على أطفالكم) أقل تفضيل من حق ووجب أي من أوجب شئ صليتموه صلاة الجنائز على أطفالكم فوجب الصلاة على المولود التام وكذا السقط اذا استهل والمراد ان الاصل أحق بالتقدم للصلاة على فرعه من غيره (الطحاوي) عن البراء بن عازب رضي الله عنه قال الشيخ حديث صحيح (أحل) بالبناء لله فعول (الذهب والحرير لاناث أمي) أي الخالص أو الزائد (وحرم على ذكورها) المكافين غير المعدودين (حم ن) في الزينة (عن أبي موسى) الأشعري قال الشيخ حديث صحيح (أحلت لنا ميتتان) تشبيه ميتة وهي ما زالت حياته بغير ذكاة شرعية (ودمان) تشبيه دم بتخفيف ميمه وشدها (فاما الميتتان فالحوت) يعني حيوان البحر الذي يحمل أكله وان لم يسم سمكاً ولو كان على غير صورته ولو كان طافياً (والجراد وأما الدمان فالكبد والطحال) بكسر الطاء من الامعاء معروف ويقال هو لكل ذي كرش الا الفرس فلا طحال له (لذ هق عن ابن عمر) بن الخطاب قال الشيخ حديث صحيح (احلقوا بالله) قال العلقمي بكسر الهمزة واللام وسكون الطاء بينهما (وبروا) بفتح الموحدة وضم الراء المشددة (واصدقوا فان الله يحب أن يحذف به) أرشد صلى الله عليه وسلم الى أن الطائف اذا كان غرضه فعل طاعة كجهاد أو فعل خير أو توكيد كلام أو تعظيماً وهو جازم على فعل ذلك أنه لا حرج عليه في المين به بل هي طاعة وحينئذ فلا ينافي ذلك قوله تعالي ولا تجعلوا الله عرضة لآيمانكم أي لا تسكروا منها لاجل أن تصدقوا (حل عن ابن عمر) بن الخطاب قال الشيخ حديث ضعيف (احلقوه) بكسر الهمزة واللام بينهما جاء موهمة أي شعر الرأس (كاه) بان لا تبقوا منه شيئاً (أو اتركوه كاه) بأن لا تزيلوا منه شيئاً فان حاق بعض الرأس وترك بعضه ويسمى القرع فهو مكروه قال العلقمي وسببه كما في أبي داود أن النبي صلى الله عليه وسلم رأى سيقاً قد حلق بضم الحاء بعض شعره وترك بعضه فنهاهم عن ذلك (د) في الترجيل (ن) في الزينة (عن ابن عمر) بن الخطاب قال الشيخ حديث ضعيف مجبر (احلوا النساء على أهوائهن) الامر فيه للاولياء أي زوجوهن ممن يرضين فيه ويرضينه اذا كان كفواً أو أسقطنها ولا تزوجوهن ممن لا يرضين فيه ويرضينه (عد عن ابن عمر) بن الخطاب وهو حديث ضعيف (أخاف على أمي

ساردمال يجوز تناوله قال العزيزي الطحال من الامعاء معروف ويقال هو لكل ذي كرش الا الفرس فلا طحال له (قوله احلقوا) بوزن اضربوا علقمي (قوله واصدقوا) عطف تفسير (قوله احلقوه الخ) فيكروه بقاء البعض من أي جهة كان كما يفعله الناس في أولادهم عند الختان والطلاق في نحو النسك ورأس المولود ليتصدق برتته سنة وفي غير ذلك جائز لكن الاول فعله ان كان لا يتعهد شعر رأسه بالدهن والتنظيف والا فالاولى تركه (قوله احلوا) بكسر الهمزة والميم (قوله أخاف على أمي) أي من بعدى كافي رواية وصريح بذلك فيما بعده لانه صلى الله عليه وسلم مادام بين أظهرهم لا يخاف عليهم ذلك لحفظهم بسبب فور النبوة والخوف غم يحصل من توقع أمر مكروه والحزن غم يحصل من فوات مطلوب أو وقوع ضرر بالفعل

(قوله زلة عالم) أفردتها إشارة إلى أن وقوعها من العالم نادر وان وقوع زلة واحدة منه يحصل منه ضرر كبير لفعل الخلق مثله يظهر
 مالوا خبر شخص بان هذا الطعام مسوم ثم رأوه يأكل منه فأنهم حينئذ يأكلون منه ويقولون انه يكذب علينا والاملا أكل منه
 (قوله ثلاثا الخ) لا ينافي ما في روايه أنها سته لان العدد لا مفهوم له وعلى القول بأنه مفهوم يجبأ بأنه أخبر بالقليل ثم بالكثير
 وعابر بين هذه الامور بحسب المقام فاذا كان في المجلس من هو من أهل الجدال الخ قال ذلك (قوله الا هواء) جمع هوى وهو ميل
 النفس الى ما يليق بدليل اضافة الضلالة له (قوله بعد المعرفة بان يعرف الشيء انه واجب أو مندوب ثم ترك العمل به هذا هو المراد
 بالذخلة في حق العوام أما في حق الخواص فهي (٦٤) الغفلة عن الله تعالى طرفه عين ولذا قال بعض العارفين اذا مكثت في

المشاهدة ألف سنة ثم غفلت لحظة
 كان ما فاتك أعظم مما نلت لان
 هذا اعراض عن الله تعالى بعد
 اعطاء هذه المرتبة العظيمة (قوله
 عن أفلح) هو متعدد في الصحابة
 والمراد به هنا مولى رسول الله
 صلى الله عليه وسلم (قوله حيف
 الائمة) أى من له سلطنة فشمع
 الحكام وفواجهم (قوله بالنجوم)
 أى بانها تؤثر وأما قولك علامة
 الرخاء مثلا طلوع النجم الفلاني
 وقت كذا فلا يلبس به (قوله بشاطئ
 الفرات) قال المناوي بضم الفاء
 مخففا أى بجانب نهر الكوفة
 المشهور وهو يمر بطراف الشام
 ثم يارض الطف من بلاد كربلاء
 فلا تعارض بين الروايات اه وقال
 العلقمي حديث آخر يقتل بأرض
 الطف وهو ساحل البحر وفي أرض
 الطف مضجعه كافي رواية ابن سعد
 والطبراني قبطل حينئذ ما قيل انه
 في المكان الفلاني أو في مكان كذا
 نعم رأسه طيف بها في البلاد فلعن
 الله من استهان ببيت آل النبوة
 وفعل بهم ما لا يليق أن يفعل اه
 عزيرى (قوله أخبروني بشجرة
 شبه) أى أو شبهه وفي رواية مثل

ثلاثا زلة العالم) الزلل هو الخطأ والذنب والمراد هنا أن يفعل العالم أمر المحذور ويفتدى
 به كثير من الناس (وجدال مناقب القرآن) الجدال مقابلة الجبة بالجنة والمجادلة
 المناظرة والمخاصمة والمذموم منه الجدال على الباطل وطلب المغالبة فيه لاظهار الحق
 فان ذلك محمود (والتكذيب بالقدر) بان يسندوا أفعال العباد الى قدرتهم وينسكروا
 القدر فيها والمعنى أخاف على أمتي من اتباع عالم فيما وقع منه على سبيل الزلل والاصفاء
 الى جدال مناقب ونفيهم القدر (طب عن أبي الدرداء) قال الشيخ حديث ضعيف
 (أخاف على أمتي من بعدى) أى بعد وفاتي خصوصا (ثلاثا ضلالة الا هواء) مفردة
 هوى مقصور أى هوى النفس (واتساع الشهوات في البطون والفسروج) بان
 يصير الواحد منهم كالبهيمة قد علق همه على بطنه وفرجه (والغفلة بعد المعرفة) أى
 اهمال الطاعة بعدم معرفة وجوبها أو نديها (الحكيم) في نوادره (والبعوى)
 أبو القاسم (وابن منسده) عبدالله (وابن قانع وابن شاهين وأبو نعيم الحسنة في كتب
 الصحابة) هي ما عند الحكيم (عن أفلح) مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم قال
 الشيخ حديث ضعيف (أخاف على أمتي من بعدى) في رواية بعدى باسقاط من
 (ثلاثا حيف الائمة) أى جور الامام الاعظم وفوايه (واعيانا بالنجوم) أى تصديقا
 باعتقاد ان لها تأثيرا (وتكذيبا بالقدر) أى بان الله تعالى قد وانظروا الشر ومنه النفع
 والضرر (ابن عساكر) في التاريخ (عن أبي محجن) عمو الثقفى قال الشيخ حديث حسن
 (أخاف على أمتي بعدى) قال المناوي وفي نسخ من بعدى (خصمتين تكذيبا بالقدر
 وتصديقا بالنجوم) لانهم اذا صدقوا بتأثيراتهم مع قصور نظرهم الى الاسباب ملكوا بالا
 ارتباب (ع عد خط في كتاب النجوم عن أنس) بن مالك قال الشيخ حديث حسن
 (أخبرني جبريل أن حسينا يقتل بشاطئ الفرات) قال المناوي الفرات بضم الفاء
 مخففا أى بجانب نهر الكوفة المشهور وهو يمر بطراف الشام ثم يارض الطف من بلاد كربلاء
 فلا تعارض بين الروايتين اه وقال العلقمي وفي حديث آخر يقتل بأرض الطف وهو
 ساحل البحر وفي أرض الطف مضجعه كافي رواية ابن سعد والطبراني قبطل ما قيل انه في
 المكان الفلاني أو في مكان كذا نعم رأسه طيف بها في البلاد فلعن الله تعالى من استهان ببيت
 آل النبوة وفعل بهم ما لا يليق أن يفعل (ابن سعد) في طبقاته (عن علي) أمير المؤمنين
 وهو حديث حسن (أخبروني) يا أصحابي (بشجرة شبه الرجل المسلم) قال العلقمي

أى أو مثل والمعنى واحد والنهي عن لقاء المسائل الصعبة على الناس محمول على ما اذا قصد التحيز أو تصغير الوجه قال
 فان قصد التعليم وتفتيق الاذهان فمحمود لكنه ينبغي في الاغراض على الطلبة المقصود تعليمهم أن لا يفتلق عليهم بالمرء بل يظهر
 وجهها للفهم كما أشار صلى الله عليه وسلم لباب معرفة الشجرة بقوله لا يفتات ورقها أى خصوصها لا يسقط أصلا بخلاف ورق الاشجار
 فانه ينساقط وأشار بجعل الشجرة مشبهة بالمسلم الى أن وجه الشبه الاتي في المسلم أقوى كما شبهت النجوم بعقائد أهل السنة مع
 أن الظاهر العكس إشارة الى أن الاتتفاع بالسنة في الدين أقوى من الاتتفاع بالنجوم ووجه الشبه المبين ظاهر وأما تبينه بان
 النخلة اذا قطعت رأسها ماتت واذا غرقت ماتت ولا يحصل الثمر الا بطلع الذكور كالمؤمن في ذلك فلا يظهر لان ذاك غير خاص

بالمؤمن بل في الكافر والمبهم وما قيل وجه الشبه انها خلقت من فضلة طينة آدم كما أن المؤمن من طينته لا يظهر أيضا لان الكافر من طينته أيضا على أن الطير الدال على خلق النخل من فضلة طينة آدم لم يضر ولم يثبت وان كان يشير ذلك حديث أكرموا عماتكم النخل وعبارة العزري قال العلقمي قال القرطبي وجه الشبه ان أصل دين المسلم ثابت وان ما يصدر عنه من العلوم والخير قوت للدرواح مستطاب وأنه لا يزال مستورا بدينه وأنه يتفجع بكل ما يصدر عنه حيا وميتا اه وقال غيره وجه الشبه بينهما كثرة خيرهما ما في الخلة فدوام ظلها وطيب ثمرها وجوده على الدوام واستعمال خشبها وورقها ونواها علفا واما في المسلم فكثرة طاعته ومكارم أخلاقه اذهى ليست قاصرة على صلاته وصيامه وقراءته اه أما من زعم أن وجهه كون الخلة اذا قطع رأسها ماتت أو انها لا تحمل حتى تلقح أو انها تقوت اذا غرقت أو أن طلعها (٦٥) رابعة مني الآتي أو انها تشق أو انها

تشرب من أعلاها فأوجه ضعيفة لان كل ذلك مشترك في الادميين لا يختص بالمسلم وأضعف من ذلك زعم انه لكونها خلقت من فضلة طينة آدم فان الحديث في ذلك لم يثبت انتهى بحرفونها (قوله ولا) أي ولا ينقطع ثمرها وخيرها كالمسلم (ولا) أي ولا يعدم فيها أي ظلها أي فيستراح تحته وكذا المسلم يستراح به في قضاء الحاجج (ولا) أي ولا يبطل نفعها بالليف ونحوه فقال ابن عمر فسرحت العجاجة تنظر ثمر البوادي وحال في صدرى انها الخلة ولم أذكر ذلك لكون القوم أكبر مني فيه اشارة الى أنه ينبغي للصغير ان لا يجيب حتى ينظر جواب الكبير فقالوا يا رسول الله حدثنا ما هي قال الخلة ففيه اشارة الى أنه يطلب البيان للطلبية حيث لم يعرفوا ذلك للفر (قوله اخبر نقله) تمته وثق بالناس ويذا كذا في العلقمي ونقله بضم اللام وفتحها واسكانها والهاء للسكت أو للضمير كافي الداميني وفي بعض الشراح

قال القرطبي وجه الشبه أن أصل دين المسلم ثابت وأن ما يصدر منه من العلوم والخير قوت للدرواح مستطاب وأنه لا يزال مستورا بدينه وأنه يتفجع بكل ما يصدر عنه حيا وميتا اه وقال غيره وجه الشبه بينهما كثرة خيرهما ما في الخلة فدوام ظلها وطيب ثمرها وجوده على الدوام واستعمال خشبها وورقها ونواها علفا واما في المسلم فكثرة طاعته ومكارم أخلاقه ومواظبته على صلاته وصيامه وقراءته اه أما من زعم أن وجهه كون الخلة اذا قطع رأسها ماتت وأنها تشرب من أعلاها فكذلك مشترك في الادميين لا يختص بالمسلم وأضعف من ذلك من زعم أنه لكونها خلقت من فضلة طينة آدم فان الحديث في ذلك لم يثبت (لا يمتح وورقها ولا) ينقطع ثمرها (ولا) بعدم فيها (ولا) يبطل نفعها (نوتى أكها كل حين) قال المناوي فانه أتى كل من غير اطلاع حتى تبس قالوا يا رسول الله حدثنا ما هي قال (هي الخلة) وكان القياس أن يشبه المسلم بالخلة لكون الشبه فيها أظهر قلت التشبيه ليفيد أن المسلم أتم نفعها وأكثر (خ عن ابن عمر) بن الخطاب (أخبر) قال العلقمي بضم الهمزة والموحدة وسكون الخاء المعجمة بينهما (نقله) بضم اللام ويجوز الكسر والفتح لغة والقبلي البغض والمعنى جرب الناس فانك اذا جربتهم قبلتهم أي بغضتهم ورتكبتهم لما يظهر لك من بواطن أسرارهم (ع طب عد حل عن أبي الدرداء) قال الشيخ حديث ضعيف (اختن ابراهيم وهو ابن عثمان سنة بالقدم) بفتح القاف والتخفيف اسم آلة التجار وبالشد اسم مكان في الشام وقيل عكسه والراجح المراد الا لحدِيث أبي بصير امر ابراهيم بالختان فاختن بقدوم فاشتد عليه فأوحى الله اليه مجلت قبل أن أمرك بالتسه فقال يارب كرهت أن أؤخر أمرك وفي رواية عن أبي هريرة واختن بالقاس والختان موضع القطع من الدكروالفرج (حمق عن أبي هريرة اختضبوا بالحناء) يكسر المهملة وشد التون قال العلقمي أي اصبغوا الشعر الشائب بحمرة أو صفرة وأما بالسواد فخرام لغير الجهاد والمرأة كالرجل اه ولم يخصه المناوي بالشائب بل قال أي غير اللون شعركم (فانه طيب الريح) أي ذكي الرائحة عطرها (يسكن الروع) بفتح الراء أي الفرع خاصة فيما عملها الشارع وما ينطق عن الهوى (ع ك في) كتاب (الكنى) واللقاب (عن أنس) بن مالك قال الشيخ حديث

(٩ - عزري اول) أن فتح اللام لغة مع أن في القاموس ذكر الفتح ولم يذكر الضم وبالجملة تجوز الثلاثة (قوله بالقدم) بتخفيف الدال وتشديد هاء الآلة التجار فانه لما أمر بالاختن وجد القدم فقطع قلقة نفسه به فشق عليه فقال الله تعالى له قد استجلت قبل أن أبين لك الآلة فقال خفت أن أتوفى عن امتثال أمرك وقيل هو اسم محل الشام أو الحجاز سواء كان مخففا أو مشددا ولا مانع من كونه صلى الله عليه وسلم قطع قلقة بالآلة التجار في ذلك الموضع المسمى بالقدم (قوله بالحناء) بالمد (قوله فانه) أي المدكور من الحناء طيب الريح عورض بأن المشاهدان ربح الحناء مستكره وورد أنه صلى الله عليه وسلم كان يكره ربحها وأجيب بأن المراد بطيب الريح ان ربحه صالح منتفع به في البدن وان كرهته النفس كالدواء ينفع البدن وتكرهه النفس (قوله الروع) أي الخوف وما قيل ان المراد الخوف من الموت لا يصح الا اذا كان المراد سن الخضب في اللحية الشائبة فقط مع أنه

يس خضبا مطبق (قوله في شبابكم) أي في حسن هيئة شبابكم اذ من الشباب مقدر لا يزيد أصلا (قوله وجمالكم) أي جمال شعركم لان المطلوب خضب الشعر لا البشرة وهو تصريح بما علم مما قبله قال المناوي في صغيره ولونه أي الخناء ناري محبوب والمراد خضب شعر اللحية كما تقره أما خضب اليدين والرجلين فم شروع للذات حرام على الذكرك على الاصح عند الشافعية انتهت وقوله مشروع أي مندوب كما عبر به في الكبير وقوله حرام على الذكرك أي الاعتذر (قوله ونكاحكم) لانه يشد الاعضاء فيقوى على التكاثر (قوله وخالفوا اليهود) فانهم وان (٦٦) خضبو ولا يفرقون بل يسدلون بضم الدال أفصح من كسرها كافي العلقه

فليس الخضب منفي عنهم أو هو منق والمراد المنق عنهم أكثره (قوله اختلاف أمتي رحمة) أي في القروع أما في الأصول فليس رحمة بل من خالف مذهب أهل السنة كالتفردية فاختلافهم ضلال لارحة ويؤخذ من هذا الحديث جواز الانتقال من مذهب الى غيره خلافا لجمهور الخفية وبعضهم يوافقنا فقد انتقل الثوري من مذهب الخنفي الى الشافعي ويؤخذ منه أيضا جواز التقليد لغير مذهبه لكن بشروط أربعة أن لا يلزم عليه ترك حقيقة لم يقل بها أحد المذهبين وأن لا يتبع الرخص وأن لا يقصده هوى نفسه بأن يكون لضرورة أو حاجة وأن يعتقد أن المذهب الذي قلده في ذلك أرحم من مذهبه بسبب ظهور أدلته في تلك المسائل التي قلده فيها أو مساو لمذهبه فان اعتقد أنه دونه لم يجزله تقليده وبهذه الشروط يعلم عدم صحة تقليد العمى الذي لا يعرف الشروط بل ولا معنى التقليد اذ ليس معناه أن يقول أنا تابع للحنفي مثلا لان هذا وعد بل معناه أن تقع

ضعيف (اختضبو بالحناء فانه يزيد في شبابكم وجمالكم ونكاحكم) قال المناوي لانه يشد الاعضاء والمراد خضب شعر اللحية أما خضب اليدين والرجلين فم شروع للذات حرام على الذكرك على الاصح عند الشافعية (البنار) أحمد بن عمرو بن عبد الخالق (وأبو نعيم) الاصبهاني (في) كتاب (الطب) النبوي (عن أنس وأبو نعيم في المعرفة) أي في كتاب معرفة الصحابة (عن درهم) بن زياد بن درهم عن أبيه عن جده قال الشيخ حديث ضعيف (اختضبووا وافرخوا) بضم الراء والقاف أي اجعلوا شعر الرأس فرقتين فرقة على الميمن وفرقة على اليسار (وخالفوا اليهود) قال المناوي فانهم وان خضبو ولا يفرقون بل يسدلون ولكن هذا في الخضب بغير سواد أما الخضب بالسواد فخرام عند الشافعية مكروه عند المالكية (عد عن ابن عمر) بن الخطاب وهو حديث ضعيف (اختلاف أمتي) أي مجتهدى أمتي (رحمة) أي متسعة يجعل المذاهب كشرائع متعددة بعث النبي صلى الله عليه وسلم نكها قوسيه في شريعته السجدة السهلة (نصر المقدسي في) كتاب (الحنفية واليهيقي في الرسالة الاشعرية) معلقا (بغير سند) لكنه لم يجزم به بل قال روى (وأورده الحلبي) الحسين بن الحسن الامام أبو عبد الله (والقاضي حسين وامام الحرميين وغيرهم) كالديلمي والسبكي (ولعله خرج في بعض كتب الحقاط التي لم تصل اليينا) والامر كذلك فقد أسنده البيهقي في المدخل وكذا الديلمي في الفردوس من حديث اس عباس لكن بلفظ اختلاف أصحابي رحمة قال الشيخ حديث ضعف (أخذ الامير) أي الامام وفوايه (الهدية سمعت) أي حرام يسهت البركة أي يذهبها وهو أي السهت بضم فسكون الحرام وما خبت من المكاسب (وقبول القاضي الرشوة) بتثليث الراء ما يبذل للقاضي ليعكم غير الحق أوليتمتع من الحكم بالحق (كفر) محمول على المستحل أول الزجر والتفسير (حم في) كتاب (الزهدي عن علي) أمير المؤمنين قال الشيخ حديث حسن (أخذنا فالك) بالهمز وتركه أي كلاك الحسن أيها الناطق (من فيك) وان لم تقصد خطابا قال المناوي قاله لما خرج في عسكر فسمع من يقول يا حسن قال المناوي أول ما خرج لغزوة خيبر فسمع عليا يقول يا خضرة فمائل فيها سيف اه وقال العلقمي الفأل همزة ساكنة ويجوز التحفيف هو ان تسمع كلاما حسنا فتبين أي تتبرك به وفي الحديث قيل يا رسول الله ما الفأل فقال الكلمة الصالحة ويستحب لمن يسمع ما يحبه أن يقول يا لبيك أخذنا فالك من فيك (د عن أبي هريرة) الدومي (ابن السني وأبو نعيم معاني) كتاب (الطب) النبوي (عن كثير) بفتح الكاف وكسر المثناة (ابن عبد الله عن أبيه عن جده) عمرو بن عوف (فر) وكذا

له حادثة يقصد فعلها على مذهب الخنفي مثلا ان وجدت الشروط اه شيخنا الحنفى (قوله بغير سند) أي فهو معلق (قوله ابو ولعله الخ) هو كذلك (قوله الهدية) هي ما نقل لشخص على جهة الاكرام من غير صيغة تقتضى الملك والافهى هبة (قوله وقبول الخ) عبر فيه بالقبول وفي الاول بالاحذ اشارة الى أن سكوت القاضي على الرشوة بمنزلة أخذه تشديدا عليه بخلاف الامير فاما يؤخذ بالاحذ لا بالسكوت (قوله فالك) بالهمز وزيره وقول انا خرج فسمع عليا يقول يا خضرة زاد في الكبير فقال أخذنا فالك من فيك أخر جوابنا الى خضرة فمائل فيها سيف ولا مانع من التعدد اه وخضرة اسم قرية بالحجاز قاله الواعظ في شرحه هنا وفي القاموس أنها علم خيبر وينبغي لمن سمع الفأل الحسن أن يقول لبيك أي يا هذا لبيك كالموسم المريض من يقول يا سالم أوب

الضالة من يقول يا راجد ومقابل الفال الطيرة (قوله في آخر الزمان) يعلم منه أن أول الزمان زمنه صلى الله عليه وسلم وزمن أصحابه
 لأنه الزمن المتبرق الواعظ في شرحه وقد وجد أولهم أي الشرار في زمن الصحابة كابي معبد الجهني أو أبي السواد الدؤلي (قوله
 آخر الأجمال) قاله صلى الله عليه وسلم حين رأى دابة جهنم تقدم فاتبعها (قوله مغلقة) أي كالأبواب مغلقة وأراد أنها عاجزة عن
 المشي فهي عن تقديم الخيل على يديها (قوله موثقة) أي كوثقة أي مقيدة والمراد منه لا تؤخر الخيل على رجليها بل اجعلوه في
 وسط ظهرها (قوله عنه) أي عن الزهري عن أبي هريرة كذا في الشرح (٦٧) الصغير وفي المتن كالمشرح البيروني عن سعيد

ابن المسيب عن أبي هريرة فقد
 أسقط في الصغير سعيداً مع أنه
 ثابت (قوله يدل الغم) أي
 الذي فيه دسماه أي المنديل
 المذكور من الخبيث أي
 الشيطان ونسبه أي يجلس
 عليه وفيه لب أخرجه لطرد
 الشيطان وكان يمكن طرده
 بالتسمية عند نوم وعند غلق
 الباب مما لغق طرده على أنه
 قد يفضل على تسجيته حينئذ
 لاسما العود أن تعد طرق
 الطرد لا تضر له أخسر الناس
 أي أشدهم خبانا وقوله صفة
 أي ثواباً وأصله نيران نقص
 مال التجارة فذا الثواب بالمال
 يجامع النفع (قوله أخسر
 الناس صفة) اد هنا ثواباً وان
 كانت الصفة الأصل ضرب
 الكف بالكف استعمل في كل
 عقد لا ينهتوا إذا تبايعوا
 ضرب أحدكم به بكف الآخر
 وأمسكها (قوله لمق) أي أنعب
 يديه وأقفرهما خوذ من قولهم
 حجراً خلق أي س ليس عليه
 شيء والخلق أي ويقال لبس
 الثوب حتى أخأ أي أبلاه وهذا
 كناية عن صحاء أي لم يقدم فيها
 شيئاً كما قالوا عظم في شرحه

أبو الشيخ (عن ابن عمر) بن الخطاب ورواه العسكري عن سمرة قال لشيخ حديث
 حسن (في آخر الكلام) بالتشديد والبناء لله فعول (في القدر) بالتحريك (لشرار
 أمتي) أي القائلين بنفيه أي بني كون الأشياء كلها بتقدير الله (في آخر الزمان طس لـ)
 في التفسير (عن أبي هريرة) قال الشيخ حديث صحيح (آخر الأجمال) جمع حل
 يكسر فسكون قال العلقمي المراد لا يكون الخيل على حل يصرا إذا قدم عليه أو أحر وسبه
 أن النبي صلى الله عليه وسلم رأى جلا حمله مقدم على يديه فذكره (فان الأيدي مغلقة)
 قال المناوي بغين موجه أي مثقلة بالحل (والأرجل موثقة) بضم فسكون أي كما
 مشدودة بوثق والقصد الرفق بالدابة ما أوجبكن (د في مراسيله عن) ابن شهاب
 (الزهري مرسله واصله البزار) في مسنده (ع طس عنه) أي الزهري (عن سعيد
 ابن المسيب عن أبي هريرة نحوه) وهو حديث حسن (أخرجوا منديل الغم) أي
 ارشاداً قال العلقمي بفتح الهمة وسكون الخاء المعجمة ونسب الرءاء رضم الجيم والمنديل بكسر
 الميم والغم بفتح الغين المعجمة والميم معاً قال الجوهري هو ريح اللحم اه قلت والمراد
 ما عليه زهومة ودم من اللحم اه أي الخورقة المعدة لمسح الأيدي من زهومة اللحم
 ودمه (من بيوتكم) أي الأماكن التي تبتون فيها (فانه ميت) بفتح فسكون
 (الخبث) أي الشيطان الرجيم (ومجلسه) لأنه يحب الناس ويأوى اليه (فر عن
 جابر) بن عبد الله وهو حديث ضعيف (أخسر الناس صفة) قال المناوي أي أشد
 المؤمنين خسراً وأعظمهم حسرة يوم القيامة (رجل أخق) أي أتعب (يديه) أي
 أقفرهما بالكس والجد (في) بلوغ (أمله) جمع أمل وهو الرجاء (ولم تساعده) أي
 تعاونه (الأيام) أي الأوقات (على) بلوغ (أمنيته) أي على الضفر بطوبه من نحو
 مال ومنصب وجاه (فخرج من الدنيا) أي بالموت (بغير زاد) بوجه إلى المعاد وينفعه
 يوم يقوم الأشهاد (وقدم على الله تعالى بغير حجة) أي معذرة يعتذر بها وبرهان يتسكبه
 على تفريطه اه وقال العلقمي أخلق يديه الخلق التقدير والمعنى ضل وهلك رجل قدر أن
 يعمل في المستقبل أعمالاً صالحة ولم تعاونه الأوقات على تحصيل أمنيته فخرج من الدنيا بغير
 زاد أي عمل وقدم على الله تعالى بغير حجة لأنه وقت التقدير كان صحيحاً فارغاً (ابن الجارقي
 تاريخه) تاريخ بغداد (عن عامر بن ربيعة) العنزي البدرى (وهو مما يرض له
 الديلمي) قال المناوي لعدم وقوفه على مسنده قال الشيخ حديث ضعيف (أخشى
 ما خشيت) قال العلقمي والمعنى أخوف ما أخاف (على أمتي) انهما كههم في كثرة المسائل
 والمشارب المتولد عنها (كبر البطن) والتناقل عن الأعمال الصالحة وطروق ظن أو شك

وأضيف للبدن لان الغالب أن الكسب بعملهما (قوله بغير زاد) أي ثواب شبه زاد المسافر (قوله مما يبض له يلى) أي ذكر
 الحديث وتركه بياض بعده ليكتب فيه مسنده إذا وقف عليه ولم يقف عليه (قوله أخشى) أي أعظم ما خشيت خفت على أمتي
 مع تعظيمي لهم لشفقته صلى الله عليه وسلم عليهم فالتشبيه أخص من الخوف لأنها الخوف مع التعظيم ولذا است للعلماء في قوله
 تعالى انما يخشى الله من عباده العلماء أي يحافوه تعالى مع تعظيمهم له تعالى فيقول المناوي في صغيره أي أخوه ما خفت عليهم
 معترض لما علت أن الخشية أخص من الخوف

(قوله اخضبوا الحاتم) أي اصغروها بغير (٦٨) سوادنديا (قوله فان الملائكة) يحتمل الحفظة ويحتمل ملائكة الارض ويحتمل

الاعم قامل (قوله خفضي) أي
يا أم عطية أي اختها النساء بقطع
البنظر لان تركه يكثر
الشهوة فيعمل على زنا ولا تهكي
أي لا تبالي في اسنفاء محمل
الحنان بالقطع لذلك يزيل
الشهوة فتسكروها باع حيثئذ
فيقوت حظ الزومنها فابقاء
بعض البظريتي بع الشهوة
ويحسن جمال الوجه فهو ارشاد
منه صلى الله عليه وسلم لآتمته
فيما ينصفهم في دنياهم فانه ساع
في كل ما ينصفهم ديني نرى (قوله
اخفضي) قال العمى بكسر
الهمزة وانقاء والماد المجهمة
وسكون الخاء المجهدة الهمزة
وكل فعل ثلاثي تخاسي أو
سداسي فان همزة وصل
في الامر والمصدر كان ما بعد
الحرف الذي يلمكسورا أو
مفتوحا كسرت أم هو ما ضمت
ولا تنفخ أبدا وانض للنساء
كانحنان للرجال هي عزري
وقوله وأخطى عا الزوج المراد
به الجامع فتشمل سيد (قوله
أخلص دينك) أن تعقد
وحدانية تعالى ذاعم أنواع
الاخلاص ومنها يخلص في عمل
له تعالى فلا يراى به ومنها أن
يعبد تعالى لك مستحقا ذلك
وامتثال الامر ق لاثواب
ولا الهرب من عقاب (قوله يكفيل)
كذا في خطه بالو في الشرح
الكبير يكفل بام جواب
الامر وفي نسخ بكلك بالياء ولا
أصل لها في خطها (قوله
الاماخلص) بفتح ام (قوله

عاعند الله من رزقه واحسانه) (ومداومة النوم) المفوت للحقوق المطاوعة ثم عا الطالب
لبغض الرب وقسوة القلب (والكسل) أي التقاعس عن المهوض الى معاطم الامور
والفتور عن العبادات (ضعف اليقين) قال المناري استيلاء اظلمة على القلب المانعة
من ولوج النور فيه (قط في) كتاب (الافراد) بفتح الهمزة وكذا الديلمي (من جابر) بن
عبد الله قال الشيخ حديث ضعيف (اخضبوا) قال العلقمي بكسر الهمزة والضاد
المججمة وسكون الخاء المججمة وضم الموحدة أي اصغروا (الحاكم) بكسر اللام أفصح أي بغير
سواد (فان الملائكة تستبشر بخضاب المؤمن) أي يحصل لها سرور بهذا الفعل لمسا به
من امتثال امر صاحب الشرع وبخالفه أهل الكتاب اه والامر للندب (عد عن ابن
عباس) وهو حديث ضعيف (اخفضي) قال العلقمي بكسر الهمزة والفاء والضاد
المججمة وسكون الخاء المججمة بعد الهمزة وكل فعل ثلاثي أو خماسي أو سداسي فان همزته
همزة وصل في الامر والمصدر فان كان ما بعد الحرف الذي يليه مكسورا أو مفتوحا كسرت
أو مضموما ضمت ولا تنفخ أبدا وانفض للنساء كانحنان للرجال (ولا تهكي) بفتح المثناة
القوية وسكون النون وكسر الهاء أي لا تبالي في استقصاء الحنان (فانه) أي عدم
المبالغة (أنضر للوجه) التضارة حسن الوجه (وأخطى عند الزوج) يقال خطبت
المرأة عند زوجها أي سعدت به ودنت من قلبه وأحبه يقال خطى عند الناس يحظى اذا
أحبه وورفعوا منزلته والمعنى اختي ولا تبالي فان عدم المبالغة يحصل به حسن الوجه
ومحبة عند الزوج اه وانخطاب لام عطية التي كانت تحت الاناث بالمدينة (طب ل
عن الضحاك بن قيس) قال الشيخ حديث صحيح (أخلص) قال العلقمي بفتح الهمزة
وسكون الخاء المججمة وكسر اللام الاخلاص أي الكامل هو افراد الحق في الطاعة بالقصد
وهو أن يريد بطاعته التقرب الى الله تعالى دون شيء آخر ودرجات الاخلاص ثلاثة عليا وهو
أن يعمل العبد لله وحده امتثال الامر وقيام بحق عبوديته ووسطى وهو أن يعمل لثواب
الآخرة ودنيا وهو أن يعمل للاكرام في الدنيا والسلامة من آفاتنا وماعد الثلاث من
الرياء (دينك) بكسر الهمزة والياء قال الجوهرى الدين الطاعة اه والطاعة هي العبادة
والمعنى أخلص في جميع عباداتك بأن تعبد ربك امتثال الامر وقيام بحق عبوديته
لا خوف من ناره ولا طمع في جنته ولا لسلامة من غصة الدهر وتكفيه فيئذ بكفيل
القليل من الاعمال الصالحة وتكون تجارتك رابحة وفي التوراة ما أريد به وجهي
تقليله كثير وما أريد به غير وجهي فكثيره قليل ومن كلامهم لا تسع في اثار الطاعة
بل في اخلاصها (يكفيل القليل من العمل) باثبات الياء في كثير من النسخ وفي
بعضها بحذفها (ابن أبي الدنيا) أبو بكر القرشي (في) كتاب (الاخلاص ل)
في النذر (عن معاذ) بن جبل قال الشيخ حديث ضعيف (اخلصوا أعمالكم لله
فان الله) تعالى (لا يقبل الا ماخلص له) الاخلاص ترك الرياء فلو شرك في عمله
فلا ثواب له (قط عن الضحاك بن قيس) قال الشيخ حديث ضعيف (اخلصوا
عبادة الله تعالى) بين به أن المراد بالعمل في الحديث الذي قبل العبادة (واقبوا
خسركم) التي هي أفضل عبادات البدن ولا تكون اقامتها الا بالمحافظة على جميع
حسرها (وأدوا زكاة أموالكم طيبة بها أنفسكم) أي قلوبكم بان تدفعوها الى

مسحقتها

أضافها لنا لانهم تجتمع لبي قبلنا وقوله وفي حديث

صبيحة الاسراء وقتنيا من قبل المراد اجمال الاتصاف (قوله وأدوا زكاة الخ) لما ذكر تطهير البدن بالصلاة فانها تغسل

الذئوب بمنزلة من يغتسل في شهر خمس مرات كل يوم ذكر تطهير المال بالزكاة (قوله شهركم) أضافه اليانوان كان فرض على جميع
 الانبياء لانه لم يضل ولم يزد عليه شيء عندنا بخلاف غيرنا فأضاهوه ونقصوه وزادوا عليه (قوله وجوايتكم) أضافه اليانوان الذي
 بناه ابراهيم واسماعيل وهما ابوان ااران كان ما من نبي الا ورح البيت (قوله تدخلوا جنه ربكم) أي مع السابقين فلا ينافي ان دخول
 الجنة بفضل الله تعالى وليس مرتب على فعل ذلك فالاعمال أفادت السبق الذي هو من جملة الدرجات العلية وأما أصل الدخول
 فيها بفضل وهذا أولى مما أجاب به المناوي في كبيره (قوله نعالكم) المراد بها كل ما يلبس في الرجل ما هذا الخلف لمشقة تزرعه عند
 ارادة كل أكل لانه يجوز المسح عليه يوما وليلة للمقيم واذا طلب قلعه عند كل أكل لم يتأت المسح يوما وليلة (قوله سنة) أي طريقة
 فالمراد المعنى اللغوي والطريقة تشمل التضيعة والجميلة ولذا قيدها بالجميلة أي لما فيه من راحة النفس فالمراد للارشاد لا للندب
 (قوله عن أبي عيسى بن جبر) هذا سبق قلم اذا الخا كبرواه عن أنس العجاني (٦٩) لانه عن أبي عيسى فسند الخا كتم انما ينتهي الى

أنس بن مالك فانه كان حاضر
 الواقعة وهي ان أبا عيسى ضيف
 النبي صلى الله عليه وسلم وخلع
 أبو عيسى نعله فقال النبي صلى الله
 عليه وسلم (قوله اخلفوني) أي
 كوفوا خلفائي في الاحترام
 والتعظيم أي فأشفقوا عليهم
 كشفقتي عليهم وقوله في أهل بيتي
 هم علي وفاطمة وابناهما
 وذريتهم ما وهؤلاء هم المرادون
 بقوله تعالى قل لا أسألكم عليه
 اجرا الا المودة في القربى (قوله
 أخنع الاسماء) أي مسمى
 الاسماء بدليل قوله رجل لانه
 المسمى لا الاسم (قوله تسمى ملك
 الاملاك) أو ملك الملوك أو شاء
 شاهان أو شاهان شاه فانه بمعنى
 ملك الاملاك أي مسمى نفسه
 بذلك أو مسماه غيره وأقره وأبقاه
 فحرم التسمية بذلك وأما سيد
 الناس وست الناس وست الحسن
 فيكره كافي شرح م ر وان قال
 المناوي يحرم وكذا قاضي القضاة

مستحقها سماح ومخاء (وسوءوا شهركم) رمضان (وجوايتكم) أضافه اليهم لان
 أباهم ابراهيم واسماعيل بنياه فانكم ان فعلتم ذلك (تدخلوا) بالجزم جواب الامر (جنه
 ربكم طب عن أبي الدرداء) قال الشيخ حديث ضعيف (اخذوا نعالكم) ندبا
 (عند الطعام) أي عند ارادة أكله والنعل ما وقبت به القدم عن الارض فخرج الخلف
 (فانها) أي الخصلة التي هي التزح (سنة جميلة لئلا عن أبي عيسى) بفتح العين المهملة
 وسكون الموحدة بعدها سين ههههه (بن جبر) بفتح الجيم وسكون الموحدة بعدها راء
 قال الشيخ حديث ضعيف (اخلفوني في أهل بيتي) وهم علي وفاطمة وابناهما
 وذريتهم ما أي كوفوا خلفائي فيهم باعظامهم واحترامهم والاحسان اليهم والتجاوز عنهم
 (طس عن ابن عمر) بن الخطاب قال الشيخ حديث ضعيف (أخنع الاسماء) قال
 العلقمي بفتح الهههه والنون بينهما ما مخه ساكنة أي أوضعها وأذلها وانما الخانع الذليل
 الخاضع قال ابن بطال واذا كان الاسم أذل الاسماء كان من تسمى به أشد ذلا (عند الله
 يوم القيامة رجل) على حذف مضاف أي اسم رجل (تسمى ملك الاملاك) أي مسمى
 نفسه أو تسمى بذلك فرضي به واستقر عليه وفي الحديث الزجر عن التسمية بملك الاملاك
 فمن تسمى بذلك فقد تازع الله في رداء كبرائه واستكف أن يكون عبدا لله (لامالك) بجمع
 الخلاق (الا الله قد دت عن أبي هريرة) اخوانكم خولكم) بفتح الخاء المعجمة والواو
 جمع خائل أي خادم قال المناوي أخبر عن الاخوان بالخول مع ان القصد عكسه اهتماما
 بشأن الاخوان أو طمرا الخول في الاخوان أي ليسوا الاخولكم أو اخوانكم مبتدأ
 وخولكم بدل منه (جعلهم الله) خبره (قنية تحت أيديكم) أي ملكا لكم (فمن كان
 أخوه تحت يده) أي ما تجز قدرته عنه (فليطعمه من طعامه وليلبسه من لباسه) قال
 العلقمي بضم الياء فيهما والامر فيهما للاستحباب عند الاكثر (ولا يكلفه ما يغلبه) أي
 ما تجز قدرته عنه والنهي عنه التحريم (فان كلفه ما يغلبه فليعنه) بنفسه أو بغيره
 (حمق دت عن أبي ذر) الغفاري (أخوف ما أخاف) أي من أخوف ما أخافه

يكره ولا يحرم على المعتمد (قوله لامالك الخ) في معنى العلة أي لانه لامالك الخ (قوله اخوانكم خولكم) أي خدمكم فهو خاص بالارقاء
 وينقاس بهم الخادم بالاجرة أو تبرعا والدواب فيفعل معهم ما يأتي خلافا لمن قال هو شامل لهم واخوانكم خبر مقدم أي خولكم هم
 اخوانكم لكونهم من اولاد حواء وآدم فيشمل الارقاء الكفار فيفعل معهم ما يأتي خلافا لمن قال اخوانكم في الاسلام فان الاخوة
 كما تطلق على اخوة النسب تطلق على اخوة الاسلام وكتب العلقمي رفعهما الاول على انه خبر محذوف بدليل رواية هم اخوانكم
 والثاني على انه نعت اخوانكم أو خبر محذوف وبنصهما الاول لمحذوف أي احفظوا اخوانكم والثاني نعت قال أبو البقاء
 والنصب أجود اه (قوله قنية) أي ملكا تحت أيديكم أي قدرتمكم (قوله فليطعمه) وجوبا من جنس طعامه ندبا (قوله وليلبسه)
 ما يلبق وجوبا من لباسه ندبا ان لم يكن أمر دجلا فيستكلم فيه لو ألبسه من لباسه فينبغي تركه (قوله ما يغلبه) أي يجزعه (قوله
 فليعنه) وجوبا (قوله أخوف) أي من أشد ما أخاف

على أمته منه لانه لفهمه العلم يقتدى به الناس فيضاهم وكل منافق خبير عن أخوف أو مبتدأ وعلم فعمل صفة لمنافق قاله الواظ في شرحه (قوله عن ابن عمر) كذا بخط الشارح والذي في نسخ المتن عن عمر (قوله وطول الأمل) أما أصل الأمل فلا بد منه والأمل يستطع شخص أن يشتغل بشئ من أسباب الدنيا (قوله أخوك البكري) هو من الألفاظ التي كانت تقولها الجاهلية ثم تكلم به صلى الله عليه وسلم فصار حديثا والمراد منه التحذير من لم تعلم سريره أو علمت فكانت سوا فان علمت فكانت خيرا فلا يحذر منه والمعنى احذر من ذكر وان كان أحاك البكري الذي ولده أبو القليل الذي هو لكونه شقيقا بمنزلة أيك والبكري صفة أخوك الذي هو مبتدأ حذف خبره تقديره محذوره منه كذا قدره العلقمي وقدره الشارح يحاف منه وقدره شيخناح في خوف وكل صحيح اذ يجوز كون الخبر انشاء وعلى كل قوله ولا تأمنه عطف على ذلك الخبر المحذوف (قوله أد الأمانة) أي ودها سواء كانت لله تعالى وهي ما طلب الوفاء به من الأحكام أو لغيره تعالى وهي حقوق الناس كالوديعة والرهن والعارية فقوله الى من اتقن ليس قيدا وقوله ولا تخن الخ تسمية ذلك خيانة مشاكلة (قوله عن رجل من الصحابة) ولا يضر جهله لانهم كلهم عدول (قوله من أدرع) والأورع على الإطلاق من يترك المحرمات والشبهات أيضا

(على أمتي كل منافق) أي نفاقا عمليا (علم اللسان) قال المناوي أي عالم بالعلم منطلق اللسان به لكنه جاهل القلب والعمل فاسد العقيدة مغر للناس بشقايقه وتفحصه وتقره في الكلام اه وقال العلقمي أخرج الطبراني عن علي قال النبي صلى الله عليه وسلم اني لا أتخوف على أمتي مؤهنا ولا مشركا فأما المؤمن فيحجزه إيمانه وأما المشرك فيقسمه كفره ولكن أتخوف عليكم منافقا عالم اللسان يقول ما تعرفون ويعمل ما تنكرون (عد عن ابن عمر) بن الخطاب قال الشيخ حديث ضعيف (أخوف ما أخاف على أمتي الهوى) قال العلقمي الهوى مقصور مصدر هويته اذا أحبته ثم أطلق على ميل النفس ثم استعمل في ميل مذموم والجمع الأهواء والهواء بالمد المسخر بين السماء والارض والجمع أهوية (وطول الأمل) وهو رجاء ما تحبه النفس والمذموم منه الاسترسال فيه وعدم الاستعداد لامر الآخرة (عد عن جابر) بن عبد الله وهو حديث ضعيف (أخوك البكري) بكسر الباء أول ولد الأبو بن أي أخوك شقيقك احذره (ولا تأمنه) فضلا عن الأجنبي فأخوك مبتدأ أو البكري نعت والخبر محذوف تقديره يحاف منه والقصد التحذير من الناس حتى الأقرب قال العلقمي وأورده أي هذا الحديث في الكبير بلفظ اذا هبطت بلاد قومه فأحذره فانه قد قال القائل أخوك البكري ولا تأمنه اه وقال الخطابي هذا مثل مشهور للعرب وفيه اثبات الحذر واستعمال سوء الظن اذا كان على وجه السلامة من شر الناس اه وسببه ما أخرجه أبو داود وعن عبد الله بن عمرو بن الفراء الخراعي عن أبيه قال دعاني رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد أراد أن يبعثني بمال الى أبي سفيان يقسمه في قرين بمكة بعد الفتح فقال اتمس صاحبا جاء في عمرو بن أمية الضميرى قال أريد صاحبا قلت نعم قال أنالك صاحب فأخبرت النبي صلى الله عليه وسلم بذلك فقال اذا هبطت الخ قال فخرجنا حتى اذا كنت بالابواء قال اني أريد حاجة الى قومي فذهب وجاء بجماعة من قومه فسبقه ونجاه الله منه (طس عن عمر) بن الخطاب (دعن) عبد الله (بن عمرو بن الفراء) بفتح الفاء وسكون الغين المجرمة والمد قال الشيخ حديث حسن (أد الأمانة الى من اتقن) قال العلقمي قال الامام فخر الدين في الأمانة وجوه مهم من قال هي التكليف رسمى أمانة لان من قصر فيه فليس له الغرامة ومن وفى فله الكرامة (ولا تخن من خانك) أي لا تعامله بمثل خيانتة نعم من ظفر بمال من له عليه مال وعجز عن أخذه منه جازان يأخذها ظفريه بقدر حقه ولا يه يستدرك ظلامته وان زاد على حقه فهي خيانة (خنك ذلك عن أبي هريرة قتل والضياء) المقدسى (عن أنس) بن مالك (طب) وكذا ابن عباس (عن أبي امامة) الباهلي (قط عن أبي بن كعب) البدرى سيد سند جليل القدر (دعن رجل من الصحابة) وجهاته لا تضر قال الشيخ حديث حسن (أدما فترض الله عليك تكن من أعبد الناس) قال العلقمي يشمل المستحبات لان الفرض عند الإطلاق انما ينصرف الى الكامل والكامل هو التام ولا يكون تاما الا اذا أتى الفاعل بجميع ما يطلب منه وينسب اليه اه وليس المراد ما تقوم به حقيقة بل ما تم به هيئة مما يطلب فيه اه وفرض المنازى افترض بأوجب ثم قال يعني اذا أدبت العبادة على أكمل الأحوال تكن من أعبدهم (واجتنب ما حرم الله عليك) أي لا تقر به فضلا عن أن تفعله (تكن من أروع الناس) أي من أعظمهم كفاعن المحرمات واكثر الشبهات (وارض) أي اقع (بما قسم الله) أي قدره (لك) وجعله نصيبك من الدنيا (تكن من أغنى الناس)

(قوله أدبى ربي) أى علمنى التخلق بكل خلق جبل أى علم وروحى ذلك قبل ادخالها جسدى ثم أدخلها فيه فكان منطبقا من أول الامر على أتم الصفات وهذا قاطعة من حديث فهو من تصرف هذا الحافظ وتماه ثم أمرنى بكارم الاخلاق فقال خذ العفو وأمر بالعرف وأعرض عن الجاهلين وقول الشارح السهروردى نسبة الى سهروردى بالضم بلد عند زنجيان اه من اللب المص (قوله فى أدب الاملاء) أى املاء الحديث (قوله أدبوا اولادكم) أى علوهم كل جبل وهم بالمد او مة على ذلك وخص الثلاثة المذكورة لشرها وقوله اولادكم الامر لمن له ولاية فيشمل الوصى (قوله حب نبيكم) (٧١) أى اذكروا لهم أسباب زيادة محبته صلى الله عليه وسلم ككونه الذى أنقذنا

من الضلال الى الهدى وقول الشارح المحبة الایمانية قال العلقمى هى اتباع المحبوب (قوله أهل بيته) يحتمل ان المراد على وفاطمة وابناهما وأن المراد جميع أقاربه أعنى قريشا وارطلب محبة الاولين أكثر من غيرهم شجنا وقال العلقمى المراد بهم هنا جميع أهل بيته من زوجاته وجميع أصحابه المهاجرين والانصار (قوله فان حلة القرآن) أى الواقفين على أمره وفواهيته والمراد بحلته من يحفظه عن ظهر قلب (قوله فى ظل الله) أى فى ظل عرشه تعالى حير تدنو الشمس من الرأس أو فى ظل شجر رجنه الله تعالى بعد دخولها أو المراد ان ظل المعنوى أى فى كنفه وحفظه ورضاه بأن يفرغ عليهم الرحمة والكمال (قوله مع أنبيائه الخ) ولا يلزم من كونهم معهم فى محل مرأتهم ان تكون ربتهم مثلهم (قوله رجلا) أى شخصا مطلقا فشمع الانثى والمراد أدخله مع السابقين وهو مادعاء منه صلى الله عليه وسلم لمن تلبس بهذه الخصال أو اخبار وعبر بالماضى عن المستقبل لتحقيق

فان من قنع بما قسم له كان كذلك والقناعة كنز لا يفنى (عد عن ابن مسعود) ورواه عنه البيهقى أيضا وهو حديث حسن (أدبى ربي فأحسن تأديبى) قال العلقمى وسببه ان أبابكر قال يا رسول الله لقد طفت فى العرب وسمعت فقهاءهم فاسمعت أفصح منك فن أدبك فذكره اه وقال المناوى أدبى ربي أى علمنى رياضة النفس ومحاسن الاخلاق فأحسن تأديبى بافضاءه على جميع العلوم الكسبية والوهبية عالم يقع نظيره لاحد من البشر (ابن السمعاني فى أدب الاملاء عن ابن مسعود) قال الشيخ حديث ضعيف (أدبوا اولادكم) أى علوهم لينشوا ويستمروا (على) فعل (ثلاث خصال) قال العلقمى فائدة قال ابن السمعاني فى القواطع اعلم أن أول فروض التعلم على الآباء الاولاد انه يجب عليه أى الاب تعليم الولد أن نبينا محمد صلى الله عليه وسلم بعث بمكة ودفن بالمدينة فان لم يكن أب فعلى الامهات فعلى الاولياء الاقرب فالاقرب فالامام ان كان فعلى جميع المسلمين (حب نبيكم) أى المحبة الایمانية لا الطبيعية لانها غير اختيارية ومحبته تبعث على امتثال ما جاء به (وحب أهل بيته) وهم على وفاطمة وابناهما وذريتهم ما كرام (وقراءة القرآن) أى حفظه ومدارسته (فار حلة القرآن) أى حفظه على ظهر قلب (فى ظل الله يوم لا ظل الا ظله) وهو يوم القيامة (مع أنبيائه وأصحابه) الذين اختارهم من خلقه وارتضاهم (أبو نصر) عبد الكريم (الشيرازى فى فوائده فروان التجار) فى تاريخه (عن على) أمير المؤمنين قال الشيخ حديث ضعيف (أدخل الله) قال المناوى بصيغة الماضى دعاء وقد يجعل خبرا وتحقيق حصوله نزل من نزلة الواقع نحو أتى أمر الله (الجنة رجلا) يعنى انسانا (كان سهلا) أى لينا منقادا حال كونه (مشتريا بائعا وقائما) أى مؤديا لغيره ما عليه (ومقتضيا) أى طالبا له على غيره فلا يعسر عليه ولا يضايقه فى استيفائه ولا يرهقه ليسع متاعه بالجس (حم ن ه ه ب عن عثمان) بن عفان قال الشيخ حديث صحيح (ادروا) بكسر الهمزة وسكون الدال المهملة وفتح الراء وبعدها همزة مضمومة أى ادفعوا (الحدود) جمع حدود وعقوبة مقدره على ذنب (عن المسلمين) أى والمتمتزين للحكام (ما استعظمت) بأن وجدتم الى الترتك سيدا شرعيا (فار وجدتم للمسلم مخرجا فادوا سيده) أى اتركوه ولا تتحدوه وان قويت الريبة كشم رائحة الخمر بغيره ووجوده مع امرأة أجنبية بخلاوة (فان الامام) أى الحاكم (لان يخطئ فى العفو خير من ان يخطئ فى العقوبة) أى خطؤه فى العفو اولى من خطئه فى العقوبة وباللام للقسمة والخطاب فى قوله ادروا للائمة وفواهم (ش ت ل) فى الحدود (حق) كلهم (عن عائشة) قال الشيخ حديث حسن (ادروا الحدود بالشبهات) جمع شبهة بالضم

الوقوع وللشارة لاجل الحث على فعل هذه الخصال (قوله ادروا الحدود) أى العقوبات المقدرة وقد تطلق الحدود على المعاصى التى هى سبب فى العقوبة ودفع الحدود بأن يلقى له شبهة كان يعرض له الرجوع عن الاقرار ومحمد ما لم يكن فاسقا متجارنا على المعاصى والا فلا يطلب التعريض له بل المطلوب المسارعة فى اقامة الحد لجزمته والخطاب فى ادروا للحكام (قوله عن المسلمين) ومثلهم أهل الذمة وخص المسلمين لانقيادهم الى الاحكام غالبا (قوله لان يخطئ فى العفو وخير الخ) أفعال التفضيل ليس على بابها اذا الخطأ فى العقوبة لا خير فيه (قوله بالشبهات) جمع شبهة وهى ما يحصل به الباس فى الامر

(قوله وأقبلوا الكرام عثراتهم) جمع عثرة وهي الزلة والمراد بالكرام الصالحاء وأهل القرآن والعلم (قوله ومسدد) بفتح الدال المشددة (قوله موقنون بالاجابة) المراد ملزومه أي متلبسون بالصفات التي هي سبب في الاجابة (قوله لا يستجيب) أي لا يجيب دعاء الخ فالسين والتاء زائدتان (قوله من قلب غافل) بالاضافة أي قلب شخص غافل ويجوز عدمها وتونينها (قوله لاه) أي متشاغل (قوله ادفعوا الخ) هذا بين أن معنى (٧٣) ادروا المتقدم ادفعوا وان التقييد بالمسلمين أعلي (قوله ادفنوا) بالكسر

وكذا ما بعده أي تحجروا أيها الاولياء أي اولياء الميت في ذلك (قوله وسط الخ) أي يجوارهم وان لم يكونوا من سائر الجهات (قوله يتأذى الخ) ولو أدنى تأذى كروية العذاب والتنين ومنه يعلم أن علة حرمة دفن المسلم بمقبرة الكفار وحرمة دفن الكافر بمقبرة المسلمين التأذى (قوله بجوار السوء) بفتح السين فيه وفيما بعده (قوله ادفنوا القتلى) أي قتلى أحد قهوه وورد في حقهم لكن المراد مطلق الشهداء (قوله في مصارعهم) أي الاماكن التي قتلوا فيها سميت بذلك لان القتلى صرعوا فيها أي مالوا اليها لما قتلوا يقال جذع مصروع أي مائل والامر للندب بناء على ان ذلك قبل دفنهم وهو الصحيح وقيل انه بعد دفنهم قاله لما أرادوا نقلهم الى البقيع فنهاهم عن ذلك وعليه الامر للوجوب وعلى الاقل الامر لاجل أن يدفنوا مع دمهم الذي يشهد لهم يوم القيامة فلا ينافي ما ورد أن الارض المقدسة لا تفيد الميت شيئاً وانما ينفعه عمله لان المراد لا تفيده ثواباً ولا تدفع عنه عقاباً وهذا لاجل دفنه مع دمه لاجل الارض (قوله آدمان) تشبيه آدم وهو ما يؤتى به من غسل وسمن ولبن ونحوه وادم

(وأقبلوا الكرام عثراتهم) أي زلاتهم بان لا تعاقبهم عليها (الافى حصد من حدود الله تعالى) أي فلا يجوز اقاتلهم فيه اذا بلغ الامام (عد في جزئه من حديث أهل مصر والجزيرة عن ابن عباس) مر قوماً (وروى صدره) فقط وهو قوله ادروا الحدود بالشبهات (أبو مسلم الكجى) بفتح الكاف وتشديد الجيم نسبة الى الكج وهو الجص لقب به لانه كان يبنى به كثيراً (وابن السمعاني في الذيل) كلهم (عن عمر بن عبد العزيز) الاموى رضى الله تعالى عنه (مرسلا ومسدد في مسنده عن ابن مسعود موقوفاً) قال الشيخ حديث حسن (ادروا الحدود ولا يبنى للامام تعطيل الحدود) أي لا يفتحصوا عنها اذ لم تثبت عندهم وبعده الثبوت أقيموا وجوباً (قطق عن علي) أمير المؤمنين قال الشيخ حديث حسن (ادعوا الله وأتم موقنون بالاجابة) قال العلقمى فيه وجهان أحدهما أن يقول كونوا أركان الدعاء على حالة تستحقون فيها الاجابة وذلك باتيان المعروف واجتناب المنكر الثاني ادعوه معتقدين لوقوع الاجابة لان الداعي ان لم يكن متحققاً في الرجاء لم يكن صادقاً اذ لم يكن رجاءه صادقاً لم يكن الدعاء خالصاً والداعي مخلصاً وقال بعضهم لا بد من اجتماع الوجهين اذ كل منهما مطلوب لرجاء الاجابة (واعلموا أن الله تعالى لا يستجيب دعاء من قلب غافل لاه) المراد ان القلب استولى عليه أمر اشتغل به عن الدعاء فلم يحضر التذلل والخضوع والمسكنة اللائق بذلك بحال الداعي (ت) في الدعوات واستغربه (ك) في الدعاء (عن أبي هريرة) قال الشيخ حديث صحيح لغيره (ادعوا الحدود عن عباد الله) تعالى (ما وجدتم له مدفعا) أي للحد الذي هو واحد الحد ودلان الله تعالى كريم يحب العفو والستر (هـ عن أبي هريرة) ورواه عنه الترمذى أيضاً قال الشيخ حديث حسن (ادفنوا موتاكم وسط قوم صالحين) قال العلقمى بفتح السين ويجوز تسكينها وعبارة النهاية الوسط بالسكور فيما كان متفرق الاحراء غيره متصل كالناس والدواب وغير ذلك فاذا كان متصل الاجزاء كالدار والرأس فهو بالفتح وقيل كل ما يصلح فيه بين فهو بالسكون وما لا يصلح فيه بين فهو بالفتح وقيل كل منهما يقع موقع الاخر وكأنه الاشبه اهـ والاشهر في تفسير الصالح انه القائم بما يجب عليه من حقوق الله تعالى وحقوق عباده وتتفاوت درجاته (فان الميت يتأذى بجوار السوء كما يتأذى الحي بجوار السوء) قال المناوى بالفتح والقصد الحث على الدفن في مقابر الصالحاء وعلى العمل الصالح والبعد من أهل الشرف والحياة وبعده الموت (حل) وكذا الخليل (عن أبي هريرة) قال الشيخ حديث ضعيف (ادفنوا القتلى) أي قتلى أحد (في مصارعهم) أي في الاماكن التي قتلوا فيها لما أرادوا نقلهم ليهدم فوههم بالبقيع مقبرة المدينة فنهاهم قال ابن برية والصحيح ان اذا كان قبل دفنهم وحينئذ قالوا للندب (ع عن جابر) بن عبد الله قال الشيخ حديث حسن صحيح (آدمان) بضم الهمزة وسكون الدال المهملة ائذيه آدم (في انا)

جمع ادم فهو جمع سواء كان بالضم فالسكون أو بفتحة وقيل آدم مفرد والذي هو جمع ادم انما هو ادم بالتحريك لا وسبب هذا الحديث ما رواه انس انه صلى الله عليه وسلم أتى بقعب أو انا فيه غسل ولبن فذكره (قوله في انا) ليس قيداً فيه بل لمن أراد انهم الاخرة وترك نعيم الدنيا أن لا يجمع بين آدمين سواء كانا في انا أو في اناين وقد جمع صلى الله عليه وسلم بين آدمين في بعض الاحيان اما لبيان الجواز أو لتطبيب خاطر من قدم ذلك الادم أو لكون أحدهما بارداً والاخر حاراً في دفع كل ضرر الاخر

(قوله لا آكله) لاني أكره التلذذ بنعم الدنيا (قوله ولا أكرمه) لانه جائز (قوله أدن) أي قرب فهو متعدد من أدنى الرباعي وأما أدن يازيد مثلاً فهو لازم من دنا الثلاثي وهذا أمر ارشاد لان نهش اللحم من العظم بالفم أنفع للبدن من تخليص العظم من اللحم باليد وتناوله في الفم خالصاً وأيضاً فيه علامة الكبر والخطاب في أدن لصفوان بن أمية رضي الله عنه (قوله أهناً) أي لا ينقصه شيء وكتب بعضهم أهناً وأمر آبالهمز فيهما والهنى، الذي لامشقة فيه ولا اعياء (٧٣) والمرى، الذي ينهضم سريراً وقيل

الهنى، الذي لا اثم فيه والمرى، الذي لا داء فيه وقيل الهنى، الذي ينساغ اه وقول الشارح يسديك كذا في خطه بالتثنية وفي الكبير يبدل بالافراد (قوله أدنى) أي أقل ما أي مال ثمن الخ وعبر بالثمن لانه في الغالب يكون قدر القيمة والا فللمدار على القيمة ساوت الثمن أو نقصت أو زادت والثمن ما يكون في مقابلة الشيء المبيع والقيمة ما يستحقه الشيء والمجن هو الترس وهو يشبه الجلدة التي تكف الجمل التي يستعملونها في المسمى بالحكم وكانت قيمته ثلاثة دراهم وهي تساوي ربع دينار (قوله يتعل) أي يلبس نعلان النار فهم متفاوتون في النار (قوله خادم) يطلق على الذكور والانثى والمراد أن من ذكري يتعلقون بخدمته وهذا العدد من أولاد الكفار أو من الولدان والحور (قوله واثنان وسبعون) الاثنان بطريق الاصله أي من غير وراثه عن أحد والسبعون وراثه عن الكفار أي لو أسلموا أعطوا السبعين (قوله وتنصب له) أي في بيستانه في الجنة أو على حاقسة الكوثر (قوله الجاييه) بالشام وصنعاء باليمن (قوله جبذات) أي جذبات وهو سل الشيء أي لوضرب

لا آكله ولا أكرمه) بل أتركه وسببه ما رواه أنس قال أتى النبي صلى الله عليه وسلم بقعب أو ناء فيه لبن وعسل فذكره وهذا محمول على الزهد في لذة الدنيا والتقليل من لذتها فلا ينافي ما ورد من جمعه صلى الله عليه وسلم بين التمر واللبن وغيرهما (طس ل) في الاطعمة (عن أنس) بن مالك قال الشيخ حديث صحيح (أدن العظم من فيك) قال العلقمي بفتح الهمزة وسكون الدال المهملة وكسر النون أي قرب (فاه أهناً وأمرأ) كلاهما بالهمز وسببه ما أخرجه أبو داود عن صفوان بن أمية قال كنت آكل مع النبي صلى الله عليه وسلم فاستخذ اللحم من العظم فقال أدن فذكره والهنى، هو الذي لامشقة فيه ولا اعياء والمرى، هو الذي ينهضم سريراً (د عن صفوان بن أمية) بضم الهمزة وفتح الميم وشدة المثناة التحتية تصغير أمة ابن خلف الجعفي قال الشيخ حديث حسن (أدنى) تقطع فيه يد السارق ثمن الجن (بكسر الميم وفتح الجيم هو الترس وكان ثمنه اذذاك ثلاثة دراهم وكانت مساوية ربع دينار (الطحاوي) في مسنده (طب ل) كلاهما (عن أيمن الحبشي) ابن أم أيمن حاضنة المصطفى صلى الله عليه وسلم واسمها بركة قال الشيخ حديث حسن (أدنى أهل النار عذاباً) أي أهونهم وأقلهم وهو أبو طاب (يتعل بنعائين من نار يغلي دماغه من حرارة نعليه) والمراد ان النار تأخذه الى كعبيه فقط ولا تصل الى بقية بدنه رفقا به فذكري النعنين عبارة عن ذلك (م عن أبي سعيد) الخدرى لكن بلفظ ان أدنى (أدنى أهل الجنة منزلة) قال المناري هو جهنمة أو هو غيره (الذي له ثمانون ألف خادم) أي يعطى هذا العدد وهو مبالغة في الكثرة (واثنان وسبعون زوجة) أي من الحور العين كافي رواية أي غير ماله من نساء الدنيا (وتنصب له قبة) بضم القاف وشدة الموحدة بيت صغير مستدير (من لؤلؤ وزبرجد وياقوت) أي مركبة من هذه الجواهر الثلاث (كأين الجاييه) بالجيم قرية من الشام (وصنعاء) بلدة باليمن قال المناري والمسافة بينهما أكثر من شهر قال البيضاوي أراد أن بعد ما بين طرفيها كأين الموضعين وإذا كان هذا الأدنى فما بالك بالاعلى (حم ت) واستغربه (حب والضياء) في المختارة (عن أبي سعيد) الخدرى قال الشيخ حديث صحيح (أدنى جبذات الموت) قال العلقمي قال الجوهرى جبذت الشيء مثل جذبته مقولوب منه اه فهو بالجيم والموحدة والذال المعجمة (بمنزلة مائة ضربة بالسيف) أي مثلها في الألم وفي الحديث اشارة الى أنه خلق فطبع لا يعر بالآدمي ولا غيره في حياته مثله في الشدة والصعوبة (ابن أبي الدنيا) أبو بكر القرشي (في) كتاب (ذكر الموت عن الغضال بن حمزة مرسل) بضم الحاء المهملة وفتح الراء بينهما ميم ساكنة قال الشيخ حديث ضعيف (ادواصا عام طعام) أي من غالب ما يتقانونه رفي رواية أخرجا (في الفطر) أي في زكاة الفطر (حل حق عن ابن مسعود) قال الشيخ حديث حسن لغيره (ادواحق المجالس) قيل وما حقها قال (اذكروا الله) ذكرها كثيراً

(١٠ - عزيرى اول) شخص مائة ضربة بالسيف ولم يمض فانتظر ما أشدها أمالومات في الاثناء فلم يذق حرارتها فالمراد أدنى جذبة يجذبها الملك من العروق والشرايين والعصب واللحم بمنزلة مائة ضربة وهو حي وهذا اعلام بشدة ما ذكر (قوله ابن حمزة) بضم المهملة وبالراء الاملوكي الواسطي ضعيف من البادية قاله صح في تقريره (قوله المجالس) جمع مجلس وهو ما يجلس فيه الشخص (قوله اذكروا الله) بالهمزة وكافي الكبير ووقع في الصغير ذكر الله بلا همزة (قوله كثيراً) أي لاجل أن تشتغلوا بذلك عن الغيبة مثلاً

ولشهد لكم هذه البقعة بذلك (قوله وأرشدوا) اهدوا السبيل أي أهله أي اهدوهم حسا أو معنى فإذا مال شخص عن الحق يجب هدايته إليه أو عن الطريق الحسى سن هدايته إليها فان كان لا يستطيع أن يهديه الحق لكونه لم يعتدل فليتباعد عنه وعن أمثاله من الناس فلا يجالسهم مع المنكر (قوله ودعوا الناس) اتركوا مخالطتهم والتجسس على عيوبهم (قوله ينفيان الفقر) فقد ورد أن الحج وحده من أسباب

(٧٤) الغنى سواء كان فعله فرض عين أو كفاية أي غنى النفس أو غنى المال (قوله وأرشدوا السبيل) أي اهدوا الضال إلى الطريق (وغضوا الأبصار) قال المناوي أي كفوها عن المارة حذرا من الاقتتال بامرأة أو غيرها والمراد بالمجالس أعم من الطرق (طب عن سهل بن حنيف) بضم المهملة وفتح النون وسكون التنية قال الشيخ حديث حسن (ادوا العزائم) جمع عزيمة وهي الحكم الأصلي السالم عن المعارض (واقبلوا الرخص) جمع رخصة وهي الحكم المتغير إلى سهولة مع قيام السبب للحكم الأصلي والمراد عملوا بها ولا تشددوا على أنفسكم بالترام العزائم (ودعوا الناس) أي اتركوهم ولا تبصخوا عن أحوالهم (فقد كفيتموهم) أي كفاكم الله شرهم (خط عن ابن عمر) ابن الخطاب قال الشيخ حديث ضعيف (ادعوا) أي واظبوا وتابوا (الحج والعمرة) فانهما ينفيان الفقر (بفتح الياء وتضم ضد الغنى) (والذنوب) أي بمعصاة الذنوب بمعنى ان الله سبحانه وتعالى يكفرها هما (كما ينفي الكبير) قال العلقمي بكسر الكاف وسكون التنية وهو زق ينفخ فيه الحداد أو المبنى من الطين فكور (نحت الحديد) بفتح المجهمة والموحدة ونصب المثناة أي وسخه الذي تخرجه النار والمعنى ان الذي يتابع الحج والعمرة يتنى عنه الفقر وبطهر من الذنوب كما ينفي الكبير وسخ الحديد قال المناوي أما الحج فيكفر الصغائر والكبائر وأما العمرة فانظاها تتركها الصغائر (قط في) كتاب (الافراد طس) كلاهما (عن جابر) بن عبد الله وهو حديث حسن (إذا آتاك الله مالا) بعد الهمزة أي اعطاك قال العلقمي وسببه ما أخرجه أبو داود عن أبي الاحوص عن أبيه قال أتيت النبي صلى الله عليه وسلم في ثوب دوني أي خلق فقال ألك مال قلت نعم قال من أي المال قلت قد آتاني الله من الأبل والغنم والحبل والريق فقال إذا آتاك الله فذكره (فليبرأثر نعمة الله عليك وكرامته) بسكون لام الأمر وضم المثناة التنية ويجوز بالمشناة الفوقية لاضافة المذكر إلى المؤنث في قوله أثر نعمة الله عليك وكرامته وفيه استحباب ثياب تليق بحال الغنى ليعرفه الفقير وذو الحاجة ومن هنا كان للعلماء أن يلبسوا من الثياب ما يليق بهم من غير اسراف ليعرفهم المستفتى وطالب العلم (٣) عن والده أبي الاحوص (بجاء مهملة وأبو الاحوص اسمه عوف وأبوه اسمه مالك وهو حديث صحيح) (إذا آتاك الله مالا فليبرأ) بسكون لام الأمر (عليك فان الله يحب أن يرى أثره على عبده حسنا) أي بحسن الهيئة والتجمل (ولا يجب البؤس) أي الخضوع للناس على جهة الطمع (ولا التباؤس) بالمد والتسهيل أي اظهار الخبز والتخلف والشكايه للناس (فخ طب والضياء) المقدسي (عن زهير بن أبي علقمة) ويقال ابن علقمة الضبي قال الشيخ حديث صحيح (إذا آخى الرجل الرجل) بالمد أي اتخذ أخيه أي صديقا وذكرا الرجل غالب (فليساله) بفتح الهمزة (عن اسمه واسم أبيه وعن هو) أي من أي قبيلة (فانه أوصل لله ووده) أي قال سؤاله عماد كراشدا تصلا لادلاته على الاقتراب بمزيد الاغناء وشدة المحبة قال العلقمي وفي رواية ليزيد بن نعامه أيضا ذأ أحب الرجل الرجل فليساله

الذنوب) فالجج يكفر الكبائر والعمرة تكفر الصغائر وبهض أهل الله تعالى يقول كل نص ورد فيه تكفير شمل الصغائر والكبائر وقد نقل شيخنا ح ف عن الشيخ العياشي أن من قرأ الصمدية مائة ألف مرة كفرت صغائره وكبائره وقال علوه للطلبة لعود عليهم بركتها (قوله نحت) بفتح المجهمة عزيرى أي يحصل الحديد من خبثه حتى يصفو طيبه ونخص الحديد لكثرة خبثه (قوله آتاك) بفتح الهمزة فليبرأ الخ أي فلبس الثياب الحسنة بقصد حسن كإظهار نعمة الله تعالى ويدخل في قوله تعالى لئن شكرتم لازيدنكم أي اقصد باللبس شكر الله على نعمه ومجمله ان لم تكن تحت يد شيخ مر ب لك لاجل أن يطهرك فالأولى لك حينئذ لبس الخشن فاذا طهر قلبك فالأولى لك لبس الثياب الحسنة ونقل أن سيدنا الحسن لبس ثوبا بأربعمائة دينار فقال له بعض أهل الله تعالى ثوبك لبس فقال له سيدنا الحسن ان قصدت به شكر نعمة الله فكم من لبس أعلى الثياب وقلبه في التواضع والخشوع وورد أنه صلى الله عليه وسلم لبس حلة بثمن نيف وثلاثين ناقة اظهر النعمة الله والاقتراب به

صلى الله عليه وسلم في ذلك مطلوب لكن بالشرط السابق (قوله البؤس) أي الخشن في الملابس واظهار الفاقة ولا التباؤس أي اظهار الخبز والتخلف (قوله إذا آخى الرجل) أي الانسان ذكرا أو أنثى أو خنثى أي اذا علم شخص من آخ صدقه فينبغي أن يؤاخيه بأن يقول له اتخذت أخى وحينئذ يكون له عليه حقوق زائدة على حقوق اخوة الاسلام (قوله فانه) أي المذكور من السؤال عن اسمه واسم أبيه وقبيلته

(قوله اذا آمنك) أي دفع لك الدية المتضمنة لان يأمن على دمه فلا تقتله لان الواجب القصاص أو الدية (قوله صرد) معروف (قوله عند حسن الوجوه) أي حسنا معنوا بهم الصالحاء أو حسنا حياء وهو (٧٥) استقامة الاعضاء الذي يقتضى ميل

أهل الطباع السليمة اليه وليس المراد الجبال الذي يميل اليه أهل الهوى فانه منهي عنه أي فان حسن الوجوه بالمعنى المذكور يوجد منهم الظفر بالمراد بخلاف الشرير وهو قبيح الوجه قبحا معنوا بمرشوه الخلق وهو قبيح الوجه قبحا حسيا فان اغتالب أنه لا تظفر منهما بالمقصود (قوله أردتم) أي أرسلتم الي يريد أي رسولا وأصله حيوان يركب ثم غلب على رآكبه والمراد هنا مطلق رسول رآكبا كان أو ماشيا (قوله حسن الاسم) بأن لم يتطير به ولذا كان صلى الله عليه وسلم يغير اسم الشخص الذي يتطير به وورد أنه صلى الله عليه وسلم قال لشخص ما اسمك فقال حزن فقال سهل ان شاء الله فقال لا أعير اسمي الذي سماني به أبي فحزن الحزن في ذلك الرجل وفي ذريته من بعده لعدم امتثاله (قوله أبق العبد) أي بلا عذر فان كان لطلب سيده منه الفساد أو لعدم انفاقه عليه مثلافه لم يستغث بغيره فلا بأس به (قوله لم تقبل له صلاة) أي لا يثاب عليها أصلا وانما سقط الطاب فقط كمن صلى بمكان مغضوب خلاف من قال لم تقبل قبول كمال ومثل الصلاة في ذلك سائر الطاعات من صوم وحر ونحوه (قوله أهله) أي حليلته زوجة أو أمة (قوله ثم أراد العود) الذي في نسخ الجامعين ومسلم

الى آخره فالمراد بقوله آخى أحب والحديث يقصر بعضه بعضا خصوصا اذا كان الراوى واحدا (ابن سعد) في الطبقات (فتح ت) في الزهد (عن يزيد بن نعامه) بلفظ الحيوان (الضبي) بدفع الحجية وكسر الموحدة مشددة نسبة لصبيته قبيحة مشهورة قال الشيخ حديث حسن لغيره (اذا آخيت رجلا فاسأله عن اسمه واسم أبيه) فان في ذلك فوائد كثيرة منها ما ذكره بقوله (فان كان غائبا حفظته) أي في أهله وماله وما يتعلق به (وان كان مريضاً عدته) أي زريته وتعهدته (وان مات شهيدته) أي حضرت جنازته (هب عن ابن عمر) بن الخطاب قال الشيخ حديث ضعيف (اذا آمنك) بالمد (الرجل على دمه فلا تقتله) أي لا يجوز لك قتله قال المناوي كان الولي في الجاهلية يؤمن القتال بقبول الدية فاذا ظفر به قتله فنهى عن ذلك الشارع (حسمه عن سليمان بن صرد) الخزاعي الكوفي قال الشيخ حديث صحيح (اذا ابتغيتم المعروف) أي المصنفة والرفق والاحسان (فاطابوه عند حسن الوجوه) أي الحسنه وجوههم حسنا حسيا أو معنويا على ما مر تفصيلا (عد هب عن عبد الله بن جراد) قال الشيخ حديث ضعيف (اذا ابتلي أحدكم) بالبناء للمفعول (بالقضاء) أي الحكم (بين المسلمين) بخصمهم لاصالتهم والافانهي الاتي يتناول ما لوقضى بين ذميين رفعا اليه (فلا يقض وهو غضبان) النهى فيه للتنزيه (وليسوا بينهم) ضم المثناة تحتية وفتح السين المهملة أي بين الخصوم (في النظر) أو عدوه (والجلوس) فلا يرفع عضه على بعض (ولاشارة) فلا يشير الى واحد دون الآخر والامر للوجوب (ع عن أم سلمة) قال الشيخ حديث ضعيف (اذا أردتم الي يريد) ان يريد الرسول أي اذا أرسلتم الي رسولا (فابعثوه حسن الوجه حسن الاسم) للتفاؤل بحسن صورته وحسن اسمه (البرار) من عدة طرق (عن بريدة) رضي الله عنه بالتصغير قال الشيخ حديث حسن (اذا أبق العبد) أي هرب من فيه رق من مالك بغير عذر (لم تقبل له صلاة) قال العلقمي قال ابن الصلاح هو على ظاهره وان لم يستحل لانه لا يلزم من العكة القبول فصلاة الاتي بحجة غير مقبولة كالأصلاة في الدار المغصوبة يسقط بها الفرض ولا ثواب فيها وكونه لا ثواب فيها هو المعتمد وهو الذي نقله النووي عن الجاهير وما ذكره الجلال الحلبي وتبعه الأشرفي من أن له الثواب نازعه فيه أصحاب الحواشي (م) في الايمان (عن جرير) بن عبد الله (ذاتي أحدكم أهله) أي جامعها قال العلقمي أي من يحمل له وطؤا من زوجة أو أمة (ثم أراد أن يعود) أي الى الجماع (فليتوضأ) المراد بالوضوء هنا وضوء الصلاة الكامل لما في رواية فليتوضأ وضوءه للصلاة ولو عاد الى الجماع من غير وضوء جار مع الكراهة ولا خلاف عندنا ان هذا الوضوء ليس بواجب وهذا قال مالك والجمهور وذهب ابن حبيب من أصحاب مالك الى وجوبه وهو مذهب داود الظاهري (حسمه ع) في الطهارة (عن أبي سعيد) الخدرى (زاد حب لك حق فانه أنشط للعود) قال المناوي أي أخف وأطيب للنفس وأعود عليه (اذ أتى أحدكم أهله) أي أراد جماع حليلته (فليستتر) فليتغط هو وايدا ثوب يستترهما ندبا

أراد أن يعود (قوله فليتوضأ) أصل السنة يحصل بالاستنجاء وأكل منه الوضوء وأكل منه الغسل (قوله فليستتر) أي هو واياها دليل ولا يجردان وانما خص الذكر لانه فوق الاتي حين الجماع فيلزم من استناره استنارها والامر للندب ان لم يكن ثم من ينظر للعودة فانه مع المكشف مخجل للمروءة ولوجبت حينئذ فالولد غير مبارك فيه فان كان ثم من يحرم نظره وجب الاستنار ويكره الجماع في أول ليلة من الشهر وليلة النصف واليلة الأخيرة يقال ان الشيطان يحضر فيها ويجماع أهله فيها واذ قضى وطره

فليستعمل على أهله حتى تقضى أيضا منهم ما فرجا تأخر الزالهان انزاله اه بخط الشيخ عبد البر الاجهوري بهامش نسخته
 (قوله تجرد العيرين) أي الحارين وخص الحار لانه أبلد الحيوانات فالعيرين تنية غير بفتح العين المهملة وسكون المشاة التحتية
 الحار الوحشي والاهلي والاتي عيرة ويكسر العين الابل التي تحمل الميرة روى الطيب بسند ضعيف عن أم سلمة أن النبي
 صلى الله عليه وسلم كان يغطي رأسه ويخفض صوته ويقول للمرأة هايلك بالسكينة وضرب المثل بالحارين لفتح عينهما وعدم
 فهمهما قال الغزالي وينبغي أن يكون بينهما التلطف بالكلام والتقبيل قال النبي صلى الله عليه وسلم لا يقعن أحدكم على أهله كما
 يقع الحمار ليكن بينهما رسول قبل وما الرسول قال القبلة والكلام اللين اه بخط الشيخ عبد البر الاجهوري (قوله عن عتبة)
 بمشاة فوق وسرجس بفتح السين وكسر الراء وسكون الجيم كذا في الشارح وهو سبق قلم والصواب سكون الراء وكسر الجيم على
 وزن زرجس كما ضبطه في التقريب (٧٦) وواقفه في الكبير وهو صحابي حليف بنى مخزوم سكن البصرة (قوله القوم)

ولا تجرد ان تجرد العيرين قال العلقمي تنية غير بفتح العين المهملة وسكون المشاة التحتية الحار الوحشي والاهلي أيضا والاتي عيرة اه وخصه الماري بالاهلي (ش ط ب هق
 عن ابن مسعود) عبد الله (ه عن عقبه بن عبد) هوفي العصب متعدد ذلوه يزه كان أولى
 ن عن عبد الله بن سرجس) بفتح المهملة وكسر الراء وسكون الجيم المزني (ط ب عن أبي
 أمامة) الباهلي قال الشيخ حديث صحيح (إذا أتى الرجل القوم) قال الماري أي
 العدول الصلحاء (فقالوا له) بلدان الحال أرا قال (مرحبا) نصب بفعل مقدر أي
 صادفت أو قبئت مرحبا بانضم أي سعة (فمرحبا به يوم القيامة يوم يأتي ربه) بدل مما قبله
 وهذا كناية عن رضاه عنه وادخاله الجنة والمراد إذا عمل عملا يستحق به أن يقال له ذلك فهو
 علم لسعادته (وإذا أتى الرجل القوم فقلوا له قطعا) بفتح فسكون أو فتح نصب على المصدر
 أيضا أي صادفت قطعا أي شدة وجس غيث (فقطعه يوم القيامة) أصله الدعاء عليه
 بالجدب فاستعير لانتقاع الخير وهو كناية عن كونه مغضوبا عليه (ط ب ل) في الفضائل
 (عن الضمالي بن قيس) وهو حديث صحيح (إذا أتى أحدكم الغائط) أي محل قضاء
 الحاجة (فلا يستقبل القبلة) أي الكعبة المعظمة ولا هنا ناهية بقرينة (ولا يولها
 ظهره) بحذف الياء قال العلقمي ويجوز رفع الأول يجعل لانا فيه (شرفوا أو غربوا) قال
 العلقمي قال الشيخ ولي الدين ضبطناه في سنن أبي داود وغربوا بغير ألف وفي بقية الكتب
 الستة أو غربوا بابتائها وكل منهما صحيح والمعنى استقبالها جهة المشرق والمغرب قال الخطابي
 هذا خطاب لاهل المدينة ومن كان قبلته على ذلك سمت فاما من كانت قبلته الى جهة
 المشرق أو المغرب فانه لا يشرق ولا يغرب (حمق ع عن أبي أيوب) الانصاري (إذا أتى
 على يوم لا أزداد فيه علما) سدا عظيما فالتنكير للتفخيم (يقربني الى الله تعالى) الى رحمة
 ورضاه وكرمه (فلا بورك لي في طلوع شمس ذلك اليوم) قال المناري دعاء أو خبر وذلك لانه
 كان دائم الترقق في كل لحظة فالعلم كالغذاء له قال بعضهم أشار المصطفى صلى الله عليه وسلم الى أن

أي العدول الصلحاء اذلا عيرة بالفساق فقد يقولون للفاسق اذا أقبل عليهم مرحبا لكونه يوافقهم على فسقهم ويقولون للصلحاء اذا أقبل عليهم قطعا لكونه لا يوافقهم على هواهم والمراد من الحديث انه اذا أحببت الصلحاء شخصار ورحبوا به فهو دليل على محبة الله تعالى له والرضا عنه واکرامه في الآخرة وضده بضده (قوله فمرحبا به) أي بذلك الشخص الذي قال له القوم مرحبا يوم القيامة أي فهو يأتي يوم القيامة مرحبا أي رحبا أي مكانا متسعا وراحة وهو كناية عن رحمة وادخاله الجنة (قوله قطعا) أصله الجدب والمراد هنا لازمه وهو انتقاع الخير عنه قال في النهاية اذا كان ممن يقال له عند قدومه هلى الناس هذا القول فانه يقال له مثل ذلك يوم القيامة وقطعا

منسوب على المصدر أي قطعت فطاهر ودعا بالجدب فاستعاره لانتقاع الخير عنه وجده من الاعمال العارفة الصالحة اه بخط الشيخ عبد البر الاجهوري (قوله الغائط) أي المكان المظلم فانه حقيقة عرفية في ذلك فلا يحتاج لقرينة على أن القرينة هنا قوله أتى وان أريد حقيقة الغائط اللغوية فهو على حذف مضاف أي مكان الغائط (قوله فيه علما) أي علم التوحيد أي المتعلق بالله تعالى وصفاته وأفعاله أو المراد مطاق علم الشامل للأحكام الشرعية وفيه أنه صلى الله عليه وسلم بعث للرحمة وطلب التحفيف على الأمة وهذا يقتضى طلب الزيادة في الأحكام وأوجب بأن المراد زيادة الأحكام التي فيها ثواب معقولة المشقة والذي طلب تخفيفه هو ما فيه مشقة كبيرة (قوله الى الله) أي الى رحمة (قوله فلا بورك لي) اخبار أظهر من جعله دعاء (قوله شمس ذلك اليوم) أشار بذكر الشمس الى أن عدم البركة من أول النهار الى آخره وخص اليوم لانه محل اكتساب العلم وغيره واللبس محل النوم وفي هذا الحديث إشارة الى شرف العلم لكنسه موضوع كذا كره ابن الجوزي في الماوضعات وقال العزيزي ضعيف

(قوله أحدكم) أي أيم الخدمون خادمه بالرفع فاعل أجيرا كان أو مملوكا أو منبرعا ذكرنا كان أو أثنى فان خادمهما غلب عليه
 الاسمية يستعمل في الاثنى بدون التاء كعاشق فانه يقال رجل عاشق وامرأة عاشق ومثل الخادم غيره ممن عاجل في الطعام ومثل من
 عاجل وطبخ غيره ممن أثنى بالطعام أو وضعه من فوق رأس حامله أو كان حاضرا عند الاكل وان لم يصنع شيئا (قوله ودخانته) عطف خاص
 لانه أشق علاجه (قوله فليجلسه معه) ان لم يكن ثم عذر ككون الخادم أمر دجيلا أو امرأة أجنبية فيعصى باجلاس من ذكر معه
 (قوله فليجلسه) أي نديا وقوله فليناوله أي نديا وقوله أكله أو أكلتس قال العلقمي يضم الهمزة أي لقمة أو لقمتين بحسب حال
 الطعام وحال الخادم وفي معنى الخادم حامل الطعام لوجود المعنى فيه وهو تعلق (٧٧) نفسه به بل يؤخذ منه الاستحباب في

مطلق خدم المرء ممن يعاين الطعام
 قدسكن نفسه فيكون لكف شره
 والحاصل أنه لا يستأثر عليه بشئ
 فيشركه في كل شئ لكنه بقدر
 ما يدفع به شر عينه وقد نقل ابن
 المنذر عن جميع أهل العلم أن
 الواجب اطعام الخادم من غالب
 القوت الذي يأكل منه مثله في
 تلك البلدة وكذلك القول في الادم
 والكسوة فان للسيد أن يستأثر
 بالنفيس من ذلك وان كان
 الافضل أن يشرك معه الخادم
 اه عزيزي (قوله كريم قوم)
 أي شريفهم ولو فاسقا لانه ان لم
 يكرم حصل له حقد فيطلب
 اكرامه لدفع الضرر ولو كاقرا
 حيث خيف من عدم اكرامه
 الضرر وسبب هذا الحديث أن
 النبي صلى الله عليه وسلم دخل
 بعض بيوتهم فدخل عليه أصحابه
 حتى غص المجلس بأهله وامتلأ
 بغناء جرير بن عبد الله الجبلي فلم
 يجد مكانا فقعده على الباب فرقع
 رسول الله صلى الله عليه وسلم
 رداءه وفرشه له وقال له اجلس
 على هذا فأتاه جرير فوضعه على
 وجهه وجعل يقبله ويبكي ورمى

العارف يكون دائم التطلع الى مواهب الحق تعالى فلا يتنعم بما هو فيه بل يكون دائم الطلب
 فارغ باب النفقات واجبا حصول المزيد ومواهبه تعالى لا يتحصى ولا نهاية لها وهي متصلة
 بكلماته التي ينفذ البعديون نفاذها وتنفذ أعداد الرمال دون أعدادها ومقصوده تباعد
 نفسه من ذلك وبيان أن عدم الازداد ما وقع قط ولا يقع أبد المآذ كقول بعض العارفين
 والمراد بالعلم هنا علم التوحيد لا الاحكام لان فيه زيادة تكاليف على الامة وقد بحث رحمة
 (طس عد حل عن عائشة) قال الشيخ حديث ضعيف (إذا أثنى أحدكم) بالنصب
 (خادمه بطعامه) بالرفع فاعل أثنى قال العلقمي والخادم يطلق على الذكر والاثني أعم من
 أن يكون رقيقا أو حرا (قد كفاه علاجه) أي عمله (ودخانته) بالتخفيف أي مقاساة شم
 لهب النار (فليجلسه معه) أي على سبيل الذنب وهو أروى من المناولة (فان لم يجلسه
 معه) له ذر أقلة طعام أول عيافة نفسه لذلك أو لكونه أمر دوي يحشى من القالة بسببه
 (فليناوله أكله أو أكلتس) قال العلقمي يضم الهمزة أي لقمة أو لقمتين بحسب حال
 الطعام وحال الخادم وفي معنى الخادم حامل الطعام لوجود المعنى فيه وهو تعلق نفسه به بل
 يؤخذ منه الاستحباب في مطلق خدم المرء مما يعاين الطعام قدسكن نفسه فيكون لكف شره
 والحاصل أنه لا يستأثر عليه بشئ بل يشركه في كل شئ لكن بحسب ما يدفع به شر عينه وقد نقل
 ابن المنذر عن جميع أهل العلم أن الواجب اطعام الخادم من غالب القوت الذي يأكل منه مثله
 في تلك البلدة وكذلك القول في الادم والكسوة فان للسيد أن يستأثر بالنفيس من ذلك وان
 كان الافضل أن يشرك معه الخادم في ذلك (قد دت) عن أبي هريرة (إذا أثنى أكرم كريم قوم
 فأكرمه) قال العلقمي قال الدميري وهذا الحديث لا يدخل في عموم الكافر لقوله تعالى
 ومن بين الله رساله من مكرم فلا يوقر الذي ولا يصدر في مجلس وان كان كريما في قومه لان
 الله تعالى أذلهم وقال أيضا والذي أعتقده أن مراد النبي صلى الله عليه وسلم بقوله إذا أثنى أكرم
 كريم قوم فأكرمه المشار اليه بقوله ان أكرمكم عند الله أتقاكم (وعن ابن عمر) بن
 الخطاب (البرار) في مسنده (وابن خزيمة) في صحيحه (طب عده عن جرير) الجبلي
 بالتحريك (البرار) في المسند (عن أبي هريرة عن معاذ) بن جبل (وأبي قتادة) عن
 جابر بن عبد الله (طاب عن ابن عباس) ترجمان القرآن (وعن عبد الله بن زهرة) بن
 مالك الجبلي (ابن عساکر) في تاريخه (عن أنس) بن مالك (وعن عدي بن حاتم
 والدولابي) محمد بن أحمد بن حماد (في) كتاب (الكنى) واللقاب (وابن عساکر) في

به الى النبي صلى الله عليه وسلم وقال ما كنت لاجلس على ثوبك أكرمك الله كما أكرمتني فظفر النبي صلى الله عليه وسلم عينا
 وشمالا وقال اذا الخ قال الدميري والذي أعتقده ان مراد النبي صلى الله عليه وسلم بقوله إذا أثنى أكرم كريم قوم المشار اليه بقوله
 تعالى ان أكرمكم عند الله أتقاكم فان قلت قال الله ولقد كرمنا بني آدم وفيهم الشقي فالجواب لا تعارض لانه لا يلزم من كون الاكرم
 هو الاثنى اغصار أسباب الكرم في التقوى بل ان التقوى أعظم أسباب الكرامة على أن قوله ولقد كرمنا بني آدم يحمل على
 كرامة غير الكرامة المقصودة هنا فان غير التي انسخ من الكرامة كذا يحبط الشيخ عبد البر الاجهوري بما مش نسخته وحيث
 قيل يحبط الاجهوري فالمراد به الشيخ عبد البر المذکور بما مش نسخته (قوله الدولابي) نسبة الى الدولاب والصحيح في هذه النسبة

دولابي يفتح الدال ولكن الناس يضمونها اه لباب وانما اكثر من سند هذا الحديث للرد على من قال انه موضوع فالحق انه ضعيف لاموضوع بل قال العزيزي انه صحيح وسلمه شيخنا (قوله الزائر) ولو غير كريم أي المرید زیارة کم ولو غیر کریم وغير شریف فأكرموه لله تعالى لكونه قام به وصف (٧٨) حسن كالعلم والصلاح أو لانتفاء شره ان كان ظالمًا فهو أي انتفاء شره غرض

ديني (قوله من رضون خلقه) أي شخص يختب موليتكم وهو كفاء من وجوه والاتزوجه تكون فتنة لما يترتب على عدم زواج الاثني من الزنا لشدة الشهوة وعلى عدم اجابة ذلك الخطاب الكفاء من العداوة المؤدية الى القتل (قوله ان لاتفعلوا) أي من غير عذر بأن تظنتم لطمع الدنيا (قوله عن أبي حاتم) هو حمابي على الصحيح قال البخاري ولا أعلم له غيره وهو أولى من قول المصنف وماله غيره (قوله اذا أنا كم السائل) الا تيان ليس قيدا بل المدار على علم احتياجه وكذا الوضع في اليس ليس قيدا (قوله الثوب) أي الرداء بدل قوله بعده بغير رداء (قوله تعطف به) أي توشع به فانه أستر من الأستراره (قوله عن ذلك) أي التعطف (قوله فشدبه) أي بذلك الثوب الذي هو الرداء (قوله حقوق) أي خاصرتك بما فوق السرة لتستر العورة فالحقوم عقد الأزار أي محل عقد الأزار والمراد اذا كان الثوب واسعاً تعطف به وان كان ضيقاً فترزبه وبيان التعطف أن يؤخذ طرف الثوب اليسر من تحت اليد اليسرى ويلقى على المنكب الايمن ويؤخذ الطرف الايمن من تحت اليد اليمنى كذلك اه بخط الشيخ

التاريخ (عن أبي راشد عبد الرحمن بن عبد) بدل من أبي راشد ويقال ابن عبيد أبو معاوية ابن أبي راشد الأزدي أي رواه عنه الدولابي وابن عساكر لكن بلفظ اذا أنا كم شريف قوم من الشرف وهو المحل العالي سمي الشريف به لارتفاع منزلته قال الشيخ حديث صحيح (اذا أنا كم الزائر أكرموا) أي بالتوقير والتصدير والضيافة ونحو ذلك وان لم يكن كريم قوم وتقييده به في الحديث قبله انما هو للاكديفة (ع عن أنس) قال الشيخ حديث حسن (اذا أنا كم من رضون خلقه ودينه) أي أنا كم يطلب التزيج (مروجوه) ندبا وقد يكون وجوباً وذلك فيما إذا سألت بالغة رشيدة ولها أن يزوجها من كف، فيجب عليه اجابتها الا اذا كان الولي مجبراً واختار كفواً غير الذي اختارته لان نظره أتم من نظرها وقال المالكية يجب أن يزوجها من اختارته لتسدم الالفه بينهما وشروط الكفاءة ذكرها العلقمي فقال وهي السلامة من العيوب والنسب والدين والحرية والحرفة ونظما بعضهم فقال

شروط الكفاءة ستة قد حوت • ينبيك عنها بيت شعره فرد
نسب ودين صنعة حرية • فقد العيوب وفي اليسار تردد

(ان لاتفعلوا) أي ان لم تزوجوا من رضون خلقه ودينه (تكن قننه في الارض وفساد عريض) أي ظاهر قال المناري وفي رواية كبير أي بدل عريض قال العلقمي والمعنى ان رددتم الكفاء الراغب من غير حجة فهو ضلال في الارض وفساد ظاهر لرد من أمر الشارع بتزيجه (ت ه ك) في النكاح (عن أبي هريرة عد عن ابن عمر) بن الخطاب (ت ه ق) عن أبي حاتم المزني وماله غيره (أي لا يعرف له غير هذا الحديث وهو حديث ضعيف) (اذا أنا كم السائل فضعوا في يده) أي أعطوه (ولو ظلفا) بكسر فسكون (محرقا) قال العلقمي والظلف لا يقر والغنم كالحافر للفرس والمراد ردوا السائل بما تيسر ولو كان شيئاً قليلاً (عد عن جابر) بن عبد الله وهو حديث ضعيف (اذا أتت الثوب) أي غير الخيط كالداء (تعطف به على منكبك ثم صل) قال العلقمي التعطف هو التوشع بالثوب وهو أن يأخذ طرف الثوب الذي ألقاه على منكبه الايمن من تحت يده اليسرى ويأخذ طرفه الذي ألقاه على اليسر من تحت يده اليمنى ثم يعقد هما على صدره (وان شاق عن ذلك) بأن لم يتمكن الكيفية المذكورة (فشدبه حقول) قال المناري يقف الحاء وتكسر معقد ازارك وخصرتك (ثم صل بغير رداء) محافظه على الاسترمانه (حج والطعوى) في مسنده (عن جابر) بن عبد الله وهو حديث صحيح (اذا أتت عليك جيرانك) بكسر الجيم في الموضعين (انك محسن فانت محسن) ولذا أتت عليك جيرانك أنت مسي فانت مسيء (قال العلماء والمعنى اذا ذكرك جيرانك بجير فانت من أهله واذا ذكرك جيرانك بسوء فانت من أهله اه وقال المناري جيرانك الصالحون للتركية ولو اتان منهم (ابن عساكر) في تاريخه (عن ابن مسعود) وهو حديث حسن (اذا اجتمع

عبد البر الاجهوري (قوله بغير رداء) أي بغير تعطف بأن لم يكن رداء أصلاً أو كان وضاق عن التعطف به (قوله الداعيان اذا أتت الخ) قاله صلى الله عليه وسلم جواباً لمن قال علني عملا يدخني الجنة فقال له كن محسناً فقال ومتى أكون محسناً فقال اذا أتت الخ (قوله أنتي عليك جيرانك) أي ذكروك بجير أي طاعة أي الصلحاء من جيرانك لانه ورد أن السنة الخلق أقلام الحق ومتى نطق الصلحاء بمدح شخص فهو من أهل الخير (قوله أنتي مسيء) أي عاص واطلاق الثناء على الشر مجاز أو حقيقة على الخلاف

(قوله الداعيان) أي لوليه عرس أو غيره أو لشفاعه أو لعضاء حاجه (قوله بابا) أي قلاصبة بفرب الجدار (قوله فان أقربهما بابا) تليل لان أقرب الجيران أحق بالاجابة وقوله فاجب الذي سبق أي وجوبا في واجبه العرس حيث لا عذر وندباني غيرها قال العلقمي فيه دليل على انه اذا دعا الانسان رجلا ولم يسبق أحدهما الا شرأجاب أقربهما بابا منه فاذا استويا أجاب أكثرهما علما وندبنا وصلاحا فان استويا أقرع وعبارة شرح المنهج قدم الاسبق ثم الاقرب رجحا ثم (٧٩) دارا ثم يقرع وهي صريحة في ان الاقرب رجحا يقدم على الاقرب دارا اه

من العزيزي وقوله في أن الاقرب رجحا يقدم الخ أي لما فيه من صلة الرحم (قوله العالم) أي بعلوم الشرع وبالآية فلا عبرة بعلوم غير ذلك والمراد العامل بعلمه وكذا كل نص فيه شرف للعالم أو قارئ القرآن (قوله الاشفعت) أشار به الى شرف العالم على غيره مثل العابد ووجهه أن نفعه متعد منه الى غيره والعابد نفعه قاصر عليه وفيه حث للامة على الاشتغال بالعلم وتحصيله والمراد بالعالم من يعمل بعلمه والا فلا يكون شافعا بل لينته يشفع في نفسه وأتى له ذلك اه بحط الاجهوري وقوله لم أحييت أي أردت أن تشفع له سواء سبقت محبته له في الدنيا أولا (قوله أبو الشيخ) واسمه عبد الله بن حبان (قوله اذا أحب الاخرى والمراد بالعبدا الانسان حرا كان أو رقيقا ذكرا أو أنثى وقوله ابتلاه أي اختبره وامتنحه بنحو مرض أو هم أو ضيق وقوله بنحو مرض أو هم أو ضيق وقوله يسمع تضرعه أي تذلل وامتنعته في السؤال وبنحو مرض أو هم أو ضيق وقوله كره ابن أبي داود في العجابه وروى عنه أبو وائل (قوله كما

الداعيان) والى وليه قال المناوي أو غيرها كشفاعة (فاجب أقربهما بابا فان أقربهما بابا أقربهما جوارا وان سبق أحدهما فاجب الذي سبق) ووجوباني وليه العرس حيث لا عذر وندباني غيرها قال العلقمي فيه دليل أنه اذا دعا الانسان رجلا ولم يسبق أحدهما الا شرأجاب أقربهما بابا فاذا استويا أجاب أكثرهما علما وندبنا وصلاحا فان استويا أقرع وعبارة شرح المنهج قدم الاسبق ثم الاقرب رجحا ثم يقرع وهي صريحة في أن الاقرب رجحا يقدم على الاقرب دارا (حم د عن رجل له محبة) قال الشيخ حديث حسن (اذا اجتمع العالم) بالعلم الشرعي النافع (والعابد) أي القائم بوظائف العبادات وهو جاهل بالعلم الشرعي أي بما راد على الفرض العيني منه (على الصراط قيل) أي يقول بعض الملائكة أو من شاء الله من خلقه بأمره (للعابد ادخل الجنة) أي برحمة الله وترفع لك الدرجات فيها بعملك (وتنعم) بالتشديد (بعبادتك) أي بسبب عملك الصالح فانه قد نفعك لكنه قاصر عليك (وقيل للعالم قف هنا) أي عند الصراط (فاشفع لمن أحببت فانك لا تشفع لاحد) أي من أدنك في انشفاعته (الاشفعت) أي قبلت شفاعتك جزاء لك على الاحسان الى عباد الله بملك (فقام مقام الانبياء) أي في كونه في الدنيا هاديا للارشاد وفي العقبي شافعا في المعاد (أبو الشيخ) بن حبان (في) كتاب (الثواب) أي ثواب الاعمال (فر) وكذا أبو نعيم (عن ابن عباس) قال الشيخ حديث ضعيف (اذا أحب الله عبدا) أي أراد به الخير ووقفه (ابتلاه) أي اختبره وامتنحه بنحو مرض أو هم أو ضيق (يسمع تضرعه) أي تذلل واستكانته وخضوعه ومبالغته في السؤال ويشبهه (هب عن ابن مسعود) عبد الله (وكردوس موقوفا عليهم ما هب فرعن أبي هريرة) وهو حديث حسن لغيره (اذا أحب الله قوما ابتلاهم) بنحو ما تقدم ليظهرهم من الذنوب (طس) وكذا في الكبير (هب والاضياء) المقدسي (عن أنس) ابن مالك وهو حديث صحيح (اذا أحب الله عبدا جاء من الدنيا) أي حال بينه وبينها والمراد ما زاد عن الكفاية (كأحصى أحدكم سقيه الماء) أي شربه اذا كان يضر والاطباء تحمى شرب الماء في أمراض معروفة بل الاكثر منه منهى عنه مطلقا أي في حق المريض وغيره (تك) في الطب (هب) كاهم (عن قتادة بن النعمان) الظفري البدرى قال الشيخ حديث حسن (اذا أحب الله عبدا) أي أراد توفيقه واسعاده (قدف حسه في قلوب الملائكة) أي ألقاه (واذا أبغض الله عبدا قدف بغضه في قلوب الملائكة ثم يقدفه في قلوب الادميين) فلا يراه أو يسمع به أحد من البشر الا بغضه فتطابق القلوب على محبة عبدا أو بغضه علامة على ما عند الله (حل) وكذا الديلمي (عن أنس) بن مالك قال الشيخ حديث ضعيف (اذا أحب أحدكم أخاه) أي في الدين

يحمى أحدكم سقيه الماء) فالما يضر المريض في أمراض معروفة عند الاطباء بل الكثرة منه نضر الصحيح فتورث البلادة وضربا في المعدة فلا ينبغي الشرب اللشدة عطش أو اساعه لقمه (قوله اذا أحب الله عبدا الخ) وعلامة ذلك حب الصلحاه وثنائهم عليه (قوله أخاه) أي في الاسلام فليعلمه ندبنا مؤكدا بأن يقول له اني أحبك وينبغي الجواب بأن يقول له أحبك الله كما أحببتني لله تعالى ومحل ذلك ان كان يحبه لله تعالى كأن كان لعلمه أو صلاحه فان كان لاجل اعطاء مال ونحوه فلا يطلب اختياره بأنه يحبه لان ذلك يزول بقطع ذلك والمراد بالاخ الشخص ذكرا كان أو أنثى ومحلها اذا كان ذكرا مع ذكرا أو أنثى مع أنثى أو ذكرا مع أنثى محرم

أوزوجه فان كانت أجنبية وأحبها الله تعالى كصلاحها فلا ينبغي اعلامها ما فيه من الريبة قال الغزالي انما أمر الرجل باعلامه بحبه لانه يوجب زيادة الحب فان الرجل اذا عرف أن أخاه يحبه أحبه بالطبع لاحتماله ثم اذا عرف أيضا أنه يحبه ازداد حبه لاحتماله فلا يزال الحب يتزايد بين المحبين (٨٠) وذلك مطلوب بالشرع انتهى بخط الاجهوري (قوله فليأتمه في منزله) ندبا

(فليعلمه) ندبا (انه) أي بأنه (يحبه) قال العلقمي قال الغزالي انما أمر الرجل باعلامه بحبه لانه يوجب زيادة الحب فان الرجل اذا عرف أخاه يحبه أحبه بالطبع (حم خد د) في الادب (ت) في الزهد (حب ل) وصحبه (عن المقداد بن معد يكرب) الكندي صحابي مشهور (حب عن أنس) بن مالك (خد عن رجل من الصحابة) قال الشيخ حديث حسن (إذا أحب أحدكم صاحبه فليأتمه في منزله) ندبا مؤكدا (فليخبره انه يحبه لله) لغيره من أمور الدنيا فانه أبقى للالفة وأثبت للمودة (حم والضياء) المقدسي (عن أبي ذر) العفاري قال الشيخ حديث صحيح (إذا أحب أحدكم عبدا) أي انسانا حرا كان أو رقيقا (فليخبره فانه) أي المحبوب (يخدم مثل الذي يخدمه) الظاهر ان فاعل يخدم الاول يرجع الى المحبوب وفاعل الثاني يرجع للمحب يعني يحبه بالطبع كما يحبه هو (هب عن ابن عمر) وهو حديث صحيح (إذا أحب أحدكم ان يحدث ربه) أي يناجيه (فليقرأ القرآن) أي مع حضور قلب وتذبر (خط فر عن أنس) بن مالك وهو حديث ضعيف (إذا أحببت رجلا فلا تماره) قال العلقمي المماراة والمرء المجادل والمخالفة ذكره في المشرق (ولا تشاره) المشاراة بتشديد الراء وفي الحديث ولا تشار أخاك أي لا تفعل به شرما يحوجه ان يفعل بك مثله ويروي بالتخفيف من المشاراة أي الملاححة (ولا تسأل عنه أحد اقصى ان توافي) أي تصادف (له عدوا فيخبرك بما ليس فيه) لان هذا شأن العدو (يفرق ما بينك وبينه) بزيادة ما (حل عن معاذ) بن جبل وهو حديث ضعيف (إذا أحببتهم أن تعلموا ما للبعد عن دربه) قال المناوي من خيرا وأشر (فانظروا ما يتبعه من الشاء) بالفخ والمد أي اذا ذكره أهل الصلاح بشئ فاعلموا أن الله أجرى على لسانهم ماله عنده فاهم ينطقون بالهامه (ابن عساكر) في تاريخه (عن علي) أمير المؤمنين (ومالك) بن أنس (عن كعب الاحبار) الحسيري أسلم في خلافة أبي بكر وأبو عمر (موقوف) قال الشيخ حديث حسن لغيره (إذا أحببت أحدكم في صلته فليأخذ بانفه ثم لينصرف) قال العلقمي أي ليوهم القوم ان به رطاقا وفي هذا باب من الاخذ بالادب في ستر العورة واخفاء القبيح والتورية بما هو أحسن وليس يدخل في باب الرياء والكذب وانما هو من باب التجميل واستعمال الحياء وطاب السلامة من الناس اه وقال المناوي وذلك لثلاثي مجمل ويسئل له الشيطان الماضي فيها استحياء من الناس (ه حب ل) في الطهارة (هق) في الصلاة (عن عائشة) أم المؤمنين وهو حديث صحيح (إذا أحسن الرجل) يعني الانسان ذكرا كان أو أنثى (الصلاة قائم ركوعها وسجودها) تفسير لقوله أحسن قال المناوي وانما اقتصر عليهما لان العرب كانت تأنف من الاحياء لكونه يشبهه عمل قوم لوط فأرشدهم الى انه ليس من هذا القبيل (قالت الصلاة حفظك الله كما حفظتني) أي قالت بلسان الحال أو المقال (تفرغ) الى عليين كما في خبر أحمد وهو كناية عن القبول والرضا (وإذا اساء الصلاة فلم يتم ركوعها وسجودها قالت الصلاة) بلسان الحال أو المقال (ضيعك الله كما ضيعتني) أي ترك

مؤكدا ويحصل أصل السنة باخباره بذلك في غير منزله والمراد بالأحد الشخص ذكرا أو أنثى مع اتحاد النوع أو اختلافه بشرطه السابق (قوله فانه يجحد الخ) الظاهر ان فاعل يجحد الاول يرجع للمحبوب عزيرزي (قوله يجحد مثل الخ) أي غالبان لم يجحد مثل ذلك كان اخباره سببا لا يجحد المحبة (قوله ان يحدث) أي يناجي (قوله ولا تشاره) بالتشديد أي لا تفعل به شرا فيفضل بك مثله وبالتخفيف أي لاتعامله بالبيع والشراء كما في الكبير وفي الصغير من المشاراة أي الملاححة في النهاية المشاراة الملاححة ولعل صوابه الملاححة كما ذكر ذلك في ل ح ي انتهى كذا بهامش أي فيقال لحي ملاححة لا ملاححة (قوله فيخبرك) بالنصب وكذا يفرق (قوله أحدث) هو بالمعنى المعروف اصطلاح حدث لاهل الشرع فلم تعرفه أهل اللغة بهذا المعنى ولذا الماسع بعض العسرب بعض الصحابة يذكر لفظ الحدث قال ما لحدث فقبل له فساء أو ضراط وذا لا يستحي من ذكره في مقام التعليم (قوله فليأخذ بندبا بانفه) قال في الكبير أي يأخذ بيده اليسرى وفيه نظر اذا لا يصح هذا الالو كان ثم دم أو قد ذرو وهذا انما هو ليوهم ذلك فلا يتقيد باليسرى وقوله في صلته مثله ما لو أقيمت الصلاة تهينه لها فانصرفه حينئذ فيه جعل كولو كان فيها (قوله قالت الصلاة) أي يفهم من حاله اذك ويحتمل أنها تجسم ويكون لها صوت (قوله حفظك) أي أنزل عليك الرحمة والثواب وضيعك بمعنى منع الرحمة والثواب عنك (قوله تفرغ) الى عليين محل القبول

كلا تكت

كلاهما تك وحفظك (قلنف كإيلف الثوب الخلق) بفتح اللام أي البالي (فيضرب بها وجهه) كناية عن خيبته وخسرانه (الطيبا لسي) أبو داود وكذا الطبراني (عن عبادة ابن الصامت) الانصاري ورواه عنه البيهقي أيضا قال الشيخ حديث صحيح (إذا اختلفتم في الطريق فاجعلوا سبعة أذرع) قال العلقمي إذا كان الطريق بين أراضى القوم وأرادوا الحياء هافان اتفقوا على شيء فذلك وان اختلفوا في قدره جعل سبعة أذرع أما إذا وجدنا طريقا مسلو كارها أو أكثر من ذلك فلا يجوز لأحد أن يستولى على شيء منه (حم م د ت) عن أبي هريرة حم د ه هق عن ابن عباس (إذا أخذ المؤمن في أذانه وضع الربيد فوق رأسه) قال المناوي كناية عن إدراج الرحمة والاحسان وإفاضة البر والهدى عليه (فلا يزال كذلك) أي ينعم عليه بما ذكره (حتى) أي إلى أن (يفرغ من أذانه وإنه) أي الشأن (ليغفر له) بضم التحتية (مدصوته) قال العلقمي بالنصب أي مسافة صوته أو بمدصوته والمعنى لو كانت ذنوبه تملأ هذا المكان لغفرت له أو يغفر له من الذنوب ما فعله في زمان مقدر بهذه المسافة اه وقال المناوي وأنكر بعض اللغويين مد بالتشديد وصوب أنه مدى وليس بمسكربل همالعتان (فإذا فرغ) من أذانه (قال الرب) تقدس (صدق عبدي) أي أخبر بما طابق الواقع (وشهدت بشهادة الحق) فيه التفات وهي أن لا اله الا الله وأن محمدا رسول الله (فأبشر) قال المناوي بما يسرك من الثواب وهذا فضل عظيم للأذان لم يرد مثله في غيره الا قليلا وفيه شمول للمعتب ومن يأخذ عليه أجره ويحتمل اختصاصه بالاول (ك في التاريخ) تاريخ نيسابور المشهور (فر) وكذا أبو نعيم (عن أنس) بن مالك قال الشيخ حديث صحيح (إذا أخذت مصعبك) بفتح الحيم وكسرها أي آتيت محل نومك يعني وضعت جنبك على الأرض لتنام (من الليل) قال المناوي وذكره غالبى فالنهار كذلك فيما أظن (فاقرأ قل يا أيها الكافرون) أي اقرأند بالسورة التي أولها ذلك (ثم نم على خاتمها) أي اقرأها بكاملها واجعلها خاتمة كلا (فأما براة من الشرك) قال العلقمي أي لأنها متضمنة البراءة من الشرك بالله تعالى وهو عبادة الاصنام لان الجلتين الاوليين لثني العبادة في الحال والجلتين الاخيرتين لثني العبادة في الاستقبال ومشي البيضاء على عكس ذلك وملحظه في ذلك أن لا تخلص المضارع الى الاستقبال وهو قول مرجوح وسببه كما قال الترمذي عن فروة من نوفل انه أتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله علمني شيئا أقوله إذا أويت الى فراشي قال فذكره اه وسيأتي ما من مسلم يأتي مضجعه يقرأ سورة من كتاب الله الا وكل الله به ماله كي يحفظه فلا يقربه شيء يؤذيه حتى يهب متى هب (حم د) في الادب (ت) في الدعوات (ك) في التفسير (هـ) كلهم (عن نوفل) بفتح النون والقاء (ابن معاوية) الديلمي (والبغوي) في الصحابة (ابن قانع) في معجمه (والضياء) في المختارة كلهم (عن جبلة) بفتح الجيم والموحدة (بن حارثة) وجبلة هو أخوزيد وعم أسامة حب المصطفى قال قتلت يا رسول الله علمني شيئا أتفجع به فذكره وهو حديث صحيح (إذا أدخل الله الموحدين النار) قال الماوى وذاشامل الموحدى هذه الامة وغيرها والمراد بعضهم وهو من مات عاصيا ولم يتب ولم يعف عنه (أماتهم فيها) بمعنى انه يغيب احساسهم أو يقبص أرواحهم لظفانه بهم واطهار الأثر التوحيد (أماته) مصدر مؤكدمؤكدم قبله وفي بعض النسخ اسقاطه (فإذا أراد أن يخرجهم منها) أي بالشفاعة أو الرحمة (أمهم) أي أذاقهم (لم العذاب تلك الساعة فر عن أبي هريرة)

(قوله قلنف الخ) هو ظاهر على التجسيم والافهوكناية عن الخيبة والخسران وحينئذ فقوله وجهه أي ذاته (قوله المؤذن) أي ولو بأجرة (قوله في أذانه) أضافه اليه لانيانه به والافهوكناية عن غيره (قوله يده) أي رحمة أو هو على حذف مضاف أي وضع ملك الرب يده (قوله وإنه) أي المؤذن لا الشأن خلافا للشارح لتقدم المرجع (قوله مدصوته) أي مقذاره من الفضاء (قوله وشهدت الخ) هو تصريح بما علم من قوله تعالى صدق عبدي (قوله مضجعتك) بفتح الحيم وكسرها قاله الشارح وقال العلقمي وأكثر من يضبط يقتصر على الفتح (قوله من الليل) وكذا النهار (قوله على خاتمها) بأن لا تسكلم بعداها فإذا مات حينئذ مات مسلما خالصا من أنواع الكفر (قوله نوفل ابن معاوية) سبق أن هذا الحديث عن نوفل بن فروة فالصواب أن يبدله به (قوله أماتهم) أي أرا ل احساسهم فعبوعنه بالموت مجازا أو أماتهم حقيقة (قوله أمسهم الخ) التعبير بالامساس إشارة الى أنه خفيف ففهم من يكون عليه كرحالجام ومنهم من هو أشد من ذلك ومقتضى هذا الحديث أنه لا يمسه العذاب حال الدخول بل الخروج فقط

(قوله يذهب) كي علم فالباء أصله أي يذهب (٨٣) صاحب الصداع فلا يتقدم عنه ولا يتأخر أويذهب كيكرم فالباء زائدة أي

وهو حديث حسن (إذا دهن أحدكم) قال المناوي أي دهن شعر رأسه بالدهن (فليبدأ) نداء أو إرشاد (بما حبيبه فانه) أي دهنهما (يذهب بالصداع) بفتح حرف المضارعة أي وجع الرأس لأنه يفتح المسام فيخرج البخار المحتبس في الرأس (ابن السني وأبو نعيم) كلاهما (في) كتاب (الطب) النبوي (وابن عساكر) في تاريخه كلهم (عن قتادة مر سلاف) وكذا الحكيم الترمذي (عنه) أي عن قتادة (ع أس) بن مالك مر فوعا قال الشيخ حديث ضعيف (إذا أدى العبد) أي من فيه ريق (حق) الله (من فحوصلة وصوم) (وحق موابله) من نحو خدمة ونصح (كان له أجران) أحرقيامه بحق الله وأحرقيامه بخدمة سيده (حم م عن أبي هريرة) إذا أديت زكاة مالك) أي لمستحقها (فقد قضيت ما عليك) من الحق الواجب (ت ه ك) في الزكاة (عن أبي هريرة) قال الشيخ حديث صحيح (إذا أديت زكاة مالك فقد أذيت عنك شره) قال المناوي أي النبي الذي هو تليفه وبحق البركة منه والآخرى الذي هو العذاب (ابن خزيمة) في صحيحه (ك) في الزكاة (ع جابر) بن عبد الله مر فوعا قال الشيخ حديث صحيح (إذا أذرت في قرية) بالبناء للمفعول (آهنا الله من عذابه ذلك اليوم) قال المناوي أي أمن أهلها من أنزال عذاب بهم بأن لا ينزل عليهم بلاء ولا يسلط عليهم عدواه وقال العلقمي إن كان من الأمن الذي هو ضد الخوف ومثله الأمانة ومنه أمانة نعالها فهو بفتح الهمزة المقصورة والميم والتون (طص عن أنس) بن مالك (إذا أذن المؤذن يوم الجمعة حرم العمل) أي حرم على من تلزمه الجمعة التشاغل عنها بما يقوتها قال العلقمي المراد به أي بالأذان الأذان بين يدي الخطيب لأنه هو المعروف في وقت الأخبار بهذا الحديث ويكره العمل من الزوال لمن تجب عليه الجمعة ويحرم بالأذان المذكور وهذا أي كراهة العمل على من لم يلزمه السعي حينئذ ولا فيحرم (فر عن أنس) ابن مالك وهو حديث ضعيف (إذا أراد الله بعبد خيرا جعل صنائعه) قال العلقمي الصنعة هي العطية والكرامة والأحسان (ومعروفه) قال العلقمي قال في النهاية المعروف الصنعة وحسن العجبة مع الأهل وغيرهم من الناس (في أهل الحفاظ) بكسر الحاء المهملة وتخفيف الفاء أي أهل الدين والأمانة (وإذا أراد به شرًا جعل صنائعه ومعروفه في غير أهل الحفاظ) أي جعل عطاياهم وفعله الجليل في غير أهل الدين والأمانة (تنبيه) قال بعضهم أصحاب الأنفس الطاهرة والأخلاق الزكية اللطيفة يؤثر فيهم الجليل فينبعثون بالطبع والمودة إلى توفية الحقوق ومكافأة الخلق بالأحسان اليهم ومن لم يكن كذلك فهو بالضد (فر عن جابر) بن عبد الله قال الشيخ حديث ضعيف (إذا أراد الله بعبد خيرا) قال المناوي قيل المراد بالخير المطلق الجنة وقيل عوم خيرى الدنيا والآخرة (جعل غناه في نفسه) أي جعله قاهما بالكفاية لتسليته في طلب الزيادة وليس له إلا ما قسم له اه قال العلقمي النفس هي الروح والنفس الجسد فالمراد جعل غناه في ذاته أي جعل ذاته غنية عن طلب ما لا حاجة له به (وتقاه في قلبه) بضم المشاة الفوقية وتخفيف القاف أي جعل خوفه في قلبه بان يملأه بنور اليقين حتى حصل منه غفلة ووقع في ذنب يادو إلى التوبة (وإذا أراد الله بعبد شرًا جعل فقره بين عينيه) فلا يزال فقيرا القلب سر يصاعلى الدنيا منهم كافيها وان كان موسرا (الحكيم) الترمذي (فر) كلاهما (عن أبي هريرة

يذهب الصداع ولو قبيل ذهاب الدهن (قوله إذا أديت) بكسر التاء وكسر كاف مالك وتاء أذيت وكاف عنك لأنه خطاب لامسلة لكنه عام الحكم قاله في الكبير وقوره شيئا ح ف وبهامش قال شيئا عجمي وفيه نظر فان الحديث عن جابر لا عن أمسلة وقد راجعته في مختصر مستدرك الحاكم للذهبي فلم أر فيه لامسلة ذكرًا فالظاهر أن المناوي انتقل نظره أو ذهنه لحديث آخر عن أمسلة أورده الجلال في الجامع الكبير ولفظه إذا أديت زكاة فليس بكنز طب عن أمسلة فظهر أنه حديث آخر لهجائي آخر ونخرج آخر انتهى (قوله إذا أذن في قرية) مثل الأذان الإقامة فهي سبب في رفع البلاء والمراد بالقرية كل بناء يؤذن فيه فيشمل البلاد وغيرها (قوله من عذابه) أي مطلقا وقيل عذاب المسخ والخسف ونحوه وقيل عذاب قتال المسلمين لهم أي لما أذتوا لا يتوهم أنهم كفار حتى يقاتلون والأول هو الظاهر (قوله يوم الجمعة الخ) وقد ورد أن كل معاملة بعد أذان أي وقت كان لأبركة فيه فينبغي للناس إذا سمعوا أذان وقت ان يتركو المعاملة ويثقلوا بالصلاة (قوله خيرا) أي كالا (قوله صنائعه) جمع صنعة وهي العطية فعطف المعروف عليها من عطف العام على الخاص والمعروف كحسن المعاشرة (قوله شرًا) أي عظيما

وقول الشارح قد أخذنا شره من أمه قال في القاموس ناشرة ابن أعواث قتل هما ما غدر اقول الشارح واغتاله إذا أي قتل على غرة قال في المصباح خاله غولا من باب قال واغتاله قتل على غرة والاسم الغيلة

قوله خيرا) أي كاملا وكذا ما بعده (قوله فقهه في الدين) أي فهمه الاحكام (ر. ٣) الشرعية ليعمل بها هذا والظاهر أن المراد

في هذا الحديث ونظيره بالفقه العلم بالله تعالى وصفاته والتخلق بعقضى ما علم اذ هذا هو الذي ينفع القلب وعلم الفقه المعلوم وان كان خيرا كبيرا ادخل له في تطهير القلب اذ هو مجرد احكام ورقائع (قوله القرظي) نسبة لقريظة اسم رجل زل اولاده حصنا بقرب المدينة وقريظة والنضير اخوان من اولاد هرون عليه السلام علقمى (قوله يفتح) بفتح الياء وكذا ما بعده (قوله) استعماله اذ كره هذا الحديث وما عداه للرد على من توهم ان غسله في الحديث السابق محرف استعماله فبين الحافظ انهما روايتان ولا تحريف (قوله حتى يرضى) أي الله تعالى من حصوله او حتى يرضى من حصوله فيصح بناؤه للمفعول وللفاعل (قوله) عاتبه في منامه) أي لومه على تقصيره او اراه في منامه ما ينهيه كأن يرى كبشا يطعمه او انسانا يأخذ ملبوسه أو يسقط في ضيق فيتنبه أن سبب هذا فعل المذمومة التي وقعت منه فيتوب وقد وقع أن بعض الصالحين نام عن ورده فرأى بقرة تنطحه فأفاق وتنبه أن سببه ترك الورد (قوله اذا أراد الله بعبد الخير) قال الشارح في الصغير وفي رواية بعبد خيرا وقال في الكبير انه في بعض نسخ المؤلف بعبد خيرا ولا أصل له في نسخته والذي بخطه بعبد الخير وكونه لا أصل له في نسخته لا ينافي أنه رواية أخرى (قوله العقوبة في الدنيا) كالامراض وأذى الناس له ولذاهل الله تعالى يتلذذون

﴿ اذا أراد الله بعبد خيرا فقهه في الدين ﴾ قال المناوي فهمه الاحكام الشرعية أو أراد بالفقه العلم بالله وصفاته التي تنشأ عنها المعارف القلبية اه وقال العلقمى أي فهمه الاحكام الشرعية اما بتصويرها والحكم عليها واما باستنباطها من أدلتها ﴿ وزهد في الدنيا ﴾ قال العلقمى الزهد هو الاعراض بالقلب وقال الامام أحمد بن حنبل الزهد على ثلاثة أوجه الاول ترك الحرام بالقلب وهو زهد العوام من المسلمين والثاني ترك الفضول من الحلال بالقلب وهو زهد الخواص منهم والثالث ترك ما يشغل العبد عن الله بالقلب وهو زهد العارفين وهم خواص الخواص ﴿ وبصره ﴾ بالتشديد ﴿ عيونه ﴾ أي عرفه بها وبينها ليجتنبها ويجذرها من لم يرد الله به خيرا يعنى عن عيوب نفسه ﴿ هب عن أنس ﴾ بمالك ﴿ وعن محمد بن كعب القرظي مرسل ﴾ قال المناوي بضم القاف وفتح الراء ومجبة نسبة لقريظة اسم رجل زل - حصنا بقرب المدينة فسمى به وهو حديث حسن ﴿ اذا أراد الله بعبد خيرا جعل له وواعظا من نفسه ﴾ قال المناوي لفظ رواية الديلمي من قلبه ﴿ بأمره ﴾ بامثال الاوامر الالهية ﴿ وينهاه ﴾ عن الممنوعات الشرعية ويذكره بالعواقب الرديئة ﴿ فر ﴾ وكذا ابن لال ﴿ عن أم سلمة ﴾ أم المؤمنين واسناده جيد كذا كره القراني ﴿ اذا أراد الله بعبد خيرا غسله ﴾ قال المناوي يفتح العين والسين المهملتين محققا ومشددا أي طيب ثنائه بين الناس ﴿ قيل وما غسله ﴾ أي قالوا يا رسول الله ما معنى غسله قال ﴿ يفتح له عملا صالحا قبل موته ثم يقبضه عليه ﴾ شبه ما ورثه الله من العمل الصالح الذي طاب به ذكره بين الناس بالغسل الذي يجعل في الطعام ليجلوه ويطيب ﴿ حم طاب عن أبي عنبسه ﴾ قال المناوي بكسر العين المهملة وفتح النون ﴿ الخولاني ﴾ وامه عبد الله أو عمارة وهو حديث حسن ﴿ اذا أراد الله بعبد خيرا استعماله قيل وما استعماله ﴾ أي قالوا يا رسول الله ما معناه وما المراد به ﴿ قال يفتح له عملا صالحا بين يدي موته ﴾ أي قبله ﴿ حتى يرضى عنه من حوله ﴾ قال المناوي بضم وله والفاعل الله ويجوز فتحه والفاعل من حوله أي من أهله وجيرانه ومعارفه فيبرئون ذمته ويثنون عليه خيرا فيجيز الرب شهادتهم ﴿ حم ل عن عمرو ابن الحق ﴾ بفتح الحاء المهملة وكسر الميم وهو حديث صحيح ﴿ اذا أراد الله بعبد خيرا استعماله قال كيف يستعمله قال يوفقه لعمل صالح قبل الموت ثم يقبضه عليه ﴾ وهو مناسب بذلك العمل الصالح ومن مات على شيء بعثه الله عابسه كأي خبر سيجيء ﴿ حم ت حب ل عن أنس ﴾ بن مالك وهو حديث صحيح ﴿ اذا أراد الله بعبد خيرا اطهره قبل موته قالوا ﴾ يا رسول الله ﴿ وما اطهره والعبد ﴾ بضم الطاء أي ما المراد بتطهيره ﴿ قال عمل صالح يلهمه اياه ﴾ قال العلقمى قال في النهاية الالهام أن يلقى الله في النفس شيئا يعينه على الفعل أو الترك وهو نوع من الوحي يخص الله به من يشاء من عباده ﴿ حتى يقبضه عليه ﴾ أي يميتة وهو مناسب به ﴿ طب عن أبي امامة ﴾ الباهلي وهو حديث حسن ﴿ اذا أراد الله بعبد خيرا اصبر حوائج الناس اليه ﴾ أي اذا أراد الله بعبد مسلم خيرا ووجه اليه ذوى الحاجات ويسمر قضاءها على يده أو بشفاعته وفيه عموم للحاجات الدينية والدنيوية ﴿ فر عن أنس ﴾ بن مالك واسناده ضعيف ﴿ اذا أراد الله بعبد خيرا عاتبه في منامه ﴾ قال المناوي أي لومه على تقصيره وحذره من تعريظه وعزره برفق ليكون على بصيرة من أمره ﴿ فر عن أنس ﴾ بن مالك وهو حديث ضعيف ﴿ اذا أراد الله بعبد الخير ﴾ قال المناوي في رواية خيرا ﴿ جعل له العقوبة في الدنيا ﴾ يخرج منها وليس عليه ذنب ومن فعل ذلك معه

بالامراض كما يتلذذ بالمسحول لهم بانها منه تعالى فهي لسلامة البدن في المال وان حصل بها مشاق كالابوين يأتیان بطبيب

لولد هما يكو به مثالا ليسم بدنه وان حصل له مشقة بذلك والله تعالى ارحم بعبده من والديه وكل ما يغم الانسان من أمور الدنيا فيه ثواب حتى الشوكة وسقوط القلم من يد الكاتب (٨٤) اذا اغتم بسببه (قوله حتى يوافي) أي يجي، انتهى عزيرى فهو بكسر الفاء

وقض الياء (قوله أمسك) أي الله تعالى عنه بسبب ذنبه أي أمسك عنه ما يستحقه من عقوبة الدنيا بسبب ذنبه (قوله فتح) أي أزال قفل قلبه أي ظلماته فشبها بالقفل والفتح ترشيع (قوله وجعل فيه اليقين) هذه تحلية بعد التحلية من الظلمات (قوله والصدق) أي العلم بوحدايته تعالى بسبب النظر في المصنوعات ولذا سأل سيدي على الخواص شابا فقال له أين تذهب فقال إلى مكة فقال من غير زاد ومن غير مركوب فقال له يا ضعيف اليقين الذي قدره على أمساك السموات والأرض قادر على أن يرزقني ويحفظني حيثما كنت فاطر قول الشاب لهذا الاستاذ لكونه نظرا إلى يقين لم ينظر إليه الاستاذ (قوله لماسات) أي دخل فيه من الأنوار وقول الشارح حتى ينجم أي ينفع فيه الوعظ (قوله ولسانه صادقا) أي ناطقا بما يطابق الواقع (قوله صغيرهم) أي في السن كصغيرهم في السن أو المراد بالكبير العالم وبالصغير الجاهل ولا مانع من إرادتهم معا وقول الشارح والدرية هي العادة والجراءة على الأمر (قوله والقصد) أي التوسط في الانفاق وعطفه على الرفق في المعيشة من عطف الخاص على العام لان الرفق فيها يشمل الرفق في أسبابها بأن يستجاب المال من غير ضرر للناس ويشمل الرفق في الانفاق بأن يتوسط فيه (قوله فيتوبوا) توبة لغوية أو شرعية (قوله أكثر فقها هم) أي علماءهم بالاحكام الشرعية واذ

فقد أعظم اللطف به والمنة عليه (واذا أراد الله بعبده الشر) قال المناوي في رواية شرا (أمسك عنه بذنبه حتى يوافي به يوم القيامة) أي لا يجازيه بذنبه في الدنيا حتى يجي في الآخرة متوفرا الذنوب وأقربا فيستوفي ما يستحقه من العقاب وهذا الحديث له تمة وهي وان أعظم الجزاء مع عظيم البلاء وان الله تعالى إذا أحب قوما ابتلاهم فمن رضى قلبه الرضا ومن سخط قلبه السخط (ت) في الزهد (ك) في الحدود (عن أنس) بن مالك (طب ل) هب عن عبد الله بن مغفل (بضم الميم) رفع المحبة وشدة الفاء فتوحه الانصاري (طب) عن عمار بن ياسر عد عن أبي هريرة قال الشيخ حديث حسن (إذا أراد الله بعبده خيرا فقهه في الدين وألهمه رشده) قال المناوي أي وفقه لاصابة الصواب وفي افهامه أن من لم يفقهه في الدين ولم يلهمه الرشاد لم يرد به خيرا اه أي خيرا كاملا والفقهاء عرفوا الرشدا بأنه صلاح الدين والمال (البرار) في مسنده (عن) عبد الله بن مسعود (إذا أراد بعد خيرا فقل قلبه) بضم القاف وسكون الفاء أي أزال عن قلبه حجب الاشكال وبصر بصيرته مراتب السكال (وجعل فيه اليقين) أي العلم بوحدايته الله تعالى بسبب النظر في المصنوعات الدالة على الصانع (والصدق) أي التصديق الجازم الدائم الذي ينشأ عنه دوام العمل (وجعل قلبه واعيا للماسات فيه) فينفع فيه الوعظ والنصيحة (وجعل قلبه سليما) أي من آفات الحسد والكبر وتجاوز ذلك من حقد ومحب ورياء وغل (ولسانه صادقا) أي ناطقا بما يطابق الواقع (وخليقته مستقيمة) أي طبيعته معتدلة مستوية متوسطة بين طرفي الافراط والتفريط (وجعل أذنه سميعة) أي مصغية مقبلة على ما سمعته من أحكام الله تعالى وزواجره ومواعظه وأذكاره (وعينه بصيرة) قال العلقمي أي بما يلزمها من الطاعات والكف عن المحرمات اه فالمراد عين قلبه كما صرح به المناوي (أبو الشيخ) بن حبان (عن أبي ذر) الغفاري وهو حديث ضعيف (إذا أراد الله باهل بيت خيرا فقههم في الدين) فقههم أمره ونهيه باوانة النور على أفئدتهم (ووقر) بالتشديد (صغيرهم كبيرهم) أي صغيرهم وكبيرهم في السن أو المراد بالكبير العالم وبالصغير الجاهل (ورزقهم الرفق في معيشتهم) أي حياتهم (والقصد في نفقاتهم) أي طريقا وسطا معتدلا بين طرفي الافراط والتفريط (وبصرهم عيوبهم فيتوبوا) أي ليتوبوا (منها) بالطاعة وترك النهي والخروج من المظالم والعزم على عدم العود (واذا أراد بهم غير ذلك) أي العذاب رسوء الخاتمة (تركهم هملا) قال العلقمي الهمل بالتحريك الابل بلا راع ويقال نعم همل أي مهولة لا راعي لها وليس فيها من يهديها ويصلحها فهي كالضالة اه وقال المناوي تركهم هملا بالتحريك أي ضلالا بأن يحل بينهم وبين أنفسهم فيحل بهم البلاء ويدركهم الشقاء لغضبه عليهم واعراضه عنهم (قط في) كتاب (الافراد عن أنس) بن مالك قال الشيخ حديث ضعيف (إذا أراد الله بقوم خيرا أكثر فقهاهم) بأن يلهمهم الاشتغال بالعلم ويسهل لهم تحصيله (وأقل جهالهم فاذا تكلم الفقيه) أي بما يوجب العلم كأمر معروف ونهي عن منكر (وجد أعوانا) جمع عون وهو كافي الصحاح الظهير (واذا تكلم الجاهل قهر) بالبناء للمفعول أي غلب ورد عليه (واذا أراد الله بقوم شررا أكثر جهالهم وأقل فقهاهم

بأن يتوسط فيه (قوله فيتوبوا) توبة لغوية أو شرعية (قوله أكثر فقها هم) أي علماءهم بالاحكام الشرعية واذ العالمين بها والافوجودهم أضر من عدمهم (قوله أهوان) يعينونه على ما تكلم به من الحق لكثرة أمثاله

(قوله عن حبان بن أبي جبلة) الجشمي أورده عيدان باسناده عن عبد الرحمن بن يحيى عن حبان بن أبي جبلة الجشمي قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كل أحد أحق بماله من ولده ووالده والناس (٨٥) أجعين قال عيدان لا أدري له صحبة أم لا وقال غيره هو حبان بكسر الحاء

وبالموحدة ويروي عن عمرو بن العاص وابنه عبد الله بن عمرو اه قاله في أسد الغابة (قوله في العمور) بضم العين والميم وبضم العين واسكان الميم ففيه لغتان والمعنى واحد وهو مدة الحياة (قوله وآلهم الشكر) أي الاصطلاح وهو امتثال الاوامر واجتناب النواهي أو الشكر الغروي وهو الشاء (قوله حلماهم) جمع حلیم والحلم ملكة في النفس تنشأ عنها الاتاة في الامور وقوله علموهم) بأن يلهم الله تعالى الامام أن يوايه أن يولوا القضاء لاهل العلم (قوله سمعناهم) كأنه جمع سمع قاموس فاذا اجتمعت هذه الثلاثة في قوم فهي علامة على ارادة الخير الكامل بهم وينقص بنقص البعض (قوله مهران) بكسر امله قاله في التقريب (قوله غناء) أي زيادة أي خيرا (قوله باب خيانة) أي نقصا كذا بخطه في الصغير والمناسب أي نقص بالجرح كما في التكبير (قوله الرفق) بأن يرفقوا بالناس في المعاملات والمعاشرة (قوله الخرق) أي الشدة والغلظة في أسباب معاشهم وهو بالضم الجهل والחסق وبالفتح وهو المراد هنا السرف كذا بخط الاجهوري (قوله حب أصحابي في قلبه) أي جميع أصحابي لافرق بين من عاشه صلى الله عليه وسلم وبين

فادانكم الجاهل وجد أعوانا واذانكم الفقيه فهد أبو نصر السجزي في الابانة عن حبان) بكسر الحاء المهملة وشدة الباء الموحدة (ابن أبي جبلة) بفتح الجيم والموحدة (فر عن ابن عمر) بن الخطاب قال الشيخ حديث ضعيف (إذا أراد الله بقوم خيرا أمد لهم في العمر) أي أمهل لهم وطول لهم في مدة الحياة (وآلهم الشكر) أي ألقى في قلوبهم ما يحملهم على عرفان الاحسان واتناء على المنعم بالحنان والاركان فطول عمر العبد في طاعة الله علامة على ارادة الخير له (فر عن أبي هريرة) قال الشيخ حديث ضعيف (إذا أراد الله بقوم خيرا يراولى عليهم حلماهم) جمع حلیم والحلم الاناة والتثبت وعدم المبادرة الى المؤاخذه بالذنب (وقضى بينهم علماءهم) بأن يلهم الله الامام الاتم أن يصير الحكم بينهم الى العلماء (وجعل المال في سمعناهم) أي كرمناهم (وإذا أراد) الله (بقوم شرراولى عليهم سفاهم) جمع سفيه وهو ضد الحلیم (وقضى بينهم جهالهم) بأن يولى الامام الجهال منهم رشوة أو عى بصيرة (وجعل المال في بخلناهم) الذين يكثرزون الذهب والفضة ولا ينفقونها في سبيل الله (فر) وكذا ابن لال (عن مهران) مولى المصطفى قال المناوي واسناده جيد (إذا أراد الله بقوم غناء) بالفتح والمد زيادة رسة في أرزاقهم (رزقهم السخاء) أي السخاء والكرم (والعفاف) أي الكف عن المنهيات وعن سؤال الناس تكثرنا (وإذا أرادهم اقتطاعا) أي أن يأخذهم ويسلبهم ما هم فيه من الخير والنعمة (فحق عليهم باب خيانة) أي نقص ما اتفقوا عليه من حقوق الحق والحق فضاغت أرزاقهم وقشا الفقير فيهم إذا الامانة تجلب الرزق والخيانة تجلب الفقر كما في حديث يأتي قال العلقمي قال في المشارق أسل الخيانة النقص أي ينقص ما اتفق عليه ولا يؤديه كما كان عليه وخيانة العبد ربه أن لا يؤدي حقوقه وأمانات عبادته التي اتفق عليها (فائدة) قال في المصباح وفرقوا بين الخائن والسارق والغاصب لان الخائن هو الذي خان ما جعل عليه أمينا والسارق من أخذ حفية من موضع كان ممنوعا من الوصول اليه وربما قيل كل سارق خائن دون العكس والغاصب من أخذ جهازا معتمدا على قوته (طب وابن عساكر) والديلمي (عن عبادة بن الصامت) قال الشيخ حديث ضعيف (إذا أراد الله بأهل بيت خيرا أدخل عليهم الرفق) بالكسر لين الجانب واللفظ والاخذ بالتالي هي أحسن (حم نخ هب عن عائشة البرار) في مسنده (عن جابر) بن عبد الله قال الشيخ حديث حسن (إذا أراد الله بعبيد خيرا رزقهم الرفق في معاشهم) قال العلقمي المة شر والمعيشة مكسب الانسان الذي يعيش بسببه (وإذا أراد بهم شرار رزقهم الخرق في معاشهم) قال العلقمي الخرق بفتح الحاء مصدر خرق بضم الراء ويقال بكسر هاء سد الرفق وبضم الحاء اسم للحاصل بالفعل اه وقال المناوي فالمراد أنه إذا أراد بأخذ خيرا رزقه ما يستغنى به مدة حياته وليس له في تصرفه مع الناس وآلهمة القناعة وان أراد به الشر ابتلاه بضد ذلك (هب عن عائشة) قال الشيخ حديث ضعيف (إذا أراد الله برجل) أي انسان (من أمنى خيرا ألقى حب أصحابي في قلبه) فحببتهم علامة على ارادة الله الخير بمحببتهم كأن بغضهم علامة على عدمه (فر عن أنس) ويؤخذ من

غيره لانه اذا اجتمع شخص به صلى الله عليه وسلم لحظة حصل له نور في قلبه بسببه يتصف بالعدالة وان حصل منه هفوة تاب لوقته وقول المارودي ان الحث على المحبة العظيمة انما هي فيمن عاشه صلى الله عليه وسلم أما من اجتمع به لحظة فقط فهو وان طلبت محبته لم تكن له محبت عليها لعدم اتصافه بالعدالة مجرد اجتماع اللحظة مردود

(قوله وزير صدق) الوزير هو المعاون على الشيء والحامل للانقال بمعنى بذلك لثقله ثقل أمور من هو تابعه صدق أى أفعاله وأقواله مطابقة للواقع وان كان المشهور أن الصدق يطلق على مطابقة القول فقط للواقع فالمراد هنا القول والفعل حقيقة لغوية ان كان أهل اللغة ذكره فى مادة صدق أنه يطلق على مطابقة القول والفعل للواقع والأفهى حقيقة عرفية (قوله ذكره) بالتشديد والثانى ذكره بالتخفيف (٨٦) (قوله وزير سوء) بالاضافة (قوله خضر) أى حسن له فى اللبن والطين الخ خصهما

لانهما الموجودان فى بلاد الحجاز والا فالمراد كل الآلات والبناء من خشب ونحوه (قوله فى البنين) أى فى أجرة العملة وقوله والماء والطين أى وفى غش الماء والطين فليس المراد بقوله فى البنين ما يشمل أجرة العملة وغش آلات البناء والال يمكن لقوله والماء والطين فائدة (قوله الى ترفيهم) أى متنعهم أى جعل حكاهم المتنعمين الذين لا يلتفتون الى مصالح الرعية لشغلهم بما ينعمهم من الملابس ونحوها وجلب الاموال التى هى سبب فى التمتع فالمراد بقوله سواء المشقة والضرو بسبب ترك مصالحهم (قوله عذابا) أى عقوبة فى الدنيا أصاب العذاب الخ تفسير الشارح أصاب بأوقع لا يقتضى نصب العذاب بل هو مرفوع فاعل اذ يجوز تفسيره اللازم بتعدو وعكسه على أنه يمكن أن يقرأ أوقع بالبناء للمفعول (قوله من كان فيهم) أى من استحق منهم ممن فعل المعصية أودى بها أولم يرض لكن قدر على ازالته ولم يفعل وظاهر هذا الحديث أن البلاء لا ينزل على الطائعين منهم وهو يخالف قوله تعالى واتقوا فتنة لا تصيبن الخ ويجمع بأن الحديث

كلام المنارى أنه حديث حسن غيره (إذا أراد الله بالامير) قال العلقمى هو الذى له ولاية من خليفة وقاض ونحوهما (خيرا) يحتمل أن يريد عموم خيرى الدنيا والآخرة لانه تكرر فى معرض الشرط ويحتمل أن يكون معناه الخصوص لان ذلك مانع فى السنة العرب وقال بعض العلماء المراد بالخير المطلق الجنة والاول أولى (جعل له وزير صدق) أى صادق فى النصيحة ولرعيته والظاهر أن المراد به وزير اصالح الرواية النسائى جعل له وزير اصالحا ولم يرد بالصدق الاختصاص بالقول فقط بل يعنى الاقوال والافعال (ان نسي) أى حكما من الاحكام الشرعية أو نسي مصلحة من مصالح الرعية ونحو ذلك (ذكره) ما نسيه ودله على الاصلح والنافع (وان ذكره) الملك ذلك واحتاج الى مساعده به بالرى أو اللسان أو البدن (أعانه وان أراد به غير ذلك) أى أراد به سرا (جعل له وزير سوء) بالاضافة وفتح السين (ان نسي) شيئا (لم يذكره) اياه (وان ذكره لم يعنه) على ما فيه الرشد (ذهب عن عائشة) قال الشيخ حديث حسن (إذا أراد الله بعبد شرا خضر) بفتح الخاء وشدة الضاد المجتئين أى حبيب وزين (له فى اللبن) بكسر الباء الطوبى التى واحده لبنه والمراد ما ينبت به من نحو طوب وجر ونخشب (واطين حتى ينبت) فيشغله ذلك عن أداء الواجبات ويزين له الحياة وينسبه الممات وهذا فى بناء لم يرد به وجه الله وزاد على الحاجة (طب خط عن جابر) بن عبد الله قال الشيخ حديث حسن (إذا أراد الله بعبد شرا) أى أنفق ماله فى البنين والماء والطين (قال المنارى) اذا كان البناء لغرض شرعى وأدى لترك واجب أو لفعل حرام (البغوى) أبو القاسم فى المعجم (هب) كلاهما (عن محمد بن بشير الانصارى) قال جمع (وماله غيره) أى لا يعرف له غير هذا الحديث الواحد (عد عن أنس) بن مالك قال الشيخ حديث ضعيف (إذا أراد الله بقوم سوا) أى ينزل بهم ما يسوءهم (جعل أمرهم) قال المنارى أى يصير ملكهم والتصرف فيهم (المترفيهم) أى متنعبيهم المتعمقين فى اللذات المشغولين ببئيل الشهوات (فر عن على) أمير المؤمنين وهو حديث ضعيف (إذا أراد الله بقوم عذابا) أى عقوبة لهم على سبب أعمالهم (أصاب العذاب من كان فيهم) قال المناوى أى ولم ينكر عليهم فيهم الهلاك الطائع والناصى (ثم نعتوا على أعمالهم) قال العلقمى لان ذلك من العدل ولان أعمالهم الصالحة انما يجازون بها فى الآخرة وما فى الدنيا فهما أصابهم بلاء كان تكفيرا لما قدموه من عمل سيئ فكان العذاب المرسل فى الدنيا على الذين ظلموا ويتناول من كان معهم ولم ينكر عليهم فكان ذلك جزاء لهم على مداهنتهم ثم يوم القيامة يبعث كل منهم فيجازى بعمله والحاصل أنه لا يلزم من الاشتراك فى الموت الاشتراك فى الثواب أو العقاب بل يجازى كل أحد بعمله على حسب نيته ويستفاد من هذا مشروعية الهرب من الكفار ومن الظلمة وفى الحديث تحذير وتخويف عظيم ان سكت عن النهى فكيف بمن رضى (فر عن ابن

محمول على ما اذا لم تفش المعاصى وتم والاية محمولة على ما لو فشت فان البلاء حينئذ يعنى الطائعين وغيرهم لكنه نعمة للعاصين أو تظهير لهم وثواب للظالمين يدل على هذا الجمع حديث أنكف وفيما الصالحون قال نعم ان كثرت الخبث أى ان فشت المعاصى وكثرت فيها ان الجميع من صالح وغيره (قوله على أعمالهم) أى للعقاب عليها فذاب الدنيا لكونه نعمة لا يدفع عذاب الآخرة أى لم يعف عنهم

(قوله هاهه) أى بلاه دينيا أو دنيا بأهل المساجد أى الذين يبنونها أو يجددون شيأ فيها (قوله فصرف عنهم) أى العمار لانهم أقرب مذكور ونزل بغيرهم لعدم اشتغالهم بالذكروالعبادة أى مالم يكثرا لخبث والافيشند الغضب حتى يعم عمار المساجد كما هم ويحتمل فصرف عنهم أى عن الجميع ببركة عمار المساجد كما يدل عليه لولا شيوخ ركع الخ (قوله الزنا) خصه لما يلزم عليه من خلط الانساب وفي رواية الر بابدل الزنا ووردان افشاء الزنا سبب (٨٧) للطاعون لان الحصن مستحل للقتل بالحجارة

فتساق عليهم الجن ليقتلوههم بالسهام وتحصل الشهادة وان كانوا عصاة (قوله خلقا) أى انسانا للخلافة أى للملك الظاهر كولاية الامور أو الباطن كاولياء الله تعالى (قوله مسح الخ) كناية عن حصول الهيبة فيه التي تمنع من ارتكاب الناس خلاف أمره بالاحكام الشرعية ولا يشكل على ذلك حصول الملك للعصاة من الناس لان الله تعالى اذا ولاهم وأرادهم انخذلان تزع منهم تلك الهيبة والرعب الذي يحصل منهم لا يعد هيبة لانه بسبب ظلمهم (قوله ناصيته) أى جميع بدنه فاطلق الجزء على الكل (قوله عزه) بكسر العين (قوله ان يوتغ) بالعين المهملة أى يهلك ح ف وفي الكبير انه بالغين المجمة قال في النهاية في مادة وتغ بالغين المجمة في حديث الامارة حتى يكون عمله هو الذي يطلقه أو يوتغه أى يهلكه يقال وتغ وتغا وأوتغه غيره اه ولم يذكروا في مادة وتغ بالعين المهملة ولا في غيرها أيضا اه ولا ينافي ذلك انه يصح بالمهملة قال شيخنا هو بالمهملة كما ضبطه العلقمى أيضا

عمر بن الخطاب (ع) اذا أراد الله بقوم هاهه قال المناوى أى آفة أو بلية (نظر الى أهل المساجد) نظرا احتراموا كرام ورجحة وانعام وهم الملازمون والمترددون اليها نحو صلاة أو اعتكاف أو علم (فصرف) العاهة (عهم) اكرامالمهم واعتناءهم (عد فر) كلاهما (عن أنس) بن مالك قال الشيخ حديث حسن (ع) اذا أراد الله بقومية هلاكا على حذف مضاف أى باهل قرية (أظهر فيهم الزنا) قال العلقمى هو بالزاي والتون وبالراء والموحدة اه أى التجاهر بفعله لان المعصية اذا خفيت لا تعدى فاعلمها فاذا ظهرت ضرت العامة والخاصة والتجاهر بالزنا سبب في الهلاك والفقر والويل والظلم والطاعون (فر عن أبي هريرة) قال الشيخ حديث ضعيف (ع) اذا أراد الله أن يخلق خلقا للخلافة أى للملك (مسح ناصيته بيده) يعنى كساه حلال الهيبة والوقار والقبول (عق عد خط فر عن أبي هريرة) قال الشيخ حديث ضعيف (ع) اذا أراد الله قبض عبد بارض أى قبض روحه بها (جعل له بها حجة) ليسافر اليها فيدفن بالبقعة التي خلق منها (حم ط ب حل عن أبي عزة) بن يسار بن عبد الله وهو حديث صحيح (ع) اذا أراد الله أن يوتغ عبدا قال العلقمى الونع بالواو والمثناة الفوقية المفتوحين بعد هما عين مهملة الهلاك (اعمى عليه الحيلة) قال في المصباح الحيلة الخلق في تدبير الامور وهى قلب الفكر حتى يهتدى الى مقصود الصواب والعسنى اذا أراد الله أن يهلك عبدا حير فكره فلا يهتدى الى مقصوده الصواب فيقع في الهلكة اه وقال المناوى يرتع عبدا بضم التحتية وسكون الراء وكسر الفوقية كذا في طامة النسخ والذي في مجمع الطبراني يزيد بزاي مجمة وقد وقعت على خط المؤلف فوجدته يزيد بزاي ولكنه مصلح على كسحط بخطه أى يهلكه (طس عن عثمان) بن عفان وهو حديث ضعيف (ع) اذا أراد الله انفاذا بالذال المجمة (قضائه وقدره) أى امضاء حكمه المقدر في الازل (سلب ذوى العقول عقولهم حتى ينفذ فيهم قضاؤه وقدره) قال المناوى واختلفوا في حد العقل على أقوال أحدها انه ملكة أى هيئة راسخة في النفس تدرك بها العلوم الثاني انه نفس الادراك سواء كان ضروريا أم نظريا الثالث انه الادراك الضرورى فقط ومحله القلب وقيل الرأس (فاذا مضى أمره) أى وقع ما قدره (رد اليهم عقولهم) فادركوا قبح ما وقع منهم (ووقعت) منهم (الندامة) قال المناوى أى الاسف والحزن حتى لا ينفعهم ذلك اه وورد في حديث تفسير التوبة بالندم على الذنب وورد أيضا أن التوبة تنفع قبل سداها مالم يغرغرا الانسان فتتفع التوبة قبل ذلك (فر) وكذا أبو نعيم (عن أنس) بن مالك

أى فلولا انه ذكره أهل اللغة لما ضبطه اه وفي الصغيرانه بالراء والذى في الكبير كالعلقمى انه بالواو وبالراء (قوله أعمى عليه الحيلة) قال العلقمى أعمى بفتح الهمزة والعين والميم المشددة كما هو بخطه فعاداه بالهمزة أو التضعيف أو بهما كقافي القائموس اه قال شيخنا عجمى وفيه نظرفان الهمزة والتضعيف لا يجتمعان بل يتعاقبان كما صرح به المصنف وغيره من علماء النحو على انه ليس في القائموس الا التعدية بالتضعيف تارة والهمزة أخرى وليس للمعشى مستند في التعدية بهما الا مجرد خط المصنف اه والذي قاله شيخنا ح ف أعمى بهذا الضبط (قوله قضائه) أى ما أراد في الازل وقدره أى ما قدره على وجه مخصوص (قوله سلب الخ) أى أزال نفع عقولهم لا أزاله من أصله (قوله حتى ينفذ فيهم قضاؤه) في المصباح في فصل الذال المجمة من باب النون نفذا السهم نفوذا من باب قعد ونفاذا حرق الية ونجح منها وأنفذته ونفذا الامر والقول نفوذا ونفاذا مضى وأمره

نافذ الخ مطاع اه (قوله يا أمعاء) كذا بخط الشارح وفي نسخة يامعي وكذا في الكبير بدون ألف بعد الياء وبدون همز آخره قال شيخنا وكل صحيح قال في المصباح المصمران وألفه ياء والتذكير أكثر من التأنيث فيقال هو الممي وقصره أشهر من المسد وجهه أمعاء مثل غيب وأصاب لان ممي (٨٨) أصله ممي كغيب والتثنية معين وجمع الممدود أمعية كحمار وأجرة اه

(قوله انسى) كناية عن عدم الشبع بما تأكله (قوله لا تشبي) كناية عن عدم قنهما بما تراه من الماء فلا يقال ان العين لا تأكل فكيف يصفها بعدم الشبع والنداء في ذلك حقيقي فيخلق الله تعالى في المذكورات ادراكا حتى تدرك ما قبل لها ولا يلزم منه سماعنا له أو هو مجاز عن عدم خلق الشبع في بطونهم ومحق البركة (قوله اذا أراد أحدكم الخ) خطاب للماضين لكن الحكم عام (قوله ان يبول) صرح بذلك ولم يكن عنه بقوله ان يهريق ماء لانه بمعنى ذلك المسكنى عنه هنا اشارة الى أنه لا يستحى منه في مقام التعليم (قوله فليرتد) أي فليطلب موضعا لينارخوا لثلاث يصيبه الرشاش فخذف المقبول للعلم به (قوله الى الخلاء) هو المحل المعد لقضاء الحاجة ومثله كل ما تقضى فيه وان لم يكن معدا أي فيسئل له ترك الصلاة وقضاء الحاجة ما لم يضق الوقت والاقدم الصلاة ومحل ان لم يخش ضررا باخبار طبيب أو بعرفته والاقضى حاجته وان خرج الوقت ولو بالجمعة (قوله عقاره) ومثله ما كان بجواره من نحو خيول (قوله فليعرضه على جاره) تطيببا لخطئه وان لم يكن له شفعة وفاء بحق الجار لثلاث يشتره رجل سوء فيتضرر بجواره فيقول له اشترأ شئت والا فانظر

(و) عن (علي) أمير المؤمنين قال الشيخ حديث ضعيف (اذا أراد الله خلق شي لم يمنعه شي) قال العلقمي سببه ما في مسلم عن أبي سعيد سئل النبي صلى الله عليه وسلم عن العزل فقال ما من كل الماء يكون الولد واذا أراد الله فذكره والعزل هو ان يجامع فاذا قارب الازال نزع وأترل خارج الفرج وهو مكروه اه وقال المناوي قاله لما سئل عن العزل فأخبره لا يغني حذر من قدر وان ما من نسمة كائنه الى يوم القيامة الا وهي كائنة (م عن أبي سعيد) الخدرى (اذا أراد الله بقوم قطعا) أي جذا وارشدة واحتباس مطر (نادى مناد من السماء) أي أمر الله ملكا ينادى قال المناوي قيل والشاهراة جبريل وعلى هذا فالنداء حقيقي ولا يلزم منه سماعنا له ويحتمل أنه مجاز عن عدم خلق الشبع في بطونهم ومحق البركة (يامعي انسى) قال العلقمي بكسر الميم مقصورا والجمع أمعاء ومدودا وهي المصارين (ويا عين لا تشبي) أي لا تتلئلي بل انظري نظير شره وسبق للاكل (ويا بركة) أي بزيادة الخير (ارتفعي) أي انتقلي عنهم وارجعي (ابن الجار في تاريخه) تاريخ بغداد (عن أنس) بن مالك (وهو مابيض له الديلمي) أي لعدم وقوفه على سند قال الشيخ حديث ضعيف (اذا أراد أحدكم أن يبول فليرتد لبوله) وفيه حذف المفعول للعلم به ودلالة الحال عليه أي فليطلب ندى بالبوله موضعا رخواليا يأمس عود الرشاش اليه فان لم يجد الا مكانا صلبا لينه بنحو عود (دهق عن أبي موسى) الاشعري قال الشيخ حديث حسن (اذا أراد أحدكم أن يذهب الى الخلاء وأقيمت الصلاة فليذهب الى الخلاء) بالموضع الخالي ثم نقل الى موضع قضاء الحاجة والمعنى يذهب الى قضاء الحاجة قبل الذهاب الى الصلاة فيفرغ نفسه ثم يرجع فيصلى ومحل هذا اذا لم يخف فوت الوقت فلو خاف فوت الوقت فالاصح تقديم الصلاة ما لم يتصرر (حم دن ه ح ل) عن عبد الله بن الارقم (بفتح الهمزة والقاف قال الشيخ حديث صحيح (اذا أراد أحدكم ان يبيع عقاره) أي ملكه الثابت كدار وبستان (فليعرضه على جاره) بفتح التحتية لانه من باب عرضت المتاع للبيع بأن يظهر له أنه يريد بيعه وانه مؤثر له على غيره والعرض على الجار مستحب لاحتمال أن يشتري أو يأتي بشخص صالح للجوار ويمنع من لا يصلح قال المناوي ويظهر أن المراد بالجار الملامق لكن يأتي خبرا بوعون دارا جوار في الاحذنه ومه هنا بعد (ع عد عن ابن عباس) قال الشيخ حديث صحيح (اذا أراد أحدكم سفرا) فليسلم (ندبا) (على اخوانه) من أقاربه وجيرانه وأصدقائه فيذهب اليهم ويطلب منهم الدعاء فيقول كل من المسافر والمودع للدعاء استودع الله دينك وأمانتك وخواتم عملك ويزيد المقيم وردك بحير (فاهم يزيدونه بدعائهم) له (الى دعائه لنفسه) بخير (طلس عن أبي هريرة) قال الشيخ حديث حسن (اذا أراد أحدكم من امرأته) أو أمته (حاجته) أي جماعها كفي بها عنه لمزيد حياته وأما قوله صلى الله عليه وسلم لمن اعترف بالزنا أنكتها فلا احتياط في تحقق موجب الحد (فليأتها وان كانت على تنور) بفتح المشاة الفوقية وتشديد النون المضمومة ما يوقد فيه النار للخبز وغيره والمراد انه يلزمها ان تطيعه

من يشتره بعرقك ليكون ليس في جواره لك ضرر عليك (قوله على اخوانه) أي المسلمين اذا لحرمة للكفار وان ولد دعائهم (قوله على تنور) كناية عن وجوب اطاعته في أي مكان حيث لا عذر من نحو حيص وخص التنور لثلاث يتوهم استشاؤه فلا يقال ان ذلك ليس فصيح العدم مناسبه اذا المناسب ولو كانت غير مزينة

(قوله فأمنه) لم يقل في الثاني فلا تخضعه بل قال فأنه إشارة الى التباعد (٨٩) عن ذلك فاذا تخير من له أن يستغفر أو أن يستشير

(قوله فقت قدمك) أي ان لم يكن في المسجد (قوله أن تغزو) مثل الغزول كل ما يحتاج ركوب الخيل له من سفر وغزوه (قوله أغر) أي أبيض كذا قال الشارح ولعله أراد أبيض الجبهة كما يدل له قوله في الكبير والقول بان المراد الاغرها الابيض غفلة فان لفظ رواية الحاكم أدهم أغر اء وقول الشارح الوظيف هو مستدق الذراع والساق من الخيل والابل وغيرها كذا في القاموس (قوله تسلم وتغنم) أي فیتغاهل بقية الخيل الموصوفة بما ذكر (قوله بالتودة) كهزمة أي التأتى (قوله بلى) بلى كرضى قبيلة ر قوله فأبغض الدنيا الخ) هذا الحديث من أمهات الاحاديث التي بنى عليها الصوفية طريقتهم اذ هو يوصل لمحبة الله ومحبة الناس والسعي في نفعهم (قوله من فضولها) شاع استعمال لفظ الفضول فيما لا يعني وان كان جمع فضول بمعنى الشرف (قوله فأنبذه) بالوصل من نبذ (قوله ان تذ كر عيوب غيرك) أي اذا سوت نفسك لك ذلك فامنعها باشغالها بعبوبك (قوله اذا أسأت) بفعل كبيرة أو صغيرة أو مالا ينبغي مع شخص فأحسن بالتوبة في الاول وبفعل ما يكفر الصغيرة في الثاني وبالاعتذار للشخص في الثالث (قوله اذا استأجر أحدكم الخ) أي اذا أراد أحدكم عقدا جارة فلا بد من بيان ذلك فان لم يذكر له أجره لاشئ له ان كان العامل أهلا

وان كانت في شغل لا بد منه حيث لا عذر كتحيز ولا اضاعة مال كما تراق خبر (حم طيب عن طلق) بفتح الطاء وسكون اللام (ابن علي) وهو حديث حسن (ع) اذا أردت ان تغفل أمر اقتصد برعايته فان كان خيرا) أي غير منهي عنه شرعا (فأمنه) أي افعله (وان كان شررا) أي منهيا عنه شرعا (فأنه) أي كف عن فعله (ابن المبارك) عبيد الله الامام المشهور (في) كتاب (الزهد عن أبي جعفر عبد الله بن مسور) بكسر الميم وسكون السين المهملة وفتح الواو (الهاشمي) نسبة الى بني هاشم (مرسلا) اذا أردت ان تسبق (بالزاي والسين والصاد) فلا تبق عن يمينك (فيكرو تزيه الشرف العين) وأدبامع ملكه (ولكن) ابصق (عن يسارك ان كان فارغا) لان الدنس حق اليسار واليمين بعكسه وخص الدهى باليمين مع ان عن شماله ملكا لشرفه بكتابة الحسنات (فان لم يكن فارغا) كأن كان على اليسار انسان (فقت قدمك) أي اليسرى كافي خبر (البنار) في مسنده (عن طارق) كفاعل بهملة أوله وقاف آخره (ابن عبد الله) الهاربي قال الشيخ حديث صحيح (ع) اذا أردت ان تغزو فاشتر فرسا أغر) قال المناوي يعني حصل فرسا أبيض تغزو عليه بشراء أو غيره والاغرا لا يبيض من كل شئ اء وقال في الصحاح والغرة بالضم يبيض في جبهة الفرس فوق الدرهم يقال فرس أغر والاغرا لا يبيض زاد في القاموس من كل شئ (مجبلا) هو الذي قوائمه يبيض (مطلق اليد العيني) أي خالية من البياض مع وجوده في بقية القوائم (فانك) اذا فعلت ذلك (تسلم) من العدو (وتغنم) أموالهم (طبلهق عن عقبه) باللقاف (بن عامر) الجهني قال الشيخ حديث حسن (ع) اذا أردت أمرا فعليك بالتودة أي التأتى والتثبت (حتى يريك الله منه المخرج) بفتح الميم والراء أي المخلص والمعنى اذا أردت أن تفعل فعلا شاقا فاقبض ولا تجعل حتى يهديك الله الى الخلاص منه (خذهب) وكذا الطيالسي (عن رجل من بلى) قال المناوي بموحدة تحبته وفتوحه كرضى قبيلة مشهورة واسناده حسن (ع) اذا أردت ان يحبك الله فابغض الدنيا واذا أردت ان يحبك الناس فما كان عندك من فضولها بضم الفاء أي بقاياها (فأنبذه) أي ألقه من يدك (اليهم) قال العاصمي والمعنى اذا أردت ان يحبك الله فابغض الدنيا أي بقلبك وألق ما لا تحتاجه الى الناس يحبك الله ويحبك الناس اء أما ما يحتاجه لعياله فيجزم عليه التصديق به وكفى بالمرء انما أن يضيع من يعول (خط عن ربي) بكسر الراء وسكون الموحدة (ابن حراش) بجاء همزة مكسورة وشين مجة مخففة (مرسلا) قال الشيخ حديث صحيح (ع) اذا أردت أن تذ كر عيوب غيرك) أي اذا أردت أن تسلكم بعيوب غيرك (فأذ كر عيوب نفسك) أي استحضرها في ذهنك فعسى أن يكون ذلك مانعا لك من التسكلم في الناس (الرافعي) الامام عبد الكريم القزويني (في) كتاب (تاريخ قزوين عن ابن عباس) قال الشيخ حديث ضعيف (ع) اذا أسأت فأحسن) بفتح همزة أحسن أي اذا فعلت صغيرة من صفات الذنوب فأتبع ذلك بحسنة من حسنات الطاعات كصلاة ونحوها قال تعالى ان الحسنات يذهبن السيئات أما الكبيرة فلا يكفرها الا التوبة (كذهب عن ابن عمرو) بن العاص قال الشيخ حديث ضعيف (ع) اذا استأجر أحدكم أجيرا فليعلمه أجره) أي يعرفه قدر أجرته وجوبه باليصح العقول ليصير كل منهما على بصيرة (قط في) كتاب (الافراد عن ابن مسعود) ورواه عنه الديلمي أيضا قال الشيخ حديث ضعيف

(١٢ - عزيرى اول) للتبرع بأن كان بالفار شيئا وان جرت العادة بالاجرة في مثل هذا العمل خلافا لبعض الأئمة حيث أوجب أجره المثل حينئذ كان

قد قال له اعمل وعلى رضاك لزمه
 آجرة المثل (قوله ثلاثا) أي بالقول
 كأن قال اقتحوا لي أو ائذفوا لي
 أو بالفعل كان طرق الباب ثلاث
 مرات وينبغي أن يبدأ بالسلام
 وأن لا يطرق الباب بعنف لانه
 يورث السامة (قوله عن جندب
 الجبلي) نسبة الى قبيلة قبيلة (قوله
 أحدكم امرأته) أو أمته في الخروج
 للمسجد ونحو عيادة أبيها ويسن
 له الاذن حيث لم يترتب على
 خروجها محرم ان لم تكن جيلة
 ولا مزينه ولا ينكشف منها شيء
 ولو يجوز (قوله اذا استجمر الخ)
 هو والاستنابة والاستنابة بمعنى
 واحد وهو ازالة الخارج عن
 الفرج لكن خص الفقهاء الاول
 بالجفر فالمراد هنا استجمرا أحدكم
 بالاجار كما يعلم من تخصيص
 الفقهاء وبدليل قوله فليوترفانه
 في الماء لا يقال يسن الا يتاربل
 يسن التلثيث ويحتمل أن المراد
 بالاستجمار التغير بالبخور على
 الجمر ومعنى الايتار أنه يأخذ
 البخور ثلاث مرات بأن يلقيه
 ويقوم ثم يعود ثلاثا أو خسا الخ
 ولا مانع من ارادة المئينين معا
 (قوله فليشر عليه) أي يجب عليه
 أن يسدل له النصح ان كان ممن
 يعرف الامور بالتجربة ولم يعهد
 عليه الكذب ولا يضره كونه تبين
 بعد ذلك ان الخبير فيما نهاه عنه
 لانه يجتهد (قوله اذا استنشاط
 السلطان) أي اشتد غضبه تسلط
 الخ فينبغي له أن يتأنى في ازال
 العقوبة

(اذا استأذن أحدكم ثلاثا فاقلم يؤذن له فليرجع) قال العلقمي فيه أن المستأذن لا يزيد
 على ثلاث بل بعد الثلاث يرجع قال ابن عبد البر وذهب أكثر أهل العلم الى أنه لا تجوز
 الزيادة على الثلاث في الاستئذان وقال بعضهم اذ لم يسمع فلا بأس أن يزيد وروى مهنون
 عن ابن وهب عن مالك لا أحب أن يزيد على الثلاث الا من أعلم أنه لم يسم قال بعضهم
 وهذا هو الاصح عند الشافعية قال ابن عبد البر وقبل تجوز الزيادة مطقاً بناء على أن الامر
 بالرجوع بعد الثلاث للإباحة والتخفيف عن المستأذن فمن استأذن أكثر فلا حرج عليه اه
 وقال المناوي أي طلب من غيره الاذن في الدخول وكرره ثلاث مرات قلم يؤذن له فيه فليرجع
 وجوبا بان غلب على ظنه انه سمعه والافند باب (مالك) في الموطأ (حم ق) في الاستئذان
 (د) في الادب (عن أبي موسى) الاشعري (وأبي سعيد) الخدرى (معا طب
 والضياء) المقدسي في المختارة كاهم (عن جندب الجبلي) اذا استأذنت أحدكم
 امرأته أي طلبت منه الاذن (الى المسجد) أي في الخروج الى الصلاة فيه ليلا (ولا
 يمنعها) بل يأذن لها تباحث أمن الفتنة لها وعليها بأن تكون عوزا لا تشتمى وليس
 عليها قوب زينة كما مر تفصيله اه وخصه بالليل وهو مخالف لما قدمه وقال العلقمي بعض
 الاحاديث مطاق في الزمان هكذا وبعضها بقيد بالليل أو العكس فحمل المطلق منها على
 المقيد على تفاصيل تقدمت الاشارة الى بعضها في حديث ائذفوا للنساء بالليل الى المساجد
 اه والتخصيص بالليل هو الظاهر خصوصا اذا كان معها نحو محرم كزوج لار الليل استرلها
 (حم ق ن) في الصلاة (عن ابن عمر) بن الخطاب (اذا استجمروا أحدكم فليوتر) قال
 العلقمي قال النووي الاستجمار مسح محل البول أو الفقاظ بالجاروهي الحجارة
 الصغار فالثلاث الاول واجبة وان حصل الانقاء بدونها الحديث مسلم لا يستنج أحدكم بأقل
 من ثلاثة أحجار والايثار بعدها اذا حصل الانقاء بدونه مستحب الحديث الصحيح في السنن
 أن النبي صلى الله عليه وسلم قال من استجمر فليوتر من فعل فقد أحسن ومن لا فلا (حم م
 عن جابر) بن عبد الله (اذا استشار أحدكم أخاه فليشر عليه) أي اذا شاوره أخوه في
 الدين وكذا امر له ذمة في فعل شيء فليشر عليه وجوبا بما هو الاصح بدل الله حجة (ه عن
 جابر) بن عبد الله قال الشيخ حديث صحيح (اذا استشاط السلطان) قال العلقمي أي
 اذا التهب وتحمق من شدة الغضب صار كأنه نار (تسلط عليه الشيطان) فأغراه
 بالايقاع عن غضب عليه اه وقال المناوي فليصد السلطان ذلك ونظهر أن المراد
 بالسلطان من له سلاطة وقهر فيدخل الامام الاظم ونوابه والسيد في حق عبده والزوج
 بالنسبة لزوجته ونحو ذلك (حم ط ب عن عطية) بن عمرو (السعدى) قال الشيخ
 حديث حسن (اذا استنشاط أحدكم فلا يستنشاط به) أي اذا استنشاط أحدكم فلا
 يستنج يده اليمنى فالاستنشاط بها بلا عذر مكروه وقيل بحرمته (وليستنشاط بشماله) لانها
 للادى واليمنى لغيره قال المناوي والاستنشاط عند الشافعي وأحمد واجب وعند أبي حنيفة
 ومالك في أحد قوليه سنة (عن أبي هريرة) وهو حديث صحيح (اذا استعطرت المرأة)
 أي استعمات العطر وهو الطيب الذي يظهر ريحه (فمرت على القوم) أي الرجال
 (ليجدوا ريحها) أي لاجل أن يشموا ريح عطرها (فهي زانية) أي هي بسبب ذلك
 متعرضة للزنا سامة في أسبابه قال المناوي وفيه أن ذلك بالقصد المذكور كبيرة فتضيق به
 ويلزم الحاكم المنع منه اه وقال العلقمي سماها النبي صلى الله عليه وسلم زانية مجازا
 (ع ٣ عن أبي موسى) الاشعري وهو حديث حسن (اذا استقبلتكم امرأتان) أي

(قوله عنه أو بسرة) أي جهة كل (قوله إذا استلج الخ) أي لو حلف لا يجالس أهله مثلاً فالخنت مع التكفير خير من أن يدوم على اللجاج وعدم الخنت لئلا يلزم التنفير والتقص فداومته على عدم الخنت آثم أي أشد اثماً من الخنت مع التكفير أي بفرض أن في الخنت اثماً والافتقار كان الخنت خيراً فإسلا آثم فيه بل فيه التكفير فقط فحينئذ لا يقال أفعال التفضيل مشكل (قوله فلا يضيع الخ) أي مع إقامة رجليه ووضع الأخرى فوقها وهذا هو الذي يحشى منه (٩١) انكشاف العورة فلو مدرج عليه ووضع واحدة

فوق أخرى فلا بأس به ومحل التنزيه والأمر للندب ما لم يتحقق حصول المفسدة بذلك والأمر بالتحريم وللوجوب (هب عن ابن عمر) بن الخطاب وهو حديث ضيف (إذا استكتم) أي أردتم السواك (فاستاكو عرضاً) يعق فسكون أي في عرض الأسنان فيكره طولاً لأنه يدي اللثة الأفي اللسان فيستاك فيه ما ولا يطرفه (ص عن عطاء مرسل) قال الشيخ حديث صحيح (إذا استلج أحدكم في العيين) قال العاقمي بفتح اللام وتشديد الجيم قال في الدر الكامنة وهو استنقع من اللجاج ومعناه أن يحلف على شيء ويرى أن غيره خير منه فيقيم على عيونه ولا يخنت ولا يكفر وقيل هو أن يرى أنه صادق فيهما مصيباً فيلج فيها ولا يكفر (فانه آثم له عند الله) بهمة عمدة وناه مثله أفعال تفضيل أي أكثر اثماً (من الكفارة التي أمر بها) أي من أن يخنت ويكفر ولا يد من تنزيهه على ما إذا كان الخنت ليس بمعصية وأما قوله آثم فخرج عن ألفاظ المفاعلة المقتضية للاشتراك في الآثم لأنه قصد مقابلة اللفظ على زعم الخالف وتوهمه فانه يتوهم أن عليه اثماً في الخنت مع أنه لا آثم عليه فقال صلى الله عليه وسلم الآثم عليه في اللجاج أكثر لو ثبت الآثم والذي أجمعوا عليه أن من حلف على فعل شيء ارتكبه وكان الخنت خيراً من التامد على العيين استحب له أن يخنت راداً خنتاً له الكفارة (ع عن أبي هريرة) قال الشيخ حديث صحيح (إذا استلج أحدكم على قضاء فلا يضيع إحدى رجليه على الأخرى) قال العاقمي النهي عن ذلك منسوخ أو يحمل النهي حيث يحشى أن تبدوا له ورة والجواز حيث يؤمن ذلك (ت عن البراء) بن عازب (حم عن جابر) بن عبد الله (البراز) في مسنده (عن ابن عباس) قال الشيخ حديث صحيح (إذا استنشقت فاستنثر) أي امسح نديبارج الأنف ان كفي والافضنصر اليد اليسرى (وإذا استجمرت فوتر) أي نديالكن الثلاث واجبة وان حصل الانقاء بدونها كما هو (طب عن سلمة بن قيس) قال الشيخ حديث صحيح (إذا استيقظ الرجل من الليل وأيقظ أهله) قال المناوي حليته أو نحو بنته (وسلبا ركعتين) نفلاً أو فرضاً (كتبا) أي أمر الله تعالى بكتابتها (من الذاكرين الله كثيراً والذاكرات) الذين أنى الله عليهم في كتابه العزيز وقال العاقمي قال الدميري قال الزمخشري الذاكرون الله كثيراً والذاكرات من لا يكاد يخلو قلبه أو بلسانه أو بهما عن ذكر الله وقراءة القرآن والاستغفال بالعلم من الذاكر وقال القاضي عياض ذكر الله تعالى ضربان ذكر بالقلب وذكر باللسان وذكر القلب نوعان أحدهما وهو أرفع الازكار وأجلها الفكر في عظمة الله وجلاله وجبروته وملكوته وآياته في سمواته وأرضه ومنه الحديث خير الذاكر الخفي والمراد به هذا والثاني ذكر بالقلب عند الأمر والنهي فيمثل ما أمر به ويترك ما نهى عنه ويقف فيما أشكل عليه وأما ذكر اللسان مجرداً فهو أضعف الازكار لكن فيه فضيلة عظيمة كما جاءت به الأحاديث

أخديتان فلا غر بينهما (خذعته أو بسرة) لان المرأة ظنة الشهوة قال المناوي والنهي للتنزيه والأمر للندب ما لم يتحقق حصول المفسدة بذلك والأمر بالتحريم وللوجوب (هب عن ابن عمر) بن الخطاب وهو حديث ضيف (إذا استكتم) أي أردتم السواك (فاستاكو عرضاً) يعق فسكون أي في عرض الأسنان فيكره طولاً لأنه يدي اللثة الأفي اللسان فيستاك فيه ما ولا يطرفه (ص عن عطاء مرسل) قال الشيخ حديث صحيح (إذا استلج أحدكم في العيين) قال العاقمي بفتح اللام وتشديد الجيم قال في الدر الكامنة وهو استنقع من اللجاج ومعناه أن يحلف على شيء ويرى أن غيره خير منه فيقيم على عيونه ولا يخنت ولا يكفر وقيل هو أن يرى أنه صادق فيهما مصيباً فيلج فيها ولا يكفر (فانه آثم له عند الله) بهمة عمدة وناه مثله أفعال تفضيل أي أكثر اثماً (من الكفارة التي أمر بها) أي من أن يخنت ويكفر ولا يد من تنزيهه على ما إذا كان الخنت ليس بمعصية وأما قوله آثم فخرج عن ألفاظ المفاعلة المقتضية للاشتراك في الآثم لأنه قصد مقابلة اللفظ على زعم الخالف وتوهمه فانه يتوهم أن عليه اثماً في الخنت مع أنه لا آثم عليه فقال صلى الله عليه وسلم الآثم عليه في اللجاج أكثر لو ثبت الآثم والذي أجمعوا عليه أن من حلف على فعل شيء ارتكبه وكان الخنت خيراً من التامد على العيين استحب له أن يخنت راداً خنتاً له الكفارة (ع عن أبي هريرة) قال الشيخ حديث صحيح (إذا استلج أحدكم على قضاء فلا يضيع إحدى رجليه على الأخرى) قال العاقمي النهي عن ذلك منسوخ أو يحمل النهي حيث يحشى أن تبدوا له ورة والجواز حيث يؤمن ذلك (ت عن البراء) بن عازب (حم عن جابر) بن عبد الله (البراز) في مسنده (عن ابن عباس) قال الشيخ حديث صحيح (إذا استنشقت فاستنثر) أي امسح نديبارج الأنف ان كفي والافضنصر اليد اليسرى (وإذا استجمرت فوتر) أي نديالكن الثلاث واجبة وان حصل الانقاء بدونها كما هو (طب عن سلمة بن قيس) قال الشيخ حديث صحيح (إذا استيقظ الرجل من الليل وأيقظ أهله) قال المناوي حليته أو نحو بنته (وسلبا ركعتين) نفلاً أو فرضاً (كتبا) أي أمر الله تعالى بكتابتها (من الذاكرين الله كثيراً والذاكرات) الذين أنى الله عليهم في كتابه العزيز وقال العاقمي قال الدميري قال الزمخشري الذاكرون الله كثيراً والذاكرات من لا يكاد يخلو قلبه أو بلسانه أو بهما عن ذكر الله وقراءة القرآن والاستغفال بالعلم من الذاكر وقال القاضي عياض ذكر الله تعالى ضربان ذكر بالقلب وذكر باللسان وذكر القلب نوعان أحدهما وهو أرفع الازكار وأجلها الفكر في عظمة الله وجلاله وجبروته وملكوته وآياته في سمواته وأرضه ومنه الحديث خير الذاكر الخفي والمراد به هذا والثاني ذكر بالقلب عند الأمر والنهي فيمثل ما أمر به ويترك ما نهى عنه ويقف فيما أشكل عليه وأما ذكر اللسان مجرداً فهو أضعف الازكار لكن فيه فضيلة عظيمة كما جاءت به الأحاديث

بحلو قلبه أو بلسانه أو بهما وقراءة القرآن والاستغفال بالعلم من الذاكر وقال القاضي عياض ذكر الله تعالى ضربان ذكر بالقلب وذكر باللسان وذكر القلب نوعان أحدهما وهو أرفع الازكار وأجلها الفكر في عظمة الله وجلاله وجبروته وملكوته وآياته في سمواته وأرضه ومنه الحديث خير الذاكر الخفي والمراد به هذا والثاني ذكر بالقلب عند الأمر والنهي فيمثل ما أمر به ويترك ما نهى عنه ويقف فيما أشكل عليه وأما ذكر اللسان مجرداً فهو أضعف الازكار لكن فيه فضيلة عظيمة كما جاءت به الأحاديث

حروفه وقوله كتباً من الذاكرين الله كثيراً الخ المراد بالذاكر ما يشمل التسليم والحمد والتكبير والاستغفار

(قوله أحدكم من نومه) ذكره بكاف الخطاب إشارة إلى أنه صلى الله عليه وسلم يدري أين باتت يده لتيقظ قلبه صلى الله عليه وسلم كبقية الأنبياء فانهم لانام قلوبهم (قوله فلا يدخل يده) خرج الرجل ونحوها مما لا يتوهم نجاسته (قوله ثلاثا) فيكره غسلها قبل الثلاث فلولا فده في خرقه ووجدها ملفوفة بعد الاستيقاظ من النوم بحيث لا يتأتى وصول النجاسة إلى البشرة لم يكره غسلها بل هو خلاف الأولى لأنه صلى الله عليه وسلم بعد استيقاظه غسل يديه ثلاثا قبل الغمس مع أنه معلوم طهارتها مما مر فدل على أن ذلك سنة بعد الاستيقاظ من النوم وان علمت طهارتها فتركتها خلاف الأولى لا مكرهه ان قيل يكفي في ازالة النجاسة مرة أوجب بأن الشارع اذا غيها حكما لم يبق قال نعم (٩٣) هو غيها بالثلاث لان حتى للغاية لكنه ذكر فيه معنى يقتضى الاكتفاء بأقل

حيث قال فانه لا يدري الخ فان هذا التعليل يقتضى أن المانع خوف التيسير وهذا يزول بغسلة وأوجب بأنه لا يستنبط من النص معنى يبطله فانه لو اكتفى بمرّة أو مرتين لبطل قوله ثلاثا وقد يقال انكم استنبطتم منه ما يبطله حيث قلتم بسن السبع مع الترتيب اذا كانت المتوهمة مغلظة وبالاكتفاء بالرش ثلاثا اذا كانت المتوهمة مخففة وأوجب بأن سن السبع وان أبطل التقييد بالثلاثة لكن فيه احتياط فحمل قولهم لا يستنبط من النص معنى يبطله اذا لم يكن فيه احتياط والاكتفاء بالرش لا يبطله لان فيه العدد أعنى الثلاث وأريد بالغسل ما يشعل الرش بدليل التعليل بأنه لا يدري الخ فان العلة ازالة النجاسة والمخففة تزول بالرش ثلاثا (قوله فان أحدكم لا يدري الخ) أي وأما أنا فأدري لما مر (قوله فليست تنثر الخ) أي فليخرج الماء من أنفه وقول الشارع من فمه سبق قلم (قوله على خياشيمه) لان الشياطين

مجردا فهو أضعف الاذكار لكن فيه فضيلة عظيمة كإجاءت به الأحاديث (دنه حبك عن أبي هريرة وأبي سعيد) الخدري (معاً) ورواه عنه البيهقي أيضا قال الشيخ حديث صحيح (اذا استيقظ أحدكم من نومه فلا يدخل يده في الأناة) أي الذي فيه ماء دون قلتين أو مائع ولو كثيرا (حتى يغسلها ثلاثا) فيكره ادخالها ما قبل استكمال الثلاث فلا تزول الكراهة عند الشافعية الا بالتثليث لان الشارع اذا غيها حكما بغاية فلا يخرج من عهدته الا باستيفائها (فان أحدكم لا يدري أين باتت يده) وفي رواية فانه لا يدري قال العلقمي فيه ان علة النهي احتمال هل لاقت يده ما يؤثر في الماء أي نجسا يؤثر في الماء كعمل الاستجماء أولا ومقتضاه الحاق من شك بذلك ولو كان متيقظا ومفهومه أن من درى أين باتت يده كمن لف عليها خرقه مثلاً فاستيقظ وهي على حالها أن لا كراهة وان كان غسلها مستحبا على المختار اه قال المناوي وفي الحديث فوائد منها أن الماء القليل اذا ورد عليه نجس نجس وان لم يتغيرا فسرقت بين ورود الماء على النجس وعكسه وأن محل الاستجماء لا يطهر بالمحجر بل يعنى عنه في حق المصلى وندب غسل النجاسة ثلاثا فانه أمر به في المتوهمة في الحقيقة أولى والاخذ بالاحتياط في العبادة وغيرها ما لم يخرج حد الوسوسة واستعمال ألفاظ الكفاية فيما يتعاشى من التصريح به (مالك) في الموطأ (والشافعي) في المسند (حم ق ٤) كلهم في الطهارة (عن أبي هريرة) اذا استيقظ أحدكم من نومه فتوضأ فليستنثر أي فليخرج ماء الاستنشاق والقذر ليا بس المجتمع من الخاط نداء بعد الاستنشاق يفعل ذلك (ثلاث مرات فان الشيطان يبني على خياشيمه) يحتمل أن المراد بالشيطان حقيقة أو هو كناية عن القذر المجتمع أو هن وسوسته بالكسل عن العبادة والخياشيم جمع خيشوم وهو أقصى الأنف (ق ن عن أبي هريرة) وفي نسخة عن أبي سعيد (اذا استيقظ أحدكم فليقل الحمد لله الذي رد على روعي وعافاني في جسدي وأذن لي بذكره) أي يقل ذلك ندب بالان النوم أخو الموت (ابن السني) في عمل يوم وليلة (عن أبي هريرة) قال الشيخ حديث حسن (اذا أسلم العبد حسن اسلامه) أي صار اسلامه حسنا باعتقاده واخلاصه ودخوله فيه بالباطن والظاهر (يكفر الله عنه كل سيئة كان أزلفها) قال العلقمي وفي رواية زلفها بتخفيف اللام كإضبطه صاحب المشارق وقال النووي وزلف بالتشديد وأزلف معني واحد أي أسلف وقدم (وكان بعد ذلك) أي بعد

تهوى القاذورات والمواد بالشيطان كل ما يوسوس لخصوص إبليس وقال الشارع كالتوريشي بهذا تكفير الضبط اسم شيخ ويحتمل أن ذلك حقيقة وأنه كناية عن الكسل وذلك بزله ومحل كون الشيطان يبني على خياشيمه حيث لم يحصل منه ذكر قبل النوم أما اذا حصل منه كان قرأ آية الكرسي قبل نومه فان الشيطان لا يبني على خياشيمه والخياشيم جمع خيشوم وهو خرق الأنف (قوله رد على روعي) أي احساسه فان النائم كالميت لا يحس (قوله وعافاني) بقوله ذلك وان كان من أيضا لانه من مرض الاوثم أشد منه (قوله وأذن لي بذكره) وأوعدني بالثواب على ذلك كما جاء في حديث آخر (قوله كل سيئة) من الصغار والكبار من الملقوق المألية ككفارة القتل والظهار أولا (قوله زلفها) وفي رواية أزلفها ويصح تشديد اللام على الأولى فيقال زلفها ومعنى كل قدمها

(قوله القصاص) أي المجازاة على الشيء من خير وشر والقصاص لا يقال إلا في مقابلة فعل الشر فهو اقتص من القاتل بالقتل ومن السارق بالقطع ومن الزاني بالرحم أو الجلد الخ فهنا أراد به مطلق المجازاة (٩٣) (قوله إلى سبع مائة) وفي رواية منتهيا إلى

سبع مائة فهو منصوب على الحال
 علقمى ثم تزيده إلى ماشاء الله
 (قوله أشار الرجل) أي الإنسان
 فشمع الأنتى (قوله على حرف) بضم
 الجيم وسكون الراء وضمها وفتح
 الحاء وسكون الراء أي طرف
 (قوله وقعا الخ) أما القاتل فظاهر
 وأما المقتول فلعزمه على قتله
 وانته دون اثم القاتل فان لم يعزم
 على قتله فهو شهيد (قوله كلب
 الجوع) المراد إذا اشتد الجوع
 سواء كان بداء الكلب الذي إذا
 ابتلى به الإنسان لم يشبع قط أو
 كان بغير ذلك لداؤه وذكره مبالغة
 في اشتداد الجوع (قوله برغيف
 ونحوه مما يدفع الجوع وبرغيف
 بمعنى مرغوف أي مقطوع لانه
 مقطوع من انائه بقدر مملء
 الكف (قوله (٧) وجر) جمع
 جرة وهي المعروفة من القنار
 (قوله على الدنيا) أي الشاغلة
 عن الله تعالى وأهلها العصاة الذين
 لا يؤدون حقها الدمار الهلاك
 أو المراد التباعد لا حقيقة الدعاء
 أي تباعدت عنهم وزلتهم منزلة
 الهالكين لاستغنائهم عنهم حيثئذ
 (قوله لا يتبيخ) أي لا يسلا بهج
 فيقتله بالنصب في جواب التي
 (قوله إذا اشترى) أي ملكه
 بشراء أروهة أو ارت وقال بعيرا
 لانه يشمل الذكر والانثى
 كالشاة بخلاف الجمل فانه خاص
 بالذكر (قوله فليأخذ بذروة)
 بكسر الذا لرضها أي فليقبض

تكفير السيئات بالاسلام (القصاص) أي كذبة المجازاة في الدنيا ثم قسر القصاص بقوله
 الحسنه بعشر أمثالها إلى سبع مائة ضعف والسيئة مثلها إلا أن يجاوز الله عنها أي
 يقبول التوبة أو بالعفو وان لم يتب قال العلقمى والقصاص اسم كان ويجوز أن تكون
 تامة والحسنه مبهمة أو بعشر الخبر والجلية استنابية وقوله إلى سبع مائة متعلق بمقدراى
 منتهية وفي رواية منتهيا إلى سبع مائة فهو منصوب على الحال وأخذ بعضهم بظاهر هذه
 الغاية فزعم ان التضخيف لا يجاوز سبع مائة ورد بقوله تعالى والله يضاعف لمن يشاء
 (فائدة) قال بعضهم الكافر لا يصح منه التقرب فلا يثاب على العمل الصالح الصادر منه في
 شركه وقال النووي الصواب الذي عليه المحققون بل نقل بعضهم فيه الاجماع ان الكافر
 اذا فعل أفعالا جيدة كالصدقة وصلة الرحم ثم أسلم ومات على الاسلام فان ثواب ذلك
 يكتب له (ن ح عن أبي سعيد) الخدرى (إذا أشار الرجل على أخيه بالسلاح) أي
 حل على أخيه في الدين آلة الحرب كما بينته رواية من حل علينا بالسلاح (فهما على حرف
 جهنم) بضم الجيم وضم الراء وسكونها وجرها مهمله وسكون الراء قال العلقمى وهما
 متقاربان ومعناه على طرف قريب من السقوط فيها (فاذا قتله وقعا جميعا) أما
 القاتل فظاهر وأما المقتول فلقصده قتل أخيه فان لم يقصد قتله فهو شهيد فالحديث محمول
 على ما اذا قصد كل منهما قتل صاحبه (الطيالسي) أبو داود (ن) كلاهما (عن أبي
 بكر) وهو حديث صحيح (إذا اشتد الحرف بارد وبالاصالة) أي صلاة الظهر رأى أنعروها
 ندبا إلى انقطاع قوة الوهج بشرط تقدم الكلام على بعضها (فان شدة الحر من فح
 جهنم) أي غليانها وانتشار لهبها قال المناوى قاعدة كل عبادة مؤقتة فالأفضل تجليلها أول
 الوقت الاسبعة الا براد بالظهور والنصي أول وقتها طلوع الشمس أي على رأى النووي
 ويسن تأخيرها لربع النهار والعيد يسن تأخيرها لارتفاع الفطرة أول وقتها غروب
 الشمس ليلة العيد ويسن تأخيرها ليومه ورى جرة العقبة وطواف الافاضة والحلق يدخل
 وقتها بنصف الليل ويسن تأخيرها ليومه (حمق ع عن أبي هريرة حمق دت عن أبي ذرق
 عن ابن عمر) بن الخطاب وهو متواتر (إذا اشتد كلب الجوع) قال المناوى يفتح
 الكاف واللام أي حدته (عليك) يا باهوية (برغيف جرة) قال العلقمى قال
 في الصحاح الجرة من الخرف والجمع جروجرار وقال في المصباح والجرة بالفتح اناء معروف
 والجمع حرار مثل كبة وكلاب (من ماء القراح) كسلام أي الذي لا يحاطه شيء (وقل
 على الدنيا وأهلها) أي المتعبدين لها المشغولين بطلبها المهمم كمن في تحصيلها (منى
 الدمار) أي الهلاك أي قل لنفسك بلسان الحال أو المقال بأر تجرد ممانفسا تخاطبها
 قال المناوى يعنى أنزلهم مبرة الهالكين فلا أنزلهم حاجتى ولا أقصد هم في مهماتى فايس
 المراد حقيقة الدعاء عليهم (عدهب عن أبي هريرة) وهو حديث ضعيف (ذا اشتد
 الحرف استعينوا بالجمامة) أي على دفع آذاه لغلبة الدم حيثئذ (لا يتبيخ الدم) أي لا
 يهيج (باحدكم فيقتله) والخطاب لاهل الجاز ونحوهم من الاقطار الحارة (ك) في الطب
 (عن أنس) بن مالك وهو حديث صحيح (إذا اشترى أحدكم جيرا فليأخذ بذروة

أعلى البعير يسده العنق ويلصق يده بسنامه ويتعوذوا لا كل أن يذكر البسملة بعدا لتعود لان الشيطان على سنامه فاذا سمع ذلك هرب أولان البعير أشرف أموال العرب فربما يرى من ملكه في نفسه كبرا فاذا قال ذلك اندفع عنه الكبر وكتب الشيخ عبد
 قول المحشى وجر مخالف ما في بن العزرى من قوله وجره وعلها ورايان اه

البر الا جهورى على قوله ويتعوذ بالله من الشيطان اى لان الابل خلقت من الشياطين اه وهذا الحديث حسن (قوله اذا اشتري الخ) اى او اهدى اليه لحم الخوفيه اشارة الى ان طيب اللحم اجد من شبيه وهو كذلك كما قال الابطاء وقوله ايضا اذا اشتري احدكم لحما الخ وجد في نسخ قليلة قبل هذا حديث ولفظه اذا اشتري احدكم الجارية فليكن اول ما يطعمها الحلو فانه اطيب لنفسها اه ولم يتكلم عليه الشارح (قوله فليكثر مرته) للتوسعة على بياله وجيرانه (قوله وهو) اى المرق احد اللحمين اى يسمى لحما مجاز المائل فيه من دسم اللحم (قوله تعالا) من خف ونحوه من كل ما يلبس في الرجل (قوله فاستقرهما) اى اتخذها فارهة اى مسرعة في السير والفارحة الحاذق بالشيء ويقال للبرذون والحمار فاره بين الفروهة ولا يقال للفرس فاره بل رافع وجواد وقوله كريمة قوم اى عزيزة قوم يقال كرم (٩٤) الشئ كرم انفس وعزفه وكريم وقوم كرام وكرماء وامرأة كريمة

ونساء كرائم وكريمات (قوله ايضا كريمة قوم) اى زوجة أو أمة يكرها بما كانت تكرم به عند أهلها فان ذلك من المعاشرة بالمعروف (قوله اذا اشتكى المؤمن) اى الكامل اى اذا مرض فعبر عن السبب بالسبب اى اذا لم يقبل المؤمن ما يكفر ذنوبه من نحو الصلاة التى لا اشتغال فيها بغيره تعالى ولا وسوسة فيها ومن التوبة ونحو ذلك من المكفرات أنزل الله تعالى به الامراض لياتى يوم القيامة خالصا صنى (قوله اخلصه) اى اخلصه المرض المفهوم من قوله اشتكى بمعنى سلم ونجما منها (قوله خبث الحديد) اى رديته (قوله ثم قل الخ) اى ان كان أهلا للقول فان كان عاصيا أو طفلا صغيرا فليقله آخر ويقول بنية صادقة من شر ما يجحد من وجعه هذا (قوله وترأ) وأقله ثلاثة لا واحدة وفى كل مرة يرفع يده ويضعها وكتب المناوى على قوله وترأ اى سبعا كما تفيد

سنامه) بضم الذال المهجدة وتكسر اى بأعلى علوه وسنام كل شئ أعلاه (وليتعوذ بالله من الشيطان) قال المناوى لار الشيطان على سنامه كما يجى في خبر فاذا سمع الاستعاذة هرب ومن العلة يؤخذ أنه ليس نحو الفرس مثله (د) فى السكاح (عن ابن عمر) بن الخطاب وهو حديث حسن (اذا اشتري احدكم لحما فليكثر مرته) فان لم يصب احدكم لحما أصاب مرقا وهو احد اللحمين (اى اذا حصل احدكم لحما بشراء أو غيره ليطنجه فليكثر تدبيرا أو ارشادا مرته لان دسم اللحم يتحلل فيها فيقوم مقام اللحم فى التغذية والنفع (ت) فى الاطعمة (هـ) كلهم (عن عبدالله المزني) بضم الميم وقح الزاى وهو حديث حسن (اذا اشترت نعلا فاستجدها واذا اشترت ثوبا فاستجده) قال العلقمى يحتمل أن يكون من الجودة ويحتمل أن يكون من الجديد المقابل للقديم ويدل كلام المصباح لكل منهما لان قوله وجد فلان الامر فجدد شامل للجديد والجيد وقال المناوى فاستجدها بضم كونه الدال الخفيفة اى اتخذها جيدة وليس من الجديد المقابل للقديم والانفال استجدها بالتشديد والامر ارشادى (طس عن أبي هريرة وعن ابن عمر) بن الخطاب بزيادة (واذا اشترت دابة فاستقرها) اى اتخذها فارهة والمراد النشاط والخفة (واذا كانت عندك كريمة قوم فأكرمها) اى زوجة كريمة من قوم كرام بأن تفعل بها ما يليق بمنصب آياتها وعصبتها فاذا كانت الزوجة تخدم فى بيت آيتها واجب على الزوج اخذها معها (اذا اشتكى المؤمن) اى اذا مرض (أخلصه) اى المرض (من الذنوب كما يخلص الكبير خبث الحديد) والمعنى أن ما يحصل له من الالم بسبب المرض يصفيه كتصفية الكبر للحديد من الخبث فاستاد التصفية الى المرض مجاز والمراد الصغار أما الكافر فلا يكفرها الا التوبة (خذ حب طس عن عائشة) قال الشيخ حديث حسن (اذا اشتكى فضع يدك) والمعنى اولى (حيث تشكى) اى على المحل الذى يؤلمك (ثم قل بسم الله أعوذ بعزة الله) اى قوته وعظمته (وقدرته من شر ما أجد من وجى هذا ثم ارفع يدك ثم أعد ذلك) اى الوضع والتسمية والتعوذ (وترأ) قال المناوى اى سبعا كما تفيد رواية مسلم يعنى فان ذلك يزيل الالم أو يخففه (ت) فى الطب (عن أنس) بن مالك قال الشيخ حديث حسن (اذا اشتفى مريض احدكم شيئا فليطعمه) قال العلقمى سببه ما أخرجه

رواية مسلم يعنى فان ذلك يزيل الالم أو يخففه وهذا الحديث صحيح وفى الكبير حسن غريب اه بخط ابن الاجهورى (قوله فليطعمه) اى ان لم يعلم مرضه الاطباء ويحجرون بأن ما اشتهاه يضره فلا يطعمه وسببه ما أخرجه ابن ماجه بسنده عن ابن عباس أن النبي صلى الله عليه وسلم عاد رجلا فقال له ما تشهى قال تشهى خبز فقال النبي صلى الله عليه وسلم من كان عنده خبز فليبعث الى أخيه ثم قال صلى الله عليه وسلم اذا اشتهى فذكره وفى هذا الحديث حكمة وهو أن المريض اذا تناول ما يشتهيه وان كان يضر قليلا كان أنفع أو أقل ضررا مما لا يشتهيه وان كان ناعا لا سيما ان كان ما يشتهيه غذاء بلاغا كالخبز والكهك فنبغى للطبيب الكيس أن يجعل شهوة المريض من جملة أدلته على الطبيعة وما يتدى به الى طريق علاجه اه

(قوله أحدكم مصيبة) أصلها مصوبه قلبت الواو باء لوقوعها بعد كسرة ققياس الجمع مصاروب بجمعها على مصائب شاذ (قوله فليقل الخ) أي عند نزولها أو بعد نزولها لكن الأول أكد وعند المصيبة الأولى أكد (قوله ان الله الخ) أي نحن وأموالنا وأهلنا وعيبد الله يصنع فينا ما يشاء وانا اليه أي الى انقراده بالحكم كما كان أول مرة وفي ان الله اقرار له بالعبودية وفي اليه راجعون اقرار له بالبعث والنشور وقال أبو بكر الورق ان الله اقرار له بالملك وانا اليه راجعون اقرار على أنفسنا بما اهلك أحسب مصيبتى أي أدنرتوا بها في صحائف حسنتي اه (قوله فاجرتي) بالمد من آجر يؤجر (٩٥) أو فاجرتي بالقصر من آجر يأجر من باب نصر

(قوله أحدكم هم) أي حزن وقيل الهم الحزن العظيم (قوله اذا أصاب أحدكم مصيبة) أي هم أو صدم نزع وهو ذلك كالموت وغيره (قوله من أعظم) لا ينافي هذا أنها أعظم على الاطلاق لان كون الشيء من أعظم الامور لا ينافي أنه أعظمها على الاطلاق فقد ورد أنه صلى الله عليه وسلم كان من أحسن الناس وجها أو خلقا ولا شك أنه أحسنهم على الاطلاق وانما كان ذلك أعظم المصائب لانه ترتب عليه انقطاع الوحي الذي هو رحمة ونقص الانوار التي في قلوب الحساب بسبب طاعته صلى الله عليه وسلم ولذا قال أنس ما نفضنا أيدينا من التراب من دونه حتى أنكرونا قلوبنا أي لم نجد فيها من النور ما كان النور قبل موته صلى الله عليه وسلم ولا ينافي كون موته صلى الله عليه وسلم أعظم المصائب بسبب انقطاع الخير المذكور ما ينافي أن موته صلى الله عليه وسلم قبل أمته خير لهم لان الجهة مختلفة اذ كون موته صلى الله عليه وسلم يترتب عليه انقطاع الخير المذكور لا ينافي

ابن ماجه بسنده عن ابن عباس أن النبي صلى الله عليه وسلم عاد رجلا فقال له ما تشتهي قال أشتى خبز فقال النبي صلى الله عليه وسلم من كان عنده شيزير فليبعث الى أخيه ثم قال اذا اشتى فذكره وهذا الحديث فيه حكمة لطيفة وهي أن المريض اذا تناول ما يشتهي وان كان بضر قليلا كان أنفع أو أقل ضررا مما لا يشتهي وان كان نافعا فبذبح للطبيب الكيس أن يجعل شهوة المريض من جملة أدته على الطبيعة ورايم تسدي به الى طريق علاجه فسيبان المستأثر بعلم الغيب اه وقال المناوي فليطعمه ما اشتهاه ندى بالان المريض اذا تناول ما اشتهاه عن شهوة صادقة طبيعية وان كان فيه ضرر وما فهو أنفع له مما لا يشتهي وان كان نافعا لكن لا يطعم الا قليلا بحيث تسكسمر حدة شهوته قال بقراط الاقلال من الضار خير من الاكثار من النفع ووجود الشهوة في المريض علامة جيدة عند اطباء قال ابن سينا مريض يشتهي أحب الى من صحح لا يشتهي وقيل لمريض ما تشتهي قال أشتى أن أشتى (ه عن ابن عباس) قال الشيخ حديث صحيح (٩٦) اذا أصاب أحدكم مصيبة فليقل ان الله وانا اليه راجعون اللهم عندك أحسب مصيبتى أي أدنرتوا بمصيبتى في صحائف حسنتي (فأجرني فيها) أي عليها قال العلقمي بسكون الههزة وضم الجيم وكسرها أي أثبتني والاجر الثواب (وأبدلني بها خيرا منها) يعني المصيبة أي اجعل بدل ما فات شيئا آخر أنفع منه (دك عن أم سلمة) أم المؤمنين (ت ه عن أبي سلمة) عبد الله الخزومي قال الشيخ حديث حسن (٩٧) اذا أصاب أحدكم هم أو آواء) بفتح الهمزة وسكون الههزة والمد قال العلقمي اللذواء لشدة وضيق المعيشة (فليقل الله الله ربي لا أشرك به شيئا) قال المناوي في رواية لا شريك له والمراد أن ذاب فرج اللهم ان صدقت النبوة (طس عن عائشة) قال الشيخ حديث صحيح (٩٨) اذا أصاب أحدكم مصيبة فليذكر مصيبتك في أي بقدي (فانها من أعظم المصائب) قال العلقمي المصيبة بالنبي صلى الله عليه وسلم أعظم من كل مصيبة يصاب بها المسلم بعده الى يوم القيامة انقطع عونه صلى الله عليه وسلم الوحي ومات النبوة وكان أول ظهور الشربا رتداد العرب وغير ذلك وكان أول انقطاع الخير وأول نقصانه وروى مسلم أن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان الله اذا أراد رحمة أمة من عباده قبض نبيها قبها فجعله فرطا وسلفا بين يديها (عدهب عن ابن عباس طب عن سابط الجمحي) قال الشيخ حديث حسن لغيره (٩٩) اذا أصبحت آمناني سر بكن) بكسر السين أي نفسك أو بفتح فسكون مسلكك أو بفتحتين منزلك (معاني) في بدئك من البلايا والرزايا (عندك قوت يومك) أي مؤنتك ومؤنة من تلزك نفقتك (فعلى الدنيا وأهلها العفاء)

أنه يخلفه خير غيره وهو تهو المراتب لامته والاس تغفار لهم اذا هرضت عليه سيئاتهم فونه صلى الله عليه وسلم قبل أمته خير بهذا الاعتبار وكتب العلقمي على قوله من أعظم المصائب أي أعظم من كل مصيبة يضر بها المسلم بعده الى يوم القيامة انقطع عونه صلى الله عليه وسلم الوحي ومات النبوة وكان أول ظهور الشربا رتداد العرب وغير ذلك وكان أول انقطاع الخير وأول نقصانه اه (قوله اذا أصبحت) أي دخلت في الصباح وكون هذا الحديث في حرف الالف مع الباء موضوعا لا يقتضى أنه بلفظ اذا هنا موضوع (قوله في سر بكن) أي نفسك أو منزلك أما السرب بالفتح فالمسلك أي الطريق والسرب بالتحريك يطلق على معان منها الشق الذي في الارض وعبارة العزيزي في سر بكن بكسر السين أي نفسك أو بفتح فسكون مسلكك أو بفتحتين منزلك اه

(قوله كلها) دفع به توهم ارادة البعض (قوله تكفر اللسان) ليس المراد تنسب الكفر له من قولهم كفر زيد عمرا نسب الكفر له بل من قولهم كفر اليهودي الصنم أي كفر له أي خضع وذلك استعمالا ان كفره بمعنى نسب الكفر له وكفره بمعنى كفره أي خضع وذلك والمراد هنا أن تخضع وعبارة العلقمى تكفر اللسان أي تذلل وتخضع والتكفير هو أن يرضى الانسان أو بطأطي رأسه قريبا من الركوع كما فيمن يريد تعظيم صاحبه انتهت (قوله فأنما نحن بلك) أي نستقيم باستقامتنا وترتيب استقامة الاعضاء على استقامة اللسان مجاز لان استقامتهما نسبة في الحقيقة على استقامة القلب واستقامة اللسان سبب في استقامة القلب (قوله فإن استقامت الخ) القوام بالفتح العدل والاعتدال قال تعالى وكان بين ذلك قواما أي عدلا وهو حسن القوام أي الاعتدال فالعنى ان اعتدلت اعتدلتا وقوله (٩٦) وان اعوججت الخ العوج بفتحتين في الاجساد خلاف الاعتدال والعوج بكسر العين

في المعاني يقال في الدين عوج وفي الامر عوج وفي التنزيل ولم يجعل له عوجا أي فيه اه علقمى (قوله بلك أصبحنا الخ) خبر أصبحنا متعلق بلك المحذوف على حذف مضاف أي أصبحنا ملتبسين بنعمتك قال العلقمى والصبحا عند العرب من نصف الليل الاخير الى الزوال ثم المساء الى آخر نصف الليل الاول ومن فوائده أنه يشرح ذكر الالفاظ الواردة في الاذكار المتعلقة بالصبح والمساء أما التي فيها ذكر اليوم والليلة فلا تأتي فيها ذلك ذأول اليوم شرعا من طلوع الفجر والليلة من غروب الشمس اه من العزيزي (قوله بلك أصبحنا الخ) أي أصبحنا وأما ما تننا بقدرتك لا بقدره ضيرك وفي هذه الرواية اختصار وفي رواية زيادة واذا أمسيتم فقولوا اللهم بلك أمسينا و بلك أصبحنا الخ بتقديم المساء (قوله شجرة) أي يمنع رؤية ومثل الشجرة كل ما يمنع الرؤية من حجر وحائط وغيره ونخرج ما لو تباعد من غير أن يحول بينهما

أي الهلاك والدروس وذهب الاثر (هب عن أبي هريرة) قال الشيخ حديث ضعيف (إذا أصبح ابن آدم فإن الاعضاء كلها تكفر اللسان) قال العلقمى قال في النهاية أي تذلل وتخضع والتكفير هو أن يرضى الانسان ويطأطي رأسه قريبا من الركوع كما فيمن يريد تعظيم صاحبه (فقول اتق الله فينا فأنما نحن بلك) فان استقامت استقامنا وان اعوججت اعوججنا قال المناوي حقيقة أي تقول ذلك حقيقة أو هو مجاز بلسان الخ فنطق اللسان يؤثر في أعضاء الانسان بالتوفيق والخذلان فلهذا ندره من عضوما أصغره وأعظم نعمة وضرره (ت) في الزهد (وابن خزيمة) في صحيحه (هب) كلهم (عن أبي سعيد) الخدرى وهو حديث صحيح (إذا أصبحتم فقولوا اللهم بلك أصبحنا و بلك أمسينا) قال المناوي أي أصبحنا وأمسينا ملتبسين بنعمتك أرجيا طمسك وحفظك (وبلك أصبحنا و بلك أمسينا) أي يستمر حالنا على هذا في جميع الايام (والبلك المصير) أي المرجع وقال العلقمى والصبحا عند العرب من نصف الليل الاخير الى الزوال ثم المساء الى آخر نصف الليل الاول ومن فوائده أنه يشرح ذكر الالفاظ الواردة في الاذكار المتعلقة بالصبح والمساء أما التي فيها ذكر اليوم والليلة فلا تأتي فيها ذلك ذأول اليوم شرعا من طلوع الفجر والليلة من غروب الشمس (وابن السني عن أبي هريرة) وهو حديث حسن (إذا اصطحب رجلان مسلمان فخال بينهما شجرا أو حجرا أو مدر) قال العلقمى المدر جمع مدرة مثل قصب وقصبه وهو التراب المتلبد وقال الازهري المدر قطع الطين وبعضهم يقول الطين العلك والذي لا يحاطه رمل (فليعلم أحدهما على الاخر ويتبادلوا السلام) أي نديا لله مبتدى وجوبا للراد لانها يعدان عرفا متفرقين ويؤخذ من كلام المناوي أن محل ذلك ان كان كل من الشجرة والجر والمدر يمنع الرؤية (هب عن أبي الدرداء) قال الشيخ حديث حسن (إذا اضطجعت فقل بسم الله أعوذ بكلمات الله) قال الماوى أي كتبه المنزلة على رسله وصفاته (التمام) أي الخالية عن التناقض والاختلاف والتناقض وقال العلقمى انما رصف كلامه باحتمام لانه لا يجوز أن يكون في كلامه شيء من النقص والعيب كما يكون في كلام الناس وقيل معنى التمام ههنا انها تنفع المتعوذ بها وتحفظه من الآفات (من غضبه) أي سخطه على من عصاه واعراضه عنه (وعقابه) أي عقوبته (ومن شر عباده ومن همزات الشياطين) أي ترغاتهم ووساوسهم (وان يحضرن) أي

حائل أو حال حائل لا يمنع الرؤية كالشجر المتخلل بينه قضاء فلا يسن السلام (قوله ويتبادلوا) أي يجوموا يفشوا والسلام بمعنى يتدوى به أحدهم ويرد عليه بعضهم وأشار بقوله يتبادلوا الى أن التثنية في قوله رجلان ليست قيد ابل أو رجال (قوله إذا اضطجعت) أي وضعت جنبك أو ظهرك على الارض (قوله بسم الله) والا كمل اتعابها وقدم البسطة هنا لان المقصود بالذات التعوذ بخلاف تقديم التعوذ في القراءة فان المقصود بالذات القراءة من بسطة أو غيرها واذا قال شخص ذلك آمن من كل شر حتى لدغ العقرب والثعبان فان أصابه فن عدم اخلاص نيته (قوله غضبه) أي انتقامه لان المسبأ أمحال عليه تعالى فقوله وعقابه عطف تفسير (قوله وان يحضرون) هذه نون الوقاية ونون الرفع حذف

(قوله اذا اطال) أي عرفاً (قوله فلا يطرق) من باب دخل وهو الدخول ليسلا ومعنى الدخول ليسلا طروقاً لأنه يستلزم طروقاً الباب غالباً فقوله ليسلاً تأكيداً ودفع توهم التجوز بالطروق بأن يراد به مطلق الدخول ليلاً أو نهاراً فخرج الدخول نهاراً فلا بأس به (قوله أهله) أي حليلته من زوجة أو أمة تخرج أقاربها فلا بأس بالدخول عليهم ليلاً لان العلة في النهي أنه ينبغي أهله من غير تأهب للاستمتاع كتمشط واستعداد فرعاً يكرهها بسبب عدم ذلك ومن ثم لو علت ميعاد مجيئه كالحاج أو رسل لهارس ولا أخبرها بوقت دخوله فلا بأس بالدخول ليسلاً (قوله اذا اطمان الرجل) أي الشخص (٩٧) أي سكن قلبه بسبب تأمينه أو صحبة ثم

قتله بغير حق نصب له لواء غدر أي راية تنصب على دبره يعلم منها أنه قتل غدراف فيه إشارة الى افضاحه على رؤس الخلائق وهذا خصوصية لمن قتل شخصاً بعد أن آمنه وسكن قلبه اليه فان كان قتله ظلماً لکن من غير أن يعرفه ويطمئن قلبه اليه فلا تنصب له هذه الاية وان عوقب عقاب القتل (قوله ابن الحق) بفتح الحاء المهملة وكسر الميم (قوله الريحان) أي ماله ریح لا خصوص النبات المعروف (قوله من الجنة) يحتمل أن المراد بالجنة معناها اللغوي وهو البستان ويحتمل الجنة الحقيقية والمعنى على التشبيه أي كأنه خرج منها أو على حقيقة أي خرج منها حقيقة ولا يرد أن أزهارها لا تتغير لانه لما خرج منها سلب خواصه وعلى كل فالمراد به ماله ريح من النبات يخرج فهو المسك والغبر اذ لم يثبت خروج ذلك من الجنة (قوله اذا أعطيت شيئاً) أي من أمور الدنيا وحرم قبوله ان علمت حرمة وكره ان علم أن فيه شبهة كمال المكاسين وحل بلا كراهة ان علم حله فالورع ردما فيه شبهة ان لم يعارضه حب

يحو موأحول (أوبصر السجزي في) كتاب (الابانة) عن أصول الديانة (عن ابن عمرو) بن العاص قال الشيخ حديث حسن (اذا اطال أحدكم الغيبة) فيه التقييد بطول الغيبة ولعل الطول هاهنا مرجه العرف (فلا يطرق) بفتح أوله (أهله ليلاً) قال العلقمي الطروق الهجى بالليل وسعى الاً بالليل طارفاً لانه يحتاج غالباً الى دق الباب وورد الامر بالدخول ليسلاً وجمع بينهما بأن الامر بالدخول ليسلاً من أعلم أهله بقدمه والنهي على من لم يفعل ذلك وقال المساوي فلا يطرق أهله أي حالته بالقدوم عليهم ليسلاً لتفويت التاهب عليهم بل بصبر حتى يصبح لكي تمشط الشبهة وتستمد المغيبة (حم ق عن جابر) بن عبدالله (اذا اطمان الرجل الى الرجل) قال في المصباح اطمان القلب بسكن ولم يلقق والاسم الطمأنينة أي سكن قلبه بتأمينه له (ثم قتله بعدما اطمان اليه) أي بغير حق (نصبه يوم القيامة لواء غدر) قال الشيخ لواء بكسر اللام وفتح الواو مدوداً مضافاً الى غدر بفتح الميم فتكون المهمة فرا في آخره ضد الوفاء كني به عن ظهور العقوبة التي أعدها الله لظهور اللواء وقال المناوي يعني من غدر في الدنيا تعدياً عوقب في العقبى عقاباً باليالان الجزء من جنس العمل (لنا عن عمرو بن الحق) الكاهن الخراعي قال الشيخ حديث صحيح (اذا أعطى الله أحدكم خيراً) أي مالا (فليبدأ بنفسه وأهل بيته) أي فليبدأ وجوباً بالانفاق منه على نفسه ثم بمن تزمه مؤتمتهم (حم م) في المغازي من حديث طويل (عن جابر بن سمرة) اذا أعطى أحدكم الريحان فلا يرد (قال العلقمي هو كل نبت مشوم طيب الريح (فانه يخرج من الجنة) قال المناوي يعني يشبه ريحان الجنة أو هو على ظاهره ويدهي سلب خواصه التي منها أنه لا يتغير ولا يذبل ولا يقطر ريحه (د في مراسيل) في الاستئذان (عن أبي عثمان النهدي مرسل) أدرك زمن المصطفى ولم يسمع منه قال الشيخ حديث حسن (اذا أعطيت شيئاً) بالبناء للمفعول (من غير ان تسأل فكل وتصديق) قال المناوي أو شاد اي يعني انتفع به رفقه إشارة الى أن شرط قبول المبذول علم حله أي باعتبار الظاهر ويؤخذ من كلام العلقمي أنه ان علم حله استحب القبول وان علم حرمة حرم القبول وان شئت فالاحتياط رده وهو الورع (م د ن عن ابن عمر) اذا أعطيتم الزكاة بالبناء للفاعل (فلا تنسوا فواها) أي ما يحصل به الثواب (ان تقولوا) خبر عن مبتدأ محذوف أي وهو قولكم (اللهم اجعلها مغفلاً) أي غنمة مدخرة في الآخرة (ولا تجعلها غراماً) قال المناوي أي لا تجعلني أرى اخراجها غراماً أغرمها وهذا التقدير بناء على أن أعطيتم مبني للفاعل ويمكن بناؤه للمفعول وتوجيهه لا يخفى اه قال العلقمي قال النورى في اذ كاره ويستحب لمن دفع زكاة أو

(١٣ - عزيرى اول) التناء كأن يقال فلان زاهد لا يقبل شيئاً فردما فيه شبهة حينئذ أضرم من قوله قوله تصديق منه) فيه إشارة الى أنه لم يعلم حرمة والالم يصح التصديق منه (قوله اذا أعطيتم) بالبناء للفاعل فلا تنسوا فواها أي لا تتركوا ما يتم فواها من الدعاء بفعل اللهم اجعلها مغفلاً أي لا أعتد بها الا لادخار فواها في الآخرة لا للتعويض الخ ويصح بناؤه للمفعول ويكون المأمور بالدعاء المستحقين الآخذين للزكاة فيس لهم الدعاء للمخرج واستعمال تنسوا في تتركوا مجاز تظير ولا تنسوا الفضل بينكم أي لا تتركوه

(قوله على تمر) والافضل الرطب ثم العجوة ثم البسرة ثم التمر ثم الماء ثم كل شئ حلو خلا فالمن قدم الحلو على الماء قياسا على التمر ومنع لقياس بأن خصوصية التمر وهي قوة البصر التي ضعفت بالصوم لا توجد في غيره من نحو الزبيب والعسل (قوله فانه) أي الافطار على ذلك بركة أي زيادة ثواب (قوله اذا أقبل الليل) أي ظلمته وأدبر النهار أي ضوءه فكل على حذف مضاف (قوله من ههنا) يعني جهة المشرق علم ذلك الراوي بإشارة حسية أو بقرينة حالية (قوله وغربت الشمس) لم يكتف بما قبله عن ذلك إشارة إلى أنه قد يوجد اقبال الظلمة وادبار الضوء ولم يوجد (٩٨) غروب الشمس لكون الشخص في مكان منخفض فلا يمكن ذلك بل لابد

من الغروب (قوله أظطر الصائم) أي دخل وقت افطاره فليس المراد أنه يحكم عليه بأنه تعاطى مفطرا به - ول ذلك الوقت (قوله اذا اقترب الزمان) قيل المراد زمن تساوى الليل والنهار وزمن تفتح الازهار وزمن نضج الثمار فان رؤيه المنام في هذه الازمنة لا تكاد تكذب كما نص عليه المعبرون وقيل المراد زمن المهدي فانه عدله يمر كالأحلام وقيل المراد اذا قربت القيامة وهو الاقرب لانه حينئذ تنقل المسكون وتموت العلماء وتكثر الخوارق فلا يجدون ما يفتيهم فرؤية المسلم في المنام حينئذ امر صادق بمنزلة الوحي وتعليم الاحكام لعدم من يعلم اذذاك (قوله قرضا) اسم مصدر يعني الاقراض فيكون مؤكدا لعامله أو بمعنى اسم المفعول أي شيئا مقروضا (قوله أو حله) أي أراد المقترض أن يحصل المقترض على دابته أي دابة المقترض فلا يركبها والنهي للتحريم ان شرط ذلك في العقد لانه ربا والافه ومثزل على الورع (قوله اذا اقتصر الخ) الاقتصرار هو وعدة البدن وليس مرادا

صدقة أو بدرا أو كفارة أن يقول ربنا تقبل منا انك أنت السميع العليم (ع عن أبي هريرة) قال الشيخ حديث ضعيف (اذا أظطر أحدكم فليفطر على تمر) أي بقرو المراد جنس التمرفي صدق بالواحدة والسبع أفضل وأولاه العجوة وهذا عند فقد الرطب فان وجد فهو أفضل (فانه بركة) أي فان في الافطار عليه ثوابا كثيرا فالامر به شرعي وفيه شوب ارشاد (فان لم يجد تمرا) يعني لم يتيسر (فليفطر على الماء) القراح (فانه طهور) بفتح الطاء أي مطهر يحصل للمقصود (حم ء وابن خزيمة) في صحيحه (حب) كلفهم في الصوم (عن سلمان بن عامر الضبي) وهو حديث صحيح (اذا أقبل الليل من ههنا) أي من جهة المشرق (وأدبر النهار من ههنا) أي من جهة المغرب (وغربت الشمس فقد أظطر الصائم) قال المناوي أي انقضى صومه أو تم صومه ثم رجا أو أظطر حكا أو دخل وقت افطاره ويمكن كما قال الطيبي حل الاخبار على الانشاء اظهار اللحرص على وقوع المأمور به أي اذا أقبل الليل فليفطر الصائم لان الخيرية منوطة بتجمل الافطار فكانه وقع (ق د ت عن عمر) بن الخطاب (اذا اقترب الزمان) قال العلقمي قيل المراد باقتراب الزمان أن يتبدل ليله ونهاره وقيل المراد اذا اقتربت القيامة والاول أشهر عند أهل الرؤيا وجاء في حديث ما يؤيد الثاني اه واقصر المناوي على الثاني فقال أي اقتربت الساعة (لم تكدر رؤيا الرجل المسلم تكذب) أي رؤياه في منامه قال المناوي لان تكشاف المغيبات وظهور الخوارق حينئذ (وأصدقهم رؤيا أصدقهم حديثا) أي المسلمين المدلول عليهم بالمسلم فان غير الصادق في حديثه يتطرق الخلل إلى رؤياه (ق ه عن أبي هريرة) اذا أقرض أحدكم أخاه قرضا أي أخاه في الدين وكذا الذي (فأهدى اليه طبعا) مثلا والمراد أهدي اليه شيئا (فلا يقبله أرحله على دابته) أي أراد أن يركبه دابته أو أن يحمل عليها متاعه (فلا يركبها) أي لا يستعملها بركوب ولا غيره قال العلقمي هو محمول على التنزه والورع أي فهو خلاف الاولى (الأن يكون جرى بينه وبينه قبل ذلك ص ه هق عن أنس) بن مالك وهو حديث حسن (اذا اقتصر جلد العبد) بتشديد الراء أي أخذته قشعيرة أي وعدة (من خشية الله تحات عنه خطاياهم) أي تساقطت (كإتحات عن الشجرة البالية ورقها) والمراد العبد المؤمن والخطايا نعم الصغار والكبار ان حصل مع ذلك توبة بشرطها والافالمراد الصغار (سويبه) في فوائده (طب) وكذا البرار (عن العباس) بن عبد المطلب قال الشيخ حديث ضعيف (اذا أقل الرجل الطعام) بالضم أي الاكل بصوم أو غيره (ملا جوفه نورا) أي ملا الرجل باطسه بالنور ثم يفيض ذلك النور على الجوارح

بل المراد اذا تحلى القلب بخشية الله تعالى وخوفه سواء حصل للبدن رعدة أو لا لكن الغالب على من لاحظ فتصدر

الوعيد والعقاب وحصل له خوف حصل لبدنه رعدة وعبر بالخشية دون الخوف لانها أخص اذ هي شدة الخوف وهذا الحديث لا ينافي أن ثم قوما تعبده تعالى لان خوف من العذاب ولا طمعا في الثواب لان غالب الاحاديث في حق عامة الخلق أما الخاصة فلهم احاديث تخصهم تسمى اب الشريعة (قوله خطاياهم) أي الصغار والكبار ان اقترن بالخشية توبة كما هو الغالب (قوله كإتحات الخ) وجه الشبه سرعة السقوط لا الكمال لان سقوط الذنوب كمال للانسان وسقوط ورق الشجرة نقص لها لا كمال فهو السرعة ووجه الشبه لا يجب أن يكون من كل وجه (قوله أقل الرجل) أي الشخص ولو فطر اخلا فالمن خصه بالصائم (قوله جوفه) أي قلبه

(قوله فلا صلاة) أي كاملة وهو خبر بمعنى النهي أي فلا أصلا نافذة حيث نذر سواه سنة الصبح وغيره أخلافا لمن خص ذلك بسنة الصبح وذلك لتلايقوته ثواب تكبيرة الاحرام الذي هو أكثر من ثواب النافذة ولذا جاء (٩٩) رجل عامي فرأى الامام أبابوسف يشرع في

نقل عند اقامة الصلاة فقال له ولم يعرف مقامه يا جاهل ما فانك من ثواب فرضك أكثر مما شرعت فيه (قوله وأنتم تسعون) أي تهزلون وان خيف فوت تكبيرة الاحرام نعم ان خيف فوت الوقت وجب التهزل (قوله السكينة) وهي المشي بدون التفات مع غض البصر وعدم العبث وخفض الصوت (قوله حتى تروني) أي قد خرجت اليكم كافي الرواية الاخرى وهذا شامل ليلال المقيم للصلاة فيقتضى أنه يقيم الصلاة وهو قاعد للنهي عن قيام الحاضر من الابدع الاقامة وهو المراد بحيث تروني لانه صلى الله عليه وسلم كان يخرج عقب الفراغ من الاقامة وأجيب بجوابين الاول أن سيدنا بلالا رضى الله عنه كان يراه صلى الله عليه وسلم قبل القوم زمن تمكن فيه اقامة الصلاة لشدة حرصه على رؤيته صلى الله عليه وسلم فاذا رآه اقام الصلاة فاذا فرغ من الاقامة رآه القوم فيطلب لهسم حينئذ القيام الثاني سلمنا أنه لا يراه صلى الله عليه وسلم الامع القوم فهو مستثنى من القوم فيطلب له القيام للاقامة قبل رؤيته صلى الله عليه وسلم لدليل خارجي وهو الامر بالاذان والاقامة من قيام (قوله بالعاء) مثله الغداء وهو ما يؤكل قبل الزوال أي لو حضر عند ارادة صلاة الضحى مثلا أو أكثر من سند

فتصدرو عنها الاعمال الصالحة وما ذكرته من أن فاعل ملا عائد الى الرجل هو ما في شرح الشيخ وجعله المناوي عائد الى الله سبحانه وتعالى قال واعلم ان الجوع يورث تدوير الجوف لانه يورث صفاء القلب وتنوير البصيرة ورقة القلب حتى يدرك لذة المساجاة وذل النفس وزوال البطر والطغيان وذلك سبب لفيضان التور والجبوع هو أساس طسريق القوم قال الكافي كنت أنا وعرو والمكي وعياش نصطحب ثلاثين سنة نصلى الغداة بوضوء العصر ونحن على التجريد ما لنا ما يساوي فلسا فنقسم ثلاثة أيام وأربعة وخمسة لانا كل شيأ ولا نسأل فان ظهر لنا شيء وعرفنا حله أكلنا والاطوينا فاذا اشتد الجوع وخصنا التلغف أتينا أباسعبد الخراز فيخذلنا أو انا كثيرة ثم يرجع الى ما كاعليه (فرعن أبي هريرة) وهو حديث ضعيف (إذا أقيمت الصلاة) أي شرع في اقامتها أو قرب وقتها (فلا صلاة الا المكتوبة) أي لا صلاة كاملة فيكره التنقل حيث نذر تفويته فضل تحريمه مع الامام (م) عن أبي هريرة (إذا أقيمت الصلاة فلا تأتوها وأنتم تسعون) أي تهزلون قال العلقمي قال النووي فيه التدب الاكيد الى اتيان الصلاة بسكينة ووقار والنهي عن اتيانها سعيًا سواء فيه صلاة الجمعة وغيرها وسواء خاف فوت تكبيرة الاحرام أم لا قال في شرح البهجة ويقيد ذلك في الروضة كأصلها بما اذا لم يضق الوقت ما ضاق فالاولى الاسراع وقال المحب الطبري يجب اذا لم يدرك الجمعة الا به والمراد بقوله تعالى فاسعوا الى ذكر الله الذهاب يقال سعيت في كذا أو اوى كذا اذا ذهبت اليه وعلمت فيه (واتوها وأنتم تمشون) أي بهينة (عليكم السكينة) قال المناوي أي الزمو الوفاق في المشي وغض البصر وخفض الصوت وعدم الالتمات والعبث (فما أدركتم) أي مع الامام من الصلاة (فصلوا) معه (وما فاتكم فاتكم) أي فاتكموه يعني أكلوه وحدهم فكم تعلم ان ما أدركه المسبوق أول صلواته اذا الاقام يقع صلى باقى شيء تقدم وعليه الشافعية وقال الحنفية آخر صلواته بدليل رواية فاقضوا بدل فاتكموا فيجهر في الركعتين الاخيرتين عندهم لا عند الشافعية (حم ق) عن أبي هريرة (إذا أقيمت الصلاة فلا تقروا حتى تروني) لانه لا يطول عليكم القيام والهي للتنزيه قال العلقمي وهذا أي هذا الحديث معارض لحديث جابر بن سمرة ان بلالا كان لا يقيم حتى يخرج النبي صلى الله عليه وسلم ويجمع بينهما ان بلالا كان يراقب خروج النبي صلى الله عليه وسلم فأول ما يراه يشرع في الاقامة قبل أن يراه غالب الناس (حم ق د ن) عن أبي قتادة زاد ٣ قد خرجت اليكم (إذا أقيمت الصلاة وحضر العشاء فابدأ بالعشاء) العشاء بفتح العين المهملة والمد ما يؤكل آخر النهار كما يؤخذ من كلام صاحب القاموس وقال في الصحاح العشي والعشية من صلاة المغرب الى العتمة وكذا حضوره وقرب حضوره وهذا ان اتسع الوقت وتاقت نفسه له قال المناوي وهذا وان ورد في صلاة المغرب لكنه مطرد في كل صلاة تطرا لليلة وهي خوف فوت الخسوع (حم ق ت ن) عن أنس بن مالك (ق) عن ابن عمر بن الخطاب (نخ) عن عائشة حم طبع عن سلمة بن الأكوع (الاسلمى) طبع عن ابن عباس (إذا كحل أحدكم فليكتحل وترًا) قال المناوي وكونه ثلاثا وليلا أولى (وإذا استجبر) أي استعمل الاجار في الاستجاء أو المراد تبخر بخمير وهو أنسب بما قبله (فليستجبر وترًا) ثلاثا أو خمسا وهكذا وتقدم أن الثلاث واجبة وان حصل

هذا الحديث اشارة لقوته (قوله وترًا) واصل سن الاكصال من حديث آخر اذ هذا الغمايد على سن الايتار ولوا كتحصل في كل عين مرتين وجعل الخامسة نصفها في عين ونصفها الآخر في عين حصل أصل سن الايتار والا كمل انما يكون بالياتار في كل عين على

حدثها وان كان مجموع ما في العينين يكون شفعا جعل المجموع وترا يقسم هرود بينهما ثم يحصل اصل سن الايام ٥٥ (قوله اذا كفر) أي نسب أخاه للكفر بأن قال له يا كافر قد باء بها أي بنسبة الكفر أحدهما أهم الاحد لانه ان كان المقول له ذلك كافرا أصليا أو مرتدا فهو الذي رجح بنسبة التكفير وانطبقت عليه وان كان مسلما فالذي رجح بها القائل حيث لم يقصد كفران النعمة مثلا بأن قصد أنه خارج من دين الاسلام فان أطلق فلا كفر بل يحرم للابذاء وكذا قول بعض الناس للمسلم يا نصراني مثلا على سبيل السب أو السخرية (١٠٠) فيحرم ولا يكفر الا اذا قصد أنه خارج عن دين الاسلام كما قرره شيخنا

الانقاء بدونها (حم عن أبي هريرة) قال الشيخ حديث صحيح (اذا كفر الرجل أخاه) كأن قال له يا كافر أو قال عنه فلان كافر (فقد باء بها أحدهما) بالباء الموحدة والمد أي رجح بعصبة الكفار له فالراجح عليه اسم التكفير لا الكفر وقيل هو محمول على المستحل أو على من اعتقد كفر المسلم بدينه ولم يكن كفرا اجماعا أو هو زجر وتنفير (م عن ابن عمر) بن الخطاب (اذا أكل أحدكم طعاما) أي أراد أن يأكل (فليذكر اسم الله) نذبا ولو كان محدثا حدثا كبيرا أن يقول بسم الله والا كمل أن يقول بسم الله الرحمن الرحيم (فان نسي أن يذكر اسم الله في أوله) وكذا ان تعمد (فليقل) ولو بعد فراغ الاكل (بسم الله على أوله وآخره) عن عائشة (قال الشيخ حديث صحيح) (اذا أكل أحدكم طعاما) أي أراد أن يأكل طعاما غير لبن (فليقل اللهم بارك لنا فيه وأبدلنا خيرا منه) قال المناوي من طعام الجنة أو أعم (واذا شرب لبنا) ولو غير حليب وعسبر بالشرب لانه الغالب (فليقل اللهم بارك لنا فيه وزدنا منه) ولا يقول خيرا منه لانه ليس في الاطعمة خير منه (فانه ليس شيء يجزي) بضم أوله (من الطعام والشراب الا اللب) أي لا يكفي في دفع العطش والجوع معاشي واحدا الا اللب (حم ذ ت ه عن ابن عباس) وهو حديث حسن (اذا أكل أحدكم طعاما فلا يمسه يده) أي أصابعه التي أكل بها (بالمسح حتى يلعقها) بفتح أوله من التلذذ أي يلعقها هو (أو يلعقها) بضم أوله من الرباعي أي يلعقها غيره قال النووي المراد العلق غيره ممن لا يتقدر ذلك من زوجة وجارية وخادم وولد وكذا من كان في معناهم كمليد يعتقد البركة باعقها وكذا الوالد له قهاشاة ونحوها قال المناوي ومحل ذلك اذا لم يكن في الطعام غمروا ولا غسلها الخبر الترمذي من نام وفي يده غمروا فاصابه شيء فلا يلوم من الانفسه (حم ق د ه عن ابن عباس حم م ن ه عن جابر) بن عبد الله (بزيادة فانه لا يدري في أي طعامه البركة) قال العلقمي قال النووي معنى قوله في أي طعامه البركة أن الطعام الذي يحضر للانسان فيه بركة لا يدري ان تلك البركة فيما أكل أو فيما بقي على أصابعه أو فيما بقي أسفل القصعة أو في اللقمة الساوقة فينبغي ان يحافظ على هذا كله لتحصيل البركة والمراد بالبركة ما يحصل به التغذية أو تسلم عاقبته من الاذى ويقوى على الطاعة والعلم عند الله تعالى (اذا أكل أحدكم طعاما فليقل على أصابعه) بفتح حرف المضارعة قال المناوي أي في آخر الطعام لاني أثناءه لانه يمسه باصابعه بصاقه في فيه ذالعتها ثم يعيدها فيصير كأنه بصق فيه وذلك مستقيم ذكره القرطبي (فانه لا يدري في أي طعامه تكون البركة) فان الله تعالى قد يحق الشبع عند لفق الاصابع أو القصعة (حم م ن ه عن أبي هريرة) طب عن زيد بن ثابت طس عن أنس (بن مالك) (اذا أكل أحدكم طعاما فليغسل يده من وضوء اللحم) بفتح الواء والضاد المعجمة أي

حرف ونقله شيخنا برأوى عن م (قوله اذا أكل أحدكم طعاما) أي تناول شيئا يشتمل الشرب (قوله على أوله وآخره) وفي رواية في أوله وآخره وفي أخرى أوله وآخره والمراد بالاول ما عدا الآخر فيشتمل الوسط ولو ترك المبسمل لفظ على أوله وآخره حصل أصل السنة (قوله واذا شرب لبنا) أي تناوله ولو بغير شرب كان فت فيه (قوله وزدنا منه) أي فلا يقول وأبدلنا خيرا منه لانه ليس في الاطعمة خير منه كذا في الشرح ويستثنى اللحم لخروجه بدليل آخر فهو بسائر أنواعه أفضل من كل طعام حتى اللبن ومعنى الافضلية أنه أنفع للبدن أو كثرة الشراب اذا تقرب به كأن نذر التصديق به ومقتضى هذا أنه لو أكل لحما لا يقول وأبدلنا الخ بل يقول زدنا منه ويحتمل أنه يقول ذلك والمعنى أبدلنا خيرا منه من طعام الجنة والا فليس في الدنيا خيرا منه قط ولم يقل ذلك أي أبدلنا خيرا منه في اللبن على معنى خيرا منه من طعام الجنة لانه ورد النص فيه بطلب وزدنا منه بخلاف اللحم فلم يرد فيه طلب ذلك فاحتمل ما ذكر (قوله ليس يجزي الخ) لانه اشتمل

على الماء والاسم والجن فيدفع العطش والجوع (قوله فلا يمسه يده) أي أصابعه الثلاث اذا السنة أن يأكل بذلك دمه فلو خالف السنة وأكل بجميع كفه طلب له لعق جميع الكف (قوله حتى يلعقها) بنفسه أو يلعقها بأن يأمر غيره ممن لا يتقدر منه ذلك كمليد وزوجته يلعقها (قوله لا يدري الخ) ولذا طاب لعق الاناء ما لم يكن ثم من يتنظر والاطلب الافضال (قوله من وضوء اللحم) أي دسومته ومثله كل طعام ملوث والمبيت بدون غسل اليد يورث اللحم أي الجنون والوضوء أي البرص

(قوله اذا اكل الخ) وكذا الوناول أحدكم طعاما أو شربا بالغيره من أن يكون (١٠١) يعني المناول (قوله فان الشيطان الخ) فان

واقفه صار كأنه من جنسه ولذا ذهب بعضهم الى أنه يحرم الاكل والشرب بالشمال بدليل دعائه صلى الله عليه وسلم على من أكل عنده بشماله فقال له كل بيمينك فقال لا أستطيع فقال له صلى الله عليه وسلم لا استطعت أبدا فلم يستطع ورفع عينه حتى مات وأجيب بأنه صلى الله عليه وسلم ائتماد صاعده لما ظهر له من تكبره وعدم امتثاله للسنة لانه لا يكون أكل بالشمال (قوله اذا اكل أحدكم الخ) وكذا الوناول شخص طعاما فسقطت منه لقمه فيه فيطلبه ما ذكر (قوله فلم يزل ما رآه من قذر أو نجس ان أمكن والا تناوله نحو هرة تنغيبها للشيطان وهذا ما طوب وان كان سمي أول الاكل لما أن الشيطان يتربص بالاكل بسقوط شيء منه (قوله الطعام فاخلعوا الخ) خرج ماء الشرب فلا يسن خلع النعال له (قوله أروح أي أشد راحة ولذا يطلب الخلع وان كان في راحة حال امسه والامر للذب بدليل الاجماع على عدم وجوبه وشذوذ من قال بالوجوب (قوله في الدار) أي حقهم ما أن يكونا في الدار وقد يعفو الله تعالى عنهما وكونهما في النار لا يقتضى استواءهما في العذاب اذا المقتول عليه اثم العزم فقط والقاتل عليه اثم العزم والمباشرة للقتل والمراد قتله لغرض دينوى فخرج قتال الصحابة رضى الله تعالى عنهم فانه لا امر آخرى باجتهد ولا يشملهم هذا الحديث (قوله

دعه وزهومتها) (عد عن ابن عمر) بن الخطاب وهو حديث ضعيف (اذا اكل أحدكم فليأكل بيمينه) واذا شرب فليشرب بيمينه فان الشيطان يأكل بشماله ويشرب بشماله (قال المناوى حقيقة أو يحتمل أولياءه من الانس على ذلك ليضاد به الصلحاء) (حم م د عن ابن عمر) بن الخطاب (عن أبي هريرة) (اذا اكل أحدكم طعاما فليأكل بيمينه وليشرب بيمينه) فيكره بالشمال بلا عذر (ولياخذ بيمينه وليعط بيمينه) أي ما شرف كحرف وطعام أما المستقدر وقلم الظفر ونحوه فباليسار (فان الشيطان يأكل بشماله ويشرب بشماله ويأخذ بشماله ويعطي بشماله) قال المناوى وأخذ جمع حنابلة وما لكبة وظاهرية من التعليل حرمة أكله أو شربه أو أخذه أو اعطائه بها بلا عذر لان فاعل ذلك اما شيطان أو شبهه به (الحسن بن سفيان) المشهور (في مسنده) المشهور (عن أبي هريرة) وهو حديث حسن (اذا اكل أحدكم طعاما فسقطت لقمته فلم يزل ما رآه منها) أي فليخ ما يعافه مما أصابها (ثم ليطعمها) بفتح التحتية وسكون الطاء أي يأكلها قال العلقمى من آداب الاكل أن لا يأخذ من أكل ما سقط من طعامه ولا يدعه للشيطان بل يستحب له ان يأكل اللقمة الساقطة بعدمسح ما يصيبها من أذى هذا اذا لم تقع على موضع نجس فان وقعت على موضع نجس تجسدت ان كان هناك رطوبة ولا بد من غسلها ان أمكن فان تعذر اطعمها هرة أو نحوها (ولا يدعها للشيطان) قال المناوى جعل تركها ابقاء لها للشيطان لانه تضييع للنعمة وهو رضاء وبأمر به (ت عن جابر) بن عبد الله وهو حديث حسن (اذا اكلتم الطعام) أي أردتم أكله (فاخلعوا نعالكم فانه أروح لاقدامكم) قال المناوى لفظ رواه الحاكم أهداكم بدل أقدامكم وتتمام الحديث وأنها سنة جميلة (طس ع ك عن أنس) بن مالك قال الشيخ حديث حسن (اذا التقى المسلمان بسيفيهما) أو نوحهما قال المناوى وفيه حذف تقديره متقاتلين بلاتأويل سائخ (فقتل أحدهما صاحبه فالقاتل والمقتول في النار) قال العلقمى قال العلماء معنى كونهما في النار انهما يستحقان ذلك ولكن أمرهما الى الله تعالى ان شاء عاقبهما ثم أخرجهما من النار كسائر الموحدين وان شاء عفا عنهم فلم يعاقبهما أصلا وقيل هو محمول على المستحل ذلك (قيل يارسول الله) قال المناوى يعني قال أبو بكره راوى الحديث (هذا القاتل) قال العلقمى مبتدأ وخبره محذوف أي هذا القاتل يستحق النار (فابال مقتول) أي فاذا نبه (قال انه كان حريصا على قتل صاحبه) أي بلاتأويل كما تقدم فلوصول عليه صائل ولم يندفع الا بقتله فقتله فلا اثم عليه (حم ق د ن عن أبي بكره عن أبي موسى) الأشعري (اذا التقى المسلمان) أي الذكران أو الاثنيان أو والد ذكر ومحرمه أو حليلته (فتصالحا وحمد الله واستغفرا عفرلها) قال المناوى زاد أبو داود قبل أن يتفرقا والمراد الصغائر قياسا على الظائر ويستثنى من هذا الحكم الامر بالجليل الوجه فصرم مصاحفته ومن به عاهة كالابص والاجذم فتكره مصاحفته (د عن البراء) بن عازب قال الشيخ حديث حسن (اذا التقى المسلمان فسلم أحدهما على صاحبه كان أحبهما الى الله) بنصب أحب أي أكثرهما ثوابا عند الله (أحسب ما بشرنا) بكسر الموحدة قال العلقمى قال في النهاية البشرية طلاقة الوجه وبشاشته (بصاحبه فاذا تصالحا أنزل الله عليهما مائة رحمة للبادى تسعون) أي البادى بالسلام والمصافحة (ولله صافح عشرة) بفتح الفاء فيه أن المندوب قد يفضل الواجب (الحكيم) الترمذى (وأبو

المسلمان) ان لم يكن أحدهما أمر دجيلا فان صالحه بمائل فلا بأس به (قوله غفرلها) أي جميع الصغائر (قوله كان أحبهما) خبر

كان مقدم واسمها أحسنهما (قوله الختانان) فيه تغليب الأفضل قطع البظر يقال له خفاض وهذا الحديث ناسخ للعصر في حديث
 إنما الماء من الماء وزيد بن ثابت رضي الله تعالى عنه لم يبلغه هذا الحديث فكان يفتي بعدم وجوب الغسل على من جامع ولم ينزل
 فبلغ سيدنا عمر رضي الله تعالى عنه فأحضره وزجره فذكر له حديث إنما الماء من الماء فطلب منه اثباته فثبتته ثم انحط الأمر على
 نسخ حصره بهذا الحديث (قوله إذا ألقى الله في قلب الخ) خرج ما لو نظر بشهوة نفسه من غير هذا الالتقاء فلا يجوز ومنه ما لو أراد
 الكاس خطبة بنت العالم فانه معلوم انه (١٠٢) لا يجاب فلا يجوز له النظر لانه لشهوة نفسه فهو لا لقاء الشيطان لا لالتقاء الله

تعالى وينبغي أن ينسب هذا
 الالتقاء للشيطان (قوله إذا أم
 أحدكم) أي صار أماما بان صيره
 السلطان أو نوابه أو القوم أو صلى
 منفردا ثم أم به غيره (قوله فان
 فيهم الخ) فهو مه انه اذا لم يكن
 فيهم من ذكر لم يسن التخفيف
 وليس مرادا بل يسن ما لم يؤم
 بمصورين راضين بالتطويل
 والمراد بالتخفيف أن لا يأتي بجميع
 المندوبات بل يقتصر على أصل
 المندوبات لأنه يترك المندوبات
 ويقتصر على الواجب (قوله
 فليطول ماشاء) أي ان لم يؤدي
 التطويل الى الوسوسة أو يضق
 الوقت والا فلا ولي تركه وان جاز
 (قوله اذا آمن) أي شرع فليس
 المراد اذا فرغ لان تأمين المؤمن
 لقراءة الامام لتأمينه والالكان
 عقبه مع ان المطلوب مقارنته كما
 يدل عليه فانه من وافق الخ
 وعبارة العزيزي اذا آمن الامام
 بشدة الميم أي اراد التأمين بعد
 الفاتحة في جهرية وقال المناوي
 وظاهره انه اذا لم يؤمن لا يؤمنوا
 وليس مرادا انتهى (قوله غفر له
 ما تقدم) أي من الصغائر عند
 الجهور وقال السبكي والكبائر

الشيخ) ابن حبان (٣ عن ابن عمر) بن الخطاب قال الشيخ حديث حسن لغيره (ع) اذا
 التفتي الختانان) أي محل ختان الرجل وخفاض المرأة فجمعهما بلفظ واحد تغليبا
 والمراد اذا تمخذا واذن ذلك يحصل بايلاج الحشفة في الفرج (فقدر وجب الغسل) على الفاعل
 والمفعول لو بلا انزال قال المناوي والحصر في خبر إنما الماء من الماء منسوخ وكذا خبر
 الصحبين اذا جامع الرجل امرأته ثم أكسل أي لم ينزل فليغسل ما أصاب المرأة منه
 ثم ليتوضأ وذكر الختانان غالبي فيجب بدخول ذكره بالحشفة في دبر أو فرج جهة عند الشافعي
 (ه عن عائشة ٦ وعن عمرو) بن العاص قال الشيخ حديث صحيح (ع) اذا ألقى الله في
 قلب امرئ خطبة امرأة) بكسر الخاء أي التماس نكاحها (فلا بأس أن ينظر إليها)
 أي لا حرج عليه في النظر إليها أي الى وجهها وكفيها فقط بل يسر ذلك وان لم تأذن اكتفاء
 باذن الشارع (حم هك) في المساقب (هق) كلهم (عن محمد بن مسلمه) بفتح
 الميم واللام قال الشيخ حديث صحيح (ع) اذا أم أحدكم الناس فليخفف) أي صلواته قال
 المناوي نديا وقيل وجوبها بان لا يتخلل بأصل سنتها ولا يستوعب الاكمل نعم له التطويل
 اذا أم بمصورين راضين بالتطويل غير ارفاء ولا مستأجرين (فان فيهم الصغير والكبير)
 أي في السن (والضعيف) قال العاقمي المراد بالضعيف هنا ضعيف الخلق لقوله بعده
 (والمريض وذا الحاجة) قال العلقمي هي أتمم الاوصاف المذكورة فهي من
 عطف العام على الخاص (واذا صلى لنفسه فليطول ماشاء) قال المناوي في القراءة
 والركوع والسجود والشهد وان خرج الوقت على الاصح عند الشافعية (حم ق ت
 عن أبي هريرة) اذا آمن الامام) بشدة الميم أي اراد التأمين بعد الفاتحة في صلاة
 جهرية (فامنوا) مقارنين له (فانه) أي الشأن (من وافق تأمينه تأمين الملائكة)
 قال المناوي قولوا وزمنوا وقيل اخلاصا وحشوا والمراد جميعهم أو الحفظة أو من يشهد
 الصلاة قال المؤلف وأحسن ما فسر به هذا الحديث ما رواه عبد الرزاق عن عكرمة قال
 صفوف أهل الارض على صفوف أهل السماء فاذا وافق آمين في الارض آمين في السماء
 غفر له بعد قال الحافظ ابن حجر مثله لا يقال بالأي فالصير اليه أولى (غفر له ما تقدم من
 دنبيه) من البيان لا للتبعض قال العلقمي ظاهره غفران جميع الذنوب الماضية وهو
 محمول عند العلماء على الصغائر ورواد الجرجاني في اماليه وما تأخر (مالك) في الموطأ
 (حم ق ٤ عن أبي هريرة) اذا أنامت وأبو بكر وعمر وعثمان فان استعطت ان تموت
 فت) أي بصير الموت حيثما خيرا من الحياة قال المناوي قاله لمن قال له يا رسول الله ان جئت

فهو خصوصية لهذا المحل عنده ووجه ترتب الغفران على ذلك ان آمين معني استجب ما دعوت به ومن جعله فلم
 اهدنا الصراط المستقيم والهدى لذلك لا يكون مع ذنوب وقول الملائكة آمين مقبول ومن وافقهم كذلك لان من جاء مع المقبول
 قيل (قول اذا أنامت الخ) قاله صلى الله عليه وسلم حين قال له شخص اذا امت لمن أجيء فقال لا بي بكره فقال اذا مات أبو بكر فقال لعبر
 فقال اذا مات عمر فقال لعثمان فقال اذا مات عثمان فقال اذا أنامت الخ وجواب اذا قوله نعمت وهو حديث ضعيف (قوله فت) أي اذا
 فرض أن موتك طوع يدك فت حينئذ لان بطن الارض خير من ظاهرها لكثرة الفتى حينئذ وهذا من الاخبار بالغيب
 ٣ قوله عن ابن عمر في المناوي عن عمر اه
 ٦ قوله عن عمرو في المناوي وعن ابن عمرو اه

(قوله اذا تناط) أي بعد غزوكم أي مواضع غزوكم فهو على حذف مضاف (قوله واكثرت العزائم) أي التشديد من الامراء على الناس وقوله واستحلت العنائم أي استحلها الائمة وتوابعهم فلم يقسموها على الغانمين كما أمر وانتهى عن زني وقوله الرباط أي المراقبة وهي الاقامة في الثغور أي أطراف بلاد المسلمين قال العلقمي قال في النهاية والمرابطة الاقامة في الثغر والعرب انتهت وقوله عن عتبة بضم العين وفتح المثناة الفوقية وقوله ابن الندر بنون مضمومة ودال مهملة مشددة مفتوحة ابن عبد السلي كان اسمه غيلة فسماه النبي صلى الله عليه وسلم عتبة وقيل غير ذلك وهذا الحديث حسن (قوله فلا تصوموا) أي صومانا فلا بلا سبب (قوله حتى يكون) يريد به كان التامة وهذا الحديث صحيح وقوله اذا انتعل الخ حديث صحيح وقوله اذا انتهى الخ حديث حسن وقوله اذا انتهى أحدكم الخ حديث صحيح (قوله اذا انتعل) أي أراد أن يتعل (قوله لتسكن اليمنى الخ) مدرج من الراوي واللام في لتسكن لام الامر والمراد أمر صاحب اليمنى لانفسها (قوله أولهما) بالنصب حال (١٠٣) مقدم وبالرفع مبتدأ خبره تنعل وبالجملة خبر

تسكن وكذا يقال في آخره اولم يقبل أولهما لتأويل اليمين بالعضو والافهى مؤنثة (قوله وسع) بالبناء للمفعول وبالبناء للفاعل أي وسع له أخوه المسلم فضهيرا الفاعل عائد للعلوم من المقام (قوله والا) بأن لم يوسع له لعدم اتساع الموضوع أو لعدم اتبانه بالسنة فلينظر الخ فان لم يجد موضعا الا عند النعال جلس وخاف الشيطان لانه ان كان صدرا أي مرفوع الرتبة انتهى المجلس اليه في أي موضع جلس ولدا كان صلى الله عليه وسلم اذا دخل على أصحابه جلس حيث انتهى به المجلس ولو آخرهم فينتهي المجلس اليه فان لم يجد موضعا أصلا خرج ولا يجلس وسط الحلقة لانه ورد أن الجالس وسط حلقة القوم ماعون ثم ان كان الجالس لاخذ علم ولم يجد موضعا الاوسط الحلقة فلا بأس به وقوله الى أوسع مكان أي مكان واسع

فلم أحدك فالي من آتى (حل) وكذا الطبراني (عن سويل بن أبي حنيفة) بفتح المهملة وسكون المثناة عبد الله أو عامر الا نصارى قال الشيخ حديث ضعيف (اذا تناط غزوكم) بنون ومثناة فوقية أي بعد غزوكم (واكثرت العزائم) بعين مهملة وزاي أي عزيمات الامراء على الناس في الغزوا الى الاقطار البعيدة (واستحلت العنائم) أي استحلها الائمة وتوابعهم فلم يقسموها بين الغانمين كما أمر وا (غير جهادكم الرباط) أي المراقبة وهي الاقامة في الثغور أي اطراف بلاد المسلمين (طب وابن منده) في العمالية (خط) في ترجمة العباس المدائني (عن عتبة) بضم المهملة وفتح المثناة الفوقية (ابن السدر) بنون مضمومة ودال مهملة مشددة مفتوحة قال الشيخ حديث حسن (اذا انتصف شعبان فلا تصوموا حتى يكون رمضان) أي حتى يجي ذلك واعي صومه فيحرم الصوم في نصف شعبان الثاني عند الشافعية بلا سبب ما يصل النصف الثاني بما قبله (حم) عن أبي هريرة قال الشيخ حديث صحيح (اذا انتعل أحدكم) أي لبس النعل (فليبدأ) بنديا (باليمين) واذا خلع فليبدأ باليسرى (أي لان اللبس كرامة للبدن واليمين أحق بالاكرام لتسكن اليمنى أولهما تنزل وآخرهما تنزع) أولهما متعلق بتعل وآخرهما متعلق بتنزع والجملة خبر لتسكن (حم م د ت ه) في اللباس (عن أبي هريرة) قال المناوي ونقل ابن التين عن ابن وضاع أن تسكن مدرج وأن المرفوع الى اليسرى (اذا انتهى أحدكم الى المجلس) أي المجلس الذي يباح الجلوس فيه (فان رجع له فليجلس) قال الشيخ أي وسع له القوم وقال المناوي وسع له أخوه المسلم كما في رواية (والا فلينظر الى أوسع مكان يراه فليجلس فيه) ولا يستكف أن يجلس خلف القوم بل يجالس الشيطان ويجلس حيث كان (البخوي) أبو القاسم في المعجم (طب هب عن شيبة بن عثمان) وهو حديث حسن (اذا انتهى أحدكم الى المجلس) قال المناوي بحيث يرى الجالس بين يديه ويسمع كلامهم ويسمعونه (فليسلم) عليهم نداء يؤكد الجماع (فان بدأ) أي عن (له ان يجلس) معهم (فليجلس) في أوسع مكان يراه (ثم اذا قام) أي أراد أن يقوم (فليسلم) وان

فأفعل التفضيل ليس على يابه (قوله ثم اذا قام فليسلم) ويجب عليهم الرد أي لان السلام الاوّل معناه أمنتكم من شرى حال حضوري فيسن السلام عند الانصراف ليؤمنهم من شره حال غيبته بل أولى ويؤخذ من هذا التعليل أنه لو جاء وسلم عليهم ووقف لحظة ثم أراد أن ينصرف من غير أن يجلس سن له السلام قبل الانصراف وهو كذلك واجماع المسلمين أن ابتداء السلام سنة وأن رده فرض وأقله السلام عليكم والافضل السلام عليكم وأكل منه أن يزيد درجة الله وبركاته ولو قال سلام عليكم أجزاءه ويشترط اسماع له برفع الصوت به بحيث يسمع كل منهما واتصال الرد بالابتداء كاتصال الاحباب بالقبول في العقود والالزم ترك جواب الرد فان كان هناك نيام خفض صوته بحيث لا يتيقظون انتهت علقمي وقوله وأقله السلام عليكم قال العزيزي لعل مراده اذا سلم على واحد ولا يكفي ردصبي مع وجود مكاف والفرق بينه وبين الصلاة على الميت حيث يكفي بصلاة الصبي مع وجود الرجال أن القصد بالصلاة على الميت الدعاء ودعاء الصبي أقرب الى الاجابة والقصد بالسلام الامان والصبي ليس أهلا له وفي الحديث

دلالة على أنه يسلم قبل أن يجلس وقياسه أن يسلم قبل أن يقوم قلت وفي رواية أبي داود فإذا أراد أن يقوم فليسلم وهي صريحة في ذلك فلتحمل هذه عليها انتهى بحروفه (قوله (١٠٤) إذا أنفق الرجل) في رواية المسلم وذلك لان الكافر لا ثواب له وهذا

الحديث صحيح وكذا اللذان بعده (قوله نفقة) واجبه أو مندوبة (قوله وهو يحتسبها) أي قاصدا الثواب فان غفل عن ذلك فلا ثواب له (قوله كانت له صدقة) أي ثواب صدقة فهو على حذف مضاف أو من اطلاق السبب على المسبب (قوله إذا أنفقت المرأة) أي الزوجة أو الامة بأذن الزوج أو السيد صريحا أو غلب على ظنهما رضاه بقصران كأنه رأها تصدق فحصل له بشرأى انتهى عليها وقوله غير مفسدة قال العلقمي بأن لم يتجاوز العادة ومنهم من حمله على ما إذا أذن الزوج ولو بطريق الاجمال انتهى عزيرى (قوله كان لها أجرها) أي الصدقة أي مثله أي أجر مناولة فهي مساوية للزوج في أصل الاجر لا في الكيف وكذا الخازن الحافظ للطعام المنفق منه اذ معلوم أن المالك ثوابه أكثر (قوله لا ينقص بعضهم الخ) بل كل له أجر من عند الله تعالى (قوله عن غير أمره) أي مع وجود قرينة على الرضا والا كأن ترددت في الرضا حرم عليها (قوله دابة أحدكم) مثلها كل ضالة (قوله يا عباد الله الخ) أو يقول يا جامع الناس ليسوم لاريب فيه اجمع على ضالتي أو يقول آعينوا عباد الله رحكم الله والاولى أن يجمع بين الثلاثة (قوله سبحانه) من حبس (قوله إذا انقطع شمع الخ) مثله مالو الخلع أحدهما أو ضاع فان العلة كراهة المشى في واحدة وما ورد من قول بعضهم في حقه صلى الله عليه وسلم يا خير من عشي في نعل فرد ليس المراد المشى في نعل واحدة بل المراد بالفرد الغير المركب من طاقين

قصر الفصل بين سلامه وقيامه بأن قام فورا اه قال العلقمي وأقله السلام عليك ولعل مراده اذا سلم على واحد والافضل السلام عليكم أو اكل منه أن يزيد ورحمة الله وبركاته ولو قال سلام عليكم اجزاء ولا يكفي ردصبي مع وجود مكلف والفرق بينه وبين الصلاة على الميت حيث يكفي بصلاة الصبي مع وجود الرجال ان القصد بصلاة الميت الدماء ودعاء الصبي أقرب الى الاجابة والقصد بالسلام الايمان والصبي ليس أهلاله وفي الحديث دلالة على أنه يسلم قبل أن يجلس وقياسه أن يسلم قبل أن يقوم قلت وفي رواية أبي داود فان أراد ان يقوم فليسلم وهي صريحة في ذلك فلتحمل هذه عليها (وليس الأولى بأحق من الآخرة) أي ليست التسامحة الأولى بأولى وأحب من التسليمة الآخرة بل كتابها ما حق وسنة والرد واجب في الثانية كما في الأولى (حم د ت ح ب عن أبي هريرة) قال الشيخ حديث صحيح (إذا أنفق الرجل على أهله نفقة وهو يحتسبها كانت له صدقة) أي يثاب عليها كما يثاب على الصدقة قال العلقمي المراد بالاحتساب القصد الى طلب الاجر والمراد بالصدقة الثواب وأطلقها عليه مجازا ويستفاد منه ان الاجر لا يحصل بالعمل الا مقرونا بالنية فان غافل عن نية التقرب لا ثواب له وقوله على أهله يحتمل أن يشمل الزوجة والاقارب ويحتمل أن يختص بالزوجة ويلحق بهما من عداها بطريق الأولى لان الثواب اذا ثبت فيما هو واجب فثبوته فيما ليس بواجب أولى (حم ق ن عن ابن مسعود) عقبه بالقاف (إذا أنفقت المرأة من بيت زوجها غير مفسدة) قال العلقمي بأن لم يتجاوز العادة ومنهم من حمله على ما إذا أذن الزوج ولو بطريق الاجمال (كان لها أجرها بما أنفقت) الباء للسببية (ولزوجها أجره بما كسب) أي بسبب كسبه (وللخازن مثل ذلك) قال المناوي أي الذي أنفقه بيده وقال العلقمي هو الذي يؤمر بحفظ ذلك وصرفه لاهله أي مستحقه (لا ينقص بعضهم من أجره شيئا) فهم في أصل الاجر سواء وان اختلف قدره والتقييد بعدم الافساد في الخازن مستفاد من قوله في الزوجة غير مفسدة اذ العطف عليه اه وفي كونه مستفادا من ذلك فيه نظر (ق ع ع عن عائشة) اذا انفقت المرأة من بيت زوجها (قال المناوي في رواية من كسب في أخرى من طه ام أي بدل بيت زوجها) عن غير أمره (قال المناوي وفي رواية من غير أمره أي في ذلك القدر المعين بعد وجود اذن سابق بصريح أو عرف) (فلها نصف أجره) قال العلقمي مفروض في قدر تعلم رضا المالك به عرفا فان زاد على ذلك لم يجوز ويحتمل أن يكون المراد بالتنصيف في الحديث الخجل على المال الذي يعطيه الرجل في نفقة المرأة فاذا أنفقت منه بغير عمله كان الاجر بينهما الرجل لكونه الاصل في اكتسابه ولكونه يؤجر على ما ينفق على أهله والمرأة بانفاقها (ق د عن أبي هريرة) اذا انفلتت دابة أحدكم بارض فلاة (قال المناوي أي قفراء لاما فيها لكن المراد هنا برية ليس فيها أحد كما يدل له رواية ليس بها أنيس (فليناد يا عباد الله احبوا على) أي دابتي امنه وهما من الهرب (فان الله في الارض حاضر) أي خلقا من خلقه انسيا أو جنبيا أو ملكا لا يغيب (سجسه عليكم) ذكر الضمير باعتبار الحيوان المنفلت فاذا قال ذلك بنية صادقة حصل المراد بعون الجراد (ع وابن السني طب عن ابن مسعود) عبد الله قال الشيخ حديث ضعيف (إذا انقطع شمع نعل أحدكم) بكسر الشين المجهمة وسكون

المهملة

(قوله فليسترجع) أي يقلن الله وأنا إليه راجعون فيحصل له ما رتب على ذلك من قوله تعالى أولئك عليهم صلوات من ربهم إذا (أوى) بقصر الهمزة أفصح من مداها لأنه متد بحرف الجرفان كان متديا بنفسه نحو أوى زيد عمرا فالأفصح المد والعتق فيهما واحد أي انضم إليه في الأول وضمه إليه في الثاني (قوله فليفضه) بأي شيء كان (١٠٥) من ملبوسه وانما يخص الأزار

لكونه الذي كان يلبس اذذاك (قوله بداخلة اراره) أي أحد جانبيه وهي التي من جهة اليسار فانها توضع من تحت والتي من جهة اليمين توضع فوق طرفها خارجة وتلك داخلة وتخص الداخلة لأنه أبلغ لكون العرب من عاداتها اذا أوت الى الفراش أزال ذلك الطرف الداخل باليد اليسرى ووضعت اليد اليمنى بالطرف الخارج فوق العورة فلا يسهل التفص حيثما لا يبغي في اليد اليسرى ولان اليسرى أولى بمباشرة ما فيه اهانة وتحصل السنة بالتفص بالطرف الخارج (قوله ان أمسكت نفسي الخ) اشارة الى آية الله يتوفى الانفس حين موتها أي يبطل فعلها في انظارها والباطن أي الحركة التي بالفعل والتي بالقوة لأنه موت حقيقي والتي لم تمت في منامها أي يتوفاها في النوم بمعنى يبطل حركتها الظاهرة دون الباطنة التي بالقوة لان النائم انما يبطل حركته التي بالفعل وفيه الحركة بالقوة فالتوفى الاول غير التوفى الثاني (قوله اذا باتت) أي دخلت في المبيت فهي تامسة حال كونها هاجرة فراش زوجها بان باتت في فراش آخر أي انتقلت لموضع آخر وان لم يكن فيه فراش بلا عذر لعنتها الملائكة أي سبها وذمها فليس المراد الطرد

المهملة أي سيرها الذي بين الاصابع (فلايمش في الاخرى حتى يصلحها) أي التعل التي انقطع شسها فيكروه المشي في نعل واحدة أو خف أو مداس بلا عذر لانه يجعل بالعدل بين الجوارح (خدم ن عن أبي هريرة طب عن شداد بن اوس) بفتح الهمزة وسكون الواو ومهملة (اذا انقطع شس أحدكم) أي شس نعله (فليسترجع) أي يقول ان الله وأنا اليه راجعون (فانها) قال المناوي أي هذه الحادثة التي هي انقطاع شس النعل (من المصائب البزار) في مسنده (عد عن أبي هريرة) قال الشيخ حديث حسن (اذا أوى أحدكم الى فراشه) أي انضم اليه ودخل فيه قال العلقمي أوى بقصر الهمزة على الافصح أي دخل فيه وضابطه ان أوى ان كان زما كنهنا كان القصر أفصح وان كان متديا كفي قوله الحمد لله الذي آوانا كان لمد أفصح (فليفضه بداخلة ازاره) قال العلقمي للمروزي بداخل بلاها وهي طرف الأزار الذي يلي الجسد (فانه لا يدري ما خلقه عليه) قال العلقمي يخفيف اللام أي حدث بعده به أي من الهوام المؤذية (ثم ليضطجع على شقه الايمن ثم ليقل بايمن ربي وضعت جنبي وبلأ أرفعه ان أمسكت نفسي) أي قبضت روعي في نومي (فارحها) أي تفضل عليها وأحسن اليها (وان أرسلتها) أي وان أردت الحياة الى بدني وأيقظتني من النوم (فافظها بما تحفظ به عبادك الصالحين) فيه اشارة الى آية الله يتوفى الانفس حين موتها قال العلقمي قال الكرمانى الامسك كاية عن الموت فالغفرة والرحمة تناسبه والارسال كاية عن استمرار البقاء والحفظ يناسبه (ق د عن أبي هريرة) اذا باتت المرأة هاجرة فراش زوجها (أي بلا سبب شرعى وليس نحو الحيض عذرا اذله التمتع بها فوق الأزار) لعنتها الملائكة حتى تصبح (أي تدخل في الصباح قال المناوي أي سبها رذمتها الحافظة أو أهل السماء وخص اللبس بالليل لقلبه وقوع طلب الاستمتاع ليلافان وقع ذلك في الممار لعنتها حتى تمسى (حم ق عن أبي هريرة) اذا بل أحدكم فلايمس ذكره بيمينه (أي حال البول تكريما لليمين قال المناوي فيكروه مسه بها بلا حاجة تنزيها عند الشافعية وتحريرا عند الحنابلة والظاهرية) واذا دخل الخلاء فلا يتمسح بيمينه (قال العلقمي أي لا يستخ والنهي للتنزيه عند الجمهور) واذا شرب فلا يتنفس في الاناة (يجزمه مع الفعلين قبله على المسمى ويرفعه معه ما على التثنية بل يفصل القدر عن فيه ثم يتنفس والنهي للتنزيه) (حم ق ع عن أبي قتادة) الحرت أو النعمان (اذا بال أحدكم) أي أراد أن يبول (فايرتد) أي يطلب (لبوله مكانا لينسا) لئلا يعود اليه رشاشه (د) واذا الطبراني (عن أبي موسى) الاشعري قال الشيخ حديث حسن (اذا بال أحدكم) أي فرغ من بوله (فليستر ذكره ثلاث نترات) قال العاقمي وهو بالتاء المثناة من فوق لا بالمثناة هذا ما في الهاية وتعقبه المصنف فقال الصواب أنه بالمثناة اه وقال المناوي بمثناة فوقية لا مثناة واقصر عليه أي يجذب به بقوة ندبا فلو تركه واستنجى عقب الانقطاع أجره (حم د في مراسيله عن يزداد) قال الشيخ حديث صحيح

(١٤ - عزيرى اول) عن رجة الله تعالى وفي الحديث اشارة الى طلب نوم الزوجة مع زوجها في فراش واحد كما فعله العرب لانه أدعى للالفة بخلاف العم فان كلا ينام في فراش (قوله فلا يتمسح) أي لا يستخ بيمينه (قوله فلا يتنفس في الاناة) لانه يقدره اذ قد يكون في نفسه دسم طعام ونحوه فان اكنفى عمرة أو مرتين لم يطلب به العود لان التثنية ليس طلوبا وانما يطلب الرفع اذا ضاق نفسه ولم يكف بجمرة (قوله فليستر) أي يجذب بلطف (قوله يزداد) بن فساة أو فساة

(قوله ببوله) مثله الفاظ المانع بدليل العلة (قوله اذا بعثت) أيها السلطان أو نائبه سرية للغزو سميت الطائفة سرية لشرفها بكثرته إلا أن السري الشريف (قوله فلا تنتقمهم) أي لا تنتق القوي وتترك الضعيف لتلايغته وبقوتهم فيحصل في أنفسهم أنهم منصورون بسبب قوتهم فيكون سببا لخذلانهم (قوله حسن الوجه) أي مستقيم الخلق لأن ذلك يدل على حسن الباطن غالباً ولأن الأسماء قوالب المسيمات أي تدل عليها فكان الاتفاظ قوالب المعاني (قوله أنسى الله الحفظة) أي أزال ذنوبه من فكرهم ومن محفظهم فيستغفرون له لنسيهم ذنوبه (١٠٦) (قوله جوارحه) أي جميعها من يديه ورجليه ولسانه وجلده حتى لا تشهد عليه يوم

(اذ ابال أحدكم) أي أراد البول (فلا يستقبل الريح ببوله فترده عليه ولا يستنج بيمينه) النهي فيه ما للتنزيه (ع وابن قانع) في معجمه (عن حضري) بمهولة مفتوحة فجة ساكنة وراء مفتوحة بلذظ النسبة (وهو مما يبض له الديلمي) أي يبض لسندته أي تركه يباضه لم وقوفه على مسنده قال الشيخ حديث ضعيف (اذ بعثت سرية فلا تنتقمهم) أي لا تحترا لأقوياء (واقطعهم) أي خذ قطعاً من أصحابك غير انتقاء وأرسلها (فإن الله ينصر القوم باضعفهم) كافي قصة طالوت (الحرف) بن أبي اسامة في مسنده (عن ابن عباس) ويؤخذ من كلام المناوي أنه حديث حسن لغيره (اذ بعثتم إلى رجلا فابعثوه حسن الوجه حسن الاسم) لأن قبح الوجه مذموم والطباع تنفر عنه وحاجات الجليل إلى الإجابة أقرب وحسن الاسم يتفادى به (البنار) في مسنده (طس) كلاهما (عن أبي هريرة) قال الشيخ حديث حسن (اذ بلغ الماء قلتين لم يحمل الخبث) أي يدفعه ولا يقبله فلا يجس إلا بتغييره (حم ٣ حب قط ل هق عن ابن عمر) بن الخطاب قال الشيخ حديث صحيح (اذ تاب العبد أسى الله الحفظة ذنوبه وأنسى ذلك جوارحه) أي عوامله من نحو يديه ورجليه فلا تشهد عليه يوم القيامة (ومعالمه من الأرض) قال العلقمي جمع معلم أي آثار تلك الأماكن التي جرت عليها المعصية (حتى يلقي الله وليس عليه شاهد من الله) قال المناوي أي من قبل الله (بذنب) لأنه تعالى يحب التوابين فإذا توبوا إليه بما يحبهم وإذا أحبهم غار عليهم أن يظهر أحد على نقص فيهم فيستر عليهم (ابن عساكر) وكذا الحكيم (عن أنس) بن مالك قال الشيخ حديث ضعيف (اذ تبايعتم بالعينة) قال العلقمي بكسر العين المهملة واسكان التحتية وفتح التون هو أن يبيعه عينا بثمن كثير مؤجل ويسلمها له ثم يشتريها منه بثمن كثير مؤجل سواء قبض الثمن الأول أم لا اه قال المناوي وهي مكروهة عند الشافعية محرمة عند غيرهم (واخذتم اذ ناب البقر) كناية عن الاشتغال بالحرف (ورضيت بالزرع وتركت الجهاد سلط الله عليكم ذلاً) انضم الذال المحجمة وكسرها أي ضعفا وامتها ناقال الجوهرى الذل ضد العز (لا ينزع) أي عنكم (حتى ترجعوا إلى دينكم) قال المناوي أي إلى الاهتمام بأمور دينكم جعل ذلك بمنزلة الردة والخروج عن الدين لمزيد الزجر وانتهويل (دعن ابن عمر) بن الخطاب قال الشيخ حديث حسن (اذ تبايعتم الجنازة فلا تجلسوا حتى توضع) قال المناوي بالأرض كما في رواية أبي داود عن أبي هريرة أو بالحد كما رواه أبو معاوية عن سهل هذا في حق الماشي

القيامه (قوله ومعالمه) جمع معلم أي أثر أي الأماكن التي جرت عليها المعصية فإن كل مكان فعل فيه معصية يشهد على فاعلها يوم القيامة وإن كثرت الأماكن (قوله حتى يلقي الله) أي إلى أن يلقي الله وفيها معنى التعليل أي لاجل أن يلقى الله وليس الخ (قوله بالعينة) هي الحيلة المخصصة من الربا فإنها مكروهة عندنا وقيل جميع جبل الربا محرمة وهو قوري لكن المفتي به الأول (قوله اذا تبايعتم بالعينة) يجانبه علامة الحسن والعينة بكسر العين المهملة واسكان التحتية وبالتون قال في النهاية هو أن يبيع من رجل ساعة بثمن معلوم إلى أجل مسمى ثم يشتريها منه بأقل من الثمن الذي باعها به فإن اشترى بخضرة طالب العينة سلعة من آخر بثمن معلوم وقبضها ثم باعها المشتري من البائع الأول بالقد بأقل من الثمن فهذه أيضاً عينة وهي أهون من الأولى وقال أصحابنا هو أن يبيعه عينا بثمن كثير مؤجل ويسلمها له ثم يشتريها منه بثمن كثير مؤجل أو يبيعه عينا بثمن كثير مؤجل ويسلمها له ثم يشتريها منه بثمن كثير مؤجل سواء قبض الثمن الأول أم لا وهي مكروهة عندنا لما فيها من الاستظهار على ذي الحاجة معها والبيع صحيح ولو صار ذلك عادة غالبة رسمت عينة لم يحصل النقل لصاحب العينة لأن العين هو المال الحاضر من النقد والمشتري إنما يشتريها لبيعها بعين حاضرة تصل إليه محبلة انتهى علقمي (قوله سلط الله عليكم ذلاً الخ) أي لتكون ذلك يشغل عن الدين وإن لم يكن محرماً (قوله فلا تجلسوا حتى توضع) بالأرض أو بالصدر هو أكمل وذلك لأن الميت كالميتع فلا يقعد التابع هذا في حق الماشي معها أما القاعد ينعوا الطريق إذا حرت به أو على القبر فلا يقوم فانه مكروه على ما في الروضة كذا في الشارح والمفتي به في المذهب أنه بسن القيام للقاعد إذا حرت عليه الجنازة كافي ع

منه بثمن كثير مؤجل سواء قبض الثمن الأول أم لا وهي مكروهة عندنا لما فيها من الاستظهار على ذي الحاجة معها والبيع صحيح ولو صار ذلك عادة غالبة رسمت عينة لم يحصل النقل لصاحب العينة لأن العين هو المال الحاضر من النقد والمشتري إنما يشتريها لبيعها بعين حاضرة تصل إليه محبلة انتهى علقمي (قوله سلط الله عليكم ذلاً الخ) أي لتكون ذلك يشغل عن الدين وإن لم يكن محرماً (قوله فلا تجلسوا حتى توضع) بالأرض أو بالصدر هو أكمل وذلك لأن الميت كالميتع فلا يقعد التابع هذا في حق الماشي معها أما القاعد ينعوا الطريق إذا حرت به أو على القبر فلا يقوم فانه مكروه على ما في الروضة كذا في الشارح والمفتي به في المذهب أنه بسن القيام للقاعد إذا حرت عليه الجنازة كافي ع

(قوله ثاب) بالهز في الفعل والمصدر أعني تناؤوا بقولهم تناؤوا باغلط (قوله يده) أي ظهر يده اليسار هذا هو الاكل وتحصل السنة بوضع الظهر أو البطن من اليمنى أو اليسرى (قوله يدخل مع التناؤب) كناية عن تمكنه من وسوسته وقول الشارح أو يدخل حقيقة ممنوع لان الشيطان يجرى من الانسان مجرى النفس (١٠٧) فيدخل في أي عضو أو أراد سواء كان فيه مفتوحا

أولا وبعبارة العلقمى قوله فان الشيطان يدخل الخ قال شيخ شيوخنا يحتمل أن يراد به الدخول حقيقة وهو وان كان يجرى من الانسان مجرى الدم لكنه لا يتمكن منه مادام ذا كرا لله تعالى والمتناؤب في تلك الحالة غير ذا كرا فيتمكن الشيطان من الدخول فيه حقيقة ويحتمل أن يكون أطلق الدخول وأراد القمكن منه لان من شأن من دخل في شيء أن يكون يتمكن منه انتهى مجرؤفه (قوله فليرده) أي التناؤب أي فليتعاطأ أسباب رده بأن يطبق فيه والافهوليس في قدرته فان لم يتمكن رده وضع يده على فقه كما مر (قوله اذا قالها) أي هذا اللفظ (قوله ضحك) أي حقيقة أو كناية عن فرحه وسروره بكونه أغواء بتعاطي سبب التناؤب وهو أثره الاكل فطارعه واغتوى (قوله اذا تجشأ أحدكم) أي ظهر صوت منه مع الريح الخارج مع النفس لان الجشاء صوت مع ريح يخرج من الفم عند الشبع (قوله فلا يرفع الخ) فاذا رفعه ونه بالعطاس كان من الشيطان واذا لم يرفعه كان من الله تعالى لانه يريح البطن (قوله اذا تحففت) أي لبست الخفاف ذات المناقب أي ذات الصفات الحسنة وخصفوا تعالهم أي رقعوه بارقاع فيها زينة وهذا

معها أما القاعد نحو الطريق اذا مرت به أو على القبر فلا يقوم فانه مكروه على ما في الروضة (م عن أبي سعيد) الخدرى (اذا ثاب أحدكم) قال العلقمى بفوقية مشاة فثابته فهمزة معدمة ويقال التناؤب بواو وهو تنفيس ينفض منه الفم لدفع البخارات المحتقنة في عضلات القلب وينشأ من اتلاء المعدة وثقل البدن فيبورت الكسل وسوء الفهم والغفلة اه وقال المناوى بهمزة بعد الالف وبالواو غلط (فليضع يده على فيه) أي ظهر وكف يساره ندا يا قال العلقمى لافرق في هذا الامر بين المصلى وغيره بل يتأكك في حلة الصلاة (فان الشيطان يدخل مع التناؤب) قال المناوى من فقه الى باطن بدنه يعنى يتمكن منه في تلك الحالة ويغاب عليه أو يدخل حقيقة ليشغل عليه صلواته فيخرج منها أو يترك الشروع فيها (حمق د خ عن أبي سعيد) الخدرى (اذا ثاب أحدكم فليرده ما استطاع) قال العلقمى أي التناؤب بوضع يده على فيه بأن يأخذ في أسباب رده وليس المراد أنه يملك دفعه لان الذي وقع لا يرد حقيقة (فان أحدكم اذا قالها) حكاية صوت المتناؤب اذا بالغ أحدكم في التناؤب فظهر منه هذا اللفظ (ضحك منه الشيطان) قال المناوى حقيقة أو كناية عن فرحه وانبساطه بذلك (خ عن أبي هريرة) اذا ثاب أحدكم فليضع يده على فيه ولا يعوى) بمثناة تحته مفتوحة وعين مهملة ساكنة وواو مكسورة أي لا يصوت ولا يصيح كالكتاب (فان الشيطان يضحك منه) أي اذا فعل ذلك لانه يصير ماعبه له بتشويه خلقه في تلك الحالة وتكاسله وقوره قال العلقمى شبه المتناؤب الذي يسترسل معه بعواء الكتاب تنفيراعنه واستقباحه فان الكتاب يرفع رأسه ويقف فاه ويعوى والمتناؤب اذا أمرط في التناؤب أشبهه ومنها تظهر التكنة في كونه يضحك منه لانه صيره ملعبة له بتشويه خلقته في تلك الحالة (ه عن أبي هريرة) قال الشيخ حديث صحيح (اذا تجشأ أحدكم) الجشاء صوت مع ريح يخرج من الفم عند الشبع (أو عطس) قال العلقمى يفتح الطاء في الماضي وبكسرها وضهها في المضارع والضم لغة قليلة (ولا يرفع يده الصوت) أي بالجشاء والعطاس فان للشيطان يجب أن يرفع يدهما الصوت (هب عن عبادة بن الصامت) الانصارى الخزرجي (وعن شداد بن أسوس وواثلة) بن الاسقع الليثي (د و مر اسيله عن يزيد بن مرثد) يتخ الميم وسكون الراء وقع المثلثة قال الشيخ حديث صحيح (اذا تحففت أمتي بالخفاف ذات المناقب الرجال والنساء) بدل من أمتي أي لبستها الرجل والنساء (وخصفوا تعالهم) قال المناوى الظهرا والمراد به جعلوا برائة لامة متاونة بقصد الزينة والمباهاة (تحلى الله عنهم) أي تركهم هملا وأعرض عنهم ومن تحلى عنه فبوسم الهالكين (طب عن ابن عباس) وهو حديث ضعيف (اذا تزوج أحدكم فليقل له) بالبناء للمفعول أي فقولوا ندبا في التهنية (بارك الله لك وبارك عليك) زاد في رواية وجمع بينكافي خير قال المناوى كانت عادة العرب اذا تزوج أحدهم قالوا له بارقا والبنين (الحرث) بن أبي أسامة (طب)

اخبار بالغيث أي انه اذا وجد الزمان الذي يشتغل فيه بزينة الخفاف والتعال عن أمور الدين فقد تحلى الله عنهم أي لم ينظر لهم نظروجة (قوله فليقل له) أي لذلك المتزوج أي يقل له من علمه برواجه من نحو جاره وصديقه وغيره وهذا القول يسن للزوجة أيضا لكنه في الزوج أكد لانه مطالب بالانفاق وحقوق الزوجة (قوله وبارك عليك) أي أنزل الخير عليك وأعانك على حقوق الزوجة وهذا القول عند العقد أو الدخول

(قوله عن عقيل) أخی سیدنا علی رضی اللہ تعالیٰ عنہم أجمعین وكان أكبر سنا من سیدنا علی بعشرین سنة وكان لا یترك جوابا لقصاحته ولذا قال له سیدنا معاویة لما سمی انکم یأبئ ہاشم تصابون فی أبصارکم فقال مع كونه خلیفة وأنتم یأبئ أمیة تصابون فی بصائرکم ای بالمیل عن الأحادیث الواردة فی حق أهل البیت لاعتقاده انه مخطئ ومع ذلك له أجر الاجتهاد وفرق بینہما (قوله سداد) ای ما یسد الخلة ای یقضى الحاجة وهو بكسر الهمزة وفتح الحاء من فتحها خلافا لمن قال الفتح لمن هذا اذا كان السداد بمعنى قضاء الحاجة أما اذا كان بمعنى الصواب فحوالہم اسلک بنا طریق السداد فبالفتح فقط وكذا اذا كان بمعنى الاقتصاد والتوسط فی الفعل نحو فعل زید سداد متوسط (١٠٨) فبالفتح فقط (قوله لل دنیا) ای لطلب دنیا (قوله فامشوا حفاة) ای ان آمن

تجسس القدم وكانوا فی محل لم یزر الحفاہ بهم فیہ وهذا الحدیث موضوع وما قبل انه قواه حدیث غیره مردود بأن ذلك الغیر موضوع أيضا لكن معناه صحیح لما ورد من طلب التواضع وقبح النفس فیسن المشی مع الحفاة فی القرب بالشرط المتقدم اذا قصد به التواضع لا لخصوص هذا الحدیث بل لعموم طلب التواضع (قوله بی) ای باسمی یعنی خصوص محمد فلا یحرم علی من لیس اسمه محمد التكنی بذلك كذا قبل والراجح التحريم مطلقا كما هو معلوم فی القروع (قوله فلا تكتنوا) ای لا تكتنوا بی ای بكنیة بی ای لا تجھوا بین اسمی وكنیة بی ومثل الجمع التكنی فقط کافی القروع (قوله اذا تصافح المسلمان) ای وضع أحدهما بطن یدہ الی بی فی بطن یعنی الاخرة فلا تحصل هذه الخصوصية لمن تصافح بالیسار والاول المصافحة بلا حائل وخرج بالمسلمان الكافر فیکره للمسلم مصافحته (قوله لغير زوجها) ای لیستمع بها غیر زوجها أولیثم ریحها (قوله نار) ای داع الی

كلاهما (عن عقيل بن أبي طالب) وهو حديث ضعيف (اذا تزوج الرجل المرأة لدينه او جالها كان فيها سداد من عوز) السداد بالكسر كل شيء سددت به خلا لا أي كان فيه ما يدفع الحاجة ويسد الخلة قال المناوي وفيه اشعار بأرذلة غير مبالغ في مدحه وان اللائق بالكمال عدم الالتفات لقصد غير الدين (الشيرازي في) كتاب (اللقاب) والكنی (عن ابن عباس وعلی) أهیر المؤمنین وهو حديث ضعيف (اذا تزین القوم بالآخرة) أي تزینوا بی أهل الآخرة مع كونهم لیسوا علی مناهجهم (وتجملوا لل دنیا) أي طلبوا الدنيا بالدين (فالنار مأواهم) أي يستحقون المكث فی نار الآخرة (عد عن أبي هريرة وهو مما یض له الی) فی مسند الفردوس لعدم وقوفه علی سندله وهو حدیث ضعيف (اذا سار عتم الی الحیر فامشوا حفاة) دفعا للكبر وقصد التواضع واذلال النفس ای اذا أنتم تجسس أقد امکم (فان اللہ یضاهف أجره علی المنتعل) ای یضاعف أجر الحافی علی أجر لابس النعل بالقصد المذكور (طس خط عن ابن عباس) وهو حدیث ضعيف (اذا نسیت بی فلا تکتنوا بی) بفتح الكاف وشدة النون المقنونة فیجزم الجمع بین اسمه وكنیة صلی اللہ علیہ وسلم لواحد ولو فی هذا الزمن علی الاصح عند الشافعية وقيل التحريم كان مختصا بعصره صلی اللہ علیہ وسلم لئلا یشتبه فیقال یا أبا القاسم فیظن أنه المدعو فیلتفت فینادی (ت عن جابر) بن عبد اللہ وهو حدیث حسن (اذا تصافح المسلمان لم تفرق) بحذف إحدى التان وأصله تفرق (أکفها ما حتی یفقر لهما) فالمصافحة سنة یجمع علیها المراد الصغار كما مر (طب عن أبي أمامة) الباهلی قال الشیخ حدیث ضعيف (اذا تصدقت فأرضها) أي اذا أردت التصدق بصدقة فبادر بأخرها نداء بالتلا یغلب الشیخ فجعل الشیطان یبذل وینها فانها لا تخرج حتی تفلک لخی سبعین شیطانا کافی خبره ولی کل خیر مانع (حم نخ عن ابن عمرو) بن العاص وهو حدیث حسن (اذا تطیبت المرأة لغير زوجها) أي استعملت الطیب لیستمتع بها غیر زوجها (فاغما هو نار) أي فعلها ذلك یجر الی النار (وشنار) عجة وفون مقنونه حنین مخففا ای عیب وعار واذا كان هذا بالتطیب فما بالك بالزنا (طس عن أنس) بن مالك قال الشیخ حدیث حسن (اذا تقولت لكم الغیلان) أي ظهرت وتلوت بصور مختلفة وهم جنس من الجن (فسادوا بالاذان) أي ارفعوا أصواتکم بالاذان (فان الشیطان اذا سمع النداء) أي الاذان (أدبر وله حصاص) بهجمات أولها مضجوم أي

النار وشنار أي عار (قوله الغیلان) أي الجن اذا تردت وما ورد من قوله صلی اللہ علیہ وسلم لا غول عناء شدة لا غول من الجن یقف فی الطریق ویضل المار عن الطریق لیزوبه فی موضع فیهلكه كما ترجمه العرب أما الغول فثابت فقد ورد أن سیدنا عمر لما سافر الی تجارة من الشام لقیه غول صورته صورة انسان ورجلاه كرجلی حمار فقتله بسيفه لكنه لیس بالصفة السابقة أعنی كونه یقف ویضل الناس الخ فلا ینافی نفيه صلی اللہ علیہ وسلم (قوله فنادوا بالاذان) أي لا بتدائه باسم اللہ الا عظم واقترانه بالتكبير الدال علی التعظیم ثم بالشهادة التي علیها مدار الاسلام ثم بالنداء للصلاة والحث علی الفلاح والختم بالتوحيد (قوله حصاص) أي شدة عدو وضراطة قدره علی اخراج الضراطة أي وقت وذلك لتقل الاذان علیه فخرج الضراطة لیسغل

سمعه به عن سماع الأذان وصبرة العلق من الحصان بالمهمة والصاد المكررة المهمة قال في النهاية سرعة العدو وقيل هو أن يصعب بدنيه ويصير بأذنيه ويعد وقيل هو الضراط انتهى مصع حرك وأصل المصع الحركة والضرب وهو بالصاد والعين المهملتين ويصير بأذنيه أي يضمهما قال الجوهري أي قال ابن السكيت صر الفرس أذنيه ضمهما إلى رأسه انتهى (قوله هات عيذه) أي ما لك الله تعالى عينيه فيبكي بهما أي وقت ليظهر للناس الخشوع (١٠٩) والصلاح فيصنوا إليه ويتبعوه

في كل ما أمر به من الفساد فالممدوح من البكاء ما نشأ عن خوف القلب (قوله فليتنظر) أي فليستأمل فيما يتقناه أي خيرا أي فليطلبه والافلتر كه فانه لا يدري ما يكتب له من أمنيته لكن قد تكون أمنيته سببا لحصول ما تنناه لان الله تعالى ساعات اجابة فرجا صادفت أمنيته ذلك فتكور سببا لتزول السوء به (قوله اذا تمى أحدكم) أي خيرا فليكثر الامني كذا قاله الشارح وقال شيخنا فليكثر أي من الطلب أما المطلوب فلا يجوز الاكثر فيه الا اذا كان يلحق بالداعي وقوله فاعلم يسأل ربه أي وهو تعالى خزائنه لا تنفد (قوله فليبره اياه) ليكون سببا في المحبة لانه اذا لم يره رعبا توهم أنه يدخر به (قوله فليغيب) لم يقل فليدفعها اشارة الى أن الدفن من غير تعقيب لا يكفي لانه رعبا عثر فيها شخص فذلوته ولو كان خارج المسجد من له أن يوارى (قوله لا تصيب) أي لئلا تصيب (قوله الى المسجد) أي محل الجماعة لطب الجاعة ولو غير مسجد أو المسجد ولو منفردا لان الصلاة فيه فرادى أفضل منها في البيت فرادى (قوله لا ينزه) أي لا يذهبه ولا يخرج به الا قصد الصلاة لا قصد نبوي

شدة عدو أو ضراط قال المناوي وأخذ منه أنه ينسب الأذان في الدار التي تعبت الخن فيها (طس عن أبي هريرة) قال الشيخ حديث حسن (ع) اذا تم بغير العبد الفاجر هو المنبعث في المعاصي والحارم (مات عينيه) أي صار دمعهما كأنه في يده (فبكي بهما متى شاء) ليؤهم الناس أنه كثير الخوف من الله واطهار الخشوع (عد عن عقبة بن عامر) الجهني وهو حديث ضعيف (ع) اذا تمى أحدكم أي استتمى حصول أمر مرغوب فيه (فليتنظر ما يقيني) أي فليستأمل فيما يتقناه ان خير اقدال والا يكف عنه (فانه لا يدري ما يكتب له من أمنيته) وقد تكون أمنيته سببا لحصول ما تنناه (حم خد هب عن أبي هريرة) وهو حديث حسن (ع) اذا تمى أحدكم فليكثر فاعلم بالرب (قال العلقمي والمعنى اذا سأل الشخص الله حوائجه فليكثر فان فضل الله كثير (طس عن عائشة) قال الشيخ حديث حسن (ع) اذا تناول أحدكم من أخيه شيئا أي أخذ من على بدنه أو ثوبه نحو قذاة (فليبره اياه) بضم التثنية وسكون اللام أمر من أراه يربه تطيبها لظاهرة واشعارا بانه بصدد ازالة ما يشبهه وذلك يبعث على الحب ريزيد في الود (د في مر اسيله عن ابن شهاب) الزهري (قط في الافراد عنه من أنس) بن مالك (بلفظ اذا نزع) بدل اذا تناول قال الشيخ حديث ضعيف (ع) اذا تمى أحدكم وهو في المسجد فليغيب ثيابه (قال العلقمي ظاهره ولو في أرض المسجد اذا وقعت فيه ومحل ما اذا كانت ترابية أو رملية مثل مسجده صلى الله عليه وسلم وقال المناوي فليغيب ثيابه بتثبيت النون بأن يوارى في التراب أي تراب غير المسجد أو يبصق في طرف نحو ثوبه أو رداءه ثم يحك بعضه ببعض ليضمحل (لا تصيب جلده مؤ من أرتو به فتؤذيه) قال المناوي وذلك مطلوب في غير المسجد أيضا لكن البصاق في أرضه حرام ومواراته أو اخرجاه واجب وفي غيره مندوب (حمع وابن خزيمه) في صحبه (هب والضياء) والديلمي (عن سعد) بن أبي وقاص قال الشيخ حديث صحيح (ع) اذا توضأ أحدكم فاحسن لوضوه بأن راعى شروطه وفروضه وآدابه (ثم يخرج الى المسجد لا ينزعه الا الصلاة) أي لا يخرج به الا ارادة الصلاة (لم تزل رجله اليسرى تموعنه سائمة وتكتب له الجنة حسنة حتى يدخل المسجد) قال المناوي فيه اشعار بأن هذا الجراء للامشي للراكب وفيه تكفير السيئات مع رفع الدرجات وقد يجتمع في عمل واحد شيان أحدهما رافع والاخر كافر واحتج به من فضل الرجل على اليد وعكس بعضهم لان باليد البطش وحسن تناول ومن اوله الاعمال والصنائع والضرب في الجهاد والرمي وغير ذلك قال بعضهم والتحقيق أنهم امتداد لان التمييز كل بفضائل ليست في الاخرى (ولو يعلم الناس ما في العتمة والصبح) أي ما في صلاتهم جماعة من جزيل الثواب (لا توهموا ولو جوا) أي زاحفين على الركب (طس هب عن ابن عمر) بن الخطاب وهو حديث صحيح (ع) اذا توضأ أحدكم في بيته ثم أتى المسجد كان في صلاة) أي حكمه حكم من هو في صلاة من حيث كونه

فلو طرأ له قصد نبوي بعد الخروج لم يضر (قوله لم تزل الخ) جعل التكفير من جهة والاثابة من جهة أخرى لا يتأقسه انه تعالى يكفر عنه بسبب نقل الرجل في الطاعة السيئات ويتفضل عليه برفع الدرجات ولو ذهب من بيته محمدا فاقصد الوضوء والصلاة في المسجد كان له هذا الخير والتقييد بكونه توضأ قبل ثم خرج الخ انما هو للاكمل (قوله ما في العتمة) أي صلاة العشاء ولعل هذا قبل النبي عن تسجدة العشاء عتمة

(قوله فلا يقبل) أي لا يفعل هكذا أي (١١٠) التشييك فبكره التشييك في محل الصلاة فمن قصد الصلاة وكذا في حال الصلاة وفي

الذهاب إليها كما اقتضاه هذا الحديث مع ان المقرر في الفقه أنه لا يكره الا لمن جلس بمحل الصلاة ينتظرها لان التشييك جالب للنوم وهو مظنة للحدث فلا يكره في الذهاب إليها فيجمل قوله فلا يقبل هكذا على ما بعد اتيانه المسجد فقط ومثل التشييك فيما ذكره فرقة الاصابع ومثله تشييك يده في يد غيره (قوله فابدأ بيمينكم) أي من الاعضاء التي لا يطلب غسلها معا كالخدين والاذنين (قوله فوجد) أي وارثه اذا لميت لا يجدي شيئا (قوله في ثوب حبرة) هو ثوب يمانى من قطن أو كتان مخطط وهذا يعارضه الاحاديث الآخرة بالتكفين في البياض ويمكن الجمع بأنه ليس المراد خصوصا الحبرة بل ما كان من جنسها أعنى القطن أو الكتان على أنه لا حاجة للجمع الا اذا تقاومت الاحاديث وهذا ضعيف لا يعارض تلك لانها صحيحة (قوله وليتجاوز فيهما) بأن يقتصر على الواجب وجوبا كذا في الشارح والراجح كقول سم أنه لا يطيلهما عرفان أرق بالمسند ويات فلو أطالهما عرفا حرم مع الصحة خلافا لمن قال تبطل وذلك لانه يقتصر في الدوام الخ (قوله كرامة) فلا ياباها فلو لم يوسع له أحد فيبغى أن يلتبس لهم عذرا فلا يحق عليهم و اذا وسع له فلا ينبغي له أن يقول صدر المجلس وآخره سواء باللسان فقط وقلبه يجب الجلوس في صدره فهو رياء فان كان مظهره واعتقد أن جلوسه في صدره مثله في آخره فلا بأس بقول ذلك للواضع

مأمورا بالخشوع وترك العبث (حتى) أي الى أن (يرجع) الى محله (فلا يقبل هكذا) يعني لا يشبك بين أصابعه وفيه اطلاق القول على الفعل وهو شائع (وشبك بين أصابعه) أي شبك النبي صلى الله عليه وسلم والمشار إليه فعل النبي صلى الله عليه وسلم (ك) في الصلاة (عن أبي هريرة) وهو حديث صحيح (اذنوا أحكم فاحسن وضوءه) بآتيانه بواجباته ومنه وياته (ثم خرج) من محله (عامدا الى المسجد فلا يشبكن) ندبا (بين) أصابع (يديه فانه في صلاة) أي في حكم من هو في الصلاة ومفهوم الشرط ليس قيدا معتبرا فلو توضع واقصر على الواجب تارك للسنة وهو ما ورد بعدم التشييك قال العلقمي وورد ما يدل على جواز التشييك وجمع الامم اعلم بان النهى مقيد بما اذا كان في الصلاة أو قاصدا اليها اذ تنتظر الصلاة في حكم المصلي ولا يكره التشييك في المسجد بعد فراغ الصلاة اذ لم ينتظر صلاة أخرى (حم د ت عن كعب بن عجرة) بفتح العين المهمة وسكون الجيم وقع الراء قال الشيخ حديث صحيح (اذنوا أحكم فلا يغسل أسفل رجله بيده اليمنى) قال المناوي لانهم كانوا يمشون حفاة فقد يتعلق بحواذى أو زبل بأسفلهما فلا يباشرون ذلك بينما تكرمه لها (عد عن أبي هريرة وهو) أي هذا الحديث (مما يبيح له الديلمي) في مسند الفردوس لعدم وقوفه له على سند وهو حديث ضعيف (اذنوا تم فابدوا بيمينكم) أي بغسل اليمنى من اليسدين والرجلين ندبا فان كس صح مع الكراهة (ه عن أبي هريرة) وهو حديث صحيح (اذنوا) أي فرغت من وضوءك (فانتضح) أي رش الماء ندبا على مذاك كبرك وما يليها من الأزار حتى اذا أحسست بببل تقدر أنه بقية الماء لئلا يوسوس لك الشيطان (ه عن أبي هريرة) قال الشيخ حديث حسن (اذنوا في أحكم) أي قبضت روه (فوجد شيئا) يعني خلف تركه لم يتعلق بها حق لازم (فليكفن في ثوب حبرة) جوزفيه الشيخ الوصف والاضافة وهو بكسر الحاء المهمة وفتح الموحدة بوزن عتبة ثوب يمانى من قطن أو كتان مخطط قال المناوي وهذا يعارضه الاحاديث الآخرة بالتكفين في البياض وهي أصح فلتقدم (د والضياء) المقدسى (عن جابر) بن عبد الله قال الشيخ حديث صحيح (اذا جاء أحدكم الجمعة) أي أراد الجمعة البهاؤ ذكر الهجي وغالبي فالحكم يوم المقيم معها (فليغتسل) ندبا عند الجهور وصرفه عن الوجوب خبر من توضع يوم الجمعة فيها ونعمت ومن اغتسل فالتغسل أفضل (مالك) في المومنان (ق ن عن ابن عمر) بن الخطاب (اذا جاء أحدكم يوم الجمعة والامام يحط فليصل ركعتين) أي ندبا قبل ان يقعد والركعتان يحصل بهما تحية المسجد فيكره الجلوس قبله ما عند الشافعي وفيه رد على أبي حنيفة ومالك في ذهابهما الى كراهة التحية لداخله (وليتجاوز فيهما) أي يخفف قال الخطيب الشريفي والمراد بالتخفيف فيما ذكره الاقتصار على الواجبات كما قاله الزركشي لا الاسراع قال ويدل له ما ذكره من انه اذا ضاق الوقت وأراد الوضوء اقتصر على الواجبات اه وقال المناوي فان زاد على أقل مجزئ بطلت عند جمع شافعية اه وقال ابن قاسم العبادي خفيفتين عرفا على الأوجه فلا يجب الاقتصار على الواجبات خلافا للزركشي فلوطولهما بطلت صلاته ويستتني الداخل آخر الخطبة فان غلب على ظنه أنه ان صلاهما فاته تكبيرة الاحرام مع الامام تركهما ولا يقعد بل يستمر قائما لئلا يكون جالسا في المسجد قبل التحية (حم ق د ن عن جابر) بن عبد الله (اذا جاء أحدكم بأوسع له أخوه) أي أخوه في الاسلام (فانما هي كرامة أكرمه الله بها) أي الفعلة أو الخصلة حيث ألهمه الله اياها (تخ هب عن مصعب) بن عمير وسكون الصاد وفتح العين المهمة لئلا يخرجه

(قوله لطالب العلم) أي العامل به والافه هو محروم من ثمرات العلم الاثروية (١١١) والمراد بطالب العلم هنا من قصد انتشاره

فيشمل المدرس واللاتخدم منه والمفتي (قوله الحدثنان) بفتح الحاء والادال أو بـ كسر الحاء وسكون الدال (قوله فلا يجعلها) أي لا يتجمل عليها بالترغ قبل قضاء شهوتها وهو بضم المثناة التحتية من أجعل وقوله قبل فليصدقها هو بفتح المثناة التحتية وضم الدال المهملة كذا في العزيزي وقوله فلا يجعلها قال العزيزي بل يجعلها حتى تقضى وطرفها فإنه من حسن المعاشرة الماء وربها ويعلم ذلك بالقرائن انتهى (قوله فلا ينتظر) أي لا يكثر منه فلو نظر مرة أو مرتين لم يترتب عليه شيء (قوله فان ذلك) أي تكبر ذلك ويطلب لها أن لا تنتظر الى فرجه والمراد بالفرج القبول ومثله الدبر (قوله قال ابن الصلاح الخ) أشار بذلك الى أن ما ذكره ابن الجوزي من وضعه غير مسلم ومع ذلك الذي انحط عليه كلام المناوي أنه موضوع (قوله فانه) أي اكثار الكلام بخلاف قلبه فلا يترتب عليه ما ذكر (قوله مشجته) أي في الكتاب الذي ألفه لذكرك ما يخبره فيه (قوله اذا جعلت الخ) بكسر التاء لانه خطاب لسيدتنا عائشة رضي الله تعالى عنها فالكاف مكسورة في الموضوعين (قوله سمعت خير الكوثر) أي مثل خبره فليس المراد أن ما يسمع حينئذ هو حقيقة خبره بل يضاهاى صوته (قوله فاخلعوا تعالكم) المراد كل ما كان في الرجل الا الخلف والمزلفيه من المشقة (قوله في صلاتك) أي آخر صلاتك

موحدة (ابن شيبه) وهو حديث حسن (اذا جاء الموت لطالب العلم وهو على هذه الحالة) أي التي هي طلب العلم الشرعي المعمول به (مات وهو شهيد) أي من شهداء الاثرة (البرار) في مسنده (عن أبي ذر) الغفاري (وأبي هريرة) معاقال الشيخ حديث ضعيف (اذا جاءكم الزائر) قال المناوي أي المسلم (فاكرهوه) أي بما لا تكاف فيه للنهي عن التكاف للضيف (الطرايطي في) كتاب (مكارم الاخلاق فر) وكذا ابن لال (عن أنس) بن مالك وهو حديث ضعيف (اذا جاءكم الاكفاء أناسكموهن) قال الشيخ بقطع الهمزة (ولا ترابصوا) أي حدوث أمر يحدث أحدي التابن تحقيقا أي تفتظروا (بين الحدثنان) قال العلقمي المعنى اذا طالب الكفاء فلا تمنعه وتتربص وقوع أمر بهما من موت ونحوه (فر عن ابن عمر) بن الخطاب وهو حديث ضعيف (اذا جامع أحدكم أهله) أي زوجته أو أمته (فليصدقها) بفتح المثناة التحتية وضم الدال المهملة قال الشيخ أي فليجامعها بشهوة قوية جامعها الحاء قال المناوي أي فليجامعها بشدة وقوة وحسن فعل (فان سبقها) بالانزال وهي ذات شهوة (فلا يجعلها) بضم المثناة التحتية من أجعل أي فلا يجعلها على أن تجهل فلا تقضى شهوتها بذلك الجماع بل يجعلها حتى تقضى وطرفها فإنه من حسن المعاشرة المأمورية ويعلم ذلك بالقرائن (عب عن أنس) بن مالك قال الشيخ حديث صحيح (اذا جامع أحدكم أهله فليصدقها ثم اذا قضى حاجته قبل أن تقضى حاجتها) أي أنزل قبل انزالها (فلا يجعلها) أي لا يجعلها على مفارقتها بل يستمر معها (حتى تقضى حاجتها) ويعلم ذلك بالقرائن كما تقدم (عب عن أنس) بن مالك وهو حديث صحيح (اذا جامع أحدكم امرأته فلا يتخى حتى تقضى حاجتها منه كما يجب أن يقضى حاجته منها) فينبذ ذلك لانه من المعاشرة بالمعروف (عد عن طلق) بفتح طاء المهملة وسكون اللام آخره فاف قال الشيخ حديث صحيح (اذا جامع أحدكم زوجته أو جاريته فلا ينظر الى فرجها) قال المناوي واذا نهى عنه في حال الجماع في غيره أولى فيكره نظرفرج الحليسة مطلقا تنزيها وخرج بالنظر المس فلا يكره اتفاقا (فان ذلك يورث العمى) أي للبصيرة أو البصر للناظر أو الولد ولم ينظر اليه النبي صلى الله عليه وسلم قط ولا رآه منه أحد من نسائه (بقي) بفتح الموحدة وكسر القاف وشد الياء التحتية (ابن مخلد) بفتح الميم وسكون الخاء المعجمة وفتح اللام بعدها دال مهملة (عد عن ابن عباس قال ابن الصلاح جيد الاسناد (اذا جامع أحدكم حليلته فلا ينظر الى الفرج فانه) أي النظر اليه (يورث العمى ولا يكثر الكلام) فيكره تنزيها حال الجماع بلا حجة (فانه يورث الخرس) أي في المتكلم أو الولد (الازدي في) كتاب (الصعفاء) والمتروكين (والخليلي في مشجته) المشهورة (فر) كاهم (عن أبي هريرة) وهو حديث ضعيف (اذا جعلت أصبعين في أذنين سمعت خير الكوثر) بالخاء المعجمة ومهملتين بينهما مشناة تحتية أي تصويته في حريمه قال العلقمي قال بعضهم ربه عناء من أحب أن يسمع خير الكوثر أي نظيره أو ما يشبهه لانه يسمعه بعينه (قط عن عائشة) قال الشيخ حديث صحيح (اذا جلستم) أي أردتم الجلوس (فاخلعوا تعالكم) ندبا (تستريح أقدامكم) باثبات المثناة التحتية قال المناوي أي لكي تستريح فكانه يومهم أنه منصوب قال وخرج الخلف فلا يطلب ترعه (البرار) في مسنده (عن أنس) بن مالك وهو حديث ضعيف (اذا جلست في صلاتك فلا تتركن الصلاة على) بنون التوكيد الثقيلة فهي واجبة في الصلاة وبه أخذ الشافعي وأقلها اللهم صل على محمد ومجملها آخر الصلاة بعد التشهد الاخير (فانها

في التشهد الذي يعقبه السلام وقوله فلا تتركن الصلاة على إشارة الى أنه يحرم تركها

(قوله زكاة الصلاة) أي صلاحها وبتركها تصف بالفساد (قوله إذا جرت) أي جرت الميت بالخور بوضع العود وبخوره في الحجرة بكسر الميم وقت غسله أو وضعه على السرير (١١٢) أو عند خروج شيء منه ولا يخرج عند مشيه ولا عند وضعه في القبر وقوله

ر كاة الصلاة) أي صلاحها فتفسد الصلاة بتركها (قط عن بريدة) بن الحبيب وهو حديث ضعيف (إذا جرت الميت فأوتروا) أي إذا جرت الميت فأوتروا فان الله وتر يحب الوتر قال المناوي في كبريه وكيفية تجميره أن يدور من يديه الحجرة حول سريره وتر انتهى بحروفه (قوله جهل على أحدكم) أي سب شخص أحدكم لان السب من الجهل (قوله أعوذ بالله منسك) أي من شرك ولا يقولها الا اذا لم يخف من الدعاء وجاء في رواية أنه يكرر ذلك ثلاثا (قوله في نفسك أي صدرك أي اذا خطر عليك خاطر ولم تعلم هل هو خير أو شر فدعه أي وهذا الخطاب للعصابة الذين ملئت قلوبهم نورا أمام من غلبت عليهم ظلمات الذنوب فأولئك كالانعام بل هم أضل (قوله لا ليلك الخ) أي لا قبول ولا اسعادا ولا رضا ولا خير لك لتبلسك بالحرام فهو مردود أي مردود ثوابه وان حصل به سقوط الواجب عنه وكذا لو حج عن غيره أو عن والديه كافي الحديث الذي بعده وانما خص الوالدين بالذكر لانهم أحق بزيادة البر من غيرهما والمراد أنه يحج عنهم اجماعا واحدة بل يحج عن كل حجة (قوله في السماء) لان غالب أرواح المؤمنين في السماء تتهم في الجنان وبعضها في بر معروفه ذكرها السبوطي (قوله ثم التفت) أي عينا وشعلا في ذلك اشارة اني أنه يجب أن لا يطلع على هذا الكلام الا المحدث فيجب عليه حينئذ أن لا يحدث به أحد وان

ر كاة الصلاة) أي صلاحها فتفسد الصلاة بتركها (قط عن بريدة) بن الحبيب وهو حديث ضعيف (إذا جرت الميت فأوتروا) أي إذا جرت الميت فأوتروا فان الله وتر يحب الوتر قال المناوي في كبريه وكيفية تجميره أن يدور من يديه الحجرة حول سريره وتر انتهى بحروفه (قوله جهل على أحدكم) أي سب شخص أحدكم لان السب من الجهل (قوله أعوذ بالله منسك) أي من شرك ولا يقولها الا اذا لم يخف من الدعاء وجاء في رواية أنه يكرر ذلك ثلاثا (قوله في نفسك أي صدرك أي اذا خطر عليك خاطر ولم تعلم هل هو خير أو شر فدعه أي وهذا الخطاب للعصابة الذين ملئت قلوبهم نورا أمام من غلبت عليهم ظلمات الذنوب فأولئك كالانعام بل هم أضل (قوله لا ليلك الخ) أي لا قبول ولا اسعادا ولا رضا ولا خير لك لتبلسك بالحرام فهو مردود أي مردود ثوابه وان حصل به سقوط الواجب عنه وكذا لو حج عن غيره أو عن والديه كافي الحديث الذي بعده وانما خص الوالدين بالذكر لانهم أحق بزيادة البر من غيرهما والمراد أنه يحج عنهم اجماعا واحدة بل يحج عن كل حجة (قوله في السماء) لان غالب أرواح المؤمنين في السماء تتهم في الجنان وبعضها في بر معروفه ذكرها السبوطي (قوله ثم التفت) أي عينا وشعلا في ذلك اشارة اني أنه يجب أن لا يطلع على هذا الكلام الا المحدث فيجب عليه حينئذ أن لا يحدث به أحد وان

ذكره كان خائفا للامانات وحرم عليه (قوله فهي) أي الحصلة أو الكلمة أمانة أي عند المحدث فلا يجوز له أن يحدث بها غيره (قوله فعليه بالجهاد) أي لانه لا مانع له يمنعه من ذلك وفيه اشارة الى أن الولد والزوجة يمنعان عن الجهاد وليس كذلك

بجفة

بل هو واجب لكنه عند عدم الزوجة والولد متأكد أكثر من وجودهما (قوله اذا حسدتم) أي تمنيت زوال نعمة عن أحد فلا تبغوا أي لا تجاوزوا الحد بأن تسعوا في زوال نعمة المسود (قوله واذا ظننتم) أي السوء بأحد فلا تحققوا أي تأخذوا في أسباب التحقق لذلك الاحد لانه ينبغي السترو وهذا في حق شخص لم يكن أهل ريبه بل ينبغي التحقق فيه فينزجر (قوله تطيرتم) أي تشاءتم بشئ كيوم نحس أو بكلمة عند سفر كقوله مثالا لاسلامه أو لاختلافه ولاظفر (قوله فان البصر) أي الادوال الذي كان في الحدفة وحينئذ لا فائدة في بقاء البصر مفتوحا لا تشويه الخلقة وقال العلقمي قوله (١١٣) فان البصر يتبع الروح معناه أن الروح

اذا نخرج من الجسد يتبعه البصر ناظرا أين يذهب قال شيخنا وفي فهم هذا ذقة فانه يقال ان البصر اغما يصير مادام الروح في البدن فاذا فارقه تعطل الابصار كما تعطل الاحساس والذي ظهر لي فيه بعد النظر ثلاثين سنة أن يجاب بأمرين أحدهما ان ذلك بعد خروج الروح من أكثر البدن وهي بعد باقية في الرأس والعينين فاذا نخرج من القسم أكثرها ولم تخرج كلها تنظر البصر الى القدر الذي خرج وقد ورد أن الروح على مثال البدن وقدر أعضائه فاذا نخرج بقيتها من الرأس والعينين أمسك النظر فيكون قوله ذاقض معناه اذا أسرع في قبضه الثاني أن يجعل على ما ذكره كثير من العلماء ان الروح لها اتصال بالبدن وان كانت خارجة فترى وترد السلام ويكون هذا الحديث من أقوى الأدلة على ذلك والله أعلم بمراد نبيه صلى الله عليه وسلم وفي الروح لغتان التذكير والتأنيث انتهى بحروفه وكتب على قوله وقولوا خيرا مانصه فان الملائكة تؤمن قال العلماء قوله صلى الله عليه وسلم اذا حضرتم الميت فقولوا خيرا

بجفة ظهره (طب عن محمد بن عايط) القرشي قال الشيخ حديث صحيح (اذا حسدتم) قال العلقمي الحسد تعنى زوال النعمة عن المنعم عليه وخصه بعضهم بأن تعنى ذلك لنفسه والحق انه أعم (ولا تبغوا) أي لا تعدوا وتركبوا غير المشروع فيه فن خطرله ذلك فليبادر الى استكراهه (واذا ظننتم فلا تحققوا) أي اذا شككتم في أمر برحمان أي ظننتم بأحد سوأ فلا تحققوا ذلك بالتجسس واتباع موارده ان بعض الظن اثم (واذا تطيرتم فامضوا) الطيرة بكسر الطاء وفتح الياء التشاؤم بالشئ والمعنى اذا تشاءتم بسبب الطيرة فلا يلتفت أحدكم الى ذلك وامضوا القصدكم (وعلى الله فتوكلوا) أي فوضوا له الامران الله يحب المتوكلين (عد عن أبي هريرة) وهو حديث ضعيف (اذا حضرتم موتاكم) أي عند احتضارهم (فأمضوا البصر) أي أطبقوا الجفن الاعلى على الجفن الاسفل (فان البصر يتبع الروح) قال العلقمي معناه ان الروح اذا نخرج من الجسد يتبعه البصر ناظرا أين يذهب قال وفي فهم هذا ذقة فانه يقال اغما البصر يصير مادام الروح في البدن فاذا فارقه تعطل الابصار كما تعطل الاحساس والذي ظهر لي فيه بعد النظر ثلاثين سنة أن يجاب بأحد أمرين أحدهما أن ذلك بعد خروج الروح من أكثر البدن وهي بعد باقية في الرأس والعينين فاذا نخرج من القسم أكثرها تنظر البصر الى القدر الذي خرج الثاني أن يجعل على ما ذكره كثير من العلماء ان الروح لها اتصال بالبدن وان كانت خارجة فترى وترد السلام (وقولوا خيرا) أي ادعوا للميت بخير وغفرة وللمصاب بجبر المصيبة (فان الملائكة تؤمن على ما يقول أهل الميت) أي تقول آمين أي استجب باربنا ما قالوه ودعواؤهم مستجاب (حم د ل ك عن شداد بن أوس) قال الشيخ حديث صحيح (اذا حكم الحاكم فاجتهد فأصاب فله أجران واذا حكم فاجتهد فأخطأ فله أجر واحد) قال العلقمي قال النووي أجمع المسلمون على أن هذا الحديث في حاكم عالم أهل الحكم فان أصاب فله أجران أجر اجتهاده وأجر باصابتة وان أخطأ فله أجر اجتهاده وفي الحديث محذوف أي اذا أراد الحكم فاجتهد قالوا أو امان ليس بأهل للحكم فلا يجعل له الحكم فان حكم فلا أجر له بل هو آثم ولا ينفذ حكمه سواء وافق الحكم أم لا وقوله فأصاب أي صادف ما في نفس الأمر من حكم الله تعالى (حم ق د ن ه عن عمرو بن العاص حم ق ه عن أبي هريرة) اذا حكمتم فاعدلوا واذا قتلتم فاحسنوا أي القتل بالكسر هيئة القتل بأن تختاروا أسهل الطرق واسرعها اذها فالروح لكن تراعى المثابة في القاتل في الهيئة والآلة ان أمكن (فان الله محسن يحب المحسنين) أي يرضى عنهم ويجزل مثوبتهم ويرفع درجاتهم (طس عن أنس) بن مالك قال الشيخ حديث صحيح (اذا حكم أحدكم) بفض اللام أي رأى في منامه رؤيا (فلا

(١٥ - عزيزي اول) أمر ندب وتعليم لما يقال عنده من الدعاء والاستغفار له وطلب اللطف به والتخفيف عنه وفيه اخبار بتأمين الملائكة على دعاء من هناك بأن يقولوا آمين ومعناها في المشهور اللهم استجب ربي استجب أن يحضر الميت الصالحون وأهل الخير ليذكروه ويدعوه ولن يخلفه فينتفع بذلك الميت ومن يصاب به ومن يخلفه انتهى بحروفه (قوله اذا حكم) أي أراد أن يحكم فاجتهد بأن كان أهلا ولا فاهي عبارته مقولوبة وقوله فله أجران أي على الاجتهاد وعلى الحكم (قوله واحد) أي على الحكم فقط (قوله فاحسنوا) أي القتل باحداد الشفرة وعدم التمثيل بالقتل قصاصا (قوله اذا حكم) بابه قتل

قوله اذا خاف الله العبد الخوف من الله تعالى هو ما يتسبب عنه ترك المحرمات وفعل الواجبات لا بمجرد قول أنا خاف الله تعالى كما وقع لبعضهم أنه كان ينام في محل تأتي اليه الآفات تنام حوله ولا يتحرك من ذلك لاعتقاده أنه لا يقع منهم شيء الا بأمر الله تعالى وقدم المفعول اهتماما بالخوف وحنا عليه (قوله منه كل شيء) أي من الخلق لان الجزاء من جنس العمل ومثله يقال في أخافه الله تعالى له من كل شيء (قوله اذا ختم العبد القرآن) أي انتهى في قراءته الخ صلى عليه ستون كذا بخط المصنف وفي بعض النسخ سبعون وهي تحريف ويحتمل أن هذا العدد يحضرون عند ختمه والظاهر أن المراد العدد الكثير لا التهديد كمنظاره وفي الحديث حدث علي ختمه اه مناوي (قوله فليقل اللهم أي نداء عقب ختمه وقوله آتس بالمد وقوله وحشتي أي خوفي وغزبي وقوله في قبري اذا مت وقبرت فان القرآن يكون مؤنثا فيه منورا له ظلمته (قوله الى سفر) طويل ارقصيرا لكن الطويل أكد (قوله اخوانه) أي في الاسلام ويبدا بأقاربهم وذوي الصلاح (قوله في دعائهم) أي بالسلامة واظفر بالمراد وقوله البركة هي التهور والزيادة في الخير ويس لهم الدعاء يحضرته وفي غيبته والمأثور وغيره مناوي (قوله أدهم) أي يتخذونه أميرا عليهم يسعون له

يحدث للناس بلعب الشيطان في المنام) لانها رؤيا تحزين من الشيطان يريه اياها ليجزئته فيسوء ظنه بربه ويقل شكره فينبغي ان لا يلتفت لذلك ولا يشتغل به فعمل أن هذا في غير الرؤيا الحسنه لما سيأتي في حديث اذا رأى أحدكم الرؤيا بالحسنه فليفسرها وليخبر بها واذا رأى أحدكم الرؤيا القبيحة فلا يفسرها ولا يخبر بها وقال العلقمي كذا بخطه في الاصل وفي الكبير بلعب الشيطان به وهي ملحقه بخطه وفي ابن ماجه لفظه به ثابتة في الاصل والمعنى عليها وهي فضله ويجوز حذف الفضله فلعلمها في بعض النسخ ثابتة وفي بعضها محذوفة (م . عن جابر اذا حم أحدكم) بالضم والتشديد أي أخذته الحمى (فليس عليه الماء البارد) بفتح المشاء التصية وضم السين المهملة وقيل مجبة وشدة النون أي فايرش عليه رشامه فراقا يفعل ذلك (ثلاث ليال) متوالية (من السحر) أي قبل الصبح فانه ينفع في فصل الصيف في القطر الحرفي الحمى الخالصة من ورم وعرض ردى ومواد فاسدة (عك والضياء عن أنس) بن مالك قال الشيخ حديث صحيح (اذا خاف الله العبد أخاف الله منه كل شيء) قدم المفعول اهتماما بالخوف وحنا عليه (واذا لم يخف العبد الله أخافه الله من كل شيء) قال المناوي لان الجزاء من جنس العمل وكذا تدان والمراد بالخوف كف جوارحه عن المعصية وتقييدها بالطاعة والا فهو حديث نفس لا خوف فاذا هبته بقلبك وعملت على رضاه هابك الخلق وان عظمته عظموك وان أحببتسه أحبوك وان وثقت به وثقوا بك وان أنست به أنسوا بك وان زهته نظروا اليك بين التزاهة والظهارة (عق عن ابي هريرة) وهو حديث ضعيف (اذا ختم العبد القرآن) أي كلما قرأه من أوله الى آخره (صلى عليه عند ختمه ستون ألف مائة) أي استغفر والله قال المناوي يحتمل أن هذا العدد يحضرون عند ختمه واظهار أن المراد بالعدد الكثير لا التهديد كنظيره (عنه عن عمر بن شعيب عن أبيه عن جده) عبدالله بن عمرو وهو حديث ضعيف (اذا ختم أحدكم القرآن فليقل اللهم آتس وحشتي في قبري) أي اذا مت وقبرت فيندب أن يدعوك بذلك عقب ختمه فان القرآن يكون مؤنثا له فيه منوراه ظلمته (فرعن أبي امامة) الباهلي وهو حديث ضعيف (اذا خرج أحدكم الى سفر) ولوقصيرا (فليودع اخوانه) أي ويسألهم الدعاء فيندب أن يقول كل من المودع والمودع للآخرة استودع الله دينك وأمانتك وخواتيم عملك ويريد المقيم للمسافر وردك بخير (فان الله تعالى جاعل له في دعائهم البركة) أي التهور والزيادة في الخير (ابن عساكر) في تاريخه (فر) كلاهما (عن زيد بن ارقم) وهو حديث ضعيف (اذا خرج ثلاثة) أي فأكثر (في سفر فليؤمر واحد منهم) أي يتخذونه أميرا عليهم ندبا وقيل وجوب السمعوا ويطيعوا له لانه أجعل لأبيهم ولشملهم وألحق بعضهم بالثلاثة الاثني وينبغي أن يؤمروا أزهدهم في الدنيا وأوفرهم حظا من التسقوى وأتمهم مرواة وصحاء وأكثرهم شفقة (ه والضياء) المقدسي (عن أبي هريرة وعن أبي سعيد) الخدرى معا وهو حديث حسن (اذا خرج أحدكم من الخلاه) بالمد أي بعد فراغه من قضاء حاجته (فليقل الحمد لله الذي أذهب عني ما يؤذيني) أي بقاؤه وعدم خروجه (وأمسك علي ما ينبغي) قال المناوي مما جذب الكبد وطبخه ثم دفعه الى الاعضاء وذامن أجل النسم (ش قط عر طاوس مر سلا) هو ابن عساكر يلقب بطاوس القراء قال الشيخ حديث حسن (اذا خرجت المرأة الى المسجد) أي أرادت الخروج الى محل الجماعة وهي

ويطيعون ويكون أوفرهم عقلا وأكثرهم شفقة (قوله الخلاه) بالمد أي قضاء حاجته (قوله الحمد لله) وفي رواية متطية غفرانك الحمد لله وقوله ما يؤذيني أي لوبقي في بطني (قوله ما ينبغي) أي مما جذب الكبد وطبخه ثم دفعه الى الاعضاء

وزوال الهدور فشنه نروجهما
متطية مهيبة لشهوة الرجال برائد
الزنا وحكم عليها بما يحكم على
الزاني من الغسل مبالغة في الزجر
والامر في فلتغسل للندب والمراد
بالمسجد محل الجماعة (قوله اذا
خرجت) أي أردت الخروج فصل
ركعتين أي خفيفتين وتحصل
بفرض أو تغسل (قوله السوء)
بالفح (قوله فأغلقوا أبوابها) لان
الشياطين لم يؤذن لهم أن يفتحوا
بأبوابهم (قوله لخطبته) أي اذا
مخض قصده لذلك بخلاف ما اذا
قصد رؤيتها لا ليرتجفها بل ليعلم
كونها جيلة أو لا وجعل الخطبة
وسيلة لذلك فانه بأثم اذا المأذون
فيه النظر بشرط قصد التكاح
(قوله فليسأل) عبر به دون ينظر
لانه لا يجوز له أن ينظر الى شعر
رأسها (قوله عن شعرها) أي عن
سقتها من جعردة أو سبوطه (قوله
فليعلم انه يحضب) لان النساء
يكرهن الشعر الا بيض دلالاته
على الشجوخة الدالة على ضعف
القوة فينتد كتمه تدليس وهذا
الحديث ضعيف (قوله اذا خفيت
الخطبة) أي استترت والمراد بها
الندب فقوله واذا ظهرت أي
برزت بعد الخفاء (قوله فلم تغير)
بالبناء للمفعول أي ان لم تغيرها
الناس مع سلامة العاقبة ضررتهم
بمعنى استوجبوا العقاب لتركهم
ما توجه عليهم من القيام بفرض
الكفاية (قوله فليسلم على النبي)
أي ندبا وقيل وجوبا لان المساجد
محل الذكرو الصلاة على النبي
منه مناوي (قوله رحمتك) أي
تفضلت واحسانك وقوله من فضلك

متطية (فالتغسل من الطيب) ندبا (كما تغسل من الجنابة) أي ان عم الطيب بدنها
والا فله فقط قال المناوي شبه نروجهما من بينهما متطية مهيبة لشهوة الرجال برائد
التي بمنزلة رائد الزنا بالزنا وحكم عليها بما يحكم على الزاني من الغسل مبالغة في الزجر
أبي هريرة (وهو حديث صحيح) (اذا خرجت من منزلك) أي أردت الخروج (فصل
ركعتين تغتسلنك) ظاهر كلام المناوي ان تغتسلنك مرفوع بثبات التون فانه قال فانهم ما تغتسلنك
وقال الشيخ مجزوم بحذف التون كفي ولا تتبعان (مخرج السوء) بالفح مصدر وبالضم
اسم مكان (واذا دخلت الى منزلك فصل ركعتين تغتسلنك مدخل السوء) بالاضبط المتقدم
(البرازيب عن أبي هريرة) وهو حديث حسن (اذا خرجت من منزلك) أي أردت الخروج (فصل
أبوابها) ندبا لان الشياطين لم يؤذن لهم أن يفتحوا بابا مغلقا كفي خبر فيسن غلق الباب عند
الخروج كالدخول ليلا ونهارا وخص الليل لانه زمن انتشار الشياطين وأهل الفساد (طب
عن وحشي) بن سرب قال الشيخ حديث حسن (اذا خطب أحدكم المرأة فلا جناح عليه
ان ينظر اليها) أي الى وجهها وكفيم فقط وان كانت أمه أي لا اثم عليه ولا سحر بل يسن له
ذلك فيتاب عليه (اذا كون انما ينظر اليها الخطبة) أي اياها (وان كانت لا تعلم) فالمأذون
فيه النظر بشرط قصد التكاح ان أعجبته (حم طيب بن أبي حميد الساعدي) عبد الرحمن
قال الشيخ حديث صحيح (اذا خطب أحدكم المرأة فليسأل عن شعرها كما يسأل عن جمالها
فان الشعر أحد الجالين) عبر بيسأل دون ينظر لانه لا يجوز له أن ينظر الى شعر رأسها
(فرعن علي) أمير المؤمنين وهو حديث ضعيف (اذا خطب أحدكم المرأة وهو يحضب
بالسواد فليعلم انه يحضب) قال العلقمي والمناوي فليعلمها وجوبا لان النساء يكرهن
الشعر الا بيض دلالاته على الشجوخة الدالة على ضعف القوة فكتمه تدليس وقال الشيخ
فليعلمها ندبا (فرعن عائشة) قال وهو حديث حسن (اذا خفيت الخطبة) أي
استترت (لا تضر الا صاحبها واذا ظهرت) أي برزت بعد الخفاء (فلم تغير) بالبناء
للمفعول (ضررت العامة) أي عن لم يعمل الخطبة أي استوجبوا العقاب ما لم تغيرها مع
القدرة وسلامه العاقبة قال العلقمي والمعنى أن العام اذا لم ينكروا على صاحب الخطبة
الظاهرة ومنعوه منها فهم مشاركون فيها وكانهم راضون بذلك فيعود الضرر عليهم لعدم
انكارهم ورضاهم (طس عن أبي هريرة) قال الشيخ حديث حسن (اذا دخل أحدكم
المسجد فليسلم على النبي) أي ندبا وقيل وجوبا (وليقبل اللهم افتح لي أبواب رحمتك واذا
خرج فليسلم على النبي وليقبل اللهم اني أسألك من فضلك) قال العلقمي في هذا الحديث
استصباح هذا الذكر عند دخول المسجد قال النووي وقد جاءت فيه أذكار كثيرة قلت ولقد
لخصها شيخنا فقال اذا دخل المسجد قدم بوجهه الجني وقال أعوذ بالله العظيم وبوجهه الكريم
وسلطانه القديم من الشيطان الرجيم بسم الله والحمد لله والسلام على رسول الله اللهم
صل على محمد وعلى آل محمد اللهم اغفر لي ذنوبي واقبل لي أبواب رحمتك وسهل لنا أبواب رزقك
وفي الخروج يقول اللهم اني أسألك من فضلك قلت وفضل الله هو نعمه التي لا تحصى وقال
المناوي وخص ذكر الرحمة بالدخول والفضل بالخروج لان الداخل اشتغل بما يرزقه الى الله
من العبادة فناسب ذكر الرحمة فاذا خرج انشرف في الارض ابتغاء فضل الله أي رزقه فناسب
ذكر الفضل (دعن أبي حميد) الساعدي (أرأبي أسيد) قال المناوي بفتح السين بضبط

أي من احسانك وزيادة انعامك وخص ذكر الرحمة بالدخول والفضل بالخروج لان الداخل اشتغل بما يرزقه الى الله من العبادة
فناسب ذكر الرحمة واذا خرج انشرف في الارض ابتغاء فضل الله أي رزقه فناسب ذكر الفضل مناوي (قوله أسيد) بصم الهمزة

المؤلف (هـ عن أبي حميد) قال الشيخ حديث صحيح (إذا دخل أحدكم المسجد فلا يجلس حتى يصلي ركعتين) نداء الصارف عن الوجوب خبره على غير ما قال لا قال العلقمي قال شيخ شيوخنا هذا العدد لا مفهوم لا أكثره باتفاق واختلف في آفته والصحيح اعتباره فلا تنادي هذه السنة بأقل من ركعتين واتفق أئمة الفتوى على أن الأمر في ذلك للندب ونقل ابن بطال عن أهل الظاهر الوجوب والذي صرح به ابن حزم عدمه وقال الطحاوي الأوقات التي نهى عن الصلاة فيها ليس هذا الأمر بداخل فيها قلت هما عمومان تعارضا الأمر بالصلاة لكل داخل من غير تفصيل والنهي عن الصلاة في أوقات مخصوصة فلا بد من تخصيص أحد العمومين فذهب جمع إلى تخصيص النهي وتعميم الأمر وهو الأصح عند الشاذلية وذهب جمع إلى عكسه وهو قول الطنفيه والمالكية وقوله فلا يجلس قال شيخ شيوخنا صرح جماعة بأنه إذا خالف وجلس لا يشرع له التمدد ركوعه وفيه نظر اه قلت أما إذا جلس ناسيا أو ساهيا وقصر الفصل شرع له فعلها ومقتضى الحديث أنها تتكرر بتكرار الدخول ولو عن قرب ويكره أن يجلس من غير تحية بلا عذر وتخصيص بفرض وورد سنة لا بركعة وصلاة جنازة ومقتضى الحديث أيضا أنه محرم بها قائما ولا يجلس فيها وهو ما اختاره الزركشي وقال الاسنوي لو أسرم بها قائما ثم أراد الجلوس فالقياس عدم المنع وكذلك الميرى والاول أوجه قال في الاحياء ويكره أن يدخل المسجد بغير وضوء قال في الاذكار ومن لم يتمكن من صلاة التحية لحديث أو شغل أو نحوه فيستحب له أن يقول أربع مرات سبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله والله أكبر زاد ابن الرفعة ولا حول ولا قوة الا بالله العلي العظيم (فائدة) قال شيخ شيوخنا حديث أبي قتادة هذا ورد على سبب وهو أن أبا قتادة دخل المسجد فوجد النبي صلى الله عليه وسلم جالسا بين أصحابه فجلس معهم فقال له ما منك أن تركع قال رأيتك جالسا والناس جلوس قال فإذا دخل فذكره وعند ابن أبي شيبة عن قتادة أعطوا المساجد حقها قيل وما حقها قال ركعتان قبل أن يجلس (حرق ع عن أبي قتادة عن أبي هريرة) إذا دخل أحدكم على أخيه المسلم فأطعمه من طعامه فليأكل ولا يسأل عنه وان سقاه من شرابه فليشرب ولا يسأل عنه (من أي وجه استسبه لان السؤال عن ذلك يورث الضغائن ويوجب التباغض والأمر للندب وان كان صائما فلا يقرب الفطر ان شق عدمه على صاحب الطعام (طس لذهب عن أبي هريرة) قال الشيخ حديث حسن (إذا دخل أحدكم على أخيه المسلم) وهو صائم (فأراد أن يفطر فليفطر الا ان يكون صومه ذلك رمضان أو قضاء رمضان أو نذرا) وكذا كل صوم واجب ككفارة فلا يجلس له الفطر (طب عن ابن عمر) بن الخطاب وهو حديث حسن (إذا دخل أحدكم إلى القوم فأوسع له) بالبناء للمجهول أي أوسع له بعض القوم مكانا يجلس فيه (فليجلس فانما هي كرامة) أي فانما هذه الفعلة أو الناحية التي هي التصفح له كرامة (من الله أكرمه بها أخوه المسلم) أي أجزاها الله على يده (فان لم يوسع له فليظن أوسعها مكانا) أي أوسع أما كن تلك البقعة (فليجلس فيه) ولا يراحم أحدا قال المناوي ولا يحرص على التصديق كاهود أب فقهاء الدنيا وعلما السوء والحامل على التصديق في المجالس انما هو التعظيم والتكبير (الحرف) بن أبي امامة والديلمي (عن أبي شيبة الخدرى) هو أخو أبي سعيد قال الشيخ حديث حسن (إذا دخل أحدكم المسجد فلا يجلس حتى يركع ركعتين وإذا دخل أحدكم بيته فلا يجلس حتى يركع ركعتين فان الله جال له من ركعته في بيته خيرا) فيه ندب تحية المسجد لدخوله وندب ركعتين لدخول المنزل وقدم ندمهم بالتمسك منه أيضا (هق عدا

وقح السين كما في المناوي والعزري (قوله ركعتين) أي نداء الصارف عن الوجوب خبره على غير ما قال لا الخ مناوي (قوله فليأكل) أي نداء وان كان صائما فلا يجبره خاطر ولا يسأل عنه أي عن الطعام من أي وجه اكتسبه وكذا في الشراب لان السؤال يورث الضغائن ويوجب التباغض مناوي الا ان كان فاسقا أو ظلما وينبغي ترك الأكل من طعامه (قوله فليجلس فيه) أي ولا يراحم أحدا ولا يحرص على التصديق كاهود أب فقهاء الدنيا وعلما السوء والحامل على التصديق في المجالس انما هو التعظيم والتكبير فان العالم اذا دخل مجلسا ميز نفسه بمجلس فيه لما عنده من اعتقاده في نفسه رفعة تحمله ومقامه فاذا دخل داخل من أبناء جنسه وقعد فوقه استشاط غضبا وأظلمت عليه الدنيا اه مناوي

(قوله اذا دخل العشر) أي عشر ذي الحجة فاللام للعهد لانه لا عشر الا هو (قوله فلا يمس) أي يزيل واذا أراد أن يصحى بعدد هـل يبقى النهى الى آخرها أو يزيل بذبح الاول خريجه الا سنوى على قاعدة أن الحكم المعلق على الاسم هل يقتضى الاقتصار على اوله أو لا بد من آخره وفيه قولان اه مناوى (قوله فلا يمس) أي بل يبقيه ندى بالتشمل المغفرة جميع أجزاءه فانه يغفر له بأول قطرة من دمها (قوله فتحت أبواب الجنة) كناية عن هبوط غيث الرحمة وتوالى صعود الطاعة بلا مانع وكذلك تغلق أبواب جهنم كناية عن تنزه أنفس الصوام عن رجس الا- تام ورمضان مأخوذ من الرمضة وهو الحر لانه تحرق فيه الذنوب وتزول عن صائمه (قوله وسلسلت) أي غلت حقيقة أو أنه كناية عن عدم تجرثم على الصائمين فالمراد (١١٧) بالسلسلة لازمها أو أاما يقع في رمضان

هب عن أبي هريرة) ويؤخذ من كلام المناوى أنه حديث حسن لغيره (اذا دخل أحدكم على أخيه فهو أمير عليه حتى يخرج من عنده) أي صاحب البيت أمير على الداخل فليس للدخل التقدم عليه في صلاة ولا غيرها الا باذنه ولا ينصرف حتى يأذنه (عد عن أبي امامة) قال الشيخ حديث حسن (اذا دخل الضيف على القوم دخل برزقه) أي فأكرموه بحاف الله عليكم (واذا خرج خرج بمغفرة ذنوبهم) أي الصغار ان أكرموه وذكروا القوم مثال فالواحد كذلك (فر عن أنس) وهو حديث ضعيف (اذا دخل عليكم السائل بغير إذن فلا تطعموه) قال المناوى أي الاولى أن لا تطعموه شيأ جزاله على كراهته وتعديه بالدخول بغير إذن (ابن التجار) في تاريخه (عن عائشة) وقيل انما هو عن أنس (وهو مما يبض له الديلى) أبو منصور في مسند الفردوس لعدم وقوفه على سنده وهو حديث ضعيف (اذا دخل العشر) أي عشر ذي الحجة (وأراد أحدكم ان يصحى) وفي نسخة شرح عليها المناوى فأراد بالقائه بدل الوافاته قال قال الراقى الفاء للتعقيب (فلا يمس من شعره) أي شعر بدنه (ولا من بشره شيأ) كظفره قال المناوى فيكره تنزيها عند الشافعى وتحرى ما عند أحمد ازالة شئ من شعره أو ظفره قبل التضحية لتشمل المغفرة جميع أجزاءه فانه يغفر له بأول قطرة من دمها اه قال العلقمى وقال الشافعى وأصحابه هو مكروه كراهة تنزيه وقال أبو حنيفة لا يكره وقال مالك في رواية لا يكره وفي رواية يكره وفي رواية يحرم في التطوع دون الواجب اخرج من حرم بهذا الحديث وشبهه واحتج الشافعى وآخرون بحديث عائشة رضى الله عنها قالت كنت أقتل فلان فهدى رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم يقلده ويبعث به ولا يحرم عليه شئ أحله الله حتى يفجر اه قال الشافعى والبعث بالهدى أكثر لمن أراد التضحية فدل على أنه لا يحرم عليه ذلك وحل أحاديث النهى على كراهة التنزيه وفي معنى حر يد التضحية من أراد أن يهدى شيأ من النعم للبيت بل أولى كتم تقدم وبه صرح ابن سراقه ومقتضى الحديث أنه ان أراد التضحية باعد اذالت الكراهة بذبح الاول ويحتمل ابقاء النهى الى آخرها (م ن ه عن أم سلمة) اذا دخل شهر رمضان فتحت) بالتخفيف والتشديد (أبواب الجنة) قال المناوى كناية عن تواتر هبوط غيث الرحمة وتوالى صعود الطاعة بلا مانع (وغلقت أبواب جهنم) كناية عن تنزه أنفس الصوام عن رجس الا- تام (وسلسلت الشياطين) أي

من الوسوسة فهو من النفس أو من الرئيس من الشياطين لانه مناطق وقال الشارح سلسلت أي قيدت وشدت بالاغلال كسلا نوسوس للصائم وآية ذلك امساك أكثر المنهمكين في الطغيان عن الذنوب وعبارة العزيزى وسلسلت الشياطين أي قيدت وشدت بالاغلال لئلا نوسوس للصائم وآية ذلك أي علامته امساك أكثر المنهمكين في الطغيان عن الذنوب وفي نسخة شرح عليها العلقمى صفت بدل سلسلت بالصاد المهملة المضمومة به مداها فاه ثقيلة مكسورة أي شدت بالاصفاد وهى الاغلال قال شيخنا قال القاضى يحتمل أنه يحمل على ظاهره حقيقة ويحتمل المجاز ويكون اشارة الى كثرة الثواب والعفو وأن الشياطين يقل اعراؤهم وايدأؤهم فيصيروا كالمقيدين قال ويحتمل أن يكون فتح أبواب الجنة عبارة عما يفحصه الله لعباده من الطاعات في هذا الشهر مما لا يقع في غيره عموما كالصيام والقيام وفعل الطيرت

والانكشاف عن كثير من المخالفات وهذه أسباب لدخول الجنة وكذلك تغلق أبواب النار وقال القرطبى يصح حله على الحقيقة ويكون معناه ان الجنة قد فتحت وزخرت لمن مات في رمضان لفضل هذه العبادة الواقعة فيه وغلقت عنهم أبواب النار فلا يدخلها منهم أحد مات فيه وصفت الشياطين لثلاث سدة على الصائمين فان قيل قدرى الشرور والمعاصى تقع في رمضان كثيرا فلو كانت الشياطين مصفدة ما وقع شر فالجواب من أوجه أحدها انما تغل عن الصائمين اذا حوفظ على شروطه وروعت آدابه اما اذا لم يحافظ عليها فلا يغفل عن فاعله الشيطان الثانى لو سلم أنها مصفدة عن كل صائم فلا يلزم أن لا يقع شر لان وقوعه أسبابا أخر غير الشياطين وهى النفوس الخبيثة والعادات القبيحة والشياطين الانسية والثالث أن المراد غالب الشياطين والمردة منهم واما غيرهم فقد لا يصفدون والمراد تقليل الشرور وذلك موجود في رمضان فان وقوع الشرور والفواحش فيه قليل بالنسبة الى

غيره من الشهور انتهى (قوله
 فنفسه والرخ) أي وسعوا له
 وأطعموه في طول الحياة ندباً لأنه
 يحصل له بذلك راحة (قوله وهو
 يطيب الخ) أي لأبأس بنفسه
 فان ذلك التنفيس لأثره الأفي
 تطيب نفسه ولا يضركم ذلك
 ومن ثم عدوا من آداب العبادة
 تشجيع العليل بلطف المقال
 وحسن الطال والباء زائدة اه
 مناوي (قوله فاودعوا أهله
 بسلام) أي اجعلوا السلام وديعة
 عندهم كي ترجعوا إليهم وتستردوا
 وديعتكم تضاؤلاً بالسلامة
 والمعادة مرة بعد أخرى مناوي
 (قوله كدعاء الملائكة) أي في
 كونه مقبولاً وكونه دعاء من
 لا ذنب له لان المرض يمحى
 الذنوب والملائكة لا ذنب لهم (قوله
 عن مجبن) بكسر الميم وسكون
 المهملة وقع الجيم ابن أبي مجبن
 الأولى بدال مهملة مضمومة
 فهمزة مفتوحة نسبة الى حي من
 كنانة خطاب له حين دخل فأقيمت
 الصلاة ولم يصل وقال صليت مع
 أهلي اذا دخلت مسجداً أي محل
 جماعة فأعدوا ان كنت قد صليت
 فان اعادتها جماعة سنة محبوبة
 مناوي

قيدت وشدت بالاغلال كي لا توسس للصائم وآية ذلك أي علامته امساك أكثر
 المتهمكين في الطغيان عن الذنوب فيه وفي نسخة شرح عليها العلقمي صفدت بدل سلسلت
 فانه قال بالمهملة المضمومة بعدها فاء ثقيلة مكسورة أي شدت بالاصفاد وهي الاغلال قال
 شيخنا قال القاضي يحتمل أنه يحمل على ظاهره حقيقة ويحتمل المجاز ويكون اشارة الى
 كثرة الثواب والعقوبات الشياطين يقل اغراؤهم وايدأؤهم فيصرون كالمصنفين ثم
 قال ويحتمل أن يكون فتح أبواب الجنة عبارة عما يقصه الله لعباده من الطاعات في هذا
 الشهر مما لا يقع في غيره عموماً كالصيام والقيام وفعل الخيرات والانتكاف عن كثرة
 المخالفات وهذه أسباب لدخول الجنة وكذلك تغليق أبواب النار وقال القرطبي يصح حمله
 على الحقيقة ويكون معناه أن الجنة قد فتحت وزحرفت لمن مات في رمضان لفضل هذه
 العبادة الواقعة فيه وغلقت عنهم أبواب النار فلا يدخلها منهم أحد مات فيه وصفدت
 الشياطين ثلاثاً - د على الصائمين فان قيل قدرى اشرورو والمعاصي تقع في رمضان
 كثيراً فلو كانت الشياطين مصفدة ما وقع شر فالجواب من أوجه أحدها انما يقل عن
 الصائمين الصوم الذي حوفظ على شروطه وروعت آدابه أما ما لم يحافظ عليه فلا يقل عن
 فاعله الشيطان الثاني لو سلم أنها مصفدة عن كل صائم فلا يلزم أن لا يقع شر لان للوقوع
 أسباباً أخرى غير الشياطين وهي النفوس الخبيثة والامادات القبيحة والشياطين الانسية
 الثالث أن المراد غالب الشياطين والمردة منهم وأما غيرهم فقد لا يصفدون والمقصود
 تقليل الشرور وذلك موجود في رمضان فان وقوع الشرور وانفوا حش فيه قليل بالنسبة
 الى غيره من الشهور (حم ق عن أبي هريرة) اذا دخلت على المريض فنفسوا له في
 الاجل قال العلقمي قال في الكبير رواه هب وضعفه عن أبي سعيد اه وقال التوروي
 رواه ابن ماجه والترمذي باسناد ضعيف ويقضى عنه حديث ابن عباس الثابت في صحيح
 البخاري أن النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا دخل على من يعوده قال لأبأس طهوراً ان
 شاء الله ومعنى نفسوا له أطعموه في الحياة ورجوه فيها في ذلك تنفيس كربيه وطمأنينة قلبه
 (فان ذلك لا يرد شيئاً) أي من المقدور (وهو يطيب بنفس المريض) قال المناوي الباء
 زائدة (ت ه عن أبي سعيد) الخدرى قال الشيخ حديث ضعيف (اذا دخلت بيتنا
 فسلموا على أهله فاذا خرجتم فاودعوا أهله بسلام) قال المناوي أي اذا وصل احد الى محل به
 مسلمون فالتعبير بالدخول وبالبيت وبالجمع فالجواب يسدب السلام عند ملاقاته المسلم وعند
 مفارقتة بدال اللامان واقامة لشعائر أهل الايمان (هب عن قتادة مرسل) فان الشيخ
 حديث ضعيف (اذا دخلت على مريض فمره يدعوا) قال المناوي مفعول باضمارة ان
 أي مره بأن يدعوا (فان دعاءه كدعاء الملائكة) في كونه مقبولاً وكونه دعاء من لا ذنب له
 لان المرض يمحى الذنوب والملائكة لا ذنب لهم قال العلقمي وفي الحديث استصباح طلب
 الدعاء من المريض لانه مضطرب ودعاؤه أسرع اجابة من غيره في السنة أقرب الدعاء الى الله
 اجابة دعوة المضطرب (ه عن عمر) بن الخطاب قال الشيخ حديث صحيح (اذا دخلت
 مسجداً فصل مع الناس وان كنت قد صليت) خطاب مجبن راوي الحديث الذي قيمت
 الصلاة فصل على الناس ولم يصل معهم وقال صليت مع أهلي فيه دلالة على استصباح اعادة
 الصلاة لمن صلى منفرداً أو جماعة (ص عن مجبن) بكسر الميم وسكون المهملة وقع الجيم
 ابن أبي مجبن (الأولى) بدال مهملة مضمومة فهمزة مفتوحة نسبة الى حي من كنانة قال
 الشيخ حديث حسن (اذا دعا أحدكم فليعزم المسئلة ولا يقل اللهم ان شئت فأعطني)

قال العلقمي معنى الامر بالعزم الجدي فيه وان يجزم بوقوعه مطلوبه ولا يعلق ذلك بعشيشة الله تعالى وان كان مأمورا في جميع ما يريد ان يعلقه بعشيشة الله تعالى وقيل معنى العزم ان يحسن الظن بالله تعالى في الاجابة **(فان الله لا مستكبر له)** قال العلقمي قال شيخ شيوخنا المراد ان الذي يحتاج الى التعليق بالمشيشة اذا كان المطلوب منه يتأتى اكرامه على الشيء فيخفف الامر عليه ويعلم بأنه لا يطلب منه ذلك الشيء الا برضا واما الله سبحانه وتعالى فهو منزّه عن ذلك فليس للتعليق فائدة وقيل المعنى ان فيه ضرورة الاستغناء عن المطاوب والمطلوب منه والاولى قال ابن عبد البر لا يجوز لاحد ان يقول اللهم اعطني ان شئت وغير ذلك من أمور الدين والدينا لانه كلام مستحيل لا وجه له لانه لا يفعل الا ما يشاء وظاهره انه حمل النهي على التحريم وهو الظاهر وحمل التووي النهي في ذلك على كراهة التزويه وهو اولى وقال ابن بطال في الحديث انه ينبغي للداعي ان يجتهد في الدعاء ويكون على رجاء الاجابة ولا يقنط من الرجاء فانه يدعوك ربما وقد قال ابن عيينة لا يمنع احد الدعاء ما يعلم من نفسه يعني من التقصير فان الله تعالى اجاب دعاء شريكه وهو ابلس حين قال رب انظرني الى يوم يعثون وقال الداودي معنى قوله بعزم المشيشة ان يجتهد ويطلب ولا يقول ان شئت كالمستثنى ولكن دعاء البائس الفقير قلت وكانه أشار بقوله كالمستثنى الا ان قالها على سبيل التبرك فلا يكره وهو جيد اه قال المناوي وللدعاء شروط وآداب كثيرة ومن أهمها ما ذكره فلذلك أفرد به بالذكر اهتماما بشأنه ومن أهمها أيضا التمسك والتدلل والخضوع وحضور القلب والتطهر من الخدثين فانه مخاطب لله تعالى فلينظر العبد كيف يحاطب مولاه **(حم ق ن عن أنس)** ابن مالك **(اذا دعا أحدكم فليؤمن على دعاء نفسه)** أي الدعاء الصادر منه لنفسه أو غيره فانه اذا آمن امتن الملائكة معه كما مر **(عد عن أبي هريرة ويض له الديلمي)** قال الشيخ حديث حسن **(اذا دعا الغائب لغائب قال له الملك ولك مثل ذلك)** قال المناوي أي الملك الموكل بخودك كما يرشد اليه تعريفه وفي رواية ولك مثل ذلك أي ادعوا الله ان يجعل لك مثل ما دعوت به لا خيلك وارادة الاخبار بعبدية والمراد بالغائب الغائب عن المجلس **(عد عن أبي هريرة)** قال الشيخ حديث حسن **(اذا دعا الرجل زوجته لما جئته)** كناية عن الجماع **(فلتأته)** أي فلتتمكن من نفسها وجوبا حيث لا عذر **(وان كانت على التنور)** أي مشغولة بآبقاده وهو ما يخبر فيه قال العلقمي ولعل يحمل الاجابة ما اذا لم يلزم عليه تلف الطعام ونحوه لكون الخبز في التنور ويمضي زمن تلف فيه **(ت ن عن طلق بن علي)** قال الشيخ حديث صحيح **(اذا دعا الرجل امرأته الى فراشه فلتجب وان كانت على ظهر قتب)** أي تسير على ظهر بعير قال العلقمي قال في الدرر كانه القتب للعمل كالا كاف لغيره ومعناه الحث لهن على مطاوعة أزواجهن ولو في هذا الحال فكيف في غيره وقيل ان نساء العرب كن اذا أردن الولادة جلسن على قتب ويقطن انه أسهل لخروج الولد فاراد تلك الحاملة قال أبو عبيد كنانة في المعنى وهي تسير على ظهر البعير بقاء التفسير بغير ذلك **(البرار)** في مسنده **(عن زيد بن أرقم)** الانصاري وهو حديث صحيح **(اذا دعا الرجل امرأته الى فراشه فأبت)** أي امتنعت بلا سبب **(فبات غضبان عليها لعنتها الملائكة)** أي ستمها ودمتها ودعت عليها **(حتى تصبح)** قال العلقمي أراد حتى ترجع كافي الرواية الاخرى **(حم ق ن عن أبي هريرة)** اذا دعا العبد بدعوة **(الباء للتأكيذ والمراد العبد المسلم)** فلم تستجب له **(أي لم يعط ما طلب)** كتب له حسنة لان الدعاء عبادة بل هو نعمة كما يحيى في خبر **(خط عن هلال بن يساف)** بفتح

(قوله قال له الملك) أي الموكل بخودك كما يرشد اليه تعريفه ولك مثل ذلك وفي رواية ولك مثل بالتنوين بدون ذلك أي ادعوا الله ان يجعل لك مثل ما دعوت به لا خيلك وارادة الاخبار بعبدية مناوي (قوله على التنور) أي ابقاده وهو الذي تخبر فيه حيث لم يترتب على اهماله وتقديم حظه منها ضاعة مال ونحوه (قوله على ظهر قتب) أي سفر على ظهر بعير أو معناه وان جلست على قتب (قوله لعنتها الملائكة) أي ارتكبت اثما عظيما وفيه ان امتناع المرأة من حليلها بلا سبب كبيرة للتوعد عليه باللعن ومن ثم لعنتها الملائكة حتى تصبح أي حتى ترجع كافي رواية اخرى وفيه ان المراد المباعدة في الزجر عن امتناعها منه أو تسويقها اياه وفي خبر يأتي لعن الله المسوفة

المشاة تحت وخفة المهمة وفاه (مرسلا) قال الشيخ حديث حسن ﴿ اذ ادعوت الله فادع بطن كفيك ولا تدع بظهورهما ﴾ قال العلقمي وكيفيته ذلك أن يجعل بطن الكف الى الوجه وظهره الى الارض هذا هو السنة نعم ان اشتد امر كدعائه برفع بلاه أو قحط أو غلا ونحو ذلك جعل ظهورهما الى السماء وهو المراد بقوله تعالى يدعوننا رغبا ورهبا قال العلماء الرغب بسط الايدي وظهورها الى الارض والرهب بسطها وظهورها الى السماء ﴿ فاذا فرغت فامسح بمأ وجهك ﴾ لانه أشرف الاعضاء الظاهرة فسمه اشارة الى عود البركة الى الباطن فمسح الوجه عقب الدعاء خارج الصلاة سنة وفاق التحقيق وخلافا للمجموع ﴿ عن ابن عباس ﴾ قال الشيخ حديث حسن ﴿ اذ ادعوت لاحد من اليهود والنصارى ﴾ أي أردت الدعاء له ﴿ فقولوا كثر الله مالك ﴾ لان المال قد ينفعنا بجزئته أو موته بلا وارث ﴿ وولدك ﴾ لانهم قد يسلمون أو يأخذون بغيرهم أو نسترقهم بشرطه وان ماتوا كفارا فهم قد اؤنا من النار ويجوز الدعاء له بنحو عافية لا مغفرة قال العلقمي فيه أي هذا الحديث جواز الدعاء للذي يتكثير المال والولد ومثله الهداية وصحة البدن والعافية ونحو ذلك ويؤيده ما في كتاب ابن السني عن أنس قال استسقى النبي صلى الله عليه وسلم فسقاه يهودي فقال له النبي صلى الله عليه وسلم جلاك الله فارأي الشيب حتى مات ويمتنع الدعاء له بالمغفرة ونحوها لقوله تعالى ان الله لا يغفر ان يشرك به ﴿ عد وابن عساكر ﴾ في تاريخه ﴿ عن ابن عمر ﴾ بن الخطاب وهو حديث ضعيف ﴿ اذ ادعى احدكم الى وليمة عرس فليجب ﴾ ببنائه للمجهول وجوبا ان توفرت الشروط وهي كثيرة منها اسلام داع ومدعو وأن لا يحض الداعي الاغنياء أي لاجل غناهم فلودما جميع عشيرته وجيرانه وأهل حرقته وكانوا اكهم أغنياء وجبت الاجابة وليس المراد عموم جميع الناس فانه متعذر بل لو كثرت عشيرته أو نحوها ونحرت عن الضبط وكان قصيرا لا يمكنه استيعابها فالوجه كما قال الاذري أنه لا يظهر منه قصد التخصيص وأن يدعو معينا بخلاف ما لو قال ليحضر من شاء وأن لا يكون هناك منكر لا يقدر على ازالته وان لا يعذر بمرخص في ترك الجماعة وأن يكون طعام الداعي حلالا وأن لا يدعوه لحظوف منه أو طمع في جاهه وأن يكون الداعي مطلق التصرف وأن لا يكون المدعو أمر ديتخاف من حضوره رية أو قننه أو قاله ووجود محرم أو نحوه اذ ادعت أجنبية الرجال قال العلقمي هذا محتملن خص وجوب الاجابة بوليمة العرس وهو الراجح عندنا كما سيأتي والوليمة الطعام المتخذ للعرس مشتقة من الولم وهو الجمع وزنا ومعنى لان الزوجين يجتمعان فانه الازهرى وغيره وقال شيخ شيوخنا الوليمة مختصة بطعام العرس عند أهل اللغة فيما نقله عنهم ابن عبد البر وهو المنقول عن الخليل وثلث وغيرهما ويحزم به الجوهرى وابن الاثير وقال صاحب المحكم الوليمة طعام العرس أي للدخول والاملاك وهو العقد وقيل كل طعام صنع لعرس وغيره وقال عياض في المشارق الوليمة طعام النكاح وقيل الاملاك وقيل طعام العرس خاصة اه وعند الشافعي وأصحابه الوليمة تقع على كل طعام يتخذ لسرور حدث من عرس واملاك وغيرهما لكن استعمالها مطلق في العرس أشهر وفي غيره مقيدة فيقال ختان أو غيره ويحزم الماوردي ثم القرطبي بأنها لا تطلق على غير طعام العرس الا بقريته وأقلها للمتمكن شاء ولغيره ما قدر عليه ووليمة العرس وقتها بعد الدخول ﴿ م د عن ابن عمر ﴾ بن الخطاب ﴿ اذ ادعى احدكم الى طعام فليجب ﴾ أي وجوبا ان كان طعام عرس ونديان كان غيره ﴿ فان كان مفضرا فليأكل ﴾ نديان ﴿ وان كان صائما ﴾ أي صوما واجبا ﴿ فليصل ﴾ بضم المشاة التحية وفتح الصاد المهملة قال المناوي أي فليدع لاهل الطعام بالبركة ويحتمل بقاؤه على ظاهره

(قوله بطن كفيك) أي اجعل بطنهما الى وجهك وظهرهما الى الارض حال الدعاء (قوله ولا تدع بظهورهما) أي ما لم يدع برفع بلاه أو قحط أو غلا أو اجعل ظهورهما الى السماء (قوله لاحد من اليهود) أي أردت الدعاء لاحدهم فادعوا بما ذكر لان المال ينفعنا في الجزية أو موته بلا وارث أو ينقضه العهد ولحوقه بدار الحرب أو بغير ذلك وولده لانهم قد يسلمون أو نسترقهم بشرطه وان ماتوا كفارا فهم قد اؤنا من النار ويجوز الدعاء لهم بنحو عافية لا مغفرة ان الله لا يغفر الا بية والمعتمد أن اولاد الكفار اذا ماتوا صاروا في الجنة لا خدم ولا يدعوا بهذا للعربيين لانهم ربما استعانوا بذلك علينا وأما غدرهم وأخذ مالهم فصلة متوهمة وقهرهم لنا بكثرة اولادهم مفسدة محققة ولا تدع المفسدة المحققة بالمصلحة المتوهمة (قوله وليمة عرس فليجب) أي وجوبا ان توفرت الشروط وهي عند الشافعية نحو عشرين وقول الشارح وجوبا أي ان كان طعام عرس ونديان كان غيره وهذا في غير القاضي وانما قيل الوليمة بالعرس مع أنها اذا أطلقت في الشرع لا تنصرف الا اليه مراعاة للغة لانها تشمل وليمة العرس وغيره اللفظ (قوله وان كان صائما) أي فرضا فليصل أي يدع لاهل الطعام بالبركة ويحتمل ابقاؤه على ظاهره تشريفا للمكان وأهله

تشرىفالمكانوأهله اه وقال العلقمى اختلفوا فى معنى فليصلى فقال الجمهور ومعناه
فليدع لاهل الطعام بالمغفرة والبركة ونحو ذلك وأصل الصلاة فى اللغة الدعاء ومنه قوله تعالى
وصل عليهم ان صلاتك سكن لهم وقيل المراد الصلاة الشرعية بالكوع والسجود أى
ينتقل بالصلاة ليصل له فضلها وليتبرك أهل المكان والحاضرون (حم م د ت ه عن ابى
هريرة) اذا دعى احدكم الى طعام وهو صائم فليقل انى صائم) اعتذار اللداعى فان سمح ولم
يطالبه بالحضور فله التحلف والاحضرو ليس الصوم عذرا فى التحلف قال العلقمى وفى هذا
الحديث أنه لا بأس باظهار العبادة النافلة اذا دعت اليه حاجة وفيه الارشاد الى تأنيف
القلوب بالاعتذار (م د ت ه عن ابى هريرة) اذا دعى أحدكم الى وليمة فليجب وان
كان صائما) أى فليس الصوم عذرا وان كان فرضا فان كان صومه نفلا وشق على صاحب
الطعام عدم فطره فالأفضل الفطر (ابن منيع) فى المجموع (عن أبى أيوب) الانصارى
وهو حديث صحيح (اذا دعى أحدكم الى طعام فليجب) وجوبه فى وليمة الدرس وندب فى
غيرها (فان كان مفطرا فليأكل) ندب (وان كان صائما فليدع بالبركة) لاهل الطعام
ومن حضر (طب عن ابن مسعود) وهو حديث صحيح (اذا دعى أحدكم الى طعام
فليجب فان شاء طعم) أى أكل وشرب (وان شاء لم يطعم) فيه أن الاكل ليس بواجب ورد
على ما وقع للنورى فى شرح مسلم من تصحيح الوجوب (م د عن جابر) بن عبد الله (اذا
دعى أحدكم) ببناء دعى للمجهول (بخاء مع الرسول) أى رسول اللداعى (فان ذلك له
اذن) أى قائم مقام اذنه فلا يحتاج لتجديد اذن قال المناوى أى اذا لم يطل عهد بين الحجى
والطلب أو كان المستدعى بمحل يحتاج معه الى الاذن عادة (خذ ذهب عن أبى هريرة)
قال الشيخ حديث صحيح (اذا دعيت الى كراع) بضم الكاف وتخفيف الراء آخره عين مهملة
أى بدشة لتأكلوا منها وغاطوا من جملة على كراع الغميم بالغين المجمة موضع بين مكة
أر المدينة (فأجيبوا) ندبوا والمعنى اذا دعيت الى طعام ولو قليلا كبدشة فأجيبوا ولا تحقروا
(م عن ابن عمر) بن الخطاب (ذاذج أحدكم فليجهز) بضم المثناة التحتية وجيم
سا كنه آخره زاي من أجهز أى يذفف ويسرع بقطع جميع الخلقوم والمرى (ه ع ذهب
عن ابن عمر) بن الخطاب وهو حديث حسن (اذا ذكر أصحابي) أى بما تجبر بينهم من
الحروب والمنازعات التى قتل بسببها كثير منهم (فأمسكوا) أى وجوب باعن الطعن فيهم
فانهم خير الامة وخير القرون وتلك دماء طهر الله بها أيدينا فلا نلوث بها الستنا وزى
الكل ما جورين فى ذلك لانه صدر منهم باجتهاد والمجاهدين فى سبب طنية ما جور ولو خطأ
(واذا ذكرت النجوم) أى علم تأثيرها (فأمسكوا) عن الخوض فيه (واذا ذكر القدر
فأمسكوا) أى عن محاوره أهله وهم طائفة بزعمون أن العبد يقدر على فعل نفسه واعتقدوا
أن كل شئ بقضاء الله تعالى وقدره قال المناوى والقدر محر كالقضاء الالهى والقدرية
جاءد والقدر (طب عن ابن مسعود) عبد الله (وعن ثوبان) مولى رسول الله صلى الله
عليه وسلم (عد عن عمر) بن الخطاب وهو حديث حسن (اذا ذكرتم بالله) بالتشديد
والبناء للمفعول أى اذا ذكرتم أحد بو عبد الله وقد عزتم على فعل معصية (فانتهاوا) أى
كفوا عن فعلها (البنار فى مسنده عن أبى سعيد) كيسان (المقبرى) بتثنية الموحدة
نسبة الى حفرة القبور (مرسلا) وروى مسندا (عن أبى هريرة) وهو حديث ضعيف
(اذا ذلت العرب) بالذال المجمة وشدة اللام أى ضعف أمرها وهان قدرها (ذل
الاسلام) أى نقص لان أصل الاسلام نشأ منهم وبهم ظهر وانتشر (ع عن جابر) س

(قوله فليقل انى صائم) أى
اعتذار اللداعى فان سمح ولم يطالبه
بالحضور فله التحلف والاحضرو
وليس الصوم عذرا فى التحلف
مناوى (قوله بخاء مع الرسول)
أى رسول اللداعى ولو صبيا مميزا
لا يحتاج لاذن آخر اذا لم يطل عهد
بين الحجى والطلب أو كان
المستدعى بمحل يحتاج معه الى
الاذن عادة (قوله الى كراع) هو
رجل الشاة أى الى طعام ولو قليلا
فأجيبوا ولا تحتقروا ذلك (قوله
فليجهز) أى يسرع بأن يذفف
بقطع جميع الخلقوم والمرى
بسرعة ليكون أسهل لخروج
الروح (قوله اذا ذكر أصحابي)
أى بما تجبر منهم من الحروب
والمنازعات فأمسكوا وجوب باعن
الطعن فيهم فانهم خير الامة وخير
القرون (قوله واذا ذكرت
النجوم) أى أحكامها ودلائلها
فأمسكوا عن الخوض فيها واذا
ذكر القدر فأمسكوا عن محاوره
أهله ومقاولتهم لما فى الخوض فى
الثلاثة من المفسدات التى لا تخصى
والقدر محر كالقضاء الالهى
والقدرية جاهد والقدر كامر
مناوى

(قوله الرؤيا بالحسنة) هي ما فيها بشارة أو نذارة أو تنبيه على تقصير أو نحو ذلك فليفسرها أي يقصها ويظهرها ويخبر بها واداء أوعارفا ولا يخبر بضد هابل يستعذب الله (١٢٣) من شرها وشر الشيطان وليتقل عن بساره ثلاثا وليتحول جنبه الا سرا ه

منارى (قوله فليفسرها) أي يخبرها من يفسرها له ويقصها حينئذ والرؤية القبيحة من الشيطان يكتمها لان الشيطان يفرح بافشاءها لانه عدو المؤمنين كأن يرى أنه من أهل النار أو داخل النار أو يأكل لحما نيأروى أب بعضه يرى في منامه من يقول له أخبر الربيع أنه من أهل النار فلما أصبح أخبره فتفصل الربيع عن بساره ثلاثا ثم رأى ثانيا أن رجلا يجركلبار في وجهه قروح قال فقيل له انه ابليس والقروح من نغلة الربيع (قوله فليفسرها) بان يقول الحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات (قوله فانما هي من الشيطان لاجل أن يحرمه ويشوش عليه فكره ويشغله عن العبادة فليستعذ بالله من شرها وشر الشيطان ولا يذكرها لاحد فانه ربما فسرهما تفسيراً مكروها على ظاهر صورتهما فيقع كذلك بتقدير الله (قوله فليدع له بالبركة) بان يقول اللهم بارك فيه ولا تضره فان العين أي الاصابة بها حق أي أمر كأن يقضى به في الوضع الالهي لاشبهة في تأثيره في النفوس فضلا عن الاموال مناوى (قوله كان شكرتلك النعمة) أي كان قوله ما ذكر قريبا ما بشكرتلك النعمة المنعم بها عليه وهي معافاته من ذلك البلاء (هب عن ابي هريرة) قال الشيخ حديث ضعيف (اذارأي أحدكم امرأة حسناء فاجتبه فلبات أهله) أي فليجمع حليلته (فان البضع) بضم الموحدة وسكون المجهة أي الفرج (واحد ومعها مثل الذي معها) أي مع حليلته فرج مثل فرج تلك الاجنية ولا مزية لفرج تلك الاجنية عليه والتمييز بينهما من تزيين الشيطان والتقييد بالحسنة لانها التي تستحسن ابتلاك وعليك يؤذن بأنه يظهره ومجمله اذالم يحف قننه اه مناوى (قوله فليات أهله) أي يجامعها ليسكن مامعه من حر غالبا الشهوة خوفا من استحكام دواعي قننه النظر (قوله ومعها مثل الذي معها) أي فرج مثل الفرج الذي مع الاجنية ولا مزية لفرج الاجنية عليه والتمييز بينهما من تزيين الشيطان وقد قال الاطباء ان الجماع يسكن هيجان العشق وان كان مع غير المشوق مناوى

عبد الله وهو حديث حسن (اذارأي أحدكم الرؤيا بالحسنة) وهي ما فيه بشارة (فليفسرها) أي فليقصها وليظهرها (وليجربها) حبيبا أو عارفا (واذارأي) أحدكم (الرؤيا القبيحة فلا يفسرها ولا يخبرها) بل يستعذب الله من شرها وشر الشيطان ويتقل عن بساره ثلاثا ويحول جنبه الا سرا قال العلقمي كثير كلام الناس في حقيقة الرؤيا والعصم قول أهل السنة ان الله تعالى يحاق في قلب النائم اعتقادات كما يحلقها في قلب اليقظان (ت) وكذا ابن ماجه (عن ابي هريرة) وهو حديث حسن (اذارأي أحدكم الرؤيا يكرهها فليصق) بالصاد ويقال بسين وزاي (عن بساره ثلاثا) كراهة لما رأى وتحقيرا للشيطان (وليستعذ بالله من الشيطان ثلاثا) لان ذلك بواسطة (وليتحول عن جنبه الذي كان عليه) حين رأى ذلك تفاروا ليتحول تلك الحالة (م د ه عن جابر) بن عبد الله (اذارأي أحدكم رؤيا يكرهها فليحول وليتقل عن بساره ثلاثا وليسأل الله من خيرها) كان يقول اللهم اني أسألك خيرا ما رأيت في منامى هذا (وليتعذ بالله من شرها) كأن يقول اللهم اني أعوذ بك من شر ما رأيت ومن شر الشيطان فانها لا تضره (ه عن ابي هريرة) وهو حديث حسن (اذارأي أحدكم الرؤيا يجربها فانما هي من الله فليحمد الله عليها) كان يقول الحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات (وليجربها) أي حبيبا أو عارفا (واذارأي غير ذلك مما يكره فانما هي من الشيطان) ليجزئه ويشوش عليه فكره ليشغله عن العبادة (فليستعذ بالله ولا يذكرها لاحد) لانه ربما فسرهما تفسيراً مكروها على ظاهر صورتها فتقع كذلك بتقدير الله فاذا كتمها واستعذ بالله من شرها (فانها لا تضره) قال المناوي جعل فعله من التعوذ وما معه سببا لسلامته من مكروه يترتب عليها كما جعل الصدقة وقاية للمال وسببا لرفع البلاء (حم ن عن ابي سعيد) اذارأي أحدكم من نفسه أو من ماله أو من أخيه ما يجبهه فليدع له بالبركة (قال العلقمي والسنة ان يدعو بالبركة وأن يقول ماشاء الله لا قوة الا بالله لحديث يأتي في حرف الميم اوله ما أنعم الله عز وجل على عبد من نعمه من أهل ومال وولد فيقول ماشاء الله لا قوة الا بالله فلا يرى فيه آفة دون الموت (فان العين حق) قال المناوي الاصابة بها حق أي كائن مقضى به في الوضع الالهي لاشبهة في تأثيره في النفوس فضلا عن الاموال (ع ط ب ك) في الطب (عن عامر بن ربيعة) حليف آل الخطاب وهو حديث صحيح (اذارأي أحدكم مبتلى فقال الحمد لله الذي عافاني مما ابتلاك به وفضلني عليك وعلى كثير من عباده تفضيلا) أي اذارأي مبتلى في دينه بفعل المعاصي لا بنحو مرض والخطاب في قوله ابتلاك وعليك يؤذن بأنه يظهره ومجمله اذالم يحف منه (كان شكرتلك النعمة) أي كان قوله ما ذكر قائما بشكرتلك النعمة المنعم بها عليه وهي معافاته من ذلك البلاء (هب عن ابي هريرة) قال الشيخ حديث ضعيف (اذارأي أحدكم امرأة حسناء فاجتبه فلبات أهله) أي فليجمع حليلته (فان البضع) بضم الموحدة وسكون المجهة أي الفرج (واحد ومعها مثل الذي معها) أي مع حليلته فرج مثل فرج تلك الاجنية ولا مزية لفرج تلك الاجنية عليه والتمييز بينهما من تزيين الشيطان والتقييد بالحسنة لانها التي تستحسن

ابتلاك وعليك يؤذن بأنه يظهره ومجمله اذالم يحف قننه اه مناوى (قوله فليات أهله) أي يجامعها ليسكن مامعه من حر غالبا الشهوة خوفا من استحكام دواعي قننه النظر (قوله ومعها مثل الذي معها) أي فرج مثل الفرج الذي مع الاجنية ولا مزية لفرج الاجنية عليه والتمييز بينهما من تزيين الشيطان وقد قال الاطباء ان الجماع يسكن هيجان العشق وان كان مع غير المشوق مناوى

(قوله ولا يسمع) أي حيث لم ينشأ عن محرم كقطوع في سرقة لم ينشأ منها (قوله مرجت) أي اختلفت وفسدت أي بفساد دينهم وقلة أماناتهم ومرجت بالميم والجيم المفتوحتين بينهما راء مكسورة (١٢٣) أي اختلفت وفسدت قاله العزيزي (قوله

وكافوا هكذا) وبين الراوي ما وقعت عليه الإشارة بقوله وشبك أي خلط بين أنامله أي أنامل أصابع يده إشارة إلى تفرج بعضهم في بعض وتبليس أمر دينهم فالزم بيتك أي اعتزل الناس وامتنع عنهم مناوي (قوله وأملك) بكسر اللام وقطع الهمزة المفتوحة أي احفظه وصنه وقوله وخذ ما تعرف أي من أمر الدين ودع ما تنكر أي من أمر الناس المخالف للشرع (قوله بخاصة أمر نفسك) أي استعملها في المشروع ودع عنك أمر العامة أي أتركه فإذا غلب على ظنك أن المنكر لا يزول بانكارك أو خفت محذورا فأنت في سعة من تركه وأنكر بالقلب مع الامتناع قال الزمخشري والمراد بالخاصة حادثة الوقت التي تخص الانسان (قوله انك) أي تحاف من قولها ذلك أو تشهد عليه به (فقد تودع منهم) بضم أوله أي استوى وجودهم وعدمهم (حم ط ب ك هب عن ابن عمرو) ابن العاص (طس عن جابر) بن عبد الله وهو حديث صحيح (أذارت العالم بحالط السلطان محالطة كثيرة فأعلم انه لص) بكسر اللام أي محتال على اقتناص الدنيا بالدين ويجذبها إليه من حرام أو غيره أملوا خالطه أحيانا لمصلحة كشفاة في عبد مظلوم فلا بأس والله يعلم المفسد من المصلح (فرع ابن هريرة) وهو حديث حسن (أذارت الله تعالى) أي عاتبته (يطى العبد من الدنيا ما يحب وهو مقيم على معاصيه فأغما ذلك منه استدراج) قال العلقمي قال الامام ثور الدين الرازي في قوله تعالى سنستدرجهم يقول استدراجهم لي كذا استدراجه إلى درجة قد رجة حتى يورطه قال أبو روق سنستدرجهم أي كلما أذنبوا ذنبا جددنا لهم نعمة وأنسيناهم الاستغفار اه وقال البيضاوي سنستدرجهم سندينهم من العذاب درجة درجة بالامهال وادامة الصحة وازدياد النعمة من حيث لا يعلمون أنه استدراج بل هو الانعام عليهم لانهم حسبوه تفضيلا لهم على المؤمنين اه والاية طبق الحديث وان كانت في الكفار والعصاة بالقياس عليهم بل الحديث شامل لهما وفي العصاة أظهر لان الخطاب مع المؤمنين اه وقال المناوي فأما ذلك منه استدراج أي من الله أي استنزاه من درجة إلى أخرى حتى يدنيه من العذاب فيصبه عليه صبا ويسمعه عليه صفا فالمراد بالاستدراج هنا تقريبه من العقوبة شيئا فشيئا (حم ط ب ك هب عن عقبه من نحو مال وجاه وولد وهو مقيم على معاصيه عا كف عليها عازم لها فأغما ذلك أي أعطاه وهو بتلك الحالة منه أي من الله استدراج له أي استنزاه من درجة إلى أخرى حتى يدنيه من العذاب فيصبه عليه صبا ويسمعه عليه صفا فالمراد بالاستدراج هنا تقريبه من العقوبة شيئا فشيئا اه مناوي

غالباً فلورأي شوها فأعجبته كان كذلك (خط عن عمر) بن الخطاب قال الشيخ حديث ضعيف (أذارت أي أحدكم باخيه) أي في الدين (بلاء فليحمد الله) فدبا على سلامته من مشله ويعتبر وينكف عن الذنوب (ولا يسمعه ذلك) أي حيث لم ينشأ ذلك البلاء عن محرم فان نشأ عن محرم كقطوع في سرقة ولم يتب أسمع ذلك ان أمن (ابن التجار) في تاريخه (ص جابر) بن عبد الله وهو حديث ضعيف (أذارت الناس قد مرجت عهدهم) بالميم والجيم المفتوحتين بينهما راء مكسورة أي اختلفت وفسدت وقلت فيهم أسباب الديانات (وخفت أماناتهم) بالثدي أي قلت (وكافوا هكذا) وبين الراوي ما وقعت عليه الإشارة بقوله (وشبك بين أنامله) إشارة إلى تفرج بعضهم في بعض وتبليس أمر دينهم (فالزم بيتك) يعني فاعتزل الناس (وأملك) بكسر اللام (عليك لسانك) قال العلقمي قال ابن رسلان أي أمسكه عما لا يعينك ولا تخبره عن فيك تجره الإجماع يكون لك لا عليك وللطبراني طوي لمن ملأ لسانه (وخذ ما تعرف) أي من أمر دينك (ودع ما تنكر) من أمر الناس المخالف للشرع (وعليك بخاصة أمر نفسك) أي استعملها في المشروع وكفها عن المنهي (ودع عنك أمر العامة) أي أتركه فإذا غلب عليك ظنك أن المنكر لا يزول بانكارك أو خفت محذورا فأنت في سعة من تركه وأنكر بالقلب مع الانحمام قال الزمخشري والمراد بالخاصة حادثة الوقت التي تخص الانسان (ك عن ابن عمرو) بن العاص وهو حديث صحيح (أذارت) قال المناوي لفظ رواية البزار أذارتهم (أمتي تهاب الظالم ان تقول له انك ظالم) أي تحاف من قولها ذلك أو تشهد عليه به (فقد تودع منهم) بضم أوله أي استوى وجودهم وعدمهم (حم ط ب ك هب عن ابن عمرو) ابن العاص (طس عن جابر) بن عبد الله وهو حديث صحيح (أذارت العالم بحالط السلطان محالطة كثيرة فأعلم انه لص) بكسر اللام أي محتال على اقتناص الدنيا بالدين ويجذبها إليه من حرام أو غيره أملوا خالطه أحيانا لمصلحة كشفاة في عبد مظلوم فلا بأس والله يعلم المفسد من المصلح (فرع ابن هريرة) وهو حديث حسن (أذارت الله تعالى) أي عاتبته (يطى العبد من الدنيا ما يحب وهو مقيم على معاصيه فأغما ذلك منه استدراج) قال العلقمي قال الامام ثور الدين الرازي في قوله تعالى سنستدرجهم يقول استدراجهم لي كذا استدراجه إلى درجة قد رجة حتى يورطه قال أبو روق سنستدرجهم أي كلما أذنبوا ذنبا جددنا لهم نعمة وأنسيناهم الاستغفار اه وقال البيضاوي سنستدرجهم سندينهم من العذاب درجة درجة بالامهال وادامة الصحة وازدياد النعمة من حيث لا يعلمون أنه استدراج بل هو الانعام عليهم لانهم حسبوه تفضيلا لهم على المؤمنين اه والاية طبق الحديث وان كانت في الكفار والعصاة بالقياس عليهم بل الحديث شامل لهما وفي العصاة أظهر لان الخطاب مع المؤمنين اه وقال المناوي فأما ذلك منه استدراج أي من الله أي استنزاه من درجة إلى أخرى حتى يدنيه من العذاب فيصبه عليه صبا ويسمعه عليه صفا فالمراد بالاستدراج هنا تقريبه من العقوبة شيئا فشيئا (حم ط ب ك هب عن عقبه من نحو مال وجاه وولد وهو مقيم على معاصيه عا كف عليها عازم لها فأغما ذلك أي أعطاه وهو بتلك الحالة منه أي من الله استدراج له أي استنزاه من درجة إلى أخرى حتى يدنيه من العذاب فيصبه عليه صبا ويسمعه عليه صفا فالمراد بالاستدراج هنا تقريبه من العقوبة شيئا فشيئا اه مناوي

(قوله فارجه) أي فامل أن يتفعبه بأمر محبوب من جلب نفع أو دفع ضرر يحصل في المستقبل ويفارق التمني وهو طلب ما لا طمع في وقوعه بأن التمني يحبه الكسل ولا يملك صاحبه طريق الجد في الطاعات والرجاء بعكسه اه علقمي (قوله الحياء الخ) فانها أمهات كآرام الاخلاق فاذا وجدت في عبادة على صلاحه فيرجى ويرتجى والا فلا يرجى له الفلاح مناوى فان كان فيه بعضها فهو بمن خاط عملا صالحا أو خرسيا (قوله اذار آيت الخ) كلما المركبة منصوبة على الظرف وعلامتها أن يقع بعدها فعلان وغيرها بحسب العوامل (قوله حسنة) أي مرضية عند الله تعالى لانه انما روى عنك الدنيا وعرضك للبلاء لينقيك من دنسك ويريجك ويرفع درجتك في الآخرة مناوى (قوله قبيحة) أي غير مرضية عنده تعالى فان التعم محس والله تعالى يبلو بالنعمة كما يبلو بالنقمة والاول علامة حسن الخاتمة والثاني بضده والمسئلة رباعية فبقي ما اذا كان يعسر عليه امر الدنيا والآخرة وما اذا كان متيسرا ولم يتعرض لهما (قوله ضالة) أي ضالة الحيوان والمراد أي شئ ضاع ولو غير حيوان (قوله لاردها الله عليك) دعاء عليه بعدم الوجدان زجراله عن ترك تعظيم المساجد والمساجد لم تبين لهذا مناوى أي وذلك مكرره في المساجد (قوله يعتاد المساجد)

(١٣٤) عن قوب ويكون مشاورا في الامور مسترشدا في التدبير والرجاء بالمد ثم ان القلب ابن عامر) وهو حديث حسن (اذار آيت من أخيك ثلاث خصال فارجه الحياء والامانة والصدق) أي اذا وجدت فيه هذه الخصال فأمل أن تقف به وشاوره في أمورك لان هذه الخصال اذا وجدت في عبدات على صلاحه (واذا لم ترها فيه فلا ترجه عند فروع ابن عباس) وهو حديث ضعيف (اذار آيت كلما طلبت شيئا من أمر الآخرة وابتغيته يسرك) كصلاة وصيام وجمع وطلب علم (واذا أردت شيئا من أمر الدنيا وابتغيته عسر عليك) أي صعب فلم يحصل لك الا تب وكافة وشقة (فاعلم انك على حالة حسنة) أي مرضية عند الله تعالى وأنه انما روى عنك الدنيا ليطهرلك من الذنوب ويرفع درجتك في الآخرة (واذا رأيت كلما طلبت شيئا من أمر الآخرة وابتغيته عسر عليك واذا طلبت شيئا من أمر الدنيا وابتغيته يسرك فانت على حالة قبيحة) أي غير مرضية عند الله تعالى قال المناوى فان التعم محس والله تعالى يبلو بالنعمة كما يبلو بالنقمة والاول علامة على حسن الخاتمة والثاني ضده والمسئلة رباعية فبقي ما كان يعسر عليه من أمر الدنيا والآخرة وما اذا كان يتيسر له ولم يتعرض لهما (ابن المبارك في) كذب (الزهدي عن سعيد بن أبي سعيد مر سلاه عن عمر) بن الخطاب قال الشيخ حديث حسن (اذار آيت من يبيع أو يبتاع) أي يشتري (في المسجد فقولوا له) بنديا (لا أرى الله تجارنا) دعاء عليه بالخسران (واذا رأيت من ينشديه ضالة) بهت أوله وسكون التون وضم الشين المعجمة أي يتطلب قال العلقمي والضالة مخصوصة بالحيوان واللغة ماسواه من الاموال وقد تطلق اللقطة على الضالة مجازا وفي الحديث التي عن نشد الضالة في المسجد والبيع والشراء قال النووي في المهذب تكره المحاصرة في المسجد ورفع الصوت فيه والاجارة ونحوها من العقود وقال في شرح مسلم قال القاضي مالك وجماعة من العلماء يكره رفع الصوت في المسجد بالعلم وغيره وأجاز أبو حنيفة ومحمد بن سلمة من أصحاب مالك رفع الصوت فيه بالعلم والخصومة وغير ذلك مما يحتاج اليه الناس لانه مجهم ولا بد لهم منه اه قال شيخنا واحتج محمد بن مسلمة على ذلك بحديث فنادى بأعلى صوته ويل للآعقاب من النار قال شيخنا قلت ينبغي أن لا يكره رفع الصوت بالموعظة فيه وهذا الحديث شاهد له وخطبة الجمعة وغيرها من ذلك وكذا جميع ما يستحب فيه رفع الصوت كالآذان والاقامة والتلبية والصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم والتكبير في العيد (فقولوا لاردها الله عليك) زاد في رواية مسلم فان المساجد لم تبين لهذا (ت ك عن أبي هريرة) وهو حديث صحيح (اذار آيت الرجل يتعزى بعزاء الجاهلية) أي ينسب وينتمى اليها (فاعصوه من آية) أي اشتموه أي قولوا له اعرض على ذكر آيتك وصرحواله بلفظ الذكر (ولا تكونوا) عنه بالهن تنكيلا وزجراله (حم ت عن أبي بن كعب) وهو حديث صحيح (اذار آيت الرجل يعتاد المساجد) قال العلقمي وفي رواية يتعاهد المساجد والمراد باعتياد المساجد أن يكون قلبه معلقا بها منيذ يخرج منها الى أن يعود اليها قال شيخنا أي شديد الحب لها والملازمة للجماعة فيها وامن معناه دوام القعود فيها قاله النووي وقال اتور بشئى هو بمعنى التعهد وهو التفظ بالشئ وتجدد العهد وقال الطيبي يتعاهد أشمل وأجمع لما يناط به أمر المساجد من العمارة واعتياد الصلاة وغيرها أي تنظيفها وتنويرها بالمصابيح (فاشهدوا له بالآيمان) وللحديث تسمه وهي فان الله يقول انما يعمر مساجد الله من آمن بالله قال

يعنى وجدتم قلبه معلقا بها من حين حرج منها الى أن يعود اليها الخوصلا واعتكاف أي اشهدوا له بأنه مؤمن حقا فان الشهادة قول صدق عن مواطاة في القلب للسان

العلقمي

(قوله وقلة منطلق) كحمل أى صدم كلام في غير طاعة الا بقدر الحاجة. (١٢٥) (قوله فانه يلقى الحكمة) أى عن الله تعالى ويلقى

بقاف مشددة مفتوحة أى يعلم دقائق الاشارة الشافية لامراض القلوب الممانعة من اتباع الهوى (قوله اذا رأيتم الرجل) ذكر الرجل وصف طردى فثله المرأة (قوله يقتل صبرا) أى يسكن ويقتل في غير معركة (قوله فلا تخضروا مكانه) أى مكان قتله يعنى لا تقصدوا حضور المحل الذى يقتل فيه حاله قتله فتزل السخطة أى الغضبة من الله تعالى فتصيبكم والمراد ما يترتب على الغضب من نزول عذاب وحلول عقاب اه مناوى (قوله خرشة) بجاء وشين مفتوحة بينهما راء ساكنة وهو حديث حسن عزيزى (قوله يسبون أصحابي) أى يشتمون أصحابي قال العلقمى قال النووى اعلم ان سب الصحابة حرام من الفواحش المحرمات سواء من لابس القطن منهم ومن لا لانهم مجتهدون في تلك الحروب متأولون وقال القاضى سب أحدهم من المعاصي الكبار ومذهبنا ومذهب الجهور أنه يعزرو ولا يقتل وقال بعض المالكية يقتل انتهى عزيزى (قوله على شرمك) أى فهو على حدوانا أو اياكم لعلى هدى أو في ضلال مبين والمراد ان تقولوا لهم ذلك باسان القال أو الحال ان ختمتم (قوله تخلفكم) أى ترككم خلفها بضم الفوقية والقيام لها اما اكراما لقابض روحها مع احترامها رامالما معها من الملائكة أولموت لالهيت (قوله تخلفكم) قال العلقمى بضم التاء وكسر اللام المشددة أى تصبروا وراءها (أو توضع) وذهب بعض من قال بالنسخ في الصورة الاولى الى أنه غير منسوخ في الثانية وأنه يتحتم لمن يشيها أن لا يقعد حتى توضع وقال الشيخ انما هو في قيام من مرتبه اه وقال المناوى وذامسوخ بترك النبي صلى الله عليه وسلم القيام لها بعد (حم ق ٤ عن حامر بن ربيعة) اذا رأيتم آية) قال المناوى أى علامة تنذر أى تصبروا وراءها انتهى عزيزى (قوله اذا رأيتم آية) أى علامة مما يخوف الله به عباده فاسجدوا أى صلوا حتى ينكشف ما بكم

العلقمى أى اقطعوا له به أى بالايان فان الشهادة قول صدر عن مواطاة القلب اللسان على سبيل القطع (حم ت ٥ وابن خزيمه) في صحبه (حب ل ن هق عن أبي سعيد) الخدرى وهو حديث صحيح (اذا رأيتم الرجل قد أعطى زهدا في الدنيا) قال العلقمى قال سفيان بن عيينه الزهد ثلاثة أحرف زاي رها، ودال فالزاي ترك الزينة والهيا ترك الهوى والدال ترك الدنيا بجمتها والزهد في اللغة خلاف الرغبة يقال زهدت في الشيء وعن الشيء زهدا وزهدا وأما حقيقته الشرعية ففيها اختلاف كثير والراجح عند بعضهم استصغار الدنيا بجمتها واحتقار جميع شأنها فمن كانت الدنيا عنده صغيرة حقيرة هانت عليه فالزاهد هو المستصغر للدنيا المحترق لها الذى انصرف قلبه عنها لصفرة قدرها عنده ولا يفرح بشئ منها ولا يحزن على فقده ولا يأخذ منها الا ما أمر بأخذه مما يعينه على طاعة ربه ويكون مع ذلك دائم الشغل بذكر الله تعالى وذكر الآخرة وهذا هو أرفع أحوال الزهد فمن بلغ هذه المرتبة فهو في الدنيا بشخصه وفي الآخرة بروحه وعقله قال الفضيل بن عياض جعل الله الشركه في بيت وجعل مفتاحه حب الدنيا وجعل الخير كله في بيت وجعل مفتاحه الزهد فيها وقال أحمد وسفيان الثوري وغيرهما الزهد قصر الامل وقال ابن المبارك الزهد الثقة بالله وقال أبو ساجان الداراني الزهد ترك ما يشغل عن الله (وقلة منطلق) أى عدم كلام في غير طاعة الا بقدر الحاجة (واقتر بوا منه فانه يلقى الحكمة) قال المناوى بقاف مشددة مفتوحة أى يعلم دقائق الاشارات الشافية لامراض القلوب الممانعة من اتباع الهوى وقال المؤلف في تفسير قوله تعالى يؤتى الحكمة من يشاء أى العلم النافع المؤدى الى العمل (ه حل هب عن أبي خلاد حل هب عن أبي هريرة) وهو حديث ضعيف (اذا رأيتم الرجل يقتل صبرا) قال العلقمى قتل الصبر أن يسكن الحى ثم يرمى بشئ حتى يموت وكل من قتل في غير معركة ولا حرب ولا خطافاته مقتول صبرا (فلا تخضروا مكانه) أى المحل الذى يقتل فيه حال قتله (فانه له يقتل طالما قتل السخطة) بالضم أى الغضبة من الله تعالى (فتصيبكم) والمراد ما يترتب على الغضب من نزول العذاب والعقاب (ابن سهد) في طبقاته (طب) كلاهما (عن خرشة) بجاء وشين معجمتين مفتوحة بينهما راء ساكنة وهو حديث حسن (اذا رأيتم الذين يسبون أصحابي) أى يشتمون بعض أصحابي قال العلقمى قال النووى اعلم ان سب الصحابة حرام من فواحش المحرمات سواء من لابس القطن منهم ومن لا لانهم مجتهدون في تلك الحروب متأولون وقال القاضى سب أحدهم من المعاصي الكبار ومذهبنا ومذهب الجهور أنه يعزرو ولا يقتل وقال بعض المالكية يقتل (فقولوا لعنة الله على شرمك) أى قولوا لهم باسان القال فان ختمتم فيلسان الحال قال المناوى قال الزمخشري وهذا من كلام المنصف فهو على وزار وانا أو اياكم لعلى هدى أو في ضلال مبين وقول حسان ففسركم الخير كما الفداء اه وهذا مجزئ وأوله آتوه بجهوه وولست له بكف (ت عن ابن عمر) بن الخطاب قال الشيخ حديث حسن (اذا رأيتم الجنازة فقوموا لها حتى تخلفكم) قال العلقمى بضم التاء وكسر اللام المشددة أى تصبروا وراءها (أو توضع) وذهب بعض من قال بالنسخ في الصورة الاولى الى أنه غير منسوخ في الثانية وأنه يتحتم لمن يشيها أن لا يقعد حتى توضع وقال الشيخ انما هو في قيام من مرتبه اه وقال المناوى وذامسوخ بترك النبي صلى الله عليه وسلم القيام لها بعد (حم ق ٤ عن حامر بن ربيعة) اذا رأيتم آية) قال المناوى أى علامة تنذر أى تصبروا وراءها انتهى عزيزى (قوله اذا رأيتم آية) أى علامة مما يخوف الله به عباده فاسجدوا أى صلوا حتى ينكشف ما بكم

وما قاله المناوي لا يظهر شيئا حفي وعبارة العزيزي اذا رأيتم آية قال المناوي أي علامة تنذر بنزول بلاه ومنه انقراض العلماء وأزواجهم الاخذات عنهم فاسجدوا لله التجاء اليه ولياذا به في دفع ماعساه يحصل من عذاب عند انقطاع بركتهم بالسجود لدفع الظلم الحاصل وقال (١٢٦) العلقمي اذا رأيتم آية أي علامة من آيات الله الدالة على وحدانية الله تعالى

وعظيم قدرته أو تخويف العباد من بأس الله وسطوته وفي أبي داود عن عكرمة قال قيل لابن عباس زاد الترمذي بعد صلاة الصبح مات فلانة بعض أزواج النبي صلى الله عليه وسلم نخر ساجدا فقيل له أتسجد هذه الساعة يعني بعد الصبح قبل طلوع الشمس فقال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا رأيتم الحديث وفيه السجود عندهم موت العلماء الاخذات عنهم فعند موت العلماء من باب أولى وأي آية أعظم من ذهاب أمهات المؤمنين يخرجن من بين أظهرنا ونحن أحياء انتهت بحروفها (قوله تغييره) أي لا يبدو لسان لجزم من ذلك أو خوف قنسه أو وقوع محذور فاصبروا أي حال كونكم كارهين له بقلوبكم (قوله هو الذي يغيره) أي يزيله فلا تائم عليكم حيثئذ اذ لا يكف الله نفسا الا وسعها (قوله يطفئه) أي حيث صدر عن كمال اخلاص وقوة يقين وصيغة التكبير الله أكبر وكرروه كثيرا (قوله فان الله يريد الخ) أي فاعلموا ان الله يريد ان يصفه أي يستخلصه لوداده ويجعله من جملة أحبائه فان الفقر أشد البلاء واذا أحب الله عبدا ابتلاه وقال العلقمي المراد ان الله يختصه من الذنوب والاثام بسبب صبره على ما يحصل له من الآلام (فرعن علي) أمير المؤمنين قال الشيخ حديث ضعيف (ادارأيتم اللاتي) أي النسوة اللاتي (اللقين على رؤسهن مثل أسفة البعر) قال الشيخ بضم الباء والعين جمع بعير وفي نسخة شرح علم المناوي البعير بالافراد بدل البعرة قال والقياس

بنزول بلاه ومنه انقراض العلماء وأزواجهم الاخذات عنهم (فاسجدوا لله) التجاء اليه ولياذا به في دفع ماعساه يحصل من عذاب عند انقطاع بركتهم بالسجود لدفع الظلم الحاصل وقال العلقمي اذا رأيتم آية أي علامة من آيات الله الدالة على وحدانية الله تعالى وعظيم قدرته أو تخويف العباد من بأس الله وسطوته وفي أبي داود عن عكرمة قال قيل لابن عباس زاد الترمذي بعد صلاة الصبح مات فلانة بعض أزواج النبي صلى الله عليه وسلم نخر ساجدا فقيل له أتسجد هذه الساعة يعني بعد الصبح قبل طلوع الشمس فقال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا رأيتم الحديث وفيه السجود عندهم موت العلماء من باب أولى وأي آية أعظم من ذهاب أمهات المؤمنين يخرجن من بين أظهرنا ونحن أحياء (دت عن ابن عباس) قال الشيخ حديث حسن (ادارأيتم الامر) أي المنكر (لا تستطيعون تغييره) يبدو لسان (فاصبروا) كارهين له بقلوبكم (حتى يكون الله هو الذي يغيره) أي يزيله فلا تائم عليكم حيثئذ اذ لا يكف الله نفسا الا وسعها (عد هب عن أبي امامة) قال الشيخ حديث ضعيف (ادارأيتم الحريق فكبروا) أي قولوا الله أكبر وكرروه كثيرا (فان التكبير يطفئه) حيث صدر عن كمال اخلاص وقوة يقين (ابن السني عدوا بن عساكر عن ابن عمرو) بن العاص ويؤخذ من كلام المناوي أنه حديث حسن لغيره (ادارأيتم الحريق فكبروا فانه يطفى النار) قال الشيخ ولعل تخصيصه أي التكبير للذي ان بان من هو أكبر من كل شيء حوى بان يزول عند ذكره طغيان النار فان قلت ما السر في ابطال الحريق بالتكبير قلت اجاب بعضهم بأنه لما كان الحريق سببه النار وهي مادة الشيطان التي خلق منها وكان فيه من الفساد العام ما يناسب الشيطان عبادته وفعله كان للشيطان اعانة عليه وتنفيذه وكانت النار تطلب بطبعها العلو والفساد والعلو في الارض والفساد هما هدى الشيطان واليهما يدعو وهم جاهل بنبي آدم فالنار والشيطان كل منهما يريد العلو في الارض والفساد وكبرياء الله تعالى تقع الشيطان وفعله لا يرتكبه الله تعالى له أثر في اطفاء الحريق فاذا كبر المسلم ربه أثر تكبيره في خمود النار التي هي مادة الشيطان وقد ير بنا نحن وغيرنا هذا فوجدناه كذلك اه (عد عن ابن عباس) ويؤخذ من كلام المناوي أنه حديث حسن لغيره (ادارأيتم العبد) قد (لم) بفصحة وشدة الميم أي أنزل (الله به الفقر والمرض فان الله يريد ان يصفه) قال المناوي أي يستخلصه لوداده ويجعله من جملة أحبائه فان الفقر أشد البلاء واذا أحب الله عبدا ابتلاه وقال العلقمي المراد ان الله يختصه من الذنوب والاثام بسبب صبره على ما يحصل له من الآلام (فرعن علي) أمير المؤمنين قال الشيخ حديث ضعيف (ادارأيتم اللاتي) أي النسوة اللاتي (اللقين على رؤسهن مثل أسفة البعر) قال الشيخ بضم الباء والعين جمع بعير وفي نسخة شرح علم المناوي البعير بالافراد بدل البعرة قال والقياس

على رؤسهن ما يكبرها ويغظها من الحرق والعصائب حتى تصير كأمثال العمائم وأسفة البخت والقياس ان اه يقال سنام فالتعبير بالجمع لعله من نصرف بعض الرواة مناوي (قوله البعر) بضم الباء والعين جمع بعير وفي نسخة شرح علم المناوي البعير بالافراد بدل البعرة قال العلقمي رواية مسلم كاسفة البخت قال النووي يكبرنها ويعظمها بل فسمامة أو عصاة أو نحو ذلك وهذا من مميزات النبوة وقد وقع هذا الوصف وهو موجود انتهت من العزيزي

(قوله لا يقبل لمن صلاة) أي ما من كذلك وان حكم لمن بالصحة (١٣٧) كمن صلى في ثوب مغصوب بل أولى

أنه يقال سنام فالتعب يربالجمع لعله من تصرف به في الرواة اه وقال العلقمسي رواية مسلم كاستفه الجنت قال النووي يكبرنها ويعظمها بل فعمامة أو مصابة أو نحو ذلك وهذا من مجزات النبوة وقد وقع هذا الصنف وهو موجود (فأعلم من أنه لا يقبل لمن صلاة) قال المناوي ما من كذلك وان حكم لمن بالصحة كمن صلى في ثوب مغصوب بل أولى اه ولهل هذا محمول على ما إذا قصدن التبرج (طب عن أبي شقرة) الجنى قال الشيخ حديث ضعيف (إذا رأيت عموداً أحمر من قبل) بكسر ففتح (المشرق في شهر رمضان) أي إذا رأيت شيئاً يشبه العمود الأحمر يظهر في نواحي السماء (فادخروا طعام سنتكم) أي قوت عامكم ذلك لتطمئن قلوبكم (فإنها سنة جوع) قال المناوي بخائر أن يكون ظهور ذلك علامة القسط في سنة ولا أثر ظهوره بعد وهو ما عليه ابن جرير وأن يكون كلما ظهر في سنة كانت كذلك (طب عن عبادة بن الصامت) وهو حديث حسن (إذا رأيت المداحين) أي الذين صناعتهم التناء على الناس (فأحشوا في وجوههم التراب) قال المناوي أي أعطوهم شيئاً قليلاً يشبه التراب لحسته أو أقطعوا ألسنتهم بالماء وإرادة الحقيقة في حيز البعد (حم خدم دت عن المقداد بن الأسود طب هب عن ابن عمر) بن الخطاب (طب عن ابن عمرو) بن العاص (الطاهم في) كتاب (الكنى) واللقاب (عن أنس) بن مالك (إذا رأيت هلال ذي الحجة) قال المناوي بكسر الحاء أفصح يعني علمت بدخوله والهلال إذا كان ابن ليلة أو ليلتين ثم هو قمر (وأراد أحدكم أن يضحى فامسك عن شعره وانظفاره) أي عن إزالة شئ منه البقي كامل الأجزاء فتعنى كاهما من النار (م عن أم سلمة) إذا رأيت الرايات السود جمع راية وهي علم البشير (قد جاءت من قبل خراسان) أي من جهتها قال الشيخ مدينة بالجعم (فأقوها فان فيها خليفة الله المهدي) واسمه محمد بن عبد الله يأتي قبيل عيسى أومعه وقد ملئت الأرض ظملاً وجوراً فعملوها قسطاً وعدلاً (حم لث عن ثوبان) مولى المصطفى قال الشيخ حديث صحيح (إذا رأيت الرجل أصفر الوجه من غير مرض ولا علة) يحتمل أنه من عطف العام على الخاص وعبارة المناوي أي مرض لازم أو حدث شاغل لصاحبه (فذلك من غش للإسلام في قلبه) أي من اضماره عدم النصح والحقد والغل والحسد (فذلك من غش للمسلمين يعني الأصفرار علامة تدل على ذلك مناوي) قوله إذا رجف أي تحرك واضطرب (قوله تحاتت أي تساقطت خطاياهم أي ذنوبه) قوله عذق الخلة بمهولة فمجتنبين كفلس الخلة بحملها وبكسر فسكون العرجون عاقبه الشعار يخ وهو المراد مناوي (قوله ثلاثاً) أي حال كونك معتذراً عن عدم إعطائه فلم يذهب أي لحاحاً وعناداً فلا بأس أي لا حرج عليك إن تزبره أي تزبره وتنهزه تعديه إلى ما لا يحل له وتزبره بمهولة فمجتنبين كفلس الخلة بحملها وبكسر فسكون العرجون عاقبه الشعار يخ وهو المراد مناوي (قوله ثلاثاً) أي حال كونك معتذراً عن عدم إعطائه فلم يذهب أي لحاحاً وعناداً فلا بأس أي لا حرج عليك إن تزبره أي تزبره وتنهزه تعديه إلى ما لا يحل له وتزبره بمهولة فمجتنبين كفلس الخلة بحملها وبكسر فسكون العرجون عاقبه الشعار يخ وهو المراد مناوي

أه يقال سنام فالتعب يربالجمع لعله من تصرف به في الرواة اه وقال العلقمسي رواية مسلم كاستفه الجنت قال النووي يكبرنها ويعظمها بل فعمامة أو مصابة أو نحو ذلك وهذا من مجزات النبوة وقد وقع هذا الصنف وهو موجود (فأعلم من أنه لا يقبل لمن صلاة) قال المناوي ما من كذلك وان حكم لمن بالصحة كمن صلى في ثوب مغصوب بل أولى اه ولهل هذا محمول على ما إذا قصدن التبرج (طب عن أبي شقرة) الجنى قال الشيخ حديث ضعيف (إذا رأيت عموداً أحمر من قبل) بكسر ففتح (المشرق في شهر رمضان) أي إذا رأيت شيئاً يشبه العمود الأحمر يظهر في نواحي السماء (فادخروا طعام سنتكم) أي قوت عامكم ذلك لتطمئن قلوبكم (فإنها سنة جوع) قال المناوي بخائر أن يكون ظهور ذلك علامة القسط في سنة ولا أثر ظهوره بعد وهو ما عليه ابن جرير وأن يكون كلما ظهر في سنة كانت كذلك (طب عن عبادة بن الصامت) وهو حديث حسن (إذا رأيت المداحين) أي الذين صناعتهم التناء على الناس (فأحشوا في وجوههم التراب) قال المناوي أي أعطوهم شيئاً قليلاً يشبه التراب لحسته أو أقطعوا ألسنتهم بالماء وإرادة الحقيقة في حيز البعد (حم خدم دت عن المقداد بن الأسود طب هب عن ابن عمر) بن الخطاب (طب عن ابن عمرو) بن العاص (الطاهم في) كتاب (الكنى) واللقاب (عن أنس) بن مالك (إذا رأيت هلال ذي الحجة) قال المناوي بكسر الحاء أفصح يعني علمت بدخوله والهلال إذا كان ابن ليلة أو ليلتين ثم هو قمر (وأراد أحدكم أن يضحى فامسك عن شعره وانظفاره) أي عن إزالة شئ منه البقي كامل الأجزاء فتعنى كاهما من النار (م عن أم سلمة) إذا رأيت الرايات السود جمع راية وهي علم البشير (قد جاءت من قبل خراسان) أي من جهتها قال الشيخ مدينة بالجعم (فأقوها فان فيها خليفة الله المهدي) واسمه محمد بن عبد الله يأتي قبيل عيسى أومعه وقد ملئت الأرض ظملاً وجوراً فعملوها قسطاً وعدلاً (حم لث عن ثوبان) مولى المصطفى قال الشيخ حديث صحيح (إذا رأيت الرجل أصفر الوجه من غير مرض ولا علة) يحتمل أنه من عطف العام على الخاص وعبارة المناوي أي مرض لازم أو حدث شاغل لصاحبه (فذلك من غش للإسلام في قلبه) أي من اضماره عدم النصح والحقد والغل والحسد (فذلك من غش للمسلمين يعني الأصفرار علامة تدل على ذلك مناوي) قوله إذا رجف أي تحرك واضطرب (قوله تحاتت أي تساقطت خطاياهم أي ذنوبه) قوله عذق الخلة بمهولة فمجتنبين كفلس الخلة بحملها وبكسر فسكون العرجون عاقبه الشعار يخ وهو المراد مناوي (قوله ثلاثاً) أي حال كونك معتذراً عن عدم إعطائه فلم يذهب أي لحاحاً وعناداً فلا بأس أي لا حرج عليك إن تزبره أي تزبره وتنهزه تعديه إلى ما لا يحل له وتزبره بمهولة فمجتنبين كفلس الخلة بحملها وبكسر فسكون العرجون عاقبه الشعار يخ وهو المراد مناوي

له وتزبره بمهولة فمجتنبين كفلس الخلة بحملها وبكسر فسكون العرجون عاقبه الشعار يخ وهو المراد مناوي (قوله على ملاذها أي الطريق السهلة

الميم واللام والذال المجهة الشديدة وهو موضع اللذة وفي رواية ملاذها أي يجربها في السهولة
 لا الحزونة رفقابها **(قوله تعالى يحمل على القوى والضعيف)** قال المناوي أي اعتمد
 على الله وسير الدابة سير اوسطا في سهولة ولا تغتر بقوتها فتترك العسف في تسيرها فانه
 لا قوة لمخلوق الا بالله ولا تنظر لضعفها فتترك الحج والجهاد بل اعتمد على الله فهو الحامل وهو
 المعين اه فعلم أن قوله فان الله الخ عسلة لمحذوف **(قط في الافراد عن عمرو بن العاص)**
 قال الشيخ حديث ضعيف **(ذركتم هذه البهائم الجسم)** أي التي لا تسلكم **(فانجوا
 عليها)** بالجيم أي أسرعوا **(فاذا كانت سنة فانجوا)** قال في النهاية السنة الجذب
 يقال أخذتهم السنة اذا أجذبوا **(وعليكم بالدجلة)** بالضم والفتح أي الزموا سير الليل
(فانما يطويها الله) قال المناوي أي لا يطوى الارض للمسافرين حيثئذ لا الله اكرام اللهم
 حيث أقوا بهذا الادب الشرعي **(طب عن عبد الله بن مغفل)** قال ورجله ثقات **(اذا
 ركبت هذه الدواب فأعطوها حظها من المنازل)** أي التي اعتيد النزول فيها أي أريحوها
 فيها لتقوى على السير **(ولا تكونوا عليها شياطين)** أي لا تركبوا ركوب الشياطين
 الذين لا براعون الشفقة عليهم **(قط في الافراد عن أبي هريرة)** قال الشيخ حديث ضعيف
(اذا زار أحدكم أخاه) أي في الدين **(جلس عنده فلا يقوم حتى يستأذنه)** فيندب
 له أن يستأذنه في الانصراف من عنده لانه أمير عليه كما مر في حديث **(فرعن ابن عمر)**
 ابن الخطاب قال الشيخ حديث ضعيف **(اذا زار أحدكم أخاه فأتى له شيئا)** أي فرش
 المزور للزائر شيئا يجلس عليه **(يقبضه من التراب وقاه الله عذاب النار)** قال المناوي دعاه
 أو خبره فكما وفي أخاه ما يشينه من الاقدار في هذه الدار يجازيه الله بالوفاية من النار
(طب عن سلمان) القارسي قال الشيخ حديث ضعيف **(اذا زار أحدكم قوما فلا
 يصل بهم ويلصل بهم رجل منهم)** لان صاحب المنزل أحق بالامامة فان قدموه فلا بأس
 والمراد بصاحب المنزل مالك منفعته من مالك أو مستأجر قال العلقمي والمعنى أن صاحب
 البيت أحق من غيره وان كان ذلك الغير أفاقه وأقرأ أو كبير سنا وان لم يتقدم قدم من شاء
 ممن يصلح للامامة وان كان غيره أصح منه وقال بعضهم استدل على ترك ظاهر حديث
 اذا زار عماروا البخاري عن عتبان بن مالك استأذن على النبي صلى الله عليه وسلم فاذنت
 له فقال أين تحب أن أصلي في بيتك فاسترت الى المكان الذي أحب فقام وصفنا خلفه قال
 ابن بطال في هذا حديث من زار قوما فلا يؤمهم ويمكن الجمع بينهما بأن ذلك على الاعلام
 بأن صاحب الدار أولى بالامامة الا أن يشاء رب الدار فيقدم من هو أفضل منه استعجابا
 بدليل تقديم عتبان في بيته الشارع وقد قال مالك يستحب لصاحب المنزل اذا حضر فيه من
 هو أفضل منه أن يقدمه للصلاة وقال الحافظ ابن حجر حديث الترجمة أشار البخاري بقوله
 باب اذا زار الامام قوما فاهمهم الى أنه محمول على من عدا الامام الاعظم وقال الزين ابن المنير
 مراد البخاري أن الامام الاعظم ومن يجرى مجراه اذا حضر مكان مملوك لا يتقدم عليه
 مالك الدار أو المنفعة ولكن ينبغي للمالك أن يأذن له ليجمع بين الحقين حق الامام في التقديم
 وحق المالك في منع التصرف بغير إذنه اه لمخصا قال ابن رسلان ويدل على هذا ما في آخر
 الحديث وسعته يقول ولا يؤمن رجل وجلا في سلطانه الا باذنه وما في رواية ابن مسعود عند
 البخاري فان مالك الشيء سلطان عليه والامام الاعظم سلطان على المالك **(حم ٣ عن
 مالك بن الحويرث)** قال الشيخ حديث حسن **(اذا زار قوما مساجدكم)** أي زينتموها

(قوله يحمل على القوى الخ)
 أي اعتمد على الله وسير الدابة سير
 وسطا في سهولة ولا تغتر بقوتها
 فتترك العسف في تسيرها
 فانه لا قوة لمخلوق الا بالله ولا تنظر
 لضعفها فتترك الحج والجهاد بل
 اعتمد على الله فهو الحامل وهو
 المعين اه مناوي **(قوله فانجوا)**
 أي أسرعوا **(قوله وعليكم
 بالدجلة)** أي السير ليلا والدجلة
 بضم الدال وفتحها أي الزموا سير
 الليل اه عزيزي وقوله سنة
 أي سنة جذب وغلا لان السنة
 اذا أطلقت انصرفت الى هذه
(قوله فانما يطويها) أي الارض
 للمسافرين الله اكرام اللهم حيث
 أقوا بهذا الادب الشرعي مناوي
(قوله حظها) أي نصيبها من
 المنازل التي اعتيد النزول فيها
 أي أريحوها فيها لتقوى على
 السير مناوي **(قوله عليها شياطين)**
 أي على الدواب أو على المنازل
 شياطين أي لا تركبوا ركوب
 المشياطين الذين لا براعون الشفقة
 عليها **(قوله أخاه)** أي في الدين
 اكرام له وقوله حتى يستأذنه أي
 لا يقوم لينصرف الا باذنه لانه
 أمير عليه **(قوله قوما)** ومثلهم
 الواحد فاذا كان غير اهل
 للصلاة ندب له الاذن فيأذن لواحد
 من الحاضرين

(قوله فالدمار) أي الهلاك
يحتمل أن يكون خبراً منه
صلى الله عليه وسلم أودعها أي
اللهم أنزل عليهم الهلاك والمراد
بزخرفة المساجد الحسن أي
زخرفوها بذهب أوفضة وكذلك
الكعبة أما التزيين بغير الذهب
كالدهان فهو مكروه إن كان
ثمنه من غير ريع المسجد قال
العزيزي فكل من زخرفه المساجد
وتحلية المصاحف مكروه
تزيماً لانه يشغل القلب ويلهى
هذا ما في شرح المناوي والذي
في الهجة وشرحها الشيخ الاسلام
حل تحلية المصحف بالفضة في
حق الرجل اه بحروفه وقوله
في حق الرجل أي وكسدا المرأة
وللمرأة تحليته بذهب وعبارة
من المنهج وله ما تحلية مصحف
بفضة واهابذهب اه (قوله
ثلث القرآن) لان علوم القرآن
ثلاثة علم التوحيد وعلم الشرائع
وعلم تهذيب الاسلام وهي مشتملة
على الاول مناوي (قوله اذافني)
أي أخذ وشرح فيه نرج الايمان
عنه بحيث لا يعد من المسلمين
فينبغي التوبة لمن وقع منه ذلك
ليرجع اليه ما ذهب منه (قوله
فليسأل الحلال) أي السؤال
الحلال أو القوت الجائز تناوله
أو اذا سأل الرزق من مخلوق
فليسأل من ماله حلال فهو محتمل
لثلاثة معان

قوله تشتمل الخ هكذا بالاصل
ولعل أصله ان القرآن يشتمل الخ
بدليل قوله وهذه السورة مشتملة
الخ اه

بالنقش والتزويق، (وحليتم مصاحفكم) أي بالذهب والفضة، (فالدمار عليكم) أي
الهلاك دعاء أو خبر فكل من زخرفه المساجد وتحلية المصاحف مكروه تزيماً لانه يشغل
القلب ويلهى هذا ما في شرح المناوي والذي في الهجة وشرحها الشيخ الاسلام حل تحلية
المصحف بالفضة في حق الرجل، (الحكيم) الترمذي، (عن أبي الدرداء) قال الشيخ حديث
ضعيف (اذازلات تعدل نصف القرآن) قال العلقمي قال شيخنا الطوربشتي
والبيضاوي يحتمل أن يقال المقصود الاكبر بالذات من القرآن بيان المبدا والمعاد وإذا
زلزلت مقصورة على ذكر المعاد مستقلة ببيان أحواله فتعادل نصفه وجاء في الحديث
الآخر أنهار ربع القرآن وتفسيره أن يقال تشتمل على تقرير التوحيد والنبوات وبيان
أحكام المعاش وأحكام المعاد وهذه السورة مشتملة على القسم الاخير من الاربعة، (وقل
يا أيها الكافرون تعدل ربع القرآن) لانها محتوية على القسم الاول مهالان البراءة عن
الشرك اثبات التوحيد فتكون كل واحدة منها كأنها ربع القرآن قال الطيبي فان قلت
هلا جلاو المعادلة على التسوية في الثواب على المقدار المنصوص عليه قلت منعهم من ذلك
لزوم فضل اذازلزلت على سورة الاخلاص، (وقل هو الله أحد تعدل ثلث القرآن) قال
العلقمي قال شيخنا قبل معناه ان القرآن على ثلاثة قصص واحكام وصفات الله تعالى وقل
هو الله أحد متممضة للصفات فهي ثلث رجز من ثلاثة أجزاء وقيل معناه ان ثواب قراءتها
يضاعف بقدر ثواب قراءة ثلث القرآن بغير تضعيف وقيل هذا من متشابه الحديث وقال
الحافظ ابن حجر وقول من قال بغير تضعيف هي دعوى غير دليل ويؤيد الاطلاق ما أخرجه
مسلم من حديث أبي الدرداء قال فيه قل هو الله أحد تعدل ثلث القرآن ولا يبي عبيد من قرأ
قل هو الله أحد فسكاً ثم قرأ ثلث القرآن واذا حمل على ظاهره فهل ذلك من القرآن لثلاث
معين أو لا يثلث فرض منه فيه نظرو يلزم على الثاني أن من قرأها ثلاثاً فسكاً ثم قرأ القرآن
أجمع وقيل المراد من عمل بما تضمنته من الاخلاص والتوحيد كان كمن قرأ ثلث القرآن
بغير ترديد، (تلك هب عن ابن عباس) قال الشيخ حديث صحيح، (اذافني العبد) قال
المناوي أي أخذني الزنا، (خرج منه الايمان) أي فوره أو كاله، (سكاه على رأسه كالظلة)،
بضم الظاء وتشديد اللام أي السحابة (فاذا اقلع) عنه بأن نزع وتاب توبة صحيحة، (رجع
اليه) الايمان أي فوره أو كاله وقال العلقمي قال الطيبي يمكن أن يقال المراد بالايمان هنا
وفي حديث لا يرنى الزاني - بين يرنى وهو مؤمن الحياء كما ورد ان الحياء شعبة من الايمان أي
لا يرنى الزاني حين يرنى وهو يستحي من الله تعالى لانه لو استحي من الله واعتقد أنه حاضر
شاهد لاله لم يرتكب هذا الفعل الشنيع وقال التوربشتي هذا من باب الزجر التشديد في
الوعيد زجر السامعين ولطفا بهم وتنبه على أن الزمان شيم أهل الكفر وأعمالهم فالجمع
بينه وبين الايمان كالتناقض وفي قوله صلى الله عليه وسلم كان عابه مثل الظلة وهي
السحابة التي تظلل اشارة الى أنه وان خالف حكم الايمان فانه تحت ظله لا يزول عنه حكمه
ولا يرتفع عنه اسمه، (ذلك عن أبي هريرة) وهو حديث صحيح، (اذاسأل أحدكم
الرزق) أي سأل ربه أن يرزقه، (فليسأل الحلال) لان الحرام يسمى رزقا عند الاشاعرة
فاذا أطلق سؤال الرزق شمله، (عد عن أبي سعيد) وهو حديث ضعيف، (ذا سأل
أحدكم ربه مسألة) أي طلب منه شيئاً، (فتعرف الاحابة) بتفحات مع شدة الراء قال المناوي
أي طلبها حتى عرف حصولها بان ظهرت له أماراتها، (فليقل) ندباً شكر الله عليها، (الحمد
لله الذي بنعمته) أي بكرمه، (نتم الصالحات) أي النعم الحسان، (ومن أبطأ عنه

(قوله فانه سر الجنة) أى وسطه أو أعلى درجة في الجنة يقال لها الوسيلة خاصة به صلى الله عليه وسلم وقال المناوى سر الجنة بكسر السين وتشديد الراء أفضل موضع فيها والمراد أنه وسط الجنة وأعلىها وأفضلها اه (قوله بيطون أكفكم) أى لاجل أن علاها لكم لان الله تعالى ملك الملوك وإذا طب الانسان من ملك شيأ يطبه بيطن كفه (قوله فتعرف الاجابة) وذلك بقسمة جردية البدن أو البكاء أو الخوف والخشوع (قوله فلا يشك في ايمانه) أى يجزم بأن لا يقول أنا مؤمن ان شاء الله تعالى وان قصد بها التبرك أو التأديب أو الشك في العاقبة لافي الآن (١٣٠) أولته يرى عن تركية النفس فالاولى تركه وان قصد بها الشك الآن فيكفر

بذلك وقد نظم سيدى على
الاجهورى مسئله الخلاف في
هل يقال أنا مؤمن ان شاء الله
أم لا فقال

من قال انى مؤمن يمنع من
مقاله ان شاء ربى يا ظن
والمالك وبعض تابعه
يوجب أن يقول هذا يانيه
ومثل المالك للحنفى

والشافعى جوز هذا فا عرف
وامنعه . طلقا اذا أراد به
الشك في ايمانه يامتنبه
كعدم المنع اذا بيراد

تبرك بذكر خالق العباد
والخلف حيث لم يردشكاولا
تبرك فكفر بذمحتفلا

اه بحروفه (قوله أيضا فلا يشك
في ايمانه) منع من ذلك أبو حنيفة
وطائفة وقالوا هوشك والشك في
الايان كفر وأجيب عن ذلك

بأجوبة أحدها أنه لا يقال ذلك
شكابل خوفا من سوء الطائفة
لان الاعمال معتبرة بها كما أن

الصائم لا يصح الحكم عليه بالصوم
الافى آخر النهار وقد أخرج ابن
أبي شيبة وغيره عن ابن مسعود
أنه قيل له ان فلانا يقول أنا

مؤمن ولا يستثنى فقال قولوا له
أهو في الجنة فقال الله أعلم قال
فهل وكات الاولى كما وكات الثانية ثانياها انه للتبرك وان لم يكن شك كقوله تعالى لتدخلن المسجد الحرام ان شاء الله

وقوله صلى الله عليه وسلم وان شاء الله بكم لاحقون ثانياها راجعة الى كمال الايمان فقد يحل ببعضه فيستثنى لذلك كما روى
اليهقى في الشعب عن الحسن البصرى رحمه الله أنه سئل عن الايمان فقال الايمان ايمانان فان كنت سألتنى عن الايمان بالله
وملائكته وكتبه ورسله والجنة والنار والبعث فأنا مؤمن وان كنت سألتنى عن قول الله تعالى انما المؤمنون الذين اذا ذكر الله وجلت قلوبهم
فوالله ما أدري أمنهم أنا أم لا اه عزيزى (قوله فليؤمكم) أى ندبا وقوله أقرؤكم أى أفقهكم اذا أقرأ من الشعب

ذلك) أى تعرف الاجابة (فليقل) ندبا (الحمد لله على كل حال) أى على أى كيفية من
الكيفيات التى قدرها فان قضاء الله للمؤمن كاه خير ولو انكشف له الغطاء لفرح بالضراء
أكثر من فرحه بالسراء (اليهقى في الدعوات عن ابى هريرة) وهو حديث ضعيف
❦ (اذا سألتم الله تعالى فاسأله الفردوس فانه سر الجنة طب عن العراض) بن سارية
❦ (اذا سألتم الله تعالى) أى جلب نعمة (فاسأله بيطون أكفكم ولا تسأله بظهورها)
لان اللاتق هو السؤال بيطونها اذا عاده من طلب شيأ من غيره أن يجديده اليه ليضع
ما يعطيه له فيها (دع عن مالك بن يسار السكونى) بفتح السين المهملة المشددة ولا يعرف له غير
هذا الحديث (طاب عن ابن عباس وزادوا مسعوا بها وجوهكم) أى زاد الحياكم فى
روايته فينبى مدب مسع الوجه عقب الدعاء خارج الصلاة على ما مر وهو حديث حسن ❦ (اذا
سئل أحدكم) بالبناء للمفعول (أؤمن هو فلا يشك في ايمانه) قال المناوى أى فلا يقل
أنا مؤمن ان شاء الله لانه ان كان للشك فهو كفرا وللتبرك أو التأديب أو الشك في العاقبة لافي
الآن أولته عن تركية النفس فالاولى تركه وقال العلقمى أى لا يقل أنا مؤمن ان شاء
الله قاصدا بذلك التعليق فخرج ما لو قصد التبرك أو أطلق بل ذكر المشيئة أولى على ما سياتى
قال شيئا اختلف الاشاعرة والحنفية في قول الانسان أنا مؤمن ان شاء الله وقد حكى قول
ذلك عن جمهور السلف واختاره أبو منصور الماتريدى من الحنفية بل بالغ قوم من السلف
وقالوا بل انه أولى وعابوا على قول قائل انى مؤمن أخرج ذلك ابن أبي شيبة في كتاب الايمان
ومنع من ذلك أبو حنيفة وطائفة وقالوا هوشك والشك في الايمان كفر وأجيب عن ذلك
باجوبة أحدها أنه لا يقال ذلك شكابل خوفا من سوء الطائفة لان الاعمال معتبرة بها كما أن
الصائم لا يصح الحكم عليه بالصوم الا فى آخر النهار وقد أخرج ابن أبي شيبة وغيره عن ابن
مسعود أنه قيل له ان فلانا يقول أنا مؤمن ولا يستثنى فقال قولوا له أهو في الجنة فقال الله
أعلم قال فهلا وكات الاولى كما وكات الثانية ثانياها انه للتبرك وان لم يكن شك كقوله تعالى
لتدخلن المسجد الحرام ان شاء الله آمنين وقوله صلى الله عليه وسلم وان شاء الله بكم
لاحقون ثالثها أن المشيئة راجعة الى كمال الايمان فقد يحل ببعضه فيستثنى لذلك كما روى
اليهقى في الشعب عن الحسن البصرى رحمه الله أنه سئل عن الايمان فقال الايمان ايمانان
فان كنت سألتنى عن الايمان بالله وملائكته وكتبه ورسله والجنة والنار والبعث فأنا
مؤمن وان كنت سألتنى عن قول الله تعالى انما المؤمنون الذين اذا ذكر الله وجلت قلوبهم
فوالله ما أدري أمنهم أنا أم لا (طاب عن عبد الله بن زيد الانصارى) وهو حديث حسن
❦ (اذا سافرتم فليؤمكم أقرؤكم وان كان أصغركم) أى سنأله (واذا أممكم) أى واذا كان

فهل وكات الاولى كما وكات الثانية ثانياها انه للتبرك وان لم يكن شك كقوله تعالى لتدخلن المسجد الحرام ان شاء الله
وقوله صلى الله عليه وسلم وان شاء الله بكم لاحقون ثالثها راجعة الى كمال الايمان فقد يحل ببعضه فيستثنى لذلك كما روى
اليهقى في الشعب عن الحسن البصرى رحمه الله أنه سئل عن الايمان فقال الايمان ايمانان فان كنت سألتنى عن الايمان بالله
وملائكته وكتبه ورسله والجنة والنار والبعث فأنا مؤمن وان كنت سألتنى عن قول الله تعالى انما المؤمنون الذين اذا ذكر الله
وجلت قلوبهم فوالله ما أدري أمنهم أنا أم لا اه عزيزى (قوله فليؤمكم) أى ندبا وقوله أقرؤكم أى أفقهكم اذا أقرأ من الشعب

كان هو الافقه قال العلقمي قيل المراد بالاقرا الافقه وقيل هو على ظاهره وبجسب ذلك اختلف الفقهاء فأخذوا بظاهره أحد وأبو سنيقة وبعض الشافعية فقالوا بتقديم الاقرا فان الذي يحتاج اليه من الفقه غير مضبوط وأجابوا عن الحديث بأن الاقرا من الصحابة كان هو الافقه ولا يخفى أن محل تقديم الاقرا انما هو حيث يكون (١٣١) عارفا بما يتبين معرفته من أحوال الصلاة فاما

إذا كان جاهلا بذلك فلا يقدم اتفاقا والسبب ان أهل ذلك العصر كانوا يعرفون معاني القرآن لكونهم أهل اللسان فالأقرا منهم بل القارئ كان أفقه في الدين من كثير من الفقهاء الذين جاؤا بعدهم ومن كانت صفته أنه أقرأ فإنه المقدم وان كان أصغرا القوم والى صحة امامة الصبي المميز ذهب الحسن والشافعي وكرها مالك والثوري وعن أبي حنيفة وأحمد روایتان المشهور عنهما الاجزاء في التوافل دون الفرائض والمأخرجه البخاري من حديث عمرو بن سلمة بكسر اللام انه كان يوم قومه وهو ابن سبع سنين وحيث قلنا بالامامة لواحد من المسافرين كان هو الامير لهذا الحديث وأحق بالامارة من غيره فيطلب من بقية الرفقة أن يولوه عليهم اميرا استجابا أو وجودا على ما تقدم في حديث اذا خرج ثلاثة في سفرها من غيرهم فطلب من بقية الرفقة أن يولوه عليهم اميرا استجابا أو وجودا على ما تقدم في حديث اذا خرج ثلاثة في سفرها عزيري (قوله فهو اميركم) أي لانه اذا كان اميرا في الصلاة فغيرها أولى كما كانت الصحابة عليه رضی الله عنهم (قوله -ظها من الارض) أي بأن تمكوها من رمي النبات (قوله في السنة) المراد بها من القطط والغلاء بدليل مقابلتها بالخصب (قوله واذا عرستم) أي زلتم في آخر الليل للتسوم أو

أحق بامامتكم (فهو اميركم) أي فهو أحق أن يكون اميرا على بقية الرفقة في السفر قال العلقمي قيل المراد بالاقرا الافقه وقيل هو على ظاهره وبجسب ذلك اختلف الفقهاء فأخذوا بظاهره أحد وأبو حنيفة وبعض الشافعية فقالوا بتقديم الاقرا فان الذي يحتاج اليه من الفقه غير مضبوط وأجابوا عن الحديث بأن الاقرا من الصحابة كان هو الافقه ولا يخفى ان محل تقديم الاقرا انما هو حيث يكون عارفا بما يتبين معرفته من أحوال الصلاة فاما إذا كان جاهلا بذلك فلا يقدم اتفاقا والسبب ان أهل ذلك العصر كانوا يعرفون معاني القرآن لكونهم أهل اللسان فالأقرا منهم بل القارئ كان أفقه في الدين من كثير من الفقهاء الذين جاؤا بعدهم ومن كانت صفته أنه أقرأ فإنه المقدم وان كان أصغرا القوم والى صحة امامة الصبي المميز ذهب الحسن والشافعي وكرها مالك والثوري وعن أبي حنيفة وأحمد روایتان المشهور عنهما الاجزاء في التوافل دون الفرائض والمأخرجه البخاري من حديث عمرو بن سلمة بكسر اللام انه كان يوم قومه وهو ابن سبع سنين وحيث قلنا بالامامة لواحد من المسافرين كان هو الامير لهذا الحديث وأحق بالامارة من غيره فيطلب من بقية الرفقة أن يولوه عليهم اميرا استجابا أو وجودا على ما تقدم في حديث اذا خرج ثلاثة في سفرها من غيرهم فطلب من بقية الرفقة أن يولوه عليهم اميرا استجابا أو وجودا على ما تقدم في حديث اذا خرج ثلاثة في سفرها عزيري (قوله فهو اميركم) أي لانه اذا كان اميرا في الصلاة فغيرها أولى كما كانت الصحابة عليه رضی الله عنهم (قوله -ظها من الارض) أي بأن تمكوها من رمي النبات (قوله في السنة) المراد بها من القطط والغلاء بدليل مقابلتها بالخصب (قوله واذا عرستم) أي زلتم في آخر الليل للتسوم أو

للإستراحة (قوله وماوى الهوام) أي كل ذي سم تتأكل ما فيها من الزمة وما وقع من نحو المارة (قوله اذا سبب الله تعالى الخ) أي جعل له سببا يتعاضد له حتى يتعسر عليكم لانه من يورث له في شيء فليلازمه (قوله لم ينلها بعمله) أي كصلاة وصوم وح و قد علم الله أنه لا ينال تلك المرتبة ابتلاء لاجل أن بناها بذلك وقد مر سببنا موسى على عابد جاد في العبادة ثم رجع عليه قوله والخلق عباد الله في نسخة عبال الله

فوجد الوحوش قد مزقته فسأل الله عن ذلك فقال يا موسى انه سألني مرتبة لم ينسها بعبادته وانما ينالها بما رأيت والله أعلم فأعظم بذلك بشارة لاهل البلاء الصابرين على الصراء والبأساء سعد في الطبقات (ع) وكذا اليميني في الشعب (ع) عن محمد بن خالد السلمى عن أبيه (ع) خالد البصرى (ع) عن جده (ع) عبد الرحمن بن خباب السلمى وهو حديث حسن (ع) اذا سبك الرجل بما يعلم منك (ع) أى من النقائص والعيوب والسب الشتم (ع) فلا نسبه بما تعلم منه (ع) من النقائص والعيوب (ع) فيكون اجزلك (ع) لتركك حقك وعدم انتصارك لنفسك (ع) ووباله عليه (ع) قال العلقمى قال فى النهاية الوبال فى الاصل الثقل والمكروه ويريد به فى الحديث العذاب فى الآخرة (ابن منيع) والدبلى (ع) عن ابن عمر (ع) ابن الخطاب قال الشيخ حديث حسن (ع) اذا سجد العبد سجدة سمعها آراب وجهه وكفاه وركبناه، وقدماء (ع) قال العلقمى آراب بالمد جمع آراب بكسر أوله وسكون ثانيه وهو العضو وفى الحديث أن أعضاء السجود سبعة وأنه ينبغي للساجد أن يسجد عليها كلها وأن يسجد على الجبهة والانف جميعاً أما الجبهة فلا نها الاصل والانف تبع لها فيجب وضعها مكشوفة على الأرض ويكفى بعضها وعلى الانف مستحب فلو تركه جاز ولو اقتصر عليه وترك الجبهة لم يجز هذا مذهب الشافعى ومالك والاكثرين وقال أبو حنيفة وابن القاسم من أصحاب مالك يجب أن يسجد على الجبهة والانف جميعاً ظاهر الحديث وقال الاكثرون بسل ظاهر الحديث انهما فى حكم عضو واحد لانه قال فى الحديث سبعة فان جعل اعضاء صارت ثمانية وأما اليدين والر كبتان والقدمان فيجب وضعهما بحيث يكون الوضع المجرى مقارنا لوضع الجبهة لا متقدما ولا متأخرا ويجب التحامل عليها ويكفى وضع جزء منها فلو أدخل بعضو منها لم تصح صلاته واذا أوجبناه لم يجب كشف الكفين والقدمين الا للاس الخلف فيستر القدمين (ح م ع) عن العباس (ع) بن عبد المطلب (ع) عبد بن حميد عن سعد (ع) بن أبي وقاص (ع) (ع) اذا سجد العبد طهر (ع) بالشديد (ع) سجوده ما تحت جبهته الى سبع أراضين (ع) قال المناوى طهارة حقيقية على ما أفهمه هذا الحديث وحمله على الطهارة المعنوية وافاضة الرحمة على ما وقع السجود عليه بنافره السبب وهو أن عائشة قالت كان النبي صلى الله عليه وسلم يصلى فى الموضع الذى بيول فيه الحسن والحسين فقلت له الاخص لك موضعاً فذكره قال شيخناح ف الله يعلم مر اد رسوله بهذا الحديث لان الطهارة ليست حقيقية ومع عدم ظهور معناه هو موضوع لا أصل له (قوله فليباشرك بكفيه الخ) أى يضع جزءاً منهما على الارض ولو لم يجائل ولكن السنة عدم الجائل والغسل بضم الغين طوق من حديد يوضع فى العنق مع اليدين وبكسر الغين الحقد فالغل بضم الغين القيسد المختص باليدين والعنق

أهله (ع) بالفقدا وعدم الاستقامة (ع) وماله (ع) ياذهب أو غيره (ع) ثم صبره (ع) بشدة الباء الموحدة أى الهمة الصبر (ع) على ذلك (ع) أى ما ابتلاه به فلا يصبر (ع) حتى ينال المنزلة التى سبقته له (ع) من الله عز وجل (ع) قال المناوى أى التى استحقها بالقضاء الا لى والتقدير الا لى فأعظم بها بشارة لاهل البلاء الصابرين على الصراء والبأساء (ع) محمد بن رواية ابن داسة وابن سعد (ع) فى الطبقات (ع) وكذا اليميني فى الشعب (ع) عن محمد بن خالد السلمى عن أبيه (ع) خالد البصرى (ع) عن جده (ع) عبد الرحمن بن خباب السلمى وهو حديث حسن (ع) اذا سبك الرجل بما يعلم منك (ع) أى من النقائص والعيوب والسب الشتم (ع) فلا نسبه بما تعلم منه (ع) من النقائص والعيوب (ع) فيكون اجزلك (ع) لتركك حقك وعدم انتصارك لنفسك (ع) ووباله عليه (ع) قال العلقمى قال فى النهاية الوبال فى الاصل الثقل والمكروه ويريد به فى الحديث العذاب فى الآخرة (ابن منيع) والدبلى (ع) عن ابن عمر (ع) ابن الخطاب قال الشيخ حديث حسن (ع) اذا سجد العبد سجدة سمعها آراب وجهه وكفاه وركبناه، وقدماء (ع) قال العلقمى آراب بالمد جمع آراب بكسر أوله وسكون ثانيه وهو العضو وفى الحديث أن أعضاء السجود سبعة وأنه ينبغي للساجد أن يسجد عليها كلها وأن يسجد على الجبهة والانف جميعاً أما الجبهة فلا نها الاصل والانف تبع لها فيجب وضعها مكشوفة على الأرض ويكفى بعضها وعلى الانف مستحب فلو تركه جاز ولو اقتصر عليه وترك الجبهة لم يجز هذا مذهب الشافعى ومالك والاكثرين وقال أبو حنيفة وابن القاسم من أصحاب مالك يجب أن يسجد على الجبهة والانف جميعاً ظاهر الحديث وقال الاكثرون بسل ظاهر الحديث انهما فى حكم عضو واحد لانه قال فى الحديث سبعة فان جعل اعضاء صارت ثمانية وأما اليدين والر كبتان والقدمان فيجب وضعهما بحيث يكون الوضع المجرى مقارنا لوضع الجبهة لا متقدما ولا متأخرا ويجب التحامل عليها ويكفى وضع جزء منها فلو أدخل بعضو منها لم تصح صلاته واذا أوجبناه لم يجب كشف الكفين والقدمين الا للاس الخلف فيستر القدمين (ح م ع) عن العباس (ع) بن عبد المطلب (ع) عبد بن حميد عن سعد (ع) بن أبي وقاص (ع) (ع) اذا سجد العبد طهر (ع) بالشديد (ع) سجوده ما تحت جبهته الى سبع أراضين (ع) قال المناوى طهارة حقيقية على ما أفهمه هذا الحديث وحمله على الطهارة المعنوية وافاضة الرحمة على ما وقع السجود عليه بنافره السبب وهو أن عائشة قالت كان النبي صلى الله عليه وسلم يصلى فى الموضع الذى بيول فيه الحسن والحسين فقلت له الاخص لك موضعاً فذكره قال شيخناح ف الله يعلم مر اد رسوله بهذا الحديث لان الطهارة ليست حقيقية ومع عدم ظهور معناه هو موضوع لا أصل له (قوله فليباشرك بكفيه الخ) أى يضع جزءاً منهما على الارض ولو لم يجائل ولكن السنة عدم الجائل والغسل بضم الغين طوق من حديد يوضع فى العنق مع اليدين وبكسر الغين الحقد فالغل بضم الغين القيسد المختص باليدين والعنق

(قوله فليعتدل) بوضع كفيه على الارض ورفع مرفقيه وجنيه عنها لانه آمن وأشد اعتناء بالصلاة وقوله افتراش الكلب لما فيه من شوب استهانة بهذه العبادة التي هي أفضل العبادات اه مناوى وأيضا فيه نوع كسل اذا جعلهما كالفراش والكلب في اللغة كل سبع عقور فشمل الذئب لكن خصه العرف بالناج وكتب الاجهوري فليعتدل أى كونوا متوسطين بين الافتراش والقبض وقال ابن دقيق العيد لعل المراد بالاعتدال هنا وضع هيئة السجود على وفق الامر لان الاعتدال الحسى المطلوب في الركوع لا يأتي هنا اه (قوله فأنت مؤمن) أى كامل الايمان لفرحك بما رضى الله وخرنك بما يغضبه وفي الحزن عليها اشعار بالندم الذى هو أعظم أركان التوبة مناوى (قوله فانجوا عليها) أى أسرعوا عليها السير لتبلغكم المنزل قبل أن تضعف مناوى (قوله اذا سرق المملوك) شامل للعبد والامة (قوله ولو بنش) بنش مضموحه وشين محجة نصف أوقية أو عشرون درهما سمي به لطفه وقلته أو هو القربة البالية والقصد الامر ببيعه ولو بشئ نافع جدا وبيانه أن السرقة عيب يفسخ به والمراد بالبيع ازالة الملك ولو بجهة ويجب عليه أن يخبر المشتري بذلك ويخط الشيخ عبد البر الاجهورى ولو بنش بتقديم التون على الشين وهو نصف أوقية من فضة اه

(اذا سجد أحدكم فليعتدل) قال العلقمى نقله ابن دقيق العيد لعل المراد بالاعتدال هنا وضع هيئة السجود على وفق الامر لان الاعتدال الحسى المطلوب في الركوع لا يأتي هنا (ولا يفترش ذراعيه) بالجزم على النهى أى المصلى (افتراش الكلب) المعنى لا يجعل يديه على الارض كالفراش والبساط وفي رواية الصحيحين ان يفترش الرجل ذراعيه افتراش السبع قال ابن رسلان وهو أن يضع ذراعيه على الارض في السجود ويغضى مرفقيه وكفيه الى الارض وحكمة النهى عن ذلك أن تركه أشبه بالتواضع وأبلغ في تمكين الجهة والانف وأبعد عن هيئة الكسالى اذا المنبسط كذلك يشعر بانتهاون بالصلاة (حمم بن وا بن خزيمة) في صحيحه (والضياء) في المختارة (عن حابر) بن عبد الله قال الشيخ حديث صحيح (اذا سجدت فضع كفيك وارفع مرفقيك) بكسر الميم قال العلقمى مقصود الحديث انه ينبغي للمصلى الساجد أن يضع كفيه على الارض ويرفع مرفقيه عن الارض وعن حنبيه رفعا يليغا بحيث يظهر باطن ابطه اذا لم تكن مستورة وهذا أدب متفق على استحبابه فلوتر كما كان مسيئرا تكبيل النهى التنزيه وصلاته صحيحة والحكمة في هذا أنه أشبه بالتواضع أى وأبعد عن هيئة الكسالى والامر برفع المرفقين عن الجنبين مخصوص بالذكر الواحد ما يستر به عورته دون غيره من أشي رخصى وعار (حمم عن البراء) بن عازب (اذا سرتك حسنتك) أى عبادتك وقال الشيخ طاعتك (وساء تلك سيئتك) أى أحرزتك ذنبتك (فأنت مؤمن) أى كامل الايمان قال المناوى لفرحك بما رضى الله وخرنك بما يغضبه وفي الحزن عليها اشعار بالندم الذى هو أعظم أركان التوبة (حمم حب طيبك هب والضياء عن أبي امامة) الباهلى وهو حديث صحيح (اذا سرتك فى أرض خصبة) بكسر الخاء المحجمة وسكون الصاد المهملة أى كثيرة النبات (فأعطوا الدواب حظها) من النبات أى مكنوها من الرعى فيه (واذا سرتك فى أرض مجدبة) بالجيم والادال المهملة ولم يكن معكم ولا فى الطريق علف (فانجوا عليها) أى أسرعوا عليها السير لتبلغكم المنزل قبل أن تضعف (واذا عرستم) بتشديد الراء أى نزلتم آخر الليل (فلا تعرسوا على قارعة الطريق) أى أعلاها أو أوسطها (فانها ماوى كل دابة) أى ما واهها ليل التلثة ما يسقط من المارة كما تقدم (البرار) فى مسنده (عن أنس) بن مالك وهو حديث حسن (اذا سرق المملوك فبعه ولو بنش) قال العلقمى بموحدة ثم نور ثم شين محجة شديدة والنش بفتح النون والشين المحجمة الشديدة قال الجوهري عشرون درهما ويسمون الاربعين أوقية ويسمون العشرين نشا ويسمون الخمسة نواة وقال شيخنا اللش نصف الاوقية وقبل النصف من كل شئ اه وقال ابن رسلان لعل المراد بالنصف هنا نصف درهم أو نصف أوقية وهو عشرون درهما والمراد أن المملوك اذا سرق يباع ويعين البائع أنه سرق ويستبدل به غيره ويحزم الخطابي بأن النش عشرون درهما قال كذا يفسر وفيه دليل على ان السرقة عيب فى المماليك يردون بها ويحصل بسببها النقص فى الثمن والقيمة قال وليس فى هذا الحديث دليل على سقوط القطع عن المماليك اذا سرقوا من غير ساداتهم فقد روى عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال أقبوا الحدود وعلى ما ملكت أيمانكم وقال عامة الفقهاء يقطع العبد اذا سرق وانما قصد بالحديث أن العبد السارق لا يملك ولا يوجب ولكن يباع ويستبدل به من ليس بسارق وقد روى عن ابن عباس أن العبد اذا سرق لا يقطع وحكى عن ابن سريج وسائر الناس على خلافه (تمه) قال الرافعى قطع العبد غير الا بئق اذا سرق واجب وأما الا بئق اذا سرق فى اباقه فاختلوا فى قطعه على ثلاثة مذاهب (أحدها) مذهب الشافعى يقطع سواء طولب فى اباقه أو بعد

(قوله وليأكلها) وان تجسث طهرها ان أمكن والادفعها نحو هرة (قوله ولا يدعها للشيطان) جعل الترك للشيطان لانه اطاعة له واضاعة لتسم الله تعالى واستحقارها والقصد بذلك ذم حال التارك وتنبهه على تحصيل نقيض غرض الشيطان مناروى (قوله بالمنديل) فهم من هذا الحديث أن هناك منديل يصح به بعد العلق وقبل الغسل ومنديل آخر يصح فيه بعد الغسل (قوله البركة) أى التغذية والقوة والطاعة فربما كان ذلك في اللقمة الساقطة فيفوته بفوتها خير كثير مناروى (قوله لينظر اليه) أى يصح أو شراء أو غير ذلك وقوله ثم يناوله اياه أى لاجل أن يأمن من اصابة حده له ودفعاً للاشارة به الى أخيه فانه ورد النهى عنها (قوله من أهل الكتاب) أى النصرارى واليهود ولا يتدروهم بالسلام فانه حرام (قوله فقولوا وعليكم) أى فقط لانهم اذا لم يقصدوا دعاء علينا فهو دعاء لهم بالسلام وان قصدوا الدعاء علينا فعنه ونقول لكم عليكم ما تريدونه بنا أو تصقونه أو وندعو عليكم بما دعوتهم به علينا اه مناروى وقال العلقمى قال النووى اتفق العلماء على الرد على أهل الكتاب اذا سلموا لكن لا يقال لهم وعليكم السام بل يقال عليكم فقط أو وعليكم باثبات الواو وحذفها أو أكثر الروايات باثباتها فى معناه وجهان أحدهما أنه على ظاهره قالوا عليكم الموت فقولوا وعليكم أيضاً أى نحن وأنتم فيه سواء كلنا غوت والثانى أن الواو هنا للاستئناف للعطف والنشر يك وتقدره وعليكم ما تستحقونه من الذم وأما من حذف الواو فتقدره بل عليكم السام قال القاضى اخنار بعض العلماء منهم ابن حبيب المالكي حذف الواو لانه يقتضى النشر يك وقال غيره باثباتها كفى أكثر الروايات قال وقال بعضهم بقول وعليكم السلام بكسر السين أى التجارة وهو ضعيف وقال الخطابى وهذا هو الاصح لانه اذا حذف الواو صار كلامهم بعينه مردود عليهم خاصة واذا أثبت الواو اقتضى المشاركة معهم فيما قالوه هذا كلام الخطابى والصواب أن حذف الواو باثباتها جائز ان كانت به أكثر الروايات وأن الواو أجود كما هو فى أكثر الروايات ولا مفسدة فيه لان السام الموت وهو

قدومه (الثانى) وهو مذهب مالك لا يقطع سواء طواب فى اباقة أو بعد قدومه لان الا ببق مضطرب ولا قطع على مضطرب (الثالث) مذهب أبى حنيفة يقطع بعد قدومه ولا يقطع ان طوبى فى اباقة لان قطعه قضاء على سيده وهو لا يرى القضاء على الغائب والدليل على وجوب القطع عموم الآية وروى البيهقى وغيره عن نافع أن عبد الله بن عمر سرق وهو أبى فبعث به الى سعيد بن العاص وكان أمير المدينة ليقطعه فأبى سعيد أن يقطعه وقال لا تقطع يد الا ببق اذا سرق فقال له اس عمر فى أى كتاب وجدت هذا فأمر به ابن عمر فقطعت يده وروى البيهقى من حديث الربيع عن الشافعى عن مالك عن الازرق بن حكيم أنه أخذ عبد آبقا قد سرق فكتب فيه الى عمر بن عبد العزيز فى كنت أسمع أن العبد الا ببق اذا سرق لم يقطع فكتب عمر يقول ان الله يقول والسارق والسارقة فاقطعوا أيديهما الا بيه فان بلغت سرقة ربيع دينار أو أكثر فاقطعه اه وجوز المناوى أن يكون المراد بالقش القرية البالية قال والقصد الامر ببيعه ولو بشئ نافع وبيان أن السرقة عيب قبيح (حم خد د) عن أبى هريرة وكذا ابن ماجه (عن أبى هريرة) وهو حديث حسن (اداسق الرجل امرأته الماء اجر) بالبناء للمفعول أى أثيب على ذلك قال المناوى ان قصده وجهه الله تعالى وهو شامل لمناوتها الماء فى امانه وجعله فى فيها واتيانها به (فخ طب) عن العرابض بن سارية قال الشيخ حديث حسن (اداسقت لقمة أحدكم) قال المناوى فى روايه وقعت (فليط ما بها من الاذى) أى يليز ما أصابها من تراب ونحوه فان تجسست يطهرها ان أمكن والا أطعمها حيوا با (ولياكلها ولا يدعها للشيطان) أى يتركها جعل الترك للشيطان لانه اطاعة له واضاعة لتعمة الله (ولا يصح يده بالمنديل حتى يلغقها) بفتح أوله أى بنفسه (أو يلغقها) بضم أوله أى لغيره وعلى ذلك بقوله (فانه لا يدري بأى طعامه البركة) أى التغذية والقوة على الطاعة وربما كان ذلك فى اللقمة الساقطة (حم من ه) عن جابر بن عبد الله (اداسل) بشدة اللام (أحدكم سيقا) من غمده (لينظر اليه فأراد أن يناوله أخاه) فى النسب أو والده (فليغمده) أى يدخله فى قرابه قبل مناولته اياه (ثم يناوله اياه) بالجزم عطف على يغمده ليأمن من اصابته له ويخبر عن صورة الاشارة الى أخيه التى ورد النهى عنها (حم طب ك) عن أبى بكر قال المناوى بفتح الباء والكاف وهو حديث صحيح (اداسلم عليكم أحد من أهل الكتاب) أى اليهود والنصارى (فقولوا وعليكم) قال المناوى وجوب فى الرد عليهم وقال العلقمى قال النووى اتفق العلماء على الرد على أهل الكتاب اذا سلموا لكن لا يقال لهم وعليكم السام بل يقال عليكم فقط أو وعليكم باثبات الواو وحذفها أو أكثر الروايات باثباتها فى معناه وجهان أحدهما أنه على ظاهره قالوا عليكم الموت فقولوا وعليكم أيضاً أى نحن وأنتم فيه سواء كلنا غوت والثانى أن الواو هنا للاستئناف للعطف والنشر يك وتقدره وعليكم ما تستحقون من الذم وأما من حذف الواو فتقدره بل عليكم السام اه علينا

(قوله فردوا عليه) أي فاقصدوا
 الرد بالتسليمه الأولى منكم ان
 كنتم على عيئه وان كنتم على اليسار
 فبالثانية ويسلم للمأموم أن
 لا يسلم الا بعد تسليتي الامام وبهذا
 اندفع الاشكال الوارد على قول
 الفقهاء من على يسار الامام ينوي
 الرد عليه بالتسليمه الأولى ووجه
 الاشكال ان الامام لا يسلم على
 من على يساره الا بالثانية فكيف
 يرد عليه بالأولى قبل أن يسلم
 عليه والجواب أن كلام الفقهاء
 محمول على ان المأموم أتى بالثانية
 ولم يسلم حتى يسلم الامام التسليتين
 فصح قولهم من على يساره
 يقصد الرد عليه بالأولى ومن
 على عيئه بالثانية ومن خلفه
 بأيمه ماشاء اه عزيزي (قوله
 اذا سلمت الجمعة) أي لو سلم يومها
 من وقوع الآثم فيه سلمت
 الايام أي أيام الاسبوع من
 المؤاخذه واذا سلم شهر رمضان
 من ارتكاب المحرمات فيه سلمت
 السنة كلها من المؤاخذه لانه
 تعالى جعل لاهل مكة يوماً يتفرغون
 فيه لعبادته فيوم الجمعة كشهر
 رمضان في الشهور وساعة
 الاجابة فيه كليلة القدر في رمضان
 (قوله هلك الناس) دللت حالته
 على أنه يقول ذلك اعجاباً بنفسه
 واحتقاراً لهم وازدراءً لهم عليه
 فهو أهلكتهم بضم الكاف أي
 أحقهم بالهلاك وأقربهم اليه
 لانه للناس وبقتها فعل ماض
 أي فهو جعلهم هالكين لكونه
 قذهم من رحمة الله أما لو قال
 اشفاقاً وتحسراً فلا بأس مناوي

علينا وعليهم (حم ق ت ه) عن أنس بن مالك في (اذا سلم الامام فردوا عليه) أي
 اقصدا واتدبا بسلامكم الرد عليه بالأولى أو الثانية ويسن للمأموم أن لا يسلم الا بعد تسليتي
 الامام وبهذا اندفع الاشكال الوارد على قول الفقهاء من على يسار الامام ينوي الرد عليه
 بالتسليمه الأولى ووجه الاشكال أن الامام لا يسلم على من على يساره الا بالثانية فكيف يرد
 عليه بالأولى قبل أن يسلم عليه والجواب أن كلام الفقهاء محمول على أن المأموم أتى بالسنة
 ولم يسلم حتى سلم الامام التسليتين فصح قولهم من على يساره يقصد الرد عليه بالأولى ومن
 على عيئه بالثانية ومن خلفه بأيمه ماشاء (ه عن سمرة) بن جندب وهو حديث صحيح
 (اذا سلمت الجمعة) قال المناوي أي سلم يومها من وقوع الآثم فيه (سلمت الايام)
 أي أيام الاسبوع من المؤاخذه (واذا سلم رمضان) أي شهر رمضان من ارتكاب
 المحرمات فيه (سلمت السنة) كلها من المؤاخذه لانه تعالى جعل لاهل كل مكة يوماً يتفرغون
 فيه لعبادته فيوم الجمعة يوم عبادتنا أشهر رمضان في اشهور وساعة الاجابة فيه كليلة القدر
 في رمضان فمن سلمه يوم جمعة سلمت أيامه ومن سلمه رمضان سلمت سنته (قط) في
 الافراد (عدل) عن عائشة وهو حديث ضعيف (اذا سمع أحدكم النداء والاناء على
 يده فلا يضعه حتى يقضى حاجته منه) قال العلقمي قيل المراد بالنداء اذان بلال الاول
 لقوله عليه الصلاة والسلام ان بلال لا يؤذن بليل فكلوا واشربوا حتى يؤذن ابن أم مكتوم
 والاناء هو فوج على أنه مبتدأ وخبره ما بعده فلا يضعه بالطنز نهى يقضى اناحه الشرب من
 الاناء الذي في يده وأن لا يضعه حتى يقضى حاجته والمعنى أنه يباح له أن يأكل ويشرب حتى
 يتبين له دخول الفجر الصادق باليقين والظاهر أن الظن به الغالب بدليل ملحق باليقين هنا
 أما الشاك في طلوع الفجر وبقاء الليل اذا تردد فيهما فقال أصحابنا يجوز له الاكل لان الاصل
 بقاء الليل قال النووي وغيره ان الاصحاب اتفقوا على ذلك ومن صرح به الدارمي
 والبندنجي وخلائق لا يحصون اه وقال المناوي والمراد اذا سمع الصائم الاذان لله غروب
 (حم د ك عن أبي هريرة) وهو حديث صحيح (اذا سمعت الرجل يقول هلك الناس)
 قال المناوي ودلت حاله على أنه يقول ذلك اعجاباً بنفسه واحتقاراً لهم وازدراءً لهم عليه
 (فهو أهلكتهم) بضم الكاف أي أحقهم بالهلاك وأقربهم اليه بذمه الناس وبقتها فعل
 ماض أي فهو جعلهم هالكين لكونه قذهم من رحمة الله أما لو قال اشفاقاً وتحسراً عليهم فلا
 بأس اه وقال العلقمي ولفظ مسلم اذا قال الرجل هلك الناس الخ ضبط رفع الكف وهو
 أشهر على أنه فعل تفضيل أي أشدهم هلاكاً وفي الحلية لا ينعيم فهو من أهلكتهم وبقتها
 على أنه فعل ماض أي هو نسبهم الى الهلاك لانهم هلكوا في الحقيقة قال النووي واتفق
 العلماء على أن هذا الذم اغما هو فممن قاله على سبيل الازدراء على الناس واحتقارهم
 وتفضيل نفسه عليهم وتبجح أحوالهم لانه لا يعلم سر الله تعالى في خلقه قالوا فاما من قال
 ذلك تحزناً لما يرى في نفسه وفي الناس من النقص في أمر الدين فلا بأس عليه وقال الخطابي
 عناه لا يزال الرجل يعيب الناس ويدكر مساوئهم ويقول فسد الناس وهلكوا ونحو ذلك فاذا
 فعل ذلك فهو أهلكتهم أي أسوأ حالاً منهم بما يلحقه من الاثم في غيبتهم والوقية فيهم وربما
 أدى ذلك الى العجب بنفسه ورؤيته أنه خير منهم (مالك) في الموطأ (حم خ د م عن
 أبي هريرة) اذا سمعت جيرانك بكسر الجيم أي الصلحاء منهم يقولون قد أحسنت
 فقد أحسنت واذا سمعتهم يقولون قد أسأت فقد أسأت قال العلقمي قال الدميري هذا
 الحديث نظيره ما في العجيين عن أنس لما مر على النبي صلى الله عليه وسلم يجنازة فأتوا عليها

(قوله واقرأ ما تسمع اذنك) أي اقرأ سرا (١٣٦) تسمع نفسك ولا ترفع صوتك بالقراءة فوق ذلك فتؤذي جارك في الصلاة مناوي

(قوله مثل ما يقول المؤذن) لم يقل مثل ما قال للإمام إلى أنه يجيبه بعد كل كلمة ولم يقل مثل ما تسمعون إيماء إلى أنه يجيبه في الترجيع وأنه لو علم أنه يؤذن لكن لم يسمعه لصم أو بعد يجيب وأراد بما يقول ذكر الله والشهادتين لا الخيعلتين وأفاد أنه لو سمع مؤذنا بعد مؤذن يجيب لأن الأمر يقتضي التكرار ورد بأنه لا يفيد من جهة اللفظ وهذا أفاده من جهة ترتيب الحكم على الوصف كما تقرروا قال العلقمي قوله فقووا مثله ظاهره أنه يقول مثل قوله في جميع الكلمات لكن وردت أحاديث باستثناء حتى على الصلاة وحتى على الفلاح وأنه يقول فيهما لاحول ولا قوة إلا بالله وهذا هو المشهور عند الجمهور وعند الحنابلة وجه أنه يجمع بين الخيعلة والحوقة وقال الأذري وقد يقال الأولى أن يقولهما اه قلت وهو الأولى للخروج من خلاف من قال به من الحنابلة وأكثر الأحاديث على الإطلاق اه وقال الزيادي في حاشيته على المنهج أي لسمع المؤذن والمقيم ولو بصوت لا يفهمه وان كره أذانه واقامته على الأوجه وان لم يسمع الآخر فيجيب الجميع مبتدئا من أوله ويجيب في ويقطع نحو القارئ والطائف ما هو فيه ويتدارك من ترك المتابعة ولو بغير عذر ان قرب الفصل

خيرا فقال وجبت وجبت ومرت عليه باخرى فانتوا عليها شرا فقال كذلك ثم قال أنتم شهداء الله في الأرض من أنتم عليه خيرا وجبت له الجنة ومن أنتم عليه شرا وجبت له النار اه والمراد أن الشخص إذا أتى عليه جيرانه أنه محسن كان من أهل الاحسان وإذا أتوا عليه شرا كان من أهل واستعمال الشاء في الشر للمؤاحاة والمشاكله وحقيقته انما هي في الخير قلت وهذا رأى الجمهور وعند ابن عبد السلام أنه حقيقة فيهما (حمه طاب عن ابن مسعود) هو عبد الله (عن كلثوم الخراي) قال الشيخ هو ابن علقمة ولم يتقدم له ذكر وهو حديث صحيح (إذا سمعت النداء) أي الاذان (فأجب داعي الله) وهو المؤذن لأنه الداعي لعبادته قال المناوي والمراد بالاجابة أن يقول مثله ثم يجي إلى الجماعة حيث لا عذر (طاب عن كعب بن عجرة) وهو حديث حسن (إذا سمعت النداء فأجب وعلين السكينة) أي السكون (والوقار) فالطالب عدم الاسراع في الاتيان إلى الصلاة ما لم يخف خروج الوقت (فان أصبت فرجه) أي وجدتها فانت أحق بها فتقدم إليها (والا) بار لم تجدها (فلا تضيق على أخيك) أي في الدين (واقرأ ما تسمع اذنك) أي وإذا أحرمت فأقرأ سرا بحيث تسمع نفسك (ولا تؤذ جارك) أي الجوارك في المصلى برفع الصوت في القراءة (وصل صلاة مودع) قال المناوي بأن تترك القوم وحديثهم بقلبك وترى الاشغال الدنيوية خلف ظهرك وتقبل على ربك بتخشع وتدبر (أبو نصر السجزي في) كتاب (الابانة) عن أصول الديانة (وابن عساكر) في تاريخه (عن أنس) من مالك قال الشيخ حديث صحيح بغيره (إذا سمعت النداء) أي الاذان (فقووا) قال المناوي ندبا وقيل وجوبا (مثل ما يقول المؤذن) قال لم يقل مثل ما قال لي شعر بأه يجيبه به بكل كلمة ولم يقل مثل ما تسمعون إيماء إلى أنه يجيبه في الترجيع أي وان لم يسمع وأنه لو علم أنه يؤذن لكن لو لم يسمعه لنحوصم أو بعد يجيب وأراد بما يقول ذكر الله والشهادتين لا الخيعلتين وأفاد أنه لو سمع مؤذنا بعد مؤذن يجيب الكل اه وقال العلقمي قوله إذا سمعته ظاهرا اختصاص الاجابة بمن يسمع حتى لو رأى المؤذن على المنارة مثلا في الوقت وعلم أنه يؤذن لكن لم يسمع أدانه لبعده وصم لا تشرع له المتابعة قاله النووي في شرح المهذب وقال العلقمي أيضا قوله فقووا مثله ظاهره أنه يقول مثل قوله في جميع الكلمات لكن وردت أحاديث باستثناء حتى على الصلاة وحتى على الفلاح وأنه يقول بينهما لاحول ولا قوة إلا بالله وهذا هو المشهور عند الجمهور وعند الحنابلة وجه أنه يجمع بين الخيعلة والحوقة وقال الأذري وقد يقال الأولى أن يقولهما احتياطا اه قلت وهو الأولى للخروج من خلاف من قال به من الحنابلة وأكثر الأحاديث على الإطلاق اه وقال الزيادي في حاشيته على المنهج أي لسمع المؤذن والمقيم ولو بصوت لا يفهمه وان كره أذانه واقامته على الأوجه وان لم يسمع الآخر فيجيب الجميع مبتدئا من أوله ويتدارك من ترك المتابعة ولو بغير عذر ان قرب الفصل

(قوله فسبحوا) أى قولوا سبحان
الله الذى يسبح الرعد بحمده أو
نحو ذلك كما تقرر وايتار التسبيح
والحمد عند سماعه لانه الانسب
لراحي المطر وحصول الغيث
مناوى وقوله فانه لا يصيب ذا كر
أى فان ما ينشأ عن الرعد من
الخوارف لا يصيب ذا كر الله تعالى
لان ذكره تعالى حصن حصين
مما يخاف ويتقى وروى مالك فى
الموطأ عن عبد الله بن الزبير أنه
كان اذا سمع الرعد ترك الحديث
وقال سبحان الذى يسبح الرعد
بحمده والملائكة من خيفته قال
ابن قاسم العبادى فى حاشيته على
المنهج نقل الشافعى فى الام عن
مجاهد رضى الله تعالى عنهما أن
الرعد ملك والبرق اجنته يسوق
عليها السحاب فالمسموع صوته
أر صوت سوقه على اختلاف
فيه وأطلق الرعد عليه مجازا
اه عزيزى (قوله الديكة) بكسر
فتح جمع ديك ويجمع على ديولك
وعلى أدياك بقسلة (قوله رأت
ملكا) المراد أى ملك كان أو هو
الملك الذى خلقه الله رجلاه فى
تحوم الارض السابعة وعتقه
مكلا ن بالدروالز برجد يحقق
بجناحيه عند السهر فتسمعه
الديكة فتصيح وتقول سبح
قدوس ربنا الله لا اله غيره (قوله
نهيق الحمير) أى صوتها زاد
النسائى ونباح الكلاب فتعوذوا
أى اعتصموا بالله من الشيطان
بان يقول أحدكم أعوذ بالله من
الشيطان الرجيم أو نحو ذلك من
صيغ التعوذ

السحاب (فأذكروا الله) كأن تقولوا سبحان الذى يسبح الرعد بحمده (فانه لا يصيب
ذاكرا) أى فان ما ينشأ عن الرعد من الخوارف لا يصيب ذا كر الله تعالى لان ذكره تعالى
حصن حصين مما يخاف ويتقى اه وروى مالك فى الموطأ عن عبد الله بن الزبير أنه كان
اذا سمع الرعد ترك الحديث وقال سبحان الذى يسبح الرعد بحمده والملائكة من خيفته
قال ابن قاسم العبادى فى حاشيته على المنهج نقل الشافعى فى الام عن مجاهد رضى الله تعالى
عنهما أن الرعد ملك والبرق اجنته يسوق بها السحاب فالمسموع صوته أو صوت سوقه على
اختلاف فيه وأطلق الرعد عليه مجازا (طب عن ابن عباس) وهو حديث ضعيف (اذا
سمعت الرعد فسبحوا) أى قولوا سبحان الذى يسبح الرعد بحمده أو نحو (ولا تكسروا)
قالوا لى ايتار التسبيح والحمد عند سماعه لانه الانسب لراحي المطر وحصول الغيث (د فى
مراسيله عن عبيد الله بن جعفر) مر سلا قال الشيخ حديث حسن (اذا سمعت أصوات
الديكة) بكسر الدال المهملة وفتح الضميمة جمع ديك وهو ذكر الدجاج قال العلقمى وللديك
خصيصة ليست بغيره من معرفة الوقت الليلي فانه يقسط أصواته تقسيما لا يكاد يتفاوت
و يوالى صباحه قبل الفجر وبعده فلا يكاد يحطى سوا طال الليل أم قصر قال الداودى تعلم
من الديك خمس خصال حسن الصوت والقيام فى الصحرا والغيرة والسخاء وكثرة الجاع
(فسلوا الله من فضله) أى زيادة نعامه عليكم (فانها) أى الديكة (رأت ملكا) بفتح
اللام قال العلقمى قال شيخ شيوخنا قال عياض كان السبب فيه رجاء تأمين الملائكة على
دعائه واستغفارهم له وشهادتهم له بالاحلاص ويؤخذ منه استحباب الدعاء عند حضور
الصالحين تبرك بهم (واذا سمعت نهيق الحمير) وفى نسخة شرح عليها المنارى الجار بدل
الحمير فانه قال أى صوته زاد النسائى ونباح الكلاب (فتعوذوا بالله من الشيطان فانها) أى
الحمير والكلاب (رأت شيطانا) وحضور الشيطان مؤنة الوسوسة والطغيان ومهصبة
الرحم فيناسب التعوذ لدفع ذلك وقال العلقمى قال شيخ شيوخنا قال عياض وفائدة الامر
بالتعوذ لما يحشى من شر الشيطان وشر وسوسته فيلجأ الى الله فى دفع ذلك اه وفى الحديث
دلالة على أن الله تعالى خلق للديكة ادرا كاندرك به كما خلق للحمير ادرا كاندرك به الشياطين
(حم قدت عن أبى هريرة) اذا سمعت يجبل زال عن مكانه (أى اذا أخبركم خبر باب جبال
من الجبال انفصل عن محله الذى هو فيه وانتقل الى غيره) (فصدقوا) أى اعتقدوا أن
ذلك غير خارج عن دائرة الامكان (واذا سمعت برجل زال عن خلقه) بضم اللام أى طبعه
بان فعل خلاف ما يقتضيه طبعه وثبت عليه (فلا تصدقوا) أى لا تصدقوا صحة ذلك لان
ذلك خارج عن الامكان الذى هو خلاف ما جبل عليه الانسان ولذلك قال (فانه يصير الى
ما جبل) بالبنا للمفعول أى طبع (عليه) قال المناوى يعنى وان فرط منه على الندور
خلاف ما يقتضيه طبعه اهو الاكطيف منام أو برق لمع ومادام فكلا لا يقدر الانسان أن يصير
سواد الشعر بيضا فكذا لا يقدر على تغيير طبعه (حم عن أبى الدرداء) قال الشيخ حديث
صحيح (اذا سمعت من يعزى بعزاء الجاهلية فأعضوه) أى قولوا له اعضض على ذكر
أبيذر وصرحوه بالذكور (ولا تكفوا) عنه بالهن كما تقدم وقال المناوى فانه جدير بأن
يستهان به ويخاطب بما فيه قبح ودعاه عن فعله الشنيع (حم ن حب طب والضياء)
المقدسى (عن أبى) بن كعب وهو حديث صحيح (اذا سمعت نباح الكلب) بضم
النون وكسر هاء أى صباحه (ونهيق الحمير) أى صوتها (بالليل) قال المنارى خصه أى
الليل لانتشار شياطين الانس والجن وكثرة فسادهم (فتعوذوا بالله من الشيطان

(قوله فانهم يرون الخ) أي من الشياطين وكذلك أقوال الخروج اذا هذأت بفتح الها، لان الله يث أي ينشر الشياطين فيضشى عليكم (قوله نباح الكلب الخ) في نسخ الكلاب ويرين فلتصر والرواية اه (قوله وأوكوا القرب) بقطع الهمزة وصلها وكذا ما بعده جمع قربة وهي وءاء الماء أي اربطوا قم القربة اه (قوله واكفوا الاثنية) جمع انا أي اقلبوها ثلاثيدب علمها شيء أو تنجس مناوى (قوله اذا سمعتم الحديث الخ) هذا الحديث للعلماء أهل الباطن الذين يدركون المعاني وحقيقتها وبطلانها بالعوام الذين هم كالهوام لانهم ربما صيروا الباطل حقا والحق باطلا ونحن في هذا لزمان اسراء النقل في الكتب الصحيحة وغيرها كالقصاص والحكايات غسخت عنه لعدم كونه (١٣١) يميز به بين الحق والباطل والله أعلم (قوله بالطاعون) هو ونزاجن فينزل منه حرارة

نارية يموت بها الانسان فان كثرت فهو وباء قال العزيزي وقيل ان الحكمة في منع الدخول لئلا يتعلق بقلوبهم الوهم أكثر ممن يتعلق بمن لم يدخل قال القاضي تاج الدين السبكي مذهبا وهو الذي عليه الاكثرون أن النهى عن الفرار منه للتصريح وقال بعض العلماء هو للتسترية قال والاتفاق على جواز الخروج لشغل غير الفرار قال شيخنا وقد صرح ابن خزيمة في صحيحه بان الفرار من الطاعون من الكبائر وأن الله يعاقب عليه ما يعف عنه قال شيخنا وقد اختلف في حكمه ذلك فقيل هو تعسدي لا يعقل معناه لان الفرار من المهالك ما ورد به وقد نهى عن هذا فهو فيه لا تعلم حقيقة وقيل هو معال بان الطاعون اذا وقع في البلدة جميع من فيه بعد اخلته سميته فلا يفيد الفرار منه بل اذا كان أجله حضر فهو ميت سواء أقام أم رحل وكذا العكس ومن ثم كان الاصح في مذهبا أن تصرفات الصحيح في البلد

فانهم يرون ما لاترون) من الجن والشياطين (وأقوال الخروج) أي من منازلكم (اذا هذأت) بفتحات أي سكنت (الرجل) بكسر الراء أي سكن الناس من المشى بأرجلهم في الطرق (فان الله عز وجل يث) أي يفرق وينشر (في ليله من خلقه ما يشاء) من انس وجن وهوام وغيرها (وأجيفوا الابواب) أي أغلقوها (واذكروا اسم الله عليها) فهو السر المانع (فان الشيطان لا يفتح بابا أجيف) أي أغلق (وذكرا اسم الله عليه رخطوا الجرار) بكسر الحيم جمع جرة وهو انا معروف (وأوكوا القرب) بالقطع والوصل وكذا ما بعده جمع قربة وهو وءاء الماء أي اربطوا قم القربة (واكفوا الاثنية) ثلاثيدب عليها شيء أو تنجس (حم خد د حب ك عن جابر) بن عبد الله وهو حديث صحيح (اذا سمعتم الحديث عنى تعرفه قلوبكم) أي المؤمنون الكاملون الايمان الذين استنارت قلوبهم (وتلين له أشعاركم) جمع شعر (وأبشاركم) جمع بشرة (وترون أنه منكم قريب) أي تعلمون أنه قريب من أفهامكم (فانا أولاكم به) أي أحق بقربه الى منكم لان ما أفض على قلبي من أنوار البقين أكثر من المرسلين فضلا عنكم (واذا سمعتم الحديث عنى تنسكرو قلوبكم وتنفر منه أشعاركم وأبشاركم وترون أنه بعيد منكم فاما أبعدهم منه) فالاول علامة على صحة الحديث والثاني علامة على عدمها (حم ع) وكذا البزار (عن أبي أسيد) بفتح الهمزة (أو أبي حنيفة) قال المناوى رجاله رجال الصحيح (اذا سمعتم بالطاعون بأرض فلا تدخلوا عليه) قال المناوى أي يحرم عليكم ذلك لان الاقدام عليه جراءة على خطر وابقاع للفس في التهلكة وشرع ناه عن ذلك قال الله تعالى ولا تلقوا ابائديكم الى التهلكة وقال الشيخ النهى للتنزيه (واذا وقع واتم في ارض فلا تخرجوا منها اقوارا) أي بقصد الفرار (منه) فان ذلك حرام لانه فرار من القدر وهو لا ينفع والثبات تسليم لما لم يسبق منه اختيار فيه قال الشيخ فلا يشك بالذهي عن الدخول فان لم يقصد فرارا بل خرج لتحو حاجة لم يحرم وقال اللمقى قال ابن العربي في شرح الترمذي حكمه النهي عن القدوم أن الله تعالى أمر أن لا يتعرض للعتف أي الهلاك والبلاء وان كان لا نجاة من قدر الله تعالى إلا أنه من باب الحذر الذي شرعه الله تعالى ولثلا يقول القائل لولم أدخل لم أمرض ولولم يدخل فلان لم يميت وقال ابن دقيق العيد الذي يرجح عندي في الجمع بين النهي عن الفرار والنهي عن القدوم أن الاقدام عليه تعرض للبلاء ولعله لا يصبر عليه

الذي وقع فيه الطاعون كتصرفات المريض مرض الموت فلما كانت المفسدة قد تعينت ولا انفكاك وربما عنها تعينت الإقامة لما في الخروج من العيث الذي لا يليق بالعقل وبهذا أجاب امام الحرمه بن في النهاية وأيضا لوقاورد الناس على الخروج لبق من وقع عليه عاجزا عن الخروج فضاعت صالح المرضى لفقد من يتعهدهم والموتى لفقد من يجيزهم ولما في خروج الاقوياء في السفر من كسر قلوب من لا قوة له على ذلك قال ابن قتيبة فهى عن الخروج لئلا يظنوا أن الفرار ينجيهم من قدر الله وعن العبور ليكون أمكن لانفسهم وأطيب لئيشهم وفي الحديث جواز رجوع من أراد دخول بلد فعلم أن بها الطاعون وان ذلك ليس من الطيرة وانما هو من منع الالتقاء الى التهلكة اه بحروفه (قوله فرار امنه) فان ذلك حرام لانه فرار من القدر وهو لا ينفع والثبات تسليم

وربما كان فيه ضرب من الدهوى لمقام الصبر أو التوكل فخرج ذلك لاغترار النفس ودعواها
 ما لا تثبت عليه عند التحقيق وأما القرار فقد يكون داخل في باب التوكل في الاثبات متصورا
 بصورة من يحاول التجاة بما قدر عليه فيقع التكليف في القدوم كما يقع التكليف في القرار
 فأمر بترك التكليف فيهما اذ فيه تكليف النفس ما يشق عليها ونظير ذلك قوله صلى الله
 عليه وسلم لا تمنوا لقاء العدو فاذا قيمتهم فاصبروا فأمرهم بترك التمني لما فيه من التعرض
 للبلاء وخوف الاغترار بالنفس اذ لا يؤمن غدرها عند الوقوع ثم أمرهم بالصبر عند الوقوع
 تسلية لأمر الله تعالى اه وقيل ان الحكمة في منع الدخول لئلا يتعلق بقلوبهم الوهم أكثر
 مما يتعلق بمن لم يدخل قال انقاضي تاج الدين السبكي مذهبا وهو الذي عليه الاكثرون
 التمسى عن الفرار منه للتحريم وقال بعض العلماء حوله للتنزيه قال والاتفاق على جواز الخروج
 لشغل عرض غير القرار قال شيخنا وقد صرح ابن خزيمة في صحيحه بأن القرار من الطاعون
 من الكبار وأن الله يعاقب عليه ما لم يعف عنه قال شيخنا وقد اختلف في حكمة ذلك فقيل
 هو تعبدى لا يعقل معناه لان الفرار من المهالك أمور به وقد نهى عن هذا فهو اسرف فيه
 لا تعلم حقيقته وقيل هو محلل بأن الطاعون اذا وقع في البلد عم جميع من فيه بما دخله سببه
 فلا يفيد الفرار منه بل اذا كان أجله خضر فهو ميت سواء أقام أو رحل وكذا العكس ومن ثم
 كان الاصح من مذهبنا أن تصرفات الصحيح في البلد الذي وقع فيه الطاعون كتصرفات
 المريض مرض الموت فلما كانت المفسدة قد تعينت ولا انفكاك عنها تعينت الاقامة لما في
 الخروج من العيث لذي لا يبدق بالعقلاء وبهذا أجاب امام الحرمين في الهابة وأيضا لو
 توارد الناس على الخروج لبقى من وقع به عاجرا عن الخروج فضاغت مصالخ المرضى لفقد
 من يتعهدهم والموتى لفقد من يجهزهم ولما في خروج الاقوياء على السقم من كسر قلوب من
 لا قوته على ذلك وقال ابن قتيبة نهى عن الخروج لسلاظنوا أن الفرار ينهيهم من قدر الله
 وعن العبور ليكون أسكن لانفسهم وأطيب لعيشهم وفي الحديث جواز رجوع من أراد
 دخول بلد فعلم أن بها الطاعون وأن ذلك ليس من الطيرة وانما هو من منع اللقاء الى
 التهلكة (حم ق ن عن عبدالرحمن) بن عوف الزهري أحد العشرة (ن عن أسامة بن
 زيد) اذا سمعتم يقوم قد خسف بهم) أي فارت بهم الارض وذهبوا فيها (ههنا قريبا)
 قال الشيخ أي من المدينة وقال المناوي يحتمل انه جيش السفيناني ويحتمل أنه غيره (فقد
 أظلت الساعة) أي أقبلت عليكم ودفنت منكم كأنها ألقت عليكم ظلة (حم ل ن في)
 كتاب (الذكي) واللقاب (طب) كاهم (عن بقيرة) بصم الباء الموحدة ورفع
 القاف وسكون التحتية بعدها راء (الهلاية) امرأة القعقاع وهو حديث حسن (إذا
 سمعتم المؤذن فقولوا مثل ما يقول) الاحي على الصلاة وحى على الفلاح والصلاة خير من
 النوم في أذان الصبح فيقول لاحول ولا قوة الا بالله في الاولين وفي الثالث صدقت وبررت
 (ثم صاوا على) أي ندبا وسلوا قال المناوي وصرف عن الوجوب للاجتماع على عدمه
 خارج الصلاة (فانه) أي الشأن (من صلى على صلاة صلى الله عليه بها عشرا) قال
 العلقمي قال عياض معناه رجسته وتضعيف أجره لقوله تعالى من جاء بالحسنة فله عشر
 أمثالها قال وقد تكون الصلاة على وجهها وظاهرها تشر يفاله بين الملائكة كما في الحديث
 وان ذكرني في ملاذكرته في ملاخير منه قال ابن العربي ان قبيل قد قال الله تعالى من جاء
 بالحسنة فله عشر أمثالها فافائدة هذا الحديث قلت أعظم فائدة وذلك أن القرآن اقتضى
 أن من جاء بحسنة تضاعف عشر او الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم حسنة ومقتضى

(قوله ههنا قريبا) يحتمل انه
 جيش السفيناني ويحتمل غيره
 (قوله أظلت) أي قربت وفي هذا
 الحديث ما يدل على أن الخسف
 يقع في هذه الامة كالمسوخ (قوله
 مثل ما يقول) أي من غير رفع
 صوت ومن غير دوران للاسماع
 مثلا لانه يستقبل القبلة أولا ثم
 يدور للاسماع (قوله ثم صاوا)
 صرفه عن الوجوب الاجماع على
 عدمه خارج الصلاة مناوي

القرآن أن يعطى عشر درجات في الجنة فاخبر الله تعالى أن يصلى على من صلى على رسوله
عشر اذ كر الله العبد أعظم من الحسنة مضاعفة قال وتحقيق ذلك أن الله تعالى لم يحسب
جزاء ذكره الا ذكره وكذلك جعل جزاء ذكر نبيه ذكره لمن ذكره قال العراقي ولم يقتصر
على ذلك حتى زاده كتابة عشر حسنة وحط عشر سيئات ورفع عشر درجات كما ورد في
أحاديث **(ثم سلوا الله لي الوسيلة)** فسرهما صلى الله عليه وسلم بقوله **(فانها منزلة في الجنة
لا تنبئني الا لعبد من عباد الله)** الذين هم أصفياؤه وخلاصة خواص خلقه **(وأرجو أن
أكون أنا هو)** أي أنا ذلك العبد قال المناوي وذكره على منهج الترجي تأديبا وتثريبا وقال
العقلمى قال القرطبي قال ذلك قبل أن يوحى اليه أنه صاحبها ثم أخبر بذلك ومع ذلك فلا بد
من الدعاء بها فان الله يزيد بكثرة دعاء أمته رفعة كإزاده بصلاتهم ثم يرجع ذلك عليهم
بذيل الاجور ووجوب شفاعته صلى الله عليه وسلم **(فن سألني الوسيلة)** أي طلبها من
الله تعالى وهو مسلم **(حلت عليه الشفاعة)** قال العقلمى أي وجبت وقيل غشيت ونزلت
به وقال المناوي أي وجبت وجوب ارفاعه عليه أو نالته أو نزلت به هبته صالحا أم طالما
فالشفاعة تكون لزيادة الثواب والعفو عن العقاب أو بعضه **(حم م ٣٠ عن ابن عمرو)**
ابن العاص **(إذا سميت فعبدا)** بالتشديد أي إذا أردت تسمية ولد أو خادم فسموه بما فيد
عبودية الله تعالى لان شرف الاسماء ما تعبد له كما في خبر آخر **(الحسن بن سفيان)** في جزئه
(والحاكم) أبو عبد الله **(في)** كتاب **(الكنى)** واللقاب وهو سدد وابن منده
(طب) وأبو نعيم كاهم **(عن أبي زهير)** بن معاذ بن رباح **(الثقفي)** واسمه معاذ وقيل
هما قال الشيخ حديث ضعيف **(إذا سميت فكبروا يعني على الذبيحة)** قال العقلمى بان
تقولوا باسم الله والله أكبر ويسن أن يصلى بعد ذلك على النبي صلى الله عليه وسلم فان كان
في أيام الاضحية كبر قبل التسمية وبعدها ثلاثا فيقول الله أكبر الله أكبر الله أكبر ويؤيد
ولله الحمد ويقول بعد ذلك اللهم هذا منك واليك فتقبل مني ولم أر أحبا بناذكروا سن التكبير
بعد التسمية عند الذبح في غير أيام التضحية **(طس عن أنس)** بن مالك قال الشيخ صحيح
المتن لغيره **(إذا سميت)** أحدا **(محمد فلا تضربوه)** قال الشيخ النهي للتعريم بلا
موجب نحو تأديب وتربيته وذلك من انكسار الواجب له زيادة على غيره أي آكد في الوجوب
(ولا تضربوه) قال المناوي من البر والاحسان والصلة كراما لمن تسمى باسمه
(البرار) في مسنده **(عن أبي رافع)** بن ابراهيم أو أسلم أو صالح القبطي مولى المصطفى
وهو حديث ضعيف **(إذا سميت الولد محمدا فأكرموه)** أي وقروه وعظموه **(وأوسعوا
له في المجلس)** عطف خاص على عام للاهتمام **(ولا تقبوا له وجهها)** قال العقلمى أي
تقولوا له قبح الله وجهه فلان وقيل لا تنفس به الى القبح ضد الحسن لان الله تعالى صوره وقد
أحسن كل شيء خلقه اه قال المناوي وكفى بالوجه عن الذات **(خط عن علي)** أمير المؤمنين
وهو حديث ضعيف **(إذا شرب أحدكم)** أي ماء أو غيره **(فلا يتنفس في الأنا)**
فيكره ذلك تنزيها لانه يقدره ويغير ريحه وقال العقلمى لانه ربما حصل له تغير من النفس اما
لكون المتنفس كان متغير الفم بما كوله مثلا أو لبعده عنده بالسواك والمضمضة أو لان
النفس يصعد بخار المعدة والتنفخ في هذه الاحوال أشد من التنفس **(وإذا أتى الخلاء)** بالمد
أي المهل الذي يقضى فيه الحاجة **(فلا يمسه ذكره بيينه)** والائتي كذلك فيكره مس
الفرج للذكر والائتي حال قضاء الحاجة **(ولا يمسح بيينه)** أي لا يستنجي بها فيكره ذلك
تنزيها **(ن عن أبي قتادة)** الحارث بن ربيعي الانصاري **(إذا شرب أحدكم فلا
يتنفس)**

(قوله الوسيلة) سبق في علم الله
أنهاله وانما اطلب لهاله لمزيد
الطير اللطال (قوله انا هو) أي
ذلك العبد وذكره على منهاج
الترجي تأديبا وتثريبا (قوله
فعبدا) بالتشديد أي إذا أردت
تسمية محو ولد أو خادم فسموا بما
فيه عبودية لله تعالى لان أشرف
الاسماء ما تعبد له كما في خبر آخر
(قوله إذا سميت محمد الخ) أي إذا
سميت أحدا من أولادكم باسمه
الشريف فلا تضربوه غير تأديب
ولا تحرموه من البر وورد انه
ما اجتمع قوم لطعام وفيهم من
اسمه محمد الا نزلت فيه البركة
وورد ما اجتمع قوم وتشاؤروا في
حاجة وفيهم من اسمه محمد ولم
يستشيروا الا لم تنجح ولم يظفروا
بها اه وظاهرا أثر الاحاديث
الاختصاص بهذا الاسم وفي
بعضها من تسمى باسمي ومثل
محمد أحمد (قوله وإذا أتى الخلاء
الخ) المناسبة بينه وبين ما قبله
أن الخارج يناسب الداخل
ولان الداخل يستحيل ويخرج
(قوله فان الكباد) أي وهو ووح
في الكبس لانها مجمع العروق
فالكباد بضم الكاف وتخفيف
الموحدة الكبس والعرب شرب
الماء من غير مص وهو أيضا
شرب الماء بلا تنفس فالص
الشرب يتنفس بأن يبين الأنا
عن فيه ثم يتنفس ثم يسود الى
الشرب حتى يكمل ثلاثة أنفاس
كذا يحط الشيخ عبد البر
الاجهوري

يتنفس) أي ندبا (في الاناء) قال العلقمي هو عام في كل اناء فيه طعام أو شراب أو ليس
 فيه شيء لانه يقدره ويرجما بغير رائحته كما تقدم (فاذا أراد ان يعود) أي الى الشراب
 (فليخ الاناء) أي يزيله ويبعد عنه فيه (ثم يتنفس) بفتح المشاة التحتية (ثم ليعدان
 كان يريد) العود (عن أبي هريرة) وهو حديث حسن (اذا شرب أحدكم فليص
 مصا) مصدر مؤكد أي فليأخذ الماء بنسفته ثلاث مرات ويتنفس عقب كل مرة بعد
 أن ينحى الاناء عنه (ولا يعب عباء) أي لا يشرب بكثرة من غير تنفس وعلل ذلك بقوله
 (فان الكباد من العب) قال العلقمي هو يضم الكاف وجع الكبد وبفتقها الشدة
 والضيق قال المناوي لكن المراد هنا الاؤل وقد اتفق على كراهة العب أي الشرب في نفس
 واحد أهل الطب وذكروا أنه يولد أمراضا يعسر علاجها (ص وابن السني وأبو نعيم في)
 كتاب (الطب) النبوي (هب) كلهم (عن ابن أبي حنيفة) هو عبد الله بن
 عبد الرحمن قال الشيخ حديث صحيح المتن (اذا شربتم الماء فاشربوه مصا ولا تشربوه
 عبا فان العب يورث الكباد فر عن علي) أمير المؤمنين وبؤخذ من كلام المناوي أنه
 حديث حسن لغيره (اذا شربتم) الماء (فاشربوه مصا واذا استكتم) أي استعمتم
 السواك (فاستكروا عرضا) أي في عرض الاسنان فيكروه طولا لانه يمدى اللثة ثم لا يكروه
 في اللسان طولا لطبر فيه (د في مراسيله عن عطاء بن أبي رباح مر سلا) قال الشيخ حديث
 حسن (اذا شربتم اللبن فتمضه مضوا منه فان له دسما) قال العلقمي فيه استصحاب
 المضمضة من شرب اللبن قال العلماء وكذلك غيره من المأكول والمشروب يستحب له
 المضمضة ثلاثين مرة بقايا يبتلعها في حال الصلاة وتقطع لزوجه ودسه ويتطهره ولأن
 بقايا الدسم تضرب بالثمة والاسنان (ه عن أم سلمة) أم المؤمنين وهو حديث صحيح (اذا
 شهدت احدا كن العشاء فلا تفس طيبا) قال العلقمي قال النووي معناه اذا ارادت
 شهودها أمام من شهدتها عادت الى بيتها فلا تمنع من التطيب بعد ذلك اه وقال المناوي
 لانه سبب الاقتتان به بخلافه بده في بيتها وفيه ايدان باهن كن يحضرن العشاء مع الجماعة
 ولجواز شهودهن الجماعة مع الرجال شرط وطهرت (ح م ن عن زينب الثقفية)
 امرأة ابن مسعود (اذا شهدت أمة من الامم وهن أربعون فصاعدا) أي شهدوا
 للميت بخير وأثنوا عليه (أجاز الله تعالى شهداتهم) أي قبلها فصبره من أهل الخير وحشره
 معهم قيل وحكمة الاربعين انه لم يجتمع هذا العدد الا وفيهم ولي (طب والضياء) المقدسي
 (عن والد أبي الملق) اسم الوالد اسامة بن عمير واسم أبي الملق عامر قال الشيخ حديث صحيح
 (اذا شمر المسلم على أخيه) أي في الدين (سلاحا) أي أخرجه من عمده وأهوى به
 اليه (فلا تزال ملائكة الله تعالى تلغنه) أي تدعو عليه بالطرد والابعاد عن رحمة الله
 (حتى يشبهه عنه) قال العلقمي بفتح المشاة التحتية وكسر الشين المجهمة وسكون التحتية
 وبجم مفتوحة أي يغمده والشيم من الاضداد يكون سلاوا وعمادا وقال المناوي وذافي غير
 الصائل والباغي (البرار) في مسنده (عن أبي بكر) بالتعريف وهو حديث حسن
 (اذا صلى أحدكم فليصل صلاة مودع) أي اذا شرع في الصلاة فليقبل على الله ويدع
 غيره ثم يقرأ صلاة المودع بقوله (صلاة من لا يظن انه يرجع اليها أبدا) فانه اذا استخضر
 ذلك بعثه على قطع العلاقات والتلبس بالخشوع الذي هو روح الصلاة (فر عن أم سلمة)
 زوج المصطفى صلى الله عليه وسلم قال الشيخ حديث حسن لغيره (اذا صلى أحدكم) غير
 صلاة الجنائز (فليبدأ) صلواته (بتمجيد الله تعالى والشاء عليه) أي بما يتضمن ذلك (ثم

قوله فان له دسما) العلة تفهم
 أن كل ماله دسم يتمضمض منه
 لان ابقاء ذلك في الفم يورث البخر
 ووجع الاسنان وأمراضا كثيرة
 (قوله فلا تفس طيبا) أي لان
 ذلك يورث الفتنة لان الطيب
 يهيج الشهوة ومثمل العشاء
 غيرها وكذلك الخروج ولو لغير
 صلاة وانما يقيد بالعشاء لان
 تطيب النساء لا يكون الا بسلا
 وقوله اذا شهدت أي وأرادت
 حضورها مع الجماعة عبارة
 العلقمي قال النووي معناه اذا
 ارادت شهودها أمام من شهدت ثم
 عادت الى بيتها فلا تمنع من التطيب
 بذلك اه (قوله اذا شهدت)
 أي أخبرت أمة أي جماعة عند
 الميت بحسن حاله قبل الله ذلك
 وغفر له ما وقع منه وانما خص
 الاربعين لانه ما اجتمع ذلك الا
 وفيهم صالح وكتب الشيخ عبد البر
 الاجهوري على قوله اذا شهدت
 أمة أي صلوا على جنازة اه
 (قوله من لا يظن انه يرجع) بأن
 يجعل الموت نصب عينيه لاجل
 ان تهون عليه أمور الدنيا فيتصف
 بالخشوع الممدوح صاحبه في قوله
 تعالى قد أفلق المؤمنون وعلامته
 في الصلاة عسدم الالتفات
 ومداومة بصره محمل سجوده
 لان الخشوع روح الصلاة

ليصل على النبي صلى الله عليه وسلم) أي داخل الصلاة قال الشيخ كما هو قضية السبب في
 أبي داود أنه صلى الله عليه وسلم سمع رجلا يدعوه في صلاته لم يحمد الله تعالى أي في دعاء
 الاقتتاح ولم يصل على النبي صلى الله عليه وسلم أي في تشهده فقال بحل هذا ثم دعاه فقال
 إذا الخ (ثم يدعوه) بإثبات حرف العلة في كثير من النسخ (بعد) أي بعدما ذكر (بما
 شاء) من ديني أو نبوي وما توره أي الدعاء أي منقوله عن النبي صلى الله عليه وسلم أفضل
 من غيره ومنه اللهم اغفر لي ما قدمت وما أخرت أي اغفره إذا وقع وما أمرت وما أعذبت
 وما أسرفت وما أنت أعلم به مني أنت المقدم وأنت المؤخر لا اله الا أنت للاتباع رواه مسلم
 وروى أيضا كالبخاري اللهم اني أعوذ بك من عذاب القبر ومن عذاب النار ومن قننة
 المياد والممات ومن قننة المسيح الدجال وروى البخاري اللهم اني ظلمت نفسي ظلما كثيرا
 ولا يغفر الذنوب الا أنت فاغفر لي مغفرة من عندك وارحمني انك أنت الغفور الرحيم (د ت
 حب ك هق عن فضالة بن عبيد) وهو حديث صحيح (إذا صلى أحدكم فليصل الى
 سترة) كجدار أو سارية أو عصا أو نحوها (وليدن من سترة) أي بحيث لا يزيد ما بينه
 وبينها على ثلاثة أذرع وكذا بين الصفيين (لا يقطع الشيطان عليه صلاته) برفع يقطع على
 الاستئناس وبنصبه بتقدير لا يقطع ثم حذف لام الجر وان الناصبة ويجزمه على انه
 جواب الامر في قوله وليدن كما أفاده العلقمي وقال المراد بالشيطان هنا المار بين يدي المصلي
 قال في شرح المصابيح معناه يدنو من السترة حتى لا يشوش الشيطان عليه صلاته وقال
 المناوي الشيطان من الجن أو الانس يعني ينقصه بالشغل قلبه بالمرور بين يديه وتشويشه
 عليه فليس المراد بالقطع الابطال (حم دن حب ك عن سهل بن أبي حنيفة) الانصاري
 الاوسى وهو حديث صحيح (إذا صلى أحدكم ركعتي الفجر) أي سنته (فليضطجع) ندبا
 وقيل وجوبا (على جنبه الايمن) قال العلقمي أي يضع جنبه اليمين على الارض قيل
 الحكمة فيه أن القلب في جهة اليسار فلواضطجع عليه لاستغرق نومًا لكونه أبلغ في الراحة
 بخلاف اليمين فيكون القلب معلقًا فلا يستغرق وفيه أن الاضطجاع انما يتم إذا كان على
 الشق الايمن قال شيخنا قال الحافظ أبو الفضل العراقي في شرح الترمذي وهل يحصل أصل
 سنة الاضطجاع بكونه على الشق الايسر أم مع القدرة على ذلك فالظاهر أنه لا تحصل به
 السنة لعدم موافقته للامر وأما إذا كان به ضرر في الشق الايمن لعجزه لا يمكن معه الاضطجاع
 أو يمكن لكن مع مشقة فهل يضطجع على اليسار أو يشير الى الاضطجاع على الجانب الايمن
 لعجزه عن كماله كما يفعل من عجز عن الركوع والسجود في الصلاة لم أر لها بناقبة نصًا وعزم
 ابن حزم بأنه يشير الى الاضطجاع للشق الايمن ولا يضطجع على اليسار والامر بالاضطجاع
 أمر ندب واحتج الأئمة على عدم الوجوب بأنه لم يكن يدوم عليها وفائدة ذلك الراحة والنشاط
 لصلاة الصبح وعلى هذا فلا يستحب ذلك الا للمتعبين وبه عزم ابن العربي وقيل ان فائدتها
 الفصل بين ركعتي الفجر وصلاة الصبح وعلى هذا فلا اختصاص ومن ثم قال الشافعي
 وأصحابه يستحب أن يفصل بين سنة الفجر وصلاة الصبح باضطجاع على يمينه أو بحدِيث
 أو تحول من مكانه أو نحو ذلك واستحب البغوي في شرح السنة الاضطجاع بخصوصه
 واختاره في المجموع لحديث أبي هريرة وقد قال أبو هريرة راوى الحديث ان الفصل بالمشي
 الى المسجد لا يكفي وقال في المجموع ان تعذر عليه فصل بكلام قال شيخ شيوخنا وأقرط
 ابن حزم فقال يجب على كل أحد وجعله شرطًا للحكمة صلاة الصبح وودع عليه العلماء بعده
 وذهب بعض السلف الى استحبابها في البيت دون المسجد وهو محكي عن ابن عمر وقواه بعض

(قوله فليضطجع) أي ندبا وعند
 بعضهم أن ذلك واجب لا تصح
 الصبح بدونه

شيوخنا بأنهم ينقل عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه فعله في المسجد (د ت ح ب عن أبي
 هريرة) قال الشيخ حديث صحيح (إذا صلى أحدكم الجمعة فلا يصل بعدها شيئا)
 قال المناوي نديا يعني ولا يصل سنتها البعدية (حتى يتكلم) بشئ من كلام الأقدمين
 ويحتمل الاطلاق (أو يخرج) أي من محل أقامتها إلى نحو بيته (طب عن عصمة ابن
 مالك) الانصاري وهو حديث ضعيف (إذا صلى أحدكم) أي أراد أن يصلي
 (فيلبس نعليه) قال العلقمي أي يصل فيهما بدليل رواية البخاري كان يصلي في
 نعليه قال ابن بطال هو محمول على ما إذا لم يكن فيهما نجاسة وهي من الرخص كما قال ابن دقيق
 العيد لا من المستحبات (أولخلعهما) يعني يزعجهما من رجليه ويضعهما (بين رجليه)
 يعني إذا كانتا ظهريتين (ولا يؤذى بهما غيره) قال العلقمي بسكون الهمزة ويجوز
 أبدا لها وإيضا أن يضعهما أمام غيره أو عن يمينه أو خلفه فيكونان أمام غيره قلت وفي
 رواية لابي داود إذا صلى أحدكم فلا يضع نعليه عن يمينه ولا عن يساره فيكونان عن يمين
 غيره فلا يضع المستقدر من جهته أكرامه وفي الحديث المنع من أذى المؤمنين والملائكة
 بما فيه راحة كريمة واستقدار ويفهم منه المنع من الأذى بالسب والضرب وغير ذلك من
 باب أولى (ل عن أبي هريرة) وهو حديث صحيح (إذا صلى أحدكم الجمعة فليصل)
 نديا مؤكدا (بعدها أربعا) من الركعات قال المناوي لا يارضه رواية الركعتين لحمل
 النصين على الأقل والاكل كافي التحقيق اه قال العلقمي ومعلوم أنه صلى الله عليه
 وسلم كان يصلي في أكثر الأوقات أربعا لأنه أمر ناهي وحشا عليهن وهو أرغب في الخير
 وأحرص عليه وأولى به (حم م ن عن أبي هريرة) إذا صلى أحدكم فأحدث فليصل على
 انفه) قال العلقمي قال شيخنا قال الخطابي اغما أمره أن يأخذ بانفه ليوم القوم أن يهرقا
 وفي هذا باب من الأخذ بالآداب في ستر العورة وإخفاء القبيح والتورية بما هو أحسن وليس
 بداخل في باب الرياء والكذب وإعما هو من باب التجميل واستعمال الحياء وطلب السلامة من
 الناس (ثم لينصرف) أي ليتطهر (ه عن عائشة) قال الشيخ حديث حسن (إذا صلى
 أحدكم في بيته ثم دخل المسجد والقوم يصلون فليصل معهم) أي مرة واحدة (وتكون
 له نافلة) أي وفرضه الأولى وأما خبر لا تصلوا صلاة في يوم مرتين فعنها لا يجب والبيت
 والمسجد والقوم لا مفهوم لها عند الشافعية فالصلى الأولى في المسجد جماعة أو فرادى ثم
 رأى من يصلي منفردا خارج المسجد استحب له أن يعيدها فيه (طب عن عبد الله بن
 سرجس) قال العلقمي بفتح المهملة وسكون الراء وكسر الجيم بعدها مهمة قال الشيخ حديث
 حسن (إذا صلت المرأة خمسها) أي المكتوبات الخمس (وصامت شهرها) أي
 رمضان غير أيام الحيض والنفاس إن كان (وحفظت فرجها) أي من وطء غير حليلها
 (وأطاعت زوجها) أي في غيره عصبية (دخلت الجنة) قال المناوي أي مع السابقين
 الأولين أي إن تجنبت مع ذلك بقية الكبائر أو نيات نوية صحيحة أو عني عنها وهذا لا يختص
 بها لأن كل من تاب أو عني عنه كذلك ولك أن تقول لا نسلم ذلك فلا يلزم أن كل من تاب أو عني
 عنه يدخل الجنة مع السابقين فليتامل (البرار) في مسنده (عن أنس) بن مالك (حم
 عن عبد الرحمن الزهري طب عن عبد الرحمن بن حسنة) بفتح الحاء وسكون السين
 المهمتين اسم أبيه قال الشيخ حديث حسن (إذا صلوا) أي المؤمنون (على جنازة
 فأتوا) عليها (خيرا يقول الرب اجزت شهادتهم فيما يعلمون وأغفر له ما لا يعلمون) أي
 من الذنوب المستورة عليهم (نح عن الربيع) بضم الراء وفتح الموحدة وشدة المشناة

(قوله حتى يتكلم) أي بكلام
 منافي للصلاة أو يخرج من
 المسجد أو يتنقل لأنه إذا صلى قبل
 ذلك ربما يتوهم أنه أخرج الجمعة
 عن كونها ثنائية (قوله ثم
 لينصرف) أي إذا طرأ عليه
 حدث خفي سببه بخلاف ما إذا
 ظهر سببه كأن مس أجنبي أو
 خرج منه ريح علمه غيره ومثل
 الصلاة ما إذا كان منتظرا لها
 وهو متوضئ وإذا كان ليس بمحرم
 وأمره الشارع بالستر فكيف
 من وقع منه فادورات فينبغي
 له ذلك لأن الله ستيير يجب
 الستييرين ومن سعى في ستر نفسه
 ستره الله وإن شاء غفر له

٧ قوله ولا يؤذى بهما كذا بظ
 المؤلف ونخرجت على كون اثبات
 الباء لغة أو أشباها اه من
 هامش

التحية **(بفت. عرف)** بضم الميم وفتح العين المهملة وشدة الواو المكسورة بعدها مجة
 الانصارية الصحابية وهو حديث حسن **(اذا صليت)** أي دخلت في الصلاة **(فلا
 تبرزن)** بنون التوكيد **(بين يديك)** أي إلى جهة القبلة **(ولا عن يمينك)** قال العلقمي
 لأن عن يمينه ملكا كافي رواية البخاري واستشكل بان عن يساره ملكا آخر وأجيب بأن
 ملك اليمين أعظم لكونه أميرا على ملك اليسار وأجاب بعضهم بأن الحديث خاص بالصلاة ولا
 مدخل لكاتب السيات فيها قال ابن حجر وبشبهه ما في حديث الطبراني من حديث أبي
 أمامة فإنه يقوم بين يدي الله وملكه عن يمينه وقرينه عن يساره فالتفل بالمشاة الفوقية
 حينئذ إنما يقع على القرين وهو الشيطان وأهل ملك اليسار حينئذ يكون بحيث لا يصيبه منه
 شيء **(ولكن ابرق تلقاء شمالك)** بالكسر والمد أي جهة يسارك **(ان كان فارعا)** أي من
 آدمي يتأذى من البراق **(والا)** أي وان لم يكن فارعا **(فحت قدمك اليسرى وادلكه)** قال
 المناوي ان كان مات تحته ترابا أو ملافان كان مبطا فادلكها بحيث لا يبقى لها أثر البتة والالم
 يجوز لانه تقذيره أي المسجد وتقذيره حتى بالظاهر حرام اه وقال الرملي في شرح البهجة
 عطف على المكروهات والبصاق عن يمينه أو قبل وجهه لا عن يساره ومجمله في غير المسجد
 أو فيه ولم يصل إليه البصاق أما فيه مع وصوله إليه فحرام مطلقا كما اقتضاه كلام الروضة
 وشرح مسلم وصرح به في المجموع والتحقق ومسحه من المسجد أفضل من دفنه فيه وطائفة
 من خارجه حرمة ويكره البصاق عن يمينه وأمامه أي في جهة القبلة في غير المسجد والصلاة
 كما جزم به النووي والبصاق بالصاد والزاي وكذا بالسين على قلة **(حم ٤ حب ك عن
 طارق بن عبد الله المحاربي)** الصحابي قال الشيخ حديث صحيح **(اذا صليت الصبح فقل قبل
 أن تكلم أحدا من الناس اللهم أجرني من النار)** أي من عذابها أو من دخولها قل ذلك
**(سبع مرات فانك ان مت من يومك ذلك كتب الله لك جوارا من النار واذا صليت
 المغرب فقل قبل أن تكلم أحدا من الناس اللهم أجرني من النار سبع مرات فانك ان مت
 من ليلتك كتب الله لك جوارا من النار)** قال العلقمي بكسر الجيم أي أمانا منهم أو من
 دخولها اه وقال المناوي يحتمل تقييده باجتناب الجائر كالنظار وقال الشيخ الرواية
 ظاهرة المعنى والمخاطب بها راوي الحديث **(حم دن حب عن الحرث)** بن مسلم **(التمجى)**
 قال الشيخ حديث صحيح **(اذا صليت على الميت فاخسوه بالدعاء)** قال العلقمي الدعاء
 للميت ليس فيه لفظ محدود عند العلماء بل يدعوا المصلى بما تيسر له والاولى أن يكون
 بالادعية المأثورة في ذلك والدعاء في الصلاة للميت هو الركن الأعظم وأقله ما يقع عليه
 الاسم لانه المقصود الأعظم من الصلاة وما قبله كالمقدمات واليه أشار بقوله صلى الله
 عليه وسلم أخلصوه الدعاء واخلص الدعاء له أن لا يخلط معه غيره وفيه وجوب الدعاء
 للميت بخصوصه وأقله اللهم اغفر له وارحمه وان كان طفلا ولا يكن في الطفل ونحوه اللهم
 اغفر لينا وميتنا إلى آخره ولا اللهم اجعله لا يوه فرطا ولسقا الخ فاعتمد ما حررتك من
 تخصيصه بالدعاء وان كان طفلا ولا تغتر بغيره مما يعظمه ظاهر المتن **(ده حب عن أبي
 هورية)** وهو حديث حسن **(اذا صليت خلف أمتك فأحسنوا ظهوركم)** بضم الطاء بان
 نأقوابه على أكمل حاله من شرط وفرض وسنة **(فأما يرتج)** بالبناء للمفعول أي يستغلق
 ويصعب قال العقبى قال في المصباح ارتجت الباب ارتججا أغلقته غلقا وثيقا ومنه
 ارتج على القارئ اذا لم يقدر على القراءة كأنه منع منها وهو مبنى له فعول مخفف **(على
 القارئ قراءته بسوء طهر المصلى خلفه)** أي بقبحه لان شؤمه يعود على امامه والرجة

(قوله قدمك اليسرى) أي ادقنها
 تحتها ان كان مات تحت ترابا أو ملا
 فان كان مبطا فادلكها بحيث
 لا يبقى لها أثر ولا تقتضيه ولو
 بالظاهر حرام مناوي (قوله كتب
 الله لك جوارا من النار) الاولى
 أن يقال اذا لزم العبد على ذلك
 كتب له براءة من النار وفيه دليل
 على موته على الاسلام ولو قال
 أجرنا من النار لا يصل دخول
 الجماعة لم يضر

خاصة والبلاء عام (فرعن حذيقه) بن الميان قال الشيخ حديث حسن لغيره (إذا صليت) أي أردت الصلاة (فاتزروا) أي البسوا الأزار قال العلقمي وأتتزلت لبست الأزار وأصله بهمزة وصل والثانية فاء اقتعلت (وارتدوا) قال المناوي أي اشتغلوا بالرداء (ولانتهوا) بمحذوف إحدى التاءين (باليهود) فانهم لا يرتدون ولا يرتدون بل يشتملون استعمال الصماء (عدن ابن عمر) بن الخطاب قال الشيخ حديث حسن لغيره (إذا صليت الفجر) أي فرغتم من صلاة الصبح (فلا تناموا عن طلب أرزاقكم) فان هذه الأمة قد بورك لها في بكورها وأحق ما طلب العبد رزقه في الوقت الذي بورك له فيه (طب عن ابن عباس) وهو حديث ضعيف (إذا صليت فارضوا سبلكم) قال الشيخ بفتح السين المهملة والبناء الموحدة الثياب المسبلة (فان كل شيء أصاب الأرض من سبلكم) قال المناوي بان جاوز الكعبين (فهو في النار) يعني فصاحبه في النار أو يكون على صاحبه في النار فقامت فيه فيعذب به إذا قصد القصر والخيلاء والافهو مكروه والظاهر أن الشرط لا مفهوم له (تخ طب عن ابن عباس) قال الشيخ حديث حسن (إذا صليت صلاة الغرض) يعني المكتوبات الخمس (فقولوا) ندبا (في عقب كل صلاة عشر مرات لا اله) أي لا معبود بحق (إلا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير) أي هو فعال لكل ما يشاء (يكتبه) بالبناء للمفعول وفيه حذف أي فقائل ذلك يقدر الله له أو يأمر الملك أن يكتب في اللوح أو الصحف (من الأجر كما نأخذ رقبته) أي أجزا كما جرم من أعتق رقبة (الرافعي) الامام عبد الكريم القزويني (في تاريخه) تاريخ قزوين (عن البراء) بن عازب قال الشيخ حديث حسن (إذا صمت) بفتح التاء والخطاب لابي ذر (من الشهر ثلاثا) أي أردت صوم ثلاثة أيام تطوعا من أي شهر كان (فصم ثلاث عشرة وأربع عشرة وخمس عشرة) أي صم الثالث عشر من الشهر وتاليه وتسمى أيام البيض وصومها من كل شهر مندوب (حمت نحب عن أبي ذر) الغفاري وهو حديث صحيح (إذا صمت فاستا كوا بالغداة) قال العلقمي قال في المصباح والغداة الغضوة وهي مؤنثة قال ابن الانباري ولم يسمع تذكرها ولو حملها حامل على أول النهار جازله التذكير أي لانها أول النهار (ولانستاكوا بالعشى) بفتح العين المهملة وكسر المعجمة وشدة المثناة التثنية قال العلقمي قال في المصباح العشي قبل ما بين الزوال الى الغروب وقيل هو آخر النهار وقيل العشي والعشاء من صلاة المغرب الى العتمة اه وبالأول جزم المناوي وهو ما عليه الشاذلية فتزول الكراهة بالغروب (فانه) أي الشأن (ليس من صائم تبيس شفتاه بالعشى الا كافر اربعين عينه يوم القيامة) يعني فيسمى به أو يكون علامة له يعرف بها في الموقف قال الشيخ ويبيس الشفتين كناية عن عطش الصائم للزومه له غالباً بالمقابل بذلك الجزاء الصبر عليه بعدم اجراء الريق وجلبه بالسواك (طاب قط عن خباب) قال الشيخ بما معجزة ثم موحدة مشددة فوحدة قال وهو حديث ضعيف منجبر (إذا صمتي أحدكم فليأكل من أخصيته) قال العلقمي فيه دلالة على انه يستحب للمضحي أن يأكل من أخصيته وكان صلى الله عليه وسلم يأكل من كبده أخصيته رواه البيهقي في سننه ولقوله تعالى فكلوا منها وأطعموا البائس الفقير وانما لم يجب ذلك لقوله تعالى والبدن جعلها لكم من شعائر الله فجعلها لنا وما هو للانسان فهو محضير بين تركه وأكله وظاهر أن محل ذلك إذا صمت عن نفسه فلو ضحى عن غيره باذنه كبت وصى بذلك فليس له ولا لغيره من الاغنياء الاكل منها وبصرح القفال في

(قوله فاتزروا) أي البسوا الأزار وارتدوا أي البسوا الرداء وهو ما يوضع على الكتفين (قوله فهو في النار) يعني فصاحبه في النار أو يكون على صاحبه في النار فقامت فيه فيعذب به وهذا إذا قصد القصر والخيلاء وما قيل ان قصر الملبوس حفظ من التجاسة لا عبرة به لان محله ما لم يكن ذلك مشبهة في حقه كالعالم وذوى الهيات والافولن التطويل لان الشارع ناظر في كل زمن الى ما يليق به خصوصاً في هذا الزمان (قوله لا اله الا الله) أي لا معبود بحق الا الله أداة الحصر لقصر الصلوة على الموصوف قصر افراد لان معناه الالوهية منحصره في الله الواحد في مقابلة زاعم اشتراك غيره معه (قوله بين عينيه) أي يضى له فيسمى فيه أو يكون سجة وعلامة يعرف بها في الموقف

الميت وعلة بان الاضحية وقعت عنه فلا يجعل الاكل منها الا باذنه وقد تعذر فيجب
التصدق به عنه والاحسن التصديق بالجميع الا لقمة أو لقما يا كلها تبركا فانه سنة عملا
بظاهر الآية وهذا الحديث (حم عن أبي هريرة) قال الشيخ حديث صحيح (ع) اذا
ضرب أحدكم خادمه قال المناوي أي مملوكه وكذا كل من له عليه ولاية تأديبه (فذكر
الله) معطوف على الشرط أي ذكر المصروب كقوله كرامة لله (فارفعوا أيديكم) جواب
الشرط أي كفوا عن ضربه ندبا لجلال من ذكر اسمه ومهابة لعظمته (ت) في البر (عن
أبي سعيد) الحديث وهو حديث ضعيف (ع) اذا ضرب أحدكم (ع) أي نحو خادمه
(فليتنق الوجه) وفي رواية فليجنب لانه لطيف يجمع المحاسن واعضائه لطيفة وأكثر
الادراك بها فقد يبطلها ضرب الوجه وقد ينقصها وقد يشين الوجه والشين فيه فاحش لانه
بارز ظاهر وهذا في المسلم ونحوه كذمي ومعاهد أما الحربى فالضرب في وجهه أنجح للمقصود
وأردع لاهل الجود كما هو بين (د) في الحدود (عن أبي هريرة) وهو حديث صحيح
(ع) اذا ضن (بفتح الضاد) المجحة وشدة التون (الناس بالدينار والدرهم) أي بضلوا
بانفاقهم في وجوه البر (وتبايعوا بالعينة) بالكسر وهي أن يبيع شيئا بثمن لاجل ثم
يشتره بأقل (وتبعوا أذناب البقر) كناية عن شغلهم بالحرق والزرع واهما لهم القيام
بوظائف العبادات (وتركوا الجهاد في سبيل الله) لاعلاء كلمة الله تعالى (ادخل الله
تعالى عليهم ذللا) بالضم أي هو باوضعف (لا يرفعهم عنهم حتى يراجعوا دينهم) أي الى أن
يرجعوا عن ارتكاب هذه الخصال الذميمة وفي جعله اياها من غير الدين وان مرتكبها تارك
الدين مزيد تقريع وتهويل لفاعلمها (حم طب عن ابن عمر) بن الخطاب وهو حديث
حسن (ع) اذا طعتم اللحم فأكثروا المرق فانه (أي أكثر المرق) (أوسع) للطعام
(وأبلغ للجيران) أي أبلغ في تعميمهم (ش عن جابر) بن عبد الله وهو حديث صحيح
(ع) اذا طلب أحدكم من أخيه حاجة (أي أراد طلبها منه) (فلا يبدأه) قبل طلبها
(بالمدحة) بكسر الميم أي الشناء عليه لمساقيه من الصفات الحميدة (فيقطع ظهره) قال
المناوي فان المدح قد يغتر بذلك ويحب به فيسقط من عين الله فاطلق قطع الظهر مراد به
ذلك أو نحوه توسعا (ابن لال في) كتاب (مكارم الاخلاق) أي فيما ورد في فضلها (عن
ابن مسعود) عبد الله وهو حديث ضعيف (ع) اذا طلع الفجر (أي الصادق) (فلا صلاة
الاركتعي العجبر) قال المناوي أي لا صلاة تنذب حينئذ الاركتعي سنة الفجر ثم صلاة
الصبح وبعده تحرم صلاة لاسبب لها حتى تطلع الشمس وترتفع كرمح (طس عن أبي هريرة)
قال الشيخ حديث حسن (ع) اذا طلعت الثريا (ع) قال المناوي أي ظهرت لناظرين ساطعة
عند طوع الفجر وذلك في العشر الاول من ايار فليس المراد بطولها مجرد ظهورها في الافق
لانها تطلع كل يوم وليسلة (أمن الزرع من العاهة) قال المناوي أي ان العاهة تنقطع
والصلاح يبدو حالئذ غالبا فيباع الثمر حينئذ أي فيصح بيعه بلا شرط فانه برة حقيقة ببدو
الصلاح وانما يتبظهورها للغالب (طص عن أبي هريرة) قال الشيخ حديث صحيح
(ع) اذا طنت (بالتشديد أي صوتت) (اذن أحدكم فليذكري) كأن يقول محمد رسول
الله (وليصلى علي) كأن يقول اللهم صل على محمد (وليقبل ذكر الله من ذكرني بخير)
قال المناوي فان الاذن انما تطن لما ورد على الروح من الخير الخير وهو أن المصطفى صلى الله
عليه وسلم قد ذكر ذلك الانسان بخير في الملا الاعلى في عالم الارواح (الحكيم) الترمذي
(وابن السني طب عن عد عن أبي رافع) أسلم أو ابراهيم مولى المصطفى صلى الله عليه وسلم

(قوله فارفعوا أيديكم) أي كفوا
اكراما لذكر الله ومهابة لعظمته
ومثل الخادم كل من له عليه ولاية
تأديبه (قوله فليتنق الوجه) أي
وجوبا لانه شين ومثله للطاقتة
هذا في المسلم ونحوه كذمي
ومعاهد اما حربى فالضرب في
وجهه أنجح للمقصود وأردع
لاهل الجود كما هو بين في الحدود
ويحرم الضرب على الوجه لغير
الانسان أيضا (قوله اذا ضن)
بتشديد التون أي بجل بانفاقهما
في وجوه البر (قوله بالعينة) بكسر
العين وهي أن يبيع بثمن لاجل ثم
يشتره بأقل (قوله وتبعوا أذناب
البقر) كناية عن شغلهم بالحرق
والزرع واهما لهم القيام
بوظائف العبادات (قوله حتى
يرجعوا دينهم) أي يرجعوا عن
هذه الخصال الذميمة

(٣) الذي في المناوي زيادة خادمه
في المتن وكذلك نسخة المتن

وهو حديث حسن **(إذا ظلم أهل الذمة)** بالبناء له فعول ويلحق بهم المعاهد والمستامن
(كانت الدولة دولة العدو) قال الشيخ أي يجعل الله الدولة دولة العدو فينصره علينا
والمراد من الخبر المنهي وقال المناوي أي كانت مدة ذلك الملك أمدا قصيرا والظلم لا يدوم
وان دام دمر **(وإذا كثرت الزنا)** بزاي وفون وقال الشيخ براء وباء موحدة **(كثير السب)**
بكسر السين المهملة وبالباء الموحدة مقصورا من سبناه الهدوء أسره اه وقال المناوي
يعني يسلط الله العدو على أهل الاسلام فيكثر من السب منهم **(وإذا كثرت اللوطية)** أي
الذين يأتون الذكور شهوة من دون النساء **(رفع الله تعالى يده عن الخلق)** أي أعرض
عنهم ومنعهم لطافه **(ولا يبالي في أي واد هلكوا)** لان من فعل ذلك فقد أبطل حكمه
الله وعارضه في تدبيره حيث جعل الذكركر للفاعلية والانتفى للمفعولية فلا يبالي باهلاكه
(طلب عن جابر) بن عبد الله قال الشيخ حديث حسن لغیره **(إذا ظنتم فلا تحققوا)**
قال الشيخ بخذف إحدى التاءين أي لا تجعلوا ذلك محققا في نفوسكم بل اطرحوه اه وقال
المناوي أي إذا ظنتم باحد سوءا فلا تجزموا به ما لم تحققوه ان بعض الظن اثم **(وإذا
حسدتم فلا تبغوا)** أي إذا وسوس اليكم الشيطان بحسد أحد فلا تطيعوه ولا تعملوا بمقتضى
الحسد من البغي على المحسود وايدائه بل خالفوا النفس والشيطان وداووا القلب من ذلك الداء
(قوله فاقتلوها) أي لاها اذا لم
تذهب بالانذار فهي ليست من
العمار ولا من أسلم من الجن
فلا حرمة لها تقتل وقضيتها أنها
لا تقتل قبل الانذار ويعارضه
اطلاق الامر بالقتل في أخبار رآني
(قوله أيضا فان عادت فاقتلوها)
أي ما عدا الابتر وذو الطفتين
فانهما يقتلان من غير استئذان
والابتر صغير الذنب وذو الطفتين
على ظهره خطان أحدهما أخضر
والآخر أزرق لانهما يحفظان
البصر ويطرحان الولد وحكمة
استئذانهما أنها ربما كانت من
الجنة ومجدها اذا كانت في المنزل
اما اذا كانت في الصحراء فانها
تقتل من غير استئذان زرقاني
بخط الشيخ عبد البر الاجهوري

(قوله فلا تحققوا) بفتح التاء
والقاف أو بضمها وكسر القاف
أي لا تجزموا بظنكم بل عالجوا
أنفسكم على دفعه ان بعض
الظن اثم (قوله فلا تبغوا) أي
لا تسعوا في ذلك أي اذا وسوس
اليكم الشيطان بحسد أحد فلا
تطيعوه ولا تعملوا بمقتضى الحسد
من البغي على المحسود وايدائه بل
خالفوا النفس والشيطان
وداوا القلب من ذلك الداء
(قوله فاقتلوها) أي لاها اذا لم
تذهب بالانذار فهي ليست من
العمار ولا من أسلم من الجن
فلا حرمة لها تقتل وقضيتها أنها
لا تقتل قبل الانذار ويعارضه
اطلاق الامر بالقتل في أخبار رآني
(قوله أيضا فان عادت فاقتلوها)
أي ما عدا الابتر وذو الطفتين
فانهما يقتلان من غير استئذان
والابتر صغير الذنب وذو الطفتين
على ظهره خطان أحدهما أخضر
والآخر أزرق لانهما يحفظان
البصر ويطرحان الولد وحكمة
استئذانهما أنها ربما كانت من
الجنة ومجدها اذا كانت في المنزل
اما اذا كانت في الصحراء فانها
تقتل من غير استئذان زرقاني
بخط الشيخ عبد البر الاجهوري

أبي داود فاذا رأيتهم فحذروه ثلاث مرات ثم ان بدالكم بعد أن تحذروه فاقتلوه اذ
لو كان واجبا لعلقه بالاختيار في قوله بدالكم أي تجدد لكم وأي واختيار والانداز يكون
ثلاثة أيام في كل يوم ثلاث مرات اه وقال الشيخ فقولوا لها أي بحيث تسمع لظاهر الخبر
والمقول انا نألك بعهد فوج مع أنه لم يشتر عنه التصرف في الجن مثل سليمان لكن ثبت عنه
بهذا وقوع العهد معهم لما أدخلهم معه في السفينة ذكره ابن اسحق وغيره وفي أبي داود عن
ابن مسعود اقتلوا الحيات كلها الا الجان الابيض الذي كانه قضيب فضة وسبأى اقتلوا
الحيات كلها وليس فيما ذكره تقييد بالانداز ثلاثا بل فيه ما يؤيد عموم الزمان والمكان وهو اما
ان يحمل المقيد هنا على جن المدينة أو على غير ذى الطفتين والابتراء أن المقيد بالانداز
منسوخ أقوال ويتوقف على تاريخ ويبدل لعدم النسخ قصة أبي لبابة مع ابن عمر والكلام
والاستئذان في غير العقرب والوزغة اذ لم يرد التلون فيها ما (ت عن ابن أبي ليلى) عبد
الرحمن الفقيه الكوفي وهو حديث حسن (اذا ظهرت الفاحشة) قال العلقمي قال في
النهاية الفحش والفاحشة والقوا حش ما اشتد قبحه من الذنوب والمعاصي وكثيرا ما ترد
الفاحشة بمعنى الزنا وكل خصلة قبيحة فهي فاحشة في الأقوال والأفعال (كانت الرجفة)
قال المناوي أي حصلت الزلزلة والاضطراب وتفرق الكلمة وظهور الفتن (واذا جار
الحكام) أي ظلموا رعاياهم (قل المطر واذا غدر) بالبناء للمفعول (بأهل الدمة) أي
نقض عهدهم أو عوملوا من قبل الامام بخلاف ما يوجب عقد الجزية لهم (طهر العدو) أي
غلب عدو المسلمين وامامهم عليهم لان الجزاء من جنس العمل وكأندين ندان (فر عن ابن
عمر) بن الخطاب قال الشيخ حديث حسن لغيره (اذا ظهرت البدع) أي المذمومة
المخالفة للشرع (ولعن آخر هذه الامة أولها) قال المناوي وهم الصحابة يعني بعضهم
كالشيعين وعلى (من كان عنده علم) أي بفضل الصدر الاول وما للسلف من المناقب
الجيدة (فليشره) أي يظهره ويشعه بين الخاص والعام ليعلم الجاهل ما لهم من الفضائل
ويكف لسانه عنهم (فان كاتم العلم يومئذ) أي يوم ظهور البدع ولعن الاخرين للسلف
(ككاتم ما أنزل الله على محمد) فيلجم يوم القيامة بجام من نار كما جاء في عدة أخبار
(ابن عساكر) في تاريخه (عن معاذ) بن جبل وهو حديث ضعيف (اذا عاد أحدكم
مرضا) أي زاد مساقا مرضه (فليقل) في دعائه له ندبا (اللهم اشف عبدك ينسكا)
بفتح المثناة التحتية وسكون النون وفتح الكاف وبالهمز وتره أي يجرح ويؤلم من النكابة
بالتكسر وهي القتل والانتان (لك عدوا) من الكفار (أو عشي لك الى صلاة) قال
المناوي وفي رواية الى جنازة أما الكافر فلا يمكن الدعاء له بذلك وان جازت عيادته (عن
ابن عمرو) بن العاص وهو حديث صحيح (اذا عاد أحدكم مرضا فلا يأكل عنده
شيئا) أي يكره له ذلك (فانه) أي الاكل عنده (حظه من عيادته) أي فلا ثواب له فيها
قال المناوي ويظهر أن مثل الاكل شرب نحو السكر فهو محبط لثواب العيادة (فر عن
أبي امامة) الباهلي وهو حديث صحيح (اذا عرف الغلام) قال المناوي اسم للمولود
الى أن يبلغ (يمينه من شعاله) أي ما يضره وما ينفعه فهو كناية عن التمييز اه قال
العلقمي واختلاف في ضابط التمييز فقبيل هو أن يعرف الصبي مضاره من منافعه وقال
الاسنوي أحسن ما قيل فيه أن يصير الطفل بحيث يأكل وحده ويشرب وحده ويستجيب
وحده اه وبعض الناس يقول التمييز قوة في الدماغ تستنبط بها المعاني (فروه بالصلاة)
أي وجوبها قال العلقمي هذا أمر من الشارع لولي الصبي والصبية من أب أو جد وان علا

(قوله عن ابن أبي ليلى) وفي
التقريب عن أبي ليلى وهو أبو
عبد الرحمن صحابي واسم أبيه
بلال أو بليل بالتصغير اه (قوله
اذا ظهرت البدع) كان تظهر
الرواض والخوارج وكان
يلعن آخر هذه الامة أولها وهو
أبو بكر وعلى رضى الله عنهما
من كان عنده علم فليذهب اليهم
ويعلمهم

والام كذلك ومنه الوصي أو القيم من جهة الحاكم ولا يقنصر في الامر على مجرد صيغته بل لا بد معه من التهديد ان لم يفعل والصوم كالمصلاة ان أطاقه ويضرب على عدم الفعل في العاشرة (د هـ) عن رجل من الصحابة قال المناوي وهو عبد الله بن حبيب الجهني وهو حديث حسن (إذا عطس أحدكم) قال العلقمي يفتح الطاء في الماضي وبكسرهما وضمة في المضارع (فحمد الله فشمته) أي ادعوا له بالرحمة وقال في الدر كاصلة التسمية الدعاء بالخير والبركة اهـ والتسميت قال الخليل وأبو عبيد وغيرهما يقال بالمجمعة وبالمهملة قال أبو عبيد بالمجمعة أعلى وأكثر وقال عياض هو كذلك في الأكثر وأشار ابن دقيق العيد إلى ترجيحه وقال القرطبي التسميت التبريد والعرب تقول شمته إذا دعاه بالبركة قال شيخنا زكريا بمجمعة ومهملة بدلها أي دعاه بالرحمة وقيل معناه بالمهملة دعاه بالبركة أو بأن يكون على سمته حسن وقال شيخنا هـ اعني وهو الدعاء بالخير وقيل الذي بالمهملة من الرجوع فعناه رجح كل عضو منك إلى سمته الذي كان عليه لتحلل أعضاء الرأس والعنق بالعطاس وبالمجمعة من الشوامت جمع شامة وهي القاعة أي صان الله شوامتك أي قوائمه التي بها قوام بدنك عن شروجه عن الاعتدال وقيل معناه بالمجمعة أي بعدك الله عن الشامة من الأعداء وبالمهملة جعلك الله على سمته حسن أي على سمته أهل الخير وصفهم قاله ابن رسلان قال شيخ شيو خنا قال ابن العربي في شرح الترمذي تكلم أهل اللغة على اشتقاق اللفظين ولم يبينوا المعنى فيه وهو يدعي ذلك ان العطاس يفتح كل عضو في رأسه وما يتصل به من العنق ونحوه وكانه إذا قيل له يرحمك الله كان معناه أعطاك الله رحمة يرجع بها بدنك إلى حاله قبل العطاس ويقوم على حاله من غير تغير فان كان التسميت بالمهملة فعناه رجح كل عضو إلى سمته الذي كان عليه وان كان بالمجمعة فعناه صان الله شوامته أي قوائمه التي بها قوام بدنه عن شروجه عن الاعتدال قال وشوامت كل شيء قوائمه التي بها قوامه فقوام الدابة بسلامة قوائمها التي تتفتح بها إذا سلمت وقوام الأدي بسلامة قوائمه التي بها قوامه وهي رأسه وما يتصل به من عنق وصدر اهـ ملخصا قال ابن دقيق العيد ظاهرا لاهم الوجوب ويؤيده حديث البخاري فحق على كل مسلم سمعه أن يشتمه وعندهما حق المسلم على المسلم خمس وعدوا تسميت العطاس وعند مسلم وإذا عطس فحمد الله تعالى فشمته وعند أحمد وأبي يعلى إذا عطس فليقل الحمد لله وليقل من عنده يرحمك الله وقد أخذ بظاهرها ابن مزيد من المالكية وقال به جمهور أهل الظاهر قال ابن أبي جرة وقال جماعة من علمائنا انه فرض عين وقواه ابن القيم في حواشي السنن فقال جاء بلفظ الوجوب الصريح ولفظ الحق الدال عليه ولفظ على انظاهرفيه وبصيغته الامر التي هي حقيقة فيه وبقول الصحابي أمرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ولا ريب أن الفقهاء أثبتوا أشياء كثيرة بدون مجموع هذه الاشياء وذهب آخرون إلى أنه فرض كفاية إذا قام به البعض سقط عن الباقي ورجحه أبو الوليد بن رشد وأبو بكر بن العربي وقال به الخنفة وجمهور الخنابلة وذهب عبد الوهاب وجماعة من المالكية إلى أنه مستحب ويجزئ الواحد عن الجماعة وهو قول الشافعية والراجح من حيث الدليل القول الثاني والاحاديث الصحيحة الدالة على الوجوب لا تنافي كونه على الكفاية فان الامر بتسميت العطاس وان ورد في عموم المكلفين ففرض الكفاية مخاطب به الجميع على الاصح ويسقط بفعل البعض وأما من قال انه فرض على مبهم فانه ينافي كونه فرض عين (وإذا لم يحمد الله فلا تسمته) قال العاقمي قال شيخ شيو خنا قال النووي مقتضى هذا الحديث ان من لم يحمد الله لا يشتم قال شيخ شيو خنا قلت هو منطوقه لكن هل

(قوله فشمته) مهمله وعججه
أكثر أي ادعوا الله أن يردّه إلى
حاله الاول لان العطاس يحل
هرابط البدن

النهى فيه للتحريم أو للتنزيه الجمهور على الثاني قال وأقل الحد والتشيمت أن يسمع صاحبه
ويؤخذ منه انه اذا أتى بلفظ آخر غير الحد لا يشمت ويستحب لمن حضر من عطس أن يذكره
الحد ليحمد فيشتمه وقد ثبت ذلك عن ابراهيم وهو من باب النصيحة والامر بالمعروف وزعم
ابن العربي انه جهل من فاعله قال وأخطأ فيما زعم بل الصواب استحبابه اه قلت وقال في
الدركا صله من سبق العاطس بالحد آمن من الشوص واللوص والعلوص اه قال السحاوي
وهو ضعيف قال شيخ شيوخنا وفي الطبراني عن علي مرفوعا بلفظ من بادرا العاطس بالحد
عوفي من وجع الطاصرة ولم يشك ضرره أبدا وسنده ضعيف اه والاول بفتح الشين
المهمله وسكون الواو وبالصاد المهمله ووجع الضرس وقيل الشوص ووجع في البطن من ريح
ينعقد تحت الاضلاع والثاني بفتح اللام المشددة وسكون الواو وبالصاد المهمله ووجع الاذن
وقيل وجع الفخ والثالث بكسر العين وفتح اللام الثقيلة وسكون الواو آخره صاد مهمله
ووجع في البطن وقيل التخمه وقد نظم ذلك بعض الناس فقال

من يتدى عاطسا بالحد يأمن من • شوص ولوص وعلوص كذا وردا

عنيت بالشوص داء الضرس ثم بما • يليه دا الاذن والبطن اتبع رشدا

قال الحلبي الحكمة في مشروعية الحد للعاطس أن العطاس يدفع الاذى من الدماغ الذي
فيه قوة الفكر ومنه منشأ الالعصاب التي هي معدن الحس وبسلامته تسلم الاعضاء فظهر
بهذا أنها نعمة جليلة تناسب أن تقابل بالحد لما فيه من الاقرار لله بالحق والقدرة وازافة
الخلق اليه لا الى الطبايع اه وقد خص من محوم الامر بتشيمت العاطس جماعة • الاول
من لم يحمد كما تقدم • الثاني الكافر لا يشمت بالرحمة بل يقال يهديكم الله ويصلح بالكم
• الثالث الماركوم اذا زاد على الثلاث بل يدعى له بعدها بالشقاء • الرابع ذهب بعض أهل
العلم الى أن من عرف من حاله أنه يكره التشيمت لا يشمت اجالا للتشيمت قال ابن دقيق
العيد والذى يظهر أنه لا يمتنع من ذلك الامن خاف منه ضررا فاما غيره فيشمت اه مثلا للامر
ومناقضة للمتكبر في مراده وكسر السورته في ذلك وهو اول من اجلال التشيمت قال شيخ
شيوخنا قلت ويؤيده أن لفظ التشيمت داء بالرحمة فهو يناسب المسلم كأنما كان والله
أعلم • الخامس قال ابن دقيق العيد يستثنى أيضا من عطس والامام يخطب قلت الراجح أنه
يستحب التشيمت اه • السادس يمكن أن يستثنى من كان عند عطاسه في حالة يمتنع عليه
فيها ذكر الله كما اذا كان على الخلاء أو في الجماع فيؤخر ثم يحمده فيشمت فلو خالف في تلك
الحالة هل يستحق التشيمت فيه نظر قال ابن دقيق العيد ومن فوائد التشيمت تحصيل المودة
والتأليف بين المسلمين وتأديب العاطس بكسر النفس عن الكبر والجل على التواضع لما في
ذكر الرحمة من الاشعار بالذنب الذي لا يعرى منه أكثر المكلفين • (حم خدم عن أبي
مومي) • (الاشعري) • (اذا عطس أحدكم) أي هم بالعطاس • (فليضع) • (ندبا) • (كفيه
على وجهه) • قال المناوي أو كفه الواحدة ان كان أقطع أو أشل فيما يظهر لانه لا يأمن أن
يبدو من فضلات دماغه ما يكرهه الناظرون فيتأذون برؤيته • (وليجف) • (ندبا
• (صوته) • بالعطاس فان الله يكرهه رفع الصوت به كافي خبر يحيى • (ذهب عن أبي
هريرة) • وهو حديث صحيح • (اذا عطس أحدكم فليقبل الحمد لله رب العالمين) قال
العلقمي ظاهر الحديث يقتضى الوجوب لثبوت الامر الصحيح به ولكن نقل النووي
الاتفاق على استحبابه قال شيخ شيوخنا وأما لفظه فنقل ابن بطال وغيره عن طائفة يقول
الحمد لله رب العالمين قلت كافي هذا الحديث وعن طائفة لا يزيد على الحمد لله كافي حديث

أبي هريرة عند البخاري وعن طائفة الحمد لله على كل حال كافي حديث على عند النسائي قلت
وجع شيخنا بينهم ما فقال يقول الحمد لله رب العالمين على كل حال اه قلت قال شيخ
شيوخنا ولا أصل لما اعتاده كثير من الناس من استعمال قراءة الفاتحة بعد قوله الحمد لله
رب العالمين وكذا العدول عن الحمد إلى أشهد أن لا إله الا الله وتوحيدها على الحمد
مكروه **(وليقل له)** بالبناء للمفعول أي وليقل له سامعه **(يرحمك الله)** قال العلقمي قال
شيخ شيوخنا قال ابن دقيق العيد يحتمل أن يكون دعاء بالرحمة ويحتمل أن يكون اخبارا
على طريق البشارة كما قال في حديث آخر طهورا إن شاء الله أي هي طهورتك وكان المشتمت
يبشر العاطس بحصول الرحمة في المستقبل بسبب حصوله في الحال **لكونها دفعت**
ما يضره قال ابن بطال ذهب قوم فقالوا يقول له يرحمك الله يحصه بالدعاء وحده اه قال شيخ
شيوخنا وأخرج البخاري في الأدب المفرد بسند صحيح عن أبي هريرة سمعت ابن عباس إذا
شمت يقول عافانا الله وإياكم من النار يرحمكم الله وأخرج الطبري عن ابن مسعود قال يقول
يرحمنا الله وإياكم وفي الموطأ عن نافع عن ابن عمر أنه كان إذا عطس فقبل له يرحمك الله قال
يرحمنا الله وإياكم ويفخر الله لنا ولكم قال ابن دقيق العيد طهر الحديث أن السنة لا تتأدى
إلا بالمخاطبة وأما اعتاده كثير من الناس من قولهم للرئيس يرحم الله سيدنا خلف السنة
وبلغني عن بعض الفضلاء أنه شمت رئيسا فقال له يرحمك الله ياسيدنا فجمع بين الأمرين وهو
حسن **(وليقل هو)** أي العاطس لمن شتمه مكافأة له **(يفخر الله لنا وإياكم)** وفي رواية
للبخاري يهديكم الله ويصلح بالكم قال أبو الوليد بن رشد يفخر الله لنا وإياكم أولى لأن المكلف
يحتاج إلى طلب المغفرة والجمع بينهما حسن الالذني واختار ابن أبي جرة أن يجمع بين
اللفظين فيكون أجمع للخبر ويخرج من الخلاف ووجهه ابن دقيق العيد وفي حديث الباب
دليل على أنه يستحب لمن دعاه غيره أن يبدأ بالدعاء أولا لنفسه ويشهد له رب اغفر لي ولو ألدني
ربنا اغفر لنا ولاخواننا وفيه أنه يأتي بصيغة الجمع وإن كان المخاطب واحدا **(طب ل)**
هب عن ابن مسعود **(عبد الله)** حم ل هب عن سالم بن عبيد الأشجعي **(من أهل**
الصفه وهو حديث صحيح) **(إذا عطس أحدكم فقال الحمد لله)** واقتصر عليه **(قالت**
الملائكة رب العالمين فإذا قال رب العالمين قالت الملائكة رحمك الله) قال المناوي فإذا أتى
العبد بصيغة الحمد الكاملة استحق إجابته بالرحمة وإن قصر باقتصاره على لفظ الحمد تمت
الملائكة له ما فات **(طب)** وكذا في الأوسط **(عن ابن عباس)** وهو حديث حسن **(إذا**
عطس أحدكم فليشتمه جليسه) قال العاقمي المراد به الجالس معه سواء كان ابنا أو أبا
أو أبا أو أجنبيا أو صاحبا أو عدوا اه ويلحق بالجليس كل من سمع العاطس **(فإن زاد**
على ثلاث فهو من كرم) أي بهدائه الزكاه يضم الزاي وهو مرض من أمراض الرأس قال
العلقمي وهذا يدل على معرفة النبي صلى الله عليه وسلم بالطب وأنه باغ الغاية القصوى
مما يبلغه الحكماء المتقدمون والمتأخرون وفيه أن العمل التي تحدث بالبدن تعرف
بأسباب وعلامات والعطاس إذا جاور الثلاث دل على علة الزكاه **(ولا يشتم بعد**
ثلاث) أي لا يدعى له بالدعاء المشروع للعاطس بل يقال له شتمه الله تعالى أو عافاك الله
تعالى ولا يكون هذا من التشميت فإن العطسة الأولى والثانية يدل كل منهما على خفة
البدن والدماع واستفراغ الفضلات وبعد الثالثة يدل على أن به هذه العلة **(د**
عنه) وهو حديث حسن **(إذا عظمت)** بالتشديد **(أمي الدنيا)** قال
المناوي لفظ رواية ابن أبي الدنيا الدينار والدرهم **(ترعت)** بالبناء للمفعول أي تزع الله

(قوله قالت الملائكة) أي
الحفظة أي من حضر منهم وورد
أن الملائكة تسربط عصة أمة
مجد وتنغم بغيرها (قوله بعد ثلاث)
أي لا يدعى له بالدعاء المشروع
للعاطس بل يدعى له بنحو الشفاء
لان الزكاه مرض من أمراض
الرأس (قوله الدنيا) أي الدينار
والدرهم وقوله هيبة الاسلام أي
اجلاله وتعظيمه

(قوله بركة الوحي) أي فهم القرآن فلا يفهم القارئ أسرارها ولا يدرك حلاوته (قوله أيضا بركة الوحي) لعسل المراد بالوحي الرسالة والمعنى حرمان بركة ما جاءت به الرسالة من قرآن وعلم وحديث وقوله سقطت من عين الله أي فلا ينظر إليها برجة ولا احسان ولا يعابها ولا يكثر بها واذا دعوه في مهم لا يجيب دعاءهم لا يرتكبهم هذا الذنب العظيم والوزير الوخيم وعلى من اتصف بذلك المبادرة بالتوبة مع الاخلاص وحسن الازمنة واستحلال كل صاحبه عسى أن يبلغ بها ما ربه اه بخط الشيخ عبد السبر الاجهوري (قوله تسابت) أي شتمت (١٥٢) بعضها بعضا سقطت من عين الله أي حط قدرها وحقرا أمرها (قوله ويحرق

نفسه) أي يكون صلاح غيره في هلاكه كما أن اضاءة السراج للناس في هلاك الزيت وكذلك قالوا أكثر العلم في غير طاعة مادة الذنوب وعلم بذلك أن العالم قد ينتفع به غيره وان كان هو مرتكبا للكبائر وقول بعضهم اذا لم يؤثر كلام الواعظ في السامع دل على عدم صدقه رديا أن كلام الانبياء لم يؤثر في كل أحد مع عصمته - فالناس قسمان قسم يقول سمعنا وأطعنا وقسم يقول سمعنا وعصينا وكل ذلك بحكم القضاة السابقين اه (قوله السر بالسري) يصح نصبهما ورفعهما أي اذا وقع منه ذنب في السر بأن كان قلبيا كالعزم على المعصية أو كان بالجوارح ولم يطلع عليه أحد يطلب أن يتوب توبة في السر لتحصيل المناسبة بين المكفر والمكفر ليكون كالدواء في المرض الحسي فان كل مرض له دواء يناسبه هذا هو الاولى والاقتوبة السر تكفر ذنب العلانية وبالعكس لكن الاولى المناسبة ولذا يطلب ممن عصي في مكان أن لا يفارقه حتى يعمل فيه عملا صالحا يعادل الذنب وبما غلب العمل الصالح

(منها هيبه الاسلام) لان من شرط الاسلام تسليم النفس لله عبودية فمن عظم الدنيا سبته فصار عبدا فاذهب بها الاسلام عنه لان الهيبه أتمها لمن هاب الله (واذا تركت الامر بالمعروف والنهي عن المنكر) مع القدرة وسلامة العاقبة (حرمتم) بضم فكسر (بركة الوحي) أي فهم القرآن فلا يفهم القارئ أسرارها ولا يدرك حلاوته (واذا تسابت أمي) أي شتم بعضها بعضا (سقطت من عين الله تعالى) أي حط قدرها وحقرا أمرها عنده (الحكيم) الترمذي (عن أبي هريرة) وكذا رواه عنه ابن أبي الدنيا قال الشيخ حديث حسن لغيره (اذا علم العالم فلم يعمل كان كالمصباح يضي للناس ويحرق نفسه) قال العلقمي بضم القيسية لانه من أحرق قال في المصباح أحرقته النار احرقا أو يتعدى بالحرف فيقال أحرقته بالنار فهو محروق وحررق اه وقال المناوي وعلم من ذلك أن العالم قد ينتفع به غيره وان كان هو مرتكبا للكبائر وقول بعضهم اذا لم يؤثر كلام الواعظ في السامع دل على عدم صدقه رديا أن كلام الانبياء لم يؤثر في كل أحد مع عصمتهم فالناس قسمان قسم يقول سمعنا وأطعنا وقسم يقول سمعنا وعصينا وكل ذلك بحكم القضاة السابقين اه (قوله السر بالسري) يصح نصبهما ورفعهما أي اذا وقع منه ذنب في السر بأن كان قلبيا كالعزم على المعصية أو كان بالجوارح ولم يطلع عليه أحد يطلب أن يتوب توبة في السر لتحصيل المناسبة بين المكفر والمكفر ليكون كالدواء في المرض الحسي فان كل مرض له دواء يناسبه هذا هو الاولى والاقتوبة السر تكفر ذنب العلانية وبالعكس لكن الاولى المناسبة ولذا يطلب ممن عصي في مكان أن لا يفارقه حتى يعمل فيه عملا صالحا يعادل الذنب وبما غلب العمل الصالح

فيشمله به ولا يشهد عليه بما وقع منه من المعصية فيه ويطلب ممن ارتكب ذنبا أن لا يزيل شيئا من شعره والمشهور وظفوه حتى يكفروه بخواتمة (قوله فأتبعها حسنة ثمحها) المحو هو الازالة ويعبر عنه بالعفو وأما المغفرة فهو ستر الذنب وهو المعبر عنه بتبديل السيئات بالحسنات أي تستر السيئات ويكتب مكانها حسنات فاعفوا بلغ من العفو والمراد الاعم وهبنا قول ان الكبائر التي لم يطلع عليها أحد تكفر بكل عمل صالح كالصغار وهناك قول الجمهور من العلماء أن التصوص الدالة على التكفير باقية على ظاهرها من تكفير الصغار والكبائر (قوله تحدرهن) بفتح التاء وضم الدال كافي الكبير

والمشهور عند العامة أن النور في مثل هذا التركيب علامة الجمع لا للتوكيد (ابن عساكر) في تاريخه (عن عمرو بن الأسود مرسل) هو العنسي الشامي الزاهد قال الشيخ حديث ضعيف (إذا عملت الخطيئة) بالبناء للمفعول أي العصبية (في الأرض كان من شهدها) أي حضرها (فكرها) أي بقلبه وفي رواية أنكراها (كن غاب عنها) في عدم لحوق الاثم وهذا فيمن عجز عن ازالته أيده ولسانه والافضل أن يضيف الى القلب اللسان فيقول اللهم اذ هذا منكرا لا يرتضيه (ومن غاب عنها فرضها) وفي رواية فأجبها (كان كن شهدها) أي حضرها فرضها في المشاركة في الاثم وان بعدت المسافة بينهما (د) في الفتن (عن العرس) قال المناوي بضم العين وسكون الراء (ابن عميرة) بفتح العين وكسر الميم الكندي وعيرة أمه وامم أبيه قيس اه وقال العنقي العرس هذا والعرس بن قيس وهما صحابيان قال الشيخ حديث صحيح (إذا غربت الشمس فكفوا صيانتكم) ندبا عن الانتشار في الدخول والخروج وعمل ذلك بقوله (فانها ساعة تنتشر فيها الشياطين) قال المناوي ويستمر طلب الكف حتى تذهب فوعة العشاء كما في خبر آخر والمراد بالصبي ما يشمل الصبية (طب عن ابن عباس) وهو حديث حسن (إذا غضب أحدكم فليسكت) قال المناوي أي عن النطق بغير الاستعاذة لان الغضب يصدر عنه من القيح ما يوجب الندم عليه بعدو بالسكوت تنكسر سورته وفي الخبر أنه يتوضأ فالا كمل الجمع بينهما وبين ما في الحديثين (حم عن ابن عباس) وهو حديث حسن (إذا غضب أحدكم وهو قائم فليجلس) ندبا (فان ذهب عنه الغضب) اقتصر على الجلوس (والا) بان استمر غضبه (فليضطجع) على جنبه لان القائم تذهب الارتفاع والقاعد دونها والاضطجع دونها والقصد الابعاد عن هيئة الوثوب ما أمكن (حم د حب عن أبي ذر) الفقاري قال الشيخ حديث حسن (إذا غضب الرجل) وكذا المرأة فالمراد الانسان (فقال أعوذ بالله) زاد في رواية من الشيطان الرجيم (سكن غضبه) لان الغضب من اغواء الشيطان والاستعاذة سلاح المؤمن في دفعه بها (عد عن أبي هريرة) ويؤخذ من كلام المناوي أنه حديث حسن لغيره (إذا فأت الأفياء) أي رجعت ظلال الشواخص من جانب المغرب الى جانب المشرق قال العنقي قال في المصباح وفاء الظل يفيء فيأرجع من جانب المغرب الى جانب المشرق راجع فيءه وأفياء مثل بيت وبيوت وأفياء قال ابن قتيبة والفيء لا يكون الا بعد الزوال فلا يقال لما قبل الزوال فيء وانما سمى بعد الزوال فيءا لانه ظل فاء عن جانب المغرب الى جانب المشرق والفيء الرجوع وقال ابن السكيت والفيء من الزوال الى الغروب وقال ثعلب والفيء بالعشى وقال رؤبه بن عجاج كل ما كانت عليه الشمس فزالته عنه فهو ظل وفيء وما لم تكن عليه الشمس فهو ظل ومن ذنبا قيل ان الشمس تنسخ الظل والفيء ينسخ الشمس (وهبت الارواح) قال في الهياة الارواح جمع ريح ويجمع على أرياح قليلا وعلى رياح كثيرا (فاذكروا) ندبا (حوانجكم) أي اطلبوها من الله في تلك الساعة (فانها ساعة الاوابين) أي الكثيرين الرجوع الى الله تعالى بالتوبة وقال المناوي أي الوقت الذي يتوجه فيه المطيعون الى الله أو الوقت الذي يتصدرون فيه الى اسعاف ذوي الحاجات بالشفاعة اى ربه (عب عن أبي سفيان مرسل) وكذا الديلمي (عن ابن أبي أوفى) قال المناوي بفتح الهمزة وفتح الواو مقصورا المقوم بن مالك الاسلمي النخعي قال الشيخ حديث حسن (إذا فقت) مر فاستوصوا بالقبط) أي أهل مصر (خيرا) قال المناوي أي اطلبوا الوصية من أنفسكم بفعل الخير معهم أو معناه اقبلوا

(قوله اذا غضب أحدكم) أي لغير الله تعالى والاطلب تنقيذه (قوله فقال أعوذ بالله) والاولى زيادة من الشيطان الرجيم وينبغي أن يقول ذلك متذكرا للمصافات الدافعة لذلك كالحلم ومتذكرا أن من اتصم لنفسه يتخلى الله عنه (قوله فأت) أي رجعت الأفياء أي الاظلال من جهة المغرب الى جهة المشرق بسبب ميل الشمس عن جهة المشرق الى جهة المغرب وذلك وقت الزوال (قوله وهبت الارواح) جمع ريح وأصله روح قلبت الواو ياء لوقوعها بالكسرة والجمع رد الشيء الى أصله ويجمع على رياح أيضا بكثرة وعلى أرياح بقسلة وليس بلحن (قوله ساعة الاوابين) أي الراجعين الى الله تعالى بالتوبة وكثرة الاذكار أي يكثر الذكور في تلك الساعة أكثر من غيرها (قوله فقت مصر) أي مصر القاهرة فقد فقت بعد الهجرة بعشر من سنة

(قوله ذمة) أي عهد الانهاققت صلحا وقراها عنوة وقيل المراد بالذمة القرابة من سيدنا ابراهيم بن المصطفى صلى الله عليه وسلم فان أمه منهم ويخط الشيخ عبد البر (١٥٤) الاحهوري مانصه أما الذمة فهي الجزية وأما الرحم فلا يكون هاجرام

اسماعيل منهم وأما المصم والوارد في رواية أخرى فلكون مارية أم ابراهيم منهم وفيه مجزة ظاهرة وهي اخباره عليه الصلاة والسلام أنهم يقتضون مصر اه (قوله اذا فتح على العبد) أي الانسان رقيقا كان أو حرا وفي هذا الحديث بحث على طاب الدعاء فلا ينبغي للعبد أن يترك الدعاء نسليما للقضاء والقدر فان مقام التسليم وان كان شريفا لكن مقام الدعاء أعلى اذ فيه الاعتراف بالمجزئ نفسه والافتقار لربه ولذا خص سيدنا ابراهيم بالاول وسيدنا محمد بالثاني عليهما الصلاة والسلام فجعل الاشرف مع الاشرف (قوله خمس عشرة الخ) خصها بالأمهات المعاصي فاعداها مفرغ عليها قوله (دولا) جمع دولة بفتح الدال وضهها أي جعلوا الغنمية لاهل الدولة وتركوا المستحقين (قوله وأطاع الرجل زوجته وعق أمه) يخالف الشرع بدليل وعق أمه (قوله وبر صديقه) هذا غير مذموم وذمه بالنظر للقيد أعني قوله وجفا أباه (قوله وارتفعت الاصوات) أي بغير ذكر الله (قوله واتخذت القينات) أي الاماء المغنيات (قوله والمعازف) أي آلات اللهو (قوله ويجاجرا) وكانت تأتي في الامم السابقة وقد أخبر صلى الله عليه وسلم بأنه يأتي في آخر زمان ما هو أعظم منها وهو الحلف والمسخ فالذي ارتفع عمومه فقط فيحصل في آخر الزمان ما كان يحصل في الدين

الدين السابق من الريح المهلك الحلف والمسخ لكنه لا يعم (قوله عن علي) قال الشارح وهو ضعيف وقال شيخنا الحق أنه موضوع كاذب ابن الجوزي وغيره من الحفاظ

(قوله فقد باء بها أحدهما) لم يقبل فقد باء بها القائل لانه قد يكون المقول له ذلك كافرا ولم يقبل فقد باء بها المقول له لانه قد يكون مسلما وحيداً الذي باء بها هو القائل ان قصده ان يفسد ما كافر حقيقة (١٥٥) أما لو قصد بقوله يا كافراً أنه يفعل من

الظلم كفعل الكفار أو انه يستتر الحق بالباطل أو اطلق لم يكفر (قوله قال الله لبيك عبدى) أى اجابة بعد اجابة فكما انه كرر لفظ النداء بقوله يارب يارب اجابه سبحانه بلفظ يقتضى التكرار (قوله يا سيدي) ومثله يا سيد بدون باء الاضافة ومثله ان علم حاله بأنه منافق كافر باطناً اذا كان هذا في مظهر الاسلام فالاولى في مظهر الكفر ما للمسلم فلا بأس بقولك له يا سيدي ويا مولاي بل هو المطلوب لتعظيمه وقد كان صلى الله عليه وسلم يكره قول لفظ الالهة لمن هو معظم وقول لفظ التعظيم لمن هو مهان (قوله حبط عملها) أى كمال ثواب عملها اذا العمل لا يحبطه الازدراء (قوله من الليل) أى فيه (قوله وضع ملك فاه الخ) ظاهره أن الملك لا يصعقه على فم القارئ الا اذا قرأ في الصلاة فى الليل وكان قد استاك وليس الليل يقيد بالمدار على القراءة فى الصلاة ولو نهاراً وكان استاك فان لم يستك أو استاك وقرأ فى غير الصلاة لم يضع فاه على فيه فهى خصصية للقارئ فى الصلاة اذا استاك (قوله فاستجتم) أى استغلق (قوله القرآن) بالرفع فاعل والتقدير بالليل للغالب من أن النوم فى الليل والافتانوم فى النهار كذلك (قوله فليضطجع) أى وجوباً ان غلبه النوم بحيث يقضى الى الاختلال بواجب فاه الشارح وقبه نظر اذ هو لغلبة النوم عليه غير مكاف (قوله بركتين خفيفتين) أى ليتجمل لعل عقدا الشيطان فانها انما تقبل بعد السلام من الركتين وهذا التوجيه يقتضى

الدين وكان قد فعل معه معروفاً (جزاك الله خيراً) أى قضى لك بخيراً وأثابك عليه (فقد أبلغ فى الثناء) أى بذل الجهد فى المكافأة فان ضم الى ذلك معروفاً من جنس المفعول معه كان أكمل (ابن منيع) فى معجمه (م قط خط) كلاهما (عن أبي هريرة) خط عن ابن عمر (بن الخطاب) رواه أيضاً الطبرانى عن أبي هريرة وهو حديث ضعيف منجبر (ذا قال الرجل ل أخيه) المسلم (يا كافر فقد باء بها) أى رجوع باسم تلك المقالة (أحدهما) أو رجوع بتلك الكلمة أحدهما لان القائل ان صدق فالمقر له كافر وان كذب بأن اعتقد كافر المسلم بذنب ولا يمكن كفر اجاباً كقوله (خ عن أبي هريرة) حم خ عن ابن عمر (بن الخطاب) (ذا قال العبد) أى الانسان (يارب يارب قال الله) مجيباً (لبيك عبدى) أى اجابة بعد اجابة (سل تعط) أى أعطت عين ما سألته أو أعطت عنه بما هو أصلح (بن أبي الدنيا) أبو بكر القرظى (فى الدعاء عن عائشة) قال الشيخ حديث حسن لغيره (ذا قال الرجل) يعنى الانسان (للمنافق) قال المناوى وهو الذى يحفى الكفر ويظهر الاسلام اه ولعل المراد التفات العملى والافن أين يعلم القائل حاله (يا سيدي فقد أغضب به) أى عمل ما يستحق به العقاب من ماله أمره لانه ان كان سيده وهو منافق فغناه دون حاله قال العلقمى (فائدة) قال فى النهاية السيد يطلق على الرب والمالك والشريف والفاضل والكريم والحليم والمتحمل أى قومه ولزوج والرئيس والمقدم وأصله من ساد سود فهو سيد وقلبت الواو ياء لاجل الياء الساكنة قبلها ثم أدغمت (ك هب عن بريدة) بن الحصيب قال الشيخ حديث حسن لغيره (ذا قالت المرأة لزوجها ما رأيت منك خيراً قط فقد حبط عملها) قال العلقمى أى أنكرت ما تقدم لها من الاحسان وجمده فجازى بابطال عملها أى بحرمانها الثواب الا ان تعودت ترف باحسانه أو هو من باب الزجر والتنفير عن هذه المقالة الكاذبة نعم ان كانت على حقيقة افلا لوم عليها اه ومثل المرأة الامة القائلة لسيدها ذلك (عد وابن عساكر) فى تاريخه (عن عائشة) قال الشيخ حديث حسن لغيره (ذا قام أحدكم يصلى من الليل) أى اذا أراد القيام للصلاة فيه (فليستن) أى يستعمل السواك (وان أحدكم اذا قرأ فى صلاته وضع ملك فاه على فيه ولا يخرج من فيه) أى من فم القارئ (شئ) أى من القرآن (الادخل فم الملك) قال المناوى لان الملائكة لم يعطوا فضيلة تلاوة القرآن كما أفصح به فى خبر آخر فهم حرصون على استماع القرآن من الادميين (هب وتمام) فى فوائده (والضبياء) فى المختارة (عن جابر) بن عبد الله وهو حديث صحيح (ذا قام أحدكم من الليل فاستجتم) أى استغلق (القرآن على لسانه) أى ثقات عليه القراءة كالاعجمى لغلبة النعاس قال العلقمى قال ان قرطبي القرآن مرفوع على أنه فاعل استجتم أى صارت قراءته كالجمجمة لاختلاف حروف النائم وعدم بيانها (فلم يدروا يقول) أى صار لنعاسه لا يفهم ما ينطق به (فليضطجع) قال المناوى للنوم ندياً ان خف النعاس بحيث يعقل القول أو وجوباً ان غلبه بحيث أفضى الى الاختلال بواجب اه وقال العلقمى لئلا يغير كلام الله ويبدله (حم م ده عن أبي هريرة) اذا قام أحدكم من الليل فليفتح صلاته بركتين خفيفتين (قال العلقمى قال النووى هذا دليل على استحبابه لينشط بهما المأبدهما اه

غير مكاف (قوله بركتين خفيفتين) أى ليتجمل لعل عقدا الشيطان فانها انما تقبل بعد السلام من الركتين وهذا التوجيه يقتضى طاب التخفيف وان لم يكن مراد الشرع فى الوتر بعدهما وهو كذلك خلاف للمناوى فى الكبير

في نظرها حيث شد نعم السنة أن
 يديم انتظارا في محل سجوده ولو في
 صلاة الجنائز خلافا لمن قال ينظر
 فيها للهيبت (قوله فلا يصح
 الحصى) أي الذي يحمل سجوده
 ولو علق بجبهته أبقاه لانه أثر
 عبادة أي ما لم يكن مانعا من
 مباشرة الجبهة للارض والا
 وجبت ازالته ليصح له السجود
 (قوله ذرا البر) أي الاحسان أي
 أثره وهو الرحمة (قوله عله رجعة)
 أي مخصوصة أي زائدة على الرحمة
 التي كانت عليه حال قيامه في الكعب
 والكيف لتكون مغايرة لما كانت
 حاله قبل وكذا يقال في الرحمة
 الخاصة حال السجود (قوله قدمي
 الله) على بمعنى مع والقسمان
 مؤولان بصفتين من صفاته تعالى
 كالقدرة والارادة والمراد أثرهما
 كالمغفرة والرضوان فالعنى بسجد
 مع حصول المغفرة والرضوان
 وقول الشارح ان فيه استعارة
 تمثيلية ممنوع اذ لا تركيب هنا
 فالحق أنه يؤول بمآذ كركا أولوا
 يد الله ويحويه وكتب الشيخ عبد
 ابراهيم الجهورى على قوله على قدمي
 الله أي على ما قدمه من الخير وليس
 المراد به الجارية لان الله منزه
 عن ذلك فالقدم كل ما قدمت من
 خير أو شر انتهت بحروفها (قوله
 ولا يرغب) عطف خاص لانه سؤال
 مع توجه بصدق نية ورجاء حصول
 المقصود (قوله بالليل) أي فيه
 (قوله على أهله) أي من نازله
 نفقتهم ومثلهم صديقه لاسما
 من اعتاد أن يجاديه (قوله
 فليطرفهم) أشار الى أنه ينبغي أن

وحكمة استجباله حل عقد الشيطان (حم م عن أبي هريرة) اذا قام أحدكم الى الصلاة
 فليسكن اطرافه (يعنى لا يحركها قال العلقمى قال في المصباح وسكن المتحرك سكونا ذهب
 حركته ويتعدى بالتضعيف فيقال سكنته (ولا يقبل) أي عينا وشمالا (كاتبيل
 اليهود) قال المناوى وسبب تبايل اليهود في الصلاة أن موسى كان يعامل بني اسرائيل على
 ظاهر الامور وقال السهروردي انما كان يتبايل لانه يرد عليه الوارد في صلواته وحال
 مناجته فيجوج به باطنه كتموج بحر ساكن يب عليه الريح فرأى اليهود ظاهره فقما يلاو من
 غير حظ لبواطنهم من ذلك ثم عمل الاول بقوله (فان تسكين) قال المناوى وفي رواية
 سكون (الاطراف في الصلاة من تمام الصلاة) قال العلقمى أي في الثواب وقد يكون
 عدوه وهو التحرك مبطلا كارتقوا في عضو ثلاثا أو منقضا للثواب كما يكون دون ذلك
 على تفصيل ذكره الفقهاء (الحكيم) الترمذى (عد حل عن أبي بكر)
 الصديق قال الشيخ حديث صحيح (اذا قام الرجل) قال المناوى أي الجلوس نحو اقراء
 علم شرعى (من مجلسه) زاد في رواية من المسجد (ثم رجع اليه فهو أحق به) من غيره
 ان قام منه ليعود اليه لان له غرض في لزوم ذلك المحل لبا نفسه الناس (حم خد م د ه
 عن أبي هريرة حم عن وهب بن حذيفة) الغفارى ويقال المازنى في (اذا قام أحدكم
 في الصلاة فلا يغضب عينيه) قال العلقمى قلت مذهب الشافعى أنه يستحب النظر الى
 موضع سجوده في جميع صلواته الا عند الاشارة في شهادته فلا يجاوز بصره اشارته لحدوث فيه
 ويكره تغميض العين وقال النووى وعندى لا يكره اذا لم يحضض رظا ظاهرا اذ لم يرد فيه
 نهى تقوم به الحجة (طب عد عن ابن عباس) وهو حديث ضعيف (اذا قام أحدكم الى
 الصلاة) أي دخل فيها (فان الرحمة تواجهه) أي تنزل به وتقبل عليه (فلا يصح) ندبا
 حال الصلاة (الحصى) ونحوه الذي يجعل سجوده أو على جبهته لانه ينافى الخشوع نعم ان
 كان الذي على جبهته مانعا من السجود تعين مسحه (حم ع ح ب عن أبي ذر) الغفارى
 قال الشيخ حديث صحيح (اذا قام العبد) أي الانسان (في صلواته ذر) بذال محجة وواء
 مشددة وهو ميني لله فعول ويحتمل بناؤه للفاعل كما أفاده العلقمى أي ذر الله أو الملك بامر
 (البر) أي ألقى الاحسان (على رأسه) ونشره عليه ويستمر ذلك (حتى يركع فاذا ركع
 عليه رحمة الله) قال المناوى وفي نسخ عليه عثناة تحته أي نزلت عليه وعمرته ويستمر ذلك
 (حتى يسجد والساجد يسجد على قدمي الله تعالى) استعارة تمثيلية فاذا علم العبد ذلك
 (فليسأل) الله ماشاء (وليرغب) فيما أحب (ص عن أبي عمار مر سلا) واسمه قيس
 قال الشيخ حديث صحيح (اذا قام صاحب القرآن) أي حافظه (فقرأ بالليل والنهار)
 أي تعهد تلاوته ليلانه ونهارا (ذكرة) أي استمر ذكرا له (وان لم يقم به) أي بتلاوته
 (نسيه) لانه شديد الفور كالابل المعقلة اذا انفطت من عقلها (محمد بن نصر في)
 كتاب (الصلاة عن ابن عمر) بن الخطاب قال الشيخ حديث حسن (اذا قدم أحدكم
 على أهله من سفر فليهد) بضم المشناة التحية ندبا (لا هله) هدية مما يجاب من ذلك
 القطر الذي سافر اليه (فليطرفهم) قال العلقمى بضم التحية وسكون الطاء المهمله وكسر
 الراء وسكون الفاء قال في الصحاح والطارف والطريف من المال المستحدث اه والمعنى
 فليأت لهم بشئ جديد بل يمكن عندهم وقال المناوى أي يتخفهم بشئ جديد لا ينقل بل يهدم
 للبيح بل للهدية (ولو كان حجارة) أي حجارة الزناد ولا يقدم عليهم بغير شئ جبرا

(قوله الشيطان) المراد به هنا ابليس فقط (قوله يسكني) حال ويقول حال أيضا متداخلة أولا (قوله يا ويله) العبارة التي يقولها ياويلي أو ياويلتي أو يا ويلتا بألف التندبة على حد يا حسرتا (قوله كتبه الملك كما أنزل) أي فيتاب عليه نواب الخالي من الخلق حيث عذركا أن كان لا يمكنه التعلم (قوله إذا قرأ الرجل) أي حفظه واحتشى الخ أي ملاجوفه مما بأن كان يقرأ القرآن مع معرفة معانيه كطلقه ومقيد و عامه خاصة ومبينه ومجمله الخ وله غريرة يتدر بها على أخذ الأحكام منه وذلك المجتهد المطابق (قوله واحتشى) بالشين قال في المصباح وحشوت الوسادة وغسيرها بالقطن احشوحشوا فهو محشوشاه والمعنى امتلا جوفه من أحاديث رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو عارف بعناها وقوله وكان هناك غريرة أي أخلا وطبائع صالحة يفهمها معاذ القرآن والأحاديث والغرير واحد الغرائز فالغريرة الطبيعة وقوله كان خليفة الخ أي ارتقى إلى منصب وخلافة الأنبياء والخليفة من يقوم مقام الذاه ويسد مسده والهاء فيه للمبابة اه بحط الأجهوري (قوله فلا تز نعليه) أي غير الخلف الذي عليه (قوله فانه أروح الخ) أش صلى الله عليه وسلم إلى أنه معقو المعنى وذلك أنه يخرج بخ الأكل من القدمين

لخواطرهم ما أمكن واتشوفهم إلى ما يقدم به (هب عن عائشة) وهو حديث ضعيف منجبر (إذا قدم أحدكم من سفر فليقدمه يدية ولو يلقى في مخلائه حجرا) أي من حجارة الزنادك (ابن عساكر) في تاريخه (عن أبي الدرداء) وهو حديث ضعيف (إذا قرأ ابن آدم السجدة) أي آيتها (فسجد) أي سجود التلاوة (اعترل) أي تباعد عنه (الشيطان) قال العمامي في الحديث دلالة على كفر ابليس قال النووي كفر ابليس بسبب ترك السجود مأخوذ من قول الله تعالى واذقلنا للملائكة اسجدوا لآدم فسجدوا إلا ابليس أبي واستكبر وكان من الكافرين قال الجمهور عنه وكان في علم الله من الكافرين وقال بعضهم وصار من الكافرين كقوله تعالى وحال بينهما الموج فكان من المغرقين (يسكني يقول) قال الطيبي هما حالان من فاعل اعترل مترادفتان أو متداخلتان (يا ويله) أي يا حزني وهلاكى احضر فهذا أو انك قال المناوي جعل الويل منادى لقرط خزنه (أمر ابن آدم بالسجود فسجد فله الجنة) أي بطاعته (وأمرت بالسجود فصبت في النار) قال المناوي نار جهنم خالد فيها لعصيانه واستكباره قال بعضهم وانما ينفعه هذا البكاء والحزن مع أنه ندم والندم توبة لأن له وجهين وجه مد به العصاة فلا يعصى أحدا إلا بواسطة فهذا لا يمكن توبته منه ووجه يؤدي به عبوديته مع ربه لكونه يرى أنه متصرف تحت مشيئته وارانته في أصل قبضته الشقاء والتوبة انما تصح من الوجهين معا ولا يمكنه التوبة منهما جميعا (حم م عن أي هريرة) إذا قرأ القاري (أي شيئا من القرآن) (فاخطأ) قال العمامي قال في المصباح الخطأ مهموز بفتحة ضد الصواب (أو طن) بوزن جعل أي حرفه أو غيرا ربه (أو كان أعجميا) أي لا يستطيع لكتته أن ينطق بالحروف مبينة (كتبه الملك كما أنزل) أي قومه الملك الموكل بذلك فلا يرفع الا قرأ ناعريا غير ذى عوج (فر عن ابن عساكر) قال الشيخ حديث ضعيف (إذا قرأ الامام) أي في الصلاة (فأنصتوا) لقراءته أيها المقتدون أي استمعوا الهاندا فلا تشتغلوا بقراءة السورة ان بلغكم صوت قراءته والامر للنسب عند الشافعي وللوجوب عند غيره (م) وابن ماجه (عن أبي موسى) الاشعري (إذا قرأ الرجل القرآن واحتشى من أحاديث رسول الله صلى الله عليه وسلم) أي امتلا جوفه منها (وكان هاتك) أي في ذلك الرجل (غريرة) قال الشيخ بغين مجمعة فراء فثناة تحتية فزاي أي طبيعة وملكة يتدر بها على امتساب الأحكام اه وقال العمامي والمعنى امتلا جوفه من أحاديث رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو عارف بعناها (كان خليفة من خلفاء الانبياء) قال المناوي أي ارتقى إلى منصب ورائة الانبياء وهذا فم عمل بما يعلم (الرافعي) الامام عبد الكريم القزويني (في تاريخه) أي تاريخ بلده قزوين (عن أبي امامة) الباهلي قال الشيخ حديث ضعيف (إذا قرب إلى أحدكم طاهمه) أي وضع بين يديه لياكله (وفي رجله نعلان فليزرع نعليه) ندبا قبل الأكل وعلل ذلك بقوله (فانه أروح للقدمين) أي أكثر راحة لهما (وهو) أي تزعهما (من السنة) قال الشيخ مدرج من الراوي أي من طريقة النبي صلى الله عليه وسلم وهدية فلا تموا ذلك (ع عن أنس) بن مالك قال الشيخ حديث صحيح (إذا قصر) بالثدي (العبد) أي الانسان (في العمل) أي في القيام بما عليه من الواجبات (ابتلاه الله تعالى بالهم) قال المناوي ليكون ما يقاسبه منه جار التصدير مكفرا لها انه روى الحكيم عن علي خلق الانسان يغلب الريح ويتقيها بيده ثم خلق النوم يغلب الانسان ثم خلق الهم يغلب النوم فأشد خلق ربك الهم (حم في) كتاب (الزهدي عن الحكم مرسل) وهو حديث حسن (إذا

(قوله الى أهله) أي وطنه وان لم يكن له فيه أهل لان القيام بالوطن يسهل معه القيام بوظائف العبادات لما يدخل على أهله من السرور وهذا سند من قال تكروه الإقامة بمكة وقيل سنده مضاعفة السيئات فيها وعندنا الإقامة بها سنة (قوله فليجعل لبيته الخ) أي فالأفضل صلاة السفلى في البيت الاماستنى قال العلقمي فليجعل الفرض في المسجد والنافلة في البيت لحديث أفضل الصلاة صلاة المرء في بيته الا المكتوبة وانما بحث على النافلة في البيت لكونه أحنى وأهد عن الرياء وأصون من المحبطات وتبرك أهل البيت بذلك وتبرك فيه الرحمة والملائكة وتنفر الشياطين قلت الاماستنى من النوافل كسنة الجمعة القبليية وركعتي الاحرام والطواف وصلاة الغصى والاستخارة وصلاة منشى السفر والقادم منه والمكث في المسجد لتعلم أو تعليم أو اعتكاف والخائف فوت الراتبة اه (قوله لصاحبك) أي جليساك ومعي صاحبا لانه صاحبه في المكان أو الخطاب وهذا يدل على عدم حرمة الكلام وقت الخطبة فيكره فقط (قوله والامام يحطب) أما وقت جلوسه على المنبر قبل أن يحطب فلا يكره الكلام عندنا ومن يرى حرمة جليساك ويؤثر في خطبة يوم الجمعة وخرج يوم الجمعة خطبة غيرها فلا يحرم ولا يكره وذلك لان خطبة الجمعة بمرة وركعتين

قضى الله تعالى) أي أراد وقد في الازل (لعمد) أي انسان (ان يموت بأرض) وليس هو فيها (جعل له البهاجحة) ليسافر البهاقيتوفاه الله بها ويدفن فيها (ت) في القدر (ك) في الايمان (عن مطر) بالتحريك (ابن عكاس) بضم المهملة وخفة الكاف وكسر الميم ثم مهملة (ت) عن أبي عزة) بفتح العين المهملة وشدة الزاي وهو حديث حسن (اذ قضى أحدكم) أي أتم (حججه) أي أو نحوه من كل سفر طاعة كفرز (فليجعل الرجوع الى أهله فانه أعظم لاجره) أي يندب له ذلك لما يدخل على أهله من السرور ولان الإقامة بالوطن يسهل معها القيام بوظائف العبادات قال المناوي وقضية الهمة الاولى انه لو لم يكن له أهل لا يندب له التحميل وقضية الثانية خلافه (ك) حق عن عائشة) قال الشيخ حديث صحيح لغيره (اذ قضى أحدكم الصلاة في مسجده) يعني أدى الفرض في محل الجماعة (فليجعل لبيته) أي محل سكنه (نه ييامن صلواته) بان يجعل الفرض في المسجد والنفل في منزله لحديث أفضل صلاة المرء في بيته الا المكتوبة ولكنونه أحنى وأهد عن الرياء وأصون من المحبطات وتبرك أهل البيت بذلك وتنزل فيه الرحمة والملائكة وتنفر منه الشياطين قال العلقمي الاماستنى من النوافل كسنة الجمعة القبليية وركعتي الاحرام والطواف قال الزركشي وصلاة الغصى لخبر رواه أبو داود وصلاة الاستخارة وصلاة منشى السفر والقادم منه والمكث بالمسجد لتعلم أو تعليم أو اعتكاف والخائف فوت الراتبة (فان الله تعالى جعل في بيته من صلواته خيرا) قال العلقمي من سببية بمعنى من أجل والخير الذي يجعل في البيت بسبب التنفل فيه هو عمارته بذكر الله تعالى وبطاعته وحضور الملائكة واستغفارهم ودعائهم وما يحصل لاهله من الثواب والبركة (حم م ه عن جابر) ابن عبد الله (قط في) كتاب (الافراد عن أنس) بن مالك (اذ أقعد أحدكم الى أخيه) أي في الدين ليسأله عن شيء من المسائل (فيسأله تفقها) أي يسأله سؤال تفهم وتعلم واستفادة ومذاكرة (ولا يسأله تعنتا) أي لا يسأله سؤال تمنع من تعنت طاب لهجيزه وتخييله فانه حرام (فر عن علي) أمير المؤمنين وهو حديث ضعيف (اذ قلت لصاحبك) أي جليساك (والامام يحطب) جملة حالية (يوم الجمعة) قال المناوي ظرف لقلت (أنصت) أي اسكت (فقد لغوت) أي تكلمت عما لا ينبغي لان الخطبة أقيمت مقام ركعتين فلا ينبغي الكلام فيها فيكره حينئذ تزجها عند الشافعية وتجرعها عند الثلاثة قال العلقمي قال شيخنا قال الباجي معناه المنع من الكلام وذلك لان من أمر غيره حينئذ بالصمت فهو لاغ لانه قد أتى من الكلام بما نهى عنه كما أن من نهى في الصلاة مصليا عن الكلام فقد أقسد على نفسه صلواته وانما نص على ان الأمر بالصمت لا عن تنبيهها على أن كل متكلم مع غيره لاغ والغورديء الكلام وما لاخير فيه اه وقال شيخ شيوخنا قال الاخفش اللغو الكلام الذي لا أصل له من الباطل ورسمه وقال ابن عرفة اللغو السقط من القول وقيل المبطل عن الصواب وقيل اللغو الاثم لقوله تعالى واذا امروا باللغو امر واكراما وقال الزين بن المنير انقفت أقوال المفسرين على أن اللغو لا يحسن من الكلام وقال النضر ابن شميل معنى لغوت خبت من الاجر وقيل بطلت اضيلة جعلتك وقيل صارت جعلتك ظهرا قلت أقوال أهل اللغة متقاربة المعنى وينبذ للقول الاخير مارواه أبو داود وابن خزيمة من حديث عبد الله بن عمرو فروعاهم لغوا وتحطى رقاب الناس كانت له ظهرا قال ابن وهب أحد رواة معناه أجرأت عنه الصلاة وحرم فضيلة الجمعة ولا حدم من حديث علي ثم فوعا ومن قال صه فقد تكلم ومن تكلم فلاجبه له ولا يبي داود نحوه ولا جدوا البزار من حديث ابن عباس

(قوله صلاة مودع) أي الدنيا بأن تقبل عليه تعالى وتخرج من قلبك سائر الاغيار بأن تستخضر شهود ذاته تعالى حتى يصدق على قلبك انه بيت الرب فانه لا يصدق عليه ذلك الا اذا خرج منه كل ما يغير شهوده تعالى فان لم يستطع الشخص هذه المرتبة فليعالج نفسه بقدر ما يستطيع (قوله ولا تكلم الخ) هذا لا تعلق له بالصلاة بل مطلوب مطلقا (قوله تعتذر) أي يتسذرنه بأن يستحق طلب العفو من هوفيه (قوله وأجمع الاياس) أي صمم واعزم على اليأس من ذلك لان أجمع لا يستعمل الا في المعاني بخلاف جمع فيستعمل في الذوات ولذا قدر في قوله تعالى فأجمعوا أمركم وشركاءكم أي واجمعوا شركاءكم (قوله اذا كان الخ) ما بعد هذا الحديث الى الثامن فهي ثمانية لم يشرح عليها في نسخ الصغير ولا العزيزي ولا غيره وشرحها في الكبير وعله لم يطلع على هذه الزيادة وقت شرح الصغير واطلع عليها وقت شرح الكبير قال شيخنا وفيه أنه قبله وكتب الشيخ عبد البر الاجهوري بهامش نسخه على قوله اذا كان يوم القيامة الخ ما نصه من هنالى قوله اذا كان يوم الجمعة كان على كل باب الخ لم يوجد في نسخة الشيخ يحيى العراقي ولم يحش عليه العلقمى في حاشيته فالظاهر انه زائد وعله من الذيل أو الجامع الكبير اهـ (١٥٩) بحروفه (قوله بالموت كالكبش) أي يخلق الله كبشا ويسميه

عباس مرفوعا من تكلم يوم الجمعة والامام يحط به فهو كالخمار يحمل اسماءه والذي يقول له أنصت لبيت له جمعة قال العلماء معناه لاجمعه له كاملة للاجماع على اسقاط فرض الوقت عنه وقوله في الحديث والامام يحط بجملة حالية تخرج ما قبل خطبته من حين خروجه وما بعده الى أن يشرع في الخطبة نعم لا تباح الناقلة للحاضر بعد صعود الخطيب وجالسه وان لم يسمع الحاضر الخطبة لاعراضه عن الخطيب بالكيفية والفرق بين الكلام حيث لا بأس به وان صعد الخطيب المنبر ما لم يتبدئ الخطبة وبين الصلاة حيث تحرم حينئذ أن قطع الكلام هـ ين متى ابتدأ الخطيب الخطبة بخلاف الصلاة فانه قد يفوته بها معامع أول الخطبة (مالك) في الموطأ (حم ق د ن هـ عن أبي هريرة) اذا قلت الى صلاتك أي شرعت فيها (فصل صلاة مودع) قال المناوي أي صلاة من لا يرجع اليها أبدأ وذلك أن المصلى سائر الى الله بقلبه فيودع هواه ودينياه وكثر ما سواه (ولا تكلم) بحذف احدى التاءين للتخفيف (بكلام تعتذر) بمنشأة فوقية (منه) أي لا تنطق بشئ يوجب أن تطلب من غيرك رفع الأوم عنك بسببه (وأجمع) قال العلقمى هو بجمعة مقطوعة لانه من أجمع المتعاقب بالمعاني دون الذوات تقول أجمعت رأيت ولا تقول أجمعت شركاى لامن جمع بدون الهمزة فانه يشترك بين المعاني والذوات تقول جمعت أمرى وجمعت شركاى قال تعالى لجمع كيد ثم أتى الذي جمع ما لا وعدده (الاياس) بكسر الهمزة وخفة المشناة من تحت (بماني أيدي الناس) أي اعزم ووصمهم على قطع الامل بماني أيدي الخلق من متاع الدنيا فانك ان هانت ذلك استراح قلبك فان لزهد في الدنيا يرج القلب والبدن (حم هـ عن أبي أيوب) خالد بن زيد الانصارى وهو حديث حسن (اذا كان يوم القيامة أتى بالموت) بالبهاء مفعول (كالكبش المملح) أي الابيض الذي يحالطه

الموت ويذبحه جبريل وقيل غيره ويأتي الله تعالى في قلب الخلق جميعا انه الموت وخصت صورة الكبش لانه لما أمر بقبض روح سيدنا آدم عليه الصلاة والسلام حاه الموت في صورة كبش وقد نشر من أجنحته أربعة آلاف جناح (٢) (قوله تنصب) أي تظهر بين يدي الله أي في محل عدله ته الى (قوله لغيرى) أي قاصدا به الرياء ونحوه قال المناوي هذا في الرياء المحض فان تبعض أثيب بالنية عند كثير واعتبر آخرون غلبه الباعث واختار الغرالى الاخذ بالاطلاق وانه متى تطرق منه شعبة الى العمل ارتفع القبول اهـ وهذا متنوع كما يعلم من الشرح الصغير بعد هذا بنحو عشرة أحاديث لان التفصيل

انما هو فيما اذا قارن العمل أمر دينوى كزيارة ولي مع قصد التجارة أما اذا قصد با عمل الرب والناس فالعمل كله غير مقبول قوله سموية) بتشديد الميم وزن علوية (قوله ما يتذكر) أي التعمير الذي يتذكر الخ فهو مفعول مطلق (قوله عرف) بالبهاء للمفعول (قوله فجعد) أي أنكروه مع العلم به (قوله فيقول احلفوا) بالوصل (قوله يصمتهم) أي يسكتهم (قوله من بطان العرش) أي من باطنه بحيث يسمع صوته ولا يرى شخصه (قوله تكسوا رؤسكم وعضوا الخ) هذا اظهار لشرفها والافتك مشغول عن غيره حتى لا يعرف نفسه أهو ذكر أم أنثى وأيضا هي رضى الله تعالى عنها ليست مكشوفة العورة بل جميع بدنهما مستور (قوله حتى تمر) أي تذهب الى الجنة اهـ بخط الاجهورى (قوله مع سبعين ألف الخ) المراد بذلك التكثير والافهس أكثر من ذلك (قوله الغيلانيات) اسم كتاب وعله سمي بذلك نسبة لمؤلفها وان اسمه غيلان (قوله من على الله أجره) أي من أجره حاصل من عند الله تعالى ولا بد (٢) قوله تنصب الى آخره من هنالى قوله لم يرجع الواهب فيها الخ سبعة عشر قوله ليس لها من في نسخ العزيزي ولا بهامش الحظفى أيضا وقد نيه بقوله اذا كان الخ على أن جملة ذلك ثمانية أحاديث وانها لم توجد الا في الكبير على كلامه وانها زائدة أو من الذيل على كلام الاجهورى اهـ معصمه

(قوله ألا يقيم خصماء الله) جمع خصم وهو مصدر خصمته أخصمه نعت به للمبالغة كالعادل (قوله القدرية) نسبة للقدر المنقح لأنهم ينفون تعلق قدرته تعالى بفعل العبد (قوله لم يرجع الواهب فيها) ومفهومه أنها إذا كانت لا جنبي يرجع فيها وهذا مذهب الحنفية وعندنا لا يرجع مطلقا إلا إذا كان الواهب أصلا وهذا آخر الأحاديث الزائدة (قوله المسجد) أي الجنس أي سائر المساجد (قوله ملائكة) مخصوصون بكتابة ثواب من حضر الجمعة قههم غير الحفظة (قوله يكتبون الناس) أي ثواب أعمال الناس (قوله الأول فالأول) حال أي حال كونهم مترتبين (قوله فإذا جلس الإمام الخ) يؤخذ منه أنه لا يسن التكبير للإمام بل السنة له التأخير ليكون أهيب للقوم بدخوله عليهم وله ثواب المبكر أو زائد لأنه فعل بسنة رسول الله صلى الله عليه وسلم وامتثل ما أمر به (قوله طورا والعصف الخ) (١٦٠) أي فالذي يحضر بعد جلوس الخطيب على المنبر لا يكتب له هؤلاء

الملائكة وإنما يكتب له الحفظة ملك العيين يكتب الحسنات وملاك اليسار يكتب السيئات (قوله المهجر) أي الآتي أول النهار السابق على غيره وقيل مهجر من الهجر لأنه هجر مكانه وجاء للعبادة لكن التشديد ظاهر في أنه من التهجير لا من الهجر (قوله كشل الخ) الكاف بمعنى مثل فهي زائدة أو أن لفظة مثل هي الزائدة (قوله يهدى بدنة) أي لمكة مثلاً والتاء في البدنة لولا وحدة فتصدق بالذكر والاتي (قوله ثم كالذي الخ) ظاهره أن التقدير ثم المهجر كالذي يهدى بقرة الخ ولا يصح ذلك في العبارة حذف أي ثم الثاني الآتي بعد المهجر كالذي الخ وكذا ما بعده وفي رواية زيادة كالذي يهدى بطة قبل الحاجة فتكون الأمور المهداة ستة فتقسم على ست ساعات زمانية وإطلاق الهدى على البطة وما بعدهما مشاكلة إذ الهدى خاص بالنسم فالسرادبه في ذلك مطلق الصدقة (قوله البيضة)

قليل سواد (فيوقف بين الجنة والنار فيذبح) بينهم ما زاد في رواية البزار كأن ذبح الشاة (وهم) أي أهل الموقف (ينظرون) إليه (فلوان أحدا مات فرحلمات أهل الجنة) لكن لم يعتد موت أحد من شدة الفرح فلا يموت أهلها (ولوان أحدا مات حزنا مات أهل النار) قال المناوي لكن الحزن لا يميت أي غالباً فلا يموتون وذام مثل ضرب ليوصل إلى الأفهام حصول اليأس من الموت (ت عن أبي سعيد) الخلدري وهو حديث حسن (إذا كان يوم الجمعة) أي وجد فكان تامه لا تحتاج إلى خبر (كان على كل باب من أبواب المسجد) أي الأماكن التي تقام فيها الجمعة وخص المسجد بالذكر لأن الغالب أقامته فيه (ملائكة) قال المناوي وهم هنا غير الحفظة (يكتبون الناس) أي أجورهم (على قدر منازلهم) أي مراتبهم في الفضل أو منازلهم في الجحيم (الأول فالأول فإذا جلس الإمام) أي على المنبر (طورا) أي الملائكة (العصف) أي صحف الفضائل المتعلقة بالمبادأة إلى الجمعة دون غيرها من سماع الخطبة وادراك الصلاة والذكر والدعاء والخشوع ونحو ذلك فإنه يكتبه الحافظان قطعاً (وجاءوا يستمعون الذكر) أي الخطبة (ومثل المهجر) أي المبكر في الساعة الأولى من النهار (كمثل الذي يهدى) بضم أوله (بدنة) أي بعير أذ كان أو أنثى والهاء فيها للوحدة لا للتأنيث أي يتصدق بها تقرباً إلى الله تعالى (ثم كالذي) أي ثم الثاني الآتي في الساعة الثانية كالذي (يهدى بقرة ثم كالذي) أي ثم الثالث الآتي في الساعة الثالثة كالذي (يهدى الكباش) أي غل الضأن (ثم كالذي) أي ثم الرابع الآتي في الساعة الرابعة كالذي (يهدى شاة ثم كالذي) أي ثم الخامس الآتي في الساعة الخامسة كالذي (يهدى الدجاجة) بضم الدال أفصح (ثم كالذي) أي ثم السادس الآتي في الساعة السادسة كالذي (يهدى البيضة) وذكرة الدجاجة والبيضة مع أن الهدى لا يكون منهما من قبيل المشاكلة (ق ن ه ع) أي هريرة إذا كان جح الليل (بضم الجيم وكسر هاء ظلامه واختلاطه يقال جمع الليل يجمع بفتحتين أقبل) فكفوا صيانتكم (أي امنعوهم من الخروج من البيوت بدباب) فان الشياطين تنتشر حينئذ (أي حين إقبال الظلام) فإذا ذهب ساعة من الليل فخلوهم (أي فلا تمنعوهم من الدخول والخروج) وأغلقوا الأبواب وذكروا اسم الله تعالى لا يفتح باباً مغلقاً (أي وقد ذكر اسم الله عليه فهو السر المانع) (وأوكوا أقر بكم) أي اربطوا أفواه أسقيتكم وهي القرب

أي بيضة الدجاجة أذهى التي يطلق عليها لفظ البيضة غالباً (قوله فخلوهم) وفي رواية فخلوهم بالمهملة أي واذكروا أتركوهم كما يفك المربوط وذلك لأن أول دخول الليل يشتد فيه بطش الشياطين لأنهم حينئذ كالخارجين من الحبس والصبيان ضعفاء، فربما ضرورهم بخلاف البكار فإذا مضت ساعة زال شدة بطشهم (قوله وأغلقوا) الغلق ليس قيسدا بل يكفي الرد (قوله واذكروا اسم الله) ولا يكفي الاقتصار على التسمية وإن كانت تكفي وحدها في بعض المواضع كالأكل لأنه صلى الله عليه وسلم أعلم بحكمته ذلك فتدبر ما خصه بالتسمية فقط في بعض المواضع ولها مع غيرها في بعض المواضع لا يقال يمكن الشيطان التسوق من فوق حائط الباب فأى فائدة في الغلق لأنه ببركة اتباع سنته صلى الله عليه وسلم يمنع من ذلك (قوله وأوكوا) بالقطع

(قوله ان تعرضوا الخ) بضم الراء وهي رواية الجمهور وأجاز أبو عبيد كسر الراء وهو مأخوذ من العرض أى يجعل العود على الأناء
 بالعرض ان كان له طول وعرض فلا يكتفى بضعه طولاً فان كان مدوراً فأى جهة كافية لا يقال ان العود لا يغطى جميع الأناء فلا
 فائدة فيه لما مر ولذا وقع أن بعضهم فعل بالسنة وغطى الأناء بعود نجاء (١٦١) فرأى حية أرادت أن تصل الأناء فقتعت
 والتفت بالعود ببركة اتباع السنة

فقتلها (قوله وأطفؤا مصابيحكم)
 جمع مصباح وهو كل ما أوقد من
 شمع وقنديل ونحو ذلك فان لم يوقد
 سعى قبيلة لا مصباحاً أى فقسن
 اطفاء كل قبيل النوم من نحو
 المصباح والقسم وغير ذلك لثلاث
 تجرره الفأرة فيحرق البيت فان
 احتج الى بقاء المصباح لحوق
 أو معالجة صغير أو مريض مثلاً
 فلا بأس بابقائه والله يحفظ من
 الحرق قال العلقمى أمره باطفاء
 المصابيح لرؤية ان هذه النار هي
 عدو لكم قال ابن العربي معنى
 كون النار عدو لنا أنها تنافى
 أبداننا وأموالنا منافاة العدو
 وان كانت لنا بمنفعة لكن
 لا تحصل لنا منها الأواسطة
 فأطلق أنها عدو لنا لوجود معنى
 العداوة فيها اه ونقله العزيرى
 (قوله فلا يرفث) يطلق الرفث
 على الجماع ومقدماته والكلام
 الفحش وهو المراد هنا (قوله
 ولا يجهل) عطف عام لشموله
 القول والفعل (قوله فان
 امرؤ شاتم أو قاتله) المراد أصل
 الفعل لا المفاعلة (قوله فليقل)
 أى مرتين أو ثلاثاً (قوله انى صاتم)
 أى ممسك عن كل ما لا يليق فلا
 أكافئك بان أشتمك (قوله
 واختافت الأهواء) أى ظهرت
 البدع والعقائد الفاسدة وكثرت
 مطالعة كتب الفلاسفة فالزموا

(واذكروا اسم الله) أى عليها فهو السر الدافع (وخجروا) أى غطوا واستروا
 (آيتكم) جمع قلة وجمع الكثرة أوائى (واذكروا اسم الله ولو أن تعرضوا عليه)
 أى الأناء (شياً) قال العلقمى قال شيخ شيوخنا بفتح أوله وضم الراء قاله الأصمى وهو
 رواية الجمهور وأجاز أبو عبيد كسر الراء وهو مأخوذ من العرض أى يجعل العود عليه
 بالعرض والمعنى ان لم تغطه فلا أقل من أن تعرض عليه شيئاً وأظن السرفى الاكتفاء بعرض
 العود ان تعاطى التنظية أو العرض يقترن بالتسمية فيمنع الشياطين من الدنو منه
 (وأطفؤا مصابيحكم) أى اذالم تحتاجوا اليها لختورية طفل أو غير ذلك (حم ق د ن
 عن جابر) بن عبد الله (إذا كان يوم صوم أحدكم) فرضاً أو نفلاً (فلا يرفث) بضم
 الفاء وكسرها أى لا يتكلم بفحش والرفث الكلام الفاحش (ولا يجهل) أى لا يفعل
 شيئاً من أفعال أهل الجاهل من قول أرفعل قال العلقمى قال القرطبي لا يفهم من هذا أن ذلك
 يباح في الصوم وانما المراد أن المنع في ذلك يتأكد بالصوم (فان امرؤ شاتم) أى ان
 شتمه انسان متعرضاً لمشاغته (أو قاتله) أى دافعه ونازعه (فليقل انى صاتم انى صاتم)
 قال العلقمى اختلف هل يحاطب بها الشاتم أو يقولها فى نفسه وبالثانى خزم المتولى ونقله
 الرافى عن الأئمة ورجح النووي الاول فى الاذكار وقال فى شرح المهذب كل منهما حسن
 والقول باللسان أقوى ولو جهما كان حسناً ونقل الزركشى أن ذكرها فى الحديث مرتين
 اشارة لذلك فيقولها بقلبه لكف نفسه لتصبر ولا تشاتم فتذهب بركة صومها وبلسانه لكف
 خصمه بنية وعظ الشاتم ودفعه بالتي هي أحسن وقال الرويانى ان كان رمضان قبل سانه والا
 فى نفسه وادعى ابن العربى أن موضع الخلاف فى النقل وأما فى القروض فيقول بلسانه قطعاً
 قلت وعبارة العباب ويسن للصائم أن يكف لسانه عن الفحش اذ يظلم به نوابه فان شتم ولو
 متنفلاً قال وأسمع شاتمته انى صاتم مرتين أو ثلاثاً والجمع بين قلبه ولسانه حسن (مالك ق د
 ه عن أبي هريرة) إذا كان آخر الزمان واختلف الأهواء (جمع هوى مقصوراً أى هوى
 النفس) فليكن بدين أهل البادية والنساء) قال العلقمى أى الزموا اعتقادهم فيما
 يعتقدونه من كون البارى الها واحداً لا شريك له وذلك لان فطرتهم سليمة لا يشينها
 ما يعتقد أهل الأهواء اه وقال المناوى أى الزموا اعتقادهم من تلقى أصل الإيمان
 وظاهر الاعتقاد بطريق التقليد والاشتغال بفعل الخير (حب فى) كتاب (الضعفاء)
 والمتروكين (فر عن ابن عمر) بن الخطاب وهو حديث ضعيف (إذا كان الجهاد
 على باب أحدكم) أى قريبا جداً ولو أنه على بابه بمبالغة (فلا يخرج الأباذن أبويه) النهى
 للصرى فيحرم خروجه بغير إذن أصله المسلم وان علا أو كان قنناً (عد عن ابن عمر) بن
 الخطاب قال الشيخ حديث حسن لغيره (إذا كان لأحدكم شعر) بفتح العين (فليكرمه)
 قال العلقمى بان يهونه من الأوساخ والأقذار ويتعاهد ما اجتمع فى شعر الرأس من الدون
 والقمل بالتنظيف عنه بالفسل والتدهين والترجيل وهو مستحب بان يمشطه بماء أو دهن
 أو غيره مما يلينه ويرسل نازره ويعد من قبضه ومنه تسريح اللحية قال ابن رسلان وان لم

(٣١ - عزيرى اول) اعتقاد أهل البادية والنساء المقلدين لان إيمانهم صحيح ولا تظالعوا تلك الكتب لثلاثوا (قوله على
 باب أحدكم) كناية عن شدة قربه (قوله الأباذن أبويه) أى المسلمين ومحله ان لم يتعين القتال على كل أحد بان يدخل الكفار
 بلادنا ولا يحتاج للاذن (قوله فليكرمه) ولا يسن حلقه الا فى النسل فان ضره ابقاؤه من ازالته للضرر

(قوله في الشمس فقلص الخ) أوفى الظل بجاءت الشمس على بعضه لان القعود بين الشمس والظل مضر بالبدن فليجعل منه كله في الشمس أوفى الظل أى المصر الاكثر مما ذكره القعود بين الشمس والظل في بعض الاحيان غير منهى عنه لانه وقع منه صلى الله عليه وسلم (قوله الى أجله) (١٦٣) هو الوقت الذى يستحق فيه المطالبة وكتب الشيخ عبد البر الاجهورى على قوله

فأخره الى أحله يعنى اذا كان
 لانسان على آخر دين وهو معسر
 فأنظره الى يساره كان له صدقة
 واحدة فاذا حصل عنده بعض
 يسار فأنظره الى تمام يساره كان
 له بكل يوم صدقة مناوى بالمعنى
 اه بحروفه (قوله كان) أى
 التأخير صدقة له أو ان كان تامة
 وصدقة بالرفع فاعلمها (قوله فان
 آخره بعد أجله) أى وبعد ظهور
 فوج يساره فأخره ليحصل له
 اليسار الكامل (قوله آخر الزمان)
 المراد به بعد زمن الصحابة رضى
 الله تعالى عنهم وفيه اشارة الى
 قلة الخير بعدهم أكثر من
 قلته في زمنهم اما في أول الزمان
 وهو زمن الصحابة والتابعين
 وتابعيهم فالوجود الخبير لا حاجة
 له مال بل اذا انقطع الشخص
 للعبادة يجرد من يقوم به (قوله من
 الدراهم) المراد بها القطع
 الفضة لا خصوص الدراهم
 الشرعية فشملت الفضة
 المتعامل بها الآن ولكنها
 التعامل بها قديما على الدنانير
 (قوله عن المقدم) فقد شوهد
 أن جاريته كانت تبيع له لبنا
 وهو يقبض النبي فقبيل له هذا
 لا يناسبك فقال اذا كان آخر
 الزمان الحديث مع أن ذلك في
 زمن الصحابة اه (قوله اذا
 كان اثنان) أى مثلا يتناحيان

يتفرغ لتنظيفه فيكرمه بالارالة بالخلق ونحوه قلت ومحل ما لم يكن في اللحية فان حلقها حرام
 (د عن أبي هريرة هب عن عائشة) وهو حديث صحيح (اذا كان أحدكم في
 الشمس) قال الشيخ المراد بالشمس النى، أى الظل كما في لفظ وارد يأتى قريبا وأن التقدير في
 فى الشمس اه وقال العلقمى في رواية فى النى، (فقلص) بفتح القاف واللام
 اللخيفة والصاد المهملة أى ارفع وزال (عنه الظل وصار بعضه فى الظل وبعضه فى
 الشمس فليقيم) يعنى فليتحول الى الظل ندى بالان القعود بين الظل والشمس مضر بالبدن
 . فسد للمزاج (د) فى الادب (عن أبي هريرة) قال الشيخ حديث حسن (اذا كان
 للرجل على الرجل حق) أى لانسان على انسان دين (فأخره الى أجله) كان له صدقة فان
 أخره بعد أجله كان له بكل يوم صدقة (قال المناوى يعنى اذا كان لانسان على انسان دين
 وهو معسر فأنظره به مدة كان له أجر صدقة واحدة فان أخر مطالبته بعد نوع يسار توقعا
 ليساره الكامل فله بكل يوم صدقة (طب عن عمران بن حصين) وهو حديث ضعيف
 . نجبر (اذا كان آخر الزمان) أى وجد (فلا بد للناس فيها) أى فى تلك المدة أو تلك
 الأزمنة (من الدراهم والدنانير) قال الشيخ فلا بد باثبات القاء كفى بعض النسخ (يقم
 الرجل بهادينه وديناه) قال المناوى أى فيكون بالمال قوامها فمر أحب المال لى الدين
 فهو من المصيبين اه وقال الشيخ المعنى حفظ ما يحتاج اليه حيث نذر يحصله لاجل ان يقيم
 الشخص به دينه (طب عن المقدم) بن معد يكرب قال الشيخ وهو حديث ضعيف
 (اذا كان اثنان يتناحيان) بفتح الجيم أى يتحدثان سرا (فلا تدخل بينهما) قال
 المناوى ندى بابا كلام زاد فى رواية أحمد الا باذنهما وقال الشيخ انتهى للتعريم أى لا تصغ
 وخص التعبير بما ذكر لانه طريق السماع غالبا (ابن عساكر) فى تاريخه (عن ابن
 عمر) بن الخطاب ويؤخذ من كلام المناوى أنه حديث حسن غيره (اذا كان أحدكم
 فقيرا) لامفهومه والمطلوب أن يبدأ الشخص بنفسه مطلقا غنيا كان أو فقيرا (فليبدأ
 بنفسه) أى فليقدم نفسه بالانفاق عليها بما آتاه الله (فان كان فضل) بسكون الضاد
 أى فان فضل بعد كفاية مؤنة نفسه فضله (فعلى عياله) أى الذين يعولهم وتلزمه نفقتهم
 (فان كان فضل فعلى ذى قرابته فان كان فضل فهنا وههنا) أى فيرده على من عن عيانه
 ويساره وأمامه وخلفه من الفقراء فيقدم الاحوج فالاحوج (حم م د ن عن جابر)
 بن عبد الله (اذا كان أحدكم يصلى فلا يصبق قبل وجهه) قال المناوى بكسر القاف
 وفتح الباء الموحدة أى جهته بل عن يساره أو تحت قدمه لانه عن يمينه للنهى عنه أيضا اه
 وقال العلقمى أى جهة قبلته (فان الله قبل وجهه) فان قبله الله أو عظيتمه أو ثوابه مقابل
 وجهه (اذا صلى مالك) فى الموطأ (ق ن عن ابن عمر) بن الخطاب (اذا كان يوم
 القيامة) قال العلقمى انما عبر به وان كان هو الامام فى الدنيا أيضا لانه يوم يشترقه على
 رؤس الخلائق بالفضل والسودد من غير منازع (كنت امام النبيين) قال العلقمى قال

أى يتحدثان سرا فلا تسترق سمع كلاهما بغير اذنهما فيجزم ذلك وعبر بالدخول لان الغالب أن مسترق سمع شيخنا
 الناس يدخل بينهم والا المراد النهى عن التجسس على سماع كلامهم وان لم يكن بدخول بينهم (قوله فقيرا) خص الفقير
 اهتماما بوجوب النفقات أما الغنى فيجب عليه استيعاب من ذكر (قوله عياله) أى من تلزمه نفقتهم من زوجة وخدامها وجمعة
 وعبد ونحوهم (قوله يوم القيامة) انما خص بالذكر لانه اليوم الذى يظهر فيه الفضل

(قوله وخطيبهم) أي أفصحهم كلاماً في ذلك الوقت فيخاطب الله تعالى في شأن الخلق بما لا يستطيع أن يذكره غيره فليس المراد خطبة الصلاة المعروفة (قوله غير غير) (١٦٣) ذي نحر (قوله أول نعمكم) استفهام توبيخي

(قوله قبل أبي بكر الخ) أي فهما أول من رفع له كتاب حسنة من هذه الأمة ثم يرفع لهذه الأمة ثم لبقية الأمم فلا يرفع لاحد من الأمم السابقة إلا بعد الرفع لجميع هذه الأمة لئلا يطول عليها زمن الحساب (قوله بعبد من عبيده) المراد كل عبده جاء (قوله كما يسأله عن ماله) أي من أين اكتسبه وفيه أنفقه وبين به أنه كما يجب على العبد رعاية حق الله في ماله بالانفاق فعليه رعاية حقه في بدنه يبذل المعونة للخلق في الشفاعة وغيرها (تقمة) قال بعض العارفين قلما يكون صادق متمسك بعروة الإخلاص ذو قلب عامر الأورزق الجاه وقبول الخلق حتى قال بعضهم أريد الجاه وأقبال الخلق على لا يبلغ نفسى حظها من الهوى فاني لأبالي أقبلوا أم أدبروا بل لكون قبول الخلق علامة على صحة الحال فإذا ابتلى عبداً بذلك فلا يأمن على نفسه من الركون إلى الأسباب واستجلاب قبول الخلق فرمهاجره إلى التصنع والتعمل ويتسع الخرق على الرافع اه مناوى في شرحه الصغير (قوله إلى كل مؤمن) أي من المؤمنين العاصين الذين استحقوا النار وعفا الله عنهم فيلقى الكافر في الموضع الذي هي للمؤمن لولا العفو ويسكن المؤمن في الموضع الذي هي للكافر في الجنة لو أسلم وقوله إلى كل مؤمن لا ينافي أنه لا بد من تعذيب طائفة من مرتكبي المعاصي لأن المراد كل مؤمن ممن عفا الله عنه بخلاف من أراد تعذيبه

شيخنا قال التوربشتي هو بكسر الهمزة والذي يفصحها وينصبه على الطرف لم يصب اه وقال المناوى أي يقتدون به (وخطيبهم وصاحب شفاعتهم) قال العلقمي قال شيخنا قال الرافعي في تاريخ قزوين يجوز أن يقال معناه وصاحب الشفاعة العامة بينهم ويجوز أن يريد وصاحب الشفاعة لهم (غير غير) قال المناوى أي لا أقوله تفاخروا وتعاطموا بل تحدثنا بالنعمة (حم ت ه ل ك عن أبي بن كعب) وهو حديث صحيح (إذا كان يوم القيامة تودى) بالبناء للمفعول أي أمر الله تعالى حيثئذ مسادياً بتأدي (أبن أبناء الستين وهو العمر الذي قال الله تعالى أول نعمكم ما يتذكر فيه من نذركم النذير) قال المناوى أي الشيب أو المرض أو الهرم وبلوغ الستين يصلح كونه نذير للموت وقد أحسن الله إلى عبده بلغه ستين ليتوب فإذا لم يقبل على ربه حيثئذ فلا عذر له (الحكيم) الترمذي (طب م ن ه ق عن ابن عباس) قال الشيخ حديث ضعيف (إذا كان يوم القيامة تادى مناد) أي ملك بأمر الله تعالى (لا يرفعن) بنون التوكيد الثقيلة (أحد من هذه الأمة كتابه) أي كتاب حسنة (قبل أبي بكر وعمر) قال الشيخ مع أن هذه الأمة ثبت لها في الصحيح أنها السابقة في كل شيء ومنه رفع كتبها فلزم أن يكون كتابا للشيخين متقدمين في الرفع على كل الأمم أي غير الأنبياء وان توزع فيه لما ورد أنه لا كتاب للأنبياء وان توزع فيه بما يتوكل انسان أزمانه طائرته في عنقه (ابن عساكر) في تاريخه (عن عبد الرحمن بن عوف) الزهري أحد العشرة وهو حديث صحيح (إذا كان يوم القيامة دعا الله عبداً من عبيده) قال المناوى جائز أن يراد به واحد أو يراد التعدد (فيقف بين يديه فيسأله عن جاهه) هل قام بحقه ببذله لمستحقه أي شفاعته أو نحوها أو الجاه علو القدر والمنزلة (كما يسأله عن ماله) من أين اكتسبه وفيما أنفقه ونبسه به على أنه كما يجب على العبد رعاية حق الله تعالى في ماله بالانفاق يجب عليه رعاية حقه في بدنه يبذل المعونة للخلق في الشفاعة وغيرها (عمام) في فوائده (خط) كلاهما (عن ابن عمر) بن الخطاب قال الشيخ حديث ضعيف (إذا كان يوم القيامة بعث الله تعالى إلى كل مؤمن ملكاً معه كافر فيقول الملك للمؤمن يا مؤمن هاك) اسم فعل بمعنى خذ (هذا الكافر فهذا فداؤك من النار) قال المناوى أي خلاصك منها به يعني كان لك منزل في النار لو استحقته دخلت فيه فلما استحقته هذا الكافر صار كالفكاك لك فالقسه في النار فداءك (طب والحكم في) كتاب (الكنى) واللقاب (عن أبي موسى) الأشعري وهو حديث حسن (إذا كان يوم القيامة أعطى الله تعالى كل رجل من هذه الأمة رجلاً من الكفار فيقال له هذا فداؤك من النار) قال المناوى فيورث الكافر مقعد المؤمن من النار بكفره ويورث المؤمن مقعد الكافر من الجنة بإيمانه اه وقال العلقمي ومعنى هذا الحديث ما جاء في حديث أبي هريرة لكل أحد منزل في الجنة ومنزل في النار فالمؤمن إذا دخل الجنة خلفه الكافر في النار لاستحقاقه ذلك بكفره (م عن أبي موسى) إذا كان يوم القيامة نادى مناد من وراء الجب (قال المناوى أي بحيث لا يبصره أهل الموقف) (يا أهل الجب) أي يا أهل الموقف (غضوا أبصاركم) أي اخفضوها (عن فاطمة بنت محمد) صلى الله عليه وسلم (حتى تمر) أي تذهب إلى الجنة (تمام) في فوائده (ك) كلاهما (عن علي) أمير المؤمنين

من أراد تعذيبه

(قوله فاتخذ سيفاً من خشب) كناية عن العزلة وترك القتال هذا اذا كانت لشهوة نفس وأما اذا كانت لاحقاق حق وباطل باطل فالمطوب القتال لذلك وقد دخل سيدنا على رضى الله تعالى عنه البصرة بالجيش وطاب أهبان راوى هذا الحديث ايقاتل معه فذهب وجاء له بسيف من خشب وأخرج له قدر شبر فقال له علمت أنك لا تقاتل معي فروى له هذا الحديث فاجتمعت سيدنا على ان القتال لاحقاق حق واجتهد أهبان أن قتاله لهذه الطائفة التي خرجت عليه لشهوة نفس وقد جمع سيدنا أهبان بين الحقيقة والمجاز حيث اتخذ سيفاً خشبياً حقيقة وترك القتال (قوله فظهر الارض خيراً الخ) كناية عن العمل الصالح حيث ذوب ظنهم خيراً لكثرة السبات حيث أخذ (قوله امرأتان) أي طائفتان فالناسزة لا قسم لها (قوله ساقط) في رواية مائل قيل هو على حقيقته ليهتاك بين الخلاق والمحققون على أن ميل شقه كناية عن عدم رجحان ميزانه (قوله فلا يتناجى اثنان الخ) أي يحرم ذلك لما يترتب عليه من ايقاع الرعب للثالث لتوهمه أن يتحدثها على اضرارها وتصل تحدثها سرا تكلمهما بلغة لا يعرفها كالتركية حيث عرفا لغته والافهما معذوران فما يقع من التعصيف بين اثنين وهناك ثالث لا يعرف ذلك حرام ويعلم من العلة أن الثالث لو كان لا يتأثر بتحدثهما سرا لم يحرم لكن الاولى تركه

قال الشيخ حديث حسن لغيره (ع) إذا كان يوم القيامة نادى مناد من عمل عملاً لغير الله فليطلب نوابه من عمل له) قال المناوى أى بأمر الله بعض ملائكته أن ينادى بذلك في الموقف وفيه حجة لمن ذهب الى أن الربا يجب العمل وان قل وأنه لا تعتبر غلبة الباعث اه وقال الشيخ وفائدة الخبر طلب الاخلاص بالعمل لله والنهي عن مخالفة ذلك فانها حرام (ابن سعد) في طبقاته (عن أبي سعد بن أبي فضالة) بفتح الفاء أنصاري وهو حديث ضعيف (ع) إذا كانت الفتنة أى الاختلاف والحروب الواقعة بين المسلمين فاتخذ سيفاً من خشب) كناية عن العزلة والكف عن القتال والافتخار عن الفريقين قال العلقمى قات والاصل في رواية هذا الحديث ما أخرجه ابن ماجه بسنده عن عديسة بضم العين وفتح الدال المهملتين وتحتية ساكنة وسين مهملة بنت أهبان بضم الهمزة وسكون الهاء وموحدة وآخرون ونون ويقال له وهبان قالت لما جاء علي بن أبي طالب رضى الله عنه البصرة دخل على أبي فقال يا أبا مسلم هل اتعنتي على هؤلاء القوم قال بلى فعدا يجاريه له فقال يا جاريه أنخرجي سيفي فأخرجته فسل منه قدر شبر فاذا هو من خشب فقال ان خليلي وابن عمك رسول الله صلى الله عليه وسلم عهد الى ان كانت الفتنة بين المسلمين فاتخذ سيفاً من خشب فان شئت خرجا معك قال لا حاجة لي فيك ولا في سيفك (ع) فائدة (ع) قال شيخنا قال ابن عبد البر كرم الذئب من الصحابة ثلاثة رافع بن عميرة بفتح العين المهملة وسلمة بن الأكوع وأهبان ابن أوس قلت قال شيخنا الذي كلفه الذئب هو أهبان بن الأكوع وقال هو الذي ذكره ابن الكلابي وأبو عبيدو البلاذري اه فقول الذهبي تبعه ابن عبد البر انه أهبان ابن أوس فيه نظر (ع) عن أهبان (ع) تقدم ضبطه وهو حديث حسن (ع) إذا كانت أمر أو كم (ع) أى ولاية أموركم (ع) خياركم (ع) أى أقومكم على الاستقامة قال في الصحاح الخيار خلاف الاشرار (ع) وأغنياؤكم سمعنا (ع) أى كرماء (ع) وأموركم شورى بينكم (ع) أى لا يستأثر أحد منكم بشئ دون غيره ولا يستبد برأى (ع) فظهر الارض خيراً لكم من بطنها (ع) أى الحياة خير لكم من الموت قال العلقمى اذا عدل الامير في رعاياه وجمع الغني بماله للفقير وصدر الامر عن الشورى كنتم في امان من اقامة الاوامر والنواهي وأعمال الطاعات وفعل الطيرات فتزاد لكم الحسنات وتكثر المشوات (ع) واذا كانت أمر أو كم ثم راكم وأغنياؤكم بخلاء كم وأموركم الى نساءكم (ع) أى مقوضة اليهن (ع) فبطن الارض خير لكم من ظهرها (ع) أى الموت خير لكم من الحياة لفقدا استطاعة اقامة الدين (ع) ت عن أبي هريرة (ع) قال الشيخ حديث ضعيف منجبر (ع) اذا كان عند الرجل امرأتان فلم يعدل بينهما (ع) أى في القسم (ع) جاء يوم القيامة وشقه (ع) بكسر أوله أى نصفه أو جانبه (ع) ساقط (ع) أى ذاهب أو أشل وفيه دليل على أنه يجب على الزوج أن يسارى بين زوجاته في القسم (ع) ت ك عن أبي هريرة (ع) قال الشيخ حديث صحيح (ع) اذا كانوا أى المتصاحبون (ع) ثلاثة (ع) بنصبه على أنه خبر كان وروى بالرفع على لغة أكلوني البراغيث وكان تامه قال العلقمى وفي رواية لمسلم اذا كان ثلاثة بالرفع على أن كان تامه (ع) فلا يتناجى اثنان (ع) قال العلقمى كذا لاكثر بالغ مقصورة ثابتة في الخط بصورة ياء وتسقط في اللفظ لالتقاء الساكنين وهو بلفظ الخبر ومعناه النهي (دون الثالث) لانه يقع الرعب في قلبه ويورث التنافر والضغائن (ع) مالك (ع) في الموطأ (ع) عن ابن عمر (ع) بن الخطاب (ع) اذا كانوا ثلاثة فليؤمهم أحدهم (ع) أى يصلى بهم اماماً (ع) وأحقهم بالامامة اقروهم (ع) قال المناوى أى أقفهم لان الاقراء ذاك كان هو الافقه كذا قرره الشافعية وأخذ الحنفية بظاهره فقدموا الاقراء على الافقه اه

(قوله من شيء) يمان لما وثق
 بمعنى قضاء (قوله فليتر به) بالتصنيف
 من آترب ويجوز تر ب يتر ب
 كضرب يضرب وتر ب يتر ب بالغ
 في الترتيب لكن الذي ضبطه
 المحدثون الاول لان المبالغة
 ليست مرادة وكونه من باب ضرب
 لغة قليلة (قوله فليبدأ بنفسه)
 فما يقع الا من تأخير اسم
 الكاتب بخلاف السنة نعم ان
 خشى من تقديم اسمه ضررا من
 الرسول اليه لكونه ملكا أو
 أميرا فلا بأس بالتأخير بل يجب
 ان ظن الضرر (قوله فليبدأ بالرجن)
 أي سرفه ويظهر الميم لاجل
 أن يعلم ان بينها وبين التون ألفا
 وار لم ترسم في الخط لان كتابة
 القرآن سنة متبعة فهذا علامة
 غفران الذنوب لفاعله وعلامة
 رضا الله تعالى ويكون سببا لقضاء
 الخواج فالمطلوب تجويد كتابة
 القرآن أما كتب العلم فالمدار
 هلى امكان قراءته وان لم تجود
 (قوله على اذنك) أي بجانب اذنك
 بين الصدغ والاذن ولم يبين الغني
 واليسرى والظاهر ان المراد الغني
 لام اقربية من اليسر الغني التي
 يكتب بها وهذا الحديث قاله صلى
 الله عليه وسلم لسيدنا معاوية حين
 رآه قد وضع قلبه في فمه لما أراد أن
 يكتب الوحي الذي أنزل عليه صلى
 الله عليه وسلم حال كونه صلى الله
 عليه وسلم متأنيا في املائه ذلك
 (قوله وزره عليه) أي على من
 تعدد كذبه المعلوم من المقام أي
 ولراوى لاثم عليه لكونه نرج
 من عهدته بذكر سنده والكذب
 والتعلق بالاسانيد من خصوصيات
 هذه الامة فلم يقع كتب سنده
 حديث في الامم السابقة

والظاهر ان حكم الاثنين حكم الثلاثة (حم م ن عن أبي سعيد) الحديث (إذا
 كانوا ثلاثة فليؤمهم اقرأهم لكتاب الله تعالى فان كانوا في القراءة سواء فأكبرهم سنا
 فان كانوا في السن سواء فأحسنهم وحما) قال بعض الشافعية يقدم الاقدم فالأقرأ
 فالأورع فالأسبق هجرة فالأسن في الإسلام فالأنسب فالألتطف ثوبا ويدا ونا وصنعة
 فالأحسن صورة فالأحسن صوتا وقال في المجموع المختار تقديم أحسنهم ذكرا ثم صوتا
 ثم هيئة فان تساوا وتشاحوا أقرع بينهم وأجاب الشافعي رضي الله تعالى عنه عن
 الحديث بأن الصدر الاول كانوا يتفقون مع القراءة فلا يوجد قارئ الا هو فقيه (هو
 عن أبي زيد) عمرو بن أخطب (الانصاري) وهو حديث ضعيف (إذا كبر
 العبد) أي قال الانسان الله أكبر في الصلاة أو خارجها (سرت) أي ملات (تكبيرته
 ما بين السماء والارض من شيء) يعني لو كان فضلها أو ثوابها يجسم للملائكة وضاق به
 القضاء (خط عن أبي الدرداء) قال الشيخ حديث ضعيف (إذا كتب أحدكم كتابا
 فليتر به) قال العلقمي بلام الأمر وضم التحتية وسكون المثناة الفوقية وكسر الراء الخفيفة
 وسكون الموحدة وهاء قال في المصباح الترتيب وزان قفل لغة في التراب وترتبت الكتاب
 بالتراب آتريه من باب ضرب وترتبه بالتشديد مبالغة قال في النهاية قوله فليتر به أي فليجعل
 عليه التراب اه قال شيخنا قال الطيبي أي يسقطه على التراب اعتمادا على الحق سبحانه
 وتعالى في ابصاله الى المقصد وقيل المراد به ذر التراب على المكتوب وقيل معناه فليضاطب
 الكاتب خطا باعلى غاية التواضع والمراد بالترتيب المبالغة في التواضع في الخطاب (فانه انجح
 لحاجته) أي أقرب لقضاء مطلوبه (ت عن جابر) بن عبد الله قال الشيخ حديث ضعيف
 (إذا كتب أحدكم الى أحد فليبدأ بنفسه) أي يذكر اسمه مقدما على اسم المكتوب له
 ولا يجرى على سنن الاطعام من البداءة باسم المكتوب اليه (طب عن النعمان بن بشير)
 الانصاري قال الشيخ حديث ضعيف (إذا كتب أحدكم الى انسان) أي أراد أن يكتب
 كتابا (فليبدأ بنفسه) ثم بالمكتوب اليه ثم من فلان الى فلان (وإذا كتب) أي انهى
 الكتابة (فليتر ب) ندبا (كتابه) أي يكتبه (فهو) أي تربيته (انجح) أي طابته
 أي أيسر لقضائها (طس عن أبي الدرداء) وهو حديث ضعيف (إذا كتب أحدكم
 بسم الله الرحمن الرحيم) أي أراد أن يكتبها (فليبدأ بالرجن) أي سرفه بأن عبد اللام والميم
 ويجوز التون ويتأتى في ذلك (خط في) كتاب (الجامع) في آداب المحدث
 والسامع (فر) كلاهما (عن أنس) بن مالك قال الشيخ حديث حسن (إذا كتبت
 بسم الله الرحمن الرحيم) أي أردت كتابتها (فبين السنين فيه) أي أظهرها ووضح أسنانها
 اجلا لا لام الله تعالى (خط في) ترجمه ذى لياستين (وابن عساكر) في تاريخه (عن
 زيد بن ثابت) بن الضمالي قال الشيخ حديث حسن لغيره (إذا كتبت) أي أردت أن
 تكتب (فضع قلبك على اذنك) حال الكتابة أي اجعله بازاها (فانه أذرك) أي أعون
 لك على تدك ما تكتب وهذا أمر ارشاد (ابن عساكر) في تاريخه (عن أنس) بن مالك
 قال الشيخ حديث حسن لغيره (إذا كتبت الحديث) أي أردت كتابته (فاكتبوه
 باسناده) لان في كتابته بغير سند خطأ للعصم بالضعيف بل والموضوع فاذا كتب باسناده
 برئ الكاتب من عهده كما قال (فان يك) أي الحديث (حقا كتم شركاء في الاجر)
 لمن رواه من الرجال (وان يذباطلا كان وزره عليه) قال العلقمي اختلف السلف من
 العصابة والتابعين في كتابة الحديث فكثرها طائفة منهم بن عمرو بن مسعود وزيد بن ثابت

وآخرون وأباحها طائفة وفعلاها منهم عمرو بن علي وابنه الحسن وابن عمرو والحسين وعطاء
وسعيد بن جبيرة وعمر بن عبد العزيز وحكاه عياض عن أكثر الصحابة والتابعين ثم أجمعوا بعد
ذلك على الجواز وزال الخلاف قال ابن الصلاح ولولا تدوينه في الكتب لدرس في العصر
الطالية وجاء في الإباحة والنهي حديثان فحديث النهي ما رواه مسلم عن أبي سعيد الخدري
رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تكتبوا عني شيئا إلا القرآن ومن كتب
عني شيئا غير القرآن فليحبه وحديث الإباحة قوله صلى الله عليه وسلم اكتبوا لي ما شأه
متفق عليه وروى أبو داود والحاكم عن ابن عمرو قال قلت يا رسول الله إنني أسمع منك الشيء
فأكتبه قال نعم قال في الغضب والرضا قال نعم فإني لا أقول فيهما إلا حقا وروى
الحاكم وغيره من حديث أنس وغيره من فروعهم وموقوفهم والعلم بالكتابة وأسد الديلي
عن علي بن مرفوعا إذا كتبت الحديث فإكتبوه بسنده وقد اختلف في الجمع بينهما وبين
حديث أبي سعيد السابق فقيل لا يخلو من خيف نسبة والنهي لمن أمن النسيان ووثق
بمخلفه وخيف اتكاله على الخط إذا كتب فيكون النهي مخصوصا أو نهى عنه من حيث
اختلاطه بالقرآن وأذن فيه حين أمن ذلك فيكون النهي منسوخا وقيل المراد
النهي عن كتابة الحديث مع القرآن في صحيفة واحدة لأنهم كانوا يسمعون تأويل
الآية فرجما كتبه معه فهو عن ذلك لحوق الاشتباه **(فائدة)** اعلم أن الآثار كانت
في عصر الصحابة وكبار التابعين غير مدونة ولا مرتبة لسيلان أذهانهم وسعة حفظهم ولأنهم
كانوا يروونها كما تقدم ولأن أكثرهم لا يحسن الكتابة فلما كان زمن عمر بن
عبد العزيز على رأس المائة أمر بتدوين الحديث فأول من دونه بأمر عمر بن عبد العزيز
ابن شهاب الزهري وأما الجمع من تباع على الأبواب فوقع في نصف القرن الثاني فأول
من جمع ذلك ابن جرير **(بكته)** ومالك وابن اسحق بالمدينة وهشام بواسط ومعمربالعين وابن
البارك بخراسان والربيع بن صبيح أو سعيد بن أبي عروبة أو جاد بن سلمة بالبصرة
وسفيان الثوري بالكوفة والأوزاعي بالشام وجرير بن عبد الحميد بالري وكل هؤلاء
كانوا في عصر واحد فلا يدري أيهم أسبق كما قال الحافظ العراقي والحافظ بن حجر **(ك)**
(في كتاب علوم الحديث أبو نعيم) وكذا الديلي **(وابن عساكر)** في التاريخ كلهم
(عن علي) أمير المؤمنين وهو حديث ضعيف **(إذا كثرت ذنوب العبد)** أي
الإنسان المسلم **(فليكن له من العمل)** أي الصالح **(ما يكفرها)** لفقدته أو لوقته
(ابتلاه الله بالحرز) قال المناوي في رواية بالهم **(ليكفرها عنه)** به فغالب ما يحصل
من الهموم والغموم من التقصير في الطاعة **(حم عن عائشة)** وهو حديث حسن
(إذا كثرت ذنوبك) أي وأردت اتباعها بحسنات عمها **(فاسق الماء على)**
(الماء) قال المناوي أي اسق الماء على أرض سقي الماء يات تابعه أو اسق الماء وإن كانت
بسط نهر وقال العلقمي فاسق الماء على الماء ليس بقيد بل لني توهم أنه إذا حازه بلا كلفة
كبيرة فلا أجر فيه بل فيه الأجر والثواب فكيف إذا عظمت المشقة وكثرت المؤنة
(تتناثر) عشنتين ثم فون ثم مثلثة بعد الألف ثم راء وظاهر كلام المناوي أنه مجزوم جواب
الامر فانه قال فانذا ان فعلت ذلك تتناثر أي ذنوبك **(كما يتناثر الورق من الشجر في الريح)**
لعاصف **(أي الشديد)** **(حط عن أنس)** بن مالك وهو حديث ضعيف **(إذا)**
كذب العبد أي الإنسان **(كذبة)** قال الشيخ وكذب كضرب وكذبة بفتح فسكون
مرة أي غير جائزة وهي صغيرة على الراجح وقد تكون كبيرة لعوارض **(تباعه عنه)**

(قوله ذنوب العبد) أي الصغار
وكذا ما بعده (قوله فاسق الماء
على الماء) يحتمل معنيين سقى
الماء ولو على شط النهر ففيه
الثواب فما بالك إذا كان بعيدا
عنه وأن المراد سقى الماء المرة
بعد المرة كان أسقى شخصاً فطلب
آخر فاسقاه والتكرار وكونه على
شط النهر ليس قيداً بل المراد أن
سقى الماء يكفر الذنوب ولو بتأنيبه
بأجرة أو لا سيما إذا كان لا يلبق
به مناوله الماء كالعالم (قوله كذبة)
أي منهيها عنها والكذب صغيرة
الآن ترتب عليه كبيرة كأضرار
الناس (قوله تباعه عنه الملك)
يحتمل أن آل جنسية ويحتمل
أنها عهدية والمراد به الحافظان
انتهى بخط الشيخ عبد البر
الأجهوري

المكث) قال المناوي يحتمل أن آل جنسية ويحتمل أنها عهدية والمعهود الحافظ (مبلا) وهو منتهى سد البصر (من نبتن ماجابه) أي الكاذب من الكذب كتباعده من نبتن ماله ربح كريمة كشوم بل أولى (ت) في الزهد (حل) كلاهما (عن ابن عمر) بن الخطاب قال الشيخ حديث حسن (إذا كنتم في سفر فأقروا المكث في المنازل) أي الأماكن التي اعتيد النزول فيها في السفر قال الشيخ أي مادتم قادرين على السير والابلا فلا بد من قدر الراحة (أونعيم) وكذا الديلي (عن ابن عباس) قال الشيخ حديث حسن (إذا كنتم ثلاثة فلا يتناجرجلان دون الآخر حتى تحتطوا بالناس فإذ ذلك) يعني التناجج حالة عدم الاختلاط (يحزونه) بضم المثناة التحتية وكسر الزاي وبفتحها وضم الزاي قال العلقمي قال النورى المناجاة المسارة واتجى القوم وتناجروا أي سار بعضهم بعضا وفي الحديث النهى عن تناجج اثنين بحضرة ثالث وكذا ثلاثة وأكثرى بحضرة واحد وهو نهى تحريم فحرم على الجماعة المناجاة دون واحد منهم إلا أن يأذن ومذهب ابن عمر ومالك وأصحابه وجاهير العلماء أن النهى عام في كل الأزمان وفي الحضر والسفر وقال بعض العلماء اغما النهى عن المناجاة في السفر دون الحضر لأن السفر مظنة الخوف وادعى بعضهم أن هذا الحديث منسوخ وإن هذا كان في أول الإسلام فلما نشأ الإسلام وأمن الناس سقط النهى اه كلام النورى قلت قال شيخ شيوخنا وهذا البعض هو عياض وتعقبه القرطبي بأن هذا التحكم وتخصيصه لا دليل عليه وقال ابن العربي الخ برعام اللفظ والمعنى والعلة الحزن وهو موجود في السفر والحضر فوجب أن يعمهما النهى جعما وقوله حتى تحتطوا قال العلقمي بثناة فوقية قبل الخاء أي تحتط الثلاثة بغيرهم والغير أعم من أن يكون واحدا أو أكثر وقوله فإن ذلك يحزونه قال العلقمي لأنه يتوهم أن تجواهما اغماهى سوء رأيهما فيه وانهما يثقان على غائلة تحصل له منهما وقد نقل ابن بطال عن أشوب عن مالك قال لا يتناجج ثلاثة دون واحد ولا عشرة دون واحد والنهى عن أن يترك واحد قال وهذا مستنبط من حديث الباب لأن المعنى في ترك الجماعة للواحد ترك الاثنين للواحد قال وهذا من حسن الأدب لثلاث باعضوا ويتقاطعوا وقال المازرى ومن تبعه لافرق في النهى بين الاثنين والجماعة لوجود المعنى في حق الواحد قال النورى أما إذا كانوا أربعة فتناجج اثنين دون اثنين فلا بأس بالاجماع قال شيخ شيوخنا اختلف فيما إذا انفرد جماعة بالتناجج دون جماعة قال ابن التين وحديث عائشة في قصة فاطمة دال على الجواز وحديث ابن مسعود فأنبته وهو في مفسر ربه فان في ذلك دلالة على أن المنع يرتفع إذا بق جماعة لا يتأذون بالمساررة ويستثنى من أصل الحكم كما تقدم ما إذا أذن من يبتقى سواء كان واحدا أم أكثر الاثنين في التناجج دونه أو دونهم فان المنع يرتفع لأنه حق من يبتقى وأما إذا اتجى اثنان ابتداء وثم ثالث وكان بحيث لا يسمع كلامهما لو تكلموا جهرأ فأتى ليستمع كلامهما فلا يجوز كالأول لم يكن حاضرهما أصلا قال ابن عبد البر لا يجوز لاجد أن يدخل على المتناججين في حال تناججهم ما قلت ولا ينبغي للداخل القعود عندهما ولو تباعد عنهما إلا بذنهما إلا ما افتتحا حديثهما سرا وليس عندهما أحد دل على أن مرادهما أن لا يطلع أحد على كلامهما (حم ق ت ه عن ابن مسعود) عبد الله (إذا لبستم) أي إذا أردتم لبس نحو ثوب أو نعل (وإذا توضأتم) أي أردتم الوضوء (فابدؤا عيامنكم) وفي رواية بأيمانكم والامر للندب قال المناوي فأيمان جمع أيمان أو عيمن وميامن جمع ميمنة بأن يبدأ بلبس الكم أو الخف أو التعلل الأيمن وخرج باللبس الخلع فيبدأ فيه

(قوله من نبتن الخ) لأن الله تعالى لما خلق النبتن في الأجرام كالتعاط خلقه في المعاني وكان مالك بن دينار رضى الله تعالى عنه يقول لو شتم الناس نبتن ذنوبي كما أشتمها أيا لم يقرب منى أحد وقد ظهر نبتن في مجاسه صلى الله عليه وسلم فقال هل تدرون ذلك فقالوا الله ورسوله أعلم فقال هذا نبتن غيبة اغتابها شخص لصاحبه (قوله فأقروا المكث) لأن اطالته تطول السفر للمقصود مع ان المطلوب قطعه لكونه من العذاب وأيضا إذا طال المكث رجماعرف قطاع الطريق محمله فيؤذونه (قوله ثلاثة) أي مثلا فيشغل الالف ونحوه أي الا اذا أراد أن يسر شخص لآخر أو كان مهما دينيا أو دنيويا فلا يحرم بدون ادخال الثالث ولو دخل شخص على اثنين وأحدهما يسر الآخر بكلام حرم عليه قربه ليسمع ه (قوله يحزونه) أي سبب في حزنه

(قوله اذا لعب الشيطان الخ) قاله صلى الله عليه (١٦٨) وسلم حين جاءه اعرابي وهو يحطب وقال له رأيت في منامى ان

باليسار (د ح ب عن أبي هريرة) وهو حديث صحيح (اذا لعب الشيطان باحدكم في منامه فلا يحدث به) أي عمار آه (الناس) لا تلايسته المعبر في تفسيرها بما يزيد غمها بل يفعل ما امر من الاستعاذة والتقل والتحول قال العلقمي قلت وسببه كافي ابن ماجه عن جابر قال أتى النبي صلى الله عليه وسلم رجل وهو يحطب فقال يا رسول الله رأيت البارحة فيمباري النائم كان عنقي ضربت وسقط رأسي فأتبعته فاخذته فأعدته فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا ذكره قال النووي قال المازري يحتمل أن النبي صلى الله عليه وسلم علم أن منامه هذا من الاضغاث بوحى أو بدلالة في المنام دلته على ذلك أو على أنه من المكروه الذي هو من تحزين الشيطان وأما المعبرون فيستكلمون في كتبهم على قطع الرأس ويجعلونه دلالة على مفارقة الراي ما هو فيه من النعم أو مفارقتها من قوته وزول سلطانه ويتغير حاله في جميع أموره الا أن يكون عبدا فيدل على عتقه أو مريضا فعلى شفاؤه أو مديونا فعلى قضاء دينه أو من لم يحج فعلى أنه يحج أو غمرا فعلى فرجه أو خائفا فعلى أمنه والله أعلم (م ه عن جابر) بن عبد الله (اذا لعن آخر هذه الامة أولها فن كتم حديثا) أي حديثا بلغه عن النبي صلى الله عليه وسلم في فضل العصابة وذم من يبغضهم (فقد كتم ما أنزل الله عز وجل على) أي في ليوم القيامة بلجام من نار كايحي في أخبار (ه عن جابر) بن عبد الله قال الشيخ حديث حسن (اذا لقي أحدكم أخاه) أي في الدين (فليسلم عليه) أي ندبا (فان حالت بينهما شجرة أو حائط أو حجر ثم لقيه فليسلم عليه) أي ان عدا متفرقين عرفا (د ه ه ب عن أبي هريرة) وهو حديث حسن (اذا لقيت الحاج) أي عند قدومه من حجه (فسلم عليه وصاحفه) أي ضع يدك اليمنى في يده اليمنى (ومره أن يستغفر لك) أي يطلب لك المغفرة من الله (قبل أن يدخل بيته) أي الأولى ذلك (فانه) أي الحاج (مغفوره) أي اذا كان حجه مبرورا كما قيده في خبر قلتي الحاج والسلام عليه وطلب الدعاء منه مندوب قال المناوي وإنما كان طلبه منه قبل دخوله بيته أولى لانه بعده قد يحط (حم عن ابن عمر) بن الخطاب قال الشيخ حديث حسن (اذا لم يبارك للرجل) أي الانسان (في ماله جعله في الماء والطين) أي صرفه في البقيان ومر أن هذا في غير ما فيه قربة وما يحتاج اليه (ه ب عن أبي هريرة) وهو حديث ضعيف (اذا مات الميت) هذا من قبيل الجواز باعتبار ما ينزل اليه اذا الميت لا يموت (تقول الملائكة) أي يقول بعضهم لبعض استغفها ما قال المناوي والمراد الملائكة الذين يمشون أمام الجنائز (ما قدم) بالتشديد من العمل أهو صالح فنستغفر له أم غيره (ويقول الناس ما حلف) بتشديد اللام أي ما ترك لورثته فالملائكة ليس اهتمامهم الا بالأعمال والاصحاب لا يهتمون الا بالمال المبال (ه ب عن أبي هريرة) وهو حديث ضعيف (اذا مات الانسان) قال المناوي وفي رواية ابن آدم (انقطع عمله) أي فائدة عمله وتجديد ثوابه (الامن ثلاث) فان ثوابها لا ينقطع بل هو دائم متصل النفع (صدقة جارية) وفي روايه دارة أي متصلة كوقف (أو علم يتفع به) كتعليم وتصنيف قال التاج السبكي والتصنيف أقوى لطول فانه على عمرا زمان اه وارضاء المؤلف (أو ولد صالح) أي مسلم (يدعوه) لانه السبب في وجوده وفائدة تقييده بالولد مع أن دعاء غيره ينفعه تحريض الولد على الدعاء لاصه وورد في أحاديث آخر زيادة على الثلاثة وتبعها المؤلف فبلغت حد عشر ونظمها في قوله

وأسمى قطعت ولعله علم بالوحى أن ذلك من لعب الشيطان به فلا يشافي ما قاله المعبرون ان رؤيته قطع الرأس تدل على وفاء الدين ان كان الراي مدينا وعلى الشفاء ان كان مريضا وعلى تكفير الذنوب ان كان مديونا وعلى سقوط جاهه ومنصبه ان كان ذاجاه ومنصب الخ وعبارة العزيزي قال النووي قال الماوردي يحتمل ان النبي صلى الله عليه وسلم علم أن منامه هذا من الاضغاث بوحى أو بدلالة في المنام دلته على ذلك أو على أنه من المكروه الذي هو من تحزين الشيطان وأما المعبرون فيستكلمون في كتبهم على قطع الرأس ويجعلونه دلالة على مفارقة الراي ما هو فيه من النعم أو مفارقتها من قوته وزول سلطانه ويتغير حاله في جميع أموره الا أن يكون عبدا فيدل على عتقه أو مريضا فعلى شفاؤه أو مديونا فعلى قضاء دينه أو لم يحج فعلى أنه يحج أو غمرا فعلى فرجه أو خائفا فعلى أمنه والله أعلم انتهى بحروفه (قوله حديثا) أي يتعلق بفضل العصابة أو بذم من يبغضهم (قوله قبل أن يدخل بيته) أي الأولى المتأكد ذلك والا في طلب طلب الاستغفار منه ولو بعد دخول البيت الى أن يمضي نحو عشرة أيام من ربيع الأول فلا يطلب حينئذ في طلب منه في الجفة ومحرم وصفه وبض ربيع (قوله فانه مغفوره) أي ودعاء المغفوره مقبول (قوله انقطع عمله) أي ثواب عمله (قوله

صدقة جارية) فسرها العلماء بالوقف (قوله أو علم يتفع به) ولو نسخ كتب العلم فضلا عن تصديقها اذا فلينظر الانسان ماذا يكتب لنفسه من خير أو غيره

(قوله بالغداة الخ) أي أول النهار وآخره فمن أهل الجنة أي فقعه من مقاعد (١٦٩) أهل الجنة وكذا ما بعده لا بد من

هذا التقدير للتأنيده والترط
والجزء (قوله أيضا بالغداة
والعشي) أي وقتهما قال العلقمي
أي أول النهار وآخره بالنسبة إلى
أهل الدنيا قال ابن التين يحتمل
أن يريد بالغداة والعشي غداة
واحدة وعشية واحدة يكون
العرض فيهما أو يحتمل أن يكون
كل غداة وكل عشي قال القرطبي
وهذا في حق المؤمن والكافر
واصح وأما المؤمن المخاط فيحتمل
أيضا في حقه لأنه يدخل الجنة
في الجملة قلت هذا الا احتمال هو
الصواب فيرى مقعده في الجنة
فيقال له هذا مقعدك وستصير
إليه بعد مجازاةك بالعقوبة
على ما تستحق انتهى من
العريزي (قوله يقال له الخ) أي
يرد الله تعالى له روحه فيدركه
القول (قوله اذامات صاحبكم)
أي المصاحب لكم بجوار
وتحوره لا تغفوا فيه بالغيبة
فان غيبة الميت أشد من غيبة
الحى لامكان استئلاله بخلاف
الميت وبعضهم جعل المصاحب
على النبي صلى الله عليه وسلم أي
اذامات دعوى بأن لا تتكلموا
في أهل بيتي فان الوقوع فيهم
وقوع في (قوله صاحب بدعة)
أي البدعة المباحة كالمصاحبة
بعد صلاة الصبح ولبس الثياب
المتسعة والتبسط في الماء كل
المكروهة (قوله قبضتم) أي
أقبضتم والمراد بهذا الاستفهام
الصورى اظهار فضيل ذلك
الشخص عند الملائكة (قوله
ولد عبدى) على حذف مضاف

اذامات ابن آدم ليس يجزى • عليه من فعال غسب عشر
هـ لوم بشها ودعاء نجل • وغرس النخل والصدقات تجزى
ورائة محفف ورباط ثعر • وحفر البئر أو اجراء نهر
وبيت للغريب بناه يأوى • إليه أو بناه محمل ذكر
وتعليق لقراآن كريم • فخذها من أحاديث محصر
(خدم ٣ عن أي هريرة) اذامات أحدكم عرض عليه مقعده • أي محل عودته من
الجنة أو الباربان تعاد الروح إلى بدنه أو بعضه (بالغداة والعشي) أي وقتهما قال العلقمي
أي أول النهار وآخره بالنسبة إلى أهل الدنيا قال ابن التين يحتمل أن يريد بالغداة والعشي
غداة واحدة وعشية واحدة يكون العرض فيهما أو يحتمل أن يكون كل غداة وكل عشي
قال القرطبي وهذا في حق المؤمن والكافر واضح وأما المؤمن المخاط فيحتمل أيضا في حقه
لأنه يدخل الجنة في الجملة قلت هذا الاحتمال هو الصواب فيرى مقعده في الجنة فيقال له هذا
مقعدك وستصير إليه بعد مجازاةك بالعقوبة على ما تستحق • (ان كان من أهل الجنة فن
أهل الجنة) أي فقعه من مقاعد أهل الجنة • (وان كان من أهل النار فن أهل النار)
فقعه من مقاعد أهل النار وليس الجراء والشروط تحدين معنى بل لفظا • (يقال له هذا
مقعدك حتى يبعثك الله إليه يوم القيامة) أي يقال له من قبل الله تعالى قال العلقمي
قال ابن عبد البر والمعنى حتى يبعثك الله إلى ذلك المقعد ويحتمل أن يعود الضمير إلى الله تعالى
فإن الله ترجع الأمور والأول أظهر اه وقال المناوي أي لا تصل إليه إلا بعد البعث
(ق ت • عن ابن عمر من الخطاب) اذامات صاحبكم • أي المؤمن الذي كنتم
تجتمعون به وتصاحبوه • (فدعوه) أي تركوه من الكلام فيه بما يؤذيه لو كان حيا
(لا تغفوا فيه) أي لا تتكلموا في عرضه بسوء فانه قد أفضى إلى ما قدم وغيبة الميت أحسن
من غيبة الحى وقد ورد النهى عن ذكر مساوى موتا بما يخصه من المصاحب هنالك كونه أكد
قال العلقمي روى أن رجلا من الأنصار وقع في أي العباس فطمه العباس فخاء قومه فلبسوا
السلاح فباع ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم فخاء فصعد المنبر فقال أيها الناس أي أهل
الأرض أكرم على الله فقالوا أنت يا رسول الله فقال ان العباس ممي وأمانته فلا تسبوا
أمواتا فتؤذوا أحياءنا فقالوا نعوذ بالله من غضبك ذكره ابن رسلان • (د عن عائشة)
وبجانبه علامة الحسن • (اذامات صاحب بدعة) أي مدمومة • (فقد فتح) بالبناء
للمفعول • (في الاسلام فتح) أي قوته كبلد من ديار الكفر فتحت واستؤصل أهلها
بالسيف لان موته راحة للعباد والبلاد لاقتنائهم به وعود شؤمه على الاسلام وأهله بافساد
عقائدهم • (خط فر عن أنس) بس مالم وهو حديث ضعيف • (اذامات ولد العبد)
أي الانسان المسلم ذكرا كان أو أنثى • (قال الله تعالى الملائكة) أي الموكلين بقبض أرواح
الخلائق • (قبضتم ولد عبدى) أي روحه • (فيقولون نعم فيقول قبضتم ثمرة فؤاده) قال
العلقمي قال في النهاية فيسئل للولد ثمرة لان الثمرة ما تجتبه الشجرة والولد نتيجة الاب
(فيقولون نعم فيقول ماذا قال عبدى فيقولون جدا واسترجع) أي قال الحمد لله ان الله
وانا إليه راجعون • (فيقول الله تعالى) أي الملائكة • (ابنوا العبدى بيتا في الجنة ومموره بيت
الجد) أي البيت المنعم به على أنه ثواب الجد قال المناوي وفيه أن المصائب لا ثواب فيها
بل في الصبر عليها وعليه جمع لكن فوزع فيه • (ت عن أبي موسى) الأشعري وهو حديث

(٢٣ - عزيرى اول) أي روح ولد عبدى (قوله ثمرة فؤاده) أي المشبه بثمره فؤاده (قوله بيت الحمد) لم يقل بيت الحمد

حسن ﴿ إذا مدح المؤمن في وجهه زبا الايمان في قلبه ﴾ قال العلقمي الر بالزيادة وهذا
 ونحوه انما يسوغ لمن عرف أن المدوح يعرف نفسه وهو شديد الاحتراز عن آفة الكبر
 والعجب وآفة الفتور والرياء وكان ذلك سبباً في يادته في الاعمال الصالحة أو كان ممن يقتدى
 به ولا تزهيه الرياح فهذا يزيد الايمان في قلبه بسبب أعماله الصالحة الزائدة على العادة
 التي حركها المدح الذي لا يجب به ولا تتأثر نفسه به اه وقال المناوي المراد المؤمن
 الكامل الايمان أما غيره فعلى نقيض ذلك وعليه حل خبراياكم والمدح فلا تعارض ﴿ طب
 ك عن أسامة بن زيد ﴾ قال الشيخ حديث صحيح ﴿ إذا مدح الفاسق غضب الرب ﴾ قال
 العلقمي لان الله سبحانه وتعالى أمر بجر الفاسق والمباعدة عنه خصوصاً المتجاهر بنفسه
 فاذا مدحته فقد كذبت في مدحه وخالفت ما أمرت به اذ مدحه موددة له وأنت مأورم بجره
 ﴿ واهتز لذلك العرش ﴾ الهز في الاصل الحركة واهتز اذا تحرك لا فهو كايكون للارتجاج
 والاستبشار يكون لضد ذلك أو المراد في القسمين أهله ﴿ ابن أبي الدنيا ﴾ أبو بكر القرشي
 ﴿ في ﴾ كتاب ﴿ ذم الغيبة ع هب عن أنس ﴾ بن مالك ﴿ عد عن بريدة ﴾ قال المناوي
 وضعفه الحافظ العراقي وابن حجر ﴿ إذا مررت ببلدة ﴾ أي وأنت مسافر ﴿ ليس فيها
 سلطان ﴾ أي حاكم ﴿ فلا تدخلها ﴾ انتهى للتنبيه ﴿ انما السلطان ظل الله ﴾ أي يدفع به
 الاذى عن الناس كما يدفع الظل اذى سحر الشمس ﴿ ورحمه في الارض ﴾ أي يدفع به كما يدفع
 العدو بالريح قال العلقمي واستوعب بهاتين الكلمتين نوعي ما على الوالي للرعية أحدهما
 الانتصار من الظالم والاعانة لان الظل يلجأ اليه من الحرارة والشدة ولهذا قال في تمامه
 في رواية يأوي اليه كل مظلوم والآخر هاب العدو ويرتد عن قصد الرعية وأذاهم فيأمنوا
 بمكانه من الشر والعرب تجعل الريح كاية عن الدفع والمنع قاله في النهاية اه وقال المناوي في
 هذا من الفخامة والبلاغة ما لا يحصى فقد استوعب جميع ما على الوالي لرعيته ﴿ هب عن
 أنس ﴾ بن مالك ويؤخذ من كلام المناوي أنه حديث حسن لغيره ﴿ إذا مررت بماهل
 الشره ﴾ بكسر الشين المعجمة وشد الراء أي من المسلمين ﴿ فسلوا عليهم ﴾ ندياً ﴿ تطفأ ﴾ قال
 المناوي بمنشأة فوقية أو له بظ المؤلف وظاهر كلامه أنه مجزوم جواب الامر فانه قال فانكم
 ان سلمتم عليهم تطفأ ﴿ عنكم شرتمم ونأرتهم ﴾ أي عدواتهم وقتلتهم لان في السلام عليهم
 إشارة الى عدم اجتماعهم وذلك بسبب لسكون شرتمم ﴿ هب عن أنس ﴾ بن مالك وهو
 حديث ضعيف ﴿ إذا مررت بماهل الجنة ﴾ جمع روضة وهي الموضع المحبب بالزهر قال
 في النهاية أراد برياض الجنة ذكر الله وشبهه الخوض فيه بالرتع في الخصب ﴿ فارتعوا ﴾ قال
 العلقمي قال في المصباح رتعت المشية رتعا من باب نفع ورتعوا رتعت كيف شئت ﴿ قالوا وما
 رياض الجنة قال حلق الذكر ﴾ قال العلقمي قال في النهاية بكسر الحاء وفتح اللام جمع حلقة
 بفتح الحاء وسكون اللام على غير قياس وحكى عن أبي عمرو أن الواحد حلقة بالتحريك والجمع
 حلق بالفتح وهي جماعة من الناس مستديرون كحلقة البساب وغيرها وقال الجوهري حلقة
 بالتحريك والجمع حلق بالفتح ﴿ حم ت هب عن أنس ﴾ بن مالك قال العلقمي ويجانبه
 عدالة الحسن ﴿ إذا مررت بماهل الجنة فارتعوا قالوا وما رياض الجنة قال مجالس
 العلم ﴾ هو شامل لعلم أصول الدين والتفسير والحديث والفقه ﴿ طب عن ابن عباس ﴾ إذا
 مررت بماهل الجنة فارتعوا قيل وما رياض الجنة قال المساجد قيل وما الرتع ﴿ بسكون المثناة
 القوقية ﴾ قال سبحانه الله والحمد لله ولا اله الا الله والله أكبر ﴿ اختلف الجواب في تفسير
 الرتع باختلاف أحوال السائلين فرأى أن الاولي بحال سائل حلق العلم وبحال سائل آخر

والاسترجاع اشارة الى أنه ينبغي له
 ذلك بمجرد ذكر الحدوان لم يذكر
 الاسترجاع (قوله الفاسق) شامل
 للكافر والمسلم خلافاً لخصه
 بالكافر (قوله غضب الرب) أي
 انتقم الرب ممن مدحه كما قال
 له أنت شجاع تقتل الانفس
 وتسلب الاموال أي اذا مدحه
 بالمعاصي أو اطلق في مدحه أما
 لو مدحه بوصف حسن فيه كأن
 قال له أنت كريم وهو كذلك فلا
 بأس به (قوله واهتز الخ) لشدة
 غضبه تعالى (قوله سلطان) أي
 حاكم عادل بأن لم يكن فيها حاكم
 أصلاً أو فيها حاكم ظالم (قوله ظل
 الله) أي كظله في الاستراحة به
 ورحمه الذي يقا تل به ويدفع به
 الاذى (قوله تطفأ الخ) فهو من
 باب المداراة المأمور به صلى الله
 عليه وسلم (قوله رياض الجنة)
 أي حلق الذكر المشبهة رياض
 الجنة وشبهه اكتساب العلم ونحوه
 برتع الحيوانات في الثمار يجامع
 النفع فذكر ثلاثة آحاد في فسر
 في الاول رياض الجنة بحلق
 الذكر وفي الثاني بجامع العلم
 وفي الثالث بالمساجد وكل صحيح
 ظاهر المعنى (قوله قال سبحانه الله
 الخ) بين الرتع هنا بذلك فيعلم أنه
 في الثاني اكتساب العلوم وما
 وقع في المناوي الكبير من أنه فسر
 الرياض بالباقيات الصالحات
 ليس في محله اذ هي تفسير للرتع
 للرياض

(قوله في مسجدنا) معشر المؤمنين وفيه إشارة لجواز دخول المساجد بالسلاح (قوله في مسجدنا الخ) أراد صلى الله عليه وسلم كل مسجد وكل سوق فهو تنويع من الشارع صلى الله عليه وسلم وليس شكاً من (١٧١) الراوي (قوله لا يعقر) أي يجرح وهو

بسكر القاف وأما الراء فيجوز
اسكانها نظراً إلى أنه جواب الأمر
ويجوز الرفع على الاستئناف
كأبي العلقمي والعزيمي (قوله
على الجلوس) ليس قيدا (قوله
العبد) أي المؤمن المتعود على
الأعمال الصالحة (قوله كتب
الله تعالى له) أي قدراً وأمر الملك
أن يكتب في اللوح المحفوظ أو غيره
انتهى عزيمي (قوله أو سافر)
ولو سافر أقصيرا (قوله مثل ما) أي
مثل ثواب ما كان يعمل من نقل
أو فرض كأنه عن القيام في
الفرض لمرضه فيكتب له ثواب
فرض القيام (قوله ثلاثة أيام)
ولو مرضاً خفيفاً فيكفر الصغائر
لكن انما يكفر جميع الصغائر
المرض الشاق دون الخفيف (قوله
كيوم ولادته) يجزي يوم واحد
الولادة وان كان لا ذنب على
الشخص إلى البلوغ لأنه أول
وقت تطهيره عن الذنوب ولا فرق
في ترتب التكفير على المرض بين
الصابر وغيره خلافاً لبعضهم
والتقييد بالصبر في بعض الأحاديث
انما هو لحصول شيء مخصوص غير
التكفير (قوله ارفع عنه القلم)
أي فلا يكتب عليه الصغائر أما
الكبائر كترك الصلاة فيكتبها
وكتب الشيخ عبد البر الأجهوري
بها مش نخته على قوله ارفع
عنه القلم أي فلا يكتب عليه
خطيئة فلو فعل ذنباً حال مرضه
هل يكتب عليه خطيئته أو لا الظاهر
نعم لكن المرض يكون لها مكفراً

حلق الذكر ولهذا قال العلقمي قلت والمراد من هذه الأحاديث في تفسير الرفع مناسبة كل
شخص بما يليق به من أنواع العبادة (ت عن أبي هريرة) قال الشيخ حديث حسن
(إذا مر أحدكم في مسجدنا) أي المؤمنين فليس المراد مسجد المدينة فقط (أوفي
سوقنا) تنويع من الشارع لاشك من الراوي (ومعه نبل) قال العلقمي النبل بفتح
النون وسكون الموحدة بعدها لام السهام العربية وهي مؤنثة ولا واحد لها من لفظها
(فليست على نصالها) قال العلقمي جمع نصل ويجمع أيضاً على نصول والنصل حديدة
السهم (بكفه) متعلق بقوله فليست (لا يعقر مسلماً) قال العلقمي أي لا يجرح وهو
يجزوم نظراً إلى أنه جواب الأمر ويجوز الرفع أي على الاستئناف قال النووي فيسه من
الآداب الامسالك على النصال عند ارادة المرور بين الناس في مسجد أو سوق أو غيرهما
اه قلت والمطلوب أنه يستحب لمن معه نبل باد أي ظاهر أن يمسن على نصالها (ق د ه
عن أبي موسى) الأشعري (إذا مر رجال بقوم) ومثله ما لومر نساء بنسوة (فسلم
رجل من الدين مر على الجلوس ورد من هؤلاء واحداً جزاً عن هؤلاء وعن هؤلاء) لأن
ابتداء السلام من الجماعة سنة كفاية والجواب من الجماعة فرض كفاية قال في الحلية
وليس لتأنيده كفاية الا هذه (حل عن أبي سعيد) الخدرى قال الشيخ حديث صحيح
(إذا مرض العبد) قال المناوي أي عرض لبدنه ما أخرجه عن الاعتدال الخاص به
فأوجب الخلل في أفعاله (أو سافر) وفات عليه ما وظفه على نفسه من النقل (كتب الله
تعالى له) أي قدراً وأمر الملك أن يكتب في اللوح أوفي غيره (من الأجر مثل ما كان) أي
مثل ثواب الذي كان (يعمل) من النقل حال كونه (صحيحاً مقيماً) لعذره والعبد مجزى
بنيته ومجمله أن لا يكون المرض بفعله وأن لا يكون السفر معصية اه وقال العلقمي قال
شيخ شيوخنا وهو في حق من كان يعمل طاعة فنع منها وكان بنيه لولا المانع أن بدوم عليها
كما ورد ذلك صريحاً عند أبي داود وفي آخره كما صلح ما كان يعمل وهو صحيح مقيم قال ابن بطال
وهذا في أمر النوافل أما صلاة الفرائض فلا تسقط بالسفر والمرض والله أعلم وتعقبه ابن
المنير بأنه يجبر واسعا ولا مانع من دخول الفرائض في ذلك بمعنى أنه اذا هجر عن الاتيان
بها على الهيئة الكاملة فانه يكتب له أجر ما عجز عنه كصلاة المريض جالساً يكتب له أجر القائم
(حم خ عن أبي موسى) الأشعري (إذا مرض العبد) أي الانسان (ثلاثة
أيام) ولو مرضاً خفيفاً كمن يسيرة وصداع قليل (خرج من ذنوبه كيوم ولدته أمه) أي
عقر له فصار لا ذنب له فهو كيوم ولادته في خلوه عن الآثام وفيه شمول الكبائر لكن نزل
على غيرهما قياساً على النظائر (طس وأبو الشيخ عن أنس) بن مالك وهو حديث ضعيف
(إذا مرض العبد) أي الانسان (يقال) أي يقول الله تعالى (لصاحب الشمال)
أي الملك الموكل بكتابة المعاصي (ارفع عنه القلم) فلا يكتب عليه خطيئة (ويقال
لصاحب اليمين) وهو كاتب الحسنات (اكتب له احسن ما كان يعمل فاني اعلم به وانا قيده)
أي بالمرض فلا تقصير منه (ابن عساكر) في تاريخه (عن مكحول) فقيه الشام وعالمه
(مرسلاً) أرسل عن أبي هريرة وغيره وهو حديث ضعيف (اذا مشى أمي المطيطا)
قال العلقمي بضم الميم وفتح الطاء المهمله وسكون التنخية وفتح الطاء قال في النهاية المطيطا

بمنزلة الاستغفار انتهى (قوله مشى) من باب رمى (قوله المطيطا) أي مشية الكبر والعجب وهو بالسد والقصر وهو مصغر لا مكبر
له نحو كفت وكبت

(قوله وخدمها) نسخة خدمتها (قوله أبناء فارس الخ) بدل من أبناء المملوك وذلك أن ابليس عليهم اللواط بهم وهذا من الاخبار بالغيب (قوله على خيارها) أي حيث قد روى على إزالة المنكر ولم يزلوه (قوله ففتحت أبواب السماء) كناية عن إزالة الخجب ليستجاب الدعاء وسيأتي للشارح بعد في قيدا اجابة الدعاء وقت الاذان بما اذا حضر الى الصلاة أو عزم على الحضور فورا وأجاب المؤذن وهو قيد لسرعة الاجابة وعقب (١٧٣) الاذان مثل وقته في اجابة الدعاء وما ذكره الشارح من أنه في اجابة المؤذن

يقول حتى صلى الصلاة الخ ممنوع بل يجوز قل فان كان ورد حديث بأنه يقول حتى على الصلاة الخ فهو مؤول عندنا (قوله فقال فيه) أي نام وقت القيسولة وليس قيد ابل متى نزل محلا وأراد مفارقتهم س له أن يصلى فيه ركعتين يشهد له المكان ولو كان مقبلا وان كان ظاهرا قوله فلا يرسل انه خاص بالمسافر لما ورد من الاحاديث الدالة على عدم التقيد (قوله أو جهد) أي مشقة سفر أو غيره (قوله بكلمات الله) أي اسمائه وصفاته وسائر ما أنزل على الرسل مما دل على كلامه القديم وعباراة العزيزى بكلمات الله قال المناوى أي صفاته القائمة بذاته انتهى وقال العلقمى كلمات الله القرآن انتهى بحرفه (قوله لا يضره شئ) أي لا من الهوام ولا اللصوص ولا غيرهم قال العلقمى قال الشيخ أبو العباس القرطبي قوله فانه لا يضره شئ حتى يرتحل عنه هذا خبر صحيح وقول صادق علمنا دليله دليلا وتجربة فاني منذ سمعت هذا الخبر عملت به فلم يضرني شئ الى أن تركته فلدغتنى عقرب بالمهدية ليدلنا فتفكرت في نفسي فاذا نسيت أن أعوذ بتلك الكلمات (تمه) قال الدميرى وينا عن فخر

بالمسد والقصر مشية فيها تختبر ومداليسين يقال طوت ومططت بمعنى مدت وهى من المصغرات التى لم يستعمل لها مكبر (وخدمها أبناء المملوك أبناء فارس والروم) قال المناوى بدل مما قبله (سلط) بالبناء للمفعول أي ساطط الله (شرارها على خيارها) أي مكنتهم منهم واغراهم بهم ودا من معجزاته صلى الله عليه وسلم فانهم لما فتقوا فارس والروم وسبوا أولادهم واستخدموهم سلط الله عليهم قتلة عثمان فكان ما كان (ت عن ابن عمر) بن الخطاب قال الشيخ حديث ضعيف (اذ نادى المنادى) أي أذن المؤذن للصلاة (فتحت) بالبناء للمفعول (أبواب السماء واستجيب الدعاء) أي استجاب الله دعاء الداعي حينئذ لتكونها من ساعات الاجابة قال المناوى وفيه ان السماء ذات أبواب وقيل أراد بفتحها إزالة الخجب والموانع (ع ك عن أبي امامة) الباهلى قال الشيخ حديث صحيح (اذ نزل الرجل بقوم) قال المناوى ضيفا أو مدعوا في وليمة (فلا يصم الا باذنهم) انتهى فيه للتنزيه أي لا يشرع في صوم نفل الا ان أذنه فيه أو لا يجه ان شرع فيه الا باذنهم فيحل قطع النفل عند الشافعى اما الفرض فلا دخل لاذنهم فيه (ه عن عائشة) وهو حديث ضعيف (اذ نزل أحدكم منزلا فقال فيه) أي نام نصف النهار (فلا يرسل حتى يصلى ركعتين) أي يدب له أن يودعه بذلك (عد عن أبي هريرة) وهو حديث ضعيف (اذ نزل بكم كرب) أي أمره لاء الصدر غيظا قال العلقمى قال في المصباح وكر به الامر كراش على حتى ملا صدره غيظا (أو جهد) قال المناوى بفتح الجيم وتضم مشقة (أو بلا) أي هم يأخذ بالنفس (فقولوا لله ربنا لا شريك له) أي لا مشارك له في ربوبية فان ذلك يزيله بشرط قوة الايقان وتمسك الايمان والامر فيه للنسب (هب) وكذا الطبراني (عن ابن عباس) قال العلقمى ويجانبه علامة الحسن (اذ نزل أحدكم منزلا فليقل أعوذ بكلمات الله) قال المناوى أي صفاته القائمة بذاته اه وقال العلقمى كلمات الله تعالى القرآن (التامات) أي انى لا يدخلها نقص ولا عيب كما يدخل كلام الناس وقيل هى التامات الكافيات الشافيات من كل ما يتعوذ به (من شر ما خلق) من الا نام والهوام (فانه) اذا قال ذلك (لا يضره شئ) أي من المخلوقات (حتى يرتحل عنه) وفي نسخة منه أي عن ذلك المنزل قال العلقمى قال الشيخ أبو العباس القرطبي قوله فانه لا يضره شئ حتى يرتحل منه هذا خبر صحيح وقول صادق علمنا صدقه دليله وتجربة فاني منذ سمعت هذا الخبر عملت به فلم يضرني شئ الى أن تركته فلدغتنى عقرب بالمهدية ليدلنا فتفكرت في نفسي فاذا أنا قد نسيت أن أعوذ بتلك الكلمات (تمه) قال الدميرى وينا عن فخر

الدين عثمان بن محمد التوزرى قال كنت يوما أقرأ على شيخ لي بمكة شيئا من الفرائض فبينما نحن جلوس وإذا علي عليه وسلم انه قال من قال حين يصبح وحين يمسي بسم الله الذي لا يضر مع اسمه شئ في الارض ولا في السماء وهو العليم لم يضره شئ وقد قلبها أول النهار انتهت من العزيزى

عليه وسلم أنه قال من قال حين يصبح وحين يمسي بسم الله الذي لا يضر مع اسمه شئ في الأرض ولا في السماء وهو الله صبيح العلم لم يضره شئ وقد قلتها أول النهار (م عن خولة) قال المناوي بخاء معجمة مفتوحة (بنت حكيم) السلبية الصالحة زوجة الرجل الصالح عثمان بن مظعون (أذاني أحدكم اسم الله على طعامه) أي نسي أن يذكره حين أكله ومثله ما إذا تمه بالاولى (فليقل) أي ندبا (أذا ذكر) وهو في اثنيائه (بسم الله أوله وآخره) قال المناوي فان الشيطان يبق ما أكله كافي خيرا آخر أما بعد فراغه فلا يندب عند جمع شافية (ع عن امرأة) من الصحابة وهو حديث حسن (إذا نصر القوم بسلاحهم وأنفسهم) بأن بذلوهما في نصره المظالم (فالسنتهم أحق) أي أن ينصر واهما فان ذينك أشق ومن رضى بالاشق فهو عمادونه أحق قال الشيخ وفائدة هذا الخبر الترغيب في حماية عرض المؤمن (ابن سعد) في طبقاته (عن ابن عوف) وهو حديث حسن (إذا نظر أحدكم الى من فضل عليه) قال المناوي بالبناء للجهول والضمير المحرور رائد الى أحد (في المال والخلق) بفتح الخاء وسكون اللام أي الصورة قال العلقمي ويحتمل أن يدخل في ذلك الاولاد والاتباع وكل ما يتعلق بزينة الحياة الدنيا قال شيخ شيوخنا ورأيت في نسخة معتددة من الغرائب للدارقطني والخلق بصم الخاء واللام (فليتنظر الى من هو أسفل منه) أي من هو دونه فيم اليرضى فيشكر ولا يحتقر ما عنده وقال العلقمي وفي رواية الى من تحته ويجوز في أسفل الرفق والنصب والمراد بذلك ما يتعلق بالدينا قال ابن بطال هذا الحديث جامع لمعاني الخير لان المرء لا يكون بحال يتعلق بالدين من عبادة ربه مجتهدا فيها الا وجد من هو فوقه حتى طلبت نفسه اللعاق به استقصى حاله فيكون أبدا في زيادة ولا يكون على حالة تخسيسة من الدنيا الا وجد من أهلها من هو أخس منه حالافا فانفكر في ذلك علم أن نعمة الله وصلت اليه دون كثير من فضل عليه بذلك من غير أمر أو جبه فيلزم نفسه الشكر فيعظم اغتباطه بذلك في معاده وقال غيره في هذا الحديث دواء الداء لان الشخص اذا نظر الى من هو فوقه لم يأمن أن يؤثر ذلك فيه حسدا ودواؤه أن ينظر الى من هو أسفل منه ليكون ذلك داعية الى الشكر وقد وقع في نسخة عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده رفعه قال خصلتان من كاتفايه كتبه الله شاكر صابرا من نظري في دنياه الى من هو دونه فحمد الله على ما فضله عليه ومن نظري في دينه الى من هو فوقه فاقتدى به وأما من نظري في دنياه الى من هو فوقه فأسف على ما فاتته فانه لا يكتب شاكر ولا صابرا (حم ق عن أبي هريرة) اذا نظر الوالد الى ولده نظرة كان للولد (أي المنظور اليه) عدل (بكسر العين وفتحها أي مثل عتق نفسه) يعنى اذا نظر الوالد الى ولده فراه على طاعة كان للولد من الثواب مثل ثواب عتق رقبة لجمعه بين رضاه وافرار عين أبيه برؤيته له مطيعا لله تعالى (طب عن ابن عباس) وهو حديث حسن (أذانس أحدكم) قال العلقمي بفتح العين ينعس بضمها وفتحها نعسا ونعسا وغطا ومن ضم عين الماضي (وهو يصلى) جملة حالية قال المناوي فرضا أو نفلا (فليرقد) وجوبا أو ندبا على تفصيل مر (حتى يذهب عنه النوم فان أحدكم اذا صلى وهو ناعس لا يدري لعله يذهب يستغفر) أي يقصد أن يستغفر لنفسه كأن يريد أن يقول اللهم اغفر لي (فيذهب نفسه) أي يدعوه عليها كأن يقول اغفر لي بعين مهمله والضمير التراب فالمراد بالسبب قباب الداء لا الشتم كما هو بين اه وقال العلقمي في رواية النسائي فلينصر في أي بدل فليرقد والمراد به التسليم من الصلاة بعد تمامها فرضا كانت أو نفلا فالنعاس سبب للنوم ولا يقطع الصلاة بمجرد النعاس وحده المهلب على ظاهره فقال انما

(قوله اذا انسى الخ) قيد بالذسيان لان الغالب أن الترك حيثئذ (قوله فليقل الخ) أي ولو بعد فراغه ما لم يبطل الفصل (قوله عن امرأة) هي صحابية ولا يضر الجهل بعينها لان الصحابة كلهم صدر اه بخط الشيخ عبد البر الاجهوري بهامش نسخته (قوله نصر القوم) المفعول محذوف أي القوم (قوله من فضل عليه) بالبناء للمفعول (قوله والخلق) من حيث الجمالة أو من حيث كثرة الاولاد (قوله من هو أسفل منه) بخلافه في العمل الصالح فينظر لمن هو أعلى منه فيها (قوله نظرة) أي نظرة رحمة ورضا لكونه قائما بحقوقه واذا نظره نظرتين كانه عتق نسيتين أو ثلاثا فثلاث الخ كما ورد أنه صلى الله عليه وسلم سئل عن تعدد ذلك حين قال هذا الحديث فأجاب بالتعدد (قوله نعس) ماضى ينعس من باب منع (قوله حتى يذهب عنه النوم) أي مباديه لانه ناعس (قوله لا يدري لعله الخ) مفعول يدري محذوف أي لا يدري ما يقبول فيقطع الصلاة ليزول ما به وسائر الطاعات كالصلاة فيطلب أن لا يشرع فيها الا بنشاط وقول الشارح لان صلواته تبطل بذلك ممنوع لان الكلام في النعاس وهو لا يبطل الوضوء على أن النوم اذا كان حال التمكن في الجلوس لا يبطلها

أمره بقطع الصلاة لغلبة النوم عليه فدل على أنه إذا كان النعاس أقل من ذلك عني عنه وقوله فيسب نفسه بالنصب جوابا للعل والرفع عطفًا على يستغفر وجعل ابن أبي جرة علة النهي خشية أن يوافق ساعة اجابة والترجي في لعل عائد على المصلي لا على المتكلم به أي لا يدري أمستغفر أم سب مترجيا للاستغفار وهو في الواقع بضد ذلك إلى أن قال ونظير جواز الرفع والنصب في سب جوازهما في لعله بركي أويذ كرفتنغه الذكري نصبه عاصم ورفعه الباقر (مالك) في الموطأ (ق د ت ه عن عائشة) أم المؤمنين (اذانهم) (أحدكم) قال العلقمي زاد الترمذي يوم الجمعة (وهو في المسجد فليتحول من مجلسه ذلك إلى غيره) لأنه إذا تحول حصل له من الحركة ما ينق الفتور المقضى للنوم فإن لم يحسد في الصوفى مكانا يتحول إليه فليقم ثم يجلس قلت وعبارة شيخنا واذانهم والامام يحطب تحول من مجلسه إلى مجلس صاحبه ويتحول صاحبه إلى مجلسه اه قال ابن رسلان قال الشافعي في الام واذانهم في موضعه وتحفظ من النعاس بوجهه نافيًا للنعاس لم أكره بقاءه ولا أحب له أن يتحول اه قال المنار ومثل الجمعة غيرها وخصم الطول فيها بالخطبة (د ت عن ابن عمر) بن الخطاب قال العلقمي ويجانبه علامة العصة (اذانهم) أي أردتم النوم قال العلقمي والنوم غشبية ثقيلة تهجم على القلب فتقطعه عن المعرفة بالاشياء ولهذا قيل هو آفة لان النوم أخو الموت وقيل ان النوم مزيل للقوة والعقل وأما السنة ففي الرأس والنعاس في العين وقيل السنة ريج النوم تبدو في الوجه ثم تنبعث إلى القلب فينعس الانسان فينام ونام عن حاجته اذ لم يهتم بها (فأطفؤا المصباح) قال القرطبي الامر والنهي في هذا الحديث للارشاد قال وقد يكون للنسب وجزم النووي أنه للارشاد لكونه لمصلحة دينية وتعقب بأنه قد يفضى إلى مصلحة دينية وهي حفظ النفس المحرم قتلها والمال المحرم تبذيره (فان الفارة) بالهمز وتركة الحيوان المعروف (تأخذ القتبلة) أي تجرها من السراج أي شأنها ذلك (فتحرق) بضم الفوقية (أهل البيت) أي المحل الذي فيه السراج فتعبيره بالبيت للغالب ويؤخذ منه أنه لو كان المصباح في قسديل ولا يتمكن منه الفارة لا يندب ذلك (وأغلقوا الابواب) أي ابواب سكسكم اذ انتم (وأوكؤا الاسقية) أي اربطوا أفواه قربكم (وخمر والشراب) أي غطوا الماء وغيره من كل مائع ولو بعرض عود عليه مع ذكر اسم الله تعالى (طب ل) وكذا أحمد (عن عبد الله بن مسرج) وهو حديث صحيح (اذانق الحمار) بفتح فس كسر أي اذا سمعتم صوت حمار (فتعودوا بالله من الشيطان الرجيم) أي لانه رأى شيطانا كما مر تعليقه به في خبر (طب عن صهيب) بالتصغير قال الشيخ حديث حسن (اذنودي للصلاة) أي اذا أذن المؤذن لصلاة من الصلوات الخمس (فتحت ابواب السماء) قال المناوي حقيقة أو هو عبارة عن ازالة الموانع (واستجيب الدعاء) أي فأكثر وامن الدعاء حيثئذ باخلاص وقوة يقين فانه لا يرد (الطيالسي) أبو داود (نخ والضياء) المقدسي (عن أنس بن مالك) وهو حديث حسن (اذاهمت بامر) أي عزمتم على فعل شيء مما لا يعلم وجه الصواب فيه (فاستخروا ربكم) أي اطلب منه نداء خيرا الامر بين فيه من الفعل والترك (سبع مرات) قال المناوي أي أعد الاستخارة سبع مرات فأكثر (ثم انظر الى الذي يسبق الى قلبك) من الفعل والترك (فان الخيرة فيه) بكسر الخاء وورد في البخاري عن جابر قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يعلمنا الاستخارة في الامور كما يعلمنا السورة من القرآن يقول اذا هم أحدكم بالامر فليركع ركعتين من غير الفريضة ثم يقول اللهم اني

(قوله فان الفارة الخ) يؤخذ منه أن محل ذلك فيما يتأق فيه ذلك بخلاف نحو القديل والفانوس (قوله نوق) ينوق نهبقا أو نوق ينوق نهاقا (قوله فاستخروا ربكم) وأقل الاستخارة أن تكون بالدعاء وأكلها بالصلاة والدعاء المعروف فاذا انشرح صدره أقبل أي انشراح غير نفساني بأن لم يكن موجودا قبل الاستخارة

استخبرك بملكك وأستقدرك بقدرتك وأسألك من فضلك العظيم فانك تقدر ولا أقدر وتعلم ولا أعلم وأنت علام الغيوب اللهم ان كنت تعلم أن هذا الامر خير لي في ديني ومعاشي وعاقبة أمري أو قال في عاجل أمري وآجله فاقدره لي ويسره لي ثم بارك لي فيه وان كنت تعلم أن هذا الامر شر لي في ديني ومعاشي وعاقبة أمري أو قال في عاجل أمري وآجله فاصرفه عني واصرفني عنه واقدر لي الخير حيث كان ثم رضني به قال ويسمى حاجته **(ابن السني في عمل يوم وليلة فرعن أنس)** بن مالك قال الشيخ حديث ضعيف **(إذا وجد أحدكم الماء)** بفتحين أي وجعا **(فليضع يده)** أي ندبا والاولى كونها اليمين **(حيث يجد ألمه)** أي على المحل الذي يحس بالوجع فيه **(وليقبل سبع مرات أعوذ بعزة الله وقدرته على كل شيء من شر ما أجد)** قال المناوي زاد في رواية وأحاذر **(حم طب عن كعب بن مالك)** الانصاري أحد الثلاثة الذين خلفوا قال العلقمي وبجانبه علامة الحسن **(إذا وجد أحدكم لآخيه)** أي في النسب أو الدين **(نحاف في نفسه فليذكره)** وهو با فان كتمه عنه غش وخيانة ونصح يتعدى باللام على الافصح فيقال لزيد نحتت قال تعالى ان أردت أن أنصح لكم وفي لغة يتعدى بنفسه فيقال نحتته وهو أي النصح الاخلاص والصدق في المشورة والعمل قال العلقمي قال الخطابي النصيحة هي كلمة جامعة معناها حيازة الحظ للمنصوح له **(عد عن أبي هريرة)** قال الشيخ حديث ضعيف **(إذا وجد أحدكم عقربا وهو يصلي فليقلها بنعله اليسرى)** قال المناوي ولا تبطل صلاته لانه فعل واحد ولو قلها باليمين لم يكره لكن اليسرى أولى لام المناسبة لكل مستقدر **(دق مراسيله عن رجل من الصحابة)** من بني عدى بن كعب قال الشيخ حديث صحيح **(إذا وجدت القملة)** أو نحوها كبرغوث وبق **(في المسجد)** قال المناوي حال من الفاعل أي وجدتها في شيء من ملبوسك كثوبك وأنت فيه **(فلفها في ثوبك)** أي ونحوه كطرف عمامتك أو مندياك **(حتى تخرج)** منه فاطرحها حينئذ خارجة فان طرحها فيه حرام وبه أخذ به بعض الشافعية لكن أفهم كلام غيره خلافة اما الميتة فطرحها فيه حرام اتفاقا وقال العلقمي مفهوم هذا الحديث أن نبذها في المسجد منهي عنه ففي حديث آخر اذا وجد أحدكم القملة في ثيابه فليصرها ولا يطرحها في المسجد رواه الامام أحمد قال الزركشي كره مالك قتل البراغيث والقمل في المسجد وصرح النووي في فتاويه بانه اذا قلها لا يجوز القاؤها في المسجد لأنها ميتة وقال ابن العماد واما طرح القمل في المسجد فان كان ميتا حرم لهماسته وان كان حيا ففي كتب المالكية أنه يحرم طرح القمل حيا بخلاف البراغيث والفرق أن البرغوث يعيش باكل التراب بخلاف القمل ففي طرحه تذيب له بالجوع وهو لا يجوز وعلى هذا فيحرم طرح القمل حيا في المسجد وغيره ويحرم على الرجل أن يلقى ثيابه وفيها قمل قبل قتله والاولى أن لا يقتله في المسجد **(ص عن رجل من بني خطمة)** بفتح الخاء المعجمة وسكون الطاء المهملة ورواه عنه أيضا الديلمي وغيره وهو حديث حسن **(أذا وجد)** بضم الواو وكسر السين المهملة المشددة أي جعل أو أسند أو فوض **(الامر)** قال المناوي أي الحكم المتعلق بالدين كالتلافة ومتعلقاتها **(إلى غير أهل)** من فاسق وجارود فيء نسب ونحو ذلك **(فانظر الساعة)** فان ذلك يدل على دفوها لافضائه الى اختلال الامر وضعف الاسلام وذلك من اشراطها **اه** قال العلقمي وسببه كافي البخاري عن أبي هريرة قال بينما رسول الله صلى الله عليه وسلم في مجلس يحدث القوم جاءه أعرابي فقال متى الساعة فضى رسول الله صلى الله عليه وسلم يحدث فقال بعض القوم سمع ما قال فكروه ما قاله وقال بعضهم بل لم يسمع حتى اذا قضى حديثه قال أين السائل

قوله وبعد أحدكم أي في نفسه أو غيره ويقول للغير من شر ما يجد ويحاذر (قوله على كل شيء) متعلق بقدرته (قوله فليذكره) وجوباً ان استشاره أو لم يستشره لكن كان النصح مندوباً (قوله عقرباً) أي أو ثعباناً أو حية بالاولى واذا طلب قتل ذلك في الصلاة ففي خارجها بالاولى (قوله اذا وجد) وفي رواية أسد أي اذا ولى الامر غير أهله فهو من علامات الساعة قال العلقمي والمراد من الامر جنس الامور التي تملق بالدين كالتلافة والامارة والقضاء والافتاء وغير ذلك **اه** بحرفه وقال قبل ذلك وسد بتشديد السين أي جعل **اه**

عن الساعة قال ها أنا يا رسول الله قال اذا ضيقت الامانة فانظر الساعة فقال كيف
اضاعتها قال اذا قد كره **(خ عن أبي هريرة)** اذا وضع السيف بالبناء للمفعول قال
المناري أي المقاتلة به والمراد وقع القتال بسيف أو غيره كرمح ونار ومنجنيق وخص السيف
لغلبة القتال به **(في أمي)** أي أمة الاجابة **(لم يرفع عنها إلى يوم القيامة)** اجابة لدعوته
صلى الله عليه وسلم أن يجعل بأسمهم بينهم اه وقال العلقمي أي يتسلسل فيهم وان قل
أو كان في بعض الجهات دون بهض لم ينقطع قلت وهو مشاهد حتى في عربان البوادي **(ت
عن ثوبان)** مولى المصطفى وهو حديث صحيح **(اذا وضع الطعام)** أي لتأكلوه
(فاخلعوا نعالكم) أي ازعوها من أرجلكم **(فانه)** أي التزع **(أروح)** أي أكثر
راحة **(لاقدامكم)** قال المناري فيه اشارة إلى أن الأمر ارشادي **(الدارمي)** في مسنده
(ك) كلاهما **(عن أنس)** ابن مالك وهو حديث صحيح **(اذا وضع الطعام)** أي بين
أيدي مریدی الاكل **(فليبدأ)** بالاكل الامر فيه للتدب **(أمير القوم أو صاحب الطعام
أو خير القوم)** قال المناري بنوع علم أو صلاح وكما يسن أن يكون منه الابتداء يسن
أن يكون منه الانتهاء **(ابن عساكر)** في تاريخه **(عن أبي ادريس الخولاني مرسل)**
أرسل عن عدة من الصحابة قال الشيخ حديث ضعيف **(اذا وضع الطعام)** بنا وضع
للمفعول أي وضع بين أيديكم للاكل **(فخذوا من حافته وذروا وسطه)** أي أتركوا الاخذ
من وسطه أو لا وعلل ذلك بقوله **(فان البركة)** أي التهو والزيادة للخير **(تنزل في وسطه)**
قال المناري سواء كان الاكل وحده أو مع غيره على ما اقتضاه اطلاقهم وتخصيصه
بالاكل مع غيره يحتاج لدليل اه وقال العلقمي قال الخطابي نسي النبي صلى الله عليه
وسلم عن الاكل من أعلى الصحفة وهو ذروة الثريد وسببه ما علاه به أن البركة تنزل في أعلاها
قال وقد يحتمل ذلك وجه آخر وهو أن يكون النهى انما وقع فيما اذا أكل مع غيره وذلك
أن وجه الطعام أفضله وأطيبه واذا قصد بالاكل كان مستأثرا به على أصحابه وفيه من ترك
الادب رسوه العشرة ما لا يخفى فيه فأما اذا أكل وحده فلا تأثر له اه قال الدميري وما قاله
فيه نظرفان الظاهر العموم في الاحياء في القسم الثاني من آداب الاكل لا يأكل من ذروة
القصة ولا من وسط الطعام بل يأكل من استدارة الرغيف الا اذا قل الخبز فليكسر الخبز
(ه عن ابن عباس) قال العلقمي وبجانبه علامة الصحة **(اذا وضعت جنبك على
الفراش)** أي للنوم **(وقرات فاتحة الكتاب رقل هو الله أحد فقد أمنت من كل شيء)** أي
من شره وأذاه **(الالموت)** قال تعالى ان أجل الله اذا جاء لا يؤخر قال المناري ولا يضررك
بإيماءات لكن الأولى تقديم ما قدمه المصطفى في اللفظ وهو الفاتحة **(البيهقي)** في مسنده
(عن أنس) بن مالك وهو حديث حسن **(اذا وضعت موتاكم في قبورهم فقولوا)** أي
ليقل منكم من يجمعه في طرده حال الحياه **(بسم الله وعلى سنة رسول الله)** أي أضمه
ليكون اسم الله وسنة رسوله زاد الوعد يلقى بها الفتانين **(حم حب طيب كذوق عن ابن
عمر)** بن الخطاب وهو حديث صحيح **(اذا وعد الرجل أخاه)** أي المسلم **(ومن نيته ان
يبنى له فلم يبن ولم يبيح للميعاد)** أي لعذر منعه عن الوفاء بالوعد **(فلا اثم عليه)** قال العلقمي
ولفظ الترمذي فلا جناح عليه والحديث جهة للجهه ورأى الوفاء بالوعد ليس بواجب سواء
كان قادرا على الوفاء أم لا أما اذا كان عند الوعد عازما على أن لا يبنى فهذا من النفاق وأما
من كان عازما على الوفاء وعن له عذر منعه من الوفاء فلا حرج عليه وينبغي أن يحترز من
صورة النفاق كما يحترز من حقيقة فان اللسان سباق أي كثيرا السبق إلى الوعد ثم ان

رواه **(وسح بسيف)** أي آلة
القتال من سيف ورمح وغيره أي
اذا وقعت المقاتلة بين المسلمين لم
ترفع إلى يوم القيامة أي تستمر
على العادة وليس المراد وقوعها
على الدوام وأول وقوع المقاتلة
بين المسلمين ما وقع لسيدنا عثمان
رضي الله تعالى عنه واستمرار
ذلك مشاهدا إلى الابد وذلك
اجابة لدعوته صلى الله عليه وسلم
أن يجعل بأسمهم بينهم **(قوله اذا
وضع الطعام)** أي قرب اليكم
لتأكلوه أو قرب وقت تقريبه
اليكم **(قوله فاخلعوا نعالكم)**
أمر ارشادي لانه اذا كان في
الامر ثواب كان أمر ادنيا واذا
كان فيه نفع للبدن كان أمرا
ارشاديا وقد يجمع الامر ان
فيكون أمر ادنيا لما فيه من
الثواب وارشاديا لما فيه من نفع
البدن **(قوله أو صاحب الطعام)**
أي فان لم يكن أمير فصاحب
الطعام فان لم يكن صاحب الطعام
فأفصل القوم بنوع علم أو صلاح
للتبرك به **(قوله ولم يبيح للميعاد)**
بأن حصل له عذره فلا اثم عليه
مضمومه أنه اذا لم يبيح لعذر
أثم وبه أخذ بعضهم وليس كذلك
فلا يحرم الا اذا قصد بوعده
أذيته بخلاف الوعد فينبذ بزول
قوله فلا اثم عليه بأنه لا اثم عليه
فان لم يكن عذره فعليه اللوم

النفوس ربما لا تسبح بالوفاء فيصير الوعد خلفا وذلك من علامات النفاق فان كان ولا يد
من الوعد فليقل بعده عسى فقد قيل انه عليه الصلاة والسلام كان اذا وعد قال عسى وكان
ابن مسعود لا يعد وعد الا يقول ان شاء الله وفيه ان من وعد شخصا ان يأتيه الى مكان
في زمان فعليه ان يأتيه اليه في ذلك الوقت والا فقد أخلف ما لم يكن عذر **(د)** في الادب
(ت) في الايمان **(ع)** عن زيد بن ارقم **(ع)** اذا وقع الذباب في شراب أحدكم **(ع)** ماء أو غيره من
المائعات **(ع)** فليغمسه **(ع)** الامر فيه للارشاد وقيل للندب **(ع)** ثم لينزعه **(ع)** بكسر الزاي قال
العلقي في رواية ثم ليطره **(ع)** فان في احدي جناحيه داء **(ع)** بالمسد والتصب والجناح
يزكروث وقيل انت باعتبار اليسد وجزم الصنعاني بأنه لا يؤث وحقيقته للطائر ويقال
لغيره على سبيل المجاز كفي قوله تعالى واخفض لهما جناح الذل من الرحمة وانما قال احدي
لان الجناح يزكروث كما تقدم فانهم قالوا في جمعه اجنحة فأجحة جمع المذكر كقذال
واقذلة والقذال مقدم الرأس وأجح جمع المؤنث كشمال وأشمل **(ع)** وفي الاخرى شفاء **(ع)**
قال العلقي قال شيخ شيوخنا ووقع في رواية أبي داود وصححه ابن حبان وأنه يتقي بجناحه
الذي فيه الداء ولم يقع في شيء من الطرق تعيين الجناح الذي فيه الشفاء من غيره لكن ذكر
بعض العلماء أنه تأمله فوجده يتقي بجناحه الايسر فعرف أن الايمن هو الذي فيه الشفاء
والمناسبة في ذلك ظاهرة وفي حديث أبي سعيد أنه يقدم السم ويؤخر الشفاء ويستفاد من
هذه الرواية تفسير الداء الواقع في حديث الباب وأن المراد به السم وذكر بعض حذائق
الاطباء أن في الذباب قوة سمية يدل عليها الورم والحكة العارضة عند لسعته وهي بمنزلة
السلاح فاذا سقط الذباب فيما يؤذيه تلقاه بسلاحه فأمر الشارع أن يقابل تلك السمية بما
أودعه الله في الجناح الاخر من الشفاء فيزول الضرر باذن الله تعالى **(ع)** خ **(ع)** عن أبي
هريرة **(ع)** اذا وقعت في ورطه **(ع)** أي بلية يمسر الخلاص منها والخطاب لعلي رضي الله عنه
لما قال له النبي صلى الله عليه وسلم ألا أعلمك كلمات اذا وقعت في ورطه قلتها قال بلى فذكره
(ع) فقل **(ع)** الامر فيه للندب **(ع)** بسم الله الرحمن الرحيم **(ع)** أي أستعين على التخلص **(ع)** ولا حول
ولا قوة الا بالله **(ع)** أي لا حول عن المعصية الا بعصمة الله ولا قوة على الطاعة الا بعصمة
الله تعالى **(ع)** العلي **(ع)** أي الذي لارتبة الا وهي دون رتبته **(ع)** العظيم **(ع)** عظمه تتقاصر عنها
الافهام **(ع)** فان الله تعالى يصرف بها **(ع)** أي عن قائلها **(ع)** ماشاء من أنواع البلاء **(ع)** وهذا ان
تلقظ بها بصدق وحضور قلب وخالص وقوة ايقان **(ع)** ابن السني في عمل يوم وليلة عن علي **(ع)**
أمير المؤمنين **(ع)** اذا وقعت في الامر العظيم **(ع)** أي الصعب المهول **(ع)** فقولوا حسبنا الله
أي كافينا **(ع)** ونعم الوكيل **(ع)** أي الموكول اليه قال المناوي فان ذلك يصرف الله به ماشاء
من البلاء كما في الخبر ولا تعارض بين هذا وما قبله لان المصطفى كان يجب على كل انسان مما
يقتضيه الحال والزمن **(ع)** ابن مردويه **(ع)** في تفسيره **(ع)** عن أبي هريرة **(ع)** وهو حديث ضعيف
(ع) اذا وقع في الرجل **(ع)** بيناه وقع للمفعول أي وقع أحد في عرضه بسب أو غيبة **(ع)** وأنت
في **(ع)** أي جماعة **(ع)** فذكر للرجل ناصرا **(ع)** أي معينا مقويا مؤيدا **(ع)** وللقوم زاجرا **(ع)** أي
مانعاهم عن الوقوع فيه **(ع)** وقم عنهم **(ع)** أي انصرف عن المحل الذي هم فيه ان أصروا ولم
يتهموا فان المقر على الغيبة كفا عليها **(ع)** ابن أبي الدنيا في **(ع)** كتاب **(ع)** ذم الغيبة عن أنس **(ع)**
ابن مالك **(ع)** اذا ولي أحدكم أخاه **(ع)** بفتح الواو وكسر اللام الخفيفة أي تولى أمر تجهيزه عند
موته **(ع)** فليحسن **(ع)** بضم الياء وفتح الحاء وتشديد السين المهملة المكسورة **(ع)** كفته **(ع)** قال
العلقي هو بفتح الفاء كذا ضبطه الجمهور وروى القاضى عياض عن بعض الرواة اسكار

(قوله وأنت في ملا) أي جماعة
والتقيده لانه آكد والافيجيب
الهي عن الغيبة وان لم يكن في
جماعة ومجمله ان لم تكن الغيبة
جائزة في المواضع المعروفة

الفاء أى فعل التكفين من الاسباغ والعموم والاول هو الصحيح وهو أن يكون الكفن حسنا
 والمراد تحسينه بياضه وتطاقته واسباغه وكثافته أى كونه صفيقا لا كونه ثميئا أى غالى
 الثمن لما روى عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال لا تغالوا فى الكفن فانه يسلبه سايا سريعا
 ويكفن فيه له لبسه حيا فيجوز تكفين المرأة فى الحرير والمزعفر والمعصر مع الكراهة
 وألحق بها الصبي والمجنون والمستحب فيه البياض والمغسول أولى من الجدي لان ما له الى
 البلى **(حم د ن عن جابر بن عبد الله ت ه عن أنى قتادة الانصارى)** اذا
 ولى أحدكم أخاه فليصن كفنه فانهم **(أى الموقى وان لم يتقدم لهم ذكر لالة الحمال
 ببعثون فى أكفانهم)** أى التى يكفنون عند موتهم فيها ولا يعارضه حشرهم عراة لانهم
 يخرجون من قبورهم بشياهم ثم يجردون قال العلقمى وبعضهم حل الحديث يعنى كون
 الميت يبعث فى ثيابه على العمل الصالح كقوله تعالى ولباس التقوى ذلك خير **(ويتزاورون
 فى أكفانهم)** أى يزور بعضهم بعضا فان قيل هذا يعارضه قول أبى بكر الصديق رضى
 الله عنه فى الكفن انما هو للمهنة يعنى الصديد **(أحيب بأن الكفن اعما يكون كذلك فى
 رؤيتنا ويكون فى علم الله كما شاء الله كما قال الله تعالى فى الشهداء أحياء عند ربهم يرزقون ونحس
 نراهم يتشخطون فى دماهم وانما يكونون كذلك فى رؤيتنا ويكونون فى الغيب كما أخبر الله
 عنهم ولو كانوا فى رؤيتنا كما أخبر الله عنهم لا ترفع الأيمان بانغيب)** **(سهمويه عك خط عن
 أنس بن مالك الحارث بن أبى أسامة عن جابر بن عبد الله وضعفه مخرجه
 الطيب)** **(اذبحوا لله)** أى اذبحوا الحيوان الذى يحل آكله واجهوا الذبح لله **(فى
 أى شهر كان)** رجباً أو غيره **(وبروانه)** أى تعبدوا لله تعالى **(وأطعموا)** الضعفاء
 وغيرهم كان الرجل اذا بلغت ابنة مائة تحرمها بكر فى رجب لصنمه يسمونه الفرع فنهى
 الشرع عنه وأمر بالذبح لله قال العلقمى وسببه ما فى أبى داود وابن ماجه عن أبى المليح عن
 نبيشة قال نادى رجل رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله انا كانه تر يفتخ
 النون وكسر المشاة الفوقية عتيرة فى الجاهلية فى رجب فاتأمر نافع كره وقال يا رسول الله
 انا كنا نفرع نضم النون وتشديد الراء فرعاً فى الجاهلية فماتنا نافع فى كل ساعة فرع تغذوه
 ماشيتك أى تغذوه بلبنها حتى يكون ابن مخاض أو بنت لبون حتى اذا استعمل أى قوى
 على الحمل وأطاقه ذبحته فتصدقت بلحمه أراه قال على ابن السبيل فان ذلك خير والعتيرة
 بضع العين المهملة وكسر المشاة الفوقية بوزن عظمة قال القزاز سميت عتيرة بما يفعل من
 الذبح وهو العترة فعيلة بمعنى مفعولة قال النووى قال أهل اللغة وعيرهم العتيرة ذبيحة
 كانوا يذبحونها فى رجب ويسمونها الرجبية أيضا يتقربون بها لاصنامهم والفرع بفتح الفاء
 والراء وبالعين المهملة ويقال له أيضا الفرعة بالها أول نتاج الهجمة كانوا يذبحونه لظواغيتهم
 ولا يملكونه رجاء البركة فى الام وكثرة نسلها قال الشافعى وقوله صلى الله عليه وسلم الفرع
 حق معناه ليس بباطل وهو كلام عربى خرج على جواب السائل وقوله صلى الله عليه وسلم
 لا فرع ولا عتيرة أى لا فرع واجب ولا عتيرة واجبة قال والحديث الا خير يدل على هذا
 المعنى فانه أباح الذبح واختاره أن يعطيه أرملة أو يحمل عليها فى سبيل الله قال وقوله صلى
 الله عليه وسلم اذبحوا لله فى أى شهر كان أى اذبحوا ان شئتم واجعلوا الذبح لله فى أى شهر
 كان لا أنها فى رجب دون غيره من الشهور والصحيح عند أصحابنا وهو نص الشافعى استحباب
 الفرع والعتيرة وأجابوا عن حديث لا فرع ولا عتيرة بثلاثة أجوبة أحدها جواب الشافعى
 المتقدم أن المراد نى الوجوب والثانى أن المراد نى ما كانوا يذبحونه لاصنامهم والثالث

أهم ليسا كالأضحية في الاستحباب أو في ثواب اراقه الدم فاما تفرقة اللحم على المساكين
فبرصدقة وقد نص الشافعي في سنن حرمله أنها ان تيسرت كل شهر كان حسنا هذا تلخيص
حكيمها ومذهبنا (دون هـ ك عن نيشة) يضم النون وفتح الشين المججمة مصغرا ويقال
له نيشة الخير صححه الحاكم وضعفه الذهبي (اذكروا لله) أي باللسان ذكروا بالقلب فكروا
(فانه) أي الذكروا لله (عون لك) أي مساعدك (على ما اطلب) أي على تحصيل
ما يساح لك طلبه لانه تعالى يجب أن يذكر فاذا ذكر أعطى (ابن عساكر) في تاريخه (عن
عطاء بن أبي مسلم مرسل) هو الخراساني (اذكروا لله ذكر) أي أشير اجسادا حتى
يقول المنافقون انكم تراؤن) أي حتى يرميكم أهل النفاق بالرياء لما يرون من محافظتكم
عليه فليس خوف الري بالرياء عذرا في ترك الذكر (طب عن ابن عباس) وضعفه الهيثمي
(اذكروا لله ذكر اخاملا) بخاء معجمة أي منخفضا (قيل) أي قال بعض الصحب (وما
الذكرا الحامل) يارسول الله (قال الذكرا الحلي) فهو أفضل من الذكرا جهره لسلامته من
نحو رياء وهذا عند جمع من الصوفية في غير ابتداء السالك أمان في الابتداء فاذا ذكر الجهرى
أنفع وقدم أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يأمر كل انسان بما هو الاصلح الا نفع له (ابن
المبارك) عبد الله (في) كتاب (الزهد عن زهرة بن حبيب مرسل) هو الزبيدي
الحصبي ويؤخذ من كلام المناوي أنه حديث حسن لغيره (اذكروا) أي أيها
المؤمنون (محاسن موتاكم وكفوا عن مساوئهم) جمع مسوى بفتح الميم والواو أي
لا تذكروهم الا بخير قال العلقمي قال شيخ شيوخنا والاصح ما قيل في ذلك ان أموات
الكفار والفساق يجوز ذكركم مساوئهم والتحذير منهم والتنفير عنهم وقد أجمع العلماء على
جواز جرح المجرورين من الرواة أحياء وأمواتا اه قلت وقوله والفساق هو محمول على
من ارتكب بدعة يفسق بها ويموت عليها وأما الفاسق بغير ذلك فان علمنا أنه مات وهو مصر
على فسقه والمصلحة في ذكره جازذ كرساويه والافلا (دت ك هق عن) عبد الله
(بن عمر) بن الخطاب (أذن لي) يضم الهمزة وكسر الذا المجمة (أن أحدث)
مفعوله محذوف قال العلقمي أي أمتي فيه أن جميع علم الغيب مختص بالله تعالى فلا يحيط به
ملك مقرب ولا نبي مرسل الا أن يطلع الله تعالى على ما أراد منه وليس لمن اطاع أن يحدث
الا باذن فلو لا أن الله تعالى أذن للنبي صلى الله عليه وسلم ما حدث وهذا مأخوذ من قوله أذن
لي أن أحدث مفهومه انه لو لا الاذن ما حدث (عن ملك) أي عن شأنه أو عن عظم خلقه
(من ملائكة الله تعالى من جملة العرش ما بين شحمة أذنه الى عاتقه) العاتق مجمع العضد
(مسيرة سبعمئة سنة) أي بالفرس الجواد كما في خبر آخر فاطن بطوله وعظم جثته
والمراد بالسبعمئة التسكيرا لا التعديد (د) في السنة (والاضياء) في المختارة (عن
جابر) بن عبد الله وهو حديث صحيح (اذيبوا طعامكم) أي أسياوه قال العلقمي قال
في المصباح ذاب الشيء ذوبنا اذا سال فهو ذائب وهو خلاف الجامد ويتعدى بالهمزة
والتضعيف فيقال أذبت وذوبته (بذكروا لله والصلاة) أي بالمواظبة عليها يعني اذكروا
الله وصلىوا عقب الاكل فان للذكروا الصلاة عقبه حرارة في الباطن فاذا اشتعلت قوة
الحرارة الغريزية أعانتها على استحالة الطعام وتحذاره عن أعالي المعدة وكل شيء ثقيل على
المعدة فهو على القلب أثقل (ولا تناموا عليه) أي قبل انضمامه عن أعالي المعدة
(فتفسدوا بكم) أي تغلظت وتشد وتعلوها الظلمة والرين ويقدر سوسة القلب يكون
البدن من الرب قال العلقمي ومقتضى القاعدة العربية أن يكون منصوبا بالفتحة على

(قوله اذكروا لله) أي بأي ذكر
كان وأفضله لا اله الا الله وجاء في
حديث طاب الاسرار بالذكروا
وفي آخر طلب الاعلان به وجمع
بيهما بأنه اذا حصل بالاعلان
تشويش على نائم أو وصل أو خاف
رياء طلب الاسرار والاطلب
الاعلان لانه أنشط على العبادة
بخلاف الدعاء فان المطلوب فيه
السر مطلقا فانه أنجح للمطلوب
(قوله حتى يقول المنافقون الخ)
أي ولا بأس عليكم بذلك حيث
كانت قلوبكم خالصة (قوله أذن
لي الخ) فينبغي للانسان أن لا
يحدث بما أسره الله تعالى الا باذن
(قوله عاتقه) هو الكاهل أي
مجمع العصد فان قيل ان الملائكة
أجسام نورانية لا كاهل لها ولا
شحمة أذن أجيب بأن ذلك تقديري
أي لو قدر أن له شحمة أذن وعاتقا
كان ما بين ذلك ما ذكر (قوله
اذيبوا طعامكم) أي اضمهوه بذكروا
الله وأقل ذلك مائة تسليحة أو
بالصلاة وأقل ذلك أربع ركعات

(قوله أرف الخ) أي أشدهم رحمة لان الرأفة هي شدة الرحمة وقوله بأمتي أي أمة الاجابة المنقادين لله تعالى والافهوكان شديد الصلابة على أعداء الله تعالى (قوله وأشدهم في دين الله) أي أصلهم بسبب نصر دين الله أي لاجل نصره وقد أعر الله به الإسلام بعد اسلام حوزة بثلاثة أيام (قوله حياء) يؤخذ منه انه قوى الايمان لحديث الحياء من الايمان ويؤخذ منه ايضا انه كثير الخير لحديث الحياء لا يأتي الا بصبر وقد كان (١٨٠) رضى الله تعالى عنه يستغنى حتى من حللته وقد جوزى باستحياء الملائكة منه

والرسول صلى الله عليه وسلم منه (قوله وأقضاهم) أي أحسنهم قضاء أو أعلمهم بالقضاء (قوله وأفرضهم) المراد بالفرائض قسمة الموارد لا بخصوص الارث بالفرض (قوله واقروهم) أي أكثرهم قراءة أو أعلمهم بأسرار القرآن أو أكثرهم للقرآن (قوله أميناً) أي ثقة محفوظ لا يعرف عليه خيانة قال الشارح وفيه نكارة مع صحة اسناده أي نكارة من طريقة أخرى (قوله أراكم) أي أعلمكم أي أنا - نصف بعلم ذلك وهذا من الاخبار بالغيب وهو اشارة الى نوبتهم بحالفة سنته وموافق الكفار وقوله بعدى أما في زمنه صلى الله عليه وسلم فانوار النبوة مانعة من وقوع ذلك لان وقوع ذلك انما هو بسبب استيلاء الظلمة على القلوب (قوله أرى الريالخ) شبه شتم الاعراض بالريا بجامع أن كلا يدنس دنسا معنويا وجعل الشتم أكثر اغماو يقتضى هذا تشبيه العرض بالمال بجامع طلب صوت كل وصون العرض مقدم على صوت المال ولذا يطب صوته ولو بدفع المال (قوله والراوية) أي الناقل للهجاء كأن يقول فلان نظم فيه كذا فيأثم وان قال قصدي الاخبار بالواقع لانه يترتب على نقله الاشاعة

لوانه جواب النهى لكن رأيت في خط شيخنا في عدة مواضع بالف بعد الواو وذلك يدل على أنها صير الجمع فتخرج على لغة أكلوني البراغيث (طس عد وابن السني) في اليوم والليل (وأبونعيم) كلاهما (في) كتاب (أطب) النبوي (هب) كلهم (عن عائشة في أرف) قال المصاوي في روايه أرحم (أمتي بأمتي) أي أكثرهم رأفة أي شدة رحمة (أبو بكر) الصديق لان شأنه رعايه تدبير الحق تعالى في صنعه (وأشدهم في دين الله عمر) بن الخطاب أي أقواهم صرامة بالصاد المهمله بمعنى العزيمة وقطع الامر وأعظمهم شهامة لغلبة سلطان الجلال على قلبه (وأصدقهم حياء عثمان) بن عفان واشده حياءه كانت الملائكة تستغنى منه (وأقضاهم على) بن أبي طالب أي هو أعر فهم بالقضاء في أحكام الشرع (وأفرضهم زيد بن ثابت) الانصاري أي أكثرهم علما بفسحة الموارد قال المناوي أي انه سيصير كذلك بعد انقراض أكبر العصب والافعل وأبو بكر وعمر أفرض منه (واقروهم) أي أعلمهم بقراءة القرآن (أبي) بضم الهمزة وفتح الباء الموحدة وشدة المثناة التحتية ابن كعب بالنسبة لجماعة مخصوصين أو وقت مخصوص (وأعلمهم بالحلال والحرام) أي معرفة ما يحل وما يحرم من الاحكام (معاذ بن جبل) الانصاري يعني سيصير أعلمهم بعد انقراض أكبر العصابة (ألا) بفتح الهمزة والتخفيف حرف تنبيه (وان لكل أمة أميناً) أي يأتمنونه ويشقون به (وأمين هذه الامة) أي المجدي (أبو عبيدة) هو عامر (بن الجراح) أي هو أشدهم بحفاظة على الامانة وهذه الصفة وان كانت مشتركة بينه وبين غيره لكن السياق يشعر بأن له من يدافعها (ع عن) عبد الله (بن عمر) بن الخطاب وهو حديث صحيح (أراكم) بفتح الهمزة أي أظنكم ظنما وكذا (ستشرفور) بضم المثناة الفوقية وفتح الشين المحجمة وشدة الراء المكسورة (مساجدكم بعدى) أي تخذون لها شرافات بعد وفاتي (كاشرفت اليهود كائسها) جمع كيسة وهي متعبد لهم (وكاشرفت الصاري بيعها) جمع بيعة بالكسر متعبد لهم أي فأنها كم عن اتباعهم وأخذ به الشافية فـ كـ رها نقش المسجد وترويقه واتخاذ شرافات له (ع عن ابن عباس) وهو حديث حسن (أربي الربا) أي أزيده اغما (شتم الاعراض) أي ستم اجع عرض بالكسر وهو محل المدح والذم من الانسان (وأشدا شتم الهجاء) أي الوقعة في أعراض الناس بالشعر والريز (والراوية) أي الذي يروي الهجاء عن الشاعر (أحد الشاقمين) بفتح الميم بلفظ التنسية أو بكسرهما بلفظ الجمع أي حكمه حكمه أو حكمهم في الاثم وبيه أن الهجاء حرام أي اذا كان لمعصوم ولو ذميا وان صدق ولو كان بتعريض (عب هب عن عمرو) بن عثمان مر سلا (أربي الربا ته ضيل المرء على أخيه) أي في الدين وان لم يكن من السب (بالشتم) أي السب والذم قال المناوي أدخل العرض في جنس المال مبالغة وجعل الربا نوعين متعارفين متعارف

فالشتم كاللهجاء حرام من الكبائر (قوله أحد الشاقمين) أي الذي ابتدأ بالشتم والناقل هو الثاني ويصح و هو بصيغة الجمع بمعنى أنه فرد من أفراد الناس الشاقمين للخلق (قوله تفضيل المرء) أي زيادته كأن يسببك انسان بشرب الخمر كذا فتسبه بالقتل أو بشرب الخمر فيصير وان كان مثل ما قال لك لانه كذب فلا يقابل بعشله بل يرفع أمره الى الطما كم فلو ظلمك انسان فقلت له يا ظالم لم يحرم لاه مثل ما فعل فليس كذبا فهو مجازاة بما فعل

(قوله أربع) أي هذه الأمور
 الاربعة أربع فأربع خبر لا مبتدأ
 لانه نكرة (قوله وعفة مطعم) بأن
 لا يأكل من الحرام ولا مما أكثره
 حرام ولا يكثر الاكل لانه يورث
 فتورا في البدن فيستكسل عن
 العبادة ولا يدخر قوتاً وفيه اشارة
 الى الحث على التعلق بتلك الصفات
 ان لم تكن فيه (قوله في أمي) أي
 في غالب أمي وأكثرهم فقوله
 لا يتركون أي بعضهم
 لا يتركهن (قوله في الاحساب)
 بأن يقول أنا ابن فلان العالم
 أو الشجاع فيصرم ذلك حيث قصد به
 الفخر على الغير والتكبر عليه
 (قوله والظعن في الانساب) كأن
 يقول لغيره لست ابن فلان فهو
 كبيرة ويقع كثيراً يقال يس
 فلان شريفاً سوء عمله فهو كبيرة
 (قوله والنياحة) لا تهانل على
 عدم الرضا بقضائه تعالى فيصرم
 ذلك وان لم يرفع صوته بالنياحة
 بأن وجد في نفسه ما يدل على
 عدم الرضا بالقضاء (قوله
 والمكاتب) أي اذا قصد أداء
 التجموع والحاج أي حجاج مبروراً
 بخلاف العاصي فلا يعان (قوله
 حتى يرجع) هذا يقتضى أنه اذا
 رجع تردد عوته وليس مراداً
 بل اذا رجع قد انفصل مرة
 الاجابة على وجود سبب آخر وكذا
 يقال فيما بعده (قول بصدر)
 أي يرجع وغايرتفنا وقراراً من
 التكرار اللفظي (قوله حتى يبرأ)
 يقال برئ يبرأ كسلم يسلم وزنا
 ومعنى وبرأ يبرأ كقطع بقطع
 والمراد المريض الذي لم يعرضه
 أي لم يتسبب فيه

وهو أي غير المتعارف استطالة الرجل بلسانه في عرض أخيه بأكثر مما يستحقه ثم فضل
 أحد هما على الآخر وناهيك به بلاغة (ابن أبي الدنيا) أبو بكر (في) كتاب (الصمت
 عن أبي شريح) بفتح النون وكسر الجيم ومثناة تحتية بعدها حاء مهمله (مرسلاً) وله
 شواهد عديدة مرفوعة (أربع اذا كن فيك فلا عليك ما فاتك من الدنيا) أي ولا يشق
 عليك ما فاتك منها (صدق الحديث) أي ضبط اللسان عن الكذب (وحفظ الامانة) بيان
 تحفظ جوارحك وما أئتمت عليه (وحسن الخلق) بالضم بأن تكون حسن العشرة مع
 الخلق (وعفة مطعم) بفتح الميم والعين بأن لا تطعم حراماً ولا ما فيه شبهة ولا تريد على
 الكفاية ولو من الحلال ولا تكثر الاكل قال المناوي ولفظ رواية البيهقي وحسن خليقة وعفة
 طعمة (حم طيب كذب عن) عبد الله (بن عمر) بن الخطاب (طوب عن) عبد الله
 (بن عمرو) بن العاص (عد وابن عساكر) في التاريخ (عن ابن عباس) وهو حديث
 حسن (أربع في أمي) أي خصال أربع كائنه في أمي (من أمر الجاهلية) أي من
 أفعال أهلها (لا يتركون) أي خصال أربع كائنه في أمي ومن أمر
 الجاهلية ولا يتركون يحتمل وجوهاً من الاعراب أحسنها أن يكون في أمي خبراً لأربع
 أي خصال أربع كائنه في أمي ومن أمر الجاهلية ولا يتركون حالاً من الضمير المتحول
 الى الجار والمجرور (الفخر في الاحساب) أي الشرف بالآباء والتعظيم بمنابهم
 (والظعن في الانساب) أي الوقوع فيها بنحو قدح أو ذم (والاستسقاء بالنجوم) أي
 اعتقاد أن نزول المطر بنجم كذا (والنياحة) أي رفع الصوت بنذب الميت وتعدد
 شمائله (م عن أبي مالك الأشعري) أربع حق على الله عونهم (أي اعانتهم بالنصر
 والتأييد) (الغازي) أي من خرج بقصد قتال الكفار لله (والمتزوج) أي بقصد عفة
 فرجه عن الزنا وتكثير نسله (والمكاتب والحاج) أي من خرج حاجاً مبروراً قال
 العلقمي وقد نظم ذلك شيئاً فقال

حق على الله عون جمع • وهولهم في غد يجازي

مكاتب ناكح عفاً • ومن أتى بيته وغازي

وخامس وسيأتي حديثه في ثلاث من فعلهن ثقة بالله الخ ونظمه الشيخ شمس الدين الفارسي

وحاء من للموات أحياء • وهولهم خامس يوازي

ولفظه من أحياء أريضا مينة ثقة بالله واحتمابا كان حقا على الله أن يعينه وأن يبارك له

(حم عن أبي هريرة) وهو حديث حسن (أربع دعوات لا ترد) بالباء للمفعول

(دعوة الحاج حتى يرجع) أي الى وطنه (ودعوة الغازي) أي من خرج لقتال الكفار

لا علاه كلمة الله تعالى (حتى يصدر) بفتح المشناة التحتية وسكون الصاد المهمله أي يرجع

الى أهله (ودعوة المريض حتى يبرأ) أي من مرضه (ودعوة الاخ لاخيه) أي في الدين

(بظهر الغيب) قال المناوي أي وهو غائب لا يشعر به وان كان حاضراً فيما يظهر ولفظ

الظهر مقموم ومحله نصب على الحال من المضاق اليه (وأمرع هؤلاء الدعوات اجابة)

أي أسرعها قبولاً (دعوة الاخ لاخيه بظهر الغيب) أي لانها أبلغ في الاخلاص (مر

عن ابن عباس) وهو حديث ضعيف (أربع) أي أربع خصال أربع خصال أربع

مبتدأ آخره (من كمن فيه) الخ قال العلقمي فان قيل ظاهر حديث آية المناق ثلاث

المتقدم يقتضى الحصر فيها فكيف جاء في هذا الحديث بلفظ أربع قال شيخنا أجاب

القرطبي باحتمال أنه استجده صلى الله عليه وسلم من العلم بخصابهم ما لم يكن عنده وأقول

(قوله منافقا) أي نفاق عمل بأن يخفى الصفات الذميمة غير الكفرو يظهر الصفات الجميلة كأن يظهر أنه يصلي ويصوم والحال أنه تارك لذلك باطنا ويحتمل أن المراد نفاق الكفر ومعنى خالصا حينئذ أنه لا ميل له للإسلام أصلا ويكون قصد صلى الله عليه وسلم بذلك تنبيه أصحابه على حال المنافقين (١٨٤) الموجودين في زمنه صلى الله عليه وسلم ولم يصحح بأسماهم لعلمه بأن بعضهم

ليس بين الحديثين تعارض لأنه لا يلزم من عدم الخصلة المذمومة الدالة على كمال النفاق كعدم علامة على النفاق لاحتمال أن تكون العلامات دالات على أصل النفاق والخصلة الزائدة إذا أضيفت إلى ذلك كحل ما حلوص النفاق على أن في رواية عند مسلم من علامات المنافق ثلاث وكذا عند الطبراني وإذا حل اللفظ الأول على هذا لم يرد السؤال فيكون قد أخبر ببعض العلامات في وقت وبعدها في وقت آخر وقال القرطبي والنورى حصل من مجموع الروايتين خمس خصال لانها تواردتا على الكذب في الحديث والحياة في الامانة وزاد الاول الخلف في الوعد والثاني في المعاهدة والفجور في الخصومة (كان منافقا خالصا) قال العلقمي أي في هذه الخصال فقط لا في غيرها أو شديدا شبهه بالمنافقين ووصفه بالحلوص يؤيد قول من قال ان المراد بالنفاق العملي لا الايماني أو النفاق العرفي لا الشرعي لان الحلوص يدين المعنيين لا يستلزم الكفر الملقى في الدرك الاسفل من النار (ومن كانت فيه خصلة منهن كانت فيه خصلة من النفاق حتى يدعها) أي إلى أن يتركها (إذا حدث كذب) قال العلقمي أي في كل شيء أخبر عنه بخلاف ما هو عليه قاصدا للكذب (وإذا وعد أخلف) أي وإذا وعد بالخير في المستقبل لم يف بذلك (وإذا عاهد غدر) أي نقض العهد وترك الوفاء فيما عاهد عليه (وإذا خاصم فجر) أي مال في الخصومة عن الحق واقحم الباطل قال المناوي ومقصود الحديث الزجر عن هذه الخصال على آكد وجه وأبلغه لانه بين أن هذه الامور طلائع النفاق وأعلامه (حم ق ٣ عن ابن عمرو) بن العاص ورواه عنه أيضا أبو داود (أربع من كن فيه حرمه الله تعالى على النار) قال المناوي أي نار الخلود ولا يخفى ما فيه لان كل مسلم كذلك وان لم يكن فيه هذه الخصال وتقدم في حديث أنه قال أي مع السابقين ان تجنب الكبائر أو تاب أو عفى عنه (وعصمه من الشيطان) أي منعه ووقاه بلطفه من كيده (من ملك نفسه حين يرغب) أي حين يريد (وحين يرهب) أي حين يخاف (وحين يشتهي وحين يغضب) وقوله من ملك نفسه الخ يجوز كونه مبتدأ محذوف أي فقد اجتمعت فيه الخصال الأربع ويجوز كونه خبرا عن مبتدأ محذوف بعد حذف مضاف أي هي خصال من ملك نفسه الخ (وأربع من كن فيه نشر الله تعالى عليه رحمته) أي في الدنيا فيجي قلبه (وأدخله الجنة) أي في نعيم وأدخله الجنة (من آوى مسكينا) أي أسكنه عنده وكفاه المؤنة أو تسبب له في ذلك (ورحم الضعيف) أي رفق له وعطف عليه وأحسن اليه (ورفق بالمملوك) قال المناوي له أو لغيره بأن لا يحمل له على الدوام ما لا يطيقه على الدوام (وأنفق على الوالدين) أي أصليه وان عليا (الحكيم) الترمذي (عن أبي هريرة) واسباده ضعيف (أربع من أعطيت) بالبنا للمجهول أي أعطاه الله اياهن (فقد أعطى خيرى الدنيا والآخرة لسان ذاكر) لله (وقلب شاكر) له سبحانه وتعالى (وبدن على البلاء) أي الامتحان والاختبار (صابر) وزوجه لا تبغيه خوفا) بفتح الخاء المعجمة وسكون الواو أي لا تطلب له خيانة (في نفسها)

سيثوب لتأليفهم أو لستر عليهم كما هو عادته صلى الله عليه وسلم كقوله ما بال أقوام يشترطون الخ ولم يقل ما بال فلان وفلان أو قصد صلى الله عليه وسلم تنبيه الامة مطلقا بمعنى ان من وجد فيه تلك الخصال كانت دليلا وعلامة على أنه مبعوض له تعالى (قوله كذب) هذه أقبح مما بعدها (قوله عاهد) يطلق العهد على المابعة على نصرة الاسلام رقع الكفار وعلى الخلف على أي شيء كان (قوله حرمه الله تعالى على النار) أي منعه من دخوله فيها أو من الخلود فيها أو من المكث فيها (قوله من ملك نفسه) بأن يجاهد نفسه بالرياضات حتى يقوى قلبه أي اللطيفة على النفس حتى لا تميل إلى باطل بخلاف من أظلم قلبه بسبب الذنوب فان نفسه تغلبه في الميل إلى المعاصي (قوله يرغب) أي في الشيء لانه فليس مرادا هنا وان كان يقال يرغب في الشيء وعن الشيء (قوله يرهب) أي يخاف من الحزن اذا رهب الخوف مع الحزن بأن ينظر في الذي خاف منه فان كان تركه يقربه اليه تعالى تركه وان شق عليه اتركه وان كان فعلة يقرب اليه تعالى فعلة وان شق عليه الفعل (قوله وحين يشتهي) من عطف المازوم اذ يلزم من اشتهاه شيء الرغبة فيه (قوله رحمته) أي فضله واحسانه

(قوله مسكينا) المراد ما يشمل الفقير لانها اذا افتقر اجتماعا على انه ان أراد خصوص المسكين دخل الفقير بان بالاولى لانه أسوأ منه (قوله الضعيف) أي حسا كالريض أو معنى كالذي غلبه الحياء من السؤال (قوله لسان ذاكر) وان لم يكن عن حضور قلب لكنسه أكل وأكل منه أن يغيب عن الذكر بالمدكور (قوله شاكر) أي قلب معتقد لعظمته تعالى وتوجه له تعالى ومتمكروا مصنوعاته فهو شكر لغوى واصطلاحى لانه حرقه فيما خلق لاجله وأثنى به عليه تعالى

(قوله الحياء) في رواية الحناء أي الخضاب بها لکنها انما سن خضب الشعر بها (١٨٣) في شريعة نبينا فقوله من سنن المرسلين

أي من طريقة قالهم بالنسبة لرواية الحناء والختان قال روايات ثلاثة وكل صحيح بفرض ثبوته (قوله صالحه) أي لديها وصالحه له من حيث جالها والرفق به (قوله رزقه) أي ما يتعيش به في بلده أي محل اقامته بلد أو قرية أو غير ذلك حتى لا يحتاج الى مشقة الاسفار وأعلى من ذلك أن يأتيه رزقه من حيث لا يحتسب وان جرى على يد بعض العباد لکنه لم يتوقع ذلك (قوله جود العين) هو قلة الدمع وانما كان مذمومًا لانه يدل على قسوة القلب وعدم الخشية منه تعالى فعطف قسوة القلب عليه مغاير من عطف السبب على المسبب لا تفسير خلافاً للشارح (قوله وطول الامل) أصله من الرحمة اذ لولاها لما أرضعت والدة ولدها ولا غرس شخص ولا سافر شخص لتجارة وغير ذلك وانما ذم طول الامل لانه يقضي الحرص على الدنيا وعدم التنبه لما ينفعه في الآخرة (قوله من نظر) أي الى شئ تشبهه وأنتي من ذكر ولو من الدواب (قوله وعالم من علم) لم يقل وشخص من علم لان المبتدئ لم يذق لذته بل ربما يفرض منه فلا يوصف بأنه لا يشبع منه وهذا الحديث موضوع على الراجح (قوله قبل الظهر) أي قبل صلاته وبعد الزوال خلافاً لمن قال هنا قبل الزوال وأقل سنة الزوال ركعتان قوله ليس فيهن تسليم أي ولا تشهد أول أي الافضل ذلك

بان لا يمكن غيره من الزنا بها (ولاماله) بان تتصرف فيه بما لا يرضيه (طب هب عن ابن عباس) قال العلقمي بجانبه علامة الحسن (أربع من سنن المرسلين) أي من طريقته والمراد الرسل من البشر (الحياء) قال المناوي بمثناة تحتية بخط المؤلف والصواب كما قاله جماعة الختان بجاء معجمة ومثناة فوقية وفون اه وقال العلقمي الحياء بالمداغة تغير وانكسار يعتري الانسان من خوف ما يعاب به وفي الشرع خلق يبعث على اجتناب القبيح ويمنع من التصدي في حق ذي الحق والشخص الحي يحيا فضيحة الدنيا والآخرة فيأعرو ينزح (والتعطر) أي استعمال العطر وهو الطيب (والنكاح) أي التزوج (والسواك) أي استعماله ويحصل بكل خشن وأوله الاراء قال المناوي والمراد أن الاربع من سنن غالب الرسل والافنوح لم يحتن وعيسى لم يتزوج (حم ت هب عن أبي أيوب الانصاري) قال العلقمي بجانبه علامة الحسن (أربع من سعادة المرء) قال المناوي أي من بركته وجمته وعزه (أن تكون زوجته صالحه) أي دينة جميلة (وأولاده أراا) أي يبرونه ويتقون الله (وخطاؤه) أي أخطابه وأهل حرقته الذين يحاطونه (صالحين) أي قائمين بحقوق الله تعالى وحقوق خلقه (وأن يكون رزقه) أي ما يرتزق منه من نحو حرفة أو صناعة (في بلده) أي في وطنه وهذه حالة فاضلة وأعلى منها أن يأتيه رزقه من حيث لا يحتسب (ابن عساكر) في تاريخه (فر) كلاهما (عن علي) أمير المؤمنين (ابن أبي الدنيا) أبو بكر (في كتاب الاخوان عن عبد الله بن الحكم) بن أبي زياد الكوفي (عن أبيه) الحكم (عن جده) أبي زياد المذكور وعن المؤلف لضعفه (أربع من الشقاء) وهو ضد السعادة (جود العين) أي قلة دمعها وهو كناية عن قسوة القلب فالعطف في قوله (وقسوة القلب) عطف نفسه وقسوته غلظته وشدة وصلابته (والحرص) أي الرغبة في الدنيا والانهالك عليها بخلاف تحصيل ما يحصل به الكفاف فليس بمذموم (وطول الامل) بفتحتين أي رجاء ما تحبه النفس من طول عمر وزيادة غنى وأناط الحكم بطوله ليخرج أصله فانه لا بد منه في بقاء هذا العالم (عد حل) وكذا البزار (عن أنس) بن مالك وهو حديث ضعيف (أربع لا يشبعن من أربع عين من ظر) أي الى ما يستحسن النظر اليه (وأرض من مطر) فكل مطر وقع عليها تشربه (وأنتي من ذكر) لانها فضلت على الرجل في قوة شبقة أي شدة غلظتها وشهوتها بسبعين ضعفاً لکن الله تعالى ألقى عليها الحياء (وعالم من علم) فانه اذا ذاق أسراره وخاض بحاره صار عنده أعظم اللذات ومتمثلة الاقوات قال المناوي وعسبر بمالم دون انسان أو رجل لان العلم صعب على المبتدئ (حل عن أبي هريرة عد خط عن عائشة) قال مخرجه ابن عدى منكر (أربع قبل الظهر) أي أربع ركعات يصلينهن الانسان قبل صلاة الظهر أو قبل دخول وقته وهو عند الزوال قال العلقمي هذه يسمونها سنة الزوال وهي غير الاربع التي هي سنة الظهر قال شيخنا قال الحافظ العراقي ومن نص على استحبابها الغزالي في الاحياء في كتاب الاوراد (ليس فيهن تسليم) أي ليس بين كل ركعتين منها فصل بسلام (تفتح) بالبناء للمفعول (لهن أبواب السماء) كناية عن حسن القبول ومعرفة الوصول (د ت في) كتاب (الشماثل) النبويه (ه وابن خزيمة) في صحيحه (عن أبي أيوب) الانصاري قال الشيخ حديث صحيح (أربع قبل الظهر كعدلهن) أي

تعبداً من الشارع وان كان مقتضى شرح هر الاطلاق أي بسلام أو بسلامين بل مقتضى كلام الفقهاء أن الافضل أن تكون بسلامين لانه أكثر عملاً (قوله أربع قبل الظهر) أي اثنتان مؤكداً واثنتان مستحبتان

(قوله كعدلهن) بفتح العين أى مثلهن اذ العدل المثل (قوله وأربع بعد العشاء) فيه أن رتبة العشاء اثنتان فان أراد الوتر يصح لان الوتر أكثر من ذلك وان أراد أربع (١٨٤) بعد العشاء وبعد نوم تكون تهيأته يصح لان رتبة الظهر أفضل من

التهجد وتشبيهاه يقتضى أنها دونها فظاهر هذا الحديث مشكل على الفروع لكنه ضعيف فلا يرد نقضا على الفروع (قوله لا يصيبن الا بجب) أى مع جب فهو بفتح العين والجيم ووجه الجب أن قلة الشيء الاقنى يقتضى كثرة اللجاج فكيف يجامع الصمت (قوله أول العبادة) أى أصلها لا الاول المقابل للاخر (قوله من خيانة) كأن أنفق من الامانة التى تحت يده (قوله أو غلول) أى خيانة فى خصوص العنية بدليل ذكر الخيانة المطلقة قبله ولو أنفق ذلك فى عبور زيارة ولّى لا يثاب وانما خص الحج الخ لكونه الاعلى فى الجمل على تحصيل المال (قوله من كنز) أصل الكنز المال المدفون المتراكم بعضه على بعض ففيه اشارة الى أن قوله أم الكتاب الخ ادخرت له صلى الله عليه وسلم أى لم تنزل على من قبله والقرآن كله كذلك وخص ما ذكره شرفه (قوله أربع) أى من الحاصل حق على الله تعالى أن يفعل لهم ذلك بطريق العدل (قوله وآكل الربا) أى متناوله بأكل أو غيره ومثله موكله وشاهده ركاتبه كما فى حديث آخر (قوله وآكل مال اليتيم) أى متناوله ومستولى عليه سواء كان وليه أم لا (قوله بغير حق) أى ما لو كان اليتيم غنيا ووليه مثلا فقير فانه يأكل منه بالمعروف

كظيهرن ووزهن (بعد العشاء وأربع بعد العشاء كعدلهن من ليلة القدر) قال المناوى فصح ان أربعا قبل الظهر بعد ان الأربيع ليلة القدر فى الفضل أى فى مطلقه ولا يلزم منه التساوى فى المقدار والتضعيف (طس عن أنس) بن مالك قال العلقمى وبجانبه علامة الحسن (أربع لا يصيبن الا بجب) بضم المشاة التحتية ورفع الصاد المهملة وسكون الباء الموحدة أى لا توجد وتجتمع فى انسان الاعلى ووجه عجيب أى قل ان تجتمع فيه (الصمت) أى السكوت عما لا يعنى أى ما لا ثواب فيه الا بقدر الحاجة (وهو أول العبادة) أى أساسها ومبناها (والتواضع) أى لبس الجانب الخلاق لله لا لمرديورى (وذكر الله) أى لزومه والدوام عليه (وقلة الشيء) أى الذى ينفق منه على نفسه وممونه فانه لا يجامع السكوت والتواضع ولزوم الذكر بل الغالب على المقل الشكوى واظهار الضعور وشغل الفكرة الصارف عن الذكر (طس هب ك عن أنس) باسناد ضعيف (أربع لا يقبل فى أربع) بالبناء للمفعول أى لا يثاب من أنفق مثمن ولا يقبل عمله فهن (نفقه من خيانة أو سرقة أو غلول) أى من غنمة (أموال يتيم) أى فلا يقبل الانفاق من واحد من هؤلاء الأربيع (فى حج ولا عمرة) بأصح أو اعتمر بحال خيانة أو سرقة أو غلول أو أخذ من مال يتيم بغير حق سواء كانت حجة الاسلام وعمرة أم تطوعا (ولاجهاد) سواء كان فرض عين أو كفاية (ولا صدقة) فرضا أو نفلا (ص عن مكحول مرسل) عن ابن عمر بن الخطاب وهو حديث حسن (أربع أرباب) أى أنزلهن الله (من كنز تحت العرش) أى عرش الرحمن (أم الكتاب) أى الفاتحة (وآية الكرمى وخواتيم النقرة) أى آمن الرسول الى آخر السورة (والكنوز) أى السورة التى ذكر فيها الكنوز قال المناوى والكنز النفايس المدخرة فهى اشارة الى أنها ادخرت للمصطفى صلى الله عليه وسلم ولم تنزل على من قبله (طس وأبو الشيخ) ابن حبان (والضياء) المقدمى (عن أبي امامة) الباهلى (أربع حق على الله تعالى أن لا يدخلهم الجنة ولا يذيقهم نعيمها مدمس الحجر) أى المداوم على شربها (وآكل الربا وآكل مال اليتيم بغير حق) قال المناوى قيد به فى مال اليتيم دون الربا لان آكل الربا لا يكون الا بغير حق بخلاف مال اليتيم (والعاق لوالديه) قال العلقمى وهو محمول على المستحل لذلك أومع الداخلين الاولين زاد المناوى أو حتى يطهرهم بالنار (ك هب عن أبي هريرة) واسناده ضعيف (أربع أفضل الكلام) قال العلقمى وهذا ما أشبهه محمول على كلام الأدمى والافالقرآن أفضل من التسبيح والتهليل المطلق أما المأثورى وقت أحوال ونحو ذلك فلا اشتغال به أفضل (لا يضرك بأين بدأت) أى لا يضرك أيها الاقنى بهن فى حيازة ثوابهن قال المناوى وفيه اشعار بان الافضل الاثبات بها على هذا الترتيب (سبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله والله أكبر) قال ابن عباس وهى الباقيات الصالحات (عن سمرة) بن جندب وهو حديث صحيح (أربع دعوتهم مستجابة) يعنى اذا دعوا أجاب الله دعاءهم (الامام العادل) أى الحاكم الذى لا يجور فى حكمه (والرجل يدعو لآخيه) أى الانسان يدعو لآخيه فى الدين (بظهر الغيب) لفظ الظهر مقصم أى

(قوله أفضل الكلام) أى كلام البشر أما كلام الله تعالى فهو أفضل مطلقا وأما الاشتغال فهو بالقرآن بالغيب أفضل الا بالذكر فى وقت مخصوص فهو أفضل من الاشتغال بالقرآن فالكلام فى مقامين نفس الكلام والاشتغال أى صرف الوقت (قوله بأين بدأت) لكن الاكل ترتيبهم كفى الحديث (قوله الامام) ومثله فوابه فى ذلك

(قوله لا ينظر الخ) أى نظر رحمة والا فلا بد من النظر لكل موجود واصل النظر تقلب الحدقة وهو مستحيل عليه تعالى فنظر الرحمة كناية عن الاحسان ونظر الغضب كناية عن الانتقام (قوله ومنان) أى كثير المن في حضرة المعطى أو في غيبته أى ان قصد الاختيار عليه أمواله قصد بذلك رد ولده أو أجنبي الى طاعته لم يضر وخرج بصيغة المبالغة ما لو من عليه مرة فيحرم من الكبار لكن لا يدخل في هذا الوعيد وكذا الوشرب الخمر مرة مثلا (قوله يبغضهم) من أبغضه أى أبغده (قوله الحلاف) أى كثيرا الحلف كذبا أو صدقا ويكون حينئذ القصد الزجر عن كثرة الحلف وان كان جائزا صدقه (قوله والفقير المحتال) اذ من حق الفقير الذى زويت عنه الدنيا أن يتواضع فتكبره لكثرة خبثه (قوله الزاني) (١٨٥) أى الذى صرف همته في شهوة المحرم

اذ حق من بلغ هذا السن الزجر والاعتبار لضعف شهوته حينئذ (قوله والامام) وكذا نوابه (قوله مرابطا) بان يقصد الدفع عن المسلمين بتبئسه للقتال في ثغر العدو وان لم يقابل بالفعل وقيد بعضهم ذلك بمن كان من أهل ذلك الثغر والمعتمد ولو طارئا عليهم حيث قصد ما ذكر (قوله ما عمل) أى مدة دوام العمل به (قوله ولدا) أى أو ولد ولد وان سفل وقوله فهو القاء للتعليل (قوله أزواج) لم يقل زوجات جريا على الافصح مع عدم اللبس أى يشين على طاعتين ثوابا على نفس الطاعة وثوابا على حسن معاشرته وربث الاحكام التى تلقيت منه صلى الله عليه وسلم التى لا يطلع عليها غير أزواجه غالبا والمراد أزواجه اللاتى دخلهن صلى الله عليه وسلم وهن احدى عشرة مات منهن اثنتان في حياته خديجة بنت خويلد وزينب بنت خزيمة وماتت عن التسع أما المتعوزة وغيرها ممن عقد عليهن ولم يدخلهن ليس لها ثواب الامن جهة الطاعة لعدم وجود المعاشرة

بالغيب ولعل المراد بحيث لا يشعر وان كان حاضرا في المجلس ((ودعوة المظلوم)) أى على ظالمه ((ورجل يدعو لوالديه)) أى انسان يدعو لوالديه وان عليا أو لاحدهما بالمغفرة ونحوها قال المناوى وورد من يستجاب دعائه أيضا جماعة وذكر العدد لا ينفي الزائد ((حل عن واثلة)) بن الاسقع ((أربعة)) أى أربعة أشخاص ((لا ينظر الله تعالى اليهم يوم القيامة)) أى نظر رحمة ((عاق)) أى لوالديه أو أحدهما ((ومنان)) أى بما يعطى ((ومد من خير)) أى مداوم على شربها ((ومكذب بالقدر)) بفتح القاف والدال المهملة بان أسند أفعال العباد الى قدرتهم وأنكر كونها بتقدير الله تعالى قال المناوى وفيه ان الاربعة المذكورة من الكبار ((طب عبد عن أبي امامة)) الباهلى باسانيد ضعيفة كما بينه الهيثمى ((أربعة يبغضهم الله البياع الحلاف)) بالتشديد أى الذى يكثر الحلف على سلعته قال المناوى وهو كاذب والاولى عدم التقييد لان كثرة الحلف مذمومة وان كان الحالف صادقا ((والفقير المحتال)) أى المتكبر المحجب بنفسه ((والشيخ الزاني)) أى من طعن في السن وهو مصر على الزنا ((والامام الجائر)) أى الحاكم المسائل في حكمه عن الحق ((سب عن أبي هريرة)) قال العلقمى وبجانبه علامة الصحة ((أربعة تجرى عليهم أجورهم بعد الموت)) أى لا ينقطع ثواب أعمالهم بموتهم ((من مات مرابطا في سبيل الله)) أى انسان مات حال كونه ملازما ثغرا العدو بقصد الذب عن المسلمين ((ومن علم علما أجرى له عمله ما عمل به)) أى وانسان علم علما وعلمه غيره ثم مات فيجربى عليه ثوابه مدة دوام العمل به بعده ((ومن تصدق بصدقة فأجرها يجرى له ما وجدت)) أى وانسان تصدق بصدقة جارية كوقف فيجربى له أجره مدة بقاء العين المتصدق بها ((ورجل)) أى انسان ((ترك ولدا صالحا)) أى فرعا مسلما ذكر أو أنثى ((فهو يدعو له)) بالرحمة والمغفرة فدعاؤه أمر عقيم لولا من دعاء الاجنبى ولا تعارض بين قوله هنا أربعة وقوله في الحديث المار اذا مات ابن آدم انقطع عمله الا من ثلاث كما تقدم ((حم طب عن أبي امامة)) الباهلى قال العلقمى وبجانبه علامة الحسن ((أربعة يؤتون أجورهم مرتين)) أى يضاعف لهم ثواب عملهم ((أزواج النبي صلى الله عليه وسلم)) قال البيضاوى في تفسير قوله تعالى ومن يقنت منكن لله ورسوله وتعمل صالحا نؤتها أجرها مرتين مرة على الطاعة ومرة على طيبهن رضا النبي صلى الله عليه وسلم بالقناعة وحسن المعاشرة ((ومن أسلم من أهل الكتاب)) فله أجر بإيمانه بنبيه وأجر بإيمانه بحمد صلى الله عليه وسلم ((ورجل كانت عنده أمة فاعجبته فاعتقها ثم تزوجها)) فله أجر

(٣٤ - عزيرى اول) والمتعوزة رضى الله عنها يكفها شرف أنها أم المؤمنين وان لم تكن زوجته صلى الله عليه وسلم في الجنة لكونه صلى الله عليه وسلم فارقها ولىحق بالزوجات في ذلك الامة التى تسرى بها صلى الله عليه وسلم لوجود حسن المعاشرة (قوله من أهل الكتاب) أى ممن كان على الحق قبل الاسلام بأن كان مؤمنا بسيدنا عيسى والانجيل فيعطى أجر على الاسلام وأجر على تمسكه بالحق قبله وان لم يكن على الحق قبله فليس له الا أجر الاسلام (قوله فأعجبته) ليس قيلا لان له أجر على اعتقها وأجر على تزوجها لكنه اذا كانت تجبه كان أكمل لكونه غلب عليه فعل الخير وخالف هوى نفسه بعقها اذ قد لا ترضى بتزوجه بعد العتق

(قوله أربعة من كذا الجنة) أي ثواب أمور أربعة هي بعض ما كثر في الجنة أي ما يتعم به فيها من النفائس فشيءه بالمال المستكنوز (قوله اخفاء الصدقة) الا اذا كان عالما يقتدي به أو قصد باظهارها حيث الاغنياء على فعلهم مثله لاسيما اذا كان فقيرا فانهم حينئذ يقولون اذا كان هذا فقيرا او يتصدق فنعن أولى وكتمان المصيبة الا اذا أظهرها الصالح ليدعوه أو لطبيب ليدأويه فالمدحوم اذا عتمها على جهة الشكوى كأن (١٨٦) يقول ما فعلت ما يستحق ذلك أو غيري فعل كذا وكذا ولم ينزل به هذا المرض (قوله خصلة)

باعتقها وأمر بتزويجها قال المنادي وقوله فاعجبته للتصوير لا التقييد ولعله خرج جوابا لسائل ((وعبد مملوك)) قيد به تمييزا بينه وبين الخرفانه عبد الله أيضا ((أدى حق الله تعالى)) من صلاة وصوم ونحوهما ((وحق ساداته)) من النصح والقيام بالخدمة ولا بعد في كون عمل واحد يؤجر عليه العامل مرتين لانه في الحقيقة عملا مختلفان طاعة الله وطاعة الخلق فيؤجر على كل منهما مرة ((طب عن أبي امامة)) الباهلي واسناده حسن ((أربعة من كذا الجنة)) أي ثواب من مدخر في الجنة ((اخفاء الصدقة)) فهو أفضل من اظهارها ما لم يكن المتصدق ممن يقتدي به ((وكتمان المصيبة)) أي عدم اشاعتها واذا عتمها على جهة الشكوى ((وصلة الرحم)) أي الاحسان الى الاقارب ((وقول لا حول ولا قوة الا بالله)) أي لا تحول عن المعصية ولا قوة على الطاعة الا بقدره الله تعالى وتوفيقه ((خط عن علي)) أمير المؤمنين واسناده ضعيف ((أربعون خصلة)) بفتح الخاء مبتدأ أول ((اعلاهن)) مبتدأ ثان ((منه المنز)) خبر الثاني والخمسة خبر الاول والمنحة بكسر الميم وسكون النون وقع الخاء المهملة وفي لفظ منيحة بوزن عظيمة والمنز بفتح العين المهملة وسكون النون بعدها زاي أنثى العز والمراد بها في هذا الحديث عارية ذوات الالباب ليؤخذ لبنها ثم ترد هي الى صاحبها قال العلقمي قال ابن بطال ومعلوم أنه صلى الله عليه وسلم كان عالما بالاربعين المذكورة وانما لم يذكرها المعنى هو أنفع لنا من ذكرها وذلك خشية أن يكون التعيين لها من هذا النافي غيرها من أبواب البر اه وقد ذكر بعضهم منها جملة فقال منها رد السلام وتشميت العاطس واماطة الأذى عن الطريق واعطاء شمع النعل والستر على المسلم والذب عن عرضه وادخال السرور عليه والتفصيح في المجلس والدلالة على الخير والكلام الطيب والغرس والزرع والشفاة وعبادة المريض والمصافحة والمحبة في الله والبغض لاجله والمجالسة لله والتزاور والنصح والرحمة كافي الاحاديث العجيبة ((لا يعمل عبد)) أي انسان ((بخصلة منها رجاء ثوابها)) بالمد والنصب مفعول له ((وتصدق موعودها)) بيم أوله بجزء المؤلف أي بما وعد لفاعله من الثواب وتصديق بالنصب عطف على رجاء ثوابها ((الا أدخله الله تعالى بها)) أي بسبب قبوله لها ((الجنة)) بفضل الله ورحمته فالدخل برحمته وفضله لا بعمله ((خ د ع ابن عمرو)) بن العاص ((أربعون رجلا أمة)) أي جماعة مستقلة لا تخول من عبد صالح غالبا ((ولم يحاص أربعون رجلا في الدعاء لميتهم)) أي في صلاتهم عليه ((الا وهبه الله تعالى لهم وغفر له)) أي ذوبها كراماتهم ((الخاليل في مشجته)) أي في مجده الذي ذكر فيه مشايخه ((عن ابن مسعود)) عبد الله رمز المؤلف لضعفه ((أربعون دارا)) أي من كل جهة من الجهات الاربع ((جار)) فلأوصى لجيرانه صرف لاربعين دارا من كل جانب من الحدود الاربعه كما عليه الشافعي ((د في مر اسيله عن الزهري)) يعني ابن شهاب ((مر سلا)) بسند صحيح ((ارجعن)) بكسر الهمزة وسكون الراء وكسر الجيم وسكون المهملة قال

في رواية حسنة ولم يعين الشارع الاربعين ترغيبا في كل أعمال الخير اذ لو عينها لرعا وقف الناس عندها وتركوا غير ها ولذا اخفى ليلة القدر وساعة الاجابة وأبهم الغضب في المعصية وبه صهم عددها وزاد على الاربعين منها صلة الرحم ومصافحة المسلم وستر عورة المسلم وتشميت العاطس لكر ليس هذا محققا والذي اعياه المحققون عدم تعيين شيء من الاربعين غير منحة العنز في رواية منيحة المنز ويقاس عليه بالاربعين منحة البقر اذ هي أكثر ثوابا وأكثر النفع (قوله رجاء الخ) أي فعمل كون ذلك سببا للدخول الجنة اذا وجب الثواب وصدق بوعده تعالى به (قوله بها) أي بسبب الجنة أي معاليها والافاضل الدخول ببعض الفصل أو المراد أن هذه الخصلة سبب لرضاه تعالى ورضاه مقتضى دخول الجنة (قوله أمة) أي فلا يحتاج الى زيادة عدد على الاربعين ليستشفع بصالح من الزائد على الاربعين لوجود الصالح في الاربعين بقريضة السيات ويؤخذ منه طلب تحري أربعين يصلون على الميت (قوله وغفر له) تفسير لوجهه الله تعالى (قوله أربعون دارا جار) أي من الجهات الاربع والمراد جهة

اليمين وجهة الشمال الخ فتدل مالوكات الدار خمسة أو سدسة فاه لكل جهة من الخمس أو الست أربعون دارا العلقمي أو التعبير بالاربع جهات جرى على الغالب (قوله ارجعن الخ) قاله صلى الله عليه وسلم حين رأى نسوة جلوسا يشيعن الجنائزة فقال لهن هل تعلمننا فقلن لا فقال هل تدفننا فقلن لا فقال ارجعن ما زورن أي آثمتن والقصده بالشدية والتفسير والافتشيع النساء الجنائزة مكروه والجواب بأنه محمول على ما لو حصل منهن نحو نوح لا يناسب لان الصحابة محفوفون

والقياس موزونان لأنه من الوزر ولكنه ترك القياس لما كانه ما جورا واذ أميل وضحاها مع أشعواوى لمناسبة ما بعده الذي
 أميل فالمشاكلة من مقاصد البلغاء (قوله من في الأرض) ولو غير ما قل ولذا رأى الغزالي في النوم فقبل لما فعل الله بك فقال أوقضى
 بين يديه وقال لي بم قدمت على فصرت إذ كرا عمالي فقال لم أقبلها وإنما قبالت منسك ذات يوم رلت دابة على مداد قلبك لتشرب منه
 وأنت تكتب فتكرت الكتابة حتى أخذت حظها رجة بها امضوا بهدى الى الجنة وفي الحكم ارحم ترحم واصمت تسلم ولا تجهل تغاب
 ولا تحصر على الشر تنسدم (قوله من في السماء) أى أمره أو المراد بمن في السماء الملائكة والمراد برحمتهم طلب المغفرة ولا يجوز
 لشخص أن يدعوا لجميع المسلمين بغفر جميع ذنوبهم أو يدعوا فقير بصومائة دينار (١٨٧) وليس له جهة يتأق منها ذلك ويقول
 هذا من الرجة بالخلق لانه مخالف

العلقمى وسببه كافي ابن ماجه عن علي رضى الله عنه أنه قال نخرج رسول الله صلى الله عليه
 وسلم فاذا نسوة جالوس فقال ما يجلسكن قلن نتنظر الجنارة قال دل تغسلن قلن لا قال هل
 تحملن قلن لا قال هل تدلين فيمن يدلى قلن لا قال ارجعن فذكره (مأزورات) بفتح الميم
 وسكون الهمزة أى آثمت ان ترتب على ذلك نحو جزع أو ندب والا كرهه وقياسه موزونان
 فقلبو الواو أو الفامع سكنونها ليشاكل قوله (غير مأجورات) ولو انفردت لم تقلب وزيارة
 القبور للنساء مكروهه فان ترتب عليها نحو جزع أو ندب حرمت (ه عن علي ع عن أنس)
 قال الشيخ حديث حسن (أرحامكم أرحامكم) بالنصب بفعل محذوف أى صلوا أرحامكم
 أى أقاربكم من الذكور والانات والتكثير للتأكيد (حب عن أنس) بن مالك وهو
 حديث صحيح (أرحم من في الأرض) أى من جميع أصناف الخلائق (يرحمك) بالجرم
 جواب الامر (من في السماء) أى من أمره نافذ فيها أو من فيها قدرته وسلطانه فانك كما
 تدان تدان (طب عن جرير) بن عبدالله (طب لك عن ابن مسعود) عبدالله وهو
 حديث صحيح (أرحوا ترحوا) أى ارحوا من في الأرض يرحمك من في السماء كما تقدم
 (واغفروا) أى اغفوا واصفحوا عن ظلمكم (بغفركم) بالبناء للمجهول أى يغفر الله لكم
 (ويل) أى شدة هلكة (لا قاع القول) بفتح الهمزة جمع قع بكسر الهمزة فرفع الميم
 كضلع وهو الاناء الذى ينزل في رؤس الظروف لتعلا بالمناطات ومنه ويل لا قاع القول
 شبه اسماع الذين يستمعون القول ولا يعرفونه ولا يعملون به بالا قاع التى لا تعى شيأ مما يفرع
 فيها فكانه يمر عليها مجتازا كما يمر الشراب فى الاقاع (ويل لله صرين) أى على الذنوب
 (الذين يصرون على ما فعلوا) أى يفهمون عليه (وهم يعلمون) أى والحال أنهم يعلمون أن
 ما فعلوه معصية والاصرار الاقامة على القبيح من غير استغفار (حم خذ هب عن) عبدالله
 (بن عمرو) بن العاص واسناده جيد (أردية الغزاة السيوف) أى هى بمنزلة أرديةهم
 فالمطوب لهم التقليد بالسيوف ليراهم العدو فيخاف ولانه قديم يحتاج الى سل السيوف فيكون
 لا حائل بينه وبينه (ع عن الحسن مرسل) وهو البصرى (أرضى) بكسر الهمزة
 وسكون الراء وكسر الضاد والهاء المجهمة تين أى أعطى بأسماء بنت أبى بكر الصديق ولو
 يسيرا (ما استعطت) أى ما دمت فادرة على الاعطاء (ولا توى) أى لا تمسكى المال
 فى الوعاء يعنى لا تمنى فضل المال عن الفقراء (فيوى الله عليك) أى يمنعهن فضله فاسناد
 الوعى الى الله مجاز عن المنع (م ن عن أسماء بنت أبى بكر) الصديق (أرضوا)

لهذا من الرجة بالخلق لانه مخالف
 لنصوص الشرع كما أنه لو تفسر
 بحرى قتله ولا يتركه ويقول ترك
 قتله من الرجة (قوله لا قاع)
 جمع قع بكسر القاف وفتح الميم
 أو سكونها الذى يوضع فوق الاناء
 ويصب فيه نحو الزيت لينزل
 الاناء من غير أن ينزل شئ خارجه
 فشبه مخالف الامر والنواهي
 بالا قاع بجمع عدم ثبوت شئ
 يتقع به فى كل فان القمع يمر عليه
 نحو الزيت وينزل فى الاناء والمخالف
 للشرع يمر عليه القول الشرعى
 ولم يلتفت له ولم يثبت فيه شئ منه
 (قوله وهم يعلمون) فى المفهوم
 تفصيل وهو ان أصروا مع الجهل
 بجرمة ذلك عذروا ان كانوا من
 نشأ به سدا عن العلماء أو قارب
 اسلامه والا فلا عذر (قوله أردية
 الغزاة السيوف) أى فعل طلب
 لبس الرداء فى غير المجاهد أما هو
 فيطلب أن يسترك الرداء لانه يظهر
 السلاح للعدو كذا قال الشارح
 وهو ممنوع اذ يمكنه أن يلبس الرداء
 تحت حائل السيوف ويلبس
 السيوف فوقه والحكمة موجودة
 وهى اظهار السلاح للعدو وامكان

سله بلا حائل (قوله أرضى) أى أعطى الشئ القليل فان الرصح اعطاء الشئ القليل ورضخ من باب قطع فهو بفتح الضاد وقول
 العزيزى بكسر الضاد سبق فلم أوتحريف من الناسخ (قوله ما استعطت) ما اسم وصول أو نكرة أو ظرفية أى مدة استطاعتك
 (قوله ولا توى) أصل الوعى رضع المال والمتاع فى الوعاء وهو هنا كناية عن امسالة المال وعدم انفاقه (قوله أرضوا صدقكم)
 قاله صلى الله عليه وسلم حين جاءه الاعرابى وقال له ان أناسا يأتونك لطلب الزكاة ويطلبون زيادة على القدر الواجب فقال أرضوا الخ
 وكرره فقالوا أرضهم وان ظلوا فقال أرضوا الخ وان ظلتم ولم يقل وان ظلتم لان الذين يطلبون الزكاة من أكابر العباد بنصوصا
 سيدنا عليا فهو صلى الله عليه وسلم عالم بهم لا يظلمون وقوله وان ظلتم أى فى ربحكم أو ان شرطه لا تقتضى الوقوع ومصدقكم

جمع صدق بمعنى أخذ الصدقة ويطلق على من نسب الصدق لغيره وأما المتصدق فهو الدافع للصدقة (قوله ارفع ازارك) قاله صلى الله عليه وسلم حين مر عليه شخص مسبلا ازاره وسبل الازار خلاف الاولى فقط والنهي عنه لكونه يؤدي الى الخيلاء والكبر أو انه صلى الله عليه وسلم علم بنور النبوة (١٨٨) ان ذلك الشخص متكبر بذلك (قوله الشريد) أي الهارب فانه قتل شخصا من

الكفار قيل ان يسلم يخاف خاء هار باله صلى الله عليه وسلم وأسلم حيثئذ فسماه بذلك (قوله أنقى) أي أنزهه عن القاذورات وروى أنقى أي لا يسرع البسلى (قوله وأتقى) أي أدخل في التقوى هذا هو الذي عليه المحدثون وأهل التصوف يصرفون الحديث عن ظاهره ويقولون المراد بالازار والياب الخلع الباطنية كالإيمان والمعارف ومعنى رفعها تنزيها عن كل قاذورة معنوية ولذا رأى بعضهم في النوم القطب الشاذلي يقول ارفع ثيابك فقال وماهى فقال الخلع التي خلعها رسول الله صلى الله عليه وسلم عليكم بان تصونها عن القاذورات فقال قد عرفت حيثئذ أن قوله تعالى وثيابك فطهره معنى باطنى ومعنى ظاهرى (قوله ارفع البنيان) قاله صلى الله عليه وسلم حين شكاله شخص من عدم علو سقف بيته فينبغى رفعه الى السماء أى جهة العلو وليس المراد أنه يرفعه الى أن يصل الى السماء لان هذا محال عادة وقد ذكر الحكماء أن ضيق البيت الهى الاصغر (قوله وأسأل الله السعة) أى فى البنيان وغيره فهو عام (قوله فقولوا فيه خيرا) أى مما فيه وليس المراد اذ كروه بخير ولو كذبوا خص الميت بالذكركم مع دخوله فيما قبله

بفتح الهمزة أى يأبأ المزكوز الذين جاؤا يتظلمون من السعاة (مصدقكم) أى فى دفع الزكاة يعنى السعاة ببذل الواجب وملاطفتهم ولا ينتهم فليس المراد الامر ببذل زيادة على الواجب قال المناوى وسبب الحديث أن ناسا من الاعراب أتوه صلى الله عليه وسلم فقالوا يا رسول الله ان ناسا من المصدقين يأتوننا فيظلمونا فقال أرضوا مصدقكم قالوا وان ظلمونا قال وان ظلمتم أى فى زعمكم (حم م د ن عن جرير) بن عبد الله (ارفع ازارك واتق الله) أى خف عقابه على تعاطى ما حرمه عليك من جر ازارك تكبرا وخيلاء خطاب لمن أسبل ازاره حتى وصل الى الارض فاسبال الازار ان جازوا الكعبين بقصد الخيلاء فخرام والافكره (طب عن الشريد) بوزن طويل (ابن سويد) الثقفى ابن مالك أو غيره قال الشيخ حديث صحيح (ارفع ازارك فانه) أى الرفع (أنقى ثوبك) بالنون والقاف أى أنزهه عن القاذورات وروى بالباء الموحدة من البقاء (وأنتى لربك) أى أرفق للتقوى لبعده عن الكبر (ابن سعد) فى طبقاته (حم هب) كلهم (عن الأشعث بن سليم) المحاربى (عن عمته عن عمها) قال الشيخ حديث صحيح (ارفع البنيان الى السماء) يعنى الى جهة العلوان احتجت اليه فلا ينافيه الاحاديث الدالة على النهى عن رفع البنيان (واسأل الله السعة) بفتح السين المهملة أى اطلب من الله أن يوسع عليك منزلتك وسببه أن راوى الحديث شكالى رسول الله صلى الله عليه وسلم ضيق المسكن فذكروه (طب عن خالد بن الوليد) بن المغيرة وهو حديث حسن (ارفعوا ألسنتكم عن المسلمين) أى كفوها عن الوقعة فى أعراضهم (واذامات أحد منهم فقولوا فيه خيرا) أى لا تذكروه الا بخير فان غيبة الميت أشد من غيبة الحى وهذا ما لم يترتب على ذكره بالسوء مصلحة كالتحذير من بدعته والافهوجا تزل واجب (طب عن سهل بن سعد) الساعدى قال العلقمى بجانبه علامة الحسن (أرقاءكم أرقاءكم) بالنصب أى أكرموا وقال المناوى أى الزموا الاحسان اليهم والتكبر بال تأكيد (فاطعموهم مما تأنوا كونه) أى من جنس الذى تأكلونه أى الاولى لكم ذلك (والبسوهم) بكسر الباء الموحدة (بماتلسون) بفتحها أى ا لم تكن ربيبة كأم دجيل (وان جاؤا بذنب لا تريدون ان تغفروه فيبعوا عباد الله) مفعول يبعوا (ولا تعذبوهم) بضرب أو تمديد فانكم لستم مالكين لهم حقيقة بل هم عباد الله حقا وانما لكم بهم نوع اختصاص (حم وابر سعد) فى طبقاته (عن زيد بن الخطاب) هو أخوسيدنا عم قال العلقمى وبجانبه علامة الحسن (أرقاؤكم اخوانكم فأحسنوا اليهم) أى بالقول والفعل (استعينوهم على ما غلبكم) أى ما لا يمكنكم مباشرة من الاعمال أو يشق عليكم (وأعينوهم على ما غلبهم) بغين مججمة أى من الاعمال التى أمرتموهم بفعلها قال المناوى وما ذكر من أنه بغين مججمة هو ما فى خط المؤلف وهو الصواب فإفى نسح من أنه بمهملة تصحيف وان كان معناه صحيحا (حم خد عن رجل من الصحابة) قال العلقمى بجانبه علامة الحسن (ارقى) بكسر الهمزة وسكون الراء وكسر

لان غيبة الميت أشد من الحى لعدم إمكان استحضاره (قوله فيبعوا) المراد ازالة الملك بصويبع أو عتق (قوله القاف اخوانكم) أى فى الدين فينبغى لكم أن تسكروهم كما خوة النسب (قوله على ما غلبكم) أى فيما غلبكم من الاعمال بان لا يمكنكم مباشرة أولم يلق بكم مباشرة وان كان يجوز الاستعانة بهم وان قدر واعلى المباشرة ولا يقسم لكن ينبغى للسادة المباشرة للعمل حيث قدر واعليه ولا يقسم همهم نفس فى الحديث سر لطيف (قوله ارقى) خطاب للشفاء دأته صلى الله عليه وسلم

(قوله ما لم يكن شرك) أي كأن يذكر في الرقية لفظ صم ونحوه ومحرّم الرقية حيث اشتملت على ذكر لفظ سرباني مثلاً ولم يعرف
معناه حيث لم تنقله الأئمة الثقات فيجوز لنا استعمال حرب القطب الدسوقي (١٨٩) ودائرة القطب الشاذلي مع اشتمالها على

الانفاظ الجمجمة كهلطيمش
لان مثل هؤلاء لا يتلفظ الابعاء
علم معناه وأنه جائز (قوله سالمه)
من الكد والتعب فلو كانت تعبانه
من عمل فلا تر كبوها الا بعد
استراحتها (قوله واتدعوها) وفي
رواية ودعوها والمعنى متقارب
من ودع أي سكن أي مكثوها
بلا ركوب أو من ودع بمعنى ترك
وهو قليل لان ودع بالفتح مهجور
للاستغناء عنه بترك (قوله
كراسي) أي كالكراسي (قوله
خير من راكبها) أي ان مات
كافر فاهي حير لعدم عقابها
بخلافه ولا ينافي هـذا ولقد
كرمنا بنى آدم لان التكريم
للجنس فلا ينافي أن الاديبة قد
تكون أفضل من بعض بنى آدم
(قوله اركعوا) أي صلوا من اطلاق
الجزء على الكل ومثل سنة
المغرب بقيه الرواتب وكل نفل في
أن الأفضل صلواتنا في البيت
الاما استثنى وخص سنة المغرب
لأنها سبب في ذكر الحديث فإنه
صلى الله عليه وسلم رأى شخصاً
يصلها في المسجد فقال اركعوا
الح (قوله ارموا) أصله ارموا
والاصل في تعليم الرمي الاباحه وقد
يكون مندوباً ان قصد به قمع
الكفار وواجب ان تعين طريقاً
في الدفع عن الاسلام وقد يكون
حراماً اذا قصد به المقاتلة المحرمة
وقد يكون مكروهاً اذا قصد به
مجرد اللعب (قوله باطل) أي
لانفع فيه فينبغي تركه (قوله

التقاف خطاب للشفاء بنت عبد الله راوية الحديث ((ما لم يكن شرك بالله)) أي ما لم تشتمل
الرقية على ما فيه شيء من أنواع الكفر والافهى ممنوعة قال المناوي والامر للاباحه وقد
يندب وقد يجب ((لـ عن الشفاء)) بفتح الشين المججمة والفاء المشددة داية النبي صلى الله
عليه وسلم ((بنت عبد الله)) بن عبد شمس العدوية واسناده صحيح ((اركبوها هذه الدواب
سالمه)) أي خالصة من الكد والاعتاب ((واتدعوها سالمه)) أي اتركوها اذا لم تحتاجوا
الى ركوبها قال المناوي وفي رواية ودعوها بدل ادعوها ((ولا تضدوها كراسي
لا حديثكم في الطرق والاسواق)) ولا تجلسوا على ظهرها لتضدوا مع أصحابكم وهي واقفة
كأولكم للتحدث قال المناوي والنهي عنه الوقوف الطويل بغير حاجة ((قرب مركوبه))
أي دابة مركوبه ((خير من راكبها)) أي عند الله تعالى ((وأكثرك الله منه)) بين به أن
الدواب منها ما هو صالح وغيره وأن لها ادراكا وتمييزاً وأنها تسبح قال تعالى وان من شيء الا
يسبح بحمده وقال معاذ بن أنس راوي الحديث من النبي صلى الله عليه وسلم على قوم وهم
وقوف على دوابهم فذكره ((حم ع ط ب لـ عن معاذ بن أنس)) واحد أسانيد صحيح
((اركعوا هاتين الركتين في بيوتكم)) الامر فيه للنسب أي صلواهما في مناركم لاني
المسجد ثم بينها بقوله ((السجدة بعد المغرب)) بضم السين المهملة وسكون الباء الموحدة أي
النافلة بعد ها واتفق الأئمة على استحبابها وهما من الرواتب المؤكدة وسميتهما سجدة
لاشتمالهما على التسبيح ((هـ عن رافع بن خديج)) بفتح الخاء المججمة وكسر الدال المهملة
آخره جيم وهو حديث حسن ((ارموا)) أي بالسهم لترتاضوا وترتفوا على الرمي قبل لقاء
العدو وتصير لكم معرفة بالرمي وقوة والامر فيه للنسب ان قصد بتعليمه الجهاد في سبيل الله
فان قصد غيره قال الماوردي فهو مباح اذا لم يقصد به محرماً فلو قصد بتعليمه قطع الطريق
ونحوه صار حراماً ((واركبوا)) بفتح الكاف أي الخيل وغيرها من الدواب التي تركب للجهاد
لتؤدبها وترتوضوها على القتال وتعدادوا ركوبها والركوب على العدو وقال العلقمي وفي
معنى ذلك تعليم الكلب للصيد والحراسة وتعليم السباحة ((وأن ترموا)) بفتح الهمزة مبتدأ
وخبره ((أحب الى من أن تركبوا)) أي ورميكم بالسهم أحب الى من ركوبكم الخيل
لتأديتها ((كل شيء يلهو به الرجل باطل)) أي لا اعتبار به ((الارمي الرجل بقوسه أو تأديه
فرسه)) أي ركوبها وركضها والجولان عليها بنية الغزو وتعليمها ما تحتاج اليه من الامور
المطلوبة في أمثالها ((أو ملاءبته امرأته)) أي مزاحه لحليلته بقصد احسان العشرة قال
العلقمي ويلحق بالزوجة الولد والخدم لكن لا ينسب بالملاعبة معهم باتباع هواهم الى حد
يفسد خلقهم ويسقط بالكلية هيئته عندهم بل يراعى الاعتدال فلا يدع الهيبة والانقباض
مهما رأى منكراً ((فاهن)) أي انحصال المذكورة ((من الحق)) أي من الامور المعتبرة في
نظر الشرع اذا قصد بالاولين الجهاد وبالثلث حسن العشرة ((ومن ترك الرمي)) أي
بالسهم بلا عذر ((بعد ما علمه)) بكسر اللام المخففة على الصواب أي بعد علمه اياه بالتعليم
((فقد كفر الذي علمه)) قال المناوي أي سترنعمه معلمه فيكفره ترك الرمي بعد معرفته لان من
تعلمه حصل أهلية الدفع عن دين الله فتركتها وتهاون بالدين ((حم ت هب)) والشافعي ((عن
عقبة بن عامر)) الجهوي وهو حديث حسن ((ارموا الحجر)) بجمع مفتوحة أي المرعى في

ملاءبته امرأته) وكذا أمته وخدمه ولا يكثر ذلك لانه يذهب الهيبة (قوله من الحق) أي يثاب عليها حيث قصد ما ذكر (قوله
كفر الذي علمه) أي سترنعمه الله الذي علمه ذلك وهذا يقتضي أن الرمي ينسى بخلاف السباحة فهي مطلوب تعلمها كالرمي ولا تنسى

(قوله حصى الخذف) يقال خذفت أى رمى (١٩٠) بالخذف أى الحصى الصغير إذا كان وضع الحصاة بين سبائيه ورمها

أورضعها على إبهامه ورمها
بسببته هذا هو معناه لغة
(قوله أرهقوا) أى اقربوا من
القبلة أى السترة التى تجعل بين
الشخص والقبلة (قوله زرة
المؤمن الخ) مثل الأزار فى ذلك
بقية الملبوس وينبغى أن لا توسع
الأكمام ولا تطال زيادة على العادة
(قوله أرهد) من الزهد وهو آفة
ترك الشئ احتساراً له سواء كان
محتاجاً له أولاً واصطلاحاً ترك
ما راد على حاجته من الحلال
والورع ترك الحرام والشبهة فى
الدينا أى الشاغلة عن طاعة الله
تعالى المترتب عليها ضياع حقوق
الخلق والحق وهى المعنية بتجديت
نفس الخ وحديث الدينامعون
الخ أما المعنية على الطاعة
فمدوحة كفى حديث نعمت
الدينامعية طيبة المؤمن بها يصل إلى
الخير وينجو من الشر قال المناوى
وليس من الزهد ترك الجماع فقد
قال سفيان بن عيينة كثرة النساء
ليست من الدنيا فقد كان على
كرم الله وجهه أزهده الصحابة
وله أربع زوجات وتسع عشرة
سرية وقال ابن عباس خير هذه
الامة أكثرها نساء وكان الجعيد
شيخ القوم يحب الجماع ويقول
أبى أحتاج إلى المرأة كأحتاج
إلى الطعام أه بحر وفه فى شرحه
الصغير (قوله يحب الناس) ولذا
قبيل لاهل البصرة من سيدكم
فقالوا الحسن البصرى قبيل فم
سادكم فقالوا احبنا لعله واستغنى
من ديننا (قوله فى العالم) أى

الحج (بمثل حصى الخذف) بفتح الخاء وسكون الـ دال المجتمين وبالفاء قال العلقمى قال
فى المصباح خذفت الحصاة ويحورها خذفاً من باب ضرب رميتها بطرف الإبهام والسبابة أه
أى ارموا بقدر الحصى الصغير التى يخذف بها أى يرمى بها قال المناوى والمراد هنا ما قدر
الأغلة طولاً وعرضاً وهو قدر الباقلة فيكره بدونه وفوقه ويجزى (حم وابن خزيمة) فى
محبته (والضياء) فى المختارة (عن رجل من الصحابة) قال المناوى ورجاله تقات رجالة
الصحابة لا تضر لأنهم عدول (أرهقوا) قال المناوى بفتح الهمزة وسكون الراء وكسر
الهاء وضم القاف (القبلة) بكسر القاف وسكون الموحدة والمراد بها السترة أى ادنوا
من السترة التى تصلون إليها بحيث يكون بينكم وبينها ثلاثة أذرع فأقل والامر فيه للندب
(البنار) فى مسنده (هب وابن عساكر) فى تاريخه (عن عائشة) واسناده ضعيف
(أريت) بالبناء للمفعول (ماتلى أمتى من بعدى) أى أطلعنى الله تعالى بالوحى على
ما يحصل لها من الشدائد (وسفل بعضهم دماء بعض) أى قتل بعضهم بالسيف والقتل
الواقعة بينهم (وكان ذلك سابقاً من الله تعالى) يعنى فى الأزل (كسابق فى الامم قبلهم
فسأته أن يولىنى) بضم المثناة التحتية وفتح الواو وشدة اللام المكسورة أو سكون الواو
والتحفيف (شفاعة فيهم يوم القيامة ففعل) أى أعطانى ما سأته (حم طس ت ل عن أم
حبيبة) زوجة النبي صلى الله عليه وسلم وهو حديث صحيح (أرهد فى الدنيا) أى أعرض عنها
بكسر الهمزة أى حالته التى ترضى منه فى الاتزان أن يكون الأزار (إلى أنصاف ساقه)
فان هذه هى المطبوعة المحبوبة وهى أزره الملائكة كآمر وما أسفل من ذلك فى النار كفى عدة
أخبار (ن عن أبي هريرة وأبي سعيد) الخدرى (ابن عمر) بن الخطاب (والضياء)
المقدسى (عن أنس) بن مالك وهو حديث صحيح (أرهد فى الدنيا) أى أعرض عنها
بقلب ولا تحصل منها إلا ما تحتاج إليه (يحب الله) لان الله تعالى يحب من أطاعه
وطاعته لا يجتمع مع محبة الدنيا إلا حبه رأس كل خطيئة (وازهد فى أىدى الناس)
أى فيما عندهم من الدنيا (يحب الناس) قال المناوى لان طبايعهم جبلت على حب الدنيا
ومن نازع انساناً فى محبته به دمه ومن تركه له أحبه واصطفاه قال الدارقطنى أصول
الاحاديث أربعة هذا ما قال سهل بن سعد روى الحديث قال رجل يارسول الله دنى على
عمل اذا عملته أحبني الله والناس فذكره (ه طب ل عن سهل بن سعد) الساعدى قال
الشيخ حديث حسن (أرهد الناس) بفتح الهمزة وسكون الزاى وفتح الهاء (فى العالم
أهله وجيرانه) بكسر الجيم قال المناوى زادنى رواية حتى يفارقهم وذلك سنة الله فى الذين
خالوا من قبل من الانبياء والعلماء ورثتهم ومن ثم قال بعض العارفين كل مقدور عليه من هود
فيه وكل ممنوع مرغوب (حل عن أبي الدرداء عد عن جابر) بن عبد الله وفيه ضعف
شديد (أرهد الناس فى الانبياء) أى الرسل (وأشدهم عليهم) أى من جهة الأبداء
(الأقربون) قال المناوى منهم بنسب أو صاهرة أو جوار أو مصاحبة أو نحو ذلك وذلك
لا يكاد يخلع فى نبي من الانبياء كما يعلمه من أحاط بسيرهم وقصصهم وكفالك ما وقع للمصطفى
صلى الله عليه وسلم من عمه أبي لهب وزوجته وولديه وأضرابهم وفى الانجيل لا يفقد النبي
حرمته الا فى بلده (ابن عساكر) فى تاريخه (عن أبي الدرداء) وهو حديث ضعيف
(أرهد الناس) أى أكثرهم زهداً فى الدنيا (من لم ينس القبر) يعنى الموت وتزول القبر

ووجدته

بالعلوم الباطنة وهم أهل التصوف أو بالعلوم الظاهرة (قوله الأقربون) ولذا قال تعالى وأندرعشيرتك

الأقربين فيهم على بغضهم له وأمره بإنذارهم حتى لا يبالي بكونهم أقاربه

(قوله والبي) بكسر الباء وبالقصير أو بقصها مع المد والمعنى واحد وهو القناء (قوله وترك أفضل الخ) أشار إلى أن التعلق ببعض الزينة دون الأفضل لا ينافي الزهد ولا يقال إن نساء الدنيا من أفضل الزينة فلا يوصف الإنسان بالزهد إلا إذا تركها لأن المراد له أفضل الزينة التي لم يؤمر بها وقد أمر صلى الله عليه وسلم بالترشح (قوله وعد نفسه في الموق) ولذا قالت السادة الصوفية الصوفي ابن وقته أي لم يحل وقته من العمل الصالح انتظار الوقت آخر يعمل فيه لكونه (١٩١) عد نفسه من الموق (قوله أسامة)

وسمى الحب بن الحب أي حبيب رسول الله ابن حبيب رسول الله صلى الله عليه وسلم (قوله أحب الناس إلى) أي من أحبهم إلى فلا ينافي أن ثم من هو أحب منه كعمربن الخطاب وما وقع أن سيدنا عمرا أعطى أسامة خمسة آلاف وأعطى ولده سيدنا عبد الله ألفين فقال له تفضله على وأنا غزوت مع النبي كذا وكذا فقال له أسامة أحب إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم منك وأبوه أحب إليه من أيديك فهو تواضع منه رضي الله تعالى عنه وانظر الفرق بينه وبين مروان حيث رأى أسامة يصلي فقال له إنك حراء بصلاتك فقال له أذيتني إنك فاحش متفحش والله يبغض من كان كذلك أو المراد أحب الناس من المولى فلا ينافي أن غيره أحب منه (قوله اسباغ الوضوء) أي اتمام فرائضه وندوباته (قوله في المكراه) جمع مكرهه أي مشقة أي فلا يترتب عليه غسل الذنوب إلا حينئذ أي اتمام الوضوء في حالة تألم جسده ببرودة الماء مثلا بحيث يحتمل المشقة عادة والا كره (قوله وعمال) بكسر الهمزة كما اقتصر عليه العزيزي فإني الشارح أنه

وحدثه ووحشته ((والبي)) أي القناء والاضمحلال ((وترك أفضل زينة الدنيا)) أي مع إمكان نيلها ((وأثر)) بالمد ((ما يبقى على ما يبقى)) أي آثار الآخرة وما يتفجع بها على الدنيا وما فيها ((ولم يعد خداس أيامه وعد نفسه في الموق)) يجعله الموت نصب عينيه على توالي اللظات قال المناوي وأقاد بقوله أفضل أن قليل الدنيا لا يخرج من الزهد وليس من الزهد ترك الجماع فقد قال سفيان بن عيينة كثرة النساء ليست من الدنيا فقد كان على كرم الله وجهه أزهد الحباية وكان له أربع زوجات وتسع عشرة مربية وقال ابن عباس خير هذه الأمة أكثرها نساء وكان الجنيد شيخ القوم يحب الجماع ويقول إنني أحسب أن المرأة كما أحسب أن الطعام ((هب عن الضحالة مرسل)) وأسناده حسن ((أسامة)) بضم الهمزة هو ابن زيد بن حارثة ((أحب الناس إلى)) قال المناوي أي من مواليه وكونه أحبهم إليه لا يستلزم تفضيله على غيره من أكابر العقب وأهل البيت لما يجيء ((حسب عن ابن عمر)) ابن الخطاب قال العلقمي وبجانبه علامة العفة ((اسباغ الوضوء)) قال العلقمي أي اتمامه وقل النووي أي عمومه بجميع أجزاء الأعضاء وقال الطيبي هو استيعاب المحل بالغسل وبتطويل الغرة وتكرار الغسل والمسح ((في المكراه)) قال العلقمي قال شيخنا قال ابن العربي أراد بالمكراه برد الماء وألم الجسم أو إثارة الوضوء على أمر من الدنيا فلا يتأتى له مع ذلك الاكراه مؤثر الوجه الله اه وتفسير المكراه ببرد الماء وألم الجسم مخالف لما قاله الفقهاء من كراهة استعمال الماء الشديد البرودة وحرمة استعماله مع العلة ويمكن جله على من فقد ما يستحسن به الماء وعلى من لم يحف من استعمال الماء مع العلة ضررا ((واعمال)) بكسر الهمزة ((الاقدام)) أي استعمالها في المشي ((إلى المساجد)) أي مواضع الجماعة ((وانتظار الصلاة بعد الصلاة)) قال العلقمي قال ابن العربي أراد به وجهين أحدهما الجلوس في المسجد وذلك يتصور في العادة في ثلاث صلوات العصر والمغرب والعشاء ولا يكون بعد العشاء والصبح الثاني تعلق القلب بالصلاة والاهتمام بها والتأهب لها وذلك يتصور في الصلوات كلها ((غسل الخطايا غسلا)) قال المناوي يعني لا تبقى شيئا من الذنوب كما لا يبقى الغسل شيئا من وسخ الثوب والمراد الصغائر وهم من زعم العموم وقال العلقمي قال شيخنا قال ابن العربي هذا دليل على محو الخطايا الحسنات من العصف بأيدي الملائكة الذين يكتبون فيها لا من أم الكتاب الذي هو عند الله الذي قد ثبت على ما هو عليه فلا يراد منه ولا ينقص منه أبدا ((ع ل ح ب عن علي)) أمير المؤمنين ((اسباغ الوضوء)) بضم الواو ((شطر الإيمان)) قال العلقمي أصل الشطر النصف واختلف العلماء فيه فقيل معناه أن الأجر فيه ينتهي تضعيفه إلى نصف أجر الإيمان وقيل معناه أن الإيمان يجب ما قبله من الخطايا وكذلك الوضوء لا يصح إلا مع الإيمان فصارت وقفة على الإيمان في معنى الشطر

بقصها تحريف أو سبق قلم (قوله وانتظار الصلاة) يحتمل معنيين العزم بعد صلاة الظهر مثلا على صلاة العصر بأن يشتغل قلبه بها أو الجلوس في المصلى حتى تحضر الصلاة الأخرى فيصليها فيجمع بين الجلوس واشتغال قلبه بها لكن على هذا يحمل على ما جرت به العادة كانتظار العصر بعد الظهر بخلاف انتظار الصبح بعد العشاء أو الظهر بعد الصبح فليس مراد الأكثر المشقة بطول الزمن (قوله بغسل) أي كل منها يغسل لاجتماعها فقط والمراد بالغسل الغفر أو الأزالة من محف الملائكة (قوله شطر الإيمان) أي شعبة من الشعب المتفرعة على الإيمان الحقيقي

وقيل المراد بالايان هنا الصلاة كما قال الله تعالى وما كان الله ليضيع ايمانكم والظاهرة
 شرط في صحة الصلاة فصارت كالشروط ولا يلزم في الشرط ان يكون نصفاً حقيقياً وهذا
 القول أقرب الاقوال اه وقال المناوي يعني جزأه أو المراد أن الايمان يطهر الباطن
 والوضوء يطهر الظاهر فهو بهذا الاعتبار نصف ((والحمد لله علا)) قال المناوي بوقية
 أو تحية ((الميزان)) أي ثواب النطق بهامع الاذعان بلا كفة الحسنات اه وقال
 العلقمي قال شيخنا قال النووي معناه عظم اجرها بلا ميزان وقد تظاهرت نصوص القرآن
 والسنة على وزن الاعمال وثقل الميزان وخفته قال القرطبي الحمد راجع للثناء على الله
 بارصاف كاله فاذا حمد الله حامدا مستحضر معنى الحمد في قلبه امتلا ميزانه من الحسنات
 ((والتسبيح والتكبير بلا)) أي ثواب كل منهما ((السموات والارض)) لو قدر ثوابهما جميعاً
 للملائمة بين السموات والارض وسبب عظم فضلها ما اشتد عليه من التنزيه لله بقوله سبحان
 الله والتعظيم له بقوله الله أكبر ((والصلاة نور)) قال المناوي أي ذات نور أي منورة
 أو ذات نور وبالغية انتهى وقال العلقمي قال شيخنا قال النووي معناه أنها تمنع من المعاصي
 وتنهي عن الفحشاء والمنكر وتهدى الى الصواب كما أن النور يستضاء به وقيل معناه ان
 اجرها يكون نوراً صاحبها يوم القيامة وقيل انها سبب لاشراق اوار المعارف كأن شراح
 القلب ومكاشفات الحقائق لفرع القلب فيها واقباله على الله بظاهره وباطنه وقد قال الله
 تعالى واستعينوا بالصبر والصلاة ((وإن زكاة برهان)) قال المناوي وفي رواية والصلاة صدقة
 برهان أي حجة ودليل على ايمان فاعلمها فان المناقح يمتنع منها لكونه لا يعتقدها فمن تصدق
 استدل بصدقته على صحة ايمانه ((والصبر ضياء)) قال العلقمي قال النووي معناه الصبر
 على طاعة الله وعن معصيته وعلى الثبات وأنواع المكاره في الدنيا والمراد أن الصبر
 محمود لا يزال صاحبه مستضياً مهتدياً مستمراً على الصواب وقال أبو علي الدقاق حقيقة
 الصبر أن لا يعترض على المقدور فاما اظهار الالبلاء على وجه الشكوى فلا ينافي الصبر قال
 تعالى في أيوب انا وجدناه صابراً مع أنه قال اني مسني الضر ((والقرآن حجة لك)) يعني اذا
 امتثلت أمره واجتنبت نواهيه كان حجة لك في المواقف التي تسئل فيها عنه كسألة
 الملكين في القبر والمسألة عند الميزان وفي عقبات الصراط ((أو عليك)) أي ان لم تمتثل ذلك
 احتج بك عليك ((كل الناس يقدون)) فاعل يقدون ضمير يعود الى كل أي كل واحد يكرس عيباً في
 مطالبه ((فبائع)) الفاء تفصيلية وبائع بمعنى مشتر وهو خبر عن مبتدأ محذوف أي فهو مشتر
 ((نفسه)) بدليل قوله ((فعتقها)) اذا لصاق انما يكون من المشتري فعتقها خبر بعد خبر
 والفاء سببية ويجوز أن يكون بائع مبتدأ خبره محذوف أي فمنهم بائع نفسه من ربه ببذلها
 في رضا فعتقها من العذاب ((أو)) بائع نفسه من الشيطان فهو ((موبقها)) أي مهلكها
 بسبب ما أوقمه عليه من العذاب ((حم ن ه ح ب عن أي مالك الاشعري)) وهو حديث
 صحيح ((استاكوا وتنظفوا)) أي استعملوا السواك ونظفوا أبدانكم وملابستكم من
 الوسخ ((وأوتروا)) قال المناوي أي افعلوا ذلك وتراثلاثوا وأرجسوا ذلك ((فإن الله
 عز وجل وتر)) أي فرد غير مردوج بشئ ((يحب الوتر)) أي يرضاه ويثيب عليه فوق
 ما يثيبه على الشفع ((من طس عن)) أبي مطرف ((سليمان بن مرد)) بضم الصاد
 المهملة وفتح الراء الخراعي الكوفي قال العلقمي يجانبه علامة الحسن ((استتروا في
 صلاتكم)) أي صلواتكم بالستر بحداد أو عمود ((ولو سهرم)) أو نحوه كصامغوزة ((حم
 ل ه ق عن الربيع ابن سبرة)) بفتح السين المهملة وسكون الباء الموحدة وهو حديث صحيح

(قوله غلام) أي هذه الكلمة
 وعلا أي هذا اللفظ (قوله
 والتسبيح) أي الايمان بما يدل
 على تنزيهه نهالي (قوله والتكبير)
 أي الايمان بما يدل على أنه تعالى
 أعظم من كل عظيم (قوله والزكاة)
 في رواية الصدقة والمراد بها
 الزكاة أو ما يشمل صدقة التطوع
 فإبرهان لكونه ترك محبوب
 نفسه بالطبع وبذله للغير (قوله
 قبائع نفسه) أي مشتريها من الله
 من العقاب (قوله أو موبقها)
 أي أو بائع نفسه من الشيطان
 بأن يبذلها في مطاوعته فهو
 موبقها أي مهلكها فبائع مسلط
 على الثاني فهو مستعمل في
 حقيقته ومجازه لأنه في الأول
 بمعنى الشراء وفي الثاني البيع
 الحقيقي أي المقابل للشراء (قوله
 استاكوا) أي استعملوا آلة
 السواك وكان السواك في
 الجاهلية فليس من خصائص
 هذه الأمة فالشرع جاء به مؤكداً
 لما كان ومبيناً لمطلوبات فيه
 زيادة على ما كان في الجاهلية
 (قوله وتنظفوا) من الأدران
 الحسية والمعنوية والوتر هو الذي
 لا ينقسم الى متساويين بخلاف
 الشفع فينقسم الى متساويين

(قوله استتمام) أى استتمام فالسين زائدة للتأكيد فاذا وعدت باعطاء شئ (١٩٣) فهو معروف فيه لئلا يأتى بغيره وأتمامه أفضل بأن

﴿استتمام المعروف أفضل من ابتدائه﴾ قال المناوى فى رواية خير من ابتدائه أى بدو استتمام لان ابتدائه نفل وتعامه فرض ذكره بعض الأئمة وعمراده أنه بعد التبرع متأكد حيث يقرب من الواجب ﴿طس عن حابر﴾ بن عبد الله وهو حديث ضعيف ﴿استحلوا فروج النساء باطيب أم والكم﴾ بان تنكحوهن بعقد شرعى واجهوا ذلك الصداق من مال حلال لا شهية فيه بقدر الامكان فان لذلك أثر ايبنا فى دوام العشرة وصلاح الولد ﴿دى مر اسيله عن يحيى بن يعمر﴾ بفتح المثناة التحتية وسكون العين المهملة رفح الميم ﴿مر سلا﴾ تأنيدياً فى حديث حسن ﴿استحي من الله استحياءك﴾ أى مثل استحيائك ﴿من رجلين من صالحى عثرتك﴾ أى احذرا أن يراك حيث نهاك أو يفقدك حيث أمرتك كما تحذرا أن تفعل ما تعاب به محضرة رجلين من صالحى قومك ﴿عد عن أى امامة﴾ الباهلى باسناد ضعيف ﴿استحيوا من الله تعالى حق الحياء فان الله قسم بينكم أخلاقكم كما قسم بينكم أرزاقكم﴾ يحتتمل أن المراد الحث على طلب معالى الاخلاق التى منها الحياء ومعالجة النفس على تحصيلها كما يطلب السعى فى طلب الرزق والله أعلم بمراد نبيه ﴿نخ عن ابن مسعود﴾ عبد الله وهو حديث حسن ﴿استحيوا من الله تعالى حق الحياء﴾ أى حياء ثابتا لازما صادقا قالوا يابى الله انا نسحق من الله والله الحمد قال ليس كذلك ولكن ﴿من استحيا من الله حق الحياء فليحفظ الرأس وما وعى﴾ أى جعه من الحواس الظاهرة والباطنة فلا ينظر ولا يسمع الى محرم ولا يتكلم بما لا يعنيه أى ما لا ثواب له فيه قال المناوى وعطف ما وعى على الرأس إشارة الى أن حفظ الرأس عبارة عن التنزه عن الشرك فلا يسجد لغير الله ولا يرفعه تكبرا ﴿وليحفظ البطن وما حوى﴾ أى وما جعه قال المناوى وجعل البطن قطبا يدور عليه بقية الاعضاء من القلب والفرج واليدن والرجلين وعطف ما حوى على البطن إشارة الى حفظه عن الحرام والتحذير من أن يجلس من المباح ﴿وليد كراموت والبيلى﴾ أى أد زولهما به ﴿ومن أراد الآخرة﴾ أى الفوز نعيمها ﴿ترك زينة الحياة الدنيا﴾ لانهما ضربتان فتى أرضيت احدهما أغضبت الاخرى ﴿فن جعل ذلك فقد استحيما من الله حق الحياء﴾ أى أورثه ذلك الفعل الاستحياء منه تعالى فارتقى الى مقام المراقبة الموصل الى درجة المشاهدة قال بعضهم فن استحيما من الله حق الحياء ترك الشهوات وتحمل المكروه والمشاق حتى تصير نفسه مدبوغة فعندها تظهر محاسن الاخلاق وتشرق أنوار الامماء فى قلبه ويقوى علمه بالله فيعيش غنيا به ما عاش ﴿حم ت ك هب عن ابن مسعود﴾ عبد الله وهو حديث صحيح ﴿استذكروا القرآن﴾ السين للمبالغة أى واظبوا على تلاوته واطلبوا من أنفسكم المداكرة والحفاظة على قراءته ﴿فلهو أشد تفصيا﴾ بفتح المشاة الفوقية والفاء وكسر الصاد المهملة الشديدة بعدها مشاة تحتية خفيفة ونصبه على التمييز أى نقلنا وتخلصا ﴿من صدور الرجال من النعم﴾ بفتحين أى من الابل ﴿من عقلمها﴾ بضمين ويجوز سكون القاف جمع عقلم بكسر أوله مثل كتب وكتاب وهو الجبل الذى يشد فى ذراع البعير قال العلقمى ومن الأولى متعلقة بتفصيا والثانية بأشد والثالثة بتفصى مقدر أى من تفصى النعم من عقلمها اه أى أشد نفا را من الابل اذا اقتلنت من العقلم فاهل الاتكاد ليق ونسيان القرآن بعد حفظه كبيرة ﴿حم م ق ت ن عن ابن مسعود﴾ عبد الله ﴿استرشدوا العاقل﴾ أى الكامل العقل أى اطلبوا منه الارشاد الى اصابة الصواب

ينجر الاعطاء من غير زمن ومن غير من غير من (قوله فروج النساء) جمع فروج وهو يطلق على القبل والبرور على كل فرجة بين اثنين لكن الغالب اطلاقه على القبل وهو المراد هنا (قوله يعمر) بفتح الياء وفتح الميم (قوله حق الحياء) الحلق الثابت عن الشارع (قوله قسم بينكم) أى فالتاس متفاوتون فى الحياء كتفاوتهم فى الارزاق أى فلور أى شخص انسانا كثير الحياء فلا يقول لا أستطيع أبأكون مثله ويترك الحياء بل يأتى بمقدوره ولو يسيرا لان الناس متفاوتون (قوله فليحفظ الرأس) بأن لا يسجد للصم وما وعى أى ما حوى وعار تفننا أى من الحواس الظاهرة كالسمع والبصر والشم والحواس الباطنة بأن لا يصرف مفكرته فى نحو كلام الفلاسفة بل فى العلوم الشرعية (قوله البطن) بأن لا تمس محرما مثلا وما حوى من القلب والايدي والارجل فانها لاتصال عروقها بالبطن يقال ان البطن حوتها (قوله وليد كراخ) هذا تعليم لسبب تحصيل الحياء المتقدم (قوله استذكروا) أى تذكروا لان نسيانه أو آية منه كبيرة بأن رالت عن الحفاظة والمدركة بحيث لو نسيه لهما يتبته فكانه لم يقرأها أصلا والالام يضر (قوله من عقلمها) فى رواية فى عقلمها (قوله العاقل) أى العارف بذلك الامر فان كان من أمور الآخرة سأل أهل الآخرة وان كان من أمور الدنيا

(٢٥ - عزيرى اول) سأل أهل الدنيا المجرىين لذلك العارفين به بشرط أن يكون المسئول عنده فوج ديانة لتلايكذب عليه ولا يسأل أهل الآخرة عن أمور الدنيا لاتعلق لهم بذلك ولذا فى قصة الفعل قال صلى الله عليه وسلم أنتم أعلم بامر دنياكم وهو

للتشريع بأن يعلم أن أمور الدنيا لا يسأل عنها أهل الآخرة وهو قبل اعلامه صلى الله عليه وسلم بذلك ويؤخذ من كون المستشار لا بد أن يكون عاقلاً أنه لا يطلب مشاورة النساء لنقص عقولهن وكذا ورد لا خير في مشورتهم فان وقعت مشاورتهم فينبغي المخالفة لما وردشاوهرن وخالفهن فان في مخالفتهم البركة (قوله استرقوا لها) بسكون الراء أى لمن في وجهها سفعة بفتح السين ويجوز ضمها وسكون الفاء بعدها عين مهملة أى أثر سواد وقيل حمرة بعلاها سواد وقيل صفرة وقيل سواد مع لون آخر وقيل لون مخالف لون الوجه وكلها متقاربة وحاصلها أن بوجهها لونها من غير لونه الاصلى وسببه كما في البخارى عن أم سلمة أن النبي صلى الله عليه وسلم رأى في بيتها جارية في وجهها سفعة فذكره (١٩٤) والرقية كلام يستشفى به من كل عارض وقد أجمع العلماء على جوازها عند اجتماع

ثلاثة شروط أن يكون بكلام الله تعالى أو باسمائه وصفاته وباللسان العربي أو بما يعرف معناه من غيره وأن يعتقد أن الرقية لا تؤثر بذاتها بل بتقدير الله تعالى ولا خلاف في مشروعية الفرع الى الله تعالى في كل ما وقع وما يتوقع وقال القرطبي الرقى ثلاثة أقسام أحدها ما كان يرقى به في الجاهلية مما لا يعقل معناه فيجب اجتنابه لتلايكون فيه شرك أو يؤدي الى شرك الثاني ما كان بكلام الله أو باسمائه فيجوز فان كان مأثورا استحب ومن المأثور بسم الله أرقيل من كل شيء يؤذيك من شركك نفس أو عين حاسد الله يشفيك ومنه أيضا بسم الله أرقيل والله يشفيك من كل ما فيك من شر النفاثات في العقده ومن شر حاسد اذا حسد الثالث ما كان بغير أسماء الله من ملك أو صالح أو معظم من الخلوقات كالعرش فهذا ليس من الواجب اجتنابه ولا من المشروع الذي يتضمن الالتجاء الى الله والتسبرك باسمائه فيكون تركه أولى الا أن يتضمن تعظيم المرقى به فينبغي

(ترشدوا) بضم المجهة أى يحصل لكم الرشدا قال المناوى فيشاوهرن في شأن الدنيا من حرب الامور ومارس الخبور والمخذور وفي أمور الدين من عقل عن الله أمره ونهيه (ولا تعصوه) بفتح أوله (فتسدموا) أى ولا تخالفوه فيما يرشدكم اليه من الرأى فتصحبوا على ما فعلتم نادمين وخرج بانعاقل بالمعنى المقرر غيره فلا يشاور ولا يعمل برأيه (خط في رواة مالك) بن أنس (عن أبي هريرة) بإسناد واه (استرقوا لها) بسكون الراء أى لمن في وجهها سفعة بفتح السين ويجوز ضمها وسكون الفاء بعدها عين مهملة أى أثر سواد وقيل حمرة بعلاها سواد وقيل صفرة وقيل سواد مع لون آخر وقيل لون مخالف لون الوجه وكلها متقاربة وحاصلها أن بوجهها لونها من غير لونه الاصلى وسببه كما في البخارى عن أم سلمة أن النبي صلى الله عليه وسلم رأى في بيتها جارية في وجهها سفعة فذكره والرقية كلام يستشفى به من كل عارض وقد أجمع العلماء على جوازها عند اجتماع ثلاثة شروط أن تكون بكلام الله تعالى أو باسمائه وصفاته وباللسان العربي أو بما يعرف معناه من غيره وأن يعتقد أن الرقية لا تؤثر بذاتها بل بتقدير الله تعالى ولا خلاف في مشروعية الفرع الى الله تعالى في كل ما وقع وما يتوقع وقال القرطبي الرقية ثلاثة أقسام أحدها ما كان يرقى به في الجاهلية مما لا يعقل معناه فيجب اجتنابه لتلايكون فيه شرك أو يؤدي الى شرك الثاني ما كان بكلام الله أو باسمائه فيجوز فان كان مأثورا فيستحب ومن المأثور بسم الله أرقيل من كل شيء يؤذيك من شركك نفس أو عين حاسد الله يشفيك ومنه أيضا بسم الله أرقيل والله يشفيك من كل ما يأتيك من شر النفاثات في العقده ومن شر حاسد اذا حسد الثالث ما كان بغير أسماء الله من ملك أو صالح أو معظم من الخلوقات كالعرش فهذا ليس من الواجب اجتنابه ولا من المشروع الذي يتضمن الالتجاء الى الله والتسبرك باسمائه فيكون تركه أولى الا أن يتضمن تعظيم المرقى به فينبغي

أن يجنب كالحلف بغير الله وقوله فان بها النظرة بسكون الظاء المجهة أى بها اصابة عين من الجن وقيل من الانس ائنى والعين نظرا باستحسان مشوب بحسد من حيث الطبع يحصل للمنظور منه ضرر كما قال بعضهم وانما يحصل ذلك من ميم يصل من عين العائن في الهواء الى بدن المعيون وتظير ذلك أن الحائض تضع يدها في اللبن فيفسد ولو وضعها بعد الطهر لم يفسد وأن الصحیح ينظر في عين الارمد فيرمد ويتشاءب واحد بخصرته فيتشاءب هو (ق عن أم سلمة استشفوا) قال المناوى من الامراض الحسية والقابضة (بما حمد الله تعالى به نفسه) أى

الكاتب أو القارئ أو المريض لعدم اعتقاده (قوله فلا شفاء الله) اخبار بأنه اذا لم يحصل الشفاء بذلك لم ينفعه شيء غيره أو دعاء على المريض بعدم الشفاء لأن عدم الشفاء دليل على خبث نية المريض وعدم اعتقاده فدعا عليه تنفيراً عن هذه الحالة ليعلمه صدق النية وصبر بالجد ثم بالمدح تفننا على أنهم مترادفان وعلى التغير عبر بذلك (١٩٥) لأن الفاتحة فيها صفات اختيارية كالرجح

وقل هو الله أحد فيها الصفات الذاتية (قوله استعجبوا الخليل) أي علوها تعجب أي تقبل التعليم وخص الخليل للعاجزة اليها والافضل فحوا التمرد يقبل التعليم أكثر منها فبعضهم علم قرده الخياطة وصار يخيط الثياب كالآدمي وبعضهم علمه الحراسة وصار يأخذ أجرة حراسته كالأجير للحراسة (قوله استعد للموت الخ) قال الشاعر

أد أنت لم تزرع وأبصرت حاصلها
ندمت على التفريط في زمن البذر
(قوله قبل زول الموت) لم يقل قبل زوله لأن المقام مقام تخويف فظهر تخويف الإنسان بالموت لانزعاج القلب منه (قوله استعن بيمينك) خص اليمين لأن الغالب باليمين في الكتابة باليمين وحيث علم الأمر بالكتابة علم طلب تعامها وتعلمها إلا النساء فلا يطلب تعلمهن الكتابة كالخطابة والولاية لأن ذلك من وظائف الرجال لشغل النساء بشؤونهن (قوله إلى طبع) أي دنس وسوء حال (قوله يهدى) أي يدل إلى غير مطمع بأن يكون بعسد الحصول (قوله حيث لا مطمع) حيث للتعميم في الأزمنة والأمكنة والأحوال أي حيث لا يمكن حصوله في زمان أصلا ولا في مكان أصلا ولا في حال أصلا فهو محال فهو أشد مما سبقه (قوله أري زایل) أي يفارق زایل أي

أنتي عليهم أجمعين (قبل أن يحمده خلقه وبعامدح الله تعالى به نفسه الحمد لله وقل هو الله أحد) أي استشفوا بقراءة أو كتابة سورتي الحمد والاحلاص ومقصوده بيان أن لتينك السورتين أثر في الشفاء أكثر من غيرها والافالقرآن كله شفاء بدليل (فن لم يشفه القرآن فلا شفاء الله) دعاء وخبر (ابن قانع) في معجم الصحابة (عن رجاء) بفتح الراء والجيم والمد (الغنوي) بفتح الغين المجهمة والنون نسبة إلى قبيلة وكذا عنه أيضا أبو نعيم (استعجبوا الخليل) أي رؤسوها وأدبها للحرب والركوب (تعجب) أي فاهما تتأدب وتقبل العتاب والأمر فيه للدرشاد وتعجب قال الشيخ بصم المشاة الفوقية والبناء للفاعل اه ويؤيده قوله تعالى وان يستعجبوا أي يسألوا النبي وهو الرجوع إلى ما يحبون فهاهم من المعتبين أي المحبابين خصوا وقد قرئ في الشواذ بناه يستعجبوا للامفعول ومعتبين بصيغة اسم الفاعل أي ان سألوا أن يرضوا بهم فهاهم فاعلون لقوات التمكن قال المناوي وخص الخليل للعاجزة اليها لا الانراج غيرها لان من الحيوان ما يقبل ذلك أكثر كالقرد والنسنا من (عد وابن عساكر) في التاريخ (عن أبي أمامة) الباهلي واسناده ضعيف (استعد للموت) أي تأهب للقائه بالتوبة والخروج من المظالم ويتأكد ذلك في حق المريض (قبل زول الموت) عدل عن الضمير إلى الاسم الظاهر لتعظيم الأمر والتحويل أي قبل زوله بك فقد يضيؤك فلا تتمسك من التوبة (طب لك هب عن طارق) بطاء مهملة وقاف وزن فاعل (المحاربي) بضم الميم بعدها حاء مهملة وهو حديث صحيح (استعن بيمينك) قال المناوي بان تكتب ما تخشى نسيانه اعانة لحفظك وللحديث عند منخرجه المذكور تمة وهي قوله على حفظك قال ابن عباس شكارجل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم سوء حفظه فذكروه (ت عن أبي هريرة الحكيم) الترمذي (عن ابن عباس) استعبدوا بالله من طمع) أي حرص شديد (يهدى إلى طبع) بفتح الطاء المهملة والموحدة أي يؤدي إلى دنس وشين وعيب قال العلقمي قال الطبيب استعمال الهدى هنا على سبيل الاستعارة تمكينا وقال زين العرب نخوه قال في رواية يهدي إلى طبع يهدى (ومن طمع يهدى إلى غير مطمع ومن طمع حيث لا مطمع) أي ومن طمع في شيء لا مطمع فيه لتعذره حسا أو شرعا قال القاضى والمعنى تعودوا بالله من طمع يسوق إلى شين في الدين وازدراء بالمرواة (حم طب لك عن معاذ بن جبل) استعبدوا بالله من شر جار المقام) بانضم أي الإقامة فان ضرره دائم وعم جار المقام الخليله والخدم والصدق الملازم وفيه اشعار بطلب مقارفته ما وجد ذلك سيلا (فان جار المسافر ان شاء أن يرايل زایل) أي اذا أراد أن يفارق جاره فارقه (ك عن أبي هريرة) وهو حديث ضعيف (استعبدوا بالله من العين) وهي آفة تصيب الانسان أو الحيوان من نظر العائن فتؤثر فيه فيمض أو يهلك (فان العين حق) أي بقضاء الله وقدرته لا يفعل الناظر بل يحدث الله في المنظر واليه علة يكون النظر سببا في صحح البخاري عن ابن عباس رضي الله تعالى عنهم اقال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يعوذ الحسن والحسين بقوله أعبد كما بكلمات الله التامة من كل شيطان وهامة ومن كل عين لامة ويقول أبو جاك

فارق أي فالذي يمكنك مقارفته كالمسافر ففارقة والافاستعبدوا بالله من شره (قوله من العين) ومما ورد أعوذ بكلمات الله التامة من كل شيطان وهامة أي يحصل بها ومن كل عين لامة أي يحصل بها بالمحسود وضرر فقد كان صلى الله عليه وسلم يعوذ الحسنين بذلك وكذا الخليل كان يعوذ اسحق واسمه عيل بذلك

(قوله ومن أن تظلموا الخ) وقد كان صلى الله عليه وسلم إذا خرج من بينه طلب من الله تعالى أن لا يظلم ولا يظلم وطلب الأول لتعلم
الأمة طلب ذلك والأفوه وهو من الظلم (١٩٦) (قوله بالسكمان) أي قبل الشروع فيها فالسكمان سبب لقضاءها لانه

لو تحدث بها لغير من يسعى له في
قضائها تعطلت وبعده قضائها يطلب
افشاؤها للتحدث بالنعمة والجهور
على أن هذا الحديث موضوع
(قوله على النساء) من زوجة
وأخت وبنت مثلا (قوله بالعري)
أي ان لا تزيدوا على اللباس الذي
بقى البرد والحرق فستر كواثياب
الترين والتبسط والملبوس فان
ذلك أدعى للملازمة من البيوت وقع
شهوتهن (قوله بغناء الله) أي
بالرزق الذي ساقه اليكم عمافي
أبدي الناس فهو بفتح الغين والمد
ولو قليلا أما الغنى فكثرة المال
وليس مرادا (قوله ولو شوص)
بفتح الشين وبضمها ما يتفتت من
السوال أو غسالة السوال وهو
كناية عن الاستغناء بالشئ القليل
عمافي أيدي الناس (قوله استفتت
نفسك) وفي رواية قلبك خطاب
لواصبة ومثله كل نفس مطهرة
فالخطاب المراد منه العموم والمراد
بالنفس نفس الموقنين المطهرين
(قوله المفتون) جمع مفت وهو
الخبر عن حكم الله تعالى في الحادثة
بسبب كونه مجتهدا أو مقلدا المجتهد
وبعضهم قال الرواية المفتون
لكن جمهور المحدثين على الأول
(قوله استفرها) أي اطلبوا أن
تكون فارها أي حسنة المنظر
ومعينة وان لم تكن مسرعة
السير وان كانت الفارها تطلق
على مسرعة السير (قوله
مطاييا كم) جمع مطية وهي التي
يركب مطاها أي ظهرها قال

ابراهيم كان يعوذ بها اسمعيل واسحق وقال الكلبي دواء من أصابته العين أن يقرأ قوله تعالى
وان يكاد الذين كفروا ليزلقونك بأبصارهم الآية وكان بعض الأشياخ الصالحين أصحاب
الاحوال يكتبها للعين ويجعلها حرا في الرأس فلا يصاب بالعين من كانت عليه أبدا (هـ ك
عن عائشة) وهو حديث صحيح (استعيذوا بالله من الفقر والعبلة) كأن تقولوا اللهم
انا نعوذ بك من الفقر والعبلة والواو بمعنى مع (ومن أن تظلموا) بالبناء للفاعل أي أحدا
من الناس (أو تظلموا) بالبناء للمفعول أي أن يظلمكم أحد (طب عن عبادة بن الصامت)
ضد الناطق قال العلقمي ويجانبه علامة الحسن (استعينوا على انجاح حوائجكم) وفي
نسخة الخواج (بالسكمان) اكتفاء باعانة الله وصيانة للقلب عما سواه وحذر من حاسد
يطمع عليها قبل التمام فيعطلها (فان كل ذي نعمة محسود) أي فاكتموا النعمة على الحاسد
اشفاقا عليه وعليكم واستعينوا بالله على الظفر بها ولا ينافيه الامر بالتحدث بانعمته لانه
فيما بعد الحصول ولا أثر للسد حينئذ (عق عد طب حل هب عن معاذ بن جبل
الطراطي في) كتاب (اعتلال القلوب عن عمرو) بن الخطاب (خط عن ابن عباس الطلعي
في فوائده عن علي) أمير المؤمنين وهو حديث ضعيف (استعينوا بطعام الصحرا)
بالتحريك أي السحور وهو بالدخ اسم للشئ المأكول وبالضم اسم للاكل (علي صيام
النهار) أي فانه يقوى عليه (وبالقبولة) أي النوم وسط النهار (علي قيام الليل) يعني
التهد فيه فان النفس اذا أخذت حظها من نوم النهار قويت على الشهر (هـ ك طب هب
عن ابن عباس) استعينوا على الرزق بالصدقة (أي على ادارته وتيسيره وسعته) (فرعن
عبد الله بن عمرو) بن عوف المزني صحابي موثق وهو حديث ضعيف (استعينوا على
النساء بالعري) أي استعينوا على ملازمة النساء اللاتي في كفالتكم بزوجة أو بعبضية أو
ملاك البيوت بعدم التوسعة عليهن في اللباس والاقتصار على ما يقين الحر والبرد على الوجه
اللائق (فان احدا هن اذا كثرت ثيابها) أي زادت على قدر حاجته أمثالها (وأحسن
زيتها) أي ما تزين به (أعجبها الخروج) أي او الشوارع أو نحوها يرى الرجال منها ذلك
فيترتب على ذلك من المفاسد ما هو غي عن البيان (عد عن أنس) بن مالك (استغنوا
بغناء الله) بفتح الغين المعجمة والمد قال المناوي أي أسألوه من فضله وأعرضوا عن سواه
فان خزائن الوجود والوجود بيده وتعام الحديث عند مخرجه ابن عدي عشاء ليلة وغدا يوم
(عد عن أبي هريرة) استغنوا عن الناس (أي عن سؤالهم) (ولو شوص السوال) روى
بعضهم بضم الشين المعجمة وفتحها أي غسانه أو ما يمتنت منه عند التسوك والمراد التضم
بالقليل والاكتفاء بالكفاف (البرار) في مسنده (طب هب عن ابن عباس) واسناده كما
قال العراقي صحيح (استفتت نفسك) أي عول على ما يخطر بقلبك لان لنفس الكمل شعورا
بما تحمد ما قبله فالزم العمل بذلك (وان أفتاك المفتون) بخلافه لانهم اغايطلون على
الظواهر والكلام فيمن شرح الله صدره بنور اليقين (نخ) وكذا أحد (عن وابصة)
بكسر الموحدة وفتح الصاد المهملة ابن معبد قال العلقمي يجانبه علامة الحسن وهو صحيح
(استفرها واحدايا كم) بفتح لمثاة الفوقية وسكون الفاء وكسر الراء أي استكرمها
أي ضحوا بالكرامة أي السهينة ذات الثمن (فانها مطايا كم على الصراط) أي فان المفضي

يركبها

العزيرى فانها مطايا كم على الصراط أي فان المفضي يركبها وتقر به على الصراط الى الجنة فان
كانت موصوفة بما ذكرتمت على الصراط بحفة ونشاط وسرعة انتهى بحروفه

(قوله استقم) أي على قدر طاعتك بان تأخذ في الأسباب ولا تترك الاستقامة بالمرة بدليل فاتقوا الله ما استطعتم زلت لما شق على العصابة حين نزل قوله تعالى فاستقم كما أمرت فان الاستقامة في جميع المأمورات تنشق (قوله وليحسن خلقك) فاعل يحسن (قوله ولن تحصوا) المفعول محذوف أي لن تحصوا ثواب الاستقامة أو أنواع الاستقامة (قوله واعلموا الخ) إشارة إلى أن من لم يقدر على أنواع الاستقامة فليحرص على أقوى أسباب الاستقامة وهو الصلاة (١٩٧) والوضوء وأطلق الوضوء ليشهل الطهارة الحسية

والمعنوية قال العلقمي خاتمة
 قال السهيلي رأيت النبي صلى
 الله عليه وسلم في المنام فقلت له
 روي عنك يا رسول الله أنك قلت
 شيتي هود فما الذي شيتك منها
 أشيتك منها قصص الانبياء وهلاك
 الأمم فقال لا ولكن انما شيتي
 قوله تعالى فاستقم كما أمرت اذ قوله
 كما أمرت يدل على أن الاستقامة
 تكون بحسب المعرفة فن كملت
 معرفته بربه عظم عنده أمره
 ونهيه فاذا سمع كما أمرت
 علم أنه طوبى بالاستقامة تباقي
 معرفته بكامل الامر وحقيق لمن
 فهم ذلك أن يشيب اذا لا يطيق
 أحد أن يأتي بعبادة على حسب
 ما يعرف من عظمة ربه بل لا بد
 أن يستصغر جميع ما يأتي به وان
 كان كالملا بالاضافة الى عظمة
 وذلك لما نزل اتقوا الله حق
 تقاته قلقت العصابة خوفا من
 كونهم لا يقدرون على
 القيام بمعنى ذلك فأزل الله رحمة
 لهم فاتقوا الله ما استطعتم انتهى
 بحرفه بحسب الشيخ عبد البر
 الاجهوري (قوله ونعما أن
 استقمتم) بفتح الهمة كما نسبطه
 بعضهم فهي مصدرية أي ونعم
 شيأ أن استقمتم أي الاستقامة
 (قوله لقرش) أي ولاية الامر
 منهم أي فاطبعوا ولاية أمركم ان

يركها وتغربه على الصراط الى الجنة فان كانت موصوفة بما ذكرتمت على الصراط بخفة
 ونشاط وسرعة (ق د عن أبي هريرة) وهو حديث ضعيف (استقم) قال المناوي أي
 يلزم فعل المأمورات وتجنب المميات وقال الدقاق كن طابا للاستقامة قال السهروردي
 وهذا أصل كبير غفل عنه كثيرون (وليجسن خلقك للناس) بان تفعل بهم ما تحب أن
 يفعله معك بين به أن الاستقامة نوعان استقامة مع الحق بفعل طاعته وتجنب مخالفته
 واستقامة مع الخلق بمخالطتهم بخلق حسن (طب ل هب عن ابن عمرو) بن العاص وهو
 حديث حسن (استقموا) قال العلقمي الاستقامة لغة ضد الاعوجاج واصطلاحا
 الاعتدال في السلوك عن الميل الى جهة من الجهات ويقال هي أن لا يختار العبد على الله
 شيأ وقيل هي لزوم طاعة الله تعالى وهي نظام الامور وقيل هي الاخلاص في الطاعات
 وقال بعضهم الاستقامة تكون في الاقوال بترك الغيبة ونحوها كالغيبة والكذب وفي
 الانعال بنى البدعة وفي الطاعات بنى الفترة أي الفتور عنها (ولن تحصوا) قال المناوي
 أي ثواب الاستقامة أولن تطيقوا أن تستقيموا حق الاستقامة اعمرها (واعلموا أن خير
 أعمالكم الصلاة) أي من أتم أعمالكم دلالة على الاستقامة الصلاة (ولا يحافظ على
 الوضوء المؤمن) أي لا يحافظ على ادامته أو اسباغها أو الاعتناء بآدائه الا كامل الايمان
 (حم ه ل هق عن نوبان) مولى المصطفى (هب) وفي نسخة طب (عن ابن عمرو) بن
 العاص (طب عن سدة بن الاكوع) استقموا ونعما أصله نعم ما فادغم وشدد (أن
 استقمتم) بفتح الهمة أي نعم شيأ استقامتكم وتقدم معنى الاستقامة فيما قبله (وخير
 أعمالكم الصلاة) ومن ثم كانت أفضل عبادات البدن بعد الاسلام (ولن يحافظ على
 الوضوء المؤمن) أي كامل الايمان (ه عن أبي أمامة) الباهلي (طب عن عبادة بن
 الصامت) وهو حديث صحيح (استقيموا لقرش ما استقموا لكم) أي استقيموا لهم
 بالطاعة مدة استقامتهم على الاحكام الشرعية (فان لم يستقيموا لكم) بان خالفوا الاحكام
 الشرعية (فضعوا سيوفكم على عواتقكم) جمع عاتق أي تاهبوا القتالهم (ثم أيبداوا)
 بفتح الهمة وكسر الموحدة وسكون التحتية بعدها دل أي أهلكوا (خضراءهم) بفتح
 الخاء وسكون الضاد المجتسين والمدأى سوادهم ودهماءهم قال العلقمي والدهماء العدد
 الكثير والسواد الشصص والجمع أسودة اه وقال المناوي يعني اقتلوا جماهيرهم وفرقوا
 جمعهم والحديث تمة وهي فان لم تفعلوا فكونوا حرائين أشقياء تأكلون من كد أيديكم
 (حم عن نوبان) مولى المصطفى (طب عن النعمان بن بشير) قال العلقمي وبجانبه
 علامة الحسن (استكثر من الناس من دعاء الظيرك) أي اطلب من الناس المؤمنين
 خصوصا الصالحاء طلبا كثيرا أن يدعوا لك بالظير (فان العبد) أي الانسان (لا يدري على
 لسان من يتجابه له أو يرحم) قرب أشعث أغبر لو أقسم على الله لأبره (خط في رواية مالك)

استقاموا رارا فلا اذ لا طاعة للمخلوق في معصية الخالق (قوله فضعوا سيوفكم الخ) كناية عن انتهى القتال (قوله أيبداوا) أي
 أهلكوا خضراءهم أي يغيوشهم وكتب الشيخ عبد البر الاجهوري على قوله ثم أيبداوا خضراءهم أي اقتلوهم عن آخرهم وقال في
 النهاية الابادة الاهلاك انتهى بحرفه (قوله من الناس) أي من دعاء الناس فقوله من دعاء الظير بدل (قوله أو يرحم) أي يرحم
 بسببه ولذا كان معروف الكرخي صاعقا فسمع من يقول رحم من دنا وشرب مني فقدم عليه وشرب منه فقبل له ألم تسكن صاعقا

فقال نعم ولكن رجوت اجابة دعوته اذ لانعلم المقبول من هو (قوله استكثروا) أى أكثر من قول الباقيات الخ أى التى يبق
قواها ويدخر فى الاستخارة وتفسير الباقيات (١٩٨) الصالحات بما ذكره كيرجى ما عليه بعض المفسرين من تفسيرها فى الآية

بذلك وبعضهم فسرها بغير ذلك
كالصلاة لكن تفسير القرآن
بالحديث أولى وأرجح (قوله
استكثروا) أى أكثر والنعال
أى المتبهون للسفر بان تستحبوا
معكم نعالا كثيرة وليس المراد
الامر بلبس نعال كثيرة فى وقت
واحد كما هو ظاهر (قوله لا يزال
راكبا) أى مثل ركب (قوله
مادام منتعلا) أى فان الحافى
المديم للمشى يلقى من الا سلام
والشقة بالقتال وغيره ما يقطع
عن المشى والوصول الى مقصوده
بخلاف المتعل فانه لا يمنع من
ادامة المشى ليصل الى مقصوده
كالراكب فلذا شبه به انتهى
علقمى (قوله استكثروا) أى
اطلبوا من أنفسكم كثرة ذلك
(قوله من الضم) بانضم ما يضر به
من نحو فصر ومرض وبالفتح
المصدر ويصح هنا الوجهان أى
من الامور المضره أو من ازال
الامر المضر (قوله بالبيت) أى
الكعبة فانه صار علما بالغلبة عليها
(قوله مرتين) الاولى بسبب
الطوفان والثانية بسبب كثرة
السيل فى زمنه صلى الله عليه
وسلم قبل النبوة وبنه قريش
وعمره صلى الله عليه وسلم خمس
وثلاثون سنة وأول من بناه
الملائكة ثم آدم ثم أولاده ثم ابراهيم
الخ فبنى بمحور عشر مرات (قوله
ويرفع) أى ترتفع بركته فى الهدمة
الثانية يهدمه ذوالسويقتين
آحر الزمان ولا يبنى بعد ذلك أصلا
فرفع بركته لعدم عود بنائه (قوله
أو ثلاثا) أى أدنى الكمال مرتين والا
أكمل ثلاثا ولم يذكر المبالغة فى
الثالثة (قوله معصية) أى فان لم يحصل
بره فهو لثى فى نفس المستعمل وقوله
معصية من العافية انتهى بخط الاجهوى

ابن أنس (عن أبي هريرة) واسناده ضعيف (استكثروا من الباقيات الصالحات)
قيل وما هن يارسول الله قال (التسبيح والتهايل والتحميد والتكبير ولا حول ولا قوة الا
بالله العلى العظيم) أى قولوا سبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله والله أكبر ولا حول ولا قوة
الا بالله العلى العظيم والى كون هذه الباقيات الصالحات المذكورة فى القرآن ذهب الحسب
عبد الله بن عباس والجهور (حم حب ل) فى الدماء (عن أبي سعيد) الخدرى وهو
حديث صحيح (استكثروا من النعال) أى من اعدادها للسفر واستصحابها فيه (فان
الرجل لا يزال راكبا مادام منتعلا) قال العلقمى قال لودوى معناه أنه شبيه بالراكب فى
خفة المشقة عليه وقلة تعب وسلامة رجليه مما يعرض فى الطريق من خشونة وشوك وأذى
وتخوذلك وفيه استصحاب الاستظهار فى السفر بالنعال وغيرها مما يحتاج اليه المسافر (حم
تخ م ن عن جابر) بن عبد الله (طب عن عمران) بن حصين (طس عن ابن عمرو) بن
العاص (استكثروا من لا حول ولا قوة الا بالله) أى من قولها (فانها تدفع) عن قائلها
(تسعة وتسعين بابا من الضم) بفتح الضاد المعجمة (أدباها اللهم) قال المناوى أو قال اللهم
هكذا هو على الشك عند مخرجه وذلك لخاصية فيها علمها الشارع ويظهر أن المراد بهذا
العدد الكثير لا التعديد (عق عن جابر) بن عبد الله واسناده ضعيف (استكثروا من
الاخوان) أى من مؤاخاة المؤمنين الاخيار (فان لكل مؤمن شعاعة يوم القيامة) قال
المناوى فكلمه أكثر اخوانكم أكثر شفعاؤكم ونخرج بالاخيار غيرهم فلا يبدب مؤاخاتهم
بل يتعين اجتنابهم وبذلك يجمع بين الاخبار فصحة الاخبار تورث الخير وصحة الاشرار
تورث الشر كالريح اذا هارت على النتن حلت تننا وادامت على الطيب حلت طيبا (ابن
التجار فى تاريخه عن أنس) بن مالك وهو حديث ضعيف (استمعوا من هذا البيت) أى
هذا البيت أى الكعبة فالبيت غالب عليها كالنجم على الثريا بان تكثر من الطواف والحج
والعمرة والصلاة والاعتكاف بمسجده وتجوذك (فانه قد هدم مرتين) قال العلقمى لم أر
لهما ذكر فى شئ مما عرفت عليه مما يتعلق بالبيت ولعل الله أن يوقفنا على ذلك وقال المناوى
اقتصاره فى الهدم على مرتين أراد به هدمها عند الطوفان الى أن بناها ابراهيم وهدمها فى
أيام قريش وكان ذلك مع إعادة بنائها وللمصطفى من العمر خمس وثلاثون سنة كذا فى
الانحاف (ويرفع فى الثلاثة) أى يهدم ذى السويقتين والمراد ترتفع بركته فانه لا يهدم
بعدها أبدا (طب عن ابن عمر) بن الخطاب وهو حديث صحيح (استنثروا) قال العلقمى
الاستنثار استفعال من النثر بفتح النون وسكون المثناة وهو طرح الماء الذى يستنشق
المتوضئ أى يجذب به ريح أنفه وتنظيف ما فى منخره فيخرج به ريح أنفه سواء كان باعانة يد
أم لا وحقيقة الاستنشاق جذب الماء به ريح الانف الى أقصاه وحقيقة الاستنثار اخراج
ذلك الماء وحكى عن مالك كراهة فعله بغير اليد والمشهور عدم الكراهة واذا استنثر يده
فالمستحب أن يكون بخصمه يده اليسرى وهو سنة فى الوضوء وعند القيام من النوم
(مرتين بالغتين) أى أعلى نهاية الاستنثار (أو ثلاثا) لم يذكر المبالغة فى الثلاث وكان
المبالغة فى الثلثين قائمة مقام المرة الثالثة (حم ده ل عن ابن عباس) وهو حديث
صحيح (استجوا) بضم الجيم (بالماء البارد فانه معصية) بفتح الميم والصاد وشدة الحاء

أولى الكمال مرتين والا
أكمل ثلاثا ولم يذكر المبالغة فى
الثالثة (قوله معصية) أى فان لم يحصل
بره فهو لثى فى نفس المستعمل وقوله
معصية من العافية انتهى بخط الاجهوى

(قوله العباس) أي أو البكاء مثلا وبكائه لما تلقاه من هم الدنيا كضغطة الفرج والهواء الذي مسه (قوله استودع الخ) يقال ذلك لكل مسافر والا - كذا أن يقال حال مصاحفته وأن يقول له أيضا زدك الله التقوى والحديث الآتي أيضا أهني أستودعك الله الخ (قوله وأمانتك) أي أهلك ومالك الذي جعلته ودبعة عند غيرك قال العلقمي (١٩٩) الامانة هنا أهله ومن يتركه منهم وماله

الذي يودعه أمينه وجري ذكر الدين مع الودائع لان السفر موضع خوف وخطر وقد يصاب ويحصل له مشقة وتعب لاهمال بعض الامور المتعلقة بالدين من اخراج صلاة عن وقتها أو تساهل في طهارة وكلام فاحش ونحو ذلك مما هو مشاهد انتهى بحروفه - (قوله وخواتيم عملك) أي الصالح فانه بسن ختم اقامته بالعمل الصالح كصلاة ركعتين وصلوة الرحم ويودعهم ويطلب الدعاء منهم والخروج من المظالم واستحلال صاحب الدين الخ (قوله استوصوا بالاسارى خيرا) فينبغي لمن أسر شخصا أن لا يشد وثاقه وان كان كافرا استحق القتل (قوله استوصوا بالانصار خيرا) تمته فانهم كرشى وعيبتى وقد قضاوا الذي عليهم وبقى الذي لهم فاقبلوا من محسنهم وتجاوزوا عن مسيئتهم انتهى منارى والمراد بالعبية الخلة التي يجعل فيها المتاع انتهى بخط الاجهورى (قوله بالعباس) ذى الرأى الحزم وصنوا بى أى هو وأبى من أصل واحد ورد أنه لما أسر يوم بدر قبل اسلامه فطلب منه الفداء فقال ليس عندى مال فقال له صلى الله عليه وسلم وأين المال الذى أخبرت به أم الفضل أن تفعل به كذا وكذا إذ امت ولم يكن أحد معه خبر بذلك فهو معجزة (قوله استوصوا

المهمتين) (البواسير) أى يذهب مرض البواسير بالباء الموحدة والسين المهملة بعد الالف جمع باسور ورم تدفعه الطبيعة الى ما يقبل الرطوبة من البدن كالدر والامر ارشادى طبى (طس عن عائشة عب) وفي بعض النسخ طب وفي بعضها هب (عن المسور) بكسر الميم وسكون السين المهملة (ابن رفاعه) بكسر الراء (القرظى) استنزلوا الرزق بالصدقة) أى اطلبوا الدراره عليكم وسهولة تحصيله والبركة فيه بالتصدق على الفقراء والمساكين فان الخلق عيال الله ومن أحسن الى عياله أحسن اليه وأعطاه (هب عن على) أمير المؤمنين (عد عن جبير) بضم الجيم وفتح الباء الموحدة مصغرا (ابن مطعم) بضم الميم وسكون الطاء وكسر العين المهملتين (أبو الشيخ) بن حبان (عن أبي هريرة) استهلال الصبى العباس) بضم المهملة أى علامة حياة الولد حيث ذاق المناوى والمراد أن العباس أظهر العلامات التى يستدل بها على حياته فيجب حينئذ غسله وتكفينه والصلاة عليه فيرث ويورث (البرار) فى مسنده (عن ابن عمر) بن الخطاب (استودع الله) من ودع أى استخفظه (دينك) قدم حفظه على حفظ الامانة اهتماما بشأنه (وأمانتك) أى أهلك ومن تخلفه منهم بعدك ومالك الذى يودعه وتستحفظه أمينك وأجرى ذكر الدين مع الودائع لان السفر موضع خوف وخطر وقد يصاب ويحصل له مشقة وتعب لاهمال بعض الامور المتعلقة بالدين من اخراج صلاة عن وقتها وتساغل في طهارة وقول فاحش ونحو ذلك مما هو مشاهد (وخواتيم عملك) أى عملك الصالح الذى جعلته آخر عملك فانه يستحب لله سافر أن يحتم اقامته بعمل صالح بصلاة ركعتين وصدقة وصلوة رحم وقراءة آية الكرى بعد الصلاة وغير ذلك من وصية واستبرا ذمة فيندب لكل من ودع أحدا من المسلمين أن يقول له ذلك (ت د عن ابن عمر) بن الخطاب وهو حديث صحيح غريب (استودعك الله) أى استخفظ الله جميع ما يتعلق بك من أمر دينك ودنياك (الذى لاتضيع ودائعه) أى الاشياء التى فوض أربابها أمرها اليه سبحانه وتعالى (ه عن أبي هريرة) قال العلقمي بجانبه علامة الحسن (استوصوا بالاسارى خيرا) بضم الهمزة قال المناوى افعالوا بهم معروفولا تعذبوهم وذاقاه فى أسرى بدر (طب عن أبي عزيز) بفتح العين وكسر الزاى بضبط المؤلف واسناده حسن (استوصوا بالانصار خيرا) قال المناوى زاد فى رواية فانهم كرشى وعيبتى وقد قضاوا الذى عليهم وبقى الذى لهم فاقبلوا من محسنهم وتجاوزوا عن مسيئتهم قال أنس صدر رسول الله صلى الله عليه وسلم المنبر ولم يصعبه بعد ذلك فحمد الله وأثنى عليه ثم ذكره (حم عن أنس) بن مالك وهو حديث حسن (استوصوا بالعباس خيرا) أبى الفضل ابن عبد المطلب (فانه عمى وصنوا بى) أى أصلها واحد قال المناوى فى حق عليكم اذ هديتكم من الضلال اكرام من هو بهذه المنزلة منى (عد عن على) أمير المؤمنين ويؤخذ من كلامه أنه حديث حسن لغيره (استوصوا بالنساء خيرا) الباء للتعدية أى اقبلوا وصيتى فيهن واعلموا بها وارقوا بهن وأحسنوا عشرتهن فان الوصية بهن آكد اضعفهن واحتياجهن الى من يقوم بأمرهن وقال الطيبى

بالنساء خيرا) أى لطلب كل أحد من نفسه ومن غيره خيرا أو استوصوا أن تفعلوا بهن خيرا وكل واحد يوصى غيره أن يفعل خيرا غير ما يقول لحدوف لان استوصى لا ينصب بنفسه والمراد بالخير أن يوصل اليهن ما واجب من نعمة وكسوة وأن يعاشرهن بالمعروف

(قوله من ضلع) بكسر الضاد وفتح اللام (٢٠٠) أو سكونها والمراد بالمرأة التي خلقت من اضلع أمنا حواء أي خرجت منه كما

تخرج النخلة من النواة وقوله فان المرأة خلقت الخ علة لفعل المعروف (قوله وان أعوج شئ في الضلع أعلاه) كناية عن كون السوء في أعلى المرأة أي رأسها لاشتماله على اللسان الذي ينشأ عنه سب الزوج وكل الفواحش لا يقال ان الحديث يفيد سلوك الحالة الوسطى معهن وان فعلن حراما أو تركن واجبا لان المراد المسامحة في حق نفسه فان فعلت حراما أو تركت واجبا وجب عليه منهيار مما يجوز أن يقول لزوجته أنا أحبك كذبا لاجل استقامتها معه (قوله فان ذهبت الخ) فائدة هذه الاشارة الى أنها لا تقبل التقويم كما أن الضلع لا يقبله فان ذهبت تقيمه كسرته قبل هو ضرب مثل للاملاق أي ان أردت منها أن تترك أعوجا جاعها أفضى الامر الى فراقها ويدل لهذا ما في مسلم فان ذهبت تقيمها كسرتها وكسرها طلقها وان تركته لم يرل أعوج علقمى (قوله استورا) أي في صفوف الصلاة بأن لا يتقدم أحدكم على آخر في صف واحد لان هذا يورث الضغينة (قوله فتختلف قلوبكم) لان القلب تابع للاحوال الظاهرة فاذا تقدم اختلاف انظاره فيمتاف القلب فيفسد وحيث يفسد جميع الاعضاء لانها تابعة له في الفساد والصلاح والقلب تابع للاحوال الظاهرة (قوله ليليني) بتشديد الون فهو مبنى في محل جزم أولياني فهو مجزوم بجذب الياء وأما قرأته

السين للطلب أي اطلبوا الوصية من أنفسكم في حقهن أو اطلبوا الوصية من غيركم لهن وفي نصب خيرا وجهان أحدهما انه مفعول استوصوا لان المعنى اقبلوا من خيرا والثاني ههنا اقبلوا وصيتي وأتوا خيرا فهو منصوب بفعل محذوف كقوله تعالى ولا تقولوا ثلاثة انتهوا خيرا لكم أي انتهوا عن ذلك وأتوا خيرا (فان المرأة خلقت من ضلع أعوج) بكسر الضاد المجهمة وفتح اللام ويجوز تسكينها وفيه اشارة الى ما أخرجه ابن عباس في المسند أن حواء خلقت من ضلع آدم الا قصر الايسر وهو نائم (وان أعوج شئ في الضلع أعلاه) قال العلقمى قيل فيه اشارة الى أن أعوج ما في المرأة لسانها وفائدة هذه المقدمة أن المرأة خلقت من ضلع أعوج فلا ينكر أعوجا جاعها أو الاشارة الى أنها لا تقبل التقويم كما أن الضلع لا يقبله وأعاد الضمير مذكورا في قوله أعلاه اشارة الى أن الضلع يذ كر خلافا لمن جزم بأنه يؤنث واحتج فيه برواية مسلم ولا حجة فيه لان التأييث في روايته للمرأة وقيل ان الضلع يذ كر يؤنث وعلى هذا فاللفظان صحيحان (فان ذهبت تقيمه كسرته) أي ان أردت منها أن تترك أعوجا جاعها أفضى الامر الى فراقها فهو ضرب مثل للطلاق ويؤيده ما في رواية الاعرج عن أبي هريرة عند مسلم وان ذهبت تقيمها كسرتها وكسرها طلقها (وان تركته) أي فلم تقيمه (لم يرل أعوج فاستوصوا بالنساء خيرا) ختم بما بدأ به اشارة الى شدة المبالغة في الوصية من روى هذا الحديث روى الى التقويم رفق بحيث لا يبالغ فيه فيكسره ولا يتركه فيستمر على عوجه وليس المراد أن يتركها على الأعوجا جاع اذا تعدت ما طبع عليه من النقص الى تعاطى المعصية بما شرته أو ترك الواجب وانما المراد أن يتركها على أعوجا جاع في الامور المباحة وفيه أيضا التدب الى المداراة لاستمالة النفوس وتأنف القلوب والى سياسة النساء بالصبر على عوجهن وأن من رام تقويمهن فانه لا انتفاع بهن مع أنه لا غنى للانسان عن امرأة يسكن اليها ويستعين بها على معاشه فكانه قال الاستمتاع بها لا يتم الا بالصبر عليها (ق عن أبي هريرة) رواه عنه النسائي أيضا (استورا) أي اعتدلوا في الصلاة ندبا بأن تقوموا على سمت واحد (ولا تختلفوا) بأن لا يتقدم بعضكم على بعض في الصلاة (فتختلف قلوبكم) بالنصب جواب النهي قال المناوي في رواية صدوركم (وليليني منكم) بكسر اللامين وياء مفتوحة قبل النون المشددة على التوكيد ويجذفها مع خفة النون روايتان اه وقال العلقمى قال الطيبي من حق اللفظ أن تحذف منه الياء لانه على صيغة الامر وقد وجد باثبات الياء وسكونها في سائر كتب الحديث وفتح الياء فالفعل مبنى لاتصاله بنون التوكيد الثقيلة فلم يؤثر فيه الجازم (أولوا الاحلام والنهي) قال العلقمى أي ذو والالباب والعقول واحدها حلم بالكسر فانه من الحلم بمعنى الاناة والتثبت في الامر وذلك من شعائر العقلاء وواحد النهى نية بالنضم سمي العقل بذلك لانه ينهى صاحبه عن القبيح وقال النووي أولوا الاحلام هم العقلاء وقيل البالقون والنهي بصم النون العقول وعلى قول من يقول أولوا الاحلام العقلاء يكون اللفظان معنى واحدا فلما اختلف اللفظان عطف أحدهما على الآخر تأكيذا وعلى الثاني معناه لبالقون العقلاء اه وقال المناوي قدمهم ليحفظوا سلاته اذا هم افيبيرها أو يجعل أحدهم خليفة عندا احتياج (ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم) قال المناوي وهكذا كالمراهقين فالصبيان المميزين فالخائى فالنساء وقال العلقمى قال النووي معناه الذين يقربون منهم في هذا الوصف (حم م ن عن أبي

ليليني بالتخفيف مع الياء فحرف (قوله الاحلام) جمع حلم بكسر الحاء أي أولى التأي في الامور أو المراد بالالقون مسعود أو الكاملون العقل أو أهل الفضل والعلم أي يقرب مني من ذكر والنهي جمع نية سمي العقل بذلك لانه صاحبه عن الفواحش

(قوله نستوقلوبكم) أي وان لم نفعوا حصل للقلوب اعوجاج فيحصل الفساد (٢٠١) (قوله وتما سوا) بمبالغة في شدة استواء

الصفوف (قوله تراجوا) أي ان
فعلمت ذلك تراجوا أي برحم بعضكم
بعضا (قوله علي) أي في كل حال
من قيام وقعود واستلقاء فلا يخلو
زمانه عن ذكره تعالى (قوله من
نفسك) بأن تقرب الحق الذي
عليك لا تخيلك ومن الانصاف أن
لا يفضل مع أخيه في الاسلام
قوله في المال) أي بالمال والسنة
تقديم الاقارب ثم الاصدقاء ثم
الخيران ثم الفقراء وينبغي تقديم
الاحوج من كل نوع من هؤلاء
(قوله خرابا) أي في آخر الزمان اذا
أراد الله تعالى خراب الكون
(قوله يسراها) أي يسرى
الكعبة وهو مصر وما داناها
وخرابها بعد من نيلها وهذا مرتب
على خراب الكعبة فهي تحترق
أولا ثم مصر ثم ما هو عينها (قوله
أسرع الخبير) أي هذه الامور
يتسبب عن فعلها سرعته تزول
الخبير للشخص وسرعته تزول الشر
أي البلبايا (قوله وقطبيعة الرحم)
في رواية بدل ذلك واليمين الفاجرة
وهو صلى الله عليه وسلم كان
يحاطب كل شخص بما يناسبه لانه
مد اولامته فحاطب الخليل بالبر
ونضده ورتب عليه ما ذكر
من الخير والشر وحاطب من يقطع
الرحم بما ذكر ومن يحلف اليمين
الفاجرة بما ذكر (قوله الغائب)
أي من لا يعلم بدعاء أخيه وان
كان حاضرا بالجلس لان الملك
يؤمن بعد قوله ولك بمثل ذلك ودعاء
الملك تأمينه لا يرد (قوله
امرعو بالجنازة) بالفتح أي

مسعود) البدرى (استوا) أي سوا صفوفكم في الصلاة ندبا (نستوقلوبكم) بالجزم
جواب الامر أي يتألف بعضها ببعض (وتما سوا) أي تلاصقوا بحيث لا يكون بينكم فرج
تسع واقفا (تراجوا) بجذف احدى التامين للتخفيف أي بهطف بعضكم على بعض (طس
حل عن أبي مسعود) البدرى واسناده ضعيف (أسدا الاعمال) بفتح الهمزة والسين
المهملة أي أكثرها صوابا (ثلاثة ذكر الله على كل حال) أي في السراء والضراء سرا
وجهرا (والانصاف من نفسك) قال المناوي أي معاملة غيرك بالعدل بأن تقصى له على
نفسك بما يستحقه عليك (ومواساة الاخ) أي في الدين وان لم يكن من النسب (في المال)
أي بالمال بأن تصلح خلاله النبي من مالك والمواساة مطلوبة مطلقا لكمه اللقارب
والاصدقاء أكد (ابن المبارك) في الزهد (وهناد والحكيم) الترمذي (عن أبي جعفر
مرسلا حل عن علي) أمير المؤمنين (موقوفا) عليه الامر فو عا قال الشيخ حديث ضعيف
(أسرع الارض خرابا يسراها ثم عيها) قال المناوي أي ما هو من الاقاليم عن يسار
القبلة ثم ما هو عن عيها واليسار الجنوب واليمين الشمال فعند نوطى الدنيا يبدأ الخراب
من جهة الجنوب ثم يتتابع (طس حل عن جرير) بن عبد الله واسناده حسن (أسرع
الخبير ثوابا) أي أجعل أنواع الطاعة ثوابا (البر) بالكسر أي الاحسان الى خلق الرحمن
خصوصا لالاصول والحواشي من الاقارب ومن يستحق ذلك من المسلمين ومن له أمان (وصلة
الرحم) الرحم هم الاقارب ويقع على كل قريب يجمع بينك وبينه نسب وصلتهم كتابة عن
الاحسان اليهم والتعطف عليهم والرفق بهم والرعاية لاحوالهم وان بعدوا وأساؤا (وأسرع
الشرعة) أي أجعل أنواع الشرعة وقبة (البنى) أي الظلم ومجازاة الحد (وقطبيعة
الرحم) وهي ضد ما تقدم في صلته أي فعقوبة البنى وقطبيعة الرحم يعجلان لفاعلهما في
الدنيا مع ما يدخر له في الآخرة (ت عن عائشة) قال العلقمي بجانبه علامة الحسن
(أسرع الدعاء اجابة دعوة غائب لغائب) قال العلقمي قال ابن رسلان معناه في غيبة
المدعوله أرفى سره كأنه من وراء معرفته أو معرفة الناس وخص حالة الغيبة بالدكر للبعد عن
الرياء والاعراض الفاسدة المنقصة للاعرفاته في حال الغيبة يتمحض الاخلاص ويصح
قصد وجه الله تعالى بذلك فتوافق الملائكة وجاءته البشارة على لسان رسول الله صلى الله
عليه وسلم بأن له مثل ما دعا لأخيه والاخوة هنا الاخوة الدينية وقد يكون معها صداقة
ومعونة وقد لا يكون قلت والسر في ذلك ان الملك يدعوه بمثل ذلك أو يؤمن على ماني بعض
الروايات ودعاؤه أقرب الى الاجابة لان الملك معصوم قال شيخنا روى الخرائطي في مكارم
الاخلاق عن يوسف بن أسباط قال مكثت دهرًا وأنا أظن هذا الحديث اذا كان غائبا ثم
نظرت فيه فاذا هو لو كان على المائة ثم دعاه وهو لا يسمع كان غائبا (خذ د طب عن
ابن عمرو) ر العاص وبجانبه صلاة الحسن (امرعو) أي اسرعا خفيقا بين المشي
المعتاد والخبير (بالجنازة) أي بجملها الى المصلى ثم الى المقبرة والامر للندب فان خيف
التغير بدون الاسراع أو التغير به وجب الثاني وقال العلقمي المراد بالاسراع شدة المشي
وعلى ذلك حمل بعض السلف وهو قول الحنفية قال صاحب النهاية ويمشون بها مسرعين
دون الخلب وعن الشافعي والجمهور المراد بالاسراع ما هو فوق سجية المشي المعتاد ويكره
الاسراع الشديد ومال عياض الى نفي الخلاف فقال من استخبه أراد الزيادة على المشي

(٣٦ عزيرى - اول) باليت فوق الشمس والمراد بالاسراع بها المشي بالتأني لاحقيقة الاسراع لانه يؤذى الحاملين والميت
بانفجاره فان خيف التغير بالتأني وجب الاسراع أو بالاسراع وجب التأني فان خيف التغير بالاسراع وبالتأني وجب الاسراع

المتعاد ومن كرهه أراد الافراط فيه كالرمل والحاصل انه يستحب الاسراع بها لكن بحيث لا ينتهي الى شدة يخاف منها حدوث مفسدة بالميت أو مشقة على الحامل أو المشيع لئلا ينافي المقصود من النظافة أو ادخال المشقة على المسلم وقال القرطبي في قصود الحديث أن لا يتباطأ بالميت عن الدفن اهـ وقيل معنى الاسراع بالتحجير فهو أعم من الاول قال القرطبي والاول أظهر وقال النووي الثاني باطل مردود بقوله في الحديث تضعونه عن رقابكم وتعقبه الفاكهي بأن الحمل على الرقاب قد يعبر به عن المعاني كما تقول حمل فلان على رقبته ذنوباً فيكون المعنى استريحوا من نظركم لا خيريته قال ويؤيده أن الكل لا يحملونه ((فان تلك)) أي الجنة المحمولة وأصله تكون سكنت فونه للجازم وحذفت الواو والاتقاء الساكنين ثم البور تخفيفاً (صالحه) أي ذات عمل صالح ((غير)) قال العلقمي هو خير مبتدأ محذوف أي فهو خير أو مبتدأ محذوف خبره أي فلها خير ويؤيده رواية مسلم بلفظ قربتموها الى الخير ويأتي في قوله بعد ذلك فشر نظير ذلك ((تقدمونها اليه)) الضمير راجع الى الخير باعتبار الثواب وفي رواية غير تقدموها اليها قال شيخنا قال ابن مالك أنت الضمير العائد الى الخير وهو مذكور وكان القياس اليه ولكن المذكور يجوز تأنيته اذا أول بمؤنث كتأويل الخير الذي تقدم اليه النفس الصالحة بالرحمة أو الحسنى أو بالسرى كقوله تعالى للذين أحسنوا الحسنى فسنبئهم بالسرى ومن اعطاء المذكور حكم المؤنث باعتبار الأوريل قوله صلى الله عليه وسلم في إحدى الروايتين فان في إحدى جناحيه داء وفي الأخرى شفاء والجناح مذكور والركبة من الطائر بمنزلة السيد فخارتأنيته مؤولاً لاجرام من تأنيث المذكور بتأويله بمؤنث قوله تعالى من جاء بالحسنة فله عشر أمثالها وهو مسذكر لتأويله بحسنات ((وان تلك سوى ذلك)) أي غير صالحة ((فشر تضعونه عن رقابكم)) أي تستريحون منه لبعده عن الرحمة فلا حظ لكم في مصاحبته بل في مفارقتها قال المناوي وكانت قضية المقابلة أن يقال فشر تقدمونها اليه فعدل عن ذلك شوقاً لسعة الرحمة ورجاء الفضل فقد يعنى عنه فلا يكون شرراً بل خيراً ((حم ق ع عن أبي هريرة)) أسست السموات السبع)) بالبناء للفعول ((والارضون السبع على قل هو الله أحد)) أي لم تحاق الا لتدل على توحيد الله ومعرفة صفاته التي نطق بها هذه السورة ولذلك سميت سورة الاساس لاشتمالها على اصول الدين قال العلقمي لعل المراد أنه ليس القادر على ابداعها ويجادها الا من انصف بالوحدانية في ملكه وهو الله الواحد القهار فمن تأمل في ايجادها علم ان الموجد لها واحد لا شريك له ((تمام)) في فوائده ((عن أنس)) بن مالك واسناده ضعيف ((أسعد الناس بشفاعتي يوم القيامة)) قال العلقمي قال شيخنا والمراد بهذه الشفاعة المسئول عنها بهض أنواع الشفاعة وهي التي يقول فيها صلى الله عليه وسلم أمتى أمتى فيقال له أخرج من النار من في قلبه وزن كذا من الايمان فأسعد الناس بهذه الشفاعة من يكون ايمانه أكمل من دونه وأما الشفاعة العظمى من اراحة كرب الموقف فأسعد الناس بها من سبق الى الجنة وهم الذين يدخلونها بغير حساب ثم الدين بلوهم وهم من يدخلها بغير عذاب بعد أن يحاسب ويستحق العذاب ثم من يصيبه نفع من النار ولا يسقط والحاصل أن في قوله أسعد اشارة الى اختلاف مراتبهم في السبق الى الدخول باختلاف مراتبهم في الاخلاص فلذلك أكده بقوله من في قلبه مع أن الاخلاص محله القلب لكن اسناده الفعول الى الحارحة أبلغ من التأكيد وهذا التقرير يظهر موقع قوله أسعد وأنه على بايه من التفصيل ولا حاجة الى قول بعض الشراح ان أسعد هنا بمعنى السعيد لكون الكل يشتركون في شريطة الاخلاص لانا

لانه أنجل في ستره (قوله فخير) أي فاما ما خير (قوله فشر) أي فهي ذات شر ولم يقل هنا تقدمونها اليه اشارة الى أن المؤمن تحت المشيئة ولو عاصبها وعفوا الله واسع وهذا أمر مرجوح وكونها ذات شر بحسب الظاهر (قوله أسست السموات الخ) قدم السموات لانها أفضل من الارض عند النووي وأفضل السموات سماء العرش وأفضل الارض الطبقة العليا (قوله على قل هو الله أحد) أي على ما تضمنته هذه السورة من اثبات الوحدانية له تعالى في الذات والصفات والافعال (قوله أسعد الناس) المراد ما يشمل الجن والملائكة فالناس وصف طردى وأسعد على بايه ولا داعي لصرفه عن ظاهره فن كان خالصاً مختصاً لا شئ عليه فهو أسعد من يحاسب وترجع ميزانه وينجو من العذاب وهذا أسعد من يعذب عذاباً يسيراً وهذا أسعد من يعذب عذاباً شديداً ثم يدخل الجنة

نقول يشتركون فيه لكن مرآتهم فيه متفاوتة وقال البيضاوي يحتمل أن يكون المراد من
ليس له عمل يستحق به الرحمة والخلص لان احتياجه الى الشفاعة أكثر وانتفاعه بها أوفر
(من قال لا اله الا الله) المراد مع محمد رسول الله ولو عاصيا وقد يكتفى بالجزء الاول عن كلتي
الشهادة أي عن التعبير بجميعةهما لا اله الا الله فهو لا اله الا الله محمد رسول الله (خالصا) أي من شوب
شرك أو نفاق (مخالصا من قلبه) قال العلقمي من قلبه متعلق بخالصة أو حال من ضمير قال
أي قال ذلك ناشئا من قلبه وسببه كإبي البخاري عن أبي هريرة قال قلت يا رسول الله من
أسعد الناس بشفاعتك يوم القيامة قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لقد ظننت يا أبا هريرة
أن لا يصأني من هذا الحديث أحد أول منك لما رأيت من حرصك على الحديث أسعد
الناس فذكره قوله أول بالرفع صفة لاحد أو بدل منه وبالنصب على الظرفية أو الحال أو
على أنه مفعول ثان لظننت قال أبو البقاء ولا يضر في النصب على الحال كونه نكرة لانها في
سياق التثنية كقولهم ما كان أحد مثلك وقوله من حرصك من تبعيضية أو بيانية أو معدية
(نخ عن أبي هريرة) أسعد الناس يوم القيامة العباس قال المناوي أي أعظمهم سعادة
بماله في الاسلام من المسائر العديدة والمناقب الفريدة اه ويحتمل أن المراد أنه من
أسعدهم (اس عساكر) في تاريخه (عن ابن عمر) بن الخطاب واساده ضعيف (أسفر
بصلاة الصبح) أي أسرها الى الاسفار أي لاضاعة (حتى يرى القوم مواقع نبلهم) أي
سهمهم اذ رماها قال المناوي فالبناء للتعدي عند الخفية وجعلها الشافية للملابسة
أي ادخلوا في وقت الاضاعة متلبسين بالصبح بان تؤخرها واليهما وقال العلقمي قال في النهاية
يحتمل أنهم حين أمروا بتغليس صلاة الفجر في أول وقتها كانوا يصلونها عند الفجر الاول
حرصا ورغبة فقال أسفروا بها الى ان يطلع الفجر الثاني ويتحقق ويقوى ذلك أنه قال بسلال
فور بالفجر قدر ما يبصر القوم مواقع نبلهم وقيل ان الامر بالاسفار خاص باليهما الى المقبرة
لان أول الصبح لا يتبين فيها فامر وابل الاسفار احتياطا قال شيخ شيوخنا حمل الحديث
الطحاوي على أن المراد بالامر تطويل القراءة فيها حتى يخرج من الصلاة مسفرا
(الطبايبي) أبو داود (عن رافع بن خديج) الحارثي الصحابي المشهور ورواه عنه أيضا
الطبراني وبجانبه علامة الحسن (أسفروا بالفجر) أي بصلاة الصبح (فانه) أي
الاسفار بها (أعظم للاجر) وذلك بأن تؤخرها الى تحقق طلوع الفجر الثاني وارضاءه
أو أسفروا بالخروج منها على ما تقرر قال العلقمي فان قيل لو صلاها قبل الفجر لم يكن فيها
أجر فالجواب أنهم يؤجرون على نيتهم وان لم تصح صلاتهم لقرله صلى الله عليه وسلم اذا اجتهد
الحاكم فأخطأه أجر أو ما قول ابن مسعود ما رأيت النبي صلى الله عليه وسلم صلى صلاة قبل
وقتها الا صلاتين جمع بين المغرب والعشاء يجمع يعني بالمزدلفة وصلى الفجر يومئذ قبل ميقاتها
متفق عليه قالوا ومعلوم أنه لم يكن يصلها قبل طلوع الفجر وانما صلى بعد طلوعه مغلصا
بها فدل على أنه كان يصلها في جميع الايام غير ذلك اليوم مسفرا بها جوابه أن المراد أنه
صلاها ذلك اليوم قبل وقتها المنة تادبشي يسير ليعتد الوقت لمناسك الحج وفي غير هذا اليوم
كان يؤخر بقدر ما يتطهر المحدث والجنب ونحوهما وأرعب الطحاوي فادعي أن حديث
الاسفار نا من حديث التعليس قال في الحاوي وهو وهم لانه ثبت أنه عليه السلام واظب
على التغليس حتى فارق الدنيا كما في أبي داود ورواه عن آخرهم ثقات وروى البغوي في
شرح السنة من حديث معاذ قال بعثني رسول الله صلى الله عليه وسلم الى اليمن فقال اذا

(قوله مخلصا) أي خالصا فهو تأكيد
وكذا من يهذب عذايا شديدا ثم
يدخل الجنة (قوله محالفا) أي
خالصا فهو تأكيد وكذا
من قلبه تاكيدا اذا الاخلاص
لا يكون الا بالقلب ومن شأن
البلغاء أن يذكر وامور الشئ
للتأكيد كقولهم كتبت بيدي
ومشيت برحلي وأبصرت بعيني
فقيه اشارة الى الاخلاص البالغ
(قوله أسعد الناس) أي من
أسعد الناس أو أسعد من جملة
الناس فلا ينافي أن هناك من هو
أسعد من العباس كما في بكر وخص
يوم القيامة لانه محل الجزاء والا
فهو أسعد الناس في الدنيا أيضا
(قوله أسفر) أوله الشافية بان
البناء للملابسة بان تمدوها اليه
ويدل لهذا التأويل ان النساء
كانوا يأتون في الغلس يصلون
خلفه صلى الله عليه وسلم فقال
يأتين في حر وطهن ويذهبن في
غلس اذ وقت الاضاعة ليس فيه
غلس

كنت في الشتاء فغاس بالفجر وأطل القراءة قدر ما يطيق الناس ولا تملهم وإذا كنت في الصيف فاسفر بالفجر فالليل قصير والناس ينامون فاهاهم حتى يدركوك اه ولو قبل بهذا التفصيل لم يبعد لكن لم زمن قال به وبه يجمع بين الاحاديث فانتغليس محمول على الشتاء والاسفار على الصيف (ت ن ح ب عن رافع) بن خديج وهو حديث صحيح (اسلم ثم قال) بفتح الهمزة وكسر اللام قال العلقمي وسببه كافي البخاري انه اتى النبي صلى الله عليه وسلم رجل مقع الحديد بضم الميم وفتح القاف مشددا وهو كناية عن تغطية الوجه باله الحرب فقال يا رسول الله اقاتل ثم اسلم قال اسلم ثم قاتل فاسلم ثم قاتل فقتل فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم عمل قليل او اجر بناء اجر للمفعول أي أحرأجرا كثيرا في هذا الحديث ان الاجر الكثير قد يحصل بالعمل اليسير فضلا من الله واحسانا (ن ح عن البراء) ابن مازب (اسلم وان كنت كارها) قال المناوي خاطب به من قال اني اجدني كارها للاسلام (حم ع والضياء) المقدسي (عن أنس) بن مالك ورحاله رجال الصحيح (اسلم) بفتح الهمزة واللام ويقال بنو اسلم وهم بطن من خزاعة (سالمها الله) من المسالمة وترك الحرب قيل هو دعاء وقيل هو خبر او مأخوذ من سالمته اذ لم تر منه مكروها فكانت دعاهم بأن يصنع الله لهم ما يوافقهم ويكون سالمها بمعنى سلمها وقد جاء فاعل بمعنى فعل كقاتله الله أي قتله وسببه كاتفقه العلامة الشامي عن ابن سعد قال قدم عمير بن الاقصي بفتح الهمزة وسكون الفاء بعدها هملة مقصورة وفي عصاة أي جماعة من اسلم فقالوا اؤد آمننا بالله ورسوله واتبعنا منها جئت فاجعل لنا عندك منزلة تعرف العرب فضيلتسا فان اخوة الانصار ولك علينا الوفاء والنصر في الشدة والرخاء فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اسلم فذكره (وغفار) بكسر الغين المحجمة وتخفيف الفاء هو ابو قبيلة من كنانة (غفر الله لها) هو لفظ خبر يراد به الدعاء ويحتمل أن يكون خبرا على يابه (اما والله) بفتح الهمزة والميم (ما اباقلته) أي من تلقاء نفسه (ولكن الله قاله) أي وأمرني بتبليغه فاعرفوا لهم حقهم (حم ط ب ل) من سلمة بن الاكوع م عن أبي هريرة (اسلم سالمها الله وغفار غفر الله لها وتجب) بضم المشاة الفوقية وفتحها وكسر الجيم وسكون التخمينة وموحدة (اجابو الله) أي بانقيادهم الى الاسلام من غير توقف قال العلقمي قال العلامة محمد الشامي قدم وقد تجيب على رسول الله صلى الله عليه وسلم وهم ثلاثة عشر رجلا وساقوا معهم صدقات أموالهم التي فرضها الله عز وجل فسر رسول الله صلى الله عليه وسلم بهم وأكرم منزلتهم وقالوا يا رسول الله سقنا اليك حق الله عز وجل في أموالنا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ردوها قسموها على فقراءكم فقالوا يا رسول الله ما قدمنا عليك الا بما فضل من فقرائنا فقال أبو بكر يا رسول الله ما وفد علينا وفد من العرب بمثل ما وفد به هذا الحى من تجيب فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم انا تقبله والهدى بيد الله عز وجل فمن أراد به خيرا شرح صدره للايمان (طب عن عبد الرحمن بن سندر) أبي الاسود الرومي قال العلقمي وبجانبه علامة الحسن (اسلمت على ما اسلفت من خير) قال العلقمي قال شيخ شيوخنا قال المازري ظاهره ان الخير الذي أسلفه كتب له والتقدير اسلمت على قبول ما سلف لك من خير وقال الحربى معناه ما تقدم لك من الخير الذي عملته هولاك كما تقول اسلمت على ان احوز لنفسى ألف درهم اه ولا مانع من ان الله يضيف الى حسناته في الاسلام ثواب ما كان صدر منه في الكفر تفضلا واحسانا وسببه كافي البخاري عن حكيم بن حزام قال قلت يا رسول الله أرأيت أشياء كنت أتحدث بالثلثة أي أتقرب بها في الجاهلية من

(قوله اسلم ثم قاتل) وقد اسلم ثم قاتل فاستشهد فقال صلى الله عليه وسلم عمل قليل انال السعادة أي قد دخل في حديث ان أحدكم ليعمل بعمل أهل النار الخ (قوله وان كنت كارها) أي في ذلك الوقت في بركة الشهادة يحصل الانشراح بعد (قوله أيضا وان كنت كارها) خاطب به النبي صلى الله عليه وسلم رجلا كارها للاسلام باقراره له صلى الله عليه وسلم انتهى بخط الاجهوري (قوله سالمها الله) أي بسبب مبادرتها للاسلام سالمها الله أي سالم غالبها أي صالح غالبها أي وقع الصلح منهم قبل الاسلام على عدم المحاربة أو المراد بسالمها سلمها من المساوي ويدل لذلك رواية سالمها بدل سالمها وقوله وغفار منوع من الصرف كذا بخط الشيخ عبد البر الاجهوري بهامش نسخته أي للعبودية والتأنيث لانه علم على القبيلة كما هو ظاهر وبين اسلم وسالم وغفار وغفر جناس الاشتقاق ففيه اشارة الى انه ينبغي مراعاة هذا الجناس في الدعاء نحو أحد حمد الله وعلى أعلاه (قوله أما الخ) القصد بذلك التأكيدي أي تقوية شرف من ذكره والافهم معلوم انه صلى الله عليه وسلم انما يقول بالوحى أو الاجتهاد المطابق وأما معنى الا

صدقة أو عساقه وصلة رحم فهل فيها من أجر فذكره (حم ق عن حكيم بن حزام) بكسر
المهملة والراي وهو حديث
ربيعه (طوما) أي دخلوا في الاسلام غير مكرهين (وأسلم الناس) أي أكثرهم (كرها)
أي مكرهين خوفا من السيف (فبارك الله في عبد القيس) هو خير بمعنى الدعاء أو على بابه
(طاب عن نافع العبدى) قال المناوى ورضي المؤلف لضعفه (اسم الله الاعظم) بمعنى
العظيم ان قلنا ان أسماء الله ليس بعضها أعظم من بعض أو للتفضيل ان قلنا بتفاوتها في العظم
وهو رأى الجمهور (الذي اذاعى به أجاز) بأن يعطى عين المسئول بخلاف الدعاء بغيره فانه
وان كان لا يريد لكنه امان أن يعطاه أو يدخره للاخرة أو يعوض (في ثلاث سور من القرآن
في البقرة وآل عمران وطه) أي في واحدة منها أو في كل منها قال العلقمى واختلف العلماء
في الاسم الاعظم على أقوال كثيرة لخصمنا في كتابه الدر المنظوم قلت وتلخيص
الاقوال من غير ذكر الأدلة الاما لا بد منه أخصر في تلخيصها الاول أنه لا وجود له يعنى ان
أسماء الله كلها عظيمة لا يجوز تفضيل بعضها على بعض ذهب الى ذلك قوم منهم أبو جعفر
الطبري وأبو الحسن الأشعري وأبو حاتم بن حبان والقاضي أبو بكر الباقلاني وبحره قول
مالك وغيره لا يجوز تفضيل بعض القرآن على بعض وجعل هؤلاء ما ورد من ذكر اسم الله
الاعظم على ان المراد به العظيم وعبارة الطبري اختلفت الا - تارفي تبيين اسم الله الاعظم
والذي عندي ان الاقوال كلها صحيحة اذ لم يرد في خبر منها أنه الاسم الاعظم ولا شئ أعظم منه
فكانه يقول كل اسم من أسمائه تعالى يجوز وصفه بكونه أعظم فيرجع الى معنى عظيم وقال
ابن حبان الاعظمية الواردة في الاخبار المراد بها من يرد فواب الداعي بذلك كما اطلق ذلك في
القرآن والمراد به من يرد ثواب القارى القول الثاني أنه مما استأثر الله تعالى بعلمه ولم يطلع
عليه أحد من خلقه كما قيل بذلك في ليلة القدر وفي ساعة الاجابة وفي الصلاة الوسطى
الثالث أنه هو نقله الامام فقرا الذين عن بعض أهل الكشف الرابع أنه الله لانه اسم لا يطلق
على غيره الخامس الله الرحمن الرحيم السادس الرحمن الرحيم الحى القيوم الحديث اسم
الله الاعظم في هاتين الآيتين والهكم اله واحد لاله الا هو الرحمن الرحيم وفاحة سورة آل
عمران الم الله لاله الا هو الحى القيوم السابع الحى القيوم الحديث اسم الله الاعظم في
ثلاث سور البقرة وآل عمران وطه قاله الرازي اشمن الحنان المنان بديع السموات
والارض ذوالجلال والاکرام التاسع بديع السموات والارض ذوالجلال والاکرام
العاشر ذوالجلال والاکرام الحادى عشر الله لاله الا هو الاحد الصمد الذى لم يلد ولم يولد
ولم يكن له كفوا أحد قال الحافظ ابن حجر وهو الارح من حيث السنن من جميع ما ورد في ذلك
الثاني عشر رب رب الثالث عشر مالك الملك الرابع عشر دعوة ذى النون لاله الا
انت سبحانك انى كنت من الظالمين الخامس عشر كلة التوحيد نقله عياض السادس عشر
نقله الضر الرازي عن زين العابدين انه سأل الله تعالى أن يعطيه الاسم الاعظم فرأى في
لنوم هو الله الذى لاله الا هو رب العرش العظيم السابع عشر هو مخفى في الاسماء الحسنی
الثامن عشر ان كل اسم من أسمائه تعالى دعا العبد به به مستغرقا بحيث لا يكون في ذكره
حالتد غير الله فان من تانى له ذلك استجيب له قاله جعفر الصادق والحفيد وغيرهما التاسع
عشر انه اللهم - حكاة الزركشى العشرون الم املصا (ه ك طب عن أبي أمامة)
الباهلى واسناده حسن (اسم الله الاعظم في هاتين الآيتين والهكم اله واحد) أي
المستحق للعبادة واحد لا شريك له (لا اله الا هو الرحمن الرحيم) المنعم بجلال النعم ودقائقها

يباض بالاصل

(قوله وأسلم الناس كرها) مجول
على الحربين فانه يصح اسلام
الحربي كرها ولو رجع بعد ذلك فهو
مرتد أما الذى والمعاهد والمؤمن
فلا يصح اسلامهم كرها (قوله
فبارك الله في عبد القيس) ولذا
مر عليه صلى الله عليه وسلم وقد
من عبد القيس فاخبر بهم فاذا هم
أر بعون فضيفهم وأكرمهم وفاء
حقهم (قوله اذاعى به أجاز يعين
ما سأل ان وجدت الشروط
وحصل التعلل بالانوار بعد التعلل
من الانسان فالمدار على ذلك ولذا
قال بعضهم متى وجد التوجه
الخاص مع التعلل بما ذكره أوجب
بعض ما سأل متى توسل بأى اسم
كان فاسم الله الاعظم في حقه أى
اسم توسل به وأوجب به (قوله في
ثلاث سور) أى وهى الحى القيوم
(قوله والهكم اله) أى ما اشتمل
عليه هاتان الآيتان وهو الرحمن
الرحيم الحى القيوم

(قوله قل اللهم مالك الملك) أي مالك الملك من ذلك فقط (قوله دعوة يونس وهي لا اله الا أنت الخ) بجملة ما ذكر أربعة الخ القيوم أو الرحمن الرحيم أو مالك الملك أو لا اله الا أنت الخ وحاصل الاقوال في اسم الله الاعظم عشرون الاول انه لا وجود له يعني ان أسماء الله كلها عظيمة لا يجوز تفضيل بعضها على بعض الثاني انه مما استأثر الله تعالى بعلمه ولم يطلع عليه أحد من خلقه كما قيل بذلك في ليلة القدر وفي ساعة الاجابة وفي الصلاة الوسطى اشالث هو نقله الامام فخر الدين عن بعض أهل الكشف الرابع انه لا اله الا أنت اسم لا يطلق على غيره الخامس الرحمن الرحيم السادس الرحمن الرحيم الخ السابع الخ القيوم العاشر ذو الجلال والاكرام الحادي عشر لا اله الا هو الاحد الصمد الذي لم يلد ولم يولد ولم يكن له كفواً أحد قال الحافظ بن حجر وهو الاربع من حيث السنن من جميع ما ورد في ذلك الثاني عشر (٢٠٦) رب رب الثالث عشر مالك الملك الرابع عشر دعوة ذي النون لا اله الا

أنت سبحانك اني كنت من الظالمين الخامس عشر كلمة التوحيد السادس عشر ما نقله الفخر الرازي عن زين العابدين أنه سأل الله تعالى أن يعلمه الاسم الاعظم فرأى في النوم هو الله الله الله الذي لا اله الا هو رب العرش العظيم السابع عشر هو مخفي في الاسماء الحسنى الثامن عشر ان كل اسم من اسمائه دعا العبد به ربه مستغرقا بحيث لا يكون في ذكره حالة غير الله فان من أتى له ذلك استجيب له قاله جعفر الصادق والجنيد وغيرهما التاسع عشر انه اللهم حكاه الزركشي العشرون الم انتهى ملخصا من شرح الاملامة العزري مع حذف الادلة (قوله صدقة) أي مثلها في الثواب لانه أزال عنه كربة بتبليغه مراده فهو داخل في قوله صلى الله عليه وسلم والله في عون العبد الخ (قوله اسمع) من المسامحة وهي ترك المال لافي مقابلة شيء كان يترك بعض الثمن للمشتري أما السماح فهو بذل المال لافي مقابلة شيء فالمسامحة ترك والسماح بذل فتم فرق بينهما (قوله اسمع اسمع لك)

(وفاتحة آل عمران الم الله لا اله الا هو الخ القيوم) الذي به يقام كل شيء (حم د ت ه عن أسماء بنت يزيد) من الزيادة قال العلقمي بجانبه علامة العحة وقال في الكبير حسن غريب (اسم الله الاعظم الذي اذاعني به آجاب في هذه الآية قل اللهم) أي قل يا الله فالميم عوض عن الياء ولذلك لا يجتمعان (مالك الملك) أي يتصرف فيما يمكن التصرف فيه تصرف الملاك (الآية) بكاملها (طب عن ابن عباس) اسم الله الاعظم الذي اذاعني به آجاب واذا سئل به أعطى دعوة يونس بن متى التي دعاها وهو في بطن الحوت وهي لا اله الا أنت سبحانك اني كنت من الظالمين مادعاها مسلم في شيء قط الا استجاب الله له كافي خبر يأتي (ان حرير) الطبري (عن سعد) بن أبي وقاص باسما ضعيف (اسماع الاصم صدقة) أي ابلاغ الكلام للاصم بنحو صبا - في أذنه يثاب عليه كيثاب على الصدقة (خط في الجامع عن سهل) بن سعد (اسمع أمي) أي من أكثرهم جودا وأكرمهم نفسا (جعفر) بن أبي طالب (الحاملي في اماليه وابن عساكر) في تاريخه (عن أبي هريرة) اسمع اسمع لك (بالبناء للمفعول والفاعل أي عامل الناس بالسماحة والمساهلة يعامل الله بمثلته في الدنيا والاخرة كائدين تذان (حم طب هب عن ابن عباس) قال العلقمي بجانبه علامة الحسن (اسمعوا واطيعوا) قال العلقمي قال القاضي عياض وغيره أجمع العلماء على وجوب طاعة الامراء في غير معصية وعلى تحريمها في المعصية لقول الله تعالى أطيعوا الله وأطيعوا الرسول وأولى الامر منكم قال العلماء المراد بأولى الامر من أوجب الله طاعته من الولاية والامر اه هذا قول جماهير السلف والخلف من المفسرين والفقهاء وغيرهم (وان استعمل) بالبناء للمفعول (عليكم عبد حبشي كان رأسه زبيبة) وهو تمثيل في الحقايرة وبشاعة الصورة قال الخطابي قد يضرب المثل عما لا يقع في الوجود يعني وهذا من ذلك أطلق العبد الحبشي مبالغته في الامر بالطاعة وان كان لا يتصور شرعا أن يلي الامارة وقد اجتمعت الامة على أنها لا تكون في العبد ويحتسمل أن يسمى عبدا باعتبار ما كان قبل التمتع وهذا كله انما يكون عند الاختيار أو ما لو تغلب عبد حقيقة بطريق الشوكة فارطاعته تجب اخادعا للفتنة ما لم يأمر بمعصية كما تقدم (حم خ ه عن أنس) بن مالك ورواه مسلم أيضا (اسوأ الناس سرقة الذي يسرق من صلته) قيل كيف يسرق منها يا رسول الله قال (لا يتم ركوعها

ولا انزل في الانجيل بالكليل الذي تكسأل بكال لك (قوله اسمعوا واطيعوا) انما قدم اسمعوا مع ان أطيعوا يعني عنه اشارة الى ولا أن الامام اذا أمرهم بأمر وجب عليهم الاصغاء ليفهموه ويعيشوه ان كان مندوبا أو فرض كفاية أو ترك مكرهه فيصير ذلك فرض عين فلو أمر طائفة بان يقدموا بالتجارة مثلا ولم يتقوا الى غير هاصار ذلك فرض عين عليهم بعد ان كان فرض كفاية أما لو أمر بحرام حرم اطاعته أو بمكروه كرهت اطاعته (قوله عبد) أي بحسب ما كان وقد عتق أو عبد الا ان تغلب على الولاية (قوله كان رأسه زبيبة) أي بشع الصورة كالزبيبة التي هي بارزة في العنقود (قوله الذي) أي سرقة الذي الخ فبشه اختلال الصلاة بالسرقه هو بحانف السادس عشر في العزري اه معجمه

بجامع التعدي في كل وترتب العقاب على كل وانما كان أسوأ لان الذي يسرق المال يتفجع به في الدنيا بخلاف من يسرق من صلواته لا نفع له بذلك (قوله من رأيت) أي من رأيت به وذلك لاجل الاستئناس فلم يره (٣٠٧) صلى الله عليه وسلم على صورته الاصلية

الانادار اللاستفحاش (قوله اشتد غضب الله) أي انتقامه وقبسه اشارة الى تفاوت الغضب بحسب عظم الجريمة والمسراد اشتد غضب الله على من ذكر كما اشتد غضبه على غيره كفرعون واضرا به فلا يقال انه يقتضى ان من ذكر اشتد عليه الغضب أكثر من فرعون ونحوه (قوله من زعم) أي اعتقد وأطلق ذلك على نفسه أو أقره وقد وقع ان جلال الدولة وصف على المنابر بأنه ملك الاملاك فاختلف العلماء في جوازه فبعضهم أفتى بالجواز وبعضهم بالمنع ومن أفتى بالمنع الامام الماوردي المشهور فخرجت الخطباء بالاحرار وكان الماوردي من اصداق ذلك الملك فلما أفتى بذلك امتنع من الاجتماع عليه حجلا منه فبعث يطلبه فلما جاءه قال له ما منعك عنى انى أعلم انك لا تحبى غيرى في دين الله تعالى فكيف تحبىنى أى أنا أولى بذلك لان الصديق أولى بالنصح في الدين وزادت المحبة بينهما (قوله في جزئه) كتاب مشهور اسمه الجزء (قوله في عواليه) أى الكتاب الذى سندر جاله عال أى أقرب اليه صلى الله عليه وسلم من سندر معاصريه (قوله ويشركهم) بالفتح (قوله في عترتى) أى أقاربي وعشيري الاذنين (قوله أزمه) هى سنة القسط وطلق على ما يصيب الانسان من المكارة وليس المراد طلب الشدة بل طلب

ولا سجدها ولا خشوعها) قال العلقمى انما كان أسوأ لان الحيانة في الدين أعظم من الحيانة في المال (حم ك عن أبي قتادة) الانصارى (الطيالسى) أبو داود (حم ع عن أبي سعيد) الخدرى قال الشيخ حديث حسن (أشبهه من رأيت يجبر بل دحية) بفتح أوله وكسره (السكبي) أى هو أقرب الناس شهماه اذا تصور في صورة انسان (ابن ساعد) في طبقاته واسمه يحيى (عن ابن شهاب) اشتد غضب الله على من زعم انه ملك الاملاك (الاملاك) قال المناوى أى من تسمى بذلك ودعى به راضيا بذلك وان لم يعتقد في الحقيقة (الا لله) وحده وغيره وان سمي ملكا أو ملكا فقبوز وانما اشتد غضبه عليه لمنازعتة له تعالى في ربه وبنه وألوهيته (حم ق عن أنس) عن أنس بن مالك وأبو هريرة والحارث عن ابن عباس (أشدد غضب الله على الزناة) قال المناوى لتعرضهم لافساد الحكمة الالهية بالجهل بالانساب (أوسعد الجرباذقانى) بفتح الجيم وسكون الراء وخفة الموحدة من تحت وبعد الالف ذال مجمة مقنونة وقاف مخففة آخره فون نسبة لبلدة في العراق (في جزئه وأبو الشيخ) بن حبان (في عواليه فركهم عن أنس) بن مالك ويؤخذ من كلام المناوى انه حديث حسن لغيره (أشدد غضب الله على امرآه أدخلت على قوم ولد ليس منهم يطلع على عوراتهم ويشركهم في أموالهم) قال المناوى انها عرضت نفسها للزنا حتى حلت منه فانت بولد فسبته الى صاحب الفراش فصار ولده ظاهرا (البزار) في مسنده (عن ابن عمر) بن الخطاب (أشدد غضب الله على من أذانى في عترتى) أى بوجه من وجوه الايذاء والعتره بكسر العين المهملة وسكون المشنة الفوقية نسل الرجل وأقاربه ورهطه (فرعن أبي سعيد) الخدرى (أشدد غضب الله على من ظلم من لا يجد ناصر غير الله) أى من ظلم انسا ما لا يجد له مينا غير الله لان ظلمه أشد من ظلم من له معين أو شوكة أو ملجأ (فرعن على) أمير المؤمنين (أشددى أزمه) بفتح الهمزة وسكون الزاى وخفة الميم أى يأزمه وهى الشدة والقهر ما يصيب الانسان من الامور المقلقة من الامراض وغيرها (تنفرجى) بالجرم جواب الامر قال العلقمى قال شيخنا زكريا وليس المراد حقيقة أمر الشدة بالاشداد ولا نداءها بل المراد طلب الفرج لتزول لكن لما ثبت بالادلة ان اشداد الشدة سبب للفرج كقوله تعالى ان مع العسر يسرا وقوله تعالى وهو الذى ينزل الغيث من بعد ما قنطوا وقوله صلى الله عليه وسلم ان الفرج مع الكرب وان مع العسر يسرا أمرها ونادها اقامة للسبب مقام المسبب وفيه تسليمة وتأنيس بان الشدة نوع من النعمة لما يترتب عليهم اوقال السخاوى المراد بالمتى في الشدة الهاية حتى تنفرجى وذلك ان العرب كانت تقول ان الشدة اذا تناهت انفرجت وقد عمل العلامة أبو الفضل يوسف بن محمد الانصارى المعروف بابن النوى هذا الحديث مطلع قصيدة بدعة فقال

اشددى أزمه تنفرج • قد آذن ليلاك بالبلغ
وقد حارضه الاديب أبو عبد الله محمد بن أحمد بن محمد بن أبي القاسم لكنه انما ابتدأها بقوله لا بد لصيق من فرج • بخواطرها لا تهيج • اشددى أزمه تنفرج
قال المناوى وخاطب من لا يعقل تنزيلا له منزلة العاقل (القضايحى) في الشهاب (فر) كلاهما (عن على) أمير المؤمنين وهو حديث ضعيف (اشترى الرقيق) أمر ارشاد

الفرج فهو من طلب السبب والمراد المسبب لان اشدة سبب للفرج (قوله اشترى) أى تملكوه بشراء وغيره أى الرقيق غير الزنج ان وجدتم غيره وآل في الرقيق للجنس ولذا قال وشاركوهم بصيغة الجمع

(قوله أشد الناس) أي من أشدهم إذا لشد على الاطلاق ابليس (قوله من يرى الناس الخ) أي يقصد الرياء أو يقصد أن يعتقد ويحب ويكرم (قوله يضاهاون) أي يشابهون فعلهم يفعل الله أو يشابهون أنفسهم بالله تعالى في القدرة على التصوير فان قصدوا ان لهم قدرة كقدرة الله تعالى كفروا والافسقوا ولا فرق بين أن يكون التصوير على وجه ممن أم لا نعم ان كان على وجه لا يوجد فلا يحرم كفر من له أجنحة ويستثنى اب البنات وسبب الحديث أنه صلى الله عليه وسلم دخل على السيدة عائشة في سهوة أي بيت صغير فوجد فيه قراما أي ثوبا يغطي به فيه صور هتكت أي كشفه وتغير وجهه صلى الله عليه وسلم وذكر الحديث (قوله بلاء) أي محنة يدلل السياق وان كان البلاء يطلق على المحنة للاختبار أيضا فيعطى بعض الناس العفة والعلم والسعة ليختبر هل يقوم بشكر تلك النعمة (قوله الانبياء) ولذا لما قال انسان يا رسول الله انى حتى شديدة قال صلى الله عليه وسلم انى لا معن كما معن الرجلان منكم وذكر الحديث أي اذا أصاب أحدكم مرض ثم أصابى ذلك المرض كان على المشقة مثل مشقته على رجلين فان قيل ان المحب لا يضر محبه أوجب بأنه تعالى اذا أحب انسانا أتى في قلبه محبته تعالى فيحدث الانسان نفسه انه محبه تعالى فيختبره تعالى بالمرض من جهة انه محب لا محبوب فكانه يقول رعتم محبتي فأختبركم حينئذ هل تصدقون في ذلك

(وشاركوهم في أرزاقهم) أي فيما يكسبونه بمخارجهم وضرب الخراج عليهم أو نحو ذلك (واياكم والزنج) قال العلقمي بكسر الزاى والفتح لغة وقال المناوى يفتح الزاى وتكسر أي احذروا شراهم (فانهم قصيرة أعماهم قليلة أرزاقهم) لان الاسود انما هو لبطنه وفرجه كما في خبر يحيى فان جاع سرق وان شبع فسق كما في خبر آخر وذلك بمحق بركة العمر والرزق (طب عن ابن عباس) أشد الناس (قال المناوى) أي من أشدهم وكذا يقال فيما يأتي (عذابا) أي تعذيبا (لناس في الدنيا) أي بغير حق (أشد الناس عذابا عند الله يوم القيامة) يعني في الآخرة فالمراد بالقيامه ما ما بعد الموت الى ما لا نهاية له وكما تدن يدان وفي الانجيل بالكنيل الذي تسكنال يكتال لك (حم د ب عن خالد بن الوليد ك عن عياض) بكسر العين المهملة وفتح المشاة التحية مخففة (ابن غنم) يفتح الغين المهملة وسكون النون (ق عن هشام بن حكيم) بن حزام الاسدى واسناده كما قال العراقى صحيح (أشد الناس عذابا يوم القيامة امام جابر) ومثله قاض لان الله تعالى ائمه على عبيده وأمواله ليحفظها ويراقبه فيها فاذا تعدى استحق ذلك (ع طس حل عن أبي سعيد) الخاوى واسناده حسن (أشد الناس عذابا يوم القيامة من يرى) يضم فكسر ويجوز فتح أوله وثانيه (الناس) مفعول على الاول وفاعل على الثانى (ان فيه خيرا ولا خيرا فيه) باطبا فبا تحاق باخلاق الاخير وهو من الفجار استوجب ذلك (أو عبد الرحمن السلمى) محمد بن الحسين (في الاربعين) المجموعة الصوفية (فر) كلاهما (ع ابن عمر) بن الخطاب وهو حديث ضعيف (أشد الناس عذابا عند الله يوم القيامة) أي من أشدهم ويدل على ذلك ما في رواية مسلم ان من أشد الخ (الذين يضاهاون بحلق الله) أي يشبهون ما يصنعونه من تصوير ذوات الارواح بما يصنعه الله تعالى قال العلقمي قال النووى قال العلماء تصوير صورة الحيوان حرام شديد التحريم وهو من الكبائر لانه متوعد عليه بهذا الوعيد الشديد وسواء صنعه لما يمتن أم لغيره فصنعه حرام بكل حال وسواء كان في ثوب أو وسط أو درهم أو دينار أو فلس أو انا أو حائط أو غيرها ويستثنى من ذلك لعب البنات لار عائشة رضى الله تعالى عنها كانت تلعب بها عنده صلى الله عليه وسلم رواه مسلم وحكمته تدرين أمر التربية فاما تصوير ما ليس فيه صورة حيوان فليس بحرام وقال أيضا هذا حكم التصوير وأما اتخاذ المصور عياضه صورة حيوان فان كان معلقة على حائط أو ثوب ملبوس أو عمامة أو نحو ذلك مما لا يعد محتمنا فهو حرام وان كان في بساط يدا أو مخدة أو وسادة أو نحوها مما يمتن فليس بحرام قال العلقمي وسببه كما في البخارى عن عائشة قالت قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم من سفر وقد سترت بقرام على سهوة لى فيه تماثيل فلما رآه رسول الله صلى الله عليه وسلم هتكت وقال أشد الناس فذكره قوله بقرام بكسر القاف وتحفيف الراء هو ستر فيه رقم ونقش وقيل ثوب من صوف مألوف يفرش في اليهودج أو يغطي به قوله على سهوة يفتح المهملة وسكون الهاء هي الصفة في جانب البيت وقيل الكوة وقيل الرف وقيل بيت صغير يشبه الخمدع وقيل بيت صغير يهدر في الارض وسهكه مر تقع من الارض كالخرانة الصغيرة يكون فيها المتاع ورج هذا الاخير أبو عبيد ولا مخالفة ووقع في حديث عائشة أنها علقته على بابها وكذا عند مسلم فتعين أن السهوة بيت صغير علق السترة على بابها واقتصر شيخنا على الاول والرابع (حم ق ن عن عائشة رضى الله عنها) أشد الناس عذابا يوم القيامة عالم لم ينفعه علمه) أي لم يعمل به (طس عد هب عن أبي هورية) قال المناوى ضعفه الترمذى وغيره (أشد الناس بلاء) أي محنة واختبارا (الانبياء) ويلحق بهم

الاولياء لقرهم منهم وان كانت درجاتهم منخطة عنهم (ثم الامثل فالامثل) أى الاشرف فالاشرف والاعلى فالاعلى فهم معرضون للهمم والبلاء والسرف في ذلك ان البلاء في مقابلة النعمة فمن كانت نعمة الله عليه أكثر كان بلاؤه أشد الا انه كلما قويت المعرفة بالمبتلى هان عليه البلاء ولهذا قال صلى الله عليه وسلم ليس بمؤمن أى مستكمل الايمان من لم يعد البلاء نعمة والرخاء مصيبة ومنهم من ينظر الى أجر البلاء فيهمون عليه البلاء وأعلى من ذلك درجة من يرى أن هذا تصرف المالك في ملكه فيسلم ولا يعترض وأرفع منه من شغلته المحبة عن طلب رفع البلاء (بيتلى الرجل) بالبناء للمفعول (على حسب) بالحرريك (دينه) أى بقدر قوة ايمانه وضعفه (فان كان في دينه صلبا) بصم الصاد المهمة وسكون اللام أى قويا شديدا (أشد بلاؤه) أى عظم (وان كان في دينه رقة) أى ضعفواين (ابتلى على قدر دينه) أى ببلاء هين سهل قال الدميرى قد يجهل بعض الناس فيظن ان شدة البلاء وكثرته انما تنزل بالعبد لهوانه وهذا لا يقوله الا من أعجى الله قلبه بل العبد يتلى على حسب دينه كفى حديث الباب (فما يبرح البلاء بالعبد) أى الانسان (حتى يتركه عيشى على الارض وما عليه خطيئته) كناية عن سلامته من الدنوب وخالصه منها (حم نخ ه عن سعد) بن أبي وقاص (أشد الناس بلاؤه في الدنيا نبي أوصى) ولهذا قال في حديث آخر انى أودعك كبايعك رجلان منكم (نخ عن أرواح النبي صلى الله عليه وسلم) أى عن بعضهم واسناده حسن (أشد الناس بلاؤه الانبياء ثم الصالحون) أى القائمون بعبادتهم من حقوق الحق والخلق (ثم الامثل فالمثل) كما تقدم (طب عن أخت حذيفة) فاطمة أو خولة قال العلقمى بجانبيه علامة الحسن (أشد الناس بلاؤه الانبياء ثم الصالحون) أى يتسلمهم الله في الدنيا ليرفع درجاتهم في الآخرة (لقد كان أحدهم يتلى بالفقر) أى الدينوى الذى هو قلة المال (حتى ما يجرد الا العباءة ويجوبها) يجيم وراو وموحدة أى يجرقها ويقطعها وكل شئ قطع وسطه فهو محجوب (فيلبسها) بفتح الباء المرادة أى يدخل عنقه فيها وبراها نعمة عظيمة (وبيتلى بالقملة حتى يقتله) أى حقيقة أو مبالغة عن شدة الضنى (ولاحد هم) بلام التأكيد (كان أشد فرحا بالبلاء من أحدكم بالطعام) لما تقدم من أن المعرفة كلما قويت بالمبتلى هان عليه البلاء ولا يزال يرتقى في المقامات حتى يلتذ بالضراء أعظم من التذاذذ بالسراء (ه عن ك عن أبي سعيد) الخا رى واسناده صحيح (أشد الناس حسرة يوم القيامة رجل أمكنه طلب العلم) الشرعى والامل به (في الدنيا فلم يطلبه) أى لما يراه من عظيم افضال الله على العلماء العاملين (ورجل علم علما فانتفع به من سمعه منه دونه) أى يكون من سمعه عمل به ففارق بسببه وهناك هو بعدم العمل به (ابن عساكر) في تاريخه (عن أنس) أشد الناس عليكم الروم وانما هلكتمهم) أى انما هلاكهم أى استئصالهم بالهلاك (مع الساعة) أى قرب قيامها (حم عن المستورد) بضم الميم وكسر الراء ابن شداد القرشى وهو حديث حسن (أشد امتى لى حبا) أى من أشد هم حبا لى (قوم يكونون بعدى يود أحدهم) بيان لشدة حبه لى (أنه فقد أهله ماله وأنه رأى) وهذا من معجزاته صلى الله عليه وسلم فانه اخبار عن غيبه وقعه (حم عن أى ذر) أشد الحرب انساء) قال المناوى براه وباء موحدة على ما فى مسودة المؤلف وعليه فعناه ان كيدهم عظيم يغابن به الرجل هو أشد عليهم من محاربة الابطال وبراى وفون على ما فى تاريخ الخطيب وحى عليه ابن الجوزى ومعناه كما قال ابن الجوزى أشد الحزن حزن انساء (وأعد اللقاء) بكسر اللام (الموت) لار الشخص يؤمل آمالا كثيرة فسبب ذلك ببعده

(قوله الامثل) أى الخيار والخيار
 (قوله الا العباءة يجوبها) أى
 يجرقها (قوله أمكنه طلب العلم)
 فيه حث على الانهمالك على طلب
 العلم ان أمكنه وأشار بقوله أمكنه
 ان من عاجل واخبر نفسه فلم
 يمكنه يكون ناجيا من الحسرة
 والتندامة يوم القيامة لعذره أما
 لو ترك العلم لبلاوته لم يكن معذورا
 يدل على أن يشتغل بالاسباب
 وان كان بليدا ليجتبر نفسه (قوله
 الروم) أى كفار الروم والخطاب
 فى عليكم للعرب (قوله مع الساعة)
 أى فى ذلك الموعود فى هلكتهم قبل
 ذلك (قوله أشد الحزن النساء)
 أى محادثة النساء والصبر على
 أحوالهن أشد من الحرب الحقيقى
 وفى رواية أشد الحزن النساء أى
 حزنهن أشد من حزن الرجال وفى
 رواية أشد الحزن النساء بالفتح
 والمد أى أشد الحزن الحزن المتأخر
 بعد الموت

(قوله من غلب نفسه) بان ينقل نفسه الامارة الى أن تصير لؤامة ثم الى أن تصير مطهنة فيئذ تسكن عند الغضب (قوله من عقاب بعد القدرة) الا في حدود الله (قوله وأصحاب الليل) أى الملازمون لاجياء الليل بصلاة أوذ كرا ونحو ذلك وانما قيل الملازمون لان صاحب الشئ وابن الشئ الملازم له كقوله هم اس السيل أى الملازم له (قوله عند الوضوء) وكذا الغسل والمراد الاحتياط في غسل الموق ونحوه خشية عدم (٣١٠) وصول الماء لوجود الرماح فليس المراد حقيقة ادخال الماء في الحدة لان

هذا رجا يعنى العين لانها عضو لطيف (قوله ولا تنفضوا بضم الفاء) (قوله مروح الشيطان) جمع مروحته وهى التى يجلب بها الهواء فالشيطان له مروح متعددة وشبه ذلك مروح الشيطان لبشاعة ككل (قوله أشرف المجالس) يحتمل بقاء المجالس على حقيقتها أى نفس المجلس أى المكان الذى يجلس فيه للقبلة أشرف من غيره ويحتمل أن المراد الجلسات جمع جلسة تعنى الهيئة أى هيئة الجلوس للقبلة أشرف فينبغى للانسان التحرى في جلوسه للقبلة ولو اغير ذكر ونحوه فانه سنة وفيه خاصية وهى أنها ترث البصر قوة أى ان تيسر ذلك بخلاف من جلس في حلقة وعظ أو طلب علم فانه وان كان مستدير القبلة رجا اثاب أكثر من جلوسه مستقبل القبلة لحفاظته على ما يصلح قلبه (قوله أن يأمنك الناس) أى لا يحشون منك اضرارا في أنفسهم ولا أموالهم الخ وعبر هنا بيا منك وفيما بعده يسلم محافظة على البلاغة لان فيه حينئذ جناس الاشتقاق (قوله ان تقتل وتعقر فرسك) أى أشرف جهاد الكفار أن يكون عندك حسن اقدام بان لا تخشى الموت فتخاف الاقدام

اللقاء (وأشد منهما الحاجة للناس) أى لما في السؤال من الذل والهوان وأعظم منه عوده بعد السؤال بلا قضاء حاجة فهو من البلاء العظيم (خط عن أنس) بن مالك وهو حديث ضعيف (أشدكم من غلب نفسه عند الغضب) أى من أكملكم إيمانا من ملك نفسه وقهرها عند هيجان الغضب بان لم يمكنها من العمل بمقتضاه (وأحلكم من عقاب بعد القدرة) أى وأرخصكم عقابا وانامة من عفا عن ظلمه بعد ظفره به وتمكنه من عقوبته (ابن أبى الدنيا) أبو بكر القرشى (في) كتاب (ذم الغضب عن علي) بن أبى طالب أمير المؤمنين وهو حديث ضعيف (أشرف أمتى حملة القرآن) أى حفظه الملازمون على تلاوته العاملون بأحكامه (وأصحاب الليل) أى الذين يحبونه بالتهجد ونحوه كقراءة واستغفار ونسبح وغير ذلك من حفظ القرآن فقرأه وقام الليل فهو من الأشرف ودونه من انصف باحد هما فقط (طب هب عن ابن عباس) وهو حديث ضعيف (أشربوا) بقح الهمة وكسر الراء (أعينكم من الماء) أى أعطوها حظها منه (عند الوضوء) أى عند غسل الوجه فيه والمراد أنه يندب الاحتياط في غسل الموق ونحوه خشية عدم وصول الماء اليه (ولا تنفضوا أيديكم) أى من ماء الطهر (فأها) أى الأيدي عند نفضكم اياها بعد غسلها في الوضوء تشبه (مروح الشيطان) التى يروح بها على نفسه ولهذا ذهب الى كراهته الامام الرافعى ووجهه بأنه كالتبرى من العبادة لكن صحح الزوى اباحتها لثبوت النقص من فعله صلى الله عليه وسلم ومثل الوضوء فيما ذكر الغسل (ع عد عن أبى هريرة) واسناده ضعيف (أشرف المجالس) أى الجلسات التى يجلسها الانسان للتعبد أو مطلقا لنحو قول فانه مكروه أو حرام (ما استقبال به القبلة) أى الكعبة بان يجعل وجهه ومقدم بدنه تجاهها (طب عن ابن عباس) وهو حديث ضعيف (أشرف الايمان) أى من أرفع خصال الايمان (ان يأمنك الناس) أى يأمنوا منك على دماءهم وأموالهم وأعراضهم وأماناتهم (وأشرف الاسلام ان يسلم الناس من لسانك ريدك) وأشرف الهجرة ان تهجر السيئات (لا ذلك هو الجهاد الاكبر) (وأشرف الجهاد ان تقتل وتعقر فرسك) قال المناوى أى تعرضه بشدة المقاتلة عليه الى أن يجرحه العدو ويقطع قوائمه (طص) عن ابن عمر بن الخطاب (ورواه ابن النجار في تاريخه) تاريخ بغداد عن ابن عمر أيضا (وراد وأشرف الزهد ان يسكن قلبك على ما رزقت) أى لا يضطرب ولا يتحرك لطلب الزيادة لعلمه بان حصول ما فوق ذلك محال (وان أشرف ما تسأل من الله عز وجل العافية في الدين والدنيا) ومن ثم كان أكثر دعائه عليه الصلاة والسلام وفي الخبر الا ترى اليك انتمت الامانى يا صاحب العافية وهو حديث ضعيف (أشعر) قال المناوى وفي رواية أصدق (كلمة) أى قطعة من الكلام من تسمية الشئ باسم جزئه (تكلمت بها العرب) وفي رواية قالها الشاعر (كلمة ليلى) بن ربيعة بن عامر بن هلال العامرى الصحابى المشهور الشريف

(قوله وان أشرف ما تسأل من الله عز وجل العافية في الدين) بان يحفظك من ارتكاب المنهيات والذنبات بان يحفظ جاهلية بدتك من الامراض لتقوى على الطاعة (قوله ليلى) هو صحابى رضى الله تعالى عنه لكنه قال ذلك قبل اسلامه بدليل أنه صلى الله عليه وسلم قال له حين قال ألا كل شئ ما خلا الله باطل صدقت وقال له حين قال وكل نعيم لاحالة زائل كذبت لعلمه صلى الله عليه وسلم بان يعتقد أن نعيم الآخرة زائل أيضا واقصر الراوى على شطرا لبيت مع ان الذى قبل بحضرة صلى الله عليه وسلم البيت بتمامه

جاهلية واسلاما ((ألا)) كلمة تنبيه تدل على تحقيق ما بعدها ويقال حرف استفحاح غير
 مركبة ((كل شئ)) اسم للموجود فلا يقال للمعدوم شئ ((ما خلا الله باطل)) المعنى كل شئ
 سوى الله وصفاته الذاتية والفعلية زائل فان مضاعف ليس له دوام وتتمه البيت
 وكل نعيم لا محالة زائل. أي وكل نعيم من نعيم الدنيا لا يدوم زواله ((م ت عن أبي هريرة
 اشفع الاذان)) بهزة وصل مكسورة أي أنت معظمه مشئ اذا التكبير في أوله أربع والتهيل
 في آخره فرد ((وأوتر الاقامة)) أي أنت معظم الفاظها مفرد اذا التكبير في أولها اثنان ولفظ
 الاقامة في أثنائها كذلك قال العلقمي واختلف العلماء في لفظ الاقامة فالشهور من مذهبنا
 التي تظاهرت عليه نصوص الشافعي وبه قال أحد وجهور العلماء أن الاقامة إحدى عشرة
 كلمة وقال مالك عشر كلمات فلم يبن لفظ الاقامة وهو قول قديم للشافعي وقال أبو حنيفة
 الاقامة سبع عشرة كلمة يشتمها كلها قال الخطابي مذهب جمهور العلماء والذي جرى به العمل
 في الحرمين والجزيرة والشام واليمن ومصر والمغرب إلى أقصى بلاد الاسلام ان الاقامة
 فرادى مع تكرار قوله قد قامت الصلاة الاما لكافان المشهور عنه أنه لا يكررها والحكمة
 في افراد الاقامة وتثنية الاذان أن الاذان لاعلام الغائبين فيكون ابلغ في اعلامهم
 والاقامة للحاضرين فلا حاجة إلى تكرارها ولهاذا قال العلماء يكون رفع الصوت في الاقامة
 دونه في الاذان وانما كرر لفظ الاقامة خاصة لانه مقصود الاقامة فان قيل قد قلتم ان المختار
 الذي عليه الجمهور أن الاقامة إحدى عشرة كلمة منها الله أكبر الله أكبر وأول وآخرها هذه
 تثنية فالجواب أن هذا وان كان صورة تثنية فهو بالنسبة إلى الاذان افراد ولهاذا قال
 أصحابنا يستحب للمؤذن أن يقول كل تكبيرتين بنفس واحد فيقول في أول الاذان الله
 أكبر الله أكبر ثم يقول الله أكبر الله أكبر بنفس آخر ((خط عن أنس)) بن مالك ((قط
 في)) كتاب ((الافراد عن جابر)) بن عبد الله وهو حديث حسن ((اشفعوا توجروا)) أي
 يشفع بعضكم في بعض عند ولادة الامور وغيرهم من ذوى الحقوق قال القاضي عياض ولا
 يستثنى من الوجوه التي تستحب فيها الشفاعة الا الحدود فما لاحد فيه تجوز فيه الشفاعة
 ولا سيما من وقعت منه الهفوة اذا كان من أهل السر والعتاف قال وأما المصريون على
 فسادهم المشتهرون في باطلهم فلا يشفع فيهم لينزجروا ((ابن عساكر)) في تاريخه ((عن
 معاوية)) بن أبي سفيان ويؤخذ من كلام المساوي انه حديث حسن لغيره ((اشفعوا
 توجروا)) أي يشكم الله بشفاعتكم ((ويقضى الله على لسان نبيه ماشاء)) أي يظهر على
 لسان رسوله نوحى أو الهام ماشاء من اعطاء أو حرمان فتندب الشفاعة ويحصل الاجر
 للشافع مطلقا سواء قضيت الحاجة أم لا وسببه كما في البخاري عن أبي موسى قال كان النبي
 صلى الله عليه وسلم اذا أتاه طالب حاجة أقبل على جلسائه وقال اشفعوا توجروا واذا
 كرهه قال العلقمي قال شيخ شيوخنا وفي الحديث الحظ على الخير بالفعل أو بالتدبير اليه بكل وجه
 وبالشفاعة إلى الكبير في كشف كرب ومعونة المضعيف اذا ليس كل أحد يقدر على الوصول
 إلى الرئيس والتمكن منه ليلج عليه أو يوصح له مراده ليعرف حاله على وجهه ((ق ٣ عن أبي
 موسى)) الاشعري ((أشقى الاشقياء)) أي أسوءهم عاقبة ((من اجتمع عليه فقر الدنيا
 وعذاب الآخرة)) لكونه قلافي الدنيا عادم المال وهو موضع ذلك كافر ويليه في الشقاوة
 فقير مسلم مصر على ارتكاب الكبائر مات بغير توبة ولم يعف عنه ((طس عن أبي سعيد))
 الخدرى وهو حديث حسن ((أشقى الناس عاقرا ثمود)) أي قاتلها وهو قدار بن سالف
 ((وابن آدم)) أي قابيل ((الذي قتل أخاه)) أي هابيل ظلما ((ماسفل على الارض)) بالبناء

لان المقصود هو الشطر الاول فهو
 موف بالمراد (قوله أشفع) خطاب
 لبلال وحكمة المخالفة أن الاذان
 لاعلام الناس فطلب الزيادة فيه
 والاقامة لانهاض الحاضرين
 فطلب التخفيف فيها قال الشارح
 اشفع بهزة وصل مكسورة وهو
 سبق قلم والصواب الفخ من أشفع
 (قوله أشقى الاشقياء الخ) ويليه
 المسلم المنهمك على المعاصي ولا
 ينافى هذا ما ورد ان الدنيا جنحة
 الكافر مع أنه هنا جعل الكافر
 الفقير شقيا في الدنيا أيضا لان
 المراد جنحة الكافر بالنسبة لما
 أعد له في الآخرة (قوله عاقرا ثمود
 ثمود الخ) اقتصر الحافظ على هذين
 وفي رواية ثلثة والثالث قاتل
 علي بن أبي طالب رضی الله تعالى
 عنه (قوله ماسفل الخ) بيان لوجه
 كونه أشقى

(قوله أشكرهم للناس) والموفق
 يلاحظ في شكره للناس كونهم
 سببا لإبصال النعمة وأنه أمر
 الشارح بشكرهم وإن المنعم حقيقة
 هو الله تعالى (قوله وث) أي حور
 على صورة شخص فكل حجر على
 صورة شخص يسمى وثنا والقصد
 بذلك لتفخير الزجران لم يستحل
 ذلك والافهوعلى حقيقته وقد
 كان لفضيل بن عياض تلميذا علم
 تلامذته وأشهدهم ملازمة قلبا
 حضرته الوفاة جاءه الشيخ وقرأ
 عنده يس فقال له لا تفعل فقصه
 الشهادة فقال لا تذكرها في
 برى . . . نهار مات على ذلك فراه
 في النوم فقال له ما هذا فقال يا استاذ
 سبقت الشقارة وذلك لاني كنت
 محرصا على التهمة وكار في مرض
 فوصف على شخص الخمر فكنت
 أتمرب كل عام زخمر (قوله لمن
 استله) أي لمسه بكمس
 الميم وضمها (قوله أشيدوا النكاح)
 أي اظهروه بحضورى وشاهى
 عدل وحينئذ يكون الامر
 للوجوب لكن الشراح على أن
 المراد أظهروه بزيادة على ذلك
 وقدم صلى الله عليه وسلم فسمع
 طيلا فقال ما هذا فقيل ان هبار
 بن الاسود يعقد على زوجته
 فقال صلى الله عليه وسلم أشيدوا
 النكاح (قوله قننة السراء) بان
 لا تصبروا على السعة فان الصبر
 عليها معنى القيام بشكرها أشق
 من الصبر على الضراء واقصر
 على ذكر أعظم فتن السراء وهو
 النساء

للمعول أى ما أتربق عليها (من دم) بقتل امرء معصوم ظلمها (الاطمعه منه) أى من أمة
 (لانه أول من سن القتل) أى جعله طريقة متبعة ومن سن سنة سيئة فعليه وزرها ووزر
 ما عمل بها الى يوم القيامة (طب لـ حل عن ابن عمرو) بن العاص قال الشيخ حديث
 صحيح (أشكر الناس لله) أى أكثرهم شكرا له (أشكرهم للناس) اظهاها
 الاخبار عنها الطلب أى كما يطلب شكر المنعم وهو الله سبحانه وتعالى يطاب شكر من أجرى
 على يديه النعمة لانه تعالى جعل للذم وسائط منهم وأوجب شكر من جعله سيئا لافاضتها
 فينبغى لمن صنع اليه معروف أن يشكر من جرى على يديه وأن يثنى عليه ويدعوه وينبغى
 لمن لا يقوم بالشكر أن لا يقبل العطاء قال البخارى

لا أقبل الدهر نبلا لا يقوم به • شكرى ولو كان مهديه الى أبى
 والشكر مطلوب ولو على مجرد الهم بالاحسان كما قال
 لا شكر ندمه رفاه • تبه • ان احتماه لما بالمعروف • معروف

(حم طب هب والاضياء) المقدسى (عن الاشعث بن قيس) بن معد يكرب الكندى
 (طب هب عن اسامة بن زيد عد عن ابن مسعود) وهو حديث صحيح لغيره (أشهد بالله)
 بفتح الهمزة فعل • ضارع أى أشهد والله فهو قسم (وأشهد الله) أى لاجله (لقد قال لى
 جبريل يا محمد ان مد من الخمر) أى الملازم لشرها (كعابدون) أى صم أى ان استعماها
 والافهوز جروتغبير (الشيرارى فى) كتاب (اللقاب) والكنى والرافعى (رأونعيم)
 الحافظ (فى مسلماته) التى بلفظ أشهد بالله (وقال) هذا حديث صحيح ثابت كلامها
 (عن على) أمير المؤمنين اس أبى طالب (أشهدوا) بفتح الهمزة وكسر الهاء (هذا
 الحجر) بفتح (خيرا) أى اجعلوا الحجر الاسود شهيدا لكم فى خير تفعلونه عنده كتقريب
 استلام أو دعاء أو ذكر (فانه يوم القيامة شافى) أى فيمن أشهده خيرا (مشفع) أى مقبول
 الشفاعة من قبل الله تعالى (له لسان) أى ينطق به (وشفتان شهد لمن استله) أى لمسه
 اما بالقبلة أو باليد فبتأكد تقييده واستلامه لذلك ولا مانع من أن الله يجعل له لسانا فى
 الآخرة يطابق به كلساننا أو على كيفية أخرى لما ياتى ان ما فى الآخرة لا يشبه ما فى الدنيا
 الا فى الاسم (طب عن عائشة) واسناده حسن (أشيدوا النكاح) بفتح الهمزة وكسر
 الشين المجمة وسكون المشناة التمتية وضم الدال المهملة من الاشارة وهى رفع الصوت
 بالثنى أى أعلنوه والمراد بالنكاح فى هذا الحديث وما بعده انعقد اتفاقا وفيه نسي عن
 نكاح السر (طب عن السائب بن يزيد) قال العلقمى وبجانبه هلامه الحسن (أشيدوا
 النكاح واعلنوه) عطف بنفسير (الحسن بن سفيان) فى جزئه (طب عن هبار بن
 الاسود) القرشى الاسدى وهو حديث حسن وقال البغوى لا أصل له (أصابتك
 فتنة الضراء) بالضاد المجمة والمدهى الحاملة التى تضر والمراد ضيق العيش والشدة (فصبرتم
 وان أخوف ما أخاف عليكم فتنة السراء) وهى اقبال الدنيا والسعة والراحة فانها أشد مر
 قنة الضراء والصبر عليها أشق ومعظم هذه الفتنة (من قبل النساء) بكسر القاف وفتح
 الباء الموحدة أى من جهنم (اذاتسودن الذهب) أى لبسن أساور من ذهب (ولبسن
 ريط الشام) بفتح الراء وسكون المشناة التمتية وطاء • هملة جمع ربطة وهى كل ثوب لين رقيق
 ومجوه (وعص العين) بفتح العين وسكون الصاد المهملة برود عينية يعصب غزلها أى
 يجمع ويربط ثم يصبغ وينجف فبصير موشى لبقا • ما عصب منه أبيض وقيل هى برود مخظطة
 (واعتبن الغنى) قال المداوى كذا وقفت عليه فى خط المؤلف فى نسخ من انه اتبعن

(قوله ربط الشام) بفتح الراء وسكون الباء (قوله أصب بطعامك من ثجب) (٢١٣) . سواء كان ضيفا أم لافق أو أهم من رواية

أضف (قوله أصدق كلمة) في رواية بيت رهو ويجازل ان هذا سطر بيت (قوله ما خلا الله باطل) أي فان ومضمحل لا ينبغي الارتكان اليه وهو عام مخصوص بخواصه والصوم والذكرفان ذلك لا يقال له باطل (قوله ما عطس) بالبناء لفاعل أي ما عطس انسان عنده سواء كان هو المتكلم أم غيره قال الشارح في الكبير ولا يصح باؤه للمفعول لان الظرف هنا لا يقع نائب فاعل وبضمهم يجوز ذلك لكن الحق ما قاله الشارح لان عند ظرف غير متصرف وقوله ولا ينوب بعض هذى ان وسد الخ محله اذا كان الظرف متصرفا كما ذكره قبل (قوله بالاسحار) أي فهى أصدق حى من رؤيا النهار وما ورد أن رؤيا النهار أصدق محمول على غير رؤيا السحر (قوله اصرف بصرك) قاله صلى الله عليه وسلم حين سأله انسان ان يقع بصرا الشخص على الاجبيسه فجأة (قوله فان الله عز وجل يصطفي الخ) أي فاذا قدمتم من هو أفضل كان هو المختار عند الله تعالى وربما كان سببا لقبول صلاتكم (قوله أصل كل دا) أي متعلق بالمعدة والافداء الرأس مشالا ليس أصله البردة أي القصة وهى ادخال الطعام على الطعام فانه مضر باجماع الاطباء وكذا شرب الماء عقب الطعام أو بين الطعامين قبل هضم الاول ويصح اسكان البردة لكن المشهور في رواية الحديث (٧) قوله أصحاب البدع الخ

بتقديم الموحدة على العين تحريف (وكافن الفقير بما لا يجد) أي جلته على تحصيل ما ليس عنده من الدنيا فيضطر الى التساهل في الاكتساب ويجاوز الحلال الى الحرام فيقع في الذنوب والآثام (خطصه ماذن جبل) واسناده ضعيف (اصب) قال المناوى وفي رواية أضف والاول أهم (بطعامك) أي اقصد باطعامه (مر تحب في الله) فان اطعامه أكد من اطعام غيره وان كان اطعام الطعام لكل أحد من المعصومين مطلوباً (ابن أبي الدنيا) أبو بكر القروشى (في كتاب) فضل زيارة (الاخوان) في الله (عن) أبي القاسم (الضجالي مرسل) ورواه أيضا ابن المبارك (أصدق كلمة قالها الشاعر كلمة لبيد . ألا كل شيء ما خلا الله باطل) أي هالك لانه موافق لصدق الكلام وهو قوله تعالى كل من عليها فان وتفة البيت وكل نسيم لا محالة زائل . أي وكل نعيم من نعيم الدنيا لا يد من زواله (ق . عن أبي هريرة) قال المنارى زاد مسلم في روايه وكاد أمية ابن أبي الصلت أن يسلم (٧) (أصحاب البدع) قال العلقمى لعل المراد أهل الاهواء الذين تكفروهم ببدعتهم (كلاب النار) أي يتعارون فيها كهواء الكلاب أو هم أخس أهلها وأحقهم كما أن الكلاب أحقر الحيوان (أبو حاتم) محمد بن عبد الواحد (الخراساني في جزئه) المشهور (عن أبي أمامة) الباهلي (أصدق الحديث ما عطس عنده) بناء عطس للمفعول قال المنارى وإنما كان أصدق لان العطسة تنفس الروح وتجيبه الى الله فاذا تحرك العطس عنده فهو آية الصدق (طس عن أنس) بن مالك قال العلقمى يجانبه علامة الحسن (أصدق الرؤيا) أي لواقعة في المنام (بالاسحار) أي ما رآه الانسان في وقت السحر وهو ما بين الفجرين لان الغالب حينئذ أن الخواطر مجتمعة والدواعي متوفرة والمعدة خائبة (حم ت سب ك هب عن أبي سعيد) الخدرى وهو حديث صحيح (اصرف بصرك) أي اقلبه الى جهة أخرى وجوبا اذا وقع على اجنبية من غير قصد فان صرفته في الحال فلا اثم عليك وان استندت النظر أتمت لهذا الحديث واقوله تعالى قل للمؤمنين يغضوا من ابصارهم وسيداه كما في الكبير عن جرير قال سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن نظر الفجأة أي البغطة فذكره (حم م ٣ عن جرير) بن عبد الله (اصرم الاحق) بكسر الهمزة وسكون الصاد المهذلة وكسر الراء أي اقطع دونه وهو راضع الشيء في غير محله مع العلم بقبحه والقصد الامر بعدم صحبته ومحافظته لقبح حالته ولان الطباع سترافة وقه يسرق طبعك منه قالوا عدو قائل خير من صديق أحق وقيل عدوك ذوال عقل أبقى عليك وأرجى من لواق لاحق وقيل انك تحفظ الاحق من كل شيء الامن نفسه وروى الحكيم الترمذى عن أنس مرفوعا ان الاحق يصيب بحمقه أعظم من جور الفاجر وانما يقرب الناس الزائف على قدر عقولهم وقيل ان أردت أن تعرف الاحق فخذته بالحال فارق له فهو أحق (طب) وفي نسخة هب بدل طب (عن بشير) قال المناوى ضبطه الحاصكم بوحدة مفتوحة فجمه مكسورة وباء وورده البيهقي بأه وهم ونما هو بتخية مضمومة فهذلة مصغرا (الانصارى) ذكره الحاكم أيضا اقتبعه المؤلف قال الحافظ ابن حجر وليس كذلك وانما هو عبدى وقيل كندى (اصطفوا) قال المناوى قال المؤلف ومن خصائص هذه الامة الصنف في الصلاة (ولبتقدمكم في الصلاة) أي للامامة (أفضلكم) أي بفوقه (فان الله عز وجل يصطفي من الملائكة رسلا ومن الناس) أي يختار (طب عن واثلة) بن الاسقع ويؤخذ من كلام المناوى أنه حديث ضعيف (أصل كل داء) أي من الادواء المورثة

فتح الراء وقد جمع ملاك الاطباء وسألهم عن نفع المعدة ودونهم فكل تكلم بما عنده كذا هو بنسخ الشرح التي بأيدينا بعد أصق كترى وفي المتن المطبوع قبله على مقتضى الترتيب اه من هامش الاصل

وهناك شخص لم يتكلم فقال له الملك (٢١٤) ما تقول فقال قد قال كل بعض ما ينفع وملاك ذلك كله أن تأكل الطعام ونفسك

تشبيهه ونقل عن البيهقي أنه اختير من الكلام أربعة آلاف كلمة ثم اختير من ذلك أربع مائة ثم أربعون ثم أربعة جامعة لذلك وهي لا تدخل طعاما يكون سببا لثقل المعدة كما كل الطعام قبل نضجه ولا تركز إلى ما عندك من المال وتغفل عما عند الله تعالى ولا تثق بالنساء ويكفيك من العلم ما نتفع به قال المارئي تنبيه الطعام فيه طبائع أربع وفي المعدة طبائع أربع فإذا أراد الله اعتدال مزاج البدن أخذ طبيع من طبائع المعدة ضده من الطعام فتأخذ الحرارة لبرودة وهكذا ليعدل المزاج وإن أراد إفساء قلبه وتخريب بنيته أخذت كل طبيعة جنبها من المأكول فقبل الطبايع ويضطرب البدن ذلك تقدير العزيز العليم انتهى (قوله أصلح بين الناس الخ) قاله صلى الله عليه وسلم لا يي كهل لما أخبره أنه كان هجر بين اثنين من الصحابة وأنه سعى في الصلح بينهما وقد حصلت المحبة بينهما وكان يقول لكل عن الآخر أنه يثني عليك ويدعوك مع أن ذلك لم يقع فأقره صلى الله عليه وسلم على الكذب لحاجة فانه جازر (قوله أصلحوادنياكم) بأن لا تنهمكوا في تحصيل الدنيا وتضيعوا أوقاتكم بل اكتسبوا بفساد الحاجة فانكسب، طلوب وإن كان التوكل أرقى (قوله والى غير أهله) ولذا كان أمير من أمراء بلخ من العتاة قد مر في زمن الساسنة فوجد كلبا

نضعف المعدة وفسادها والافن الادواء ما يحدث من غير التخمرة (البردة) أي التخمرة قال المناوي وهي بفتح الراء على الصواب خلاف ما عليه المحدثون من اسكانها وانما سميت بذلك لانها تبرد حرارة الشهوة وتنقل الطعام على المعدة وكثيرا ما تتولد من الشرب على الطعام قبل هضمه قال بعض الاطباء وأضر الطعام طعام بين شرابين وشراب بين طعامين قال العلقمي قال شيخنا أخرج البيهقي من طريق بقية قال أنبأنا أوطاة قال اجتمع رجال من أهل الطب عند ملك من الملوك فسألهم ما دواء رأس المعدة فقال كل رجل منهم قولاً ومنهم رجل سألت فلما فرغوا قال ما تقول أنت قال ذكر وأشياء وكها ما تنفع بعض النفع ولكن ملاك ذلك ثلاثة أشياء لا تأكل طعاما أبدا الا وأنت تشتميه ولا تأكل لحما أبدا يطبخ لك حتى يتم انضاجه ولا يتبلع لقمة أبدا حتى تمضغها مضغاً شديدا لا يكون فيها على المعدة مؤنة وأخرج البيهقي عن ابراهيم بن علي الذهلي قال اختار الحكماء من كلام الحكمة أربعة آلاف كلمة وأخرج منها أربع مائة كلمة وأخرج منها أربع كلمات أولها لا تثق بالنساء الثانية لا تحمل معدتك ما لا تطيق الثالثة لا يفرزك المال وإن كثرت والرابعة يكفيك من العلم ما تنتفع به (قطف) كتاب (العلل عن أنس ابن انس وأبو نعيم) كلاهما (في) كتاب (الطب) النبوي (عن علي) أمير المؤمنين ابن أبي طالب (وعن أبي سعيد) الخدرى (وعن الزهري مرسل) وهو ابن شهاب (أصلح بين الناس) الخطاب فيه لا يي كهل (ولو تعنى الكذب) يريد لو أن تقصد الكذب فالكذب جائز في مسائلها الاصلاح بين الناس (طب عن أبي كهل) الاجمى واسمه قيس أو عبد الله صحابي صغير ويؤخذ من كلام المناوي انه حديث ضعيف (أصلحوادنياكم) أي أمر عايشكم فيها (واعملوا الاخرنكم كما كنتم تموتون غدا) أي افعلوا الاعمال الصالحة بجد واجتهاد مع قصر أمل كما كنتم تموتون قريبا بأن تجعلوا الموت نصب أعينكم وعبر في شأن الدنيا بأصلحوادنيا دون اعمالوا اشارة للاقتصام منها على ما لا بد منه (فر عن أنس) بن مالك وهو حديث ضعيف (اصنع المعروف الى من هو أهله والى غير أهله) أي افعلى المعروف مع أهل المعروف ومع غيرهم (فان أصبت أهله أصبت أهله) أي أصبت الذي ينبغي اصطناع المعروف معه قال ابن مالك قد يقصد بالجزء المفرد بيان الشهرة وعدم التغيير فيقصد بالجزء لفظ الشرط نحو من قصد في فقد قصد في وذامنه (فان لم تصب أهله كنت أنت أهله) أي لا به تعالى أنتى على فاعل المعروف مع الاسير الكافر فبالك من عمله مع موحد (خط في) كتاب (رواة مالك) بن أنس (عن ابن عمر) بن الخطاب (ابن النجار) في تاريخه (عن علي) بن أبي طالب وهو حديث ضعيف (اصنعوا) أي ندبا (لا آل جعفر) بن أبي طالب الذي قتل بغزوة مؤتة بضم الميم وسكون الهمزة موضع معروف بالشام عند اسكرك وجاء نعيه الى المدينة (طعاما) أي يشبههم يومهم وليلتهم (فانهم قد آتاهم ما يشغلهم) بفتح المشناة التحتية أي عن صنع الطعام لانفسهم فيستحب لا قريبا الميت الا باعد وجيران أهله وان لم يكونوا جيرانا للميت كما اذا كان ببلد وأهله ببلد آخر ان يعملوا طعاما لاهل الميت وأن يلجوا عليهم في الاسل لان الحزن يمنعهم من ذلك فيضيعون وهو من البر والمعروف الذي أمر الله به (حم د ت ه ل ه ن عبد الله بن جعفر) قال العلقمي قال ت حسن صحيح (اصنعوا ما بدمكم) أي في جماع

يرتعد من شدة البرد فأمر بحمله الى البيت وتدثيره فرأى في النوم من يقول له كنت كلبا فوهبناك لكلب فلما مات كان السبايا له مشهد عظيم (قوله طعاما) أي ما يؤكل وان لم يكن مطبوخا (قوله ما يشغلهم) أي عن فعل الطعام (قوله ما بدمكم) أي من العزل

وعدمه والعزل في الامه مباح وفي الحرمة مكروه ان لم يقصد اذاهارا الاحرم (قوله اضربوهن) أي ان غلب على ظنكم افادة الضرب ولما حصل ضربهن جنن بشككين له صلى الله عليه وسلم فنهى الرجال عن ضربهن (٢١٥) فقالوا له صلى الله عليه وسلم ان شرهن زادهما كان فقال اضربوهن ولا

يضرهن الا شراركم أي اذنت لكم في الضرب لاجل الرجوع الى الطاعة ولكن العفو أولى ولذا قال شراركم أي من يضر فهو على شر بالنسبة الى من لا يضر وان جازله ذلك (قوله ولا يضرب) بالرفع (قوله اضمنوا لي أظمن لكم) المراد الضمان اللغوي وهو الالتزام وقوله ست خصال انظر هذا مع انه لم يعد الاخسا كذا بخط الشيخ عبدالبر الازهري بهامش نسخته فانظر ذلك وأما الحديث الذي بعده فعسديه الست تأمل (قوله وانصفوا الناس) بأن تفعلوا معهم ما يحبون أن يفعلوا معكم من افساء السلام والبشر في الوجه الخ (قوله ولا تجبنوا) بفتح التاء وما قيل انه بضمها سبق قبله وهذه الست غير الست الالمانية وكل سبب لدخول الجنة لكنه صلى الله عليه وسلم يخاطب كلاما ياسبه والخطاب الاول لمن لا يعدل في الميراث الخ والثاني لمن لا يصدق في الحديث الخ (قوله وأدوا اذا تمتم) أي في مال وديعة ويحتمل أن المراد أدوا جميع المأمورات التي اتمتم عليها واجتنبوا جميع المهميات (قوله أطب الكلام) أي انت بالكلام الطيب وهو قول لاله الا الله والحوصلة والباقيات الصالحات الخ والمراد ما هو أهم من ذلك بان تخاطب الناس بما يكون سببا للمودة (قوله وأفش

السبايا من عزل أو غيره) (فما قضى الله فهو كان وليس من كل الماء) أي المي (يكون لولد) وذاقه لما قالوا يا رسول الله ان أتى السبايا وترغب في أثمانهن ما ترى في العزل وفيه جواز لهزل لكن يكره في الحرمة بغير اذنها (حم عن أبي سعيد) الخدرى قال العلقمى يجانبه علامة الحسن (اضربوهن) أي نساءكم بعد نشوزهن أي يجوز لكم ضربهن ان غاب على ظنكم أنه يقيد والاحرم (ولا يضرب الا شراركم) أما الاخيار فيصبرون على عوجهن ويعاملونهم بالعفو والحلم وسببه أن رجالا شكوا النساء الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فأذن لهم في ضربهن فطاق منهن تلك الليلة نساء كثيرين كمن مالت نساء المسلمين فذكره (ابن سعد) في طبقاته (عن القاسم بن محمد) الفقيه (مرسلا) ارسل عن أبي هريرة وغيره (اضمنوا لي ست خصال) أي فعلها (أظمن لكم الجنة) أي أظمن لكم تظير فعلها دخول الجنة مع السابقين الاولين أو من غير سبق عذاب (لا تطالموا) بمحذوف احدى التاء من التخفيف (عند قسمة موارثكم) أي لا تطلم بعضكم بعضا أيها الورثة فان كل المسلم على المسلم حرام (وانصفوا الناس من أنفسكم) بأن تفعلوا معهم ما يحبون فعله معكم (ولا تجبنوا) بفتح المشاة الفوقية وضم الموحدة بينهما جيم ساكنة (عند قتال عدوكم) أي لاتهاجروا قولوا الادبار (ولا تغلوا غنائمكم) بفتح المشاة الفوقية وضم المهجمة أي لاتخونوا فيها فان الغلول كبيرة (وانصفوا ظالمكم من مظلومكم) وفي نسخ رانعوا بدل وانصفوا أي خذوا للمظلوم حقه من ظلمه ولا تقروه على ظلمه (طب عن أبي امامة) الباهلي قال العلقمى ويجانبه علامة الحسن (اضمنوا لي ستا من أنفسكم أظمن لكم الجنة) أي اضمنوا لي ست خصال بالمداومة عليها أظمن لكم دخول الجنة مع السابقين أو بغير عذاب كما تقدم (اصدقوا اذا حدثتم) أي لاتكذبوا في شيء من حديثكم الا أن يترتب على الكذب مصلحة كالاصلاح بين الناس (وأوفوا اذا وعدتم) الامر فيه للندب (وأدوا اذا تمتمت) أي أدوا الامانة لمن اتمتمت عليها (واحفظوا فروجكم) من فعل الحرام (وغضوا أبصاركم) عن النظر الى ما لا يحل (وكفوا أيديكم) أي امنعوا هان تعاطى ما لا يجوز نهاطيه شرعا (حم حبك هب عن عبادة بن الصامت (أطاب الكلام) أي تكلم بكلام طيب قال المناوي أي قل لاله الا الله (وأفش السلام) بان تسلم على من عرفت ومن لم تعرف من المسلمين (وصل الارجام) أي أحسن الى أقاربك بالقول والفعل (وصل بالليل والناس نيام) والاولى من الليل السادس والرابع والخامس (ثم ادخل الجنة سلام) أي اذا فعلت ذلك وداومت عليه يقال لك ادخل الجنة مع سلامة من الآفات (حب حل عن أبي هريرة (أطت السماء) بفتح الهمزة أي صوتت وخت من ثقل ما عليها من ازدحام الملائكة وكثرة الساجدين منهم (ويحق لها ان تظ) بفتح المشاة الفوقية وكسر الهمزة يعني صوتت وحق لها أن تصوت أي ان من كثرة ما فيها من الملائكة أثقلها حتى أطت قال العلقمى وهذا مثل وايدان بكثرة الملائكة وان لم يكن ثم أطيط وانما هو كلام تقريبي أريد به تقرير عظمة الله تعالى (والذي نفس محمد بيده) أي بقدرته وتصرفه (ما فيها موضع شبر الا وفيه جبهة ملك ساجد يسبح الله بحمده) على ضرب شتى

السلام) لانه أمان لمن خوطب به (قوله سلام) أي مع سلامة من الآفات الاخرية (قوله ويحق لها) في رواية وحق لها أي وثبت لها ذلك قبل وليس لها تصويت حقيقي واعما هو كناية عن ثقلها بكثرة الملائكة كما ينقل الحمل على البعير فيصوت (قوله موضع شبر) أو أقل بدليل رواية قدر أربع أصابع (قوله يسبح الله بحمده) أي يقول سبحان الله ويحمده وان كان الافضل لنا في السجود

سبحان ربي الاعلى وبمحمده لانه في حق المكلفين وذلك في حق الملائكة (قوله اطعموا الطعام المراد بذل اطعام والمال ونحوه لاحصوس اطعام الطعام) قوله وانشوا (٢١٦) السلام) بفتح الهمزة لانه من افسى فليس مثل امشوا لانه في قوله تورا) يقال وورث واورث (قوله الاتقياء

الخ) أى الاولى ذلك (قوله في كتاب الاخوان) أى الذى فيه الاحاديث الدالة على فضل زيارة الاخوان (قوله في جبل في الجنة) هذا يدل على ان في الجنة جبالا كالدينا ولا ينافيه ماورد ان الجنة قيعان لان المراد غالب امكنتها قيعان فلا ينافى أن بعضها جبال وقوله اطفال المؤمنين أى ارواحهم اذ اجابوا هم انما تدخل الجنة يوم القيامة (قوله يكفلهم ابراهيم الخ) أى خالهم فلا ينافى أن بعضهم يكمله سيدنا جبريل اوسيدنا ميكائيل (قوله وسارة) أى زوجته وهى بنت عمه وقيل بنت أخيه ففي سرعه هم يجوز نكاح بنت الاخ (قوله خدم أهل الجنة) القصد بذلك اظهار شرف المؤمنين والا فالجنة لامشقة فيها والحاصل أن اطفال المشركين اختلف فيهم على أقوال أحدها أنهم في مشيئة الله ثانيها أنهم تبع لا آبائهم ثالثها أنهم في واديين الجنة والنار رابعها أنهم خدم أهل الجنة خامسها أنهم يصيرون ترابا سادسها أنهم في النار سابعها يتحسرون في النار بأن ترفع لهم نار فمن دخلها كانت عليه بردا وسلاما ومن أجي عذب ثامنها أنهم في الجنة تاسعها لوقف عاشرها الامساك وفي الفرق بينهم اذقة انظر العلقمى وقرر شيخ الاستاذ الحنفى رحمه الله من جملة الاقوال ان من علم الله

وانحاء من الصبيغ مختلفة قال المناوى واحتج به من فضل السماء على الارض وعكست ثم زمة لكون الانبياء منها خلقوا وفيها قبورهم (ابن مردويه) في تفسيره (عن أنس) ابن مالك ورمز المؤلف اضعفه في (أطعم كل أمير) وجوابا ولو حارفا فيما لا اشم فيه اذ لا طاعة للمخلوق في معصية الخالق (وصل خلف كل امام) ولو فاسقا وعبد اوصيا يميزا عند الشافعية (ولا تسب أحد من أصحابي) ما اللهم من الفضائل وحسن الشماثل نشتم أحد منهم حرام شديد التحريم وأما ما وقع بينهم من الحروب فله مجال (طب عن معاذ بن جبل) (أطعموا الطعام) أى تصدقوا بما فضل من حاجة من تلزمكم نفقته (وأطيبوا الكلام) أى تكلموا بكلام طيب مع جميع المسلمين (طب عن الحسن بن علي) قال العلقمى بجانبه علامة الحسن (أطعموا الطعام واقشروا السلام) بقطع الهمزة فيهما أى أعلنوه بينكم أيها المسلمون بأن تسلموا على من لقيتموه من المسلمين سواء عرفتموه أم لم تعرفوه (تورثوا الجبار) أى فعالتكم ذلك ومداومتكم عليه بورثتكم دخول الجنة مع فضل الله تعالى (طب عن عبد الله بن الحرث) قال العلقمى بجانبه علامة الحسن (أطعموا طعامكم الاتقياء) أى الاولى ذلك لان التقى يستعين به على التقوى فتكونون شركاء له في طاعته (وأولواهم مرفقكم المؤمنين) أى الكاملين الايمان أى الاولى ذلك (ابن أنى الدنيا) أبو بكر القرشى (في كتاب) فضل (الاخوان ع عن أنى سعيد) الخلدري واسناده حسن (أطفال المؤمنين) أى ذرارهم الذين لم يبلغوا الحلم (في جبل في الجنة) يعنى ارواحهم فيه قال العلقمى قال شيخ شيوخنا قال الوى أجمع من يعتد به من علماء المسلمين على أن من مات من اطفال المسلمين فهو من أهل الجنة (يكفلهم) أبوه (ابراهيم وسارة) بسين مهملة وفتح الراء المشددة زوجته سميت به لانها كانت لبراعة جمالها تسمى من رآها (حتى يردهم الى آباءهم يوم القيامة) قال المناوى وأسنده الكفالة اليهما والرد الى ابراهيم لان الخاطب بمثله الرحال (حم ل واليه تقي) كتاب (البعث عن أبي هريرة) قال الحاكم صحيح (اطفال المشركين) أى اولادهم الصغار الذين لم يبلغوا الحلم (خدم أهل الجنة) يعنى يدخلونها فيجعلون خداما لاهلها كمن لم يبلغه الدعوة بل أولى وهذا ما عليه الجمهور وما ورد مما يحالف ذلك مزول (طس عن أنس) بن مالك (ص عن سلمان) الفارسى (موقوفا) عليه قال المناوى واسناده حسن ولكنه تعدد طرقه يرتقى الى درجة العصة (اطفؤا المصابيح اذ ارقدتم) أى اطفؤا المصابيح من بيوتكم اذ انتمم للالتجور الفويسفة ان قبيلة تفرق أهل البيت (وأغلقوا الابواب) أى أبواب بيوتكم مع ذكراهم الله فيه وفيما بعده لانه اسم تعالى السرائع (وأوكوا الاسقية) أى اربطوا أفواه القريب (ونجروا الطعام والشراب) أى استتروه وغطوه (ولو يعود تعرضه عليه) بفتح المشاة الفوقية وسكون العين المهملة رضم الراء أى تضعه عليه (نخ بن جابر) عن عبد الله (اطب العافية) أى السلامة في الدين والدنيا (لتغيرك) من كل معصوم (ترزقها) بالبناء للمفعول (في نفسك) فانك كإثنين تداين (الاصمهاى في) كتاب (الترغيب) واسترهب (عن ابن عمرو) عبد الله بن العاص (اطلبوا الخواج) أى حواشجكم

انه لو بلغ كفر في النار ومن لا فلا (قوله تعرضه) أى تصعه عليه من عرض يعرض بمعنى وضع بضع وأما عرض يعرض (الى) وعرض يعرض بمعنى آخر (قوله ترزقها في نفسك) وجاء ان أبا اسحق الشيرازى رضى الله تعالى عنه رأى النبي صلى الله عليه وسلم في النوم فقال له علمنى كلمات أنجز بها فقال له يا شيخ اطلب العافية لتغيرك ترزقها في نفسك وهذا أى نداؤه صلى الله عليه وسلم بلفظ

المراد به (قوله الى) أى من ذوى الرحمة الخ والمعنى اطلبوها واخوها في طلبها الى ذوى الرحمة الخ (قوله وتنجحوا) أى تظفروا بها (قوله رحمتي) أى الكاملة في ذوى الرحمة الخ (قوله حسان الوجوه) قبيل المراد بذلك من له بشر عند اطلب وان لم يكن جميل الوجه وقبل المراد به حسن الوجه خلقه لان بين الخلق والخلق تناسبا وقيل المراد بحسان الوجوه أكار الناس ففيه تفاير ثلاثة وأكثر من مخترجى هذا الحديث للرد على من فرط وقال وضعه بل هو ضعيف ومن قال انه صحيح فقد أفرط فالحق انه ضعيف (قوله دهركم كله) يطلق الدهر على الزمن الطويل وهو المراد هنا ويطلق على الزمن القصير لكنه مجاز يحتاج الى قرينة (قوله وتعرضوا) أى بسبب كثرة اطلب (قوله رأيت من روعاتكم) خص ذلك لان أظن ما يكون على الا ان الخوف وكشف عيوب الناس ولذا ينبغي لمن أراد ان يجتمع على ولي أن يدعو الله أن يستر عيوبه عنه ليفوز بالمدد منه لانه يغضب لغضب الله تعالى قوله الرزق في خبايا الارض) أى بحفرها لتظهر لكم المعادن التى فيها أى ان علمتم ذلك فيها أو ظنتموه أو المراد التمسوه بالزرع فى الارض ففيه اشارة الى التوكل فى الزرع ولا مانع من ارادة الامر بين معا والمراد اطلبوا ذلك من غير انهم انا مضيع لامر دينكم (قوله ولو بالصين) كناية عن الخث على طلبه ولو بحصول المشقة سواء الفرض العيني أو الكفائي أو المنسذوب وهو ما زاد على قدر ما يحتاج اليه فى الاقتناء والتدريس ودفع الشبه

(الى ذوى الرحمة من أمتي) أى الرقيقة قلوبهم (ترزقوا وتنجحوا) أى ان فعلتم ذلك تصيبوا حوائجكم وتظفروا عطاء البكم (فان الله تعالى يقول) فى الحديث القدسي (رحمتي فى ذوى الرحمة من عبادي) أى أسكنت المزيد منها فيهم (ولا تطلبوا الخواج عند القاسية) أى الغليظة (قلوبهم فلا ترزقوا ولا تنجحوا) أى لا يحصل لكم مطلوبكم (فان الله تعالى يقول ان يخطى فيهم) قال المناوى أى جعلت كراهتى وشدة غضبى ومعاقبتى فيهم (عق طس عن أبي سعيد) الحديث وهو حديث ضعيف (اطلبوا الخير) قال المناوى زاد فى رواية والمعروف (عند حسان الوجوه) أى الطلقة المستبشرة وجوههم فان الوجه الجميل مظنة الفعل الجميل وبين الخلق والخلق تناسب قريب اه وفى شرح العلقمى قيل لابن عباس كم من رجل قبيح الوجه قضاء للحاجة قال انما يعنى حسن الوجه عند طلب الحاجة قلت لعله يريد بشاشة وجهه عند السؤال (تخ وابن أبي الدنيا) أبو بكر القرشي (فى كتاب) فضل (قضاء الخواج) للناس (ع طب عن عائشة طب هب عن ابن عباس عد عن ابن عمر) بن الخطاب (وابن عساكر) فى تاريخه (عن أنس) بن مالك (طس عن جابر) بن عبد الله (تمام) فى فوائده (خطفى) كتاب (رواة مالك) بن أنس كلاهما (عن أبي هريرة تمام) فى فوائده أيضا (عن أبي بكر) بسكون الكاف وفتحها ويؤخذ من كلام المناوى انه حسن لغيره (اطبوا الخير دهركم كله) قال العلقمى قال فى النهاية الدهر لزمان الطويل ومدة الحياة وقال فى المصباح الدهر يطلق على الابد وقيل هو الزمان قل أو أكثر وقال فى المشارق الدهر مدة الدنيا وقال بعضهم قد يقع الدهر على بعض الزمان يقال أقما على ذلك دهرًا كانه لتكثير طول المقام ولهذا اختلف الفقهاء فممن حلف لا يكلم أخاه دهرًا أو الدهر هل هو متأبداً لا انتهى وعند الشافعية لو حلف لا يكلمه جينا أو دهرًا أو عصرا أو رونا أو حقبًا بأقل زمن (وتعرضوا لنعمة رجة الله) أى عطاياه التى تهب من رياح رحمة (فان الله نعمات من رحمة يصيب بهامس يشاء من عباده) المؤمنون قدوموا على اطلب فعسى أن تصادوا ونعمة فتسعدوا وسعادة الابد قال لقمان لابنه يا بني عودلسانك أن يقول اللهم اغفر لي فان لله ساعة لا يرد فيها سائلا (وسلوا الله تعالى ان يستر عوراتكم) جمع عورة وهى كل ما يستر منه اذا ظهر (وان يؤن) بشدة الميم (روعاتكم) أى فزعاتكم جمع روع وهو الفزع (ابن أبي الدنيا) أبو بكر (فى) كتاب (الفرج) بعد الشدة (والحكيم) فى نوادره (هب حل) كاهم (عن أنس) بن مالك (هب عن أبي هريرة) وهو حديث ضعيف (اطلبوا الرزق فى خبايا الارض) أى التمسوه فى الحثرت بنحور زرع وغرس فان الارض تخرج ما فيها من النبات الذى به قوام الحيوان أو المراد استخراج الجواهر والمعادن وفيه أنه اطلب الرزق مشروع بل رجعا دخل بعض اطلب فى حد الفرض وذلك لا ينافى التوكل لان الرزق من الله لكنه سبب عاوى للطلب (ع طب هب عن عائشة) قال المناوى قال النسائي هذا حديث منكر وقال البيهقى ضعيف (اطلبوا العلم) الشرعي (ولو بالصين) مباغثة فى البعد (فان طلب العلم فريضة على كل مسلم) أى فرض عين أو فرض كفاية (عق عد هب وابن عبد البر) أبو عمرو (فى) كتاب (فضل العلم) كاهم (عن أنس) بن مالك وهو حديث حسن لغيره (اطلبوا العلم ولو بالصين) ولهذا سافر جابر بن عبد الله رضى الله عنه من المدينة الى مصر فى طلب حديث واحد بلغه عن رجل بعصر قال العلقمى قال ابن العربي لا خلاف أن طريق العلم هى طريق الى الجنة بل هى أوضح الطرق إليها وقال الامام السبكي مجامع السعادة سبعة

(قوله في العلم) أي الكتاب الذي فيه الاحاديث الدالة على فضل العلم (قوله تضع أجنحتها) يحتمل ان المراد تطلعه بها عند الاحتياج كشدة الحر وان لم يشعر بذلك وان المراد تضعها وتترك الطيران وتنزل عنده رضاء بما يصنع وأن المراد تتواضع له تعظيمه ولا مانع من ارادة الثلاثة وهذا ونحوه في حق (٣١٨) العامل أما غيره فليته يذهب رأساً برأس ربحكي أن بعضهم وأي طلبة علم يسرعون

في المشي حرصاً على طلب العلم فقال لهم مهلاً لئلا تنكسروا أجنحة الملائكة قال ذلك استهزاء بالحديث الوارد في ذلك فيست رجله ولم يستطع المشي ثم خرميتا (قوله يوم الاثنين) أي والخميس كما في رواية فينبغي الحرص على الطاب في هذين اليومين لان الفتوح يحصل فيهما أكثر (قوله بعزة الانفس) فلا تنهمكوا في التحصيل بتعاطي ما لا يليق كأن يكتسب طالب العلم ببيع نحو المرجين فلا ينبغي ذلك (قوله اطلبوا الفضل) أي زيادة الرزق التي تحتاجونها (قوله عند) في رواية الى الرجاء والى معنى من (قوله تعيشوا في أكتافهم) جمع كنف وهو الجانب أي بسبب رحمة قلوبهم تعيشوا في رحمة ورفق (قوله فان فيهم رحمتي) فيه حذف أي فان الله يقول فيهم رحمتي وجاء في رواية ان هذا الحديث قد سمي أوله فان الله يقول اطلبوا الفضل وحينئذ قوله من أمتي المراد من أمه رسول (قوله ينتظرون سخطي) أي حالهم حال من ينتظر سخطي وهم لا ينتظرون ذلك (قوله اطلبوا المعروف) هو اسم جامع لكل ما عرف من طاعة الله تعالى والتقرب اليه والاحسان الى الناس وكل ما نذب اليه الشرع وقوله في الارض الجسدية بالذال المهملة قال في المصباح الجذب هو المحل وزناومعنى وهو انقطاع

أشياء الدين والعلم والعقل والادب وحسن السمعة والتودد الى الناس ورفع الكلفة عنهم ثم قال تطاهرت الايات والاخبار والاثار ونقوترت ونطابقت الدلائل الصريحة وتوافقتم على فضيلة العلم والحث على تحصيله والاجتهاد في أسبابه وتعليمه (فان طلب العلم فريضة على كل مسلم وان الملائكة تضع أجنحتهم الطالب العلم رضاء بما يطلب) قال العلقمي وذكر أبو سليمان الخطابي في معنى وضع أجنحة الملائكة ثلاثة أقوال أحدها بسط الأجنحة والثاني أن المراد به التواضع للطالب تعظيم الحق والثالث النزول عند مجالس العلم وترك الطيران لقوله صلى الله عليه وسلم ما من قوم يذكرون الله تعالى الا حفت بهم الملائكة قلت ولا مانع من اجتماعها لقوله بسط الأجنحة أي تضعها لتكون وطأه كلما مشى كما في النهاية وقيل معناه المودة وتيسير السبي في طلب العلم وقيل المراد به اطلاق لهمها (ابن عبد البر عن أنس) بن مالك ويؤخذ من كلام المناوي أنه حديث ضعيف (اطلبوا العلم يوم الاثنين) قال المناوي لنظر رواية أبي الشيخ والديلي في كل يوم اثنين (فانه يسر طابسه) أي يتيسر له أسباب تحصيله بدفع الموانع ونهية الأسباب اذا طلبه فيه فطلب العلم في كل رقت مطلوب لكنه في يوم الاثنين أكد قال ابن مسعود اطلبوا معيشة لا يقدر الساطان على غضبها قيل وما هي قال العلم (أبو الشيخ) ابن حبان (فر) كلاهما (عن أنس) بن مالك (اطلبوا الخواج بعزة الانفس) يعني لا تذوقوا أنفسكم بالجدي والطلب والتهاق على التحصيل بل اطلبوا طلباً رفيقاً (فان الامور تجري بالمقادير) أي فان ما قدر لك يأتيك وما لا فلا وان حرصت (تمام) في فوائده (وابن عساكر) في تاريخه (عن عبد الله بن بسر) بضم الباء الموحدة وسكور السين المهملة زهر المؤلف لضغفه (اطلبوا الفضل) أي الزيادة واتوسعة عليكم (عند الرجاء من أمتي) أي أمه الاجابة (تعيشوا في أكتافهم) جمع كنف بفتحهم وهو الجانب (فان فيهم رحمتي) قال المناوي كذا وجدته في نسخ ولعله سقط قبله من الحديث فان الله يقول أو يحوذ ذلك (ولا تطلبوا) أي الفضل (من القاسية قلوبهم) أي الفظة الغليظة (فانهم ينتظرون سخطي) أي عذابي وعقوبتي (الخرائط في) كتاب (مكارم الاخلاق) وكذا ابن حبان (عن أبي سعيد) الخدرى قال المناوي وضعه العراقي وغيره (اطلبوا المعروف) قال العلقمي قال في النهاية المعروف النصفة وحسن العجب مع الامل وغيرهم من الناس اه وعبارة شيخنا ومن خطه نقلت المعروف اسم جامع لكل ما عرف من طاعة الله تعالى والتقرب اليه والاحسان الى الناس وكل ما نذب اليه الشرع (من رجاء أمتي تعيشوا في أكتافهم ولا تطلبوه من القاسية قلوبهم فان اللعة تنزل عليهم) يعني الطرد والبعد عن منازل الابرار (يا على) بن أبي طالب (ان الله تعالى خلق المعروف وخلق له أهلاً خفيه لهم وحبب اليهم فعاله ووجه اليهم طلابه) بالتشديد (كأوجه الماء في الارض الجسدية) بفتح الجيم وسكون الدال المهملة المنقطعة الغيث من الجذب وهو المحل وزناومعنى (لجبابه ويحبابه أهلها ان أهل المعروف في الدنيا هم أهل المعروف في الآخرة) أي من بذل معروفه للناس

المطرويس الارض وقوله هم أهل المعروف في الآخرة عن ابن عباس رضى الله عنهما أهم في يغفر لهم بمعروفهم وتبقي حسناتهم فيعطونهم المن زادت سياسته على حسناته فيغفر له ويدخل الجنة فيجتمع له الاحسان الى الناس في الدنيا والآخرة اه ملخصاً من العلقمي والعريزي

(قوله اطلع) ضمه معنى تأمل وتظرفه عبد الله بن أروان في معنى على لان اطلع وما تصرف منه انما يتعدى بعلى (قوله القبور) جمع قبر وهو في الاصل الدفن فهو الحدث ولكنه صار حقيقة عرفية في محل الدفن (قوله واعتبر بالنشور) أى بالبعث فانه وقت المخاوف ولذا وقف سيدنا على جهة قبور المدينة وسيدنا عمر بن الخطاب في قبور البقيع فقال سيدنا عمر يا أهل القبور هل تخبركم بما عندنا أو تخبرونا بما عندكم فسمع من يقول أخبرونا بما عندكم فقال ان نساءكم قد تزوجت (٢١٩) ويوتكنم قد سكنت وأموالكم قد قسمت الخ فقال ونحن نخبركم بما عندنا

ما قدمناه لقيناه وما أنفقناه اكتسبناه ونعمنا بسببه وما خلفناه خسرناه الخ قال العزري وأما سيدنا على رضي الله عنه فدخل مقابر المدينة ونادى يا أهل القبور السلام عليكم ورحمة الله تخبرونا بأخباركم أم تريدون أن نخبركم فسمع صوتا يقول وعليك السلام ورحمة الله وبركاته يا أمير المؤمنين أخبرنا بما كان بعدنا فقال على رضي الله عنه أما أزواجكم فقد تزوجت وأما أموالكم فقد قسمت وأما الأولاد فقد حشرنا في زمرة السامى والبناء الذى شيدتم فقد سكنه أعداؤكم فهذه أخبار ما عندنا فأخبار ما عندكم فاجابه ميت قد تحقرت الاكفار وانتشرت الشعور وما خلفناه خسرناه ونحن مرتهنون بالاعمال وعلى أصحاب القلوب القاسية أن يعالجوها بأربعة أشياء الاول الاقلاع عما هم عليه بمحضور مجالس الذكر والوعظ والعلم والتذكير والتخويف والترغيب والبنين والبنات والثالث مشاهدة المحتضرين والرابع زيارة القبور فاذا تأمل الزائر حال من مضى من اخوانه وكيف انقطع عنهم الاهل والاجباب وكيف انقطعت آمالهم ولم تنفعهم أموالهم ومحا التراب محاسن وجوههم وترمل من بعدهم نساؤهم تيمت أبناؤهم وان حاله سيئول الى حالهم وما له كما لهم أقبل على الله ورق قلبه وخشع (واعتبر بالنشور) قال العلقمى قال في النهاية نشر النشور اذا عاش بعد الموت وأنشروه الله أى أحياءه وسببه أن رجلا شكالى السبي صلى الله عليه وسلم قسوة قلبه فذكره (هب عن أنس) بن مالك قال المناوى يخرج منه منكر (اطاعت) بتشديد الطاء المهملة أى أمرت (في الجنة قرأت أكثر أهلها الفقراء) قال العلقمى قال في الفتح قال ابن اطل ليس

في الدنيا آتاه الله حراء معروفه في الآخرة وقيل من بدل جده لاصحاب الجرائم فيشفع فيهم شفعه الله في أهل التوحيد في الآخرة وعن ابن عباس أنه يغفر لهم بمعرفةهم وتبقي حسناتهم خاصة فيعطونها لمن زادت سيئاته على حسناته فيغفر له ويدخل الجنة فيجتمع لهم الاحسان في الدنيا والآخرة (ك من على) أمير المؤمنين قال المناوى وصححه الحاكم ورده الذهبى وغيره (اطلع في القبور) قال العلقمى زيارة القبور من أعظم الدواب للقلب القاسى لانها تذكر الموت والآخرة وذلك يحمل على قصر الامل والزهد في الدنيا وترك الرغبة فيها ولا شئ أنفع للقلوب القاسية من زيارة القبور قال شجنا أخرج ابن أبى الدنيا في كتاب القبور بسند فيه متهم عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه انه مر بالبقيع فقال السلام عليكم يا أهل القبور أخبرنا بما عندنا أن نساءكم قد تزوجن ودياركم قد سكنت وأموالكم قد فرقت فاجابه هاتف يا عمر بن الخطاب أخبرنا ما عندنا أن ما قدمناه فقد وجدناه وما أنفقناه فقد رحمتنا وما خلفناه فقد خسرناه وأخرج الحاكم في تاريخ دمشق بسند فيه من مجهول قال دخلنا مقابر المدينة مع علي بن أبي طالب رضي الله تعالى عنه فنادى يا أهل القبور السلام عليكم ورحمة الله تخبرونا بأخباركم أم تريدون أن نخبركم قال فسمعنا صوتا وعليك السلام ورحمة الله وبركاته يا أمير المؤمنين خبرنا بما كان بعدنا فقال على أما أزواجكم فقد تزوجت وأما أموالكم فقد قسمت وأما الأولاد فقد حشرنا في زمرة السامى والبناء الذى شيدتم فقد سكنه أعداؤكم فهذه أخبار ما عندنا فما أخبار ما عندكم فاجابه ميت قد تحقرت الاكفان وانتشرت الشعور وتقطعت الجلود وسالت الاحداق على الحدود وسالت المناخر بالقيح والصديد ما قدمناه وجدناه وما خلفناه خسرناه ونحن مرتهنون بالاعمال اه فعلى أصحاب القلوب القاسية أن يعالجوها بأربعة أشياء الاول الاقلاع عما هم عليه بمحضور مجالس الذكر والوعظ والعلم والتذكير والتخويف والترغيب والترهيب واخبار الصالحين والثاني ذكر الموت فانه هاذم للذات ومفرق الجماعات ومبتم البنين والبنات والثالث مشاهدة المحتضرين والرابع زيارة القبور فاذا تأمل الزائر حال من مضى من اخوانه وكيف انقطع عنهم الاهل والاجباب وكيف انقطعت آمالهم ولم تنفعهم أموالهم ومحا التراب محاسن وجوههم وترمل من بعدهم نساؤهم تيمت أبناؤهم وان حاله سيئول الى حالهم وما له كما لهم أقبل على الله ورق قلبه وخشع (واعتبر بالنشور) قال العلقمى قال في النهاية نشر النشور اذا عاش بعد الموت وأنشروه الله أى أحياءه وسببه أن رجلا شكالى السبي صلى الله عليه وسلم قسوة قلبه فذكره (هب عن أنس) بن مالك قال المناوى يخرج منه منكر (اطاعت) بتشديد الطاء المهملة أى أمرت (في الجنة قرأت أكثر أهلها الفقراء) قال العلقمى قال في الفتح قال ابن اطل ليس

فانه هاذم للذات ومفرق الجماعات ومبتم البنين والبنات والثالث مشاهدة المحتضرين والرابع زيارة القبور فاذا تأمل الزائر حال من مضى من اخوانه وكيف انقطع عنهم الاهل والاجباب وكيف انقطعت عنهم أموالهم ومحا التراب محاسن وجوههم وترملت بعدهم نساؤهم وتيمت أبناؤهم وان حاله سيئول الى حالهم وما له كما لهم أقبل على الله ورق قلبه وخشع اه عزيرى رحمه الله (قوله أكثر أهلها الفقراء) لا يدل على تفضيل الفقير على الغنى لان الفقير ليس هو الذى أورثه ذلك بل اقترانه بالصبر والعمل الصالح هو الذى أورثه ذلك فلا ينافى أن الغنى الشاكر أفضل من الفقير الصابر

(قوله أكثر أهلها النساء) لا ينافيه ما ورد أن قل ما يكون للانسان في الجنة سبعون من الحور العين وزوجتان من نساء الدنيا وخبر رأي تنكس أكثر أهل الجنة لان المراد أكثر أهل النار ابتداء ثم يشفع فيهن صلى الله عليه وسلم ويدخلن الجنة وقال شيخنا ويجب أيضا بان المراد بكوهن أكثر أهل الجنة نساء الاخرة فلاتنافي اه بجر وفه (قوله أطوعكم الله) أي أكثركم طاعة من (٢٢٠) جهة السلام من يبدأ به ولايسن أن يبدأ بالسلام كل أحد مر عليه في

قوله اطلعت في الجنة فرأيت أكثر أهلها الفقراء بوجوب فضل الفقير على الغني وانما معناه أن الفقراء في الجنة أكثر من الاغنياء فاخبر عن ذلك كما تقول أكثر أهل الدنيا الفقراء اخبارا عن الحال وليس الفقراء دخلهم الجنة وانما دخلوا بصلاحتهم مع الفقرفان الفقير اذا لم يكن صالحا لا يفضل قلت وظاهر الحديث التحريض على ترك التوسع من الدنيا كما ان فيه تحريض النساء على المحافظة على أمر الدين لتسليد خلن النار ((واطلعت في النار)) أي عليها والمراد نار جهنم ((فرأيت أكثر أهلها النساء)) أي لان كفراا المشير وترك الصبر عند البلاء فيهن أكثر قال العلقمي قال في الفتح قال ابن بطال وفي حديث ابن مسعود عند مسلم في صفة آدنى أهل الجنة ثم يدخل عليه زوجته ولا يبي يعلى عن أبي هريرة فيدخل الرجل على ننتين وسبعين زوجة مما ينشئ الله وزوجتين من ولد آدم فاستدل أبو هريرة بهذا الحديث على أن النساء في الجنة أكثر من الرجال كما أخرجه مسلم من طريق ابن سيرين عنه وهو واضح لكن يعارضه قوله صلى الله عليه وسلم في حديث الكسوف رأي تنكس أكثر أهل النار ويجب بانه لا يلزم من كثرتن في النار في كثرتن في الجنة وقال شيخنا زكريا ويجب أيضا بان المراد بكوهن أكثر أهل النار نساء الدنيا وبكوهن أكثر أهل الجنة نساء الاخرة فلا تنافي ((حم م ت عن انس)) بن مالك وفي نسخة عن ابن عباس ((خ ت عن عمران بن حصين)) بضم الحاء وفتح الصادق ((أطوعكم الله)) أي أكثركم طاعة له سبحانه وتعالى بالنسبة الى الطاعة المتعلقة بالسلام بدأ اورد ((الذي يبدأ صاحبه بالسلام)) أي الذي يبدأ به من يقبه من المسلمين بالسلام قبل سلام الاخر عليه وسببه عن أبي الدرداء قال قلنا يا رسول الله انانلتق فأينا يبدأ بالسلام فذكره ((طب عن أبي الدرداء)) وهو حديث ٣ ((أطول الناس أعناقا يوم القيامة المؤذنون)) قال العلقمي الاعناق بفتح الهمزة جمع عنق قيل هم أكثر الناس تشوقا الى رجة الله لان المتشوق الى شئ يطيل عنقه الى ما يتطلع اليه وقال شيخنا قال في النهاية أي أكثرهم أعمالا يقال لفلان عنق من الخير أي قطعة وقيل أراد طول الرقاب لان الناس يومئذ يتطلعون لا يؤذن لهم في دخول الجنة وقيل أراد طول الاعناق بفتح الهمزة جمع عنق قيل ان الناس يعطشون يوم القيامة فاذا عطش الانسان انطوت عنقه والمؤذنون لا يعطشون فاعناقهم قائمة وقال المناوي أي هم أكثرهم رجاء أو طول العنق عبارة عن عدم الخجل وتنكيس الرأس قال تعالى ولوترى اذ المجرمون ناكسو رؤسهم اه من شرح العزيزي رحمه الله تعالى (قوله أعناقا) أي أكثرهم رجاء في حصول الخير ويروي اعناقا بكسر الهمزة أي أسرعهم

الشارع لان ذلك يوقع في الرعونة وربما هو مجنونا بلسل يتسدى البعض بحسب ما يلبس (قوله المؤذنون) قال العلقمي الاعناق بفتح الهمزة جمع عنق قيل هم أكثر الناس تشوقا الى رجة الله لان المتشوق الى شئ يطول عنقه لما يتطلع اليه وقال شيخنا قال في النهاية أي أكثر أعمالا يقال لفلان عنق من الخير أي قطعة وقيل أراد طول الرقاب لان الناس يومئذ يتطلعون لا يؤذن لهم في دخول الجنة وقيل أراد انهم يكونون يومئذ رؤساء سادة والعرب تصف السادة بطول الاعناق وروى أطول الناس اعناقا بكسر الهمزة أي أكثر اسراعا أو عجل الى الجنة وقيل ان الناس يعطشون يوم القيامة فاذا عطش الانسان انطوت عنقه والمؤذنون لا يعطشون فاعناقهم قائمة وقال المناوي أي هم أكثرهم رجاء أو طول العنق عبارة عن عدم الخجل وتنكيس الرأس قال تعالى ولوترى اذ المجرمون ناكسو رؤسهم اه من شرح العزيزي رحمه الله تعالى (قوله أعناقا) أي أكثرهم رجاء في حصول الخير ويروي اعناقا بكسر الهمزة أي أسرعهم

سيرا الى الجنة من العنق وهو شدة السير (قوله أطوا) أي لقوها وان لم تكن علي الشيطان الهيئة المعروفة عند الخياط وفوه ولا بد من التسمية مع ذلك فلا يكفي أحدهما في منع الشيطان ولو فيما يشق طيه كعمامة أهل العلم نعم ما لا يمكن طيه تكفي فيه التسمية فقط (قوله أرواها) أي قوتها فشيء بالارواح بجامع النفع أرواها شبه الشياطين والحيوان والطير بانزال الروح فيه ٣ يباض بالاصل

(قوله المسك) وبعده في الفضل العنبر خلافا لمن قدمه عليه فلا التفات لقول الناس الا ان المسك صا وطيب النساء فينبغي للرجال تركه (قوله أطيب الكسب) أي من أطيب فافعل التفضيل ليس على يابه انتهى بخط الاجهوري (قوله عمل الرجل بيده) شامل للزراعة والصناعة والافضل الزراعة ثم الصناعة ثم التجارة وأفضل من الثلاثة سهم الغنم كالسلب ويحويه كما يؤخذ من الحديث الاتي ولذا زاده ع ش على مر على الثلاثة التي ذكرها الفقهاء وقال انه أفضل (٢٣١) منها (قوله أطيب كسب

المسلم سهمه الخ) أفضل التفضيل هنا على يابه فهو أطيب على الاطلاق لما فيه من نصرة الاسلام فلا تقدر من هنا فلا شيء أطيب منه فهو أفضل من البيع وغيره مما هو لانه كسب المصطفى صلى الله عليه وسلم ورفقته اه بعضه من العزيزي وبعضه من خط الشيخ عبد البر الاجهوري رحمه الله قوله أطيب اللحم) أي من أطيبه وألذه والا فألذ لحم الذراع ثم لحم الرقبة ثم لحم الظهر وما قرب منه مما بعد عن المعدة للقدرا الذي فيها (قوله الشراب) كل ما يشرب الحلو البارد أما المالح فيضر المعدة وكذلك العذب المسخن ولو فارزا فاشفاء والنفع في البارد لا سيما ان ضم اليه تمر أو زبيب أو سكر أخرج الشعلبي في تفسيره عن أنس اذ شرب أحدكم الماء في شرب أردما يقدر عليه لانه أطفأ للذرة وأنفع للعبة وأبعث على الشكر والماء البارد وطب يقمع الحرارة ويحفظ على البدن رطوباته الاصلية ويرد عليه بدل ما تحلل منها ويرقق الغذاء وينفذه للعروق واذا كان باردا وخاطه ما يحليه كالعسل أو الزبيب أو التمر أو السكر كان من

الشیطان) أي ابليس أو المراد الجنس (اذا وجد ثوباً مطويماً يلبسه) بفتح الباء الموحدة أي يمنع من لبسه (وان وجدته منشوراً لبسه) أي فيسرع اليه البلا وتذهب منه البركة (طس عن جابر) بن عبد الله (أطيب الطيب المسك) بكسر الميم قال العلقمي وهو طاهر يجوز استعماله في البدن والثوب ويجوز بيعه وهذا كله مجمع عليه ونقل أصحابنا عن الشيعة فيه مذهبنا باطلا رهم محبوبون باجتماع المسلمين وبالأحاديث الصحيحة في استعمال النبي صلى الله عليه وسلم له واستعمال أصحابه قال أصحابنا وغيرهم هو مستثنى من القاعدة المعروفة ان ما أبين من حي فهو ميتة أو يقال انه في معنى الجنين أو الأبيض أو اللبن اه وقال المناوي هو أفضل أنواعه (حم م د ن عن أبي سعيد) الحدري (أطيب الكسب) أي من أفضل طرق الاكتساب (عمل الرجل بيده) لانه سنة الانبياء كان داود يعمل الدروع وكان زكريا نجاراً (وكل بيع مبرور) هو الذي لا غش فيه ولا خيانة (حم ط ب ل عن رافع بن خديج ط ب عن ابن عمر) بن الخطاب قال المناوي ورجال أجد كما قال الهيثمي رجال الصحیح (أطيب كسب المسلم سهمه في سبيل الله) قال المناوي لان ما حصل بسبب الحرص على نصرة دين الله لاشئ أطيب منه فهو أفضل من البيع وغيره مما هو كسب المصطفى صلى الله عليه وسلم ورفقته (الشيرازي في) كتاب (الانقاب) والكنى (عن ابن عباس) باسناد ضعيف (أطيب اللحم لحم الظهر) قال المناوي لفظ رواية الترمذي والذائق ان أطيب أي ألذ يقال طاب الشيء يطيب اذا كان لذياً وقيل ان معناه أحسنه وقيل أطهره لبعده عن واضع الاذى وكيفما كان فالمراد أن ذلك من أطيبه اذ لحم الذراع أطيب منه بدليل أن المصطفى صلى الله عليه وسلم كان يحبّه ويؤثره على غيره وذلك لانه أخف على المعدة وأسرع هضمها وأجمل نفعها قال العلقمي قلت وليس أفضل التفضيل على يابه بل هو اما على حذف من وهو كثير واما نسبي اذ هو في الدرجة الثالثة بعد الرقبة والذراع والعضد أو ان أطيب بمعنى طيب والحاصل انه أطيب لحم في الشاة ماء المذكورات لما ورد في الخبر سيد طعام أهل الدنيا وأهل الجنة اللحم يحسن الوجه ويحسن الخلق (حم ه ل ه ب عن عبد الله بن جعفر) وهو حديث صحيح (أطيب الشراب الحلو البارد) لانه أطفأ للحرارة وأنفع للبدن وأبعث على الشكر واذا كان بارداً وخاطه ما يحليه كالعسل أو الزبيب أو التمر أو السكر كان من أنفع ما يدخل البدن قال العلقمي قال شيخنا قال ابن القيم وأما هديه صلى الله عليه وسلم في الشراب فن أكل هدي فقط به الصحة فان الماء ذاجع بين وصفي الحلاوة والبرودة كان من أنفع شئ للبدن ومن أكد أسباب حفظ الصحة (ت عن الزهري مرسل) وهو ابن شهاب (حم عن ابن عباس) وهو حديث صحيح (أطبخوني ما كنت) في رواية ما دمت أي مدة دوامي

أنفع ما يدخل البدن وحفظ عليه صحته والماء القاتر ينفخ ويفعل ضد هذه الاشياء والبائت أنفع من الذي يشرب وقت استقائه فان الماء البائت بمنزلة الجبن الخمر والذي يشرب لوقتة بمنزلة الفطير وأيضا فان الاجزاء الترابية والارضية تفارقه ذابات والماء الذي في القرب والشنان أمر أمن الذي في آية العنبر والاحجار لما في القرب من المسام المنزحة التي يرشح منها الماء اه علقمي بخط الشيخ عبد البر الاجهوري

(قوله بين أظهركم) أي بينكم فلفظ أظهر مقعده أي أطبعوني في كل ما أمرتكم ولا تتأملوا في شيء فإن القرآن نزل على وأعلم معانيه وأما بعدى فتأملوا في القرآن وامتثلوا أوامرهم واجتنبوا نواهيه (قوله أظهر والنكاح) بنحو الضرب بالدف مما ليس آله لولو ومثل النكاح ختان الذكربخلاف ختان الانثى فيطاب اخفاؤه (قوله وأخفوا) من الاختفاء (قوله أكثرهم تلاوة للقرآن) فائدة من قرأ القرآن على غير طهارة كان له بكل حرف عشر حسنات ومن قرأه على طهارة في غير الصلاة أو فيها قاعدا كان له بكل حرف خمسون حسنة وان كافي (٢٢٢) الصلاة قاعداً كان له بكل حرف مائة حسنة اه تتأني بخط عبد البر الاجهوري

(بين أظهركم) أي مادمت بينكم حيا وعليكم باتباع ما أقول وما أفعل فإن الكتاب على نزل وأنا أعلم الخلق به لا أمر الاجماع أمر الله ولا أنهي الاجماع ينهى الله عنه (وعليكم بكتاب الله أحلوا حلاله وحرموا حرامه) أي إذا أنامت قالزموا العمل بالقرآن ما أحله أفعله وما نهى عنه فلا تقربوه (طب عن عوف بن مالك) قال المناوي ورجاله موتقون ﴿﴾ (أظهروا النكاح) أي اعلنوه (واخفوا الخطية) بكسر الخاء الموحدة أي أسر وهاندبا وهي الخطاب في غرض التزويج (فر عن أم سلمة) واسناده ضعيف ﴿﴾ (أعبد الناس) أي من أكثرهم عبادة ﴿﴾ أكثرهم تلاوة للقرآن) أي إذا انضم الى ذلك العمل به قال المناوي والعبادة لغية الخسوع وعرفا فعمل المكلف على خلاف هوى نفسه تعظيما له (فر عن أبي هريرة) أعبد الناس أكثرهم تلاوة للقرآن وأفضل العبادة الدعاء) أي الطلب من الله تعالى وانظها والتذلل والافتقار (الموهبي) بفتح الميم وسكون الواو وكسر الهاء (في) كتاب (فضل العلم عن يحيى بن كثير مرسل) قال المناوي هو ابن نصر اليماني وأردف المؤلف المسند بالمرسل إشارة الى تقويته ﴿﴾ (اعبد الله) بهمزة وصل مضمومة أي أطعه فيما أمر به وتجنب ما نهى عنه (لا تشرك به شيئا) صنفا ولا غيره أو شيئا من الاشرار جليا أو خفيا (وأقم الصلاة المكتوبة) بالمحافظة على الايمان بها في أوقاتها باركانها وشروطها ومستحباتها (وأدال كاة المفروضة) قال المناوي قيد به مع كونها لا تكون الامفروضة لانها تطلق على اعطاء المال تبرعا (وحج واعتمر) وجوبا ان استطعت (وصم رمضان) ما لم تكن مذكورا بسفرا أو مرض (وانظر ما تحب للناس أن يأتوه اليك) أي يفعلوه معك ﴿﴾ (فأفعله بهم وما نكره أن يأتوه اليك بذرهم منه) أي اترك فعله بهم فان من فعل ذلك استقام حاله ﴿﴾ (طب عن أبي المنتفق) العنبري واسناده حسن ﴿﴾ (اعبد الله ولا تشرك به شيئا) واعمل لله كأنك تراه ﴿﴾ بان تكون مجدا في العبادة مخصا في النية (واعدد نفسك في الموتى) أي استحضري في كل لحظة أنك ميت (واذ كر الله تعالى عند كل حجر وكل شجر) المراد أكثر من ذكر الله تعالى على كل حال (واذا عملت سيئة فاعمل يمينها حسنة) فانها تعجزها ان الحسنات يذهبن السيئات (السر بالسرو والعلاية بالعلاية) أي اذا عملت سيئة فقابلها بحسنة سرية واذا عملت سيئة جهرية فقابلها بحسنة جهرية وسببه ان معاذ رضى الله عنه قال أردت سفرا فقلت يا رسول الله أوصني فذكره ﴿﴾ (طب هب عن معاذ بن جبل) ﴿﴾ اعبد الله كأنك تراه وعد نفسك في الموتى واياك ودعوات المظلوم فاهن مجابات) أي اذرا الظلم لتلايد عو عليك المظلوم ودعاؤه مستجاب (وعليك بصلاة الغداة وصلاة لعشاء فاشهدهما فلو تعلمون ما فيها لا يتقوهما ولو حبوها) أي لو تعلمون ما في حضور جماعتهم من كثرة الثواب لا يتهم محلهم وأولو

رحمه الله وكتب الشيخ عبد البر أيضا على قوله أعبد الناس الخ اما أن تقدر من أو يقال انه صلى الله عليه وسلم خاطب كل أحدهما يناسبه اه بجزوفه (قوله وأفضل العبادة الدعاء) أي من أفضلها فان أريد بالدعاء الصلاة من اطلاق الجزء على الكل فأفضل على حقيقته فلا تقدر من (قوله المرهبي) بفتح الميم كما ضبطه العزيزي وبصها كما ضبطه المناوي فيصح فيه الفتح والضم أي بسكون الراء وكسر الهاء كما في العزيزي (قوله ما تحب للناس ان يأتوه اليك) من نحو ابتداء السلام والبشر في الوجه والتوسع في المجلس (قوله عن أبي المنتفق) بضم الميم وسكون النون وفتح المشاة القوية وكسر الفاء وآخره قاف (قوله واعمل لله) عبر بالعمل ليعم القول والفعل أي اذا تلبست بعمل فاعمله وأنت مراقب له تعالى وأشار بقوله كأنك الى عدمه كان الرؤية البصرية شرعا في الدنيا (قوله واعدد نفسك في الموتى) وهذا أكل من أن يعد نفسه انه يموت غدا (قوله عند كل حجر وشجر) كناية عن ملازمة الذكربخلاف

مهم ديني أو دنوي لا خصوص وقت المرور على الحجر والشجر (قوله السر بالسرو الخ) أي الاكل ذلك لانه واجب بغاية السر وكذا العلانية ضبطه الشيخ عبد البر الاجهوري بالقلم بالنصب ويجوز الرفع على القطع قال العزيزي أي اذا عملت سيئة سرية فقابلها بحسنة سرية واذا عملت سيئة جهرية فقابلها بحسنة جهرية اه (قوله واياك ودعوات المظلوم) أي تباعد عنها (قوله بصلاة الغداة وصلاة العشاء) خصهما لان وقتها وقت تكاسل عن حضور الجماعة (قوله فلو تعلمون) أي بالجمع بعد الافراد إشارة الى أنه ليس خاصا بالسائل بل الحكم عام (قوله ولو حبوها) أي زحفوا على الاست أي الهزيمة أو على الايدي والارجل

(قوله واقبل الحق) أي من قول أوفعل (قوله اعبدا الرحمن) أشار به كرا الرحمن الى أنه ينبغي لكم أن تجهدوا أنفسكم في عبادته لكونه المنعم عليكم بجلال النعم (قوله وافشوا السلام) لانه سبب في المحبة وهو أول (٢٣٣) خطاب وقع بين آدم والملائكة فقال

الله تعالى له سلم على هؤلاء النفر واسمع ما يقولون لك فان ذلك سنتك وسنة ذريتك من بعدك فسلم عليهم فقالوا وعليك السلام (قوله تدخلوا الجنة) أي تدخلون متلذذين بسبب ذلك اذ الدخول بمحض الفضل (قوله اعتبروا الارض باسمائها) أي تدبروا في أسماء الارضين فان كان الامم محبوس بالنفوس كانت الارض مباركة فهو من الفضل الحسن وان كان اسمها مكرها للنفوس فيذبحي لتخفى عنها أو تغير اسمها لان الغالب أن لكل مسمى من اسمه نصيبا وليس هذان من التطير بل من الفضل الصالح وضده ولذا مر صلى الله عليه وسلم على جبلين فسأل عن اسمهما فقيل أحدهما اسمه فاضح والآخر فاحرق تخفى عنهما وهذا يجري في أسماء الحيوانات ولذا لما رقت السيدة حليلة على رأس عبد المطلب قال لها من أي قبيلة فقالت من بني سعد فقال لها ما اسمك فقالت حليلة فقال خرج فان في ذلك غنى الدهر وجاء رجل اسبدا عمر فقال له ما اسمك فقال جرة فقال وما اسمك أي بك فقال شهاب فقال وما قبيلتك فقال الحريفة فقال مسكنك في أي موضع فيها فقال في ذات لظى فقال أدرك أهلك تجدهم قد احترقوا فكان كذلك (قوله الصاحب بالصاحب) فان الارواح جنود مجتدة فما تعارف منها ائتلف وما تناكر منها اختلف كما يجي في خبر ولذلك قيل ولا يعجب الانسان الاظيره • وان لم يكونا من قبيل ولا بلد وقيل اظير من تصاحب فقل نواة طرحت مع حصة الأشبهتها (عد عن ابن مسعود) مرفوعا (هب عنه موقوفا) وهو حديث حسن لغيره (اعتدلوا في السجود) بوضع أكتفكم فيه على الارض ورفع مرفقكم عنها وبطونكم عن أنفادكم اذا كان المصلي ذكرا قال ابن دقيق العيد ولعل المراد بالاعتدال ههنا وضع هيئة السجود على وفق الامر

بغاية الجهد والكلفة (طب عن أبي الدرداء) وهو حديث حسن لغيره (اعبد الله كأنك تراه فان لم تكن تراه فإنه يراك) ومن علم أن معبوده شاهد لعبادته تعين عليه بذل الجهود من الخشوع والحضور (واحب نفسك في المرقى) أي عد نفسك من أهل القبور وكن في الدنيا كأنك غريب أو عابري سبيل (واتق دعوة المطاوم فإنها مستجابة) ولو بعد حين كما تقدم (حل عن زيد بن أرقم) ويؤخذ من كلام المناوي أنه حديث حسن لغيره (اعبد الله ولا تشرك به شيئا رزل مع القرآن أي نمازال) أي در معه كيف دار بأن تعمل بما فيه (واقبل الحق من جاء به من صغير أو كبير وان كان بغضا) لك (بعيدا) أي أجنبيا منك (واردد الباطل على من جاء به من صغير أو كبير وان كان حبيبا قريبا) لك وسببه عن عبد الله بن مسعود قال قلت يا رسول الله علني كلمات جوامع نوافع فذكره (ابن عساك) وعن ابن مسعود (واسناده ضعيف) (اعبدوا الرحمن واطعموا الطعام) أي تصدقوا بما فضل عن حاجة من تلهمكم مؤنته (وافشوا السلام) أي اظهروه بين الناس بان تعبدوا به جميع المسايين من عرفتم منهم ومن لم تعرفوه والسلام أول كلمة تفاوض بها آدم مع الملائكة فإنه لما خلقه الله تعالى قال له اذهب الى أهلك النفر فسلم عليهم واستمع ما يحيونك بها فانها تحييتك وتحية ذريتك فقال لهم السلام عليكم فقالت الملائكة وعليك السلام قال العلقمي قال النووي أقره أن يرفع صوته بحيث يسمع المسلم عليه قلت حيث يكون معتدل السمع اه فان لم يسمعه لم يكن آتيا بالسنة ويستحب أن يرفع صوته بقدر ما يتحقق أنه سمعه فان شك استظهر ويستثنى من رفع الصوت بالسلام ما اذا دخل في مكان فيه نيام فالسنة أن يسلّم تسليما لا يوقظ نائما ويسمع اليقظان ونقل النووي عن المتولي أنه قال يكره اذ التي جماعة أن يخص بعضهم بالسلام لان القصد بمشروعية السلام تخصيص الالفة وفي التخصيص ايحاش لغير من خص بالسلام (تدخلوا الجنة بسلام) أي ان فعلتم ذلك وتمت عليه دخلتم الجنة آمنين لا خوف عليكم ولا أنتم تحزنون وسببه عن أبي هريرة قال قلت يا رسول الله اذا رأيتك طابت نفسي وقرت عيني فأنتبني عن كل شيء قال كل شيء خلق من الماء قلت أنتبني بشيء اذا فعلته دخلت الجنة فذكره (ت عن أبي هريرة) قال العلقمي ويجانبه علامة العصة (اعتبروا الارض باسمائها) قال المقرئ لعل معناه النظر الى الفال ولذا غير النبي صلى الله عليه وسلم كثيرا من الاسماء وكره تسمية المدينة بيثرب رند كرقضية عمر رضي الله عنه في حكاية الرجل الذي قال ان أهلي بذات لظى فقال له عمر أدرك أهلك فقد احترقوا وفي الحكاية شعول بالنسبة الى ما ذكرناه وبالجملة فكان صلى الله عليه وسلم يكره سمي الاسماء ويعببه الفال الحسن والله أعلم (واعتبروا الصاحب بالصاحب) قال المناوي فان الارواح جنود مجتدة فما تعارف منها ائتلف وما تناكر منها اختلف كما يجي في خبر ولذلك قيل ولا يعجب الانسان الاظيره • وان لم يكونا من قبيل ولا بلد

ماتناكل منها بصفة مثل التي في الاخرى ائتلف وما تناكر منها اختلف (قوله اعتدلوا في السجود) أي اتوا به على الوجه المطلوب وليس المراد بالاعتدال التساوي اذ لا بد من رفع الاسافل على الاعالي فلا يكتفى بالتساوي

(قوله يعنى الله) بالضم من اعتق
 وأما اعتق فلازم وفي رواية حتى
 الفرج الخ وفيه اشارة الى تكفير
 كل الذنوب ولو الزنا بالفرج بناء
 على أن الكافر تكفر بغير التوبة
 لكن الجمهور على أن النص اذا
 ورد بتكفير الكافر فقبول
 كالتكفير هنا فانه مكفر للقتل
 الذي هو كبيرة وقول لا اله الا الله
 لا قدر أربع عشرة حركة ومد
 الجملة قد درست حركات يكفر
 أربع مائة ذنب من الكافر أو
 أكثر من ذلك وما ورد من النصوص
 مطلقا فعول على الصغائر
 (قوله أعتوا بهذه الصلاة الخ)
 ظاهره يدل لمن قال يستحب تأخير
 العشاء الى ثلث الليل وأجيب بان
 المراد اتوا بها وقت العتمة وهو
 بعد مغيب الشفق وفي العزيزى
 ما حاصله ان هذا الحديث الدال
 على التأخير منسوخ وعبارته قال
 شيخنا قلت والاحاديث وان كانت
 صحيحة في استحباب التأخير لكن
 ظفرت بمحدث يدل على أن ذلك
 كان في أول الاسلام ثم أمر بعد
 بخلافه فيكون منسوخا وهو
 ما أخرج أحد والطبراني بسند
 حسن عن أبي بكر قال أخبر رسول
 الله صلى الله عليه وسلم العشاء
 تسع ليال الى ثلث الليل فقال له
 أبو بكر يا رسول الله لو أنك مجلت
 لسكان أم مثل لقيامنا من الليل
 فجعل بمد ذلك اه بحروفه فالمتى
 به عدم تأخير العشاء الى ثلث
 الليل بل يسن في المنهج ويدن
 تعجيل صلاة لاول وقتها ولو عشاء

لان الاعتدال الحسى المطلوب في الركوع لا يتأني هنا فانه هناك استواء الظهر والاعتق
 والمطلوب هنا ارتفاع الاسافل على الاعلى وقد ذكر الحكيم قرونا بعلمته فان التشبيه
 بالاشياء الحسية يناسب تركه في الصلاة ((ولا يبسط أحدكم)) بالجزم على النهى أى المصلى
 (ذراعيه انبساط الكلب) أى لا يفرشهما على الارض في الصلاة فانه مكره لما فيه من
 التهاون وتولية الاعتناء بالصلاة قال العلقمى قوله ولا يبسط كذا لاكثر بنون ساكنة قبل
 الموحدة وللعموى يبتسط بمائة فوقية بعد الموحدة وفي رواية ابن عساكر موحدة ساكنة
 فقط وعليها اقتصر صاحب العمدة وقوله انبساط بالنون في الاولى والثالثة وبالمثناة الفوقية
 في الثانية وهى ظاهرة والثالثة تقديرها ولا يبسط ذراعيه فببسط انبساط الكلب ((حم
 ت ٤ عن أنس)) بن مالك ((اعتق أم اراهيم)) مارية القبطية ((ولها)) ابراهيم اعتق
 فعل ماض ولدها فاعل أى أثبت لها حرمة الحرية لأنه أعتقها حقيقة وأجمع الفقهاء على
 أن ولد الرجل من أمته ينعت دسرا قال العلقمى ومخلص الحكيم انه اذا أحبل أمته فولدت حيا
 أو ميتا أو ماتت به غرة عتقت بموت السيد وللسيد وطء أم ولده بالاجماع واستثنى منه
 مسائل منها أمة الكافر اذا أسلمت ومنها اذا أحبل أخته مثلا جاهلا بالتحريم فانها تصير
 مستولدة ووطؤها ممتنع ومنها أن يطأ موطوءة ابنة فتصير أم ولده ولا يحل له ووطؤها ومنه ما اذا
 أولد مكاتبته فانها تصير أم ولده ولا يحل له ووطؤها مادامت الكتابة صحيحة باقية وسببه كفى
 الكبير عن ابن عباس قال لما ولدت مارية قال رسول الله صلى الله عليه وسلم أعتق فذكره
 وفي ابن ماجه قال ذكرت مارية أم ابراهيم عند النبي صلى الله عليه وسلم فقال أعتقها ولدها
 ((قطك هق عن ابن عباس)) ويؤخذ من كلام المناوى أنه حديث حسن لقيره
 ((أعتقوا)) بفتح الهمزة وكسر المثناة الفوقية ((عنه)) أى عن وجبت عليه كفارة القتل
 ((رقبه)) أى عبدا أو أمة ووصفها نصفه الاجزاء فان فعلتم ذلك ((يعتق الله بكل عضو منها
 عضوا منه من النار)) زادا في رواية حتى الفرج بالفرج قال العلقمى وفيه دليل على
 تخليص الاذى المعصوم من ضرر الرق وتمكينه من تصرفه في منفعته على حسب ارادته
 وذلك من أعظم القرب لان الله تعالى ورسوله جعلوا عتق المؤمن كفارة لاثم القتل والوطء
 في رمضان وجعله النبي صلى الله عليه وسلم فكما كانت عتقه من النار وهذا في عبده دين
 وكسب يتفقه به اذا أعتق فاما من تضرر بالعتق كما لا يقدر على الكسب فقط نفقته عن
 سيده ويصير كلا على الناس فيصح عتقه وليس فيه هذه الفضيلة الى أن قال قلت وفي رواية
 حتى فرجه بفرجه قال شيخ شيخنا استشكاه ابن العربي بان الفرج لا يتعلق به ذنب يوجب
 له النار الا الزنا فان حمل على ما يتعاطاه من الصغائر كما لما خذت لم يثكل عتقه من النار بالعتق
 والا فالزنا كبيرة لا يكفر الا بالتوبة ثم قال فيتمم ان يكون المراد أن العتق يرجع عند
 الموارنة بحيث يكون مرجحا لحسنات المعتق ترجيحاً يوارى سيئة الزنا وسببه عن واثلة بن
 لا تقع قال أئنا رسول الله صلى الله عليه وسلم في صاحب لنا أوجب يعنى النار بالقتل أى
 ارتكب خطيئة استوجب دخولها بقتله المؤمن فمداعد وانما قوله تعالى ومن يقتل مؤمنا
 متعمدا فجزاؤه جهنم فذكره ((دك عن واثلة)) بن الاسقع وهو حديث صحيح ((اعتكاف
 عشر في رمضان كعتين وعمرتين)) أى ثواب اعتكافها يعدل ثواب حجتين وعمرتين غير
 مفروضتين والاربعه ان المراد ابعشر الاواخر منه فان فيه ليلة القدر التي العمل فيها خير من
 العمل في ألف شهر ((طب عن الحسين بن على)) قال المناوى وضعفه الهيثمى وغيره
 ((أعتقوا)) بفتح الهمزة وكسر المثناة الفوقية وضم الميم ((بهذه الصلاة)) يعنى آخر الصلاة

العشاء الى العتمة وهي بعد غيوبة الشفق الاحمر الى ثلث الليل الاول ((فانكم قد فضلتم))
 بالبناء للمفعول ((بها على سائر الامم)) قال العلقمي قال ابن رسلان هذا تلميح لتأخير صلاة
 العشاء الى هذا الوقت واستدل به على افضلية تأخير العشاء اه قال شيخ شيوخنا قال ابن
 بطال ولا يصلح ذلك الا للامة لانه صلى الله عليه وسلم أمر بالتخفيف على الناس وقال
 ان فيهم الضعيف وذا الحاجة فترك التطويل عليهم في الانتظار اولي اه قال شيخنا قلت
 والاحاديث وان كانت صحيحة في استحباب التأخير لكن ظفرت بحديث يدل على أن ذلك
 كان في أول الاسلام ثم أمر بعد ذلك بخلافه فيكون منسوخا وهو ما أخرجه أحمد والطبراني
 بسند حسن عن أبي بكر قال أخر رسول الله صلى الله عليه وسلم العشاء تسع ليال الى ثلث
 الليل فقال له أبو بكر يا رسول الله لو أنك جعلت لكان أمثل لقيامنا من الليل فجعل بعد ذلك
 اه ((ولم تصلها أمة قبلكم)) قال العلقمي قال شيخنا قال الشيخ ولي الدين فان قلت ما المناسبة
 بين تأخيرها واختصاصها بهادون سائر الامم حتى يجعل الثاني علة للاول قلت كأن المراد
 أنهم اذا أخروها منتظرين بوجه كافوا في صلاة وكتب لهم ثواب المصلي فاذا كان الله تعالى
 شرفهم بالاختصاص بهذه الصلاة فينبغي ان يطولوها ويستعملوا أكثر الوقت فيها فان
 مجزوا عن ذلك فلو افعلوا يحصل لهم به ثواب المصلي اه وسببه كافي أبي داود عن عاصم بن
 حميد السكوني أنه سمع معاذ بن جبل يقول بقينا النبي صلى الله عليه وسلم بفتح الموحدة
 وتخفيف القاف وسكون المشنة التحتية أي انتظرناه في صلاة العشاء الى العتمة قد أخر حتى
 ظن الظان أنه ليس بجارج والقائل منا يقول صلى وانا كذلك حتى خرج النبي صلى الله عليه
 وسلم فقالوا له كما قالوا أي أعادوا له القول الذي قالوه في غيبته قبل أن يظهر فذكره ((دعس
 معاذ بن جبل)) قال العلقمي وبجانبه علامة الحسن ((اعتموا)) بكسر الهمزة وشدة الميم أي
 البسوا العمام ((تزدادوا حملا)) أي يكثر حملكم وينسج صدوركم لان تحسين الهيئة يورث
 الوقار والزانة ((طب عن اسامة بن عمير)) بالتصغير ((طبك عن ابن عباس)) قال المناوي
 قال الحاكم صحيح ورواه الذهبي ((اعتموا تزدادوا حملا والعمائم تيجان العرب)) أي هي لهم
 بمنزلة التيجان للملوك ولان العمام فيهم قليلة وأكثرهم بالقلائس ((عدهب عن اسامة بن
 عمير)) ويؤخذ من كلام المناوي أنه حديث حسن لغيره ((اعتموا)) بفتح الهمزة وسكون
 العين المهملة وكسر المشنة الفوقية أي أخر وصلاة العشاء الى العتمة ((خالفوا على الامم
 قبلكم)) قال العلقمي قال شيخنا في شرح المنتهاج للاسنوي الصبح صلاة آدم والظهر لداود
 والعصر لسليمان والمغرب ليعقوب والعشاء لبونس قاله الرافي في شرح المسند وأورد فيه
 خبرا قلت الذي وقفت عليه في ذلك ما أخرجه الطحاوي عن عبد الله بن محمد عن عائشة قال
 ان آدم لما تيب عليه عند الفجر صلى ركعتين فصارت الصبح وفدى اسحق عند الظهر فصلى
 ابراهيم أربع ركعات فصارت الظهر وبعث عزير فقبيل له كم لبنت فقال يوماف رأى الشمس فقال
 أو بعض يوم فصلى أربع ركعات فصارت العصر وغفر لداود عند المغرب فقام فصلى أربع
 ركعات فجهد مجلس في الناشئة فصارت المغرب ثلاثا وأرل من صلى العشاء الاثرة نبينا محمد
 صلى الله عليه وسلم وهذا يبطل ما قاله في العشاء من أنها لبونس فقد وردت الاحاديث بانها
 من خصائص هذه الامة ولم يصلها أحد قبلها وقال المناوي فانهم أي الامم السالفة وان كانوا
 يصلون العشاء لكنهم كانوا لا يعتمون بها بل كانوا يقرؤون مغيب الشفق ((هب عن خالد
 ابن معدان)) بفتح الميم وسكون العين المهملة ((مر سلا)) أعجز الناس ((أي أضعفهم رأيا
)) ((من عجز عن الدعاء)) أي الطلب من الله تعالى والتذلل والافتقار اليه سيما عند الشدائد

(قوله قد فضلتم بها) أي بفرضيتها
 وقوله ولم تصلها أمة قبلكم أي لم
 تصلها فرضا فلا ينافي أنها صلاة
 سيدنا بونس وكذا أمته اذا اصل
 عدم اختصاصه أي يصلها
 وأمته على جهة التفضيل فالذي
 من خصائصنا كونها فرضا (قوله
 اعتموا) أي بالاعشاء ويصح أن
 يقرأ اعتموا بالتشديد أي البسوا
 العمام ويدل له سبب الحديث
 وهو أنه صلى الله عليه وسلم جى له
 بذياب ففرقها وذكرا الحديث
 وخالفوا فعل أمر في معنى العلة
 لما قبله ومعناه على هذا خالفوا
 من قبلكم فانهم كانوا لا يلبسون
 العمام وفيه اشارة الى عدم اتباع
 شرع من قبلنا حيث ورد في
 شرعنا ما يخالفه (قوله على الامم)
 قبل الصواب اسقاط على ورد بان
 المناوي وغيره كالعزيرى أقررا
 ذلك فهى الرواية فتؤول بان
 التقدير خالفوا حال كونكم
 مستعنين على الامم قبلكم

(قوله في التحلل) يضم النون وسكون الحاء مصدر مسمى للتحلل بمعنى أعطى فهو بمعنى الاعطاء وأما الشيء المعطى فيسمى تحلته بتثنية النون كذا ضبطه الشراح مصدرا لكونه الرواية وان قال بعضهم القياس أن يصبغ التحل أو التحلل جمع التحلة كما قال ولعله فعل الخ (قوله أعدى عدوك) لم يقل أعدائك لان لفظ عدو يستعمل في المفرد وغيره ويجوز تثنيته وجمعه وليس المراد بالعداوة البغض بل المراد بها الحنة المفوتة للخير فان حب الزوجة والرفيق والولدين على الكسب ولوم حرام وعلى ترك الجهاد والسفر لطاب علم مثالا خروفا من أن يموت فبضيعوا (قوله أعذر الله الى امرئ الخ) أي سلب عذره فالهمزة للسلب مثل أعر به أي أزال فساد أي اذا بلغ الانسان ستين سنة لم يكن له عذر حينئذ في تقصيره في الاعمال اذ من حق من بلغ هذا السن أن يجتهد في العمل الصالح وكتب الشيخ عبد البر الاجهوري بهامش نسخة ما نصه قوله أعذر الله أي لم يبق فيه موضعا للاعتذار حيث أمهله طول هذه المدة ولم يعتذر وقد يكون بمعنى عذرك كما في حديث المقداد لقد أعذر الله اليك أي عذرك وجعلك في موضع العذر فاسقط عندك الجهاد لانه كان تناهى سنا وعجز عن القتال وعبارة العلقمي أي أزال عذره فلم يبق له اعتذارا حيث أمهله هذه المدة ولم يعتذر فالهمزة للسلب اه بجزوه

(وأبخل الناس) أي أمنهم للفصل وأصعبهم بالبذل (من بخل بالسلام) أي على من لقبه من المسلمين من عرفه منهم ومن لم يعرفه فانه خفيف المؤنة عظيم الثواب والتحلل في الشرع منع الواجب وعند العرب منع السائل مما يفضل عنده (طس هب عن أبي هريرة) قال العلقمي ويجانبه علامة الحس (اعدلوا) بكسر الهمزة (بين أولادكم في التحلل) قال العلقمي يضم النون وسكون الحاء المهملة ان قال روى النهاية التحلل العطية والهبة ابتداء من غير عوض ولا استحقاق (كما تحبون ان يعدلوا بينكم في البر) بالكسر الاحسان (واللطف) يضم اللام وسكون الطاء المهملة أي الرفق بكم قال المناوي فان انتظام المعاش والمعاد اذ رجع العدل والتفاضل يجر الى التباض المودى الى العقوق ومنع الحقوق (طب عن النعمان) يضم النون (ابن بشر) واسناده حسن (أعدى عدوك) يعني من أشد أعدائك (زوجتك التي تضاحك) في الفراش (وما ملكك عيّنك) من الارقاء لانهم يوقعونك في الاثم والعقوبة ولا عداوة أعظم من ذلك قال العلقمي قوله أعدى عدوك زوجتك التي تضاحك أي اذا أطعته في التلطف عن الطاعة أو كانت سببا لمعصية كاختزال من غير حله وهذا احذر الله عن طاعتهم بقوله تعالى يا أيها الذين آمنوا ان من أزرأجكم وأولادكم عدوا لكم فاحذروهم قال المفسرون بان تطيعوهم في التلطف عن الطاعة (فر عن أبي مالك الاشعري) واسناده حسن (أعذر الله الى امرئ) قال العلقمي قال شيخنا زكريا أي أزال عذره فلم يبق له اعتذارا حيث أمهله هذه المدة ولم يعتبر أي لم يفعل ما يغنيه عن الاعتذار فالهمزة للسلب وقال شيخ شيوخنا الاعذار ازالة العذر والمعنى أنه لم يبق له اعتذار كما أن يقول لو مد لي في الاجل لفعلت ما أمرت به يقال أعذرا ليه اذا بلغه أقصى الغاية في العذر ومكته منه وان لم يكن له عذر في ترك الطاعة مع تمكنه منها بالعمرا الذي حصل له فلا ينبغي له حينئذ الا الاستغفار والطاعة والاقبال على الآخرة بالسكينة ونسبة الاعتذار الى الله مجازية والمعنى ان الله لم يترك للعبد سببا للاعتذار يتسلك به والحاصل أنه لا يعاقب الا بعد حجة (أمرأجه) أي أطاله (حتى بلغ ستين سنة) قال العلقمي قال ابن بطال انما كانت الستون حدا لانها قريبة من المعتدك وهي سن الانابة والخشوع ووقت ترقب المنية (نخ عن أبي هريرة) أعر بوا القرآن) بفتح الهمزة وسكون العين المهملة وكسر الراء قال العلقمي قال شيخنا أنسج البيهقي من حديث ابن عمر مر فوعا من قرأ القرآن فاعر به كاره بكل حرف عشرون حسنة ومن قرأه بغير اعراب كان له بكل حرف عشر حسنة المراد باعرابه معرفة معاني ألفاظه وليس المراد بالاعراب المصطلح عليه عند النحاة وهو ما يقابل المعنى لان القراءة مع فقدته ليست قراءة ولا ثواب فيها (والتسوا غرائب) أي اطلبوا معنى الالفاظ التي تحتاج الى البحث عنها في اللغة وقال المناوي أعر بوا لقرآن أي ينو ما فيه من غرائب اللغة وبدائع الاعراب وقوله والتسوا غرائب لم يرد به غرائب اللغة لئلا يلزم التكرار ولهذا فسره ابن الاثير بقوله غرائبه فرائضه وحدوده وهي تحتسمل وجهين أحدهما فرائض المواثيق وحدود الاحكام والثاني أن المراد بالفرائض ما يلزم المكلف اتباعه وبالحدود ما طلع به على الاسرار الخفية والرموز الدقيقة قال الطيبي وهذا التأويل قريب من معنى خبر أنزل القرآن على سبعة أحرف لكل آية منها ظهور وبطن الحديث فقوله أعر بوا الإشارة الى ما ظهر منه وفرائضه وحدوده الى ما بطن منه ولما كان الغرض الاصل هذا الثاني قال والتسوا أي شروا عن ساعد الجدي تفتيش ما يغنيكم وجدوا في تفسير ما يمتكم من الامرار ولا توافيه (شك هب عن أبي هريرة) أعر بوا

(قوله اعرضوا حديثي) أي غير
 الناسخ للقرآن أما هو فهو مخالف
 للقرآن لا موافق له واعرضوا
 بكسر الهمزة والراء وسكون
 العين المهملة بينهما والمعنى قابلا
 ما في حديثي من الأحكام الدالة
 على الحبل والحرمة على القرآن
 أي على أحكامه فان رافقها فهو
 دليل على أني قلته وهذا إذا لم
 يكن في الحديث نسخ لما في
 كتاب الله تعالى وهذا لا يتأتى إلا
 للراخين في العلم أو المجتهدين اه
 علقمى مع بعض زيادة (قوله
 رفاكم) جمع رقى قال ذلك صلى الله
 عليه وسلم حين سأله عما كانوا
 يرقون به المرضى في الجاهلية
 أي يجوز لنا استعماله الآن أي
 بعد الاسلام فقال صلى الله عليه
 وسلم اعرضوها على لا تظرها هل
 فيها شيء ممنوع أولا (قوله لا بأس
 بالرقى) أي باستعمال الرقى (قوله
 اعرضوا) بفتح الهمزة من اعرض
 فهو من الاعراض بخلاف ما سبق
 فهو من العرض لا الاعراض أي
 تصروا وتباعدوا عن التجسس على
 عورات الناس (قوله المتر)
 استفهام توبيخ (قوله اعروا
 النساء) أي جردوهن عن ثياب
 الزينة لتكسر نفسهن ويتركن
 الخروج من البيوت لئلا يراهن
 الناس على هيئة مبتذلة وأعروا
 قال العريزي بفتح الهمزة وسكون
 العين المهملة وضم الراء ووقع في
 المناوي ضبطه بضم الهمزة
 فليراجع لكن الذي قرره أستاذنا
 الحسني رحمه الله تعالى حال قراءته
 فتح الهمزة (قوله الجبال) ككتاب
 جمع جملة وهي بيت صغير أو خيمة
 ضفة لهما أزرار وعري ولذا يقال كزرا الجبل وفي رواية الجباب أي التعجب عن أعين الناس (قوله يعزك الله) أي يلبسك ثوب العز

الكلام) المراد بالاعراب هنا ما يقابل اللحن (كقوله تعربوا القرآن) أي تعلموا الاعراب
 لاجل أن تنطقوا بالقرآن من غير لحن (ابن الأنباري في) كتاب (الوقف) والابتداء
 (والمرهبي في) كتاب (فضل العلم) كلاهما (عن أبي جعفر معضلا) هو أبو جعفر
 الأنصاري التابعي (اعرضوا حديثي على كتاب الله) بكسر الهمزة وسكون العين المهملة
 وكسر الراء من العرض أي قابلا ما في حديثي من الأحكام الدالة على الحبل والحرمة على
 أحكام القرآن (فان وافقه فهو مني واناقلته) أي فهو دليل على أنه ناشئ عني واناقلته
 وهذا إذا لم يكن في الحديث نسخ لما في كتاب الله تعالى قال العلقمى وهذا لا يتأتى إلا للراخين
 في العلم وقال المناوي وهذا العرض وظيفة المجتهدين (طب عن نوبان) مولى النبي صلى الله
 عليه وسلم (اعرضوا على رفاكم) بضبط ما قبله أي لاني العارف الأكبر الملتقى عن معلم
 العلماء وسببه كافي أبي داود عن عوف بن مالك قال كان رقي في الجاهلية فقلنا يارسول الله كيف
 ترى في ذلك فقال اعرضوا فذكره (لا بأس بالرقى) بضم الراء وفتح القاف أي فلما عرضوها
 قال لا بأس بالرقى أي هي جائزة إذا كان فيها نفع لما روى مسلم عن جابر قال نهى رسول الله
 صلى الله عليه وسلم عن الرقى فجاء آل عمرو بن حزم إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالوا
 يارسول الله انه كانت عندنا رقية ترقى بها من العقرب وانك نهيت عن الرقى قال فعرضوا عليه
 فقال ما أرى بأسا من استطاع أن ينفع أخاه فلينفعه (ما لم يكن فيه) أي فيما رقى به (شرك)
 أي شيء من الكفر أو شيء من كلام أهل الشرك الذي لا يوافق الأصول الإسلامية لأن ذلك
 محرم اذ قليل الشرك وكثيره جهل بالله وآياته قال العلقمى وفيه دليل على جواز الرقى
 والتطبيب بما لا ضر فيه وان كان بغير أسماء الله وكلامه لكن إذا كان مفهوما (م د عن
 عوف ابن مالك) اعرضوا عن الناس) بفتح الهمزة وسكون العين المهملة وكسر الراء أي
 ولوا واضربوا عنهم (المتر) بهمزة الاستفهام (انك ان ابتغيت) بوحدة ساكنة ومثناة
 فوقية ثم غين معجمة ثم مشناة تحتية ساكنة (الريبة في الناس أفسدتم أو كدت تفسدهم)
 قال العلقمى المعنى ألم تعلم انك ان ظننت التهمة في الناس لتعلمها وتشرها أفسدتم لوقوع
 بعضهم في بعض بالغيبة ونحوها والحاصل أن التبع مع الاظهار افساد كما يحصل من الغيبة
 ونحوها هذا ما ظهر لي في معناه والله أعلم (طب عن معاوية) بن أبي سفيان واسناده حسن
 (اعرفوا) بكسر الهمزة (أنسابكم) جمع نسب وهو القرابة أي تعرفوها واخصوا
 عنها (تصلوا أرحامكم) أي لاجل أن تصلوها بالاحسان وأنكم ان فعلتم ذلك وصلتموها
 (فانه) أي الشأن (لا قرب للرحم اذا قطعت وان كانت قريبة) في نفس الامر (ولا بعد
 لها) وفي نسخة بالباء بدل اللام في الموضعين (اذا وصلت وان كانت بعيدة) أي في نفس
 الامر فالقطع يوجب التكران والاحسان يوجب العرفان (الطيب السلي) عن ابن
 عباس) قال المناوي قال الدهبي في المذهب اسناده جيد (أعروا النساء) بفتح الهمزة
 وسكون العين المهملة وضم الراء جردوهن عما يزيد على ستر العورة وما يقصهن الحرو والبرد
 (يلزمن الجبال) بكسر الجاء المهملة جمع جملة وهي بيت كالقبة تستر بالثياب وله أزرار
 كبار والمعنى أعروا النساء يلزمن البيوت فان المرأة اذا كثرت ثيابها وأحدثت زينتها أعجبها
 الخروج (طب عن مسلمة بن مخاض) بفتح الميم وسكون الجاء المعجمة ويؤخذ من كلام
 المناوي أنه حديث حسن لغيره (أعزأمر الله) بفتح الهمزة وكسر العين المهملة وفتح
 زاي الشديدة (يعزك الله) بضم المشناة التحتية وبالجزم جواب الامر قال العلقمى والمعنى
 اشتد في طاعة الله وامثال أوامره واجتناب نواهيها بالاخلاص في العمل بمنحك الله قوة

ضفة لهما أزرار وعري ولذا يقال كزرا الجبل وفي رواية الجباب أي التعجب عن أعين الناس (قوله يعزك الله) أي يلبسك ثوب العز

والهبة (قوله اعزل الاذى) مما يضر بالمارة ولا مانع من شمول ذلك لقطاع الطريق (قوله المسلمين) اما الحريريون فينبغي وضع ما يؤذيهم في طريقهم واما الذين ينفون فلا ينفون عما يضرهم لانهم لا ينفون عن طريقهم لانهم لا ينفون عن طريقهم اذا اراد شخص ان يؤذيهم فتمنعهم (قوله اعزل عنها) أي امتك الخ قاله صلى الله عليه وسلم لما سألته شخص عن العزل عن أمته خوف الحبل فيمنع يعها (قوله كائنه) أي في علم الله الاوهى كائنه أي موجودة في الخارج فلا تنكرار (قوله عن صرمة) ضبطه الشيخ عبد البر بالقلم بكسر الصاد وفي العزري انه بفتحها وعبارته صرمة بفتح الصاد المهملة وسكون الراء العذري يضم العين المهملة وسكون الذال المججمة انتهت وكتب الشيخ عبد البر الاجهوري على قوله العذري ما نصه وفي نسخة العدوي بتصريك الذال المهملة والواو وقال المحشي بالعين المهملة والذال (٢٣٨) المججمة وقال انه صحابي جليل اه بحروفه وفي المناوي الكبير صرمة بكسر

فسكون اه (قوله أعط كل سورة) أي كل صلاة مشتملة على سورة الخ من اطلاق الجزء على الكل والقربنة ذكر الراكوع والسجود وهذا المعنى في غاية الحسن وكتب الشيخ عبد البر ما نصه (قوله أعط كل سورة) أي ركعة وهذا هو الصواب وقال المناوي يحتتمل أن المراد اذا قرأت سورة فصل ركعتين قبل ان تشرع في أخرى وما قاله ليس بسديد ويحتتمل أن المراد بكل سورة ويحتتمل أن المراد الركوع والسجود اللغويان وهو الخشوع والانكسار والخشوع ولم يتكلم عليه العلقمي اه بحروفه أو المراد كلما قرأ سورة من القرآن فصل صلاة قبل الشروع في أخرى وان لم يكن ذلك في الفروع أو المراد بالركوع والسجود المعنى اللغوي أي الخشوع والخشوع فينبغي الخشوع عند قراءة كل سورة أو شيء من القرآن (قوله اعطوا أعينكم) أي استعمالها في العبادة كالنظري

ومهاية ويكسر ان جلاله تصير بها عظيما مهايا في أعين المخلوقات ((فر عن أبي امامة)) الباهلي ويؤخذ من كلام المناوي انه حديث ضعيف ((اعزل)) بكسر الهمزة وسكون العين المهملة ((الاذى عن طريق المسلمين)) أي اذا رأيت في محرم ما يؤذيهم كشوك وحجر فحعه عنهم ندبا فان ذلك من شعب الایمان وسببه كما في ابن ماجه عن أبي برزة الاسلمي قلت يا رسول الله دلني على عمل أتفع به فذكره ((م . عن أبي رزة)) اعزل عنها ان شئت ((أي اعزل ما لك أيها المجمع عن حليلتك ان شئت أن لا تحبل)) فانه ((أي الشأن)) سيأتيها ما قدر لها ((أي فان قدر لها حمل حصل وان عزلت أو عدمه لم يقع وان لم تعزل فعزلك لا يفيد شيئا)) (م عن جابر) بن عبد الله ((اعزلوا)) أي عن النساء ((أو لاتعزلوا)) أي لا أثر للعزل ولا لعدمه ((ما كتب الله من نسمة)) من نفس ((هي كائنه)) أي في علم الله ((الى يوم القيامة الاوهى كائنه)) في الخارج فلا فائدة لعزلكم ولا لاهماله لانه تعالى ان كان قدر خلقها سابقكم الماء وما ينفعكم الخرص وسببه عن صرمة بكسر الصاد المهملة وسكون الراء العذري يضم العين المهملة وسكون الذال المججمة قال عزنا رسول الله صلى الله عليه وسلم فاصبنا كرام العرب فرغبنا في التمتع وقد اشتدت علينا العزوبة وان نستمتع ونعزل فساء لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكره ((طب عن صرمة العذري)) قال العلقمي بجانبه علامة الحسن ((أعط)) وفي رواية أعطوا ((كل سورة)) من القرآن ((حظها)) أي نصيبها ((من الركوع والسجود)) قال المناوي يحتتمل ان المراد اذا قرأت سورة فصلوا عقبها صلاة قبل الشروع في غيرها وقال غيره يحتتمل أن المراد بالسورة الركعة ويحتتمل أن المراد صل بكل سورة ويحتتمل أن المراد بالركوع والسجود اللغويان وهو الخشوع والانكسار والخشوع ((ش عن بعض الصحابة)) واسناده صحيح ((اعطوا أعينكم حظها من العبادة)) قال المناوي قبل وما حظها قال ((النظر في المصحف)) يعني قراءة القرآن نظرافيه ((والتفكير فيه)) أي تدبر آيات القرآن وتأمل معانيه ((والاعتبار عند عجائبه)) من أوامره وزواجره ومواعظه وأحكامه ونحوها والظاهر أن المراد بالاعين الانفس ((الحكيم)) الترمذي ((هب)) كلاهما ((عن أبي سعيد)) الخدري واسناده ضعيف ((اعطوا السائل)) أي الذي يسأل التصديق عليه ((وان جاء على فرس)) يعني لا تردده وان جاء على حالة تدل على

المصحف أي الرقم الذي كتب فيه والنظري وجوه العلماء وكتب العلم للطلحة وهذا يدل على أن النظر في المصحف غناه أفضل من القراءة عن ظهر قلب أي ان كان خشوعه وتدبره حينئذ أكثر فان كان يحشع في القراءة عن ظهر قلب أكثر فهو أفضل (قوله عجائبه) أي غرائب من الآيات التي خفي على المتأمل معناها كآيات الرحمة والمراد بالعجائب المشتمل منه على معنى لا يدرك المتأمل سببه لاسيما من تحلى بنور الايمان فيبذل رسعه في تلاوته تعبدوا وان خفي عليه الاسباب (قوله اعطوا السائل الخ) المراد صدقة التطوع ونقل عن أحمد بن طيلون أنه كان يتصدق كل جمعة بثلاثة آلاف دينار فقال له من يعرف ذلك انه يطلب منا المتجملون فقال أعط كل من طلب فان الانسان لا يسأل الا عن ضرورة (قوله وان جاء على فرس) يعني لا تردده وان جاء على حالة تدل على غناه ككونه راكبا فرسا قال شيخ الاسلام زكريا في شرح البهجة حاتمة تحمل الصدقة لغني وكافر قال في الروضة ويستحب التنزه

عنها ويكره له التعرض لها وفي البيان يحرم عليه أخذها مظهر اللقافة قال وهو حسن وعليه حل قوله صلى الله عليه وسلم في الذي مات من أهل الصفة فوجدوا له دينارين كيتان من نار قال وأما سؤالها فقال الماوردي وغيره ان كان محتالاً يحرم وان كان غنياً بمال أو بصنعة فحرام وما يأخذ حرام أهواستغنى في الأحياء من تحريم السؤال على القادر على الكسب مستغرق الوقت بطلب العلم اهـ من شرح العلامة الشيخ علي العريزي نفعنا الله به (قوله قبل ان (٢٢٩) يحذف عرقه) كناية عن سرعة البذل له وان لم

يحصل له عرق أصلاً أو حصل ولم يحذف والعرق رشحات تخرج من المسام (قوله فيوكا) منصوب بفتحة مقدرة على الالف كيشي (قوله جوامع الكلم) أي الكلمات الجامعة للمعاني الكثيرة سواء كانت الكلمات مختصرة أم لا وتفسير بعضهم جوامع الكلم بالكلمات المختصرة اللفظ الكثيرة المعنى لا يناسب لان هذا معلوم من قوله صلى الله عليه وسلم بعد واختصر الخ والذي عليه الجمهور ان الاختصار هو تقليل اللفظ كالمعنى أو تساري أو قل وتفسير الشارح له هنا بقله اللفظ وكثرة المعنى بخصوص المقام اذ الواقع انه صلى الله عليه وسلم أعطى اللفظ القليل المشتمل على المعنى الكثير (قوله سورة البقرة) يعلم منه الرد على من قال يحرم ان يقال سورة البقرة وانما يقال السورة التي فيها البقرة (قوله من الذكراول) أي بدله أي سورة البقرة تضمنت معاني الذكراول فهي بدله والمراد بالذكراول صحف سيدنا موسى العشرة قبل التوراة وقبل صحف سيدنا ابراهيم العشرة أيضاً (قوله من تحت العرش) أي من كثر تحتها كما في رواية والله أعلم بحقيقة هذا الكثر (قوله والمفصل) أي المحكم

غناه لكونه راكباً قرساً قال شيخ الاسلام زكريا في شرح البهجة خاتمة تحمل الصدقة لغنى وكافر قال في الروضة ويستحب التنزه عنها ويكره له التعرض لها وفي البيان يحرم عليه أخذها مظهر اللقافة قال وهو حسن وعليه حل قوله صلى الله عليه وسلم في الذي مات من أهل الصفة فوجدوا له دينارين كيتان من نار قال وأما سؤالها فقال الماوردي وغيره ان كان محتالاً يحرم وان كان غنياً بمال أو بصنعة فحرام وما يأخذ حرام أهواستغنى في الأحياء من تحريم السؤال على القادر على الكسب مستغرق الوقت بطلب العلم (عنه عن أبي هريرة) واسناده ضعيف (اعطوا المساجد حقها) قال المناوي قيل وما حقها قال (ركعتان) تحية المسجد اذا دخلته (قبل ان تجلس) فيه فان جلست عمداً فانت لتقصيرك (ش عن أبي قتادة) قال العلقمي وبجانبه علامة الحسن (اعطوا الاجير أجره) أي كراه عمله (قبل ان يحذف عرقه) المراد الحث على تجليل الاجرة عقب الفراغ من العمل وان لم يعرق (ه عن ابن عمر) بن الخطاب (ع عن أبي هريرة طس عن جابر) بن عبد الله (الحكيم) الترمذي (عن أنس) بن مالك ويؤخذ من كلام المناوي انه حديث حسن لغيره (أعطى) بفتح الههزة (ولا توكني) بالجزم بحذف النون أي لا ترضي الوكاه والوكاه بالمد هو الخيط الذي يربط به (فيوكا عديك) قال العلقمي والمناوي بسكون الالف ويؤخذ من كلامهما انه منصوب بفتحة مقدرة أي لا تمسكي الماء في الوعاء وتوكني عليه فمسك الله فضله وثوابه عندك كما أمسكت ما أعطاك الله تعالى فاسناد الايكاه الى الله مجاز عن الامساك قال العلقمي وفيه دليل على النهي عن منع الصدقة خشية النفاق فان تلك الاسباب تقطع مادة البركة لان الله تعالى يثيب على العطاء بغير حساب ومن علم ان الله يرزقه من حيث لا يحتسب فحقه ان يعطى ولا يحسب قاله ابن رسلان وسببه ان أسماء بنت أبي بكر رضي الله عنها وعن أبيها قالت يا رسول الله مالي شيء الا ما أدخل على الزبير بيته فأعطى منه فذكره (د عن أسماء بنت أبي بكر) الصديق قال العلقمي وبجانبه علامة الحسن (أعطيت) بالبناء لله فعول (جوامع الكلم) قال المناوي أي الكلمات البليغة الوحيدة الجامعة للمعاني الكثيرة قال القرطبي وقد جاء هذا اللفظ ويراد به القرآن في غير هذا الحديث (واختصر لي الكلام اختصاراً) أي حتى صار كثير المعاني قليل الالفاظ (ع عن ابن عمر) بن الخطاب واسناده حسن (اعطيت سورة البقرة من الذكراول) أي بدله قال العلقمي لعلة المراد بالذكراول صحف ابراهيم وموسى المذكورة في سورة الاعلى وهي عشر صحف لابراهيم وعشر صحف لموسى أنزلت عليه قبل التوراة (وأعطيت طه والطواسين والحواميم من ألواح موسى) أي بدلها (وأعطيت فاتحة الكتاب وخواتيم سورة البقرة) وهي من آمن الرسول الى آخر السورة (من تحت العرش) أي من كثر تحتها (والمفصل نافلة) أي زيادة وأوله من الجحرات الى آخر سورة الناس وسهى بذلك لكثرة الفصول التي بين السور

لعدم وقوع النسخ فيه أو المفصل سورة لقصرها وطواله من الجحرات الى عم وأرسله من عم الى الضحى ومنها الى آخر قصاره وقيل غير ذلك (قوله نافلة) حال من الثلاثة أعني فاتحة الكتاب وما بعدها أي ذلك زائد على ما في الكتب السابقة فليس فيها ما يتضهن معني ذلك وبه يعلم ان المراد بسورة البقرة في قوله قبل سورة البقرة من الذكراول ما عدا خواتيمها وهي ليست بدلا عن شيء بل من الخصائص

(قوله آية الكرسي) أي الآيات المشتملة على آية الكرسي ويذبح المواظبة على قراءتها عند النوم لما ورد أنه لو علم الشخص ما في قراءتها حينئذ من كثرة الثواب والحفظ ما تركها قط وقال سيدنا علي رضي الله عنه ما تركتها قط منذ سمعت ذلك (قوله الضريس) بالتشديد والتصغير (قوله نصرت بالرعب) في رواية إلى مسافة شهر ونحو ذلك لأن غاية ما كان بين الكفار وبين المدينة مسافة شهر أي مسافة شهر من سائر الجهات التي (٢٣٠) فيها الكفار وفي رواية شهرين وهي تقتضي أن بعض الجهات مسافتها من

المدينة إلى الكفار شهران وهذا في زمنه صلى الله عليه وسلم أما بعده فبعدوا عن المدينة أكثر من ذلك ومعنى الرعب أن يوقع في قلوبهم الخوف من شجاعته حتى لو لم يكن معه جيش لأنه قارمهم وحده فلا يرد على الخصوم فيه أن سيدنا سليمان قد خافت منه الجن لأنه تسخير منه تعالى أي علمه سر اجذب به قلوبهم لا خوف من شجاعته كنيينا (قوله مفاتيح) أي خزائن أي كنوز الأرض أي الأسرار التي تكون سببا لفتح بلاد الكفار وأخذ ما فيها ويحتمل أن المراد جميع الأرض لا خصوص بلاد الكفار أي أن جميع ما في أيدي الناس ملكه الله إياه ثم بذله للناس (قوله أحد) أي لم يتسم به في الكتب السابقة غيره ثلاثتهم أن ذلك العير هو أنابوصفونه بأوصاف (قوله التراب) هذا مما يدل على أن التيمم لا يصح بغير التراب وقد ورد أن الأرض افتخرت على السماء بأنه صلى الله عليه وسلم خلق منها ويضع جبهته عليها في السجود ويدفن فيها فلما تشرفت به صلى الله عليه وسلم زادها الله تعالى شرفا يجعل ترابها مطهرا كالماء (قوله خير الامم) أي لكوني

بالسعة (لذهب عن معقل) بفتح الميم وسكون العين المهمله وكسر القاف (ابن يسار) وهو حديث ضعيف (أعطيت آية الكرسي) أي الآية التي يذكر فيها الكرسي (من تحت العرش) أي من كثر تحته كما في رواية أخرى (فتح وابن الضريس) بالتصغير (عن الحسن) البصري (مرسلا) ورواه الديلمي عن علي مرفوعا (أعطيت ما لم يعط أحد من الانبياء قبلي نصرت بالرعب) يقصد في قلوب أعدائي كما في رواية أخرى (وأعطيت مفاتيح الأرض) جمع مفتاح وهو اسم لكل ما يتوصل به إلى استخراج المغلقات استعارة لو عدا الله بفتح البلاد (وسميت أحد) أي نعت بذلك في الكتب السابقة (وجعل لي التراب طهورا) بفتح الطاء فهو يقوم مقام الماء عند العجز عنه حسا أو شرا قال العلقمي قال شيخ شيوخنا وهذا يقوى القول بأن التيمم خاص بالتراب لأن الحديث سيق لظهور التيمم والتخصيص فلو كان جائزا لغير التراب لما اقتصر عليه (وجعلت أمي خيرا لأمي) بنص قوله تعالى كنتم خير أمة أخرجت للناس (حم عن علي) أمير المؤمنين قال الامم هي وبياناته علامة الصحة (أعطيت فواتح الكلم) يعني أعطى ما يسر الله له من الفصاحة والبلاغة والوصول إلى غوامض المعاني وبدائع الحكم ومحاسن العبارات والالفاظ التي أغلقت على غيره وتعذرت ومن كان في يده مفاتيح شيء مخزون سهل عليه الوصول إليه (وجوامع) أي أسرارها التي جعلها الله فيه (وخواتمه) قال المناوي قال القرطبي يعني أنه يحتم كلامه بقطع وجيز بليغ جامع ويعني بجملته هذا الكلام أن كلامه من مبتدئه إلى خاتمه كله بليغ وجيز وكذلك كان ولهذا كانت العرب الفصحاء تقول له ما رأينا أفصح منك فيقول وما يمنعني وقد نزل القرآن بلسان عربي مبين فكان يبدأ كلامه بأعذب لفظ وأجزله ويختمه بما يشوق السامع للإقبال عليه (ش ع طب عن أبي موسى) الأشعري قال العلقمي وبياناته علامة الحسن (أعطيت مكان التوراة السبع الطوال) بكسر المهمله جمع طويلة وفي رواية الطول بحدف الالف قال في مختصر النهاية الطول بالضم جمع الطولي وأولها البقرة وآخرها براءة جعل الانفصال مع براءة واحدة قال العلقمي لكن أخرج الحاكم والنسائي وغيرهما عن ابن عباس قال السبع الطوال البقرة وآل عمران والنساء والمائدة والانعام والاعراف قال الرازي وذكر السابعة فنسيتها وفي رواية صحيحة عن أبي حاتم وغيره عن مجاهد وسعيد بن جبيرة أنها يونس وعن ابن عباس مثله وفي رواية عن الحاكم أنها الكهف (وأعطيت مكان الزبور المثني) قال المناوي وهي كل سورة تزيد على مائة آية وقال العلقمي سميت بذلك لأن كل سورة منها تزيد على مائة آية أو تقاربها (وأعطيت مكان الانجيل المثاني) أي السور التي أيها أقل من مائة آية تطلق على الفاتحة وعلى القرآن كله (وفضلت بالمفصل) أي أعطيت زيادة وأوله من الحرات وآخره سورة الناس كما تقدم معنى بذلك

خير الرسل فشر فهم بالتبع لى (قوله فواتح الكلام) أي ألفاظ البلاغة والفصاحة التي يفتح بها الكلام ويختم بها لكثرة أيضا فلذا كان كلامه صلى الله عليه وسلم شتملا على أسرار ومعان دقيقة (قوله السبع الطوال) أولها البقرة وآخرها براءة يجعل الانفصال مع براءة سورة واحدة ولذا لم يسهل بينها وقيل السابعة هو دوقيل الكهف والجهور على الاول (قوله المثاني) المراد بها كل سورة أقل من مائة آية وسميت مثاني لأنها ذكرت عقب ذكر المثني الذي أريد بها كل سورة مشتملة على مائة آية فأكثر فهي ثمانية في الذكر والمثني بكسر الميم (قوله فضلت بالمفصل) هذا ليس فيه حصر فلا ينافي ما مر أنه صلى الله عليه وسلم خص بغير المفصل تكواتيم

لكثرة الفصول التي بين السور بالبسملة وقيل لقلة المنسوخ فيه ولهذا سمي بالمحكم أيضا كما روا البخاري عن سعيد بن جبير قال ان الذي تدعونه بالمفصل هو المحكم ((طب هب عن واثله)) بن الاسقع ((أعطيت هذه الآيات من آخر سورة البقرة)) وأولها آمن الرسول الى آخر السورة ((من أترخت العرش لم يعطها نبي قبلي)) يعني انها ادخرت وكثرت له فلم يؤتها أحد قبله قال المناوي قال في المطامع يجوز كون هذا الكثرة البقين ((حم طب هب عن حذيفة)) بن اليمان ((حم عن أبي ذر)) واسناد أحمد صحيح ((أعطيت ثلاث خصال أعطيت صلاة في الصوف)) وكانت الامم السابقة يصلون منفردين وجوه بعضهم لبعض ((وأعطيت السلام)) أي التحية بالسلام ((وهو تحية أهل الجنة)) أي يحيي بعضهم بعضا قال المناوي تبيينه قال أبو طالب في كتاب التحيات تحية العرب السلام وهي أشرف التحيات وتحية الاكاسرة السجود للملك وتقبل الارض وتحية الفرس طرح اليد على الارض أمام الملك والحبشة عقد اليد على الصدر والروم كشف الرأس وتنكيسها والتوبة الائمة بجمعه مع جعل يده على رأسه ووجهه وجيرا الائمة بالاصبع ((وأعطيت آمين)) أي ختم الدعاء دعاه بلفظ آمين ((ولم يعطها أحد من كان قبلكم)) أي لم يعط هذه الخصلة الناشئة كما يشير اليه قوله ((الا ان يكون الله تعالى أعطاها هررون فان موسى كان يدعو ويؤمن هررون)) أي فانه لا يكون من الخصال المحمدية بالنسبة لهررون بل بالنسبة لغيره من الانبياء ((الحرث)) بن أبي أسامة في مسنده ((وابن مردويه)) في تفسيره ((عن أنس)) بن مالك ((أعطيت خصالا لم يعطهن أحد من الانبياء قبلي)) قال العلقمي وعن ابن عباس لا أقولهن فخرا ومفهوما انه لم يختص بغير الخصال المذكورة لكن روى مسلم من حديث أبي هريرة فضلت على الانبياء بست فذكر أربع من هذه الخصال وزاد اثنين وأعطيت جوامع الكلم وختم بي النبيون وسلم من حديث جابر فضلنا على الناس بثلاث جعلت صفونا كصفوف الملائكة الحديث وفيه ذكر خصلة أخرى وقد بينا ابن خزيمة والنسائي وهي وأعطيت هذه الآيات من آخر سورة البقرة من أترخت العرش يشير الى ما حطه عن أمته من الاصر وتحمل ما لا طاقة لهم به ورفع الخطا والنسيان ولا جرم من حديث علي أعطيت أربع خصال لم يعطهن أحد من انبياء الله أعطيت مفاتيح الارض ومميت أحد وجعلت أمي خير الامم وذكر خصلة التراب فصارت الخصال اثني عشرة وقد يوجد أكثر من ذلك لمن آمن بالتبوع وقد ذكر أبو سعيد النيسابوري في شرف المصطفى ان الذي اختص به من دون الانبياء ستون خصلة قال شيخنا بعد أن ذكر ما تقدم ثم لما صنفت كتاب المعجزات والخصائص تتبعتها فزادت على المائتين وقال في محل آخر فزادت على الثلثمائة قال شيخ شيوخنا وطريق الجمع أن يقال له اطلع أولا على بعض ما اختص به ثم اطلع على الباقي ومن لا يرى مفهوم العدد يدفع هذا الاشكال من أصله وظاهر الحديث يقتضي أن كل واحدة من الخصال المذكورة لم تكن لاحد قبله وهو كذلك وغفل الداودي الشارح غفلة عظيمة فقال قوله لم يعطهن أحد يعني لم تجتمع لاحد قبله لان فوجاهت الى كافة الناس واما الرابع فلم يعط أحد واحد منهن وكانه نظر في أول الحديث وغفل عن آخره لانه نص صلى الله عليه وسلم على خصوصيته بهذه أيضا لقوله وكان النبي يبعث الى قومه خاصة ((نصرت بالرعب)) أي بالخوف مني زاد في روايه أحمد فبقدر في قلوب أعدائي أي من مسيرة شهرين وبينهم من سائر فواحي المدينة وجميع جهاتها قال العلقمي وفي الطبراني عن ابن عباس نصر رسول الله صلى الله عليه وسلم بالرعب على عدوه مسيرة شهرين وأخرج

البقرة (قوله صلاة في الصوف)
 أي كصلاة الملائكة بخلاف الامم
 السابقة فكانوا يصلون منفردين
 وإذا اجتمعوا لم يصطقوا بل يصلي
 بعضهم في وجهه بعض (قوله
 السلام) أي بخلاف الامم
 السابقة فبعضهم كانت تحيته
 السجود وبعضهم وضع اليد على
 كتف الملك الخ (قوله أهل الجنة)
 أي بعضهم يحيي بعضها بالسلام
 (قوله آمين) أي في الدعاء (قوله
 الا ان يكون الخ) أي لم يوجد
 اعطاؤها لتفسيرى الالهذين
 الرسولين ولذا قال تعالى قد أجيب
 دعوتكم أي بسبب التأمين
 والمراد من قوله ثلاث خصال
 فيما مر أنه صلى الله عليه وسلم
 خص بكل فرد منها لأنه خص
 بالجموع فقط وكذا يقال فيما يأتي
 من نظاره

(قوله وجعلت لي الأرض مسجداً) (٢٣٣) بخلاف من سبق فلا تصح صلاتهم الا في نحو الكنيسة واستشكل بان سيدنا عيسى كان يكثر

السفر وقد يقال ان محل عدم صحة صلاتهم في غير نحو الكنيسة في الحضر أما في السفر فتصح وحينئذ تكون الخصوصية لنا عدم التقييد بالسفر (قوله فأبما رجل) أي شخص مصلى ولو أتى فهو وصف طردى (قوله الغنائم) المراد ما يشمل النية لانهما كالمسكين والفقر إذا افترا اجتماع الخ وقوله ولم تحلل يجوز بناؤه للفاعل وللمفعول وقوله لا حد قبلي أي من الامم السابقة بل كانوا على ضربين منهم من لم يؤذن له في الجهاد فلم يكن له مغنم ومن أذن له فيه لكن كانوا اذا غنموا شيئاً لم يحل لهم أكله وجاءت نار فحرقته الا الذرية اه من العزيزي (قوله الشفاعة) أي بعض أنواعها كالشفاعة في فصل القضاء والشفاعة في ادخال الناس الجنة من غير حساب أما الشفاعة في بعض الناس من دخول النار فليس خاصاً به صلى الله عليه وسلم بل يكون نحو العلماء (قوله خاصة) ولا يرد سيدنا آدم وسيدنا نوح فان رسالة الاول عامة لا واده لكن لادانته بل لعدم وجود غيرهم اذ ذلك وكذا يقال في قوم رسالة سيدنا نوح حتى لو فرض وجود غير اولاد سيدنا آدم وغير قوم سيدنا نوح لم تكن رسالتهم عامه لذلك الغير وفي رواية كافة بدل عامة (قوله أعطيت سبعين ألفاً الخ) كتب الشريف على حاشية نسخة فيه شيء وهو قريب من الحسن علقمي وقال المناوي ضعيف لاختلاط المسعودي وعدم تسمية تابعيه وقال الشيخ ججازي صحيح اه

عن السائب بن يزيد مر فوعاضلت على الالبياء بخمس وفيه ونصرت بالرعب شهراً أما هي وشهر الخلفي وهو مبين لعني حديث ابن عباس قال شيخ شيوخنا فإظهار اختصاصه به مطلقاً وانما جعل الغاية شهراً لانه لم يكن بين بلدته وبين أحد من أعدائه أكثر منه وهذه الخصوصية حاصلة على الاطلاق حتى ولو كان وحده بغير عسكر وهل هي حاصلة لامته من بعده فيه احتمال اه قلت ورأيت في بعض الحواشي نقل ابن الملقن في شرح العمدة عن مسند أحمد بلفظ والرعب يسبح بين يدي أمي شهراً (وجعلت لي الأرض) زاد في رواية ولا مني (مسجداً) أي محل سجود فلا يختص السجود منها بموضع دون غيره زاد في رواية وكان من قبلي انما يصلون في كنائسهم (وطهوراً) بفتح الطاء المهملة بمعنى مطهراً وان لم يرفع حدثاً (فأبما رجل من أمي أدركته الصلاة فليصل) أي بوضوء أو تيمم في مسجد أو غيره وانما زاده دفعا لتوهم انه خاص به (وأحلت لي الغنائم) يعني التصرف فيها كيف شئت وقسمتها كيف أردت (ولم تحلل) قال المناوي يجوز بناؤه للفاعل والمفعول (لاحد قبلي) أي من الامم السابقة بل كانوا على ضربين منهم من لم يؤذن له في الجهاد فلم يكن له مغنم ومنهم من أذن له فيه لكن كانوا اذا غنموا شيئاً لم يحل لهم أكله وجاءت نار فحرقته الا الذرية (وأعطيت الشفاعة) قال العلقمي هي سؤال الخير وترك الضرر عن الغير على سبيل التصرع والمراد بها الشفاعة العظمى في راحة الناس من هول الموقف وهي المراد بالمقام المحمود لانها شفاعة عامة تكون في المشركين يفرغ الناس اليه صلى الله عليه وسلم قال شيخنا اللام للعهد قاله ابن دقيق العيد وقال ابن حجر انا ظاهر أن المراد هنا الشفاعة في اخراج من دخل النار من ليس له عمل صالح الا التوحيد لقوله صلى الله عليه وسلم في حديث ابن عباس وأعطيت الشفاعة وأخرتها لأمي وهي لمن لا يشرك بالله شيئاً وفي حديث ابن عمر وهي لكم ولن يشهد أن لا اله الا الله وقيل الشفاعة المختصة به أنه لا يرد فيما يسأل وقيل في خروج من في قلبه ذرة من الايمان قال الحافظ ابن حجر والذي يظهر لي ان هذه مرادة مع الاولى قال النووي الشفاعات خمس اولها مختصة بنينا صلى الله عليه وسلم وهي الراحة من هول الموقف وطول الوقوف الثانية في ادخال قوم الجنة بغير حساب الثالثة تقوم استوجبوا النار من المذنبين الرابعة فمن دخل النار من المذنبين الخامسة في زيادة الدرجات في الجنة (وكان النبي يبعث الى قومه خاصة) لانه للاستغراق بدليل رواية وكان كل نبي واستشكل بنوح فانه دعا على جميع من في الارض فاهلكوا الا اهل السفينة ولو لم يكن مبعوثاً اليهم لما اهلكوا لقوله تعالى وما كامعذبين حتى نبعث رسولا وأجيب باجوبة أحسنها ما قاله ابن حجر يحتمل أنه لم يكن في الارض عند ارسال نوح الا قومه فبعثته خاصة بكونها الى قومه فقط وهي عامة في الصورة لعدم وجود غيرهم لكن لو اتفق وجود غيرهم لم يكن مبعوثاً اليهم (وبعثت الى الناس عامة) أي أرسلت الى ناس زماني فن بعثهم الى آخرهم ولم يذ كر الجن لان الانس أصل أولان الناس تعميم واختار السبكي انه صلى الله عليه وسلم أرسل الى الملائكة أيضاً بدليل رواية أبي هريرة وأرسلت الى الخلق كافة قال المناوي ظاهر كلام المؤلف بل صرحه أن الشيخين رواه بهذا اللفظ وقد اختلف في ذلك بصاحب العمدة وهو وهم واللفظ انما هو للبخاري وللفظ مسلم وبعثت الى كل أحرر وأسود (ق ت عن جابر) بن عبدالله (أعطيت سبعين ألفاً من أمي يدخلون الجنة بغير حساب) أي ولا عقاب (وجوههم كالقمر ليلة البدر) أي والحال ان ضياء وجوههم كضياء القمر ليلة كاله وهي ليلة أربعة عشر (قلوبهم على قلب رجل واحد) أي متوافقة

(قوله لم يعطه) يضم الهاء لانها ضمير وليست للسكت لان أصله يعط بمحذوف الالف ٥١ بخط الاجهسوري (قوله ان الله الخ)
ولولم يكن هذا من الخصوصية لم يقل سيدنا يعقوب يا أسفعا على (٣٣٣) يوسف بل كان يقول ان الله الخ (قوله أعطيت

قريش الخ) أي اكرامه صلى الله عليه وسلم (قوله عن حليس) وفي نسخة حليس (قوله شطر الحسن) يطلق على الجزء وعلى النصف والمراد هنا الاول لثلاثين في رواية ثلثي الحسن أي الجمال الذي في الخلق جميعا مع اعداءه صلى الله عليه وسلم ثلث والذي في سيدنا يوسف ثلثان (قوله الخطايا) جمع خطيئة وهي الذنب الواقع عن عمد ولا يكون اللسان بحرمة عظيمة جعل له حاجزان الاسنان والشفتان (قوله اللسان) أي خطيئة اللسان (قوله الغايل) المراد به مطلق الحيانة لخصوص الحيانة في الغنمة بدليل السياق (قوله ذراع) أي غصب ذراع أو شبرا وأقل من ذلك يدل عليه صلى الله عليه وسلم في الحديث الا في ليست حصة أخذها الخ فالحيانة في المال ليس اثمها كالحيانة في الارض (قوله من سبع أرضين) هذا دليل على ان الارض طباق وانها متلاصقة لان بينها فضاء كالسموات والا لا يحسن تطويقه سبع أرضين ويحتمل أن هذا على حقيقته بأن يطول الله عنقه ويجعل فيه قدر ما غصبه من سبع أرضين ويحتمل أنه كناية عن مشقة التكليف أي يكلف ذلك فلم يستطع كإرد أن من كذب في منامه يكاف عقده شعبة ومعالم أن الشعيرة لا يمكن عقدها فهو تنكيل عليه وشدة عذاب لكن الجمهور

متطابقة غير متخالفة (فاستزدت ربي عز وجل) أي طلبت منه أن يدخل من أمتي بقبر حصاب فوق ذلك (فزادني مع كل واحد سبعين ألفا) فالحاصل من ضرب سبعين ألفا في مثلها أربعة آلاف ألف وتسعمائة ألف قال المناوي ويحتمل أن المراد بخصوص العدد وان يراد الكثرة ذكره المظهرى (حم عن أبي بكر) الصدوق وهو حديث ضعيف (أعطيت أمتي) أي أمة الاجابة (شيء لم يعطه أحد من الامم ان يقولوا) أي يقول المصاب منهم (عند المصيبة ان الله وانما اليه راجعون) بين به ان الاسترجاع من خصائص هذه الامة (طب وابن مردويه) في تفسيره (عن ابن عباس) وهو حديث ضعيف (أعطيت قريش ما لم يعط الناس) وبين ذلك المعطى بقوله (أعطوا ما أمطرت السماء) أي النبات الذي ينبت على المطر (وما جرت به الانهار وما سالت به السيول) قال المناوي يحتمل أن المراد أنه تعالى خفف عنهم النصب فلم يجعل زرعهم يستقي بمؤنة كدولاب بل بالمطر والسيل وأن يراد أن الشارع أقطعهم ذلك (الحسن بن سفيان) في جزئه (وأبو نعيم في) كتاب (المعرفة) معرفة الصحابة (عن حليس) بجاه وسين مهملتين بينهما باء موحدة وزن جعفر وقيل بمثناة تحتية بدل الموحدة مصغرا (أعطى يوسف شطر الحسن شحم ع ل عن أنس) بن مالك قال المناوي قال الحاصم صحیح وأقره الذهبي (أعظم الايام عند الله) أي من أعظمها (يوم التمر) لانه يوم الحج الاكبر وفيه معظم أعمال التمسك أما يوم صرفه فافضل من يوم التمر على الاصح (ثم يوم القر) بفتح القاف وشذ الراء ثاني يوم التمر معي بذلك لانهم يقرون فيه ويستريحون مما حصل لهم من التعب وفضلها لذاتهم ما أولما وظف فيهم امن العبادات (حم د ل عن عبد الله بن قوط) الازدى قال المناوي قال الحاصم صحیح وأقره الذهبي (أعظم الخطايا اللسان الكذب) أي كذب اللسان الكذب أي الكثير الكذب وهو محمول على الزجر والتفجير (ابن لال عن ابن مسعود عد عن ابن عباس) واسناده ضعيف (أعظم العبادات أجرة) أي أكثرها ثوابا (أخفها) قال المناوي بان تحفف القعود عند المريض فعلم ان العبادات بمثناة تحتية لا بموحدة وان صح اعتباره بدليل تعقيبه في رواية بقوله والتعزية مرة (البرار) في مسنده (عن علي) أمير المؤمنين وقد مر المؤلف لضعفه (أعظم الغايل) أي الحيانة (عند الله يوم القيامة ذراع) أي اثم غصب ذراع (من الارض تجردون الرجلين جارين في الارض أوفى الدار فيقطع أحدهما من حظ صاحبه) أي من حقه (ذراعا فاذا اقتطعه طوقه من سبع أرضين يوم القيامة) أي تخفف به الارض فتصير البقعة المغصوبة في عنقه كالطوق (حم طب عن أبي مالك الاشجعي) هو تابعي والحديث مرسل قال المناوي قال ابن حجر اسناده حسن (أعظم الظلم ذراع) أي ظلم غصب ذراع (من الارض ينتقصه المرء من حق أخيه) أي في الدين وان لم يكن من النسب (ليست حصة أخذها الاطوقها يوم القيامة) وذكر الحصة في هذا الحديث والذراع فيما قبله لينبه أن ما فوق ذلك أبلغ في الاثم وأعظم في العقوبة (طب عن ابن مسعود) وهو المؤلف لحسنه (أعظم الناس أجرا) أي ثوابا (في الصلاة أبعدهم اليها مسمى فابعدهم) انما كان أعظم أجر الماي يحصل في بعيد الدار عن المسجد من كثرة الخطا وفي كل خطوة عشر حسنات كما رواه أحمد قال ابن رسلان لكن بشرط أن يكون

(٣٠ - عزيرى اول) على أنه متى أمكن حمل النص على ظاهره لا يعدل الى غيره وفي الحديث دليل على أن من ملك قطعة أرض من الطبقة العليا كان مالكها تحتها من السبع أرضين فليس لاحد أن يتفجع به بغير اذنه (قوله ممشى) أي مسافة

(قوله ثم ينام) أي يستريح بخروجه من صهدة ما عليه وهذا يقتضي أن تأخير الصلاة للجماعة أفضل من تقديمها أول الوقت ولو مع الجماعة لزيادة أجره ومشقة الانتظار وليس مراداً اذ يعارضه الاخبار بالدالة على طلب الصلاة أول الوقت (قوله آخرته) بالمد (قوله أمه) ولد اذهب شخص في تبه بنى اسرائيل أي في الوادي الذي تاهوا فيه فلقى شخصاً فألهم أنه سيدنا الخضر عليه السلام فسأله عن حال سيدنا مالك فقال امام الأئمة وسأله عن سيدنا الشافعي فقال من الابدال وسأله عن سيدنا أحمد بن حنبل فقال صديق وسأله عن بشر الحافي فقال لم يوجد بعده مثله فقال له يم نلت هذا أي اجتمعتي بئنا يا سيدنا الخضر فقال له ببرك لا من (قوله أعظم آية الخ) أي من حيث الذات أي أكثر آيات القرآن نواباً لقارئها وان كان غيرها أطول منها لاشتمالها على كثير من أسماء الذات وأسماء الصفات اظهاراً واضماراً وقارئها في حضرة الله ومن كان في حضرة الله لا يقربه الشيطان ومن قرأها عند النوم لا يقربه الشيطان حال نومه والختار أفضل بعض السور والآيات انما هو بالنسبة الى الثواب فقط (قوله والاحسان) أي الاعطاء للمحتاج وكانت اعدل لدالته على عدم الافراط والتفريط في الاعتقاد والعمل بان يتبع ما عليه أهل السنة وقوله وأرجى) أي أعظم رجاء في رحمة تعالى والاضافة في عبادي للتشريف فتقتضي التخصيص بالمسلمين

متطهر اقال العلقمي قال الله يري فان قيل روى أحمد في مسنده عن حذيفة أن النبي صلى الله عليه وسلم قال فضل البيت القريب من المسجد على البعيد كفضل المجاهد على القاعد عن الجهاد فالجواب أن هذا في نفس البقعة وذلك في الفعل فالبعيد دار مشيه أكثر نوابه أعظم والبيت القريب أفضل من البعيد (والذي ينتظر الصلاة حتى يصليها مع الامام أعظم أجراً من الذي يصلها ثم ينام) أي كما ان بعد المسكان يؤثر في زيادة الاجر فكذلك اطول الزمن للمشقة فاجر منتظر الامام أعظم من أحرم صلى منفرداً أو مع امام من غير انتظار وفائدة قوله ثم ينام الاشارة الى الاستراحة المقابلة للمشقة التي في ضمن الانتظار (ق عن أبي موسى) الاشعري (ع عن أبي هريرة) أعظم الناس هما) بفتح الهاء ورشد الميم أي خزناً وغنماً (المؤمن) أي الكامل الايمان ثم بين كونه أعظم الناس هما بقوله (يهتم بامر دنياه وأمر آخرته) فان راعى دنياه أضرباً آخرته أو عكس أضرب دنياه فاهتماه بالامور الدنيوية بحيث لا يحل بالمطالب الاخرية وهم وأي هم لصعوبته الاعلى الموفقين (ع عن أنس) بن مالك واسناده ضعيف (ع أعظم الناس حقاً على المرأة زوجها) فيجب عليها أن لا تحونه في نفسها وماله وأن لا تمنعه حقها عليها (واعظم الناس حقاً على الرجل أمه) خلقها في الاكديفة فوق حق الاب لما قاسته من مشاق حمله وفصاله ورضاعه (ل عن عائشة) قال المناوي قال الحاكم صحيح (ع أعظم النساء بركة أيسرهن مؤنة) لان اليسر داع الى الرفق والله رقيق يحب الرفق في الامر كله قال عروة وأول شؤم المرأة كثرة صداقها (حم ل هب عن عائشة) قال المناوي قال الحاكم صحيح وأقره الذهبي (ع اعظم آية في القرآن آية الكرسي) قال البيضاوي وهذه الآية مشتملة على أمهات المسائل الالهية فاهمادالة على ان الله تعالى موجود واحد في الالهية متصف بالحياة واجب الوجود لذاته موجود غيره اذ القيوم هو القائم بنفسه المقيم لغيره منزه عن التحيز والحلول مبرأ عن التغير والفتور ولا يناسب الاشباح ولا يتربيه ما يعتري الارواح مالك الملك والمالكوت ومبدع الاصول والفروع ذوالبطش الشديد الذي لا يشفع عنده الا من أذره له العالم وحده بالاشياء كلها جليلها وخفيها كليها وجزئها واسع الملك والقدرة ولا يؤده شاق ولا يشغله شأن متعال عما يدركه وهو عظيم لا يحيط به فهم ولدك قال عليه الصلاة والسلام ان أعظم آية في القرآن آية الكرسي من قرأها بعث الله له ملكاً يكتب من حسناته ويعفو عن سيئاته الى الغد من تلك الساعة قال من قرأ آية الكرسي في دبر كل صلاة مكتوبة لم يمنعه من دخول الجنة الا الموت ولا يواب عليها الا صديق أو عابدين قرأها اذا أخذ من مضجعه أمنه الله على نفسه وجاره وجار جاره والابيات حوله (واعادل آية في القرآن ان الله يأمر بالعدل) بالتوسط في الامور واعتقاداً كالتوحيد المتوسط بين التعظيم والتشريك والقول بالكسب المتوسط بين محض الجبر والقدر وعملاً كالتعبد باداء الواجبات المتوسط بين الجذل والتبذير (والاحسان الى آخرها) أي الى الخلق أو احسان الطاعات وهو ما يحسب الكمية كالتطوع بالنوافل أو بحسب الكيفية كما قال صلى الله عليه وسلم الاحسان ان تعبد الله كأنك تراه فان لم تكن تراه فانه بالذ (وأخوف آية في القرآن فمن يعمل مثقال ذرة) أي زنة أصغر غلته (خير ايره) أي يثوابه بشرط عدم الاحباط بان مات مسلماً (ومن يعمل مثقال ذرة شرايره) أي يجرزاه ان لم يغفر له (وارجى آية في القرآن يا عبادي الدين أسرفوا على أنفسهم) أي اسرفوا بالجنابة عليها بالاسراف في المعش واضافة العبادت تقتضي تخصيصه بالمؤمنين على ما هو عرف القرآن (لا تقنطوا من رحمة الله) أي لا تأسوا من

(قوله يهجو القبيلة بأسرها) أي من أجل شخص واحد أساء فيه هو (٢٣٥) جميع قبيلته والهجورام مطلقا ولو بما

في الشخص وان ظلمه الا أن يكون مبتدئا أو فاسقا متجرا أو كافرا وخص الشاعر لان الهجو غالباً إنما يحصل منه والافالهجو بالنتير كذلك قوله فريه) أي كذبا أي من جهة الكذب (قوله رجل) أي شخص اتنى من أبيه أي أصله أبا كان أو أماً وان عليا بان يقول لست ابن فلان (قوله أعف الناس) أي أكثرهم عفة عما يغضب الله أهل الايمان الكامل (قوله من يجمع علم الناس الخ) أي يحرص على تعلم العلم ولو من هو أصغر منه ولذا قيل لسيدنا أحمد بن حنبل بم نلت هذا العلم مع صغر سنك فقال بتعلمي ممن هو أكبر مني وأصغر مني (قوله اعلم) أي يامن يتأتى منه أو يابها الراوى (قوله سجدة) في الصلاة أو في غيرها كسجدة تلاوة ولذا قال أبو الدرداء لولا ثلاثة أشياء ما أحبت مقامى في الدنيا وضع جهتي للسجود ليلانها راوصوى في الهاجرة أى أيام الحر وجاوى مع قوم ينقون الكلام كأننى القاكحة (قوله ان الله أقدر) راية والله ان الله أقدر الخ قاله حين رآه يضرب رقيقه بصوت فلما شعر به صلى الله عليه وسلم سقط السوط من يده وقال انه حر الله تعالى فقال له صلى الله عليه وسلم لولا فعلت ذلك أى العتق للفتك النار أى بسبب ضرب به فعتقه كفر عنه ثم ضرب به قال أبو مسعود والله ما ضربت أحدا بعد ذلك وهذا شأن الموقفين (قوله يابلال) غير بلال الحبشى (قوله من أحسانه) المراد بها الطريقة فيشمل فرض الكفاية والعين كان صلى على جنازة فاعتدى به الناس أوزكى فاعتدى به الناس وزكوا فله ثواب مثل ثواب كل من فعل ذلك (قوله من سننى) كذا الرواية والقباس من سننى ويحجاب يابه مفرد مضاف فيم

مغفرة أو لا وتفضله ثانياً (ان الله بغفر الذنوب جميعاً) يسترها بعقوه ولو بلا توبة إذا شاء الا الشرك قال البيضاوى وتقييده بالتوبة فيما عدا الشرك خلاف الظاهر (الشيرازى فى) كتاب (الاقاب) والسكنى (وابن مردويه) فى تفسيره (والهروى فى فضائله) قال المناوى أى كتاب فضائل القرآن كلهم (عن ابن مسعود) روى المؤلف لضعفه (اعظم الناس فريه) بكسر الفاء وسكون الراء وفتح المشاة التحية أى كذبا (اثان) أحدهما (شاعر يهجو القبيلة بأسرها) أى لرجل واحد منهم غير مستقيم أو أن المراد أن القبيلة لا تحو عن عبد صالح (ورجل اتنى من أبيه) بان قال لست ابن فلان وهو كبيرة قال المناوى ومثل الاب الام فيما ظهر (ابن أبي الدنيا) أبو بكر (فى) كتاب (ذم الغضب دعن عائشه) واسناده حسن كما قاله فى الفتح (أعف الناس قتله) بكسر الالف أى أكفهم وأرحمهم من لا يتعدى فى هيئة القنصل التى لا يحل فعلها من تشويه المقتول وطالة تعذيبه (أهل الايمان) لما جعل الله فى قلوبهم من الرحمة والشفقة لجميع خلقه بخلاف أهل الكفر (ده عن ابن مسعود) ورجاله ثقات (اعقلها وتوكل) أى شذركة تاقصك مع ذراعها بجبل واعتمد على الله فان عقلها لا ينافى التوكل وسببه كفى الترمذى قال رجل يا رسول الله أعقل ناقتى وأتوكل أو أظفها وأتوكل فذكره قال العلقمى قال شيخنا زكريا التوكل هو الاعتماد على الله تعالى وقطع النظر عن الاسباب مع تهيتها ويقال هو كلة الامر كلة الى ما لكه والتعويل على وكالته ويقال هو ترك السعى فيما لا تسعه قوة البشر ويقال هو ترك الكسب واخلاء اليد من المال وردبان هذا تأكل لا توكل (ت عن أنس) بن مالك (اعلم الناس) أى من أعلمهم (من يجمع علم الناس الى علمه) أى يحرص على تعلم ما عندهم مضافا لما عنده (وكل صاحب علم غرثان) بغين معجمة مفتوحة وراسا كنه ومثلثة أى جائع والمراد أنه لشدة حبه فى العلم ولاوته عنده وتلذذه بفهمه لا يزال منهم كما فى تحصيله فلا يقف عند حد ومن كان ذلك دأبه يصير من أعلم الناس لشدة تحصيله للفوائد وضبط الشوارد (ع عن جابر) بن عبد الله واسناده ضعيف (اعلم انك لا تسجد لله سجدة الا رفع الله لك بها درجة وحط عنك بها خطيئة) فأكثر من الصلاة لترفع لك الدرجات وتحط عنك الخطيئات (حم ع حب طب عن أى أمامه) الباهلى واسناده صحيح (اعلم يا أبا مسعود ان الله أقدر عليك منذ على هذا الغلام) أى أقدر عليك بالعقوبة من قدرتك على ضربه ولكن يحلم اذا غضب وأنت لا تقدر على الحلم والعفو عنه اذا غضبت وسببه كفى مسلم قال أبو مسعود البدرى كنت أضرب غلاما مالى بالسوط فسمعت صوتا من خلفى يا أبا مسعود فلم أقهم الصوت من الغضب فلما دانمى اذا هو رسول الله صلى الله عليه وسلم فاذا هو يقول اعلم يا أبا مسعود فالقيت السوط من يدي وفى رواية فسقط السوط من يدي لهيبته فذكره قال فقلت هو حر لوجه الله قال أما لو لم تفعل للفتك النار (م عن أبي مسعود) البدرى (اعلم يا بلال انه من أحسانه من سننى) قال الاشرى فى الظاهر يقتضى من سننى بصيغة الجمع لكن الرواية بصيغة الافراد والسنة ما شرعه رسول الله صلى الله عليه وسلم من أحكام الدين وقد تكون فرضا كركاة الفطر وغير فرض كصلاة العيد وصلاة الجماعة وقراءة القرآن فى غير الصلاة وما أشبه ذلك واحياؤها أن يعمل بها ويحرص الناس عليها ويحثهم على اقامتها (قد امتنت بعدى) أى تركت وهجرت (كان له من الاجر مثل) أجور (من عمل بها من غير ان ينقص) أى الاجر الحاصل له (من أجورهم شيئا) قال البيضاوى أفعال العباد وان كانت

المراد بها الطريقة فيشمل فرض الكفاية والعين كان صلى على جنازة فاعتدى به الناس أوزكى فاعتدى به الناس وزكوا فله ثواب مثل ثواب كل من فعل ذلك (قوله من سننى) كذا الرواية والقباس من سننى ويحجاب يابه مفرد مضاف فيم

(قوله بدعة ضلالة) خرجت البدعة الحسنة والمباحة (قوله الامال وارثه أحب اليه من ماله) أي فالابن مثلاً يجب مال أبيه أكثر من ماله لكونه اذا مات ورثه ورضه الى ماله (٢٣٦) (قوله مالك ما قدمت) أي فينبغي لك ان لا تترك الصدقات خوفاً على فقر وارثك

بعدك بل أنفقه في القربات اذ مالك الذي يفعل هو ما قدمته ومال وارثك ما أخرت أي فلا يفعل بشئ لانه لو ارثك (قوله واجعاه) أي النكاح بمعنى العقد في المسجد واضربوا عليه بالدقوف أي وقت العقد لكن اذا كان العقد في المسجد ضرب بالدق خارجة وقد دفع الخبر ابن عباس دراهم لمن لعب عنده وقت النكاح أي لعباً جائزاً فهو مطاوب (قوله ما بين الستين) أي السنة المكتملة للستين من أول ولادته (قوله الى السبعين) الظاهر والسبعين لان بين لا تكون الا بين متعدد ويجاب بان فيه حذفاً أي ما بين الستين وما فوقها منتهياً ذلك الصوق الى السبعين وقصر عمر هذه الامة وصغر جسمهم وصغر أوقاتهم من الرحمة بهم بخلاف الام السابقة فكان يعمر الواحد منهم ألف سنة مع عظم جسمه فقد بلغ طوله نحو مائة ذراع ومع عظم حب أوقاتهم فقد كانت حبة البرق قدر حبة البقرة والرمان لا يستطيع حملها الا عشرة رجال من هؤلاء العظام فكان ذلك سبباً لبطورهم وتكبيرهم وعذابهم العذاب الشديد (قوله يكفلن) بمعذق الياء لانه مجزوم في جواب الامر (قوله اعلموا الخ) قاله صلى الله عليه وسلم حين قيل له ما قال ان الله تعالى قبض قبضة وقال هذه للجنة ولا ابالي وقضية الخ ان كان مبتدأ فذلك وان كان على طبق القدر السابق فقيم العمل

غير موجبة ولا مقتضية للثواب والعقاب بذواتها الا انه تعالى أجرى عادته بربط الثواب والعقاب به ارتباط المسببات بالاسباب (ومن ابتدع بدعة ضلالة) يروى بالاضافة ويجوز نصبه نعنا ومنعوتاً وقوله ضلالة يشير الى أن بعضاً من البدع ليس بضلالة (لا يرضاها الله ورسوله كان عليه مثل آثام من عمل بها لا ينقص ذلك من أوزار الناس شيئاً عن عمرو بن عوف) قال المناوي وحسنه الترمذي ﴿اعلموا انه﴾ أي الشأن (ليس منكم من أحد الامال وارثه أحب اليه من ماله) أي الذي يحلفه الانسان من المال وان كان هو في المال منسوباً اليه فانه باعتبار انتقاله الى وارثه يكون منسوباً للوارث فنته للمالك في حياته حقيقة ونسبته للوارث في حياة المورث مجازية ومن بعد موته حقيقة قالوا كيف ذلك يا رسول الله قال (مالك ما قدمت) أي ما صرفته في وجوه القرب فصار امامك تجازي عليه في الآخرة وهو الذي يضاف اليك في الحياة وبعد الموت بخلاف المال الذي تخلفه بعد موتك (ومال وارثك ما أخرت) أي ما خلفته بعدك له وفي الحديث الحث على الاكثار من الصدقة فان ما يتصدق به الانسان من المال هو الذي يدوم له وينفعه (ن عن ابن مسعود) قال المناوي وفي العيصين نحوه ﴿اعلموا النكاح﴾ أي اظهروا عقد النكاح اظهروا السرور وفرقا بينه وبين غيره (حم حب حل ل عن) عبد الله (بن الزبير) قال الشيخ حديث صحيح ﴿اعلموا هذا النكاح واجعاه في المساجد﴾ أي اجعلوا عقده فيها بحضور جمع من العلماء والصلحاء وفيه أن عقد النكاح في المسجد لا يكره بخلاف البيع ونحوه (واضربوا عليه بالدقوف) جمع دق بالضم ما يضرب به لحادث سرور أو لعب (ت عن عائشة) قال المناوي وضعفه اليميني ﴿أعمار امتي ما بين الستين الى السبعين﴾ أي ما بين الستين الى السبعين (وأقلهم من يجوز ذلك) أي من يحظ الذين كان أحدهم بعمر ألف سنة وأقل وأكثر وكان طوله نحو مائة ذراع وعرضه عشرة أذرع لانهم كانوا يتناولون من الدنيا من مطعم ومشرب ومبلس على قدر أجسامهم وطول أعمارهم والدنيا حلالها حساب وسرامها عقاب كافي خبراً فكرم الله هذه الامة بقلة عقابهم وحسابهم المعوق لهم عن دخول الجنة ولهذا كانوا أول الامم دخولا الجنة ومن ثم قال المصطفى صلى الله عليه وسلم نحن الا سنخرون الاولون وهذا من اخباراته المطابقة التي تعد من المعجزات (ت عن أبي هريرة ع عن أنس) بن مالك واسناده ضعيف ﴿اعمل عمل امرئ يظن ان لن يموت أبداً واحذر حذر امرئ يحشى أن يموت غداً﴾ يحتمل أن المراد طلب اتقان العمل واحكامه مع تذكرك الموت وقصر الامل (هق عن ابن عمرو) بن العاص روى المؤلف لضعفه ﴿اعمل لوجه واحد يكفلن الوجوه كلها﴾ أي اخلص في أعمالك كلها بان تقصد بها وجه الله تعالى يكفلن جميع مهماتك في حياتك ومماتك (عد فر عن أنس) بن مالك واسناده ضعيف ﴿اعلموا﴾ قال المناوي أي بظاهر ما أمرتم به ولا تتكلموا على ما كتب لكم من خير وشر (فكل) أي كل انسان (ميسر) أي مهياً مصروف (لما خلق له) أي لا امر خلق ذلك الامر له فلا يقدر على عمل غيره فذو السعادة ميسر لعمل أهلها وذو الشقاوة بعكسه (طاب عن ابن عباس وعن عمران بن حصين) واسناده صحيح ﴿اعلموا﴾ فكل ميسر لما هدى له من القول (يحتمل أن المراد بالقول العمل والمراد بالعمل ما يعم

(قوله من القول) بيان لما أي الذي يجري عليه من سائر الاعمال فالمراد بالقول ما يشمل الفعل ويحتمل أن المراد عمل

ميسر للذي يهدى له من القول السابق فعمله مطابق للقول السابق أي الكلام الازلي الدال على سعاده أو سدها (قوله فان شفاعتي) أي بعضهما لكين بالتفريط في النواهي والا فمن بعض شفاعاته صلى الله عليه وسلم أن يشفع في عاومر اتب بعض الناس في الجنة فهو لا من الناجين لا الهالكين فليس جميع افراد شفاعاته للهالكين وفي رواية للاهين بدل الهالكين (قوله أعيونوا أولادكم الخ) فينبغي التسوية بينهم حتى القبلة وان كان يجب أحدهم أكثر فينبغي أن لا يظهر ذلك لتلايكون سبباً في العقوق نعم ان عق أحدهم وظن انه لا يرجع الى الطاعة الا بهجره وقطع نفقته طلب ذلك فالحديث محمول على ما اذا ميز بينهم لخط نفسه (قوله أغبط الناس الخ) الغبطة حسد خاص وهي ان يقنى أن يكون له مثل ما للغير من غير أن تزول عنه اه بخط الشيخ عبدالبر (قوله عندي) قال ذلك اهتمامه أي أعظمهم مرتبة عندي (قوله الخاذ) بتخفيف الذاي أي خفيف الظهر من العيال فان ذال العيال ثقيل الظهر أي يحمل همهم كس يحمل شيئاً ثقيل على ظهره قال العلقمي الخاذ والحال (٣٣٧) واحد وأصل الخاذ طريقة المتن وهو ما يقع عليه اللبس من ظهر القريس أي

عمل اللسان وخص القول لان أكثر أعمال الخير تتعلق به (طب عن عمران بن حصين) قال المناوي رمز المؤلف لضعفه ﴿اعمل على ولا تتكلى﴾ خطاب لام سلمة أي لا تترك العمل وتعتمد على ما في الذكراول (فانما) وفي نسخة فان (شفاعتي للهالكين من أمي) قال المناوي وفي رواية للاهين (عد عن أم سلمة) وهو حديث ضعيف (أعيونوا أولادكم على البر) أي على بركم بالاحسان اليهم والتسوية بينهم بالعطفية (من شاء استخرج العقوق من ولده) أي نفاه عنه بأن يفعل به من معاملته بالاكرام ما يوجب عوده للطاعة (طس عن أبي هريرة) قال المناوي رمز المؤلف لضعفه ﴿أغبط الناس عندي﴾ بفتح الهمزة وسكون الغين المعجمة أي أحقهم بأن يغبط ويقنى مثل حاله والغبطة هو أن يقنى الانسان أن يكون له مثل ما للغير من المال مثلاً من غير أن يريد زواله عنه لما أعجبه منه وعظم عنده (مؤمن خفيف الخاذ) بجاء مهملة آخره ذال معجمة أي خفيف الظهر من العيال والمال بان يكون قليلاً ما (ذ وحظ من صلاة) أي نصيب وافر منها (وكان رزقه كفافاً) أي بقدر حاجته لا ينقص عنها ولا يزيد وقيل الرزق الكفاف هو ما يكف عن الحاجات ويدفع الضرورات والفاقات (فصبر عليه) أي حبس نفسه عليه غير ناظر الى توسع أبناء الدنيا في نحو مطعم وملبس (حتى يلقى الله) أي يموت فيلقاه (واحسن عبادة ربه) بان أتى بكامل واجباتها ومندوباتها (وكان غامضاً في الناس) بالغين والصاد المجتمين أي خاملاً في الناس غير مشهور وروى بصادمه ملة فهو فاعل بمعنى مفعول أي محتقرا رزدي (عجبت منيته) أي موته أي كان قبض روحه سهلاً (وقل ترانه) أي ميراثه (وقلت بواكيه) جمع باكية لان الميت يعذب ببكاء أهله أي ان كان أوصاهم بفعله قال المناوي وفيه اشارة الى فضل المتجرد على المتزوج وقد نوع الكلام الشارع في ذلك لتنوع الاحوال والاشخاص فن الناس من الافضل في حقه التجرد ومنهم من فضيلته التأهل فغاطب كل انسان بما هو الافضل في حقه فلا تعارض بين الاخبار (حم تهب عن أبي أمامة) الباهلي وهو حديث ٣ ﴿أغبوا﴾ بفتح الهمزة وكسر الغين المعجمة (في العبادة) عشاة تحببة

عليه اللبس من ظهر القريس أي خفيف الظهر من العيال قال في النهاية الخاذ والحال واحد أي في المعنى لا في الرواية قال رواية بذال معجمة اه بحروفه (قوله واحسن عبادة ربه) هذا شامل للصلاة وغيرها وانما ذكر الصلاة أولاً وحدها اهتماماً بأشار بلقظ رب الى أن من أحسن عبادة ربه كان تحت تربية ربه برجله الحسنه حتى تكون قدراً أحد كباري أحدكم مهره (قوله وكان غامضاً) فالجول نعمة الا اذا كان اجتماعه على الناس لاخذ العلم أو اصلاح حالهم فهذار بما يزيد على الخامل المعتزل للعبادة باضعاف أي ان كانت نفس ذلك الخاط للناس مطمئنة بحيث لا يغضب عند فعلهم ما يحالف هواه (قوله عجبت منيته) أي تخرج روحه بسهولة فقوله منيته أي رفته فان الموت راحة لكل مؤمن سهي الموت منبسة وجهها

منها لانها مقدره بوقت مخصوص وقوله وقت بواكيه أي لان الميت يعذب ببكاء أهله عليه أي ان أوصاهم بفعله فالموفق من قات بواكيه وشكوت مساعيه وأطلق الله الاسن بالثناء عليه اه علقمي وعزيرى (قوله وقل ترانه) فان كثرة ميراثه ربما أشغله وقت الاحتضار ليه له وحصل له الاقتتان (قوله وقلت بواكيه) أي لقله عباله فان كثرة عباله تفتره عن عبادة ربه تعالى (قوله أغبوا) أي زوروا المريض يوماً ووتر كوه يوماً ولو كافرا فنس زيارته حيث كان جارا أورجى اسلامه والاقباحة مالم يقصد تعظيمه والاحرم واغبوا بفتح الهمزة وكسر الغين المعجمة وضم الموحدة الشديدة وهي العبادة بالعين المهملة والياء المشاة من تحت الزيارة بعد أيام كذا بخط الشيخ عبدالبر الاجهوري بها مش نسخته بسذا الضبط ومثله في الشرح الكبير للمناوي وهو الذي قرره شيخنا الحفني خلاف ما في العزيزي حيث قال اغبوا بفتح الهمزة وسكون العين المعجمة اه بحروفه فغنى اغبوا أي العبادة أي لا تعردوا المريض في كل يوم لما يجد من ثقل العواد

(قوله وأربعوا) الواو بمعنى أو أي أما أن تزوره يوماً بعد يوم أو تزوره يوماً تتركوه يوماً من تزوره في اليوم الرابع وهذا المحمول على غير المتعهد وغير من يأنس به أما ما قُتِلَ الملائمة منها لك وقت (قوله ولو كاساً) أي ولو كان هو أي الماء المعلوم من اغتسلوا كاساً بدينار حيث قدر على ذلك (قوله وزيادة ٢٣٨) ثلاثة أيام) فإن كان مواظباً على الغسل كل جمعة فن آس الثلاثة ويحجب

باحتمال أن يتركه لسفر أو مرض فتكون الثلاثة من ذلك فإن فرض عدم تركه أصلاً حثت عنه من الكفار فإن لم يكن له كبراً أعطى ثواباً نظير ذلك (قوله سقمك) أو سقمك لغتان ولم تعلم الرواية فيجوز قراءته بالوجهين والاحتياط أن يقرأهما على البدل ليصادف الرواية وشغلك بفتح الشين وهرمك بهتتين (قوله عند لرقه) وسبها أما التأمل في آيات الوعيد وأما التأمل في عدم قيامه بواجب النعمة التي عليه وبحوزتك فيحصل له شعيرة ولين قلب (قوله أيضاً الرقة) أي للقلب ورقته لينسه وخشوعه واهتمامه بالدعاء اه بخط الاجهوري (قوله فانها) أي ساعة الرقة رجة أي ساعة رجة (قوله المبتلى) ويطلب الاحسان اليه ليحصل له راحة به فيدعوه بقلب خاص (قوله اغد) أي توجه في وقت الغداة حال كونك عالماً أي معلم للناس أرمت لمارولومن هودونه كما وقع لسيدنا موسى عليه السلام فانه مع اعتناؤه بعلم الشريعة ذهب لسيدنا الخضر ليتلقى ويتعلم منه علم الحقيقة ذاك الكامل يقبل الكمال (قوله ولا تكن الخامسة) قال ابن عبد البر الخامسة معاداة العلماء وبغضهم ومن لم يحبهم فقد أبغضهم أو قارب وفيه الهلاك أو يقال ولا تكن الخامسة أي لم تكن

أي عودوا المريض غداً أي يوماً تتركوه يوماً وهذا في غير من يتعهد به (وأربعوا) أي دعوه يومين بعد يوم العبادة وعودوه في الرابع (ع عن جابر) بن عبد الله بأسناد ضعيف (اغتسلوا يوم الجمعة ولو كاساً بدينار) أي حافظوا على الغسل يوماً ولو عز الماء فلم يمكن تحصيله للغسل الا بشئ غال فالمراد المبالغة (ع عن أنس) بن مالك مرفوعاً (س عن أبي هريرة موقوفاً) قال المناوي والمرغوع ضعيف لكنه اعتضد بالموقوف (اغتسلوا يوم الجمعة فانه) أي الشأن (من اغتسل يوم الجمعة) أي وصلها (فله كفارة ما بين الجمعة إلى الجمعة) أي من الذنوب الصغائر (وزيادة ثلاثة أيام) بالجر أي وكفارة ثلاثة أيام زيادة على ما بينهما قال المناوي لتكون الحسنة به شر أمثالها (طب عن أبي امامة) الباهلي وأسناده ضعيف (اغتنم خمساً قبل خمس) أي اعمل خمسة أشياء قبل حصول خمسة (حياتك قبل موتك) أي اغتنم ما تبقى نفعه بعد موتك فإن من مات انقطع عمله (وصحنتك قبل سقمك) أي العمل الصالح حال صحنتك قبل حصول مانع كمرض (وفراغك قبل شغلك) بفتح الشين وسكون الغين المعجبتين قال المناوي أي فراغك في هذه الدار قبل شغلك بأهوال القيامة التي أول منازلها القبر (رشابك قبل هرمك) أي اعمل الطاعة حال قدرتك قبل هجوم الكبر عليك (وعنك قبل فقرك) أي التصديق بما فضل عن حاجة من تتركه نفقته قبل عروض جائحة تتركها لتصرف فقير في الدارين فهذه الخمسة لا يعرف قدرها الا بعد زوالها (ك هب عن ابن عباس) بأسناد حسن (حم في الزهد حل هب عن عمرو بن ميمون مرسل) اغتصموا الدعاء عند الرقة (أي رقة قلوبكم عند لين القلب واهتمامه بالدعاء فانها رجة) أي فان تلك الحالة ساعة رجة ترجى فيها الاجابة (فر عن أبي) بن كعب وأسناده حسن (اغتنموا دعوة المؤمن المبتلى) أي في نفسه أو ماله أو أهله فان دعاءه أقرب للقبول والكلام في غير العاصي (أبو الشيخ) في الشواب (عن أبي الدرداء) وأسناده ضعيف (اغد) أي اذهب وتوجه حال كونك عالماً أي معلم العلم (أو متعلماً) أي لعلم الشرعي النافع (أو مستمعاً) أي للعلم (أو محبباً) لواحد من هؤلاء الثلاثة (ولا تكن الخامسة قتهلك) بكسر اللام والمراد بها بغض العلم وأهله (البرار) في مسنده (طس) كلاهما (عن أبي بكر) قال المناوي بفتح الكاف وتكسر نقيع أو ربيع ورجاله ثقات (اغدوا) أي اذهبوا وتوجهوا (في طلب العلم) أي في طلب تحصيله أول النهار (فاني سألت ربي أن يبارك لامتني) أي أمة الاجابة (في تكورها) أي فيما تفعله أول النهار (ويجعل ذلك يوم الخميس) أي يجعل مرئدا البركة في البكور في يوم الخميس أكثر بركة ولا تعارض بين هذا وقوله في الحديث الماراطلبوا العلم يوم الاثنين لانه أمر بطلبه يوم الاثنين وطلبه يوم الخميس في أول النهار (طس عن عائشة) وأسناده ضعيف (اغدوا في طلب العلم فان الغد بركة ونجاح) قال المناوي قال الغزالي المراد بالعلم في هذه الاخبار العلم النافع المعروف للصانع والدال على طريق الآخرة اه فشمع العلم الشرعي (خط عن عائشة) رضى المؤلف لحسنه (اغزوا قروين) أمر من الغزوا أي قاتلوا أهلها

تفعل منها شيئاً اه بخط الشيخ عبد البر الاجهوري (قوله يوم الخميس) أو الاثنين فالسنة في ابتداء الكتب أن يكون يوم الاثنين أو الخميس وما يقع من الابتداء يوم الاحد للملاحظة أنه أول الاسبوع أو يوم الاربعاء للملاحظة أنه الذي خلق فيه النور ومخالف السنة (قوله اغزوا قروين) وقد وقع غزوها في زمن الصحابة وهي

(قوله فانه) أي ذلك البلدي نقل حقيقة في الآخرة ويجعل على أبواب الجنة لينظر إليه من غزاه فيحصل له زيادة سرور ومتى
أمكن حمل النص على ظاهره ولم يرد نص بتأويله فلا يبدل عنه وقال العزيزي اغزوا قزوين أمر من الغزو أي قاتلوا أهله وهي
بفتح القاف وسكون الزاي مدينة عظيمة معروفة بينها وبين الري سبعة وعشرون (٣٣٩) فرس فانه من أعلى أبواب الجنة

وهي بفتح القاف وسكون الزاي مدينة عظيمة معروفة بينها وبين الري سبعة وعشرون
فرس فانه) أي ذلك البلد (من أعلى أبواب الجنة) يعني ان تلك البقعة مقدسة وانها
تصير في الآخرة من أشرف بقاع الجنة فلا يليق أن يكون مسكنا للكفار أو الضمير راجع للغزواي
للكفار أو الضمير راجع للغزواي فان غزوا ذلك البلد يوصل الى استحقاق الدخول من أعلى أبواب
الجنة اه (قوله وأسند) أي الخطيب في المقارنة الخ المشار
إليه بخط زرقاني بحثا كذا بخط الشيخ عبد البر الاجهوري
(قوله أصح من هذا) قوله أصح من هذا قولهم ليس في هذا الباب أصح من كذا
لا يقتضي أنصاف هذا الحديث بشروط العحة (قوله اغسلوا أيديكم) وان كانت نظيفة ليكون
الشرب منها مع طيب نفس (قوله أطيب من اليد) في كرهه
الكرع بالقم من نحو الهروما ورد أنه صلى الله عليه وسلم قال
لانسان ان كان عندك ماء بات في شن فأتناه والا كرعنا فيبان
لجوازال كرع وأشار صلى الله عليه وسلم بقوله بات الى أن شرب
الماء الذي بات أحسن مما لم يت
لانه صفي من كدوراته وأطيب
بالنصب خبر ليس لان من زائدة
كذا بخط الاجهوري (قوله من شعورك) التي تطلب ازالها
كشعرا لابط وماطال من الشارب حتى تظهر حجرة الشفة (قوله
فزنت نساؤهم) أي بسبب تدنسهم وعدم تنظفهم زهدتهم نساؤهم

وعنه (قوله فانه) أي ذلك البلد (من أعلى أبواب الجنة) يعني ان تلك البقعة مقدسة وانها
تصير في الآخرة من أشرف بقاع الجنة فلا يليق أن يكون مسكنا للكفار أو الضمير راجع
للكفار أو الضمير راجع للغزواي فان غزوا ذلك البلد يوصل الى استحقاق الدخول من أعلى أبواب الجنة
حاتم والخليلي) أبو يعلى (معاني) كتاب (فضائل قزوين عن بشر بن سلمان الكوفي عن
رجل من سلا خط في) كتاب (فضائل قزوين عن بشر بن سلمان عن أبي السري عن
رجل نسي أبو السري اسمه وأسند عن أبي زرعه قال ليس في) أحاديث (قزوين حديث
أصح من هذا) وكونه أصح شيء في الباب لا يلزم منه كونه صحيحا (اعسلوا أيديكم) أي
عند ارادة الشرب (ثم اشربوا فيها) ارشاد فيهما (فليس من انا أطيب من اليد)
يفعل ذلك ولومع وجود الاناء ولا نظر لاستكره المترفين المتكبرين له لكن يظهر أن ذلك
فمن يغترف من نحو ثم رأو بركة أمام من معه ماء في اناء كبريق وقلة فلا يندب له أن يصبه في يده
ثم يشربه وسببه كما في ابن ماجه عن ابن عمر قال مر بنا على بركة فخلعنا نكرع فيها بفتح النون
والراء بينهما كاف ساكنة وآخره عين مهملة أي نتناول الماء بافواهنا من غير اناء ولا كف
فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تكرعوا ولكن اغسلوا أيديكم فذكره (ه هب
عن ابن عمر) بن الخطاب قال العلقمي واسناده ضعيف (اغسلوا أيديكم) أي أزيلوا
وسخها (وخذوا من شعورك) أي أزيلوا نحو شعرا بطوعانه وما طال من نحو شارب وحاجب
وعنفقة (واستاكوا) عايزيل القلع ويحصل بكل خشن وأولاه الاراك (وتزينوا)
بالادهان وتحسين الهيئة (رتظفوا) أي بازالة الروائح الكريهة وتطيبوا بما خفي لونه
وظهر ريحه (فان نبي امرئ ليس لم يكرهوا يفعلون ذلك) أي بل هم اهل أنفسهم شعنا غيرا
دنسة ثيابهم وسخه أبدانهم (فزنت نساؤهم) أي كثر فيهن الزنا لا استقذارهن اياهم والامر
للتدب وقصية التعليل أن الرجل الاعزب لا يطلب منه ذلك وليس مراد بل الامر بتنظيف
الثوب والبدن وازالة الشعور والوضوح أمر مطلوب كادلت عليه الاخبار والاسلام تطيف
مبني على النظافة وانما أراد أن المتزوج يطلب منه ذلك أكثر ويظهر أن مثل الرجال
الخلال فان الرجل يعاقب المرأة الوضحة الشعثة فربما يقع في الزنا (ان عسا كرع عن علي)
أمير المؤمنين واسناده ضعيف (اغفر) أي اعف وسامح عن عثا ناديبه (فان عاقبت
فما قب بقدر الذنب) أي فلا تتجاوز قدر الجرم ولا تتعد حدود الشرع ومذهب الشافعي أن
العفو عن نحو الزوجة عند نشوزها أفضل من تأديبها وتأديب الولد عند ارتكاب ما يقتضي
التأديب أفضل من تركه والفرق أن تأديب الزوج وتاديب الولد المصلحة
نفسه ويدخل فيمن عاث التاديب الحاكم أي اغفرا أي الحاكم ان كان من تكب الذنب ممن
يستحق العفو كصالح ارتكب صغيرة فالعفو عنه أفضل من تعزيره فان عاقبت أي فان لم يكن
من تكب الذنب ممن لا يستحق العفو عنه فعاقب بقدر الذنب (واتق الوجه) أي احذر ضربه

وملن للجانب المنتظفين حتى زفواهن والعبارة به موم اللفظ فيطلب للرجل العزب التنظف (قوله اغفرا الخ) سبب رواية هذا
الحديث ان جزأ كان جليس سيدنا عمر رضي الله عنه فدخل عليه ذات يوم جزء فقال لسيدنا عمر انك لم تعظنا جزاء ولم تعدل فينا
فغضب سيدنا عمر وهم بما أخافه فقال يا أمير المؤمنين قال الله تعالى خذ العفو الخ وقال صلى الله عليه وسلم اغفرا الخ

(قوله في المعرفة) أي في كتاب معرفة الصحابة (قوله عن جزء) بفتح الجيم وسكون الزاي بعدها همزة وهو ابن قيس أخو عيينة بن حصن كذا بخط الشيخ عبد البر الاجهوري (قوله أغنى الناس) أي غنى النفس أو غنى المال بحسب ما يليق (قوله من جعله الله تعالى الخ) جواب عن سؤال قيل يا رسول الله من هم قال من الخ اه بخط الاجهوري (قوله في جوفه) أشار صلى الله عليه وسلم الى أن المراد من حفظه عن ظهر قلب (قوله افتتحت القرى) أي قرى المدينة بقرينة وافتتحت المدينة والمراد بعض القرى لان بعضها فتح صلحا وافتتحت فعل ماض مبنى لمسلم فاعله وقوله وافتتحت المدينة الخ واما مكة ففتحت بالسيف بخط الاجهوري (قوله على اثنين وسبعين فرقة) مفصلة عندهم (٢٤٠) لا يحيط بها (قوله أمي) أي أمة الاجابة وافترت وتفرقت بمعنى وانما عاير

تفنا (قوله وتفرقت أمي) أي في الاصول والاعتقاد دون الفروع وعبارة العلقمى قال شيخنا وألف الامام أبو منصور عبد القاهر طاهر التميمي كتابا في شرح هذا الحديث قال فيه قد علم أصحاب المقالات أنه صلى الله عليه وسلم لم يرد بالفرق المذمومة المختلفة في فروع الفقه من أبواب الحلال والحرام وانما قصد بالذم من خالف أهل التوحيد في تقدير الخير والشر وفي شروط النبوة والرسالة وفي موالاته الصحابة وما جرى مجرى هذه الابواب لان المختلفين فيها قد كفر بعضهم بعضا بخلاف النوع الاول فانه مختلف فيه من غير تكفير ولا تفسيق للمخالف فيه اه بمجرد (قوله على ثلاث وسبعين فرقة) وكلها في النار الا أهل السنة والجماعة اه بخط الشيخ عبد البر (قوله على ثلاث وسبعين فرقة) ولا تحيط بتفصيلها فالذكور في التوحيد است عقائد منها عقيدة الجبرية والقدرية والحرورية والجهمية والمرجئة والرافضة وكل واحدة تفرع عنها

لانه مشوه له (طب وأبو نعيم في المعرفة عن جزء) بفتح الجيم وسكون الزاي وهمزة ﴿أغنى الناس جملة القرآن﴾ أي أعظمهم غنى حفظه عن ظهر قلب العاملون به الواقفون على حدوده العارفون بمعانيه والمراد أن من كان كذلك فقد فاز بالغنى الحقيقي الذي هو غنى النفس فليس الغنى بكثرة العرض والمال أو أراد أن ذلك يجلب الغنى (ابن عساكر) في تاريخه (عن أنس) باسناد ضعيف (٧) ﴿افتتحت القرى﴾ أي غالبها (بالسيف) أي بالقتال به (وافتتحت المدينة بالقرآن) أي بسببه لانه صلى الله عليه وسلم تلاه ليلة العقبة على الاثني عشر من الانصار فأسلموا ورجعوا الى المدينة فدعوا قومهم الى الاسلام فأسلموا ﴿هب عن عائشة﴾ افتتحت اليهود على احدى وسبعين فرقة وتفرقت النصارى على اثنين وسبعين فرقة (وهذه الفرق معروفة عندهم) (وتفرقت) وفي نسخة وتفتت (أمي على ثلاث وسبعين فرقة) زاد في رواية كلها في النار الا واحدة وذامن مجزاته لانه أخبر عن غيب رقع قال العلقمى قال شيخنا ألف الامام أبو منصور عبد القاهر ابن طاهر التميمي في شرح هذا الحديث كتابا قال فيه قد علم أصحاب المقالات أنه صلى الله عليه وسلم لم يرد بالفرق المذمومة المختلفين في فروع الفقه من أبواب الحلال والحرام وانما قصد بالذم من خالف أهل الحق في أصول التوحيد وفي تقدير الخير والشر وفي شروط النبوة والرسالة وفي موالاته الصحابة وما جرى مجرى هذه الابواب لان المختلفين فيها قد كفر بعضهم بعضا بخلاف النوع الاول فانهم اختلفوا فيه من غير تكفير ولا تفسيق للمخالف فيه فيرجع تاويل الحديث في افتراق الامة الى هذا النوع من الاختلاف وقد حدث في آخر أيام الصحابة خلاف القدرية من معبد الجهني واتباعه وقبر أمهم المتأخرون من الصحابة كعبد الله بن عمرو جابر وأنس ونحوهم ثم حدث الخلاف بعد ذلك شيئا فشيئا الى أن تكاملت الفرق الضالة اثنين وسبعين فرقة والثالثة والسبعون هم أهل السنة والجماعة وهي الفرقة الناجية فان قيل هذه الفرق معروفة فالجواب اننا نعرف الافتراق وأصول الفرق وان كل طائفة من الفرق انقسمت الى فرق وان لم تحط باسماء تلك الفرق ومذاهبها وأصول الفرق الحرورية والقدرية والجهمية والمرجئة والرافضة والجبرية وقد قال بعض أهل العلم أصل الفرق الضالة هذه الست وقد انقسمت كل فرقة منها اثني عشرة فرقة فصارت الى اثنين وسبعين فرقة وقال ابن رسلان قيل ان تفصيلها عشرون منهم روافض وعشرون منهم خوارج وعشرون قدرية وسبعة مرجئة وفرقة تجارية وهم أكثر من عشر فرق ولكن يعدون واحدة

اثنا عشر تفصيلها معلومة عندهم قال العزيزي وقال ابن رسلان قيل ان تفصيلها عشرون منهم روافض وفرقة وعشرون خوارج وعشرون قدرية وسبعة مرجئة وفرقة تجارية وهم أكثر من عشر فرق ولكن يعدون واحدة وفرقة ضرارية وفرقة جهمية وثلاث فرق كرامية فهذه ثمان وسبعون فرقة اه بمجرد

(٧) (قوله افتتحت القرى) قبله حديث في المتن في شرح المناوي ولفظه (أغنى الناس حفظه القرآن قيل ومن هم يا رسول الله قال (من جعله الله تعالى في جوفه) أي رزقه حفظه مع العمل به (ابن عساكر) في تاريخه (عن أبي ذر) الغضائري اه

(قوله افرشوا الخ) فهو من خصوصياته صلى الله عليه وسلم على أمنه لا على جميع الناس حتى الانبياء بدليل التعليل بعده ومقتضى التعليل المذكوران الشهداء بسن لهم وضع فرش في قبورهم وليس مراد الان هذه خصوصية للانبياء ولم تثبت لغيرهم (قوله افرشوا) بضم الهمزة والراء من باب قتل يقتل ويكسرهما من باب ضرب يضرب وقوله قطيفتى هي كساء له نخل يسكون الميم وهو الهدب كذا بخط عبدالبر الا جهورى (قوله افرض أمتي) يحتمل أن (٢٤١) المراد أمتي على الاطلاق حتى من هو أفضل منه لانه قد يوجد في المفضل الخ ولم يوجد قول اسيدنا زيد في الفرائض اتفق المجتهدون على هجره وعدم العمل به بخلاف غيره من المجتهدين فامن واحدم منهم الاوله قول أركسترودا نطق المجتهدون على هجره وقد كان الخبر ابن عباس تلميذا السيدنا زيد رضي الله تعالى عنه (قوله أفس السلام) أى أظهر السلام ان لم يشوش على نخونائهم وهو عام مخصوص بغير الكفار وما ورد ان بعض السلف كان يتدنى الكفار بالسلام فهو لعدم اطلاعه على المخصص (قوله وايدل الطعام) أى الزائد على قدر مؤنه من تلزمه مؤنته ويجب بذله للبضطر (قوله

وفرقة ضرارية وفرقة جهمية وثلاث فرق كرامية فهذه ثمان وسبعون فرقة (٤ عن أبي هريرة) قال العلقمي قال في الكبير حسن صحيح (٥ افرشوا الى قطيفتى في الحدى) بضم الهمزة وسكون الفاء وضم الراء ويجوز كسر الهمزة والراء وضم الشين المجمة يقال فرشت البساط وغيره فرش من باب قتل وفي لغة من باب ضرب والقطيفة كساء له نخل أى هدب وقد فعله شقران مولى المصطفى صلى الله عليه وسلم ذلك (٦ فان الارض لم تسلط على أجساد الانبياء) أى فالمعنى الذى يفرش الحى لاجله لم يرل بالموت وبه فارق الانبياء غيرهم من الاموات حيث كره في حقهم وقال العلقمي قال وكيع هذا من خصائصه صلى الله عليه وسلم (ابن سعد) في الطبقات (عن الحسن) البصرى (مرسلا) افرض أمتي (أى أعلمهم بعلم الفرائض الذى هو قسمة الموارث (زيد بن ثابت) الانصارى كاتب الوحي والمراد أنه سبب صير كذا بعد انقراض أكار العجب قال المناوى ومن ثم أخذ الشافعى بقوله في الفرائض لهذا الحديث اه والمنقول ان اجتهاده كان يوافق اجتهاده (٧ عن أنس (٨ افس السلام) بفتح الهمزة فعل أمر أى أظهر برفع الصوت وأن تسلم على كل من لقيه من المسلمين وان لم تعرفه (٩ وايدل الطعام) أى تصدق بما فضل عن نفقة من تلزمه نفقته (١٠ واستضى من الله كما استحي رجلا) أى من رجل (من رهطك) أى عشيرتك (ذى هيشة) همزة مفتوحة بعد المثناة التحتية والقياس ذاهيشة فيحتمل أن الجر للمجاورة أو على التوهم (١١ وليسن خلقك) قال المناوى قرنه باللام دون ما قبله لانه أس الكل وجامع الجميع (١٢ واذا أسأت فاحسن) أى اذا وقعت منك سيئة فاتبعها بعمل حسنة (١٣ ان الحسنات يذهبن السيئات) قال المناوى ختم الامر بالاحسان لانه اللفظ الجامع الكلى (١٤ طب عن أبي امامة) الباهلى (١٥ افسوا السلام) بقطع الهمزة المفتوحة فيه وفيما بعده قال النورى السلام أول أسباب التألف ومفتاح استجلاب المودة وفي افشائه تمكين القصة المسامين بعضهم لبعض واظهار شعارهم من غيرهم من أهل الملل مع ما فيه من رياضة النفوس ولزوم التواضع واعظام حرمان المسلمين (١٦ تسلموا) أى من التنافر والتقاطع وندوم المحبة والمودة ومجتمع القلوب فتزول الضغائن والحروب (١٧ خدع هب حب عن البراء) بن عازب قال المناوى قال ابن حبان صحيح (١٨ افسوا السلام بينكم تحابوا) بخذف احدى التاءين للتخفيف أى تألف قلوبكم ويرتفع عنكم التقاطع والتهاجر والشحناء وأقله أن يرفع صوته بحيث يسمع المسلم عليه واللام يكن آتيا بالسنة (١٩ عن أبي موسى الاشعري) قال المناوى قال الحاكم صحيح (٢٠ افسوا السلام فانه لله تعالى رضا) أى فان افشاءه مما يرضى الله به عن العبد بمعنى انه يثيب عليه (٢١ طس عد عن ابن عمر) بن الخطاب قال الشيخ حديث حسن (٢٢ افسوا السلام كى تملوا) أى فانكم اذا افشيتوه تحاببتم فاجتمعت

(٣١ - عزيرى اول) من حقه أن يقول ذاهما كتبه بحروفه وجوابه ما تقدم عن العزيرى (قوله افسوا السلام بينكم تحابوا) صدر هذا الحديث لاندخلوا الجنة حتى تؤمنوا ولا تؤمنوا حتى تحابوا الا أخبركم أدلكم على شئ اذا فعلتموه تحاببتم افسوا الخ وافشواؤه نشره لكافة المسلمين من عرف ومن لم يعرف قال النورى الافشاء الاظهار والمراد نشر السلام بين الناس ليجبواسته وأقله أن يرفع صوته بحيث يسمع المسلم عليه فان لم يسمعه لم يكن آتيا بالسنة ويستحب أن يرفع صوته بقدر ما يتحقق أنه سمعه اه مناوى في كبيره (قوله كى تملوا) أى فى الاخرة برفع الدرجات أو فى الدنيا بجمع الكفار واظهار الاسلام ولا مانع من ارادة المعنيين

قوله واضربوا الهام) أى رؤس الكفار ونخصت بالذكر لان ضربها يقضى للموت بخلاف جرح نحو اليد فلا يقتل غالباً (قوله تورثوا الجنان) أى مراتبها اذ أصل دخولها بمحض الفضل وهذا الحديث مسجع ولا تذكره مراعاته الا اذا كان فيه تكاف أى ان فعلتم ما ذكر ترتيب على فعله رفع درجته كما فى الجنة كالارث المترتب على نحو القرابة (قوله كما أمركم الله) أى كما تضمن كلامه تعالى الامر بذلك حيث أخبر بذلك فى قوله تعالى اعلم المؤمنون اخوة (قوله أفضل الاعمال) من أقوال وأفعال أى الاعمال الظاهرة بخلاف الباطنة كالإيمان والتفكير ومحل طلب تعجيل الصلاة ان لم يوجد سبب يقتضى التأخير كالإبراد بالظهور والاقالتا أخيراً به مثل ثواب التعجيل أو أكثر (قوله لوقتها اللام) معنى (٢٤٣) فى أى فى أول وقتها قال المناوى ويحتمل أن تكون للاستقبال كما فى قوله

تعالى فطلقوهن بعدتهن أى لوقت يستقبل فيه العدة اه وفيه نظر لان الصلاة لا يصح ايقاعها فى وقت يستقبل فيه الوقت اه زرقانى اه بخط الاجهورى (قوله الوالدين) المعصومين بخلاف الحربى ولذا لما رأى سيدنا عبيدة بن الجراح أباه معتدياً على المسلمين يوم بدر هجم عليه وقطع رأسه وأخذها وأتى بها اليه صلى الله عليه وسلم لبس على قوة إيمانه وفى رواية يدل بر الوالدين الجهاد وفى رواية العتق ولا تعارض لانه صلى الله عليه وسلم كان يخاطب كلاً بحسب ما يليق فالقصر فى بر والديه يخاطبه بما أمر الخ (قوله فى أول وقتها) هذا يدل على أن الحديث الذى قبله على حذف مضاف أى لأول كما مر (قوله أم فروة) بنت أبى قحافة أخت سيدنا أبى بكر رضى الله تعالى عنه وهى صحابية رضى الله عنها اه بخط الاجهورى (قوله والجهاد) أمره عن بر الوالدين لانه قد يتوقف على ادتهما لان برهما أفضل من الجهاد بل الجهاد أفضل أى اذا كان

كلتكم فقهرتم عدوكم وعلوتم عليه (طب عن أبى الدرداء) وهو حديث حسن (افشوا السلام وأطعموا الطعام) أى تصدقوا بما فضل عن حاجة من تلزمكم نفقته (واضربوا الهام) جمع هامة بتخفيف الميم وهى الرأس والمراد به قتال العدو فى الجهاد (تورثوا الجنان) بشد الراى والبناء للمفعول التى وعدها الله المتقين (ت عن أبى هريرة) قال العلقمى قال فى الكبير حسن صحيح غريب (افشوا السلام وأطعموا الطعام وكوفوا اخواناً كما أمركم الله) قال المناوى بقوله انما المؤمنون اخوة (ع عن ابن عمر) بن الخطاب (أفضل الاعمال) أى من أكثرها ثواباً (الصلاة لوقتها) اللام بمعنى فى أى فى أول وقتها (وبر الوالدين) أى الاحسان الى الاصلين المعصومين وان علياً (م عن ابن مسعود) أفضل الاعمال الصلاة فى أول وقتها) فهى أفضل الاعمال البدنية وايقاعها فى أول وقتها أكثر ثواباً من ايقاعها فى وسطه أو آخره (د ت ك عن أم فروة) قال الشيخ حديث صحيح (أفضل الاعمال الصلاة لوقتها وبر الوالدين) أى الاحسان اليهما وطاعتهم فيما لا يخالف الشرع فانه لا طاعة لمخلوق فى معصية الله (والجهاد فى سبيل الله) بالنفس والمال لاعلاء كلمة الله قال المناوى وأخره عن برهما لا يكونه دونهما بل لتوقف حله على اذمه (خط عن أنس) روى المؤلف لضعفه (أفضل الاعمال أن تدخل على أخيك المؤمن سروراً) بضم السين المهملة أى سبباً لا تشراخ صدره (أو تقضى عنه ديناً أو تطعمه خبزاً) أى أو تنحوه كالحم وفاكهة قال المناوى وانما خص الخبر لعموم وجوده حتى لا يبقى للانسان عذر فى ترك الطعام (ابن أبى الدنيا) أبو بكر (فى) كتاب فضل (قضاء الخواص) للاخوان (اب عن أبى هريرة) عن ابن عمر (س الخطاب ويؤخذ من كلام المناوى انه حديث حسن لغیره) (أفضل الاعمال بعد الإيمان بالله تعالى التودد الى الناس) أى التحبب اليهم بخور بارة وقبول التودد طلب المودة والمحبة والمراد بالناس الصالحون (طب فى مكارم الاخلاق عن أبى هريرة) واسناده حسن (أفضل الاعمال) أى من أفضلها (الكسب) الا لائق (من الحلال) قال المناوى قال الغزالي ولطيب المطم خاصية عظيمة فى تصفية القلب وتنويره وتأكيده استعداد لقبول أنوار المعرفة فلذلك كان طلبه من أفضل الاعمال (ابن لال عن أبى سعيد) الخدرى واسناده ضعيف (أفضل الاعمال الإيمان) أى التصديق (بالله وحده) وبما علم ضرورة محمى الرسول صلى الله عليه وسلم به من عند الله كاتوحيده والنبوة والبعث والجزاء واقتراض الصلوات

فرض عين بأن دخلت الكفار بلادنا والافبر الوالدين أفضل لان فرض العين أفضل من فرض الكفاية (قوله الخمس أفضل الاعمال) أى المتعلقة بالاخوان أن تدخل الخ أو تقضى عنه ديناً هو وما بعده من عطف الخاص لان هذا من جملة ادخال السرور (قوله أو تطعمه خبزاً) أى ما فوقه وانما عبر به لعموم وجوده وأما غيره كاللحم فمن باب أولى اه بخط الاجهورى (قوله التودد الخ) هذا يقتضى أن مخالطة الناس أفضل من العزلة ومحلها فمن قدر على نفسه بأن يمنعها من الغضب عند مخالفتهم ما يهواه ويعفو عن أساءه عليه ويشكر من أحسن اليه الخ والافالعزلة أفضل (قوله أفضل الاعمال) أى المتعلقة بالاكسب الكسب من الحلال أو المراد من أفضلها ذلك فانه سبحانه يعين من اكسب لعياله من حلال ويشبهه كثير او ينبغى له أن يشغل وقته بذكر الله

تعالى حال الاكتساب (قوله حجة برة) أي مبرورة بأن لا يحال عليها ثم من وقت الاحرام الى الحال الثاني هذا هو الراجح من أقوال (قوله العلم بالله) أي معرفة ما يجب له وما يستحيل عليه والحاصل ان المعرفة أربعة أقسام المعرفة الحقيقية أي الاطاعة بذاته تعالى وهذا مستحيل لا يكلف به ومنه ما عرفناك حق معرفة لك أي ما أحطنا بذاتك والمعرفة التي لا تكون في الدنيا الا لتبيننا صلى الله عليه وسلم وهي معرفة العيان أي المعرفة الناشئة عن ادراك البصر فانها لا تقع لغير نبينا الا في الآخرة فلستنا مكلفين بها أيضا والمعرفة عن كشف وهي خاصة بأهل الله تعالى بأن يكشف عن لطيفة قلوبهم بحيث يدركون بواطن الامور حتى لو كشف لهم الحجاب في الآخرة لم يزدادوا يقينا وهذه الجنة المجتلة في الدنيا ولستنا مكلفين بها أيضا الاما تقع بالفيض الالهى وان كان لها أسباب ذكرها القوم في كتب التصوف والمعرفة البرهانية أي التي تنشأ عن البراهين (٢٤٣) وهي التي كلفناها (قوله ان العلم ينفعك

الخ) قاله صلى الله عليه وسلم حيث قال له المسائل اني سألتك عن أفضل الاعمال فما بالك تذكرك في العلم ولم أسألك عنه وقوله ان العلم أي الشرعي وقوله قليل العمل وكثيره اذ العمل اذا كان على أصل ثابت يثبت ولا يحشى انه ياره فيحصل له ثوابه والعمل مع الجهل قل أو أكثر بناء على غير أصل ثابت فلا ثواب فيه بل عليه وزره بتعاطيه قال تعالى أنس أسس بنيانه الاية اه يحط الاجهوى (قوله في الله) أي لاجله كان يحب الشخص لقوة ايمانه ولشدة نيه عن المنكر وتوذلك فهو أعلى من محبة الشخص لكونه أحسن اليه (قوله والبغض في الله) أي لاجل الله قال ابن رسلان فيه دليل على انه يجب أن يكون للرجل أعداء يبغضهم في الله يبيانه انك اذا أحببت انسانا لانه مطيع لله ومحبوب عند الله فان تبغضه لانه عاص لله وممقوت عند الله فن أحب لسبب بالضرورة ببغض لضده وهذا ان وصفا من ملازمان لا يفصل أحدهما عن الآخر وهو مطرد في الحب والبغض في العادات (ده عن أبي ذر) أفضل الايام عند الله يوم الجمعة (يعني أيام الاسبوع أما أفضل أيام السنة فيوم عرفة

الخمس والزيادة والصيام والحج) ثم الجهاد ثم حجة برة) بفتح الباء الموحدة أي مبرورة يعني مقبولة أو لم يحال عليها ثم ولا ريب فيها وقيل الحج المبرور يظهر بآخرة فان رجع الحاج خيرا مما كان عرف أنه مبرور فان قيل الحديث يدل على ان الجهاد والحج ليسا من الايمان لما تقتضيه ثم من المغايرة والترتيب فالجواب ان المراد بالايمان هنا التصديق وهذه حقيقة والايان يطلق على الاعمال البدنية لانها مكملاتة وقد قدم الجهاد واديس من أركان الاسلام على الحج وهو ركن من أركانه لان نفع الحج قاصر غالبا ونفع الجهاد متعددا غالبا وكان ذلك حيث كان الجهاد فرض عين اذ ذلك منكر وفكاح أهم منه أي من الحج فقدم (تفضل سائر الاعمال) أي ما عدا ما قبلها بدليل الترتيب بنم (كبابين مطلع الشمس الى مغربها) عبارة عن المبالغة في معونها على جميع اعمال البر قال العلامة في فائدة قال النووي ذكر في هذا الحديث الجهاد بعد الايمان وفي حديث آخر ليدكر الحج وذكره في حديث آخر بدأ بالصلاة ثم البر ثم الجهاد وفي حديث آخر السلامة من اليد واللسان قال العلماء اختلاف الاجوبة في ذلك باختلاف الاحوال واحتياج المخاطبين فذكر ما لا يعلمه السائل والسماعون وترك ما علموه (طب عن معان) وكذا رواه عنه أحمد واسناده جيد (أفضل الاعمال العلم بالله) أي معرفة ما يجب له ويستحيل عليه سبحانه وتعالى فهو أشرف ما في الدنيا وجزاؤه أشرف في الآخرة والاشتغال به أهم من الاشتغال بغيره من بقية العلوم (ان العلم ينفعك معه قليل العمل وكثيره) لعمدة العمل حينئذ (وان الجهل لا ينفعك معه قليل العمل ولا كثيره) لفساد العمل حينئذ (الحكيم) الترمذي (عن أنس) واسناده ضعيف (أفضل الاعمال الحب في الله والبغض في الله) قال العلامة في قال ابن رسلان فيه دليل على أنه يجب أن يكون للرجل أعداء يبغضهم في الله كما يكون له أصدقاء يحبهم في الله يبيانه انك اذا أحببت انسانا لانه مطيع لله ومحبوب عند الله فان تبغضه لانه عاص لله وممقوت عند الله فن أحب لسبب بالضرورة ببغض لضده وهذا ان وصفا من ملازمان لا يفصل أحدهما عن الآخر وهو مطرد في الحب والبغض في العادات (ده عن أبي ذر) أفضل الايام عند الله يوم الجمعة (يعني أيام الاسبوع أما أفضل أيام السنة فيوم عرفة

لله ومحبوب عند الله فان عاصه فلا بد أن تبغضه لانه عاص لله وممقوت عند الله فن أحب لسبب بالضرورة ببغض لضده ولذلك قال الله تعالى لموسى عليه السلام هل واليتلى وليارهل عادتلى عدوا اه من العلقى (قوله عند الله) الاضافة للتشريف واشارة الى أنه أفضل في نفس الامر لاني الظاهر فطيني عن اعتقاد ذلك لكونه طابقا لما في نفس الامر لما فيه من الخير وساعة الاجابة وقد ورد أن الحج اذا وافق يوم الجمعة غفر الله لكل شخص على حدته بخلافه اذ المواقفه فيغفر الله للبغض ويحب الباقي لذلك البغض وما قيل ان الحج ان وافق يوم الجمعة كان بشئ من وسبعين حجة فلا أصل له (قوله أفضل الايام عند الله) أي أيام الاسبوع والايوم عرفة أفضل الايام عند الشافعية والنحر عند ابن قاسم وفي حاشية السيد الرجاني على التحرير ما حاصله ان أفضل الايام يوم عرفة فيوم نصف شعبان فيوم الجمعة وأفضل الليالي ليلة مولده صلى الله عليه وسلم ليلة القدر ليلة الامراء ليلة الجمعة

(قوله وأفضل الايمان) أى أفضل الثمرات التى يتعلّق بها المؤمن من ثمرات الايمان أن تعلم الخ أى علماً شهودياً لا علمياً هانياً لان أفضل الثمرات انما هو علم الشهود بحيث لا يشغله عنه ملا ولا خلا ولا نعم ولا تقم ومن كان ذاك حاله كان شاكر اى حالة السراء صابراً فى حالة الضراء راضياً فى حالة الفقر واذا وقع فى ذنب أقطع وصبر على منع نفسه من شهواتها واذا كان فى طاعة جديفها (قوله أن تعلم أن الله معك) أى بالمعونة والاطاف (٣٤٤) والاسعاد والاسعاف والمعنى أنه معك ومطلع عليك فى سائر الاوقات ومن علم أن

الله كذلك لزم الادب وراعى الحقوق على وجهها التى أمر بها ونهى عنها وقال بعض السادة لتليذه خذ هذا الطائر وانجه فى محل لا يراك فيه أحد فاخذه وتوجه لما أمر به فدخل محلاً خرباً لا يطلع عليه أحد من الخلق فلما هم بذبحه قال فى نفسه استاذى أمرنى بذبحه بمحل لا يراى فيه أحد والله مطلع على فأرده اليه بلاذخ فرجع اليه بلاذخ فقال لم تفعل ما أمرتك به فقص عليه الامر فعند ذلك عرف الشيخ أنه قد وصل والله أعلم اه بخط الشيخ الاجهورى (قوله المسامحة) وفى رواية السامحة والمراد بذل ما زاد على مؤنته ومؤنة عياله والمسامحة بذل نفسه فى الطاعة وبذلها فى اجتناب التواهى (قوله معقل) بفتح الميم وكسر القاف (قوله وتعمل لسانك الخ) أى مع حضور القلب حتى يكون من أفضل الثمرات اذ مجرد شغل اللسان وان كان فيه فضل حيث لاحظ المعنى ولو اجابالا ليس من أفضل الثمرات (قوله ما) أى مثل الذى يحب الخ لانك تحب أن ما عندك ينتقل اليهم أو أنه بذاته يكون عندهم اذ الجسم الواحد لا يكون فى مكانين

(هب عن أبى هريرة) باسناد حسن (أفضل الايمان أن تعلم أن الله معك) أى مطلع عليك (حيثما كنت) قال المناوى من علم ذلك استوت سريره وعلا نيته فها به فى كل مكان واستحيامنه فى كل زمان فعظم فى قلبه الايمان والمراد علم الجبان لا علم اللسان (طب حل عن عبادة بن الصامت) واسناده ضعيف (أفضل الايمان الصبر) أى حبس النفس على كربة تتعمله أولئذ تفارقه وهو مدوح ومطوب وقيل الصبر الوقوف مع البلاء بحسن الادب أى بان لا يجزع ولا يسخط (والمسامحة) أى المساهلة وعدم المضايقة لاسيما فى التافه وفى نسخة السامحة (فر عن معقل بن يسار) بفتح الميم وسكون العين المهملة (فتح عن عمير) بالتصغير (اللىثى) ورواه أيضاً البيهقى فى الزهد باسناد صحيح (أفضل الايمان أن تحب الله) أى تحب أهل المعروف لاجله لا لفعلهم المعروف (وتبغض الله) أى تبغض أهل الشر لاجله لا لايذاتهم لك قال فى القاموس وبغض ككفر ونصر (وتعمل لسانك فى ذكر الله عز وجل) بان لا تفرغ عنه (وأن تحب للناس ما تحب لنفسك) أى تحب لهم من الطاعات والمباحات الدنيوية والاخرية مثل الذى تحبه لنفسك والمراد أن تحب أن يحصل لهم مثل ما حصل لك لا عينه سواء كان ذلك فى الامور المحسوسة أو المعنوية قال العلقمى فان قيل ظاهر الحديث طلب المساواة وكل أحد يجب أن يكون أفضل من غيره يجب بان المراد الخ على التواضع فلا يجب أن يكون أفضل من غيره ليرى له عليه هزبة ويستفاد ذلك من قوله تعالى تلك الدار الآخرة نجعلها للذين لا يريدون علواً فى الارض ولا فساداً والعاقبة للمتقين ولا يتم ذلك الا بترك الحسد والحقد والغش وكلها خصال مذمومة (وتكره لهم ما تكره لنفسك) أى من المكراه الدنيوية والاخرية (وان تقول خيراً أو نصحت) بضم الميم أى تسكت والخير كلمة جامعة تم الطاعات والمباحات الدنيوية والاخرية فتخرج المنهيات لان اسم الخير لا يتناولها (طب عن معاذ بن أنس) أفضل الجهاد) أى من أفضله بدليل رواية اترمذى ان من أعظم الجهاد (كلمة حق) بالاضافة ودونها والمراد بالكلمة ما أفاد أمر ابراهيم عروف أو نبياً عن منكر من لفظ أو ما فى معناه ككتابة ونحوها (عند سلطان جائر) أى ظالم وانما كان ذلك أفضل الجهاد لان من جاهد العدو كان متردداً بين رجاء وخوف لا يدري هل يغلب أو يغلب وصاحب السلطان مقهور فى يده فهو اذا قال الحق وأمره بالمعروف فقد تعرض للتلف وأهدف نفسه للهلاك فصار ذلك أفضل أنواع الجهاد من أجل غلبة الخوف (ه عن أبى سعيد) الخدرى (حم ه طب هب عن أبى أمامة حم ن هب عن طارق بن شهاب) قال المناوى بعد عزوه للنسائى واسناده صحيح (أفضل الجهاد أن يجاهد الرجل) أى الانسان ذكراً أو أنثى (نفسه وهواه) أى بالكف عن الشهوات والمنع عن الاسترسال فى اللذات ولزوم فعل المأمورات وتجنب

وهذا فى عوام الناس أما أهل الخصوص فلا يكمل أحدهم الا اذا أحب أن يكون كل مسلم فوقه ولذا قال الفضيل لابن عيينة انك لا تكون ناصحاً أتم النصح للناس الا اذا كنت تحب أن كل مسلم يكون فوقك (قوله وأن تقول خيراً) بان لا تتكلم الا فى طاعة وقول الشارح فى طاعة أو مباح لا يناسب اذ الكلام فيه هو من أفضل الثمرات والمباح ليس من ذلك (قوا أفضل الجهاد) بالمعنى اللغوى وهو ارتكاب المشاق اذ الجهاد شرعاً قتال الكفار (قوله كلمة حق) الكلمة بمعنى الكلام ويصح كلاً بحق بغير اضافة وفى رواية كلمة عدل أو كلمة عدل وفى رواية أمير بديل سلطان والمراد كل من له ساطنة وسطوة

المنهيات ((ابن الجار)) في تاريخه ((عن أبي ذر)) الغفاري ((أفضل الحج العج)) بفتح العين المهملة وتشديد الجيم أي من أفضل أعماله رفع الصوت بالتلبية في حق الذكر ((والنج)) بفتح المثناة وتشديد الجيم هو سيلان دماء الهدى والاضاحي ((ت عن ابن عمر)) بن الخطاب ((هـ ك هـ عن أبي بكر)) الصديق ((ع عن ابن مسعود)) قال المناوي هو معلول من طريقه الثلاثة كما بينه ابن حجر ((أفضل الحسنات)) أي المتعلقة بحسن المعاشرة ((تكرم الجلساء)) قال العلقمي قال في الهابة التكرمة الموضع الخاص بلعوس الرجل من فراش أو سرير مما يعدل أكرامه وهي مفعلة من الكرامة اه قلت والمراد أن يبسط له رداء أو وسادة أو نحو ذلك فهذا من جملة الكرامة اه ومن جعلها الاصغاء لحديث الجليس وضيافته بما يسر وتشييعه لباب الدار ((القضاي)) في الشهاب ((ع عن ابن مسعود)) أفضل الدعاء دعاء المرء لنفسه ((قال المناوي لأنها أقرب جار إليه والأقرب بالرابية أحق فيكون القيام بذلك أفضل ((ك عن عائشة)) أم المؤمنين ((أفضل الدعاء أن تسأل ربك العفو)) أي نحو الذنب ((والعافية)) قال العلقمي قال شيخنا بان تسلم من الاسقام والبلايا وقال أيضا وهي من الافاظ العامة المتناولة تدفع جميع المكروهات في البدن والباطن ((في الدنيا والآخر فأنك اذا أعطيتهما في الدنيا ثم أعطيتهما في الآخرة فقد أفلحت)) قال في الدر الفلاح البقاء والفوز والظفر ((حم وهناد)) في الزهد ((ت هـ عن أس)) وحسنه الترمذي ((أفضل الدنانير)) أي أكثرها ثوابا اذا أنفقت ((دينار ينفقه الرجل على عياله)) أي من يعوله ويلزمه مؤنته من نحو زوجة وخدام وولد ((ودينار ينفقه الرجل على دابته في سبيل الله)) التي أعدها للغزو عليها ((ودينار ينفقه الرجل على أصحابه في سبيل الله عز وجل)) يعني على رفقته الغزاة وقيل أراد بسبيله كل طاعة وقدم العيال لأن نفقتهم أهم ((حم م ن هـ عن ثوبان)) أفضل الذكرا لله الا الله ((لأنها كلمة التوحيد والتوحيد لا يعائله شيء ولأن لها تأثيرا في تطهير الباطن فيقيدني الا للهسة بقوله لا اله الا الله ويثبت الواحدانية لله تعالى بقوله الا لله يعود الذكرا من ظاهر لسانه الى باطن قلبه فيتمكن فيه ويستولى على جوارحه ويجد حلاوة هذا من ذاق ولأن الايمان لا يصح الا بها أي مع محمد رسول الله وليس هذا فاسا سواها من الاذكار ((وأفضل الدعاء الحمد لله)) اطلاق الدعاء على الحمد من باب المجاز ولعله جعل أفضل الدعاء من حيث انه سؤال لطيف يدق مسلكه ومن ذلك قول أمية بن أبي الصلت حين خرج الى بعض الملوك يطلب نائله

اذا أتني عليك المرء يوما • كفاك من تعرضه الناء

وقيل انما جعل الحمد أفضل لأن الدعاء عبارة عن ذكره وأن يطلب منه حاجته والحمد لله يشمله فان من حمد الله انما يحمده على نعمه والحمد على النعمة طلب مزيد قال تعالى لنن شكرتم لا زيدنكم ويستفاد من هذا الحديث أن لا اله الا الله أفضل من الحمد لله لأن الحمد لله ذكر ((ت ن هـ حب ك عن جابر)) قال المناوي قال الترمذي حسن غريب والطحاكم صحيح ((أفضل الرباط الصلاة)) الرباط في الاصل الاقامة على جهاد العدو ثم شبه به العمل الصالح ولقظ رواية الطيالسي الصلاة بعد الصلاة ((ولزوم مجالس الذكر)) أي ذكر الله ونحوه كاصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم ومجالس العلم ((ومامن عبد)) أي انسان ((يصل)) فرضا أو نفلا ((ثم يقعد في مصلاه)) أي المحل الذي يصل فيه ((الالم ترل الملائكة تصلي عليه حتى يحدث)) أي تستغفره الى أن ينتفض طهره باي ناقض كان ويحتمل أن المراد أن يحدث حدث سوء كغيبه وتجمه ((أو يقوم)) أي من مصلاه

(قوله أفضل الحج) أي من أفضل أعماله الحج أي رفع الصوت بالتلبية والنج أي اراقته دم الهدى وانما قيل من أفضل لان أفضل أعماله على الاطلاق الطواف لشبهه بالصلاة (قوله تكرم الجلساء) كان لا يذكرهم الا ما يسرهم ويعود عليهم بالنفع ولا يكثر من الضحك وان يحفظهم اذا قام من عندهم (قوله دعاء المرء لنفسه) أي يبدأ بنفسه ثم يغيره اذ لو عكس لربما خيبت له نفسه أن غيره محتاج الى دعائه وهو غير محتاج الى أحد في بدنه بنفسه اشارة الى عجزه واحتياجه (قوله العفو) هو أبلغ من الغفر لانه الستر والعفو المحو والمعافة مفاعلة فاذا سألتها الانسان كان المعنى أطلب منك يارب أن يعفو الناس عني وأن أعفو عنهم لأن المفاعلة بينه وبين الرب سبحانه (قوله الدنانير) مثلها الفضة ونحوها (قوله أفضل الذكرا لله) ويسن الجهر به اذا كثرت وساوسه ولم يشوش على نحوها ثم والافضل الاسرار (قوله وأفضل الدعاء الحمد لله) جعل الحمد من أنواع الدعاء باعتبار ما يلزمه فانه اذا وقع في مقابلة نعمة كان شكرا وقد قال تعالى لنن شكرتم لا زيدنكم فهو يتضمن الطاب (قوله الرباط) يطلق على محل الذكر وعلى العمل الصالح وهو المراد هنا

(قوله وأنفسها عند أهلها) أي إذا كان الانسان يحب أحد أرقائه أكثر من البقية فالأفضل المبادرة بعنقه ليدخل في سلك قوله تعالى حتى تنفقوا مما تحبون (قوله جوف الليل) بالنصب أي الصلاة والدعاء في جوف الليل وبالرفع أي أفضل الاوقات هو وقت جوف الليل والجوف نصف الليل ولما كان ليس مراد ايئنه بقوله الاخر أي الثلث الاخير والفضل السادس الخامس (قوله عبسة) بالتخفيف (قوله سفك وعقر) بالسبب للمفعول ولا يكون أفضل الا اذا مات مع فرسه في وقت واحد أو مات فرسه قبله بخلاف ما لو مات بعده فان ثوابه حينئذ لو ارثه لاله فالغزوي البر المرتب عليه موت النفس مع الجواد أفضل من الغزوي العر وماورد غزوة في البحر أفضل من غزوتين في البر جمول على ما اذا كان النصر في غزوا البحر أركان المشقة في غزوا البحر أكثر (قوله تأمل الغني) في رواية العيش أي طول العمر (قوله الاوقد الخ) الا أداة استفتاح والجملة حالية ر قوله المقل أي مع غنى النفس وعبارة المناوي في كسبيره والمراد بالمقل الغني القلب ليوافق قوله الا حتى أفضل الصدقة ما كان عن ظهر غنى أو يقال الفضيلة تتفاوت بحسب الاشخاص وقسلة التوكل وضعف اليقين فالحاطب بهذا الحديث أبو هريرة رضي الله عنه وكان مقبلا متوكلا على الله والحاطب بالحديث الا حتى حكيم ابن حزام وكان من أشرف قريش وعظمائها ووجوهها في الجاهلية والاسلام اه

(الطيالسي) أبو داود (عن أبي هريرة) واسناده ضعيف (أفضل الرقاب) أي المعتقة (أغلاها غننا) بغين معجمة وروى بجملة ومعناها امتقارب قال الملقم قال الزوري محله والله أعلم فمن أراد أن يعتق رقبة واحدة أما لو كان مع شخص ألف درهم مثلا فأراد أن يشتري بها رقبة يعتقها فوجد رقبة بنفسه ورقبتين مفضولتين فالرقبتان أفضل قال وهذا بخلاف الاضحية فان الواحدة السهينة فيها أفضل لان المطلوب هنا فاك الرقبة وهناك طبيب اللحم اه والذي يظهر أن ذلك يختلف باختلاف الأشخاص فرب شخص واحد اذا عتق انتفع بالعتق وانتفع الناس به أضعاف ما يحصل من النفع بعتق أكثر عددا منه ورب محتاج الى كثرة اللحم لتفرقه على المحاويج الذين ينتفعون به أكثر مما ينتفع هو بطيب اللحم فالضابط أنه مهما كان أكثر نفعا كان أفضل سواء قل أو أكثر (وأنفسها) بفتح الاء أحما وأكرمها (عند أهلها) أي ما اغتباطهم بها أشد فان عتق مثل ذلك لا يقع غالبا خالصا قال تعالى لن تنالوا البر حتى تنفقوا مما تحبون (حم ق ن ه عن أبي ذر) الغفاري (حم طب عن أبي أمامة) الباهلي (أفضل الساعات جوف الليل الاخر) قال المناوي بنصبيه على الظرف أي الدعاء جوف الليل أي ثلثه الا آخر لانه وقت التجلي وزمان التنزل الالهي اه والظاهر أن جوف الليل مرفوع على أنه خبر لبتداء محذوف أي أفضل الساعات للعبادة جوف الليل وقال في مختصر النهاية جوف الليل سدسه الخامس (طب عن عمرو بن عبسة) موحدة بين مهملتين مفتوحتين (أفضل الشهداء من سفك دمه) قال المناوي أي أسيل بأيدي الكفار (وعقر جواده) يعني قتل فرسه حال القتال وخص العقر الذي هو ضرب القوائم بالسيف لغلبيته في المعركة والمراد أنه جرح بسبب قتال الكفار وعقره كونه ثم مات من أثر ذلك الجرح فله أجر نفسه وأجر فرسه فان عقر فرسه بعده فأجره لو ارثه (طب عن أبي أمامة) روى المؤلف لحسنه (أفضل الصدقة) أي أعطها أجزا (أن تصدق) بتخفيف الصاد على حذف الاء وبالتشديد على ادغامها (وأن تصدق صحح) أي سالم من مرض مخوف (صحح) أي حريص على البخل بالمال والشح أبلغ في المنع من البخل اذا الشح بخل مع حرص وفي الحديث أن سخاوة الشخص بماله في حال مرضه لا تنمو عنه سمة البخل وانما كان أفضل لان مجاهدة النفس على اخراج المال مع الصحة وقيام الشح دالة على صحة القصد وقوة الرغبة في القرية بخلاف من أيسر من الحياة ورأى مصير المال غيره (تأمل) بسكون الهمزة وضم الميم وفي نسخة تؤمل (العيش) بالعين المهملة والمشاة التحية والشين المعجمة أي تطمع في الغنى فنقول أترك مالي عندى ولا أنصدق به لا كون غنيا ورواية البخاري الغنى بالمجمعة والنون بدل العيش (وتخشى الفقر) أي تقول في نفسك لا تتلف مالك لئلا تصير فقيرا وقد تعمروا طويلا (ولا تمهل) بالجزم على أنه نهى وبالرفع نفي فيكون مستأثقا ويجوز انصب عطف على تصدق أي أفضل الصدقة أن تصدق حال محتك مع حاجتك لي ما يبدك ولا تؤخر (حتى اذا بلغت) أي الروح يدل على ذلك السيان (الحلقوم) بالضم مجرى النفس وقيل الحلق والمراد قاربت بلوغه اذ لو بلغته حقيقة لم يصح شيء من تصرفاته (قالت لفلان كذا ولفلان كذا) كناية عن الموصل له وبه أي اذا وصلت هذه الحالة وعلمت مصير المال لغيرك تقول أعطوا فلان كذا واصر فوا للفقراء كذا (الأوقد كان لفلان) أي والحال أن المال في تلك الحالة صار متعلقا بالوارث فله ابطاله ان زاد على الثالث والأربعين حقا (حم ق د ن عن أبي هريرة) أفضل الصدقة جهد المقل (بضم الجيم أي مجهود قليل المال يعني قدرته واستطاعته ولا شئ أن

(قوله عن ظهر غنى) ظهر معجم وهو اللاشباع أى اشباع الكلام أى تقويته وتأكيدة أى عن تمكن من الغنى كما يقال فلان على ظهر سفر أى تمكن من السفر ويتصدق بجميع ماله ان صبر على الاضاعة والا فالأفضل أن يبقى ما يحتاجه (قوله واليد العليا الخ) الأيدي أربعة معطية وهى أفضل من المتعفة عن الاخذ وهى أفضل من الاخذة بغير سؤال ان صبر على الاضاعة والا فالأخذة أفضل وهى أفضل من الاخذة بسؤال لاسيما مع الشدة نعم ولا بأس بالسؤال عند الاحتياج (قوله سقى الماء) لشدة حاجة الناس والدواب اليه لاسيما فى تخور كبح الحاج فينبغى (٢٤٧) للموفق ان يتعهد الناس والدواب بالسقى

ومحل أفضلية السقى ما لم يوجد ما يقتضى أفضلية غيره لتكون الزمن زمن قحط فاطعام الجائع حينئذ إذ أفضل (قوله سقى الله عبادة لما سمع ذلك منه صلى الله عليه وسلم بادر وحفر بئر وتصديق بها على أمواله ومنهم أمه (قوله ثم يعلم أخاه) فالأفضل هو تعليم الغير واطلاق الصدقة على تعليم العلم مجاز بالاستعارة أو مرسل حيث أطلقت الصدقة التى هى بذل نحو المال والماء للمحتاج على بذل مطلق محتاج اليه ثم قيد بمحتاج اليه من العلم فهو بحر تبين على حد مشفر (قوله ثم يعلم أخاه المسلم) أى لان الصدقة من الكرم والجود والجود قسمان أحدهما معنى كتعليم العلم وثانيهما مبانى كالاطعام ونحوه وهى مبانى لتكون البنية تقوم به اه بخط الاجهورى (قوله الكاشع) أصل الكشع مابين الخاصرة والضلع والمراد هنا البطن أى أفضل الصدقة على ذى الرحم الذى يطوى بطنه على عداوة قريبه أو على الاعراض عنه لان ذلك سبب فى المحبة وزوال العداوة ثم بعد ذلك الصدقة على الرحم المحب فهو مقدم على الجانب

الصدقة بشئ مع شدة الحاجة اليه والشهوة له أفضل من صدقة الغنى والمراد المقل الغنى القلب ليوافق قوله الاقى أفضل الصدقة ما كان عن ظهر غنى ((وابدأ من تعول)) أى بمن تلمت نفقته ثم بعد ذلك تدفع الصدقة لغيرهم لان القيام بكفاية العيال واجب عليك والصدقة مندوب اليه ولا يدخل فى ذلك ترفه العيال وتشيبتهم واطعامهم لذائد الاطعمة بما زاد على كفايتهم من الترفه لان من لم تدفع حاجته أولى بالصدقة ممن اندفعت حاجته فى مقصود الشرع ((دك عن أبي هريرة)) قال المناوى وسكت عليه أبو داود وصححه الحاكم وأقره الذهبى ((أفضل الصدقة ما كان عن ظهر غنى)) لفظ الظهر يراى فى مثل هذا الشبعا للكلام وللمعنى أفضل الصدقة ما أخرج الانسان من ماله بعد أن يستبقى منه قدر الكفاية ولذلك قال بعده وابدأ من تعول ((واليد العليا)) أى المعطية ((خير من اليد السفلى)) أى الاخذة ومحل ذلك ما لم يكن الاخذة محتاجا ومحصل ما فى الاخذة ان ألقى الصدقة المنفقة ثم المتعفة عن الاخذة ثم الاخذة بغير سؤال وأسفل الأيدي السائلة والممانعة ((وابدأ من تعول)) أى بمن تلمت نفقته ((حم م ن عن كيم بن حزام)) قال المناوى بفتح الحاء والزاي اه وقال الشيخ صوابه بالكسر ((أفضل الصدقة سقى الماء)) أى لمعصوم محتاج قال العلقمى وسببه كفى أبو داود عن سعد بن عباد أنه قال يا رسول الله ان أم سعد ماتت فأى الصدقة أفضل فقال سقى الماء فخر بئر وقال هذه لام سعد ((حم ن ه حب ل عن سعد بن عباد)) بضم المهملة والتخفيف ((ع عن ابن عباس)) أفضل الصدقة ان يعلم المرء المسلم علم ما يعلمه أخاه المسلم)) أى علم شرعيا أو ما كان آتله فتعليم العلم صدقة وهو من أفضل أنواع الصدقة لان الانتفاع به فوق الانتفاع بالمال لانه ينفذ والعلم باقى ((ه عن أبي هريرة)) قال المناوى قال المنذرى اسناده حسن ((أفضل الصدقة الصدقة على ذى الرحم الكاشع)) بالشين المعجمة والحاء المهملة الذى يضر العداوة ويطوى عليها كشحه أى باطنه والكشع وزن فلس مابين الخاصرة الى الضلع فالصدقة عليه أفضل من الصدقة على ذى رحم غير كاشع لما فيه من قهر النفس بالاحسان لمعادها ((حم ط ب عن أبي أيوب وعن حكيم بن حزام خذ دت عن أبي سعيد)) الخدرى ((طب ل عن أم كلثوم)) بضم الكاف وسكون اللام ((بنت عقبه)) بسكون القاف ابن أبي معيط وهو حديث صحيح ((أفضل الصدقة ما تصدق به)) يجوز كونه ما ضيا مبنيا للمفعول أو الفاعل ومضارعا مخفقا على حذف احدى التاءين ومشددا على ادغامها ((على مملوك)) أى آدمى أو غيره من كل معصوم ((عند مالك)) بالتنوين ((سوء)) بفتح السين لانه مضطر غير مطلق التصرف والصدقة على المضطر مضاعفة ((طس عن أبي هريرة)) قال المناوى روى المؤلف

وقال المناوى فى كبره فى تعليل فضل الصدقة على ذى الرحم الكاشع ما نصه لما فيه من قهر النفس على الاذعان لمعادها ثم قال وعلى ذى الرحم المصطفى أفضل أجرانها على الاجنبى بالمعروف لانه أولى الناس اه بحر وقه (قوله مالك سوء) أى سئ لا يلاحظه بالاكل والشرب والكسوة ومالك بالتنوين وسوء بفتح السين قال المناوى فى كبره ولا تدافع بين هذا الحديث وما قبله لاختلاف ذلك باختلاف الاحوال والاشخاص والازمان فقد يعرض من الحالات ما يقطع فيه بأفضلية المملوك على ذى الرحم بل قد يجب وشمل ذلك كل حيوان محترم محتاج الى مؤنة أو رفع مؤذ من فخور أو برداه بحر وقه

(قوله وتحقق) بالفتح من حقن (قوله) (٢٤٨) وتجربها) أي بسببها (قوله ذات البين) أي الطائفة ذات البين (قوله وجهه من

مقل) أي من ذى مال قليل والجهاد بالضم السعة والاعطاء أي اعطاء من مقل أما بالفتح فهو المشقة وكتب الشيخ عبد البر الاجهوري على قوله وجهه من مقل أي قدر ما يحتمله حال القليل المال انتهى بحروفه (قوله) أفضل الصدقة المنج) كما مر أي العطية على وجه القرض أو الهبة هذا في الدرهم ومنحة الدابة اعارته الركب انتهى بخط الاجهوري (قوله فسطاط) بصم الفاء وقد تكسر وهي الخيمة أي منحة فسطاط بدليل ما بعده لكنه صلى الله عليه وسلم عبر بظل اشارة الى أن المقصود من منحة الخيمة الاستقلال قال في المصباح الفسطاط بضم الفاء وكسرها بيت من الشعر والجمع فساطيط والفسطاط بالوجهين مدينة مصر قديما وقال بعضهم كل مدينة جامعة فسطاط وزنه فعلال وبابه الكسر ومعنى حديث الباب أن ينصب خبأ للغزاة يستظلون فيه والاشهر فيه ضم الفاء وحكى كسرها انتهى علقمى وقال الزنجشري الفسطاط ضرب من الابنية في السفر دون السراق أي أقل منه فالفسطاط بيت من شعراته انتهى بخط الاجهوري (قوله أو طروقة) بالجر عطف على خادم أو بالرفع عطف على منحة على تقديره ضاف أي منحة طروقة فحذف المضاف وأقيم المضاف إليه الخ أي اعطاء دابة مطروقة أي بلغت أو ان طروق الفعل

لضعفه) (أفضل الصدقة في رمضان) لان التوسعة فيه على عيال الله محبوبه مطاوعة ولذا كان المصطفى صلى الله عليه وسلم أجود ما يكون في رمضان (سليم الرازي في جزئه عن أنس) وضعفه ابن الجوزي (أفضل صدقة اللسان الشفاعة) قال المناوي الموجود في أصل شعب البيهقي أفضل الصدقة صدقة اللسان قالوا وما صدقة اللسان قال الشفاعة وكذا هو في معجم الطبراني اه فالشفاعة خبر عن مبتدأ محذوف لكن في أكثر النسخ أفضل الصدقة بالالف واللام اللسان ويمكن توجيه ذلك بأنه على حذف مضاف أي أفضل الصدقة صدقة اللسان والشفاعة هي السؤال في التجاوز عن الجرائم والذنوب (تفكها الاسير) أي تخلص بسببها المأسور من العذاب أو الشدة والاسير هو الشخص المأخوذ وان لم يكن مر بوطا (وتحقق بها الدم) أي تمنعه ان يسفك والواو بمعنى أو في الجميع (وتجربها المعروف والاحسان الى أخيك) أي في الدين وان لم يكن من النسب (وتدفع عنه الكريمة) أي ما يكرهه ويشق عليه من النوازل والمهمات (طب هب عن مهران بن جندب) وهو حديث ضعيف (أفضل الصدقة ان تشبع كبد اجانعا) قال المناوي وصف الكبد بوصف صاحبها على الاسناد المجازي وشغل المؤمن والكافر أي المعصوم والناطق والصامت (هب عن أنس) روى المؤلف طسنة واعله لا اعتضاده (أفضل الصدقة اصلاح ذات البين) يعني ما بينكم من الاحوال أي اصلاح الفساد كالعدارة والبغضاء والفتنة النائرة بين القوم أو بين اثنين فالاصلاح اذ ذلك واجب وجوب كفاية مهما وجد اليه سيلا ويحصل اصلاحه بواسطة الاخوان والمحتاجين ومساعدتهم بمارزقه الله تعالى (طب هب عن ابن عمر) بن الخطاب قال المناوي واسناده ضعيف لكنه اعتضد (أفضل الصدقة حفظ اللسان) أي صونه عن النطق بالحرام بل بما لا يعني فهو أفضل صدقة (٧) اللسان على نفسه (فر عن معاذ بن جبل) روى المؤلف لضعفه (أفضل الصدقة سر الى فقير) أي اسرار بالصدقة اليه قال تعالى وان تحفوها وتوتوها الفقراء فهو خير لكم (وجهه من مقل) أي بذل من فقير لانه يكون بجهده ومشقة لقلة ماله وهذا فيمن يصبر على الاضاعة (طب عن أبي امامة) ويؤخذ من كلام المناوي أنه حديث حسن لغيره (أفضل الصدقة المنج) بفتح الميم وكسر النون وجاء مهملة وأصله المنجة فحذفت التاء والمنجة المنحة وهي العطاء هبة أو قرضا أو نحو ذلك قالوا وما ذلك يارسول الله قال (ان تمنح الدرهم) وفي نسخة الدراهم بالجمع أي والدنانير أي بقرضه ذلك أو بتصدقته به أو بهبته (أو ظهر الدابة) أي يعيره دابة ايركها أو يجعل له درها وناسلها ووصفها ثم ردها (طب) قال المناوي وكذا أحمد (عن ابن مسعود) ورجال أحمد رجال الصحيح (أفضل الصدقات ظل فسطاط) بضم الفاء على الاشهر وحكى كسرها خيمة يستظل فيها المجاهد (في سبيل الله عز وجل) أي ان ينصب نحو خيمة للغزاة يستظلون به (أو منحة خادم في سبيل الله) بكسر الميم وسكون النون أي هبة خادم للمجاهد أو قرضه أو اعارته (أو طروقة نخل في سبيل الله) بفتح الطاء فعولة بمعنى مفعولة أي مطروقة معناه أن يعطى الغازي نحو فرس أو ناقة بلغت أن يطرقتها الفعل ليغزو عليها قال المناوي وهذا عطف على منحة خادم والظاهر أنه معطوف على خادم (حم ت عن أبي امامة) الباهلي (ت عن عدي بن حاتم) قال الترمذي حسن صحيح (أفضل الصلوات عند الله تعالى صلاة الصبح يوم الجمعة في جماعة)

لان هذا الوقت هو وقت كمال الانتفاع بها أي يهينها أو يعبرها له (قوله صلاة الصبح بناء عن أنها الوسطى لظاهر فاك

(٧) قوله صدقة اللسان هكذا في نسخة الشارح واعلمها الانسان اه معجمه

هذا الحديث لكنه ضعيف فلا يعارض الحديث الصحيح الدال على أنها العصر (٢٤٩) فالراجح أن العصر أفضل من الصبح وجماعة

الصبح أفضل من جماعة العصر
لاختلاف المدرك (قوله الصلاة
في جوف الليل) أى النقل المطلق
في الليل أفضل منه في النهار واللا
فالراية في النهار أفضل من
التهدد (قوله شهر الله المحرم) ثم
رجب ثم ذى القعدة ثم الحجة
ثم شعبان ثم بقية الأشهر
وأضيف هذا لله تعالى مع أن
في الشهور أفضل منه لان تسميته
بالمحرم اسم اسلامي وكان اسمه
في الجاهلية صفر الاول وصفر
المعروف الا ان كان يسمى صفر
الثاني بخلاف أسماء بقية الأشهر
الجاهلية واستعملت في الاسلام
والمراد أن أفضل شهر تطوع
بصيامه كاملا المحرم وانما قيل
كاملا لان التطوع ببعض شهر قد
يكون أفضل من أيام الصوم صرفة
وعشر ذى الحجة كاذكره المناوي
في كبره نقلا عن الحافظ ابن رجب
انتهى (قوله طول القنوت) أى
ن أفضل الصلاة صلاة فيها طول
القنوت أى القيام وللقنوت أحد
عشر معنى قال النووي والمراد
هنا القيام اتفاقا انتهى منار في
كبيره (قوله صلاة المرء في بيته)
أى حتى من المسجد الحرام ونخرج
بيته بيت غيره ولو آمن من الرياء
كذا في الفتح قاله المناوي في كبيره
(قوله تعظيم) أى لاجل تعظيم
رمضان ولاجل تعظيمه على
الصوم ليدخل في صوم رمضان
بنشاط قال المناوي في كبيره
وهذا العله صلى الله عليه وسلم قاله
قبل أن يعلم فضل المحرم وأن ذلك
أفضل شهر يصام أكثره كما تشير
اليه رواية صوم في شعبان أو

فكذلك الجماعات بعد الجمعة صبحها ثم صبح غيرها ثم العشاء ثم العصر ثم الظهر ثم المغرب وانما
فضلا وجماعة الصبح والعشاء لانها فيه ما أشق (حل طيب عن ابن عمر) بن الخطاب قال
المناوي روى المؤلف لضعفه (أفضل الصلاة بعد المكتوبة) أى وبعد الزواجر ونحوها
من كل نفل يسن جماعة اذ هي أفضل من مطلق النفل على الاصح (الصلاة في جوف الليل)
أى سدسه الرابع والخامس فالنفل المطلق في الليل أفضل منه في النهار لان الخشوع فيه أو فر
(وأفضل الصيام بعد شهر رمضان شهر الله) قال المناوي أضافه اليه تعظيما وتعظيما
(المحرم) أى هو أفضل شهر يتطوع بصيامه كاملا بعد رمضان فاما التطوع ببعض شهر
فقد يكون أفضل من بعض أيامه كصيام يوم عرفة وعشر ذى الحجة ويلى ذلك بقية الأشهر
المحرم وظاهره الاستواء في الفضيلة نعم قال شيخ الاسلام زكريا والظاهر تقدم رجب خروجا
من خلافه من فضله على الأشهر المحرم ثم شعبان لخبر كان يصوم شعبان كله كان يصوم
شعبان الا قليلا قال العلماء اللفظ الثاني مفسر للدول والمراد بكله غالبه وقيل انما خصه
بكثرة الصيام لانه ترتفع فيه أعمال العباد في سنتهم فان قلت قد مر أن أفضل الصيام بعد
رمضان المحرم فكيف أكثر منه في شعبان دون المحرم قلنا العله صلى الله عليه وسلم لم يعلم فضل
المحرم الا في آخر الحياة قبل التمكس من صومه أو لعله كان يعرض له اعذار تمنع من أكثره
الصوم فيه قال العلماء وانما لم يستكمل شهر غير رمضان لثلاثين وجوبه قال العلقمي قال
شيخنا قال القرطبي انما كان صوم المحرم أفضل الصيام من أجل أنه أول السنة المستأنفة
فكان استفتاحها بالصوم الذي هو أفضل الاعمال وقال شيخنا أيضا قال الحافظ أبو الفضل
العراقي في شرح الترمذي ما الحكمة في تسمية المحرم شهر الله والشهور كلها لله بحتمل أو
يقال انه لما كان من الأشهر المحرم التي حرم فيها القتال وكان أول شهور السنة أضيف اليه
إضافة تخصيص ولم يصح إضافة شيء من الشهور الى الله تعالى عن النبي صلى الله عليه وسلم
الأشهر المحرم وقال شيخنا أقول سئلتم خص المحرم بقولهم شهر الله دون سائر الشهور مع
أن فيها ما يساوي في الفضل أو يزيد عليه كرمضان ووجدت ما يجب به ان هذا الاسم أى
المحرم اسلامي دون سائر الشهور فان أسماءها كلها على ما كانت عليه في الجاهلية وكان
اسم المحرم في الجاهلية صفر الاول والذي بعده صفر الثاني فلما جاء الاسلام سماه الله المحرم
فأضيف الى الله بهذا الاعتبار وهذه فائدة لطيفة (م ٤ عن أبي هريرة الروياني) محمد بن
هرون في مسنده (طاب عن جندب) أفضل الصلاة طول القنوت) أى أفضل
أحوالها طول القيام فتطويله أفضل من تطويل السجود لانه محل القراءة وبه أخذ الشافعي
وأوحى في قال العلقمي قال النووي المراد به هنا القيام بانفاق العلماء فيما علمت اه
ويطاق أيضا على غير ذلك كالطاعة والصلاة والسكون والخشوع والدعاء والاقرار
بالعبودية (حم م ت ه عن جابر) بن عبد الله (طاب عن أبي موسى) الأشعري (وعن
عمر بن عيسى) السلمي (وعن عمير) بالتصغير (ابن قنادة) بفتح القاف مخففا (الليثي
أفضل الصلاة المرء في بيته) لانه أبعد عن الرياء (الا المكتوبة) ففعلها في المسجد
أفضل لان الجماعة تشرع لها فهي مجملها أفضل ومثل الفرض كل نفل تشرع فيه الجماعة
ونوافل آخر منها الضحى وسنة الجمعة القبلية (ن طاب عن زيد بن ثابت) قال المناوي ورواه
أيضا شيخنا (أفضل الصوم بعد رمضان شعبان لتعظيمه رمضان) أى لاجل تعظيمه
لكونه يليه فصومه كالمقدمة لصومه وهذا قاله قبل علمه بافضلية صوم المحرم أو ذلك أفضل
شهر يصام كاملا وهذا أفضل شهر يصام أكثره ثم ان هذا لا يعارضه حديث النهي عن

أن ذلك أفضل شهر يصام مستقلا وهذا أفضل شهر يصام تبعال رمضان انتهى بجر وفه

(٣٢ - عزيرى اول)

(قوله ويفطر يوماً) فيسن فطر ذلك اليوم وان صادف يوم نحو الخميس أو الاثنين من الايام التي يطلب صومها وقولهم يسن صوم يوم الخميس والاثنين مثلاً محله ما لم يعتد (٢٥٠) صوم يوم وفطر يوماً ويصادف يوم فطر ذلك (قوله اذا كرون الله كثيراً) أى درجة

الداكرين الخ وذهب بعضهم الى أن من واطب على الصلوات نجس بحقوقها كان من الداكرين الله كثيراً وفي ذلك بشارة (قوله الفقه) أى السعى في فهم الاحكام الشرعية (قوله الدعاء) جعل الدعاء من العبادة لان فيه حضوراً وتذلاً والعبادة لغتها هي الخضوع والتذلل (قوله ابن سعد) في نسخ المتن ابن سعيد (قوله أفضل) العبادة قراءة القرآن لانه أصل العلوم وأما ولهذا صرحوا بأن الانسان يبدأ أولاً بحفظه ثم باتقان تفسيره ثم بحفظه من كل فن مختصراً ولا يشتغل بذلك عن تعهد دراسة القرآن فانه أفضل الاذكار فالاشتغال بالقراءة أفضل من الاشتغال بسائر الاذكار الا ما ورد فيه شيء مخصوص في وقت أو زمن مخصوص انتهى من الشرح الكبير للمناوى رحمه الله (قوله السجزي) بالكسر والقضاي بالضم (قوله انتظار الفرج الخ) يعنى اذا نزل بأحد بلاه فترك الشكاية صبراً وانتظر الفرج فذلك أفضل لان الصبر في البلاه انقياد للقضاء وفي بعض الكتب الالهية لا تقطع أمل من أمل سواى وألبسه ثوب المذلة بين الناس أنقرع بالفقر باب غيري وبابى خير لك انتهى مناوى (قوله النية الصادقة) النية لغتها بمعنى العزم على الشيء ولم يشرع فيه وذلك لان النية لا يدخلها رياء لعدم الاطلاع عليها

تقدم رمضان بصوم يوم أو يومين والنهى عن صوم النصف الثاني من شعبان لان النهى محمول على من لم يصم من أول شعبان وابتدأ من نصفه الثاني (وأفضل الصدقة صدقة في رمضان) لانه موسم الخيرات وشهر العبادات ولهذا كان المصطفى صلى الله عليه وسلم أجود ما يكون فيه (ت هب عن أنس) وهو حديث ضعيف (أفضل الصوم صوم أخى داود) أى فى النبوة والرسالة (كان يصوم يوماً يفطر يوماً) انما كان ذلك أفضل للاخذ بالرفق للنفس التي يحشى منها السائمة وقد قال صلى الله عليه وسلم ان الله لا يعمل حتى تملوا والله يحب أن يديم فضله ويوالى احسانه وانما كان ذلك أرفق لان فطر يوم يريح البدن ويذهب ضرر التعب الماضى والسرف في ذلك أيضاً صوم الدهر قد يفوت بعض الحقوق وقد لا يشق باعتياده له بخلاف صوم يوم وفطر يوم فانه وان كان أشق من صوم الدهر لا يهين البدن بحيث يضعفه عن لقاء العدو بل يستعان بفطر يوم على صيام يوم فلا يضعف عن الجهاد وغيره من الحقوق (ولا يفراذ الاق) أى ولا جل تقويته بالفطر كان لا يفرض من عدوه اذا افاقه للقتال فلوالى الصوم لضعف عن ذلك (ت ن عن ابن عمرو) بن العاص قال العاقمى قال فى الكبير قال ت حسن صحيح (أفضل العباد درجة عند الله يوم القيامة الذى كرون الله كثيراً) أى والداكرات ولم يد كره من مع ارادته تغليباً للمد كره على المؤنث قال العلقمى قال شيئاً اختلف فى الداكرين الله كثيراً فقال الامام أبو الحسن الواحدى قال ابن عباس المراد بكرون الله فى اذكار الصلوات غدو وعشياً وفي المضاجع وكلما استيقظ من نومه وكلما غدا وراح من منزله ذكر الله تعالى وقال مجاهد لا يكون من الداكرين الله كثيراً حتى يذكر الله تعالى قائماً وقاعداً ومضطجعاً وقال عطاء من صلى الصلوات الخمس بحقوقها فهو داخل فى قوله تعالى والداكرين الله كثيراً هذا نقل الواحدى وسئل الامام أبو عمر بن الصلاح من الداكرين الله كثيراً فقال اذا واطب على الاذكار الماثورة المثبتة صباحاً ومساءً وفى الاوقات والاحوال المختلفة ليلاً ونهاراً وهى مثبتة فى عمل اليوم والليله كان من الداكرين الله كثيراً (حم ت عن أبي سعيد) الخدرى باسناد صحيح (أفضل العبادة الفقه) أى الفهم فى الدين وقيل المراد الاشتغال بعلم الفقه (وأفضل الدين الورع) أى الخروج عن كل شبهة ومحاسبة النفس مع كل طرفه وخطرة (طب عن ابن عمر) بن الخطاب قال المناوى رضى المؤلف لضعفه (أفضل العبادة الدعاء) أى الطاب من الله تعالى واظهار التسدلل والافتقار والاستسكانه اذا شرعت العبادة الا للخصوع لله سبحانه وتعالى (ك عن ابن عباس عد عن أبي هريرة بن سعد) فى الطبقات (عن النعمان بن بشير) وهو حديث صحيح (أفضل العبادة قراءة القرآن) لان القارئ يناجى ربه ولانه أصل العلوه وأمهارة أهمها فالاشتغال بقراءته أفضل من الاشتغال بجميع الاذكار الا ما ورد فيه شيء مخصوص (ابن قانع) عبد الباقي فى معجمه (عن أسير) بضم المهملة وفتح السين وآسره راء (ابن جابر السجزي فى) كتاب (الابانة عن أنس) واسناده ضعيف لكن له شواهد فى (أفضل العبادة انتظار الفرج) زاد فى رواية من الله فاذا نزل بأحد بلاه فترك الشكاية وصبر وانتظر الفرج فذلك من أفضل العبادات لان الصبر فى البلاه انقياد لقضاء الله (هب القصاعى عن أنس) أفضل العمل النية الصادقة (قال المناوى

بخلاف العمل ولذا سمع شخص يقول اللهم كما قبلت حتى فى السنين الاربعة الماضية أسألك أن تقبل حتى هذه فقيل لان له من أين لك قبول ما مضى فقال انى كنت أعزم على الحج عزما معه مما ثم يعوقى عائق فلم أحج وقيل ذلك أربع سنوات وهذه

الحامسة شرعت في عملها بالفعل فإخاف أن يدخل الرياء في ذلك لكون العمل مشاهدا للناس بخلاف النية فيما مضى فلم يطع عليها أحد ولا ينافي ذلك من هم بحسنة فلم يعملها كتبت له حسنة ومن عملها كتبت له عشر لأنه محمول على من نفسه مطهرة لا يخاف رياء في عمله فتواب عمله المضموم للنية أكثر من ثواب النية المجردة عن العمل وذلك محمول على من خاف الرياء فتواب نيته المجردة خير من ثواب المعصوبة بالعمل لعدم الرياء في تلك (قوله سرعة القيام (٢٥١) من عند المريض) أي أفضل ما يفعله العائد في

العبادة أن يقوم سره ما فلا يمكث إلا بقدر فواق ناقة وذلك لأنه يريد للمريض حاجة فيستحي من جلوسه وأخرج البيهقي عن سلمة ابن عاصم قال دخلت على القراء أعوده فأطمت وألحقت في السؤال فقال لي أدن فدوت فأنشدني حق العبادة يوم بعد يومين

ولحظة مثل لحظ الطرف بالعين لا تبر من مريض في مسأله يكفيك من ذلك تسأل بحرفين والكلام في غير متعهده ومن يشق عليه مفارقتة انتهى مناوي في كسيره (قوله خادهم) إذا خرج بنية الغزو ثم طرأ له أن يضم لتلك النية خدمة أصحابه الغزاة لكثرة الثواب (قوله بالاخبار) أي خبر العدو ولا تركابه الخطر في دخوله على العدو لتجسس حالهم فيضرب بأنهم في غفلة هذا الوقت لتظفر بهم وأخصم الخ فهو أفضل من ذنبك (قوله الصائم) أي نزلة الصائم في الغزو (قوله أفضل الفضائل) أي الحصول الفضيلة التي يشرف بها لسان في الدنيا والآخرة (قوله أن تصل من قطعك) وهذا هو غاية المعروف وتعطي من حرمت هو غاية الجود وتصفح عن ظلمك هو غاية الحلم ولد أقال سيدنا عيسى لقومه أي كنت جنتكم بأن النفس

لان النية لا يدخلها الرياء فيبطلها فهي أفضل من العمل وعرض بخير من هم بحسنة فلم يعملها كتبت له حسنة ومن عملها كتبت له عشر وأجيب بأن النية من حيث انها عملة ومقدمة في الوجود ولا يدخلها الرياء وعبادة مستقلة بذاته بخلافه خير بمعنى انها أشرف والعمل من حيث انه يترتب عليه الثواب أكثر منها خير بمعنى انه أفضل نظير ما قالوه في تفضيل الملك والبشران الملك من حيث تقدم الوجود والتجرد وغير ذلك أشرف والبشر من حيث كثرة الثواب أفضل ((الحكيم)) الترمذي ((عن ابن عباس)) واسناده ضعيف ((أفضل العبادة)) بمشاة تحية أي زيارة المريض ((اجرا سرعة القيام من عند المريض)) بان يكون عودته عنده فواق ناقة كما في خبر آخر لانه قد يبدو للمريض حاجة وهذا في غير متعهده ومن يأنس به ((فر عن جابر)) وهو حديث ضعيف ((أفضل الغزاة في سبيل الله خادهم)) أي الذي خرج بقصد الغزو وتولى خدمتهم ((ثم الذي يأثمهم بالاخبار)) أي أخبار العدو ((وأخصم عند الله منزلة)) وأرفعهم عند الله درجة ((الصائم)) في الغزو فرضا أو فلا إذا لم يضعفه الصوم عن القتال ((طس عن أبي هريرة)) وهو حديث ضعيف ((أفضل الفضائل ان تصل من قطعك وتعطي من حرمتك وتصفح عن ظلمك)) لما فيه من مجاهدة النفس وقهرها ومكابدة الطبع لميله الى المؤاخذة والانتقام ((حجم طب عن معاذ بن أنس)) وهو حديث ضعيف ((أفضل القرآن الحمد لله رب العالمين)) قال العلقمي اختلج الناس هل في القرآن شيء أفضل من شيء فذهب الامام أبو الحسن الأشعري والقاضي أبو بكر الباقلاني وابن حبان الى المنع لان الجميع كلام الله وثلاثيهم التفضيل نقص المفضل عليه وروى هذا القول عن مالك قال يحيى بن يحيى تفضيل بعض القرآن على بعض خطأ وذهب آخرون الى التفضيل لظواهر الاحاديث منهم اسحق بن راهويه وأبو بكر بن العربي والغزالي وقال القرطبي انه الحق ونقله عن جماعة من العلماء والمتكلمين وقال الخطابي العجب من يذكر الاختلاف في ذلك مع النصوص الواردة بالتفضيل وقال الشيخ عز الدين بن عبد السلام كلام الله في الله أفضل من كلامه في غيره فقل هو الله أحد أفضل من تبت يدا أبي لهب واختلف القائلون بالتفضيل فقال بعضهم افضل راجع الى عظم الاجر ومضاعفة الثواب بحسب انتقالات النفس وحسبتم اوتدبرها وتفكرها وقيل بل يرجع لذات اللفظ وأن ما يتضمنه قوله تعالى والهكم اله واحد الآية وآية الكرسي وآر سورة الحشر وسورة الاخلاص من الدلالة على وحدانيته تعالى ليس موجودا ثلاثا تبت يدا أبي لهب وما كان مثلها بالتفصيل اعما هو بالمعاني الجيبة وآثرتم اوقيل التفضيل باعتبار رفع العبادات الى الامر والمسي والوعيد خيرا من آيات القصص لانهما أريد بها تأكيد الامر والمسي والانذار والتبشير ولا غنى للناس عن هذه الامور وانها تستغنى عن القصص فكان ما هو

بالنفس والعين بالعين الخ والآن جنتكم بأن لا تقابلوا الشر بمثله واذا ضرب أحدكم على خده الايمن فليوجهه الايسر واذا غضب أحدكم ازار أخيه فليعطه رداءه أيضا ومما وقع أن شيخ ابن العربي رضي الله تعالى عنهما رأى الله تعالى مناماً فقال يا رب علمني شيأ آخذة عنك بلا واسطة فقال اذا أحسنت الى من أسألك فقد شكرت نعمتي وان أسأت الى من أحسن اليك فقد كفرت نعمتي فقال حسبي ذلك يا رب فقال حسبتك ذلك أي يكفيك ذلك في صنع المعروف ان عملت به (قوله الحمد لله) أي سورة الفاتحة قراءتها أكثر ثوابا من غيرها لما اشتملت عليه الاسورة البقرة لكثرة ما اشتملت عليه فلا ينافي ما بعده

(قوله أن يسمع) أي لان يسمع أي لاجل أن (٢٥٢) يسمع ونحو وجه كناية عن ضعفه عن وسوسة أهل ذلك البيت القارئ وغيره

(قوله الضريس) بالتصغير (قوله) وعمل الرجل يده) ظاهرا الحديث استواء التجارة المعبر عنها بالبيع المبرور والصناعة المعبر عنها بعمل الرجل يده وليس مرادها من أن الافضل الغنجة ثم الزراعة ثم الصناعة ثم التجارة (قوله ابن دينار) نضح المستن ابن نيار (قوله سبحان الله والحمد لله) ذهب بعضهم الى تفضيل التسبيح على التمجيد وبعضهم ذهب الى العكس وهو الذي عليه بعض أئمة الشافعية (قوله عن رجل) أي من الصحابة واصله سمرة بن جندب وآبهم لان الصحابة كلهم عدول ورجال رجال الصحيح انتهى بحسب الاجهوري (قوله أفضل المؤمنين اسلاما) ويحاج بأن مذكوره من سلامة الناس من يده ولسانه من أفراد اعمال الايمان اذ لا يشاب عليها الامع التصديق القلبي (قوله من جاهد نفسه) بان ينظر في الزواجر وكتب التصوف لينصر سلطان الحق وجنوده على سلطان الباطل وجنوده وذلك ان القاب سلطان الحق وجنوده الصفات الجميلة كالعرفة وحسن الخلق ومحبة الخير للناس والشيطان سلطان الباطل وجنوده الصفات القبيحة كالكبر والحقد فاذا جاهد نفسه فقد نصر سلطان الحق وجنوده على سلطان الباطل وجنوده حتى قهره وسجنه عن وسوسته فهو كمنصر جنود الاسلام على جنود الكفار بل أعظم ولذا سمي الجهاد الاكبر ومن أهمل حتى نصر سلطان الباطل على سلطان الحق كان كمن نصر الكفار على جنود الاسلام (قوله أفضل المؤمنين الخ) أي من أفضاهم والافن لا يسأل أفضل منه

أنفع لهم خيرا اللهم مما يجعل تابعا لما لا بد منه ولا تنافي بين كون الفاتحة أفضل القرآن وبين كون البقرة أفضله لار المراد أن الفاتحة أفضل السور ما عدا سورة البقرة التي فصلت فيها الخ لذل تشتغل سورة على ما اشتملت عليه من ذلك ولذلك سميت فسطاط القرآن (ك هب عن أنس) بن مالك (أفضل القرآن سورة البقرة وأعظم آية منها) وفي نسخة بدل منها فيها (آية الكرسي) لاحتوائها على أمهات المسائل الالهية ودلائلها على أنه تعالى واحد تصف بالحياة قائم بنفسه مقوم لغيره منزه عن التحيز والحلول لا يشفع عنده الا من أذن له عالم بالاشياء كلها (وان الشيطان) أي ابليس أو أعم (يخرج من البيت) أي ونحوه من كل مكان (أن يسمع أن تقرأ في سورة البقرة) وفي نسخة يحذف ان الداخلة على تقرأ أي يأس من اغواء أهله لما يرى من جسداهم واجتهادهم في الدين وخص البقرة لكثرة أحكامها وأسماء الله أولسر علمه الشارع (الحرث) بن أبي أسامة في مسنده (وابن الضريس ومحمد بن نصر عن الحسن) البصري (مرسلا) أفضل الكسب يبيع وبرور) أي لا غش فيه ولا خيانة (وعمل الرجل يده) خص الرجل لانه المحترف غالبا بالاعراف وغيره واليد لكون أكثر مداولة العمل بها (حم طب عن أبي بردة بن نيار) الانصاري واستناده حسن (أفضل الكلام سبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله والله أكبر) يعني هي أفضل كلام الآدميين والا فالقرآن أفضل من التسبيح والتهليل المطلق فأما المأثور في وقت أو حال فالاشتغال به أفضل وسبب أفضليتها اشتغالها على جملة أنواع الدكر من تنزيه وتحميد وتوحيد وتمجيد (حم عن رجل) قال المناوي ورجاله رجال الصحيح (أفضل المؤمنين) أي الكاملين الايمان (اسلاما من سلم المسلمون) أي وكذا المسلمات ومن له ذمة أو عهد (من لسانه ريده) أي من التعدي بأحدهما الا في حد أو تعزيز أو تأديب لانه استصلاح فان قبيل هذا يستلزم أن من اتصف به هذا خاصة كان مسلما كاملا أوجب بان المراد من اتصف بذلك مع مراعاة باقي الصفات التي هي أركان الاسلام ويحتمل أن يكون المراد بذلك تبين علامة المسلم التي يستدل بها على اسلامه وهي سلامة المسلمين من لسانه ويده ويحتمل أن يكون المراد بذلك الاشارة الى الحث على حسن معاملة العباد مع ربه لانه اذا أحسن معاملة اخوانه فأولى أن يحسن معاملة ربه من باب التنبيه بالادنى على الأعلى وخص اللسان بالذكور لانه المعبر عما في النفس وكذلك اليد لان أكثر الافعال بها وفي ذكرها أفضا دون غيرها من الجوارح نكتة فيدخل فيها اليد المعنوية كالاستيلاء على حق الغير بغير حق (وأفضل المؤمنين ايمانا) أحسنهم خلقا (بضم الخاء المعجمة واللام فغن الخلق دال على كمال الايمان وسوء الخلق دال على نقصه) (وأفضل المهاجرين) من الهجرة بمعنى الترك (من هجر ما نهى الله عنه) لان الهجرة ضمير بان ظاهرة وباطنة والباطنة ترك ما تدعو اليه النفس الامارة بالسوء والشيطان والظاهرة الفرار بالدين من الفتن والهجرة الحقيقية ترك ما نهى الله عنه من المحرمات والمكروهات (وأفضل الجهاد من جاهد نفسه في ذات الله عز وجل) أي أفضل الجهاد جهاد من أشغل نفسه بفعل المأمورات وكفها عن المنهيات امتثالاً لأمر الله عز وجل لان الشئ انما يفضل ويشرف بشرف ثمرته وغرته مجاهدة النفس الهداية قال الله تعالى والذين جاهدوا فإنا لنهديهم سبلنا (طب عن ابن عمرو) بن العاص قال المناوي في شرحه الكبير باسناد حسن (أفضل المؤمنين) أي من أرفعهم

درجة

حتى نصر سلطان الباطل على سلطان الحق كان كمن نصر الكفار على جنود الاسلام (قوله أفضل المؤمنين الخ) أي من أفضاهم والافن لا يسأل أفضل منه

(قوله سمح البيع) كأن يبيع سلعته بدون ثمن مثلها رفقا بالمشتري لاحتياجه وسمح بسكون الميم كما ضبطه الشيخ عبد البر
الاجهوري بخطه وهو الذي قرره استاذنا الحنفى رحمه الله خلاف ما فى العزيزى من انه بكسر الميم (قوله فى شعب من الشعاب) أى
محل بين جبلين وليس قيدا بل المدار على محل يعتزل فيه الناس (قوله ويدع) (٢٥٣) الناس من شره) أشار صلى الله عليه وسلم الى

أن من اعتزل الناس يبتغى له أن
يلاحظ أن عزته ليقيمهم شر نفسه
لا ليتوقى شرهم لان الموقوف
ينسب الشر لنفسه لالناس (قوله
مزهد) اسم مفعول من زهد
الناس وقيل مزهد بكسر الهاء
أى زاهد فى الدنيا وشهواتها
ويكون اسم فاعل على غير قياس
اذ قياس اسم الفاعل من زهد
زاهد وقد سئل سيدنا عيسى عن
رجلين لقبيا كبرا فخطاه أحدهما
وأخذه الآخر أيهما أسلم فقال
الذى خطاه لانه سلم من فتنه
(قوله يعطى جهده) أى ما يقدر
عليه أى يتصدق وهو مقل (قوله
أفضل المؤمنين) نسخ المتن أفضل
الناس (قوله يعملون بالرخص)
لا سيما ان سولت له نفسه تركها
لعدم المشقة فيها أو الشك فى
دليلها (قوله أيام العشر) أى عشر
ذى الحجة قايمها أفضل من أيام
العشر الاواخر من رمضان كآثره
العبادة التى فيها أماليالى العشر
الاولى من رمضان فهى أفضل
من ليالى عشر ذى الحجة لما اشتملت
عليه كذا قال المناوى فى الكبير
والعهدة عليه اذ لم تطلع فى هذا
الوقت على ما يحالفه شيخنا حنفى
لكن فى كلام المناوى المذكور
فى شرحه الصغير والكبير
ما يقتضى ترجيح تفضيل عشر
رمضان الاخير على عشر ذى

درجة (أحسنهم خلقا) بالضم لانه تعالى يجب الخلق الحسن قال المناوى والمراد حسن
الخلق مع المؤمنين وكذا مع الكفار المعصومين والفاسق على الاصح (هـ لـ عن ابن عمر)
ابن الخطاب واسناده صحيح (أفضل المؤمنين ايمانا) قال المناوى تام مخصوص اذ العلماء
الدايون عن الدين أفضل (الذى اذا سأل أعطى) ببناء سأل للفاعل وأعطى للمفعول أى
أعطاه الناس ما طلبه منهم لمحبته له المحبة الايمانية واعتقادهم فيه لدلالة ذلك على محبة
الله (واذا لم يعط استغنى) أى بالله ثقة بما عنده ولا يلج فى السؤال ولا يذل نفسه باظهار
الفاقة والمسكنة (خط عن ابن عمرو) بن العاص واسناده ضعيف لكن له شواهد
(أفضل المؤمنين رجل) أى انسان ذكرا كان أو أنثى (سمح البيع سمح الشراء)
بسكون الميم أى سهل اذا باع أحدا شيئا واذا اشترى من غيره شيئا (سمح القضاء) أى سهل
اذا قضى ما عليه من الدين فلا يعطل غيره (سمح الاقتضاء) أى سهل اذا طالب غيره
بدينه فلا يضيق على المقل ولا يلجئه لبيع متاعه بدون ثمن مثله ولا يضيق فى التافه (طس
عن أبى سعيد) الخدرى ورجاله ثقات (أفضل الناس) أى من أفضلهم (مؤمن يجاهد
فى سبيل الله) المراد هو من قام بما تعين عليه القيام به ثم حصل هذه الفضيلة وليس المراد
من اقتصر على الجهاد وأهل الواجبات العينية (بنفسه وماله) لما فيه من بذلها لله
تعالى والنفع المتعدى (ثم مؤمن فى شعب) بكسر الشين المحبة وسكون المهملة (من
الشعاب) وهو فرجة بين جبلين أى ثم يليه فى الفضيلة مؤمن منقطع للعبادة فى خلوة منفردا
وان لم يكن فى شعب واما مثل به لان الغالب على الشعاب الخلو من الناس (يتقى الله) أى
يحافه بفعل المأمورات وتجنب المنهيات (ويدع الناس من شره) أى يتركهم فلا
يخاصهم ولا ينازعهم وهذا محله فى زمن الفتنة أو فى من لا يصبر على أذى الناس (حم ق ت
ن ه عن أبى سعيد) الخدرى (أفضل الناس مؤمن مزهد) بضم الميم وسكون الزاى
وقح الهاء أى مزهد فيه لقله ماله وهو انه على الناس وقيل بكسر الهاء أى زاهد فى الدنيا
(مرع أبى هريرة) واسناده ضعيف (أفضل الناس رجل) أى انسان ذكرا كان
أو أنثى (يعطى جهده) بضم الجيم أى ما يقدر عليه والمقصود أن سدة المقل أكثر اجرا
من صدقة كثير المال (اطيالسى) أبو داود (عن ابن عمر) بن الخطاب (أفضل
الناس مؤمن بين كريمين) أى بين أبوين مؤمنين وقيل بين أب مؤمن هو أصله وابن مؤمن
هو فرع فهو بين مؤمنين هه اطرافاه وهو مؤمن والكريم الذى كرم نفسه أى زهها
وباعدها عن التدنس شئ من مخالفته ربه (طاب عن كعب بن مالك) وهو حديث ضعيف
(أفضل أمتى الذين يعملون بالرخص) بضم الراء جمع رخصة وهى التسهيل فى الامور
يقال رخص الشرع لنا فى كذا أى يسره وسهله وذلك كالقصر والجمع والفطر فى السفر
 وغير ذلك من رخص المذاهب (ابن لال عن عمر) وهو حديث ضعيف (أفضل أيام
الدنيا أيام العشر) أى عشر ذى الحجة لا مكان اجتماع أمهات العبادة فيها وهى الصلاة

الحجة وعبادة الصغير أفضل أيام الدنيا أيام العشر عشر ذى الحجة لا اجتماع أمهات العبادة فيه وهى الايام التى أقسم الله بها فى
كتابه بقوله والفجر وليال عشر فهى أفضل من أيام العشر الاخير من رمضان على ما اقتضاه هذا الخبر وأخذ به بعضهم لكن
الجهور على خلافه اه وقال فى الكبير ما نصه ولهذا ذهب جمع الى انه أفضل من العشر الاخير من رمضان لكن خالف آخرون
تمسكا بان اختبار القرص لهذا النفس لذلك يدل على أفضليته عليه وثمرة الخلاف تطهر فيما لو علق نحو طلاق أو نذر بأفضل

الاعشار والايام قال ابن القيم والصواب أن ليالي العشر الاخير من رمضان أفضل من ليالي عشر ذي الحجة لان عشر ذي الحجة اغنا أفضل ليومى الصوم وعشر رمضان اغنا فصل بليلة القدر وفيه فضل بعض الازمنة على بعض اه بحروفه (قوله اللحم) وهذا يرد على من قال من أهل الضلال لا ينبغي أكل اللحم لانه معذب بالذبح لئلا يصير بطنه قبرا للحيوانات وهذا الخبر يدل على تفضيله على اللبن وهو المعتمد (قوله تلاوة القرآن) ولو غير فهم المعنى كما يستأنس له برؤية الامام أحمد ربه في النوم لكن مع فهم المعنى أكل ومما وقع ان بعض أهل الله تعالى كان حرصا على تلاوة القرآن فخطره أن يشتغل بالعلم فقلت تلاوته فرأى ربه يعاتبه منا ما بقوله أنت تزعم محبتى وقد تركت كلامى (٢٥٤) ألم تتدره وتدرك فيه لذيت خطابى (قوله نظرا) فى المصحف فهو

أفضل ان كان أخشع فان كان عن ظهر قلب أخشع فهو أفضل كما مر (قوله ولده) انما كان من الكسب لانه بسبب السهوى فى الزواج والاكتساب لاجل ذلك (قوله ابن نيار) ونيار أنصارى صحابى وفى اسناده مقال (قوله ومريم بنت عمران) أى انها أفضل الاربعة لانه اختلف فى نبوتها مع كونها صديقة بنص القرآن وأمه صديقة الآية وان كان الراجح أنها ليست نبيبة خلافا لما نقل عن القرطبي أنه أوحى اليها ان شرط النبوة الذكورة وآسية وان اختلف فى نبوتها لم يثبت انها صديقة فخديجة أفضل منها (قوله خديجة الخ) أى اذا قبل بين هؤلاء الاربعة وبين جميع الناس من لدن آدم الى الساعة كن أفضل أما المقابلة بين الاربعة فريم أفضل للخلاف فى نبوتها ولو صفها بكونها صديقة قال تعالى وأمه صديقة كانا ياكلان الطعام وأما فاطمة وأخوها ابراهيم فهما أفضل من جميع الصحابة من حيث البضعة فلا ينافى أن بعض الصحابة أفضل من حيث الملازمة

والصيام والصدقة والحج ولا يتأتى ذلك فى غيرها لان صيام كل يوم منها يعدل صيام سنة وقيام كل ليلة منها بقيام ليلة القدر كما فى خبر وفى الحديث تفضل بعض الازمنة على بعض كالأمكنة وفضل أيام عشر ذي الحجة على غيرها من أيام السنة وتطهر فائدة ذلك فمن تدر الصيام أو علق عملا من الاعمال بأفضل الايام فان أفرد يوما منها تعين يوم عرفه لانه أفضل أيام العشر المذكورة على الصحيح فان أراد أفضل أيام الاسبوع تعين يوم الجمعة جمعا بين حديث الباب وحديث أبي هريرة مر فواخير يوم طلعت فيه الشمس يوم الجمعة (البراز عن جابر) باسناد حسن (أفضل سور القرآن) سورة (البقرة) وأفضل آى القرآن آية الكرسي لما اجتمع فيها من التقديس والتعظيم وتزيينه سبحانه وتعالى عن الخبز والحلول وأنه تعالى عالم وحده بالاشياء كلها ولا يشفع عنده الا من أذن له وانه عظيم لا يحيط به فهم (البغوى فى معجمه عن ربيعة) بن عمرو والدمشقى (الجرشى) بضم الجيم وقع الراء وشين معجة (أفضل طعام الدنيا والاخرة اللحم) أى لان أكله يحسن الخلق كما فى خبر يأتى قال المناوى فهو أفضل من اللبن عند جمع لهذا الخبر وعكس آخرون (عق حل عن ربيعة بن كاهب) الاسلى واسناده ضعيف (أفضل عبادة أمتى تلاوة القرآن) لان لقارته بكل حرف منه عشر حسنات قال المناوى وذلك من خصائصه على جميع الكتب الالهية فقراءة القرآن أفضل الذكر العام بخلاف المأثور (هب عن النعمان بن بشير) واسناده حسن لغيره (أفضل عبادة أمتى تلاوة القرآن نظرا) أى فى نحو مصحف فقراءته نظرا أفضل من قراءته على ظهر قلب (الحكيم) الترمذى (عن عبادة بن الصامت) واسناده حسن لغيره (أفضل كسب الرجل ولده) أى فلولو الدان يأكل من مال ولده اذا كان محتاجا (وكل يسع مبرور) أى لا غش فيه ولا خيانة (طب عن أبي بردة بن نيار) الانصارى (أفضل نساء أهل الجنة خديجة بنت خويلد وفاطمة بنت محمد ومريم بنت عمران وآسية بنت مزاحم امرأة فرعون) قال العلقمى وأفضلهن فاطمة بل هى وأخوها ابراهيم أفضل من سائر الصحابة حتى الخلقاء الاربعة اه وقال الرملى أفضل نساء العالم مريم بنت عمران ثم فاطمة بنت النبي صلى الله عليه وسلم ثم خديجة ثم عائشة (حم طب ل عن ابن عباس) وهو حديث صحيح (أفضلكم الذين اذا رؤوا ذكرا لله تعالى لرؤيتهم) أى لما علاهم من بهاء العبادة (الحكيم) الترمذى (عن أنس) بن مالك ويؤخذ من كلام المناوى انه حديث حسن لغيره (أفطر الحاجم والمحجوم) أى تعرض للافطار أما الحاجم فلانه لا يأمن من

والتاقى للشرية واطهارها ثم بعد فاطمة خديجة فهى أفضل من عائشة بنص هذا الحديث ثم بعد وصول

عائشة بقبلة أزواجه صلى الله عليه وسلم فهن بعدهما فى مرتبة واحدة وآسية بعد خديجة كما قال الشارح فى الكبير أى فعائشة بعد آسية وقد يقال ان مقتضى ما مر فى مريم أن تكون آسية أفضل من خديجة لانه اختلف فى نبوتها وقد يقال ان مريم انضم الى الخلاف فى نبوتها ووصفها بكونها صديقة بخلاف آسية (قوله اذاروا) أى بالبصر أو البصيرة (قوله أفطر الحاجم الخ) أى تعرض للافطار وهو مكروه الا اذا أخبر الطبيب العدل بتوقف الشفاء عليها فى هذا الوقت فلا يكره بل قد يجب ان أخبر بأن تركها جشدا يترتب عليه ضرر (قوله أفطر الحاجم والمحجوم) أى بتعاطيه ما هو سبب للفطر قال البيضاوى ذهب الى ظاهر

الحديث جمع من الأئمة وقالوا بظهور الحاجم والمجروح منهم أحمد واسحق وقال آخرون تكبره الجماعة للصائم ولا يفسد الصوم بها وحاولوا الحديث على التشديد وأنهم انقصا صياهما أو أبطلاه بارتكاب هذا المكروه أو معناه تعرضا للفتنة كما يقال هلاك فلان إذا تعرض للهلاك انتهى شرح ابن ماجه للمؤلف كذا (٢٥٥) بخط الشيخ عبدالبر الاجهوري بهامش

نسخته رحمه الله (قوله أفطر عندكم الصائمون الخ) فيسن أن يدهو الصائم بذلك لمن أفطر عنده أي وفقكم الله لان يأكل طعامكم الصائمون والابرار الصالحاء أعم من أن يكونوا صائمين أم لا المترتب على ذلك كون الملائكة تصلي عليكم (قوله اف) اسم صوت بمعنى أن رفع الصوت به يبدل على التخجر وقيل اسم فعل مضارع بمعنى أفطر (قوله وماء لا يطهر) يصح أن المعنى لا ينظف فتكون طهارة لغوية (قوله بالتسبيح) أي الالفاظ الدالة على التنزيه أو المراد الصلاة (قوله لبأ) أي عقلا كاملا فان من رزق ذلك ظفر وخطاويه دنيا وأخرى (قوله وقنع به) انقناعه الرضا باليسير والمراد فازوظف من رزق عقلا يهتدى به الى الاسلام وامثال المسورات وتجنب المنهيات ورضى باليسير من العطاء فكما تعذر عليه شيء من أمور الدنيا قنع بمادونه ورضى به (قوله ولم تكن أمير الخ) فهذا أصل عظيم في اجتناب الولايات لمن يحاف عليه عدم القيام بحقوقها وأما من كان أهلا للولاية وعدل فيها فله فضل عظيم تظاهرت به الاحاديث الصحيحة كتكديت المقسطين على منابر من نور انتهى على منى ونقله العزيزي (قوله يا قديم) ضربه

وصول شيء من الدم الى جوفه عند المص وأما المجروح فلانه لا يأمن من ضعف قوته بخروج الدم فيقول أمر الى أن يفطر وذهب جمع من الأئمة الى ظاهر الحديث وقالوا يفطر الحاجم والمجروح منهم أحمد واسحق وقال الشافعي وأبو حنيفة ومالك بعدم فطرهما وحاولوا الحديث على التشديد وأنهما انقصا صياهما أو أبطلاه بارتكاب هذا المكروه نظير البخاري وأحمد عن ابن عباس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم احتجم وهو صائم (حم د ن ح ب ل) عن ثوبان وهو متواتر (أفطر عندكم الصائمون وأكل طعامكم الا برار) الاتقياء الصالحون (وصلت عليكم الملائكة) قاله سعد بن معاذ لما أفطر عنده في رمضان وقيل لسعد بن عباد ولا مانع من الجمع لانهما قضيتان جرتا لسعد بن عباد وسعد بن معاذ (ح ب عن ابن الزبير) عبد الله وهو حديث صحيح (اف للجمام حجاب لا يستر) لان المتر ينكشف عن العورة غالبا عند الحركة (وماء لا يطهر) يضم المثناة التحتية وفتح الطاء المهمله وشدة الهاء المكسورة وذلك لغلبة الاستعمال على ما أنه فان حياضه لا يبلغ الواحد منها نحو قلتين وأكثر من يدخله لا يعرف حكمية الاعتراف فيصير مستعملا وربما كان على بدنه نجاسة فلا قام بها (لا يحمل لرجل ان يدخله الا عندئذ) يعني بسائر ستر عورته ممن يحرم نظره اليها (مر) بصيغة الامر (المسلمين لا يقتنون نساءهم) أي يتمكنهن من دخول الحمام ونظر بعضهم الى عورة بعض وربما وصف بعضهم بعضا للرجال فيجوز للزنا (الرجال قوامون على النساء) أي مسيطون عليهن يؤدبونهن أهل قيام عليهن كقيام الولاية على الرعايا بحق عليهم ممنعهن مما فيه قننه ممنهن أو عليهن (علموهن) الآداب الشرعية التي منها لازمة البيوت وعدم دخول الحمام وفي دخوله أقوال أحكمها انه مباح للرجال مكروه للنساء الا الضرورة (ومرهن بالتسبيح) يحتمل أن المراد مرهن بالصلاة ويحتمل بقاؤه على ظاهره (هب عن عائشة) أفلع من رزق لبأ) يضم اللام وتشديد الموحدة أي عقلا يعني فازوظف من رزق عقلا راجحا كاملا اهتدى به الى الاسلام وامثال المسورات وتجنب المنهيات (تخ طب عن قرة) يضم القاف وشدة الراء (ابن هبيرة) بالتصغير (أفلع) أي ظفر عطاويه (من هدى الى الاسلام وكان عيشه كفافا) أي قدر الكفاية بغير زيادة ولا نقص (وقنع به) أي رضى بذلك (طب ل عن فضالة) بفتح الفاء (ابن عبيد) وهو حديث صحيح (أفلمت يا قديم) يضم القاف وفتح الدال مصغرا مقدام وهو المقدام بن معديكرب المخاطب بهذا الحديث (ان مت ولم تكن أميرا) أي على نحو بلد أو قوم وفي الحديث الحث على اجتناب الولايات لمن يحاف عليه عدم القيام بحقوقها أما من كان أهلا للمارة وعدل فيها فله فضل عظيم نطقت به الاحاديث الصحيحة الحديث ان المقسطين على منابر من نور (ولا كاتباً) أي على نحو جزية أو صدقة أو رواج أو وقف أو مال تجارة وهذا فين لا يقدر على التخلص منها (ولا عريفا) أي قيعا على نحو قبيلة أو جماعة على أمرهم ويتعرف الامير منه أحوالهم وهو فاعل بمعنى فاعل (د عن المقدام بن معديكرب) أفلاسترتقيتم له) أي لمن أصيب بالعين أي طلبتم له رقية (فان ثلث منايأ امتي

بكفه على ورده وهو جالس وقال له ذلك وقديم تصغير مقدم تصغير الترقيم يصدق الزوائد كما يعلم من الخلاصة حيث قال فيها ومن يترخيم بصغرا كتنى بالاصل كاعطيف يعني المعطفا فله عطف تصغير معطف تصغير ترخيم والعطيف هو الكساء والقصد بذلك التعذر عن الولايات وهو محمول على من لم يعلم من نفسه انه يحكم بالحق

(قوله إقامة حد (٧) عندنا كم) وذلك لما يلزم عليه من زجر الناس وبعدهم عن المفاسد ونفعه أكثر من نفع نزول المطر تلك المدة (قوله من مطر أر بعين ليلة في بلاد الله) قال العزيزي لأن في إقامتها زجر الخلق عن المعاصي والذنوب وسبب لفتح أبواب السماء بالمطر وفي القعود عنها واثاوت بها إنما كافي المعاصي وذلك سبب لاخذهم بالسنين والجذب والهلاك للخلق ولأن إقامة الحدود عدل والعدل خير من المطر لأن المطر يحيي الأرض والعدل يحيي أهل الأرض ولأن في إقامة الحدود منع الفساد في الأرض به صلاحها فتناسب ذكر المطر لذلك وأيضا المطر الدائم قد لا يكون صلاحا وإقامة الحدود صلاح محقق فكان خير الهم من المطر في المدة المذكورة وخاطبهم بذلك لأن العرب لا تسترزق إلا بالمطر المهود كما قال تعالى وفي السماء رزقكم وما توعدون والنفوس العاصية لا تنزجر عن المعاصي إلا بإقامة الحدود انتهى بحرفه (قوله الكرامة) هي ما يفعل بالإنسان على وجه الأكرام كفرش فرورة للجاوس عليها والتفصيح في المجلس (٢٥٦) للقعود (قوله مجحلا) أي حملا ولا يأبى الكرامة الا لئيم الا لعذر شرعي كان أهدي

له هدية مع اظهار أنها كرامة ومراده أنها جملة على قضاء حاجة فلا ينبغي لذى المعروءة قبولها بل يقضى حاجته بالمقابل (قوله وأطيبه رائحة) ويسن قبوله ويسن أيضا قبول الدهان والحلوى والدر والوسادة وآلة التنظيف والريحان ويكره ردها وقد نظمها بعضهم فقال
دهان وحلوى ثم در وسادة
وآلة تنظيف وطيب وريحان
انتهى عزيزي وكتب هذا النظم بهذا اللفظ أيضا الشيخ عبد البر الاجهوري بمأمش نسخته وترجم له بقوله وتظم بعضهم ما يكره رده فقال وذكره بلفظه والذي سمعناه من أرا من لفظ شجنا عطية الاجهوري ما لفظه
فطيب دهان ثم در وسادة
ورزق لحناج وحلوى وريحان
ففي العزيزي ونظم الشيخ عبد البر ابدال ورزق لحناج بلفظ وآلة تنظيف كما ترى (قوله رائحة) أي

من العين) ولم يدب بالثالث حقيقة بل المبالغة في الكثرة (الحكيم) الترمذي (عن أنس) بن مالك ويؤخذ من كلام المناري أنه حديث حسن لغيره (قوله حد من حدود الله تعالى) أي على من فعل موجه وثبت عليه بوجه لا احتمال معه كما يفيد خبره رزق الحدود بالشبهات (خير من مطر أر بعين ليلة في بلاد الله) لأن في إقامتها زجر الخلق عن المعاصي والذنوب وسبب لفتح أبواب السماء بالمطر وفي القعود عنها واثاوت بها إنما كافي المعاصي وذلك سبب لاخذهم بالسنين والجذب والهلاك للخلق ولأن إقامة الحدود منع الفساد في الأرض بالمطر يحيي الأرض والعدل يحيي أهل الأرض ولأن في إقامة الحدود منع الفساد في الأرض به صلاحها فتناسب ذكر المطر لذلك وأيضا المطر الدائم قد لا يكون صلاحا وأما إقامة الحد فهو صلاح محقق فكان خير الهم من المطر في المدة المذكورة وخاطبهم بذلك لأن العرب لا تسترزق إلا بالمطر المهود كما قال الله تعالى وفي السماء رزقكم وما توعدون والنفوس العاصية لا تنزجر عن المعاصي إلا بإقامة الحدود (عن ابن عمر) بن الخطاب وهو حديث ضعيف (قبول الكرامة) أي إذا أكرمكم إنسان بكرامة فاقبلوها والكرامة هي ما يفعل بالإنسان أو يعطاه على وجه الأكرام (وأفضل الكرامة) أي التي تكرم بها أخاك (الطيب) بأن تطيبه منه أو تهديه له (أخفه مجحلا وأطيبه رائحة) أي هو أخف الشيء الذي يكرم به جلا فلا كلفة في حمله وأطيبه ريحا عند الأديمين وعند الملائكة فيأكد اتحاف الإخوان به ويسن قبوله ويسن أيضا قبول الدهان والحلوى والدر والوسادة وآلة التنظيف والريحان ويكره ردها وقد نظمها بعضهم فقال
عن المصطفى سبع يسن قبولها • إذا ماها قد أتحف المرء بخلان
دهان وحلوى ثم در وسادة • وآلة تنظيف وطيب وريحان
(قط في الأفراد طمس عن زينب بنت جحش) أم المؤمنين الاسدية (اقتدوا بالذين من بعدى أبي بكر وعمر) أي اقتدوا بالخليفتين اللذين يقومان من بعدى بالأحكام الشرعية لحسن سيرتهم ما فيه إشارة إلى الخلافة وأن أبا بكر مقدم على عمر (حم ت • عن حذيفة) اقتدوا بالذين من بعدى من أصحابي أبي بكر وعمر) لما فطر عليه من

على الجالسين وعلى الملائكة (قوله عن زينب) وهي أول زوجاته صلى الله عليه وسلم لأنه نزل فيها فلما قضى زيد منها الاطلاق وطرا الخ (قوله من بعدى) أي في الخلافة لكنه على سبيل التلويح اذ يحتمل المراد انهما أقوى رأيا من غيرهما بعده صلى الله عليه وسلم فيقتدى بهما لذلك وان لم يكنوا خليفين وكان نوقف سيدنا على رضى الله تعالى عنه بالنسبة اليهما قبل تحقق ثبوت الخلافة لهما فلما ثبت اقتدى بهما وعبارة المناوي في كبره فان قلت حيث أمر باتباعهما فكيف تخلف على كرم الله وجهه عن البيعة قلت كان لعذر ثم بايع وقد ثبت عنه الانقياد لاوامرهما ونواهيهما وإقامة الجمع والاعياد معهم والشاء عليهم ما حين وميتين فان قلت هذا الحديث معارض بما عليه أهل الاصول من أنه لم ينص على خلافة أحد قلت مرادهم لم ينص عليها صريحا وهذا كما يحتمل الخلافة يحتمل الاقتداء بهم في الرأي والمشورة والصلاة وغير ذلك انتهى بحرفه (قوله من أصحابي) فيه دفع لما يتوهم من ان (٧) قوله عندنا كم الذي في المتن من حدود الله تعالى فلتعذر الرواية اه مصعبه

الذين بعده صلى الله عليه وسلم يشهل من بعد العصابة أيضا (قوله جهدي عمار) لانه متى عرض عليه أمر ان يختار أرشدهما لكونه
تظرفيهما بنور الله تعالى (قوله بهد ابن مسعود) أي ميثاقه وذلك لقوة رأيه ونظرة خصوصاً في الامامة لان نظره فيها كان سديدا
موافقا لرأي النبي صلى الله عليه وسلم وقد قال لما اقتضى رأيه خلافة أبي بكر كيف لا يختاره لدنيا نامع أنه اختير لدينا (قوله
أيضا بهد ابن مسعود) أي ما يوصيكم به و يأمركم به يدل عليه حديث رضيت لأمي ما رضيت لها ابن أم عمير اه بخط الاجهوري
(قوله اقتربت الساعة) أي أو ان نزولها فهي أقرب بالنسبة لما يأتي من الزمن وما مضى (٢٥٧) من الزمن ولذا كانت بعثته

صلى الله عليه وسلم من علاماتها
أي اقتربت فاستعدوا لها وقلوا
الزمن ولا تستعدوها فاستقروا
(قوله الحية) وكانت في الاصل
لخدمة سيدنا آدم في الجنة فخانت
وتقربت من ابليس حيث تسببت
في دخوله الجنة فلما صارت من
جندا ابليس صارت من أعداء بني
آدم وأمر بقتلها وألحق بها العقرب
لوجود السم في كل رينبني أولا
انذار الحية لاحتمال أنها من عمار
البيت ومع ذلك لا يحرم قتلها من
غير انذار قال العلقمي والحيات
احناس الجان والافاعي والاسود
قات الجان هو الدقيق من الحيات
والافاعي جمع أفعى وهي الانثى
من الحيات والذكري سمي أفعوان
بضم الهمزة والعين وكنية
الافعوان أبو حيان وأبو يحيى
لا به يعيش ألف سنة وهو الشجاع
الاسود الذي يواثب الانسان
ومن صفة الافعى انها اذا فقت
عقبها ماتت ولا تغض حمدتها
البتة والاسود جمع أسود قال
أبو عبيدة هي حية فيها سواد
وهي أخبث الحيات اه بحر وفه
(قوله الاسودين) فيه تغليب لان
السواد خاص بالحية فتسمى سوداء

الاخلاق المرضية وأعطياهم من المواهب الربانية (واهدوا جهدي عمار) بالفتح
والتشديد أي سيروا بسيرته (وتسكروا بهد ابن مسعود) أي ما يوصيكم به من أمر الخلافة
فانه أول من شهد بعصمتها وأشار الى استقامتها من أفاضل العصابة وأقام عليها الدليل فقال
لا تؤخر من قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم الا ترضى لدنيا نامع من رضيه لدينا (ت عن ابن
مسعود الروياني عن حذيفة) بن اليمان (عد عن أنس) بن مالك واستناده حسن
﴿ اقتربت الساعة ﴾ أي قربت القيامة أي دنا وقت قيامها (ولا تزداد منهم) يعني
من الناس الحريصين على الاستكثار من الدنيا (الاقربا) قال المناوي لفظ رواية
الطبراني والحلية الابدول لكل منهما وجه صحيح والمعنى على الاول كلما مر بهم زمن وهم في
غفلتهم ازداد قربها منهم وعلى الثاني كلما اقتربت ودنت تناسوا قربها وعمدوا على من
أخذت الساعة في البعد عنه (طب عن ابن مسعود) ورجاله رجال الصحیح ﴿ اقتربت
الساعة ولا يزداد الناس على الدنيا الا حرصا ﴾ أي شحوا واما كالعلماء هم عن عاقبتها (ولا
يزدادون من الله) أي من رحمة (الابدال) لان الدنيا مبعدة عن الله لانه يكرهها ولم ينظر
اليها منذ خلقها والخيل مبعوض الى الله بعيد عنه (ك) عن ابن مسعود ﴿ اقتلوا الحية
والعقرب ﴾ أل فيهم اللجنس فيشمل كل منه - ما الذكروا الاثني (وان كنتم في الصلاة) وان
ترتب على القتل بطلانها والامر للذنب وصرفه عن الوجوب حديث أبي يعلى كان لا يرى
بقتلها في الصلاة بأسا (طب عن ابن عباس) باسناد ضعيف ﴿ اقتلوا الاسودين في
الصلاة الحية والعقرب ﴾ سماهم أسودين تغليبا ويلحق بهما كل ضار كرنبور وخص
الاسود له ظم ضرر فالاهتمام بقتله أعظم لالاخراج غيره من الافاعي بدليل ما بعده ﴿ د
ت حب ك عن أبي هريرة ﴾ ويؤخذ من كلام المناوي انه حديث حسن لغيره ﴿ اقتلوا
الحيات كلهن ﴾ أي بجميع أنواعهن في كل حال وزمان وكان حتى حال الاحرام وفي البلد
الحرام ﴿ فن خاف ثأرهن ﴾ قال العلقمي بالمثلثة وسكون الهمزة أي من خاف اذا قتلهن
أن يطالب بثأرهن ويقتل بقتلهن ويحتمل أن يقال من خاف اذا هاش على الحيات وأراد
قتلها أن تطلبه وترفع عليه أن تلدغه بسهما فموت من لدغتها (فليس مني) قال العلقمي
في رواية منا أي ليس عاملا بـ نتنا ولا مقتديا بنا بل هو مخالف لامرنا فان غلب على ظنه
حصول ضرر فلا يلام على الترك ﴿ د ن عن ابن مسعود طب عن جرير ﴾ بن عبد الله
(وعن عثمان بن أبي العاص) ورجاله ثقات ﴿ اقتلوا الحيات اقتلوا ذا الطفتين ﴾
بثنية طفية بضم فسكون جنس من الحيات يكون على ظهره خطان أسودان وقيل أبيضان

(٣٣ - عزيرى اول) ولو باعتبار سواد بعضها و يطلق الاسودان أيضا على الماء والتمر مع أن الماء لالون له وكذا العمران فقد
وقع التغليب في الكلام الفصح وفيه تغليب الاخف على القاعدة في لسان العرب وقوله في الصلاة أي وغيرها بالاولى وقوله كلهن
أي حية بيت بالمدينة أو مسجد أو غيرها وقوله فن خاف ثأرهن أي أن يؤخذ منه الثأركا كانت الجاهلية تعتقد ذلك (قوله ثأرهن)
مفعول خاف وخبر من قوله فليس منا أي من خاف من قتل الحية لكونه تأتبه حية أخرى تأخذ بالثأر فتمشيه ليس منا أي ليس على
طريقتنا المحمودة لان ذلك دأب الجاهلية (قوله ذا الطفتين) بثنية طفية بضم الطاء المهملة وسكون الفاء ما ظهره خطان أسودان
وقيل أبيضان والطفية في الاصل خوصة المقل فشبه الخطين على ظهر الحية بخوصتين من خوص المقل انتهى مناوي في كبره

(قوله والابتر) القصيرة من الحيات التي تشبه ما قطع ذنبه وذلك لان فيما ذكر خصوصية بينهما صلى الله عليه وسلم بقوله يطمسان البصر أي يحشى على من نظرا اليهما العمى والطمس من طمس قال تعالى ولقد راودوه عن ضيقه فطمسنا أعينهم اه (قوله ويستسقطان الحبل) أي يحشى على الحامل السقوط اذا نظرت اليهما وهذان النوعان لا يوجدان الا في الجبال لاننا لم نرها أصلا ويستسقطان بسنين مهملتين بينهما تاء مشددة فتوحدة هكذا رواية العجيين وفي نسخة ويستسقطان بسنين واحدة وكتب المناوي في كبريه وعبارته ويستسقطان كذا رأيت في نسخ والذي وقفت عليه في العجيين ويستسقطان بسنين ونص على هذين مع دخولهما في الحيات اهتماما بفعلهما لكونهما يطمسان ويستسقطان أولان الشيطان لا يمثل بهما قالوا ومن الحيات نوع يسمى الناظر اذا وقع نظره على انسان مات فوراً وآخر اذا سمع صوته مات وذكروا في خواص بعض الافعى ان الجنين يسقط عند موافقة النظرين انتهى بحروفه (قوله الوزغ) هو المعروف بالبرص ومن قتله في أول مرة كان له جزيل الثواب ومن قتله في مرتين كان أقل ثواباً من الأول وأدنى منهما أن يقتله في ثلاث وذلك لان قتله أول مرة فيه احسان القتل وسبب سن قتله ما فيه من السميات وأيضا لما أتى سيدنا ابراهيم في النار جاءت جميع الحيوانات بالماء لتطفئ النار الا الوزغ فانه صار يتفخ في النار ومن خصوصيات الزعفران أن الوزغ لا يدخل بيتا هو فيه (٢٥٨) والعظيم من الوزغ يسمى سام أبرص بتشديد الميم (قوله شيوخ الخ) المراد

بهم من لهم قوة القتال أو تدبير أو أي في قتال المسلمين اذ ذبه ذلك أكثر من قتالهم (قوله شرحهم) اسم جمع لشارخ كعصب اسم جمع لصاحب وهم المراهقون ومثلهم من دونهم من الصغار والنساء والارقاء لا تتفاح الغزاة بهم وشرحهم بفتح الشين والهاء المجتئين المقتوحين بينهما راه ساكنة مصدر يقع على الواحد والاثنتين والجمع وقيل هو جمع شارخ انتهى من العزيزي وقال العلقمي أراد بالشيوخ الرجال الحسان أهل الجلود والقوة على القتال ولم يرد الهجري والشرح الصغار الذين لم يدركوا وقيل أراد بالشيوخ الهجري الذين اذا سبوا

(والابتر) أي الذي يشبه مقطوع الذنب (فانهما يطمسان) أي يعميان (البصر) أي بصرا الناظر اليهما أو من ينهشاه (ويستسقطان) لفظ رواية العجيين ويستسقطان (الحبل) بفتح الحاء المهملة والموحدة أي الجنين عند نظر الحامل اليهما بالخاصية لبعض الافراد وفي رواية سلم الحبال بدل الحبل (حم ق د ت ه عن عمر) بن الخطاب (اقتلوا الوزغ) بالتحريك تسمى به لطفته وهو معروف وسام أبرص بكاره وهو مركب تركيبا جيا (ولوفي جوف الكعبة) لانه من الحشرات المؤذيات وقيل انه يسقى الحيات ومعج في الاناء كان ينفع النار على ابراهيم حين ألقى فيها وروى من قتل وزعة في الضربة الأولى فله مائة حسنة وروى أيضا من قتل وزعة بحا الله عنه سبع خطيات وروى أيضا من قتل وزعة فكأنما قتل شيطانا ومن طبعه أنه لا يدخل بيتا فيه رائحة الزعفران ويألف الحيات كما ألف العقارب الخنافس وهو يلقح بفيه ويبيض كما يبيض الحيات ويقم في حجره زمن الشتاء أربعة أشهر لا يطعم شيئا (طب عن ابن عباس) اقتلوا شيوخ المشركين أي الرجال الاقوياء أهل التجدة والبأس لا الهري الذين لا قوة لهم ولا رأي (واستبقوا شرحهم) بفتح الشين والهاء المجتئين المقتوحين بينهما راه ساكنة مصدر يقع على الواحد والاثنتين والجمع وقيل هو جمع شارخ كشارب وشرب أي الاطفال المراهقين الذين لم يبلغوا الحلم فيجرم قتل الاطفال والنساء (حم ق د ت ه عن سيرة) قال العلقمي قال ت حسن صحيح غريب (قرا القرآن على كل حال) أي قائما وقاعدا وراقد او ماشيا

لم ينتفع بهم في الخدمة وأرا بالشرح الشباب أهل الجلود الذين ينتفع بهم في الخدمة وشرح الشباب وعبر أوله وقيل نضارته وقوته انتهى بحروفه (قوله اقر القرآن على كل حال) أي قائما وقاعدا او ماشيا وراقد الخ وسبب الحث على قراءته أن قارئه ينال أجره ويحشر يوم القيامة ويقوم من قبره وهو يقرأ فيه فينبغي أن لا يترك بالمرة الا لضرورة أو اشتعال بعلم شرعي وعلى كل حال ينبغي أن لا يحلى الاسبوع بلا حجة خوف النسيان قال المناوي في كبريه قال القسطلاني وأخبرني شيخ الاسلام البرهان ابن أبي شريف أنه كان يقرأ خمس عشرة حقة في اليوم واللييلة وفي الارشاد أن النجم الاصبهانى رأى رجلا من اليمن ختمه في شوط أو اسبوع وهذا الاسبوع لا يقبض رباني ومدد رحمانى انتهى وأخبرني بعض الثقات أن شيخنا العارف عبد الوهاب الشعراني ختم بين المغرب والعشاء خمتين ثم رأيت ذلك في كتابه الاخلاق ما نصه ومنها عمل أحدهم على تحصيل مقام غلبة الروحانية على الجسمانية حتى يصير يقرأ في اليوم واللييلة كذا كذا ختموا يقرأ من غلبت روحانيته على جسمانيته ولا يختلف عنه ويحتاج صاحب هذا المقام لورع شديد وطاعة كثيرة ليحصل تاطيف الكنائف والا فلا يقدر أن يتجمل في القراءة مع ذلك بل يصير كأنه يسحب صخر على الارض خلف طائر فمن فهم ذلك عرف سر أمره تعالى للمصطفى صلى الله عليه وسلم بتربيل القرآن فان روحانيته تغلب جسمانيته فاذا قرأ لا يلحقه أحد لان طوائف الالفاظ في نطق الارواح وأخبرنا الشيخ على المرصفي أنه قرأ

في أيام سلو كفي يوم وليلة ثلاثمائة ألف ختمه وستين ألف ختمه كل درجة ألف ختمه انتهى وكان على هذا المقام شيخنا شيخ الاسلام
 زكريا فكان اذا قرأنا معه لا نلحقه وكذا الشيخ فور الدين الشوفي لغلبة روحانيتهما انتهى كلامه انتهى بحروفه (قوله الا وانت
 جنب) وكذا وانت في محل مستقدر فانه يكره حينئذ (قوله في سبع) أي من الايام (٢٥٩) والليالي وسبب هذه الروايات انه صلى

الله عليه وسلم لما خاطب بذلك
 عبد الله بن عمر بن الخطاب شفقة
 عليه وقال له في كل شهر قال اني
 أقدر على ختمه في أقل من ذلك
 فأتي بالرواية الاخرى وهكذا وكان
 رضي الله عنه يقول شددت فشدد
 علي فهذه الروايات بحسب
 أحوال الناس لان منهم من يقدر
 في أربعين ومنهم من يقدر في
 أقل من ذلك وقد نقل الشعراي
 أن سيدي عليا المرصفي كان يقرأ
 في اليوم واللييلة ثلاثمائة ألف
 ختمه وستين ألف ختمه ومع ذلك
 تجب مراعاة الاحكام وينبغي
 التأمل في معانيه والافقد تكون
 القراءة حراما أولا فائدة فيها (قوله
 ماهاك) أي مدة نهيك وظاهره
 أن العاصي اطلب منه ترك تلاوة
 القرآن وليس مرادا بل القصد
 الحث على امتثال أوامره ونواهيه
 (قوله فليست تقرؤه) قراءة نافعة
 ولد ويدررب فأرى يقصر القرآن
 وهو يلغنه وذلك بأن كان من
 الظالمين وقرأ الألعنة الله على
 الظالمين فيدخل في عموم ذلك
 وكذلك كل آية فيها لعن أهل
 جريمة اذا كان منهم • قال
 المناوي في كبريه فائدة سئل جدي
 شيخ الاسلام يحيى المناوي رحمه
 الله هل الاهتزاز في القراءة مكروه
 أو خلاف الاولى فأجاب بأنه في
 غير الصلاة غير مكروه واسكبه
 خلاف الاولى ومحله اذا لم يغاب

وغير ذلك (الا وانت جنب) ومثل الجنب الحائض والنفساء فيحرم قراءة شيء من القرآن
 على من ذكر بقصد القراءة (أبو الحسن بن صهر في فوائده عن علي) أمير المؤمنين
 (اقرأ القرآن في كل شهر) بأن تقرأ كل ليلة جزءا من ثلاثين جزءا (قرأه في عشرين ليلة)
 أي في كل يوم ولييلة ثلاثة أحراب (اقرأه في عشر) بأن تقرأ في كل يوم ولييلة ستة أحراب
 (اقرأه في سبع) أي أسبوع (ولا تزد على ذلك) ندبا فانه ينبغي التفكير في معانيه وأمره
 ونهيه ووعده ووعيدته وتبذل ذلك لا يحصل في أقل من أسبوع ومن قرأه في سبع جزءا على
 سبعة أجزاء كقفلت الحجاب قال العلقمي فالاول ثلاث سور والثاني خمس سور بعد الثلاث
 والثالث تسع سور الى مريم والرابع تسع وقيل الى أول العنكبوت والخامس احدى عشرة
 سورة وقيل الى ص والسادس الى آخر الحديد والسابع الى آخر القرآن قال النووي
 والاختيار أن ذلك يختلف باختلاف الأشخاص فمن كان من أهل الفهم وتدقيق الفكر
 استحب له أن يقتصر على القدر الذي لا يحصل بالمقصود من التدبر واستخراج المعاني وكذا
 من كان له شغل بالعلم أو غيره من مهمات الدين ومصالح المسلمين العامة يستحب له أن يقتصر
 على القدر الذي لا يحل بما هو فيه ومن لم يكن كذلك فالاولى له الاستكثار ما أمكنه من غير
 خروج الى الملل ولا يقروءه هذره بالذال وهي سرعة القراءة (ق د عن ابن عمر) قال
 المناوي ابن الخطاب وقال الشيخ ابن العاص (اقرأ القرآن في أربعين) قال المناوي
 لتكون حصه كل يوم نحو مائة وخمسين آية وذلك لان تأخيرها أكثر منها يعرضه للذبيان
 والتهاون به (ت عن ابن عمرو) بن العاص وحسنه الترمذي (اقرأ القرآن في خمس)
 أخذ به جمع من السلف منهم علقمة بن قيس فكان يقرأ في كل خمس ختمه (طب عن ابن
 عمرو) بن العاص رمز المؤلف لضعفه (اقرأ القرآن في ثلاث) بأن تقرأ في كل يوم ولييلة
 ثلثه (ان استطعت) أي قراءته في ثلاث مع ترتيب وتدبر والافقراء في أكثر وفي حديث من
 قرأ القرآن في أقل من ثلاث لم يبق له من ثلثه في نفسه أي غالبا قال الغزالي ولذلك ثلاث درجات أدناها أن
 يحتم في الشهر مرة وأقصاها في ثلاثة أيام مرة وأعدلها أن يحتم في الاسبوع وأما الختم في كل
 يوم فلا يستحب (حم طب عن سعد بن المنذر) له حجة (اقرأ القرآن ماهاك) أي
 عن المعصية يعني مادمت ومؤتمرا بأمره منتهيا بنهيه وزجره والمراد الحث على العمل به أي
 لا يترك القراءة الا من لا يعمل به (فأذالم ينهك فليست تقرؤه) أي فكأنك لم تقرأه
 لاعراضك عن متابعتها فلم تظفر بقوائده وعوائده فيصير حجة عليك وخصم لك يوم القيامة
 (ت عن ابن عمرو) بن العاص قال العراقي اسناده ضعيف (اقرأ المعوذات) فيه اطلاق
 الجمع على المثني أي الفلق والناس أو التغليب أي والاخلاص (في دبر كل صلاة) بضم الدال
 والباء أي من الجنس وفيه استحباب قراءتها بعد التسليم من كل صلاة مكتوبة فإهمالها يتعوز
 بمثلها فاذا تعوز المصلي بها خلف كل صلاة كان في حراستها لى ثانيا صلاة أخرى (د حب عن
 عقبه بن عامر) قال المناوي وسكت عليه أبو داود وهو صالح وصححه ابن حبان (اقرأوا
 القرآن بالحزن) بالتحريك أي بصوت يشبه الحزين يعني بتخشع وتبال فان لذلك تأثيرا في

الحال أو يمتحج الى نحو النقي في الذكر الى جهة العين والاثبات لى جهة القاب وأم في الصلاة فكرو ذاق في غير حاجة وينبغي اذا
 كثرت يكون كتحريك الحنك كثيرا من غير أكل وان الصلاة تبطل به والله أعلم انتهى بنصه انتهى بحروفه (قوله اقرأ المعوذات)
 ويحصل بجمرة واحدة في كل (قوله بالحزن) أي بصوت فيه خشوع

(قوله نزل بالحزن) أي بصوت فيه خشوع من سيدنا جبريل وبعض الشراح ضبطه نزل بالحزن أي بآيات تدل على حزن أهل الضلال لوتعلقوا كما أنه نزل بالبشرى لاهل الله تعالى ويدل لذلك أنه ذكره بالاسم الظاهر اذ لو كان المراد كالاول لقبل فانه نزل به الا أن يقال أظهر لتأثير القلوب بلفظ الحزن وكل (٢٦٠) صحيح قال المناوي في كبيره تنبيه أفاده هذا التقرير أنه ليس المراد بقراءته

بالحزن ما اسطرح عليه الناس في هذه الازمان من قراءته لا نعام فانه مذكوم وقد شدد بعض العارفين التكبير على فاعله وقال ان حضرة الحق جل وعلا حضرة هيبه وهبت وتعظيم فلا يناسبها الا الخشوع والخضوع والعدة من شدة الهيبة كما يعرفه من دخل حضرة الحق تعالى فانه يرى ثم كل مسلك لو وضع قدمه في الارض ما وسعته ولو بلغ السموات والارض في بطنه لترات من حلقه ومع ذلك فيرعد من هيبه الله كالقصبه في الريح العاصف فسبحان من سبحانه عن شهود كمال عظمته رحمة بنا فانه لو كشف لنا من عظمته ما فوق طاقتنا لاضحمت أبداننا وذابت عظامنا ولو استحضرت القارئ عظمته ربه حال قراءته ما استطاع أن يفعل ذلك انتهى بحروفه (قوله ما اتلفت عليه قلوبكم) أي مدة اتلافها عليه بأن تكونوا في وقت خلوعن شغل من أمور الدنيا لتتدبروا معانيه والقصد الحث على الاخذ في أسباب الخلق عن الشواغل حينئذ لأنه ينبغي ترك التلاوة بالكيفية حال الشغل ويحتمل أن المعنى مدة اتلاف قلوبكم عليه بأن تؤمن به وبما اقتضاه (قوله اقرؤا الزهراوين) أي اللتين يشبهان الزهر في النور لكثرة ما اشتملتا عليه فاجبرأولا

رقه القلب وجريان الدمع (فانه نزل بالحزن) أي نزل كذلك بقراءة جبريل (ع طس حل عن بريدة) بن الحبيب وهو حديث ضعيف (اقرؤا القرآن) أي داوموا على قراءته (ما اتلفت) أي ما اجتمعت (عليه قلوبكم) أي مادامت قلوبكم تألف القراءة (فاذا اختلفتم فيه) قال المناوي بأن صارت قلوبكم في فكرة شئ سوى قراءته تكلم وصارت القراءة باللسان مع غيبه الجنان اه أي صار القلب مخالفا للسان (فقوموا عنه) أي اتركوا قراءته حتى ترجع قلوبكم وقال العلقمي فاذا اختلفتم فيه أي في فهم معانيه فقوموا عنه أي تفرقوا عنه لتلايمادى بكم الاختلاف الى الشرق قال شيخ شيوخنا قال عياض يحتمل أن يكون النهي خاصا بمن صلى الله عليه وسلم لئلا يكون ذلك سببا لنزول ما يسوءهم كما في قوله تعالى لا تسألوا عن أشياء ان تبدلتم نسؤكم ويحتمل أن يكون المعنى اقرؤا أي الزموا الائتلاف على ما دل عليه وقاد اليه فاذا وقع الاختلاف أي عرض عارض بسببه يقتضي المنازعة الداعية الى الافتراق فاتركوا القراءة وتمسكوا بالحكم الموجب للالفة وأعرضوا عن المتشابه المؤدى الى الفرقة وهو كقوله صلى الله عليه وسلم فاذا رأيتهم الذين يتبعون ما تشابه منه فاحذروهم ويحتمل أنه نهى عن القراءة اذا وقع الاختلاف في كيفية الاداء بأن يفترقوا عنه عند الاختلاف ويستمر كل منهم على قراءته (حم ق ن عن جندب) قال المناوي بضم الجيم والدال تفتح ونضم وهو عبد الله الجبلي (اقرؤا القرآن فانه يأتي يوم القيامة شفيعا لأصحابه) أي لقاربه بأن يمثل بصورة يراه الناس كما يجعل الله لأعمال العباد صورة ووزنا لتوضع في الميزان والله على كل شئ قدير فليقبل المؤمن هذا وأمثاله ويعتقد بإيمانه أنه ليس للعقل في مثل هذا سبيل (اقرؤا الزهراوين) أي التيرين سميتا به لكثرة نور الاحكام الشرعية والاسماء الالهية فيهما أوله ايتها وعظم أجرهما القارئان (البقرة وآل عمران) بدل من الزهراوين (فانهما يأتيان) أي تواجها (يوم القيامة كأنهما عمحمان) أي صحابتان تظلان قارئهما من حراموقف (أو غيايتان) بفتح الغين المجمة وتخفيف المشائين التحيين قال في النهاية الغياية كل شئ أظل الانسان فوق رأسه من سحابه وغيرها وقال المناوي وهي ما أظل الانسان فوقه وأراد به ماله صفاء وضوءه اذ الغياية ضوء شعاع الشمس (أو كأنهما فرقان) بكسر الفاء وسكون الراء أي قطيعان أي طائفتان (من طير صواف) أي باسطات أجنحتها متصلا بعضها ببعض والمراد أنهما يقيان قارئهما من حراموقف وليست أولسلسلا ولا للتخبير في تشبيه السورتين ولا لترديد بل للتنويح وتقسيم القارئين فالاول لمن يقرأهما ولا يفهم المعنى والثاني للجامع بين التلاوة ودراية المعنى والثالث لمن ضم اليهما التعليم والارشاد (يحاجان عن أصحابهما) أي يدفعان عنه الجحيم أو الزبانية (اقرؤا سورة البقرة) قال المناوي عمه أو لاوعلق به الشفاعة ثم خص الزهراوين وعلق بهما النجاة من كرب القيامة والحاجة ثم أفرد البقرة وعلق بها المعاني الثلاثة الاتية أسماء الى أن لكل خاصية يعرفها الشارع (فان أخذها) أي المواظبة

بان قراءة القرآن من غير تخصيص بسورة منه تكون سببا للشفاعة ثم أخبر بخصوصية سورتي البقرة وآل عمران (قوله يأتيان) أي تواجها أو يجسمان (قوله أو غيايتان) أي لهما نور وضياء زيادة على حصول الاستقلال بهما فهو أبلغ ما قبله لان غايته انهما يظلان كالسحابتين وليس فيهما نور (قوله فرقان) أي طائفتان من طير صواف أي متصلة أجنحتها ببعض بحيث لا يكون بينهما فرجة (قوله يحاجان) أي يدفعان عنه الشر

(قوله البطلة) أي أهل الكسل لا يستطيعون قراءتها تعودهم الكسل أو المراد بالبطلة السحرة أي لا يستطيعونها
لظن قلوبهم بالمعاصي (قوله ولا تجفوا) أي تزكوا تلاوته (قوله ٢٦١) ولا تغلوا) أي لا تتعدوا حدوده من حيث لفظه

كترك تجويد حروفه أو معناه
كترك أو امره الخ أو لا تغلوا في
كثرة تلاوته لتلاوتها أو لا تغلوا
في التجبر في معانيه المتشابهة لتلا
يؤدي إلى الاعتقاد الفاسد أو لا
تغلوا في السلوك به مسلك المجادلة
مع الناس (قوله بلعون العرب)
المراد بلعونهم الطرب الحاصل
بسبب خفة القلوب الناشئة من
حسن الصوت وتقلب الانعام
على الوجه المرضي بحيث لا يزيد
حرفا ولا ينقص حرفا عما اعتبره
القراء والطرب كما ينشأ عن السرور
ينشأ عن الحزن وما يقع من
الغوران والتخبط ورفع الصوت
عند سماع ذلك فهو تخبط شيطاني
نشأ عن ميل الطبع إلى الصوت
الحسن سواء بقراءة أم بغيره
واختبار ذلك الشخص أن يترك
يوما أو ساعة بلا سماع ثم يعاد عليه
الآية التي تخبط عند سماعها
بلا تنغم فلا يوجد التخبط منه
حينئذ فيقال له هي الآية التي
تخبطت عند سماعها قبل فلو كان
تخبط عن طرب روحاني نشأ عن
تدبر المعاني لم يتخلف عن سماعك
ثانيا فاهل الله اذا حصل لهم
طرب ناشئ عن تدبر المعاني التصقوا
بالارض واضطجعوا من شدة
الشوق اشارة إلى أنهم يعودون
إلى التراب كما خرجوا منه (قوله
أهل الكتابين) فانهم كانوا يراعون
حسن الصوت ولا ياتفتون إلى
تدبر المعاني (قوله ترجيع الغناء)

على قراءتها والعمل بها (بركة) أي زيادة وغناء (وتركها حصرة) أي تأسف وتلهف
على ما فات من الثواب (ولا تستطيعها البطلة) بفتح الباء والطاء المهملة أي السحرة
لأنهم عن الحق وانهما كهم في الباطل أهل البطالة الذين لم يوفقوا لذلك (حم م عن أبي
أمامة) الباهلي (اقرأ القرآن واعملوا به) أي بامتثال أو امره واجتناب نواهيه
(ولا تجفوا عنه) أي تبعوا عن تلاوته وتقصروا فيها (ولا تغلوا فيه) بفتح المثناة
الفوقية وسكون الغين المجهمة أي لا تتعدوا حدوده من حيث لفظه أو معناه أو لا تبدلوا
جهلكم في قراءته وتتركوا غيره من العبادات قال المناوي والحقاء عنه التقصير والغلو
التعمق فيه (ولا تأكلوا به) أي لا تجعلوه سبباً للاكل (ولا تستكثروا به) أي لا تجعلوه
سبباً للاستكثار من الدنيا (حم ع ط ب هب عن عبد الرحمن بن شبل) الانصاري ورجاله
ثقات (اقرأ القرآن بلعون العرب) قال العلقمي قال في النهاية اللعون والالخان
جمع لحن وهو التطريب وتحسين القراءة (وأصواتها) أي ترغياتها الحسنة التي لا يحتمل
معها شيء من الحروف عن مخرجه لأن ذلك يضاعف النشاط (واياكم ولحن أهل الكتابين)
أي التوراة والانجيل وهم اليهود والنصارى (وأهل الفسق) أي من المسلمين الذين
يخرجون القرآن عن موضوعه بالتعطيل بحيث يزيد أو ينقص حرفا فانه حرام اجاماً قال
العلقمي والذي يحصل من الأدلة أن حسن الصوت بالقراءة مطلوب فان لم يكن حسنا
فليس منه ما استطاع (فانه سيجي بعدى قوم يرجعون) بالتشديد أي يرددون أصواتهم
(بالقرآن ترجيع الغناء) أي يفلوتون ضروب الحركات في الصوت ككاهل الغناء
(والرهبانية) أي أهل الرهبانية (والنوح) أي أهل النوح (لا يجاوز حناجرهم) قال
في المصباح الحجرة فيعلة مجرى النفس اه أي لا يجاوز حناجرهم وأنفاسهم ولعل المراد أنه
كافية عن عدم الثواب (مفتونة قلوبهم) قال المناوي بنحو محبة النساء والمرد اه ويحتمل
انها مفتونة بحب النغم واستماعه من غير مراعاة ما صلح عليه القراء (وقلوب من يعجبهم
شأنهم) فان من أعجبه شأنهم فكلمه حكمهم (طس هب عن حذيفة) وهو حديث صحيح
(اقرأ القرآن) أي ما تيسر منه (فان الله تعالى لا يعذب قلوبا عسى القرآن) أي حفظه
عن ظهر قلب وعمل بأحكامه من امتثال أو امره واجتناب نواهيه والاعتبار بأمثاله
والاعتناء بمراعاته فن حفظ لفظه وضيع حدوده فهو غير واعي له وحفظه فرض كفاية
(تمام) في فوائده (عن أبي أمامة) الباهلي (اقرأ القرآن وابتغوا به وجه الله تعالى)
أي اقرأوه على الكيفية التي يسهل على ألسنتكم النطق بها مع اختلاف ألسنتكم فصاحة
ولتغة وليكنة من غير تكلف ولا مشقة في مخارج الحروف ولا مبالغة ولا افراط في المد
والهمز والاشباع فقد كانت قراءة رسول الله صلى الله عليه وسلم والتابعين سهلة (من قبل
أن يأتي قوم يقيمونه إقامة القدح) بكسر القاف وسكون الدال أي السهم أي يسرعون في
تلاوته امرأع السهم اذا خرج من القوس (بتجولونه ولا يتأجلونه) أي يطلبون بقراءته
العاجلة أي عرض الدنيا والرفعة فيها ولا يلتفتون إلى الاجر في الآخرة وهذا من
مجزاته صلى الله عليه وسلم فانه اخبار عن غيب قبل مجيئه (حم د عن جابر) بن عبد الله

أي أهل الغناء وأهل الرهبانية وأهل النوح (قوله حناجرهم) جمع حنجر وهي مجرى النفس (قوله من يعجبهم الخ) لا قرارهم
على المعصية (قوله لا يعذب قلبا) أي صاحب قلب وعسى قلبه القرآن (قوله يتجولونه) أي يتجولون بدله أو جزاءه في الدنيا فهو على
حذف مضاف فاخذ المقابل على القرآن مضموم حيث كان غنيا غني ظاهرا أو غني قريبا أو كان محتاجا فلا بأس بأخذ المقابل

(قوله في بيوتكم) أي مساكنكم ولونخباء أو كهف في الجبل (قوله سورة هود يوم الجمعة) لكنه يقدم عليها سورة الكهف ثم الصلاة عليه صلى الله عليه وسلم ثم سورة هود فلا يحالف ما في الفقه فقراءة سورة هود مطلوبة إذا تركت قراءة سورة الكهف والصلاة عليه صلى الله عليه وسلم قال الغزالي عن (٢٦٢) بعض السلف أنه بقي في سورة هود ستة أشهر يكسر رها ولا يفرغ من تدبرها

انتهى مناوى في كبيره (قوله على موتاكم) أي من حضره الموت إذا كان متنبها يدركه معانيها وعلى من مات بالفعل فإنه يحصل له الثواب خلافاً لاعتزلة وبعض أهل السنة بدليل أنه صلى الله عليه وسلم يحيى عن أمته وإن الامكنة تستغفر لآئته فلو أن عمل الإنسان ينفع غيره إذا فواه لما فعل ذلك وما يدل على مزيد فضل يس أن ابن العربي اشتد عليه المرض فحصل له استغراق فرأى خلقاً كثيرين يريدون ضربه ورأى شاباً حسن الصورة فدفعهم عنه فقال له من أنت فقال له أنا يس فلما استيقظ وجد آياه يتألم بسورة يس عند رأسه حتى حتمها وهو يسبحي (قوله معقل) بفتح الميم وسكون المهملة وبالغاف المكسورة (قوله أقرؤ الخ) قاله صلى الله عليه وسلم لجماعة من أصحابه كانوا جالسين عنده فوعظهم ثم لما أرادوا القيام ودعهم وقال لهم ذلك والأولية فحين بلغه أحد الصحابة الخاطبين بذلك حقيقة وفحين بعده نسيه أي كل أول بالنسبة لمن بعده إلى الأخير فهو لأولية فيه أصلاً والأمر للندب فيسن لكل شخص من أن يقول لغيره النبي صلى الله عليه وسلم يقرؤ السلام فيقول في الرد وعليه السلام ولا يكره الأفراد

قال المناوى وسكت عليه أبو داود فهو صالح ﴿أقرؤ سورة البقرة في بيوتكم﴾ أي في مساكنكم ﴿ولا تجعلوها قبوراً﴾ أي كالمقبور خالية عن الذكر وقراءة بل اجعلوا لها نصيباً من الطاعة ﴿ومن قرأ سورة البقرة﴾ قال المناوى كلها أي بأى محل كان أو في بيته وهو ظاهر السياق ﴿توج بئاج الجنة﴾ حقيقة أو هو كناية عن مزيد الأكرام ﴿هب عن الصلصال﴾ بصادين مهملين مفتوحين بهم ما لام ساكنة صحابي له رواية ﴿ان اللهمس﴾ ببدال مهملة ثم لام مفتوحة ثم هاء ساكنة ثم ميم مفتوحة ثم سين مهملة ﴿أقرؤ سورة هود يوم الجمعة﴾ قال المناوى فانهم من أفضل سور القرآن فتليق قراءتها في أفضل أيام الأسبوع ﴿هب عن كعب الأخبارم سلا﴾ قال الحافظ ابن حجر مرسل صحيح الإسناد ﴿أقرؤ على موتاكم يس﴾ أي من حضره مقدمات الموت لأن الميت لا يقرأ عليه بل ذلك عند حضور مقدمات الموت لأن الإنسان حينئذ ضعيف القوة والأعضاء ساقطة المدعة لكن القلب قد أقبل على الله تعالى بكليته فيقرأ عليه ما يزداد به قوة قلبه ويشد تصديقه بالاصول فهو إذا عمل ولأن أحوال القيامة والبعث مذكورة فيها فاذا قرئت تجدد له ذكرك تلك الأحوال وأخذ بعضهم بظاهر الخبر فصح أنها تقرأ بعد موته والأولى الجمع عملاً بالقولين قال المناوى قال ابن القيم وخص يس لما فيها من التوحيد والمعاد والبشرى بالجنة لأهل التوحيد ﴿حم د ه ح ج ك عن معقل بن يسار﴾ قال في الأذكار أسناده ضعيف ﴿أقرؤوا﴾ بفتح الههزة وسكون القاف وكسر الراء وضم الههزة ﴿على من لقيتم من أمي﴾ أي أمة الأجابة ﴿بعدي السلام﴾ أي أباؤه السلام عنى فيجمل أن يقال له النبي صلى الله عليه وسلم وسلم عليه وسلم عليه وسلم وأن يقال له قال النبي صلى الله عليه وسلم أقرؤوا على من لقيتم من أمي بعدي السلام ويحتمل أنه كناية عن إفشاء السلام ﴿الأول﴾ أي من يأتي في الزمن الأول ﴿فالأول﴾ قال المناوى أي من يأتي في الزمن الثاني مماه أولاً لأنه سابق على من يجيء في الزمن الثالث ﴿اليوم القيامة﴾ فيندب فعل ذلك ويقال في الرد عليه وعليه الصلاة والسلام أو وعليه السلام لأن رد السلام التحية لا إنشاء السلام المقول فيه بكرامه أفراد عن الصلاة أه كلام الشيخ المناوى وهو ظاهر في الاحتمالين الأولين من الاحتمالات السابقة ﴿الشيرازي في﴾ كتاب ﴿اللقاب﴾ والكنى ﴿عن أبي سعيد﴾ الخدرى ﴿أقرؤ في جبريل القرآن على حرف﴾ أي لغة أو وجه ﴿فراجعته﴾ أي فقلت له ان ذلك تضيق ﴿فلم أزل استزیده فيزیدني﴾ أي لم أزل أطلب منه أن يطلب من الله تعالى الزيادة في الأحرف للتوسعة والتخفيف ويسأل جبريل ربه فيزيد به حرفاً بعد حرف ﴿حتى انتهى إلى سبعة أحرف﴾ أي أوجه يجوز أن يقرأ بكل وجه منها وليس المراد أن كل كلمة وجملة منه تقرأ على سبعة أوجه بل المراد أن غاية ما ينتهي إليه عدد القراءات في الكلمة الواحدة إلى سبعة وليس المراد بالسبعة حقيقة العدد بل المراد التسهيل والتيسير ونظ السبعة يطلق على إرادة الكثرة في الأحاد كما يطلق لفظ السبعين في العشرات والسبع مائة في المئين واختلف في معنى الحديث على نحو آراء بعين

قولا

لأنه من الوارد في رد التحية أو يقول عليه الصلاة والسلام (قوله على حرف) قيل على لغة

وقيل غير ذلك والراجح أن المراد بالحرف الوجه المعروف عند القراء بدليل قوله صلى الله عليه وسلم حتى انتهى إلى سبعة أحرف فهي السبعة المشهورة وليس المراد ان كل حرف أو كل آية من القرآن فيه أو فيها سبعة أوجه بل المراد بعض القرآن يقرأ بسبعة أوجه توسعة على الناس (قوله فراجعته) أي طلبت منه أن يراجع ربه

(قوله الجهاد) لا مانع من ارادة الجهاد الاكبر والاصغر معا (قوله اقرب ما يكون العبد) أى اقرب احواله التي يتقرب بها الى الله تعالى حالة سجوده أى الوقت الموصوف فيه (٢٦٣) بالسجود في صلاة فرض أو نفل كما يدل له عسوم

الحديث خلافا لمن قال انما يطلب الدعاء في سجود النفل أما الفرض فيشتغل فيه بأذكار السجود ولا يدعو (قوله في جوف الليل) متعلق بمحذوف خبر أى حاصل في جوف الليل ويحتمل أنه حال سدمسد الخبر أى اقرب ما يكون الرب اذا كان متجليا على عباده في جوف الليل بدليل ينزل ربنا ثلث الليل فيقول هل من تائب الخ ويحتمل أنه حال من العبد أى اقرب ما يكون الرب من العبد اذا كان العبد قائما في جوف الليل (قوله اقروا الطير على مكاتها) أى أوكارها الى الشمس فيها والمداد هنا الاعم أى كل محل استقرت عليه سواء كان وكرها أو غيره بدليل الرواية الاخرى مكاتها جمع مكنة أى محل تمكثها ويخط الشيخ عبد البر ما نصه المكثات في الاصل بيض الضباب واحدها مكنة بكسر الكاف وقد تفتح قال أبو عبيد جائر أن يستعار مكن الضباب فيجعل للطير كما قال مشاعر الحبش أى شفاهاها الكبار وانما المشافر للابل فالمنعنى على هذا اقروا الطير على بيضها وقيل المكثات بمعنى الامكنة أى اقروا الطير على أمكنتها لان الرجل في الجاهلية كان اذا أراد حاجة أتى طائرا ساقطا أو في وكره فنفره فاذا طار دات العين مضى حاجته وان طار ذات الشمال رجع فنهو عن ذلك وقيل المكنة

قولا اقربها قولان أحدهما أن المراد سبع لغات والثاني أن المراد سبعة أوجه من المعاني بألفاظ مختلفة قال العلقمى والمختار أن هذا الحديث من المشكل الذي لا يدري معناه كمشابه القرآن (حم ق ت عن ابن عباس) اقرب العمل الى الله عز وجل (أى الى رحته) (الجهاد في سبيل الله) أى قتال الكفار لاعلاء كلمته (ولا يقاربه) أى في الأفضلية (شئ) لما فيه من الصبر على بذل الروح في رضا الرب (تخ عن فضالة) بفتح الفاء (ابن عبيد) الانصارى (اقرب ما يكون العبد) أى الانسان حرا كان أو رقبة قائما (من ربه) أى من رحته وفضله (وهو ساجد) جلة حاله أى اقرب ما يكون من رحمة ربه حاصل في حالة كونه ساجدا لان السجود أول عبادة أمر الله بها بعد خلق آدم فكان المتقرب بها الى الله تعالى اقرب منه اليه في غيرها واقرب مبتدا حذف خبره لاسد الحال مسده (فاكثروا الدعاء) أى في السجود لان حالة السجود حالة الخضوع وذو انكسار لتعظيم الساجد وجهه في التراب فهى مظنة الاجابة والمراد بالتقرب من الله تعالى التقرب بالذكور والعمل الصالح لا قرب الذات والمكان لان ذلك من صفات الاجسام والله تعالى منزه عن ذلك وقرب الله من العبد قرب انعامه وافاضة بره واحسانه وترادف منته وفيض مواهبه اليه (م د ن عن أنى هريرة) اقرب ما يكون الرب من العبد (أى الانسان) (في جوف الليل) يحتمل أن يكون قوله في جوف الليل حالا من الرب أى قائما في جوف الليل من يدعو في أستجيب له سدت مسد الخبر أو من العبد أى قائما في جوف الليل داعيا مستغفرا نحو قولك ضربي زيدا قائما ويحتمل أن يكون خبر الاقرب (الآخر) صفة لجوف الليل على أن ينصف الليل ويجعل لكل نصف جوف والتقرب يحصل في جوف النصف الثاني فابتداءؤه يكون من الثلث الاخير وهو وقت القيام للتهجد وانما قال في هذا الحديث اقرب ما يكون الرب من العبد وفيما قبله اقرب ما يكون العبد من ربه وهو ساجد لان قرب رحمة الله من الحسين سابق على احسانهم فاذا سجدوا قربوا من ربهم باحسانهم (فان استطعت ان تكون ممن يذكر الله) أى من الذين يذكر الله ويكون لك مساهمة معهم وأفرد الضمير مرعاة للفظ من (في تلك الساعة فكن) وهذا أبلغ مما لو قيل ان استطعت أن تكون ذا كرا فكن لان الصيغة الاولى فيها صيغة عموم فهى شاملة للانبياء والعلماء والاولياء فيكون داخل في جملتهم ولاحقابهم بخلاف الثانية (ت ر ك عن عمرو بن عبسة) بفتح العين والياء الموحدة وهو حديث صحيح (اقروا الطير على مكاتها) ضبطه بعضهم بفتح الميم وكسر الكاف وتشديد النون قال العلقمى وهذا الضبط هو المناسب للمعنى وهو المعتمد الى أن قال ولم أعرف لتشديد النون وجهها جمع مكنة بتشديد الكاف وقد تفتح أى يبصها وقيل على أمكنتها ومسأكتها وقيل المكثات جمع مكنة بالصمعى التمكن أى اقروها على كل مكنة ترونها عليها ودعوا الطير بها كان أحدهم اذا أراد سفرا أو حاجة ينفر طيرا فإلى طار يمنة مضى والارجح فقال لهم النبي صلى الله عليه وسلم اقروا الطير على مكاتها (د ك عن أم كرز) بضم فسكون صحبه الحاكم وسكت عليه أبو داود (اقسم الخوف والرجاء) أى خلفا بلسان الحال اذ هما من المعاني لا الاجسام ففيه تشبيه بليغ (ان لا يجتمعان في الدنيا)

التمسك على كل مكنة ترونها عليها ودعوا الطير بها انتهى بحروفه (قوله أقسم الخوف والرجاء) الخوف فزع القلب من نيل مكروه والرجاء الثقة بالله تعالى أى بما عنده فقد شبههما بالانسان يجمع ترتب النفع تشبيها مضمرا في النفس واثبات القسم تحييل (قوله ان لا يجتمعان في الدنيا الخ) أى لان انفراد الخوف يقضى الى الفثرة والرجاء لا من المكراى بالاسترسال في

المعاصي والانتكال على العفو قاله في شرح جمع الجوامع قال ابن أبي شريف وفي عقائد الحنفية ان اليأس من روح الله تعالى كفر وأن الامن من مكر الله تعالى كفر فإن أرادوا اليأس لا تكارسة الرحمة الدنوب والامن لا اعتقاد ان لا مكر فكل منهما كفر وفاقا لآيه ودل القرآن فان أرادوا أن من استعظم (٢٦٤) ذنوبه واستبعد العفو عنها استبعادا لا يدخل في حد اليأس أو غلب

عليه من الرجاء ما دخل به في حد الامن فالاقرب أن كلا منهما كبيرة لا كفر انتهى بخط الشيخ عبد البر الاجهوري (قوله في ربح ربح النار) كاية عن عدم تعذيبه بالمرة يقال راح يربح وراح يراح ولذا ضبط حديث من قتل نفسا معاهدة لم يرح رائحة الجنة بفتح الراء وكسرهما أي فينبغي للانسان أن يجمع بين الخوف والرجاء ولذا دخل صلى الله عليه وسلم على مريض فسأله عن حاله فقال أرجو الله وأخاف ذنوبي فقال صلى الله عليه وسلم انهما لن يجتمعا في قلب شخص الا نال مطلوبه منه تعالى (قوله أيضا في ربح ربح النار) أي فلا يربح الخ فالنبي هنا منصب على الثاني أي ان يجتمعا لا يربح الخ وقوله في ربح ربح الجنة أي لا يربح أي ان يفترقا فلا يربح فالنبي منصب على الثاني أيضا بخط الشيخ عبد البر الاجهوري رحمه الله (قوله افضوا الله الخ) قاله صلى الله عليه وسلم حين سألته امرأة عن أم لها ماتت وعليها حج فهل تجح عنها فقال هل اذا كان عليها دين تقضيه وذكروه واقتضوا بكسر الهمزة وان كانت الضاد مضمومة لان ضمها عارضة اذا صلها اقصوا كما مشوا أسله امشوا (قوله أقطف) مبتدأ خبره أميرهم ودابة منصوب

أي يتساو أو تفاضل (فسير يربح النار) أي يشمر يربح لهب جهنم لانه على طريقة الاستقامة ومن كان على طريقة الاستقامة كان جزاؤه السعي المقيم فلا بد من اجتماعهما لكن ينبغي غلبة الخوف في حال الصحة والرجاء في حال المرض وأما عند الاشراف على الموت فاستحب قوم الاقتصار على الرجاء لما يتضح من الافتقار الى الله تعالى ولان المحذور من ترك الخوف قد تعذر فبتعين حسن الظن بالله والخوف المحمود هو ما صان العبد عن الاخلال بشئ من المأمورات والوقوع في شئ من المنهيات والمقصود من الرجاء ان وقع منه طاعة يرجو قبولها وأما من انهمك على المعصية راجيا عدم المؤاخاة بغير ندم ولا اقلع فهذا غرور وقال الغزالي الراجي من بث بذرا الايمان وسقاها بماء الطاعات ونقى القلب عن شوك الهلكات وانتظر من فضل الله تعالى أن ينجيها من الآفات فأما المنهمك في الشهوات منتظرا للمغفرة فاسم المغرور به أليق وعليه أصدق ((ولا يفترق في أحد في الدنيا في ربح الجنة)) فان انفراد الخوف يؤدي الى القنوط من رحمة الله والقنوط كفر وانفراد الرجاء يؤدي الى الامن من مكر الله فعلم أنه لا بد منهما كما تقدم ((هب عن وائلة)) بكسر المثناة (بن الاسقع) بفتح الهمزة والقاف ((افضوا الله فانه أحق بالوفاء)) أي وفوه حقه اللازم لكم من الايمان واداء الواجبات قال العلقمي وسببه كافي البخاري عن ابن عباس أن امرأته من جهنم جاءت الى النبي صلى الله عليه وسلم فقالت ان أمي نذرت أن تحج فلم تحج حتى ماتت أفأحج عنها قال حجي عنها أرايت لو كان على أمك دين اكننت قاضيته اقصوا فذكره ((تح عن ابن عباس)) أقطف القوم دابة أميرهم)) أي أقطف دواب القوم دابة أميرهم ويحتمل نصب دابة على التمييز فلا تقدير قال المناوي أي هم يسرون بسير دابته فيتبعونها كما يتبع قال المؤلف في مختصر النهاية القطوف من الدواب البطيء والاسم القطاق ((خط عن معاوية بن قرة)) بضم القاف وشد الراء ((مر سلا)) أقل ما يوجد في أمتي في آخر الزمان درهم حلال)) أي مقطوع بحمله لغلبة الحرام على ما في أيدي الناس قال الحسن البصري لو وجدت رغيما من حلال لا حرقته ودققته ثم دوايت به المرضى فاذا كان هذا من الحسن فما بالك به الاثن ((وأخ)) أي صديق ((يوثق به)) قال الزمخشري الصديق هو الصادق في ودائك الذي همه ما أهملك وسئل عنه بعض الحكماء فقال اسم على غير معنى حيوان غير موجود ومن نظم الاستاد أبي اسحق الشيرازي

سألت الناس عن خل وفي • فقالوا ما الى هذا سبيل

تمسك ان ظفرت بذيل حر • فان الحرف في الدنيا قليل

((عدوا بن عساكر)) في التاريخ ((عن ابن عمر)) بن الخطاب رضى المؤلف اضعفه ((أقل أمتي ابناء السبعين)) لان معترك المنايا ما بين الستين الى السبعين فقال بهم يموت قبل بلوغ السبعين وأقلهم من يبلغها ((الحكيم)) الترمذي ((عن أبي هريرة)) واسناده ضعيف ((أقل أمتي الذين يبلغون السبعين)) قال المناوي كذا في نسخ الكتاب كغيرها بتقديم السين

على التمييز ولا تقدير حيث دلحظة الحمل ويصح دابة أميرهم بالرفع على أنه الخبر على تقدير مضاف أي قال

أقطف دابة القوم دابة أميرهم والمعنى على كل أنه ينبغي للامير أن يجعل سير دابته سيرا وسطا وهو المسمى بالقطاق لان الجيش تابعون له في السير فاذا سار سير اوسطا كانوا في راحة بخلاف ما لو أسرع أو أبطأ (قوله ابناء السبعين) أي من وصل عمره الى السبعين اذا قبل ينه وبين من مات قبل وصول ذلك وجد الثاني أكثر

(قوله ثلاث) أي ثلاثة أيام (قوله أقل من الذنوب) أشار بأقل إلى أن ترك الذنوب بالكفاية إنما يكون للمعصوم أو المستوفى الذي هو خليفته المعصوم (قوله بين عليك الموت) يحتمل أن المراد أنه يفيض النور على قلبه بسبب الطاعة فيرضى عليه المولى فيضف عنه أهوال الموت ويحتمل أن المراد أنه إذا كان طائعا وتضكر في الموت وغب في لقاء ربها يعلم ما أعد له من النعيم فيجد الموت حين تفكره فيه هينا لاستقامته بخلاف العاصي إذا تفكر في الموت وجدده (٢٦٥) صعبا لوقوفه من ذنوبه ولا مانع من إرادة

المعنيين (قوله سرا) أي شريفا فالحرية تطلق على من زال عنه الرق وصلى من همته طائفة بتكسب الصفات الشريفة وهي المراد هنا (قوله هداة الرجل) أي سكونها (قوله في تلك الساعة) أي القديكية كما هو ظاهر اللفظ (قوله أقلوا الدخول على الأغنياء الخ) أشار بأقلوا إلى أن أصل الدخول لا بد منه للحاجة وقال بعض الصالحين ما دخلت على غني إلا وأصابني هم كبير لاني أرى عنده دابة خيرا من دابتي وثوبا خيرا من ثوبي وما دخلت على فقير إلا واسترحت لاني أرى ما عنده مثل ما عندي أو أقل (قوله أقلى) يا عائشة لكن القصد العموم أي فينبغي لمن عاتبه صاحبه أن يعتذر إليه بقدر الحاجة ولا يكثر إلا استناره وربما وقع في الاتيان بالكذب لاجل جبر خاطر صاحبه وإذا كان ينبغي قلة الاعتذار فيطلب قلة العتاب (قوله أقم الصلاة) من أقم العود إذا قومته أي قوم الصلاة وعدلها بأن تأتي بأركانها وشروطها وسننها (قوله وبر والدين) أي أحسن اليهما (قوله واقرا الضيف) أي أكرمهم بأنواع الأكرام (قوله وزل مع الحق) أي درمعه حيث دار (قوله الا الحدود) أي الا

قال الحافظ الهيثمي وله به تقديم التاء (طب عن ابن عمر) بن الخطاب وهو حديث ضعيف (أقل الحيض ثلاث وأكثره عشرة) أخذ بهذا الحديث بعض المجتهدين وذهب الشافعي إلى أن أقله يوم وليلة وأكثره خمسة عشر يوما (طب عن أبي امامة) وهو حديث ضعيف (أقل) قال المناوي وفي رواية أقل (من الذنوب) أي من فعلها (بين عليك الموت) بضم الهاء فان كرب الموت قد يكون من كثرة الذنوب (وأقل من الدين) بفتح الدال المهملة أي الاستدانة (تعش سرا) أي نخ من رقب الدين والتسذال له فان له تحكما وتأمره في الاقلال من ذلك تصير حرا ولا ولا عليك لاحد وعبر بالاقلال دون الترك لانه لا يمكن التفرغ عنه بالكفاية غالباً (هب عن ابن عمر) بن الخطاب رضى المؤلف لضعفه (أقلوا الخروج) أي من الخروج من منازلكم وفي نسخة أقل (بعده هداة الرجل) بفتح الهاء وسكون الدال المهملة وهمة مفتوحة أي سكون الناس عن المشى في الطرق ليلا (فان لله تعالى دواب يشهن) أي يفرقهن وينشرهن (في الارض في تلك الساعة) أي في أول الليل فابعدته فان نرجتم حينئذ فاما ان تؤذوهم أو يؤذوكم وعبر بأقل دون لا تخرج ايماء إلى ان الخروج لما لا بد منه لا يخرج فيه (حم د ن عن جابر) وهو حديث صحيح (أقلوا الدخول على الأغنياء) أي بالمال (فانه) أي اقلال الدخول عليهم (أخرى) أي أحق (ان لا تردوا نعم الله عز وجل) التي أنعم بها عليكم وفي نسخ نعمه الله لان الانسان حسود غيور بالطبع فاذا تأمل ما أنعم الله به على غيره حمله ذلك على كفران النعمة التي أنعم الله بها عليه وعبر بأقلوا دون لا تدخلوا ايماء إلى أن الدخول لما لا بد منه لا يخرج فيه (ك هب عن عبد الله بن الشخير) بكسر الشين وشدة الهمزة المجتهد قال الحاكم صحيح وأقره (أقلى) خطاب لعائشة وهو وان كان خاصا فالحكم عام (من المعاذير) أي لا تكثري من الاعتذار لمن تعتذر إليه لانه قد يورث ريبه كما أنه ينبغي للمتعدرا إليه ان لا يكثر من العتاب والاعتذار طلب رفع اللوم (فر عن عائشة) وهو حديث ضعيف (اقم الصلاة) أي عدل أركانها وأحفظها عن وقوع خلل في أفعالها وأقوالها (وأد الزكاة) أي إلى مستحقها أو إلى الامام (وصم رمضان) أي حيث لا عذر من نحو مرض أو سفر (وح البيت واعتمر) أي ان استطعت إلى ذلك سبيلا (ور والدين) أي أحسن إلى أصليك المسلمين وكذا الكافرين إذا كانا معصومين (وصل رحمن) أي قربتك وان بعدت (واقرا الضيف) أي أضف النازل بك (وأمر بالمعروف) هو ما عرفه الشارع أو العقل (وانه عن المنكر) هو ما أنكوه أحدهما فالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر واجب عند القدرة والامن على النفس والمال (وزل مع الحق حيث زال) أي درمعه كيف دار (تحك عن ابن عباس) قال الحاكم صحيح ورد (أقبلوا دوى الهيات) أي أهل المروآت والحاصل الجيدة الذين لم تظهر منهم ريبه ولا يعرفون بالشرك (عثراتهم) أي ارفعوا عنهم العقوبة على رلاهم فلا تؤاخذوهم بها (الا الحدود)

(٣٤ - عزيرى اول) موجبات الحدود وهذا استثناء منقطع لان المراد بالعترات الصغار وموجب الحدود من الكبار وكتب العلقمى على قوله ذوى الهيات هم الذين لا يعرفون بالشرك فيزل أحدهم الزلة والهيات صورة الشئ وشكله وحالته وهم أيضا من لزم حالة واحدة ومما حسنا لا يغيره بالتقل من هيئة إلى هيئة وقال البيضاوى المراد بذوى الهيات أصحاب المروآت والحاصل الجيدة وقيل ذوى الوجوه من الناس والعترات صغائر الذنوب وما يندرونهم من الخطايا ويكون الاستثناء في قوله الا الحدود منقطعاً أو الذنوب مطلقاً بالحدود ما يوجبها فيكون متصلاً به بحروفه

(قوله أقبوا السخى الخ) قال في المصباح (٣٦٦) السخاء بالمد الجود والكرم وقال بعضهم السخاء والجود بمعنى واحد وقرئ بعضهم بان

أي إذا بلغت الامام والاحق بالحق والادنى فان كلا منهما ما يقام فالأمر بالعبادة هفوة
أوزلة لاحد فيهما ولو بلغت الامام وهى من حقوق الحق والخطاب للائمة ومن في معناهم
(حم خذ د عن عائشة) وهو حديث ضعيف ﴿أقبوا السخى﴾ أى المؤمن الكريم
الذى لا يعرف بالشر (رلته) أى هفوته الواقعة منه على سبيل السدور (فان الله تعالى
آخذ بيده) أى منجيه ومسامحه (كلمة) بعين مهملة ومثله أى زل وسقط والاشم
نادرا (الخراطى فى مكارم الاخلاق عن اس عباس) أقبوا احدود الله فى البعيد
والقريب (قال العلقمى قال شخبنا قال الطيبى يحتمل أن يرادهم ما القرب والبعد فى
النسب أو القوة والضعف قال والثانى أن سب (ولا تأخذكم فى الله لومة لائم) عطف على
أقبوا فيكون تأكيذا للاهم ويحور أن يكون خبرا بمعنى النهى ومقصود الحديث الصلابة
فى دين الله واستعمال الجود والاهتمام فيه (ه عن عبادة بن الصامت) أقبوا الصوفى
أى سقوها فى الصلاة (رحاذا وبالمنالك) أى اجعلوا بعضها فى محاذة بعض أى مقابلته
بجيت يصير منكب كل من المصلين مسامتا المنكب الا سحر (وأنتوا) أى استكروا عن
القراءة خلف الامام حال قراءته للفاحة تنبأ (فان أجر المنصت الذى لا يسمع) أى قراءة
الامام الفاتحة (كأجر المنصت الذى يسمع) أى قراءتها وظاهر الحديث عدم وجوب
القراءة على المأموم وبه أخذ به بعض المجتهدين (عب عن زيد بن اسلم مر سلاوعن عثمان بن
عقان) موقوفا عليه وهو فى حكم المرفوع ﴿أقبوا الصوفى﴾ أى سوووا وعدلوا
(فانما تصفون بصوفى الملائكة) قالوا كيف تصف الملائكة قال يهون الصوفى
المقدمة ويتراصون فى كل صف (وحاذا بين المناكب) بالهاء المهملة والذال المعجمة أى
اجعلوا بعضها فى محاذات بعض أى مقابلته بحيث يكون منكب كل واحد من المصلين
موازيا للمناكب الا سحر ومسامته فتكسر المناكب والاعناق والاقدام على سمت واحد
(وسدوا الخلل) بجاء موحدة ولا مفتحوتين أى الفرج التى فى الصوفى اذا كانت تسع
المصلى بلا مناجاة وذية للمصلين مانعة من مجافاة المرفقين (وليسوا بأيدى اخوانكم)
بكسر اللام وكون المشاة التحية أى اذا جاء من يريد الدخول فى الصوفى ووضع يده على
منكب المصلى فليمن له ويوسع له ليدخل ولا يمنع (ولا تذر وا) أى تتركوا (فرجات) بضم
الفاء والراء والتنوين (الشيطان) ابليس أو أعم وهذا حث على المنع من كل سبب يؤدى
الى دخول الشيطان وسد ذلك عنه كما أمر بوضع يده على فقه عند التثاؤب (ومن وصل
صفا) أى وقوفه فيه (وصله الله) أى برحمته (ومن قطع صفا) بان كان فى صف فخرج منه
لفيرحاجه أو جاء الى صف وترك بينه وبين من فى الصف فرجة بغير حاجة (قطع الله
عز وجل) أى عن ثوابه ورحمته اذا لجزء من جنس العمل وذات يهمل الدعاء والخبر (حم د
طب عن ابن عمر) بن الخطاب قال المناوى وصححه الحاكم وابن خزيمة (أقبوا الصوفى فى
الصلاة) آل فيه للجنس أى عدلوا صوفى الصلاة وسووها باعتدال القائمين على سمت
واحد (فان إقامة الصوفى من حسن الصلاة) أى من تمام إقامتها والامرفيه للبدب
لا للوجوب اذ لو كان واجبا لم يجعله من حسناتها احسن الشئ وتماه زائد على حقيقته
(م عن أبى هريرة فى أقبوا صوفىكم) أى سووها (فوالله لتقيم) بضم الميم أصله
لتقيمون (صوفىكم أو ليخالف الله بين قلوبكم) أى ان لم تساروا فاقوا واحدا الامر من

السخاء اخراج ما يملك بسهولة
والجود اخراج أكثر مما يملك بسهولة
مع حاجته اليه فحقيقته تعديل
غيرك على نفسك اه علقمى
(قوله كلما عثر) بتسليث التاء
أى حصل له كبوة وسقطة
فى ثم نادرا واذا تعدى يعلى نحو
عثر عليه فعناه اطع عليه ومنه
أعثره عليه أى أطلعه عليه (قوله
ولا تأخذكم) يصح أن تكون
لانهية وأن تكون نافية والخبر
بمعنى النهى (قوله أقبوا
الصوفى) أى سووها بان يكون
المنكب بازاء المنكب والعنق
بازاء العنق واقدم بازاء القدم
وذلك لان الشيطان ينتظر فرجة
يدخل منها ليمكن من الوسوسة
ولان الملائكة تصطف هكذا فى
العبادة فاذا اصطفنا مثلهم
زلت أفوارهم على صفوفنا فاذا
دخل الشيطان بيننا احترق بذلك
النور (قوله المنصت الذى لا يسمع
الخ) ليس هذا مذهبا فلا يسن
الانصات لقراءة الامام الا اذا
سمعها بلس مقتضى الشارح فى
الكبيران ما اقتضاه هذا الحديث
لم يقل أحد من الائمة الاربع به
(قوله فى الشارح موقوفا) الموقوف
هو المروى عن الصحابة قولوا فعلا
ونحوه متصل كان أو منقطعا
والمرسل هو قول التابعى قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم
(قوله تصفون الخ) أى ما ورون
بذلك (قوله وليسوا بأيدى اخوانكم)
أى بسبب وضع أيدي اخوانكم
على مناكبكم لتفحصوا فيدخلون

معكم فى الصف أى بحيث لو انضموا لوسع من أراد الدخول (قوله فرجات) جمع فرجة (قوله فوالله لتقيم الخ) يؤخذ التسوية
منه جواز الخلف للتأكيدها لم يطلب من الناس (قوله أوليها الفخ الخ) أى فعدم تسوية الصوفى تورث الضعائ لسرى ذلك

عليه الشارح (قوله بشير) ليس مصغرا (قوله وتراصوا) أي تضاموا (قوله من وراء ظهري) أي بادر الخلقه الله تعالى في تكفاته البصر وما قيل ان له حدقتين في كنفه يبصر بهما ولا يحجبهما الشيايب (٣٦٧) مردود بان ذلك يشوه الحلقة (قوله عفر) أي

بيض غير صافية البياض (قوله من بعد ظهري) أي من وراء ظهري (قوله يستقيم بكم) أي ان استقيم مع الحق استقامت بكم الخلق (قوله الاشرار) هو اتخاذه غير الله بعده والمراد هنا مطلق الكفر بردة أو غيرهما أو كبرهما ذكرني الاله كالدهرية فانه أخش أنواع الكفر (قوله وشهادة الزور) أي الكذب أي اذا ترتب على ذلك أكل مال بباطل وان قل (قوله حب الدنيا) لان اذا أرضيت الدنيا لم ترض الاخرة أي لم تشمل لها وبالعكس ومثلا بالشرق والمغرب فاذا كان الشخص بأحدهما بعد عن الآخر فكذا ما ذكر والمراد اذا ترتب على حبها ضياع حق الله تعالى كان لم يرك أو يكس ابعارى الخ فان أدى حقوق الله تعالى فليس آثم بل يدخل في حديث نعم الدنيا مطيبة المؤمن الخ لكن لما كانت نضرة حسنة عند النفس وحبها يؤدي الى عدم مفارقتها وترك الحقوق غالبا قال صلى الله عليه وسلم أكبر الكبائر حب الدنيا أي من أكبرها فلا ينافي ما تقدم (قوله سوء الظن بالله) أي من أكبرها الما على أن الشارح في الكبير قال ذلك أكبر من قتل النفس لانه يؤدي للكفر فالطوب حسن الظن به تعالى بأن يعتقد أنه تعالى يغفر له ويحسن اليه أي ان كان ملازما للطاعة ووقع منه ذنب طلب منه اعتقاد الغفران كراما من داوم

التسوية أو المخالفة فتكون أوفيه للتقسيم وذلك لان تقدم بعض المصلين على بعض جار الى الضغائن فتختلف القلوب ((د عن النعمان بن بشير)) قال المناوي وسكت عليه أبوداود فهو صالح ((أقيمو صغوفكم)) أي عدلوه في الصلاة ((وتراصوا)) بضم الصاد المهملة المشددة أي تلاصقوا فيها حتى يتصل ما بينكم ((فاني أراكم من وراء ظهري)) فيه اشارة الى سبب النهي أي انما أمرت بذلك لاني تحققت منكم خلافه والمخارج هذه الرؤية على الحقيقة وأنها بعيني رأسه بان خلق الله ادرا كاي بصر به من ورائه وقد انخرقت العادة صلى الله عليه وسلم بما أكثر من هذا ((خ ن عن أنس بن مالك)) أقيمو صغوفكم وتراصوا (فوالذي نفسي بيده) أي فوالله الذي روي بقدرته وفي قبضته ((اني لارى الشياطين)) بلام الابتداء لتأكيدهم مضمون الجملة وأل في الشياطين للجنس ((بين صغوفكم)) أي يدخلونها ((كانها غنم عفر)) أي بيض غير خالصة البياض أي تشبهها في الصورة قال المناوي بان تشككت كذلك والشياطين لها قوة التشكل ويحتمل في الكثرة والعفرة غالبية في أنواع غنم الجاز وفيه جواز القسم على الامور المهمة ((الطيب السبي عن أنس بن مالك)) أقيمو الركوع والسجود) أي اكلوهم باباطما أئينة فيهما ((فوالله اني لاراكم من بعد ظهري اذا ركعتم واذا سجدتم)) وفي نسخة من بعد أي من ورائي وحله على ما بعد الموت خلاف الظاهر فان قيل ما الحكمة في تحذيرهم من النقص في الصلاة برؤيته صلى الله عليه وسلم اياهم دون تحذيرهم برؤية الله تعالى لهم وهو مقام الاحسان المبين في سؤال جبريل حيث قال اعبد الله كأنك تراه فان لم تكن تراه فانه يراك أوجب بان في التعليل برؤيته صلى الله عليه وسلم تبيها على رؤية الله تعالى لهم فاهم اذا أحسنوا الصلاة لكون النبي صلى الله عليه وسلم يراهم أيقظهم ذلك الى مراقبة الله تعالى مع ما تضمنه الحديث من المحزة له صلى الله عليه وسلم بذلك وبكونه يبعث شهيدا عليهم يوم القيامة فاذا علموا انه يراهم تحفظوا في عبادتهم ليشهد لهم بحسن عبادتهم ((ق عن أنس أقيمو الصلاة وآتوا الزكاة وجها واعتمروا)) أي ان استطعتم ((واستقيموا)) أي داوموا على فعل الطاعات وتجنبوا المهيات ((يستقيم بكم)) أي ان استقمتم مع الحق استقامت أموركم مع الخلق ((طب عن سمرة)) بن جندب واسناده حسن ((أكبر الكبائر الاشرار بالله)) يعني الكفر به وآثر الاشرار لغلبته في العرب وليس المراد خصوصا لانه نفي الصانع أكبر منه وأخش ((وقتل النفس)) أي المحترمة غير حق ((وعقوق الوالدين)) أي الاصلين وان عليا أو أحدهما يقطع صلة أو مخالفة في غير محرم لانه لا طاعة لخالق في معصية الله ((وشهادة الزور)) أي الكذب ليتوصل هم الى الباطل من اتلاف نفس أو أخذ مال وان قل أو تحليل حرام أو تحريم حلال ((خ عن أنس)) بن مالك ((أكبر الكبائر)) أي من أكبرها ((حب الدنيا)) قال المناوي لان حبه رأس كل خطيئة كافي حديث ولا نها بغض الخلق الى الله ولانه لم ينظر اليها منذ خلقها ولا نهضرة الاخرة ولانه قد يجري الكفر ((فر عن ابن مسعود)) رجز المؤلف لضعفه ((أكبر الكبائر)) أي من أكبرها ((سوء الظن بالله)) أي بان يظن أنه ليس حسبه في كل أموره وانه لا يعطف عليه ولا يرجه ولا يعافيه لان ذلك يؤدي الى القنوط ((فر عن ابن عمر)) بن الخطاب قال ابن حجر اسناده ضعيف ((أكبر أمتي)) أي أعظمهم قدرا ((الذين

على المعاصي واعتقد الغفران فهو يخشى عليه (قوله أكبر أمتي) أي أعظمهم قدرا وأكثرهم ثوابا الذين لم يعطوا المال الكثير للابودية الى البطر ولم يقتر عليهم للابودية الى سؤال الناس فهم أهل الكفاف الرضون بما أعطوا فهذا الحديث يشير الى أن

خير الامور اوسطها ويخط الشيخ عبد البر الاحمدي لم يعطوا في بطروا المعنى يعطوا فلم يبطروا فالتى من نصب على الثاني انتهى بحروفه (قوله بالاعمد) هو الجرا الاسود من أي مكان كان وقيل خصوص الجرا الذي يحيى من اصحابان ونسبه غير بالاعمد لشبهه به في السواد لكن المشهور الاول وهو الذي يحيى من المشرق وانما ينفع البصر اذا كان سليماً أو مريضاً وأخبار الطبيب العارف بنفعه لذلك المرض فينبغي له اذا ضعف (٢٦٨) بصره أن يسأل الطبيب عما ينفعه من شتم وغيره ولا يرض شيئاً بلا

سؤال ولو كحله غيره وهو ساكت وفوى السنة أتيب كس وضاً غيره وفوى (قوله المروح) أي المطيب بنحومسك (قوله البله) أي العقلاء وهم بله في أمور الدنيا أما البله الذين لا يعيزون فغير مكلفين لا كلام فيهم وهبارة العلقمى البله جمع الابله وهو الغافل عن الشر المطبوع على الخير وقيل هم الذين غلبت عليهم سلامة الصدر وحسن الظن بالناس لانهم اغفلوا أمر دنياهم وجعلوا حذق التصرف فيها واقبلوا على آخرتهم فشحوا أنفسهم بما فاستحقوا أن يكونوا أكثر أهل الجنة أما الابله الذي لا عقل له فغير مراد في الحديث انتهت بحروفها (قوله أكثر خوز الجنة) وفي رواية أكثر خوز أهل الجنة العقيق والمراد بكثرة ان أكثر حلى أهلها العقيق أو أكثر حصى أرض الجنة العقيق (فائدة) قال هرمس من علق عليه حجر العقيق الصافي حسن لونه وقوى قلبه ولم يزل فرحاً مسروراً كلما نظرت إليه ومن علق عليه حجر مغاطيس شديد السواد زاد في ذهنه ولم ينس شيئاً أبداً وكانت الناس مقبائين عليه بالموودة ومن علق عليه حجر الزمرد أو الزبرجد طرد عنه كل طارض ردىء من جهة روحانية

لم يعطوا) بفتح الطاء (في بطروا) أي يطغوا عند النعمة (ولم يفتقر عليهم) أي يضيق عليهم الرزق (فيسألوا) قال العلقمى ولعل المراد أي الذين ليسوا بأغنياء إلى الغاية وليسوا بقراء إلى الغاية فهم أهل الكفاف والمراد من أكبرهم أجراً لشكرهم على ما أعطوا وصبرهم على الكفاف (نخ والبغوى وابن شاهين عن الجذع الانصاري) واسناده حسن (اكتحلوا بالاعمد) بكسر الهمزة والميم أي داوموا على استعماله وهو معدن معروف بآرض المشرق (المروح) أي المطيب بنحومسك (فانه يجلو البصر) أي يزيد نور العين ويدفع المواد الرديئة المخدرة اليه من الرأس (وينبت الشعر) قال المناوي بغيره العين وهذا أقصح للآزدواج وأراد بالشر هذب العين لانه بقوى طيقاته وهذا من أدلة الشافعية على سن الاكحال واعتراض العصام عليهم بأنه انما أمره لمصلحة البدن بدليل تعقيب الامر بقوله فانه الخ والامر بشئ ينفع البدن لا يثبت سنيته ليس في محله لانه ثبت في عدة أخبار منها انه صلى الله عليه وسلم كان يكتحل بالاعمد والاصل في أفعاله صلى الله عليه وسلم انها للقربة مالم يدل دليل آخر على خلاف ذلك والمخاطب بذلك صاحب العين العجيبة وأما العليمة فقد بصرها (حم عن أبي النعمان الانصاري) واسناده حسن (أكثر أهل الجنة البله) بضم الموحدة جمع ابله وهم الغافلون عن الشر المطبوعون على الخير الذين غلبت عليهم سلامة الصدر وحسن الظن بالناس لانهم اغفلوا أمر دنياهم وجعلوا حذق التصرف فيها فاقبلوا على آخرتهم فشحوا أنفسهم بما فاستحقوا أن يكونوا أكثر أهل الجنة فاما الابله الذي لا عقل له فغير مراد في الحديث والمراد أنهم بله في أمر دنياهم وهم في أمر الآخرة أكياس واستظهر المناوي أن افعال التفضيل ليس على بابها وان المراد أنهم كثير في الجنة (البنار عن أنس) وضعفه (أكثر خوز أهل الجنة العقيق) هذا ما في أكثر النسخ باثبات أهل وفي نسخة شرح عليها المناوي بجدتها فانه قال أي خوز أهل الجنة فقد رآه وقال أي هو أكثر حليتهم وقد لا يقدر ويكون المراد أكثر حصبائها (حل عن عائشة) واسناده ضعيف (أكثر خطايا ابن آدم من لسانه) وفي نسخة في بدل من لانه أكثر الاعضاء عملاً وأصغرها جرمها وأعظمها رلاً (طب هب عن ابن مسعود) واسناده حسن (أكثر عذاب القبر من البول) أي عدم التنزه منه لانه يفسد الصلاة وهي عماد الدين وفي الحديث دليل على اثبات عذاب القبر وهو مذهب أهل السنة والجماعة وهو مما يجب اعتقاده ومما نقله الأئمة متواتراً فن أنكر عذاب القبر ونعجه فهو كافر لا محالة (حم هك عن أبي هريرة) واسناده صحيح (أكثر ما تخوف على أمي من بعدى) أي بعد وفاتي (رجل) أي الاقتنان برجل (بتأول القرآن يضعه على غير مواضعه) كتأويل الرافضة مرج البحرين يلتقيان أنهما على وفاطمة يخرج منهما اللؤلؤ والمرجان الحسن والحسين وكتأويل بعض الصوفية من ذا الذي يشفع عنده الا باذنه أن المراد من ذل ذي يعنى النفس

الارض ومن علق عليه حجر الخزع فانه يرى أهلاما رديئة ويكون صاحبه سبي الاخلاق لا يجلو باطسه من الكدر ورجل ومن علق عليه حجر اليشم فانه يقوى نظره ويصرف عنه جميع الاوهام الرديئة اه (قوله ابن مسعود) رواه وهو على الصفا حيث أمسك لسانه وقال له اقل الخير تغتم وكف عن الشر تسلم من قبل أن تندم فاني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول أكنة خطايا الخ (قوله من البول) أي من عدم التنزه منه وخصه لشكره وعدم التعرّض منه والافعدم التعرّض من أي نجاسة كذلك

(قوله ورجل) أي قننه رجل يتأول الخ وقوله يضعه على غير مواضعه كتأويل الرافضة مخرج البحر ينبت قبان انهما على وفاطمة يخرج منهما اللؤلؤ والمرجان الحسن والحسين وكتأويل بعض الصوفية من ذا الذي يشفع عنده الا باذنه أن المراد من ذل ذي يعني النفس اه عزيرى وقوله بعض الصوفية عبارة المناوي بعض المتصوفة اه وسئل بعض العارفين عن الفرق بين الصوفي والمتصوف فقال الصوفي من صافاه الحق واختاره من غير تكلف واجتهاد والمتصوف المزاحم على المراتب مع تكلف ويكون رغبة في الدنيا اه (قوله قراؤها) المراد نفاق عمل أي حفظه القرآن المتكبرون (٢٦٩) على الناس بحفظه حتى يرون أن غيرهم

لا يساوهم وأنهم أحق بالتعظيم أو المراد حفظه القرآن الذين لا يؤمنون به فهو نفاق كفر وهؤلاء كانوا موجودين في زمنه صلى الله عليه وسلم كثيرا يظهرون الاسلام ويحفظون القرآن لحقن دمه (قوله بالعين) وينبغي لمن علم من نفسه ذلك أن يقول بسم الله اللهم بارك فيه ولا تضره فإنه لا يضره (قوله فيما لا يعنيه) ولذات رجل فقال تنصص انه من أهل الجنة فقال له صلى الله عليه وسلم من أين يدريك له كان يتكلم فيما لا يعنيه فجعل الكلام فيما لا يعنى مانعا من دخول الجنة أي مع السابقين (قوله أكثر من أكلة كل يوم سرف) فينبغي للشخص أن لا يأكل الا مرة واحدة كل يوم وينبغي أن تكون عند الغروب فيقضى نهاره صائما وذلك أنه لا يؤدب النفس مثل الجوع (قوله في السواك) أي في ذكر فضائله أي وهو حقيق بذلك فلا ينبغي اهماله (قوله أكثر الخ) قاله صلى الله عليه وسلم لشخص حين شكى اليه الوحشة فن استعمله بنية خالصة حصل له الانس وزالت عنه الوحشة (قوله الملك) أي المتصرف بالامر

(ورجل يرى) أي يعتقد (انه أحق بهذا الامر) أي الخلافة (من غيره) أي من هو مستجمع لشر وطها فان فنته شديدة لما يسفل بسببه من الدماء قال المناوي ولهذا قال في حديث آخر اذ ابيع خليفتين فاقتلوا الاخر منهما (طس عن عمر) بن الخطاب وهو حديث ضعيف (أكثر منافي أمي قراؤها) أراد نفاق العمل وهو الرياء لا الاعتقاد قال العلقمي قال في النهاية أراد بالنفاق هنا الرياء لانه اظهر غير ما في الباطن اه ولعل هذا مخرج مخرج الزجر عن الرياء (حم طه هب عن عمرو) بن العاص (حم طه عن عقبه) بالقاف (بن عامر طه عن عصمة بن مالك) وهو حديث حسن (أكثر من يموت من أمي بعد قضاء الله وقدره بالعين) ذكر اذ قضاء والقدر مع أن كل كائن انما هو بما للرد على العرب الزاعمين ان العين تؤثر بذاتها (الطيب السبي) أبو داود (فخ والحكميم) الترمذي (والبزار والضياء) المقدمي (عن جابر) باسناد حسن (أكثر الناس ذنوبا يوم القيامة) خص لانه يوم وقوع الجزاء (أكثرهم كلاما فيما لا يعنيه) أي ما لا ثواب فيه لان من أكثر كلامه أكثر سقطه ومن أكثر سقطه كثرت ذنوبه من حيث لا يشعر (ابن لال وابن النجار) الحافظ محب الدين (عن أبي هريرة السجزي) بكسر المهملة وسكون الجيم وزاي (في) كتاب (الابانة) عن أصول الديانة (عن عبد الله) بن أبي أوفى (حم في) كتاب (الزهد) له (عن سلمان) الفارسي (موقوفا) وهو حديث حسن (أكثر من أكلة كل يوم سرف) قال المناوي لان الاكالة فيه كافية لما دون الشبع وذلك أحسن لا اعتدال البدن واحفظ للعواس اه وهذا محمول على الترغيب في قلة الاكل (هب عن عائشة) أكثر (عليكم في السواك) أي بالغت في تكرير طلب استعماله منكم وحقيق ان أفعل أوفى ابراد الاخبار في الترغيب فيه وحقيق أن تطيعوا (حم خ ن عن أنس) بن مالك (أكثر ان تقول) أي من قول (سبحان الملك القدوس) أي المنزه عن صفات النقص وصفات الحدوث (رب الملائكة والروح) قيل هو جبريل وقيل هو ملاك عظيم من أعظم الملائكة خلقا وقيل حاجب الله يقوم بين يدي الله يوم القيامة وهو أعظم الملائكة لوفقه فاه لوسع جميع الملائكة فخلق اليه ينظرون فن مخافته لا يرفعون طرفهم الي من فوقه وقيل هو ملاك له سبعون ألف وجه لكل وجه سبعون ألف لسان لكل لسان سبعون ألف لغة يسبح الله بتلك اللغات كلها يحلق الله من كل تسبيحة ملكا يطير مع الملائكة الى يوم القيامة (جلت السموات والارض بالعرزة) أي بالقوة والغلبة أي صممت بقدرته تعالى وغلبه سلطانه (والجبروت) فعلوت من الجبر وهو اقهر وهذا يقوله من ابتلى بالوحشة (ابن السني) في عمل يوم وليلة (والطراطي في مكارم الاخلاق وابن عساكر) في تاريخه (عن البراء) بن عازب (أكثر

والنهي من الملك فهو أبلغ من مالك لانه من الملك (قوله القدوس) ذكرك ذلك بعد الملك كالتاكيد (قوله والروح) عطف خاص لان الروح هو سيدنا جبريل وقيل هو ملاك عظيم لوفقه فاه لوسع جميع الملائكة واقف بين يدي الله وكل من نظر اليه من الملائكة هابه لعظمه وقيل هو ملاك له سبعون ألف وجه لكل وجه سبعون ألف لسان كل لسان يتكلم بسبعين ألف لغة يخلق الله من كل لغة ملكا يطير مع الملائكة وهذا الحديث وان كان ضعيفا يعمل به في الصفات والالقب كالاعمال (قوله جللت) أي وضعت القهر عليها وضعا عاما

(قوله القضاء) هو إيجاد الشيء في اللوح المحفوظ مجلا والقدر ايجاد مفصلا على طبق ما في اللوح هذا من جهة ما فرق به اللقافي بينهما ومعنى كونه مبرما متقن محكم لانه لا يغير اذ ذلك لا ينفع فيه الدعاء ولا غيره (قوله سجدة) أي ولولت الاولة والشكر (قوله عن فاطمة) قال المناوي الزهراء وفي نسخة عن أبي فاطمة وهو حديث حسن اه عزيرى والذي في خط المؤلف عن أبي فاطمة زاد في الكبير الازدي (قوله بالعافية) أي محصولها (٢٧٠) ان كنت مريضا وابدوامها ان كنت سليما وذلك لان كثرة العبادة والقيام بشكر الله تعالى انما

تكون حال العفة عاليا (قوله في بيتك) أي الاما استثنى في المروع فالأفضل كونه في المسجد وعبارة العزيزي بعد قوله أكثر الصلاة أي النافلة التي لا تشرع لها الجماعة الاما استثنى كالحصى وقبيلة الجمعة ففعله بالمسجد أفضل اه (قوله عن ابن عباس) مثله في المناوي والذي في أكثر المترن وفي العزيزي عن أنس (قوله فانها) أي ثوابها شيء نفيس في الجنة يشبه الكنز يجامع السرور بكل وترتب النفع العظيم على كل (قوله أكثر ذكر الموت) أي بلسانك واستحضاره في ذهنك ولذا كان بعض السلف يجتمع الناس ويذكرون الموت فيتبأكون ويسمع لهم صوت حتى كأن بينهم جنازة وكان سيدنا عيسى عليه السلام اذا ذكر الموت عنده تفجر الدم من بدنه فاذا كان هذا شأن الرسول العظيم فكيف بغيره (قوله عن شريح) كذا يحظ الشيخ عبيد البر الاجهوري في نسخه وكتب عليه وقال المناوي عن شريح القاضي تابعي ولاء عمه القضاء اه وعبارة العزيزي عن شريح قال المناوي بضم المجمة القاضي تابعي كبير ولاء عمه قضاء الكوفة انتهت (قوله أيضا

من الدعاء فان الدعاء برد القضاء المبرم) أي المحكم يعني بان نسبة لما في لوح المحور الاثبات أولما في صحف الملائكة لا للعلم الا زلي أو المراد بسهولة (أو الشيخ عن أنس) بن مالك باسناد ضعيف (أكثر من السجود) أي من تعدده باكثر الركعات (فانه) أي الشان (ليس من مسلم بسجد لله) تعالى (سجدة) أي صحبة (الارفعه الله بدرجة في الجنة وحط عنه بها خطيئته) أي محامته اذ نيام ذوبه ولا بعد في كون الشيء الواحد رافعا ومكفرا (ابن سعد) في طبقاته (حم عن فاطمة) قال المناوي الزهراء وفي نسخة عن أبي فاطمة وهو حديث حسن (أكثر الدعاء بالعافية) أي بدوام السلامة من الامراض الحسية والمعنوية سيما الامراض القلبية كالكبر والحسد والعجب وهذا قاله له العباس حين قال له عنى شيأ أسأله الله (عن ابن عباس) باسناد حسن ﴿أكثر الصلاة في بيتك﴾ أي النافلة التي لا تشرع لها الجماعة الاما استثنى كالحصى وقبيلة الجمعة ففعله في المسجد أفضل (يكتر خير بيتك) بالجرم جواب الامر أي ان فعلت ذلك كتر خير بيتك تعود بركة الصلاة عليه (وسلم على من لقيت من أمتي) أي أمة الاجابة سوا عرفته أم لم تعرفه (تكثر حسناتك) أي بقدر اكثر السلام على من لقيته منهم من كثر كثره ومن قل قل له (هب عن أنس) باسناد ضعيف ﴿أكثر من لاحول ولا قوة الا بالله﴾ أي من قولها (فانها) أي الحوالة (من كثر الجنة) أي لقا ثلها ثواب نفيس مدخر في الجنة فهو كالكنز في كونه نفيسا مدخرا لا احتوائها على التوحيد الخي ومعنى لاحول ولا قوة الا بالله لا تحول للعبد عن معصية الله الا بعصمة الله ولا قوة له على الطاعة الا بتوفيق الله وقال النووي هي كلمة استسلام وتقويض وان العبد لا يملك من أمره شيأ وليس له ميل في دفع شره ولا قوة في جلب خيرا الا بإرادة الله وفي الخبر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم ليلة الاسراء مر على ابراهيم عليه الصلاة والسلام فقال ابراهيم يا محمد مر أمتك أب يكثر من غراس الجنة قال وما غراس الجنة قال لاحول ولا قوة الا بالله (ع طب حب عن أبي أيوب) الانصاري واسناده صحيح ﴿أكثر ذكر الموت﴾ أي في كل حال وعند نحو الضحك آكد فان ذكره (يسليك) بالرفع على الاستئناف (عماسواه) لان من تأمل ان عظامه تصير بالية وأعضاه متمرقة هان عليه ما فاتته من اللذات العاجلة واشتغل بما ينفعه في الآجلة (ابن أبي الدنيا) أبو بكر القرشي (في ذكر الموت عن سفيان) الثوري (عن شريح) قال المناوي بضم المجمة القاضي (مرسلا) تابعي كبير ولاء عمه قضاء الكوفة ﴿أكثر واذ كرها ذم اللذات﴾ بالذال المجمة أي قاطع وأما بالمهملة فعنا من ميل الشيء من أصله قال السهيلي الرواية بالمجمة (الموت) بجره عطف بيان ورفعه خبر مبتدأ او بنصبه بتقدير أعني وذلك لانه أرجح عن المعصية وادعى الى الطاعة فأكثر ذكره سنة مؤكدة وللمريض آكد (ت) ن ه ح ل هب عن أبي هريرة طس حل هب عن أنس حل عن عمر) أمير المؤمنين ﴿أكثر واذ كرها حتى يقولوا﴾ أي

يسليك) كذا في نسخ وفي بعض النسخ فان ذكره يسليك وعبارة العزيزي تقتضى اسقاطها ونصها بالرفع على المنافقون الاستئناف انتهت مع كتابة لفظ فان ذكره بقلم السواد وقرره شيخنا الحنفى رحمه الله كذلك أي اذا ذكرته ولو كان جوابا للامر بالجرم وفي المناوي كتابة فان ذكره بقلم الحجره (قوله يسليك) مستأنفا أي اذا ذكرته يسليك ولذا لم يحذف حرف العلة (قوله هاذم) بالمجمة أي مفرق ومشتت اللذات وبالمهملة من ميل الشيء من أصله كهدم الجدار وكل صحيح لكن الرواية بالمجمة (قوله أكثر واذ كرها)

أى بأى نوع كان والاولى لاهل الذنوس الامارة لاله الا الله فان لها سرا هي بياني التطهير ولذا اختارها اولاهل الله الملقنون
للاذكار فانها كالسيف القاطع ولا سيما عن شيخ (قوله اكثر واذا كر الله الخ) ولذا كان السلف يلقن بعضهم بعضا الذكرا لخذ
ذلك بالحديث المسلسل فاذا لقن الشيخ تلميذه انهم تركت تلك السلسلة وفاض عليه النور منها بقدر اعتقاده في شيخه وينبغي للذاكر ان
يتدبى بالذني من جهة عينه لان الشيطان فيها ويذكر لفظ الله جهة يساره لان القلب جهة يساره فالتحرك في الذكروارد عن
السلف بخلاف التحرك في قراءة القرآن والعلم فالاولى تركه أى تقصده خلاف الاولى فان غلب الحال على الشخص فلا بأس به
ويس الجهر بالذكر حيث لم يخف رياء ولم يشوش على نائم والاسر فلا يطلق اقرول وذلك لان الجهر ينشط ولذا قال شخص لشخص
يذكر في المسجد جهرا صرته صلى الله عليه وسلم ان هذا رياء (٢٧١) فقال صلى الله عليه وسلم لم عدوه فانه مهم (قوله المنافقون)

المنافقون ((مجنون)) أى مكتر الذكركمجنون فلا تلتصقوا قولهم الناشئ عن مرض قلوبهم
وفيه نذب دامة الذكرفان عين لساهذكر بقلبه ((حم عجب لك هب عن أبي سعيد))
الخدري قال المناوي وصحة الحاكم واقتصر ابن حجر على تحسينه ((اكثر واذا كر الله
نعالي حتى يقول المنافقون انكم مراؤن)) قال الداوي وفي رواية تراؤن أى الى أن يقولوا ان
اكثركم الذكرا ناهور رياء وسعة يعنى اكثر واذا كره ولا تدعوه وان رموكم بذلك ((ص حم في))
كتاب ((الزهد هب عن أبي الجوزاء)) بفتح الجيم (مرسلا) واسمه أوس بن عبد الله تابعي
((اكثر واذا كره اذم للذات)) أى نقصوا بذكركم حتى ينقطع ركونكم اليها فتقبلوا
على الله ((فانه)) أى الاكثر منه ((لا يكون في كثير)) أى من الامل والدينا ((الاقلة)) أى
صيره قليلا ((ولا في قليل)) أى من العمل ((الاحزله)) أى صيره حزيا عظيما ((هب عن ابن
عمر)) بن الخطاب رضى المؤلف حسنه ((اكثر واذا كره اذم للذات الموت)) بالذال المجمة
أى قاطع ((فانه لم يذكره أحد في ضيق من العيش الا وسعه عليه)) لانه اذا كره قل أمره واذا
قل أمره فنع باليسير ((ولاذ كره في سعة)) أى من الدنيا ((الاضيقها عليه)) لان ذكركم مكدور
للذات كما تقدم قال الغزالي وللعارف في ذكركه فاندتان النفرة عن الدنيا والثانية الشوق
الى لقاء الله ولا يجزى اقبال الخلق على الدنيا الا قلة التفكر في الموت ((حب هب عن أبي
هريرة البراء عن أنس)) وهو حديث صحيح ((اكثر واذا كره الموت فانه يحص الذنوب)) أى
يزيلها ((ويزهد في الدنيا فان ذكركه عند الغنى)) بكسر ففتح ((هدمه)) لانه قاطع كل لذة
((وان ذكركه عند الفقر أرضاكم بعيشكم)) لما تقدم ((ابن أبي الدنيا عن أنس))
واسناده ضعيف ((اكثر والصلاة على في الليلة الغراء)) أى السيرة المشرفة ((واليوم
الازهر)) أى المضيء أى ليلة الجمعة ويومها كذا جاءه مضمرا في الحديث قال المناوي وقدم
الليلة لسبقها في الوجود ووصفها بالغراء لكثرة نزول الملائكة فيها الى الارض لانهم أنوار
واليوم بالازهر لانه أفضل أيام الاسبوع ((فان صلاتكم تعرض على)) وكفى بالعبد شرفا
وغرا أن يذكر اسمه بين يديه صلى الله عليه وسلم ((هب عن أبي هريرة عد عن أنس)) بن
مالك ((ص عن الحسن)) البصرى ((وخالد بن معدان مرسلا)) بفتح الميم وسكون العين المهملة

أى ومن ستمهم من المحبوبين (قوله
مرأون) وفي رواية تراؤن (قوله
الاحزله) أى صيره حزيا عظيما
اه عزيزى وفي نسخة أخرى الا
أجزأهم - مرة قبل الهاء أى صيره
مجزئا كافيا (قوله الا وسعه عليه)
أى اذا كره الفقير الذى عنده
مال قليل وسعه عليه بأن يقول
لعلى أموت في هذا الوقت فلا حاجة
لى بذلك (قوله في سعة الاضيقها
عليه) فاذا كره الغنى الذى عنده
سعة المعيشة ضيق عليه السعى
فى أسباب المعاش وتحصيل
الدنيا واشتعل بفعل الخير (قوله
يحص الذنوب) أى يزيلها
ويزهد فى الدنيا فلا يسعى فى
تحصيلها (قوله اكثر والصلاة
الخ) أقل الاكثر ثمانية ودوها
من القليل أى بأى صيغة كان
وأفضل الصيغ مطلقا الاربعية
ولا يناقيه ماوردان بعض الصيغ
المررة منه بأربعة عشر آله الا ان
ذلك فى الكم وقد يكون كيف المرة
الاربعية أكثر من كم ذلك بكثير

(قوله الازهر) أى المضيء سمي بذلك لانه يأتى يوم القيامة بنور يحيط عن أكثر الصلاة ويحفه حتى يدخل الجنة ولا يساويه فى
ذلك أحد الا المؤذنون احتسابا وعبارة المناوى فى كبره أى ليلة الجمعة ويومها قدم الليلة على اليوم لسبقها فى الوجود ووصفها
بالغراء لكثرة الملائكة فيها وهم أنوار مخصوصيتها تجل خاص واليوم بالازهر لانه أفضل أيام الاسبوع هذا أقصر ما قيل فى
توجيهه وأقول انما سمي أزهر لانه يضى لاهله لاجل أن المشى فى ضوئه يوم القيامة يرشد الى ذلك ما رواه الحاكم عن أبي موسى
مرفوعا ان الله يبعث الايام يوم القيامة على هياتها ويبعث الجمعة زهراء منيرة لاهلها يحقون بها كالعروس تهدى الى كريمها تضى
اهم يعيشون فى ضوئها ألوانهم كالنجم يباضا ويرجعهم يسطع كالسك يحوضون فى جبال الكافور وينظرو اليهم الناس
لا يطرقون نجبا حتى يدخلوا الجنة لا يحاط بهم أحد الا المؤذنون المحسبون اه بحروفه (قوله معدان) كان من التابعين وكان
يسبح فى اليوم والليلة اربعين ألف تسبيحة

قال المناوي ورواه الطبراني عن أبي هريرة وتعدد طرقه صار حسنا ﴿اكثر وامن
 الصلاة على يوم الجمعة فانه يوم مشهود تشهد الملائكة﴾ أي تحضره فتقف على أبواب
 المساجد يكتبون الاول فالاول ويصافحون المصلين ويستغفرون لهم ﴿وان أحد الن
 يصلي على الاعرضت على صلواته حين يفرغ منها﴾ تنتمه كافي الكبير قال أبو الدرداء
 قلت وبعد الموت يا رسول الله قال وبعد الموت ان الله حرم على الارض أن تأكل أجساد
 الانبياء فنى الله حتى يرزق والوارد في الصلاة عليه ألفاظ كثيرة وأشهرها اللهم صل على محمد
 وعلى آل محمد كما صليت على ابراهيم قال أبو طالب المسكي وأقل ذلك أي الاكثر ثلثمائة مرة
 ﴿عن أبي الدرداء﴾ ورجاله ثقات ﴿اكثر وامن الصلاة على في كل يوم جمعة فان صلاة
 أمي﴾ أي أمة الاجابة ﴿تعرض على في كل يوم جمعة فن كان أكثرهم على صلاة كان أقربهم
 مني منزلة﴾ قال المناوي وما تقدم من مطلق العرض محمول على هذا المقيد أو ان هذا عرض
 خاص ﴿هب عن أبي أمامة﴾ رضى الله عنه ﴿اكثر وامن الصلاة على في يوم الجمعة
 وليلة الجمعة فن فعل ذلك كنت له شهيدا أو شافعا﴾ وفي نسخة شهيدا وشافعا بالواو بدل أو
 ﴿يوم القيامة﴾ قال المناوي انما خص يوم الجمعة وليلة الجمعة لان يوم الجمعة سيد الايام
 والمصطفى سيد الانام فلا صلاة عليه فيه هزيمة ﴿هب عن أنس﴾ ويؤخذ من كلام المناوي
 أنه حديث حسن لغيره ﴿اكثر الصلاة على﴾ أي في كل وقت لكن في يوم الجمعة وليلتها
 أكد كما تقدم ﴿فان صلاتكم على مغفرة لذنوبكم﴾ أي سبب لمغفرتها ﴿واطلبوا الى الدرجة
 والوسيلة فان وسيلتي عند ربى شفاعتي لکم﴾ أي لعصاة المؤمنين منكم منع العذاب
 أو دوامه ولمن دخل الجنة برفع الدرجات فيها ﴿ابن عساكر عن الحسن بن علي﴾ أمير المؤمنين
 ﴿اكثر وامن الصلاة على موسى فارأيت﴾ أي ما علمت ﴿أحد من الانبياء أحوط على
 أمي منه﴾ أي أكثر ذبا عنهم وأجلب لصالحهم وأحرص على التخصيف عنهم في ليلة الاسراء
 لما فرض الله عليهم خمسين صلاة فامرني في عرجة ربي حتى جعلها خمسا ﴿ابن عساكر عن
 أنس﴾ بن مالك ﴿اكثر وامن في الجنائز قول لا اله الا الله﴾ أي أكثر واحال تشييعكم الجنائز
 من قولها اسرافا فان بركتها تعود على الميت وعليكم أما الجهر بها حالئذ فقبر مطلوب ﴿فر عن
 أنس﴾ أكثر وامن قول القرينتين سبحان الله وبجمده﴾ أي أسبجه حامد له فانهما تحيطان
 الخطايا وترفعان الدرجات ﴿ل في تاريخه عن علي﴾ أمير المؤمنين باسناد ضعيف
 ﴿اكثر وامن شهادة أن لا اله الا الله﴾ أي أكثر والنطق بها مع استحضارها في القلب
 ﴿قبل أن يحال بينكم وبينها﴾ أي بالموت فلا تستطيعون الاتيان بها ﴿ولقنوها موتا كم﴾
 يعني من حضره الموت فيسبب تلقينه لا اله الا الله فقط بلا الحاح وأن يكون القائل غير
 وارث ولا يقال له قل بل يذكرها عنده وقول جمع يلصق محمد رسول الله أيضا لان القصص
 موته على الاسلام ولا يكون مسلما الا به ما ردد بأنه مسلم وانما القصص دختم كلامه بلا اله
 الا الله أما الكافر فيلقنهما قطعاً اذ لا يصير مسلماً الا بهما ﴿ع عد عن أبي هريرة﴾ باسناد
 ضعيف ﴿اكثر وامن قول لا حول ولا قوة الا بالله فانها من كنز الجنة﴾ وفي نسخ كوز
 بدل كنز أي لقائلها ثواب نفيس مدخر في الجنة فهو كالكوز كما تقدم ﴿عد عن أبي هريرة﴾
 باسناد ضعيف ﴿اكثر وامن تلاوة القرآن في بيوتكم﴾ الامر فيه للندب ﴿فان البيت
 الذي لا يقرأ فيه القرآن يقل خيره ويكثر شره ويضيق على أهله﴾ أي يضيق رزقه عليهم
 لان البركة تابعة لكتاب الله حيثما كان كانت ﴿قط في الافراد عن أنس﴾ بن مالك ﴿وجابر﴾
 ابن عبد الله وضعفه محرجه الدارقطني ﴿اكثر وامن غرس الجنة فانه﴾ أي الشأن ﴿عذب

قوله تعرض على في كل يوم
 جمعة) أي عرضا خاصا مقتضيا
 لمزيد الفضل والافتقار إليها
 تعرض عليه مطلقا من غير تقييد
 بيوم الجمعة (قوله وشافعا) أي
 شفاعته مخصوصة والافهوشفيع
 في كل المؤمنين (قوله لذنوبكم)
 أي الصغائر (قوله فان وسيلتي
 الخ) طلب الوسيلة ثم ثمرته فائدة
 الينا اذ الوسيلة خاصة به صلى الله
 عليه وسلم وان لم نطلبها له (قوله في
 الجنائز) أي في تشييعكم لها ولعل
 الحديث المأخوذ منه سن
 السكوت في تشييع الجنائز
 والتفكير في الموت مقدم على
 هذا فلا يخالف ما في الفروع
 (قوله قبل أن يحال) أي بالموت
 (قوله ولقنوها) أي لا اله الا الله
 لا الشهادة الا اذا كان المحتضر
 كافرا فيلقن الشهادة لعله يسلم
 (قوله أكثر وامن تلاوة الخ) أي
 عرفا فلا يضابط للكثرة والقلة الا
 بالعرف (قوله الذي لا يقرأ الخ)
 لم يقل الذي لا يكثر فيه اشارة الى
 أن القراءة في البيت أي المسكن
 ولو في الجبل يترتب عليها خير وان
 قلت ومفهوم الحديث أن الذي
 يكثر فيه التلاوة يكثر خيره
 ويقبل شره أو يذهب ويوسع
 رزق أهله (قوله ويضيق) أي
 رزقهم (قوله من غرس الجنة)
 شبه قول لا حول ولا قوة الا بالله
 بالغرس بجامع ترتب النفع العظيم
 (قوله فانه) أي الحال والشأن

(قوله طيب ترابها) بل هو أطيب (قوله أ كذب) أي أكثرهم كذبا أي من أكثرهم لان الصباغ والصانع كل ما طلب منه الثوب أو الخلق قال في غده هكذا قال العلقمي تمة مشتملة على محاسن ذكرها الغرائي في الاحياء في آخر كتاب الكسب ينبغي للصانع والتاجر أن يقصد في صنعه أو في تجارته القيام بفرض من فروض الكفاية (٢٧٣) فان الصناعات والتجارات لو تزكت بطلت المعاش وهلك أكثر الخلق ولو أقبل كلهم

على صنعة واحدة لتعطلت البواق وهلكوا وعلى هذا اجل بعضهم قوله صلى الله عليه وسلم اختلاف أمي رحمة أي اختلاف همهم في الصناعات والحرف ومن الصناعات ماهي مهمة ومن ما يستغنى عنها لرجوعها الى طلب التمتع والتزين في الدنيا فليشتغل الانسان بصنعة مهمة ليكون في قيامه بها كافيا عن المسلمين مهماتي الدين ويتجنب صناعة النقش والصياغة وتشديد البناء بالجص وكل ما يصنع للترخف فكل ذلك كرهه ذور الدين فاما عمل الملاهي والآلات المهرمة فاجتناب ذلك من قبيل ترك الظلم ومن ذلك خياطة الخياط القبا من الاريسم للرجال وصياغة الصانع مراكب الذهب وخواتيم الذهب للرجال فكل ذلك من المعاصي والاجرة المأخوذة عليه حرام اه بحررقة (قوله به القبلة) لان ذلك يحسد البصر (قوله يوسف الخ) ولا ينافي ذلك كون أولى العزم أفضل منه لانه قد يوجد في المفضول الخ وابن ذكر ثلاث مرات وعلى كل هو نعت والاول مرفوع والآخران محروران ذكره العزيزي (قوله شعرك) بقسريه ودهنه (قوله أكرم - وا أولادكم) بما يجب لهم ولا يقتضى هذارتك تأديهم ولذا قال صلى الله عليه وسلم

ماؤها طيب ترابها) قال المناوي بل هو أطيب الطيب لانه المسن والزعفران (فاكثر وامن غراسها) بالكسر فعال بمعنى مفعول وهو جواب لشرط مقدر أي فاذا علمت أنها عذبة الماء طيبة التربة فأكثر وامن غراسها قالوا وما غراسها قال (لا حول ولا قوة الا بالله) أي لا قدرة على الطاعة الا بإرادة الله ولا تحول عن المعصية الا بصحة الله (طب عن ابن عمر) بن الخطاب وهو حديث ضعيف (أ كذب الناس الصباغون والصواغون) أي صباغون نحو الشياص وصاغوا الخ لا أنهم يطولون بالمواعيد الكاذبة في رد المتاع مع علمهم أنهم لا يوفون بها وقد يكثره. ذاني الصباغين حتى صار ذلك كالسمة لهم وان كان غيرهم قد يشاركهم في بعض ذلك أو المراد الذين يصبغون الكلام ويصوغونه أي يغيرونه ويزينونه (حم ه عن أبي هريرة) أكرم الناس أتقاهم) قال المناوي وذلك لان أصل الكرم كثرة الخير فلما كان المتقى كثيرا في الدنيا وله الدرجات العلى في الآخرة كان أعم الناس كراما فهو أتقاهم اه وقال البيضاوي في تفسير قوله تعالى ان أكرمكم عند الله أتقاكم فان التقوى بها تكمل النفوس وتتفاضل الاشخاص فمن أراد شرفا فليتمس منها قال عليه السلام من سره أن يكون أكرم الناس فليتق الله وقال يا أيها الناس انما الناس رجالان مؤمن تقى كريم على الله وفاجر شقى هين على الله (ق عن أبي هريرة) وفي نسخة شرح عليها المناوي خ بدل ق قال ورواه عنه مسلم أيضا (أكرم المجالس ما استقبل به القبلة) أي هو أشرفها فينبغي تحري الجلوس الى جهتها ما أمكن في غير حالة قضاء الحاجة (طس عد عن ابن عمر) بن الخطاب وضعفه المذري (أكرم الناس) أي أكرمهم من حيث النسب (يوسف بن يعقوب بن اسحق بن ابراهيم) لانه جمع شرف النبوة وشرف النسب وكونه ابن ثلاثة أنبياء أحدهم خليل الله وهو رابع نبي في نسق واحد وانضم الى ذلك شرف علم الرقيا ورياسة الدنيا وملكها بالسيرة الجميلة وحياطته للرعية وعموم نفعه اياهم وشفقته عليهم وانقاذه اياهم من تلك السنين ولفظ ابن نعت في المواضع الثلاثة فالاول مرفوع والآخران محروران (ق عن أبي هريرة طب عن ابن مسعود) قال سئل المصطفى من أكرم الناس فذكره (أكرم شعرك) بأن تصونه من الاوساخ والافذار (وأحسن اليه) بتنظيفه بالغسل وترجيله ودهنه وافعل ذلك عند الاحتياج اليه أو غبا أي وقتا بعد وقت (س عن أبي قتادة) الانصاري (أكرموا أولادكم وأحسنوا آدابهم) بان تعلموهم رياضة النفس ومحاسن الاخلاق قال العلقمي والادب هو استعمال ما محمود ولا رفعلا وقيل هو تعظيم من فوقك والرفق بمن دونك وقيل للحسن البصري قد أكثر الناس في علم الآداب فما أنفعها عاجلا وأوصلها آجلا فقال الفقه في الدين والزهد في الدنيا والقيام بما الله عليك وتوضيحه أنه اذا عدم الفقه وقع فيما لا ينبغي واذا لم يزهد في الدنيا لم يمكنه القيام بما عليه من الاحكام لشغله بمحفظها وتحصيلها ووجهات كسبها وقال ابن المبارك نحن الى قليل من الادب أحوج منا الى كثير من العلم وقال عطاء الادب الوقوف مع المستحسنات فليل له وما معناه فقال ان تعامل الله بالادب سر او علنا أي في أعمال قلبك وأعمال جوارحك فلا تعطى شيئا

(٣٥ - عزيزي اول) وأحسنوا الخ وأنواع الادب ثلاثة فيطلق الاديب على الفصيح البليغ الذي يعرف الشعر والحكايات الفيسية وهذا أديب الدنيا ويطاق على من كف نفسه عن المحرمات ويطلق على من نفسه مطهرة عن كل ما يلبق وهذا في حق الخواص

(قوفقد أكرمى) تمام الحديث ومن أكرمى فقد أكرم الله (قوله المعزى) بفض الميم وكسر هاء مع قصر الالف ومدها وبقية الضأن مثلها في ذلك وإنما خص المعزى بالذكور لأنها المسؤول عنها حيث قالوا أنكرم المعزى أم لا (قوله المعزى أيضا) بفض العين واسكانها وكنيتها أم السخالي وتفضل على الضأن بغزارة اللبن ونخاعة الجلد وما نقص من أليتها يزيد في صحتها ولهذا قالوا اليسة المعزى بطنه ولما خلق الله تعالى جلد الضأن رقيقا غزير صوفه ولما خلق جلد المعزى نغينا قلل شعره فإله ابن المقن وذكر العلقمى أن من أمثالهم المعزى تهى ولا تبنى أى أنها لا يكون منها الابنية وهى الاخيسة لأنها إنما تكون من الورى والصوف لا من الشعر ورعى اصعدت الخباء فخرقته وذلك معنى تهى اه (قوله برغامها) بثلاث الراء والتراب وفي رواية برغامها بضم الراء والعين الحظاط (قوله من دواب الجنة) أى تشبهه دواب الجنة أى في صورة المعز (قوله وصلوا في مراحها) أى يباح لكم الصلاة فيه ولا يكره مثل مراح الابل (٢٧٤) والجواميس لعدم التفارها (قوله أكرموا الخبز) بان لا يمتن

ولا يوضع في قاذورة فيجزم ذلك من حيث الاهانة ومن حيث ضياع المال ومن اكرامه أن يرفعه من القاذورة لو وجدته فيها من اكرامه أن لا يقطع بالسكين بل يكسر باليد وأن لا يسند به الاناء ومن اكرامه أن لا يقلب الخبز ليأكل الا حسن فقد رأى بعض العباد شخصا يقلب الخبز فقال له مه بل كل مما وقع في يدك فإنه نعمة عظيمة وكم خدمه أناس حتى وصل اليك نحو ثلثة مائة وستين من ملائكة وغيرهم أو لهم سيدنا ميكائيل وآخرهم من يضعه بين يديك ومن اكرامه أن لا يوضع عليه نحو اللحم والسمك مما يلوثه فيكره خلاف لمن قال بالحرمه لأنه ربما لم يأكله فتعافه نفس غيره بخلاف ما لو وضع عليه نحو التمر مما لا يلوث فلا بأس به فقد ورد أنه صلى الله عليه وسلم كان يضع التمرة على اللقمة ويقول هذه آدم هذه

الأوشهدت له الشرعة بحسنه فن لازم الآداب الشرعية حسنت مركته وسكونه وكلامه وسكونه وقال بعضهم ترك الآداب يوجب الطرد فن أساء الآداب على البساط رد الى الباب ومن أساء الآداب على الباب رد الى سياسة الدواب وإنما أطلنا الكلام في ذلك وما تركناه أكثر لما شاهدته من كثير من الطلبة من قلة الآداب أو عدمه خصوصا لمن لهم عليهم مشيخة فأنهم يسيئون الآداب في حقهم اه (ع عن أنس) قال المناوى وفيه نكارة وضعف (أكرموا جملة القرآن فن أكرمهم فقد أكرمى) المراد بجملة حفظته عن ظهر قلب العاملون بما فيه أمان حفظه ولم يعمل بما فيه فلا يكرم بل جهان لانه حجة عليه لانه (فر عن ابن عمرو) ابن العاص (أكرموا المعزى وامسحوا رغامها) قال المناوى بثلاث الراء والفتح أفصح وغين مجمة أى امسحوا التراب عنها وروى بعين مهمله وضم الراء وهو أشهر رأى امسحوا ما يسيل من أنفها من نحو مخاطب الامر ارشادى (فإنها من دواب الجنة) أى نزلت منها أو تدخلها بعد الحشر أو من نوع ما فيها (البزار فى مسنده عن أبي هريرة) وهو حديث ضعيف (أكرموا المعزى وامسحوا الرغم) أى التراب (عنها) رعايته واصلاحها (وصلوا في مراحها) بضم الميم أى مأواها البلا والامر للإباحة (فإنها من دواب الجنة) تقدم معناه فى الذى قبله (عبد بن حميد عن أبي سعيد) الخدرى قال المناوى واسناده ضعيف (أكرموا الخبز) أى بالنظر اليه فلا تستحقروه فى أعينكم ولا تقطعوه من بيوتكم قال المناوى وزعم أن المراد باكرامه التمتع به وحده لما فيه من الرضا بالموجود من الرزق وعدم التعبق فى التمتع وطلب المزيد به الأمر بالانتماء والنهى عن أكله غير مأدوم (ك هب عن عائشة) وصححه الحاكم وأقره (أكرموا الخبز فان الله أكرمه) أى حيث جعله قوتا للنوع البشرى (فإن أكرم الخبز أكرمه الله) واكرامه بما روى وأن لا يوطأ ولا يمتن بنحو القائه فى قاذورة أرضه بله وأن يأكل ما يسقط منه (طب عن أبي سكينه) وهو حديث ضعيف (أكرموا الخبز فان الله أنزل من بركات السماء) يعنى المطر (وأخرجه من بركات الأرض) أى من نباتها (الحكيم) الترمذى (عن الحاج بن علاط السلمى ابن

وما قبل من اكرامه أن يأكله متى حضر اليه ولا ينتظر الأدم غير مسلم لان الأكل بدون آدم يورث مرضا (منده)

ردنيا ويسن لمن وجد لقمة فى قاذورة أن يغسلها غسلا نهما أى جيدا أو يأكلها لما ورد أن من فعل ذلك لن تلج النار بطنه وغفر ذنبه وقد وجد بعض العارفين لقمة فى قاذورة عند الميضأة فغسلها وأعطاه الرقيقه وقال له ناولتها بعد فراغ الوضوء فلما فرغ الوضوء طلبها فقال انى أكلتها فقال له أنت حرلته تعالى فقال لم فقال انه غفر لك ولا تلج النار بطنك بنص الحديث وانى لا أجعل شخصا مغفورا له خاد مالى (قوله فان الله أكرمه) بدليل جعله قوتا للنوع الانسانى الذى هو أفضل أنواع الحيوانات قيل والرواية ومن أكرمه فقد أكرم الله لكن الموجود هنا ما ذكر (قوله أنزله) أى أنزل ما ينميه وهو المطر (قوله ابن علاط) أى ابن خالد بن فورية القهرى له بالمدينة مسجد ودار وهو والد نصر الذى نفاه عمر لحسنه وعلاط بضم العين وتشديد اللام المفتوحة كذا ضبطه بالقلم الشيخ عبد البر الاجهورى وهو مصروف وقوله ابن زيد كذا فى نسخ وهو الذى فى الجامعين وموضوعات ابن عراق لكن فى

المقادير يزيد بزيادة بياض تحبسه في أوله وفي نسخ ابن بريده وهو عبد الله بن بريده أبو مهمل الأسلمي فاضى مرود والمها عن أبيه بريده ابن الحبيب (قوله من السفرة) هي في الأصل طعام المسافر ثم تجوز بها عن كل طعام وأما إطلاقها على القرش الذي يوضع عليه الطعام فمما زلكن صار الآت حقيقة عرفية والمراد هنا مطلق (٢٧٥) الطعام (قوله الانبياء) أي والرسل قال العزري

في آخر كلامه على هذا الحديث ما معناه وإنما أطلقت الكلام هنا لاني رأيت غالب طلبه العلم يحصل منهم قلة أدب في حق العلماء خصوصا في حق من له علم مشيخة اه (قوله الشهود) أي العدول بخلاف شهود الجور الذين يأكلون أموال الناس بالباطل ويسمون ذلك باسماء باطلة كالرمم ونقل القدم فلا يكرمون بل تطلب اهانتهم الا اذا خيف من شرهم قوله عمتمك الغلة) بفتح التاء وما قيل ان الضبط عماتكم أي بجره فغلط ومن اكرامها أن لا يزيد الجريد الذي يضرها وأن يسقيها وينقى الحصى ونحوه الذي تحتها مما يضرها وهي أقرب شبه بالانسان ولذا روي عليها كريح المتى (قوله من فضلة طينة آدم) فقد فضل منها قدر السمسم المعروف فأمد الله منها أرضا عظيمة تسمى أرض السمسم يعرفها أهلها وقد بسط الكلام عليها الحب الاكبر ابن العربي في الفتوحات المكية (قوله ولدت تحتها مريم) أي فالوكان ثم شجرا كرم من النخل لولدت تحتها مريم قال العلقمي قال شيخ الحديث ورأيت في بعض الكتب أن عيسى ولد بمصر بقرية يقال له اهنا من بها الغلة التي في قول الله عز وجل وهزي اليك بيذع

منده) في تاريخ الصحابة (عن عبد الله بن بريده) قال المناوي تصغير برد (عن أبيه) وفي نسخة ابن زيد بدل برید وهو حديث ضعيف (أكرموا الخبز فإنه من بركات السماء) أي مطرها (والارض) أي نباتها (من أكل ما سقط من السفرة) من قنات الخبز الساقط منها (غفرله) أي محمدا لله ضو به الصغار فلا يؤاخذ بها (ت عن عبد الله بن أم حرام) بفتح الحاء المهملة والراء ضد اللال الانصاري وهو حديث ضعيف (أكرموا العلماء) العاملين بان تعاملوهم بالاجلال والاعظام والتوقير والاحترام والاحسان اليهم بالقول والفعل (فانهم ورثة الانبياء ابن عساكر عن ابن عباس) باسناد ضعيف لكن يقويه ما بعده (أكرموا العلماء) العاملين (فانهم ورثة الانبياء فمن أكرمهم فقد أكرم الله ورسوله) قال المناوي والمراد هنا وفيما مر العلماء بعلم الشرع (خط عن جابر) وهو حديث ضعيف لكن يعضده ما قبله (أكرموا بيوتكم ببعض صلواتكم) أي بشئ من النقل الذي لا تشرع له جماعة الا ما استثنى كالضحي وقبيلة الجمعة (ولا تغزوها قبورا) أي كالتقبور في كونها خالية من الصلاة معطلة عن الذكر والعبادة (عب وابن خزيمة) في صحيحه (عن أنس) رمز المؤلف لهضته (أكرموا الشعر) أي شعر الرأس واللحية ونحوهما بغسله ودهنه وترجيله قال المناوي وازالته من نحو باط وعانة والامر للندب (البراز عن عائشة) وهو حديث ضعيف لكن له عاضد (أكرموا الشهود) العدول (قال الله يستخرج بهم الحقوق ويدفع بهم الظلم) اذ لولاهم لم للجاحد ما أراد من ظلم صاحب الحق وأكل ماله بالباطل (الباناسمي) بفتح الباء الموحدة وكسر النون فثنا تحبته فهملة نسبة الى باناس بلد من بلاد فلسطين أبو عبد الله مالك بن أحد (في جزئه خط وابن عساكر) في تاريخه (عن ابن عباس) قال المناوي قال الخطيب تفرده عبد الله بن موسى (أكرموا عمتمك الغلة) بسقيها وتنقيتها ما حولها ونحو ذلك (فانها خلقت من فضلة طينة أيبك آدم) أي التي خلق منها فهي بهذا الاعتبار عمه الآدمي من نسبه (وليس من الشجر شجرة أكرم على الله تعالى من شجرة ولدت تحتها مريم بنت عمران) لما حصل لها من الشرف بولادة سيدنا عيسى تحتها (فاطعموا نساءكم الولد) بصم الواو وتشديد اللام (الرتب) بضم ففتح (فان لم يكن رطب) أي فان لم يتيسر لفقده أو عزه وجوده (فممر) أي فالطعموم عروفي بعض الاحاديث من كان طعامها في نفاها التمر جاء ولدها ولدا حلما فانه كان طعام مريم حيث ولدت عيسى ولو علم الله طعاما هو خير لها من التمر لاطعمها اياه وقال بعضهم ليس للنساء دواء مثل الرطب والتمر ولا للمريض مثل العسل (ع وابن أبي حاتم ع عد وابن السني وأبو نعيم معاني الطب) النبوي (وابن مردويه) في تفسيره (عن علي) أمير المؤمنين بأسانيد كاه ضعيفة لكن باجماعها تتقوى (أكلوا الى بست خصال) أي تحموا والتزموا الاجل أمر تكلم به عن الله فعلى ست خصال والدوام عليها (واكفل لكم الجنة) أي دخولها مع السابقين الاولين أو بغير عذاب وفي نسخة اسقاط

الغلة وأنه نشأ عسر ثم سار على سفح المقطم الى الشام ماشيا وهو غريب بل الا تار دات على أنه ولد بيت المقدس ونشأ به ثم دخل الى مصر وأخرج ابن أبي شيبة عن مجاهد أن الغلة كانت عجوة قلت أي غيرها يقال له العجوة وهو نوع من التمر كافي صحيح البخاري وفي بعض الاحاديث من كان طعامها في نفاها جاء ولدها ولدا حلما فانه كان طعام مريم حيث ولدت عيسى ولو علم الله طعاما هو خير لها من التمر لاطعمها اياه اه بحروفه (قوله فاطعموا نساءكم الولد الخ) في بورث الحلم وطيب الكلام في الولد (قوله اكفلوا) أي التزموا (قوله اكفل لكم) في روايه وأكفل

واقصر على الست هنا مع أنه ورد أن مما يقتضى دخول الجنة من غير عذاب أو مع السابقين الصوم والحج لأنه صلى الله عليه وسلم كان يحاطب كل شخص بحسب حاله أو أن الأمانة المراد بها ما تركه الله تعالى فيدخل الصوم والحج في الأمانة (قوله أكل اللحم) يحتمل أن أكل للعهد أى لحم الضأن ولحم الطير والظاهر أن الجنس ليدخل سائر أنواع اللحم لأن الأطباء أجمعوا على أنه ينفع سائر أنواعه وإن كان في لحم البقر والابل ضرر فإن لهم أشياء يعرفونها تضاف لذلك قد دفع ضرره (قوله ذى ناب) لم يقل كل سبع إشارة إلى أن السبع الذى ناب ضعيف يجوز أكله كالثعلب (قوله أكل السفرجل) مطبوخاً أولاً (قوله يذهب بطحاء القلب) أى بظلمته بفتح الطاء المهملة وفتح الحاء الموحدة كما فى العزيزى والمنارى ومع ذلك يورث قبضا في المعدة (قوله من القولنج) هو مرض يخوف ابتداء فإذا اعتاده الانسان لم يكن من الخوف فأعظم دوائه أن يغلى الثمر ويشرب ماؤه قال بعضهم الصواب أكل التمر بالفوقية لكن الذى شرح عليه المناوى فى شرحه والعزيرى انه الثمر (قوله اكلوا) من كلف بمعنى أحب وكلف بكسر اللام كما فى المختار وعبارته وكلف بكذا أى أولع به وبأبه طرب اه (قوله فان الله لا يعلم) هو من المشاكاة اذ الملال السامة وهى من صفة الحوادث فالمراد لانه هار هو قطع الخبر والثواب

الباء من ست والجنة والواو من أكل قيل بارسل الله وماهى قال (الصلاة) أى اداؤها لوقتها بشرطها وأركانها ومستحباتها (والزكاة) أى دفعها للمستحقين أو الامام (والامانة) أى اداؤها (والفرج) بأن تصوفه عن الجماع المحرم (والبطن) بأن تحترزوا عن ادخاله ما يحرم تناوله (واللسان) بأن تكفوه عن النطق بما يحرم كغيبه ونجمة قال المناوى ولم يذكر بقية أركان الاسلام لدخولها فى الامانة اه لان الامانة تشمل حقوق الله وحقوق العباد (طس عن أبي هريرة) قال المناوى اسناده لا بأس به (أكل اللحم يحسن الوجه ويحسن الخلق) أى اذا استعمل فى حالة الصحة بغير افراط ولا تفريط (ابن عساكر عن ابن عباس) واسناده ضعيف (اكل كل ذى ناب من السباع حرام) أى ناب قوى يهدو به ويصول على غيره كاسد وذئب وغر وفهد بخلاف ما لا يقوى كالضبع والثعلب (ه عن أبي هريرة) قال المناوى ورواه البخارى عن أبي ثعلبة (أكل اللبيل امانة) قال المناوى أى الاكل فيه للمصائم امانه لانه لا يطعم عليه الا الله فعليه التعرّى فى الامساك قبل الفجر وعدم الصوم على الاكل الا أن يتحقق بقاء الليل اه فلو هجم وأكل آخر الليل مع شكه فى طوع الفجر وصح صومه أو هجم وأكل آخر النهار مع شكه فى غروب الشمس حرم عليه وزمه القضاء (أبو بكر بن أبى داود فى جزء من حديثه فر عن أبى الدرداء) وهو حديث ضعيف (أكل السفرجل يذهب بطحاء القلب) أى يزيل الثقل والغم الذى على القلب كغم السماء والطحاء بطاء مهملة فجملة مفتوحة تين كسماء الكرب على القلب والظلمة وانظاهران الباء زائدة وقسم بعضهم الثمار على الاعضاء فقال الرمان للكبد والتفاح للقلب والسفرجل للمعدة والتين للطحال والبطيخ للمثانة والسفرجل يابس قابض جيد لانه يسهل ويسكن العطش والقيء ويدبر البول وينفع من قرحة الامعاء ومن الغشيان وينفع من تصاعد الاجرة اذا استعمل بعد الطعام وهو قبل الطعام يقبض وبعده يلين الطبع ويسرع باحدار الثقل ويطفىء المرة الصفراء المتولدة فى المعدة ويشد البطن ويطيب النفس (القائى) قال المناوى بالقاف أبو على اسمعيل بن القاسم البغدادي (فى أماليه عن أنس) وفيه ضعف (أكل الثمر) قال المناوى نبات معروف وفى نسخ الثمر بمشاة فوقية بدل الثمر (أمان من القولنج) بفتح اللام وجع فى الامعاء المسمى قولنج يضم اللام وهو شدة المغص لانه يحمال الرياح والاختلاط التى فى المعدة ويسهل خروجها (أبو نعيم فى كتاب (الطب) النبوى (عن أبي هريرة) واسناده ضعيف (اكلوا من العمل) قال العلقمى بألف وصل وسكون الكاف وفتح اللام والماضى بكسرها يقال كلفت بهذا الامر اكلت به اذا ولعت به وأحببته (مانطيقون) أى الدوام عليه (فان الله لا يعلم حتى تعلموا) بفتح الميم فى الفعلين والملال استئفال الشئ ونفور النفس عنه بعد محبته وهو محال على الله تعالى وقال جماعة من المحققين انما أطلق هذا على وجه المقابلة اللفظية مجازا كقول تعالى وجزاء سيئة سيئة مثلها وانظاره وهذا أحسن محامله وفى بعض الطرق فان الله لا يعلم من الثواب حتى تعلموا أى لا يقطع ثوابه ويتركه حتى تنقطعوا عن العمل وقيل معناه لا يقطع عنكم فضله حتى تعلموا سؤاله قال العلقمى وهذا كله بناء على أن حتى على بابها فى انتهاء الغاية وما يترتب عليها من المفهوم ووجه بعضهم الى تأويلها فقبل معناه لا يعلم الله اذا ملته وقيل ان حتى هنا معنى الواو فيكون التقدير لا يعلم الله وتعلمون فتنى عنه الممل وأثبت لهم وقيل حتى بمعنى حين والاولى أليق وأجرى على القواعد وأنه من باب المقابلة اللفظية (وان أحب العمل الى الله تعالى أدومه وان قل) فالقليل الدائم أحب اليه من كثير منقطع لانه

(قوله لسانهم) قيل المراد بهن الحلائل وقيل الاصول والفروع والقول بالعدوم أتم فينبغي معاملة جميع النساء حتى نحو الخادمة بالحلم وعدم التشديد لتقص عقابهن وفي العلقمي ما نصه قال في النهاية هو إشارة الى صلة الرحم والحث عليها اه قلت ولعل المراد بحديث الباب أن يعامل زوجته بطلاقة الوجه وكف الاذى والاحسان (٣٧٧) البهاو الصبر على أذاها اه بحروفه

(قوله الله الله) كرتو كيدا (قوله بعدى) أى بعد موتى أشار به كرتو كيدا الى أنه صلى الله عليه وسلم علم بنور النبوة أنه سيقع بينهم محاربة فنهاها عن الخوض فيهم فيجب اعتقاد عدالتهم اذا طعن فيهم يؤدي الى هدم الاسلام لان الوحي انقطع والقرآن والسنة انما أوصلهما لنا الصحابة رضی الله تعالى عنهم والطعن فيهم يؤدي الى رد ما نقلوه (قوله فقد آذاني) أى ألحق بي ما يضرنى وهو غمى بذلك فسيهم كبيرة وبعض الأئمة يرى قتل سب الصحابة وعندنا قول ان سب أحد الخلفاء الاربع كفروا المعتمدان سب أى واحد من الجميع يقتضى التعزير فقط (قوله فقد آذى الله) المراد انه تسبب في حصول الغضب منه تعالى (قوله البسوا ظهورهم) أى ما يستر عورتهم (قوله فمن ليس الخ) أى لا يرى له ناصر ولا جند في الظاهر (قوله الله الطيب) سببه كافي أى دارد عن أبي رمنة قال انطلقت مع أبي نحو النبي صلى الله عليه وسلم فاذا هو ذورورة ردع حياء وعليه بردان أخضران قال فقال له أرى هذا الذى يظهر لك فى وقد طيب فقال الله فقد كره والوفرة بفتح الواو وسكون الفاء وهو شعر الرأس اذا وصل الى شحمة الاذن

كالاغراض بعد الوصل وهو قبيح (حم د ن عن عائشة) قال المناوى ورواه الشيخان أيضا (ا كمل المؤمنین ايمانا) أى من أكملهم (أحسنهم خلقا) بالضم قال العلقمي قال ابن رسلان هو عبارة عن أوصاف الانسان التى يعامل بها غيره ويحاطه وهى منقصة الى محمودة ومذمومة فالمحودة منها صفات الانبياء والاولياء والصالحين كالصبر عند المكاره والحلم عند الجفاء وحل الاذى والاحسان للناس والتودد اليهم والمساورة في قضاء حوائجهم والرحمة بهم والشفقة عليهم واللين في القول والتثبت في الامور ومجانبة المقاسد والشروع والقيام على نفسك لغيرك قال الحسن البصرى حقيقة حسن الخلق بدل المعروف وكف الاذى وطلاقة الوجه وقال القاضى ان حسن الخلق منه ما هو غريزة ومنه ما هو مكتسب بالتخاق والافتداء بغيره (حم د ح ب ك عن أبي هريرة) باسناد صحيح (ا كمل المؤمنین ايمانا أحسنهم خلقا) بالضم وكذلك كان المصطفى صلى الله عليه وسلم أحسن الناس خلقا لكونه أكملهم ايمانا (وخياركم خياركم لنسائهم) قال العلقمي قال في النهاية هو إشارة الى صلة الرحم والحث عليها اه قلت ولعل المراد بحديث الباب أن يعامل زوجته بطلاقة الوجه وكف الاذى والاحسان البهاو الصبر على أذاها اه زاد المناوى وحفظها عن مواقع الريب قال والمراد بالنساء حلائلهن وأبعاضهن (ت ح ب عن أبي هريرة) باسناد صحيح (الله الله فى أصحابي) أى اتقوا الله فى حق أصحابي أى لا تلزوهم بسوء ولا تنقصوا من حقهم ولا تسبوهم أو التقدير اذ كرم الله وأنشدكم فى حق أصحابي وتعظيمهم وتوقيرهم (لا تتخذوهم غرضا بعدى) بفتح العين المجمة والراء أى لا تتخذوهم هدفا ترموهم بفتح الكلام كإرمى الهدف بالسهم بعد موتى (فمن أحبهم فبحبي أحبهم) المصدر مضاف لمفعوله أو لفاعله أى انما أحبهم بسبب حبه اياى أو حبي اياهم (ومن أبغضهم فببغضى أبغضهم) المصدر مضاف لمفعوله أى انما أبغضهم بسبب بغضه اياى (ومن آذاهم فقد آذاني ومن آذاني فقد آذى الله ومن آذى الله يوشك) بكسر الشين المجمة (ان يأخذه) أى يسرع أخذ روحه أخذة غضبان منتقم قال المناوى ووجه الوصية بالبعدية وتخصيص الوعيد بها لما كشف له عما سيبكون بعده من الفتن وايداء كثير منهم (ت عن عبد الله بن مغفل) قال المناوى وفي اسناده اضطراب وغرابة (الله الله) أى خافوه (فبما ملكت أيمانكم) أى من الارقاء وكل ذى روح محترم (ألبسوا ظهورهم) أى ما يستر عورتهم وبقيةهم الحرو والبرد (وأشبعوا بطونهم) أى لا تجوعوهم (وألبسوا ظهورهم) فى المخاطبة فلا تعاملوهم باغلاظ ولا قضاظة (ابن سعد طب عن كعب بن مالك) واسناده ضعيف (الله الله فى من ليس له) أى ناصر ومجأ (الا لله) كيتيم وغريب ومسكين وأرملة فتجنبا أذاهم وأكرموا مثواه قال المناوى فان المرء كلما قلت أنصاره كانت رحمة الله له أكثر وعنايته به أشد وأظهر فالخذوا الحذر (عد عن أبي هريرة) رمز المؤلف لضعفه (الله الطيب) أى هو المداوى الحقيقى لا غير وذاقه

والردع اللطخ بالحما وفيه استصحاب خضاب الشعر بالحناء الطيب فى الاصل هو الحاذق بالامور والعارف بها اه علقمي (قوله الله الطيب) قاله صلى الله عليه وسلم لو اذى رمنة حين رأى خاتم النبوة فظنه سلعة فقال انى طيب أطبها فقال له صلى الله عليه وسلم الله الطيب وهذا يسمى فى البدع اسلوب الحكيم حيث عدل عن المذكور الى ما يطالب التنبيه عليه فقد نبهه بان لا ينبغي له أن يطلق على نفسه طيبا اذ الطيب هو العارف بحقيقة الداء والدواء وذلك لا يكون الا له تعالى ويؤخذ من ذلك جواز اطلاق

الطيب عليه تعالى أي في مثل هذا التركيب فهو الله الطيب أو هو الطيب بخلاف يا طيب فلا يجوز كذا قال المناوي وفيه نظر
 إذ لا فرق بين النداء وغيره فالجمهور على أنه متى أطلق عليه تعالى لفظ لم يتقيد بجمله وإنما ذلك فيما إذا كان اللفظ أطلق عليه تعالى
 مشاكة نحو تزعمونه أم نحن الزارعون فيتقيد إطلاقه بكونه في مشاكلة غيره (قوله عن أبي رمثة) واختلوا في اسم أبي رمثة
 فقيل رفاعه بن بشر وقيل عكسه مات بأفريقية كما قاله ابن سعد (قوله مع القاضي) أي بالعون والنصر بقريته المقام إذ لو قيل معه
 بالعلم والاحاطة كما هو القاعدة لم يكن له خصوصية بل جميع الناس كذلك وإنما كانت القاعدة ما ذكره لان ابن شاهين سأل الجنيد
 عن مع المضافة له تعالى فقال له إن كانت في جانب الرسل بحوائف معكأ سمع وأرى وبحوالا ولياء المحفوظين فعناها النصر والحفظ
 وإن كانت في جانب العامة نحو ما يكون من تجوى ثلاثة الخ فعناها العلم والاحاطة (قوله فإذا جار الخ) ليس في زماننا هذا بل وقبله
 بأمد طويل من قاض الا والله تعالى مختل عنه غير راض والشیطان ملازم له بالغواية التي منها الجور في الحكم وأكل أموال الناس
 بالباطل أولئك الذين طبع الله على قلوبهم وسمعهم وأبصارهم وأولئك هم الغافلون لا حرم أنهم في الآخرة هم الخاسرون وقد قسم
 بعضهم القضاة على ثلاثة أقسام أحدها في الجنة والآخرة في النار فالاول من علم الحق وعمل به وقد تيسر بل تعذر وجوده
 فيما أعلم والثاني من علم الحق ولم يعمل به وهو كثير والثالث من جهل الحق ولم يعمل به وهو أكثر فأنا لله من ذلك ويحكى في
 شأنهم السائل أن حجرا كان في مر (٢٧٨) حاض فشكا الى الله تعالى طول مقامه فيه وسأله أن ينقذه من ذلك فقال له عز

وجل من قائل تأدب يا حجرو عزتي
 وجلالي إن لم ترض بقضائي لا جعلتك
 في مصطبة قاض يجاس عليك
 فإني ذلك وإن شحصه اجتمع بقاض
 عند مغطس الحمام فقال له عندي
 كذا وكذا من الدراهم إن قضيت
 لي حاجتي فقال له ما أخذ الا كذا
 وكذا أكثر من ذلك أنستكثر
 على ذلك بغطسه في البار كغطسه
 في هذا الماء وغطس فلم يوجد
 به سد ذلك فاصدق الله تعالى مقاله
 وأوصله الى سقر وإن الله تعالى
 أرسل اليهم ملكا راجعا على فرس
 امتحانا اللهم فر على شخص معه

لو الد أبي رمثة حين رأى خاتم النبوة فظننه سلعة فقال اني طيب أطهر افرده عليه وفي الحديث
 كراهه تسمية المعالج طبيبا لان العالم بالآلام والامراض على الحقيقة هو الله وهو العالم
 بأدويتها وشفافها وهو القادر على شفاها دون دواء (د عن أبي رمثة) بكسر الراء
 وسكون الميم وفتح المثناة واسمه رفاعه (الله مع القاضي ما لم يجز) أي يتعمد الظلم
 في حكمه والمراد أنه معه بالنصر والتوفيق والهداية (فإذا جار تخلى الله عنه) أي قطع عنه
 اعانته وتسيده وتوفيقه لما أحدثه من الفجور (ولزمه الشيطان) أي يغويه ويضله ليخزيه
 غدا ويذله (ت عن عبد الله بن أبي أوفى) قال المناوي واستعر به يعي الترمذي وصححه
 ابن حبان (الله ورسوله مولى من لا مولى له) أي حافظ من لا حافظ له فحفظ الله لا يقارقه
 وكيف يقارقه مع أنه وليه (والحال وارث من لا وارث له) احتج به من قال بتوريث ذوى
 الارحام (ت ه عن عمر) من الخطاب وحسنه الترمذي (اللهم) الميم عوض عن
 حرف النداء أي يا الله ولذا لا يجتمع على الضرورة الشعور هي كلمة كثر استعمالها في الدعاء
 وقد جاء عن الحسن البصرى اللهم مجتمع الدعاء وعن الضربين شميل من قال اللهم فقد سأل
 الله بجميع أسمائه (لا عيش) كاملا أو معتبرا أو باقيا (لا عيش الآخرة) لان الآخرة

بقرة فأشار اليها الملك فتبعته فنازعه صاحبها في ذلك وترافعا الى قاض من الآخريين المتقدمين وقحا كما على يده باقية
 فأشار الملك اليه أن اقض لي ان البقرة بنت فرسي ولك عندى كذا الحكم له بها ودفع له ما ذكر فلم يرض صاحبها ورفع أمره للثاني
 وادعى على يده بذلك فكان ما ذكر فلم يرض صاحبها أيضا ورفع أمره للقاضي الاول وادعى على يده بذلك فأشار اليه الملك بما ذكر
 فقال له القاضي لا تحكم وهذا الوقت لاني حاض فقال له الملك عجيب أرجل يحبض فقال له القاضي عجيب أفرس تلب بقرة
 فدفعها لصاحبها وعلم أنه على الحق والاولين على الباطل والله در القائل في شأنهم قضاة زماننا اضعوا لصوصا •
 عمروا في البرية لا خصوصا أباحوا أكل أموال اليتامى • كأنهم روأوا في ذانصوصا ولو أمر وابقصمة ألفثوب •
 لما أعطوا العريان قيصا ولو عند التحية صا حونا • لسوا من أصابعنا القصوصا فدعني يا أخي من أناس •
 أباعوا دينهم ببيعارخيصا واما أطلت الكلام في هذا المقام وان كان الذي تركته أكثر مما ذكرتمنا شاهدته منهم من قلة
 الانصاف أو عدمه خصوصا من كان قليل الدراهم وان كان شريفا فانا لله وانا اليه راجعون اه بخط بعض الفضلاء بهامش
 العزيزي من نسخة الشيخ عبدا سلام اللقاني (قوله والحال الخ) احتج به من يقول بتوريث ذوى الارحام ومن لا يقول بذلك
 يقول هناك أحاديث مقدمة على هذا (قوله عيش الآخرة) تمامه فاعرض للانصار والمهاجرة كما ذكره في الكبير وفي العلقمى
 فأكرم الانصار الخ لا به صلى الله عليه وسلم قاله حين رأى أصحابه في مشقة حفر الخندق من جبل الحارة والتراب على أعناقهم
 فيسبون قول ذلك عند المشقة وعند رؤيته ما يسر واللهم لها استمعها لثلاثة للنداء نحو اللهم ارحمني ولتكن الجواب في ذهن

السامع نحو اللهم الا ان يقال كذا اولئذ دور ما قبلها كأن يقول لك ثم خص أريد أن تزورني فتقول اللهم اذ لم تدعني اذ الزيادة بدون دعوة قليلة نادرة قال الشارح في الكبير وهذا الحديث من مشطور الرجز والذي أنشأه ابن رواحة والنبي صلى الله عليه وسلم أنشده فقط والمنوع أنشأه صلى الله عليه وسلم للشعر أما نشأه فليس ممنوعاً وهذا الجواب لا يصح الا لو كان صلى الله عليه وسلم نطق به كما نطق به ابن رواحة مع أنه نطق بقوله اللهم بدون همزة وبقوله فارحم الانصار الخ والنبي صلى الله عليه وسلم زاد همزة في الاول ولفظ فاغفر في الثاني فهو غير موزون أصلاً (قوله في الدنيا قوتنا) وفي رواية للبخاري اللهم ارزق آل محمد قوتنا واللفظ الاول هو المعتمد فان اللفظ الثاني صالح لان يكون دعاء بطلب (٢٧٩) القوت في ذلك اليوم وأن يكون طلب لهم القوت

دائماً بخلاف اللفظ الاول فانه يتعين فيه الاحتمال الثاني (قوله من أممي) أي من نساء أممي لانه صلى الله عليه وسلم قاله حين رأى امرأه سقطت وألفت وجهه خوف كشف عورتها فقبل له انها مسرولة فذكره (قوله للحاج الخ) بمن طلب المغفرة من الحاج ليدخل في دعائه صلى الله عليه وسلم ويستمر طلب ذلك الى عشرين في شهر ربيع الاول وان كان بعد دخولهم في أوطانهم فان طال سفرهم حتى مضت العشرون ولم يدخلوا أوطانهم استمر ذلك الطلب الى دخول الوطن ولو مكثوا سنين مسافرين (قوله رب جبرائيل الخ) قاله صلى الله عليه وسلم بعد سنة الصح وقيل الغرض فيتاً كقول ذلك حينئذ وان كان يطلب قول ذلك في أي وقت كان لكن ذلك أكد وجبريل أفضل الملائكة مطلقاً على المعتمد وقيل اسرافيل أفضل منه والمعتمد أنه بعد ثم بعد اسرافيل ميكائيل ثم عزرائيل (قوله لا ينفع) كعلم الفلذفة

باقية وعيها باق والدينا ظل زائل والقصد بذلك فطم النفس عن الرغبة في الدنيا وحالها على الرغبة في الآخرة ((حم ق ٣ عن أنس)) بن مالك ((حم ق عن سهل بن سعد)) الساعدي ((اللهم اجعل رزق آل محمد)) قال المناوي زوجته ومن في نفقته أو هم مؤمنو بني هاشم والمطلب ((في الدنيا قوتنا)) أي بلغة تسدر مقهم وتمن قوتهم بحيث لا ترهقهم الفاقة ولا يكون فيهم فضول يصل الى ترفه وتبسط ليسلوا من آفات الفقر والغنى وفي الحديث دليل على فضل الكفاف وأخذ البلغة من الدنيا والزهد فيما فوق ذلك رغبة في توفر نعيم الآخرة وإيثار المايستق على ما يرضى ((م ت ه عن أبي هريرة)) قال المناوي وكذا البخاري ((اللهم اغفر للمسنرولات)) أي للنساء المسنرولات أي لابسات السراويل ((من)) نساء ((أممي)) أي أمة الاجابة لما حاقظن على ما أمرن به من السترة فابلهن بالدعاء بالغفر الذي أصله السترة فذلك يستر العورات وذايستر الخطيئات ((البيهقي في)) كتاب ((الادب عن علي)) ((اللهم اغفر للحاج)) أي حجاجهم ورا ((ولم استغفر له الحاج)) فبتاً كد طلب الاستغفار من الحاج ليدخل في دعاء المصطفى صلى الله عليه وسلم والاولى كون الطلب قبل دخوله بيته قال المناوي وفي حديث أورده الاصبهاني في ترغيبه بغفر له بقية ذي الحجة ومحرم وصفر وعشرين من ربيع الاول وروى موقوفاً عن عمر قال ابن العماد ورواه أحمد مرفوعاً ((هب)) قال المناوي وكذا الحاكم ((عن أبي هريرة)) وقال صحيح ((اللهم رب)) أي يارب ((جبريل وميكائيل واسرافيل)) ومحمد نعوذ بك من النار ((أي نعصم بك من عذابها)) قال المناوي وخص الاملاك الثلاثة لانها الموكلة بالحياة وعليها مدار نظام هذا العالم اولكمال اختصاصهم وأفضليتهم على من سواهم من الملائكة ((طب ل عن والد أبي الملق)) قال المناوي واسمه عامر بن أمامة قال وفيه مجاهد لکن المؤلف رمز لعمته ((اللهم اني أعوذ بك من علم لا ينفع)) وهو ما لا يصحبه عمل أو ما لم يؤذن في تعلمه شرماً أو ما لا يهذب الاخلاق لانه وبال على صاحبه ((وعمل لا يرفع)) أي رفع قبول لياه أو فقد نحو اخلاص لانه اذا رديكون صاحبه مغضوباً عليه ((ودعاء لا يسمع)) وفي نسخة لا يستجاب أي لا يقبله الله لانه اذا لم يقبل دل على خيب صاحبه ((حم حب ل عن أنس)) وهو حديث صحيح ((اللهم أحيي مسكينا)) همزة قطع مفتوحة وسكون الحاء المهمل ((وتوفى مسكينا واحشرني في زمرة المساكين)) أي اجعني في جماعتهم بمعنى اجعلني منهم

أو المراد الخالي عن العمل (قوله لا يرفع) أي رفع قبول والافكل عمل يرفع (قوله ودعاء لا يسمع) أي سماع قبول والافكل دعاء مسهوع (قوله مسكينا) أي متواضعاً متذللاً (قوله واحشرني) أي اجعني فالحشر الجمع في زمرة أي جماعة ولم يقل واحشرهم في زمرة في بياننا لفضلهم وان كان صلى الله عليه وسلم أرقى من كل مخلوق ولم يسأل النبي صلى الله عليه وسلم المسكنة التي يرجع معناها الى القلة فقدمت مكفياً بما أفاء الله عليه وانما سأل المسكنة التي يرجع معناها الى الاخبات والتواضع وكأنه صلى الله عليه وسلم سأل الله تعالى أن لا يجعله من الجبارين المتكبرين وأن لا يحشره في زمرة الاغنياء المترفين اه عزيزي وقوله الاخبات قال الجلال السيوطي في تفسير قوله تعالى من سورة هود ان الذين آمنوا وعملوا الصالحات وأخبتوا سكنوا اوطاناً أو انا بواو الهم الخ وقال الجلال المحلي في تفسير قوله تعالى من سورة الحج وبشر المحبتين المطيعين المتواضعين الخ

(قوله عاقبتنا) أي آخرة أمرنا (قوله خزي) (٢٨٠) الدنيا) أي القل والفقر والمشقات في الدنيا (قوله عن بسر) المعتمد أنه ليس

صحايبا لأنه قتل كثيرا من التابعين حتى من الأطفال ومثل ذلك الابقع من الصحابة وكتب الاجهوري على قوله بسر بن ارطاة بضم أوله ثم مهمله ساكنة ويقال ابن أبي ارطاة واسمه عمر بن عويبر بن عمران القرشي من سغار الصحابة اه بحروفه وارطاة يمنع من الصرف كما ضبطه الاجهوري بخطه (قوله في بكورها) أي في أي يوم كان والحديث الآتي المخصص بيوم الخميس من التخصيص بعد التعميم أي فينبى تحرى بكور يوم الخميس فان فات يوم الخميس تحرى بكور أي يوم كان فلا منافاة بين الحديثين وهذا الحديث أكثر المصنف من رواه فقد ذكره عن ثمانية من الصحابة وغيره زاد اثني عشر صحابيا فجملة الصحابة الذين روه عشرون لكن كل طرفهم فيها ضعف فلم تصل طريق منها إلى العجة لكن تقوى بعضها ببعض وكان صخرراويه تحرى البيكور في التجارات فأغناه الله تعالى قال المناوي في كبره نقلا عن بعضهم أول اليوم الفجر وبعده الصباح فالغداة فالبكورة فالضحى فالضوء فالهاجرة فالظهور فالروح فال مساء فالعصر فالامساء فالعشاء الأولى فالعشاء الاخيرة وذلك عند مغيب الشفق اه وقال العزري قال الدميري قال النووي يستحب لمن كانت له وظيفة من قراءة قرآن أو حديث أو فقه أو غيره من علوم الشرع أو تسبيح أو اعتكاف أو نحوها أو صنائع أو عمل من الاعمال

قال شيخ الفريقيين السهروردي لو سأل الله أن يحشر المساكين في زمرة لكان لهم الفخر العميم والفضل العظيم فكيف وقد سأل أن يحشر في زمرة تم قال البيهقي في سننه الذي يدل عليه حاله صلى الله عليه وسلم عند وفاته أنه لم يسأل المسكنة التي يرجع معناها هنا إلى القلة فقد مات مكفيا بما آفاه الله عليه راغما سأل المسكنة التي يرجع معناها إلى الاختبات والتواضع وكانه صلى الله عليه وسلم سأل الله تعالى أن لا يجعله من الجبارين المتكبرين وأن لا يحشره في زمرة الاغنيا المترفين قال القيسي المسكنة حرف مأخوذ من السكون يقال تمسكن أي تخشع وتواضع وقال القاضي تاج الدين السبكي في التوشيح سمعت الشيخ الامام الوالدي يقول لم يكن رسول الله صلى الله عليه وسلم فقيرا من المال قط ولا كان حاله حال فقير بل كان أغنى الناس بالله قد كفي دنياه في نفسه وعياله وقوله صلى الله عليه وسلم اللهم أحييني مسكينا المراد به استكانة القلب لا المسكنة التي هي نوع من الفقر وكان يشدد التكبير على من يقول خلاف ذلك (وان أشقى الاشقياء من اجتمع عليه فقر الدنيا وعذاب الآخرة) لانه محروم معذب في الدارين (لذ عن أبي سعيد) الخدرى قال الحاكم صحيح (اللهم انى أسألك من الخير كله) أي بسائر أنواعه (ما علمت منه وما لم أعلم وأعوذ بك من الشر كله) أي بسائر أنواعه (ما علمت منه وما لم أعلم) قال المناوي هذا من جوامع الدعاء وطلبه للخير لا ينافي انه أعطى منه ما لم يعط غيره لان كل صفة من صفات المحدثات قابلة للزيادة والنقص (الطيب السى) أبو داود (طب عن جابر بن سمرة) بن جندب (اللهم أحسن عاقبتنا في الامور كلها) أي اجعل آخر كل عمل لنا حسنا فان الاعمال بخواتمها (وأجرنا من خزي الدنيا) أي رزايها ومصائبها وخذعها وتسلط الاعساء وشماتتهم (وعذاب الآخرة) قال المناوي زاد الطبراني فمن كان هذا دعاء مات قبل أن يصيبه البلاء وذامن جنس استغفار الانبياء مع كونهم علما أنه مغفور لهم للتسريع (حم حب لذ عن بسر) بضم الموحدة وسكون المهملة (ابن ارطاة) قال المناوي صوابه ابن أبي ارطاة العامري ورجال بعض أسانيدته نقات (اللهم بارك لامتى) أي أمة الاجابة (في بكورها) قال العلقمي وتتمته كافي ابن ماجه قال وكان اذا بعث سرية أو جيشا بعثهم في أول النهار قال وكان صخر رجلا تاجرا وكان يبعث تجارته في أول النهار فأثرى وكثر ماله قال الدميري قال النووي يستحب لمن كانت وظيفته من قراءة قرآن أو حديث أو فقه أو غيره من علوم الشرع أو تسبيح أو اعتكاف أو نحوها من العبادات أو صنعة من الصنائع أو عمل من الاعمال مطلقا ويريد أن يتمكن من فعله أول النهار وغيره أن يفعله في أول النهار وكذلك من أراد سفرا أو انشاء أمر أو عقد نكاح أو غير ذلك من الامور وهذه القاعدة ما ثبت في الحديث الصحيح (حم ع حب عن صخر) بالهاء المعجمة ابن وداعة (الغامدى) بالعين المعجمة والذال المهملة (ه عن ابن عمر) بن الخطاب (طب عن ابن عباس وعن ابن مسعود وعن عبد الله بن سلام) بتخفيف اللام (وعن عمران بن حصين) بالتصغير (وعن كعب بن مالك وعن النواس) بنون مفتوحة قوا ومشددة فهملة بعد الالف (ابن معان) قال المناوي كشعبان وقيل بكسر المهملة أوله وطرقة معلولة لكن تقوى بانضمامها (اللهم بارك لامتى في بكورها يوم الخميس) قال المناوي لفظ رواية ابن مسكين في بكورهم ورواية البزار يوم خميس هافيس في أول نهارها طلب الحاجة وابتداء السفر وعقد النكاح وغير ذلك من المهمات اه وقال العلقمي قال التزويني في عجائب الخلوقات يوم الخميس يوم مبارك سيما

مطلقا يتمكن من فعله أول النهار وغيره أن يفعله أول النهار وكذا ان أراد سفرا أو انشاء أمر أو عقد نكاح أو غير طلب ذلك من الامور المندرجة تحت هذه القاعدة لما ثبت في الحديث الصحيح اه بحروفه (قوله انك سأتنا) أي أمرتنا بفضله المأمورات

واجتناب المنهيات ونحن ضعفاء وأنت القادر فنسألك أن تسهفنا وتعيننا على ذلك (قوله من أنفسنا) بمنزلة التأكيده ما قبله قوله (ملاغلكه) أي ما لا تقدر عليه من المأمورات الخ لا بقدرتك (قوله اهدقريشا) المراد بهم القبيلة المعروفة والمراد بالهداية الاسلام بالنسبة لكفارهم وبالنسبة لمن أسلم المراد بهما بريضه تعالى (قوله فان عالمها الخ) هذا علمه صلى الله عليه وسلم بنور النبوة معجزة والمراد به امامنا الشافعي رضي الله تعالى عنه وانما حمل عليه ولم يحمل على بعض الصحابة لانه لم ينشر علم أحد مثله في الأقطار وحل حديث اذا كان العلم عند الثريباتنا وله علماء فارس على أبي حنيفة وحل حديث كاد الناس أن يضرروا أكباد الأبل أي لطلب العلم فلم يجدوا العالم المدينة على سيدنا مالك وفي العلقمى قال شيخ شيوخنا قال أبو نعيم الجرجاني ما لخصه كل عالم من علماء قريش من الصحابة فمن بعدهم وان كان علمه قد ظهر وانتشر لكنه لم يبلغ (٢٨١) من الشهرة والكثرة والانتشار في جميع

أقطار الارض مع تباعدها ما وصل اليه علم الشافعي حتى غلب على الظن أنه المراد بالحديث المذكور لوجود الاشارة وقد سبق الى تنزيل هذا الحديث على الشافعي الامام أحمد بن حنبل قال أبو بكر البزار سمعت عبيد الملك بن الحيد الميموني يقول كنت عند أحمد بن حنبل فخرى ذكر الشافعي فرأيت أحمد يرفعه وقال روى أن رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان الله يقبض في رأس كل مائة من يعلم الناس دينهم فقال وكان عمر بن عبد العزيز على رأس المائة الاولى وأرجو أن يكون على رأس المائة الاخرى وأخرج البيهقي من طريقه أبي بكر المروزي قال قال أحمد بن حنبل اذا سئلت عن مسألة لا أعرف فيها خبرا قلت فيها يقول الشافعي لانه امام عالم قريش وقد روى عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال عالم قريش عملا الارض علماء وذكر في الخبر ان الله يقبض في كل رأس مائة سنة من يعلم

الطلب الخواج وابتغاء السفر وروى الزهري عن عبيد الرحمن بن كعب بن مالك عن أبيه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم ما كان يخرج اذا أراد سفر الا يوم الخميس وتكره الجماعة فيه حدث حمدون بن اسمعيل قال سمعت المعتصم بالله يحدث عن المأمون عن الرشيد عن المهدي عن المنصور عن أبيه عن جده ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال من احتجم في يوم الخميس فمسم مات في ذلك المرض قال دخلت على المعتصم يوم الخميس فاذا هو يحتجم فلما رأيته وقفت واجاسا كما خزينا فقال يا حمدون لعلاك تذكرت الحديث الذي حدثت لك به قلت نعم يا أمير المؤمنين فقال والله ما ذكرت حتى شرطت لجام فم من عشيته وكان ذلك المرض الذي مات فيه اه قلت والحديث أخرجه ابن عساكر عن ابن عباس كما سيأتي في حرف الميم من احتجم في يوم الخميس فمض فيه مات فيه اه (ه) قال المناوي وكذا البزار (عن أبي هريرة) باسناد ضعيف كافي المعين (اللهم انك سألتنا) أي كلفتنا (من أنفسنا ملاغلكه) أي نستطيعه (الابن) أي باقدارك وتوفيقك وذلك المسؤل فعل الطاعات وتجنب الخالفات (اللهم فأعطنا منها ما يرضيك عنا) أي توفيقا نقدر به على فعل الطاعات وتجنب الخالفات فان الامور كلها بيدك من ذلك مصدرها واليسك مرجعها (ابن عساكر) في تاريخه (عن أبي هريرة) وهو حديث صحيح (اللهم اهدقريشا) أي دلها على طريق الحق وهو الدين القيم (فان عالمها) أي العالم الذي سيظهر من نسل تلك القبيلة (علا طباق الارض علماء) أي يعم الارض بالعلم حتى يكون طبقا لها قال المناوي يعني لا أدعوك عليهم بايذا ثم سمى اى بل أدعوك أن تهديهم لاجل احكام دينك بعث ذلك العالم الذي حكمت بايجاده من سلالتنا وذلك هو الشافعي (اللهم كما أذقتهم عذابا) أي بالقصط والغلا والقتل والقهر (فأذقتهم نوالا) أي انعاما ورضا وقحما من عندك (خط وابن عساكر عن أبي هريرة) قال المناوي وفيه ضعف لكن له شواهد بعضها عند البزار باسناد صحيح (اللهم انى أعوذ بك من جار السوء في دار المقامة) بضم الميم أي الوطن أي أعوذ بك من شره فانه الشر الدائم والضرر الملازم (فان جار البادية يتحول) فتنه قصيرة فلا يعظم الضرر في تحملها ولعله دعا بذلك لما بالغ جيرانه ومنهم عمه أبو لهب وزوجته وابنه في ايدائه فقد كانوا يطرحون القرث والدم على بابه (ك عن أبي هريرة) قال الحاكم صحيح وأقروه (اللهم اجعلني من الذين اذا أحسنوا استبشروا) قال المناوي أي اذا أتوا بعمل حسن

(٣٦ - عزيزي اول) الناس دينهم قال أحمد وكان في المائة الاولى عمر بن عبد العزيز وفي المائة الثانية الامام الشافعي اه قلت وسيأتي بلفظ ان الله تعالى يبعث لهذه الامة على رأس كل مائة سنة من يجدد لها دينها وسيأتي الكلام مستوفى عليه ان شاء الله تعالى (قوله نوالا) أي قوتها وقوة وانصرا وأشار بقوله صلى الله عليه وسلم أذقتهم وأذقتهم الى أن زمن ما ذكر يسير لان زمن الدنيا يسير يعنى بسرعة (قوله فان جار البادية الخ) استئناف بياني كأنه قيل لم خصت دار المقامة قال الشاعر
 دار جار السوء ان جاروان لم تجد صبرا فما أحلى النقل (قوله اذا أحسنوا استبشروا) أي وجدوا واقبة احسانهم دخول الجنة وطلب ذلك تعلم للامة والافهوصلى الله عليه وسلم أرقى من كل الاخبار وهذا الحديث له قصة وهو ان عائشة قالت حدثني رسول الله صلى الله عليه وسلم ان أول ما خلق الله العقل فقال أقبل فأقبل ثم قال له أدبر فأدبر ثم قال له ما خاقت خلقا أحسن منك

بك أخذوا بك أعطى ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من كان له واهظ من نفسه كان له من الله حافظ ومن أذل نفسه في طاعة الله فهو أعر من تعزز بعصية الله ثم قال شرار أمتي الذين غدوا في النعيم الذين يتقلبون في ألوان الطعام والشباب المنشدقون بالكلام وخيار أمتي الذين إذا سألوا الخ قلت قال شيخ الحديث حديث العقل موضوع اه علقمي (قوله اللهم اغفر لي) أي ان كان حصل مني تقصير في الحد (٢٨٣) في أرق الأعمال الموصلة لآعلى المراتب فاغفر لي هذا التقصير فهذا التقصير يعد

سنة عند المقرين من باب حسنات الخ (قوله بالرفيق الاعلى) قيل المراد به الملائكة وآل الجنس وفيه انه صلى الله عليه وسلم أرقى من سائر الملائكة فكيف بطلب اللاحق عبرتهم وقيل المراد به المذكورون في قوله تعالى أنعم الله عليهم من النبيين الخ أي أسألك أن أكون معهم في الجنة وكونه معهم لا ينافي كونه أفضل منهم والاولى ان المراد به الله تعالى أي أسألك القرب منك قريبا معنويا وهذا آخر ما تكلم به صلى الله عليه وسلم على الراح وقيل غيره وأول ما تكلم به من الرضاع عند حليمة الله أكبر (قوله اللهم من ولي الخ) بالتحفيف روت السيدة عائشة رضي الله تعالى عنها حين قدم عليها شخص من مصر فقالت له ما حال أميرك فقال لها انه عدل ورفيق بنا فقالت لا يمنعني أن أروى حديثا يدل على نجاته وفوزه وان كان قتل أخى أي قبل الاسلام وذكرته (قوله فشق عليهم) أي أوصلهم مشقة أو تسبب لهم في وصولها (قوله فاشق) بالوصل والفلت (قوله فرقوق) كنصر (قوله من شر ما عملت) بأن كان ذلك العمل معصيا بآرياء ومن شر ما عملت بأن تحفظني في المستقبل من العمل المصاحب للآرياء وهذا تعليم للامة وقيل المعنى شر عمل غيري فان عمل الشر من شخص ينزل

قرونه بالاخلاص فيترتب عليه الجزاء فيستحقون الجنة فيستبشرون بها (واذا أسأوا) أي فعلا وسنة (استغفروا) أي طلبوا من الله مغفرة ما فرط منهم وهذا تعليم للامة وارشاد الى لزوم الاستغفار لكونه معصاة للذنوب (ه حب عن عائشة) اللهم اغفر لي وارحمني وألحقني بالرفيق الاعلى) قال المناوي أي نهاية مقام الروح وهو الحضرة الواحدة بالمسؤول الحاقه بالمثل الذي ليس بينه وبينه أحد في الاختصاص فآتقنه ولا تعرج على ما قيل اه وقال العلقمي قال شيخنا في الرفيق الاعلى الملائكة أو من في آية مع الدين أنعم الله عليهم أو المكان الذي تحصل فيه مرافقتهم وهو الجنة والسماء أقوال اه قلت قال الحافظ بن حجر اشالت هو المعتمد وعليه اقتصر أكثر الشراح اه ثم قال شيخنا وقيل المراد به الله جل جلاله لانه من أممائه قال وقد وجدت في بعض كتب الواقدي ان أول كلمة تكلم بها النبي صلى الله عليه وسلم وهو مسترضع عند حليمة الله أكبر وآخر كلمة تكلم بها في الرفيق الاعلى وروى الحاكم من حديث أنس أن آخر ما تكلم به جلال ربي الرفيع (ق ت عن عائشة) اللهم من ولي من أمر أمتي شيئا) أي من الولايات بخلافة وسلطنة وقضاء وامارة ووصاية وتظارة (فشق عليهم) أي حلقهم على ما يشق عليهم (فاشق عليه) أي أوقعه في المشقة جزاء وفاقا (ومن ولي من أمر أمتي شيئا فرقوق بهم) أي عاملهم بالدين والشفقة (فارقوق به) أي افعال به ما فيه الرقوق له مجازاة له بعمل فعله وقد استجيب فلا يرى ذولا لآية جارا او عاقبة أمره البوار والخسار قال العلقمي قال النووي هذا من أبلغ الزواجر عن المشقة على الناس وأعظم الخسار على الرقوق بهم وقد تظاهرت الاحاديث بهذا المعنى (م عن عائشة) اللهم اني أعوذ بك قال العلقمي قال الطيبي التهوذا الالتجاء الى الغير والتعلق به وقال عياض استعاذته صلى الله عليه وسلم من هذه الامور التي عصم منها انما هو ليلتزم خوف الله تعالى واعظامه والاعتقار اليه ولتقدي به الامة وليبين لهم صفة الداء والمهم منه وأعوذ لفظه لفظ الخبر ومعناه الداء قالوا وفي ذلك تحقيق الطلب كما قيل في غفر الله بلفظ الماضي والباء للالصاق وهو الصاق معنوي لانه لا يلتصق شيء بالله تعالى ولا بصفاته لئلا يكتفه التصاق تخصيص لانه خص الرب بالاستعاذة (من شر ما عملت) أي من شر ما كنتسبه مما يقتضي عقوبة في الدنيا أو نقصان الآخرة (ومن شر ما عمل) قال المناوي بأن تحفظني منه في المستقبل أو أراد شر عمل غيره بدليل واتقوا فتنة لا تصيب الذين ظلموا منكم خاصة (م د ن عن عائشة) اللهم أعني على غمرات الموت) أي شدائده جمع غمرة وهي الشدة (وسكرات الموت) أي شدائده الداهية بالعقل وشدائد الموت على الانبياء ليست نقصا ولا عذابا بل تكميل لفضائلهم ورفع لدرجاتهم وفي نسخة شرح عليها المناوي عطف سكرات بأوبدل الواو فانه قال وهذا شدة من عائشة أو من دونها من الرواة (ت ه ك عن عائشة) واسناده صحيح (اللهم زدنا) أي من الخير (ولا تنقصنا) أي لا تذهب مناشيا (وأكرمنا ولا تنهنا وأعطنا ولا تحرمنا) قال العلقمي عطف النواهي على الاوامر للتأكيد (وآثرنا) بالمدى اخترنا

وبالاعلى وعلى غيره فأعوذ بك من شر محوم وباله بالناس وقيل الحديث من شر ما عملت بتقديم اللام فيهما والحق أن بنايتك الرواية بتقديم الميم (قوله غمرات) جمع غمرة وهي الشدة والسكرات جمع سكرة وهي الشدة التي تعيب العقل فهي أخص من الغمرة وقال ذلك صلى الله عليه وسلم حين الاحتضار لما رل به ذلك ووضعوا له قارورة فيها ماء برش على وجهه منها مما أصابه لكن ذلك لتسلي أمته (قوله ولا تنقصنا) أي شيئا من نعمائك (قوله ولا تحرمنا) بالفتح وبالضم أيضا كلفي شرح المنهج (قوله وآثرنا)

أى اخترنا (قوله لا يسمع) أى لا يستجاب فثبته عدم الجواب بعدم المسموع (٢٨٣) يجامع عدم النفع والاعتداد ويؤخذ من

الحديث جواز التسميع في الادعية
ومحله اذ لم يكن بشكلف واستعمال
فكرة والا كره لسانا فانه لمقام الدعاء
الذى هو مقام خضوع وذلة (قوله
حبك) بأن لا أشغل بشئ غير
طاعتك وحر اقبلك ولما كانت محبة
المقربين كالملائكة والانبيا
وسيلة الى حب الله تعالى وان
محبتهم لا تنافي محبة الله تعالى
أشار الى طلب التعلق بذلك بقوله
صلى الله عليه وسلم وحب من
ينفعنى الخ وهم من ذكر (قوله مما
أحب) أى من المال والسمع
والبصر ونحو ذلك فاجعله قوة فى
أى اصرفه فيما تحب من الطاعات
وقوله وما زويت عنى أى من
المدل ونحوه فاجعله فراغالى أى
اجعله سببا لتفرغى لطاعتك (قوله
اللهم اغفر لى الخ) كان صلى الله
عليه وسلم يقوله بعد دعاء الوضوء
وبعد قراءة سورة انا أنزلناه (قوله
ووسع لى فى دارى) أى بقدر
الكفاية بحيث لا تضيق ضيقا
مؤديا الى الهم والقبض لا توسعة
كثيرة مؤدية للتره لانه صلى الله
عليه وسلم لم يطلب ذلك وكذا يقال
فى طلب البركة فى الرزق (قوله من
زوال نعمتك) أى من أسباب
زوالها من المعاصى ومن نفس
زوالها (قوله وتحول) وفى رواية
وتحويل (قوله وبخاءة نعمتك)
أى زول عذابك (قوله وجميع
الخ) تعميم بعد التخصيص
ومسكرات الاخلاق من اضافة
الصفة للموصوف أى الاعمال
والاخلاق المنكرات (قوله
والادواء) جمع داء (قوله بسمى
وبصرى) قيل المراد بهما أبو بكر وعمر رضى الله تعالى عنهما بدليل أنهما كانا جالسين عنده صلى الله عليه وسلم فقال هذان
السمع والبصر أى هى وبصرى والاولى المراد الجارحان بدليل رواية وعقلى ويكون صلى الله عليه وسلم شهما

بعنايتك وكرامك (ولا تؤثر) أى لا تختبر (علينا) غير ناقعة وتذلتا يعنى لا تغلب علينا
أعداءنا (وارضنا) أى بما قضيت لنا أو علينا باعطاء الصبر والعمل والتقنع بما قسمت لنا
(وارضنا) أى بما نقيم من الطاعة اليسيرة التى فى جهدنا قال العلقمى قلت وأوله كفى
الترمذى عن عمر قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا نزل عليه الوحي سمع عند وجهه
كدوى الخجل فأنزل عليه يوما فمكثنا ساعة فسرى عنه فاستقبل القبلة ورفع يديه وقال اللهم
زدنا فذكره ثم قال أنزل على عشر آيات من أقامهن أى من عمل بهن دخل الجنة ثم قرأ قد
أفعل المؤمنون حتى ختم عشر آيات (ت ل ك عن عمرو) بن الخطاب وصححه الحاكم (اللهم
انى أعوذ بك من قلب لا يخشع) لذكرك ولا لسمع كلامك وهو القلب القاسى (ومن دعاء
لا يسمع) أى لا يستجاب ولا يعتد به فكانه غير مسموع (ومن نفس لا تشبع) من جمع المال
أو من كثرة الاكل الجالبة لكثرة الاجرة الموجبة لكثرة النوم المؤدية الى فقر الدنيا
والآخرة (ومن علم لا ينفع) أى لا يعمل به أو غير شرعى (أعوذ بك من هؤلاء الاربعة)
ونبه باعادة الاستعاذة على مزيد التحذير من المذكورات (ت ن عن ابن عمرو) بن العاص
(د ن ه ل ك عن أبي هريرة) الدوسى (ن عن أنس) بن مالك قال الترمذى حسن غريب
(اللهم ارزقنى حبك وحب من ينفعنى حبه عندك) لانه لا سعادة للقلب ولا لذة ولا نعيم
الا بان يكون الله أحب اليه مما سواه (اللهم وما رزقتنى مما أحب) فى نسخ باسقاط الوارد
(فاجعله قوة فى فيما تحب) أى وفقنى لاصرفه فيه (اللهم وما زويت عنى) أى صرفت ونحيت
(عنى مما أحب فاجعله فراغالى فيما تحب) يعنى اجعل ما نخبته عنى من محابى عونالى على
شغلى بما يكى (ت عن عبد الله بن يزيد) بمثنائين تحتين (الخطمى) بفتح المجرمة
وسكون المهملة قال الترمذى حسن غريب (اللهم اغفر لى ذنبى) قال المساوى أى
ما لا يلىق أو ان وقع والاولى أن يقال هذا من باب التثريب والتعليم (ووسع لى فى دارى)
أى محل سكنى فى الدنيا أو المراد القبر (وبارك لى فى رزقى) أى اجعله مباركا محفوظا بالخير
ووفقنى للرضا بالمقسوم منه وعدم الالتفات لغيره (ت عن أبي هريرة) روى المؤلف لحنه
(اللهم انى أعوذ بك من زوال نعمتك) مفرد مضاف فيم جميع النعم الظاهرة والباطنة
(وتحول) وفى رواية تحويل (عافيتك) أى من تبدل ما رزقتنى من العافية الى البلاء
قال العلقمى فان قلت ما الفرق بين الزوال والتحول قامت الزوال يقال فى كل شئ كان ثابتا
فى شئ ثم فارقته والتحويل تغيير الشئ وانفصاله عن غيره فكانه سأل الله دوام العافية كما
فى رواية (وبخاءة) بالضم والمد وبالفتح والقصر أى بغتة (نعمتك) بكسر فسكون أى
غضبتك (وجميع مسطك) قال العلقمى يحتمل أن يكون المراد الاستعاذة بالله من جميع
الاسباب الموجبة لسخط الله واذا انتفت الاسباب الموجبة لسخط الله حصلت أضرارها
فان الرضا لسخط الله كما جاء فى الحديث أعوذ برضاك من سخطك (م د ت عن ابن عمر)
ابن الخطاب (اللهم انى أعوذ بك من مسكرات الاخلاق) كحقد وحسد وجبن ولؤم وكبر
(والاعمال) قال المناوى أى الكاثر كقتل وزنا وشرب مسكرو وسرقة وذكر هذا مع
عصته تعلما للامة (والاهواء) جمع هوى بالقصر أى هوى النفس وهو ميلها الى
الشهوات وانما كلها فيها (والادواء) نحو جذام وبرص (ت ط ب ل ك عن عم زياد بن
علاقة) قال الترمذى حسن غريب (اللهم متعنى) وسيأتى اللهم أمتعنى بالالف
(بسمى وبصرى) أى الجارحين المعروفين أو المراد بالسمع والبصر هنا أبو بكر وعمر

وبصرى) قيل المراد بهما أبو بكر وعمر رضى الله تعالى عنهما بدليل أنهما كانا جالسين عنده صلى الله عليه وسلم فقال هذان
السمع والبصر أى هى وبصرى والاولى المراد الجارحان بدليل رواية وعقلى ويكون صلى الله عليه وسلم شهما

بالوارث الذي يبقى بعد موت المورث من حيث انهما يقيمان بعد انتقاله صلى الله عليه وسلم حيث قال واجعلهما الوارث مني (قوله وخدمته بشاري) فيه اشارة الى جواز الدماء على الظالم وان كان الاولى العفو (قوله حب الموت) لان من أحب لقاء مولاه أحب الله تعالى لقاءه (قوله فناء أمتي الخ) المراد طائفة مخصوصة لا جميع الامة فلا ينافي الحديث الوارد بان صلى الله عليه وسلم لم يدع على أمته دعاء يستأصل جميعهم وتلك الطائفة مخصوصة أصحابه صلى الله عليه وسلم أي أسألك أن يكون موت أكثرهم بالجهاد لينا والاشهادة الدنيا والآخره وبعضهم (٢٨٤) بالوخز أي الظعن من كفار الجن الذين هم أعداؤنا ككفار الانس لينا والاشهادة

الآخره (قوله غنای) أي غنى النفس لا غنى السرفه وكذا ما بعده (قوله مولای) أي من بيني وبينه موالاة ومناصرة من جميع الأقارب والأصحاب (قوله عن أبي ردة) اسمه الحرث أو عمارة أو عامر سمع عليا وعائشة وولي قضاء الكوفة قاله المناوي (قوله رحمة من عندك) أي عظمة كما أفاده التنكير قاله المناوي أيضا في كبيره (قوله من عندك) أي من غير سبب لان الرحمة العظمة هي التي تأتي منه بطريق الفيض قال تعالى من لدنا علما (قوله وتلم بها شعثي) أي ما تفارق من أمرى فهو بمعنى ما قبله ولكنه غير معيب لكون الدماء مقام خضوع وتذلل فينبغي فيه الاطناب (قوله غائبی) أي باطني بدليل المقابلة (قوله الفتى) أي ترد على كل ما فارقتي من ما لوفائي التي فيها رضاك لاسميا الاعمال الصالحة اذا حصلت عنها فتور وأسألك أن تردها على فالفتى مصدر بمعنى اسم المفعول أي ما لوفى (قوله وتعصمني الخ) طلب ذلك صلى الله عليه وسلم مع أنه ثابت له بالنص ويجب بانه طلب ذلك اظهار للعبودية الدالة على افتقار العبد للطلب من

لقوله في حديث آخر هذان السمع والبصر (واجعلهما الوارث مني) قال في الكشف استعارة من وارث الميت لانه يبقى بعد فناءه اه (وانصرني على من ظلمني وخدمته بشاري) فيه أنه يجوز لظالموم الدماء على من ظلمه ولكن الاولى العفو لدليل آخر (ت لك عن أبي هريرة) اللهم حبب الموت الى من يعلم اني رسولك (لان النفس اذا أحببت الموت أنست برها ورشح يقينها في قلبها واذا نفرت منه نفرت اليقين فانحطت عن درجات المتقين (طب عن أبي مالك الأشعري) قال المناوي ضعيف لضعف اسمعيل بن محمد بن عياش (اللهم اني أسألك غنای وغنى مولای) أي أقاربي وعصائبي وأنصاري وأصهارى وأنباي وأحبابي ولعل المراد غنى النفس لما تقدم من قوله صلى الله عليه وسلم اللهم اجعل رزق آل محمد في الدنيا قوتا (طب عن أبي صرمة) بكسر المهملة وسكون الراء الانصاري واسمه مالك بن قيس أو قيس بن صرمة (اللهم اجعل فناء أمتي) قال المناوي أمة الدعوة وقبل الاجابة (قتلا في سبيلك) أي في قتال أعدائك لاعلاء دينك (بالظعن) بالرماح (والطاعون) قال المناوي وخز أعدائهم من الجن أي اجعل فناء عالمهم مهذين أو بأحدهما دعاهم فاستجيب له في البعض أو أراد طائفة مخصوصة (حم طب عن أبي ردة) قال المناوي أخى أبي موسى (الأشعري) صححه الحاكم وأقره (اللهم اني أسألك رحمة من عندك تهدي بها قلبي) خصه لانه محل العقل فباستقامته تستقيم سائر الاعضاء (وتجمع بها أمرى وتلم بها شعثي) أي تجمع بها ما تفارق من أمرى (وتصلح بها غائبي) قال المناوي ما غاب عنى أي باطني بكامل الاعمال والاخلاق الحسان (وترفع بها شهادتي) أي ظاهري بالعمل الصالح (وتركني بها عملي) أي تزيده وتنبهه وتطهره من الرياء والسعفة (وتلمهني بها رشدي) قال المناوي تهديني بها الى ما يرضيك ويقريني اليك اه وقال الفقهاء الرشيد صلاح الدين والمال والمعنى قريب أو متحد (وترد بها الفتى) قال المناوي بضم الهمزة وتكسر أي ألبني أوه ألوفى أي ما كنت آلفه (وتعصمني بها من كل سوء) أي تمنعني وتحفظني بأن تصرفني عنه وتصرفه عنى (اللهم أعطني ايمانا ويقينا ليس بعده كفر ورحمة أنال بها شرف الدنيا والآخره) وفي نسخة شرف كرامتك في الدنيا والآخره أي علوا لقدر قيمهما (اللهم اني أسألك الفوز في القضاء) أي الفوز باللطف فيه (ونزل الشهداء) بضم النون والزاى أي منزلتهم في الجنة أو درجاتهم في القرب منك لانه محل المنعم عليهم وهو وان كان أعظم منزلة وأوفى وأفخم ولكنه ذكره للتشريع (وعيش السعداء) أي الذين قدرت لهم السعادة الاخرية (والنصر على الأعداء) أي الظفر بأعداء الدين (اللهم اني أنزل بك حاجتي) بضم الهمزة أي أسألك قضاء ما احتاجه من أمر الدارين (وان قصر رأيي) قال

مولاه (قوله أعطني ايمانا ويقينا الخ) كذا في العريزي ونسخة المناوي باسقاط ايمانا اه (قوله ليس بعده كفر) قال المناوي المناوي في كبيره فان القلب اذا تمكن منه نور اليقين انزاح عنه ظلام وعيم الريب اه (قوله شرف كرامتك) أي اكرامتك في الدنيا بأن أقوم بحقوقك وحقوق العباد والآخره بان انال النعيم الدائم (قوله في القضاء) في بمعنى الباء على حذف مضاف أي بلطف القضاء (قوله وعيش السعداء) أي حياة السعداء أو تبسط السعداء في الآخره (قوله والنصر على الأعداء) أي قهرهم ليزول ظلمهم عن العباد (قوله أنزل بك) أي بساحة فضلك حاجتي أي جميع حاجتي لانه مفرد مضاف (قوله فان قصر) بتشديد الصاد أي عجز أو تخفيف الصاد المضمومة ضبط بالضبطين ولعلها ما رايتان (قوله رأيي) اراد بالرأي مانع في الصدر مما يريد الانسان

(قوله افتقرت) اشتد افتقاري كذا بخط الاجهوري وقوله ناسألك أي فبسبب ضعفى واقتقاري أطلب منك يا قاضى الخ من المناوى فى كبيره (قوله يا قاضى الامور) يؤخذ منه اطلاق القاضى عليه تعالى (قوله كما تجير) أى تجيز بين الجور (قوله كما تجير بين الجور) كتب عليه الشيخ عبد البر الاجهورى ما نصه أى تفصل بينها وتمنع أحدهما من الاختلاط بالآخر والبغى عليه اه قوت المهتدى للمؤلف اه بحروفه (قوله أو خير أنت معطيه الخ) أى من (٢٨٥) غير سابقه وعده بخصوصه فلا يرد مع ما قبله تكراراً وقوله أرغب اليك فيه أى أطلب منك بجد واجتهاد قال المناوى قوله وأسألك برحمتك كذا فى العزيرى والذى فى المناوى من رحمتك اه (قوله يا ذا الحبل الشديد) أى السبب الموصل يسمى حبلاً شديداً وفى رواية يا ذا الحبل الشديد أى القوة وقد روى فى لاحول ولا قوة الا بالله

لا حبل الخ (قوله الموفين) بالتخفيف (قوله هادين) أى دالين على الحق مهتدين أى واصلين ومعلوم أنه لا يتصف الشخص بكونه هادياً الا بعد اتصافه بكونه مهتدياً ولم يوجد هنا ترتيب فحينئذ المعنى اجعلنا هادين بسبب كوننا مهتدين (قوله غير ضالين الخ) هو لازم لما قبله (قوله وعدوا لاعدائهم) وفى روايه وسر بالاعدائك (قوله تجب بحبك) أى بسبب حبنا لك من أحبنا فمن مفعول تجب ويحتمل أن من متعلق بحبك أى بسبب حبك من أحبنا فنجبه ويدل لهذا الاحتمال الثانى قوله صلى الله عليه وسلم بعد من خالفنا فانه متعلق بعداوتك (قوله واجعلنى نوراً) وفى روايه واجعلنى نوراً فهو صلى الله عليه وسلم صار نوراً محضاً ولذا لم يكن له ظل فى الشمس وعبارة العزيرى بعد قوله اللهم أعظم لى نوراً الى واجعل لى نوراً قال المناوى عطف

المناوى بالشديد أى يحجز عن ادراك ما هو أنجح وأصلح (وضعف عملى) أى عبادتى عن بلوغ مراتب الكمال (افتقرت) فى بلوغ ذلك (الى رحمتك فأسألك يا قاضى الامور) يا شامى (الصدور) أى القلوب من أمراضها كالخفق والحسد والكبر (كما تجير بين الجور) أى تفصل وتجزى وتمنع أحدهما من الاختلاط بالآخر مع الاتصال (ان تجير بين عذاب السعير ومن دعوة الثبور) أى النداء بالهلاك (ومن قننه القبور) أى عند سؤال الملكين منكر ونكير (اللهم ما قصر عنه رابى ولم تباهه نبتى ولم تبلغه مسلتى من خير وعدهه أحداً من خلقك أو خير أنت مهطيه أحداً من عبادك فاقرب اليه) أى فى حصوله منك لى (وأسألك برحمتك يا رب العالمين) أى زيادة على ذلك فان رحمتك لانهاية لسمعتها (اللهم يا ذا الحبل الشديد) قال المناوى بموحدة أى القرآن أو الدين وصفه بالشدّة لانها من صفات الحبال والشدّة فى الدين الثبات والاستقامة وروى عن عائشة تحتية وهو القوة (والامر الرشيد) أى السديد الموافق لغاية الصواب (أسألك الامن) أى من الفزع والاهوال (يوم الوعيد) أى يوم التهديد وهو يوم القيامة (والجنة يوم الخلود) أى خلود أهل الجنة فى الجنة وأهل النار فى النار (مع المقربين الشهود) أى الناظرين لربهم (الركع السجود) أى المتكبرين للصلاة ذات الركوع والسجود فى الدنيا (الموفين بالعهد) أى عما عهدوا الله عليه (انك رحيم) أى موصوف بكمال الاحسان لدقائق التعم (ودود) أى شديداً الحبلين والاك (وانك تفعل ما تريد اللهم اجعلنا هادين) أى دالين الخلق على ما يوصلهم الى الحق (مهتدين) أى الى اصابة الصواب قولاً وعملاً (غير ضالين) أى عن الحق (ولامضلين) أى أحداً من الخلق (سما) بكسر فسكون أى صلحاً (لا وليا لك وعدوا لاعدائك تجب بحبك) أى بسبب حبنا لك (من أحبنا ونعادي بعداوتك) أى بسببهم (من خالفك) تنازعه نعادي وعداوتك (اللهم هذا الدعاء) أى ما أمكننا منه قد آتينا به (وعليك الاجابة) أى فضلائك اذا ما على الاله شئ يجب (وهذا الجهد) بالضم أى الوسع والطاقة (وعليك التكلان) بالضم أى الاعتماد (اللهم اجعل لى نوراً فى قلبى ونوراً فى قبرى ونوراً فى بشرى) أى بسببى (ونوراً من خلقى) أى من ورائى (ونوراً عن عيني ونوراً عن شمالى ونوراً من فوقى ونوراً من تحتي ونوراً فى سمعى ونوراً فى بصرى ونوراً فى شعبرى ونوراً فى بشرى ونوراً فى لحنى ونوراً فى دمنى ونوراً فى عظامى) أى يضئ على المذكورات كلها لان ابليس يأتى الانسان من هذه الاعضاء فيوسوس فداعبا ثبات النور فيها ليدفع ظلمته (اللهم أعظم لى نوراً وأعظمى نوراً واجعل لى نوراً) قال المناوى عطف عام على خاص أى اجعل لى نوراً شاملاً للنور المتقدمه وغيرها هذا ما رأيت فى نسخ الجامع الصغير من جرياء المتكلم باللام لكن رأيت فى شرح البهجة الكبير لشيخ الاسلام زكريا الانصارى فى الخصائص فى باب الشكاح ما نصه وكان صلى الله عليه وسلم اذا مشى فى الشمس أو القمر لا يظهر له ظل ويشهد لذلك أنه صلى الله عليه وسلم سأل الله تعالى أن يجعل فى جميع أعضائه وجهاته نوراً وختم بقوله

عام على خاص أى اجعل لى نوراً شاملاً للنور المتقدمه وغيرها هذا ما رأيت فى نسخ الجامع الصغير من جرياء المتكلم باللام لكن رأيت فى شرح البهجة الكبير لشيخ الاسلام زكريا الانصارى فى الخصائص فى باب الشكاح ما نصه وكان صلى الله عليه وسلم اذا مشى فى الشمس أو القمر لا يظهر له ظل ويشهد لذلك أنه صلى الله عليه وسلم سأل الله تعالى أن يجعل فى جميع أعضائه وجهاته نوراً وختم بقوله واجعلنى نوراً واجعلنى نوراً بنون الوقايه قبل ياء المتكلم اه بالحرف

(قوله تعطف) أي انصف بالعز واصل التعطف جعل الرداء على المعاطف وهذا مستحيل عليه تعالى وعبارة العلقمي العطف والمعطف الرداء وسمي عطا فالوقوعه على عطفي الرجل وهما ناحيتا عنقه والتعطف في حق الله تعالى مجاز يراد به الاتصاف كأن العزته له شمول الرداء انتهت بحروفها وقال به أي وغاب به يقال فلان يقول بقلان أي بعظمه يغلب فعادة القول يتصرف منها أفاظ لمعان متعددة كالقبول والاقالة (٣٨٦) من الذنب (قوله وتكرم به) أي بائز ذلك الوصف من الانعامات وقوله محمد بن نصر

في الصلاة الخ زاد المناوي كلهم من حديث داود بن علي بن عبد الله بن عباس عن أبيه عن جده وداود هذا عم المنصور وفي المدينة والكوفة السلاح حدث عنه البكار كالثوري والوزاعي ووقفه ابن حبان وغيره اه (قوله لانكفي) أي لا تركني هملا لاني لا قدرة لي على نفسي (قوله طرفه عين) أي مقدار تحرك جفن العين وهو كناية عن قلة الزمن (قوله صالح ما أعطيتني) من الايمان والتوفيق لان ذلك اذا تزع خلفه ضده (قوله شكورا) بأن أصرف جميع الخ (قوله صبورا) أي اذا ظلمت فاجعلني صابرا بأن لا أتقم وكذا اذا ضيق علي في الرزق أو بمرض بأن لا يكون عندي ضمير لعلني بأن الكل منك (قوله في عيني) أي اجعلني أرى بعيني حقيرا في نفس الامر ولا أرى غيري الا خيرا مني في الصلاح والاعلم (قوله كبيرا) أي عظما ماها باليتشل أمرى فطلب ذلك صلى الله عليه وسلم لما ينشأ عنه من العدل والامثال لكن بشرط التواضع (قوله ولا رب ابتدعناه) أي اخترعناه على غير مثال سابق فهو أخص مما قبله لان الحدوث التجدد سواء كان على مثال سابق أولا (قوله

واجعلني ثورا بنون الوقاية قبل ياء المتكلم (سبحان الذي تعطف بالعز) أي تردى به بمعنى أنه انصف بأن يغلب كل شيء ولا يغالبه شيء قال العلقمي والتعطف في حق الله مجاز يراد به الاتصاف كأن العزته له شمول الرداء (وقال به) قال العلقمي أي أحبه واختصه لنفسه كما يقال فلان يقول بقلان أي بحبته واختصاصه وقيل معناه حكم به فان القول يستعمل في معنى الحكم وقال الازهرى معناه غلب به كل عزيز (سبحان الذي لبس الحمد) أي ارتدى بالعظمة والكبرياء (وتكرم به) أي تفضل وأنعم على عباده (سبحان الذي لا ينبغي التسبيح الا له) أي لا ينبغي التنزيه المطلق الا لجلاله المقدس (سبحان ذي الفضل والنعم) جمع نعمه بمعنى الانعام (سبحان ذي الحمد والكرم سبحان ذي الجلال والاكرام) قال المناوي الذي يجعله الموحدون عن التشبيه بخلقه وعن أفعالهم والذي يقال له ما أجلك وأكرمك (ت ومحمد بن نصر) المروزي (في) كتاب (الصلاة طب واليهيقي في) كتاب (الدعوات عن ابن عباس) وفي أسانيدهم مقال لكنها تعاضدت (اللهم لا تكفي لي نفسي طرفه عين) أي لا تجعل أمرى الي تدبيرى قدر تحريك جفن وهو مبالغة في القلة (ولا تنزع مني صالح ما أعطيتني) قال المناوي قد علم ان ذلك لا يكون ولكنه أراد تحريك هم أمته الى الدعاء بذلك (البرار) في مسنده (عن ابن عمر) بن الخطاب وهو ضعيف لضعف ابراهيم بن يزيد (اللهم اجعلني شكورا) أي كثير الشكر لك (واجعلني صبورا) قال المناوي أي لا عاجل بالا تقام أو المراد الصبر العام وهو حبس النفس على ما تكره طلبا لمرضاة الله (واجعلني في عيني صغيرا وفي أعين الناس كبيرا) أي لا كون معظما مهابا ولا احتقرا أحدا من خلقك (البرار عن بريدة) بالتصغير ابن الحبيب واسناده حسن (اللهم انك لست بالله استعد ثناء) أي طلبنا حدوثه أي تجدده بعد ان لم يكن (ولا رب ابتدعناه) أي اخترعناه لا على مثال سابق (ولا كان لنا قبلك من اله نجا اليه ونذرك) أي تركنا (ولا أعانك على خلقنا أحد فنشركه فيك) أي في صلاتك والاتجاه اليك (تباركت) أي قد دست (وتعاليك) أي تزهدت قال المناوي وكان نبي الله داود يدعو به (طب عن صهيب) بالتصغير وهو حديث ضعيف (اللهم انك تسمع كلامي وترى مكاني وتعلم سرى وعلايتي) أي ما أخفي وما أظهر (لا يخفى عليك شيء من أمرى وأنا البائس) أي الذي اشتدت ضرورته (الفقير) أي المحتاج اليك في جميع أحوالي (المستغيث المستجير) أي الطالب منك الامان من العذاب (الوجل المشفق) أي الخائف (المقر المعترف بذنبيه أسألك مسألة المسكين) أي الخاضع الضعيف (وأبتهل السك ابتهاج المذنب) أي أنصرع اليك تضرع من أخلته قمارفة الذنوب (الدليل) أي المستهان به (وأدعوك دعاء الخائف الضمير) أي الى اجابة دعائه (من خضعت لك رقبته) أي تنكس رأسه رضا بالتذلل والافتقار اليك (وقاضت لك عبرته) بفتح العين المهملة وسكون الموحدة

ولا كان لنا قبلك الخ) هو دليل لما قبله ولما تزهه صلى الله عليه وسلم عن صفات النقص تعالى ناسب أن يذكر صفات البكاء

الكامل فقال تباركت (قوله الفقير) المحتاج فهو أعم من البائس لانه الذي اشتدت ضرورته (قوله المستجير) أي بك من كل ضرر (قوله المشفق) أي الكثير الخوف فهو أخص من الوجل لانه الخائف (قوله المسكين) بكسر الميم وفتحها لغة قليلة (قوله الضمير) أي المضطر كافي رواية وقوله المضطر قال المناوي بين به أن العبد وان علت منزلته فهو دائما ثم الاضطرار اذ حقيقته لا تعطى الا كذلك فانه يمكن وكل يمكن مضطرا الى مدممده اه (قوله من خضعت) أصل الخضوع النطام والمبيل والمراد هنا الذلة أي من ذلتك أي لا يهلك

أى لاجل الخوف منك رقبته أى ذاته وكذا الكلام فى لك فيما بأتى للتعليل على تصدير الخوف منك (قوله رذل) أى انقاد (قوله ورغم لك أنفه) أى التصق أنفه بالرغام أى التراب والمراد لازم ذلك وهو الخضوع ورغم بفتح الغين قال فى المختار ورغم فلان من باب قطع والحركات الثلاث فى راء المصدر الخ اذ لم يقدر على الانتصاف اه بحروفه (قوله شقيا) أى متعبا نفسه بسبب عدم الاجابة (قوله يا خيرا الخ) فى معنى التعليل لما قبله (قوله ذات بيننا) أى الحالة والشأن الذى يحصل به اجتماع الكلمة (قوله وألف بين قلوبنا) أى اجعل بينها الايناس والمودة والتراحم لتثبت على الاسلام وتقوى على مقاومة أعدائك قاله المناوى (قوله سبل السلام) أى طريق الطاعة الموصل للجنة المسلم من كل آفة (قوله من الظلمات (٢٨٧) الخ) أى ظلمات المعاصى الى نور الطاعات (قوله وتب علينا) أى

اصرف قلوبنا الى الطاعة والتواب اذا وصف به المولى تعالى كان معناه الصارف لقلوب عباده عن المعاصى الى الطاعة واذا وصف به العبد كان معناه كثير الخروج من الذنوب فهو يختلف معناه باعتبار ما يوصف به (قوله التواب) أى الرجوع بعباده الى مواطن النجاة بعد ما سلب عليهم عدوهم بغوايته ليعرفوا فضله عليهم ثم أتبعه وصفا كالتعليل له فقال الرحيم الخ مناوى (قوله مثنين بها) أى عليها (قوله عن ابن مسعود) واسناده جيد كفى المناوى ولم يتعرض له العلقمى (قوله اللهم اليك أشكو الخ) قاله صلى الله عليه وسلم لما رجع من الطائف بعد موت عمه أبى طالب فانه كان مانعاه كفار قريش فلمات بالغوا فى أذيته صلى الله عليه وسلم وصاروا يرجونه بالجارحة حتى آدموا رجليه فصار يجلس من شدة ذلك فيقيمونه من ابطينه ويرجونه فلما اشتد عليه الحال دعا بذلك وأرسل الله تعالى له صلى الله عليه وسلم الملك الموكل

البيكاء أى سالت من شدة بكائه دموعه ((وذل لك جسعه)) أى انقادك بجميع أركانك الظاهرة والباطنة ((ورغم لك أنفه)) أى لصق بالتراب ((اللهم لا تجعلنى بدعا لث شقيا)) أى أى خائبا ((وكن بي رؤفا رحما يا خير المسولين ويا خير المعطين)) أى يا خير من طلب منه وخير من أعطى ((طب عن ابن عباس)) واسناده ضعيف ((اللهم أصلح ذات بيننا)) أى الحالة التى يقع بها الاجتماع ((وألف بين قلوبنا واهدنا سبل السلام)) أى دلنا على طريق السلامة من الآفات ((ونجنا من الظلمات الى النور)) قال المناوى أى أنقذنا من ظلمات الدنيا الى نور الآخرة وقال البيضاوى فى تفسير قوله تعالى يخرجهم من الظلمات ظلمات الجهل واتباع الهوى وقبول الوسوس والشبه المؤدية الى الكفر الى النور أى الى الهدى الموصل الى الايمان ((وجننا الفواحش ما ظهر منها وما بطن)) أى مانعنا وما نسرأ وما بالجوارح وما بالقلب أى بعدنا عن القبائح الظاهرة والباطنة ((اللهم بارك لنا فى أسماعنا وأبصارنا وقلوبنا وأزواجنا وذراريانا وتب علينا انك أنت التواب الرحيم)) أى من شأنك قبول توبة التائبين توبة صحيحة بالندم والعزم على عدم العود والتفضل عليهم ((واجعلنا شاكرين نعمتك مثنين بها)) أى تذكرك بالجليل (قائلين بها) أى مستقرين على قول ذلك مداومين عليه وفى نسخة قابلين لها ((وأعها علينا)) أى بدوام ذلك ((طب لك عن ابن مسعود)) واسناده جيد ((اللهم اليك أشكو ضعف قوتى)) قدم المعمول ليفيد الحصر أى اليك لا الى غيرك ((وقلة حيلتى وهوانى على الناس)) أى احتقارهم اياى واستهانتهم بى ((يا أرحم الراحمين)) أى باموصوفا بكمال الاحسان ((الى من تكلمنى)) أى تفوض أمرى ((الى عدو يتجهمنى)) بالتحية والفوقية المفتوحتين فالجيم والهاء المفتوحتين وتشديد الهاء قال العلقمى قال فى النهاية الى عدو يتجهمنى أى يلغاني بالغلظة والوجه الكريه ((أم الى قريب ملكته أمرى)) قال المناوى أى جعلته متسلطا على ايدائى ولا أستطيع دفعه ((ان لم تكن ساخطا على)) وفى رواية ان لم يكن لك سخط على ((فلا أبالى)) أى بما تصنع أعدائى ((غير ان ما فى تنك)) أى السلامة من البلايا والحن والمصائب ((أوسع على)) فيه أن الدعاء بالعاية مطلوب محبوب ((أعوذ بنور وجهك الكريم الذى أضاء له السموات والارض وأشرفت له الظلمات)) قال المناوى ببناء أشرفت لله فعول من أشرفت بالضوء تشرق اذا امتلأت به ((وصلح عليه أمر الدنيا والآخرة)) بفتح اللام ونضم أى استقام وانتظم ((ان تحل على غضبك)) أى من أن تنزله بى أو توجبه على ((أو تنزل على سخطك)) أى غضبك

بالجبال فقال ان شئت ان اطبق عليهم الاخشيبين أى الجبلين المحيطين بهم فغلب عليه الحلم صلى الله عليه وسلم (قوله اليك) أى لا الى غيرك والشكوى اليه تعالى لا تنافى الصبر قال المناوى فان الشكوى الى غيره لا تجدى اه (قوله الى عدو) أى من كفار قريش أو الطائف أو غيرهم (قوله يتجهمنى) أى يلغاني بوجه عبوس وغلظة قال العزيزى بالتحية والفوقية المفتوحتين فالجيم والهاء المفتوحتين وتشديد الهاء قال العلقمى قال فى النهاية الى عدو يتجهمنى أى يلغاني بالغلظة والوجه الكريه اه قال الزمخشري وجه جهم غليظ وهو الكريه ويوصف به الاسد اه (قوله بنور وجهك الكريم) أى الشريف اه مناوى (قوله وصلح عليه أمر الدنيا) أى زال فسادها (قوله ان يحل) ويصح يحل وكل بمعنى ينزل لكن فى المختار كاصله حل العذاب يحل بالكسر حلا أى وجب ويحل بالضم حلولا أى نزل وقرئ بهم أقوله تعالى فيحل عليكم غضبى انظر المناوى

(قوله ولك العتبي) أي طلب الرضا يقال أعتبه إذا طلب رضاه (قوله واقية) أي كلاءة وحفظا وقوله كواقية الوليد أي المولود أي أسألك كلاءة وحفظا كحفظ الطفل المولود أو أراد بالوليد موسى عليه السلام لقوله تعالى ألم نزل بك فينا وليداً أي كما وقيت موسى شرفه وعون وهو في حجره فقني شرفي وأنا بين أظهرهم اه عزيزي قال المناوي وفي هذا ما لا يخفى من دوام اقتنار المصطفى ودوام التجائه إلى ربه ولا يتحقق (٢٨٨) بهذا الوصف إلا بعد كوشف باطنه بصفاء المعرفة وأشرف صدره بنور اليقين وخلص قلبه إلى بساط القرب

فهو من عطف المرادف ((ولك العتبي)) بضم المهمله آخره ألف مقصورة ((حتى ترضى)) أي أسترضيك حتى ترضى قال العلامة قال في النهاية واستعنت بطلب أن يرضى عنه ((ولا حول ولا قوة إلا بك)) أي لا يتحول عن فعل المعاصي ولا قوة على فعل الطاعات إلا بتوفيقك قال المناوي وفيه أبلغ رد على الأستاذين فوراً حيث ذهب إلى أن الولي لا يجوز أن يعرف أنه ولي لأنه يسلبه الخوف ويوجب له الأمن فإن الأنبياء إذا كانوا أشد خوفاً مع علمهم بنبوتهم فكيف بغيرهم اه فانظر ما وجه أخذ هذا من الحديث ((طب عن عبد الله بن جعفر)) ابن أبي طالب ((اللهم واقية كواقية الوليد)) أي المولود أي أسألك كلاءة وحفظا كحفظ الطفل المولود أو أراد بالوليد موسى عليه الصلاة والسلام لقوله تعالى ألم نزل بك فينا وليداً أي كما وقيت موسى شرفه وعون وهو في حجره فقني شرفي وأنا بين أظهرهم ((ع ابن عمر)) بن الخطاب قال المناوي وفي أسناده مجهول ((اللهم كما حسنت خلقي)) بالفتح أي أوصاف الظاهرة ((خسن خلقي)) بالضم أي أوصاف الباطنة ((حم عن ابن مسعود)) قال المناوي وأسناده جيداً ((اللهم احفظني بالاسلام قائماً واحفظني بالاسلام قاعداً واحفظني بالاسلام راقداً)) أي حال كوني قائماً وقاعداً وراقداً يعني في جميع الحالات ((ولا تشمت بي عدواً ولا حاسداً)) أي لا تنزل بي بلية يفرح بها عدوي وحاسدي ((اللهم اني أسألك من كل خير خزائنه بيدك وأعوذ بك من كل شر خزائنه بيدك)) قال المناوي وفي رواية بيدك في الموضعين والبد مجاز عن القدرة المتصرفه وتثنيها باعتبار التصرف في العالمين ((ك عن ابن مسعود)) اللهم اني أسألك موجبات رحمتك ((أي مقتضياتها)) بوجده فانه لا يجوز الخلف فيه والافالحق سبحانه وتعالى لا يجب عليه شيء ((وعزائم مغفرتك)) أي موجباتها يعني أسألك أعمالاً بهزم تهب بها إلى مغفرتك ((والسلامة من كل اثم)) قال العلامة قال شيخنا قال العراقي فيه جواز سؤال العصمة من كل الذنوب وقد أنكر بعضهم جواز ذلك إذا العصمة اغماها للأنبياء والملائكة قال والجواب أنها في حق الأنبياء واجبة وفي حق غيرهم جائزة وسؤال الجائز جائز إلا أن الأدب سؤال الحفظ في حقنا لا العصمة وقد يكون هذا هو المراد هنا ((والغنيمة من كل بر)) بكسر الباء الموحدة أي طاعة وخير ((والفوز بالجنة والنجاة من النار)) ذكره تعليماً للامة لانه لا يتيقن الفوز والنجاة ((ك عن ابن مسعود)) قال المناوي ووهم من قال أبي مسعود ((اللهم أمتعني بصحة وبصرى حتى تجعلهما الوارث مني)) أي أبغهما صحابين سليمين إلى أن أموت ((وعافني في ديني وفي جسدي وانصرني على من ظلمني)) قال المناوي من أعداء دينك ((حتى تربي في نار)) أن تهلك ((اللهم اني أسألت نفسي)) أي ذاتي ((اليلك)) أي جعلت ذاتي طائعة لحكمك منقاداً لا مرناً ((وفوضت أمري إليك)) قال العلامة قال في النهاية أي رددته يقال فوضت إليه الأمر تفويضاً إذا رده إليه وجعله طالماً كما فيه وفي قوله وفوضت إشارة إلى أن أموره الخارجة والداخلة مفوضة إليه لا مدبر لها غيره ((وأجأت ظهري إليك)) أي بعد

وخلص قلبه إلى بساط القرب وجبلى سره بلذادة المسامرة فبقيت نفسه بين هذه كلها أسيرة وأمورة اه (قوله كما حسنت) وفي رواية كما أحسنت ويسن لكل من رأى وجهه في المرأة ان يقول ذلك لانه صلى الله عليه وسلم كان يقول حينئذ وقوله فحسن خلقي أي أوصاف الباطنة التي هي من دط الكمال لا قسوى على تحمل أفعال الخلق وأتخلق بتحقيق العبودية والرضا بالقضاء ومشاهدة أوصاف الربوبية اه مناوي (قوله اللهم احفظني الخ) قاله صلى الله عليه وسلم لسيدنا عمر حين جاء يطلب منه صلى الله عليه وسلم وسق عمر فقال له صلى الله عليه وسلم هل أعلمك ما هو خير من ذلك فقال علمنيه وأعطيني وسق التمر فأعطاه صلى الله عليه وسلم التمر وعابه ذلك (قوله ولا تشمت) بالتخفيف (قوله خزائنه) مبتدأ خبره بيدك (قوله موجبات) أي أسبابها أي كل قول وفعل مقتض للرحمة لترتب عليها المسببات فليس المراد بالموجبات الواجبات إذ لا يجب عليه تعالى شيء وموجبات جمع موجبة وهي الكلمة التي أوجبت لقائلها الرحمة أي مقتضياتها الخ مناوي وهزائم جمع عزيمة قال الراغب العزيمة عقد القلب على

إضفاء الأمر اه (قوله وعزائم) أي الأسباب المؤكدة المقتضية لمغفرتك (قوله أمتعني) أي اجعلني تفويض

ممتعاً بنفع سعي وبصرى بأن تبقيهما مدة حياتي حتى يكونا كالوارث الذي يبقى بعد موت مورثه (قوله تربي في نار) أي هلاكه فان النار هو الهلاك (قوله أمري) أي سائر أموري الظاهرة والباطنة لانه مفرد مضاف وهو قريب في المعنى مما قبله (قوله وأجأت) أي أسندت ظهرى إليك والمراد لازم ذلك من الراحة فان من أسند إلى جدار مثلاً ارتاح

(قوله وجهي) أي وجهتي وقصدي أي فرغت قصدي اليك (قوله برسولك) (٢٨٩) يحتمل أن المراد نفسه فإن كل رسول

يجب عليه أن يصدق بانه مرسل من عند الله تعالى والاولى العموم أي كل رسول وكذا الكتاب يحتمل أن المراد القرآن والاولى العموم أي كل كتاب أنزلته (قوله من العجز) أي سلب القدرة عن الاتيان بالاعمال الصالحة والكسل أي القصور والتواني عن الاعمال الصالحة مع القدرة عليها (قوله والجبن) أي أعوذ بك من سلب الشجاعة بأن أتصف بالخوف من الموت فأحجم عن قتال الأعداء هذا والجبن (قوله والجل) هو في الشرع منع الواجب وفي اللغة منع السائل المحتاج عما يفضل عن الحاجة اه عزيزي قال العلقمي وقيل الجبل ضد الكرم اه (قوله والهرم) أي الكبر المؤدي الى زلزال الاعمال الصالحة والتخبط في العقل (قوله والغفلة) أي غيبة الشيء عن الحفظ (قوله والقلة) أي قلة المال بحيث لا يكفي العيال أو المراد قلة الناصرين لي أو المراد قلة الاعمال الصالحة ولا مانع من ارادة كل (قوله والمسكنة) أي قلة المال مع سوء الحال وأما قلة المال مع الصبر فمدوح (قوله من الفقر) أي فقر القلب أو قلة المال مع عدم الصبر وأشار بذكر الكفر بعده الى أنه قد يترتب عليه (قوله والشقاق) أي التخاصم المؤدي الى أن يصير كل من المتخاصمين في شق أي جهة متباعدين فيؤدي الى عدم الألفة (قوله والسمعة) هي اعلام بالعبادة بعد فعلها يقال بصلاحه والرياء يفعل العبادة والناس يطلعون ليقولوا

بصلاحه

تفويض أموري التي أنا مفتقر اليها وما عايشي وعليها مدار أمري أسندت ظهري اليك مما يضربني ويؤذي من الاسباب الداخلة والخارجة وخص الظهر لان العادة جرت أن الانسان يعتمد بظهوره الى ما يستند اليه (وخليت وجهي اليك) بجمجمة ومثناة تخفيه أي فرغت قصدي من الشرك والتفاني وتبرأت منهما وعقدت قلبي على الايمان ((لاملأ)) بالهمزة وقد تترك للزواج ((ولامنجي)) هذا مقصور لا يدولاهم من الايقصدا المناسبة للاول أي لا هرب ولا مخاض ((منك الا اليك آمنت برسولك الذي أرسلت)) قال المناوي يعني نفسه صلى الله عليه وسلم أو المراد كل رسول أرسلت أو هو تلميح لامته ((وبكتابك الذي أنزلت)) يعني القرآن أو كل كتاب سبق ((ك عن علي)) أمير المؤمنين وقال صحيح وأقروه ((اللهم اني أعوذ بك من العجز)) بسكون الجيم هو عدم القدرة على الخير وقيل ترك ما يجب فعله والتسوية وقال المناوي سلب القوة وتخلف التوفيق ((والكسل)) أي التثاقل والتراخي مما لا ينبغي التثاقل عنه ويكون ذلك لعدم اتباع النفس للخير وقلة الرغبة فيه مع امكانه وقيل هو من القصور والتواني ((والجبن)) أي الضعف عن تعاطي القتال خوفا على المهجة ((والجل)) هو في الشرع منع الواجب وفي اللغة منع السائل وذهاب العقل وتخبط الرأي وقال العلقمي قال شيخنا هو الرذالي أو ذل العمر لما فيه من اختلال العقل والحواس والضبط والفهم وتشويه بعض المنظر والعجز عن كثير من الطاعات والتساهل في بعضها ((والقسوة)) أي غاظ القلب وصلابته ((والغفلة)) أي غيبة الشيء المهم عن البال وعدم تذكره ((والذلة)) بالكسر هي أن يكون ذليلا بحيث يستخفه الناس وينظرون اليه بعين الاحتقار ((والقلة)) بالكسر أي قلة المال بحيث لا يجد كفا في نسخة شرح عليها المناوي والعيلة بدل القسلة فانه قال في النهاية العائل الفقير وقد عال يعيل عيلة اذا افتقر وقال في المصباح العيلة بالفتح الفقير وهو مصدر عال يعيل من باب باع فهو عائل والجمع عالة وهي في تقدير فعلة مثل كافر وكفرة ((والمسكنة)) أي فقر النفس وقال المناوي سوء الحال مع قلة المال ((وأعوذ بك من الفقر)) أي فقر النفس وهو الشره وهو المقابل بقوله صلى الله عليه وسلم غنى النفس والمعنى بقولهم من عدم القناعة لم يفده المال غنى قال القاضي عياض وقد تكون استعاضته من فقر المال والمراد الفتنة من احتمال وقلة الرضا به ولهذا ورد من فتنة الفقر وقال زين العرب الفقير المستعاض منه هو الفقير المدقع الذي يقضى بصاحبه الى كفران نعم الله تعالى ونسيان ذكره والمدقع هو الذي لا يحسبه خيرا ولا ورع فيوقع صاحبه فيما لا يليق **بفائدة** المدقع بالدال والعين المهمتين بينهما قاف قال بعضهم المدقع سوء احتمال الفقر وفقر مدقع أي يلصق بالمدقع وهي التراب قال في المصباح دقع يدقع من باب تعب لصق بالمدقع ذل وهي التراب وزان جراء ((والكفر)) أي من جميع أنواعه ((والفسوق والشقاق)) أي مخالفة الحق بان يصير كل من المتنازعين في شق ((والنفاق)) أي الحقيق أو المجازي ((والسمعة)) بضم السين وسكون الميم التنويه بالعمل ليسمعه الناس وقال ابن عبد السلام السمعة أن يحق عمله لله ثم يحدث به الناس ((والرياء)) بكسر الراء وتخفيف التحتية والمداظهار بالعبادة بقصد رؤية الناس لها ليجمدوا صاحبها وقال ابن عبد السلام الرياء أن تعمل لغير الله تعالى قال المناوي واستعاضته من هذه الحاصل ابانة عن قبها والزجر عنها ((وأعوذ بك من الصمم)) أي بطلان السمع أو ضعفه ((والبكم)) قال المناوي الحرص أو أن يولد لا ينطق ولا يسمع اه وقال العلقمي

(قوله وسبى الاسقام) من اضافة الصفة للموصوف وهو من صطف العام قال المناوى وسبى الاسقام أى الامراض الفاحشة الرديئة المؤدية الى فرار الجحيم وقصد الانيس اه (قوله من علم لا ينفع) لكونه صحبه رياء أو سمعة أو لكونه عالماً غير شرعى كما علم الفلاسفة (قوله لا يتواضع ولا يرق لفساوته) (قوله لا يسمع) أى لا يقبل ولا يفكر دعاء مسوع فالمراد لازم عدم السمع (قوله لا تشبع) أى بأن تطلب الزيادة فى الدنيا الى غاية (قوله الجوع) حقيقته أنه الالم الحاصل من خلوا المعدة من المأكول ولا ينافى هذا قول أهل السالكين ينفعى للسالك أن يربى نفسه بالجوع وحديث جر عواته والآن هذا محمول على عدم الانهماك على المأكول بأن يقتصر على الشبع الشرعى (قوله أيضاً من الجوع) هذا يخالف لما عليه أهل الطريق فإن الجوع مطلوب لرياضة النفس ويحجب بأن المستجار منه (٢٩٠) هو الذى ليس فيه مصلحة شرعية أو يضر بالجسد (قوله فانه بدس الضجيع) أى المضاجع لى فى فراشى استعاذ

عنه لانه يمنع استراحة البدن ويحلل المواد الموجودة بلا بدل ويشوش الدماغ ويورث الوسواس ويضعف البدن عن القيام بوظائف العبادات وقال بعضهم المراد به الجوع الصادق وله علامات منها أن لا تطلب النفس الادم بل تأكل الخبز وحده بقشره أى خبز كان فلهما طاب خبزاً يعينه أو طاب ادماً فليس ذلك يجوع أى صادق وقيل علامة الجوع أى خبز كان فلهما طاب خبزاً يعينه وطلب ادماً فليس ذلك يجوع أى صادق وقيل علامة الجوع أن يصدق فلا يقع الذباب عليه لانه لم يبق فيه دهنية ولا دسومة فيدل ذلك على خلوا المعدة ((ومن الخيانة)) قال المناوى مخالفة الحق بنقض العهد فى السر قال العلقمى وقال بعضهم أصل الخيانة أن يؤتمن الرجل على شئ فلا يؤدى الامانة فيه قال أبو عبيد لانه خص به الامانة فى امانات الناس دون ما افترض الله على عباده واثنهم فانه قد سمى ذلك امانة فقال تعالى يا ايها الذين آمنوا اتقوا الله والرسول واتقوا اماناتكم فمن ضيع شيئاً مما أمر الله به أو ارتكب شيئاً مما نهى الله عنه فقد خان نفسه اذ جاب اليها الذم فى الدنيا والعقاب فى الآخرة ((فانها بسنت البطانة)) قال العلقمى ضد اظهاره وأصلها فى الثوب فاتسع فيما استبطن الرجل من أمره فيصعبه بطانة حاله ((ومن الكسل والجل والجلبن ومن الهرم ران أرد الى أردل الهرم)) قال المناوى أى الهرم والخرق أرضه كالطفولية أو ذهاب العقل ((ومن فتنة الدجال)) أى محنته وامتحانه وهى أعظم فتن الدنيا والدجال فعال بالشديد وهو من الدجل معنى التغطية لانه يغطى الحق بباطله ولهذا سمى الكذاب دجالاً ((وعذاب القبر)) قال العلقمى العذاب اسم للعقوبة والمصدر التعذيب فهو مضاف

أى المضاجع لى فى فراشى استعاذ منه لانه يمنع استراحة البدن ويحلل المواد الموجودة بلا بدل ويشوش الدماغ ويورث الوسواس ويضعف البدن عن القيام بوظائف العبادات وقال بعضهم المراد به الجوع الصادق وله علامات منها أن لا تطلب النفس الادم بل تأكل الخبز وحده بقشره أى خبز كان فلهما طاب خبزاً يعينه أو طاب ادماً فليس ذلك يجوع أى صادق وقيل علامة الجوع أى خبز كان فلهما طاب خبزاً يعينه أو طاب ادماً فليس ذلك يجوع أى صادق وقيل علامة الجوع أن يصدق فلا يقع الذباب عليه لانه لم يبق فيه دهنية ولا دسومة فيدل ذلك على خلوا المعدة اه عزيزى (قوله ومن الخيانة) أى خيانة الغير كالخيانة فى الوديعة وخيانة النفس كأن لا يمتثل الماءورات والمنهيات (قوله البطانة) هى فى الاصل الثوب الملاصق للجسد والجهة التى لا تلاصقه تسمى ظهارة فاستعيرت لكل شئ ملازم يقال بطانة الرجل أهله وعباله والمراد هنا الصفة الملازمة للشخص (قوله أردل

الهرم) أى العمر الا ردلى أى الردى. بأن يسلب صفة التمييز فيعود كالطفل (قوله الدجال) واسمه صاف بن الى سياد وكنيته أبو يوسف هو يهودى قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما بين خلق آدم الى قيام الساعة فتنة أعظم من الدجال أخرجه الحاكم عن هشام بن عامر والدجال فعال بفتح أوله والتشديد من الدجل الخ علقمى (قوله وعذاب القبر) قال العلقمى العذاب اسم للعقوبة والمصدر التعذيب فهو مضاف الى الفاعل على طريق المجاز والاضافة من اضافة المظروف الى ظرفه فهو على تقدير فى أى تعود من عذاب فى القبر وفيه اثبات عقاب القبر بالاعيان به واجب وأضيف العذاب الى القبر لانه الغالب والافضل ميت أراد الله تعذيبه أناله ما أراد به قبر أم لم يقبر ولو صلب أو غرق فى البحر أو أكلته الدواب أو أحرق حتى صار ماداً أو ذرى فى الریح وهو على الروح والبدن جميعاً باتفاق أهل السنة وكذا القول فى النعيم قال ابن القيم ثم عذاب القبر قسما دائماً وهو عذاب الكفار وبعض العصاة ومنقطع وهو عذاب من خفت جرائمهم من العصاة فانه يعذب بحسب جرمته ثم يرفع عنه بدعاء أو صدقة

أونحو ذلك وقال البيهقي في روض الياحسين بلغنا أن الموتى لا يعذبون ليلة الجمعة تشرى فبالهذ الوقت قال ويحتمل اختصاص ذلك بعصاة المسلمين دون الكفار وعمم النسفي في بحر الكلام فقال ان الكافر يرفع العذاب عنه يوم الجمعة وليلتها وجميع شهر رمضان قال وأما المسلم العاصي فإنه يعذب في قبره ولكنه ينقطع عنه يوم الجمعة وليلتها ثم لا يعود اليه الى يوم القيامة وان مات ليلة الجمعة أو يوم الجمعة يكون له العذاب ساعة واحدة وضغطة القبر كذلك وينقطع عنه العذاب ولا يعود اليه الى يوم القيامة اه وهذا يدل على أن عصاة المسلمين لا يعذبون سوى جمعة واحدة أو دونها وأنهم اذا وصلوا (٢٩١) الى يوم الجمعة انقطع ثم لا يعود وهو يحتاج

الى دليل وقال ابن القيم في البدائع نقلت من خط القاضي أبي يعلى في تعاليقه لا بد من انقطاع عذاب القبر لانه من عذاب الدنيا والدنيا وما فيها منقطع فلا بد أن يلحقهم الفناء والبلى ولا يعرف مقدار مدة ذلك اه ويؤيد هذا ما أخرجه هناد بن السري في الزهد عن مجاهد قال للكفار هجعة يحدون فيها طعم النوم حتى تقوم القيامة فاذا أصبح يا أهل القبور يقول الكافر يا ويلنا من بعثنا من مرقدنا فيقول المؤمن الى جنبه هذا ما وعد الرحمن وصدق المرسلون وقوله وقتنة الحيا بفتح الميم أى ما يعرض للانسان مدة حياته من الاقتان بالدنيا والشهوات والجهالات وأعظمها والعباد بالله تعالى أمر الجماعة عند الموت قال المنارى أوهى الابتلاء مع فقد الصبر وقوله والممات قال العلقمى يجوز أن يراد بها الفتنة عند الموت أضيفت اليه لقرهه منه ويكون المراد بفتنة الحيا على هذا ما قبل ذلك ويجوز أن يراد بها فتنة القبر أى سؤال المماتين والمراد من شردك والافصل السؤال واقع لا محالة فلا يدعى برفعه فيكون عذاب القبر مبيعا عن ذلك

الى الفاعل على طريق المحاراة والاضافة من اضافة المظروف الى ظرفه فهو على تقدير فى أى يتعدون عذاب فى القبر وفيه اثبات عذاب القبر والاعيان به واجب وأضيف العذاب الى القبر لانه الغالب والأفكل مبيت أراد الله تعذيبه أناله ما أراد به قبراً ولم يقبر ولو صلب أو غرق فى البحر أو أكلته الدواب أو حرق حتى صار رماداً أو ذرى فى الريح وهو على الروح والبدن جميعاً باتفاق أهل السنة وكذا القول فى النعيم قال ابن القيم ثم عذاب القبر قسمان دائم وهو عذاب الكفار وبعض العصاة ومنقطع وهو عذاب من خفت جرائمهم من العصاة فإنه يعذب بحسب جرمته ثم يرفع عنه وقد يرفع عنه بدعاء أو صدقة أو نحو ذلك وقال البيهقي فى روض الياحسين بلغنا أن الموتى لا يعذبون ليلة الجمعة تشرى فبالهذ الوقت قال ويحتمل اختصاص ذلك بعصاة المؤمنين دون الكفار وعمم النسفي فى بحر الكلام فقال ان الكافر يرفع عنه العذاب يوم الجمعة وليلتها وجميع شهر رمضان ثم لا يعود اليه الى يوم القيامة وان مات ليلة الجمعة أو يوم الجمعة يكون له العذاب ساعة واحدة وضغطة القبر كذلك ثم ينقطع عنه العذاب ولا يعود اليه الى يوم القيامة اه وهذا يدل على أن عصاة المسلمين لا يعذبون سوى جمعة واحدة أو دونها وأنهم اذا وصلوا الى يوم الجمعة انقطع ثم لا يعود وهو يحتاج الى دليل ولا دليل لما قاله النسفي وقال ابن القيم فى البدائع نقلت من خط القاضي أبي يعلى فى تعاليقه لا بد من انقطاع عذاب القبر لانه من عذاب الدنيا والدنيا وما فيها منقطع فلا بد أن يلحقهم الفناء والبلى ولا يعرف مقدار مدة ذلك اه قلت ويؤيد هذا ما أخرجه هناد بن السري فى الزهد عن مجاهد قال للكفار هجعة يحدون فيها طعم النوم حتى تقوم القيامة فاذا أصبح يا أهل القبور يقول الكافر يا ويلنا من بعثنا من مرقدنا فيقول المؤمن الى جنبه هذا ما وعد الرحمن وصدق المرسلون ((ومن فتنة الحيا)) بفتح الميم أى ما يعرض للانسان مدة حياته من الاقتان بالدنيا والشهوات والجهالات وأعظمها وانعباد بالله تعالى أمر الجماعة عند الموت قال المنارى أوهى الابتلاء عند فقد الصبر ((والممات)) قال العلقمى يجوز أن يراد بها الفتنة عند الموت أضيفت اليه لقرهه منه ويكون المراد بفتنة الحيا على هذا ما قبل ذلك ويجوز أن يراد بها فتنة القبر أى سؤال المالكين والمراد من شردك والافصل السؤال واقع لا محالة فلا يدعى برفعه فيكون عذاب القبر مبيعا عن ذلك والسبب وقيل أراد بفتنة الحيا الابتلاء مع زوال الصبر وفتنة الممات السؤال فى القبر مع الحيرة ((اللهم اناسك قلباً أو آواه)) أى متضرعه أو كثيرة الدعاء أو البكاء ((مختبة)) أى خاشعة مطيعة منقادة ((منية)) أى راجعة اليك بالتوبة قال العلقمى قال فى النهاية الا بابة الرجوع الى الله بالتوبة يقال أناب ينبو انابة فهو منيب اذا قبل ورجع ((فى سبيلك)) أى الطريق اليك ((اللهم اناسك عزائم مغفرتك)) قال المنارى حتى يستوى المذنب التائب

فالسبب غيرا المسبب وقيل أراد بفتنة الحيا الابتلاء مع زوال الصبر وفتنة الممات السؤال فى القبر مع الحيرة اه عز بنى (قوله الممات) أى الفتنة الواقعة قرب الموت فهى فى الحياة فطفها من عطف الخاص اهتمامها (قوله آواه) أى كثيرة الدعاء والتضرع لترتب عليها اظهار الاحتياج مختبة أى متواضعة خاشعة منية أى راجعة اليك فطلب صلى الله عليه وسلم وصف قلبه بهذه الاوصاف الثلاثة (قوله عزائم) أى أسباب مغفرتك المؤكدة لان العزم التصميم وفى الاستعاذة من الفتن فى هذا الحديث رد على من روى جديشاً لا تستعبدوا بالله من الفتن فان فيها احصاء المنافقين أى هلاكهم أى الفتن فيها خير لكونها تملك المنافقين

وان أصابكم بعضها فهو حديث موضوع لا أصل له (قوله أوسع رزقك أي أهدى الرزق وهو ما يحصل به غذاء الأبدان دون ما يحصل به غذاء الأرواح بدليل قوله صلى الله عليه وسلم عند كبر سن الخ فان الذي به غذاء الأرواح يطلب في كل وقت لا عند كبر السن فقط (قوله وانقطاع) أي قرب انقطاع عمري اذ لا فائدة فيه عند الانقطاع بالفعل (قوله انه فقه) أي العفاف عن كل حرام ومكروه وولدته وشهوة وقوله وأهلى ومالى من عطف الخاص لدخول ذلك في الدنيا وقوله وأمن روعتى في رواية روعاتى (قوله وأمن روعتى) بتشديد الميم في أمن كما ضبطه الاجهوري بخطه قال المناوى والروعة بفتح الراء انتهى (قوله اغتال) أي أدهى من تحتى بالحسف أو غيره وأشار صلى الله (٢٩٢) عليه وسلم بذلك الى استيعاب الجهات (قوله يباشر قلبى) أي يتخلل به ويعمه

فان الايمان الذى ليس كذلك قديما صاحبه التفاق (قوله ورضا من المعيشة) في نسخة حل عليها المناوى ورضنى (قوله كان عندك) أي في غايه الدلالة لك (قوله دعاك لاهل مكة) أي بكثرة لرزق لاهل مكة ولمكة أسماء كثيرة أفردت بالتأليف ومما ينفع صاحب الرعاف أن يكتب بدم رعا فقه على جبهته مكة وسط البلاد والله رؤوف بالعباد فيشقى ويجوز كتب لفظ الجلالة بالتجسس لاجل التداوى (قوله ورسولك) لم يقل وخليلك ناديا مع آية من أن يشاركه في وصف الخصلة وان كان الواقع أنه أرق منه في ذلك الوصف وبمحط الشيخ عبد البر الاجهورى مانصه ولم يقل وخليلك وان كان خيلا وأرفع من الخليل لانه خص بمقام المحبة لانه في مقام التواضع اذ هو اللائق بمقام الدعاء وأيضا فرأى الادب مع آية ابراهيم صلى الله عليه وسلم انتهى بحروفه (قوله في مدهم) أي مكيل مدهم وصاعهم بأن تبارك لهم فيه فيكضبهم أكثر من كفاية غيرهم (قوله مثل الخ) فسر به بقوله صلى الله عليه وسلم

والذى لم يذنب في ما سأل الرحمة (ومنجيات أمرك) أي ما ينجي من عقابك (والسلامة من كل اثم) أي ذنب (والغنية من كل بر) بكسر الموحدة أي خير وطاعة (والقوز بالجنة والنجاة من النار) وهذا ذكره للتشريع والتعليم (ك) عن ابن مسعود (اللهم اجعل أوسع رزقك على عند كبر سنى وانقطاع عمري) أي اشرافه على الانقطاع لان الاذى حينئذ ضعيف القوى قليل الكد عاجز السعى (ك) عن عائشة (اللهم انى أسألك العفة) هي معنى العفاف والعفاف هو التنزه عما لا يباح والكف عنه (والعاقبة في دنياى ودينى وأهلى ومالى) أي السلامة من كل مكروه (اللهم استر عورتى) قال المناوى عيوبى وخلى وتقصيرى وكل ما يستحي من ظهوره (وأمن روعتى) قال العلقمى وفي رواية روعاتى قال شيخنا جمع روعة وهي المرة من الروع وهو الفزع (واحفظنى من بين يدي ومن خلفى وعن يمينى وعن شمالى ومن فوقى وأعوذ بك أن اغتال من تحتى) بالبناء للمفعول قال العلقمى قال في النهاية أي أدهى من حيث لا أشعر يريد به الحسف (البرار) في مسنده (عن ابن عباس (اللهم انى أسألك ايمانا يباشر قلبى) أي يلا به ويحاطه (حتى أعلم أنه) أي الشاروف في نسخة أن (لا يصيبنى الا ما كتبت لى) قال المناوى أي قدرته على في العلم القديم الازلى أوفى اللوح المحفوظ (ورضنى من المعيشة بما قسمت لى) أي وأسألك أن ترزقنى رضا بما قسمت لى من الرزق (البرار عن ابن عمر) بن الخطاب (اللهم ان ابراهيم كان عبدك وخليلا دعاك لاهل مكة بالبركة) أي بقوله وارزق أهله من الثمرات وقد فعل بنقل الطائف من الشام اليه وكان أقفر لا زرع به ولا ماء (وأنا محمد عبدك ورسولك) قال المناوى لم يذكر الخلة لنفسه مع أنه خليل أيضا تواضعا ورعاية للادب مع آية (أدعوك لاهل المدينة) لفظ المدينة صار علما بالغالبة على طيبة فاذا أطلق انصرف اليها (أن تبارك لهم في مدهم وصاعهم) أي فيما يكال بهما (مثل ما باركت لاهل مكة) مفعول مطلق أو حال (مع المركة بركتين) بركتين بدل من مثلى ما بارك ومع البركة حال من بركتين لان نعت السكره اذا تقدم عليها يصير حالاً منها ويجوز أن يكون مع البركة بركتين مفعولين لفعل محذوف أي اللهم اجعل (ت عن على) أمير المؤمنين قال المناوى وكذا أحمد عن أى قتادة قال الهيثمى ورجاله رجال الصحیح (اللهم ان ابراهيم حرم مكة فجعلها حراما) أي أظهر حرمتها بأمر الله تعالى (وانى حرمت المدينة) حراما (ما بين مأرمبها) تثنية مأزم بهجرة بعد الميم وبكسر الزاى الجبل وقيل المضيق بين جبليين ثم بين حرمتها بقوله (أن لا يراق فيها دم)

مع البركة التي حصلت لهم بدعاء الخليل بركتين (قوله حرم مكة) أي أظهر حرمتها والاقهى محرمة من قبل قال فجعلها حراما أي محترمة لا يصاد صيدها الخ (قوله فجعلها حراما) كذا في خط الشيخ عبد البر الاجهورى وبعض النسخ بالف بعد الراء وفي نسخة العزيزى فجعلها حراما بلا ألف وهو تفسير لما قبله على كل من النسختين (قوله حرمت المدينة) أي جعلتها محترمة لا يصاد الخ أي ابتدأت ذلك باذنه تعالى ولم يكن سابقا قبلى (قوله مأزمبها) تثنية مأزم وهو الجبل وكتب الشيخ عبد البر مانصه المأزم الطريق المضيق في الجبال حيث يلتقى بعضها ببعض وسيبع ما وراءه والميم زائدة وكانه من الأزم القوة والشدة وعبرة المحشى تثنية مأزم بهجرة بعد الميم وكسر الزاى الجبل وقيل المضيق بين الجبلين ونحوه اه بحروفه (قوله أن لا يراق الخ) أي لا يقتل فيها قبل بغير حق كذا في الشارح وفيه أن غيرها مثلها في ذلك فالظاهر أن المراد لا يقتل فيها صيد

(قوله ولا يحمل الخ) أي يحرم فيها وقوله ولا يحبط الخ أي يحرم ذلك (قوله اللهم بارك) أي زدها خيراً أي في جميع ما يتعلق بهما من حيوان وغيره ثم خص صلى الله عليه وسلم ما ذكره بعد (قوله في مدنا) بأن كان المدنى غيرها يكنى أناساً قليلاً فيكنى فيها كثيرين (قوله مع البركة) أي التي في غيرها اجعل معها اثنين فيكون فيها ثلاثة (قوله نفسي) أي ذاتي (قوله شعيب) أي فضاء بين الجبلين يمكن منه السلوك والتعب معلوم وهو الطريق بين الجبلين كما قاله العلقمي وكتب العلقمي على قوله شعيب بكسر الشين الفرجة النافذة بين جبلين انتهى وقال المناوي ولا نقب بكسر النون وسكون القاف طريق بين جبلين انتهى وقوله بكسر النون هو خلاف المشهور وضبطه الشيخ عبد البر الاجهوري في نسخة بقلم بفتح النون (٢٩٣) فأنظره (قوله والمثم) أي الاثم كبيراً أو صغيراً

والمغرم كل ما فيه خسارة دين أو دنيا ولذا سئل صلى الله عليه وسلم انك تكثر من الدعاء بعدم المغرم فقال ذلك اذا حدث كذب واذا وعد أخلف وهذا من الخسارة في الدين وخسارة الدنيا كالخسارة في التجارة والقرض مع عدم القدرة على الوفاء وبخط الاجهوري المغرم مصدر وضع موضع الاسم وأريد به مغرم الذنوب والمعاصي وقيل المغرم كالغرم وهو الدين ويريد به ما استدين فيما يكرهه الله أو فيما يجوز ثم يحجز عن أدائه فامدين احتاج اليه وهو قادر على أدائه فلا يستماذ منه انتهى بحروفة (قوله وعذاب النار) عطف خاص وقتنه الغنى بان لا يكون شاكرًا وقتنه الفقر كالتدليل للاغنياء والسعي اليهم لاجل طلب الدنيا خصوصاً اذا كانوا بخلاء فقد أراق ماء وجهه وهو أقوى من اراقه ماء المهيأ أي الحياة وعذاب القبر من عطف اللازم على المزموم خلافاً للشارح لكن لازم أعم وعبارة العلقمي قال انغزالي فتنة الغنى هي الحرص على جمع المال وحبسه حتى يكسبه من

قال المناوي أن لا يقتل فيها آدمي معصوم بغير حق اه وفيه نظر (ولا يحمل فيها سلاح لقتال) قال المناوي أي عند فقد الاضطرار (ولا يحبط فيها شجرة) أي يسقط ورقها (الاعلاف) قال المناوي بسكون اللام ما تأكله الماشية (اللهم بارك لنا في مدنتنا) أي أكثر خيرها (اللهم بارك لنا في صاعنا اللهم بارك لنا في مدنا) أي فيما يكال بهما (اللهم اجعل مع البركة بركتين) أي ضاعف البركة فيها (والذي نفسي بيده) أي روي بقدرته وتصريفه (ما من المدينة شعب) بكسر الشين أي فرجة نافذة بين جبلين (ولانقب) بفتح النون وسكون القاف هو طريق بين جبلين (الاول عليه ملكان) بفتح اللام (يحرسان حتى تقدموا) أي يحرسان المدينة من المدق والى قدمكم (اليها) من سفركم قال المناوي وكان هذا القول حين كانوا مسافرين للغزو وبلغهم أن العدو يريد الهجوم أو هجم عليها (م ش عن أبي سعيد) الخدرى (اللهم انى أعوذ بك من التكسل والهزم والمأثم والمغرم) بفتح الميم فيهما وكذا الرأ والمثلثة وسكون الهمة والغين المعجمة والمأثم ما يقتضى الاثم والمغرم قيل الدين فيما لا يحمل أو فيما يحمل لكن يحجز عن وفائه وهذا تعليم أو اظهار للعبودية والاقتدار (ومن قننه القبر وعذاب القبر) قال العلقمي قننه القبر هي سؤال الملكين منكرو تكبير والا حديث صريحة فيه ولهذا يسمى ملكا السؤال الفتانين وما أحسن قول من قال قننه القبر التعبيرى جواب منكرو تكبير وعلم من العطف أن عذاب القبر غير قننه القبر فلا تكرر لار العذاب من تب على القننه والسبب غير المسبب وهو ظاهر اذا قسرنا القننه بالتخيرو قد يسئل ولا يتخير بان يجيب على الوضع الصحيح ويحصل بعد السؤال التعذيب لنوع من التقصير في بعض الاعمال كفي مسألة التقصير في البول ونحو ذلك قننه لذلك (ومن قننه النار) هي سؤال الخزنة على جهة التوبيخ واليه الاشارة بقوله تعالى كلما أتى فيها فوج سألهم خزنته ألم يأتكم نذير (وعذاب النار) أي احراقها بدمقمتها (ومن شر قننه الغنى) قال العلقمي قال زين العرب قننه الغنى البطر والطغيان والتفاخر به وصر في المال في المعاصي وأخذ من الحرام وأن لا يؤدي حقه وأن يتكبر به (وأعوذ بك من قننه الفقر) أي حسد الاغنياء والطمع في مالهم والتدليل لهم وعدم الرضا بالمقسوم (وأعوذ بك من قننه المسح الدجال) قال المناوي بجاء مهملة لتكون احدي عينيه ممسوحة أو لمسح الخير منه أو لمسه الأرض أي بقطعها في أمم قليل والدجال من الدجل وهو الخياط والكذب استعاذ منه مع كونه لا يدركه نشر الخبره بين الامه لئلا يلبس كقره على مدركه (اللهم اغسل عني

غير حله ويمتنعه من واجبات انفاقه وقتنه الفقر مراده به فقر المدق الذي لا يحسبه خيراً ولا ورع حتى يتورط صاحبه بسببه فيما لا يليق باهل الدين والمرورة ولا يبالي بسبب فاقته على أي حرام وذنوب ولا في أي حالة وقيل المراد به فقر النفس الذي لا يرده ملك الدنيا بجذافها انتهت بحروفها وقوله المدق قال العزيزى بالدال والعين المهملتين بينهما قاف قال بعضهم المدق سوء احتمال الفقر وفقره مدق أي ملصق بالدماء وهي التراب اه بحروفه (قوله من قننه) أي مصيبة أو اختبار المسح الدجال وذكر الدجال بعد المسح لئلا يتوهم المسح سيدنا عيسى عليه السلام وسمى الدجل مسجلاً لانه مسح العين أي مساوية تلخده (قوله اغسل) شبه الخطايا بالدنس الحسى الذى يتباعد عنه والغسل تخييل والماء والتلخ الخ ترشيع باق على معناه أو مستعار لعمل البر المطهر من الدنس بجامع ازالة ما يكره فالمراد من الغسل المذكور المغفرة قال العلقمي قال الخطابي ذكر التلخ والبرد تأ كيداً أو لانهما

ما ان لم تحسم - ما الايدي ولم يمتنهن - الاستعمال قال ابن دقيق العيد عن غايه الحوقان الثوب الذي يتكرر عليه ثلاثة اشياء منقبية يكون في غاية النقاء انتهى (قوله ونق قلبي من الخطايا الخ) تأكيدهما سبق ومجاز عن ازالة الذنوب ومحو اثرها ولما كان الدنس في الثوب الابيض اظهر من غيره من الالوان وقع به التشبيه قاله ابن دقيق العيد انتهى علقمى (قوله وبعده) أى بعد فالفاعلة ليست مرادة خطاياى) أعاد لفظ بين لقوله *

وعود خافض الخ ولم يعد في المغرب بأن يقول وبين المغرب لان المعطوف عليه اسم طاهر لانه سير (قوله عبدك ونيدك) يعنى نفسه والقصد به طلب دوام شهود القلب انتهى بخط اج (قوله وما قرب اليها من قول أو عمل) عبارة المناوى وعمل واسألك ان تجعل الخ باسقاط الالف واسقاط وأعوذ بك من النار وما قرب اليها من قول أو عمل لكن هذه الجملة ثابتة في بعض نسخ المتن باسقاط الالف من أو عمل فيها وفي التي قبلها كذا جهامش العزيز بن نصرة الشيخ عبد السلام اللقاني قوله كل قضاء الخ) بأن ترضيني به وتصبرني عليه من خير أو شر (قوله الطاهر) أى المتزه عن كل نقص (قوله الطيب) أى الذى لا يقربه دنس (قوله الاحب اليك) أى لقربه الى الاحابة وان كانت أسماءؤه تعالى كلها طاهرة طيبة محبوبه وهذا الحديث ترجم له بعض المحدثين بباب اسم الله الاعظم (قوله وصدقني) عطف تفسير (قوله فاقبل ماله الخ) قيل يعارضه ما في البخارى من أنه صلى الله عليه وسلم دعا لحادمه أنس بقوله اللهم أكثر

أى ذنوبى بفرضها أو ذكره للتشريع والتعظيم (بالماء والثلج والبرد) بفتح الراء جمع بينهما بالغة في التطهير لان ما غسل بالثلاثة أتقى مما غسل بالماء وحده وسأل ربه أن يطهره التطهير الاعلى الموجب لجنسة المأوى والمراد تطهيرها من انواع مغفرتها قال العلقمى وحكمة العدول عن ذكر الماء الحار الى الثلج والبرد مع أن الحار في العادة أبلغ ازالة للوسخ اشارة الى أن الثلج والبرد ما تن طاهران لم تحسمهما الايدي ولم يمتنهما الاستعمال فكان ذكرهما آكد في هذا المقام أشار الى هذا الخطاى وقال الكرمانى وله توجيه آخر وهو أنه جعل الخطايا بمنزلة النار لكونها تؤدى اليها فعبء عن اطفائها بالغسل تأكيدها في اطفائها وبالغ فيه باستعمال المبردات ترقيع الماء الى أبرد منه وهو الثلج ثم الى أبرد منه وهو البرد بدليل أنه قد يجمدو بصير جليدا بخلاف الثلج فإنه يذوب (ونق قلبي) خصه لانه بمنزلة ملك الاعضاء واستقامتها باستقامته (من الخطايا) تأكيدهما سبق ومجاز عن ازالة الذنوب ومحو اثرها (كما ينقى الثوب الابيض من الدنس) أى الوسخ ولما كان الدنس في الثوب الابيض اظهر من غيره من الالوان وقع به التشبيه (وباعد بيني وبين خطاياى) أى أبعده عن المفاعلة بمبالغة وكرر بين لان العطف على الصير المحرور يعاد فيه الحافظ (كبابعدت بين المشرق والمغرب) قال العلقمى المراد بالمباعدة محو ما حصل منها والعصمة عما سبأتى منها وهو مجاز لان حقيقة المباعدة انما هي في الزمان والمكان وموقع التشبيه أن التقاء المشرق والمغرب يستحيل فكانه أراد أن لا يبقى لهامنه اقتراب بالكلية قال الكرمانى يحتمل أن يكون في الدعوات الثلاث اشارة الى الازمنة الثلاثة والمباعدة للمستقبل والتنقية للعال والغسل للماضى (ق ت ن ه عن عائشة) اللهم انى أسألك من الخير كله عاجله وآجله ما علمت منه وما لم أعلم وأعوذ بك من الشر كله عاجله وآجله ما علمت منه وما لم أعلم اللهم انى أسألك من خير ما سألك عبدك ونبيك وأعوذ بك من شر ما عاذ به عبدك ونبيك اللهم انى أسألك الجنة وما قرب اليها من قول أو عمل وأعوذ بك من النار وما قرب اليها من قول أو عمل واسألك أن تجعل كل قضاء قضيت له خيرا (قال المناوى هذا من جوامع الكلم وأحب الدعاء الى الله قال الحلبي وأجمله اجابة والقصد به طلب دوام شهود القلب أن كل واقع فهو خير وينشأ عنه الرضا فلا ينافى حديث عبيد المؤمن لا يقضى الله قضاء الا كان له خيرا اه (ه عن عائشة) قال العلقمى قال الدميرى رواه أحمد في مسنده والبخارى في الادب والحاكم في المستدرک وقال صحيح الاسناد (اللهم انى أسألك باسمك الطاهر الطيب المبارك الاحب اليك الذى اذا دعيت به اجبت واذا سئلت به أعطيت واذا استرحت به رحمت واذا استفرجت به فرجت) قال المناوى وبثوب عليه ابن ماجه باب اسم الله الاعظم (ه عن عائشة) اللهم من آمن بي وصدقني وعلم أن ماجئت به هو الحق من عندك فاقبل ماله وولده) أى بحيث يكون ماله قدر كفايته ليتفرغ لاجمال

الاسترة

قال شيخ شيوخنا وذلك لا ينافى في الخير الاخرى وأن فضل الثقل من الدنيا يختلف باختلاف الأشخاص انتهى علقمى (قوله أيضا فاقبل ماله الخ) لان اكثر ذلك يشغل عن الله تعالى والقيام بحقوقه ولم يقل فاعدم ماله لانه تعذيب اذا لبد للانسان من مال يكفيه وعياله ولم يقل واعدم ولده طلبا لابقاء الامة الى يوم القيامة ولا ينافى طلب الاقلال من ذلك عليه صلى الله عليه وسلم لانس بكثره المال والولد لان هذا في حق المحبوب الذى يشغله ذلك عن الله تعالى وأنس رضى الله تعالى عنه مطهر مأمون من شغله بذلك عن الله تعالى وكذلك ماورد

من نحو نعم المال الصالح للرجل الصالح ونعمت الدنيا الخ محمول على من لم يشغله ذلك ولم يتأثر بزواله ولذا مكث الجنيده نحو ثلاثين سنة لم يضره ثم مات له ولد فرؤى من بسط افضيل له لم فقال كيف لا أرضى بما رضى به مولاي وما ورد أن بعض الاكابر بكى عند فقد ولده فهو بكاء رجوة وشفقة لا بكاء أسف (قوله ويجعل له القضاء) أى الموت فهو عطف سبب على المسبب اذا الموت سبب في لقائه تعالى (قوله فأكثر ماله الخ) أى ليكون سبب الهلاك لانه مستحق لذلك (قوله (٢٩٥) غيلان) بفتح الغين وهو ابن سلمة قال ابن حجر

مختلف في صحبته (قوله في الامر) أى كل أمرى عند الموت وعند الصراط الخ (قوله عزيمته الرشد) العزيمة هى تصميم قلبى على حسن تصرفى فى أمور ديبى (قوله صادقا) لان تعود اللسان للكذب سبب فى الهلاك (قوله ما تعلم) لم يقل من شر ما أعلم لانه قد يقع الشخص فى شر من حيث لا يشعر (قوله من خير ما تعلم) يحتتمل أن من زائدة فى الاثبات أى أسألك خير تعلمه ويحتتمل أنها تبعيضية أى أسألك بعض الخير الذى تعلمه ويكون من التواضع أى انى لا أستحق الابعض الخير فلا أطاب جميعه وأحسن من ذلك أمه للبيان والمبين محذوف أى أسألك شيأ هو خير ما تعلم (قوله علام الغيوب) أى عالم بواطن الامور كما تعلم ظواهرها (قوله لك أسلمت) أى انقيادى لك لا لغيرك وتصديقى لك الخ فأشار صلى الله عليه وسلم بالعطف الى الفرق بين حقيقة الاسلام والايمان (قوله خاصمت) أى أعبد ائى فى الدين أو الدنيا كأن يأخذوا مالى (قوله أن تضلنى) معهود أعوذ على اسقاط من والضلال يطلق على الهلاك وهو المراد هنا أى اعتصم بك من أن تهلكى وجملة لا اله الا أنت معترضة (قوله والجن والانس يموتون)

الآخرة ((وحبب اليه لقاءك)) أى حبب اليه الموت ليلقائك ((ويجعل له القضاء)) أى الموت ((ومن لم يؤمن بي ولم يصدقنى ولم يعلم ان ما جئت به هو الحق من عندك فأكثر ماله وولده وأطل عمره)) قال اله لمقى قيل يعارضه ما فى البخارى من انه صلى الله عليه وسلم دعا لحادمه أنس بقوله اللهم أكثر ماله وولده وبارك له فيه وفى رواية وأطل عمره واغفر ذنبه قال شيخ شيوخنا ان ذلك لا ينافى الخير الاخرى وأن فضل التقال من الدنيا يختلف باختلاف الأشخاص اه قال المناوى كما يفيد الخبر القدسى ان من عبادى من لا يصلحه الا الغنى الحديث وكان قياس دعائه بطول العمر فى الثانية دعاءه فى الاول بقصره لكنه تركه لان المؤمن كلما طال عمره وكثر عمله كان خيرا له ((طب عن معاذ)) بن جبل ويؤخذ من كلامه أنه حديث حسن لغيره ((ه عن عمرو بن غيلان)) بن سلمة ((الثقى)) اللهم من آمن بك ((أى صدق بوجودك ووحدا نيتك أى أنه لا اله غيرك)) وشهد أى رسولك ((أى الى الثقلين)) ((حبب اليه لقاءك)) أى الموت ليلقائك ((وسهل عليه قضاءك)) فيسأله بقلب سليم وصدر مشروح ((واقبل له من الدنيا)) أى بحيث يكون الحاصل له مما يقدر كفايته ((ومن لم يؤمن بك)) ولم ((يشهد ائى رسولك فلا تحبب اليه لقاءك ولا تسهل عليه قضاءك وكثر له من الدنيا)) وذلك يشغله عن أعمال الآخرة ((طب عن فضالة)) بفتح الفاء ((ابن عبيد)) قال المناوى ورجاله ثقات ((اللهم انى أسألك الثبات فى الامر)) قال المناوى الاستقامة ((وأسألك عزيمته الرشد)) أى حسن التصرف فى الامر والاقامة عليه ((وأسألك شكر نعمتك)) أى التوفيق لشكر انعامك ((وحسن عبادتك)) أى ايقاعها على الوجه الحسن وذلك باستيفاء شروطها وأركانها ومستحباتها ((وأسألك لسانا صادقا)) أى محفوفا من الكذب ((وقلبا سليما)) أى من الحسد والحقد والكبر وفى نسخة حلما يبدل سليما وعليها يدل ظاهر شرح المناوى فانه قال بحيث لا يتعلق ولا يضطرب عند هيجان الغضب ((وأعوذ بك من شر ما تعلم وأسألك من خير ما تعلم وأسألك ان تعلم انك أنت علام الغيوب)) أى الاشياء الخفية ((ت ر عن شدد ابن أوس)) قال المناوى قال العراقى مقطع وضعيف ((اللهم لك أسلمت وبك آمنت وعليك توكلت واليك أنبت)) أى رجعت وأقبلت بهمنى ((وبك خاصمت)) أى دافعت من يريد مخالفتى ((اللهم انى أعوذ بعزتك)) أى بقوة سلطانك ((لا اله الا أنت أن تضلنى)) أى من أن تضلنى بعدم التوفيق للرشاد ((أنت الحى القيوم)) أى الداخ القيام بتدبير الخلق ((الذى لا يموت)) قال المناوى بالاضافة للعائب للادكثرونى رواية بلفظ الخطاب ((والجن والانس يموتون)) أى عند انقطاع آجالهم ((م عن ابن عباس)) اللهم لك الحمد كالأذى نقول ((أى كالأذى محمدك به من الحامد)) ونسبها ما نقول ((أى مما حدث به نفسك والفعل مبدوء بالنون فى الموضوعين)) اللهم لك سلاتى ونسكى ((أى عبادتى أو ذبائخى فى الحج والعمرة)) ((وحجباى ومماتى)) قال المناوى أى لك ما فيه ما من جميع

مفهومه ان الملائكة لا تموت وبه قال بعضهم فمساك هذا المفهوم ورد بأنه لا يعمل به مع قوله تعالى كل شئ هالك الا وجهه على أنه لو عمل بهذا المفهوم اقتضى ان الحيوانات لا تموت ولا قائل به (قوله كالأذى نقول) أى الاوصاف التى تذكرها فى لفظنا للنساء هلك ثابتة لك فى الواقع فافى الظاهر مطابق لما فى الواقع وخيرا مما نقول لانه تعالى متصف بصفات كمال لا يحيط بها ما محمد له (قوله ونسكى) أى عبادتى فهو عطف عام المراد ذبائخى فى الحج والعمرة فهو عطف مغاير (قوله وحجباى ومماتى) أى لك لا لغيرك الاعمال الواقعة فى حياتى أو المراد ذلك أى منسك اجباى واماتى أى بقدرتك أو المراد حفظى فى حياتى وبه دموتى لك

(قوله تراني) أي ارفى أي موروثي لك لا غيرك لأنه صلى الله عليه وسلم كبقية الانبياء لا يورث فهو صدقة وقوله ولك تراني كذا في النسخة التي حل عليها المناوي وفي (٢٩٦) نسخة المتن ولك رب تراني الخ (قوله وسوسة الصدر) أي حديث النفس بما لا يليق

كشرب الخمر الناشئ من القلب الواصل الى الصدر (قوله وشتات) أي تفرقت أمورى لان ذلك يتعب القلب (قوله الرياح) جمعه وأفرده بعده لان الرياح بالجمع في الخير وبالافراد في الشر كما يدل عليه تتبع القصص والآيات وهذا أعلي (قوله في جسد) أي سألني فيه من المكاره مناوي (قوله لا اله الا الله الحليم الخ) أي فمن كان متصفا بهذه الصفات قادر على اعطائي ما طلبت (قوله اقم) أي اجعل لنا نصيبا من خشيتك وهو الخوف منه تعالى أو الخوف مع تعظيم (قوله به جنتك) أي متنعمن فيها بسبب تلك الطاعة والافاضل الدخول بمحض الفضل والرحمة كما ورد لا يدخل أحدكم الجنة بعده الا ان تغمد الله برحمته (قوله ما يموتون علينا مصيبات الدنيا) كوت الوديان يلاحظ أن المصيبة في طهارف درجات وتكفير سيئات ويتيقن أنها بارادته تعالى فهذا شأن الكواكب (قوله واجعله) أي المذكور من السمع والبصر والقوة والضمير للتمتع المأخوذ من متعنا على حد اعدلوا هو أقرب (قوله نارنا) أي الهلاك لا جلتنا على من ظلمنا لا على غيره كما تصنع الجاهلية من قتل من قتل من قبيلتهم وان لم يكونوا اولياء الدم كما تصنع أهل سعد وحرام الا ان (قوله أكبرهمنا) أشار بأكثر الى أنه لا بد من السعي

الاعمال والجمهور على فتح ياء محيى وسكون ياء مماق ويجوز القح والسكون فيهما ((واليل ما تني)) أي مرجعي ((ولك رب تراني)) بمثابة ومثله ما يخلفه الانسان لورثته فيبين أنه لا يورث وأن ما يخلفه صدقة لله تعالى ((اللهم انى أعوذ بك من عذاب القبر وسوسة الصدر)) أي حديث النفس عما لا ينبغي ((وشتات الامر)) أي تفرقه وتشعبه ((اللهم انى أسألك من خير ما تجي به الرياح وأعوذ بك من شر ما تجي به الريح)) سأل الله خير المجموعة لانها تجي بالرحمة وتعوذ به من شر المفردة لانها العذاب ((ت هب عن على)) أمير المؤمنين ((اللهم عافني في جسدى وعافني في بصرى واجعله الوارث منى)) قال المناوي بأن يلزمنى البصر حتى عند الموت لزوم الوارث لمورثه ((لا اله الا الله الحكيم الكريم سبحانه الله رب العرش العظيم الحمد لله رب العالمين)) لعله ذكره عقب دعائه إشارة الى أن من اتصف بكونه حكما كريما منزها عن النقائص مستحقا للوصف بالجيسل لا يجيب من سألته ((ت لك عن عائشة)) قال المناوي اسناده جيد ((اللهم اقم لنا من خشيتك ما يحول)) الخشية هنا الخوف وقال بعضهم خوف مقترن بتعظيم أى اجعل لنا قوة مما نصيبا يحول ويحجب ويمنع ((بيننا وبين معاصيك ومن طاعتك ما تبلغنا به جنتك)) أي مع شهواتنا برحمتك وليست الطاعة وحدها مبلغة ((ومن اليقين ما يموتون)) أي يسهل ((علينا مصائب)) وفي نسخة مصيبات ((الدنيا)) أي ارزقنا يقيننا بك وبأن الامر بقضائك وقدرك وأن لا يصيبنا الا ما كتبته علينا وأن ما قدرته لا يخول عن حكمة ومصلحة واستجلاب مشوبة ((ومتعنا بأسماعنا وأبصارنا وقوتنا ما أحييننا)) أي مدة حياتنا ((واجعله الوارث منا)) الضمير راجع لما سبق من الاسماع والابصار والقوة وافراده وتذكيره على تأويلها بالمدكور والمعنى يورثنا لزمها له عند موته لزوم الوارث له وقال زين العرب أراد بالسمع وعي ما يسمع والعمل به وبالابصر الاعتبار بما يرى وهكذا فى سائر القوى المشار اليه بقوتنا على هذا يستقيم قوله واجعله الوارث منا أى واجعل تحتنا بأسماعنا وأخوينا فى مرضاتك باقيا عنا نذكر به بعد ما أمتنا وتحقق دفع انه أراد الارث بعد فناءه وكيف يتصور فناء الشخص وبقاء بعضه اه والضمير مفعول أول والوارث مفعول ثان ومناصلة له ((واجعل نارنا على من ظلمنا)) أي مقصورا عليه ولا تجعلنا ممن تعدى فى طلب ناره فأخذ به غير الخاني كما كان معهودا فى الجاهلية أو اجعل ادراك نارنا على من ظلمنا فقدرك به نارنا ((وانصرنا على من عادانا)) أي ظفرنا عليه وانقم منه ((ولا تجعل مصيبتنا وديننا)) أي لا تصيبنا بما ينقص ديننا من أكل حرام واهتقاد سوء وفترة فى العبادة ((ولا تجعل الدنيا أكبرهمنا)) لان ذلك سبب الهلاك قال العلقمى قال الطيبي فيه أن قلب الامن الهم مما لا بد منه من أمر المعاش مرخص فيه بل مستحب ((ولا مباح علما)) أي بحيث يكون جميع معلوماً بالطرق المحصلة للدنيا ((ولا تسلط علينا من لا يرجنا)) قال العلقمى قال الطيبي أى لا تجعلنا مغلوبين للظلمة والكفار ويحتمل أن يراد لا تجعل الظالمين علينا كما كين فان الظالم لا يرجح الرعية ويحتمل من لا يرجحنا من ملائكة العذاب فى القبر وفى النار ((ت لك عن ابن عمر)) بن الخطاب واسناده جيد ((اللهم انفعني بما علمتني وعلمني ما ينفعنى وزدنى علما)) قال العلقمى قال الطيبي طالب أو لا النفع بما رزق من العلم وهو العمل بمقتضاه ثم قوتنى علما زاندا عليه ليترقى منه الى عمل

زائد

فى طلب ما لا بد منه له ولعياله والمضرا لانهم اكل (قوله ولا مبلغ علنا) أى لا تجعل علنا كله متعلقا بالطرق

المحصلة للدنيا بل اجعل بعضه متعلقا بما لا بد منه من تحصيلاها وبقيته بالدين وكان صلى الله عليه وسلم اذا قام من مجلسه دعا بذلك ولا يترك حين قيامه من مجلسه الا نادرا

(قوله على كل حال) حال السراء والضراء بأن يحمدته تعالى لكونه لم يتزل به أشد من هذا البلاء الذي ينزل به (قوله من حال أهل النار) وهذا يلزم منه الاستعاذة من دخولها الآن من دخلها لا بد أن يتصف (٢٩٧) بوصف من أوصاف أهلها من العذاب

(قوله أعظم شكرك) أي أعتقد عظمة شكرك لا أكثر منه أو أجهلي أكثر الشكر باللسان وبالقلب (قوله يا محمد) يجوز امتثال ذلك لكن الأولى زيادة سيدنا مرعاة للادب (قوله حاجتي) مفرد مضاف وقوله توجهت بك أي استغنت بك كافي المناوي وقوله لتقضي لي أي ليقضيها لي بشفاعته قاله المناوي أيضا (قوله فشفعه) معطوف على ما قبله ولفظ اللهم معترض بين المعطوفين (قوله خفيف) بالتصغير وهو ابن واهب الانصاري الأولى المسند في شهد أحدا وما بعدها ومسح سواد العراق وقسط وولي البصرة لعلي وكان من الأشراف قال ابن جلاب ضربا جاء الخ مناوي وعبارة العزيزي وسببه أن رجلا ضرب بالبصر أتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال ادع الله أن يعافيني قال ان شئت دعوت لك وان شئت صبرت فهو خير لك قال فادعه فأمره أن يتوضأ فيحسن وضوءه ويصلي ركعتين ويدعو بهذا الدعاء فذكره قال عمر فوالله ما تفرقتنا حتى دخل الرجل كأن لم يكن به ضرر (ت ه ل ك عن عثمان بن حنيف) قال الحاكم صحيح (اللهم اني أعوذ بك من شر ممعي ومن شر بصري ومن شر لساني) قال العلقمي وسببه كافي الترمذي عن شتير بن شكل بن حميد قال أتيت النبي صلى الله عليه وسلم فقلت يا رسول الله علمني تعوذا أتعوذ به فقال قل اللهم فذكره وشتير بالشين المعجمة المضمومة والمنشأة الفوقية المفتوحة والتحتية الساكنة مصغروشكل بالشين المعجمة والكاف المفتوحة واللام قال ابن رسلان فيه الاستعاذة من شر ورهذه الجوارح التي هي مأمور بحفظها كما قال والذين هم لا مآئتهم وعهدهم واعون فالسمع وأمانة والبصر وأمانة واللسان وأمانة وهو مسؤول عنها قال تعالى ان السمع والبصر والفؤاد كل أولئك كان عنه مسؤولا فن لم يحفظها ويتعدى فيها الحدود عصي الله وخان الأمانة وظلم نفسه فكل جارحة ذات شهوة لا يستطيع دفع أسرها الا بالالتجاء الى الله تعالى لكثرة شرها وآفات لسان آفات كثيرة غالبها الكذب والغيبة والمماارة والمدح والمزاح (ومن شر قلبي) أي نفسي فالنفس مجمع الشهوات والمفاسد لحب الدنيا والرغبة من المخلوقين وخوف فوت الرزق والحسد والحقد وطلب العلو وغير ذلك ولا يستطيع الا تدعى دفع شرها الا بالاعانة والالتجاء الى الله سبحانه وتعالى (ومن شر مني) أي من شر شدة الغلة وسطوة الشبق الى الجماع حتى لا تقع في الزنا والنظر الى ما لا يجوز (د ل ك عن شكل) بفتح المعجمة والسكاف قال المناوي قال الترمذي حسن غريب (اللهم عافني في بدني اللهم عافني في سمعي اللهم عافني في بصري) قال العلقمي قال ابن رسلان السمع يكون مصدر السمع ويكون اسما للجارحة والظاهر أن المراد بالسمع الاستماع وبالبصر الرؤية به فان الانتفاع بهما هو المقصود الأعظم بهما (اللهم اني أعوذ بك من الكفر والفقر) أي فقر النفس أو الفسق والهوج للسؤال (اللهم اني أعوذ بك من عذاب القبر لا اله الا أنت) أي فلا يستعاذ من جميع المخاوف الا بك (د ل ك عن أبي بكر) قال المناوي

رائد على ذلك ثم قال رب زدني علما يشير الى طلب الزيادة في السير والسلوك الى أن يوصله الى مخدع الوصال فظهر من هذا أن العلم وسيلة الى العمل وهما متلازمان ومن ثم قيل ما أمر الله رسوله بطلب الزيادة في شيء الا في العلم وهذا من جامع الدعاء الذي لا مطمع وراءه (الحمد لله على كل حال) من أحوال السراء والضراء (وأعوذ بالله من حال أهل النار) في النار وغيرها (ت ه ل ك عن أبي هريرة) قال الترمذي غريب (اللهم اجعلني أعظم شكرك) أي وفقني لاستكثاره والدوام على استحضاره (وأكثر كرك) أي بالقلب واللسان والتفكير في مصنوعاتك (وأبغ نصيحتك وأحفظ وصيتك) أي بامتثال ما أمرت به واجتناب ما نهيت عنه والاكثر من فعل الخير (ت ه ل ك عن أبي هريرة) اللهم اني أسألك واتوجه اليك بنبيك محمد بن رحمة الله (أي المبعوث رحمة للعالمين) يا محمد اني توجهت بك الى ربي في حاجتي هذه لتقضي لي اللهم فشفعه في) سأل أولا أن يأذن الله لنبيه أن يشفع له ثم أقبل على النبي صلى الله عليه وسلم مائتسا أن يشفع له ثم كرم قبلا على الله أن يقبل شفاعته قائلا فشفعه في وسببه أن رجلا ضرب بالبصر أتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال ادع الله أن يعافيني قال ان شئت دعوت لك وان شئت صبرت فهو خير لك قال فادعه فأمره أن يتوضأ فيحسن وضوءه ويصلي ركعتين ويدعو بهذا الدعاء فذكره قال عمر فوالله ما تفرقتنا حتى دخل الرجل كأن لم يكن به ضرر (ت ه ل ك عن عثمان بن حنيف) قال الحاكم صحيح (اللهم اني أعوذ بك من شر ممعي ومن شر بصري ومن شر لساني) قال العلقمي وسببه كافي الترمذي عن شتير بن شكل بن حميد قال أتيت النبي صلى الله عليه وسلم فقلت يا رسول الله علمني تعوذا أتعوذ به فقال قل اللهم فذكره وشتير بالشين المعجمة المضمومة والمنشأة الفوقية المفتوحة والتحتية الساكنة مصغروشكل بالشين المعجمة والكاف المفتوحة واللام قال ابن رسلان فيه الاستعاذة من شر ورهذه الجوارح التي هي مأمور بحفظها كما قال والذين هم لا مآئتهم وعهدهم واعون فالسمع وأمانة والبصر وأمانة واللسان وأمانة وهو مسؤول عنها قال تعالى ان السمع والبصر والفؤاد كل أولئك كان عنه مسؤولا فن لم يحفظها ويتعدى فيها الحدود عصي الله وخان الأمانة وظلم نفسه فكل جارحة ذات شهوة لا يستطيع دفع أسرها الا بالالتجاء الى الله تعالى لكثرة شرها وآفات لسان آفات كثيرة غالبها الكذب والغيبة والمماارة والمدح والمزاح (ومن شر قلبي) أي نفسي فالنفس مجمع الشهوات والمفاسد لحب الدنيا والرغبة من المخلوقين وخوف فوت الرزق والحسد والحقد وطلب العلو وغير ذلك ولا يستطيع الا تدعى دفع شرها الا بالاعانة والالتجاء الى الله سبحانه وتعالى (ومن شر مني) أي من شر شدة الغلة وسطوة الشبق الى الجماع حتى لا تقع في الزنا والنظر الى ما لا يجوز (د ل ك عن شكل) بفتح المعجمة والسكاف قال المناوي قال الترمذي حسن غريب (اللهم عافني في بدني اللهم عافني في سمعي اللهم عافني في بصري) قال العلقمي قال ابن رسلان السمع يكون مصدر السمع ويكون اسما للجارحة والظاهر أن المراد بالسمع الاستماع وبالبصر الرؤية به فان الانتفاع بهما هو المقصود الأعظم بهما (اللهم اني أعوذ بك من الكفر والفقر) أي فقر النفس أو الفسق والهوج للسؤال (اللهم اني أعوذ بك من عذاب القبر لا اله الا أنت) أي فلا يستعاذ من جميع المخاوف الا بك (د ل ك عن أبي بكر) قال المناوي

(٣٨ - عزيزي اول) عنه صلى الله عليه وسلم غير هذا الحديث ويحظ بعض الفضلاء بشكل بن حميد العسبي له حجة ولم يرو عنه الا ابنه قال البغوي ولا أعلمه غير هذا الحديث قال شكل قلت يا رسول الله علمني تعوذا أتعوذ به فاخذ بيدي فذكره انتهى (قوله في سمعي) من ذكر الخالص بعد العام (قوله والفقر) ذكره بعد الكفر إشارة الى أنه قد يترب عليه

(قوله عيشة نقيه) أي حياة طاهرة مرضية (قوله وميته) أي هيئته موت سوية أي مستوية بأن لا ينالني مشقة شديدة (قوله غير محزن) قال المناوي يضم فسكون وفي رواية (٢٩٨) مخزي باثبات الياء المشددة أي غير مذل ولا موقع في بلاء انتهى عزري وقوله

مخزي على رواية التشديد
تكون الميم مفتوحة وفي
خط المصنف مخزي باثبات الياء
وكتب عليها الداودي اسم فاعل
يكتب بالياء في لغة (قوله فاذا
فعلت) وفي رواية فان فعلت ذلك
أي التصرف بهم ما ولم نملكنا الخ
فكر الخ (قوله نورا) أي هداية
والاولى بقاؤه على حقيقته بأن
يوجد تعالى له صلى الله عليه وسلم
نورا حقيقيا يسبي فيه هو وأتباعه
(قوله وعن يساري نورا) خصها
بعن ايداننا بجاز الانوار عن قلبه
وسمعه وبصره الى من عن يمينه
وشماله من أتباعه انتهى مناوي
(قوله واجعل لي في نفسي نورا)
أي كل عضو مما يشمله ما سبق فهو
تعميم بعد تخصيص (قوله وأعظم
لي نورا) أي اجعل كل نور في كل
عضو عظيما كيفه (قوله عصمه)
أي حفظ أي حافظ أمري أي
جميع أموري لأنه مفرد مضاف
قال المناوي فان من فسددينه
فسدت موره وخاب وخسر قال
الطبي هو من قوله تعالى واعتصموا
بجبل الله جميعا أي بهده وهو
الدين انتهى (قوله دنياي) بأن
ترزقني ما أحتاج من حلال (قوله
آخري) بأن توفقني للأعمال
الصالحة التي تنفعني في الآخرة
(قوله راحتي) بأن تغفر لي ولذا
غضب رسول الله صلى الله عليه وسلم
حين سمع شمصا قال مات فلان
فاستراح فقال له صلى الله عليه وسلم
من أين لك أن ذلك كان مغفورا له
(قوله الهدى) أي الوصول الى

وضعه النساء ﴿اللهم اني أسألك عيشة نقيه﴾ أي زكية راضية مرضية ﴿وميته﴾
بكسر الميم حالة الموت ﴿سوية﴾ بفتح فكسر فتشديد ﴿ومردا﴾ أي مرجعا الى الآخرة
﴿غير محزن﴾ قال المناوي يضم فسكون وفي رواية مخزي باثبات الياء المشددة أي غير مذل
ولا موقع في بلاء ﴿ولا فاضح﴾ أي كاشف للمساوي والعيوب ﴿البرار لثطب عن ابن عمر﴾
ابن الخطاب واسناد الطبراني جيد ﴿اللهم انقلنا بنوار حنا بيدك﴾ أي في تصرفك
تقلها كيف تشاء ﴿لم نملكنا منها شيئا فاذا فعلت ذلك بهم ما فكر أنت واهلنا﴾ أي متوليا
حفظهما وتوهم يفهما في مرضاتك ﴿حل عن جابر﴾ اللهم اجعل لي في قلبي نورا في لساني
نورا ﴿قال المناوي نطق والنور استعارة للعلم والهدى﴾ وفي بصري نورا في سمعي نورا وعن
يمين نورا وعن يساري نورا ومن فوق نورا ومن تحت نورا ومن أمامي نورا ومن خلفي نورا
قال القرطبي هذه الانوار التي دعا بها رسول الله صلى الله عليه وسلم يمكن جعلها على ظاهرها
فيكون سأل الله أن يجعل له في كل عضو من أعضائه نورا يستضي به يوم القيامة في تلك
الظلمة هو ومن تبعه أو من شاء الله تعالى منهم قال والاولى أن يقال هي مستعارة للعلم
والهداية كما قال تعالى فهو على نور من ربه وقوله تعالى وجعلنا له نورا يمشي به في الناس ثم قال
والتحقيق في معناه أن النور مظهر لما يسبب اليه وهو يختلف بحسبه فنور السمع مظهر
للمسموعات ونور البصر كاشف للبهصرات ونور القلب كاشف عن المعلومات ونور الجوارح
ما يبسود عليهم من أعمال الطاعات وقال النووي قال العلماء طلب النور في أعضائه وجسمه
وتصرفاته وتقلباته وحالاته ووجته في جهاته الست حتى لا يربخ شئ منها عنه ﴿واجعل لي في
نفس نورا﴾ من عطف العام على الخاص أي اجعل لي نورا شاملا للانوار السابقة واغبرها
وهذا منه صلى الله عليه وسلم دعا به وادام ذلك لأنه حاصل له وهو تعليم لأمته ﴿وأعظم لي
نورا﴾ قال المناوي أي اجزل لي من عطائك نورا عظيما لا يكتنه كنهه لا كون دائم السير
والترقي في درجات المعارف ﴿حم ق ن عن ابن عباس﴾ اللهم أصلح لي ديني الذي هو عصمة
أمري ﴿أي حافظ لجميع أموري قال تعالى واعتصموا بجبل الله جميعا أي بهده وهو الدين
﴿وأصلح لي دنياي التي فيها معاشي﴾ أي أصلحها باعطاء الكفاف فيما يحتاج اليه وكونه
حلالا معينا على الطاعة ﴿وأصلح لي آخري﴾ أي بالتوفيق لطاعتك ﴿التي فيها معادي﴾ أي
ما أعود اليه يوم القيامة ﴿واجعل الحياة زيادة لي في كل خير﴾ أي اجعل عمري مصروفا
فيما تحب وترضى وجنبي عما تنكره ﴿واجعل الموت راحة لي من كل شر﴾ أي اجعل موتي
سبب خلاصتي من مشقة الدنيا والتخلص من غمومها قال الطبي وهذا الدعاء من الجوامع
﴿م عن أبي هريرة﴾ اللهم اني أسألك الهدى ﴿أي الهداية الى الصراط المستقيم صراط
الذين أنعمت عليهم﴾ ﴿واتق﴾ أي الخوف من الله والخذر من مخالفته ﴿والعفاف﴾ أي
الصيانة عن مطامع الدنيا قال النووي العفاف والعفة التزعم بالايباح والكف عنه
﴿والغنى﴾ أي غنى النفس والاستغناء عن الناس وعمافي أيديهم ﴿م ت ه عن ابن مسعود
في اللهم استر عورتى﴾ أي ما يسوء في ظاهرها ﴿وآمن روعتي﴾ الروع والخوف والفرع الفاظ
مترادفة منها واحد أي اجعلني واثقا بلك متوكلا عليك لا أخاف غيرك ﴿واقض عني
دينى﴾ أي أقم عني وفائه ﴿طب عن خباب﴾ اللهم اجعل حبلن ﴿أي حبي اياك﴾ أحب

المقصود (قوله والعفاف) هو والتقى متقاربان لان معناهما الكف عن المنيات والدعاء بطلب فيه الاثبات بكثرة الاشياء
الالفاظ ولومترادفة لانه مقام الحاح (قوله استر عورتى) أي كل مستقبح مسمى من قول أو فعل أو العورة المعروفة (قوله وآمن روعتى) أي
حوفي (قوله عن خباب) بن الارت الخراعى التميمي من السابقين الاولين سبي في الجاهلية فبيع بمكة انتهى مناوي (قوله خباب

بالحاء المحجة (قوله خشيتك) أي خوفي منك أو الخوف المقرون بتعظيم فإن الخشية مطلق الخوف أو الخوف المقرون بتعظيم (قوله إلى لقائك) أي المترتب عليه النظر لأنه تعالى الذي لا يساويه به غيره (قوله قررت) أي فرحت أهل الدنيا بسبب نظرتهم لها بأعينهم مع الغفلة عن العبادة (قوله الاعيين) أي من يشبه الاعيين بجماع أن كلاً لا يهتدى إلى طريق مخصوص بل يمشى أمامه كيف ما اتفق ففيه تجوز ذلك لأن العمى فقد البصر عما من شأنه البصر والبعير (٢٩٩) والسبيل ليس كذلك فإن عرف العمى بأنه فقد البصر مطلقاً فلا

الاشياء إلى واجعل خشيتك) أي خوفي منك (أخوف الاشياء عندي) أي مع حصول الرجاء والطمع في رحمتك (واقطع عنى حاجات الدنيا بالشوق إلى لقائك) قال المناوي أي امنعها وادفعها بسبب حصول انتشوف إلى النظر إلى وجهك الكريم (وإذا أفررت أعين أهل الدنيا من دنياهم) أي فرحتهم بما أعطيتهم منها (فأقرر عيني من عبادتك) أي فرحتي بها وذلك لأن المستبشر إذا أبكى من كثرة السور ويخرج من عينيه ماء بارد والباسكي حزناً يخرج من عينيه ماء سخن (حل عن الهيثم بن مالك الطائي) الشامي الاعمى (اللهم انى أعوذ بك من شر الاعيين السيل والبهير الصؤل) وزن فعول من الصولة وهي الجملة والوثبة سماهما اعيين لما يصيب من يصيبانه من الحيرة في أمره وظاهر كلام المناوي أن السيل والبعير اعيين لما يصيب من يصاب به من الاعيان قال السيل والبعير الصؤل ويجوز جرهما بدلاً من اعيين ونصهما بتقدير أعنى (طب عن عائشة بنت قدامة (اللهم انى أسألك العفة) أي العافية من الامراض والعاهات (والعفة) قال المناوي عن كل محرم ومكروه ومحل بالمروءة (والامانة) أي حفظ ما أتمنت عليه من حقوق الله تعالى وحقوق عباده (وحسن الخلق) أي مع الخلق بالصبر على أذاهم وكف الأذى عنهم والتلطف بهم (والرضا بقدر) أي بما قدرته في الأزل وهذا تعليم للامة (البرار طب عن ابن عمرو) بن العاص (اللهم انى أعوذ بك من يوم السوء) قال المناوي القبح والفحش أو يوم المصيبة أو نزول البلاء أو الغفلة بعد المعرفة (ومن ليلته السوء ومن ساعة السوء) كذلك (ومن صاحب السوء ومن جار السوء في دار المقامة) بضم الميم أي الإقامة فإن الصررفها يوم بخلاف السفر وتقدم ان جار السوء هو الذي اذا رأى خيراً كتمه أو شراً أذاعه (طب عن عقبه بن عامر) ورجاله ثقات (اللهم انى أعوذ برضائك من سخطك وبعافائك من عقوبتك) قال المناوي استعاذ بعافاته بعد استعاذته برضاه لانه يحتمل أن يرضى عنه من جهة حقوقه وبعاقبه على حق غيره (وأعوذ بك منك) أي برحمتك من عقوبتك قال العلامة في الخطابي فيه معنى لطيف وذلك أنه استعاذ بالله وهو أن يجيره برضاه من سخطه وبعافاته من عقوبته والرضا والسخط ضدان متقابلان وكذلك العفاة والعقوبة فلما صار إلى ذكر ما لضده وهو الله تعالى استعاذ به منه لا غير ومعناه الاستغفار من التقصير في بلوغ الواجب في حق عبادته وانشاء عليه اه وقال ذلك أي أعوذ بك منك ترقياً من الأفعال إلى منشى الأفعال مشاهدة للعقوبة غيبية عن الخلق وهذا محض المعرفة الذي لا يعبر عنه قول ولا يضبطه وصف (لا أحصى ثناء عليك) أي لا أطيعه في مقابلة نعمة واحدة وقيل لا أحيط به وقال مالك معناه لا أحصى نعمتك واحسانك والثناء بها عليك وان اجتهدت في الثناء عليك (أنت كما أنيت على نفسك) بقوله تعالى قل لله الحمد الآية وغير ذلك مما حده نفسه قاله اعترافاً بالجزء عن تفصيل الثناء وانه لا يقدر على بلوغ حقيقته ورد الثناء إلى الجملة دون التفصيل

بأنه فقد البصر مطلقاً فلا تجوز (قوله الصؤل) أي كثير الصيالة والوثوب (قوله عن عائشة بنت قدامة) زاد المناوي بنت مظعون الجمعة وهو من حديث عبد الرحمن بن عثمان عن أبيه عن أمه المذكورة (قوله والامانة) أصلها عدم الحيانة في المال والمراد هنا الاطم (قوله من يوم السوء) أي اليوم الذي يقع فيه معنى سوء وخش أو الذي يحصل في فيه ضرر في بدني أو مالي الخ أو الذي يحصل فيه غفلة بعد المعرفة ولا مانع من ارادة الكل (قوله صاحب) أي أصحاب السوء لانه مفرد مضاف بأن لا يرى منهم الا الاذى وصاحب فاعل وجمعه صحابة ولم ينقل جمع فاعل على فعالة الا هذا أي فهو من الجموع الشاذة أو هو اسم جمع (قوله جار السوء) هو الذي اذا رأى خيراً كتمه واذا رأى شراً أذاعه (قوله وبعافائك من عقوبتك) ليس هذا الا زماً لقبه لان المعافاة في البدن للنفس ميسل اليها فهي موافقة لهوى النفس بخلاف رضاه تعالى فهو أمر معنوي قد لا تشعر به النفس (قوله وأعوذ بك) أي بذاتك منك أي من آثار صفات الجلال من الانتقام فالمقام الاول مقام شهود الذات بصفات الكمال فطلب منه تعالى

رضاه الذي هو أثر صفات الكمال المنجى من أثر صفات الجلال والمقام الثاني وهو أرق مقام شهود الذات مع الغيبوية عن الصفات فلذا استغاث بالذات من أثر صفات الجلال فالاول استغاثة بالصفات أي صفات الكمال أي بطلب أثرها من الرضا المقتضى للنجاة من صفات الجلال والثاني استغاثة بالذات والمستغاث منه على كل هو أثر صفات الجلال (قوله عليك) أي على نعمة واحدة أي ان أردت أن أتى على مقابلة نعمة واحدة لم أطلق حينئذ أنت موصوف بالثناء الذي مثل ثنائك على نفسك ولو حلف أن يتى عليه تعالى أجل الثناء أو أن يحمدته تعالى أجل المدبر بقوله سبحانه لا أحصى الخ والحمد لله حمداً يوافي نعمه ويكافئ مزيده

(قوله ولك المن) أي لك تعداد نعمك وذاقه لما بعث بعنا من الانصار والغزور وسلوا وكان قال ان سلهم الله تعالى فله على أن أشكره
 أجل الشكر فقال له بعض الصحابة لما سلوا وغنوا قد التزمت كذا فذكره (قوله بجرة) بفتح فسكون كذا في المناوي وفيه ضم العين
 أيضا وهو المشهور في الفقه وهو مدني أنماي كما قاله المناوي (قوله عن الازاعي) هو عبد الرحمن بن عمرو تابعي جليل كما قاله المناوي
 (قوله افتح مسامع قلبي) أي أرل عنه الحب المانعة من لذة الذكر فانه عقاب كبير ولذا كان بعض بني اسرائيل يعبد الله تعالى
 كثيرا ثم حصل له اعراض فقال ذات (٣٠٠) يوم اللهم اني عصيتك فلم تعاقبني فأوحى الله تعالى الى نبي هذا الزمان أن أخبره

بأنى عاقبته بعقاب لم يشعر به بحجبه
 عن لذة العبادة (قوله أيضا مسامع
 قلبي) أي آذانه جمع مسامع ككثير
 الاذن كما في الصحاح مناوي (قوله
 وعلا بكتابتك) هو مراد في لطاعة
 رسولك وهو أنه لا يضر في مقام
 الدعاء وان كان متخذا فضلا عن
 الترادف (قوله في ايمان) في معنى
 مع على حد ادخلوا في أمم أو المراد
 أسألك سلامة في نفس تصديقي
 من النقص (قوله في حسن خلق)
 في معنى مع (قوله نجاحا) هو
 الوصول الى كل مطلوب محمود
 والفلاح هو الفوز ببغية مطلوبه
 من الخير وهذا التفسير يقتضى
 انهما مترادفان فان فسر النجاح
 بتسهيل الامر وتيسيره والفلاح
 بما مر كان الفلاح مسييا عن النجاح
 (قوله وعافية) أي سلامة من
 البلاء (قوله ورضوانا) بكسر الراء
 وضمة اسم مبالغة في معنى الرحمة
 قاله المناوي (قوله بتفواك) أي
 بسبب اتفاق ما بغضبتك (قوله
 ولا تشقني بمعصيتك) فان المعاصي
 يريد الكفر لان كلما فعل الشخص
 معصية اسود جزء من قلبه وانطفأ
 بعض نور ايمانه فربما غلب عليه
 وطفئ جميعه (قوله ونحوه) أي
 اختر لي في قضائك أي مقضيتك أي
 اختر لي خيرا الامر من مقضيتك

والاحصاء واتعيين فوكل ذلك الى الله سبحانه وتعالى المحيط بكل شيء علما جلة وتفصيلا وكما
 أنه لا نهاية لصفاته لانها به للشاء عليه لان الشاء تابع للمشي عليه فكل ثناء أنى به عليه
 وان كثرو طال وويلع فيه فقد راءه أعظم وساطانه أعز وصفاته أكبر وأكثرو فضله واحسانه
 أوسع وأسبغ وقال بعضهم ومعنى ذلك اعترافه بالجزء من صفاته جلاله وكماله
 وصمدته مما لا ينتهي الى عده ولا يوصل الى حده ولا يحصى به عقل ولا يحيط به فكر وعند
 الانتهاء الى هذا المقام انتهت معرفة الانام ولد لك قال الصديق العجز عن درك الادراك
 ادراك وفي هذا الحديث دليل لاهل السنة على جواز اضافة الشراء الى الله تعالى كما يضاف
 اليه الخير لقوله أعوذ برضاك من محطك وبعبا فانك من عقوبتك وعند الشافعية أحسن
 الشاء على الله تعالى لا أحصى ثناء عليك أنت كما أثنيت على نفسك فلوحلف ليعتني على الله
 أحسن الشاء فطريق البر أن يقول ذلك لان أحسن الشاء ثناء الله على نفسه أبلغ الشاء
 وأحسنه وأما مجامع الجدر وأجله فالحمد لله جدا يوافي نعمه أي يلاقها فتحصل معه ويكافئ
 مزيده أي يساويه فيقوم بشكر ما زاد من النعم فلوحلف ليعمدن الله بمجامع الحمد أو بأجل
 الصامد فطريقه أن يقول ذلك يقال ان جبريل عليه السلام قال لا دم عليه الصلاة
 والسلام وقال قد علمتكم مجامع الحمد (ثم ع من عائشة) اللهم لك الحمد شكرا) أي على
 نعمائك التي لا تنهاى (ولك المن فضلا) أي زيادة قال المناوي وذاقه لما بعث بعنا وقال ان
 سلهم الله فله على شكر فسئلوا وغنوا (طب لك عن كعب بن بجرة) وهو حديث ضعيف
 (اللهم اني أسألك التوفيق لمحابك) أي ما تحبه وترضاه (من الاعمال وصدق التوكل
 عليك وحسن الظن بك) أي يقينا جار ما يكون سببا لحسن الظن بك (حل عن الازاعي
 مر سلا الحكيم) الترمذي (عن أبي هريرة) واسناده ضعيف (اللهم افتح مسامع قلبي
 لذكرك) أي ليدرك لذته ما نطق به كل لسان ذاك (وارزقني طاعتك وطاعة رسولك) أي
 بلزوم الاوامر واجتناب المحظورات (وعلا بكتابتك) قال المناوي القرآن أي العمل بما فيه
 من الاحكام (طس عن علي) وهو حديث ضعيف (اللهم اني أسألك صحة في ايمان) أي
 صحة في بدني مع تمكن التصديق من قلبي (وايماني في حسن خلق) بالضم أي ايماني ما يحبه
 حسن خلق (ونجاحا) أي حصولا للمطلوب (يتبعه فلاح) أي فوز ببغية الدنيا والآخرة
 (ورحمة منك) أي وأسألك رحمة منك (وعاقبه) من البلاء والمصائب (ومغفرة منك)
 أي ستر اللعيوب (ورضوانا) أي منك عنى لا فوز بخير الدارين (طس لك عن أبي
 هريرة) قال المناوي ورجاله ثقات (اللهم اجعلني أخشاك حتى كاني أراك وأسعدني
 بتقواك ولا تشقني بمعصيتك) قاله مع عصمته اعترافا بالجزء من صفاته جلاله وتواضعه لعزته
 وتعاليمه الامته (ونحوه في قضائك) أي اجعل لي خيرا الامر من فيه (وبارك لي في قدرك حتى

وبارك لي في قدرك بأن ترضيني به والرضا به بأن لا يجب تجميل ما آخره تعالى ولا تأخير ما يحمله ولذا وقع في نفس القطب لاسب
 أبي الحسن الشاذلي هل الخير له أن يعتزل الناس أو يحاط بهم ويعلمهم ما يهديهم وأراد أن يشاور من أرقى منه فألهم الوصول الى شخص
 في كهف جبل فوصل اليه للاقبكت على رايه الى الصباح وسمعه يقول اللهم ان طائفة طلبوا منك تعطيف قلوب الخلق عليهم
 فأعطيتهم وأنا أطلب أن تبعدي من خلقك وتبعدهم عنى فعلم أنهم من الواصلين فدخل عليه فقال أبو الحسن ما حالك فقال اني في
 عذاب لذة تسليم القضاء كما أنت في عذاب حيرة التدبير في عاقبه أمر لك فقال كيف تكون لذة تسليم القضاء عذابا فقال هذا به خوفا

أن تشغلي تلك اللذة عن مراقبة مولاي فحصل للشخ أبي الحسن من هذا المجلس معارف وأقوال عظيمة (قوله غناى فى نفسى) فان النفس المنهكة لا تغتنى بل اذا طلبت مائة دينار ومثلا وجاءتها توجهت الى جهات مصارف آخر كينان بيت وشراء أرقاء فتطلب ألف دينار فاذا جاءها ذلك توجهت وهكذا (قوله وأقر) أى فرحسى بذلك (قوله فى الدنيا والآخرة) متعلق بكل من اليسر والمعافاة وهى مفاعلة أى وقفنى للعضو عن غيرى ووقف غيرى للعضو عنى (قوله فانك) أى لانك عفوكريم فهو من طلب العفو بالدليل أى انما طلبت منك العفو لانك الخ تظير ما قاله المفسرون فى قوله تعالى ما غرك بربك الكريم من أنه من تلقين الخضم حجتة أى لما علم تعالى تقصير عبده وعجزه علمه تلقين حجتة بأن يقول غرنى بك كرمك فيقول عفوت عنك (قوله وعينى) بالثنية والافراد مساوى (قوله من الحياة) أى فى الوفاء بالعهد فان الحياة تطلق على ذلك كما تطلق على نقص المال (٣٠١) وما تخفى الصدور أى القلوب الحالة

فى الصدور (قوله عن أم معبد) بنت خالد الخزازية الكعبية من مكة التى نزل المصطفى صلى الله عليه وسلم فى الهجرة بها مناوى (قوله اوزقنى عينين الخ) أى اوزقنى رقة القلب حتى ينشأ عنه هطل العينين الخ (قوله هطالتين) أى باكتين ذرافتين بالدموع وقد هطل المطر يهطل اذا تابعت مناوى (قوله تشفيان للقلب بذروف) أى بسيلان الدموع يقال يذرف يذرف ذروفاً من باب طرب ووجد فى بعض العبارات أنه من باب ضرب لكن المنقول الاول (قوله تشفيان) أى تدوايان بذروف الدموع أى بسيلانها قال فى الصحاح ذرف الدمع سال وذرفت عينه سال دمعها وقال الزمخشري سالت مدارف عينه أى سدا معها وسعت من يقول رأيت دمعته يتذرف انتهى مناوى (قوله والاضراس) جمع ضرس مذكروا السن مؤنث (قوله فى قدرتك) فى بمعنى الباء أو المراد فى أثر قدرتك وهو المقدور

لا أحب تجبل ما أنرت ولا تأخير ما مجلت) أى لارضى بقضائك (واجعل غناى فى نفسى) أى لان غنى النفس هو المحمود النافع بخلاف غنى المال (وأمتعنى بسعوى وبصرى واجعلهم الوارث منى وانصرنى على من ظلمى وأرفى فيه ثارى وأقر بذلك عينى) أى فرحتى بالظفر عليه (طس عن أبي هريرة) وهو حديث ضعيف (اللهم الطف بى فى يسير كل عسير) أى تسهيل كل صعب شديد (فان يسير كل عسير عليك يسير) أى لا يسير عليك شئ (وأسألك اليسر) أى سهولة الامور وحسن انقيادها (والمعافاة فى الدنيا والآخرة) بأن تصرف أذى الناس عنى وتصرف أذى عنهم (طس عن أبي هريرة) اللهم اصف عنى فانك عفوكريم (اللهم طهر قلبى من النفاق) أى من اظهار خلاف ما فى الباطن وذا وما بعده قاله تعليماً لامته والافهم معصوم من ذلك كله (وعملى من الرياء) بمشاة تحبته أى حب اطلاع الناس على عملى (ولسانى من الكذب) أى ونحوه من القيبة والسمية (وعينى من الخيانة) أى النظر الى ما لا يجوز (فانك تعلم خائنة الاعين) أى الرمز بها أو مسارقة النظر أو هو من اضافة الصفة الى الموصوف أى الاعين الخائنة (وما تخفى الصدور) أى الوسوسة أو مما يضر من أمانة وخيانة (الحكيم خط عن أم معبد الخزازية) واسناده ضعيف (اللهم اوزقنى عينين هطالتين تشفيان القلب بذروف الدموع) أى بسيلانها (من خشيتك قبل أن تكون الدموع دماً والاضراس جراً) أى من شدة العذاب وهذا تعليم للامة (ابن عساكر عن ابن عمر) بن الخطاب واسناده حسن (اللهم عاقنى فى قدرتك) أى بقدرتك أو فيما قضيت على (وأدخلنى فى رحمتك) وفى نسخة فى جنتك أى ابتداء من غير سبق عذاب والافكل من مات على الاسلام لا يبدله من دخولها وان طهره بالنار (واقض أجلى فى طاعتك) أى اجعلنى ملازماً على طاعتك الى انقضاء أجلى (واختم لى بخير عملى) فان الاعمال بخواتيمها (واجعل ثواب الجنة) يعنى رفع الدرجات فيها والافالدخول بالرحمة (ابن عساكر عن ابن عمر) اللهم اغنى بالعلم قال المناوى أى علم طريق الآخرة اذ ليس الغنى الا به وهو القطب وعليه المدار (وزينى بالحلم) أى اجعله زينة لى (وأكرمى بالتقوى) لا كون من أكرم الناس عليك ان أكرمكم عند الله أتقاكم (وجعلنى بالعافية) فانه لا جمال كجماله (ابن الجار عن ابن عمر) بن الخطاب (اللهم

(قوله ابن عساكر عن ابن عمر) قال المناوى عن على أمير المؤمنين ولم يتعرض لمزنته كالشارح ولم يتعرض له العلقمى (قوله اغنى بالعلم) أى اجعل غناى بالعلم فن لم يغتنى بالعلم فهو مقوت والمراد صلح أهل الله المطهر للقلوب لا نحو أحكام الحيض والجنائيات فان ذلك لا يطهر القلوب وان كان له شرف عظيم (قوله بالعافية) وهى تاج فوق رؤس الاسحاء لا يدركه الا المرضى (قوله اللهم الخ) قاله صلى الله عليه وسلم حين ضيف شهما أو أرسل يطلب شيئاً من عند زوجته يقرى به الضيف فلم يجد عندهن شيئاً أصلاً كما هو شأن المقربين فقام دعاؤه صلى الله عليه وسلم حتى جاءه شاة مشوية فقال اللهم ان هدا من فضلك وارجو حصول رحمتك فى الآخرة فجعل الشاة أثر طلب الفضل وجعل أثر طلب الرحمة مدخر فى الآخرة (قوله فانهما) أى لانهما لا يعلمكهما أى لا يتصف بهما الا أنت

(قوله حجة لارياها الخ) قاله صلى الله عليه وسلم حين كان حاجا على بعير عليه رمل رث وهو صلى الله عليه وسلم لا يس ثيابا لتساوي أربعة دراهم تعالما لمتة التساوي وأسباب الريا. وأوله كافي ابن ماجه عن أنس قال حج النبي صلى الله عليه وسلم على رجل رث وقطيفه تساوي أربعة دراهم أو لا تساوي أربعة ثم قال اللهم فذكره • الرجل الكور الذي يركب عليه والرث بالثاء الثلاثة الخلق والقطيفة الكساء الذي له نخل كل هذا دليل على شدة تواضعه صلى الله عليه وسلم وتركه لزينه الدنيا ولهذا قال أصحابنا بانه يحب الحج على الرجل والقنب دون الهوادج إلا أن يشق عليه لضعف ونحوه وأول من اتخذ الحامل في الإسلام الحاج ابن يوسف وفيه يقول الشاعر أول عبدا أخرج الحاملا • أخزاه ربي عاجلا وآجلا اه علقمى (قوله أعوذ بلك) أى اعتصم بحفظك ورعابتك من شخص يظهره (٣٠٢) خليل قوى المحبة وفي الباطن عدوك وأوقع من بعض المنافقين في حقه صلى الله عليه

وسلم (قوله ترياني) أى تنظران لي بالحجة بحسب الظاهر (قوله يرفاني) أى يراعى ويتقرب وقوع سيئة • نى فيذيعها (قوله وخطاياي) جمع خطيئة ويقال خطيئة وهى مرادفة للذنب فهما بمعنى الأثم كما فى كتب اللغة وان كان أصل العطف يقتضى المجازة (قوله أنعشنى) أى قوتى وفرحنى يقال أنعشه قواه وفرحه واجبرى يطلق الجبر على سلامة العظم المنكسر وعلى إزالة الفقر بمحصول الغنى ورد ما ذهب من الشخص أو تعويضه بدله وهو المراد هنا قال المناوى قال فى الصحاح الجبر أن تغنى الرجل من فقر أو تصلح عظمه من كسره (قوله ولا يصرف سيئها إلا أنت) هذا يدل على حذف من الأول فكأنه قال واهدنى لصالح الأعمال والخلق واصرف عنى سيئها فانه الخ (قوله بملك) أى أتوسل إليك بهذه الصفة المتعلقة بكل شئ (قوله فى الغيب) أى عن الناس والشهادة أى للناس (قوله كلمة

حجة) أى أسألك حجة (لارياها ولا سمعة) بل تكون خالصة لوجهك مقربة الى حصرتك (• عن أنس • اللهم انى أسألك من فضلك) أى سعة جودك (• ورحمتك فانه لا يملكهما إلا أنت) أى لا يملك الفضل والرحمة أحد غيرك فانك مقدرهما ومرسلهما (• طب عن ابن مسعود • اللهم انى أعوذ بلك من خليل ماكر) أى مظهر للمحبة والوداد وهو فى باطن الأمر محتمل محادع (• عيناه ترياني) أى ينظر بهما الى نظر الخليل لخليله خداعا ودهانة (• وقلبه يرفاني) أى يراعى ايدانى (• ان رأى حسنة دفنهما) أى ان علم منى بفعل حسنة سترها وغطاها كما يدفن الميت (• وان رأى سيئة اذاعها) أى ان علم منى بفعل خطيئة زلت بها نشرها وأظهر خبرها بين الناس قال المناوى قيل أراد الاخنس بن شريق وقيل عامر فى المنافقين (• ابن الجار) فى تاريخه (• عن سعيد) بن سعيد كيسان (• المقبرى مر سلا • اللهم اغفر لى ذنوبى وخطاياي كلها) أى صغيرها وكبيرها (• اللهم انعشنى) • بهمة قطع ويجوز وصلها أى ارفقنى وقوجاننى (• واجبرى) أى سد مضائقى (• واهدنى لصالح الأعمال) أى الأعمال الصالحة (• والخلق) • جمع خاق بالضم الطبع والنجية (• فانه لا يهدى لصالحها ولا يصرف سيئها إلا أنت) أى لانك المقدر للتبخر والشرف لا يطالب جلب الخير ولا دفع الضر الامنك (• طب عن أبى أمامة) • الباهلى ورجاله موثوقون (• اللهم بملك الغيب) قال المناوى الباء للاستعاطف والتدلل أى أنشدك بحق ملك ما خفى على خلقك مما استأثرت به اه فانغيب مقدره عنك (• وقد رتلك على الخلق) أى جميع المخلوقات من انس وجن وملك وغيرها (• أحيى ما علمت الحياة خير الى وتوفى اذاعات الوفاة خير الى) عبر بما فى الحياة لا تصافه بالحياة حالا وبأذا الشريطة فى الوفاة لانعدامها حال التفى (• اللهم وأسألك خشيتك فى الغيب والشهادة) أى فى السر والعلانية لان خشية الله رأس كل خير (• وأسألك كلمة الاخلاص) • أى النطق بالحق (• فى الرضا والغضب) • أى فى حالتى رضا الخلق عنى وغضبهم عنى فيما أقوله فلا أدهن ولا أنافق أو فى حالتى رضى وغضبى (• وأسألك القصدي فى الفقر والغنى) • أى التوسط لا أسرف ولا اقترب (• وأسألك نعيما لا ينفد) • أى لا ينقضى وهو نعيم الآخرة (• وأسألك قررة عين لا تنقطع) • قال المناوى بكثرة النسل المستمر بعدى أو بالمحافظة على الصلاة (• وأسألك الرضا بالرضا) • بان تسهله على فأتلقاه بانشرح صدرى (• وأسألك برد العيش بعد الموت وأسألك لذة النظر الى وجهك) • أى الفوز بالتجلى الذاتى الأبدى الذى

لا حجاب

الاخلاص) أى كلمة الحق ضد الباطل (قوله فى الرضا والغضب) أى رضى وغضبى

أو رضا الناس عنى وغضبهم عنى ولا مانع من ارادة الامر من معاى أسألك أن لا أخرج عن الحق فى جميع الاحوال القصد أى التوسط فى الفقر بأن لا أقترب فى حال فقرى والتوسط فى الغنى بأن لا أسرف وأنفق المال فيما لا يلىق (قوله لا ينفد) بالذال المهملة أى لا يفرغ وهو نعيم الآخرة لان العيش فى هذه الدار لا يبرد لاحد بل هو محشوق بالنعص والكدر محروق بالآلام الباطنة والاسقام الظاهرة مناوى (قوله قررة عين) أى فرحنى دائما وخص العين لانها سبب فى فرح القلب عند نظرها ما يسر (قوله برد العيش) كناية عن السرور والاندام وقيد بعد الموت لان السرور الدائم لا يتيسر فى الدنيا لانها دارهم كما قال • هى الدنيا تقول بل فيها الخ

(قوله والشوق الى لقاء الخ) ول بعضهم اذا قلت اهدى الهجر لي حلال البلا • تقولين لولا الهجر لم يطلب الحب وان قلت كربي دائم قلت انما • يعدحبا من يدوم له كرب (قوله في غير ضراء مضرة) بان لا يكون هناك ضراء أصلا أو هناك ضراء غير مصرة وذلك ان أهل الشوق الى اللقاء الذين هم أهل الحب الخالص المشاهدون لذاته تعالى قد يحصل لهم حجب عن الشهود في بعض الاحيان ثم يزول ويرجع لهم الشهود فهذا الحجب ضرر ولكنه غير مضر لكونه يزول فان دام فهو الضرر المضر وبعض أهل الله تعالى لا يحصل لهم حجب أصلا فضلا عن دوامه (قوله زيننا زينة (الايمان) ٣٠٣) أي نور بواطننا بالنور الناشئ عن

التصديق القلبي (قوله هداة) أي الدالين للناس على الخير مهتدين أي موصلين لطريق الخير (قوله رب جبريل الخ) أضيف الرب لهؤلاء الملائكة لانهم رؤساء المقربين من الملائكة (قوله عذاب القبر) أي الحاصل في القبر بسبب عدم اجابة الملكين أو بسبب الجرائم (قوله غلبة الدين) أي قهره بأن يطلب ممي ولا قدرة لي على الوفاء (قوله وشماتة الاعداء) أي فرحهم وهذا تعليم للامة والافهسو صلى الله عليه وسلم • شغول بالله تعالى لا يبالي بفرح الاعداء ولا سدد الحبين وكذا من هو على الطريقة المحمدية قال المناوي قال بعضهم العداوة مأخرزة من عدا فلان عن طريق فلان أي جاوره ولم يوافقه فيما يجب اه (قوله ومن يوار الایم) شبه عدم الرغبة فيها وعدم طلب تزوجها بالبور الذي هو الهلاك لانه ينشأ عن يوارها انفواش المؤدية للهلاك والایم هي من لزوج لها صغيرة أو كبيرة بكرة أو ثيبا قال في المصباح بار الذي هلك وباركسد على الاستعارة لانه اذا ترك صار غير منتفع به

لا حجاب بعده (والشوق الى لقاء الخ) في غير ضراء مضرة ولا فتنه مضلة (أي موقعة في الحيرة فضية الى الهلاك) (اللهم زيننا زينة الايمان) أي اجعلنا مستكملين لشعبه ليظهر نوره علينا (واجعلنا هداة) أي تهدي غيرنا (مهتدين) أي في أنفسنا وفي نسخة شرح عليها المناوي مهديين فانه قال وصف الهداة بالمهدين اذا الهادي اذا لم يكن مهديا في نفسه لا يصلح أن يكون هاديا غيره لانه يوقع الخلق في الضلال (ن لك عن عمار بن ياسر) اللهم رب جبريل وميكائيل ورب اسرافيل أعوذ بك من حر النار (أي نار جهنم) (ومن عذاب القبر) قال العلقمي قال شيخنا قال القاضي عياض تخصيصهم بربوبيته وهو رب كل شيء وجاء مثل هذا كثيرا من اضافة كل عظيم الشأن له دون ما يستحق عند التنا والثناء مبالغة في التعظيم ودليلا على القدرة والملئ فيقال وب السموات والارض ورب المشرق والمغرب ورب العالمين ونحو ذلك وقال القرطبي خص هؤلاء الملائكة بالذكر تشريفا لهم اذ بهم ينتظم هذا الوجود اذ آفاهم الله تعالى في ذلك فهم المدبرون له (ن عن عائشة) اللهم اني أعوذ بك من غلبة الدين (وفي رواية يذلع الدين بفض الضاد المجمة واللام يعني ثقله وشدته وذلك حيث لا قدرة على الوفاء ولا سماع المطالبة وقال بعض السلف ما دخل هم الدين قلبا الا اذهب من العقل ما لا يعوذ اليه أبدا (وغلبة العدو) عدو المرء هو الذي يفرح بعصبيته ويحزن بحسرتة ويقضي زوال نعمته (وشماتة الاعداء) أي فرحهم ببليته تنزل بعدوهم (ن لك عن ابن عمرو) بن العاص (اللهم اني أعوذ بك من غلبة الدين وغلبة العدو ومن يوار الایم) بفض الهمة وكسر المشناة التحتية المشددة أي كسادها والایم هي التي لا روج لها بكرة كانت أو ثيبا مطلقه كانت أو متوفى عنها ووارها أن لا يرغب فيها أحد (ومن فتنه المسيح الدجال) بالحاء المهملة لانه يمسح الارض كلها الامكة والمدينة وبالطاء المجمة لانه مسح العين والدجال هو الكذاب (قط في الافراد طب عن ابن عباس) اللهم اني أعوذ بك من التردى أي السقوط من مكان عال كشاهق جبل أو السقوط في نثر (والهدم) بسكون الدال المهملة أي سقوط البناء ووقوعه على الانسان وروي بالفتح وهو اسم لما انهدم منه (والغرق) قال المناوي بكسر الراء كفرح الموت بالغرق وقيل بفتح الراء وقال العلقمي بفتح الراء مصدر وهو الذي غلبه الماء وقوى عليه فأشرف على الهلاك ولم يفرق فاذا غرق فهو غريق (والحرق) بفتح الحاء والراء المهملتين أي الاتهاب بالنار ويحتمل أن يراد وقوع الحريق في زرع أو ثبات أو غير ذلك من الاموال فانه اذا وقع في شيء يتجاوز الى ما لا نهاية له كافي بيوت الخشب ونحوها وانما استعاذ من الهلاك بهذه الاسباب مع ما فيه من نيل الشهادة لانها مجتهدة مقافة لا يكاد الانسان يصبر عليها ويثبت عندها فرجا استرله

فأشبه الهالك وقال الزمخشري بارت اليباعات كسدت وسوق باثرة وبارت الایم اذ لم يرغب فيها اه (قوله من التردى) أي السقوط في نحو نثر أو شاهق جبل من كل ما يهلك فان التردى من الردي وهو الهلاك فالتردى تفعل من الردي وهو الهلاك قاله المناوي (قوله والهدم) بسكون الدال وبفتحها لكن ظاهر كلامهم أن الرواية بسكون الدال حيث فسروه بالسقوط فان الهدم الفعل ويطلق على أثره وهو الانهدام مطاوع هدمه فانهدم أما الهدم فهو الشيء الساقط والمعنى عليه صحيح أيضا أي أعوذ بك من الشيء الساقط وعبارة المناوي وفي النهاية الهدم محركا البناء المهدم وبالسكون الفعل اه (قوله والغرق) مصدر غرق يغرق غرقا اذا مات في الماء ونحوه من المائعات

(قوله أن يتخبطني الخ) التخطيط الصرع والمراد هنا غلبة الشيطان فقوله يتخبطني أي يصرعني ويلعب بي قال القاضي تخيط الشيطان مجاز من اضلاله وتسويله اه (قوله لا يدغ) بهجمة فحمة في ذى السم وبالعكس في النار أما هما لهما فيهما أو هما فيهما فيما فلم يوجد في اللغة فهو خطأ وإنما الذي في اللغة ما تقدم (قوله اليسر) بالتحريك واسمه كعب بن عمرو وأسلم يوم الفتح وقتل يوم اليمامة قاله المناوي (قوله عن عبد (٣٠٤) الرحمن) هو ابن أبي بكر الصديق رضي الله عنه شقيق عائشة حضر بدرامح

الكفار ثم أسلم وكان من أشجع قريش وأرماهم بسهم تأخر إسلامه إلى قبيل الفتح قاله المناوي (قوله لا يدركني ولا تدركوا) لادعائية جازمة طلب صلى الله عليه وسلم أن لا يبقى هو ولا أصحابه إلى زمن لا يتبع فيه العلم أي العالم أي لا ينقاد إلى قوله (قوله قلوب الأعمام) أي قلوب الكفار من الأعمام فإن قلوبهم أشد قسوة من كفار غيرهم (قوله السنة العرب) أي كاستنهم في الصراحة وقلوبهم محجوبة عن الخبر قال العزيزي أي متشدقون متفهمون وقال المناوي يتلون في المذاهب ويروغون كالتعالب انتهى (قوله من بعدى) قال المناوي قيد به لان الخليفة كثيرا ما يخلف الغائب بسوءه وان كان مصححا حضوره انتهى (قوله سنتي) عطف مرادى وهذا الحديث موضوع (قوله والقلبة) أي قلبة المال أو قلبة العمل الصالح أو قلبة المعاوين على الخبر ولا مانع من ارادة الكل (قوله أو أظلم) وأصل الظلم وضع الشيء في غير محله وفي المشل من استرجى الذئب فقد ظلم انتهى علقمى (قوله من الحياة) في المال أو الدين (قوله بدت البطانة) أي بدت الخصلة التي يحرص

الشيطان فحمله على ما يحل بدينه (وأعوذ بك أن يتخبطني الشيطان عند الموت) أي يفسد عقلي أو ديني بنزغاته (وأعوذ بك أن أموت في سبيلك مدبرا) أي عن الحق أو عن قتال الكفار حيث لا يجوز الفرار وهذا وما أشبهه تعليم للامة والأفوسول الله صلى الله عليه وسلم آمن من ذلك كله ولا يجوز له الفرار مطلقا (وأعوذ بك أن أموت لا يدغني مفعول والادغ بالذال المهملة والغين المهملة يستعمل في ذوات السحوم من حبة وعقرب وغير ذلك وبالذال المهملة والعين المهملة الاحراق بالنار والاول هو المراد هنا (ت ك عن أي اليسر) بفتح المثناة التحتية والسين المهملة (اللهم انى أعوذ بوجهك الكريم) مجاز عن ذاته عز وجل (وامهك العظيم) أي الاعظم من كل شيء (من الكفر والفقر) أي فقر المال أو فقر النفس وذات العلم لامة قال المناوي وفيه من لا يعرف (طب في السنة عن عبد الرحمن بن أبي بكر الصديق (اللهم لا يدركني زمان) أي أسألك أن لا يلحقني ولا يصل إلى عصر أو وقت (ولا تدركوا زمانا) أي وأسأل الله أن لا تدركوا أيها الصحابة (لا يتبع فيه العلم) بالبناء للمفعول أي لا ينقاد أهل ذلك الزمان إلى العلماء ولا يتبعونهم فيما يقولون انه الشرع (ولا يستحي) بالبناء للمفعول (فيه من الخليم) باللام أي العاقل المثبت في الامور (قلوبهم قلوب الأعمام) أي قلوب أهل ذلك الزمان كقلوبهم بعيدة من الاخلاق مملوءة من الرياء والنفاق (وآستنهم السنة العرب) أي متشدقون متفهمون (م حم عن سهل بن سعد) الساعدي (ك عن أبي هريرة) واسناده ضعوفه (اللهم ارحم خلفائي الذين يأتيون من بعدى يروون أحاديثي وسنتي ويعلمونها الناس) قال المناوي فهم خلفاؤه على الحقيقة وبين بهذا أنه ليس مراده هنا الخلفة التي هي الامامة العظمى (طس عن علي) وهو حديث ضعيف (اللهم انى أعوذ بك من قننة النساء) أي الامتحان من والابتلاء بمحبتهم والمراد غير الحلائل (وأعوذ بك من عذاب القبر) هذا تعليم للامة (الخراطى في) كتاب (اعتلال القلوب عن سعد) بن أبي وقاص (اللهم انى أعوذ بك من الفقر والقلبة) بكسر القاف أي قلبة المال التي يخشى منها قلبة الصبر على الاقلال وتسلط الشيطان عليه بسوسسته بذكر تنم الاغنياء وما هم فيه (والذلة وأعوذ بك من ان أظلم) بفتح الهمزة وكسر اللام أي أحدا من المؤمنين والمعاهدين ويدخل فيه ظلم نفسه بمعصية الله (أو أظلم) بضم الهمزة وفتح اللام أي يظلمى أحدا وفي الحديث ندب الاستعاذة من الظلم والظلمة وأراد بهذه الادعية تعليم أمته (د ن ه عن أبي هريرة) سكت عليه أبو داود وهو صالح (اللهم انى أعوذ بك من الجوع) أي من ألمه وشدة مصابته (فانه يئس الضجيع) أي النائم معى في فراثي ضجعا للازمتسه كالضجيع (وأعوذ بك من الحياة فاما بدت البطانة) بكسر الموحدة كما تقدم (د ن ه عن أبي هريرة) وهو حديث ضعيف (اللهم انى أعوذ بك من الشقاق) أي النزاع والخلاف والتعادي أو العداوة استعاذ منه صلى الله

عليها الشخص ويخفيها فثبها ببطانة الثوب الملاصقة للجسد التي لها ظهارة بجامع الخفاء عليه وقال المناوي البطانة بكسر الباء خلاف الظهارة ثم استعيرت لمن يخصه الرجل بالاطلاع على باطن أمره والتبطن الدخول في باطن الامر فلما كانت الحياة أمر ايبطنه الانسان ولا يظهره سماه بطانة انتهى (قوله الشقاق) أي الخصامة التي تؤدي إلى أن يصير كل منهما في شق أي جهة وعزلة

(قوله والنفاق) العملي والحقيقي (قوله ومن سئ الاسقام) من عطف (٣٠٥) العام وانما خص ما تقدم بالذكولان للعرب

كانت تحرص على الثوار من
الابص والاجذم والمجنون (من
ضعف) أي مثلي الخ وهذا مشاهد
عند سكان المدينة أن المديكفي
عندهم مثلي ما يكفي غيرهم
ويحتمل أن المراد مثلا غيرهم
في العمل الصالح ولا مانع
من ارادتهما لكن يخص من
العمل الصالح نحو الصلاة مما
ورد فيه أن فعله في الحرم المكي
أفضل من فعله في الحرم المدني
فالمراد أن نواهم أكثر بالنسبة
لغير مكة في ذلك (قوله مسذهب
الباس) بالهمز وعدمه والمناسب
للناس ترك الهمز ومذهب عني
هزيل (قوله أنت الشافي) يؤخذ
منه اطلاق الشافي عليه تعالى
لانه قد ورد في السنة خلافا لمن
قال لا يجوز الا اطلاق ما ورد في
القرآن أي قياسا وما ورد في السنة
يقصر فيه على السماع (قوله
سقما) بضم فسكون وبفتحتين
فالا حياطي في الرواية اذ لم تعلم
أن يقرأ بوجه ثم يعاد بوجه آخر
ليصادف الرواية (قوله حم ق)
في بعض نسخ المتن بدل ق خ الخ
(قوله اللهم الخ) قاله صلى الله
عليه وسلم لشخص رآه مخولا
من الاسقام فقال له لم تدع
مولاك فقال اني أدعوه بأن
يجعل العقاب الذي قدره على
في الدنيا فقال له صلى الله عليه
وسلم اننا نستطيع ذلك قل
اللهم ربنا الخ والحسنة في الدنيا
كل عمل صالح وفي الآخرة كل
نعم وقيل حسنة الدنيا المرآة
الصالحة وحسنة الآخرة الجنة
وعلى الاول سيئة الآخرة كل
عذاب وعلى الثاني النار فقط وكل

عليه وسلم لانه يؤدي الى المقاطعة والمهاجرة ((والنفاق)) أي النفاق العملي أو الحقيقي
الذي هو ستر الكفر و اظهار الاسلام ((وسوء الاخلاق)) استعاذ منه صلى الله عليه وسلم
لما يترقب عليه من المفاسد الدينية والنبوية وذلك ان صاحبه لا يخرج من ذنب الا وقع
في ذنب ((دن عن أبي هريرة)) اللهم اني أعوذ بك من البرص والجنون والحذام))
استعاذ منها صلى الله عليه وسلم اظهارا للافتقار وتعلما لامته ((ومن سئ الاسقام)) أي
الاسقام السيئة أي الرديئة كاسل والاستسقاء وذات الجنب ونص على هذه الثلاثة مع
دخولها في الاسقام لكونها أبغض شئ الى العرب ((حم دن عن أنس)) اللهم اجعل
بالمدينة ضعفي ما جعلت بمكة من البركة ((أي النبيوية والاخروية)) ((حم ق عن أنس))
اللهم رب الناس مذهب الباس ((أي شدة المرض)) (اشف انت الشافي) أي المداوي من
المرض لا غيرك ((لاشافي الا أنت اشف شفاء)) شفاء مصدر منصوب باشف ويجوز رفعه
على أنه خبر مبتدأ محذوف أي هو ((لا يغادر)) بالغين المججمة أي لا يترك وفائدة التقييد
بذلك أنه قد يحصل الشفاء من ذلك المرض فيخلفه مرض آخر ((سقما)) بضم فسكون
وبفتحتين أي مرضا وقد استشكل الدعاء للمريض بالشفاء مع ما في المرض من كفارة وثواب
كما تظايرت الاحاديث بذلك والجواب أن الدعاء عبادة ولا ينافي الثواب والكفارة لانهما
يحصلان باول المرض والعصر عليه والداعي بين حسنين اما أن يحصل له مقصوده أو
يعوض عنه بجلب نفع أو دفع ضرر وكل ذلك من فضل الله تعالى ((حم ق ٣ عن أنس)) بن
مالك)) اللهم ربنا آتنا في الدنيا حسنة ((يعني العفة والعفاف والكفاف والتوفيق
(وفي الآخرة حسنة)) يعني الثواب والرحمة ((وقنا)) أي بعفوك وه غفرتك ((عذاب
النار)) أي العذاب الذي استوجبناه بسوء أعمالنا وقال العلقمي قال شيخ شيوخنا اختلفت
عبارات السلف في تفسير الحسنة فقيل هي العلم والعبادة في الدنيا وقيل الرزق الطيب
والعلم النافع وفي الآخرة الجنة وقيل هي العافية في الدنيا والآخرة وقيل الزوجة الصالحة
وقيل حسنة الدنيا الرزق الحلال الواسع والعمل الصالح وحسنة الآخرة المغفرة والثواب
وقيل حسنة الدنيا العلم والعمل به وحسنة الآخرة تيسير الحساب ودخول الجنة وقيل من
آتاه الله الاسلام والقرآن والاهل والمال والولد فقد آتاه في الدنيا حسنة وفي الآخرة
حسنة ونقل الثعلبي عن سلف الصوفية أذوالا أخرى متغيرة اللفظ متوافقة المعنى حاصلها
السلامة في الدنيا والآخرة واقتصر في الكشف على ما نقله الثعلبي على انها في الدنيا المرأة
الصالحة وفي الآخرة الطوراء وعذاب النار المرأة السوء وقال الشيخ عماد الدين بن كثير
الحسنة في الدنيا تشمل كل مطلوب دنيوي من عافية ودار رحمة وزوجة حسنة وولد بار ورزق
واسع وعلم نافع وعمل صالح ومركب هنيء وثنا جميل الى غير ذلك وأنها كلها من درجة في
الحسنة في الدنيا وأما الحسنة في الآخرة فأعلاها دخول الجنة وقوابعه من الامن من
الفرع الاكبر في العرصات وتيسير الحساب وغير ذلك من أمور الآخرة وأما الوقاية من
عذاب النار فهي تقتضي تيسير أسبابه في الدنيا من اجتناب المحارم وترك الشبهات اه من
الفخ لمصاقلت وقيل الحسنة في الدنيا العفة والامن والكفاية والولد الصالح والزوجة
الصالحة والندرة على الاعداء وفي الآخرة الفوز بالثواب والخلاص من العقاب قال
شيخنا الشهاب القسطلاني ومنشأ الخلاف كما قال الامام فخر الدين أنه لو قيل آتنا في الدنيا
الحسنة وفي الآخرة الحسنة لكان ذلك متناولا لكل الحسنات لكنه نكر في محل الاثبات
فلا يتناول الاحسنة واحدة فذلك اختلف المفسرون فكل واحد منهم حمل اللفظ على

صحح فإوقع للمفسرين من تفسير حسنة الآخرة بالحلو واقتصار على بعض أفرادها

(٣٩ - عزيرى اول)

(قوله من اللهم) هو الحزن الشديد فعطف الحزن من عطف العام وقيل مغاير لان اللهم يكون في أمر متوقع والحزن فيما وقع سببه سواء انقطع أو استمر الى الحال فليس عطف مرادف خلافا لبعضهم قال بعضهم اللهم والحزن قرينان وكذلك العجز والركسل وكذلك الجبين مع الجذل وكذلك غلبة الدين وقهر الرجال راجع المناوي عند قوله هنا قال ابن القيم (قوله و ضلع الدين) الضلع في الاصل الاعوجاج أي أعوذ بك من اعوجاج (٣٠٦) حالي بسبب غلبة الدين وقهره (قوله وغلبة الرجال) من الاضافة للفاعل أي من أن

يقهرني الرجال بغير حق وهذا بالنظر لاهل الحجاب أما الواصولون فلا يتأثرون بقهر الرجال ويصح أن يكون من الاضافة للمفعول أي من أن أقهر الرجال والمراد مما يترتب على قهر الرجال من محو عجب وكبر والافقهر الرجال الذين على الباطل محمود لا يستعاذ منه (قوله مسكينا الخ) يحتمل أن المراد مسكنة القلب أي خشوعه وتواضعه أي اجعلني مع هذه الطائفة التحلية بنور التواضع ويحتمل أن المراد قوة المال بأن يكون على قدر الكفاية لا القلة المؤدية الى الضيق ويؤيد المعنى الثاني بقية الحديث وهو أن عائشة رضي الله تعالى عنها قالت له صلى الله عليه وسلم طلبت ذلك فقال يا عائشة ان المساكين يدخلون الجنة قبل أغنيائهم بأربعين خريفا أي بقدر ذلك يا عائشة ترفق بالمساكين وتصدق عليهم ولو يشق ثمرة الخ وبقيته يا عائشة جبي المساكين وقريهم فان الله يقربك يوم القيامة اه ذكره المناوي (قوله عهدا) أي وعدا وعبر عنه بالعهدة لشارة الوثوق به أي أطلب منك أمر اطلبامؤ كذا فلا تردني (قوله فانما أنا بشر) أي يقع مني ما يقع من البشر في حال الغضب كما جاء في رواية وهذا تواضع منه صلى الله عليه وسلم والا فهو معصوم فما وقع منه صلى الله

مأراه أحسن أنواع الحسنة وهذا بناء منه على أن المفرد المعروف بالالف واللام يعم وقد اختار في المحصول خلافه ثم قال فان قيل أليس لو قيل آتنا الحسنة في الدنيا والحسنة في الآخرة لكان متنا ولا لكل الاقسام فلم ترك ذلك وذكره منكر أو أجاب بأنه ليس للداعي أن يقول اللهم أعطني كذا وكذا بل يجب أن يقول اللهم أعطني ان كان كذا وكذا مصلحة بي وموافقة لقضائ وقدرك فأعطني ذلك فلو قال اللهم أعطني الحسنة في الدنيا لكان ذلك جزما وقد بينا أن ذلك غير جائز فلماذا ذكره على سبيل التنكير كان المراد منه حسنة واحدة وهي التي توافق قضاءه وقدره فكان ذلك أقرب الى رعاية الادب قلت وفي كلام الامام نظر فقد قال الله تعالى حكاية عن زكريا رب هب لي من لدنك ذرية طيبة وقال هب لي من لدنك وليا يرثني ودعا النبي صلى الله عليه وسلم لخادمه أنس بقوله اللهم أكثر ماله وولده الى غير ذلك من الاحاديث (ق ع أنس) بن مالك (اللهم اني أعوذ بك من اللهم والحزن) قال البيضاوي لما تكلم في تفسير قوله تعالى الذي أذهب عنا الحزن همهم من خوف العاقبة أو همهم من أجل المعاش أو من وسوسة ابليس وغيرها فظاهر كلامه أن اللهم والحزن مترادفان وقال المناوي اللهم يكون في أمر يتوقع والحزن فيما وقع فليس العطف لاختلاف اللفظين مع اتحاد المعنى (والعجز والركسل) أي القصور عن فعل الشيء الذي يجب فعله (والجبن والجذل و ضلع الدين) بفتح الضاد المعجمة واللام أي ثقله الذي يعيل صاحبه عن الاستواء (وغلبة الرجال) أي شدة تسلطهم بغير حق قال العلقمي و اضافته الى الفاعل استعاذ من أن تغلبه الرجال لما في ذلك من الوهن في النفس والمعاش وقال شيخنا قال التوربشتي كانه يريد به هيبان النفس من شدة الشيق و اضافته الى المفعول أي يغلبهم ذلك والى هذا المعنى سبق فهمي ولم أجديه نقل (حم ق ن عن أنس) بن مالك (اللهم أحييني مسكينا وأميتني مسكينا واحشرني في زمرة المساكين) قال المناوي أراد مسكنة القلب لا المسكنة التي هي نوع من الفقر وقيل أراد أن لا يتجاوز الكفاية (عبد بن حميد عن أبي سعيد) الخدرى (طب والضياء) المقدمى (عن عبادة بن الصامت) وهو حديث ضعيف (اللهم اني أعوذ بك من العجز) أي ترك ما يجب فعله من أمر الدارين (والركسل) أي عدم النشاط للعبادة (والجبن والجذل والهزم) وأعوذ بك من عذاب القبر وأعوذ بك من قننه الهيا) أي الابتلاء مع فقد الصبر والرضا (والممات) أي سؤال منكر وتكبير مع الخيرة (حم ق ٣ عن أنس) بن مالك (اللهم اني أعوذ بك من عذاب القبر) أي العقوبة فيه (وأعوذ بك من عذاب النار وأعوذ بك من قننه الهيا والممات وأعوذ بك من قننه المسبخ الدجال) استعاذ منه مع أنه لا يدركه تعليما لامته (خ ن عن أبي هريرة) اللهم اني أتخذ عندك عهدا لن تخلفنيه فانما أنا بشر فإيمان مؤمن آذيتيه أو شتمته أو جلدته أو لعنته فأجعلها) أي الكلمات المفهومة شتما أو نحو لغة (له صلاة وزكاة) أي رحمة وكراما وطهارة من الذنوب (وقربة تقر به بها اليسك يوم القيامة) ولا

عليه وسلم من لعن أو شتم أو جلد فهو مستحق ذلك وحينئذ يشكل الدعاء له يجعل ذلك رحمة وتطهير له مع استحقاؤه ذلك تعاقبه ويحباب بأن المراد انه ان كان مستحق ذلك في الظاهر فقط وفي نفس الامر لا يستحق ذلك لكونك قد عذفت عنه أولكونه قد أقيمت عليه بينة زور وبالزمانه لا فيجد بغير حق في نفس الامر فانه صلى الله عليه وسلم قد يحكم بحسب الظاهر لعدم نزول الوحي بما في نفس الامر ولذا حكم لشخص وقال له لا تغتر بكوفي قد حكمت لك فر بما قطعت لك بذلك قطعة من النار تحترق بها أي ان كنت كاذبا

(قوله أنت خسر الخ) أي ان
فرض أن هناك من يطهرها
فأنت خسر منه أما بحسب الواقع
فلا مطهر غيرك فإقتضاه لفظ خسر
من المشاركة ليس مراداً وأنه
بحسب الفرض والتقدير وسبب
هذا الحديث كافي مسلم من حديث
عائشة قالت دخل على رسول الله
صلى الله عليه وسلم رجالات
فكلمناه بشئ لا أدري ما هو
فأغضبنا فسيبنا ولعننا فلما خرجنا
قلت له فقال أو ما علمت ما شارطت
عليه ربي قالت اللهم اغما أنا بشر
فأي المسلمين الخ وفيه تقييد
المدع وعليه بان يكون ليس لذلك
بأهل اه علقمى (قوله لا تشيع)
بالا كل أو يجلب الدنيا (قوله
وجهلى) أي ما يقع مى حال الجهل
(قوله خطى وعمدى) هما
متقا بلان وهزلى وجدى
متضادان (قوله اللهم اغفرلى
الخ) يقال بعد التشهد الأخير لا
الاول لبناته على التحقيف (قوله
العافية) أي السلامة في الدين
بامثال الاوامر واجتناب
النواهي والدين بالسلامة من
الاسقام فأطلق العافية ليشمل
القسمين (قوله ألبان البقر الخ)
خرج ألبان الغنم وسمتها فليس
يتفجع بها كالاتفجع بتلك والبقر
شامر للعرب والجواميس خلاف
ما شتهر على الالسنه من قولهم
كل من البقر سمته ومن الجواميس
لبنه

نعاقبه بما في العقبي قال المناوى واستشكل هذا بأنه لمن جماعة كثيرة منها المصور
والعشار ومن ادعى الى غير آية والمحلل والسارق وشارب الخمر وكل الربا وغيرهم فيلزم
أن يكون لهم رحمة وظهر أو أوجب بأن المراد هنا من لعنه في حال غضبه بدليل ما
رواية فإعمار رجل لعنته في غضبي وفي رواية لمسلم اغما أنا بشر أرضى كإرضى البشر وأغضب
كإغضب البشر فإما أحد دعوت عليه بدعوة ليس هولها بأهل أن تجعلها له ظهوراً أمام من
لعنه ممن فعل منهياً عنه فلا يدخل في ذلك فان قيل كيف يدعو رسول الله صلى الله عليه
وسلم بدعوة على من ليس لها بأهل أوجب بأن المراد بدعوة ليس لها بأهل عندك في باطن
أمره لا على ما يظهر مما يقتضيه حاله وخبايته حين دعا عليه فكانه يقول من كان في باطن
أمره عندك أنه ممن ترضى عنه فأجعل دعوتى عليه التي اقتضاها ما ظهر لى من مقتضى حاله
حينئذ ظهوراً وزكاة وهذا معنى صحيح لا حاله فيه لأنه صلى الله عليه وسلم كان متعبداً
بالظاهر وحساب الناس في البواطن على الله (ق عن أبي هريرة رضي الله عنه اللهم انى أعوذ بك
من العجز والكسل والجبن والبخل والهرم وعذاب القبر وقتنة الدجال) استعاذ منها لأنها
أعظم الفتن (اللهم أنت) أى أعط (نفسى تقواها) أى تحرزها عن متابعه الهوى
وارتكاب الفجور والفواحش (وزكها أنت خير من زكاها) أى طهرها من الاقوال
والافعال والاخلاق الذميمة ولفظة خير ليست للتفضيل بل المعنى لا امر كى لها الا أنت كما
قال (أنت وليها ومولاها) أى متولى أمرها وما لكها (اللهم انى أعوذ بك من علم لا ينفع)
أى لعدم العمل به (ومن قلب لا يحشع ومن نفس لا تشيع ومن دعوة لا يستجاب لها) قال
المناوى وفي قرنه بين الاستعاذة من علم لا ينفع ومن قلب لا يحشع رمز الى أن العلم النافع ما
أورث الخشوع (حم وعبد بن حميد م ن عن زيد بن أرقم رضي الله عنه اللهم اغفرلى خطيئتي)
أى ذنبي (وجهلى) أى لم أعلمه (واسمى فى أمرى) أى مجاورتى الحدفى كل شئ (وما
أنت أعلم به منى) أى ما علمته وما لم أعلمه (اللهم اغفرلى خطي وعمدى) هما متقاربان
(وهزلى وجدى) بكسر الجيم وهو ضد الهزل (وكل ذلك عندى) أى موجود أو يمكن أى
أنا متصرف بهذه الاشياء فأغفرها لى قاله صلى الله عليه وسلم توضعوا هضما لنفسه وتعلما
لامته قال العلقمى أو عد فوات الكمال وترك الاولى ذنوباً (اللهم اغفرلى ما قدمت) أى
قبل هذا الوقت (وما أخرت) عنه (وما أسررت وما أعلنت) أى أخفيت وأظهرت أو ما
حدثت به نفسى وما تحركت به لسانى (أنت المقدم) بعض العباد اليسك بالتوفيق لما ترضاه
(وأنت المؤخر) بخذلان بعضهم عن التوفيق (وأنت على كل شئ قدير) أى أنت الفعال
لكل ما تشاء وقدير فعيل بمعنى فاعل (ق عن أبي موسى رضي الله عنه اللهم أنت
خلقت نفسى وأنت توفىها) أى توفىها (لك ماتها ومجياها) أى أنت المالك لاجياها
ولاماتها أى وقت شئت لا مالك لها غيرك (ان أحبيتها فاحفظها) أى صنعا عن الوقوع فيما
لا يرضيك (وان أمتها فاعف عنها) أى ذنوبها فانه لا يغفر الذنوب الا أنت (اللهم انى أسألك
العافية) أى أطلب منك السلامة في الدين من الاقتتان وكيد الشيطان والديان من الآلام
والاسقام (م عن ابن عمر) بن الخطاب رضي الله عنه (البان البقر شفاء) أى من الامراض
السوداوية والغم والوسواس (ومنها دواء) قال المناوى فانه تريق السجوم المشروبة
وانما كان كذلك لانها ترم من كل الشجر كما جاء في الخبر فتأكل الضار والنافع فانصرف الضار
الى الجاه والنافع الى لبنها قال العلقمى وأجودها يكون حين يحلب وأجوده ما اشتد ياضه
رطاب ريحه ولذطعمه وحلب من حيوان فنى صحيح معتدل اللحم محمود المرعى والمشرى وهو

(قوله ولطوه هاداء) أى ان كانت هزيمة فكثرة أكل لحم هذه يورث حتى الربيع وربما نشأ عنها البرص والجذام (قوله البس الخشن الخ) خطاب لعامة الامة كما هو غالب الاحاديث أى عند الحاجة الى قمع النفس وتطهيرها كما يشير اليه آخر الحديث فلا ينافى قول الفقهاء لا يطاب لبس الخشن من الثياب لان عمله ان لم يكن لحاجة قمع النفس أما خاصة الامة الذين ظهرت نفوسهم فلا ضرر عليهم بالتبسط لانهم في مقام شكر النعمة ولذا (٣٠٨) بأمر وبن غيرهم بقلة العيش مع تبسطهم (قوله عن أنيس) بالتصغير قال ابن منده

حديث أنيس غريب وفيه ارسال وقال أبو حاتم أنيس هذا لا يعرف قال ابن حجر وجزم ابن حبان وابن عبد البر بأنه الذى قال له النسبي صلى الله عليه وسلم اغديا أنيس الى امرأه هذا قاله المناوى (قوله أطهر) لان لونها يظهر لون النجاسة وأطيب لدلائها على التواضع فالعطف غير لان الطهارة من النجاسة الحسية والطيب من جهة دفع النجاسة المعنوية (قوله ولو خافنا الخ) قاله صلى الله عليه وسلم لما جاءت امرأته وقالت له وهبت لك نفسى فسكت فقال له شخص ان لم يكن لك فيها رغبة فزجنيها فقال له هل معك شئ فقال ليس بهى غير ازارى فقال ان صدقتها اياه جلست ولا ازارك القوس الخ أى حصل ما تجده له صداقا ولو قبل اذ قال ليس معى الا ازارى فقال هل تحفظ شئاً من القرآن فقال نعم أحفظ كذا وكذا فزوجهما صلى الله عليه وسلم له على أن يهملها ما يحفظه من السور وفيه جواز التزوج مع عدم قدرته على المؤنة ولعله لو توفقه بالله تعالى فلا يحالف ما فى الفروع (قوله من حديث) قال فى شرح اللمع سمي الحديد حديث الان الحد لغة المنع وهو يمنع من وصول السلاح الى البدن وسمى البواب والسكان حدادا لمنعهم من فى المنزل من الخروج قاله المناوى وقول الرجل للمصطفى فزوجهما ولم يقل هيهالى ولقوله اهي وهبت نفسى لك كفى رواية وسكت صلى الله عليه وسلم على ذلك فدل على جواز له خاصة قاله العلامة وقول المصطفى له هل عندك شئ فيه ان التسكاح لا يذوقه من الصدقات وقد أجمعوا على أنه لا يجوز لاحد أن يطأ فرجا وهب له دون الرقبة بغير صداق قاله العلامة والرجل المذكور قيل هو من الانصار انتهى علقمى

محمود يولد ما جيد او يربط البدن اليابس ويغذو وغذاء حسنا واذا شرب مع ان غسل أنقى القروح الباطنة من الاخلط المعقنة وثمر به مع السكر يحسن اللون جسدوا والحاميب يتدارك ضمير الحامع ويوافق الصدر والرئة جيد لا يحسب السدل ولبن البقر يغذو والبدن وينعشه ويطلق الباطن باعتدال وهو من أعدل الالبان وأفضلها بين لبن الضأن ولبن المعز فى الرقة والدمس والاكثر من اللبن يضر باللسان واللثة ولذلك ينبغي أن يتمضمض بعده بالماء وفى الصحيين أن النبي صلى الله عليه وسلم شرب لبنا ثم دعا بماء فتمضمض وقال ان له دسما ولبن الضأن أغلظ الالبان وأرطبها يولد فضولا بلغمية ويحدث فى الجنبى ايضا اذا آدم من استعماله ولذلك ينبغي أن يشاب هذا اللبن بالماء ليدفع ضرره عن البدن قال شيخنا وأخرج اس عساكر عن قطر بن عبد الله أنه قال رأيت عبد الله بن الزبير وهو يواصل من الجمعة الى الجمعة فاذا كان عند افطاره دعا بقعب من مهن ثم يأمر بلبن فيحلب عليه ثم يدعو بشئ من صبر فيذره عليه ثم يثر به فاما اللبن فيعصمه وأما السمن فيقطع عنه العطش وأما الصبر فيقتق أمعاءه اه ثم قال السمن حار رطب فى الاولى منضج محلل بلبن الحلق والصدر وينضج فضلاته ونحوه صابا بالعلس واللوز وهو ترياق السموم المشروبة قاله فى الموجز وقال ابن القيم ذكر جالينوس انه أبرأ به من الاورام الحادثة فى الاذن وفى الارنية وأما سمن البقر والمعز فانه اذا شرب ينفع من شرب السم القاتل ومن لدغ الحيات والعقارب اه وكان صلى الله عليه وسلم يشرب اللبن خالصا تارة ومشو با بالماء أخرى وله نفع عظيم فى حفظ العصاة وترطيب البدن ورى السكبد ولا سيما اللبن الذى ترعى دوابه الشجر والقيصوم والخراي وما أشبهها فان لبنها غذاء مع الاغذية وشراب مع الاشربة ودواء مع الادوية ((ولطوهها داء)) أى ضرة بالبدن جالبة للسوداء عسرة الهضم اه قال بعضهم ومحل ضرر لطومها اذا لم تكن مميئة أما السمن منها فلا ضرر فيه ((طب عن مليكة)) بالتصغير ((بنت عمرو البس الخشن الضيق)) أى من الثياب ((حتى لا يجذ العز)) أى الكبر والترفع على الناس ((والفخر)) أى ادعاء العظم والكبر والشرف ((فيلك مساعا)) أى مدخلا فالعنى اذا لبس الخشن الضيق زال عنه الكبر وادعاء العظم لان هذه اللبسة تؤذن بكسر النفس وانخفاضها هذا هو الغالب من حال المؤمن قال المناوى ومن ثم قال بعض كبار السلف كان نقله الغزالي من روث به روثينه فلان تكن ممن قيل فيه ثوب رقيق نظيف وجسم خبيث لكن لا يباليغ فى ذلك فان الله يحب أن يرى أثر نعمته على عبده حسنا كما مر ((ابن منده)) الحافظ أبو القاسم ((عن أنيس)) بالتصغير ((ابن الضحاك)) البسوا الثياب البيض ((قال المناوى أى آثروا ندبا الملبوس الايبض على غيره من نحو ثوب وعمامة وازار ((فانها أطهر)) أى لانها تحسنى ما يصيبها من النجس عينا أو أثرا ((وأطيب)) لدلائها على التواضع والتخشع وعدم الكبر والعجب ((وكفتموا فيها موتاكم)) أى ندبا مؤكدا ويكره التكفين فى غير أبيض ((حمت نك)) عن سمرة)) قال الترمذى حسن صحيح والحال كم صحيح وأقروه ((التمس ولو خاتمنا من حديث))

أى

قاله المناوى وقول الرجل للمصطفى فزوجهما يؤخذ منه أن الهبة فى التسكاح خاصة بالنبي صلى

الله عليه وسلم لقول الرجل زوجهما ولم يقل هيهالى ولقوله اهي وهبت نفسى لك كفى رواية وسكت صلى الله عليه وسلم على ذلك فدل على جواز له خاصة قاله العلامة وقول المصطفى له هل عندك شئ فيه ان التسكاح لا يذوقه من الصدقات وقد أجمعوا على أنه لا يجوز لاحد أن يطأ فرجا وهب له دون الرقبة بغير صداق قاله العلامة والرجل المذكور قيل هو من الانصار انتهى علقمى

(قوله الجار قبل الدار) ولذا قيل لبعض العارفين لم تطلب الجنة فقال التمسوا الجار الخ أي الجنة بجوار الرحمن فاني أطلب الجار قبل الدار بأن أحصر على كل ما رخصه (قوله قبل الطريق) يحتمل أن المراد الطريق (٣٠٩) الممنونة والرفيق فيها هو الشيخ الموصل للمقصد فإنه أنابيب في لطيفته

تصل منها المعارف لمن يريد هم وان بعدت المسافة بينهما من حيث لا يشعر بقدر اعتقاده في شيخه كالحوض الذي فيه أنابيب يصل منها الماء الى الأشجار بحسب ما أراد المالك فبعض الأشجار خبيث كالحنظل لا يصرف اليه ماء أو يصرف اليه شيئاً قليلاً وبعضها يصرف اليه ماء كثيراً فتترعرع أثماره وتخصر فكذا تلامذة الشيخ وكتب الشيخ عبد البر على قوله قبل الطريق أي اعدد لسفرك رقيقاً قبل الشروع فيه لان لكل مفارقة غربته ولكل غربته وحشة وبالرفيق تذهب ويحصل الاتساق بحروفه (قوله ابن خديج) أي الحارثي الانصاري الاوصى زاد المناوي وهو جده بريد بن الحصيب قال المناوي ومما يعزى لعلي الخ قال بعض مشايخنا انما في بصيغته القريرض لما حكاه في القاموس عن المازني وصوبه الزمخشري ان علياً لم يقل شعرا الا بيتين وهما قوله تارك قريش تمناني لتقتلني فلا وربك ما برأوا ما ظفروا فان هكت فرهن ذمتي لهم بذات ودقين لا يققوا لها اثر (قوله عند حسان الوجوه) قال ابن رواحة أو حسان قد سمعنا نينا قال قولاً هولن يطلب الحواجج وراحه اغندوا واطلبوا الحواجج من زين الله وجهه بالصباحه

أي التمس شيئاً يجعله صداقاً كأنه قال التمس شيئاً على كل حال وان قل فيسن أن لا يعقد نكاح الابصداق ويجوز بأقل معمول قال العلقمي وسببه كافي البخاري عن سهل قال جاءت امرأة الى النبي صلى الله عليه وسلم فقالت اني وهبت من نفسي أي وهبت نفسي لك يا رسول الله فن زائدة فقامت طويلاً فقال رجل زوجنيها ان لم يكن لك بها حاجة فقال هل عندك من شيء تصدقها قال ما عندى الا ازاري فقال ان اعطيتها اياه جلست لا ازارك فالتمس شيئاً قال ما اجد شيئاً فقال التمس ولو خاتماً من حديد فلم يجد فقال اعدت شيئاً من القرآن قال نعم سورة كذا وسورة كذا السور سماها فقال قد زوجنا كهنا بما معك من القرآن أي تعلمها اياه (حم ق د عن سهل بن سعد) التمسوا الجار قبل الدار أي قبل شرائها أو سكنها بأجرة أي اطلبوا أحسن سيرته وابتحنوا عنها (والرفيق قبل الطريق) أي اعدد لسفرك رقيقاً قبل الشروع فيه (طب عن رافع بن خديج) بفتح الخاء المعجمة وكسر الدال المهملة وهو حديث ضعيف (التمسوا الخير) أي اطلبوه (عند حسان الوجوه) أي حال طلب الحاجة قرب حسن الوجه ذممه عند الطلب وعكسه (طب عن أبي خصفة) باسناد ضعيف (التمسوا الرزق بالنكاح) أي التزوج فإنه جالب للبركة جار للرزق اذا وصلت النية (فر عن ابن عباس) ويؤخذ من كلام المناوي أنه حديث حسن لغيره (التمسوا الساعة التي ترجى) أي ترجى استجابة الدعاء فيها (في يوم الجمعة) وفي نسخة من بدل في (بعد العصر الى غيبوبة الشمس) قال العلقمي قال شيخنا اختلف العلماء من الصحابة والتابعين وغيرهم أن هذه الساعة هل هي باقية أو رفعت وعلى الاول هل هي في كل جمعة أو جمعة واحدة من كل سنة وعلى الاول هل هي في وقت من اليوم معين أو مبهم وعلى اتعيين هل تستوعب الوقت أو تبهم فيه وعلى الابهام ما ابتداؤه وما انتهاؤه وعلى كل ذلك هل تسفر أو تنتقل وعلى الانتقال هل تستغرق الوقت أو بعضه وحاصل الاقوال فيها خمسة وأربعون قولاً وأقرب ما قيل في تعيينها أقوال أحدها عند أذان الفجر الثاني من طلوع الفجر الى طلوع الشمس الثالث أول ساعة بعد طلوع الشمس الرابع آخر الساعة الثالثة من النهار الخامس عند الزوال السادس عند أذان صلاة الجمعة السابع من الزوال الى خروج الامام الثامن منه الى احرامه بالصلاة التاسع منه الى غروب الشمس العاشر ما بين خروج الامام الى أن تقام الصلاة الحادي عشر ما بين أن يجلس الامام الى أن تنقضي الصلاة وهو الثابت في مسلم عن أبي موسى مرفوعاً الثاني عشر ما بين أول الخطبة والفراغ منها الثالث عشر عند الجلوس بين الخطبتين الرابع عشر عند نزول الامام من المنبر الخامس عشر عند اقامة الصلاة السادس عشر من اقامة الصلاة الى تمامها وهو الوارد في الترمذي مرفوعاً السابع عشر هي الساعة التي كان النبي صلى الله عليه وسلم يصلي فيها الجمعة الثامن عشر من صلاة العصر الى غروب الشمس التاسع عشر في صلاة العصر العشر من بعد العصر الى آخر وقت الاختيار الحادي والعشرون من حين تصفر الشمس الى أن تغيب الثاني والعشرون آخر ساعة بعد العصر أخرجه أبو داود والحاكم عن جابر مرفوعاً وأصحاب السنن عن عبد الله بن سلام الثالث والعشرون اذا تدلى نصف الشمس للغروب أخرجه البيهقي وغيره عن فاطمة مرفوعاً فهذا خلاصة الاقوال فيها وباقيها يرجع

قوله المناوي (قوله حسان الوجوه) الذين يرى في وجوههم البشر عند اطلب (قوله بالنكاح) ولذا اشكاه بعضهم لشيخه ضيق العيش فأمره بالتزوج نظر الى هذا الحديث فسأله بعد أن تزوج بجمدة فقال بخير ولكني أطلب الزيادة فأمره بالتخاذل وخدم (قوله بعد العصر الخ) وصوبه النووي أنها ما بين قعود الامام على المنبر الى فراغ الصلاة لحديث مقدم على هذا

(قوله في أربع) أي في الليلة التي تلي (٣١٠) أربعاً وعشرين أي ليلة الخامس والعشرين ليوافق أن أرجاها إلى الوتر وكذا قوله آخر

اليها وأرج هذه الأقوال الحادي عشر والثاني والعشرون قال المحب الطبري أصح الأحاديث فيها حديث أبي موسى وأتمم الأقوال فيها قول عبد الله بن سلام زاد ابن حجر وما عداها ما ضعيف الإسناد أو موقوف أو متدقائه إلى اجتماعه دون توقيف ثم اختلف السلف في أي القولين المذكورين أرج فرج كلامه بحون فمن رجع الأول البيهقي والقريظي وابن العربي وقال النووي أنه الصحيح أو الصواب ورجع الثاني أحمد بن حنبل وسمع بن راهويه وابن عبد البر والطوطوسي وابن الزمكاني من الشافعية اهـ (ت عن أنس) واسناده ضعيف (التسوية والقدر) أي القضاء والحكم بالأمور (في أربع وعشرين) أي في ليلة أربع وعشرين من شهر رمضان قال المناوي وهذا مذهب ابن عباس والحسن (محمد بن نصر في) كتاب (الصلاة عن ابن عباس) التسوية والقدر ليلة سبع وعشرين قال المناوي وهذا أخذ الأكثر وهو اختيار الصوفية (طب عن معاوية) واسناده صحيح (التسوية والقدر آخر ليلة من رمضان) قال المناوي أي ليلة تسع وعشرين ليلة السخ (ابن نصر عن معاوية) بن سفيان وهو حديث ضعيف (الحدوا) أي شقوا في جانب القبر القبلي من أسفله قدر ما يوضع فيه الميت ويوسع للحدن دبا ويتأكد ذلك عند رأسه ورجليه قال في النهاية يقال لحدت وألحدت وقال في المصباح ولحدت الميت للميت لحد من باب نفع وألحدته له الحد أحفرته وولحدت الميت وألحدته جعلته في الحد (ولا تشقوا) أي لا تحفروا في وسطه وتبنوا جانبيه وتسقفوه من فوقه (فإن الحد لنا والشق لغيرنا) أي هو اختيار من قبلنا من الأمم فالحد أفضل من الشق والنهي للتنزيه هذا إن كانت الأرض صلبة فإن كانت رخوة وهي التي تنهار ولا تتماسك فالشق أفضل من الحد (حم عن جبريل) الحد لا آدم) بالبناء للمفعول أي عمل له الحد وضع فيه بعد موته (وغسل بالماء وترافقت الملائكة) أي من حضر منهم أي قال بعضهم لبعض (هذه سنة ولد آدم من بعده) فكل من مات منهم يفعل به ذلك وقولهم ذلك يحتمل أنهم رأوه في الروح المحفوظ أو في محضهم أو باجتهاد (ابن عساكر عن أبي بن كعب) الحق والأقراض) أي الانصباء المقدرة في كتاب الله تعالى (يا أهلها) أي مستحقيها بالنص (فيا بقة) هو (لاولى) أي فهو لا قرب (رجل ذكر) قال العلقمي قال شيخنا زكريا قال النووي فائدة وصف رجل يد كرفي خير الحق والتبنييه على سبب استحقاقه وهي الذكورة التي هي سبب العسوبة والترجيح في الارث ولهذا جعل للذكر مثل حظ الانثيين قال والاولى هو الاقرب لانه لو كان المراد به الاحق لخلا عن الفائدة لانا لا ندرى من هو الاحق وأحسن من ذلك ما قاله جماعة انه لما كان الرجل يطلق في مقابلة المرأة وفي مقابلة الصبي جاءت الصفة لبيان انه في مقابلة المرأة وهذا كما قال علماء المعاني في مثل وما من دابة في الارض ولا طائر يطير يجناحيه ان اسم الجنس محتمل الفردية والجنس معا بالصفة يعلم المراد فلما وصفت الدابة والطائر في الارض ويطير يجناحيه علم أن المراد الجنس لا الفرد اهـ قال المناوي فائدة الاتزان عن الخنثى فانه لا يجعل ذكورة ولا صاحب فرض بل يعطى أقل النصيبين (حم ق ت عن ابن عباس) الزم بيتك) بفتح الزاى من لزم أي حمل مكثك قال المناوي قاله لرجل استعماله على عمل له فقال له خنثى والمراد بلزومه التنزه عن نحو الامارة وإشارا لاجتماع بالغرلة قال ابن دينار لراهب عظمي فقال ان استطعت أن تجعل بينك وبين الناس سورا من حديد فافعل قال الغزالي وكل من خالط الناس كثرت معاصيه وان كان تقيا الا ان ترك

ليلة أي قريب أي ليلة التاسع والعشرين لذلك (قوله الحدوا) بكسر الهيمزة وفتح الحاء أو بفتح الهيمزة وكسر الحاء أي احفروا في جانب القبر ان كانت الارض صلبة والا فالشق أفضل (قوله الحد لا آدم الخ) حينئذ قوله صلى الله عليه وسلم قبل فان الحد لنا أي من خصوصيات شرعنا لا من شرع من قبلنا يعني خير آدم فلا تنافي (قوله سنة ولد آدم) أي بعض وولد آدم وهو النبي صلى الله عليه وسلم وأمه (قوله فهو لاولى) كذا في نسخة حل عليها العلقمي وفي أخرى حل عليها المناوي فلاولى رجع الخ (قوله ذكر) قيل من فوائد ذكره بعد رجل أن المراد انه كرام الحق ليخرج الخنثى فلا يعطى الباقي بل يعامل بالاضر (قوله الزم بيتك) ولذا قال بعضهم لو أمكننى أن أجعل بينى وبين اطلق سوراً من حديد لقتلت وذلك لما في اختلاطهم من الوقوع في الاثم كغيبتهم نجبت حالهم وهذا في حق غير المطهرين من الطالبين للوصول ولذا استزل صلى الله عليه وسلم عن الناس أول حاله حيث تحنث بغار حراء ثم خرج يهدى الناس حين أمر بذلك وهو تعليم للامة والافه صلى الله عليه وسلم مطهر في ابتدائه وانتهائه (قوله الزم بيتك) قال المناوي قاله لرجل استعماله على عمل فقال خنثى الخ وذكره العزيزي قال بعضهم تراجع هذه القصة وينظر ما العمل المذكور فان عمله على العمل بمعنى الامارة

يبعد أمره بالغرلة وقال بعض مشايخنا لا يتقيد لانه لا ينبغي للمولى ولاية أن يكثرت الخروج بين الناس ولا كثرة المداهنة الاجتماع بهم ليكون له كبرهية ووقارتا مل كذا يحظ بعض الفضلاء بهامش العزيزي نسخة الشيخ عبد السلام اللقاني

(قوله أزم نعليك قديمك) حتى في الصلاة حيث لا نجاسة فيها كما هو شأن الناس اذ ذلك فانهم كانوا يلبسون لتوقى الحصام كون أرضهم طاهرة (قوله بين رجلين) حيث كانتا طاهرتين أو نجستين ولم تقسم ما (قوله عن يمينك) أي اكرام الملك العيين وسكت عن اليسار إشارة الى أن له وضعما عن يساره أي حيث لم يكن شخص على يساره والا فلا اكرام الملك عين ذلك الشخص كما يعلم مما بعده (قوله فتؤذى من خلقك) فان قصد آذاه حرم ذلك فالحرم نفس قصد الاذى (٣١١) (قوله عن حمزة بن عبد المطلب) زاد المناوي أبي

يعلى أو أبي عمارة كني بابنته وهو خال الزبير وأمه بنت عم آمنسة أم النبي صلى الله عليه وسلم وهي هالة بنت أهيب اه (قوله أنظوا) بمعنى ألحوا كما في رواية يباذا الجلال الخ أي بهذا اللفظ فألحوا وأنظوا أو ألبوا ألفاظ مترادفة قال المناوي قال الزمخشري أنظ وألب وألح أخوات في معنى اللزوم والادوام اه (قوله ألق عنك شعر الكفر) أي غير ما يحصل به مثله وأشار صلى الله عليه وسلم بألق الى أنه لا يتقيد بالحق وان كان أولى ويس غسل ثياب الكفر وقلم ظفر الكفر قياسا على الشعر لدو ظلة الكفر (قوله ثم اختن) في رواية بالواو يدل ثم وهو واجب أي بعد البلوغ ان أمن الهلاك ولا يضر عطف الواجب على المنسوب (قوله اختن) الامر فيه يقتضى وجوبا لاختتان وهو قول الجمهور وكان ابن عباس رضى الله عنهما يشدد فيه فيقول لا حله ولا صلاة ادا لم يجتنب والحسن يخصص فيه ويقول اذا أسلم لا يبالي أن لا يجتنب قد أسلم الناس فلم يغتسلوا ولم يجتنبوا والمذهب وجوبه ان أمن على نفسه من الهلاك للامر به وقد اختن ابراهيم عليه الصلاة والسلام وهو ابن ثمانين سنة والامر يعم المرأة اذا أسلمت وقولنا

المداهنة ولم تأخذه في اللومة لاثم وبه احتج من ذهب الى أن العزلة أفضل من المخالطة (طب عن ابن عمر) بن الخطاب وهو حديث ضعيف (أزم نعليك قديمك) بفتح الهمزة وسكون اللام وكسر الزاي من أزم فتباج الصلاة فيهما اذا كانتا طاهرتين (فان خلاهما فاجعلاهما بين رجلين ولا تجعلاهما عن يمينك ولا عن يمين صاحبك ولا وراؤك فتؤذى من خلقك) فان فعل ذلك بقصد الاضرار أثم أو بلا قصد خالف الادب وفي هذا الحديث باب من لا لب وهو ان تصان ميامن الانسان عن كل شيء مما يكون محلا للاذى (ه عن أبي هريرة) باسناد ضعيف (الزموا هذا الدعاء) أي داوموا عليه (اللهم اني أسألك باسمك الاعظم ورضوانك الاكبر فانه اسم من أسماء الله) أي من اسمائه التي اذا سئل بها أعطى واذا دعى بها أجاب (البغوي وابن قانع طب عن حمزة بن عبد المطلب) بن هاشم وهو حديث حسن (الزموا الجهاد) أي محاربة الكفار لاعلاء كلمة الجبار (تعصوا) أي تصح أبدانكم (وتستغنوا) أي بما يفتح عليكم من النبي والغنيمة (عد عن أبي هريرة) باسناده ضعيف (أنظوا يباذا الجلال والاکرام) بظاء معجمة مشددة وفي رواية تحاء مهملة أي الزموا قولكم ذلك في دعائكم وقد ذهب بعضهم الى أنه هو اسم الله الاعظم (ت عن أنس حم ن ك عن ربيعة بن عامر) قال الترمذي حسن غريب وصححه الحاكم (ألق عنك شعر الكفر) أي أزله بخلق أو غيره كقص ونورة والخلق أفضل وهو شامل لشعر الرأس وغيره ما عدا اللحية فيما يظهر وقيس به قلم ظفر وغسل ثوب (ثم اختن) وفي نسخة واختن بالواو بدل ثم أي وجوبا ان أمن الهلاك والخطاب وقع لرجل ومثله المرأة في الختان لاني ازالة شعر الرأس لانه مثله في حقها قال العلقمي وسببه كافي أبي داود عن عثيمين كليب عن أبيه عن جده أنه جاء النبي صلى الله عليه وسلم فقال قد أسلمت فقال له النبي صلى الله عليه وسلم ألق عنك شعر الكفر ثم اختن (حم د عن ابن كليب) بالتون من النبوة لا بالمشناة التحتية من الابوة وفي نسخة شرح عليها المناوي عن عثيمين ابن كليب وعثيمين يضم العين المهملة ثم ثمانية تصغير عثمان قال ابن القطان هو عثيمين بن كثير بن كليب والصحابي هو كليب وانما نسب عثيمين في الاسناد الى جده قال المناوي وفيه انقطاع وضعف (ألهم) بالبناء للمفعول (اسماعيل هذا اللسان العربي الهام) قال العلقمي قلت يه أرضه ما في البخاري في نزول أم اسمعيل بحكمة وفيه فرت بهم رفقة من جرهم وفيه وتعلم العربية منهم قال في الفتح فيه اشعار بألسان أمه وأبيه لم يكن عربيا اه وأجاب المناوي بأنه ألهم الزيادة في بيانه بعدما تعلم أصل العربية من جرهم ولم يكن لسان أبويه (ك هب عن جابر) قال الحاكم على شرط مسلم واعترض (الها) قال العلقمي يضم الهمزة والهاء وسكون اللام بينهما أي العبو افيما لا حرج فيه فقوله (واعبوا) عطف تفسير والامر للاباحة (فاني أكره أن يرى) بالبناء للمفعول (في دينكم غلظه) أي شدة (هب عن المطلب بن عبد الله) وفيه انقطاع وضعف (الملك انتهت الاماني يا صاحب العاقبة) قال المناوي جمع أمينة أي

بستحب ازالة شعر الكافر أي سواء كان كفره أصليا أم مرندا وسواء أزال الشعر قبل اسلامه أو لم ير له فان أسلم ولم يكن له شعر احتجب له امرار الموسى عليه كافي الحج ذكره ابن رسلان اه علقمي (قوله اللهم اسمعيل هذا اللسان) أي بيانه وايضا حه والافاضله لجرهم فتعلمه منهم وأرضه وبينه (قوله أيضا ألهم اسمعيل الخ) قال المناوي الذي وقفت عليه في نسخ عديدة وذكرها ابراهيم مكر اسمعيل فايحرب (قوله الملك) بالله وأول الحديث اللهم الملك الخ سبق قلم المصنف فأسقط لفظ اللهم وجبتنذهو من الباب الذي قبل

هذا كذا ذكره المناوي وكتب عليه بعض أشياخنا ليس بذهول ولا غفلة بل هذه رواية أخرى غير رواية القاضي ومن ساقه بدون كلمة اللهم الذي في مسند الفردوس وابن حجر في تسوية القوس اه كذا بخط بعض الفضلاء بهامش العزيري (قوله أما) بمعنى ألافان بالكسر أو بمعنى حقا فان بالقصر أي استحقاق ربك للمدح محبوب فنهى خبره لمخزوف وما وقع للمناوي وتبعه العزيري من كسر ان اذا كانت بمعنى حقا وفتحها اذا كانت بمعنى الألف سبق فلم والصواب العكس وقال ذلك صلى الله عليه وسلم لما قال له بعض الصحابة اني مدحت ربى بما حمدت وفي رواية حدثت بخط بعض الفضلاء بهامش العزيري بفتح همزة أن ان جعلت أما بمعنى حقا وبكسرها ان جعلت استفتاحية فما في الشارح تبسيع فيه المناوي وهو سهو اه (قوله يحب المدح) أي يرضاه ويشيب عليه (قوله الاسودين سريع) التيمى السعدي حكاه في زل البصرة ومات أيام الجبل (قوله أما ان كل بناء الخ) قاله صلى الله عليه وسلم لما امر بقبة مشيدة فقال من بني هذه فقيل فلان الصحابي فسكت فلما دخل عليه ذلك الصحابي أعرض عنه فسأل بعض الصحابة عن سبب الاعراض فأخبروه بما حصل فبادروا وهدموا فلما رأها صلى الله عليه وسلم هدمت سأل عن سبب هدمه فأخبر بما وقع فذكر الحديث وعبارة العلقمي قلت وسببه كافي أبي دارد عن أنس بن مالك رضي الله تعالى عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم خرج فرأى قبة مشرفة فقال ما هذه قال له أصحابه هذه لقلان رجل من الانصار قال فسكت وجلها في نفسه حتى اذا جاء صاحبها رسول الله صلى الله عليه وسلم أعرض عنه فشكا ذلك الى أصحابه فقال والله اني لا تكر رسول الله صلى الله عليه وسلم قالوا خرج فرأى قبته قال فرجع الرجل الى قبته فهدمها حتى (٣١٢) سواها بالارض فخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات يوم فلم يرها فقال ما فعلت

انتم البيت فلا يستعمل غيرك اه فالمراد ان الذي يعطى العاقبة هو الله سبحانه وتعالى فلا تطلب من غيره (طس هب عن أبي هوريرة) واسناد الطبراني حسن (أمان ربك يحب المدح) بفتح همزة أما وخفة ميمها وبكسرها همزة ان جعلت أما بمعنى حقا وفتحها ان جعلت افتتاحية وفي رواية الحد بدل المدح أي يحب أن يحمده كما بينه خبر ان الله يحب أن يحمده وذا قاله للاسودين سريع لما قال له مدحت ربى بما حمدت (حم خدن ل عن الاسودين سريع) وأحد أسانيد أجد درجانه رجال الصحيح (أمان كل بناء) أي من القصور المشيدة والحصون المانعة والغرف المرتفعة والعقود المحكمة التي تتخذ للترفة ووصول الاهوية الى النازل بها (وبال على صاحبه) أي سوء عقاب وطول عذاب في الآخرة لانه غمائي كذلك رجاء التمكّن في الدنيا وتعمى الخلود فيها مع ما فيه من اللهو عن ذكر الله والتفكير (الامالا) أي ما لا بد منه لتعويضه وقيامه حرو وبرد وستر عيال ودفع اص (الا مالا) قد يحتمل أن المراد الامالا يحلوص قصد قربة كوقف (د عن أنس) ورجاله موثوقون (أمان كل بناء فهو وبال على صاحبه يوم القيامة الاما كان في مسجد أو أو

القبّة قالوا شكنا لينا صاحبها اعراضك عنه فأخبرناه فهدمها فقال أما ان فذكره قوله فرأى قبة القبّة بيت صغير مستدير قوله مشرفة بفتح الشين والراء المشددة أي مرتفعة البناء قوله لفلان رجل بالجرب بدل مما قبله قوله لا تكر رسول الله صلى الله عليه وسلم أي حال رسول الله صلى الله عليه وسلم في اجتماعي به فيه التأديب بما يراه الاستاذ والحاكم فن الناس من يكون تأديبه بالعقوبة أو القول الغليظ أو الاعراض عنه والهجر له

حتى يرجع قوله فسواها بالارض أي طلبا لرضاء رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ابن رسلان ولا يقال ان في هذا اضاعة مال أو لا تجوز بل اضاعة المال انما كانت في عمارتها فال المال المفقود عليهم هو وبال عليه وهلاك له في عاقبته غير محترم لكن مع هذا لا يجوز لغيره هدمه اه قلت ولاله الا أن تكون أنقاضه ملكا لغيره أو الارض أو نحو ذلك لكن على صلى الله عليه وسلم بذلك واقراءه عليه فيه دليل لمن يقول يجوز ذلك أو كان ذلك نافعها لا بعد مثله انلافا وقد يكون القرض الباقي يساوي ما صرفه فلا اتلاف حينئذ قالوا قوله شكنا لينا صاحبها اعراضك عنه فيه ان من رأى من شجته أو استأذنه اعراضا لم يكن به هدمه قبل انه يسأل أصحابه عن ذلك فان كان عندهم منه علم أخبروه عنه ليخرج عن موجه ويتوب منه وان لم يكن عندهم منه علم شكنا اليه ذلك (قوله وبال على صاحبه) الوبال في الاصل الثقل والمكروه ويريد به في الحديث العذاب في الآخرة وسوء العاقبة والمراد بالبناء الذي هو وبال على صاحبه بناء القصور المشيدة والحصون المانعة والغرف المرتفعة والعقود المحكمة التي تتخذ للترفة ووصول الاهوية الى النازل بها ويريدون بذلك التمكّن في الدنيا والتشبه بمن يتعمى الخلود في الدنيا ويلتصق بذلك عن ذكر الآخرة فذسأل الله تعالى العاقبة من ذلك وقد ذم الله تعالى فاعل ذلك بقوله وتتخذون مصانع لعلكم تتخذون قيل المصانع هي القصور المشيدة وبروج الحمام انتهى بحروفه (قوله الامالا الامالا) كرو وحذف المعمول أي ما لا بد منه اشارة الى أن الحاجات كثيرة متنوعة كحاجه دفع الحر ودفع البرد ومحل الضيفان الخ وكذا يقال في أو أو وفي الحديث بعده قوله أما ان كل بناء الخ) فانه صلى الله عليه وسلم لما امر بقبة مشيدة فقال من بني هذه فقيل فلان الصحابي فسكت فلما دخل عليه ذلك الصحابي أعرض عنه فسأل بعض الصحابة عن سبب الاعراض فأخبروه بما حصل فبادروا وهدموا فلما رأها صلى الله عليه وسلم هدمت سأل عن سبب هدمه فأخبر بما وقع فذكر الحديث (قوله وبال) أي سوء عقاب

ينظرون اليه فكل ائى عليه
 فقال هل بقي احد لم ينظره فقبل
 شخص درويش لا يتعلق بالناس
 فقال لا يد من احضاره فغى به
 فنظره فقال نعم هو حسن ولكنه
 لا يد من هدمه ومن موت من بناه
 فانظت الملك وأعرض عنه (قوله
 بكلمات الله) المراد ما كل ما ورد
 في كتابه تعالى أو على لسان نبيه
 (قوله عن يزيد بن سيف) أى ابن
 حارثة اليربوعي (قوله أما بلغكم)
 استفهام انكارى قاله المناوى
 (قوله أما بلغكم الخ) قاله صلى
 الله عليه وسلم لما رأى حارثا
 موسوماً في وجهه (قوله لعنت)
 أى دعوت عليه بالبعد عن منازل
 المقربين (قوله أما ترى) أى
 يا عمر وسببه أن عمر بن الخطاب
 رأى النبي صلى الله عليه وسلم
 على حصير أثرى جنبه وتحت
 رأسه وسادة من آدم حشوها
 ليف فبكى فقال له رسول الله صلى
 الله عليه وسلم ما يبكيك فقال
 كسرى وقيصر فيما هم فيه وأنت
 رسول الله هكذا فذكره عزيزى
 وقوله وتحت رأسه الخ زاد
 المناوى وعند رجله مرط وعند
 رأسه أهب معلقة انظر العلقمى
 (قوله أما ترى احداً من الخ)
 قاله صلى الله عليه وسلم جواباً
 لسألة الصحابة حاضنة ولده
 ابراهيم لما قالت يا رسول الله قد
 بشرت الرجال بخير كثير فبشر
 النساء فذكره وهو موضوع لم يصح
 من طريق أصلاً فالمن قال انه
 ضعيف (قوله في سبيل الله) أى
 الجهاد أو طريق الخير (قوله
 جرحه) بالضم في الموضعين قال
 في الصحاح والجرحه من الماء بالضم حسوة منه مناوى

أر) أى أو كان في مدرسة وورباط وخان مسبل أو وقف أو ما لا بد منه وما عداه مذموم
 (حم . عن أنس) أما انك) أيها الرجل الذي لدغته العقرب (لوقلت حين أمسيت)
 أى دخلت في المساء (أعوذ بكلمات الله التامات) في رواية كلمة بالافراد أى التي لا تنقص
 فيها ولا عيب (من شر ما خلق) أى من شر خلقه وشرهم ما يفعلونه المكلفون من المعاصي
 والآثام ومضارة بعضهم بعضاً من ظلم وبغى وقتل وضرب وشم وغير ذلك وما يفعلونه غير
 المكلفين من الاكل والنمش واللدغ والعض كالسباع والحشرات (لم تضرك) أى لم
 تلدغك كما هو ظاهر ما في العلقمى فانه قال قال القرطبي هذا قول الصادق الذي علمنا صدقه
 دليلاً وتجربة رافى منذ سمعت هذا الخبر عملت عليه ولم يضرب في شئ الى أن تركته فلدغتنى
 عقرب بالهدية لي لاقتد كرت في نفسى فاذا بنى قد نسيت أن أعوذ بتلك الكلمات اه
 وقال المناوى لم تضرك بأن يحال بينك وبين كمال تأثيرها بحسب كمال التعمود وقوته وضعفه
 (م د عن أبي هريرة) أما انه لو قال حين أمسى أعوذ بكلمات الله) أى القرآن
 (التامات) أى التي لا يدخلها نقص ولا عيب كما يدخل كلام الناس وقيل هي الدافعات
 الكافيات الشافية من كل ما يتعود منه (من شر ما خلق ما ضربه لدغ عقرب حتى يصح)
 وسببه كافي ابن ماجه عن أبي هريرة قال لدغت عقرب رجلاً فلم يتم لي لته فقال أما انه فذكره
 (ع عن أبي هريرة) أما ان العريف) أى القيم على قوم ليسوسهم ويحفظ أمورهم
 ويتعرف الامير منه أحوالهم (يدفع في النار دفعا) أى تدفعه الزبانية في نار جهنم اذ لم يقم
 بالحق الواجب عليه والقصد التنفير من الرياسة والتباعد عنهما ما أمكن لظطرهما وسمى
 العريف عريفاً لكونه يتعرف أمورهم حتى يعرف بها من فوقه عند الاحتياج وهو فعيل
 بمعنى فاعل والاعرافه هم (طب عن يزيد بن سيف) أما بلغكم) أيها القوم الذين هم واهجارا
 في وجهه (أنى لعنت من وسم البهمة في وجهها) أى دعوت على من كواها في وجهها بالطرود
 والابعاد عن الرحمة فكيف فعلتم ذلك وسببه كافي أبي داود عن جابر أن النبي صلى الله عليه
 وسلم مر عليه بحمار وقد وسم في وجهه فقال أما فذكره قال المناوى وقرنه باللين يدل على كونه
 كبيرة أى اذا كان لتغير حاجة أمالها كوسم ابل الصدقة فيجوز للتباعد (أوضر بها في
 وجهها) أى ولعنت من ضربها في وجهها قال النووى الضرب في الوجه منى عنه في كل
 حيوان محترم من الآدمى والخير والليل والابل والبغال والغنم وغيرها لكنه في الآدمى
 أشد لانه جمع المحاسن مع أنه لطيف يظهر فيه أثر الضرب ورجاشانه وربما أذى بعض الحواس
 (د عن جابر) بن عبد الله) (أما ترى) يا عمر (ان تكون لهم الدنيا) أى نعميها والتمتع
 بزهرتها ولذتها ونعيم الدنيا وان أعطى لبعضنا انما أعطيه ليستعين به على أمور الآخرة فهو
 من الآخرة وفي رواية لهما بدل لهم أراد كسرى وقيصر (ولنا الآخرة) أى أيها الانبياء
 أو المؤمنون وسببه أن عمر بن الخطاب رأى النبي صلى الله عليه وسلم على حصير أثرى جنبه
 وتحت رأسه وسادة من آدم وحشوها ليف فبكى فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
 ما يبكيك فقال كسرى وقيصر فيما هم فيه وأنت رسول الله صلى الله عليه وسلم هكذا
 فذكره (ق . عن عمر) أما ترى احداً من الخ) أيها النساء أى نساء هذه الامة (انها اذا
 كانت حاملاً من زوجها وهو عنها راض) بأن تكون مطبوعة له فيما يحل ومثلها الامة
 المؤمنة الحاملة من سيدها (ان لها) بان لها مده جملها (مثل جراح الصائم القائم في سبيل الله)
 أى في الجهاد (واذا أصابها الطلق لم يعلم أهل السماء والارض) أى من انس وجن وملك
 (ما أخفى لها سريرة أعين) أى مما تقر به عينها (فاذا وضعت لم يخرج من لبنها جرة)

(قوله ولم يصح) من باب صلح فأصله يمحص فنقلت قصة الصادق عليه السلام وأدغمت ويصح بناؤه للفاعل أي لم يصح الولد مصة و بناؤه للمفعول أي لم يصح مصة (قوله مثل أجر سبعين) أي من أعتق سبعين رقبة (قوله سلامة) أي ياسلامة (قوله الممتنعات) بالنصب أي أعنى وبالرفع أي هن وفي رواية المتعففات بدله وقوله الممتنعات أي من غير أزواجهن وفي نسخة الممتنعات اسم فاعل من الامتاع ونقل الداودي عن ابن عراق في تزيه الشريعة المتعففات من التعفف وهو قريب من الاول وأما قول الشارح المناوي الممتنعات من التمتع قصر يف (قوله لا يكفرن) أي لا يسترن العشير أي فضل العشير أي الزوج (قوله أما كان يجده الخ) قاله صلى الله عليه وسلم لما رأى رجلاً

طمرين مطروح بالابواب لو أقسم على الله أبره لان هذا محمول على من يجتمع بالناس وقد وجد ما يتطيب به وذلك محمول على من لا يجتمع بالناس بل هو مشغول بربه عن التنظيف والتطيب أو من لم يجد ما يتنظف ويتطيب به (قوله ماء) بالهمز كضبطه العلقمى بجملة يغسل صفة وحل الشارح المناوي يقتضى أن ما بلا همز اسم موصول حيث قال من صابون وأشنان وهو بجملة يغسل صفة وكل صحيح وأما استفهام انكارى أى كيف لا يتنظف مع امكان تحصيل الدهن والصابون والنظافة لاتنافى النهى عن التزين في الملابس والامر بلبس الخشن ومدح الشعث الغبر ويسكن بضم المشاة التصبية وكسر الكاف المشددة كافي أبي داود عن جابر بن عبد الله قال أتانا رسول الله صلى الله عليه وسلم فرأى رجلاً شعثاً بكسر العين المهملة قد تفرق شعره فقال أما كان يجده هذا ما يسكن به شعره ورأى رجلاً آخر عليه ثياب ومخة فقال أما كان يجده هذا ما يغسل به توبه انتهى عزيرى

بضم فسكون (ولم يصح) أي الولد (من ثديها مصة) بنصب مصة و بناء يصح للفاعل كما هو ظاهر شرح المناوي ويجوز بناؤه للمفعول (الا كان لها بكل جرعة وبكل مصة حسنة فان أسهرها ليلة كان لها مثل أجر سبعين رقبة تعففهم في سبيل الله) قال المناوي والمراد بالسبعين الكثير ومثل الزوجة الامة المؤمنة الحامل من سيدها (سلامة) أي ياسلامة وهي حاضنة ولده ابراهيم (تدرين) أي تعلين (من أعنى بهذا) أي بهذا الجزاء الموعود المبشر به (المتنعات) يجوز رفعه ونصبه أي أعنى أو هن المتنعات (الصالحات المطيعات لازواجهن اللواتي لا يكفرن العشير) أي الزوج أي لا يظن احسانه اليهن ولا يجحدن افضاله عليهن وهذا قاله لما قالت تبشر الرجال بكل خير ولا تبشر النساء (الحسن بن سفيان طس وابن عساكر من سلامة حاضنة السيد ابراهيم) ابن النبي صلى الله عليه وسلم واسناده ضعيف (أما كان يجده هذا ما يسكن) بضم المشاة التصبية وكسر الكاف المشددة (به رأسه) أي شعر رأسه أي يضمه ويبلينه بصوريت فيه استصحاب تنظيف شعر الرأس بالغسل والترجيل بالزيت ونحوه وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يدهن الشعر ويرجله غباً ويرأى به وقال من كان له شعر فليكرمه (أما كان يجده هذا ما يغسل به ثيابه) قال العلقمى ماء بالمد والتسوين وفيه طلب النظافة من الاوساخ الظاهرة على الثوب والبدن قال الشافعى رضى الله عنه من نطف ثوبه قل همه وفيه الامر بغسل الثوب ولو بماء فقط اه وظاهر كلام المناوي أن ماء و صولة فانه قال من محرو صابون قال والاستفهام انكارى أى كيف لا يتنظف مع امكان تحصيل الدهن والصابون والنظافة لاتنافى النهى عن التزين في الملابس والامر بلبس الخشن ومدح الشعث الغبر كما مر ويأتى اه (حم د حب ل عن جابر) واسناده جيد (أما) قال العلقمى حرف استفتاح مركب من حرف نبي وهمزة استفهام للتوبيخ (يحشى) أى يخاف (أحدكم اذا رفع رأسه قبل الامام أن يجعل الله رأسه رأس حمار) وفي رواية كلب بدل حمار (أو يجعل الله صورته صورة حمار) وفي رواية لمسلم وجه حمار وأو للشك من الراوى أو غيره وروى يصول بدل يجعل في الموضوعين ويجول في الاولى ويجعل في الثانية ونخص الرأس والوجه بذلك لان به وقعت الجنابة والمسح حقيقة بناء على ما عليه الاكثرون وقوع المسخ بهذه الامة أو هو مجاز عن البلادة الموصوف بها الحمار وأنه يستحق ذلك ولا يلزم من الوعيد الوقوع وفيه أن ذلك حرام وبه قال الشافعى (ق ع عن أبي هريرة) أما يحشى أحدكم اذا رفع رأسه في الصلاة) أي قبل امامه (أن لا يرجع اليه بصره) أى بأن يهوى ثم لا يعود اليه بصره بعد ذلك (حم م ه عن جابر بن سمرة) أما والله انى لا مين

وقوله ورأى رجلاً آخر الخ أى بالقضية متعددة وبدل عليه تكرار اسم الاشارة والالا ضمير كذا يحفظ به عن الفضلاء بهامشه في (قوله أو يجعل الله صورته الخ) قال العزيزى وفي رواية لمسلم وجه حمار وأو للشك من الراوى أو غيره وقوله سابقاً رأس حمار قال العزيزى وفي رواية كلب بدل حمار اه وقوله وفي رواية كلب الخ يعنى لابن حبان كافي المناوي الذى نقل هو لفظه وظاهره يقتضى أن الروايتين متفقتان فيما عدا اللفظ كلب وليس كذلك بل لفظ ابن حبان أن يجعل الله رأسه رأس حمار (قوله أما يحشى أحدكم) هذا الوعيد يدل على أنه كبيرة وهو كذلك (قوله أن لا يرجع اليه بصره) أى يحشى على من فعل ذلك ان الله سبحانه يهوى عينيه قبل رفع رأسه ثم لا يعود اليه بصره بعد ذلك فيجب التعرز عنه (قوله انى لا مين الخ) قاله صلى الله عليه وسلم لما جاءه ضيف ولم يجده شيئاً يقريه به فإرسل الى يهودى يقترض منه شعيراً فابى اليهودى الا برهن فأخبر صلى الله عليه وسلم بذلك فقال

أني لا مبن الخورهن درعه عنده وقول الشارح اقترض منه دقيقا أي شعيرا يؤل الى الدقيق فلا يخالفه ما في الفقه أو أن الواقعة متعددة قال أبو رافع أرسلني النبي صلى الله عليه وسلم الى يهودى اقترض له دقيقا فقال لا الأبرهن فأخبرته بذلك فذكره انتهى عزيرى زاد البرازاد بدمى الحديد اليه (قوله أما علمت) خطاب لعمر بن (٣١٥) العاص لما جاءه صلى الله عليه وسلم

وطلب منه أن يسلم على يديه وطلب أن يبسط النبي يديه له ليقبضها ويسلم فلما بسطهما وقرب من وضع يديه في يديه منع عمر ويديه فقال له صلى الله عليه وسلم مالك أي ما نبت لك فقال إنما أباي بعل بشرط أن تصرن لي مغفرة ذنوبي فقال صلى الله عليه وسلم أما علمت الخ (قوله يهدم ما كان قبله الخ) في قوله يهدم استعارة مكسبة لا يخفى تقريرها على من ذاق فن البيان ولو بطرف اللسان فكل من الاسلام والهجرة من بلاد الكفر الى بلاد الاسلام بشرطه والهج أي المبرور يكفر الذنوب أي المتعلقة بالخاتق أما التبعات فلا يكفرها (قوله أما انكم الخ) قاله صلى الله عليه وسلم لانا من رآهم جالسين في مصلاهم يضحكون (قوله الموت) بدل من هادم أو مفعول لمخذوف أو خبر لمخذوف (قوله الغربة) أي الذي يصير من سكنى غريبا وحيدا لا أنيس له ويصير كل من ترابي ودودي آكل له إلا ما استثنى من نحو النبيين (قوله ان كنت لا أحب الخ) أن مخفضة مهمل (قوله فاذوليتك) أي توليتك بأمر الله تعالى والنسخ الصحاح هكذا فاذا ذبون ألف (قوله فستري صنيعي بك فيلستم الخ) قضية التنفيس أن الضغط قبل سؤال الملوكين وقضية ذكر

في السماء وأمين في الأرض) أي في نفس الامر وعند كل عالم بحال قدم السماء له ولو هو ومن الى أن شهرته بذلك في الملا الأعلى أظهر وقد كان يدعى في الجاهلية بالأمين قال أبو رافع أرسلني النبي صلى الله عليه وسلم الى يهودى اقترض له دقيقا فقال لا الأبرهن فأخبرته فذكره (طب عن أبي رافع) أما علمت أن الاسلام يهدم ما كان قبله) أي من الكفر والمعاصي أي يسقطه ويمحو أثره وانطاب لعمر بن العاص حين جاء لسبايع النبي صلى الله عليه وسلم بشرط المغفرة (وان الهجرة) أي الانتقال من أرض الكفر الى بلاد الاسلام (تهدم ما كان قبلها) أي من الخطايا المتهمة بحق الحق لا الخلق (وان الحج يهدم ما كان قبله) قال المناوي الحكم فيه كالذي قبله لكن جاء في خبره أن يكفر حتى التبعات وأخذ به جمع (م عن عمرو بن العاص) أما انكم) أمم الناس الذين قعدتم عن مصلانا تضحكون قال العلقمي وسببه كافي الترمذي عن أبي سعيد قال دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم مصلا فرأى أناسا كانوا يكشرون فقال أما فذكره قال في النهاية الكثر ظهور الاسنان للصلوات وكاشره اذا ضحك في وجهه وبأسطه (لو أكثرتم ذكرها ذم الذات) بالذال المعجمة (لشغلكم عما أرى) أي من الضلالت (الموت) بالجر عطف بيان وبالرفع خبر مبتدأ محذوف وبالنصب على تقدير أعني (فاكثر واذا كره اذم الذات الموت فانه) أي الشأن (لم يأت على القبر يوم الاتكلم فيه) أي بلسان الحال أو بلسان المقال والذي خلق الكلام في لسان الانسان قادر على خلقه في الجادة فلا يلزم منه مما عناه (فيقول أنا بيت الغربة وأنا بيت الوحدة) أي ساكني بصير غريبا وحيدا (وأنا بيت التراب وأنا بيت الدود) قال المناوي فن ضمته أكله التراب والدود الامن استثنى من نص عليه أنه لا يبلى ولا يدود في قبره فالمراد من شأنه ذلك (فاذا دفن العبد المؤمن) أي المطيع (قال له القبر مر حبا وأهلا) أي وجدت مكانا حبا ووجدت أهلا من العمل الصالح فلا ينافي ما مر (أما ان كنت لا أحب من يمشى على ظهر الأرض الى) وفي نسخة ظهرى بدل الأرض أي تكون مطيعا لربك وأما بالتحفيف وان بالقبح والكسر (فاذوليتك اليوم) أي استوليت عليك (وصرت الى) الواو لا تفيد الترتيب أي صرت الى ووليتك (فستري صنيعي بك) أي فاني أحسنه جدا قال المناوي وقضية السنين أن ذلك يتأخر عن الدفن زمنا (فيتم له مد بصره) أي بقدر ما عمدت اليه بصره ولا ينافي روايته سبعين ذراعا لان المراد بها التكثر لا التحديد (ويقض له باب الى الجنة) أي يقضه الملائكة بأذن الله تعالى أو ينفض بنفسه بأمره تعالى فينظر الميت الى نعمها وحررها فيأنس ويزول عنه كرب الغربة والوحدة (واذا دفن العبد الفاجر) أي المؤمن الفاسق (أو الكافر) بأي نوع من أنواع الكفر (قال له القبر لا مرحبا ولا أهلا أما ان كنت لا بغض من يمشى على ظهر الأرض الى) وفي نسخة ظهرى بدل الأرض (فاذوليتك اليوم وصرت الى فستري صنيعي) وفي نسخة صنيعي (بك فيلستم) أي ينضم عليه (حتى يلتقي عليه) بشدة وعنف (وتختلف اضلاعه) من شدة الضمة (ويقبض الله له سبعين تبيبا) أي تعبانا (لو أن واحدا منها انفضخ في الأرض) أي على ظهرها بين الناس (ما أنبت شيئا ما بقيت الدنيا) أي مدة بقائها (فيهنشنه) قال المناوي بثين مجبة وقد تشمل

الضغط في الكافر والقابر أن الطانع لا تحصل له مع أن الخبر بخلاف ذلك لكن الطانع لا تضره الضغطة بل كضم أم الطفل لطفها (قوله ويقبض له سبعون تبيبا) أي تعبانا (٧) وقوله يحدشه بضم الدال وكسر هاء من باب نصر وضرب (قوله فيهنشنه) (٧) قوله وقوله يحدشه الخ ليس في نسخ المتن وله سبق قلم اه معصمه

هو القبض على اللعنة بالاسنان ونثره وقوله ويجذشه أى يجرحه وقوله حتى يقضى به الخ قال المناوى قال فى المصباح أفضيت الى الشئ وصلت اليه انتهى (قوله ووضه الخ) اما حقيقة بأن يثبت له الریحان وأزهار الجنة فى القبر وان كانا شاهده أو كناية عن الامن والراحة أو كناية عن شدة العذاب (٣١٦) ولو بغير نار (قوله أما أنا) أى ومن تبع طريقى فلا آكل متكئا أى معتدا وبالسا

على فرش لينة أو ما نلالى أحدشقى فكل منهم ما كروه أى كراهة خفيفة (قوله أما أهل النار) المخلدون فيها كما يعلم من قوله صلى الله عليه وسلم الذين هم أهلها أى الذين يطلق عليهم أنهم أهلها حقيقة بخلاف عصاة المؤمنين الذين يدخلونها ثم يخرجون فلا يطلق عليهم أنهم أهلها حقيقة (قوله ولا يحيون) أى حياة تريحهم (قوله امانته) مصدر مؤكدر هو يدل على أن المراد الموت الحقيقى ويبعد احتمال كونه كناية عن عدم الاحساس فان قيل ما فائدة مكثهم فى جهنم مع عدم العذاب فى مدة الإقامة أوجب بأن فيه جسم عن التمتع فى الجنة فى هذه المدة (قوله غما) بسكون الحاء وقصها (قوله بالشفاعة) أى من نحو الانبياء والصالحين من أراد الله قبول شفاعتهم (قوله ضبار) أى جماعات منفردين عكس أهل الجنة الذين لا يدخلون النار فانهم يدخلون الجنة مع أى الا ما دل الدليل على أنه يدخل قبل غيره وضبار بفتح الضاد المعجمة نصب على الحال جمع ضبارة بفتح الضاد المعجمة وكسرها (قوله فبتوا) أى فرقوا على أنهار الجنة أى تأتىهم الملائكة محمولين كالاموات لما حصل لهم ويصفونهم على أنهار الجنة (قوله نبات الجنة) بكسر الحاء

(ويجذشه) بكسر الهمزة أى يجرحه (حتى يقضى به الى الحساب) أى حتى يصل الى يوم الحساب وهو يوم القيامة (انما القبر ووضه من رياض الجنة) قال العلقمى قال شيخنا قال القرطبي هذا محمول عندنا على الحقيقة لا المجاز وأن القبر علة على المؤمن خضرا وهو العشب من النبات وقد عينه ابن عمرو فى حديثه أنه الریحان وذو بعض العلماء الى حله على المجاز وأن المراد حفة السؤال على المؤمن وسهولته عليه وأمنه وطيب عيشه وراحته وسعته عليه بحيث يرى مدينته كما يقال هلان فى الجنة اذا كان فى رعد من العيش وسلامة وكذا ضده قال القرطبي والاول أصح اه كلام شيخنا قلت ولا مانع من الجمع بين الحقيقة والمجاز فقد ورد فى الآثار ما يشهد لذلك (أو حفرة من حفر النار) حقيقة أو مجازا قال المناوى وفيه ان المؤمن الكامل لا يضغظ فى قبره ولكن فى حديث آخر خلافة وأن عذاب القبر يكون للكافرين أيضا وان عذاب البرزخ غير منقطع وفى كثير من الاخبار والآثار ما يدل على انقطاعه وقد يجمع باختلاف ذلك باختلاف الاموات (ت عن أبي سعيد) الخدرى وحسنه (أما) بالتشديد وكذا ما بعده (أنا فلا آكل متكئا) أى معتدا على وطأ تحتى أو ما نلالى أحدشقى فيكروه الا كل حال الاتكاء تزيها (ت عن أبي حنيفة) يجيم ثم حاه (أما أهل النار الذين هم أهلها) أى المحتصون بالخلود فيها وهم الكفار (فانهم لا يعوتون فيها ولا يحيون) أى حياة ينتفعون بها ويستريحون معها قال العلقمى قال الدميرى فى بعض نسخ مسلم أهل النار الذين هم أهلها بغير أما وفى أكثرها أما والمعنى عليها طاهر وعلى اسقاط أما تكون الفاء زائدة وهو جائز (ولكن نام) استدراك من توهم نفي العذاب عنهم وهم المذنبون من المؤمنين (أصابتهم النار بنفوسهم فأما تمهم) أى النار وفى رواية فأما تمهم أى الله (امانة) مصدر مؤكدر أى بعد أن يعذبوا ما شاء الله وهى امانة حقيقة وقيل مجازية عن ذهاب الاحساس بالالم قال العلقمى قال شيخنا قال القرطبي فان قيل أى فائدة حينئذ فى ادخالهم النار وهم لا يحسون بالعذاب قلنا يجوز أن يدخلهم تأديبا ويزوقونها العذاب ويكون صرف نعيم الجنة عنهم مدة كونهم فيها عاقبة لهم كالمحبوسين فى السجن فان السجن عقوبة لهم وان لم يكن معه غل ولا قيد قال ويحتمل أنهم يعذبون أولا وبعد ذلك يموتون ويختلف حالهم فى طول التعذيب بحسب جرائمهم وأثامهم ويجوز أن يكونوا متألين حالة موتهم غير أن الامم تكون أخف من آلام الكفار لان آلام المذنبين وهم وتى أخف من عذابهم وهم أحياء (حتى اذا كانوا غما) أى صاروا كالطوب الذى أحرق حتى اسود (أذن بالشفاعة) قال المناوى بالبناء للمفعول أو الفاعل أى أذن الله بالشفاعة فيهم فحملوا وأخرجوا (بغى بهم) أى قنأى بهم الملائكة الى الجنة (ضبار ضبار) بجملة مفتوحة فوحدة أى يحملون كالامعة جماعات متفرقين عكس أهل الجنة فانهم يدخلون يتحاذون بالمناكب لا يدخل آخرهم قبل أولهم ولا عكسه (فتبوا على أنهار الجنة) أى فرقوا على حافات أنهارها (ثم قيل يا أهل الجنة أفوضوا عليهم) أى صبوا عليهم ماء الحياة أى قالت الملائكة يا ذن الله أو قال الله فيصب عليهم فيحيون (فينبتون نبات الجنة) بكسر

ح ب يثبت فى البرية أصفر اللون وليس بقوت فشبهم بها بجماع سرعة الانبات والسرور رؤية كل قال تعالى صفراء الحياء فاقع لونها تسر الناظرين وكذا من ذكر بعد صب ماء الحياة عليهم يسر من وأهم برؤيتهم وقيل المراد بالحببة الحبة الحياء وهى الرجلة يفت حياء تشبهها بالرجل الاحمق الذى لا ادراك له بجماع أن كلابا بقى نفسه فى الهلكة اذ الرجلة تنبت فى مواضع سبل

الماء فيمر عليها فيزيلها فكل لا يتوفى موضع الهلاك لكن في هذا القيل نظر اذا الرجل خضرة لاصفرة فلا يدعى التثنية فالاول
ولي وما ذكره المناوي من أنه يفتح الحاء المهملة سهو (قوله جميل) أي محمول السيل وهو الطين الذي يجي به السيل فانه يثبت
به الزرع بعد زوال ماء السيل (قوله أما أول الخ) قاله صلى الله عليه وسلم جوابا لابن سلام لما سأله عن ذلك حين قدم يريد الاسلام
وعلم أن هذه المسائل لا يعلمها الا النبي وهراده اختياره صلى الله عليه وسلم (٣١٧) (قوله تخرج) قيل المراد نار الفتن وقد

وقعت كفتنة التتار قوم كفار
أقوا بغداد وقتلوا المعتصم والمسلمين
حتى استأصلوهم وقيل المراد نار
حقيقته تأتي آخر الزمان وعلى
كل جعل ذلك أول العلامات
يشكل مع كون بعثته صلى الله
عليه وسلم من العلامات ونجوع
الدجال الخ وأجيب بأن العلامات
ثلاثة أقسام علامة على القرب
وهي الاول وهي النار المذكورة
وعلامة على غاية القرب وهي
نجوع الدجال وعلامة على
الوقوع بأن لا يبقى الا زمن يسير
وهي طلوع الشمس من المغرب
(قوله فزيادة كبدا الحوت)
أي زائدته وهي القطعة المفردة
المعلقة بالكبد التي تشبه
حلبة الشدى وحكمة ذلك أن
تلك الزائدة باردة فجعلت أول
ما يأكلون لتزول عنهم حرارة
أهوال الموقف وقوله نزع أي
جذب الرجل الولد اليه فالولد
مفعول نزع (قوله أما في ثلاثة
الخ) قاله صلى الله عليه وسلم لما
رأى السيدة عائشة رضيت الله
تعالى عنها تبكي فقال لها
وما يبكيك وقالت تذكرت النار
وهل تذكرن أهليكم يوم القيامة
تعني بالاهل الزوجات والاقارب
فقال صلى الله عليه وسلم أما
في ثلاثة الخ أي وأما في غير هذه
المواطن فيمكن أن يذكر الشخص

الحاء المهملة أي حبة الرياحيز ونحوها من الحبات التي (تكون في جميل السيل) أي ما حمله
السيل فتخرج اضعفها صفراء ملتوية قال المناوي وذا كناية عن سرعة نباتهم وضعف حالهم
ثم تشدقواهم ويصيرون الى منازلهم (حمم عن أبي سعيد) الخدرى (أما أول أشراط
الساعة) أي علاماتها التي يعقبها قيامها (فتخرج من المشرق فتخسر الناس) أي
تجدهم مع سوق (الى المغرب) قال المناوي قيل أراد نار الفتن وقد وقعت كفتنة التتار
سارت من المشرق الى المغرب وقيل بل تأتي (وأما أول ما يأكل أهل الجنة) أي أول طعام
يأكلونه فيها (فزيادة كبدا الحوت) أي زائدته وهي القطعة المفردة المتعلقة بالكبد وهي
في الطم في غاية اللذة والحكمة في ذلك أنها أردش في الحوت فبأكلها تزول الحرارة التي
حصت للناس في الموقف (وأما شبه الولد أباه وأمه) أي أباه تارة وأمه تارة أخرى (فاذا
سبق ماء الرجل ماء المرأة) أي في النزول والاستقرار في الرحم (نزع اليه الولد) قال
المناوي ينصب الولد على المفعولية أي جذب السبق الولد الى الرجل (وإذا سبق ماء المرأة
ماء الرجل نزع اليها) أي جذب السبق اليها وسببه كافي البخاري عن أنس أن عبد الله بن
سلام بلغه مقدم النبي صلى الله عليه وسلم المدينة فأتاه يسأله عن أشياء فقال لي سألتك عن
ثلاث لا يعلمن الا النبي ما أول أشراط الساعة وما أول طعام يأكله أهل الجنة وما بال الولد
ينزع الى أبيه أو أمه فأجابني فأسلم (حمم عن أنس) بن مالك (أما صلاة الرجل في
بيته فنور فتقروا بها بيوتكم) قال القرطبي معناه ان الصلاة اذا فعلت بشروطها المصححة
والمكتملة نور القلب بحيث تشرق فيه انوار المعارف والمكاشفات حتى يقبى امرؤ من براعها
حق ربانيتها أن يقول وجعات قرعة عيني في الصلاة وأيضا فانها تنور بين يدي مرابعها يوم
القيامة في تلك الظلم وتنور وجه المصلي يوم القيامة فيكون ذا غرة وتجميل كافي حديث أمي
يدعون يوم القيامة غرا محجلين من آثار الوضوء وقال النووي انها تمنع عن المعاصي وتنهى
عن الفحشاء والمنكر وتهدى الى الصواب كما أن النور يستضاء به وقيل معناه انها تكون نورا
ظاهرا على وجهه يوم القيامة وتكون في الدنيا كذلك بخلاف من لم يصل (حمم عن عمر)
ابن الخطاب وهو حديث حسن (أما في ثلاثة مواطن فلا يدكر احد أحدا) لعظم هولها
وشدة روعها (عند الميزان) اذا نصب لوزن الاعمال قال المناوي وهي واحدة ذات لسان
وكفتين وكفة الحسنات من نور وكفة السيئات من ظلمة (حتى يعلم) الانسان (أي يحف
ميزانه) بعثاة تحته ونها محجة فيكون من الهالكين (أم ينقل) فيكون من الناجين (وعند
الكتاب) أي نشر صحف الاعمال (حين يقال هاؤم) اسم فعل بمعنى خذوا (اقرأ كتابيه)
تنازعه هاؤم وقرأوا فهو مفعول اقرأ لأنه أقرب العاملين ولاه لو كان مفعول هاؤم لقيل
اقرأ إذا اولى اضماره حيث أمكن أي بقوله ذلك الناجي لجماعته لما يحصل له من السرور كما
يفيده كلام المحلى في تفسيره والظاهر أن قوله حين يقال هاؤم اقرأ كتابيه معترض بين قوله
وعند الكتاب وقوله (حتى يعلم أين يقع كتابه في عينه أم في شماله أم من وراء ظهره)

أهله وقد لا يدكرهم (قوله حين يقال) ظرف لمحذوف والجملة معترضة أي يسرحين يقال أي يقول الشخص الذي أخذ كتابه يمينه
لله لانتك خذوا كتابي فاقرؤه لقرحه بعلمه بكونه ناجيا وعبارة العزيزي وناصب حين مقدر نحو سرحين يقال هذا ما ظهر قبلنا مل
انتهى بحروفه (قوله حتى يعلم) أي ويستمر ذلك الهول والخوف حتى يعلم الخ (قوله أم من وراء ظهره) قال العلقمي قال ابن
السائب تلوى يده اليسرى خلف ظهره ثم يعطى كتابه وظاهر الحديث أن من يؤتى كتابه بشماله على قسمين أحدهما يؤتى كتابه

بشماله من وراء ظهره والثاني
بشماله من وراء ظهره ذكره ابن
وسلان قلت ويحتمل أن يقال
ان العاصي المؤمن يعطى كتابه
بشماله والكافر من وراء ظهره
ويشهد لذلك الآية حيث ذكر
اليمين ووراء الظهر اه عزيزي
وكتب الشيخ عبدالبر الازهوري
بها مش نخسته على قوله من
وراء ظهره مانصه تلوي يده
خلف ظهره فيأخذه أو تقب
يده صدره وتخرج الى ظهره
فيأخذه انتهى بحروفه (قوله بين
ظهراني جهنم) أي فوق ظهرها
فبين يعني فوق الالف والنون
زيدت الالف والياء زيدت
لحصه اضافة بين لمتعدد
والذي في المتون المجردة التي
منها خط المصنف بين ظهري
جهنم بدون ألف ونون ومرر الرواية
(قوله حاقناه كلاب) جمع كلاب
بانضم أو كلوب بالفتح وشد اللام
فيهما حديدة معوجة الرأس
انتهى مناوي أي نفسيهما كلاب
وهو أبلغ من كوحا فيهما اه
عزيزي (قوله وحسن) جمع حكمة
وهو شوك يسمى شرك السعدان
تأكله الابل (قوله أما بعد) أي بعد
الجدلة والبسلة الواقعتين منه
صلى الله عليه وسلم حين وعظ
أصحابه (قوله كتاب الله) أي
لعدم طرق الخلال له (قوله وان
أفضل الهدى هدى محمد)
يقال فلا حسن الهدى أي
الطريقة والمذهب ولاسه
للاستغراق لان أفضل التفضيل
لا يضاف الا الى متعدد وهو داخل
فيه قاله المناري

وناصب حين مقدر أي فيسرحين يقال هذا ما ظهر فليتمأسل قال العلقمي قال ابن السائب
تلوي يده اليسرى خلف ظهره ثم يعطى كتابه وظاهر الحديث أن من يؤتى كتابه بشماله على
قهرين أحدهما يؤتى كتابه بشماله لا من وراء ظهره والثاني بشماله من وراء ظهره ذكره ابن
وسلان قلت ويحتمل أن يقال ان العاصي المؤمن يعطى كتابه بشماله والكافر من وراء
ظهره ويشهد له الآية حيث ذكر اليمين ووراء الظهر (وعند الصراط اذا وضع بين ظهراني
جهنم) قال المناوي بفتح الظاء أي على ظهرها أي وسطها كالجسر فزيدت الالف والنون
للمبالغة والياء لخصه دخول بين على متعدد وقيل لفظ ظهراني مقصم (حاقناه) أي
الصراط (كلاب كثيرة) أي هما نفسيهما كلاب وهو أبلغ من كونها فيهما
(وحسن كثير) جمع حكمة وهي شوكة صلبة معروفة وقيل نبات ذوشوك يتخذ مثله من
حديد وقيل شوك يسمى شرك السعدان وهو نبات ذوشوك أجود من عى الابل تسمن عليه
(يحسب الله بهما من يشاء من خلقه) أي يعوقه عن المرور ليهوى في النار (حتى يعلم أي نجو
ام لا) قال العلقمي سببه كافي أبي داود عن عائشة أنها ذكرت النار فبكت فقال رسول الله
صلى الله عليه وسلم ما يبكيك قالت ذكرت النار فبكت فهل تذكرون أهليكم يوم القيامة
فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم أما فذكره قولها ذكرت النار أي ما يحصل من شدة
رؤيتها والعرض عليها أو الورود عليها وقولها فبكت فيه شدة خوف العصابة رضى الله تعالى
عنهم مع عظم منزلتهم وناهيك بعائشة ومنزلتها عند النبي صلى الله عليه وسلم وقولها هل
تذكرون أهليكم يحتمل ان تريد بالاهل نفسها والتقدير هل تذكرون يوم القيامة
ويحتمل أن تريد نفسها وبقيتها صوابا (ذلك عن عائشة) أي بعد حمد الله
والثناء عليه قال العاصمي وأزله كافي مسلم عن جابر بن عبد الله قال كان رسول الله صلى الله
عليه وسلم اذا خطب اجرت عيناه وعلا صوته واشتد غضبه حتى كأنه منذر جيش يقول
صبحكم مساكم ويقول بعثت أنا والساعة كهاتين ويقرن بين أصبعيه السبابة والوسطى
ويقولوا أما بعد الخ قال الدميري ويستدل به على أنه يستحب التخطيب أن يضم أمر الخطبة
ويرفع صوته ويجزل كلامه ويكون مطابقا للفصل الذي تكلم فيه من ترغيب أو ترهيب واهل
اشدد غضبه كان عند انذاره أمر اعظما وقال القرطبي وأما اشتداد الغضب فيحتمل
أن يكون عند أمر خولف فيه وسبب الغضب هجوم ما تكرهه النفس من دونها وسبب
الحزن هجوم ما تكرهه من فوقها والغضب يتحرك من داخل الجسد الى خارجه والحزن
يتحرك من خارجه الى داخله ولذلك يقتل الحزن ولا يقتل الغضب لبروز الغضب ويكون
الحزن فصار الحادث عن الغضب السطوة والانتقام والحادث عن الحزن المرض والاسقام
لكمونه فلذلك أفضى الحزن الى الموت ولم يقض الغضب اليه (فان أصدق الحديث)
رواية مسلم خير بدل أصدق قال المناوي أي ما يحدث به وينقل وليس المراد ما أضيف الى
المصطفى فقط (كتاب الله) أي لا يحازه وتناسب ألفاظه فيه استحباب قول أما بعد في
خطب الوعظ والجمعة والعيد وغيرها وكذا في خطب الكتب المصنفة واختلف في أول من
تكلم بها فقيل دارد صلى الله عليه وسلم وقيل يعرب بن قحطان وقيل قيس بن ساعدة وقال
كثير من المفسرين انما فصل الخطاب الذي أوتيه دارد عليه الصلاة والسلام وقال
المحققون فصل الخطاب الفصل بين الحق والباطل (وان أفضل الهدى هدى محمد) هو
بضم الها وفتح الدال فيهما وفتح الهاء واسكان الدال أيضا كذا جاءت الرواية بالوجهين
وقد فرغ على رواية الفتح بالطريق أي أحسن الطرق طريق محمد صلى الله عليه وسلم يقال

(قوله وكل محدثة) أي أمر مخالف للكتاب والسنة والاجماع خارج عن طريق الحق وفي الحديث قياسان الأول كل محدثة بدعة وكل بدعة ضلالة ينتج كل محدثة ضلالة والثاني كل محدثة ضلالة وكل ضلالة في النار ينتج (٣١٩) كل محدثة في النار أي ما عدا البدعة التي

دخلت تحت طلب عام كالإذان على المنارة (قوله والساعة الخ) برفع الساعة أي وأنت الساعة وبالنصب على أنها مقول. معه كذا بخط الشيخ عبد البر الاجهوري وعبارة العزيري والساعة روى بنصب الساعة ورفعها والمشهور انصب انتهى (قوله هكذا) وفرق بين السبابة والوسطى أي اذا قابلتم بين الزمن الذي مضى قبلي والذي يأتي بعدي كان ما يأتي بالنسبة لما مضى قريبا كقرب السبابة من الوسطى (قوله ومستكم) الواو بمعنى أو أي قنتم وا للاستعداد لهما (قوله دينا) أي لم يوفه في حياته (قوله فاك) راجع لقوله أو ضياعا أي فأمرهم مقفوض الى وعلى راجع لدينا فهو لوف ونشر مشوش أي فعلى توفيقه على سبيل النذب أو الوجوب رجعة بالمؤمنين قال العزيري وقد كان صلى الله عليه وسلم لا يصلي على من مات وعييه دين ولم يخلف له وفاقا لثلاثا يتساهل الناس في الاستدانة وهم ملوا الوفاء فزجرهم عن ذلك بترك الصلاة عليهم ثم نسخ بما ذكر وصار واجبا عليه صلى الله عليه وسلم واختلف أصحابنا هل هو من خصائصه صلى الله عليه ومن نفسه وان لم يأذن كل من الولي والمرأة وأن يتولى الطرفين بلاذن (حم من ه عن جابر) أما بعد فوالله اني لا عطي الرجل وأدع الرجل) أي أتركه فلا أعطيه شيئا (والذي أدع) أي أترك إعطائه (أحب اني من الذي أعطى ولكن) استدرارك به بين جواب سؤال تقديره لم تفعل ذلك (أعطى أقواما لما أرى) بكسر اللام أي أعلم (في قلوبهم من الجزع) بالتحريك أي الضعف عن تحمل الفقر (والهلع) بالتحريك هو جمع الجزع فالجمع للطائفة أو هو شدة الجزع أو أخشه (وأكل) بفتح فكسر (أقواما لي ما جعل الله في قلوبهم من الغنى)

فلات حسن الهدى أي الطريقة والمذهب ومنه اهتدوا بهدي عمار وأما على رواية انضم فعناه الدلالة والارشاد وهو الذي يضاف الى الرسول والقصران والعباد قال الله تعالى وانك لتمدى الى صراط مستقيم ان هذا القرآن يهدي للتي هي أقوم وهدى للمتقين أي أحسن الدلالة دلالة صلى الله عليه وسلم وارشاده (وشرا الامور محدثاتها) جمع محدثة بالفتح وهي ما لم يكن معروفة في كتاب الله ولا سنة ولا اجماع وروى ثمر بالنصب عطف على اسم ان وبالرفع عطف على محل ان مع اسمها (وكل محدثة بدعة) أي كل قولة أحدثت بعد المصدر الاول ولم يشهد لها أصل من أصول الشرع فهي بدعة (وكل بدعة ضلالة) أي توصف بذلك لاضلالها وهذا عام مخصوص بالبدعة تنقسم الى خمسة اقسام واجبة ومندوبة ومحرمة ومكروهة ومباحة (وكل ضلالة في النار) أي فاعلموا صراحتها (أتكم الساعة بغتة) بنصبه على الحال (بعثت أنا والساعة) روى بنصب الساعة ورفعها والمشهور بالنصب (هكذا) وقرن بين أصعبه السبابة والوسطى وقرنه بينهما تمثيل لمقاربتهما وأنه ليس بينهما أصعب كما أنه لا بينه وبينها وأنه لتقريب ما بينهما في المدة وأن التقارب بينهما كسببة التقارب بين الأصبعين تقريبا لا تحديدا (صحتكم الساعة ومستكم) أي توقعوا قيامها فكانتكم بها وقد فاجأكم صباحا أو مساء فبادروا بالتوبة (أنا أولى بكل مؤمن من نفسه) كما قال الله تعالى النبي أولى بالمؤمنين من أنفسهم قال البيضاوي أي في الامور كلها فانه لا يأمرهم ولا يرضى عنهم الا بما فيه صلاحهم بخلاف النفس تأمر بما فيه الفساد فيجب أن يكون أحب اليهم من أنفسهم اه فن خصائصه صلى الله عليه وسلم أنه كان اذا احتاج الى طعام او غيره وجب على صاحبه المحتاج اليه بذله له صلى الله عليه وسلم وجازله صلى الله عليه وسلم أخذه وهذا وان كان جائزا لم يقع (من ترك ما فلاهله) أي لورثته (ومن ترك دينا أو ضياعا) بفتح الضاد المجهة أي عيالا وأطفالا لذوي ضياع فواقع المصدر موقع الاسم (قالى وعلى) أي فأمر كفاية عياله الى ووفاء دينه على وقد كان صلى الله عليه وسلم لا يصلي على من مات وعليه دين ولم يخلف له وفاقا لثلاثا يتساهل الناس في الاستدانة وهم ملوا الوفاء فزجرهم عن ذلك بترك الصلاة عليهم ثم نسخ بما ذكر وصار واجبا عليه صلى الله عليه وسلم واختلف أصحابنا هل هو من الخصائص أم لا فقال بعضهم كان من خصائصه صلى الله عليه وسلم ولا يلزم الامام أن يقضيه من بيت المال وقال بعضهم ليس من خصائصه بل يلزم كل امام أن يقضى من بيت المال دين من مات وعليه دين اذا لم يخلف وفاقا لثلاثا يتساهل الناس في الاستدانة وهم ملوا الوفاء فزجرهم عن ذلك بترك الصلاة عليهم ثم نسخ بما ذكر وصار واجبا عليه صلى الله عليه وسلم واختلف أصحابنا هل هو من خصائصه صلى الله عليه وسلم ولا يلزم الامام أن يقضيه من بيت المال وقال بعضهم ليس من خصائصه صلى الله عليه وسلم ولا يلزم الامام أن يقضيه من بيت المال وقال بعضهم ليس من خصائصه صلى الله عليه وسلم بل يلزم كل امام أن يقضى من بيت

المال دين من مات وعليه دين اذا لم يخلف وفاقا لثلاثا يتساهل الناس في الاستدانة وهم ملوا الوفاء فزجرهم عن ذلك بترك الصلاة عليهم ثم نسخ بما ذكر وصار واجبا عليه صلى الله عليه وسلم واختلف أصحابنا هل هو من خصائصه صلى الله عليه وسلم ولا يلزم الامام أن يقضى من بيت المال دين من مات وعليه دين اذا لم يخلف وفاقا لثلاثا يتساهل الناس في الاستدانة وهم ملوا الوفاء فزجرهم عن ذلك بترك الصلاة عليهم ثم نسخ بما ذكر وصار واجبا عليه صلى الله عليه وسلم واختلف أصحابنا هل هو من خصائصه صلى الله عليه وسلم ولا يلزم الامام أن يقضى من بيت

أى النفسى ((والخير)) أى الجلبى الدامى الى الصبر والتعفف عن المسئلة ((منهم عمرو بن تغلب)) يفتح المثناة الفوقية وسكون المجهة وكسر اللام وتفتحها فقال عمرو فوالله ما أحب أن يكون لى بكلمة رسول الله صلى الله عليه وسلم حرام النعم أى ما أحب أن لى بدل كلمته النعم الحرام وهذه صفة تدل على قوة إيمانه ويكفيه هذه المنقبة الشريفة وفى الحديث ان الرزق فى الدنيا ليس على قدر درجة المرزوق فى الآخرة وأما فى الدنيا فإما تقع العطية والمنع بحسب السياسة النبوية فكان صلى الله عليه وسلم يعطى من يخشى عليه الجزع والهللح لومنع ويمنع من يشق بصبره واحتماله وقاعته بثواب الآخرة وفيه أن البشر طبع على حب العطاء وبغض المنع والاسراع الى انكار ذلك قبل الفكرة فى عاقبته الا من شاء الله وفيه أن المنع قد يكون خيرا اللهم منوع كما قال تعالى وعسى أن تنكروا شيئا وهو خير لكم وسببه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أتى بمال أو بسبي يقسمه فأعطى رجلا وترك رجلا فبلغه ان الذين تركوا اعطاءهم نكروا واعتبروا عليه فحمد الله ثم أتى عليه ثم قال أما بعد فذكره ((حم عن عمرو بن تغلب)) أما بعد فإبال اقوام)) استفهام انكارى أى ما حالهم وهم أهل بريرة وسببه كفى مسلم من مائسة قالت دخلت على بريرة فقالت ان أهلى كاتبونى على تسع أواقى فى تسع سنين كل سنة أوقية فأعنينى فقالت لها ان شاء الله ان أعدها لهم عدة واحدة وأعتقك ويكون الولاء لى فذكرت ذلك لاهلها فأبوا الا أن يكون الولاء لهم فأتنى فذكرت ذلك فانتهرتها فقالت لاها الله اذن قالت فسمع رسول الله صلى الله عليه وسلم فسألتى فأخبرته فقال اشترى فأعقبتها واشترطى لهم الولاء فان الولاء لمن أعقق ففعلت قالت ثم خطب رسول الله صلى الله عليه وسلم عشية فحمد الله وأثنى عليه بما هو أهله ثم قال أما بعد فذكره واشترط الولاء للبائع مبطل للبيع عند الشافعية قال فى شرح البهجة ولو شرط مع العتق الولاء لم يصح البيع لمخالفته ما تقرر فى الشرع من أن الولاء لمن أعقق وأما قوله صلى الله عليه وسلم فى خبر بريرة لعائشة واشترطى لهم الولاء فأجاب عنه الاقل بأن راويه هشام انفرده فى جعل على وهم وقع فيه لانه صلى الله عليه وسلم لا يأذن فيما لا يجوز والاكثر بأن الشرط لم يقع فى العقد وبأنه خاص بقصة عائشة لمصلحة قطع عادتهم فان عادتهم جعل الولاء للبائع لا للمعتق كما خص فسخ الحج الى العمرة بالصحة لمصلحة بيان جوازها فى أشهره وبأن لهم بمعنى عليهم كفى وان أساتم فلها انتهى وقال ابن حجر فى شرح المهاج الصحيح أنه من خصائص عائشة قالوا والحكمة فى اذنه فيه ثم ابطاله أن يكون أبلغ فى قطع عادتهم فى ذلك كما أذن لهم فى الاحرام فى حجة الوداع ثم أمرهم بفضه وجعله عمرة ليكون أبلغ فى زجرهم عما اعتادوه من منع العمرة فى أشهر الحج ((يشترطون شروطا ليست فى كتاب الله)) أى فى حكمه الذى كتبه على عباده أو فى شرعه ((ما كان من شرط ليس فى كتاب الله)) أى فى حكمه الذى يتعبد به من كتاب أو سنة أو اجماع ((فهو باطل وان كان)) أى المشروط ((مائة شرط)) مبالغة وتأكيده لان العموم فى قوله ما كان من شرط يدل على بطلان جميع الشروط وان زادت على المائة ((فضاء الله أحق)) أى حكمه هو الحق الذى يجب العمل به لا غيره ((وشرط الله أوثق)) أى هو القوى وما سواه باطل واه فأفعل التفضيل ليس على بابة فى الموضوعين ((وانما الولاء لمن أعقق)) لا لغيره من مشروط وغيره فهو مننى شرعا وعليه الاجماع ((ق ٢ عن عائشة)) أما بعد فإبال العامل نستعمله ((أى نوليها عاملا)) ((فأبينا)) أى بعد الفراغ من عمله ((يقول هذا من عملكم وهذا أهلى لى)) فبرهن صلى الله عليه وسلم على ذلك بحجة ظاهرة بقوله ((أفلا تعد فى بيت أبيه وأمه فينظر هل يهدى له أم لا)) بالبناء للمفعول أو للفاعل

الله تعالى لما علم عندها من الصبر وغنى النفس (قوله منهم) أى الذين فى قلوبهم غنى النفس عمرو ابن تغلب ولذا كان يقول هذه الكلمة أحب الى من حرام النعم أى من اعطاء حرام النعم (قوله فما بال بدون فإى الجواب انتهى منارى (قوله فى كتاب الله) أى فى حكمه الذى كتبه على عباده لا لخصوص القرآن لان شرط الولاء للمعتق ليس فى خصوص القرآن (قوله أحق) أفعل ليس على بابة وكذا أوثق (قوله هذا من عملكم) أى الزكاة الواجبة على أهل عملكم وهذا أهلى لى أى فليس لكم لا اعتقاده أنه اذا أعطى شيئا ولم ينص على أنه من الزكاة كان له فبين له صلى الله عليه وسلم خطأ اعتقاده اذ يحرم على المولى على كل شئ قبول الهدية من أهل عمله (قوله افلا تعد الخ) فى رواية البخارى فهلا جلس الخ انتهى منارى (قوله فينظر) بالبناء للمفعول أو للفاعل

(قوله لا يغفل أحدكم) من باب دخل كما يعلم من قوله تعالى ومن يغفل يأت بما غل يوم القيامة ومن جىء المصدر على الغل وان وقع في المختار أنه من باب ضرب والغلول الخيانة المطلقة عن التقييد بالقيء (قوله شيئاً) أي من المواشى بدليل ما بعده (قوله يحمله) أي حال كونه يحمله مناوى (قوله رغاء) أي صوت فالرغاء صوت البعير (٣٢١) والحوار صوت البقرة (قوله تيعر) أي

تصوت بشدة (قوله بلغت) بتشديد اللام (قوله أيها الناس) أي من يتأتى خطابهم أو المراد أصحابه وهم يبلغون من بعدهم (قوله أنا بشر) أي وكل بشر لا بد أن يموت (قوله فاجيب) أشار به إلى أن اللائق لكل مؤمن تلقيه بالقبول كالجيب بالاختيار والافالواقع أن ملائكة الموت لا يشاور من يقبض روحه (قوله وأنا تارك) أي وإنى وان مت فانا تارك فيكم ثقلين أي امرين عظيمين (قوله الهدى) أي الارشاد أي بسبب التمسك بنواهيته وأوامره يحصل الارشاد (قوله أهمل بيتي) هم مؤمنو بيتي هائم والمطلب والمراد علماء وهم المجتهدون فيجب اتباعهم فأهل البيت عام مراد به هنا خاص وأما خصهم بالذكركرم أنه يجب امتثال قول المجتهدين ولو من غير أهل البيت لما علم بالوحي أو بنور النبوة ما يقع لهم بعده من الفتن كصنع الحجاج بهم فلربما توهم ناقص العقل أنهم غير كاملين لوقوع ذلك بهم فلا يقدحهم (قوله أذ كرم الله الخ) قاله ثلاثاً وإن كان الذي في النسخ اثنين والمعنى أذ كرم الله به من احترامهم وكرامتهم لكن في العزيزي نسخة اللقاني ذلك ثلاثاً قال المناوي كرمه ثلاثاً للتأكيد انتهى (قوله عن زيد بن أرقم) قال قام رسول الله صلى الله عليه وسلم

للمفعول ثم أقسم صلى الله عليه وسلم على أن المأخوذ من ذلك خيانة فقال ((فوالذي نفس محمد بيده)) أي بقدرته وتصريفه ((لا يغفل أحدكم)) بعين مجمة من الغل وهو الخيانة ((منها)) أي الزكاة (شيئاً) ولواتها كما يفيد التأكيد ((الاجاء به يوم القيامة يحمله على عنقه ان كان)) ماغله ((بعير اجاء به له رغاء)) بضم الراء مخففاً مدوداً أي له صوت ((وان كانت بقرة جاء بها لها خوار)) بضم الخاء المججمة أي صوت قال العلامة ولبعضهم بالجسيم ورواههموزة ويجوز تسهيلها وهو رفع الصوت والحاصل أنه بالجسيم وبالخاء بمعنى الا أنه بالخاء للبقرة وغيره من الحيوان وبالجم للبقرة والناس ((وان كانت شاة جاء بها تيعر)) بفتح المشاة الفوقية وسكون المشاة التحتية بعدها مهلة مفتوحة ويجوز كسر هاء أي لها صوت شديد ((فقد بلغت)) بتشديد اللام أي حكم الله الذي أرسلت به اليكم وفي الحديث أنه يسئل للامام أن يخطب في الامور المهمة ومشروعية محاسبة المؤمن وفيه أن من رأى متأولاً أخطأ في تأويل يضمر من أخذ به أن يشهر للناس القول ويبين خطأه ليحذر من الاعتراض به وفيه جوارق توبخ المخطئ واستعمال المفضل في الامانة والامارة مع وجود من هو أفضل منه وسببه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم استعمل عبد الله بن التيبه بضم اللام وسكون المشاة الفوقية وكسر الموحدة ثم ياء النسب على عمل فجاء فقال هذا الحكم وهذا الهدى إلى فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم عشية بعد الصلاة فتشهدوا ثم أتى على الله كما هو أهله ثم قال أما بعد فذكره ((حم ق د عن أبي حميد الساعدي)) قال المناوي ذكر البخاري ان هذه الناطبة كانت عشية بعد الصلاة ((أما بعد أيها الناس)) أي الحاضرون أو أعم ((فانما أنا بشر يوشن)) أي يقرب ((أن يأتي رسول ربي فاجيب)) أي يأتي ملك الموت يدعوني فأموت ركني بالاجابة عن الموت اشارة إلى أن اللائق تلقيه بالقبول كالجيب اليه باختباره ((وأنا تارك فيكم ثقلين)) سمي ثقلين لعظمهما وشرفهما وكبر شأنهما وأثر التعبير به لان الاخذ بما يتلقى عنهما والمحافظة على رعايتهما والقيام بواجب حرمتهما ثقيل ((أولهما كتاب الله)) هو علم بالغلبة على القرآن وقدمه لاحقيته بالتقديم ((فيه الهدى)) أي من الضلالة ((والنور)) للصدور ((من استسأبه وأخذ به كان على الهدى ومن أخطأ ضل)) أي أخطأ طريق السعادة وهلك في ميدان الشقاوة ((فخذوا بكتاب الله تعالى واستمسكوا به)) أي اعملوا بما فيه من الاوامر واجتنبوا ما فيه من النواهي فانه السبب الموصل إلى المقامات العلية والسعادة الابدية ((وأهل بيتي)) أي وثانيتها أهل بيتي وهم من حرمت عليهم الصدقة أي الزكاة من أقاربه والمراد به هنا علماء وهم ((أذ كرم الله في أهل بيتي أذ كرم الله في أهل بيتي)) أي في احترامهم وكرامتهم وكرره للتأكيد ((حم وعبد بن حميد)) قال المناوي بقراضفة ((م عن زيد بن أرقم)) أما بعد فان أصدق الحديث كتاب الله تعالى ((أي لا عجزه وتناسب الفاظه واستحالة الكذب في خبره)) (وأوثق العرى كلمة التقوى) أي كلمة الشهادة أو هي الوفاء بالعهد ((وخير المثل)) الاديان ((وله ابراهيم)) ولذلك أمر المصطفى باتباعه ((وخير السنن سنة محمد)) لانها أهدى من كل سنة وأقوم من كل طريقة والسنن جمع سنة وهي

(٤١ - عزيزي اول) فينا خطيباً بما يدعى خاين مكة والمدينة فحمد الله تعالى وأثنى عليه ووعظ وذكر ثم قال أما بعد فذكره انتهى مناوي وقوله خاين بضم الخاء المججمة وتشديد الميم غد على أميال من الحنفة (قوله وأوثق العرى الخ) شبه الاسباب المنجية عند تعالى بعرى الحبل التي يتمسك بها في الصعود أو انزول إلى المقصود فالمراد بكلمة التقوى كل عمل خير ينبغي أو كلمة الشهادة اذ لا يعتمد بالتقوى الا بها قال المناوي مثلات حال التي بحال من أراد التدلي من شاهق فاجنط لنفسه بتمسكه بعروة من حبل متين

ما مومن انقطاعه انتهى (قوله وأحسن القصص) فيه اقتباس من قوله تعالى نقص عليك أحسن القصص أى أحسن ما يقص وينحدث به القرآن (قوله وأحسن الهدى) بفتح (٣٢٣) فسكون أى أحسن الطرق طرق الانبياء ويصح بضم الها وفتح الدال أى

أحسن الارشاد ارشاد الانبياء (قوله وخير العلم) وفي رواية وخير العمل مانفع (قوله والسدا العليا خير من اليد السفلى) أى المظبية خير من الاخذة اذا لم يكن الاخذة محتاجا لخبر ما المعطى من سعة بأفضل من الاخذة اذا كان محتاجا انتهى عزيزى (قوله وشر المعذرة) أى الرجوع الى الله تعالى بالتوبة عند الغرغرة فلا تنفمه حينئذ (قوله يوم القيامة) ولذا قال اشاعر
اذا أنت لم تزرع وأبصرت حاصدا
ندمت على التفریط في زمن البذر
(قوله الا هجر) أى ترك أى تاركا
للإخلاص القلبي فالمضر حصول
الرياء فمن لم يهبط ذكره رياء فهو
خير وان لم يكن عن استحضار قلب
وان كان ذلك أكل وهجر اضبطه
بعضهم بفتح الهاء وبعضهم بضمها
وعلى الضم معناه الفحش وفي النهاية
مهاجرا (قوله ما قر) أى وضع
وضبط بعض الفضلاء وقر بفتح
الوار والقاف قال المناوى قال
الزنجشمرى وقر في صدره كذا وقع
وربى أثر (قوله والغلول) هو الخيانة
مطلقا وقيل في خصوص الغيبة
(قوله من جنا جهنم) أى من
جسارة مجموعة في جهنم يحرق بها
الطائن (قوله جاع) أى مجامع
الكل الا تام ولذا طلب من شخص
القتل والزنا فأبى وطاب منه
شرب الخمر فشرب فقتل ورثى
لسلب عقله قال المناوى الجاع
اسم لما يجمع ويضم يقال هذا الباب

قوله أو فعله أو تقريره (وأشرف الحديث ذكر الله) لان الشئ يشرف بشرف من هو له (وأحسن القصص هذا القرآن) لانه برهان ما في جميع الكتب ودليل على حمتها لاشتماله على العجائب والحكم والآيات والعبر (وخير الامور عوازمها) أى فرائضها التى فرض الله على الامة فعلها (وشر الامور محدثاتها) أى شر الامور على الدين ما أحدث من البدع بعد الصدر الاوّل ولم يشهد له أصل من أصول الشرع (وأحسن الهدى الهدى الانبياء) بفتح الهاء وسكون الدال المهملة أى أحسن الطرائق والسير طريقه الانبياء لعصمتهم من الضلال والاضلال (وأشرف الموت قتل الشهداء) لانه فى الله والله ولا علة كلمة الله (وأسمى العمى الضلالة بعد الهدى) أى الكفر بعد الايمان فهو العمى على الحقيقة (وخير العلم مانفع) أى بأن صحبه عمل وفي نعمة وخير العمل مانفع أى بأن صحبه اخلاص (وخير الهدى ما اتبع) بالبناء للمجهول أى اقتدى به كنشر علم وتأديب مريد وتهذيب أخلاق (وشر العمى عمى القلب) أى كون الشخص لا يبصر رشده قال تعالى ومن كان فى هذه أعمى فهو فى الآخرة أعمى قال البيضاوى والمعنى من كان فى هذه الدنيا أعمى القلب لا يبصر رشده كان فى الآخرة أعمى لا يرى طريق النجاة (واليد العليا خير من اليد السفلى) أى المظبية خير من الاخذة اذا لم يكن الاخذة محتاجا (وما قل) أى من الدنيا (وكفى) أى الانسان ملوثته ومؤنة ممونه (خير ما كثر ألهى) أى عن ذكر الله والدار الآخرة لان الاستكثار من الدنيا يورث الهم والغم والقسوة (وشر المعذرة حين يحضر الموت) فان العبد اذا اعتذر بالتوبة عند الغرغرة لا يفيد له اعتذاره لانه حالة كشف الغطاء (وشر الندامة) أى التصر على ما فات (يوم القيامة) فانها لا تنفع يومئذ ولا تفسد فينبغى للانسان أن يكثر من الاعمال الصالحة قبل وقوع الندامة (ومن الناس من لا يأتى الصلاة الا دبرا) يروى بالفصح والضم وهو منصوب على الظرف وقال المناوى بضمين أى بعد فوت وقتها اه أى انه يأتى الصلاة حين أدبر وقتها (ومنهم من لا يذكر الله الا هجرا) أى تاركا للإخلاص فى الذكركان قلبه هاجر اللسان غير مواسله (وأعظم الخطايا) أى من أعظمها خبيثة (اللسان الكاذب) أى الكثير الكذب (وخير الغنى غنى النفس) فانه الغنى على الحقيقة (وخير الزاد) أى الى الآخرة (التقوى) أى فعل الطاعات وتجنب المنهيات (ورأس الحكمة مخافة الله) أى الخوف منه فمن لم يخف منه فباب الحكمة وطريق السعادة دونه مسدود (وخير ما قرى القلوب اليقين) أى التصديق الجازم بجميع ما جاء به النبي صلى الله عليه وسلم أى خير ما سكن فيه نور اليقين فانه المزيل لظلمة الريب (والارتياب كفر) أى الشك فى شئ مما جاء به النبي صلى الله عليه وسلم كفر بالله وفى نسخ والاجلاء من عادة الجاهلية وقد سمره الاسلام (والغلول) أى الخيانة الخفية (من جنا جهنم) جمع جشوة بالضم أى الشئ المجموع يعنى الجارة المجموعه أى من جاءتها (والكفر كى من النار) أى المال الذى لم يردز كانه يكوى به صاحبه فى نار جهنم (والشعر) بالكسر الكلام المقفى الموزون (من مز اميرابليس) اذا كان محرما (وانجر جاع الاثم) أى مجعه ومظنته لما يترتب عليه من المفاسد (والنساء حباله الشيطان) قال العلقمى قال فى

جامع الابواب من جمعت الشئ ضمنه كالكفات من كفت الشئ اذا ضمته وجمعه ذكره فى الكشف انتهى (قوله النهاية حباله) أو حبال جمع حباله ولذا اسمع سيدنا عمر امره آة تقول ان النساء رياحين خلقن لكم • وكلكم يشتهى شم الرياحين فقال سيدنا عمر رضوا الله تعالى عنه راداعليها ان النساء شياطين خلقن لنا • نعوذ بالله من شر الشياطين

النهاية جباله بالكسر وهي ما يصاد به من أي شئ كان وفي رواية جبال الشيطان أي
مصانده ((والشباب شعبة من الجنون)) لأنه يعمل إلى الشهوات ويوقع في المضار ((وشرب
المكاسب كسب الربا)) أي التكسب به فهو من الكبائر ((وشرب الماء كل)) أي المأكل ((مال
اليتيم)) أي يغير حق قال تعالى ان الذين يأكلون أموال اليتامى ظلما انما يأكلون في بطونهم
نارا أي مثلها نارا لأنه يؤل اليها ويصلون بالبناء للفاعل والمفعول أي يدخلون سعيرا أي
نارا شديدة ((والسعيد من وعظ بغيره)) قال المناوي أي من تصفح أفعال غيره فاقنطدى
باحسنها وانتهى عن قبورها اه ويحتمل أن المراد من وعظ بمن مات من أقربائه والله أعلم
((والشق من شق في بطن أمه)) أي حين يؤمر بكتابة أجله ورزقه وشقاوته ((وانما يصير أحدكم
إلى موضع أربعة أذرع)) أي إلى القبر أي لا بد من الموت وذلك لأنه الغاب ((والامر
بأمره)) بعد آخره أي انما الاعمال بخواتمها فاذا أراد الله بعد خيرا وفقه لعمل صالح
قبل الموت ثم يقبضه عليه ((وملاك العمل)) قال العلقمي قال في النهاية الملاك بالكسر
والفتح قوام الشئ ونظامه وما يعتمد عليه فيه ((خواتمه)) يعني احكام عمل الخير بوقوفه على
سلامة عاقبته ((وشرب الزوايا والكذب)) بفتح الزاء المهملة جمع راوية بمعنى ناقل وفي
حديث الراوية أحد الشائخين وأشر الناقلين ناقلوا الكذب ((وكل ما هوات)) أي من الموت
والقيامة والحساب ((قريب)) قال تعالى انهم يرونه بعيدا ونراه قريبا ((وسباب المؤمن))
بكسر السين المهملة قال العلقمي قال شيخنا والسباب الشتم ((فسوق)) أي فسق ((وقال
المؤمن)) أي بغير حق ((كفر)) أي ان استعمل قلبه بلا تأويل سائغ أو هو زجر وتفسير ((وأكل
لحمه)) أي غيبته وهو ذكروه بشئ يكرهه وان كان فيه ((من عصية الله)) قال تعالى ولا
تجسسوا بحذق احدى الناس من أي لا تتبعوا عورات المسلمين فانه من تتبع عوراتهم تتبع
الله عورته حتى يفضحه ولو في جوف بيته فظن السوء باهل الخير من المؤمنين حرام ولا
يغيب بعضهم أى لا يذكروه بشئ يكرهه وان كان فيه يجب أحدكم أن يأكل لحم أخيه
ميتا بالتحفيف والتشديد تمثيل فيه مبالغات الاستفهام المقرر واسناده الفعل إلى أحد
للمعجم وتعليق المحبة بما هو في غاية الكراهة وتمثيل الاغتياب بأكل لحم الانسان وجعل
المأكل أول أخا وميتا فكرهتموه فاغتيابه في حياته كما كل لحمه بعد مماته وقد عرض عليكم
الثاني فكرهتموه فاكرهوا الاول وتووبوا منه وتباح الغيبة لاسباب منها التخيير من خاطب
امرأة ونحوه كمن أريد الاجتماع به لاخذ علم أو سناعة فيجوز ذكروه به بل يجب وان لم
يستشر بدلا للنصيحة ومنها التظلم إلى سلطان أو قاض أو غيرهما ممن له ولاية على انصافه
من ظلمه فيقول ظلمي فلان أو فعل بي كذا ومنها الاستعانة على تغيير المنكر ورد العاصي
فيقول لمن يرجو قدرته على الدفع فلان يفعل كذا فازجره ونحو ذلك ومنها الاستفتاء
كأن يقول ظلمي فلان أو أبى أو أختي بكذا فهل له ذلك أم لا وما طرقت في الخلاص منه ودفع
ظلمه عنى ونحو ذلك ومنها أن يكون المغتاب مجرا بفسقه أو بدعته كالحمر ومصادرة
الناس وجباية المكوس ونولى الامور الباطلة فيجوز ذلك بما يجاهر به ولا يجوز بغيره الا
بسبب آخر ومنها التعريف كما اذا كان محررا فبالقب كالأعمش والأزرق والقصير فيجوز
تعريفه به ولا يجوز ذكروه بتفصيلا وان أمكن التعريف بغيره كان أولى ((وحرمة ماله
كحرمة ذمسه)) أي كما يمنع سفك دمه بغير حق يمنع أخذ ماله بغير حق ((ومن يتألم)) بفتح
الهمزة وتشديد اللام يقال تألم يتألم يتألم أي يؤلم أي يؤلمه وكلاهما بمعنى الجبين أي من
يحكم عليه ويحلف كأن يقول والله ليدخلن الله فلانا النار والله ليدخلن الله فلانا الجنة

(قوله شعبة) بانضم وشق كعلم
(قوله الى موضع أربعة أذرع)
وهو القبر ولذا قيل لبعض العارفين
عظني فقال أما به ظلت انه لا بد
من موتك ومرورك على الصراط
الخ (قوله الزوايا روايا الكذب)
جمع راوية بمعنى الناقل للكذب
فلا يجوز نقل الكلام الكذب
(قوله وكل ما) أي شئ هوأت قريب
(قوله وسباب) أي سب المؤمن
المؤمن أو المحترم (قوله وأكل لحمه الخ)
شبه الغيبة بأكل لحمه ففيه قناعة
(قوله ومن يتألم على الله) أي
يحكم عليه ويحلف كان يقول
الله ان فلانا يدخل الجنة ان فلانا
من أهل النار فلا ينبغي له ذلك
لانه من المغيب عنا قصد يكون
الامر بخلاف ما ظن ولذا قال يكذب
بان يفعل تعالى خلاف ما حلف
عليه نعم لو قال فلان من أهل الجنة
على سبيل البشارة لتبسه
بالصلاح فلا بأس به بخلاف الحلف
لانه قد يجرم بما لا يلهه فيتألم من
التألم وهو الحلف كالإسلاء فانه
الحلف

(قوله ومن يتبع السمعة يسمع الله به) أي من يتبع أحباط عمله بسبب أخباره لاجل الشاء عليه يسمع الله به أي يفضحه بان ينثله بأمر يحصل له به من الناس غاية الأذية وهذا الحديث قاله صلى الله عليه وسلم بعد رجوعه من غزوة تبوك لما أوصى بالاعلاحظة الفجرو نام حتى طلعت الشمس فقال له (٣٣٤) ألم أخبرك بملاحظة الفجر فقال غلبنى ما غلبك النوم فانتقل صلى الله عليه وسلم الى

(على الله يكذبه) بأن يفعل خلاف ما حلف عليه بحجارة له على جراته وفضوله (ومن يغفر يغفر الله له) أي ومن يستر على مسلم فضيحة اطع عليها يستر الله ذنوبه الا يؤاخذ بها (ومن يعف يعف) أي عن الجاني عليه (يعف الله عنه) أي يعف عنه سياتته جزاء وفاقا (ومن يكظم الغيظ) أي يكتمه مع قدرته على انفاذه (بأمره الله) أي يشبهه لانه محسن يحب المحسنين وكظم الغيظ احسان (ومن يصبر على الرزية) أي المصيبة احتسابا (يعوضه الله) أي يعوضه عنها خيرا مما فات (ومن يتبع السمعة يسمع الله به) ان ومن يراني بعمله يفضحه الله (ومن يصبر) أي على ما آصابه من بلاء (يضف الله له) بضم المشاة التحية وشدة العين المهملة المكسورة أي يؤته أجره مرتين (ومن يعص الله يعذبه) أي لم يعف عنه فهو تحت المشيئة (اللهم اغفر لي ولا متي اللهم اغفر لي ولا متي اللهم اغفر لي ولا متي) قاله ثلاثا لان الله يحب المحبين في الدعاء (أستغفر الله لي ولكم) أي أطلب منه المغفرة لي ولكم وفيه انه يندب للداعي أن يبدأ بنفسه (اليهقي في) كتاب (الدلائل) دلائل النبوة (وابن عساكر عن عقبه بن عامر الجهني أبو نصر السجزي) بكسر السين المهملة (في) كتاب (الابانة) عن أصول الديانة (عن أبي الدرداء) مر فوعا (ش عن ابن مسعود ووقفا) واسناده حسن (أما بعد فان الدنيا خضرة حلوة) أي هي في الرغبة فيها والميل اليها كافا كهة التي هي في المنظر خضرة وفي المذاق حلوة وكل منهما يربغ فيه من فردا فكيف اذا اجتمعا (وان الله تعالى مستخلفكم فيها) أي جاعلكم خلفاء في الدنيا (فناظر كيف تعملون) أي كيف تتصرفون في مال الله الذي آتاكم هل هو على الوجه الذي يرضاه المستخلف أم لا (فاتقوا الدنيا) أي احذروا وقتنها (واتقوا النساء) أي الافتتان بهن (فان أول قننه بنى امرايئل كانت في النساء) يريد قتل النفس التي أمر فيها بنوا امرايئل بذيبح البقرة فانه قتل ابن أخيه أو عمه ليتزوج زوجته أو بنته (ألا) بالتخفيف للتنبية (ان بنى آدم خلقوا على طبقات شتى) أي منفرقة (فيهم من يولد مؤمنا ويحب مؤمنا ويموت مؤمنا) وهذا الفريق هم سعداء الدارين (ومنهم من يولد كافرا ويحب كافرا ويموت كافرا) وهذا القسم هم أهل الشقاوة (ومنهم من يولد مؤمنا ويحب مؤمنا ويموت كافرا) أي يسبق عليه الكتاب فيحتم له بالكفر (ومنهم من يولد كافرا ويحب كافرا ويموت مؤمنا) أي يسبق عليه الكتاب فيحتم له بالإيمان فيصير من أهل العادة (ألا ان الغضب جرة توقيدي جوف ابن آدم) قال المناوي بخذف احدي التاءين تخفيفا فهو بفضات (الأترون) أي حال غضبه (الى حمرة عينيه وانتفاخ أوداجه) جمع ورج يفتح الال وتكسر العرق الذي يقطعه الذابح ويسمى الوريد (فاذا وجد أحدكم شيئا من ذلك) أي من مبادئ الغضب (فالارض الارض) أي فليصطبع بالارض لتكسر نفسه فتذهب حدة غضبه (ألا ان خير الرجال) وكذا النساء والخناثي (من كان بطيء الغضب سريع الرضا وشر الرجال من كان سريع الغضب بطيء الرضا فاذا كان الرجل بطيء الغضب بطيء الرضا) أي الرجوع (أو سريع الغضب سريع الرضا) أي فان احدي الخصمتين تقابل بالآخرى فلا يمدح على الاطلاق ولا يذم على الاطلاق (ألا ان خير التجار) بضم المثناة جمع تاجر (من كان حسن

موضع آخر وتوضأ وصلى وذكر الحديث وفيه اشارة الى انه يسن مقارفة محل المعصية لان ما وقع صورة معصية (قوله خضرة حلوة) شمها بالافوا كد يجامع الاستطابة واللذة وانه ترداد النفوس الى كل واثنات الخضرة والحلاوة تحييل فهي مكينة (قوله مستخلفكم فيها) أي جاعلكم خلفاء في الدنيا ولستم مالكيين فهو تعالى المالك الحقيقي (قوله ألا) بالتخفيف ها وفيما يأتي (قوله توقيدي) قال المناوي بخذف احدي التائين تخفيفا والذي في الداودي وضبطه توقيدي من أو قدا انتهى بخط الشيخ عبد البر الاحموري وبها مش نسخته ما نصسه بسبب الغضب هجوم ما تذكره النفس من هو دونها وسبب الحزن هجوم ما تكرهه من هو فوقها والغضب يتحرك من داخل الجسد الى خارج والحزن يتحرك من خارجه الى داخله ولذلك يقتل الحزن ولا يقتل الغضب لبروز الغضب وكون الحزن قصار الحادث عن الغضب السطوة والانتقام والحادث عن الحزن المرض والاسقام لكونه فلذلك أفضى الحزن الى الموت ولم يفض الغضب اليه ويطفئ الغضب المذموم الاستعاذه من الشيطان الرجيم والوضوء والاتقال من مكان الى مكان واستحضار ما جاء في فضل كظم الغيظ انتهى من هامش نسخة شيخنا الزرقاني انتهى

بحروفه (قوله فالارض الارض) أي الزموها والاصقروها بابتدائكم وتذكروا عودكم اليها بالموت يزول الغضب (قوله القضاء بطيء الرضا) أي الرجوع وقوله فاما أي صفة المدح بها أي تقابل بصفة الذم فلا يمدح مطلقا ولا يذم مطلقا بل يمدح من جهة ويذم من جهة وكذا يقال فيما بعده (قوله التجار) خصهم لار ما يأتي يعاطاه التجار في الغالب والا فالمراد من اتصف بذلك وان لم يكن

تاجر او هو المقلب للمال لغرض الربح (قوله لواء) أي راية ينصب له حقيقة فيأتي حامله يوم القيامة ليشتروا به وينتفع به الناس ونصبه عند استه أي دبره وقيل هو كناية عن شهرة حاله (قوله بقدر غدردته) فإن كانت كبيرة كان غدردته بالقتل نصب له لواء كبير وان كانت صغيرة كان غدردته في البيع نصب له لواء صغير (قوله الأواء كبر الغدر) أي أعظمه انما غدرا أميرامة بأن لا يعدل بينهم (قوله مهابة الناس) فاعل بمنع (قوله مثل ما بقي من يومكم هذا) وكان هذا القول (٣٢٥) منه صلى الله عليه وسلم بعد صلاة

العصر ومثل الاولي بفتح الميم والثناء والثانية بكسر الميم وسكون الاء كما ضبطه الشيخ عبد البر الاجهوري في نسخته (قوله حوض) هو غير الكوز على الصحيح (قوله وأذرح) قرية بالشام بحريا وظاهره أن طول الحوض قدر ما بين هاتين القريتين وليس مرادا إذ قدر ذلك ميل فقط بل المراد ما بين المدينة وهاتين القريتين وهو قدر ثلاثة أيام وفيه انه يناقسه ماورد أن مسيرة الحوض قدر شهر فان بين أن عرضه مسيرة ثلاثة أيام وطوله مسيرة شهر فلا مناقاة بل يحمل ما هنا على العرض وذلك على الطول كذا يؤخذ من المساوي لكن الذي في العزري أن مسافة ما بين جربا وأذرح ثلاثة أيام وما بينهما والمدينة مسافة طويلة أي نحو شهر وهو موافق لما أخبر به أهل الشام وحيث لا حاجة للحل ما هنا على العرض بل يحمل على الطول والمراد مسافة ما بين القريتين والمدينة وهي نحو شهر فلا تنافي (قوله القوس) اسم نجم ويسمى قوس الله وقوس قزح أي ظهوره أمان من العرق العام (قوله اذاركبو البحر) وفي رواية السفينة وفي رواية سفينة بائنة كبير وفي رواية الفلك لكن الذي رواه ابن السني اذاركبو فقط بدون

القضاء) أي الاداء لماعليه (حسن الطلب) بماله على الناس (وشر التجار من كان سيئ القضاء) أي لا يوفي لغريمه دينه الا بمشقة ومماثلة مع يساره (سيئ الطلب فاذا كان الرجل) ومثله المرأة والخشي (حسن القضاء) الاداء لماعليه (سيئ الطلب) بماله على الناس (أو كان سيئ القضاء حسن الطلب فانها ما) أي فاحدى الحصلتين تقابل بالآخرى فلا يمدح على الاطلاق ولا يذم على الاطلاق (الا ان لكل غدرد لواء يوم القيامة) أي ينصب له لواء حقيقة (بقدر غدردته) فان كانت كبيرة نصب له لواء كبير وان كانت صغيرة نصب له لواء صغير وفي خبره سيكون عند استه وقيل اللواء مجاز عن شهرة حاله في الموقف (الأوان أكبر الغدر غدرا أميرامة) قال المناوي بالاضافة (الا يمنع رجلا مهابة الناس أن يتكلم بالحق اذا علمه) فلا عذر له في ترك التكلم بالحق بشرط سلامة العاقبة (الا ان أفضل الجهاد كلمة حق عند سلطان جائر) قال المناوي فان ذلك أفضل من جهاد الكفار لانه أعظم خطرا (الا ان مثل ما بقي من الدنيا فيما مضى منها مثل ما بقي من يومكم هذا فيما مضى منه) يعني ما بقي من الدنيا أقل مما مضى منها فكأنكم بها وقد انقضت كانه انقضت يومكم هذا وبقيته الشيء وان كثرت في نفسها قليلة بالاضافة الى معظمه وسبأ في الدنيا سبعة آلاف سنة أتاني آخرها ألفا (حم ت ك هب عن أبي سعيد) الخدرى (أمامكم حوض) بفتح الهمزة أي قد أمكم أي الامه المحمدية حوض تردونه يوم القيامة وهل وروده قبل الصراط أو بعده قولان وجع بامكان التعدد (كباين جربا) بفتح الجيم وسكون الراء وموحدة مقصور ومدود قرية بالشام (وأذرح) بفتح الهمزة وسكون المجهمة وضم الراء وحاء موهلة قرية بالشام وبينهما ثلاثة أيام والمعروف في الاحاديث ان الحوض مسيرة شهر وليس ذلك ما بين جربا وأذرح وبذلك يزول الاشكال (خ د عن ابن عمر) بن الخطاب (أمان لاهل الارض من العرق) بفتح الراء (القوس) أي ظهور القوس المسمى بقزح سمى به لانه أول ما ترى على جبل قزح بالمزدلفة وفي رواية البخاري في الادب انه أمان لمن بعد قوم فوح فان ظهوره لم يكن دافعا للعرق (وأمان لاهل الارض من الاختلاف) أي الفتن والحروب (المواالات قريش) يحتمل ان المراد كون أمر الولاية لهم ويحتمل أن المراد موالات غيرهم لهم (قريش أهل الله) أي اولياؤه اضيفوا اليه تشريفا (فاذا خالقتها قبيلة من العرب صاروا حزب ابليس) أي جنسه قال المناوي قال الحكيم أراد بقريش أهل الهدى منهم والافئ وأمية وأضرابهم حالهم معروف وانما الحرمة لاهل التقوى (طب ل ك عن ابن عباس) قال المناوي وصححه الحاكم ورد بأنه واه (أمان لامتي من العرق اذا ركبو البحر) قال المناوي وفي رواية السفينة وفي أخرى الفلك (أن يقولوا) أي يقولوا قوله تعالى (بسم الله مجراها ومرساها الآية) أي الى آخرها ويقولوا قوله تعالى (وما قدر والله حق قدره) أي ما عرفه حق معرفته أو ما عظمه وحق عظمته (الآية) أي آية الرمر الى يشركون (ع وابن السني عن الحسين) بن علي (أم القرآن)

ذكر بحر وسفينة فان كان الحافظ اطلع على رواية أخرى له فذاك والا فذكر البحر أو السفينة أو الفلك مدرج وهو جار حيث لم يغير المعنى قال ابن عباس رضي الله تعالى عنهما من قال ذلك وغرق على الضمان (قوله الآية) أي آية الزم رأي والارض جميعا قبضته الى يشركون (قوله أم القرآن الخ) سميت أما على عادة العرب من أنهم يسهون فاتح الشيء أما وهي فاتحة القرآن وقال بعضهم سميت الفاتحة أم القرآن لانها جمعت جميع مقاصد القرآن لاشتمالها على الثناء على الله تعالى كقوله وأهل على التقييد

بالامر والنهي وعلى الوعد والوعيد وآيات القرآن لا تخلو عن هذه الامور انتهى بخط الاجهوري (قوله المثاني) سميت بذلك لانها نزلت مرتين مرة ليلة الاسراء ليلة فرض الصلاة في مكة ومرة في المدينة عند تحويل القبلة وقيل لما فيها من الشناء على الله تعالى وقيل لان قارئها من عليه تعالى (قوله والقرآن العظيم) عطف على السبع المثاني فسمى الفاتحة بالقرآن العظيم لاشتمالها على معانيه وقيل عطف على أم فيكون مبتدأ خبره محذوف أي والقرآن العظيم ما عداها ولا ينافيه انها منه لانها أفردت بالذكراهما بها (قوله عن أبي بكر) وفي نسخة عن أبي هريرة بدل أبي بكر الصديق (قوله عوض من غيرها) أي لو اقتصر عليها في الصلاة لكفت وكانت عوضا عن غيرها ولو قرأ غيرها (٣٢٦) عوضا عنها يكف الا عند الحز كما هو مقرر في الفروع (قوله مرة) أي حقيقة

ان كان المراد بعدم موت السيد والافالمراد تشبه الحرة في كونها لا تباع الخ (قوله أم ملام) هذه كنية الحى والميم الاولى مكسورة زائدة وأدمت عليه الحى أي دامت وبعضهم يقولها بالذال المعجمة وهي بالمهملة في الرواية كذا بخط الاجهوري ولكنه في المناوي روى بذا لمجزة الخ (قوله ملام) مقتضى قول الشارح مفعول أنه بفتح الميم لان المؤلفين متى أطلقوا الفظ مفعول كان بالفتح كقولهم مذهب مفعول لكن العزيرى قال ملام بكسر الميم فيقرأ مفعول بكسر الميم هناران كان ليس مقتضى اطلاقهم قوله تأكل اللحم) شبه صلى الله عليه وسلم الحى بالحيوان واثماته الاكل والشرب تخييل ومعنى أكل لحمه الخاله وشرب دمه حرقه (قوله بردها وحرها من جهنم) أي من أصيب بهما لم يعذب بحر جهنم ولا ببردها الذي هو الزمهر برلانه عذب بهما في الدنيا بواسطة الحى فهي خير ولذا عملت الحى على بابها صلى الله عليه وسلم بصورة شخص وقالت له صلى الله عليه وسلم

قال العلقمي سميت الفاتحة أم القرآن لانها أصل القرآن وقيل لانها متقدمة كانها تؤمها اه وقال المناوي سميت به لاشتمالها على كلمات المعاني التي فيه كذا ذكرها واستث كل بأن كثيرا من السور يشتمل في هذه المعاني مع انها لم تسم بام القرآن وأجيب بأنها سابقة على غيرها وضاع بل زولا عند الاكثر فنزلت من تلك السور منزلة مكة من جميع القرى حيث هدت أولا ثم دحيت الارض من تحتها فكما سميت أم القرى سميت هذه أم القرآن على أنه لا يلزم اطراد وجه التسمية (هي السبع المثاني) قال المناوي سميت سبعا لانها سبع آيات باعتبار عد البسملة آية والمثاني لتكررها في الصلاة أو الازال فانها نزلت بمكة حين فرضت الصلاة وبالمدينة حين حولت القبلة وفيه أن الوصف المذكور ثبت لها بمكة بدليل قوله تعالى ولقد آتيناك سبعا من المثاني والقرآن العظيم (والقرآن العظيم) قال العلقمي هو معطوف على قوله أم القرآن وهو مبتدأ وخبره محذوف تقديره والقرآن العظيم ما عداها وليس معطوفا على قوله السبع المثاني لان الفاتحة ليست هي القرآن كله وفي رواية عند أبي حاتم بلفظ والقرآن العظيم الذي أعطيتوه أي هو القرآن العظيم الذي أعطيتوه فيكون هذا هو الخبر وقد روى الطبراني اسنادين جيدين عن عمر بن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم في كل ركعة اه وقال المناوي عطف صفة الشيء على صفة أخرى له ((فتح عن أبي بكر) الصديق (أم القرآن) قال المناوي سميت به لانها عنوان وهو ركعة لها بسط وبيان (عوض من غيرها) أي من القرآن (وليس غيرها منها عوضا) ولهذا لا يقوم غيرها مقامها في الصلاة عند القدرة على حفظها عند الشافعي ولم يكن لها في الكتب الالهية عديل ((قط لنا عن عبادة) بن الصامت (أم الولد حرة) أي كالخبرة في كونها الاتباع ولا ترهب ولا توهب ولا يتصرف فيها بمجزي للملك لكن يصح تجبير عتقها ويصح بيعها اذا اشترت نفسها أو كانت مراهونة أو جانية تعلق برقبتهما مال وكان المالك فيها معسرا حال الاستيلاء ((وان كان سقطا) وان لم تنفخ فيه الروح بل ولو مخططا خفي تخيطه بحيث لا يعرفه الا القوابل ((طب عن ابن عباس (أم ملام) بكسر الميم وسكون اللام وفتح الدال المهملة قال المناوي وروى بذا لمجزة من لزم معنى لزوم وهي الحى ((تأكل اللحم وتشرب الدم) أي اذا لزم المحموم أمحلته ((بردها وحرها من جهنم) أي أرسلت منها الدنيا نذير للباحدين وبشير للمقربين انها كفارة فاذا ذاق لها في الدنيا لا يذوق اهب جهنم في الآخرة ((طب عن شبيب بن سعد (أم أمين) بفتح الهمزة والميم

أرسلني لمن هو أحب الناس اليك فأرسلها للانصار (قوله عن شبيب بن سعد) الذي في المناوي شبيب بن سعد وهي البلوى شهد فتح مصر وله صحبة انتهى قال بعض المشايخ قوله شبيب الخ هو صحابي شهد فتح مصر كذا ذكره ابن يونس أنه لا يحفظ له حديث أم ملام وشبيب بن نعيم هو الذي روى عنه الطبراني حديث أم ملام كافي الاصابة ومسنده الفردوس وتسلية القوس وعبارة الاصابة شبيب بن نعيم روى عنه الطبراني حديث أم ملام وقال البخاري شبيب بن نعيم أبو روح الجهمي تابعي لا صحبة له انتهى وفي التقريب شبيب بن نعيم أبو روح ثقة في الثالثة وأخطأ من عداه في الصحابة انتهى وبما تقرره علم أن هذا الحديث مرسل وان الذي روى عنه الطبراني هذا الحديث شبيب بن نعيم لا شبيب بن سعد ولا شبيب بن سعد كافي الجامعين فاحفظه (قوله أم أمين) حاضنته صلى الله عليه وسلم لموت أمه وهو ابن خمس سنين وقيل ست وقيل سبع وغير ذلك ودانته ولذا قال

أى على عادة العرب من تسمية الدابة أما (قوله من السجود) أى من أثره وهذا لا ينافي ما ورد أن سبب الغرة الوضوء لأن الغرة أى بياض الوجه لها سببان السجود والوضوء وهذا البياض الذى فى الوجه والاعضاء خاص بهذه الأمة كما يعلم من قوله أمتى وان كان الوضوء ليس خاصا بهذه الأمة كما يعلم من هذا وضوئى ووضوء الانبياء من قبلى اذ لا يلزم من الوضوء الغرة بل الغرة انما ترتبت على الوضوء بالنسبة لهذه الأمة فقط وما قيل ان كونه وضوء الانبياء لا يدل على انه لا يمتهم فلذا لم تحصل لهم الغرة غير مسلم لان ما ثبت لنبى فهو ثابت لامته الاما دل الدليل على التخصيص به (قوله لا يدري) (٣٢٧) اولها خير الخ فالخلف مشاركون للسلف فى

أصل الفضائل لاقى جميعها لما علم أن العصابة لا يساوهم غيرهم وبخط الاجهورى ما نصه اظن هل ينافيه قوله خسر كم قرنى ثم الذين يلونهم الحديث تأمل بانصاف ويحتمل أن يكون هذا باعتبار الاكثر وقوله أمتى الخ هذا باعتبار الافراد والافتد يكون شخص أدرك العصابة وفى هذا الزمن شخص أنفع للمسلمين منه فالكلام فى غير العصابة انتهى بحروفه (قوله متاب عليها) أى على أمتى بمعنى انها اذا فعلت ذنبا وفتت للتوبة الصحيحة فليس عليها عذاب فى الآخرة أى كمذاب غيرها فان من دخل النار من هذه الأمة يموت فيها بخلاف غيرها (قوله أمتى هذه الخ) قال ابن رسلان خصص بهذه التى هى اسم اشارة الموجودين من أمته وهم أهل قرنه لا عموم أمته صلى الله عليه وسلم التى أتم الموجودين والقررون الحادثة بعده وفى هذا تشريف ونشر فضل بقرنه الذى هو فيهم وانهم لا عذاب عليهم فى الآخرة وفى معنى القرون الموجودين التابعون لهم باحسان وأما غيرهم من أمته فانه اذا قتل أو سرق أو زنا استحق العذاب فى الآخرة إلا أن يتوب أو يعفو

وهى ركة حاضنه المصطفى صلى الله عليه وسلم ((أى بعد أى)) أى فى الاحترام والترتيب فان أمه ماتت وهو ابن نحو سبع سنين فاحتضنته فقامت مقام أمه فى تربيته ((ابن عساكر)) فى تاريخه ((عن سليمان بن أبى شيخ معضلا)) أمتى يوم القيامة غر)) بضم الميم وشدة الراء جمع أعر ((من اليهود)) أى من أثره فى الصلاة ((محبون من الوضوء)) أى من أثره وكون الغرة من أثر السجود لا ينافى ما سأتى فى حديث من أهم من الوضوء لجوار أن تكون منهما ((ت عن عبد الله بن بسر)) وهو حديث حسن غريب ((أمتى أمة مباركة لا يدري أولها خير)) أى من آخرها ((أو آخرها)) أى خير من أولها فالخير موجود فى هذه الأمة الى قرب قيام الساعة ((ابن عساكر)) فى تاريخه ((عن عمرو بن عثمان)) بن عفان وهو حديث مرسل ((أمتى أمة مرحومة)) أى من الله أو من بعضهم لبعض ((مغفور لها)) أى يغفر الله لها الصغائر بفعل الطاعات والكبائر بالتوبة ((متاب عليها)) أى يقبل الله توبتها ((الحاكم فى)) كتاب ((الكنى)) والاقاب ((عن أنس)) أمتى هذه)) أى الموجودون الآن وهم قرنه أو أعم ((أمة مرحومة)) أى مخصوصة بتزيد الرحمة واتمام النعمة أو بتصفيف الأمر والانتقال التى كانت على الأمم قبلها من قتل النفس فى التوبة واخراج ربع المال فى الزكاة وقرض موضع النجاسة ((ليس عليها عذاب فى الآخرة)) أى من عذب منهم لا يحس بالدار اذ ورد أنهم يموتون فيها كما تقدم ((انما عذابها فى الدنيا الفتن)) أى الحروب الواقعة بينهم ((والزلازل)) أى الشدائد والاهوال ((والقتل)) أى قتل بعضهم بعضا ((والبلايا)) وعذاب الدنيا أخف من عذاب الآخرة قال المناوى لان شأن الأمم السابقة جار على منهاج العدل وأساس الربوبية وشأن هذه الأمة ماش على منهاج الفضل ووجود الألوهية ((د طب ك هب عن أبى موسى)) الأشعري ((أمثل ما تداو يتم به الجامة)) أى من أنفعه لمن احتملها ولاقت به قطار وموضع اقال العلقمى قال أهل المعرفة الخطاب بذلك لاهل الجاز ومن كان فى معناهم من أهل البلاد الحارة لان دماهم رقيقة وتعمل الى ظاهرا لابدان يجذب الحرارة الخارجية منها الى سطح البدن ويؤخذ من هذا أن الخطاب لغير الشيوخ لقللة الحرارة فى أبدانهم وقد أخرج الطبرى باسناد صحيح عن ابن سيرين قال اذا بلغ الرجل أربعين سنة لم يحتجم قال الطبرى وذلك أنه يصير حينئذ فى انتقاص من عمره وانحلال من قوى جسده فلا ينبغي أن يزيدوه هنا باخراج الدم اه وهو محمول على من لم تعين حاجته اليه وعلى من لم يعتده وقد قال ابن سينا فى أرجوزته ومن يكن تعود الفصادة فلا يكون قاطعا للعادة ثم أشار الى أنه يقلل ذلك بالتدريج الى أن ينقطع جملة فى عشر الثمانين ((والقسط)) بضم القاف ((البحرى)) القسط نوعان هندي وهو اسود وبحرى

الله عنه هذا ما ظهر لى ويحتمل غير ذلك انتهى علقمى (قوله أمة مرحومة) أى جماعة مخصوصة بالرحمة الشاملة فان الأمة تطلق على الجماعة بل على الواحد كما فى قوله تعالى ان ابراهيم كان أمة قانتا وكقوله صلى الله عليه وسلم قس بن ساعدة يبعثه الله يوم القيامة أمة وحده اه علقمى (قوله والزلازل) جمع زلزلة وسببها حبس أبنجرة الارض المتصاعدة أو تحريك الملك العرق المتصل بها وما قيل ان الارض موضوعة على قرن ثور واقف على قحف حوت الخ لا أصل له اذ هى حكايات لم تثبت صحتها ولو كان كما ذكر كانت الزلزلة تم جميع الارض وليس كذلك والمراد بالزلازل فى الحديث هنا الشدائد والبلايا للاحقيقتها (قوله امثل) أى أنفع الخ أى فى القطر الحار قيل بلوغ الشخص ثمانين سنة والافلاتنفع الجماعة فحينئذ يتركها أو يقلل منها لعدم قوتها (قوله والقسط البحرى) فوع

من الطبيب أي ان أخيره الطبيب بأنه ينفعه أو أنه جرب ذلك ويخط الشيخ عبد البر القسط ضرب من الطبيب وقيل هو العود والقسط
عقار معروف في الأدوية طبيب الريح تنجز به النفس والاطفال وهو أشبه بالحديث انتهى (قوله امرؤ القيس) هو ابن جهر بن
الحارث الكندي مناوي هو أفصح العرب ولذا سئل بعض الشعراء عن أحد قههم فقال النابغة فقال السائل وأما امرؤ القيس فقال
له كلامي الآن في الانس إشارة الى شدة حذقه فكانه خرج عن طبع الانس ونقل أنه لما صار مرأها قال أبو لهب ليس هذا ابني
فقبل له لم فقال لأنه لم يأت بشعر مع ابني كثير الشعر فأمر بدمه فلما أضجعوه للذبح قال قفانيل من ذكرى حبيب ومنزل •

بسقط اللوا بين الدخول فحول الخ فهو أول شعره وآخر شعره قوله اجارتنا ان المزارق ريب • واني مقيم ما أقام سيب
أجارتنا ان مقيمان ههنا فكل غريب للغريب نسيب وتكلم في شعره بالقرآن • يقنى المرء في الصيف الخ وكذا تكلم يا ذا زلت
الارض الخ وهذا الزلزال من نفي امرأ فيل (٣٢٨) في الصورة تليق الارض ما فيها على ظاهرها وكان سيدنا عمر رضي الله تعالى عنه

وهو أبيض والهندي أشدهما حرارة قال العلقمي وفي رواية عليكم بهذا العود الهندي قال
في الفتح وهو محمول على أنه وصف لكل ما يلائمه فحيث كان وصفه الهندي كان الاحتياج في
المعالجة الى دواء شديد الحرارة وحيث كان وصفه البحري كان دون ذلك في الحرارة لان
الهندي كما تقدم أشد حرارة من البحري ((مالك)) في الموطأ ((حم ق ت ن عن أنس)) بن
مالك ((امرؤ القيس)) الشاعر الجاهلي المشهور ((صاحب لواء الشعراء الى النار)) أي
حامل راية شعراء الجاهلية وقاندهم الى النار لكونه ابتدع أموراً فاقندوا به فيها ((حم عن
أبي هريرة)) امرؤ القيس قائد الشعراء الى النار لانه أول من أحكم قوايقها أي أتقنها
وأوضح معانيها وفيه أنه ينبغي لمن ذكر حكماً أن يذكر تعليله لانه أثبت وأبعد عن النسيان
((أبو هريرة)) بفتح العين المهملة وبعد الواو باء موحدة مفتوحة ((في)) كتاب ((الاول
وابن عساكر عن أبي هريرة)) باسناد ضعيف ((امرؤ لود)) أي تزوج امرأته تلد بأن لم
تكن عقيماً ولا بلغت سن اليأس ولو غير حسناء ((أحب الى الله تعالى من امرأته حسناء
لا تلد في مكاتبكم الامم يوم القيامة)) قال المناوي أي أعابهم بكم كثرة القصد الحث على
تكثر النسل ((ابن قانع عن حرملة بن النعمان)) امرؤ النساء الى آبائهم أي أمرهم في
التزويج مفقوض الى رأي آبائهم أي الى الاب وأبيه وان علافاً واخترت كفوفاً واخترت الاب
غيره أجيب الاب لان رأيه أتم من رأيها ((ورضاهن السكوت)) أي اذا كن أبكاراً بالغات
فأشيب الباطنة يشترط اذنها نظماً والصغيرة لا تستأذن فان كانت بكراراً وجهاً وليها المهر
من أب أو جد بلاذن وان كانت ثيباً لم تزوج حتى تبلغ وتأذن الا ان كانت مجنونة وانفرد
أن للباوغ غاية تنتظر بخلاف الافاقه ((طب خط عن أبي موسى)) الأشعري ((أمر
بين أمرين)) أي الزموا أمر ابين طرفي الافراط والتفريط أي الوسط وفي نسخ أمر بالرفع
ويمكن توجيهه بأنه مبتدأ والظرف صفة والخبر محذوف أي حافظوا عليه أو نحو ((وخير
الامور أو ساطها)) للسلامة من الخلل والمال ((هب عن عمرو بن الحرث بلاغا)) أي قال
بلغنا عن رسول الله ذلك ((أمر الدم)) بكسر الهمزة وسكون الميم وكسر الراء المخففة أي

يترجم شعراً مرئ القيس ويقول
لوجاهي أحد يمثل شعره لاعتنيته
كذا وكذا (قوله صاحب لواء الخ)
لانه كان يشيب بالمرأة المعينة
وكان يهجو لولا الى غاية ويدح كذلك
فقد ابتدع ذلك وغيره تابع له
فيه فلذا كان حامل لواء من ذكر
ومن كان مبتدعاً للصفات حمدة
وتبعه غيره يكون حامل لواء
السعادة ولذا كان صلى الله عليه
وسلم حامل لواء الحمد يوم القيامة
(قوله لود) سواء كانت حسناء
أم لا لان الحسن لشهوة النفس
وكونها لود الغرض الشرع وهو
مقدم (قوله اني) أي لاني مكاتب
أي مختصر بكثر تكلم على الامم
ولا ينافيه أن الامم السابقة أكثر
من أمتنا لان الناسي من أمتنا
أكثر من الناسي من الامم (قوله
ورضاهن السكوت) أصل
الكلام السكوت كالرضا فحذفنا
الكاف ثم قلنا السكوت رضاهن قلب
فقبل رضاهن السكوت كذا يحط

الاجهوري (قوله السكوت) أي في البكروان كان المزوج لها الاخ أو محوره وتقييد الشارح في الكبير اسله

الاكتفاء بالسكوت في الجدوان علايوهم عدم الاكتفاء به في نحو الاخ وليس مراد او قوله في البكر أي وان نزل منها موع لاحتمال
أنها موع فرج بخلاف الصباح ولطم الوجه (قوله أمر) مبتدأ أخبره محذوف أي حافظوا عليه وبين أمرين صفة لامر و يروي
أمر ابان نصب أي الزموا أمر ابين طرفي الافراط والتفريط بان يكون وسطاً بين التقدير المذموم لانه بخلاف الاسراف المذموم لانه تبذير
ومما وقع أن سيدنا عمر بن عبد العزيز دخل على عبد الملك بن مروان فقال كلاماً فصيحاً فقال عبد الملك انه استعد هذا الكلام
في هذا المجلس فدخول عليه مرة أخرى فقال له عبد الملك ما نفقتك اليوم فقال حسنة بين سيئين بشير الى الآخرة فالحسنة هي
التوسط والسيئتان هما التقدير والاسراف فقال أبو سيدنا عمر بن عبد العزيز انك قلت فيما سبق قد استعد لذلك رهل كان عنده
اشعار هذا حتى يستعد (قوله عن عمرو بن الحرث) قال المناوي عمرو بن الحرث في الصحابة والتابعين كثير فكان ينبغي تمييزه
انتهى (قوله أمر الدم) أي أسله ويصح امر والمعنى واحد لخلاف القول الخطابي الصواب تخفيف الراء وسبب هذا الحديث أن

العصاة قالوا يا رسول الله اننا نصيد الصيد ولا نجد مديبة فذكره أي بما تيسر من كل (٣٢٩) محمد وهو قصص الاما استثنى من

السن والظفر (قوله أن أقاتل الناس) أي الذين لم يبدلوا الجزية والذين لم يؤمنوا (قوله فإذا قالوها) أثرها على ان مع أن المقام لها لان فعلهم متوقع لانه علم اصابة بعضهم فعلمهم لشرفهم أو تقاؤوا نحو غير الله لك انتهى مساري (قوله الابحقتها) أي الدماء والاموال أو بحقتها أي كلمة الشهادة أي بالحق المترتب عليها بعد النطق بها فلا تتوهموا أن النطق بها يسقط الحقوق المترتبة عليهم ولذا المفاهيم ذلك من الحديث سيدنا عمر رضي الله تعالى عنه وقال لسيدنا أبي بكر رضي الله تعالى عنه لما أراد قتال ماني الزكاة كيف تقاتلهم وقد غيّر رسول الله صلى الله عليه وسلم قتالهم بالنطق بالشهادة قال له سيدنا أبو بكر لو منعوني عقالا كان يأخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم لقاتلهم عليه (قوله والاضحى) قال المناوي قال ابن رسلان فيه حذف تقديره وبالأضحية في يوم الاضحى الخ قال العلامة في وفي آخره كافي أبي داود قال الرجل رأيت ان لم أجد الامنيحة أنثى أفأضحي بها قال لا ولكن تأخذ من شعرك وأظفارك وتخلق عاتك فتلقت تمام أضحيتك عند الله عز وجل انتهى وقوله أفأضحي بها أي أرعها ممن يتنفع بها لاجل أن أضحي بها وفيه دليل على عظم فضيلة المنيحة واستمرارها يوم الاضحى أفضل من ذبحها للاضحية انتهت وقوله تأخذ بالرفع خبر بمعنى الامر اه يحط بعض الفضلاء (قوله ولم يعزم على) أي لم يفرض كل منهما على

أسله وأجره من هر اعمرى وروى بشدة الراوى في رواية أمر ربراه بن قال العلقمى وسببه كما في ابن ماجه عن عدى بن حاتم قال قلت يا رسول الله اننا نصيده لا نجد سكيننا الا الظرارة وفي رواية الا الظرار بلاتاء وشقة العصا فذكره والظرارة بالطاء المهجزة المكسورة وتخفيف الراء المكررة قال في النهاية الظرار جمع ظررو وهو حجر صلب محدد وشقة العصا بكسر المهجزة ماشق منها ويكون محمدا (بما شئت) يستثنى منه السن والظفر وباقي العظام (واذ كراسم الله عز وجل) نداء عند الذبح بأن تقول بسم الله فيكراهي تركها ويحل المذبوح قال المناوي تنبيه قال ابن الصلاح تحريم الذكاة بالسن والظفر لم أر بعد البحث من ذكره معنى يعقل وكاه تعبدى قال بعضهم وإذا عجز الفقيه عن تعليل الحكم قال تعبدى أو نحوه وإذا سمعه حكيم قال هذا بالخاصية (حم ده ك عن عدى بن حاتم) أمرت أن أقاتل الناس) أي أمرني الله بما نلتهم وحذف الجار من أن كثير قال المناوي عام خص منه من أقرب الجزية اه وقال العلقمى فان قيل مقتضى الحديث قتال كل من امتنع من التوحيد فكيف ترك قتال مؤدى الجزية والمعاهد فالجواب من أوجه منها دعوى النسخ بأن يكون الاذن بأخذ الجزية والمعاهدة متأخرا عن هذه الاحاديث بدليل انه متأخر عن قوله تعالى اقتلوا المشركين ومنها أن يكون من العام الذي أريد به الخاص فيكون المراد بالناس في قوله أقاتل الناس أي المشركين من غير أهل الكتاب ويدل عليه رواية النسائي بلفظ أمرت أن أقاتل المشركين فان قيل اذا تم هذا في أهل الجزية لم يتم في المعاهدين ولا فيمن منع الجزية أجيب بأن الممتنع في ترك المقاتلة رفعها لا تأخيرها مدة كافي الهدنة ومقاتلة من يجتمع من أداء الجزية بدليل الاية ومنها أن يقال القرض من ضرب الجزية اضطرارهم الى الاسلام وسبب السبب سبب فكانه قال حتى يسلموا أو يلتزموا ما يؤدبهم الى الاسلام وهذا حسن (حتى يشهدوا) أي يقرروا ويذعنوا (أن لا اله الا الله وانى رسول الله) غايته لقتالهم وهي العبارة الدالة على الاسلام فن قالها بلسانه سلم من السيف وكانت له حرمة الاسلام والمسلمين فان أسلم قلبه كما أسلم لسانه فقد سلم من عذاب الآخرة كما سلم من عذاب الدنيا (فإذا قالوها عصموا منى دماءهم وأموالهم) أي منعوا وحفظوها (الابحقتها) أي الدماء والاموال والبايعهم عن معنى هي معصومة الا عن حق الله فيها كردة وحدث ترك صلاة وزكاة أو حق آدمي كقود فننقح منهم بقولها ولا نفتش عن قلوبهم (وحاسبهم على الله) فيما يبروه من كفر واتم قال العلقمى ولقطة على مشهورة بالايجاب وظاهرها غير مراد فاما أن تكون بمعنى اللام أو على سبيل التشبيه أي هو كالجواب على الله في تحقق الوقوع وفيه دليل على قبول الاعمال الظاهرة والحكم بما يقتضيه الظاهر والاكتفاء في قبول الايمان بالاعتقاد الجازم خلافا لمن أوجب تعلم الادلة ويؤخذ منه ترك تكفير أهل البدع المقرين بالتوحيد المتزمين للشرائع وقبول توبة الكافر من كفره من غير تفصيل بين كفر ظاهرا أو باطنا اه قال المناوي وهذا الحديث أصل من أصول الاسلام وقاعدة من قواعده (ق ٤ عن أبي هريرة وهو متواتر) أمرت) بضم الهمزة وكسر الميم أمرت) (بالوتر) أي بصلاته ووقته بعد فعل العشاء وقبل الفجر (والاضحى) أي بصلاة الضحى أو بالتضحية (ولم يعزم على) بضم المثناة التحتية وسكون العين المهملة وفتح الزاى أي لم يفرض كل منهما على قال المناوي وبهذا أخذ بعض المجتهدين ومذهب الشافعي أن الوتر والضحية والتضحية واجبة عليه لادلة آخر اه قال شيخ الاسلام في شرح البهجة تلبر ثلاث هن على فرائض ولكم تطوع الفجر والوتر وكعتا الضحى رواه البيهقي وضعفه ويؤخذ منه أن الواجب عليه

(قوله عيداً) هو مفعول ثانٍ لمفعول مقدم عليه وقول الشارح مفعول لمخذوف ليس في محله وروى بالجر بدلاً من يوم أي اختصت هذه الأمة بالتضحية في هذا اليوم ومثله أيام (٣٣٠) التشرية وبعضهم أخذ بنظر الحديث فقال بعدم اجزاء التضحية في أيام التشرية

(قوله على أسناني) أي طلب مني طلباً

مؤكداً وامتثلت ذلك حتى خفت الخ (قوله وانطام) المراد به ما يشعل انطام الذي يلبس والذي يحتم به نحو الورق (قوله بيت في الجنة) أي زيادة على ما أعد لها في مقابلة أعمالها الا أنها أول من أسلم من النساء (قوله من قصب) أي لؤلؤ يشبه قصب البوص في الانابيب (قوله أيضاً بيت في الجنة من قصب الخ) سمي بيتاً ولم يسم قصراً لانها أول بيت في الاسلام والقصب هنا لؤلؤ مجوف واسع كالقصر المنيف والقصب من الجوهر ما استطال منه في تجويف وكان من قصب لانها حازت قصب السبق لان العرب كانت اذا سابت بالليل تجعل قصباً في رأس الميسدان فمن سبق أخذه وهي سبقت الى الاسلام (قوله ولا نصب) أي تعب لانها لم تعب النبي صلى الله عليه وسلم في اسلامها بل أسلمت من غير رفع صوت من النبي صلى الله عليه وسلم عليها انتهى من خط الشيخ عبد البريهامش نسخته وكتب العلقمي على قوله لا نصب العصب والعصب متعديان معنى وهن العصب الضجة واختلاط الاصوات بالحصام انتهى والقصب يفتح القاف والصاد في الطبراني أيضاً من القصب المنظوم بالدر واللؤلؤ والياقوت لا نصب بالتحريك (قوله أمرت) أي أمر ايجاب في البعض وأمر ندى في البعض فهو من استعمال اللفظي حقيقة ومجازه (قوله على سبعة أعظم) أي أعضاء فهو من تسمية الكل باسم الجزء اذ في كل عضو أعظم متعددة قدمه (قوله واليدين) المراد بهما الكفان والمراد جزآن من الكفين

أقل الضحى لا أكثره وقياسه في الوتر كذلك وجوب هذه الثلاثة عليه صلى الله عليه وسلم صححه الشيخان وغيره ما وفيه كما قال الشارح أي ولي الدين العراقي نظر لضعف الخبر قال أي شيخ الاسلام في شرح الروض وهو أي وجوبها عليه خصوصية له صلى الله عليه وسلم ((قط عن أنس)) أمرت بضم الهمزة وكسر الميم ((بيوم الاضحى عيد)) بالجر والتنوين بدل مما قبله وفي الكلام حذف تقديره أمرت بالاضحية في يوم عيد الاضحى فان الكلام لا يصح الا به لان أمرت يتعلق الامر فيه بالتضحية لا باليوم وقال المناوي عيداً بالنصب بفعل مضمير يفسره ما بعده اه ويحتمل أنه مفعول مقدم لما بعده أي ((جعله الله تعالى)) عيداً ((لهذه الأمة)) قال العلقمي في الحديث ان اختصاص هذا اليوم بالعيد من خصائص هذه الأمة كما في عيد الفطر ويدل على ذلك حديث أن النبي صلى الله عليه وسلم لما قدم المدينة كان لهم يومان يلعبون فيهما فقال ان الله تعالى قد أبدلكم يومين خيراً منهما الفطر والاضحى فأبدل الله هذه الأمة بيومي اللعب والهوى بيومي الذكروا والشكروا والعفو وهذا العيدان متكرران كل واحد منهما في العام مرة عقب اكمال العبادة ليجتمع فيهما السرور بكمال العبادة فعيد الفطر عقب اكمال صيام رمضان وهو الركن الثالث من أركان الاسلام وعيد الاضحى عقب كمال الحج وهو الركن الرابع من أركان الاسلام ((حم دن ك عن ابن عمرو)) بن العاص وصحبه ابن حبان وغيره ((أمرت بالسواك)) بكسر السين أي الفعل أي ذلك لاسنان وما حولها واللسان ودخل القم ويطبق السواك على ما يستاك به من عود ويحوه أي أمرني الله به وكرر على الامر ((حتى خشيت أن يكتب علي)) أي يفرض ((حم عن واثلة)) بن الاسقع واسناده حسن ((أمرت بالسواك حتى خفت على أسناني)) أي أمر ندى بدليل قوله فيما قبله حتى خشيت أن يكتب علي وقال شيخ الاسلام في شرح البهجة وخص بوجوب سواك له لكل صلاة لانه صلى الله عليه وسلم أمر به لكل صلاة رواه أبو داود وصححه ابن خزيمة ((طب عن ابن عباس)) أمرت بالنعائين ((أي بلبسها خشية تقذر الرجلين)) وانطام)) أي بلبسه في الاصبع ويا تحاذه للتحتم به والامر للندب ((الشيراري في اللقاب عد خط والضياء)) المقدسي ((عن أنس)) باسناد ضعيف ((أمرت أن أبشر خديجة)) يعني زوجته صلى الله عليه وسلم ((بيت في الجنة من قصب)) قال المناوي أي قصب اللؤلؤ كذا جاء مفسراً في رواية الطبراني ((لا نصب فيه)) العصب الضجة واضطراب الاصوات للنعوم ((ولا نصب)) أي لا تعب ((حم طب ك عن عبد الله بن جعفر)) وهو حديث صحيح ((أمرت)) بالبناء لما لم يسم فاعله أي أمرني الله ((ان أسجد على سبعة أعظم)) سمي كل واحد منها عظماً باعتبار الجملة وان اشتمل كل واحد على عظام ويجوز أن يكون من باب تسمية الجملة باسم بعضها ((على الجبهة)) قال الكرماني فان ثبت في الدفاتر النعوية أنه لا يجوز جعل حرف جر واحد معني واحد صلة لفعل واحد مكرر او هنا قد جاءت على مكررة قلت الثانية بدل من الاولى التي في حكم الطرح وهي متعلقة بنحو ما لا أي أسجد على الجبهة حال كون السجود حاصل على سبعة أعضاء اهو يكفي وضع جزء منها كما قال به كثير من الشافعية ويجب كونه مكشوفاً وقوله على الجبهة وما بعده بيان للسبعة أعظم ((واليدين)) أي باطن الكفين والاصابع ويكفي وضع جزء من كل يد ((والر كبتين وأطراف القدمين)) المراد أن يجعل قدميه قائمتين على بطون أصابعهما وعقباهم تفتتان في استقبال ظهور

قدمه

قوله على سبعة أعظم متعددة

(قوله واليدين) المراد بهما الكفان والمراد جزآن من الكفين

(قوله ولم يكتب) في رواية ولم يكتب أي ذلك عليكم أي ولا على كفي رواية فيوافق ما تقدم أخصى ولم يعزم على وقول الشارح ان مذهب الشافعي ان الوتر والضحى والتضحية واجبة في حقه صلى الله عليه وسلم لادلة أخر جاز على قول ضعيف نقله الشيخان والمعتمد في المذهب انها سنة في حقه صلى الله عليه وسلم لان الادلة الانرضعية والخصوصية لا تثبت الا بدليل صحيح (قوله أمرت بقريه) أي بالمهجرة اليها ان كان قال ذلك صلى الله عليه وسلم وهو بحكمة فان كان قاله بالمدينة فالمعنى أمرت بالاستيطان بها وعبارة العلقمي أمرت بقريه أي بالمهاجرة اليها أو استيطانها أو سكناها (قوله تأكل القرى) أي يغلب أهلها وهم الانصار بالاسلام على غيرها من القرى وينصر الله دينه بأهلها ويقض القرى عليهم (٣٣١) ويغهم ايها قياً كلون غنائها ويظهرون

عليها وقيل المراد غلبة الفضل فان الفضائل تفضل على جنب عظيم فضلها حتى تكاد ان تكون عدما يقولون يثرب وهي المدينة انتهى بمرورها (قوله تأكل القرى) يحتمل ان المراد تغلبها في الفضل حتى تجتمع سائر الفضائل فيكون دليلاً للقول بفضلها على مكة لكنه غير صريح اذ يحتمل ان المعنى انها تذهب كفار بقية القرى كما يذهب الاكل المأكول فهو كناية عن نصرة أهلها على كفار القرى (قوله يقولون يثرب) أي تسميها الجاهلية بذلك قوله أيضاً يقولون يثرب أي سموها يثرب واسمها الذي يليق بها المدينة وانما كره الاقل لانه امام من الثرب وهو العار أو التثريب وهو التوبيخ وكلاهما مستقيم وكان صلى الله عليه وسلم يحب الاسم الحسن ويكره الاسم القبيح وقوله تنسب الناس قال عياض هذا خاص بزمنه صلى الله عليه وسلم لانه لم يكن يصبر على الهيم والمقام معه الامن ثبت اعماجه قال النووي وليس هذا بظاهر لان عند مسلم لا تقوم الساعة حتى تنفي المدينة أشرارها

قدمه القبلة ((ولا تكفت الثياب)) بفتح السين وسكون الكاف وكسر القاء بعدها مشاة فوقية وبالنصب أي لا نضمها ولا نجتمعها عند الركوع والسجود ((ولا الشعر)) بالتحريك أي شعر الرأس وظاهر الحديث يقتضي ان النهي عن ضم كل من الشعر والثياب في حال الصلاة واليه جنح الداودي ورده القاضي عياض بانه خلاف ما عليه الجمهور فانهم كرهوا ذلك للصلى سواء فعله في الصلاة أو قبل ان يدخل فيها راتفقوا على أنه لا يفسد الصلاة والحكمة في منع ذلك انه اذا رفع ثوبه وشعره عن مباشرة الارض أشبهه المتكبر والمراد بالشعر شعر الرأس وفائدة ذلك ان الشعر يسجد مع الرأس اذ لم يكف أو يلف وجاء في حكمة النهي عن ذلك ان غرزة الشعر يقعد فيها الشيطان حالة الصلاة في سنن أبي داود باسناد جيد ان ابا رافع رأى الحسن بن علي يصلي وقد غرز صغيرته في قفاه فغلبها وقال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ذلك مقعد الشيطان والامر في هذا الحديث للوجوب في احد قولي الشافعي وهو الاصح والثاني للندب لان فيه مندوباً اتفاقاً وهو قوله ولا تكفت الثياب ولا الشعر يجمع بعضا من القروض والسنة والادب تلويحاً بطلب الكل ((ق د ن هـ عن ابن عباس)) أمرت بالوتر وركعتي الضحى ولم يكتب) بمثناة تحثية أوله أي لم يفرض ذلك المذكور في نسخة لم يكتبها بضمير التثنية وعليها شرح المناوي قال وفي رواية ولم تفرض (عليكم) وفي أخرى ولم تفرض على ((حم عن ابن عباس أمرت بقريه)) أي أمر في الله بالمهجرة اليها أو سكناها أو باستيطانها ((تأكل القرى)) قال العلقمي أي تغلبهم وذ كروا في معناه وجهين أحدهما انها مركز جيوش الاسلام في أول الامر فنهجت القرى وغنت أموالها وسباياها والثاني ان أكلها ميرتها أي الطعام الذي يأكلونه قال الله تعالى وغير أهلنا أي تأتي بالميرة لهم وهي الطعام من القرى المنقحة واليه اتساق غنائها وقيل كنى بالاكل كل عن الغلبة لان الاكل غالب على المأكول وقيل المعنى تقض القرى أي يقضها أهلها قياً كلون غنائها ويظهرون عليها وقيل المراد غلبة الفصل وان الفضائل التي في غيرها تصمحل في جنب عظيم فضلها حتى تكاد تكون عدما ((يقولون يثرب وهي المدينة)) قال العلقمي قال في الفتح أي ان بعض المنافقين يسميها يثرب واسمها الذي يليق بها المدينة وفهم بعض العلماء من هذا كراهية تسمية المدينة يثرب وقالوا ما وقع في القرآن انما هو حكاية عن قول غير المؤمنين وروى الامام أحمد من حديث البراء بن عازب رفعه من سمى المدينة يثرب فليس يغفر الله هي طابته طابته وروى عمر بن شيبه من حديث أبي أيوب ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى ان يقال للمدينة يثرب ولهذا قال عيسى بن دينار من المالكية من سمى المدينة يثرب كتب

الحديث وهذا والله أعلم زمن الدجال انتهى من التوشيح على البخاري للمؤلف كذا بخط الاجهوري وفي العزيزي قال عيسى بن دينار من المالكية من سمى المدينة يثرب كتب عليه خطيبه انتهى قلت بذلك جزم الامام العلامة كمال الدين الدميري في كتاب الحج من منظومته حيث قال ومن دعاها يثربا يستغفره فقوله خطيبه تسطر وانما ذكر هذا الاسم في القرآن حكاية عن قول المنافقين لاهل الايمان ثم قال ويثرب اسم لموضع منها أول رجل نزل بها انتهى وهو مكره لان يثرب امام من التثريب وهو اللوم والتوبيخ كما قال تعالى لا تثريب عليكم واما من اثرب وهو الفساد وقول الشارح لان اثرب الفساد فيه مسامحة وكل منفي عن أهلها اذ لا لوم عليهم ولا فساد فيهم اذ هم مطهرون

(قوله نفي الناس) أي شرارهم فخرجهم الملائكة منها للدجال واسناد النفي اليها مجاز (قوله أيضا نفي الناس) أي ناسا دون ناس ووقتا دون وقت بديل خروج ناس من أطيب أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم كعلي والزبير وأبي عبيدة ومعاذ وابن مسعود وابن عباس وعمار وطه وطائفة كذب بط بعض الفضلاء بها ش. العزيزي (قوله الكبير) هو الزرق الذي ينفخ فيه لتوقد النار وأما الكور فهو محل النار التي توقد وقيل ان

ينفخ فيه الحداد قال في المحكم والكور باضم لغمة فيه وقوله خبت الحديد ينفخ المجهمة والموحدة آخره مثناة وسخه الذي تخرجه النار والمراد أنها لا تترك فيها من في قلبه دخل بل تخرجه كما يجز جيد الحديد من رديته ونسب التمييز للكبير لأنه السبب الأكبر في اشعال النار واستدل بهذا الحديث على ان المدينة أفضل البلاد انتهت بجر وفيها (قوله خبت الحديد) بالفتح ويصح خبت بالضم وبعضهم ضبطه بالفتح بناء على الفرق بين الخبت والخبت (قوله أمرت الخ) سببه ان أم عبد الله الراوية له أتت ببلن له صلى الله عليه وسلم فقال لها من أين هذا فقالت من شاتي فقال ومن أين لك ثلاث الشاة فقالت اشتريتها بماي فقال صلى الله عليه وسلم أمرت الرسل الخ فلم يتناوله حتى سأل عن أصله فان قيل ان غير الرسل والانبيا أمر وابدلك فلم خصهم أجيب بأن ذلك لانهم خصوا بأن لا يتناولوا الا ما يتقن حله بخلاف غيرهم له تناول الشهات أو خصهم لاجل قوله ولا تعمل الخ لكون أعمالهم دائرة بين الواجب والمنسذوب فقط بخلاف غيرهم والجواب الاول مبني على أن المراد أمرت الرسل أمر ايجاب أموالو

عليه خطيئة اه قلت وبذلك جزم الامام العلامة كمال الدين الدهيرى في كتاب الملح من منظومته حيث قال ومن دعاها يثر يا يستغفر . فقوله خطيئة تظنر وانما ذكره هذا الاسم في القرآن حكاية عن قول المنافقين لاهل الايمان وسبب هذه الكراهة ان يثر امامن التثريب الذي هو التوبيخ والملامة أو من الترب بالتحريم وهو الفساد وكان صلى الله عليه وسلم يحب الاسم الحسن ويكره الاسم القبيح وأما قوله صلى الله عليه وسلم فذهب وهلى الى أنها العمامة أو هجر فاذا هي المدينة يثر وقوله في حديث آخر لا أراها الا يثر وذلك قبل النهى عن تسميتها بذلك ويثر اسم لموضع منها أو لرجل نزل بها ((نفي الناس)) أي شرارهم قال في الفتح قال عياض وكان هذا يختص بزمنه صلى الله عليه وسلم لأنه لم يكن يصبر على الهجرة والمقام معه بها الامن ثبت ايمانه وقال النووي ليس هذا بظاهر لأنه ورد عند مسلم لا تقوم الساعة حتى تنفي المدينة شرارها كما ينفي الكبير خبت الحديد وهذا والله أعلم من الدجال اه ويحتمل أن يكون المراد كلام من الزمنيين وكان الامر في حياته صلى الله عليه وسلم لذلك السبب المذكور ثم يكون ذلك أيضا في آخر الزمان عند ما يرسل بها الدجال فترجف باهلها فلا يبقى منافق ولا كافرا الا خرج اليه وأماما بين ذلك فلا اه وقال المناوي جعل مثل المدينة وساكنيها مثل الكبير وما يوجد عليه في النار فيميزه الخبيث من الطيب فيذهب الخبيث ويبقى الطيب كما كان في زمن عمر اخراج اليهود والتصاري منها (كأينني الكبير) بكسر الكاف وسكون التحتية وفيه لغة أخرى كور بضم الكاف والمشهور بين الناس أنه الزرق الذي ينفخ فيه لكن أكثر أهل اللغة على أن المراد بالكبر حاقوت الحداد والصانع قال ابن التين وقيل الكبير هو الزرق والحاقوت هو الكور وقال صاحب المحكم الكبير الزرق الذي ينفخ فيه الحداد ((خبت الحديد)) بفتح المجهمة والموحدة بعدها مثناة أي وسخه الذي تخرجه النار والمراد أنها لا تترك فيها من في قلبه دخل بل تميزه عن القلوب الصادقة وتخرجه كما يخرج الحداد ردى الحديد من جسده ونسب التمييز للكبير لكونه السبب الأكبر في اشعال النار التي يقع التمييز بها واستدل بهذا الحديث على أن المدينة أفضل البلاد ((ق عن أبي هريرة)) أمرت الرسل ((أى والانبيا)) (ان لا تأكل الا طيبا) أى حلالا ((ولا تعمل الا صالحا)) فلا يفتعلون غير صالح من كبيرة ولا صغيرة عمدا ولا سهوا والعصمهم أى أمرهم الله وأقدرهم على ذلك فلا يفتعلون غيرهم ما مور بذلك أيضا ((لن عن أم عبد الله بنت أوس أخت شدا بن أوس)) قال الحاكم صحيح ورواه الذهبي ((أمرنا)) بضم الهمزة وكسر الميم أى أنا وأمتى ((ناسباغ الوضوء)) قال المناوي أى باكأله بما شرب فيه من السنن لا ياتمام فروضه فانه غير مخصوص بهم ((الدارى)) فى مسنده عن ابن عباس ((أمرنا)) أى أنا وأمتى أو معنى الكل بامم البعض ((بالتسبيح)) أى وبالتصميد والتكبير ((فى ادبار الصلوات)) قال المناوي أى المكتوبات ويحتمل وغيرها ((ثلاثا وثلاثين

كان المراد أمر نذب فلا خصوصية أذ غيرهم ما مور أمر نذب بعدم تناول الشهات (قوله أمر ناسباغ تسبيحة الوضوء) أى باكمال واجباته ومنسذوباته وحينئذ قوله صلى الله عليه وسلم أمرنا أى أمرت أنا وأمتى لا ما يشمل الامم السابقة لان فى مسذوبات الوضوء ما ليس لهم كالغرة والتجليل فانه من خصوصياتنا (قوله بالتسبيح) أى بأى صيغة كانت فتحصل السنة بذلك وكذا يقال فى التعميد والتكبير (قوله فى ادبار) أى اعقاب جمع دبر أى عقب أما ادبار بالكسر فهو مصدر والمراد أن ينسب ذلك للصلاة عرفا ولو بعد التسكلم والقيام

(قوله وأربع الخ) انما زاد التكبير واحدا ليكون الذكر مائة كاملة (قوله ان أكبر) أي أقدم الاكبر من في مناولة نحو السواك والماء ومحله اذ لم يكن الا صغرسنا أفقه أو على العيين والاكبر على اليسار والافق قدم الا صغرسنا كذا في المناوي وقال بعضهم المراد تكبير العبيدين كذا جمعناه بخط الشيخ عبد البريه ماش نضته (قوله رأس اليتيم) أي من ليس له أب وان كان له أم قال العزيزي آل للعهد الذهني أو للجنس واليتيم صغير لا أب له انتهى وقوله (٣٣٣) للعهد الخ أي على وزان وأخاف أن

ياكله الذئب والمراد به من الحقيقة غير معين ولهذا كان في المعنى كالشكره اذ ليس المراد يتيمها معين ولا كل فرد من افراد اليتامى ولا ذئبا معين ولا كل ذئب انتهى مناوي (قوله هكذا) ومسح رسول الله صلى الله عليه وسلم على رأس نفسه ويحتمل أنه مسح على رأس من يحاط به بذلك لكن الظاهر الاول وانما كان المسح في اليتيم من المؤخر الى المقدم وفي غيره بالعكس رخصا باليتيم ثلاثين عجم لو مسح من مقدمه كذا قيل وفيه نظر اذ الظاهر الانزعاج من البدء بالمؤخر فالظاهر أن ذلك أمر تعبدى (قوله أمسك عليك بعض مالك) قاله صلى الله عليه وسلم أمسك حيث تخلف عن غزوة تبوك وجاء له صلى الله عليه وسلم يريد التصديق بجميع ماله ليقوى تحقيق نويته لما بلغه زول الانية فلما قال له صلى الله عليه وسلم ذلك قال بالنصف فقال لا فقال بالثلث فقال نعم وذلك لعلمه صلى الله عليه وسلم بنور النبوة أنه لا يصبر على الاضاقه مثل أبي بكر رضي الله تعالى عنه حيث لم ينهه عن التصديق بجميع ماله (قوله ميلا) المراد كثرة المشقة

تسبيحة) أي قول سبحان الله (وثلاثا وثلاثين تحميدة) أي قول الحمد لله (وأربعاً وثلاثين تكبيرة) أي قول الله أكبر بدأ بالتسبيح لتضمنه نفي النقائص عنه سبحانه وتعالى ثم بالتحميد لتضمنه اثبات الكمال له ثم بالتكبير لاقادته انه أكبر من كل شيء (طوب عن أبي الدرداء) (أمر في جبريل) عن الله (ان أكبر) قال المناوي أي بأن أقدم الاكبر من في مناولة السواك ونحوه (الحكيم) الترمذي (حل عن ابن عمر) (امسحوا) جوازاً (على الخفين) حضر أو سفر أو لم ينسخ ذلك حتى مات صلى الله عليه وسلم ويمسح في الحضرة يوم اليلة وفي سفر القصر ثلاثة أيام بلياليهن قال المناوي وقد بلغت أحاديثه أي المسح على الخفين التواتر حتى قال بعضهم أخشى أن يكون انكاره كفراً (والخارج) هو ما يغطي به الرأس فلو مسح بعض الرأس وكل بالمسح عليه حصلت السنة (حم عن بلال) المؤذن وهو حديث صحيح (امسح) ندباً (رأس اليتيم) ال للعهد الذهني أو للجنس واليتيم صغير لا أب له (هكذا الى مقدم رأسه) أي من المؤخر الى المقدم (ومس له أب هكذا الى مؤخر رأسه) أي من مقدمه الى مؤخره (خط وابن عساكر عن ابن عباس) واسناده ضعيف (أمسك) بفتح الهمزة (عليك بعض مالك) يا كعب الذي جاء نامعند راع تخلفه عن غزوة تبوك يريد الاختلاج من جميع ماله والتصدق به أي أمسك البعض وتصدق بالبعض الذي يفضل عن دينك ومؤنة من عمون من نفقة يوم وكسوة فصل وقد بين البعض المتصدق به في رواية أبي داود عن كعب أنه قال ان من توبتي أن أنخلع من جميع مالي كله لله ولرسوله صدقة قال لا قلت نصفه قال لا قالت فتشبه قال نعم (فهو خير لك) أي من التصديق بكه لثلاثتضرب بالفقر وعدم الصبر على انفاقه فالتصدق بكل المال مكره الا لمن قوى يقينه كالصديق (ق ٣ عن كعب) بن مالك (امش ميلا) وهو مد البصر قال المناوي وهو أربعة آلاف خطوة (عد مريضاً) اذا كان مسلماً والامر للندب في الجميع (امش ميلين وأصلح بين اثنين) أي انسانين أو فئتين أي حافظ على ذلك وان كان عليك فيه مشقة كأن تعشى الى محل بعيد (امش ثلاثة أميال زراًخافى الله) وان لم يكن أخاك من النسب ومقصود الحديث أن الثالث أفضل وأكدر وأهم من الثاني والثاني أهم من الاول (ابن أبي الدنيا) أبو بكر (في) كتاب (فضل) زيارة (الاخوان عن مكحول مرسلاً) قال المناوي ورواه البيهقي عن أبي امامة واسناده ضعيف (امشوا) ندباً (أماي) أي قدامي (وخلاوا ظهري للملائكة) أي فرغوا ما ورائي لمشيم خلقي وهذا كالتعليل للمشي أمامه وبه علم ان غيره من الامة ليس مثله فيه بل تعنى الطائفة خلف الشيخ (ابن سعد عن جابر) (امط) بفتح الهمزة وكسر الميم (الاذى عن الطريق) أي أزل ندبا نحو الشوك والجعر وكل ما يؤذى عن طريق المارة (فانه لك صدقة) أي فان فعلت ذلك توجب عليه كاتوجب على الصدقة (خذ

لا خصوص ذلك ويعلم من التفاوت بين ذلك أن الصلح بين اثنين أكثر فإيا من عبادة المريض وان زيارة الاخ في الله أفضل من صلح بين اثنين (قوله عن مكحول مرسلاً) قال بعض مشايخنا ولعل حكمه اقتصار المصنف على رواية الارسال لكونها أصح من المسندة بدليل انه لم يذكرها تعقبا انتهى مناوي (قوله خلاوا الخ) هو صلة في المعنى للمشي أمامه صلى الله عليه وسلم فهو من خصوصياته أما في حقنا فيندب المشي خلف الشيخ الا للزوجه أو طلبة تعشى أمامه ليصعب نفسه وقاية عنه (قوله عن الطريق) أي المسالوك للناس بخلاف المهجور أخذ من قوله صلى الله عليه وسلم أمط الاذى اذ الذي في المهجور لا يتأذى به أحد (قوله لك صدقة) أي مثلها في الثواب

(قوله عن أبي هريرة) أي الأسلى واسمه نضلة بن عبيد بن عبيد بن علي الصحيح من سنة ستين (قوله أمك) أي برأمتك وقد مها على الأب إذا تعارضا في أنواع الأكرام غير النفقة الواجبة والأفالقدم نفس الشخص ثم زوجته إلى آخر ما في الفروع ويصح رفع أم على الإبتداء أي أمك مطلوب بها لكن قوله أبك يؤيد النصب وقد يقال أنه على لغة من يلزمه الألف لكن الظاهر خلاف ذلك فالتصنيف أولى للقرينة الظاهرة (قوله عن معاوية بن حبيدة) (٣٣٤) زاد المناوي ابن معاوية القشيري جده من حكيم وقوله عن أبي هريرة قال

بياض بالأصل

المناوي وهو في مسلم من حديث أبي هريرة بلفظ أمك ثم أمك ثم أبك ثم أدناك أدناك انتهى (قوله أمك) من أمك أي أمك يدك بأن لا تقترولا تبتذروا كتب الشيخ عبد البر الأجهوري ما نصه (قوله أمك يدك أي جعلها مملوكة بك فاقبضها عما منعك عنه الشرع وادبها فيما أذن لك فيه انتهى) قوله عن أسود بن أصرم) زاد المناوي الحارثي عداده في أهل الشام وروايته فيهم وقال البغوي لا أعلم له غيره انتهى (قوله عن الحارث بن هشام) زاد المناوي ابن المقيرة الحارثي أخو أبي جهل وهو الذي أجارته أم هانئ يوم الفتح وقيل غيره مات مرابطا بالشام قال قلت يا رسول الله أخيرني بامر أعصم به فذكره (قوله أمك عليك لسانك) بأن لا تتكلم به إلا فيما يعني ولذا جعل له حسان الأسنان والشفتان لشدة صياله على أعراض الناس (قوله وليسعك بيتك) بأن لا تتحاوط الناس أن لم ترتق نفسك للرتبة العفوة عن مستيهم الخ (قوله وابلنك) فنه معني استدم فعداه على (قوله أمكوكوا) بالفخ من أمك من باب أكرم (قوله أمنا) جمع أمين (قوله عن أبي محذورة) زاد المناوي الجمعي المكي المؤذن انتهى (قوله أمني) أي أكثر متعارف حفظا من وسوسته (قوله أبو الشيخ) زاد

عن أبي هريرة) وهو حديث

(أمك ثم أمك ثم أمك) بنصب الميم في الثلاثة أي قدمها في البراء كما بدنه من مشاق الحجل والوضع والرضاع وإذا طلبها شيأى وقت لم يملك الجمع (ثم أبك ثم الأقرب فالأقرب) قال العلقمي قال أصحابنا يستحب أن يقدم في البر الأم ثم الأب ثم الأولاد ثم الأجداد والجدات ثم الأخوة والأخوات ثم سائر المحارم من ذوى الأرحام كالأعمام والعلمات وسببه كافي الترمذي عن بهز بن حكيم قال حدثني أبي عن جدي قال قلت يا رسول الله من أبر قال أمك فذكره وأبر يفتح الهمزة والباء الموحدة وتشديد الراء مع الرفع أي من أحق بالبروع عن أبي هريرة قال قلت يا رسول الله من أحق الناس بحسن الصحبة فذكره (حم د ت ك عن معاوية بن حبيدة) بفتح الحاء المهملة وسكون التختية بعدها دال مهملة (ه عن أبي هريرة) قال الترمذي حسن صحيح (أمك يدك) أي جعلها مملوكة لك بأن تقبضها عما يضرك وتبسطها فيما ينفعك (فخ عن أسود بن أصرم) بوزن أفعل ففهمه أو أسناده حسن (أمك عليك لسانك) يامن سألتنا ما النجاة أي لا تنقل بلسانك إلا المعروف وأهل يكب الناس في النار على وجوههم إلا صنادلهم (ابن قانع طب عن الحارث بن هشام) وأسناده جيد (أمك عليك لسانك) قال العلقمي وسببه كافي الترمذي عن عقبه بن عامر قال قلت يا رسول الله ما النجاة قال أمك فذكره أي لا تجره إلا بما يكون لك لا عليك (وليسعك بيتك) قال المناوي يعني تعرض لما هو مناسب للزوم بينك من الاشتغال بالله وترك الأعيار (وابلنك على خطيتك) أي ذنبك ضمن ابلك معنى الندامة وعداده على أي اندم على خطيتك (ت عن عقبه بن عامر) أمكوكوا الميمين فانه أعظم للبركة) قال العلقمي قال في النهاية يقال ملكك الميمين وأملكته إذا أمنت بحضنه وأجدته أراد أن خبزه يزبد بما يحتمله من الماء بجودة العجن (عد عن أنس) قال المناوي وذو حديث منكر (أمنا المسلمين على صلاتهم وصومهم والمؤذنون) أي هم الحافظون عليهم دخول الوقت لأجل الصلاة والنهوض للصوم فيه فتى قصر وافي تحمير الوقت فقد خافوا ما تمنوا عليه (هق عن أبي محذورة) أمني الصفوف من الشيطان) أي أحفظها من وسوسته (الصف الأول) وهو الذي يلي الإمام فتأكد الحافظة على الصلاة فيه (أبو الشيخ عن أبي هريرة) بأسناده ضعيف (أمنا) هو بتشديد الميم أي قولوا آمين ندبا (إذا قرأ) وفي نسخة قرئ بالبناء للمفعول يعني إذا قرأ الإمام في الصلاة أو قرأ أحدكم خارجها (غير المقصوب عليهم ولا الضالين) أي إذا قرغ من قراءة ذلك وورد في حديث آخر تعليله بأن من وافق تأمينة تأمين الملائكة غفر له (ابن شاهين في السنة عن علي أميران) تثنية أمير أي كأميرين (وليسا بأميرين) أي الأمانة المتعارفة (المرأة تصح مع القوم قضيض قبل أن تطوف بالبيت طواف الزيارة فليس لأصحابها أن ينفروا حتى يستأمروها) قال الإمام ينبغي لا يرسل من مكة لأجل حائض لم تطف للدافضة (والرجل يتبع الجنازة فيصلى عليها فليس له أن يرجع حتى يستأمر أهلها) أي

المناوي عبد الله بن جعفر في الثواب انتهى (قوله غير المغضوب) أي يجر غير على الحكاية (قوله ابن شاهين) واسمه عمر والأمير أي في كتاب السنة له عن علي أمير المؤمنين انتهى مناوي (قوله أميران) أي كأميرين من حيث أنه ينبغي أن لا يخرج من مكة قبل طواف الحائض فهم ينتظرونها كالأمير وكذا أولى الجنازة يستأذنه المشيع لها في الرجوع كما يستأذن الأمير (قوله حتى يستأمرها) قال الحب الطبري وهو مذهب مالك ومحله حيث لم ترد الأقامة بمكة انتهى مناوي (قوله والرجل يتبع الخ) ظاهره ان المشبه بالأمير

هو المشيع الجنازة مع ان المشبه به اولياء الميت فثبت قوله والرجل أى والولى الذى يستأذنه الرجل الذى يتبع الخ (قوله المحاملى) أخذ عن البخارى وكان يحضر مجلسه عشرة آلاف وكان فى القرن الرابع (قوله أيضا المحاملى) هو القاضى أبو عبد الله الحسين بن اسمعيل الضبي سمع البخارى والدورقي وغيرهما وعنه الطبرانى والدارقطنى وغيرهما قال السمعاني ثقة كان يحضر مجلس املائه عشرة آلاف رجل مات سنة ثمانمائة وثلاثة وثلاثين سنة (قوله ان الله أبى على) (٣٣٥) أى امتنع امتناعا كلياً من قبول توبته من قتل مؤمناً ظلماً وقوله ثلاثان

كان من كلامه صلى الله عليه وسلم فالمعنى سألت ربي ذلك ثلاث مرات وان كان من كلام الراوى فالمعنى انه صلى الله عليه وسلم كرر ذلك ثلاث مرات وهذا قاله صلى الله عليه وسلم لبعض الصحابة لما تبسع كافراً فى الحرب وقتله بعد أن قال له انى مسلم اجتهاد امنه فلما أخبر بذلك صلى الله عليه وسلم ذكر كلاماً شديداً فلما قدم ذلك الصحابي عليه صلى الله عليه وسلم وقال له انه قال ذلك فراراً من القتل ولم يكن أسلم حقيقة فأعرض عنه صلى الله عليه وسلم فقال ذلك ثانياً وثالثاً فقبل عليه وذكر الحديث له والقصد التنفير (قوله أو تزوج) أى لا أجيب نكاح امرأة الا اذا كانت من أهل الجنة وعبارة العزيرى بعد ذكر الحديث منعنى أن أتزوج امرأة أو أتزوج من أهلى امرأة الامن أهل الجنة يعنى منعنى من مصاهرة من يحتم له بعمل أهل النار فيخلف فيها انتهى بحرفه (قوله عن هند بن أبى هالة) قال المناوى قتل مع على يوم الجمل شهد أحدًا وغيرها انتهى (قوله اتخذنى خليلاً) أى جعلنى فى غاية الرضا بما يصنع وهو عنى فى غاية الرضا بما أصنع فالمراد لازم الخلطة

والامير الثانى أهل الميت فلا ينبغي له الرجوع حتى يستأذنهم ويعزهم ((المحاملى)) بفتح الميم نسبة الى المحامل التى تحمل الناس فى السفر وهو القاضى أبو عبد الله ((فى اماليه)) الحديثيه ((عن جابر)) باسناد ضعيف ((ان الله أبى على فى من قتل مؤمناً ثلاثاً)) أى سأله أن يقبل توبته من قتل مؤمناً ظلماً ثلاث مرات فامتنع أو قال النبي صلى الله عليه وسلم ذلك أى كرره ثلاثاً للتأكيد وهذا فى المستحل أو خرج بخروج الزجر والتفسير قال العلقمى وسببه كفى الترمذى عن عقبه بن مالك قال بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم سرية فأتت عاترات على قوم فشد رجل من القوم فأتبعه رجل من أهل السرية فمشاهره فقال الشاد من القوم انى مسلم فصر به فقتله ففى الحديث الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال فيه قولاً شديداً فبينما رسول الله صلى الله عليه وسلم يحطب إذ قال القاتل يا رسول الله ما قال الذى قال الا تعوذ من القتل فأعرض عنه رسول الله صلى الله عليه وسلم وعن قبه من الناس ثم قال الثانية يا رسول الله ما قال الذى قال الا تعوذ من القتل فأعرض عنه رسول الله صلى الله عليه وسلم وعن قبه من الناس ثم قال فى خطبته ثم لم يصبر أن قال الثالثة يا رسول الله ما قال الذى قال الا تعوذ من القتل فأقبل عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم تعرف المساءة فى وجهه ثم قال ان الله أبى على فى من قتل مؤمناً ظلماً ثلاثاً ((حم ن ل عن عقبه بن مالك)) الليثى باسناد صحيح ((ان الله أبى لى ان تزوج أو زوج الأهل الجنة)) أى معنى أن تزوج امرأة أو زوج امرأة الامن أهل الجنة يعنى منعنى من مصاهرة من يحتم له بعمل أهل النار فيخلف فيها ((ابن عساكر عن همد بن أبى هالة)) التميمى ولا حذفه ((ان الله اتخذنى خليلاً كما اتخذ ابراهيم خليلاً وان خليلى أبو بكر)) الصديق رضى الله عنه فهو أفضل الناس على الاطلاق بعد الانبياء ((طب عن أبى امامه)) باسناد ضعيف ((ان الله تعالى اجاركم من ثلاث خللال)) أى خصال ((ان لا يدعوا عليكم نبيكم فتهلكوا جميعاً)) بكسر اللام أى لا يدعوا عليكم دعوة كادعانوح على قومه فهلكوا جميعاً بل كان كثير الدعاء لهم واختبأ دعوته المستجابة لآئته يوم القيامة ((وان لا يظهر)) بضم أوله وكسر ثلثه ((أهل الباطل على أهل الحق)) قال العلقمى أى لا يعلى أهل الدين الباطل وهو الكفر على دين أهل الحق يعنى أهل الاسلام بالغلبة والقهر بل يعلى دين الاسلام على جميع الاديان قيل ذلك عند نزول عيسى بن مريم عليه السلام فلا يبقى أهل دين الا دخل فى الاسلام وقيل المراد اظهار أهل الحق بالحج الواضحة والبراهين اللائحة لان حجج الاسلام أقوى الحجج وبراهينه أقطع الدلائل فما تحتاج مؤمن وكافر الا ظهرت حجة المسلم على الكافر ((وان لا يجتمعوا على ضلالة)) قال العلقمى لفظ الترمذى لا يجتمع هذه الامة على ضلالة وزاد ابن ماجه فاذا وقع الاختلاف فعلى بالسواد الاعظم مع الحق وأهله وقد استدل به الغزالي وغيره من أهل الاصول على كون الاجماع حجة اه وهو من خصائص هذه الامة ((د عن أبى مالك

انى هى قحطل المحبة فى سائر الاعضاء لان ذلك مستحيل عليه تعالى (قوله وان خليلى أبو بكر) ولا ينافيه لو اتخذ خليلاً غير ربي لا اتخذت أبابكر خليلاً لانه صلى الله عليه وسلم قال ذلك قبل علمه بأن أبابكر اتخذته خليلاً (قوله ان لا يظهر أهل الباطل الخ) بأن ينصر المسلمين على الكفار حتى يستأصلوهم أو بأن ينصر أهل السنة حتى يردوا الشبه على أهل الضلال قال المناوى وحرف النبي زائد كقوله تعالى ما منعك ألا تسجد وانتهت توكيد معنى الفعل وتحقيقه وذلك لان الاجارة لا تستقيم الا اذا كانت الخلال ثابتة لا منفصلة انتهى (قوله عن أبى مالك) واختلف فى أبى مالك راوى هذا الحديث من هو فان فى الصحب ثلاثة يقال لكل منهم

أبو مالك الأشعري أحدهم راوى حديث المعارف وهو مشهور بكنيته وفي اسمه خلف الثاني الحرث بن الحرث مشهور بأبوه أكثر الثالث كعب بن عاصم مشهور بأبوه دون كنيته قال الحافظ وصح لي أنه الثالث انتهى مناوى (قوله احتجب) أى منع وفي رواية احتجب وفي أخرى يجب أى إذا علم سوء حاله لم يوقفه للتوبة حتى يموت على حاله فيدخل النار (قوله بدعة) المراد بها بدعة مخصوصة وهى الاعتقاد فى ذاته تعالى أو صفاته أو أهله ما لا يليق (قوله ابن فيل) الذى فى فهرسة ابن حجر بن فيل بالفاء على لفظ الحيوان واسمه أبو طاهر الحسن بن أحمد بن فيل له جزء مشهور وهذا الحديث منه فتردد المناوى ليس على ما يبنى قاله بعض الأشياخ (قوله خط عن ابن عباس) قال الخطيب فيه (٣٣٦) لاحق بن حسين كذاب وضع الحديث على الثقات (قوله سلب الخ) ولذا سئل

بضمهم كيف يصاد الهدد مع أنه يبصر الماء الذى تحت الأرض فقال إذا نزل القضاء عمى البصر وصار مثلابين العرب وهذا الحديث تكلم فيه بالوضع لكن ما بعده يؤيد معناه (قوله أبو عبد الرحمن) أى جعفر وأمه فروة بنت القاسم ابن محمد وأما أسماء بنت عبد الرحمن بن أبي بكر الصديق رضى الله عنهم فكان يقبول ولدى الصديق مرتين قال أبو حنيفة ما رأيت أفقه منه انتهى مناوى (قوله سطواته) وهى رواية ابن حبان كفى المناوى (قوله فوافقت آجال قوم الخ) بأن ما توأبب تلك المصيبة التى لأهل نعمة فان البلاد يم لكه طهرة ورفع درجات لأهل الصلاح (قوله فاهلكوا بهلاكهم) أى بسببه (قوله أن يرى الخ) أى حيث لا تكبر ولا رياء (قوله ويكره البؤس) الدالة والمفقر أى الضجر والشكوى لبعض الناس من غير اظهار ذلك وافشائه (قوله وانتباؤس) أى تكلف ذلك واظهاره وافشائه ان قيل ما معنى كراهية الله للبؤس مع أنه لا اختيار للإنسان فيه فالجواب أنه باعتبار سببه من

الأشعري ﴿ ان الله احتجرت التوبة عن كل صاحب بدعة ﴾ أى منعها قال المناوى أى من يمتقد فى ذات الله وصفاته وأفعاله خلاق الحق ﴿ ابن فيل ﴾ هو ما فى نسخ قال المناوى ولعله الصواب وفى نسخة شرح عليها فيديل فيل ﴿ طس هب والضياء ﴾ المقدمى ﴿ عن أنس ﴾ ان الله إذا أحب عبدا جعل رزقه كفافا ﴿ أى بقدر كفايته لا يزيد عليها فيغيبه ولا ينقص عنها فيؤذيه فان الغنى مبطورة والفقر مذلة ﴾ أبو الشيخ عن علي ﴿ باسناد ضعيف ﴾ ﴿ ان الله تعالى إذا أحب انفاذا أمر ﴾ بالذال المجهمة أى أراد امضاه ﴿ سلب كل ذى لب له ﴾ يعنى أن قضاء الله لا يبد من وقوعه ولا يمنع منه وقوعه ﴿ خط عن أنس ﴾ ان الله تعالى إذا أراد امضاه أمر نزع عقول الرجال ﴿ أى الكاملين فى الرجولية أى لا يمنع من وقوع قضائه ووقوع عقل كآدم ﴿ حتى يمضى أمره ﴾ بضم المثناة الصغرى ﴿ فاذا أمضاه رد اليهم عقولهم ﴾ ليعتبروا ويعتبر بهم ﴿ ووقعت الندامة ﴾ أى منهم على ما فرط منهم فاذا حصل الذل والانكسار واقبلوا عليه سبحانه وتعالى تائبين قبل توبتهم كما فى صحيح الاخبار ﴿ أبو عبد الرحمن السلى فى سنن الصوفية عن جعفر بن محمد ﴾ الصادق ﴿ عن أبيه عن جده ﴾ علي بن أبي طالب باسناد ضعيف ﴿ ان الله تعالى إذا أنزل سطواته ﴾ أى قهره وشدة بطشه يقال سطا عليه وسطابه بسطوطوا وسطوة قهره وأذله وهو البطش بشدة ﴿ على أهل نعمته ﴾ أى المستوجبين الاتقام منهم ﴿ فوافقت آجال قوم صالحين فاهلكوا بهلاكهم ثم يبعثون على نياتهم وأعمالهم ﴾ أى يبعث كل واحد منهم على حسب عمله من خير وشر فذلك العذاب طهرة للصالح ونقمة على الكافر والفاسق فلا يلزم من الاشتراك فى الموت الاشتراك فى الثواب والعقاب ﴿ هب عن عائشة ﴾ وهو حديث صحيح ﴿ ان الله إذا أنعم على عبده نعمة يحب أن يرى أثر النعمة عليه ﴾ قال المناوى لانه انما أعطاء ما أعطاه لىبرزه الى جوارحه فيكون مكرماله فاذا منعه فقد ظلم نفسه ﴿ ويكره البؤس ﴾ قال المناوى سوء الحال والفاقه اه وقال العلقمى الخضوع والافتقر ﴿ والتباؤس ﴾ قال المناوى اظهار الفقر والحاجة لانه كالتسكوى الى العباد من ربه فالجمل فى الناس لله للناس مطلوب ﴿ ويغض السائل المحف ﴾ قال العلقمى قال فى الدر كآصله ألحف فى المسئلة ألح فيها ولزمها اه وهذا بالنسبة لسؤال الخلق أما بالنسبة لسؤال الله والطلب منه فهو محمود ﴿ ويحب الحياء ﴾ أى كثير الحياء ﴿ العفيف ﴾ أى المتكف عن الحرام وسؤال الناس ﴿ المتعفف ﴾ أى المتكفف العمه ﴿ هب عن أبي هريرة ﴾ باسناد جيد ﴿ ان الله اذا رضى عن العبد اثنى عليه بسبعة أصناف من الخير لم يعمل ﴾ بضم الهمزة وسكون المثناة وكسر التون قال المناوى

فجوع عدم تكسب أو ما يجير اليه من نحو خيانه أو كل مال يتم انتهى بعض أشياخنا كذا بخط بعض يقدرون
الفضل بهامش العزرى (قوله ويغض الخ) المراد لازم البغض من الاتقام (قوله العفيف) أى المتكف عن الحرام وقوله المتعفف أى المتكفف العفة عزرى (قوله اذا رضى عن العبد) أى اذا اصطفاه وأراد له الخير وقد رآه لا يعمل فى المستقبل الا حيرا أهم الملائكة أن تنهى عليه وان لم يقع منه الا عمل الخير ولذا أمر بشر الحافى بجماعة قسه معهم يقولون هذا الرجل يقوم الليل كله ويصوم ثلاثة أيام مع الوصال فيبكي وقال انى ما قلت ليلة كاملة قط ولم أصم يوما الا تعاطيت ما كولا قبل صوم اليوم الثانى فالهم الله الناس الشاء عليه بما لم يفعل لرضاه تعالى عنه وأثنى مبنى للجهول فى الموضوعين كفى العزرى

(قوله لم يكن لقضائه مرد) وما ورد ان الدعا مرد القضاء المبرم فمحمول على غير السعادة والشقاوة اما القضاء المبرم بالسعادة أو ضدها فلا مرد أصلاً والنصواب الجواب بأن المراد مبرم بحسب الظاهر (٣٣٧) لمن اطلع عليه من الملائكة وبعض الاولياء

و ليس مبرماني عليه تعالى (قوله السمط) أو السمط وعبارة المناوي بكسر المهملة وسكون الميم وقيل بفتح المهملة وكسر الميم الكندي الشامي قال في الكشاف مختلف في محبته وجرم ابن سعد ان له وفادة وجرمه ضعيف انتهى مات بصفين كذا بخط بعض الفضلاء (قوله نقمة) أي انتقاماً وهذا الحديث موضوع كما نقله الحافظ ابن حجر وبدل لوضعه ما ورد في البخاري أنهمك وفينا الصالحون يارسول الله فقال نعم اذا كثر الخبث فهو يدل على حصول الانتقام ولو مع وجود أهل الرحمة من الصلحاء والاطفال فيعارض معنى هذا الحديث ولا يحتاج الى تأويل حديث البخاري الا لوضح هذا وما ورد لولا شيوخ ركع الخ لا يبايسته لان حصول الرحمة بسبب هؤلاء لا ينافي أنه قد ينزل بنا وبهم الانتقام في بعض الاحيان وقوله وعقم النساء بتشديد القاف يقال عقم كفرح ونصر وكرم وغنى وعقمها الله وأعقمها ورحم معقومة أي مسدودة لا تلد اه بخط بعض الفضلاء (قوله نزع منه الحياء) أي من الناس ومن الله تعالى (قوله مقبنا) فاعيل أي ماقتنا غيره أو مفعول أي ممقوتا (قوله ربة الاسلام) أي حدوده وأحكامه وأصل الربة العسرة التي تربطها رجل الدابة للفظ (قوله فاحبه) بالادغام أو

يقدره التوفيق لفعل الخير في المستقبل ويثني عليه به قبل صدوره منه بالفعل (واذا مضط على العبد اتى عليه بسبعة أصناف من الشر لم يعمل) فتعوذوا بالله من سخطه (حم حب عن أبي سعيد) ان الله اذا قضى على عبد قضاء لم يكن لقضائه مرد) أي راد ولقد كان الانبياء والصالحو يفرحون بالبلاء أكثر من فرحهم بالعطاء لتيقنهم ذلك وعدم غفلتهم عنه (ابن قانع عن شرحبيل) بضم المجهمة وفتح الراء (ابن السمط) ان الله تعالى اذا أراد بالعباد نقمة) أي عقوبة (أمات الاطفال وعقم النساء) أي منع المي أن ينعقد في أرحامهن ولدا (فتنزل بهم النقمة وليس فيهم مرحوم) قال المناوي لأن سلطان الانتقام اذا نار وفيهم مرحوم حنت الرحمة بين يدي الله حين الوالدة قطنى تلك الثائرة فاذا لم يكن فيهم مرحوم نار الغضب واعتزلت الرحمة اه فينبغي التلطف بالاطفال والشفقة عليهم فاذا دعت حاجة الى التأديب والتأديب أولى من تركه (الشيرازي في الالقاب عن حديثه) بن الهان (وعمار بن ياسر معاً) دفع توهم أنه عن واحد منهما على الشك (ان الله اذا أراد أن يهلك عبدا نزع منه الحياء) أي لا يستحي من الله تعالى أو من الخلق أو منهما (فاذا نزع منه الحياء لم تلقه) أي لم تجده (الامقينا) بكسر الميم وكسر القاف المشددة فاعيل بمعنى فاعل أو مفعول قال المناوي من المقت وهو أشد الغضب اه وقال العلقمي قال في النهاية المقت أشد الغضب اه وقال في المصباح مقته مقتمان باب قتل أبغضه أشد البغض عن أمر قبيح (مقنا) بالتشديد والبناء للمجهول أي ممقوتاً بين الناس مغضوباً عليه عندهم (فاذا لم تلقه الامقينا ممقتانزعت منه الامانة فاذا نزعته الامانة لم تلقه) أي لم تجده (الاخائنا) أي فيما جعل أميناً عليه (مخقونا) بالتشديد والبناء للمجهول أي منسوباً الى الحيانة محكوماً بها (نزعته منه الرحمة) أي رقة القلب والعطف على الخلق (فاذا نزعته منه الرحمة لم تلقه الا رجماً) فاعيل بمعنى مفعول أي مرحوماً وأصل الرجم الرمي بالحجارة (ملعنا) بالضم والتشديد أي يلغنه الناس كثيراً (نزعته منه ربة الاسلام) بكسر الراء وسكون الموحدة وفتح القاف قال في النهاية الربة في الاصل عروة في حبل تجعل في عنق البهجة أو في يدها تمسكها فاستعارها للاسلام يعني ما يشده بنفسه من عرى الاسلام أي حدوده وأحكامه وأوامره ونواهيه اه وفيه أن الحياء أشرف الخصال وأكل الاحوال (ه عن ابن عمر) بن الخطاب (ان الله تعالى اذا أحب عبدا) أي أراد به خيراً اهداه ووفقه (دعا جبريل فقال اني أحب فلانا فأحبه فيحبه جبريل ثم ينادي) أي جبريل (في السماء فيقول ان الله يحب فلانا فأحبه فحبه أهل السماء) برفع المضارع بدليل ثبوت النون فيما بسده (ثم يوضع له القبول في الارض) أي يحدث له في القلوب محبة ويرزعه فيها مهابة (واذا أبغض عبدا) أي أراد به شراً أبغضه عن الهداية (دعا جبريل فيقول اني أبغض فلانا فأبغضه فيبغضه جبريل ثم ينادي في السماء ان الله يبغض فلانا فأبغضوه فيبغضونه ثم يوضع له البغضاء في الارض) أي فيبغضه أهلها جميعاً فينظرون اليه بعين الازدراء فتسقط مهابته من النفوس واعرزازه من الصدور من غير ايذاء منه لهم ولا جنابة عليهم قال العلقمي قال شيخنا تبعاً للنووي قال العلماء محبة الله لعبده هي ارادة الخيرة وهدايته وانعامه عليه ورحمته وبعضه ارادته عقابه وشقاوته

(٤٣ - عزيزي اول) فاحبه بالقل وان اقتصر الشارح على الفح وهذا المحبوب أقل شئ من عمل الخير منه يقوم مقام كثير من غيره ولذا لما اطلع سيدنا اود عليه السلام على الميزان فوجد كل كفة كاليمين المشرق والمغرب فقال يارب من يستطيع حملها حسناً قال اذا ربيت على عبس ملائمة بكرة واحدة (قوله أبغض) من أبغض فأبغضه بالهمز فيبغضه بوزن بكرمه

(قوله طعمه) أي خصه به بشئ كالنبي فإنه كان له صلى الله عليه وسلم وكان يصرفه للفقراء (قوله فهي للذي يقوم من بعده) أي من الخلفاء وليس المراد هي ملك لمن بعده كما هو ظاهر الحديث بل المراد تخمك التصرف فيها لمن بعده حكم التصرف له صلى الله عليه وسلم وقد فعل الصديق رضي الله عنه وبقية الخلفاء ما كان يفعله صلى الله عليه وسلم ولذا المخلف النبي صلى الله عليه وسلم بعض أمتعه أخذها الصديق رضي الله تعالى عنه ليصرفها للفقراء فقالت له السيدة فاطمة رضي الله تعالى عنها أنت وارث النبي أم أهله فقال بل أهله وذو كرهها حديث نحن معاشر الأنبياء لا نورث ما تركناه صدقة وقوله بل أهله ليس على ظاهره بل المراد لست أنا وارثا بل أهله الوارثون لو كان يورث أي لو فرض أنه يورث لكان وارثه أهله لا أنا (قوله قبض نبيها) وتلك الرحمة هي تهادته لأمته المراتب بسبب شفاعته لهم حين تعرض عليه أعمالهم وقيل هي الثواب المترتب على صبرهم بفقدته من بينهم وعلى العمل بشريعته من بعده (قوله وسلفا) عطفه (٣٣٨) على فرط من عطف المراد في لان كلا بمعنى المتقدم (قوله بين يديها) أي قريبا

منها قريبا معنويا كالجالس بين يدي شخص (قوله هلكت أمة) أي أمة الدعوة إذ أمة الإجابة لا تهلك (قوله فافرغ عينه) أي أفرغ قلبه وعبر بالعين لان شأن من نزل على قلبه السرور أن يخرج من عينه ماء بارد كما أن من نزل على قلبه الحزن خرج من عينه ماء حار (قوله عن أبي موسى) الأشعري قال القرطبي وهذا من الأربعة عشر حديثا المنقطعة الواقعة في مسلم لانه قال في أول سنده حدثنا عن أبي امامة انتهى مناوى (قوله أن يجعل عبدا) وفي رواية أن يخلق للخلافة يطلق الخليفة على من أنيب عن شخص في غيبته ليفعل ما كان يفعله وليس مرادا هنا لان الله تعالى لا يغيب ولا يفتقر الى من يذبحه بل المراد به من اصطفاه الله تعالى وجعله هاديا للخلق وهو قسمان قسم أذن له في الظهور وارشاد الخلق كسيدى أحمد البدوى وسيدى محبي الدين

ونحوه وحب جبريل والملائكة يحتمل وجهين أحدهما استغفارهم له وثناؤهم عليه والثاني أنه على ظاهره المعروف من الخلق وهو ميل الخلق اليه واشتياقهم الى لقائه وسبب ذلك كونه مطيعا لله محبوبا له ومعنى يوضع له القبول في الارض أي الحب في قلوب الناس ورضاهم عنه (م عن أبي هريرة) ان الله إذا أطعم نبياً طعمه (نضم الطاء وسكون العين أي مأكلة والمراد التي ونحوه قال العلقمي وفي بعض النسخ مكتوب على الهامش بعد طعمه ثم قبضه وبعد هاصح وفي الكبير بعد طعمه ثم قبضه فلهذا في غير رواية أبي داود وهي زيادة لا يحتل المعنى بخذفها ووجودها للابيض والتبيين (فهي للذي يقوم من بعده) أي بالخلافة أي يعمل فيها ما كان النبي صلى الله عليه وسلم يعمل لأنها تكون له ملكا (د عن أبي بكر الصديق) رضى الله عنه (ان الله إذا أراد درجة أمة من عباده قبض نبيها) أي توفاه (قبلها فجعله لها فرطا) بقتلين بمعنى الفارط المتقدم المهين لها مصالحها (وسلفا بين يديها) قال المناوى هو من عطف المراد في أو أعم وفائدة التقديم الانس والطمأنينة وقلة كرب الغربية أو شدة الجرح لشدة المصيبة (وإذا أراد هلكة أمة) بفتح الهاء واللام أي هلاكها (عذبها ونبيها حتى فأهلكها وهو ينظر فأفرغ عينه) أي فرحه وبلغه أمنيته بهلكتها في حياته (حين كذبوه) أي في دعواه الرسالة (وعصوا أمره) أي بعدم اتباع ما جاء به من عند الله وفيه بشرى عظيمة لهذه الأمة (م عن أبي موسى) الأشعري (ان الله تعالى إذا أراد أن يجعل) وفي نسخة يخلق (عبد للخلافة مسح يده على جبهته) يعني ألقى عليه المهابة والقبول ليتمكن من انفاذ الأوامر ويطاع فمسحها كناية عن ذلك (خط عن أنس) ان الله تعالى إذا أراد أن يخلق خلقا للخلافة مسح يده على ناصيته) أي مقدم رأسه زاد في رواية بيمينه (فلا تقع عليه عين) أي لا تراه عين انسان (الأحبة) ومن لازم صحة الخلق له امتثال أوامره وتجنب نواهيها وتمسك هيبته من القلوب (ل عن ابن عباس) ان الله تعالى إذا أنزل عاهة (أي بلاء) من السماء على أهل الارض صرفت) بضم أوله وكسر ثانيه أي صرفها الله (عن عمار المساجد) بنحو ذكر الله تعالى كصلاة على النبي

فانه كثر ثلاثة أيام في قبره مهجور ففاضت عليه الاسرار وأذن له في ارشاد الخلق فخرج يدعو الناس فهم صلى من امتثل ومنهم من حرم وقسم مخير بين الظهور والخفاء كسيدى بشر فليس المراد بالخليفة هنا وفيما بعده خليفة الامارة كما توهمه بعضهم (قوله إذا أراد أن يخلق الخ) ان قيل توجيهه الارادة ان يخلق العبد المذكور مشعرا بأنه لم يوجد فكيف يتأتى المسح المذكور فالجواب ان ارادة الله تعالى لما كانت كافية في وجوده نزل تعلق الارادة بخلقه منزلة الخلق انتهى بخط بعض الفضلاء (قوله الا أحبته) وفي نسخة أحبه على اراء صاحبها قال الخاتم رواه هاشميون معروفون بشرف الاصل انتهى بخط بعض الفضلاء (قوله عن عمار المساجد) بنحو المذكور والاعتكاف وليس المراد من بنى المساجد أي فلا يصيبهم هذا البلاء وربما كانوا سببا في عدم نزول البلاء بغير انهم ومحببهم (قوله أيضا عن عمار المساجد) فيه رد على بعض مشايخنا كالشيخ محمد البكري حيث قال في درسه في معنى الحديث الاسترخاء أراد الله انزال عاهة من السماء على أهل الارض نظرا الى أهل المساجد فصرفها عنهم ان الضمير في عنهم يرجع الى أهل الارض والمعنى صرفها عن أهل الارض ببركة أهل المساجد وقال ان ذلك هو الأرحم عندنا انتهى بخط الشيخ عبد البر

(قوله لم ينزل بها عذاب حسف) جملة حالية كما أشار له الشارح بقوله والحال الخ وهي حال من الضمير المستتر في غضب لا من أمة لأن محي الحال من المنكرة غير فصيح فلا يعدل إليه مع إمكان التصريح على الفصح هذا ويصح جعلها صفة لامة (قوله غلت أسعارها) أي أسعار أقواتها وعبارة المناوى غلت أسعارها أي ارتفعت أسعار أقواتها (٣٣٩) ويحبس عيسك ويمنع عنها أمطارها فلا

يطرون وقت الحاجة إلى المطر انتهت فاطور (قوله هنا في المتن يحبس) هل هي رواية أم لا انتهى (قوله ويحبس) بالبناء للمفعول (قوله ويلى) أي يتأمر عليهما من يعملهما بالغلظة وسلب الأموال وقتل الأنفس فهذا من الغضب وفي نسخة وولى وأشرارها بالرفع فاعل على كل منهما (قوله عن دينك) أي ملك على صورة دينك وهو غير دين العرش الذي يسبح الله حتى إذا سمعت الديكة تسبيحه أذنت فإذا قربت الساعة أمسكك الله عن التسبيح فلم تؤذن الديكة ويحتمل أنه هو (قوله مرقمت) أي نفذت قال في الصحاح مرق السهم خرج من الجانب الآخر انتهى مناوى (قوله وهو يقول) أي هجيرا ذلك أي دأبه وعادته (قوله لنفسه) فيه شرف لدين الاسلام حيث أضافه لنفسه تعالى (قوله الا السخاء) أي الكرم فينبغي تعويد النفس الكرم لأنه من أشرف الصفات ولذا وصف الله تعالى نفسه به وقد ورد أقبوا عثرات الكرم فان الله أخذ بيده كلما عثر وورد ما بحق الاسلام أي ثمراته شيء أشد من الجمل قال المري كل ما اجتمعت فيه استقباحات الشرح والعقل والطبع فهو غش وأعظمها الجمل الذي هو أدوأداء ودليه يبنى شر الدنيا والاخرة ويلازمه ويتأبها الحسد ويتلاحق به اشركه انتهى مناوى (قوله

صلى الله عليه وسلم ومذاكرة علم قال المناوى لا من عمرها وهو منكب على دنياه معرض عن آخره قال بعضهم ويؤخذ منه أن من عمل صالحا فقد أحسن إلى جميع الناس أو سبأ فقد أساء إلى جميعهم لأنه تبتبب بنزول البلا والبلاء عام والرحمة محتصة (ابن عساكر عن أنس) ان الله تعالى اذا غضب على أمة لم ينزل بها عذاب حسف ولا مسخ (أي لم يعذبها بالحسف بها ولا بسخ صورها قردة أو خنازير مثلا) والجملة معترضة بين الشرط وجوابه أو حال من فاعل غضب أي اذا غضب على أمة والحال انه لم ينزل بها ما ذكر ويحتمل أنها نعت أمة أي غير معذبة بما ذكر أو معترضة بين الشرط والجزاء (غلت أسعارها ويحبس عنها أمطارها) بالبناء للمفعول (وولى) وفي نسخة ويسلى بدل وولى (عليها أشرارها) أي يؤمرهم عليهم قال المناوى تنبيه أصل الغضب تغيير يحصل لارادة الانتقام وهو في حقه تعالى محال والقانون في أمثاله أن جميع الاعراض النفسانية كالغضب والرحمة والفرح والسرور والحيا والتكبر والاستهزاء لها أوائل ونهايات والغضب أوله التغيير المذكور وفأيته إيصال الضرر إلى المغضوب عليه فلفظ الغضب في حقه تعالى لا يحمل على أوله الذي هو من خواص الاجسام بل على فأيته وهذه قاعدة شريفة نافعة في هذا الكتاب (ابن عساكر عن أنس) ان الله تعالى أذن لي ان أحدث عن دينك (أي عن عظم جنة ملائكة في صورة دينك) (قدمت رجلاه الارض) أي وصلت إليها وخرجت من جانبها الآخر (وعنقه مثنية تحت العرش وهو يقول سبحانك ما أعظمك فيرد عليه) أي فيحسبه الله سبحانه وتعالى بقوله (لا يعلم ذلك) أي عظمت سلطاني (من حلف بي كاذبا) فازجر شئ وأمنعه عن العين الكاذبة استحضار هذا الحديث فان من نظر إلى كمال الجلال وتأمل في عظم الخلوقات الدالة على عظم خلقها تكف وامتنع عن اليمين الكاذبة (أبو الشيخ في العظمة طس ل عن أبي هريرة) وهو حديث صحيح (ان الله تعالى استخلص هذا الدين) أي دين الاسلام (لنفسه ولا يصلح لدينكم الا السخاء) بالمد أي الجود والكرم وفي الفعل ثلاث لغات سخا من باب علا واثانية سخي من باب تعب والثالثة مثل قرب (وحسن الخلق) أي التلطف بالناس والرفق بهم وتحمل أذاهم وكف الأذى عنهم (ألا) بالتخفيف حرف تنبيه (فزينوا دينكم بها) الزبر ضد الشين فن وجد فيه الكرم وحسن الخلق مالت إليه النفوس وألفتها القلوب وتلقت ما يباغعه عن الله بانقبول (طب عن عمران بن حصين) ان الله تعالى اصطفى كنانة من ولد اسمعيل واصطفى قريشا من قريش بن هاشم واصطفاني من بني هاشم) قال المناوى ومعنى الاصطفاء والخيرية في هذه القبائل ليس باعتبار الديانة بل باعتبار الخصال الحميدة ٥١ قال العلقمي قال الزوري استدل به أصحابنا على أن غير قريش من العرب ليس بكف لهم ولا غير بني هاشم كف لهم الابن المطاب فانهم هم وبني هاشم شئ واحد كما صرح به في الحديث الصحيح (ت عن واثلة) بن الاسقع وهو حديث حسن صحيح (ان الله تعالى اصطفى من ولد ابراهيم اسمعيل) قال المناوى وكانوا ثلاثة عشر (واصطفى من ولد اسمعيل كنانة) عدة قبائل أبوهم كنانة بن خزيمه (واصطفى من كنانة قريشا) هو ابن النضر (واصطفى من قريش بن هاشم واصطفاني

فزينوا) أي تحلوا بهذين الوصفين (قوله كنانة) هو اسم لقبائل كثيرة سميت باسم جدها كنانة بن خزيمه والمراد انه تعالى اختارهم من حيث انصافهم بالصفات الجميلة كالكرم وحسن الخلق لا خصوص الاصطفاء في الدين ليشمل كفارهم أي كفارهم أشرف من كفار غيرهم ومؤمنهم أشرف من مؤمن غيرهم قال المناوى اصطفى اختار واستخلص وفيه إشارة إلى أفضلية اسمعيل على سائر اخوته

انتهى قال مشايخنا ليس في هذا الحديث تعرض ضريحاً ولا تلويحاً لما يدل على فضل اسمعيل على اسحق والصواب ذكر هذا في الحديث الاتي وهو قوله ان الله اصطفى من (٣٤٠) ولداً ابراهيم اسمعيل انتهى بخط بعض الفضلاء (قوله من الكلام) أي كلام الادميين أي

اختار ذلك منه وعلمه لاخبار الملائكة (قوله مثل ذلك) أي له مثل ذلك (قوله من قبل نفسه) بأن قصده الانشاء لا الاخبار وان كان الخبر بإنشاء مثني لكن لا يثاب مثل من قصدا الانشاء وقيل معنى من قبل نفسه انه ليس في مقابلة نعمة بل خالص لذاته تعالى كذا أجاب الشارح بالطواين والمعول عليه الاول اذ الذي في مقابلة نعمة أفضل (قوله ثلاثون الخ) لا ينافي هذا حديث البطاقة وغيره أن لا اله الا الله أفضل من الحمد لله وغيرها وهو الراجح لانه قد يوجد في المفضول الخ وان العشرين المترتبة على قول لا اله الا الله أعظم كيفاً (قوله بالكلام) أي في الارض واصطفى نبينا بالكلام في السماء وذلك أرقى لكونه سعد الى محل التجليات (قوله و ابراهيم بالخلة) أي قبل نبينا واصطفى نبينا بعده بخلة أرقى منها (قوله ما شتم الخ) كناية عن اظهار شرفهم والعناية بهم لا الترخيص فسقط استدلال بعض من يدعي التصوف على أن ثم فرقة يباح لها المحرمات (قوله اني أعطيتك) بالكسر أي اذ قال اني الخ (قوله نصفين) أي قسمين قسم متعلق بالثناء على الاله وانا قسم متعلق بكنهه وبأمتك لانه دعاء وطلب للهداية والخير من اهدانا الى الاخر فليس المراد النصفين المتساويين لان المتعلق بالله تعالى أكثر بل هو على حد اذ امت كان الناس نصفان (قوله الضريس) بتشديد الراء هكذا قال المناري مصغراً مشدداً انتهى وهو المافظ يحيى الجبلى (قوله اعطاني) أي أنزل على (قوله السبع) أي السور السبع الطوال مكان

من بني هاشم) وأورد ذلك النور الذي كان في جبهه آدم عبد المطلب ثم والده وبالمصطفى شرفت بنو هاشم وقال بعضهم في تفضيل الولد على الوالد

كم من أب قد علا بآب ذرى شرف • كما علا برسول الله عدنان

(ت عن وائلة) وهو حديث حسن صحيح (ان الله تعالى اصطفى من الكلام أربعة سبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله والله أكبر) قال المناوي فهي مختار الله من جميع كلام

الادميين (من قال سبحان الله كتب له عشرون حسنة) وفي نسخة كتب بحذف تاء التأنيت (وحطت عنه عشرون سيئة ومن قال الله أكبر مثل ذلك ومن قال لا اله الا الله مثل ذلك ومن قال الحمد لله رب العالمين من قبل نفسه) قال المناوي بأن قصدها الانشاء

لا الاخبار اه وقال العلقمي من قبل نفسه أي لان الحمد لا يقع غالباً الا بعد سبب كالكل أو شرب أو حدث نعمة فكانه وقع في مقابلة ما أسدى اليه فلما حمد لا في مقابلة شئ زاد في

الثواب (كتبت له ثلاثون حسنة وحطت عنه ثلاثون خطيئة) قال بعضهم والحمد أفضل من التسبيح ووجهه ظاهر وأما القول بأنه أكثر ثواباً من التهنيل فورد (حم لك والضياء

عن أبي سعيد الخدري وعن أبي هريرة) وهو حديث صحيح (ان الله تعالى اصطفى موسى بالكلام) أي بلا واسطة والكلام الذي سمعه موسى الكليم عليه أفضل الصلاة

والتسليم كلام الله تعالى حقيقة لا مجازاً فلا يكون محدثاً فلا يوصف بأنه محدث بل هو قديم لانه الصفة الازلية الحقيقية وهذا ما ذهب اليه الشيخ أبو الحسن الأشعري واتباعه وقالوا كما

لا يتعذر رؤية ذاته تعالى مع انه ليس جسماء ولا عرضاً كذلك لا يتعذر سماع كلامه مع أنه ليس حرفاً ولا صوتاً وذهب الشيخ أبو منصور المازني والاساذ أبو اسحق الاسفرايني أن

موسى انما سمع صوتاً لا على كلام الله أي على ذلك المعنى لكن لما كان بلا واسطة الكتاب والملك خص باسم الكليم وأما نفس المعنى المذكور فيستحيل سماعه لانه يدور مع

الصوت فانقول بسماع ما ليس من جنس الحروف والاصوات غير معقول (وابراهيم بالخلة) أي اصطفاه وخصه بكرامة أشبه كرامة الخليل عند خليله (ل عن ابن عباس)

وهو حديث صحيح (ان الله تعالى اطلع) أي تجلى تجلياً خاصاً (على أهل بدر) أي الذين حضروا وقتها مع النبي صلى الله عليه وسلم (فقال اعمالوا ما شتمت فقد غفرت لكم) لانهم

ارتقوا الى مقام يقتضى الانعام عليهم بمغفرة ذنوبهم السابقة واللاحقة فلا يؤخذ منهم بما لبدلهم بهجتهم في الله ونصرهم دينه والمراد اظهار العناية لهم لا الترخيص لهم في كل فعل أو

الخطاب وهم منهم على أنهم لا يقارون ذنبا وان قارفوه لم يصر واوقال القرطبي هذا خطاب اكرام وشريف تضمن أرهاقاً حصلت لهم حالة غفرت بها ذنوبهم السابقة وتأهلوا الى أن

يفقر لهم ما يستأنف من الذنوب اللاحقة ولا يلزم من وجود الصلاحية للشئ وقوعه ولقد أظهر الله تعالى صدق رسول الله صلى الله عليه وسلم في كل ما أخبر عنه بشئ من ذلك فانهم لم

يرالوا على أعمال أهل الجنة الى ان فارقوا الدنيا وان قدر صدور شئ من أحدهم يادرا الى التوبة (ل عن أبي هريرة) باسناد صحيح (ان الله تعالى اعطاني فيما من به على اني

اعطيتك فاتحة الكتاب) وظاهر شرح المناوي كسر همزة اني فانه قدر القول قبلها وعبارة ان قال لي اني اعطيتك (وهي من كموزع شئ) أي المدخرة تحته (ثم قسمتها بيني وبينك

نصفين) أر قسمين وان تفاوتان بعضها بناء على الله وبعضها دعاء (ابن الضريس هب عن أنس) بن مالك (ان الله تعالى اعطاني السبع) أي السور السبع الطوال

مصغراً مشدداً انتهى وهو المافظ يحيى الجبلى (قوله اعطاني) أي أنزل على (قوله السبع) أي السور السبع الطوال مكان

من البقرة الى آخر برائة فجعلت الانفال وبرائة بمنزلة - ورة واحدة ولذا لم تذكر بينهما بسمة فهذه هي الطوال وما عداها قصار
 أو وسط (قوله مكان) أي بدل التوراة المنزلة على موسى أي متضمنة لمعاني التوراة (قوله الرأت) أي التي أولها المر أو ال ولم
 يقل اللرات للثقل (قوله الى الطواسين) أي فأولها يونس وآخرها القصص أي أعطاني الرأت والطواسين وما بينهما مما ليس أوله
 الر أو طس (قوله ما قرأهن نبي قبلي) هذا مشكل لأن ما قبل ذلك من السور كذلك فان كان المراد ان هذه السور لم يتضمن معناها
 ما نزل على الرسل بخلاف ما قبلها فلا اشكال (قوله بالمقام المحمود) أي أقدر في يوم القيامة على الاتيان بجماعتهم وثناء عليه تعالى
 ما لم يقدر عليه أحد غيري ويبدى اللواء (قوله والحوض المورد) فيسه ان كل نبي له حوض ولا خصوصية وأجيب بأن المراد به
 الكوثر أو حوض ينزل اليه ماء من الكوثر وحضان الانبيا ليست من الكوثر (٣٤١) وهذا الحديث لفظه موضوع ومعناه صحيح

ثابت باحد حديث آخر (قوله قيامه)
 أي صلاة التراويح والاقليم
 مطلقا مسنون في غيره (قوله
 ويقينا) فكيدا لاحتسابا ان كان
 مع طوفا عليه وعطف مرادف ان
 كان معطوفا على ايماننا (قوله
 وان أوذبكم) أي مما أدبني أو عما
 أدبني (قوله يرجع الخبيث) أي
 فاذا وقعت وسوسة بعد ذلك فهي
 من النفس لا من الشيطان لان
 خبره صلى الله عليه وسلم لا يتخاف
 (قوله ومن اغتسل) أي أراد
 (قوله بالليل) الباء بمعنى في ومثل
 الليل النهار وانما خص الليل
 بالذكر لانه ربما يتوهم ان كشف
 العورة لا يضر في الظلمة (قوله
 فاكنسوا) ضم الذون (قوله فلا
 تجعلوا لهم نصيبا) وذلك أن الذي
 يتعدى على طعامنا كفار الجن
 وعصاتهم الذين لا يقنعون بما
 أعطاهم الله تعالى فهم كالصوص
 فطلب دفعهم بخلاف الطائع
 منهم فانه يكفي بما أعطاه الله
 من العظام فانه يعود لهم أو فرما
 كان كما أن دواجم قوتها روث

(مكان التوراة) أي بدلها (وأعطاني الرأت) أي السور التي أولها الر أو المر (الى
 الطواسين مكان الانجيل وأعطاني ما بين الطواسين الى الحواميم مكان الزبور وفضلتي) بأن
 خصني (بالحواميم والمفصل) وهو من الجرات الى آخر القرآن (ما قرأهن نبي قبلي)
 يعني ما أنزلت على نبي غيري (محمد بن نصر عن أنس) بن مالك (ان الله تعالى أعطى
 موسى الكلام) أي كله بلا واسطة (وأعطاني الرؤية) أي لوجهه تعالى يعني خصني بها في
 مقابلة ما خص به موسى (وفضلتني بالمقام المحمود) الذي يحمده فيه الاولون والاخرون
 يوم القيامة (والحوض المورد) يعني الكوثر الذي يرده الخلائق في المشرف الى المادى
 وهذا يعارضه الخبر الا ترى ان لكل نبي حوضا (ابن عساكر عن جابر) باسناد ضعيف
 (ان الله تعالى افترض صوم رمضان) أي على هذه الامة (وسنت لكم قيامه) أي
 صلاة التراويح وقال المناوي الصلاة فيه ليلا (فن صامه وقامه) أي صام نهاره وقام ليله
 (ايماننا) أي تصديقا بأنه حق وطاعة (واحتسابا) أي لوجهه تعالى (ويقينا كان كفارة
 لما مضى) من ذنوبه اصغائر (ان هب عن عبدالرحمن بن عوف) باسناد حسن (ان
 الله تعالى أمرني ان أعلمكم) بفتح المهملة (بما علمني وان أوذبكم) مما أدبني فأوصيكم
 (اذا قسم على أبواب حجركم) جمع حجرة أي في بيوتكم وأردتم دخولها (فأذكروا اسم
 الله) أي قولوا باسم الله الرحمن الرحيم (يرجع الخبيث) أي الشيطان (عن منازلكم
 واذا وضع بين يدي أحدكم طعام) أي لبا كله (فليسم الله حتى لا يشارككم الخبيث) قال
 المناوي ابايس أو أعم (في أرزاقكم) أي لانكم اذالم تسهوا أكل معكم (ومن اغتسل
 بالليل فليأذ عن عورته) أي عن كشفها (فان لم يفعل) بان لم يستر عورته (فاصابه لطم)
 أي طرف من جنون (فلا يلو من الانفسه) لانه تسبب فيه بعدم الستر (ومن بال
 في مغتسله) أي الحبل المعد للاغتسال فيه (فاصابه الوسواس) أي بما تاطر من البول
 والماء (فلا يلو من الانفسه) لانه تسبب في ذلك (واذا رفعت المائدة) أي التي
 أكلتم عليها (فاكنسوا ما تحتها) من قنات الخبز وبقايا الطعام (فان الشياطين
 يلتقطون ما تحتها فلا تجعلوا لهم نصيبا في طعامكم) أي لا ينبغي ذلك فانهم اعداؤكم
 (الحكيم) الترمذي (عن أبي هريرة) ان الله تعالى أمرني بحب أربعة وأخبرني

دوا بنا قعود لهم أو فرما كانت من شعير وقول ونحوه (قوله بحب أربعة) أي أكثر من غيرهم وان كان ثم من هو أفضل اذ قد
 يوجد في المفضل الخ قال العاقمي أما على فضله مشهور ومناقبه كثيرة معروفة منها انه من السابقين الاولين الى الاسلام حتى
 قيل انه أول من أسلم وابن عم الرسول وأخوه وزوج ابنته وهو أفضل الصحابة بعد أبي بكر وعمر وعثمان أو بعد الاولين على ما يه
 من الخلفاء بين أهل السنة وأما أبو ذر فهو الغفاري واسمه جندب بن جنادة على الصحيح كان من السابقين الى الاسلام أقام بمكة
 ثلاثين يوما ليلة وأسلم ثم رجع الى بلاد قومه باذن النبي صلى الله عليه وسلم ثم هاجر الى المدينة وصحبه حتى توفي النبي صلى الله عليه
 وسلم وأما سلمان الفارسي فأصله من فارس من قرية تسمى جى بفتح الجيم وتشديد الباء من قرى أصبهان وكان مجوسيا فلقق براهب
 ثم راهب وهكذا يصحبهم الى آخر واحد منهم دل على الجزاء وأخبره بظهور النبي صلى الله عليه وسلم وأول مشاهدته الخمدق
 وهو الذي أشار به حين جاء الاخراب ولم يتخلف عن مشهده وكان من فضلاء الصحابة وزهادهم وعلماهم وذوى القرب من رسول

الله صلى الله عليه وسلم وسكن العراق وكان يعمل الخوص بيده فبأكل منه وكان عطاؤه خمسة آلاف فاذا خرج فرقه ومحبة النبي صلى الله عليه وسلم لهؤلاء المراد بها زيادة المحبة لهم لما خصوا به من المناقب والمآثر رضى الله عنهم اهـ ورواه توفى أبو ذر بالري سنة اثنتين وعثمان بن وصلى عليه ابن مسعود وكان أبو ذر عظيم الطول بلا زاهد امتقلا من الدنيا وكان مذهبه أنه يحرم على الانسان ادخال ما راد على حاجته وكان قولا لا يلحق انتهى علقمى أيضا (قوله انه يحجبهم) أى يحسن اليهم (قوله والمقداد) ابن عمرو وأما نسبه الى الاسود بن عبد (٣٤٣) يغوث فلانه تباها ورباه فليس أباه حقيقته (قوله وسلمان) وعاش ثمانمائة

سنة وخمسين (قوله من على) ولذا خطها أبو بكر وعمر وغيرهما فأبى وذكر الحديث وعقد عليها لسيدنا على وهو غير حاضر فقبل وأجاب بنفسه وذلك من خصوصياته صلى الله عليه وسلم فلما حضر سيدنا على أعلمه صلى الله عليه وسلم بالحال فقال رضيت فلما علم سيدنا على انه صلى الله عليه وسلم جعل المهرد رعه أرسله اليه صلى الله عليه وسلم فرده وأمره ببيعه وبعث الثمن له صلى الله عليه وسلم فجعل ثلثه للطيب وبعثه مع الباقي للسيدة فاطمة رضى الله عنها (قوله طيبة) مؤنث طيب لغة في طيب فبما تطيب به يقال له طيب بالكسر والفتح وقيل طيبة مخفف طيبة ويكره تسميتها يثرب لما روى في الآية حكاه عن الكفار كما مر (قوله أمرى) أى وجوبا كما يؤخذ من التشبيه وهذا بحسب أول الامر والافقد أمر بالعاطفة عليهم وقتلهم أيما كانوا واصداعهم آحرأقال تعالى فادع بما تؤمر الخ واغلظ عليهم الخ والمداراة هي الملاطفة والرفق فهي غير المداهنة لانها يبيع الدين بالدينا فهي حرام (قوله فتداوا) أى بأخبار طيب عدل فلا ينبغي

انه يحجبهم) قالوا بينهم لساقال (على منهم وأبو ذر والمقداد وسلمان) والمراد زيادة الحب لهم لما خصوا به من المناقب والمآثر رضى الله تعالى عنهم أما على ففضله مشهور ومناقبه كثيرة معروفة منها انه من السابقين الاوائل الى الاسلام حتى قيل انه أول من أسلم وابن عم المصطفى صلى الله عليه وسلم وأخوه وزوج ابنته وهو أفضل الصحابة بعد أبي بكر وعمر وعثمان أو بعد الاولين على ما فيه من الخلاف بين أهل السنة وأما أبو ذر فهو القفارى واسمه جندب بن جنادة على الصحيح كان من السابقين الى الاسلام أسلم ثم رجع الى بلاد قومه بأذن النبي صلى الله عليه وسلم ثم هاجر الى النبي صلى الله عليه وسلم الى المدينة وصحبه حتى توفى المصطفى صلى الله عليه وسلم وأما المقداد ويقال له المقداد ابن الاسود وهو المقداد بن عمرو بن ثعلبة بن مالك بن ربيعة الكندى واشتهر بالاسود لانه كان في حجر الاسود بن عبد يغوث فتباها فنسب اليه وهو قديم الاسلام والصحبة من السابقين وهاجر الى الحبشة ثم الى المدينة وشهد مع النبي صلى الله عليه وسلم سائر المشاهد وأما سلمان فهو الفارسي مولى المصطفى كان من فضلاء الصحابة وزهادهم وعلماهم وذوى القربى من رسول الله صلى الله عليه وسلم وسكن العراق وكان يعمل الخوص بيده فبأكل منه (ن . ل . عن بريدة) قال العلقمى قال في الكبيرت حسن غريب (ان الله تعالى أمرني أن ازوج فاطمة من على) قاله صلى الله عليه وسلم لما خطبها أبو بكر وعمر وغيرهما فردت وزوجه اياها (طب عن ابن مسعود ان الله تعالى أمرني أن اسمي المدينة طيبة) بفتح الطاء وسكون المشاة التحية وفتح الباء الموحدة أى لطيب أهلها أى طهارتهم من النفاق والشرك ويكره تسميتها يثرب كما تقدم (طب عن جابر بن سمرة) ان الله تعالى أمرني بمداراة الناس) قال المناوى ندبا أو وجوبا يدل للوجوب قوله (كما أمرني بأقامة امرأتي) أى أمرني بملايئتهم والرفق بهم فأنألفهم ليسدخ من دخل منهم في الدين ويتقى شر غيره قال المناوى أما المداهنة وهي بدل الدين لصالح الدنيا فحرمه وقدم مثل المصطفى أمر به فبلغ في المداراة العاية التي لا ترتق وبالمداراة واحتمال الاذى يظهر الجوهر النفسى وقد قبل لكل شئ جوهر وجوهر الانسان العقل وجوهر العمل المداراة فامن شئ يستدل به على قوة عقل الشخص ووفور عقله وحله كالمساراة والنفس لا تزال تشتهر من لا يحسن المداراة ويستفوه الغضب وبالمداراة تنقطع حمية النفس ويرد طيشها ورفورها (مر عن عائشة) باسناد ضعيف (ان الله تعالى أنزل الداء والدواء) أى ما أصاب أحدا داء الا قدر له دواء (ويجعل لكل داء دواء) أى خلق الله تعالى ذلك وجعله شفا يشقى من الداء بقدرته تعالى (فتداوا) أى ندنا أيها المرضى قال العلقمى وأما من

العمل بالتجربة إذ قد يناسب هذا الدواء مرض هذا دون هذا كما أن البوادى اعمايا يسببهم الدواء المفرد ليس لكونهم انما يتعاطون الاطعمة غير المركبة ونما الادوية المركبة هي المناسبة للاخلاق الناشئة من الاطعمة المركبة وهذا الحديث قاله صلى الله عليه وسلم لما سئل عن شخص مريض بمرض الاستسقاء وأن يهوديا يريد مسداواته فأبى فسئل ثانيا فأبى فسئل ثالثا فحماه اليهودى بحضرة صلى الله عليه وسلم وشق بطن الصحابي وأخرج منه حيوانا يشبه الجر ووغسل بطنه غسلا نعموا وخطه فرأى صلى الله عليه وسلم ذلك الصحابي بعد عيشى في المسجد فقال أنت فقال نعم وقد كرهه بسبب الشفاء فقال ان الله أنزل الداء الحديث

ليس به مرض فلا يستعمل الدواء لان الدواء اذا لم يجد في البدن داء يحمله أو وجد داء لا يوافقه
أو وجد ما يوافقه ولكن زادت كميته عليه تشبث بالعصاة وعيث بها في الافساد فالتحقيق أن
الادوية من جنس الاغذية فمن غالب أغذيتهم مفردات كاهل البوادي فامر اضمهم قليلة
جدوا وطبهم بالمفردات ومن غالب أغذيتهم مركبات كاهل المدن يحتاجون الى الادوية
المركبة وسبب ذلك أن امر اضمهم في الغالب مركبة وهذا برهان بحسب الصناعة الطبية
قاله ابن رسلان ((ولاندوا وجرام)) بحذف احدى التامين للتخفيف قال العلقمي وقد
استدل الامام أحمد هذا الحديث وحديث ان الله لم يجعل شفاء أمتي فيما حرم عليها على أنه
لا يجوز للتداوي بمحرم ولا بشئ فيه محرم كالبيان الاتن واللحوم المحرمات والتراب والصحاح
من مذهبنا جواز التداوي بجميع النجاسات سوى المسكر والحديث العريسين في الصحاح
وان تشربو من أوها أي الابل للتداوي كما هو ظاهر الحديث وحديث الباب لاندوا و
محرم ولم يجعل شفاء أمتي فيما حرم عليها محمول على عدم الحاجة بان يكون هناك دواء غيره
يعنى عنه ويقوم مقامه من الطاهرات قال البيهقي هذا ان الحديثان ان صحا فمحمولان على
المنهى عن التداوي بالحرام من غير ضرورة ليجمع بينهما وبين حديث العريسين ((دع عن أبي
الدرداء ان الله تعالى أنزل بركات ثلاثا)) أي من السماء كافي رواية ((الشاة والخلة والنار))
يجوز رفع المذكورات بتقدير المبتدأ أي هي ونصها بالبدلية مما قبلها وظاهر شرح المساوي
الاقتصار على الرفع وسميت بركات لكثرة نفعها ((طب عن أم هانئ)) وهو حديث ضعيف
((ان الله أوحى الى)) قال العلقمي قال ابن رسلان لعله وحى الهام أو رسالة ((ان تواضعوا))
أي بان تواضعوا قال أبو زيد مادام العبد ينظر أن في الخلق من هو أشرف منه فهو متكبر وقيل
التواضع الاستسلام للحق وترك الاعراض عن الحكم من الحاكم وقيل هو خفض الجناح
للخلق ولين الجانب اهم وقيل قبول الحق بمن كان كبيرا أو صغيرا شريفا أو وضعافا أو عبدا
ذكرا أو أنثى قال بعضهم رأيت في المطاف انسانا بين يديه شاة كريمة يمتنعون الناس لاجله عن
الطواف ثم رأيت بعد ذلك على جسر بغداد يسأل الناس فحجبت منه فقال لي اني تكبرت
في موضع تواضع الناس فيه فابتلاني الله بالذل في موضع ترتفع فيه الناس وقال بعضهم
الشرف في التواضع والعز في التقوى والحريية في القناعة ((حتى لا يفخر أحد على أحد)) أي
بتعديده محاسنه عليه كبر وحتى حرف تمليل ((ولا يبغي أحد على أحد)) أي لا يجوز وأصل
البغي مجاوزة الحد ((مده عن عياض بن حمار)) بكسر الحاء المهملة ((ان الله تعالى أوحى
الى)) أي وحى ارسال ((ان تواضعوا)) أي بخفض الجناح ولين الجانب ((ولا يبغي بعضكم على
بعض خذ . عن أنس ((ان الله تعالى أيدني)) أي قواني ((باربعة وزراء)) بضم الواو والمد
ومنع الصرف ((اثنين)) بالجر بدل مما قبله أي ملكين ((من أهل السماء جبريل وميكائيل))
بالجر بيان لاثنين ((واثنين)) أي رجلين ((من أهل الارض أبي بكر وعمر)) فانو بكر يشبه
ميكائيل وعمر يشبه جبريل لشدة وحدته وصلابته في أمر الله ((طب حل عن ابن عباس))
وهو حديث ضعيف ((ان الله تعالى بارك ما بين العريش)) أي بارك في البقعة أو الارض
التي بين العريش بلدة بالشام ((والفرات)) بضم الفاء وخفضه الزاء الهرا المشهور ((وخص
فلسطين)) بكسر الفاء وفتح اللام ناحية كبيرة وراء الاردن من أرض الشام فيها عدة مدن
منها بيت المقدس ((بالتقديس)) أي التطهير ببقعتها وأهلها ((ابن عساكر عن زهير))
بالتصغير ((ابن محمد)) المروزي ((بلافا)) أي قال بلغنا عن رسول الله ذلك ((ان الله تعالى
بعثني رحمة مهداة)) بضم الميم وسكون الهاء أي هدية للمؤمن والكافر بتأخير العذاب

(قوله أنزل) من السماء بركات
سميت هذه بركات لما فيها من كثرة
الاتسفاع لان الشاة قد تلند
أربعا في بطن وغر الخلة يقنات
بها ويلتذ بها بخلاف غيرها من
الشجر وسبب هذا الحديث أنه
صلى الله عليه وسلم دخل على
بعض نساء الصحابة أعنى أم هانئ
الراوية للحديث فقال لها مالي
لا أجد عندك شيئا من البركات
فقلت وما البركات فقال صلى الله
عليه وسلم ان الله أنزل الخ (قوله
أوحى الى) أي وحى ارسال لا وحى
الهام أي أرسل الى بان تواضعوا
أي بالدلة والخضوع أي مع عدم
ملاحظة كون ذلك فضلا واحسانا
من التواضع بل الذي ينبغي أن
يلاحظ أنه يمكن أن يكون من
الهالكين مع اتصافه بصفات
الكمال (قوله حمار) بكسر المهملة
وبالراء المهملة زاد المساوي
الجمشي عمى عد في البصر بين له
وفادة وعاش الى حدود الحسين
(قوله أيدني) أي قواني على
ما أريد وهذا الحديث كالسيف
القاطع لاعناق الرافضة الذين
يكرهون الشيخين (قوله بين) أي
فيما بين العريش الخ أي أنزل
في أهلها البركة (قوله فلسطين)
اسم واد مشتمل على قرى ومدن
منها بيت المقدس ورملة وعسقلان
(قوله بالتقديس) أي بزيادة
التطهير (قوله مهداة) أي هدية
للمؤمن والكافر بتأخير العذاب

(قوله الفردوس) هو في الاصل اسم لكل محل مشتمل على أشجار وأثمار بشرط كون أكثر أشجاره العنب والمراد به هنا اسم موضع أعلى مواضع الجنة قد من الخمر لا يدخل الجنة لكن لا يتعم في هذا الموضع العظيم فلا يحتاج الى التقييد بالمستعمل (قوله وحظرها) قال المناوي (٣٤٤) أي منعها وحرم دخولها الخ وقال العزيرى أي حرسها انتهى وهذا غيره ولهذا كتب

بعض الفضلاء بحمل قوله أي العزيرى حرسها لعله حرمها انتهى (قوله سكير) أي كثير السكر (قوله لامتي) أي عن أمتي بدليل ما بعده (قوله أنفسها) بالرفع وهو ظاهر وبالنصب على التجريد بأن يجرد شخصاً من نفسه ويحذفها والحاصل أن المراتب خمسة هاجس وخاطر وحديث نفس وهم وعزم فالشيء اذا وقع في القلب ابتداء ولم يجز في النفس سمي هاجساً فاذا كان موقفاً ودفعه من أول الامر لم يحتاج الى المراتب التي بعده فاذا جال أي تردد في نفسه بعد وقوعه ابتداء ولم يتحدث بفعل ولا عدمه سمي خاطراً فاذا حدثته نفسه بان يفعل أو لا يفعل على حد سواء من غير ترجيح لاحدهما على الآخر سمي حديث نفس فهذه الثلاثة لا عقاب عليها ان كانت في الشر ولا ثواب عليها ان كانت في الخير فاذا فعل ذلك عوقب أو آثيب على الفعل لا على الهاجس والخاطر وحديث النفس فاذا حدثته نفسه بالاعمال وعدمه مع ترجيح الفعل لكن ليس ترجيحاً قوياً بل هو مرجوح كالوهم سمي هماً فهذا يثاب عليه ان كان في الخير ولا يعاقب عليه ان كان في الشر فاذا قوى ترجيح الفعل حتى صار جازماً مضمماً لا يتقدر على الترتك سمي عزمياً فهذا يثاب عليه ان كان في الخير ويعاقب عليه ان كان في الشر (قوله ما لم تتكلم به أو تعمل)

(بعثت برفع قوم) وهم المؤمنون (ونخض آخرين) وهم من أبي واستكبر وان بلغ من اشرف المقام الا فخر بمعنى أنه يضع قدرهم ويذلهم باللسان واللسان (ابن عساكر عن ابن عمر) بن الخطاب (ان الله تعالى بنى الفردوس) أي جنته (بيده) أي قدرته (وحظرها) أي حرمها (عن كل مشرك) أي كافر (وعن كل مدمن خمر) أي مداوم لشربها (سكير) بشدة الكاف أي مبالغ في شرب المسكر لا يفتر عنه والمراد المستعمل أو هو رجوتنغير (هب وابن عساكر عن أنس) ان الله تعالى تجاوز لامتي (في رواية عن أممي أي أمه الاجابة) (عما حدثت به أنفسها) وفي أخرى ما وسوست به صدورها قال العلقمي قال ابن رسلان قال القوطي روايتنا نصب أنفسها على أنها مفعول حدثت وفي حديث صهير هو فاعل حدثت عائد على الأمة وأهل اللغة يقولون أنفسها بالرفع على انه فاعل حدثت يريدون عما حدثت به أنفسها بغير اختيارهم قاله الطحاوي اه ثم قال قال شيخنا قد تكلم السبكي في الحلييات على ذلك كلاماً مبسوطاً أحسن فيه جداً فقال الذي يقع في النفس من قصد المعصية على خمس مراتب الأولى الهاجس وهو ما يلقى فيها ثم جريانه فيها وهو الخاطر ثم حديث النفس وهو ما يقع فيها من التردد هل يفعل أو لا ثم الهيم وهو ترجيح قصد الفعل ثم العزم وهو قوة ذلك القصد والجزم به فالهاجس لا يؤاخذ به اجماعاً لانه ليس من فعله وانما هو شيء ورد عليه لا قدرة له عليه ولا صنع والخاطر الذي بعده كان قادراً على دفعه بصرف الهاجس أول وروده ولكن هو وما بعده من حديث النفس من فومان بالحديث الصحيح واذا ارتفع حديث النفس ارتفع ما قبله بطريق الأولى وهذه المراتب الثلاث أيضاً لو كانت في الحسنات لم يكتب لهما أجر أما الأولى فظاهر وأما الثانية والثالثة فلم عدم القصد وأما الهيم فقد بين الحديث الصحيح ان الهيم بالحسنة يكتب حسنة والهيم بالسئته لا يكتب سيئته وينتظر ان تركها لله كتبت حسنة وان فعلها كتبت سيئته واحدة والاصح في معناه أنه يكتب عليه الفعل وحده وهو معنى قوله واحدة وان الهيم من فروع ومن هذا يعلم أن قوله في حديث النفس (ما لم تتكلم به أو تعمل به) ليس له مفهوم حتى يقال انها اذا تكلمت أو عملت يكتب عليها حديث النفس لانه اذا كان الهيم لا يكتب لحديث النفس أولى هذا كلامه في الحلييات وقد خالفه في شرح المنهاج فقال انه ظهر له أي قال السبكي اني طهرني الا ان المؤاخذه من اطلاق قوله صلى الله عليه وسلم أو تعمل ولم يقل أو تعمل له قال فيؤخذ منه تحريم المشي الى معصية وان كان المشي في نفسه مباحاً لكن لانضمام قصد الحرام اليه فكل واحد من المشي والقصد لا يحرم عندنا فراده أما اذا اجتمعا فان كان مع الهيم عمل لما هو من أسباب المهوم به فاقضى اطلاق أو تعمل المؤاخذه به قال فاشدد بهذه الفائدة يدل وان اتخذها أصلاً يعود نفعه عليك وقال ولده في منع الموانع هنا دقيقة تبينها عليها في جمع الجوامع وهي أن عدم المؤاخذه بحديث النفس والهيم ليس مطلقاً بل بشرط عدم التكلم والعمل حتى اذا عمل يؤاخذ بشيئين همسه وعمله ولا يكون هممه مغفورا وحديث نفسه الا اذا لم يتعقبه العمل كما هو ظاهر الحديث ثم حكى كلام أبيه الذي في شرح المنهاج والذي في الحلييات ورحم المؤاخذه ثم قال في الحلييات وأما العزم فالمحققون على أنه يؤاخذ به وخالف بعضهم وقال انه من الهيم المرفوع ورجعنا معك بقول أهل اللغة هم بالشيء

ظاهرة انه اذا فعل ذلك عوقب على نفس حديث النفس بزيادة على عقاب الفعل وليس مراداً بل المراد أنه اذا حصل الفعل عوقب على نفس الفعل لا على ما قبله فهو كالاستثناء المنقطع

عزم عليه والتسليم بهذا غير سديد لان اللغوى لا يتنزل على هذه الدقائق واحتج الاقولون
بحديث اذا التقى المسلمان بسيفهما فالقاتل والمقتول في النار قالوا يا رسول الله هذا القاتل
فما بال مقتول قال انه كان حريصا على قتل صاحبه فعامل بالحرص واحتجوا ايضا بالاجماع
على المؤاخذه باعمال القلوب كالسدد ونحوه وبقوله ومن برد فيه بالخاد بظلم الآية على
تفسير الاخاد بالمعصية ثم قال في آخر جوابه والعزم على التكبير وان كانت سيئة فهو دون
التكبير المعزوم عليها اه وفي الحديث اشارة الى عظم قدر الامة المحمدية لاجل نبيها
صلى الله عليه وسلم لقوله تجاوز فضيه اشعار باختصاصها بذلك بل صرح بعضهم بأنه كان
حكم الناسى كالعام في الاثم وان كان من الاصر الذي كان على من قبلنا وحاصل كلام
الابى عن ابن رشد انه من خصائص هذه الامة قلت وفي أثناء كلام الحافظ في الفتح اشارة
اليه وقال الدميرى قال الخطابي في هذا الحديث من الفقه ان حديث النفس وما يوسوس به
قلب الانسان لاحكم له في شئ من الدين وفيه أنه اذا طلق امرأته بقبضه ولم يتكلم به بلسانه
فان الطلاق غير واقع والى هذا ذهب عطاء وابن ابي رباح وسعيد وابن جبير والشعبي وقتادة
والثوري وأصحاب الرأي وهو قول الشافعى وأحمد واسحق وقال الزهري اذا عزم على ذلك
وقع الطلاق لفظ به أولم يلفظ والى هذا ذهب مالك والحديث حجة عليه وأجمعوا على أنه لو
عزم على الظهار لم يلزمه حتى يلفظ به وهو في معنى الطلاق وكذلك لو حدث نفسه بالصدق لم
يكره قاذفا ولو حدث نفسه في الصلاة لم يكن عليه إعادة وقد حرم الله الكلام في الصلاة فلو
كان حديث النفس في معنى الكلام لكانت الصلاة تبطل وأما اذا كتب بطلاق امرأته
فقد يحتمل أن يكون ذلك طلاقا لانه قال ما لم تتكلم به أو تعمل به والكتابة نوع من العمل وقد
اختلف العلماء في ذلك فقال محمد بن الحسن اذا كتب بطلاق امرأته فقد لزمه الطلاق
وكذا قال أحمد ومالك والاوزاعي اذا كتب وأشهد عليه وله أن يرجع ما لم يوجه الكتاب
فاذا وجهه اليها فقد وقع الطلاق وعند الشافعى انه اذا كتب ولم يرد به الطلاق لم يقع وفرق
بعضهم بين أن يكتب في بياض وبين أن يكتب على الارض فوقعه اذا كتبه فيما يكتب فيه
من ورق أو لوح ونحوهما وأبطله اذا كتبه على الارض قوله ما لم تتكلم به في القولييات
باللسان على وفق ذلك أو تعمل به أي في العمليات بالجوارح كذلك قال المناوي فلا يؤخذ
بحديث النفس ما لم يبلغ حد الجزم وهذا مخصوص بغير الكفر فلو تردد فيه كفر حالاً (ق) و
عن أبي هريرة طب عن عمران بن حصين ﴿ ان الله تعالى تجاوز لى ﴾ أي تجاوز لاجلى
﴿ عن أمى الخطأ ﴾ قال العلقمى قال في المصباح والخطأ مهموز بفتحتين ضد الصواب
ويقصر ويمد قال المناوي عن حكمه أوامره أو عنهما ومنه ضمان المخطئ بالمال والدية
ووجوب القضاء على من صلى محدثا سهوا وان المكره على القتل خرج بدليل منفصل
﴿ والنسيان ﴾ ضد الذكروا الحفظ ﴿ وما استكروا عليه ﴾ أي جأوا على فعله قهرا قال المناوي
والمراد رفع الاثم وفي ارتجاع الحكم خلف والجهور على ارتفاعه قال العلقمى وحد الاكراه
أن يهدد فأدر على الاكراه بعاجل من أنواع العقوبات يؤثر العاقل لاجله الاقدام على ما أكره
عليه وقد غلب على ظنه أنه يفعل به ما هدده به ان امتنع مما أكرهه عليه وعجز عن الهرب
والمقاومة والاستغاثه بغيره ونحوهما من أنواع الدفع ويختلف الاكراه باختلاف الأشخاص
والاسباب المكره عليها ﴿ ه عن أبي ذر ﴾ الغفارى ﴿ طب لى ﴾ عن ابن عباس طب عن
ثوبان ﴿ قال الحاكم صحيح ﴾ ﴿ ان الله تعالى تصدق بفطر رمضان على مريض أمى ﴾ أي
مريضاً يشق معه الصوم ﴿ ومسافرهما ﴾ سفر ايباح فيه قصر الصلاة فيباح لكل واحد منهما

(قوله الخطأ) بالقطع أو الخطأ
بالمدوهذا بحسب اللغة وأما
الرواية فلم تعلم أى ائمه وحكمه
الاما استثنى من الحكم بدليل
كالقتل واتلاف المال خطأ فلا
اثم فيه لكن الحكم لم يرتفع بل
يضمن بالدية والبدل وكذلك الوسى
وصلى محدثا لم يرتفع الحكم بل
عليه القضاء والذى ارتفع الاثم
فقط وكذلك أكره على اتلاف
مال زيد عليه الصمان والذى
ارتفع الاثم لا الحكم أما القتل
والزنا فلا يرتفع اثمهما ولا حكمهما
بالا كراه دليل قام على ذلك

(قوله تصدق عليكم) أى أمة الدعوة فتصح الوصية من الكافر خلافاً لمن خصه بامه الاجابة وقال لاتصح الوصية من الكافر (قوله عند وفاتكم) أى قرب وفاتكم بأن كانت الوصية فى المرض وخصه مع صحتها حال الصحة لان الانسان حينئذ عاجز عن الاعمال الصالحة فبجعله التصرف فى ثلث ماله الصائر لوارثه لئلا ينقطع عن أعمال الخير بالمرة (قوله على لسان عمر وقلبه) أى هو زائد عن غيره فى ذلك وان كان أفضل منه كما بي بكرة اذ قد يوجد فى المفضول الخ فالغالب على سيدنا أبى بكر الرأفة والغالب على سيدنا عمر الشدة فى دين الله تعالى ولذا المأ أسلم ووجد المسلمين محتضين فقال أسن على الحق يارسول الله فقال صلى الله عليه وسلم بلى فقال فقيم الاختفاء فامر بالصلاة والطواف جهاراً فظهر الاسلام من حينئذ وانما قيل هو زائد الخ لان جميع الصحابة كذلك لا يجرى على أسنتهم وقولهم الا الحق (قوله حم ت عن ابن عمر) عبارة المناوى . حم ت فى المناقب عن ابن عمر انتهى (قوله مثلاً للدنيا) أى فلا ينبغي لانها على لذاتها لانها (٣٤٦) مثل البول والغائط فكأن الانسان يكره البول والغائط ويجب

التباعد عنهما كذلك بعد الموت يكره الدنيا بل أشد من ذلك ويتأسف على انهما كما فى لذاتها لاسم اذا كان لا يؤدى الزكاة أو يجمعها بغير حق فتصير حينئذ أشد ما يكرهه ويجب التباعد عنه ولذا كان بعض الصوفية يأخذت لامته ويذهب بهم الى المزابل ويقول لهم انظروا سكرتم ودجاجكم الخ (قوله عن الصحاب بن سفيان) هو أبو سعيد الخصال بن سفيان بن عوف بن كعب الكلبي صحابي معروف من عمال الرسول صلى الله عليه وسلم قال قال لى رسول الله صلى الله عليه وسلم ما طعاما قلت اللحم واللبن قال ثم يصير الى ما ذقلت الى ما قلت فذكره انتهى مناوى (قوله كها قليلا) أى بالنسبة للاخرة لانها منقضية (قوله وما بقى منها الا القليل) أى ما بقى من وقت التكلم بهذا الحديث الى الاخرة قليلا بالنسبة لما قبل ذلك (قوله كالثعب) أى الحوض

القطر مع وجوب القضاء لكن المسافر بعد تلبسه بالصوم لا يباح له الفطر فى اليوم الاول الا ان تضرر (ابن سعد فى طبقاته عن عائشة) ان الله تصدق عليكم عند وفاتكم بثلاث أموالكم) أى مكنكم من التصرف فيه بالوصية وغيرها من نحو هبة ووقف قهرا على الوارث وجعل ذلك (زيادة لكم فى أعمالكم) قال العلقمى قيل ان ذلك مختص بالمسلمين لانهم الذين يراذون فى أعمالهم حينئذ لاتصح وصية الكافر وفيه نظر لان أصحابنا اتفقوا على صحة وصيته لانهما تصرف فى المال فتصح من كل من له التصرف فى المال وهى تبرع من له أهلية التبرع فتصح وصية الذمى والحربى حيث تصح من المسلمين (ع عن أبى هريرة طب عن معاذ وعن أبى الدرداء) ان الله جعل الحق على لسان عمر (بن الخطاب) (وقلبه) أى أجراه قال العلقمى قال شيخنا قال الطبيعى جعل هنا معنى أجرى فعداه بعلى وفيه معنى ظهور الحق واستعلانه على لسانه وفى وضع الجعل موضع أجرى اشعار بأن ذلك خلقى ثابت مستقر (حم ت عن ابن عمر حم دك عن أبى ذر) الغفارى (ع ك عن أبى هريرة طب عن بلال) المؤذن (وعن معاوية) قال الحاكم على شرط مسلم وأقروه (ان الله جعل) وفى رواية ضرب (ما يخرج من ابن آدم) من البول والغائط (مثلاً للدنيا) بنسبتها وحقارتها فالطعم وان تكلف الانسان وبالغ فى تحسينه وتطيبه يرجع الى حالة تستقدر فكذا الدنيا المحروص على عمارتها ترجع الى خراب وادبار (حم طب هب عن الخصال ابن سفيان) ان الله تعالى جعل الدنيا كها قليلا وما بقى منها الا القليل كالثعب) بالثلثة والغين المجمة قال فى النهاية بالفتح والسكون الموضع المطمئن فى أعلى الجبل يستنقع فيه ماء المطر وقيل غدیر فى غلظ من الارض أو على صخرة ويكون قليلا (شرب صفوه ونبي كدره) يعنى الدنيا كحوض كبير ملئ ماء وجعل مورداً فجعل الحوض ينقص على كثرة الوارد حتى لم يبق منه الا وشل كدره بالتففة الدواب وخاضت فيه الانعام فاعتبروا يا أولى الابصار (ك عن ابن مسعود) وقال صحیح وأقروه (ان الله تعالى جعل هذا الشعر) أى الاشعار وهو أن يشق احدى جانبي سننم البعير حتى يسيل دمه ليعرف انه هدى (نسكا) أى من مناسك الحج (وسيجعله الظالمون نكالا) قال المناوى أى ينسكون به الانعام بل الانام

الذى فيه ماء تشرب منه الناس والبهائم حتى اذا لم يبق الا القليل عاقته الانفس وبالواقبه وكرهوا القرب منه لتنته ففعله أى فباقى من الدنيا كما بقى فى هذا الحوض مكدر منقضا وما ذهب منها كان صافيا كالماء الذى كان فى الحوض أولا لكن زمنه صلى الله عليه وسلم وزمن أصحابه من الصابى بل أصنى من جميع الأزمنة فظاهر الحديث من أن ما بعد التكلم به من الأزمنة داخل فى الكدر ليس مراداً (قوله جعل هذا الشعر نسكا) ليس المراد شعر الرأس خلافاً لبعضهم بل المراد بالشعر الاشعار أى جعل هذا الاشعار أى العلامة عبادة والاشعار عبارة عن شق أحد جانبي سننم البعير حتى يسيل دمه ليعرف انه هدى لكن نص عبارة المتبولى فى سياق اسناده الى عمر بن عبد العزيز أنه كتب الى عبيدة بن عبد الرحمن السلمى بلغنى أنك تمحاق الرأس واللحية وأنه بلغنى ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال فذكره ثم قال والظلمة اذا نكلوا احلقوا اللحية والرأس وهذا مخالف للشرع فيفرضه ما فعله الظالمون انتهى من المتبولى باختصار كذا بخط بعض الفضلاء (قوله نكالا) أى تعذيباً للحيوان لان الظلمة تجعل هذا الشق علامة

ففعله لغير ذلك حرام (ابن عساكر عن عمر بن عبد العزيز بلاغا) أى قال بلغنا عن رسول
الله ذلك (ان الله تعالى جعل لكل نبي شهوة) أى شيئا يشتهي (وان شهوتي في قيام هذا
الليل) أى الصلاة فيه وهو التهجيد (اذقت) أى الى الصلاة (فلا يصلين أحد خلتى)
قال المناوى أى فان التهجيد واجب على دونكم وهذا كان أولا ثم نسخ (وان الله جعل لكل
نبي طعمه) بضم الطاء وسكون العين المهمتين أى رزقا (وان طعمتى هذا الخمس) أى
جعلها الله في هذا الخمس أو منه قال شيخ الاسلام في شرح البهجة كان النبي صلى الله عليه
وسلم ينفق منه في مصالحة ومافضل جعله في مصالح المسلمين وهذا لا ينافي ما قدمه أى
صاحب البهجة من أنه كان له أربعة أخماس النبي، أيضا لأنه أراد هنا ما يأخذه له ولاهله
وهناك ما كان له لو أراد أخذه لكنه لم يستأثر به أى من النبي، والغنيمة (فاذا قبضت)
بالنبا للمفعول أى مت (فهو لولا الامر من بعدى) قال البيضاوى في تفسير قوله تعالى
واعلموا انما غنمتم من شئ فان الله خمسته وللرسول ولذى القربى واليتامى والمساكين وابن
السبيل الجمهور على أن ذكر الله سبحانه وتعالى للتعظيم كفى قوله تعالى والله ورسوله أحق
أن يرضوه والمراد قسم الخمس على الخمسة المعطوفين وكانه قال فان الله خمسته يصرف الى
هؤلاء الاخصيين به وحكمه بعد باق غير أن سهم الرسول صلى الله عليه وسلم يصرف الى
ما كان يصرف اليه من مصالح المسلمين كما فعله الشيخان رضى الله عنهما وقيل الى
الامام وقيل الى الاصناف الاربعة وقال أبو حنيفة رضى الله تعالى عنه سقط سهمه
وسهم ذوى القربى بوفاته صلى الله عليه وسلم وصار الكل مصر وفا الى الثلاثة الباقية
ومن مالك الامر فيه مفوض الى الامام يصرفه الى ما يراه أهيم وذهب أبو العالسة الى
ظاهر الآية فقال يقسم ستة أقسام ويصرف سهم الله تعالى الى الكعبة لما روى أنه عليه
الصلاة والسلام كان يأخذ قبضة فجعل للكعبة ثم يقسم ما بقى على خمسة وقيل سهم الله
ليبيت المال وقيل مضموم الى سهم رسول الله صلى الله عليه وسلم وقيل في سورة الحشر
اختلاف في قسم النبي، فقيل يسدس لظاهر الآية ويصرف سهم الله في عمارة الكعبة وسائر
المساجد وقيل يحمس لان ذكر الله تعالى للتعظيم ويصرف الاثنان سهم الرسول الى الامام
على قول والى العساكر والنوعور على قول والى مصالح المسلمين على قول وقيل يخمس خمسة
كالغنيمة فانه عليه الصلاة والسلام كان يقسم الخمس كذلك ويصرف الاخماس الاربعة
كإيشاء والآن على الخلاف المذكوراه وقال شيخ الاسلام في شرح المنهج والآية
وان لم يكن بها تخمس فانه مذكور في آية الغنيمة بحمل المطلق على المقيد وكان صلى
الله عليه وسلم يقسم له أربعة أخماسه أى النبي، وخمس خمسة ولكل من الاربعة المذكورين
معه فى الآية خمس خمس وأما بعده فيصرف ما كان له من خمس الخمس لمصالحنا ومن
الاخماس الاربعة للمرتقة (طب عن ابن عباس) وهو حديث قال المناوى في اسناده
مقال (ان الله تعالى جعل للمعروف) هو اسم لكل ما عرف من الطاعة وتذنب من
الاحسان وتقدم أن المعروف ما عرفه الشرع أو العقل بالحسن (وجوها من خلقه)
أى الآدميين (حبب اليهم المعروف) أى نفسه (وحبب اليهم فعاله) أى فعلهم له مع
غيرهم (ووجه) بالثشديد (طلاب) جمع طالب (المعروف اليهم) أى الى قصدهم
وسؤالهم (ويسر عليهم اعطاه) أى سهل عليهم ويسر لهم أسبابه (كما يسر الغيث الى
الارض الجدية) يسكون الدال المهملة أى القليلة المطر (ليجيبها ويحيي بها أهلها) وفي نسخ
به والظاهر رجوع الضمير للغيث لكن رجعه المناوى للنبات ونسخه بها على حذف مضاف

على تمييز ملكهم من ملك غيرهم
فهو بالنسبة اليهم وبال النسبة
للمساجد وسنن وعبادة (قوله شهوة)
أى أمر اتميل نفسه اليه وتكون
فيه قرعة عينه (قوله فلا يصلين)
اى لانه لا يطلب الاقتداء
فى التهجيد (قوله أيضا فلا يصلين
أحد خلتى) هذا كان أولا ثم
نسخ بقضية عبد الله بن عباس
رضى الله عنهما حين صلى خلفه
صلى الله عليه وسلم بالليل انتهى
كذا بخط اج (قوله طعمه) أى رزقا
يتعاطى الانفاق منه وطعمه بضم
الطاء وسكون العين المهمتين
وقوله وان طعمتى هذا الخمس أى
من النبي، والغنيمة أى جعلها الله
تعالى فى هذا الخمس أو منه قال
شيخ الاسلام فى شرح البهجة
كان صلى الله عليه وسلم ينفق منه
فى مصالحة ومافضل جعله فى
مصالح المسلمين وهذا لا ينافى
مذهبه أى صاحب البهجة من انه
كان له أربعة أخماس النبي، أيضا
لانه أراد هنا ما يأخذه له ولاهله
وهناك ما كان له لو أراد أخذه
لكن لم يستأثر به انتهى من
العزيرى (قوله لولا الامر من
بعدى) أى ليصرفوه فيما كنت
أصرفه من المصالح لانه ملكهم
(قوله المعروف) أى ما عرفه
الشرع واستحسنه من الطاعات
كصلة الرحم وبذل المال لمن
يستحقه (قوله وجوها) أى ذوات
جمع وجه بمعنى الذات (قوله
طلاب) جمع طالب مراد به المبالغ
فى الطلب (قوله الجدية) أى الجافة
التي لا تنبت لعدم الغيث (قوله
ويحيي بها أهلها) فى نسخة وتحيي

(قوله بغض) بالتشديد وكذا خطر وعجالة المناوى خطر بالتشديد انتهى قال بعض مشايخنا قوله بالتشديد ينظر فيه فان يكن رواية فهو مقبول والا فالتشديد لم ينقله أهل اللغة انتهى كذا بخط بعض الفضلاء بهما مش العزري (قوله كما يحظر) أى الله تعالى الغيث الخ ليمسكها المراد باهلاك الارض منع المطر عنها لتصير جافة لا تنبت (قوله لامتنا) ظاهره أنه من خصوصيات هذه الامة مع انه ورد ان السلام تحية آدم وذريته (قوله لاهل ذمتنا) ظاهره جوار ابتداء الذمى بالسلام وبه أخذ بعض السلف والجمهور على منعه وحلوه على حال الضرورة ومع ذلك يقصد بالسلام اسمه تعالى أى السلام رقيب عليكم وكتب الشيخ عبد البر على قوله وأمانا لاهل ذمتنا انظر معناه فان المحشى لم يتكلم عليه ويحتمل انه نسخ أو كان على بعض الافراد بأليف الهم انتهى وكتب أيضا مانصه سيأتى أن السلام اسم من أسماء الله تعالى وضع (٣٤٨) في الارض فأفشوا السلام بينكم خدعن أنس ولا دليل في الاحاديث على تجوير السلام على أهل الذمة لكن يحصل لهم الامان من ادوات هذه التحية بينما اذا مادام ذلك الحال فحسن ذور امانة وذمة وأمان لانفسنا وأهل ذمتنا والافلاذ وصولنا الى حالة يجمع فيها على ترك السنن المقصودة حالة خيانة في امانة نبيه صلى الله عليه وسلم ويحتمل أنه أمان لاهل ذمتنا اذا سلوا علينا لانا نقول في جوابهم

أى بنباتهم (وان الله تعالى جعل للذمى أعداء من خلقه بغض الهمم المعروف وبغض الهمم فعائه وخطر عليهم اعطاه) أى منع أيديهم وكفها عنه وعسر عليهم أسبابه (كما يحظر) وفي نسخة خطر (الغيث عن الارض الجدية ليهلكها ويهلك بها أهلها) الظاهر رجوع الضمير للارض وفي نسخة به أى الخطر (وما يعفو الله أكثر) قال المناوى يعنى أن الجذب يكون بسبب عملهم الصيغ ومع ذلك فالذى يغفره الله أكثر مما يؤاخذهم به (ابن أبي الدنيا في قضاء الحوائج عن أبي سعيد) الخدرى باسناد ضعيف لكن له جواب (ان الله جعل السلام تحية لامتنا) أى أمة الاجابة (وأمانا لاهل ذمتنا) أخذ به بعض السلف فجوز ابتداء أهل الذمة بالسلام ومنعه الجمهور وروى الحديث على حال الضرورة بأن خاف ترتب مفسدة في دين أو دنياه أو تركه وكان نقطويه يقول اذا سلمت على ذمى فقلت أطال الله عمره وأدام سلامك فانما أريد به الحكاية أى ان الله فعل بذلك الى هذا الوقت (طب هب عن أبي أمامه) وهو حديث ضعيف (ان الله جعل البركة في السحور) أى أكل من يد الصوم بعد نصف الليل بنسبة التقوى عليه (والكيل) أى ضبط الحب واحصائه بالكيل (الشيرازى في الالغاب عن أبي هريرة) ان الله جعل عذاب هذه الامة في الدنيا القتل (أى أن يقتل بعضهم بعضا وجهه كقارعة لما اجترحوه) (حل عن عبد الله بن يزيد الانصارى) باسناد ضعيف (ان الله تعالى جعل ذرية كل نبي في صلبه) أى في ظهره (وجعل ذريته في ظهره على بن أبي طالب) أى أولاده من فاطمة دون غيرها من خصائصه صلى الله عليه وسلم أن أولاد بناته ينتسبون اليه (طب عن جابر خط عن ابن عباس) وهو حديث ضعيف (ان الله تعالى جعلها لئلباسا) خطاب لرجل أى جعل زوجتك لباسا لك (وجعلت لها لباسا) لانه لما كان الرجل والمرأة يعتقار ويشتمل كل منهما على صاحبه شبه باللباس أو لان كلا منهما يسترحل صاحبه ويمنع من الفجور (وأهل بيوت عورتى وأنا أرى ذلك منهم) أى يحمل لهم منى ويحمل منى منهم رؤيتهما فلا ينافى قول عائشة ما رأيت منه ولا رأى منى (ار سعد طب عن سعد بن مسعود) ان الله تعالى جعلنى عبدا كريما (أى متواضعا سخصيا) (ولم يجعلنى جبارا) أى متكبرا (عبيدا) أى جارا باغيارا (اللحق وسببه كفى ابن ماجه عن عبد الله بن بسر قال أهديت للنبي صلى الله عليه وسلم شاة فبخار رسول الله صلى الله عليه

السلام على أهل الذمة لكن يحصل لهم الامان من ادوات هذه التحية بينما اذا مادام ذلك الحال فحسن ذور امانة وذمة وأمان لانفسنا وأهل ذمتنا والافلاذ وصولنا الى حالة يجمع فيها على ترك السنن المقصودة حالة خيانة في امانة نبيه صلى الله عليه وسلم ويحتمل أنه أمان لاهل ذمتنا اذا سلوا علينا لانا نقول في جوابهم

وعليكم أى مثل ما قلتم ويحتمل أن يكون المراد بامان الخ أى اذا فصدنا امانهم بذلك انتهى بحروفه (قوله في السحور) أى تناوله (قوله والكيل) أى فينبغى للشخص أن يكيل نحو القمح والقول الذى يضعه في بيته ويخرج منه شيئا فانه سبب للبركة ولا يجعله جزافا (قوله القتل) ولذا وقع أن ما كفا قتل جماعة تخرجوا عليه وجى له برؤسهم فقال بعض الحاضرين الى النار فقال شخص من أين لك ذلك إذ يحتمل أن قتلهم نطه يبرههم وان كانوا صااة بالخروج على الامام وذكرا الحديث

(قوله جعل ذرية) أى أصل ذرية الخ اذا تسمى ذرية الابعد انفصال قال الزمخشري الذرية من الذرائى وسلم التقريب ألقى الله تعالى ذرهم في الارض أو من الذره بمعنى الخلق وقد يطلق على النساء كقول عمر بن الخطاب أى النساء انتهى مناوى (قوله لك لباسا) أى كاللباس في الاستتار فان كلاما من الزوجين لباسا الاخر أى سبب في عفة لا تخروستره عن الفواحش (قوله يرون عورتى) انظره مع قولهم ان من خصائصه صلى الله عليه وسلم أنه من نظر عورته فقد حصل له العى ويمكن أن يجاب بأنه لبيان الجواز وان لم يقع لقول عائشة ما رأيت منه ولا رأى منى أو المراد باعورة ما عدا السواتين كذا بخط الاجهورى (قوله ابن مسعود) قال المناوى هو أبو محيضة بن مسعود الانصارى قال انه ذهب له ذكروا محبة روى التقريب قيل محبة أوروية وروايته من سلة انتهى (قوله جعلنى عبدا كريما الخ) قاله صلى الله عليه وسلم حين جى له بقصعته المسماة بالغراء التى جعلت للثريد واذا ما شئت لم يرفعها الا أربعة رجال فحين جى بهما جى صلى الله عليه وسلم على ركبته فقال له بعض الاعراب ما هذه الجلسة أى ولم

فجلس متر بعافذ كالحديث (قوله عن عبد الله بن بسر) له ولا يبه حجة زارهم المصطفى صلى الله عليه وسلم وأكل عندهم ودعاهم قال كان لرسول الله قصعة يقال لها الغراء يحملها أربعة رجال فلما أصبحوا وسجدوا والضحى أتى بتلك القصعة قد أترد فيها فالتفروا عليها فلما كثروا جئى المصطفى صلى الله عليه وسلم فقال أعرابى ما هذه الجلسة فذكره ثم قال كلوا من جواربها وذر واذروها يبارك لكم فيها انتهى (قوله بحب الجمال) أى التجميل فى الهيئة ولذا يطلب تأخير (٣٤٩) نحو الزينات فى آخر المسجد لئلا يتضرر به من يقربه

فقول من يدعى التصوف المطلوب تنظيف القلوب بدل الثياب جهل بسنته صلى الله عليه وسلم اذ يطلب تنظيفها معاً (قوله ان الله تعالى جميل بحب الجمال) تمته كفى الكبير ومسلم عن عبد الله بن مسعود عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يدخل الجنة من كان فى قلبه مثقال ذرة من كبر فقال فى قلبه مثقال ذرة من كبر فقال رجل ان الرجل يحب ان يكون ثوبه حسنا ونعله حسنا قال ان الله جميل بحب الجمال انتهى عزيرى زاد مسلم الأكبر بطرا الحى ونحط الناس وكذا الترمذى لكن يبدل الطاء صاداً ومعناها احتقار الناس انتهى (قوله ان يرى أثر نعمته على عبده) أى فى تحسين الهيئة والاتفاق والشكر انتهى عزيرى قال المناوى أى فهو تارة يكون بالقال وتارة يكون بالحال وتارة يكون بالفعال انتهى (قوله سعى الخ) يؤخذ منه جواز اطلاق السعى على الله تعالى ولم يتعرض له الشراح فتمسك به حتى ترى ما يخالفه لكن هذا حديث ضعيف فلا يثبت به ذلك (قوله معنى الاخلاق) أى الصفات كالكرم والحلم (قوله سفاسفها) السفاسف فى الاصل ما يتطاير من غبار الدقيق عند دخوله أو من غبار الطريق عند ثوران الريح

وسلم على ركبته بأكل فقال أعرابى ما هذه الجلسة فقال ان الله فذكره (د ه عن عبد الله بن بسر) بضم الموحدة وسكون المهملة ورجاله ثقات (ان الله تعالى جميل) أى له الجمال المطلق جمال الذات وجمال الصفات وجمال الافعال وقيل انه بمعنى ذى النور والبهجة أى مالكهما وقيل معناه جميل الافعال بكم والنظر اليكم بكلفكم اليسير ويعين عليه ويثيب عليه الجزيل (بحب الجمال) أى يحب منكم التجميل فى الهيئة وعدم اظهار الحاجة لغيره والعفاف عن سواه وسببه وتممه وذكر التهمة فى الكبير كفى مسلم عن عبد الله بن مسعود عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يدخل الجنة من كان فى قلبه مثقال ذرة من كبر فقال رجل ان الرجل يحب ان يكون ثوبه حسنا ونعله حسنا قال ان الله جميل بحب الجمال (م ت عن ابن مسعود طبع عن أبي أمامة) الباهلى (لذ عن ابن عمر) بن الخطاب (وابن عساكر) فى تاريخه (عن جابر) بن عبد الله (وعن ابن عمر) باسناد جيدة (ان الله تعالى جميل بحب الجمال) ويحب ان يرى أثر نعمته على عبده (فى تحسين الهيئة والاتفاق والشكر) (ويغض البؤس) أى سوء الحال (والتباؤس) أى اظهار الفقر والفاقة والمسئلة (هب عن أبي سعيد) الخدرى ويؤخذ من كلام المناوى أنه حديث حسن اغسبه (ان الله تعالى جميل بحب الجمال معنى بحب السخاء تنظيف بحب النظافة) قال المناوى لان من تخلق بشئ من صفاته أى غير المختصة به ومعانى اسمائه الحسنى كان محبوباً له مقرباً عنده وانما قيدت الصفات بغير المختصة به سبحانه وتعالى لئلا يرد دعوى الكبر والاعظمة (عد عن ابن عمر) بن الخطاب واسناده ضعيف (ان الله تعالى جواد) بالتخفيف أى كثير الجود والى طاء (بحب الجود) أى سهولة البذل والاتفاق فى طاعته (ويحب معالى الاخلاق) أى مكارمها وحسنها (ويكره سفاسفها) بسين مهملة مفتوحة وفاء ساكنة أى رديتها وحقيقتها وأصله ما يطير من غبار الدقيق اذا نخل والتراب اذا أثير (هب عن طلحة بن عبيد الله) بالتصغير (حل عن ابن عباس) ان الله تعالى حرم من الرضاع ما حرم من النسب) والتحریم بالرضاع له شروط مذكورة فى كتب الفقه منها كون ذلك خمس رضعات وكون الطفل لم يبلغ حولين وكون اللبن انفصل من أنثى بلغت تسع سنين قريبة تقريبا (ت عن على) قال الترمذى حديث حسن صحيح (ان الله تعالى حرم الجنة) أى دخولها مع السابقين الاولين (على كل مرأه) هو من يعمل لغير الله بأن خلط فى عمله غير وجهه الله كحب اطلاع الناس على عمله واضرار بدينه (حل فر عن أبي سعيد) وهو حديث ضعيف (ان الله تعالى حرم عليكم عقوق الامهات) بضم العين المهملة من العق وهو القطع يقال عق والده اذا آذاه وعصاه وهو ضد البر به والمراد به صدور ما يتأذى به الاصل من فرعه من قول أو فعل الاى شرك أو معصية مالم يتعنت الاصل وانما خص الامهات وان كان عقوق الاباء وغيرهم من ذوى الحقوق عظيماء لعقوق الامهات

والمراد به هنا الصفات القبيحة كالكبر وسفاسفها بفتح السين وكسرها (قوله عن طلحة بن عبيد الله) أى ابن كبر قال الزين العراقى ولعل المصنف ظن أنه طلحة العمبى فوهم ولم يصب (قوله ت عن على) قال على يا رسول الله هل لك فى بنت عمك حرة فانها أجل فتاة فى قريش فقال أما علمت ان حرة أخى من الرضاعة ثم ذكره انتهى (قوله مرأه) أى قاصد بعبادته ثناء الناس أو اعطاهم له شيئاً من الدنيا (قوله عقوق) أى أذية الامهات ان كان بغير حق والا كان أمر أمه وان علت بامر واجب أو نهاها عن منكر فتأذت بذلك أو أمرته بطلاق زوجته فامتنعت فتأذت فلا حرمه عليه وخص الامهات لان الام لها ثلثا البر أولان الرجل لقوة عقله لا يخاف عقوقه كالام

(قوله وواد البنات) أي دفنهن أحياء ومثلهن (٣٥٠) الذكور ونصهن لانه الواقع من الجاهلية وأصل ذلك أن عاصم كان له

بنت فقار عليه عدوه فملكه وأخذ بنته واستعمرها ثم تصالحا فخيرت بنته بين زوجها وأبيها أي خسير وها باتفاق الخصم بين فاختارت زوجها خلف عاصم أنه متى جاءته بنت دفنها حية ففعل ذلك واتبعته العرب في ذلك وهم في ذلك قسيمان قسم يحفر حفيرة للمرأة تلد فيها فإذا ولدت ذكرا أخرجوه وان ولدت أنثى أهلوا عليها التراب وقسم يصبر على الاتي حتى تقارب البلوغ لينتظر موتها فان لم تمت وقاربت البلوغ ذهبوا بها إلى بئر وقالوا لها نظري على قصد التفرج فإذا نظرت دفعوها من أسفلها وألقوها وهناك قسم يقتل أولاده ذكورا وإنا نأخوفا عليهم من الفقر قال تعالى ولا تقتلوا أولادكم خشية إملاق (قوله ومنعوا هات) أي وحرم منعوا هات أي منع إخراج المال الواجب كالزكاة وهات أي طلب أخذ الصدقة بصورة انفق مع أنه غني في الباطن فانه حرام أو المراد حرم منع السائل الصدقة المتطوع بها وهات طلب الصدقة وان كان فقيرا ويكون المراد بحرم التنفير من ذلك أو يقدر وكره منعوا هات وينبغي الوقف على هات بالسكون كالبنات مراعاة للسمع وان لم يقصده صلى الله عليه وسلم لانه من القصاص (قوله قيسل وقال) يحتمل انها فعلا ون يحتمل انها

مز يد في القبح ولان العقوق لهن أسرع من الإتياء لصنف النساء ولينبه على أن بر الام مقدم على بر الاب (وواد البنات) بفتح الواو وسكون الهمة هو دفنهن بالحياة وكان أهل الجاهلية يفعلون ذلك كراهة فيهم ويقال ان أول من فعل ذلك قيس بن عاصم التميمي وكان بعض أعدائه أعار عليه فأخذ بنته فأخذها لنفسه ثم حصل بينهم صلح فخيرت بنته فاختارت زوجها فأتى على نفسه أن لا يولد له بنت الا دفنها حية فقتلته العرب على ذلك وكان فريق من العرب يأتون قتل أولادهم مطلقا أي سواء كانوا ذكورا وإنا نأخوفا الفقرا ولعدم ما ينفعه وكان صعصعة بن ناجية التميمي وهو جد الفرزدق همام بن غالب بن صعصعة أول من فدى المؤودة وذلك أنه كان يعمد إلى من يريد من يفعل ذلك فيفدى الولد منه بما يتفقان عليه والى ذلك أشار الفرزدق بقوله

وجدى الذى منع الوائدات * وأحبي الوئيد فلم يواد

وهذا محمول على الفريق الثاني وقد بقي كل من قيس وصعصعة إلى أن أدركا الإسلام ولهما محبة وانما خص البنات بالذكر لانه كان الغالب من فعلهن لان الذكره ظننه القدرة على الاكتساب وكانوا في صفة الواد على طريقين احدهما أنه يأمر امرأته اذا اقترب وضعها أن تطلق على حفيرة فان وضعت ذكرا أبقته وان وضعت أنثى طمته في الحفيرة وهذا اللائق بالفريق الاول ومنهم من كان اذا صارت البنت سداسية يقول لامها طيبها وزينها لازورها أقاربها ثم يبعدها في الصحراء حتى يأتي البئر فيقول لها نظري فيها ويدفعها من خلفها ويوطئها وهذا اللائق بالفريق الثاني (ومنعا) قال المناوي سكون النون منونا وغير منون (وهات) بكسر المشاة الفوقية فسل أمر من الإتياء أي منع ما أمر باعطائه وطلب ما لا يستحق أخذه وقيل كنى به ما عن البخل والمسئلة فكره أن يمنع الانسان ما عنده ويسأل ما عنده غيره (وكره لكم قيسل وقال) أي قبل كذا وقال فلان كذا مما يتحدث به من فضول الكلام قاله المناوي وقال العلقمي قال في الفتح في رواية الشعبي كان ينهى عن قبل وقال كذا اللائق في جميع المواضع بغير تنوين ووقع في رواية الكشميهنى هنا قبل وقال الأشهر الاول وقال الجوهري قبل وقال اسمان وأشار إلى الدليل على ذلك بدخول الالف واللام عليهم ما وقال الهب الطبري في قيسل وقال ثلاثة أوجه أحدها أنهم مصدران للقول تقول قلت قولاً وقيلاً وقال المراد في الحديث الإشارة إلى كراهة كثرة الكلام لانها تؤل إلى الخطأ قال وانما كرره للمبالغة في الزجر عنه ثانيها أنه أراد حكاية أقاويل الناس والبحث عنها ليخبر عنها فيقول قال فلان كذا وقيل له كذا فالتهمي عنه اما للزجر عن الاكثار منه واما لشيء مخصوص وهو ما يكرهه المهكي عنه ثالثها ان ذلك حكاية الاختلاف في أمور الدين كقوله قال فلان كذا ومحل كراهة ذلك ان يكتر من ذلك بحيث لا يؤمن مع الاكثار من الزلل اذ هو مخصوص بمن يفعل ذلك من غير تثبت ولكن يقلد من سمعه ولا يحتاط له قلت ويؤيد ذلك الحديث الصحيح كنى بالمرء انما أن يحدث بكل ما سمع أخرجه مسلم وفي شرح المشكاة قوله قيل وقال من قولهم قيل كذا وبنواؤهما على كونهما فاعلين محكيين متضمنين الضمير واعرابهما على اجرائهما مجرى الاسماء الخاليتين من الضمير ومنه قوله انما الدنيا قيل وقال وادخل حرف التعريف عليهما في قوله ما يعرف القال من القبيل لذلك (وكثرة السؤال) أي عن أحوال الناس أو عما لا يعني أو عن المسائل العلمية امتحاناً وفخرًا وتعاطفاً قال العلقمي قال النووي في شرح مسلم اتفق العلماء على النهي عن السؤال من غير ضرورة قال واختلف أصحابنا في سؤال القادر على اكتساب على وجهين أحدهما التعريم لظاهر

من أحوال الناس ولو بنحو أن كنت لانه ربما كان في موضع لا يريد اعلامه به فيسكت ولا يجيبه فيحقد عليه أو أنه الاجاديت

يحببه بغير الواقع فيكون حامله على الكذب (قوله عن المغيرة بن شعبه) زاد (٣٥١) المناوي ابن مسعود الثقي العجاني المشهور

انتهى (قوله حيث خلق الداء) أي على أي حال وفي أي مكان وأي زمان خلق الداء خلق معه الدواء المناسب له عرفه من عرفه وجهه من جهله فتداو وأى باخبار الطبيب العارف مع ملاحظته أنه سبب وان الذي يشفي حقيقة هو الله تعالى (قوله حي) بيا من من الحياء وهو في الاصل انقباض النفس عن فعل القبيح خوف العار وهذا مستحيل عليه تعالى فالمراد غايته وهو حب فعل الامور المحمودة (قوله حي) بكسر التحتية الاولى وتشديد الثانية كما في الواعظ والمتبولي (قوله يحب الحياء) أي من اتصف به الا في الحق فلا يجوز لشخص رأى عالما مثلا يفعل منكرا أن يتركه حياء منه (قوله والستر) أي فاذا رأى شخصا يفعل منكراناه وستر عليه بأن لا يتحدث بذلك (قوله اذا رفع الرجل) أي الانسان ولو أتى وهذا يرد على من قال لا يطلب رفع اليدين في الدعاء والمراد اذا رفع الرجل المستوفى لشروط الدعاء حتى اذا لم يستجب له اتهم نفسه بفقد الشروط (قوله بايتسين) ان كان أولهما آمن الرسول فأول الثانية لا يكلف الله نفسا الخ وان كان أوله ماله ما في السموات فأول الثانية آمن الرسول والاخذ بهذا أحوط وقد ورد حديث بأن من قرأهن بعد العشاء كتب له ثواب مثل ثواب من قام الليل تهجدنا وهاجدا وان كان من تهجدنا بفعل أكمل فينبغي للعاقل أن لا يحمل ذلك وتسمية ما ذكر آيتين بحسب العرف وان كانتا في الاصطلاح آيات متعددة ولدا

الاحاديث والثاني يجوز مع الكراهة بشروط ثلاثة أنه لا يبلغ ولا يدل نفسه زيادة على ذلك السؤال ولا يؤذي المسؤول فان فقد شرط من ذلك حرم اه اما السؤال عند الحاجة فلا حرمة فيه ولا كراهة (تنبية) جميع ما تقدم اذا سأل لنفسه فاما اذا سأل لغيره فالذي يظهر أيضا انه يختلف باختلاف الاحوال (واضاعة المال) أي صرفه فيما لا يحل أو تعريضه للفساد وأما التوسع في المطاعم والملابس فان كان باقتراض ولا يرجو وفاء حرم والا فلا (ق عن المغيرة بن شعبه) ان الله تعالى حرم على الصدقة (فرضها ونفلها) (وعلى أهل بيتي) وهم مؤمنو بنى هاشم والمطلب أي حرم عليهم صدقة القرض فقط لانها أوساخ الناس (ابن سعد عن الحسن بن علي) أمير المؤمنين (ان الله تعالى حيث خلق الداء خلق الدواء فتداووا) ندباً متوكفين معتمدين في حصول الشفاء على الله تعالى ولو نجس لا يقوم الطاهر مقامه ما عدا الخمر (حم عن أنس) قال المناوي ورجاله ثقات (ان الله تعالى حي) هو بكسر الياء الاولى والتنوين والحياء تغيير وانكسار يعترى الانسان من خوف ما يعاب به ويذم والتغيير لا يقال الا في حق الجسم لكنه لو رده في الحديث يؤول وجوبها هو قانون في امثال هذه الاشياء اذ كل صفة تثبت للعبد مما يختص بالاجسام فاذا وصف الله بذلك فذلك محمول على نهايات الاعراض لا على بدايات الاعراض مثاله أن الحياء حالة تحصل للانسان لكن لها مبتدأ ومنتهى أما المبتدأ فهو التغيير الجسماني الذي يلحق الانسان من خوف أن ينسب الي القبيح وأما النهاية فهو أن يترك الانسان ذلك الفعل فاذا ورد الحياء في حق الله فليس المراد منه ذلك الخوف الذي هو مبتدأ الحياء ومقدمته بل ترك الفعل الذي هو منتهاه وغايته وكذلك الغضب له مقدمة وهي غليان دم القلب وشهوة الانتقام وله غاية وهي ازال العقاب بالمغضوب عليه (ستير) بكسر السين المهملة وتشديد المثناة الفوقية المكسورة فعمل بمعنى فاعل أي ساترا العيوب والقبايح أو بمعنى مفعول أي هو مستور عن العيون في الدنيا (يحب الحياء والستر) بفتح السين أي يحب من فيه ذلك ولهذا جاء في الحديث الحياء من الايمان وجاء أيضاً من ستر مسلماً ستره الله (فاذا اغتسل أحدكم فليستتر) أي وجوباً ان كان ثم من يحرم نظره لعورته ونذبا في غير ذلك واغتساله عليه الصلاة والسلام عرياناً باليان الجواز قال العلقمي وسببه كافي أبي داود أن رسول الله صلى الله عليه وسلم رأى رجالاً لا يغتسل بالبراز بفتح الموحدة هو القضاء الواسع فصعد المنبر فحمد الله وأثنى عليه ثم قال نبي الله صلى الله عليه وسلم ان الله فذكره وقوله فصعد المنبر فحمد بكسر العين والميم من المنبر ووجد اه (حم د ن عن يعلى بن أمية) باسناد حسن (ان الله تعالى حي) بكسر الياء والتنوين (كريم) قال العلقمي قال في النهاية الكريم هو الجواد المعطى الذي لا ينقذ عطاؤه وهو الكريم المطلق والكريم الجامع لانواع الطير والشرف والفضائل (يستحي) عينه ولا مه حرافة (اذا رفع الرجل) أي الانسان (اليه يديه) أي ساثلاً متذلاً لحاضر القلب خلال المطعم والمشرب كما يفيد خبر مسلم (أن يردهما صفرًا) بكسر الصاد المهملة وسكون الفاء وراه مهملة أي خاليتين (خاليتين) من عطائه فيه استحباب رفع اليدين في الدعاء ويكونان مضمومتين لما روى الطبراني في الكبير عن ابن عباس كان صلى الله عليه وسلم اذا دعاهم كفيه وجعل بطونهما ما يلي وجهه ذكره ابن رسلان (حم د ت ه ل عن سلمان) الفارسي قال الترمذي حسن غريب (ان الله تعالى ختم سورة البقرة بايتين أعطانيهما من كنز الذي تحت العرش) وأولهما آمن الرسول وورد من قرأهما بعد العشاء الآخرة أجزأتاه عن قيام الليل (فقلوهن وعلوهن

قال صلى الله عليه وسلم قلوهن وعلوهن ولم يقل قلوهن وعلوهن فهو على حد وان طائفتان من المؤمنين اقتتلوا هذا ان خصمان

اختصوا (قوله وأبناءكم) أي وخدمكم وكل من رغب في التعليم (قوله صلاة) أي رجة لما فيها من النص على رفع الأصغر عن هذه الأمة (قوله وقرآن) أي لفظه نزل عليه صلى الله عليه وسلم متعبداً بتلاوته الخ كغيرهما (قوله ودعاء) أي مشتملتان على الدعاء وهذا لا ينافي أن غيرهما منه ما هو مشتمل على الدعاء (قوله بيضاء) نيرة لا يخالف هذا ما ورد أن أرضها الزعفران وهو أصفر وأن فيها الأشجار ولونها الخضرة لأن المراد أن الزعفران والأشجار في الجنة تتلأأ نوراً كالبياض فليست كأي الدنيا (قوله وأحب شيء الخ) وفي رواية وأحب الزى إلى الله الخ انتهى المناوي (قوله في ظلمة) في بمعنى على أي مشتملة على ظلمة الخ والمراد بالظلمة رعونة النفس الامارة وبالنور ما نصب من الأدلة (٣٥٣) القاطعة لتلك الرعونات مجازاً بالاستعارة أو المراد بالظلمة الجهل وبالنور العلم أو المراد بالظلمة حقيقة أي أنه

تعالى خالق الخلق أولاً كالنجوم المصينة ثم وضعها في ظلمة التراب قبل خلق آدم فكثروا في ذلك حين ألف عام أي مقدار ذلك والآن فلم يوجد الزمان حينئذ والمراد بذلك طول الزمن وذلك المقسار تقرب لنا ثم قبل خلق آدم جعل لها ادراكاً فقسّم منها قال ان الذي خلقنا قد عجز وزالت قدرته حتى نسينا تلك المدة فهو لاء كفار وقسم قال انه قادر ولكن أخرنا حتى يظهر له الحال فهو لاء منهم المعتزلة والضالون وقسم قال انه قادر ويعلم بكل شيء وأخرنا لانه يفعل ما يشاء فهو لاء الناجون ثم بعد خلق آدم أدخلهم صلبه على قدر الذر ثم أخرجهم أخرج الناجين من جنبه الايمن والكفار والعصاة من جنبه الايسر والانبيا من أمامه وقال ألسن بركم قالوا بلى ثم منهم من ضل بعد هذا الاقرار حين خرج في الدنيا ومنهم من اهتدى على طبق ما أراد سبحانه (قوله فأتى) وفي رواية فوش أي طرح ورمى عليه من نوره أي نوره من زائدة في الاثبات أو بيانية أي شيئاً هو نوره أو

نساءكم وأبناءكم) قال المناوي جمعه أي واتي بضمير الجمع باعتبار الكلمات (فانهما) أي الآيتين (صلاة) أي رجة عظيمة (وقرآن ودعاء) أي يشتملان على ذلك كله (ل عن أبي ذر) ان الله تعالى خلق الجنة بيضاء (أي نيرة) ضيئة قال المناوي وترتبتا وان كانت من زعفران وشجرها وان كان أخضر لكنه بتلا نوراً (وأحب شيء إلى الله البياض) وفي نسخة اليه فالبسوه أحياهكم وكفنا وفيه موتاكم (البراز عن ابن عباس) قال المناوي ضعيف لضعف هشام بن زياد (ان الله تعالى خلق خلقه في ظلمة فأتى عليهم من نوره فمن أصابه من ذلك النور يومئذ اهتدى ومن أخطأه) ذلك النور (ضل) الظاهر أن من اسم بمعنى بعض فاعل أصاب أي من أصابه بعض ذلك النور يومئذ اهتدى ومن أخطأه ذلك النور ضل ويحتمل أنها صلة والفاعل ذلك النور قال العلقمي قال شيخنا قال الطيبي أي خلق الثقلين من الجن والانس كائنين في ظلمة النفس الامارة بالسوء المجهولة بالشهوات الرديئة والاهواء المضلة والنور الملقى عليهم ما نصب من الشواهد والحجج وما أنزل عليهم من الآيات والذكريات شاهد آياته فهو الذي أصابه ذلك النور فخلص من تلك الظلمة واهتدى ومن لم يشهد آياته بقي في ظلمات الطبيعة متعبداً ويمكن أن يحمل قوله خلق خلقه على خلق الذر المستخرج من صلب آدم عليه السلام فعبر بالنور عن الاطراف التي هي مباشر صبح الهداية واثمراق لمعان برق العناية ثم أشار بقوله أصاب وأخطأ الى ظهور أثر تلك العناية في الازل من هداية بعض وضلالة بعض اه وخرج بالثقلين الملائكة قائم خلقوا من نور (حم ت ل عن عمرو) بن العاص وهو حديث صحيح (ان الله تعالى خلق آدم من قبضة) من متعلقة بخلق فهي ابتدائية أي ابتدأ خلقه من قبضة (قبضها من جميع الارض) أي من جميع أجزاءها قال المناوي وهذا تخييل لعظمة تعالى شأنه وأن كل المكونات منقادة لارادته فليس ثم قبضة حقيقة أو المراد أن عزرائيل قبضها حقيقة بأمره تعالى اه وقال العلقمي قال ابن رسلان ظاهره أنه خلق من الارض الاولى وهو خلاف مذهب اليه وهب من أنه خلق رأس آدم من الاولى وعنقه من الثانية وصدره من الثالثة ويديه من الرابعة وبطنه من الخامسة وفخذه ومذاكيره وعجزه من السادسة وساقيه وقدميه من السابعة وقال ابن عباس خلق الله آدم من أقاليم الدنيا فأرأسه من تربة الكعبة وصدره من تربة الدساء وبطنه وظهره من تربة الهند ويديه من تربة المشرق ورجليه من تربة المغرب وقال غيره خلق الله تعالى آدم من ستين نوعاً من أنواع الارض من التراب الابيض والأسود والاحمر والأصفر (لجاء بنو آدم على قدر الارض) أي على نوعها

تبعيضية أي بعض نوره (قوله من قبضة) من متعلقة بخلق فهي ابتدائية أي ابتدأ خلقه من قبضة عزريوان وطبعها كان حالاً من آدم تكون بيانية (قوله قبضها الخ) شبه استيلاء قدرته تعالى على الاشياء وقهرها بشخص قابض شيئاً مستولياً عليه الخ استعارة تمثيلية ويحتمل أنه قبض حقيقي أي أمر عزرائيل بقبضها حقيقة بعد أن أرسل لها ملكاً من حلة العرش فقالت له أقسمت عليك بالذي أرسلك لا تقبض مني ما يكون الى النار فرجع بلا قبض فأرسل تعالى غيره من حلة العرش فحصل له كالاول وهكذا الى أن فرغ حلة العرش فأرسل تعالى سيدنا عزرائيل فقالت له ذلك فقال الذي أقسمت على به أرسلني فاجابته أحق قبض منها (قوله من جميع الارض) أي أقاليمها من العليا فقط أو المراد الطباقي السبع وهو ما صرح به في حديث آخر (قوله قدر الارض)

أى على لونها وطبائعها فجاءت أولاده مختلفي الألوان والطبائع قيل ولهذا المعنى أوجب الله تعالى في الكفارة اطعام ستين مسكينا ليكون بعدد أنواع بني آدم ليعم الجميع باصدقة انتهى علقمى (قوله السهل) يتخ فسكون أى الذى فيه رقة ولين والحزن بفتح فسكون أى الذى فيه عنف وغلظة فالسهل من الارض السهلة والغليظ (٣٥٣) الحافى من ضدها مناوى (قوله والحيت

والطيب) فالحيت من الارض والسحرة والطيب من العذبة الطيبة قال الحكيم وكذا جميع الدواب والوحوش فالحية أبدت جوهرها حيث خانت آدم حتى لعنت وأخرجت من الجنة والفأقر مرض حبال سفينة فوح والغراب أبدي جوهره الخبيث حيث أرسله فوح من السفينة ليأتيه بخبر الارض فأقبل على جيفة وتركة وهكذا انتهى مناوى وقوله حيث خانت آدم الخ أى لأنها أدخلت ابليس الى الجنة في فها باحتياله عليها انه يعلمها أسماء من قالها فانه يتخذ في الجنة فلما أدخلته في فها وهو متصاغر ذهبت به الى آدم وحواء وصارا بليس يكلم كل واحد منهما ما بالغرور الذى ذكر الله وهما يظمان أن الحية هى التى تكلمهما كفى بهض التفاسير فلذا جعل في فها السم لموضع ابليس عند ذلك (قوله ان الله تعالى خلق الخلق الخ) فاه صلى الله عليه وسلم حين جاءه العباس رضى الله تعالى عنه وقال له يا رسول الله ان العرب قد جلسوا يتفاخرون بأحسابهم فحين جاؤا الى ذكرك قالوا انه نخلة نبتت في كبوة أى كاسة أى هو كالشجرة المنسرة وأصلها خبيث فقدمد حوه وذموا أصله فذكر الحديث ليعين ان أصله طيب (قوله فرقهم) أى الفرق الثلاث أعنى الانس والجن والملائكة

وطبعتها (جاء منهم الاحمر والابيض والاسود) أى فن البضاء من لونه أبيض ومن الحمراء من لونه أحمر ومن السوداء من لونه أسود (وبين ذلك) أى من جميع الألوان ((والسهل)) أى اللين المنقاد ((والحزن)) بفتح الحاء المهملة وسكون الزاى أى الغليظ الطبع الخشن اليابس من حزن الارض وهو الغليظ الخشن ((والخبيث والطيب)) أى جاء الخبيث من الارض الخبيثة والطيب من الارض الطيبة قال العلقمى قال شجنا قال الطيبي أراد بالخبيث من الارض السحرة ومن بنى آدم الكافر وبالطيب من الارض العذبة ومن بنى آدم المؤمن ٥١ وقال ابن رسلان وقد ضرب الله مثل المؤمن والكافر والطيب والخبيث فمثل المؤمن مثل البلد الطيب الزاكي يخرج نباته أى زرعه بأذن ربه سهلا والذى خبت مثل الكافر كمثل الارض السحرة الطينة التى لا يخرج نباتها وأغلتها الا تكدا أى عسرا قليلا بعناء ومشقة وكذا المؤمن يعطى العطاء بسهولة كسهولة طبعه والخيل لا يعطى الا بتكاف كبير ٥٥ وما أحسن قول الشاعر

الناس كالارض ومنها هو • من خش في اللمس أولين
فجسدل تدعى به أرجل • وأتمد يجعل في الاعين

٥٥ قال المناوى قال الحكيم وكذا جميع الدواب والوحوش فالحية أبدت جوهرها حيث خانت آدم حتى لعنت وأخرجت من الجنة والفأقر مرض حبال سفينة فوح والغراب بدا جوهره الخبيث حيث أرسله فوح من السفينة ليأتيه بخبر الارض فأقبل على جيفة وتركة (وبين ذلك) يحتمل أن المراد به المؤمن المرتكب المعاصى (حم د ت ك هـ ق عن أبي موسى) الاشعري وهو حديث صحيح (ان الله تعالى خلق الخلق) أى المخلوقات انسا وملكا وجنا (فجعلنى في خير فرقهم) بكسر الفاء وفتح الراء أى أشرفها من الانس (وخير الفريقين) أى وجعلنى في خير الفريقين العرب والجم (ثم تخير القبائل) أى اختار خيارهم فضلا وفى نسخ ثم خير بمحذوف التاء (فجعلنى في خير قبيلة) أى من العرب قال المناوى هذا بحسب الایجاد أى قدر ايجادى في خير قبيلة (ثم تخير البيوت) أى اختار خيارهم شرفا وفى نسخ خير بمحذوف التاء (فجعلنى في خير بيوتهم) أى فى أشرف بيوتهم (فأنا خيرهم نفسا) أى رواحنا (وخيرهم بيتا) أى أصلا اذ جئت من طيب الى طيب الى صلب عبد الله بنسكاح لاسفاح قال العلقمى وسببه كفى الترمذى عن العباس بن عبد المطلب قال قلت يا رسول الله ان قريشا جلسوا واقتدأوا وأحسابهم بينهم فجعلوا أمثالك مثل نخلة في كبوة فقال النبى صلى الله عليه وسلم ان الله خلق فذكرة قال فى النهاية قال شهرم نسمع الكبوة ولكاسمنا الكبا والكبة وهى الكاسة والتراب الذى يكس من البيت وقال الزمخشري الكبة أصلها كبوة وعلى الاصل جاء الحديث الا أن المحدث لم يضبط الكلمة فجعلها كبوة بالفتح فان صحت الرواية بها فوجهها ان تشبه الكبوة والكبا بالكاسة والتراب الذى يكس من البيت والجمع أكبا (ت عن العباس بن عبد المطلب) ان الله خلق آدم من طينه) وفى نسخة من طين وفى رواية من تراب (الجابية) بجيم فوحدة فمشاة تحت قرية أمر موضع بالشام والمراد أنه خلقه من قبضة من جميع أجزاء الارض ومعظمها من طين الجابية فلا ينافى

(٤٥ - عزيرى اول) فالنوع الانسانى بقطع النظر عن الافراد أفضل من النوع الملكى لاشتماله على الانبياء ثم قسم النوع الانسانى قسمين عربا وعجماء جعل العرب أفضل ثم جعل قبيلة قريش أفضل ثم جعل قبيلة قريش بيوتا وجعل أفضلهم بيت هاشم وجعلنى منه (قوله خلق آدم) أى بعضه من طينه الجابية فلا ينافى ما مر أنه من جميع أجزاء الارض والجابية

أرض الانبياء بالشام (قوله ويعجبه بماء من ماء الجنة) وخص ماء الجنة إشارة الى انه يعود اليها وان خرج منها والله تعالى غني عن هذا الطين وهذا الحجر وانما فعل ذلك لتعليم الخلق تعاطي الاسباب ولذا بعض الاولياء يرتكب المشقة في الذهاب الى نخوزيارة ولي مع انه يمكنه التخطي في لحظة (قوله محفوظا) أي يسمى باللوحة المحفوظة وبالكتاب المبين وبألم الكتاب وبالامام المبين وغير ذلك وطوله جسمائة عام وكذا طول القلم وعرضه أي اللوح ما بين المشرق والمغرب ومع ذلك هو بين يدي ملك كالتصعة (قوله بيضاء) وفي رواية يا قوتة جراء وفي أخرى زمرذة خضراء ويجمع بأن أصل لونه اليباض ثم انه في بعض الاوقات يتلون بقدرته تعالى الى الحجرة والخضرة (قوله صفحاتها) أي جوانبها أي جوانب اللوح المخلوقة منها (قوله قلبه نور وكتابه نور) أي نور حقيقة فليسا كقلتنا وكتابتنا وتدرك الكتابة من اللوح وان كانت نورافهي أنوار ثابته فيه (قوله ستة وثلاثمائة لحظة) أي نظرة تجل أي بعدد درج الليل والهار وذلك تقريبا لنا (٣٥٤) والافهي كثيرة لابعلمها الا هو (قوله بخلق) أي في نظرة منها ويرزق في نظرة ويميت في نظرة الخ (قوله ويفعل ما يشاء)

ما تقدم ((ويعجبه بماء من ماء الجنة)) أي لطيب عنصره ويحسن خلقه ويطبع على طابع أهلها ثم صوره وركب جسده وجعله أجوف ثم نفخ فيه الروح فكان من بديع فطرته وعجيب صنعته ((ابن مردويه)) في تفسيره ((عن أبي هريرة)) واسناده ضعيف ((ان الله تعالى خلق لوحا محفوظا)) قال المناوي وهو المعبر عنه في القرآن بذلك وبالكتاب المنير وبألم القرآن ((من دوة بيضاء)) أي لؤلؤة عظيمة كبيرة (صفحاتها) أي جنباتها وفواحيها ((من يقوتة جراء)) أي هي في غاية الاشراق والصفاء ((قلبه نور وكتابه نور)) بين ذلك ان اللوح والقلم ليسا كاللوح الدنيا المتعارفة ولا كالقلامها ((لله في كل يوم ستون وثلاثمائة لحظة يخلق ويرزق ويميت ويحيي ويعز ويذل ويفعل ما يشاء)) فاذا كان العبد على حالة مرضية أدركته العناية على حالة مرضية فوصل الى الأمل من فوال الخير وصرف السوء وحكم عكسه عكس حكمه ((طب عن ابن عباس)) ان الله تعالى خلق الخلق ((أي قدر الخلوقات في علمه السابق)) حتى اذا فرغ من خلقه ((أي قضاء وأتمه)) فالفرغ تعييل اذ الفراع والخلاص يكون عن المهم والله عز وجل لا يشغله شأن عن شأن ((قامت الرحم)) بفتح الراء وكسر الحاء المهمة ((فقال)) أي الله سبحانه وتعالى ((مه)) مما استفهامية حذف ألفها ووقف عليها جاء السكت وهذا قليل والشائع ان لا يفعل ذلك بها الا وهي مجرورة أي ما تقولين والمراد بالاستفهام اظهار الحاجة دون الاستعلام فانه تعالى يعلم السر وأخفى ((قالت)) أي الرحم قال العاقمى قال في الفتح يحتمل ان يكون على الحقيقة والاعراض يجوز ان تعبد وتتكلم باذن الله ويجوز أن يكون على حذف أي قام ملك فتكلم على لسانها ويحتمل ان يكون ذلك على طريق ضرب المثل والاستعارة والمراد تعظيم شأنها وفضل واصلاها واثم قاطعها ثم قال ابن أبي جرة يحتمل أن يكون بلسان الحال ويحتمل ان يكون بلسان القال قولان مشهوران والثاني أرجح وعلى الثاني هل تتكلم كما هي أو يخلق الله تعالى لها عند كلامها حياة وعقلا قولان أيضا مشهوران والاول أرجح لصلاح القدرة العامة لذلك ((هذا مقام العائذ بك من القطيعه)) أي قالت الرحم قباي هذا قيام

هو أعم مما سبق أي يشفي المريض ويعرض الصحيح الخ في صادقته نظرة وهو طابع ارتقى الى المعالي وعكسه بعكسه كذا قال انا شارح أي ان كان ماصيا حينئذ لم يرتق وهو تحت المشيئة (قوله ان الله تعالى خلق الخلق) أي قدر وجودهم (قوله فرغ من خلقه) الفراغ من الشيء لغة تمام الامر بعد الشغل والله تعالى لا يشغله شيء فجرد عن أحد عينيه وهو الشغل وأريد الاخر وهو تمام الامر أي اذا تم تقدير الموجودات بحسب علمه قامت الرحم أي صورت وجهت وكمال لها ادراك (قوله قامت الرحم) أي الاقارب وهم من بينه وبين الاخر نسب سواء كان يرثه أو لا يرثه ذا محرم أم لا انتهى العلقمى (قوله مه) استفهام صوري والهاء للسكت أو اسم فعل أي انكفي عن هذا القيام لانها وقفت بصورة المتدلل

السائل وعبارة العزري ما استفهامية حذف ألفها ووقف عليها جاء السكت وهذا قليل والشائع أن لا يفعل ذلك الا وهي مجرورة أي ما تقولين والمراد بالاستفهام اظهار الحاجة دون الاستعلام فانه تعالى يعلم السر وأخفى انتهت ومن استعملها غير مجرورة قوله أي ذو يب قدمت المدينة ولاهلهما صحيح بالسكا كصحيح الخجج أهلوا بالاحرام فقلت مه فقبل أهل رسول الله صلى الله عليه وسلم وقيل هي اسم فعل بمعنى اكفف وانزجر (قوله فقال) أي الرحم قال العلقمى قال في الفتح يحتمل أن يكون على الحقيقة والاعراض يجوز ان تعبد وتتكلم باذن الله تعالى ويجوز أن يكون على حذف أي قام ملك فتكلم على لسانها ويحتمل ان يكون ذلك على طريقة ضرب المثل والاستعارة والمراد تعظيم شأنها وفضل واصلاها واثم قاطعها ثم قال ابن أبي جرة يحتمل ان يكون بلسان الحال ويحتمل ان يكون بلسان القال قولان مشهوران والثاني أرجح وعلى الثاني هل تتكلم كما هي أو يخلق الله تعالى لها عند كلامها حياة وعقلا قولان أيضا مشهوران والاول أرجح لصلاح القدرة العامة لذلك انتهى عزري (قوله هذا مقام الخ) يحتمل أنه اخبار وانه استفهام أي هذا المقام أي مضامى مقام العائذ بك

العائد المستعبد المعتمد المستجير (قال) أي الله (نعم) قال المناوي نعم حرف إيجاب مقرر
 لما سبق (أما) بالتخفيف استفهام تقرير (ترضين) خطاب للرحم (أن أصل من
 وصلك) بأن أعطف عليه واحسن اليه قال العلقمي قال ابن أبي جرة الوصل من الله كناية
 عن عظيم احسانه وانما خاطب الناس بما يفهمونه ولما كان أعظم ما يعطيه المحبوب لمحبه
 الوصال وهو القرب واسعافه بما يريد ومساعدته على ما رزقه وكانت حقيقته مستحيلة
 في حق الله تعالى عرف ان ذلك كناية عن عظيم احسانه لعبده (وأقطع من قطعن) كناية
 عن حرمان الانسان أي لا أعطف عليه ولا أحسن اليه (قالت) أي الرحم (بلى يارب)
 أي رضيت (قال) أي الله (فذلك لك) بكسر الكاف فيهما أي أجعل لك ما ذكر قال
 العلقمي خاتمة قال في الفتح قال القرطبي الرحم التي توصل عامة وخاصة فالعامة رحم الدين
 وتجب مواصلة التودد والتناصر وانعدل والانصف والقيام بالحقوق الواجبة
 والمستحبة وأما الرحم الخاصة فمزيد السفقة على القريب وتفقد أحوالهم والتغافل عن
 زلاتهم وتفرات مرآب استحقاقهم في ذلك وقال ابن أبي جرة تكون صلة الرحم بالمال
 والمعنى الجامع ايصال ما أمكن من الخير ودفع ما أمكن من الشر بحسب الطاقة وهذا انما
 يستمر اذا كان أهل الرحم أهل استقامة فاذا كانوا كفارا أو فجارا تقاطعتهم في الله هو
 وصلهم بشرط بذل الجهد في وعظهم ثم اعلامهم اذا أمر وأن ذلك بسبب تحلفهم عن الحق
 ولا يسقط مع ذلك صلتهم بل لا بد بظهور الغيب أن يهدوا الى الطريق المتين وفي الحديث تعظيم
 أمر الرحم وأن وصلها مندوب مرغ فيه وأن قطعها من الكبائر لورود الوعيد الشديد فيه
 (ق ن عن أبي هريرة) وهو حديث (١) (ان الله خلق الرحمة) أي التي يرحم بها
 عباده (يوم خلقها مائة رحمة) قال المناوي القصد بذكره ضرب المثل لنا لتعرف به
 التفاوت بين القسطين في الدارين لا التقسيم والتجزئة فان رحمة غير متناهية والرحمة في
 الاصل بمعنى الرقة الطبيعية والميل الجلي وهذا من صفات الادميين فهو مؤول من جهة
 الباري وللمتكاملين في تأويل ما لا يسوغ نسبه الى الله تعالى وجهان الحمل على الارادة
 فيكون من صفات الذات والاحوال على فعل الاكرام فيكون من صفات الافعال
 كالرحمة أي والذي لا يسوغ نسبه اليه تعالى الابدأ ويل كالرحمة فنه من يحملها على
 ارادة الخير ومنهم من يحملها على فعل الخير ثم بعد ذلك يتعين احد التأويلين في بعض
 السياقات لما منع جميع من الاخر فهنا يتعين تأويل الرحمة بفعل الماير فيكون صفة فعل
 فتكون حادثة عند الاشعري فينسلط الخلق عليهم ولا يصح هنا تأويلها بالارادة لانها اذا
 ذلك من صفات الذات فتكون قديمة فيمتنع تعيين الخلق بها ويتعين تأويلها بالارادة في قوله
 تعالى لا عاصم اليوم من أمر الله الا من رحم لانك لو جات على الفعل لكان العصمة بعينها
 فيكون استثناء الشيء بنفسه فكانت قلت لا عاصم الا العاصم فتكون الرحمة الارادة والعصمة
 على بابها لفعل المنع من المكروهات كانه قال لا يمنع من المحذور الا من أراد السلامة اه
 وجعل السيوطي الاستثناء منقطعاً فقال لكن من رحم الله فهو المعصوم (فامسك) أي
 ادخر (عنده تسع وتسعين رحمة وأرسل في خلقه كلهم رحمة واحدة) فهذه الرحمة تم كل
 موجود (فلو يعلم الكافر بكل الذي عند الله من الرحمة) أي الواسعة (لم يأس من الجنة)
 أي لم يقنط بل يحصل له الرجاء والطمع في دخولها لانه يغطي عليه ما يعلمه من النعم العظيم
 وعبر بالمضارع في قوله يعلم دون الماضي اشارة الى أنه لم يقع له علم ذلك ولا يقع لانه اذا امتنع
 في المستقبل كان ممتنعاً في الماضي وقال فلو بالفاء اشارة الى ترتيب ما بهداه على ما قبلها (ولو

(قوله أما ترضين) استفهام تقريرى
 (قوله مائة رحمة) كناية عن
 الكثرة لا الحصر لان المراد بالرحمة
 أثر الانعام وذلك لا يتحصر وان
 تعدوا نعمة الله لا تحصوها قال
 بعضهم ان كانت الرحمة هنا صفة
 ذات كان التعدد بالنسبة للخلق
 أوصفة فعل كان بالنسبة للنعم قال
 القرطبي مقتضى هذا الحديث أن
 الله علم أنواع النعم التي ينعم بها على
 خلقه مائة نوع فأنعم عليهم في هذه
 الدنيا بنوع واحد انتظمت به
 مصالحهم وحصات به منافعهم فاذا
 كان يوم القيامة كمل لعباده
 المؤمنين ما بقي فبلغت مائة انتهى

(١) قوله وهو حديث هكذا بالاصل
 فليجرد اه معصمه

يعلم المؤمن بالذي عند الله من العذاب لم يياس من النار) أي من دخولها وفي نسخة لم يأس من النار فهو سبحانه وتعالى غافر الذنب وقابل التوب شديد العقاب والمقصود من الحديث أن الشخص ينبغي له أن يكون بين حالتي الخوف والرجاء ((ق عن أبي هريرة ؓ ان الله تعالى خلق يوم خلق السموات والارض)) أي أظهر تقديره لذلك يوم أظهرتقدير السموات والارض ((مائة رحمة)) حصره في مائة على سيدل التمثيل وتسهيل للفهم وتقليل لما عند الخلق وتكثير لما عند الله سبحانه وتعالى وأما مناسبة هذا العدد الخاص فقال ابن جرير ثبت أن نار الآخرة تفضل نار الدنيا بتسعة وتسعين جزءاً فإذا قبل كل جزء برحمة زادت الرحمت ثلاثين جزءاً فالرحمة في الآخرة أكثر من النعمة فيها ويؤيده قوله تعالى في الحديث القدسي غلبت رحمتي غضبي اه ويحتمل ان تكون مناسبة هذا العدد الخاص لكونه مثل عدد درج الجنة والجنة هي محل الرحمة فكانت كل رحمة نازلة درجة وقد ثبت أنه لا يدخل أحد الجنة الا برحمة الله تعالى فمن ناته منها رحمة واحدة كان أدنى أهل الجنة منزلة وأعلامهم من حصلت له جميع فواع الرحمة وهذه الرحمت كلها للمؤمنين بدليل قوله تعالى وكان بالمؤمنين رحيماً وأما الكفار فلا يبقى لهم حظ في الرحمة لا من جنس رحمت الدنيا ولا غيرها ((كل رحمة طباق ما بين السماء والارض)) أي مل وما بينهما بقوض كونها جسمها والمراد بها التعظيم والتكثير ((فجعل منها في الارض رحمة)) قال القرطبي هذا نص في أن الرحمة يراد بها متعاقب الارادة وأنها رجعة الى المنافع والنعم ((فيها تعطف)) أي تحن وترق ((الوالدة على ولدها)) أي من الانس والجن والدواب ((والوحش والطيور)) أي والحشرات والهوام وغيرها ((بعضها على بعض وادخر)) أي أسكن ((عنده تسعا وتسعين فإذا كان يوم القيامة أكلها بهذه الرحمة)) أي ضمها إليها قال القرطبي مقتضى هذا الحديث ان الله علم أنواع النعم التي ينعم بها على خلقه مائة نوع فأنعم عليهم في هذه الدنيا بنوع واحد انتظمت به مصالحهم وحصلت به منافعهم فإذا كان يوم القيامة أكل لعباده المؤمنين ما بقي فبلغت مائة فالرحمة التي في الدنيا تراجون بها أيضاً يوم القيامة ويهطف بعضهم على بعض بها وقال المهلب الرحمة التي خلقها الله لعباده وجعلها في نفوسهم في الدنيا هي التي يتفاضلون بها يوم القيامة التبعات بينهم وفي الحديث بشارة للمسلمين لانه اذا حصل للانسان من رحمة واحدة في هذه الدار المبنية على الاكدار الاسلام والقرآن والصلاة والرحمة في قلبه وغير ذلك مما أنعم الله تعالى به فكيف الظن بمائة رحمة في الآخرة وهي دار القرار ودار الجزاء ((حم م ن عن سلمان) الفارسي) ((حم م عن أبي سعيد) الخدري ؓ)) ((ان الله خلق الجنة)) أي وجع فيها كل طيب ((وخلق النار)) أي وجع فيها كل خبيث ((فخلق لهذه أهلاً)) وهم السعداء وحرما على غيرهم ((ولهذه أهلاً)) وهم الأشقياء وحرما على غيرهم وزاد في رواية بعد قوله أهلاً فهم يعملها يعملون وسببه كافي مسلم عن عائشة قالت توفي صبي فقلت طوي به عصفور من عصفائر الجنة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم أولاد تدرين أن الله فذكره قال العلقمي قال النووي أجمع من يعتد به على أن من مات من أطفال المؤمنين فهو من أهل الجنة لانه ليس مكلفاً وتوقف فيهم بعض من لا يعتمد به لهذا الحديث وأجاب العلماء عنه بأنه لعلة نهاها عن المسارعة الى القطع من غير ان يكون عند هادليل قاطع ويحتمل انه صلى الله عليه وسلم قال هذا قبل أن يعلم أن أطفال المسلمين في الجنة فلما علم أخبرهم أنهم في الجنة ((م عن عائشة ؓ ان الله تعالى رضى لهذه الامة اليسر)) أي فيما شرعه لها من الاحكام ولم يشدد عليها كغيرها ((وكره لها العسر)) أي لم يردها لم يجعله

قوله كل رحمة طباق الخ) أي لو جسمت لكانت في الكيف قدر ذلك (قوله تعطف) أي تحن (قوله عن عائشة) مات صبي فقالت رضى الله تعالى عنها طوي به عصفور من عصفائر الجنة فقال صلى الله عليه وسلم وما يدريك ذلك ان له الجنة وذكر الحديث وهذا قبل علمه صلى الله عليه وسلم بان أطفال المؤمنين في الجنة اتفقا والخلاف انما هو في أطفال المشركين وكذا ما وقع أن صبياً رأى شخصاً يوقد ناراً ويجعل الخطب الصغير تحت الكبير ليوقده به فبكى وقال يمكن أن يجعلنا الله تحت العصاة ليوقد النار فيهم بنام مثل هذا الخطب فهو قبل علمه بما ذكر

(قوله رقيق) يؤخذ منه الرد على من قال لا يطلق الرقيق عليه تعالى لعدم ثبوته فواتر الذي يكفي في ثبوت أسمائه تعالى الاحاد (قوله مالا يعطى على العنف) أي اذا كان يمكنه النهي عن المنكر والكف عنه بالعنف وبالرفق حصل له الثواب بكل لكنه اذا سلك طريق الرفق كان ثوابه أكثر (قوله ان الله زوجني) أي زيادة على من تزوجت بهن من نساء (٣٥٧) الدنيا وعبر بالماضي اشارة للتحقق (قوله

وأخت موسى) اسمها مريم وهي ليست بنبيه اتفاقا وهن في الافضية على ترتيب الحديث وهذا ما في البيضاوي كما ذكره المناوي وفي الدر المنثور من رواية الطبراني وابن عساکر عن أبي أمامة مرفوعا ان اسمها كلثوم اه (قوله عن سعد بن جنادة) قال المناوي هو والد عطية العموي وفد من الطائف وأسلم اه (قوله كل راع) أي حافظ عما استرعاه أي استحفظه وهذا الحديث يقوى كلام الزهري حيث دخل على الوليد بن عبيد الملك فقال الوليد للزهري ماتقول في الحديث الذي رواه الشافعي رضي الله تعالى عنه مسندا وهو ان الله تعالى اذا استدعى شخصا للخلافة كتب له الحسنات ولم يكتب عليه السيئات فقال الزهري هذا حديث موضوع لا أصل له ولم يخف في الله لومه لآثم فقال الوليد اذا عزونا أيها الناس في ديننا أي اذا كانت تكتب سيئاتنا فقد خسرتنا ديننا اذ سيئات من تولى الخلافة لا تكاد تحصى (قوله ان الله سمي الخ لا ينافي حديث ان الله أمرني أن أسمى الخ لان المراد أمرني أن أظهر تسميتها والمسمى هو الله تعالى (قوله طابة) أصله طيبة تحركت الياء الخ من الطيب لان الله تعالى طيب أهلها وطهرهم (قوله صانع) أي خالق كل صانع وصنعه بالجر وبالانصب وفيه رد على من قال

عزيمه عليها قال تعالى يريد الله بكم اليسر ولا يريد بكم العسر (طوب عن محجن) بكسر الميم وسكون الحاء المهملة وفتح الجيم (ابن الادرع) بفتح الهمزة فمهملة ساكنة السلمى ورجاله رجال الصحيح (ان الله تعالى رقيق) أي لطيف بعباده فلا يكلفهم فوق طاقتهم (يجب الرفق) بكسر الراء وسكون الفاء بعد هاقاف هو لين الجانب بالقول والفعل والاخذ بالاسهل (ويعطى عليه) أي في الدنيا من الثناء الجليل ونيل المطالب وتسهيل المقاصد وفي الاخرة من الثواب الجزيل (مالا يعطى على العنف) قال العلقمي قال في النهاية هو بالضم الشدة والمشقة وكل ما في الرفق من الخير في العنف من الشر مثله اه وقال ابن رسلان بضم العين وفتحها وهو التشديد والتعصيب في الاشياء ويحتمل أن الرفق في حق الله يعني الحلم فانه لا يعجل بعقوبته للعصاة بل يعجل لتوب اليه من سبقت له السعادة ويحالف فيزداد اثما من سبقت له الشقاوة قال القرطبي وهذا المعنى أليق بالحديث فانه السبب الذي خرج عليه الحديث وسيأتي بيانه في ان الله يحب الرفق اه وقول المناوي والقصد به أي بهذا الحديث الحث على حسن الاخلاق والمعاملة مع الخلق وأن في ذلك خديري الدنيا والاخرة (خدد عن عبد الله بن مغفل) بضم الميم وفتح الغين وشدة الفاء (ه حب عن أبي هريرة حم هب عن علي طب عن أبي امامة البراز عن أنس) بأسايد بعضها رجاله ثقات (ان الله تعالى زوجني في الجنة مريم بنت عمران) أي حكمتي بجمعها وزوجتي فيها (وامرأة فرعون) وهي آسية بنت مزاحم (وأخت موسى الكليم) صلى الله عليه وسلم وهي المشار اليها في قوله وقالت لاخته قصبة (طب عن سعد بن جنادة) ان الله سائل (أي يوم القيامة) كل راع عما استرعاه) أي أدخله تحت رعايته (أحفظ ذلك أم ضيعه حتى يسأل الرجل عن أهل بيته) أي هل قام لهم بما لزمه من الحقوق أم قصر وضيع فيعامل من قام بحقهم بفضله ويعامل من فرط بعدله ويرضى خصما من شا مجوده وكما يسأله عن أهل بيته يسأل أهل بيته عنه وظاهر الحديث أن الأحكام أولى بالسؤال عن أحوال الرعايا من سؤال الرجل عن أهل بيته (ن حب عن أنس) بن مالك (ان الله تعالى سمي المدينة طابة) قال المناوي بالتنوين وعدمه وأصلها طيبة قلبت الياء الفاء التحركها وفتح ما قبلها وكان اسمها يثرب فكرهه ومماها بذلك لطيب سكنها بالدين وفي رواية أمرني أن اسمي ولا تعارض لان المراد أمره باظهار ذلك اه وفي العلقمي طابة وطيبة مشتقان من الطيب وهي الراحة الحسنة لطيب تراجها وهو أئها ومساكنها وطيب العيش بها قال بعض العلماء من أقام بالمدينة يجرد من تربتها وحيطانها راحة طيبة لا تكاد توجد في غيرها (حم من عن جابر بن سمرة) ان الله تعالى صانع كل صانع وصنعه) قال المناوي أي مع صنعه وكل الصنعة لا يضاف اليها وانما يضاف لصانعهما واخرج به بن قال الايمان صنعه الرحمن غير مخلوق (خ في خلق الافعال) أي في كتاب خلق الافعال وفي نسخة في خالق افعال العباد وكان حقه أن يذكر اسم البخاري صريحا من غير رمز فان حرف خ جعله في الخطبة رمز الله في صحبته لافي غيره (لوا البيهقي في الاسماء) أي في كتاب الاسماء والصفات قال المناوي لكن لفظ الحاء كما ان الله خالق بدل صانع (عن حذيفة) بن البيان وصحبه الحاء كم (ان الله تعالى طيب) بشدة المشاة التحية أي نزه

العبيد يحق أفعال نفسه وفيه دليل لمن قال يجوز اطلاق لفظ صانع عليه تعالى ومن منع ذلك أجاب بأنه في مثل هذا المشاكلة على حد أم نحن الزارعون وفيه أنه ورد في حديث صحيح من غير مشاكلة وهو اتقوا الله فانه فاتح لكم وصانع بالتنوين وعدمه قاله المناوي (قوله خ في خلق الافعال) الاولى أن يصرح باسمه فيقول البخاري لان قاعدته أنه لا يفرز له بالحاء الا في الصحيح وهذا ليس في الصحيح

(قوله يجب النظافة) وما ورد ان الله يحب المؤمن المتبذل فهو محمول على من تكلف النظافة والشهوية الهيئة الحسنه والمبالغة في ذلك فالاولى ترك التعوق في ذلك لانه ربما أورث العجب والكبر فالمطلوب التنظف بقدر الحاجة امتثالاً لسنة (قوله جواد يجب الجود) وهو بمعنى ما قبله بالنظر لكونه وصفه الله تعالى لانه سبحانه انما يعطى ما يبغي لمن يبغي على وجهه يبغي أما بالنظر لمسؤول الكرم والجود لغة قطعته على ما قبله من عطف العام على الخاص (قوله أفنيتمكم) أمام داركم لانه محل نزول الضيفان فتظيفه فيه تهيئة لتلقي الضيفان قال المناوي وفي رواية عذراتكم أي بدل أفنيتمكم وهو معناه قال الرمنشيري العذرة القناه وبه سميت العذرة لالتقاء فيها كما سميت بالغاظ وهو المظمن اه وقوله ولا تشبهوا باليهود قال العزيزي بحذف احدى التاءين للتخفيف أي في قذراتهم وقذارة أفنيتم قال المناوي ولهذا كان المصطفى صلى الله عليه وسلم وأصحابه بمزيد حرص على نظافة الملابس والافنية وكان يتعاهد نفسه ولا تفارقه المرأة والسؤال (٣٥٨) والمقراض قال أبو داود ومداار السنة على أربعة أحاديث وعددها منها اه وقوله

والمقراض أي المقص (قوله عفو الخ) ولذا ورد ان سيدنا ابراهيم بن أدهم كان في الطواف في ليلة مطيرة وقال يا رب ابي أسألك أن تعصمني عن الذنوب فسمع النداء يا ابراهيم كل الناس يسألونني عن ذلك واذا أعطيتهم ذلك فلن أعفركم عن الذنوب ومن أعفوه عنه أي فلا بد من وجود المذنبين ليه ظهر أثر وصفه تعالى بالعفو والغفور وفي الحديث لو لم تذبوا الخ (قوله عند لسان كل قائل) أي عنده بالعلم والحفظ فقد وكل حفظه على السنة الخلق يكتبون ما يقولون فاذا علم الانسان ذلك فينظر ما يقول ولذا فودى عابد في صومعته فاورد فأكثروا عليه النداء فقال ما تريدون اني حابس لسانى عن الكلام لانه يقضى بصاحبه الى الخسران (قوله غيور) من الغيرة وهي في الاصل الهيجان الناشئ عن فسل ما لا يرضى والمراد هنا لازمها وهو المنع والزجر والغيرة

عن النقائص (يجب الطيب) بشدة المثناة أى الحلال (تظيف يجب النظافة) قال العلقمى قال في النهاية نظافة الله تعالى كناية عن تنزهه عن سمات الحدوث وتعاليه في ذاته عن كل نقص ووجه النظافة من غيره كإيه عن خلوص العقيدة ونفي الشرك ومجانبة الاهواء ثم نظافة الظاهر للملابسة العبادات (كريم يجب الكرم جواد يجب الجود) أي صدور ذلك من خلقه (فظفوا أفنيتمكم) نداء جامع فناء وهو الفضا أمام الدار (ولا تشبهوا باليهود) بحذف احدى التاءين للتخفيف أي في قذراتهم قال المناوي ولهذا كان المصطفى صلى الله عليه وسلم وأصحابه بمزيد حرص على نظافة الملابس والافنية وكان يتعاهد نفسه ولا يفارقه المرأة والسؤال والمقراض قال أبو داود ومداار السنة على أربعة أحاديث وعددها منها (ت عن سعد) بن أبي وقاص (ان الله تعالى عفو) أي متجاوز عن السيئات غافر للزلات (يجب العفو) أي صدوره من خلقه لانه تعالى يحب أسماءه وصفاته ويجب من اتصف بشئ منها ويبغض من اتصف باضدادها (ل عن ابن مسعود عن عبد الله بن جعفر) ان الله تعالى عند لسان كل قائل (يعني يعلم ما يقوله الانسان) (فليتق الله عبداً ولا ينظر ما يقول) أي ما يريد الالطيق به أي يتأمل ويتدرهل يثاب عليه أم لا قال تعالى ما يلفظ من قول الا ليه رقيب أي ملك يرقب عليه عتيد أي حاضر معه يكتب عليه ما فيه ثواب أو عقاب (حل عن ابن عمر) ابن الخطاب (الحكيم) الترمذى (عن ابن عباس) ان الله تعالى غيور (فعول من الغيرة وهي الحمية والانفة وهي محال عليه تعالى فالمراد لازمها وهو المنع والزجر عن المعصية (يجب الغيور) أي في محل الريبة (وان عمر غيور) أي عمر ابن الخطاب كثير الغيرة في محل الريبة قاله الله سبحانه لذلك قال العلقمى قال في النهاية غيور فعول من الغيرة وهي الحمية والانفة يقال رجل غيور وامرأة غيور بلاهاه (رسته) بضم الراء وسكون المهملة وفتح المثناة فوقية عبد الرحمن الاصهاني (في) كتاب (الايمان) له (عن عبد الله بن رافع مرسل) ان الله تعالى قال من عادى لي ولياً (المراد بولي الله العالم بالله الموأظب على طاعته الخالص في عبادته قال الكرماني قوله لي هو في الاصل صفة لقوله ولياً

بفتح الغين كما في المناوي (قوله وان عمر غيور) أي قاله الله سبحانه (قوله رسته) هو لقب لعبد الرحمن الاصهاني الحافظ المذكور قال العزيزي وهو بضم الراء وسكون المهملة وفتح المثناة فوقية انتهى (قوله عن عبد الرحمن بن رافع) زاد المناوي التنوخي قاضى افر يقية قال في الكاشف منكر الحديث مات سنة ثلاث عشرة ومائة وقوله مرسل في نسخة من شرح المناوي قال الذهبي منكر الحديث اه ولم يتعرض العلقمى لمربته (قوله ولياً) أي عا داه من حيث انه ولي والمراد بالولي الذي حفظه الله تعالى الموأظب على الطاعات المراقب لمولاه تعالى المتصف بالحلم وغيره من الصفات الحميدة واذا تحلى الشخص بذلك لم يعاد أحداً وان سبه وآذاه فكيف يقول من عادى لي فان المقامسة تقتضى أن العداوة وقعت من الجانبين وأوجب بان الولي لا يهادى غيره لحظ نفسه ويما ديه لاجل الشرع كان ينهاه عن المنكر فيجانب فقد رقع أن الصحابة عادوا أهل العقائد الرديئة وأما ما يقع من المنازعة بين وليين فليست من العاداة بل منازعة لتصرة الحق كما وقع بين الصحابة باجتماعهم فكل مثاب لانه لتصر الحق وقوله لي حال لانه في الاصل صفة قدمت على موصوفها فأعربت بحال والاصل من عادى ولياً أي منسوب الى نسبة شرف وتكريم

ليكنه

هو لقب لعبد الرحمن

زيد المناوي التنوخي قاضى افر يقية قال في الكاشف منكر الحديث مات سنة ثلاث عشرة ومائة وقوله مرسل في نسخة من شرح المناوي قال الذهبي منكر الحديث اه ولم يتعرض العلقمى لمربته (قوله ولياً) أي عا داه من حيث انه ولي والمراد بالولي الذي حفظه الله تعالى الموأظب على الطاعات المراقب لمولاه تعالى المتصف بالحلم وغيره من الصفات الحميدة واذا تحلى الشخص بذلك لم يعاد أحداً وان سبه وآذاه فكيف يقول من عادى لي فان المقامسة تقتضى أن العداوة وقعت من الجانبين وأوجب بان الولي لا يهادى غيره لحظ نفسه ويما ديه لاجل الشرع كان ينهاه عن المنكر فيجانب فقد رقع أن الصحابة عادوا أهل العقائد الرديئة وأما ما يقع من المنازعة بين وليين فليست من العاداة بل منازعة لتصرة الحق كما وقع بين الصحابة باجتماعهم فكل مثاب لانه لتصر الحق وقوله لي حال لانه في الاصل صفة قدمت على موصوفها فأعربت بحال والاصل من عادى ولياً أي منسوب الى نسبة شرف وتكريم

لكنه لما تقدم صار حالاً وقال ابن هبيرة في الافصح قوله عادى لى أى اتخذته عدواً ولا أدري
المعنى الا أنه عاداه من أجل ولايته وهو وان تضمن التحذير من ايداء قلوب أولياء الله ليس على
الاطلاق بل يستثنى منه ما اذا كانت الحال تقتضى نزاعاً بين وليين في محاسبة أو محاكمة ترجع
الى استخراج حق أو كشف غامض فانه جرى بين أبي بكر وعمر مشاجرة وبين العباس وعلى الى
غير ذلك من الوقائع اه قال في القمع وقد استشكل وجود أحديه أى لى الله لان المعادة
انما تقع من الجانبين ومن شأن الولي الحلم والصفح عن مجمل عليه وأجيب بان المعادة
لم تنص في الخصومة والمعاملة الدنيوية مثلاً بل قد تقع عن بغض ينشأ عن التعصب
كالافضى في بغضه لابي بكر والمستدع في بغضه السنى فتقع المعادة من الجانبين أما من
جانب الولي فله تعالى وفي الله وأمام جانب الآخر فلما تقدم وكذا الفاسق المتجاهر ببغضه
الولي في الله ويبغضه الآخر لا سكاره عليه وملازمته لهنه عن شهواته وقد تطلق المعادة
ويراد بها الوقوع في أحد الجانبين بالفعل ومن الآخر بالقوة ((فقد آذنته)) بالمدروفخ المجهمة
بعد هانوت أى أعلمته والايذان الاعلام ((بالحرب)) قال في القمع واستشكل وقوع المحاربة
وهي مفاعلة من الجانبين مع أن المخلوق في أسر الخالق وأجيب بأنه من المخاطبة مما يفهم فان
الحرب ينشأ عن العداوة والعداوة تنشأ عن المخالفة وغاية الحرب الهلاك والله تعالى
لا يغلبه غالب فكان المعنى فقد تعرض لاهلاكى اياه فأطلق الحرب وأراد لازمه أى أحمل به
ما يعمل العدو والمحارب قال الفاكهاني في هذا تهديد شديد لان من حاربه الله أهلكه وهو
من الجهار البليغ لان من كره من أحب الله فقد خالف الله ومن خالف الله عانده ومن عانده
أهلكه واذا ثبت هذا في جانب المعادة ثبت في جانب الموااة فن والى أولياء الله أكرمه الله
وقال الطوفي لما كان ولي الله من تولى الله بالطاعة والتقوى قولاه الله بالحفظ والنصرة وقد
أجرى الله العادة بان عدو العدو صديق وصديق العدو عدو وعدو لى الله عدو والله فن عاداه
كان كمن حاربه ومن حاربه فكانت محاربة الله ((وما تقرب الى عبدى بشئ)) أى من الطاعة
((أحب الى مما افترضته عليه)) أى من ادائه ودخل تحت هذا اللفظ جميع فرائض العين
والكفاية والفرائض الظاهرة فعلاً كالصلاة والزكاة وغيرها من العبادات وتركا كالزنا
والقتل وغيرها من المحرمات والباطنة كالعلم بالله والحب له والتوكل عليه والخوف منه قال
الطوفي الامر بالفرائض جازم ويقع بتركها المعاقبة بخلاف النقل في الامر من أى فان الامر
به غير جازم ولا تقع المعاقبة بتركه وان اشترك مع الفرائض في تحصيل الثواب فكانت
الفرائض أكمل فلذا كانت أحب الى الله تعالى وفي الايمان بالفرائض على الوجه المأمور به
امتثال الامر واحترام الامر به وتعظيمه بالانقياد اليه واظهار عظمة الربوبية وذل
العبودية فكان التقرب بذلك أفضل ((وما يزال عبدى يتقرب) أى يحبب ((الى
بالنوافل)) أى التطوع من جميع صنوف العبادات ((حتى أحبه)) بضم أوله لان الذى يؤدى
القرض قد يفعله خوفاً من العقوبة ومؤدى النوافل لا يفعله الا يثار للخدمة فلذلك جوزى
بالحبة التى هي غاية مطاوب من يتقرب بخدمته قال الامام أبو القاسم القشيري قرب العبد
من ربه يقع أولاً بايمانه ثم باحسانه وقرب العبد بما يخصه به في الدنيا من عرفانه وفي الآخرة
من رضوانه وفيما بين ذلك من وجود لطفه وامتنانه ولا يتم قرب العبد من الحق الا بعبده من
الخلق قال وقرب الرب بالعلم والقدرة عام للناس وباللطف والنصرة خاص بالخواص وبالتأنيس
خاص بالاولياء وقد استشكل بما تقدم أولان الفرائض أحب العبادات المتقرب بها الى
الله تعالى فكيف لا تنتج الحبة والجواب أن المراد بالنوافل النوافل الواقعة من أدى

(قوله بالحرب) المفاعلة ليست
مرادة بل المراد أنى قاهره
ومهلكه (قوله مما افترضته)
سواء كان فرضاً عينياً أو كفايياً
ظاهراً أو باطنياً كترك العجب
والكبر فالقرض أفضل من النقل
الاما استثنى كبراء المعسر أفضل
من انتظاره الخ ولا ينافى كون
القرض أفضل غالباً ترتيبه تعالى
النوافل دون الفرائض لان
المراد أنه لا يزال يتقرب بالنوافل
مع محافظته على الفرائض فترتب
الحبة على الاثنين معاً سلماً أنه
على النوافل فقط فقد يوجد في
المفضول الخ (قوله ولا يزال
عبدى) في رواية وما يزال الخ
وقوله حتى أحبه بضم أوله وفتح ثابته

بأن لا يدبرفه الا فيما يرضيني وكذا ما بعده وهذا المعنى ظاهر وأهل التصوف قالوا انه يدل على مقام بين مقام القرب ومقام المحبة وسلكوا في معناه مسلكا آخر لا يعرفه الا من شرب مشربهم فلا يجوز لنا تقليد الانقاط التي عبر واجها ما اذا ظاهرها يدل للقول بوحدة الوجود أي اتحاد الذات بكل شئ تعالى الله عن ذلك ولا يجوز لشخص أن يقول سمعي مثلاً ذات الله ويؤثره بمعنى حافظه تعالى كافي الحديث لأنه لفظ موهم فيقتصر فيه على ما ورد (قوله يبطش) بفتح الباء وكسر الطاء (قوله وان سألتني) أي ذلك الشخص المحبوب لا عطينه لا ينافي ذلك أن بعض من بلغ هذا المقام أي مقام المحبة بل هو أرق منه كالمقام الاجمدي أو المقام المحمدي قد يسأله تعالى في شئ فلا يجيبه لان المراد لا عطينه عين ما سألت أو غيره في الحال أوفى المال وهذا لا يتخاف (قوله وان استعاذني) أو استعاذني بالنون وبالياء وهذا يدل على نزول المشاقق بل بلغ هذا المقام بل ومن هو أرق ليظهر الدل والخضوع له تعالى (قوله وما ترددت الخ) المراد لازم التردد وهو منع اشئ أي ما منعت شئاً مثل مني قبض الخ أي لم أقبض روحه في حال خوفه من الموت لما علم من مشاقه بل أوخره الى أن أتزل به الامراض حتى يتمي الموت ويشتاق اليه فيقدم عليه وهو ليس كارهاله وضمن تردد معني منع فعدها عن أو أن عن معني في وعبارة المناري

الفرائض لا يمن أنحل كما قال بعض الاكابر من شغله الفرض عن النقل فهو معذور ومن شغله النقل عن الفرض فهو مغرور ((فأذا أحبته)) لتقر به الى بما ذكر ((كنت سمعه الذي يسمع به وبصره الذي يبصر به ويده التي يبطش بها ورجله التي يمشي بها)) وقد استشكل كيف يكون الباري جل وعلا مع العبد وبصره الى آخره وأجيب باوجه أحدها أنه ورد على سبيل التمثيل والمعنى كنت سمعه وبصره في ايشاره أمرى فهو يحب طاعتي ويؤثر خدمتي كما يحب هذه الجوارح ثانياً ان كليتته مشغولة في فلا يصعب سمعه الا الى ما يرضيني ولا يرى ببصره الا ما أمرته به ولا يبطش بيده الا فيما يحل له ولا يمشي برجله الا في طاعتي ثالثاً ان المعنى أجعل له مقاصده كأنه يراها بسمعه وبصره الخ رابعاً كنت له في الصرة كسمعه وبصره ويده ورجله في المعاونة على عدوه خامساً قال الفاكهاني وسبقه الى معناه ابن هبيرة هو فيما يظهر لي أنه على حذف مضاف والتقدير كنت حافظ سمعه الذي يسمع به فلا يسمع الا ما يحل سماعه وحافظ بصره كذلك الخ وقال الفاكهاني يحتمل معنى آخر أدق من هذا الذي قبله وهو أن يكون سمعه بمعنى سموعه لان المصدر قد جاء بمعنى المفعول مثل افلان أملي بمعنى ما مولى والمعنى أنه لا يسمع الا ذكرى ولا يتلذذ الا بتلاوة كتابي ولا يأانس الا بمناجاتي ولا ينظر الا في عجايب ملكوتي ولا يعيدده الا بما فيه رضاي ورجله كذلك وقال المناوي يجعل الله سلطان الحب غالباً عليه حتى لا يرى ولا يسمع ولا يفعل الا ما يحبه الله عوناً له على حمايته هذه الجوارح عما لا يرضاه أو هو كناية عن نصرته الله له وتأييده وعنايته وعاتته في كل أموره وحمايته سمعه وبصره وجميع جوارحه عما لا يرضاه ((وان سألتني لا عطينه)) أي ما سألت وقد استشكل بان جماعة من العباد والصلحاء دعوا وبالغوا ولم يجابوا أو أجيب بان الاجابة تنوع فتارة يقع المطلوب بعينه على الفور وتارة يقع ولكن بتأخر الحكمة فيه وتارة تقع الاجابة ولكن بغير عين المطلوب حيث لا يكون المطلوب مصلحة ناجزة وفي الواقع مصلحة ناجزة أو أصلح منها ((وان استعاذني)) ضبط بوجهين أشهرهما أنه بالنون بعد المحبة والثاني بالموحدة بعدها ((لا عطينه)) أي مما يحيا وهذا حال المحب مع محبوبه ((وما ترددت عن شئ أنا فاعله ترددي عن قبض نفس المؤمن)) قال العلقمي في حديث عائشة وميمونة ترددي عن موته قال الخطابي التردد في حق الله غير جائز وأجاب بما حاصله ان المراد عطف الله على العباد ولطفه وشفقته عليه وقال الكلبي ما حاصله انه عبر عن صفة الفعل بصفة الذات أي عن التردد بالتردد وجعل متعلق التردد باختلاف أحوال العبد من ضعف ونصب أي أن تنقل محبته في الحياة الى محبته للموت فيقبض على ذلك قال وقد يحدث الله في قلب عبده من الرغبة فيما عنده والشوق اليه والمحبة لآفته ما يشتاق معه الى الموت فضلا عن ارادة الكراهة عنه فأخبر أنه يكره الموت ويسوءه ويكره الله مساءته فيزيل عنه كراهته الموت بما يرد عليه من الاحوال فيأتيه الموت وهوله مريداً اليه مشتاقاً ورحم ابن الجوزي الى أن التردد لله لانه الذي يقبضون الروح وأضاف الحق ذلك لنفسه لان ترددهم عن أمره قالوا وهذا التردد ينشأ عن اظهار كرامة المؤمن على ربه فان قيل اذا أمر الله الملك بالقبض فكيف يقع منه التردد فالجواب من وجوه أحدها أن معنى التردد اللطف به كان الملك يؤخر القبض فانه اذا نظر الى قدر المؤمن وعظيم النفع به لاهل الدنيا احترامه فلم يسطر يده اليه فاذا ذكر أمر ربه لم يجد بدا من امتثاله والثاني أن يكون هذا خطاب لبايعا تعقل والرب منزه عن حقيقته بل من جنس قوله ومن أناني يمشي آتيته هرولة فأراد تفهيمنا تحقيق محبة الرب لعبده بذكر التردد والثالث ان المراد انه يقبض روح المؤمن بالتأني والتدريج بخلاف

وما ترددت أي ما أخرت وما توقفت توقفت المتردد في أمر أنا فاعله الا في قبض نفس عبدي المؤمن الخ انتهى سائر

(قوله خ عن أبي هريرة) قال المناوي قال الذهبي غريب جدا ولولا هيئة الجامع الصحيح له دوه من المنكرات انتهى ولم يصرح بذلك ولا بغيره العلقمي (قوله أحلى من العسل) أي باعتبار ما ينشأ عن ألسنتهم من الكلام فشيبه الكلام بالعسل بجماع اللذة وميل النفوس وقوله صلى الله عليه وسلم أمر من الصبر شبه ما نطروا عليه من الصفات الطيبة كالطسود والحقد بالصبر بجماع كراهة النفس لكل وباء الصبر مكسورة بوزن كتفولا تسكن الا في الضرورة كما في القاموس أو للتخفيف كما في المصباح (قوله في حلفت) أي بعظمتي أقسمت لا يتختم فتنة أي لا قدرت وأوقع بهم فتنة تدع أي تترك الحليم أي العاقل حيران أي متحيرا لا يمكنه دفعها في أي بحلمى وامهالي يغترون أم على يجترون حيث لم يخافوني ويبادروا بالتوبة (٣٦١) (قوله لا يتختمهم) يقال أتاح لفلان كذا أي قدره له وأزله قال المناوي

سائر الامور فانها تحصل بمجرد قوله كن سر بهادفة (يكبر الموت) أي لشدة صعوبته وكرهه وأريده له لانه يورده موارد الرحمة والغفران والتلذذ بنعيم الجنان (وأنا أكره مسأته) فأشوقه اليه بما ألقبه عليه كما تقدم قال العلقمي قال في الفتح أسند البيهقي في الزهد عن الجنيد مفيد الطائفة قال الكراهة هنا لما يلقي المؤمن من الموت وصعوبته وكرهه وليس المعنى أنه كره الموت لان الموت يورده الى رحمة الله ومغفرته اه فلما كان الموت بهذا الوصف والله يكبره أذى المؤمن أطلق على ذلك الكراهة ويحتمل أن تكون المساءة بالنسبة الى طول الحياة لانها تؤدي الى أرفذ العمر وتنكيس الخلق والرد الى أسفل سافلين وفي الحديث أن انقضت أفضل من النقل وقد عده الفقهاء من القواعد لكن استثنوا منها ابراء المعسر فانه أفضل من اظاره واطاره واجب واراؤه سنة وابتداء السلام فانه سنة والرد واجب والاذان سنة وهو أفضل من الامامة التي هي فرض كفاية على الراخ فيها ما قال الطوفي هذا الحديث أصل في السلوك الى الله والوصول الى معرفته ومحبهه وطريقه أداء المفترضات الباطنة وهي الايمان والظاهر وهي الاسلام والمركبة منهما هي الاحسان قيمها كما تضمنه حديث جبريل والاحسان يتضمن مقامات السالكين من الزهد والاخلاص والمراقبة وغيرها وفي الحديث أيضا ان من أتى بما وجب عليه وتقرّب بالنوافل لم يرد دعاؤه لوجود هذا الوعد الصادق المؤكّد بالقسم وقد تقدم الجواب عما يتخلف من ذلك وفيه أن العبد لو بلغ أعلى الدرجات حتى يكون محبوبا لله لا ينقطع عن الطلب لما فيه من الخضوع له وظهار العبودية قال الشيخ أبو الفضل بن عطاء في هذا الحديث عظم قدر الوالي لكونه خرج عن تدبيره وعن انتصاره لنفسه الى انتصار الله وعن حوله وقوته بصدق وتوكل (خ عن أبي هريرة) ان الله تعالى قال لقد خلقت خلقا (أي من الادميين) (السنتم أحلى من العسل) أي فيها يتلقون ويبداهنون (وقالوا هم أمر من الصبر) أي فيها يجترون وينافقون (في حلفت) أي أقسمت بعظمتي وجلالي لا بغير ذلك (لا يتختمهم) بضم الهمزة وكسر المثناة الفوقية بعدها مشاة تحببته فخاه مهملة فتون أي لا قدرت لهم (فتنه) أي ابتلاء وامتحانا (تدع الحليم) باللام (منهم حيران) أي تترك العاقل منهم متحيرا لا يمكنه دفعها ولا كشف سرها (في يغترون أم على يجترون) أي بحلمى وامهالي يغترون والاعتراض هنا عدم الخوف من الله واهمال التوبة والاسترسال في المعاصي والشهوات (ت عن ابن عمر) بن الخطاب قال التروى حديث غريب حسن (ان الله تعالى قال أنا خلقت الخير والشر) أي قدرت كلامهما (طوفي لمن قدرت على يده الخير) أي الخير الكثير حاصل لمن بسره على يده

فالمراد لا قدرت عليهم وقوله أم على الخ قال القاضي الاجتراء الانبساط والتخشع قال المناوي وهذا تهديد أكيد ووعيد شديد وفيه تحذير من الاعتراض به تعالى ومن سوء عاقبة الجراءة عليه قال المناوي والاعتراض هنا عدم الخوف من الله تعالى وترك التسوية ثم قال الطيبي أم منقطعة أنكسر أولا اعتراضهم بالله وامهاله اياهم حتى اغتروا ثم أضرب عن ذلك وأنكر عليهم ما هو أعظم منه وهو اجترأوهم عليه انتهى (قوله طوفي) المراد بطوفي هما الثواب والخير الكثير وبالويل العذاب بأي نوع أو الموضع الذي في جهنم (قوله ان الله قبض الخ) سببه كما في البخاري عن أبي قتادة قال سرنا مع النبي صلى الله عليه وسلم ليلة فقال بعض القوم له صلى الله عليه وسلم لو عرست بنا يا رسول الله والتعريس هو النزول آخر الليل للاستراحة فقال صلى الله عليه وسلم أخاف أن تناموا على الصلاة أي صلاة الصبح فقال سيدنا بلال رضى الله تعالى عنه أنا أو قطمكم فاصطبروا وأسند سيدنا بلال

(٤٦ - عزيرى اول) ظهره الى راحته فغلبته عيناه فنام فاستيقظ النبي صلى الله عليه وسلم وقد طلع جانب الشمس فقال صلى الله عليه وسلم لبلال أين ما قلت فقال ما ألقى على نومة مثلها قط فقال صلى الله عليه وسلم ان الله قبض الخ وتمامه يا بلال قم فأذن في الناس بالصلاة فتوضأ فلما ارتفعت الشمس وابيضت قام فصلى علقمي أي أتم معذورون ففيه دليل على عدم الاثم بالنوم قبل الوقت وينافيه ما ورد أنه صلى الله عليه وسلم دخل على سيدنا علي والسيدة فاطمة فوجداهما نائمين وقد خرج الوقت فأيقظهما وقال أنتما ان الخروج الوقت فقال سيدنا علي ان نواصي ابيد الله تعالى فاما معذورون فأخذ صلى الله عليه وسلم يضرب على ورثه ويقول وكان الانسان أكثر شئ حسدا لانه يقتضى الاثم بسبب التقصير وأجيب بان ذلك بحسب مقامهما فكانه قال لا ينبغي لك

يا امام أن يجادل في ذلك بل مقامكما يقتضى الحرص على الوقت وعلى الاستيقاظ قبله وان كان لا اثم فيه لا يقال لم يقل مثل ذلك في نومهم جميعا عن الصبح لان هذا قد يرتب عليه نشر ريع أحكام كثيرة منها عدم الاثم بالنوم قبل الوقت ومنها الانتقال من محل المعصية فانه صلى الله عليه وسلم قال (٣٦٣) ارحلوا عن هذا الوادى فان فيه شيطانا أى لما وقع فيه من صورة المعصية وأمر

بلال أن يؤذن أى يعلم بالصلاة اذا الاذان المعروف كان لم يشرع اذذاك وبه يعلم رد ما قبل يؤخذ من ذلك من القيام للاذان حيث قال صلى الله عليه وسلم لبلال قم فأذن للناس بالصلاة أى يؤخذ من أمره بالقيام وذلك لان المراد علمهم بالاجتماع لها (قوله قبض أرواحكم) أى فكل شخص له روحان روح الحياة وروح اليقظة والاحساس فالثانية تقبض عند النوم فيزول احساسه فتسرح روحه فيرى المنامات الصالحة أو رذله ما يحسب حاله فاذا أراد الله يقبضه رد عليه تلك الروح وأما الاولى اذا قبضت لم ترد الا بعد الحشر وأما ردها له في القبر حين السؤال وغيره فانما هو اتصال شعاع منها له فقط لا رد حقيقى كقافى الدنيا وهذا التفسير هو معنى قوله تعالى الله يتوفى الانفس الخ (١) (قوله فأذن بالناس الخ) قال المناوى بتشديد الذال وبالياء الموحدة فيهما فى رواية خ وفى رواية له فأذن بالمسد وحذف الموحدة من بالناس انتهى وقال بعض مشايخنا القصة كانت فى مرجعه من خيبر والاذان شرع قبل ذلك وهو خلاف تقدير المناوى (قوله على النار الخ) أى نار الخلود أو نار الطبقة الشديدة العذاب من الطباق الست الخاصة بالكفار فاندفع ما قبل

(وويل) أى شدة هلكة أو وادى جهنم (لمن قدرت على يده الشر) أى جعلته سبباً له المناوى لان الله تعالى جعل هذه القلوب أو عية تخيرها أو عاها للخير والرشاد وشرها أو عاها للبغى والفساد (طب عن ابن عباس) باسناد ضعيف (ان الله تعالى قبض أرواحكم حين شاء) يعنى عند النوم (وردها عليكم حين شاء) أى عند اليقظة والقبض مجاز عن سلب الحركة الارادية اذ لا يلزم من قبض الروح الموت فالموت انقطاع تعلق الروح بالبدن ظاهرا وباطنا والنوم انقطاعه عن ظاهره فقط وحين شاء فى الموضوعين ليس لوقت واحد فان نوم القوم لا يتفق غالباً فى وقت واحد بل يتبايعون فتكون حين الاولى خبراً عن أحيان متعددة قال الشيخ عز الدين بن عبد السلام فى كل جسد روحان احدهما روح اليقظة التى أجرى الله العادة أنها اذا كانت فى الجسد كان الانسان مستيقظاً فاذا خرجت من الجسد نام الانسان ورأت تلك الروح المنامات والاخرى روح الحياة التى أجرى الله العادة أنها اذا كانت فى الجسد كان حياً فاذا فارقت مات فاذا رجعت اليه حيى قال وهاتان الروحان فى باطن الانسان لا يعرف مقرهما الا من أطلع الله على ذلك فهما يتخمين فى بطن امرأه واحدة قال ولا يبعد عندى أن تكون الروح فى القلب قال ويدل على وجود روحى الحياة واليقظة قوله تعالى الله يتوفى الانفس حين موتها والتي لم تمت فى منامها تقديره ويتوفى النفس التى لم تمت فى منامها فيمسك الانفس التى قضى عليها الموت عنده ولا يرسلها الى أجسادها ويرسل الانفس الاخرى وهى أنفس اليقظة الى أجسادها الى انقضائه أجل مسمى وهو أجل الموت فيئذ يقبض أرواح الحياة وأرواح اليقظة جميعاً من الاجساد وسببه كقافى البخارى عن أبى قتادة قال مرنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال بعض القوم لو هربت بنا أى عرست بنا للراحة لا للذقاه وأصله النزول آخر الليل لكان أسهل فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم أخاف أن تناموا عن الصلاة قال بلال أنا أوقظكم فاضطجعوا وأسند بلال ظهره الى راحته فغلبته عيناه فنام فاستيقظ النبي صلى الله عليه وسلم وقد طلعت الشمس وقال يا بلال أين ما قلت أى أين الوفاء بقولك أنا أوقظكم قال ما ألقيت على نومة مثلها فطفذ كرا الحديث تسلياً لهم وقال اخرجوا من هذا الوادى فان فيه شيطانا فلما اخرجوا قال يا بلال قم فأذن فى الناس بالصلاة أى أعلمهم بالاجتماع عليها فتوضأ صلى الله عليه وسلم وصلى بهم بعد ارتفاع الشمس (حمخ دن عن أبى قتادة) الانصارى (ان الله تعالى قد حرم على النار) أى نار الخلود أو النار المعددة للكافرين لا الطبقة المعددة للعصاة (من قال لا اله الا الله يبنى بذلك) أى بقولها خالصاً من قلبه (وجه الله) أى يطلب بها النظر الى وجهه تعالى وسببه كقافى البخارى أن عتبان بن مالك أتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله قد أنكرت بصرى أى أصابنى فيه سوء وأنا أصلى لقومى أى لاجلهم والمراد أنه كان يؤمهم أى يصلى بهم اماماً فاذا كانت الامطار سال الوادى الذى بينى وبينهم لم أستطع أن أتى مسجدكم فأصلى بهم ووددت بكسر الدال الاولى يا رسول الله انك تأتبنى فتصلى فى بيتى فاتخذة مصلى فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم سأفعل ان شاء الله قال عتبان فغدا رسول الله صلى الله عليه وسلم

كيف ذلك مع الاحاديث الدالة على تعذيب طائفة من العصاة وسبب الحديث أنه صلى الله عليه وسلم كان مع وسلم بعض العصاة وأحضره طهام فسأل عن شخص لم يحضر فقال بعض الحاضرين انه يكره الله ورسوله ر ينصح المناقسين فنهاه صلى الله عليه وسلم عن هذا الظن وذكر الحديث (١) (قوله فأذن فى الناس الخ) هكذا فى نسخة الشيخ الحنفى وعلى هامشه أيضاً وأما نسخة العزيزى فليست هذه الزيادة فيها وانما ذكرها فى شرح الحديث فلنصر الرواية اه معصه

وسلم وأبو بكر حين ارتفع النهار فاستأذن رسول الله صلى الله عليه وسلم فأذنت له فلم يجلس حتى دخل البيت ثم قال أين نحب أن أصلي من بيتك قال فاشترت إليه إلى ناحية من البيوت فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم فكبر فقمنا فصفنا فصفنا صلى ركعتين ثم سلم قال وحدثنا هـ أي منعناه من الرجوع على خزيمة بجاء مجمة مفتوحة بعدها زاي مكسورة ثم ياء تختانية ثم راء ثم هاء نوح من الاطعمة يصنع من لحم يقطع صفاراً ثم يصب عليه ماء كثير فإذا أنضج ذر عليه الدقيق فإن لم يكن فيه لحم فهو صيدة صنعناها له قال قتاب في البيت رجال بمثلثة وبعد الالف موحدة أي اجتمعوا بعد أن تفرقوا قال الخليل المشابة مجتمعت الناس بعد افتراقهم ومنه قيل للبيت مشابة وقال صاحب المحكم يقال تاب اذا رجعت وثاب اذا قبل فقال قائل منهم أين مالك بن الدخيشن بالتصغير أو ابن الدخشن بلا تصغير والشك من الراوي هل هو مصغراً أو مكبر فقال بعضهم ذلك منافي لا يجب الله ورسوله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تقل ذلك ألا ترى قد قال لا اله الا الله يريد بذلك وجه الله قال الله ورسوله أعلم قال أي بعضهم فإنازى وجهه أي تواجهه ونصيحته للمنافقين فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله قد حرم فذكروه ((ق عن عتيان)) بكسر العين المهملة وسكون المثناة الفوقية ((ابن مالك)) ان الله قد أمركم بالصلاة أي زادكم على التوافل وذلك أن توافل الصلوات شفع لا وتر فيها وقوله أمركم يدل على أنها غير واجبة عليهم ادلو كانت واجبة لخرج الكلام فيه على صيغة لفظ الازام فيقول الزمكم أو فرض عليكم ((هي خير لكم من حرم)) بضم المهملة وسكون الميم جمع أحمر وأما حرم بضم الميم فجمع حمار ((النعم)) بفتح النون أي الابل وهي أعز أموال العرب وأنفسها فجعل كناية عن خير الدنيا كله كأنه قال هذه الصلاة خير مما يحبون من الدنيا ((الوتر)) بالجر يدل من الصلاة وبالرفع خبر مبتدأ محذوف أي هي الوتر ((جعلها الله لكم)) أي جعل وقتها ((فيما بين صلاة العشاء)) ولو مجموعة بالمغرب ((الي أن يطاع الفجر)) فلأوتر قبل صلاة العشاء لم يصح وتره وتسلم مالك وأحد هذا الحديث على قولهما ان الوتر لا يقضى والمعتمد عند الشافعية أنه يسن قضاؤه وقال أبو حنيفة بوجوب الوتر لا بفرضيته فإن تركه حتى طلع الفجر أمم ولزمه القضاء وقال ابن المنذر لا أعلم أحدا وافق أبا حنيفة على وجوبه ((حم دت قط ل)) عن خارجة بن حذافة ((ان الله تعالى قد أعطى كل ذي حق حقه)) أي نصيبه الذي فرض له في آية الموارث وكانت الوصية للوالدين والاقربين قبل نزولها واجبة لقوله تعالى كتب عليكم اذا حضر أحدكم الموت ان ترك خيراً الوصية للوالدين والاقربين ثم نسخت بنزولها ((فلا وصية لوارث)) أي لازمة بل هي موقوفة على اجازة الورثة والضابط أن الوصية تغير الوارث بالزيادة على الثلث ان كانت مما لا وارث له خاص فباطلة لان الحق للمسلمين فلا تجيز وان كان هناك وارث خاص فالزائد موقوف على اجازة الورثة ان كانوا حائزين فان أجازوا صححت وان ردوا بطلت في الزائد لانه حقهم وان لم يكونوا حائزين فباطلة في قدر ما يخص غيرهم من الزائد والوصية للوارث ولو بدون الثلث باطلة ان كانت مما لا وارث له غير الموصى له وان كان هناك وارث موقوف على اجازة بقية الورثة وذهب بعض العلماء الى أن الوصية للوارث لا تجوز بحال وان أجازها سائر الورثة لان المنع منها انما هو لخلق الشرع فلجوزهاها لكانت كما قد استعملنا الحكم المنسوخ وذلك غير جائز كما أن الوصية للقائل غير جائزة وان أجازها الورثة والوصية في اللغة الايصال من وصى الشيء بكذا اذا وصله لان الموصى وصل خير دنياه بخير عقباه وفي الشرع تبرع بحق مضاف ولو تقدر الما بعد الموت ليس بتدبير ولا تعليق عتق وان العقابها حكماً كالترع المنجز في مرض الموت أو الملقبه ((هـ عن أنس)) باسناد حسن ((ان الله تعالى قد أوقع أجره

(قوله أمركم) أي زادكم والزيادة تصدق بالواجب والمندوب فلا يدل هذا الحديث على وجوب الوتر (قوله جعلها لكم فيما الخ) أي جعل وقت أدائها فيما الخ فلا ينافي أنها تضي في غير ذلك الوقت عندنا وتسلم بظاهره مالك وأحد في قولهما ان الوتر لا يقضى (قوله قد أوقع أجره) أي عبد الله بن ثابت الذي تجهز للغير ومع رسول الله صلى الله عليه وسلم قرض قبائح رسول الله صلى الله عليه وسلم مرضه فذهب يعود فصح عليه أي ناداه فلم يرد عليه فقال صلى الله عليه وسلم ان الله وانا لله وانا اليه راجعون قد غلبت علينا أي غلبت علينا الاقدار فلما سمع أهل ذلك بكروا فنهاهم بعض الناس فقال صلى الله عليه وسلم دعوهم فاذا وجدت فلا تنكبن باكية أي فلا بأس بالبكاء قبلها فسمع صلى الله عليه وسلم بنفسه تقول لبت هذه الموتة في سبيل الله لينال فصل الشهادة فذكر صلى الله عليه وسلم الحديث

على قدر نيته) قال المناوي أي فيزيد أجره بزيادة ما عزم على فعله اه قال العلقمي وسببه كافي أبي داود أن رسول الله صلى الله عليه وسلم جاء يعود عبد الله بن ثابت فوجده قد غاب بضم الغين المججمة وكسر اللام أي غاب = ليمسه من شدة المرض فصاح به رسول الله صلى الله عليه وسلم أي ككلمه فلم يجبه فاسترجع رسول الله صلى الله عليه وسلم أي قال انا لله وانا اليه راجعون وقال غلبنا عليك يا أبا الربيع بالباء للمفعول فصاح النسوة وبكين فجعل ابن عتيك يسكتهن فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم دعهن فاذا وجب فلا تبكين باكية قال وما الوجوب يارسول الله قال الموت قال العلقمي معى بذلك لان الله أوجبه على العباد وكتبه عليهم كما ألزمهم الصلوات وكتبها عليهم وقال بعضهم لانه وجب له الجنة أو النار كما سبق في المكتوب قالت ابنته أي ابنة عبد الله بن ثابت والله ان كنت لارجو أن تكون شهيد او ان الاولى مكسورة الهمزة مخففة من الثقبلة أي اني كنت فانك قد كنت قضيت جهازك بفضح الجيم ومنهم من كسر ها وهو ما بعد و هيأ لما يصلح للفر من زاد وغيره والمراد به هنا ما أعد للغزو في سبيل الله قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله قد كره قوله فلا تبكين باكية أي بعد الموت والحاصل من هذه المسئلة أن البكاء على الميت جائز قبل الموت وبعده ولو بعد الدفن لانه صلى الله عليه وسلم بكى على ولده ابراهيم قبل موته وقال ان العين تدمع والقلب يحزن ولا نقول الا ما يرضى ربنا وانا لافراقن يا ابراهيم لحزرون وبكى على قبر بنت له وزار قبر أمه فبكى وبكى من حوله روى الاول الشحان والثاني البخاري والثالث مسلم لكنه قبل الموت أولى بالجواز لانه بعد الموت يكون أسفعا على ما فات وبعد الموت خلاف الأولى كما نقله في المجموع عن الجمهور ولكنه نقل في الاذكار عن الشافعي والاصحاب أنه مكروه لمديث الباب قال السبكي وينبغي أن يقال ان كان البكاء رقة على الميت وما يخشى عليه من عذاب الله وأهوال يوم القيامة فلا يكره ولا يكون خلاف الأولى وان كان للجزع وعدم التسليم للقتل فيكره أو يحرم وقال الزركشي هذا كله في البكاء الذي بصوت أما مجرد دمع العين فلا يمنع منه واستثنى الروايات ما اذا غلبه البكاء ولا يدخل تحت النهي لانه مما لا يملكه البشر (مالك حم د ن ه ح ب ك عن جابر بن عتيك) الانصاري (ان الله تعالى قد أجاز أمي أن تجتمع) أي من الاجتماع (على ضلالة) أي على محرم ومن ثم كان اجتماعها حجة وفي الصحيحين لا يزال من أمي أمة قائمة بأمر الله لا يضرهم من خذلهم ولا من خالفهم حتى يأتي أمر الله قال المناوي أما وقوع الضلالة من جماعة منهم فمكن بل واقع (ابن أبي عاصم عن أنس) ان الله تعالى كتب الاحسان) أي أثبته وجمعه وأمر به وحض عليه بقوله تعالى ان الله يأمر بالعدل والاحسان ومن ورد كتب معى أثبت وجمع قوله تعالى أولئك كتب في قلوبهم الايمان والاحسان هنا بمعنى الاحكام والا كمال والتصديق في الاعمال المشروعة فحق من شرع في شيء منها أن يأتي به على غاية كماله ويحافظ على آدابه المحصنة والمكاملة ومن فعل ذلك قبل عمله وأكثر ثوابه (على كل شيء) أي في فعل كل شيء فعلى هنا بمعنى في (فاذا قلت) أي قودا أو حيدا الغير قاطع طريق وزان محصن لافادة نص آخر بالتشديد فيهما (فاحسنوا القتلة) بكسر القاف أي هيئة القتل بأن تفعلوا أحسن الطرق أو أخفها ايلاموا وأسرعها زهوا ومن احسان القتلة كما قال القرطبي أن لا يقصد التعذيب لكن يراعى المثلية في القاتل ان أمكن (واذا تجتمعت) أي بهمة فصل (فاحسنوا الذبحة) بالكسر هيئة الذبح بالرفق بها فلا يصرعها بعنف ولا يجرحها

(قوله أيضا قد أوقع أجره الخ) أي صير أمر الذي تجهز للغزو مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فبات قبل خروجه (قوله عن جابر بن عتيك) زاد المناوي من بني غنم ابن سلمة صحابي جليل اختلف في شهوده بدرًا وشهد ما بعدها انتهى (قوله كتب الاحسان) أي طلبه أو أوجبه لان المراد طلبه على سبيل الوجوب أو التذنب فالوجوب بأن لا يعتدب المذنب بكون الآلة كالة والمقتض منه بالتشبه به والتذنب بأن يبدأ المسلم بالسلام ويقص له المجلس اذا قدم عليه ويقصده بالسلام من الصلاة ويحذ ذلك هذا مع الانس ويكون مع الجن بأن يطلب لكفارهم الهداية كما يطلبها لكفار الانس ومع الملائكة بأن لا يأكل ما يتأذون من رائحته من نحو قوم وبصل وشرب الدخان المعروف (قوله فاحسنوا الذبحة) ويستتاب امرار السكين بقوة وتحمل ذهابا واياها ورأى عمر رضي الله عنه رجلا وضع رجله على شاة وهو يحذ السكين فصر به حتى أفلت الشاة قاله العلقمي

للذبح بعنف ولا يذبحها بحضرة أخرى وبأحداد إلا لته وتوجيهها للقبلة واستحضار نية
 الأباحة والقربة والاجهاز وقطع الودجين والمقوم واراحتها حتى تبرد والاعتراف
 لله بالشكر والنعمة بأن سحرها لنا ولو شاء لسلطها علينا (وليجد) بضم أوله من أحد
 (أحدكم) أي كل ذابح (شفرته) بفتح الشين المججمة وسكون الفاء أي سكينه وجوباً في
 السكالة وندياً في غيرها (وليرح ذبيحته) بضم الياء من أراح إذا حصلت له راحة واراحتها
 تحصل بسقيها واراها السكين عليها بقوة ليسرع موتها فتسريح من ألمه (حم م ٤ عن
 شداد بن أوس) الخزرجي ابن أخي حسان (ان الله كتب على ابن آدم حظه من الزنا)
 أي قضاؤه وقدره أو أمر الملك بكتابته (أدرك ذلك لا محالة) بفتح الميم أي لا بد له من عمل
 ما قدر عليه أن يعمل لأن ما كتب لا بد من ادراكه ولا يستطيع الإنسان أن يدفع ذلك عن
 نفسه إلا أنه يلام إذا وقع منه ما نهى عنه ليجب ذلك عنه أي كونه مغيباً عنه ولتتمكن من
 التمسك بالطاعة قبل ذلك يندفع قول القدرية والجرية ويؤيده قوله والنفس تمنى وتشتهى
 لأن المشتهى بخلاف الملبأ وجملة أدرك ذلك لا محالة يحتمل أنها مسيبة عما قبلها والفاء
 محذوفة ويحتمل أنها حال من ابن آدم (قرنا العين النظر) أي إلى ما لا يحل (وزنا اللسان
 المنطق) أي بما لا يحل من نحو كذب وغيبة وفي رواية النطق (والنفس تمنى) بفتح أوله
 أي تمنى فغذف إحدى التاءين للتخفيف أي وزنا النفس تمنىها أياه (وتشتهى) أي
 تشتهى الوقوع فيه وإطلاق الزنا على النظر والممس وغيرهما بطريق المجاز لأنهم من
 دواعيه فهو من إطلاق اسم المسبب على السبب ومعنى الحديث ان بنى آدم قدر عليهم
 نصيبهم من الزنا فمنهم من يكون زناه حقيقياً يدخل الفرج في الفرج ومنهم من يكون زناه
 مجازياً بالنظر الحرام ونحوه (٧) من المكروهات (والفرج يصدق ذلك أو يكذبه) أي ان
 فعل بالفرج ما هو المقصود من ذلك فقد صار الفرج مصداقاً لتلك الأعضاء وان ترك المقصود
 من ذلك صار الفرج مكذباً لها قال ابن بطال تفضل الله على عباده بغفران اللهم الذي هو
 الصغائر إذ الم يكن للفرج تصديق بها فإذا صدقها الفرج كان ذلك كبيرة (ق د عن أبي
 هريرة (ان الله تعالى) أي تنزه عما لا يليق بجناحه (كتب الحسنات والسيئات) أي
 قدرهما في علمه على وفق أنواع أو أمر الحفظة أن تكتب ذلك (ثم بين ذلك) قال المناوي
 أي للكتابة من الملائكة حتى عرفوه واستغنوا به عن استفساره في كل وقت كيف يكتبونه
 وقال العلقمي أي فصل الذي أجله في قوله كتب الحسنات بقوله فن هم الخ (فن هم
 بحسنه) أي عقد عزمه عليها زاد ابن حبان يعلم أنه قد أشعرها قلبه وحرص عليها والهم
 ترجيح قصد الفعل (فلم يعملها) بفتح الميم (كتبها الله) أي للذي هم (حسنة كاملة)
 أي لا نقص فيها وان نشأت عن مجرد الهم سواء كان الترك لما نفع أم لا لئلا يمكن يتجه أن
 يتفاوت عظم الحسنه بحسب الواقع فان كان الترك لما نفع وقصد الذي هم به مستتر فهي
 عظيمة القدر وان كان الترك من قبل الذي هم فهي دون ذلك فان قصد الاعراض جملة
 فالظاهر أن لا تكتب له حسنة أصلاً لاسيما ان عمل بخلافها كان هم أن يتصدق بدينهم مثلاً
 فصرقه بعينه في معصية فان قلت كيف يطع الملك على قاب الذي هم به العبد أوجب بأن
 الله تعالى يطعه على ذلك إذ يخلق له عطا يدرك به ذلك وقيل بل يجهد الملك للهم بالحسنة
 رائحة طيبة وبالسيئة رائحة خبيثة (فان هم بها فعلها) أي الحسنه (كتبها الله عنده)
 لصاحبها اعتناء به وتشريفه (عشر حسنات) لأنه أخرجهما عن الهم لادوان العمل ومن
 جاء بالحسنة فله عشر أمثالها وهذا أقل ما وعد به من الأضعاف (إلى سبع مائة ضعف) بكسر

(قوله عن شداد بن أوس) زاد
 المناوي عن أوني العلم والحكمة
 انتهى (قوله ان الله كتب)
 أي قدر على ابن آدم حظه أي
 نصيبه من الزنا الحقيقي أو
 المجازي ثم بين ذلك الزنا المجازي
 والحقيقي بقوله قرنا العين النظر
 الخ فانه سبب للزنا سمي السبب
 باسم المسبب وكذا ما بعده (قوله
 من الزنا الخ) من للبيان وهو مع
 مجروره حال من حظه ذكره
 القاضي انتهى مناوي (قوله
 أدرك ذلك) أي اذا كان ذلك
 قدروس سبق في علمه تعالى أدرك
 الخ فهو جواب شرط مقدر (قوله
 المنطق) أي بكلام متعلق بانتمتع
 (قوله والنفس تمنى) أي وزنا
 النفس أن تمنى وتشتهى فغذف
 المضاف وأقيم المضاف إليه مقامه
 (قوله كتب الحسنات) أي
 قدرها في الأزل في علمه ثم بين ذلك
 على طبق ما في العلم أو كتب بمعنى
 أمر بكتب ذلك في اللوح المحفوظ
 (قوله فن هم الخ) بيان لما قدره أو
 كتبه أي عزم عزمها مع ما لا أجل
 قوله كاملة والافيشاب على الهم كما
 مر وأشار بكاملة إلى دفع توهم
 كونها ليست بحسنة الفعل لكن
 الفعل يزيد بالمضاعفة وأقلها عشر
 ثم يزيد بحسب أحوال الفاعل أو
 أحوال الحسنه من تعدى نفعها
 وغيره (قوله فلم يعملها) أي خوفاً
 منه تعالى (قوله واحدة) ولو في
 الحرم وقيل السيئة تضاعف فيه
 كالحسنة
 (٧) قوله من المكروهات كذا
 بالنسخ ولعله محرف عن
 المنكرات اه

(قوله ولا يهلك) أي يؤاخذ
 ويعاقب الامن حتم الله عذابه
 فتغلب وحده على عشراته والمراد
 بقوله كتبها الله عنده الخ أنه
 تعالى ألهم الملك ذلك أو وجود
 علامات كأن يشم رائحة طيبة
 للحسنة وعكسه للسيئة (قوله
 والارض) أوردتها لان طبقاتها
 السبع كطبقة واحدة بخلاف
 السماء فان طباقها مختلفة فلذا
 جعلت (قوله بأني عام) كناية عن
 تراخي الزمن بين التقدير والخلق
 وطول المدة والافالا عوام لم توجد
 قبل خلق السماء وعلى أن المراد
 يكتب كتابا أنه قد ورد ذلك في الازل
 يشكل الجواب بانه كناية عن
 تراخي الزمن اذا الازل لا يعقل
 فيه زمن حتى يقال زمن الكتب
 تقدم على زمن خلق السماء
 وأجيب بأن المراد تقدمه على
 ذلك بقطع النظر عن الزمن فليس
 في زمن (قوله فيقر بها شيطان)
 بالنصب في جواب النبي وورد من
 قرأها ثلاث مرات صبا حافظ
 من الشيطان جميع النهار أو
 مساء حفظ جميع الليل فان وقع
 له وسوسة فهى من نفسه أو لعدم
 صدق نيته وتخصيص الليل في
 الحديث لان انتشار الجن فيه
 أكثر والافالتهار كذلك (قوله
 كتب في أم الكتاب) أي قدرى
 علمه أو أوجد في اللوح المحفوظ
 (قوله الرحم) يطلق الرحم على
 رحم الاسلام فيشمل أمة الاجابة
 ويطلق على مطلق القرابة ولو غير
 الورثة وهو المراد هنا ويطلق
 على نوع خاص يطلب الاعتراف به
 بالانفاق وغيره وهو الاصول
 والفروع (قوله وشققت لها اسما)

الضاد أى مثل وقيل مثلين (الى اضعاف كثيرة) بحسب الزيادة في الاخلاص وصدق العزم
 وحضور القلب وتعدى النفع كالصدقة الجارية والعلم النافع والسنة الحسنة ونحو ذلك
 (وان هم بسية فلم يعملها) يجوز اوجه ولا يقبله (كتبها الله عنده حسنة كاملة) ذكره ثلاثا
 يتوهم أن كونها مجرد هم ينقص ثوابها وحمل هذا اذا تركها لله تعالى في رواية أبي هريرة وان
 تركها من أجلها فكتبها له حسنة وقال الخطابي محل كتابة الحسنة على الترك أن يكون
 التارك قد قدر على الفعل ثم تركه لان الانسان لا يسمى تاركا لامع المقدرة في حال بينه
 وبين حرصه على الفعل مانع كأن يمشى الى امرأة ليزني بها فيجد الباب مغلقا ويتعسر فحده
 ومثله من ترك من الزنا مثلا فلم ينتشر أو طرقه ما يحاف من أداء عاجلا فانه لا يثاب (فان هم
 بها فعملها كتبها الله تعالى سيئة واحدة) لم يعتبر مجرد الهم في جانب السيئة واعتبره في جانب
 الحسنة تفضلا وفائدة التأكيده بقوله واحدة أن السيئة لا تضاعف كما تضاعف الحسنة
 وأيضا دفع توهم من ظن أنه اذا عمل السيئة كتبت عليه سيئة العمل وأضيف اليها سيئة
 الهم وليس كذلك بل انما يكتب عليه سيئة واحدة ولا يرد على ذلك قوله تعالى من يأت
 منكنا بفاحشة مبينة يضاعف لها العذاب ضعفين لان ذلك ورد تعظيما لحق النبي صلى الله
 عليه وسلم (ولا يهلك على الله الا هالك) ولانه تعالى كثير الحسنات فكذب بترك السيئة
 حسنة وكتب الهم بالحسنة حسنة وان عملها كتبها عشر الى سبع مائة ضعف وأكثر وقلل
 السيئات فلم يكتب الهم بالسيئة وكتبها ان فعلت واحدة فلن يهلك مع سعة هذه الرحمة الا
 من حقت عليه الكرامة وقال المناوي ان من أصر على السيئات وأعرض عن الحسنات
 ولم تنفع فيه الايات والندرها وغير معذوف وهو من الهالكين (ق عن ابن عباس ؓ ان
 الله كتب كتابا) أي أجرى القلم على اللوح وأثبت فيه مقادير الخلاق على وفق ما تعلق
 به الارادة (قبل أن يخلق السموات والارض بأني عام) كنى به عن طول المدة وتعدى
 ما بين التقدير والخلق من الزمن فلا ينافى عدم تحقق الاعوام قبل السماء اذ تحقق ذلك
 يتوقف على وجود القصر فالمراد مجرد الكثرة فلا ينافى في قدر الله المقادير قبل أن يخلق
 السموات والارض بخمسين ألف سنة اذا المراد أيضا طول الامد بين التقدير والخلق كما
 يؤخذ من كلام المناوي في الحديثين قال العلقمي وفائدة التوقيت تعريضة صلى الله عليه
 وسلم اياتنا فضل الايتين فان سبق الشئ بالذكر على سائر اجناسه وأنواعه يدل على فضيلة
 محتصة به (وهو عند العرش) قال المناوي أي وعلمه عنده أو المكتوب عنده فوق عرشه
 فهو تنبيه على جلالة الامر وتعظيم قدر ذلك الكتاب أو عبارة عن كونه مستورا عن جميع
 الخلق من فروع حيز الادراك (وانه أرسل منه آيتين) بكسر الهمزة وتشديد آيتين كما في أكثر
 النسخ وفي نسخة شرح علي المناوي الايتين بالتعريف فانه قال اللتين (ختمهما سورة
 البقرة) أي جعلهما خاتمتها (ولا يقرأ في دار) أي مكان (ثلاث ليال) أي في كل ليلة منها
 (فيقر بها شيطان) بالنصب جواب النبي فضلا عن ان يدخلها فعبر بنى القرب ليفيد نفي
 الدخول بالاولى (ت ن ل عن النعمان بن بشير ؓ ان الله تعالى كتب في أم الكتاب) أي
 علمه الازلي أو اللوح المحفوظ (قبل أن يخلق السموات والارض اني أنا الرحمن الرحيم) أي
 الموصوف بكمال الانعام بجلائل النعم ودقاتها (خلقت الرحم) أي قدرتها (وشققت لها
 اسما من اسمي) لان حروف الرحم موجودة في الاسم الذي هو الرحمن فهما من أصل واحد
 وهو الرحمة (من وصاها) أي بالاحسان اليها في القول والفعل (وصلته) أي أحسنت
 اليه وأنعمت عليه (ومن قطعها) أي بعدم الاحسان اليها (قطعته) أي أعرضت عنه

والفروع (قوله وشققت لها اسما) أي ركبته لها حروفها من كبا منها اسمي وهو الرحمن فان أصلها واحد وهو الرحمة وإبعثته

(قوله كتب) أي قدر الغيرة الخ قاله صلى الله عليه وسلم حين كان جالساً مع أصحابه فخرجت عليهم امرأة عريانة فقام بعض الصحابة فسترها فقال صلى الله عليه وسلم لعلها حصل لها الغيرة أي بسبب زوجة أخرى أو أمة تشاركها في زوجها وذكر الحديث أي فلها توقع عذرها لأنها مقهورة ولذا ورد أن المرأة ذات الغيرة لا تدرى أسفل الوادي من أعلاه أي فهى كالمجنون الذى لا يدري ما يفعل وأشار صلى الله عليه وسلم إلى دوائها بأن تصبر وتجاهد نفسها ليحصل لها ثواب الجهاد في الكفار (قوله فمن صبر) قال المناوى القياس صبرت لكس ذكره رعاية للفظ من (قوله منهم) راعى معنى من (قوله اللغو عند القرآن) أي فيحرم أن تأذى القارىء بأن كان يوقعه في الغلط والخلط والافيكرة تنزيهاً ويقال في اللغو عند شخص يدعو الله تعالى (٣٦٧) ونحوه باللغو ما ورد القارىء في حكم

أو غلط فإنه واجب أو مزدوب (قوله والتخصر) في نسخة التخصير أي يكره إلا إذا كان تكبيراً فيحرم (قوله كره لكم سستا) أي لم يرض أن يقع منكم واحدة منها لكونها مكروهة كحركة واحدة في الصلاة أو محرمة كحركة فيها بقصد اللعب (قوله والمخ) نعم إن عدد التعم لولده مثلاً بقصد رجوعه لطاعته فهو محمود وكذا من الله تعالى على خلقه محمود لأنه تعالى يذكرهم بذلك نعمه فيحمدونه تعالى عليها فيحصل لهم الخير الجسيم (قوله والرفث) أي الكلام الفاحش فهو حرام إن كان شغو غيبية وكذب ومكروه إن كان بما لا يعنى (قوله والرفث في الصيام) قال شيخنا المراد بالرفث الكلام الفاحش وهو يطلق على هذا وعلى الجماع وعلى مقدماته وعلى ذكره مع النساء ومطلقاً ويحتمل أن يكون النهى لما هو أهم منها اه علقمى (قوله المساجد) جمعها ثلاثيتوهم مسجد مخصوص من الثلاثة (قوله وادخال العيون البيوت) أي كره لكم أن تنظروا بيوت غيركم لأنه قد يكون فيها من يحرم النظر

وأبعدته عن رحمتي (طب عن جرير) وهو حديث ضعيف (ان الله تعالى كتب) أي فرض (عليكم السعي) بين الصفا والمروة في النسك قال المناوى فمن لم يسع لا يصح حجه عند الثلاثة وقال أبو حنيفة واجب لاركن فيصبر ويصح حجه (فاسعوا) أي اقطعوا المسافة بينهما بالمرور على الوجه المعروف شرعاً (طب عن ابن عباس) وهو حديث ضعيف (ان الله تعالى كتب الغيرة على النساء) بفتح المجهة الحية والانفة أي حكم بوجودها فيهن وركبها في طباعهن (والجهاد على الرجال فمن صبر منهم) يحتمل أن المراد صبرت على نحو تزوج زوجها عليها (إيماناً) أي تصديقاً بأن الله قدر ذلك (واحتساباً) أي طلباً للثواب عند الله تعالى (كان لها مثل أجر الشهيد) أي المقتول في معركة الكفار بسبب القتال قال المناوى ولا يلزم من المثلية التساوى في المقدار فهذه الفضيلة تجبر تلك التقبيصة وهي عدم قيامهن بالجهاد (طب عن ابن مسعود) بإسناد لا بأس به (ان الله تعالى كره لكم ثلاثاً) أي فعل خصال ثلاث (اللغو عند القرآن) أي عند قراءته يعنى التكلم بالمطروح من القول أو ما لا يعنى أي ما لا ثواب فيه عند تلاوته (ورفع الصوت في الدعاء) فإن من تدعونه يعلم السر وأخفى (والتخصر في الصلاة) أي وضع اليد على الخاصرة فيها قال العلقمى قال في المصباح الاختصار والتخصر في الصلاة وضع اليد على الخصر والخصر من الإنسان وسطه وهو فوق الوركين اه فيكره ذلك تنزيهاً (عب عن يحيى بن أبي كثير مرسل) ان الله تعالى كره لكم ستاً) من الخصال أي فعلها (العبث في الصلاة) أي عمل ما لا فائدة فيه فيها (والمن في الصدقة) أي من المتصدق على المتصدق عليه بما أعطاه فإنه محبط لثوابها قال تعالى لا تبطلوا صدقاتكم بالمن والاذى (والرفث في الصيام) أي الكلام الفاحش فيه (والفحش عند القبور) أي لأنه يدل على قسوة القلب المبعدة من جناب الرب (ودخول المساجد واتم جنب) يعنى دخولها بغير مكث فإنه مكروه أو خلاف الأولى ومع المكث حرام (وادخال العيون البيوت بغير إذن) أي من أهلها قال المناوى يعنى نظر الأجنبي لمن هو داخل بيت غيره بغير إذن فإنه يكره تحريمها (ص عن يحيى بن أبي كثير مرسل) ان الله تعالى كره لكم البيان كل البيان قال المناوى يدل بما قبله اه ويجوز أن يكون مفعولاً مطلقاً أي التعمق في اظهار الفصاحة في المنطق وتكلف البلاغة لأدائه إلى اظهار الفضل على غيره وتكبره عليه (طب عن أبي امامة) وهو حديث ضعيف (ان الله تعالى كريم) أي جواد (يحب الكرم) لأنه من صفاته وهو يحب من تخلق بشئ منها (ويحب معالى الاخلاق) من الحلم ونحوه من كل خلق حسن (ويكره سفاسفها) بفتح السين المهملة

اليه والمراد بكره ذلك عدم رضاه به لكونه محرماً (قوله كل البيان) كتكلف البلاغة لأنه ربما أورثه التكبر فيقول لم يستطع غيرى أن يأتي بمثل ذلك حتى المتقدمون وما درى أن المتقدمين تركوا ذلك لشغل قلوبهم بالمولى ولو توجهوا لذلك لم يبلغ المتأخر معشار عشرهم (قوله يحب الكرم) أي الذى يتخلق بذلك فإن الصفات أقسام ثلاثة قسم يطلب التخلق به كالكرم وقسم لا يليق إلا به تعالى كالكبر والعظمة فيحرم التخلق بذلك وقسم يستحيل التخلق به وهو الاتصاف بالالوهية (قوله معالى الاخلاق) أي الاخلاق العالية ويكره سفاسفها قال العزيزى بفتح السين أي رديها لکن تقدم ضبطه بكسر السين أيضاً بالقلم بخط بعض الفضلاء فراجعه قال في الصحاح السفاسف الردي من الشئ كله والامر الحقيق اه

(قوله بطاتان) أي جماعتان من الناس أصحاب مبر من ذكر يقبل كلامهم ويشاورهم في الأمر فشبّه الجماعة المصاحبين لشخص بالبطانة الملاصقة للجسد كما في حديث (٣٦٨) انصار شعاري وبقية الناس دناري أي كشعاري وكدناري والشعاري الثوب

أي رديتها وسيتها وفي رواية يبغض بدل يكره (طب حل ك هب عن سهل بن سعد) واسناده صحيح (ان الله تعالى لم يبعث نبيا ولا خليفة) أي ولا استخلف خليفة (الاوله بطاتان) تشبّه ببطانة أي وليجة وهو الذي يعرفه الرجل أمراره ثقة به شبه ببطانة الثوب وقال السيوطي في تفسير قوله تعالى لا اتخذوا بطانة أصفياء تطلعونهم على سرهم (بطانة تأمره بالمعروف) أي ما عرفه الشرع وحكم بحسنه (وتناه عن المنكر) أي ما أنكره الشرع ونهى عن فعله (وبطانة لا تألوه خبالا) أي فسادوه ومنصب بزرع الخافض والاولو التصغير وأصله أن يتعدى بالحرف أي لا تقصر له في الفساد (ومن يوق ببطانة السوء فقد وقي) ببناء الفعلين للمفعول أي وقي الشركه بحفظ الله تعالى له منها (خذت عن أبي هريرة) قال المناوي وهو في البخاري بزيادة ونقص (ان الله تعالى لم يجعل شفاءكم) أي من الأمراض (فما حرم عليكم) والكلام في غير حالة الضرورة أما فيها فيجعل التداوي بالنجس غير المسكران لم يقم الطاهر مقامه أما المسكر فلا يجوز التداوي به (طب عن أم سلمة) أم المؤمنين (ان الله لم يفرض الزكاة) بفتح المثناة التحتية أي لم يوجبها (عليكم الا يطيب بها ما بقي من أموالكم) بضم المثناة التحتية والتشديد أي يخلصها من الشبه والردائل التي فيها فانها تطهر المال من النجس والفس من الجبل (وانما فرض الموارث) أي الحقوق التي أثبتها الله بموت المورث لوارثه (لتسكون) في رواية لتبقى (لمن بعدكم) أي من الورثة حتى لا يتركهم حالة يتكفون الناس فلو كان مطلق الجمع محظور لما اقتضى الزكاة ولا الميراث (ألا) بالتخفيف حرف تشبيه (أخبركم) وفي نسخة أخبرك والخطاب لعمر بن الخطاب والحكم عام (بخبير ما يكنز) بفتح أوله (المره) فاعل يكنز ومفعوله محذوف أي بخبير الذي يكنزه وقوله (المرأة الصالحة) خبر مبتدأ محذوف أي هو المرأة الصالحة فهي خير ما يكنزها وأدخاها أنفع من كنز الذهب والفضة وفسر المرأة الصالحة بقوله (إذا نظر إليها سرته) أي أعجبه لانه إذا أعجبه دماه ذلك الى جماعها فيكون ذلك سببا لصون فرجه وخروج ولد صالح (وإذا أمرها أطاعته) أي فيما ليس بمصيبة (وإذا عاب عنها) أي في سفر أو حضر (حفظته) في نفسها وأماله زاد في رواية وان أقسم عليها برته (د ك هق عن ابن عباس) ان الله تعالى لم يرض بحكم نبي ولا غيره في الصدقات حتى حكم فيها ذو) أي لم يكل قسمتها الى نبي مرسل ولا ملائكة مقرب ولا يجتهد بل تولى أمر قسمتها وتبين حكمها بنفسه بانزالها مقسومة في كتابه (فجزأها) بتشديد الزاي (ثمانية أجزاء) وهي المذكورة في قوله تعالى انما الصدقات للفقراء الآية وسببه كما في أبي داود عن زياد بن الحرث الصدائي قال آتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فبايعته فأناه رجل فقال أظني من الصدقة فذكره وتخته فان كنت من ثلاث الأجزاء أعطيتك حقل قال ابن رسلان وهذا الحديث مع الآية نص يرد على المزني وأبي حفص بن الوكيل من أصحابنا حيث قال انه يصرف خمسها الى من يضرب اليه خمس النبي والغنمة ويرد أيضا على أبي حنيفة والثوري والحسن البصري حيث قالوا فيما حكاه ابن الصباغ يجوز صرفها الى بعض الأصناف الثمانية حيث قال أبو حنيفة يجوز صرفها الى الواحد وعلى مالك حيث قال يدفعها الى أكثرهم حاجة أي لان كل الأصناف يدفع اليهم للمعاجة فوجب اعتبارها (د عن زياد بن الحرث الصدائي) بضم الصاد المهملة وفتح الدال وبعد الالف همزة (ان الله تعالى لم يبعثني معتنا) بكسر

الملاصق للبدن والذئار الثوب الذي فوق آخر (قوله لا تألوه خبالا) أي لا تقصر في افساد أمره وفيه اقتباس من الآية (قوله) ومن يوق الخ) وهم الانبياء والمحفوظون من صلحاء الأمة كالخلفاء الاربعة (قوله وقي) أي حفظ من كل شر (قوله لم يجعل شفاءكم الخ) دخل صلى الله عليه وسلم على أم سلمة فوجدتها توقد على غرور ماء فقال لم هذا فقالت أتداوي به لمرض بي فذكر الحديث أي وقد علم صلى الله عليه وسلم أنه صار مسكرا (قوله فيما حرم عليكم) بالبناء للفاعل أو المفعول كذا يجنب بعض الفضلاء بهامش العزيزي (قوله لم يفرض الزكاة الخ) لما نزل قوله تعالى والذين يكنزون الذهب الخ قالت الصحابة إذا لاندخر شيئا منها فذكر صلى الله عليه وسلم لهم الحديث ليبين لهم أن المراد بالكنز المضر عدم الزكاة لا مطلق الكنز إذ لو كان الواجب بذل جميع المال لم يبق للورثة شيء بعد الموت ولم يبق مال بعد اخراج الزكاة حتى يكون اخراجها تطهير للباقي فتفوت حكمة فرض الزكاة وفرض الموارث (قوله ان الله لم يرض الخ) جاء شخص يطالب الزكاة منه صلى الله عليه وسلم فقال له ان كنت من المستحقين الذين بينهم الله تعالى في الآية أعطيتك والا فلا وذكر الحديث (قوله حتى حكم) أي الى أن حكم الخ ولا يحتاج الى ابراز الضمير أعنى قوله هولان الجملة

ليست صلة ولا صفة ولا حالا (قوله معتنا) أي مشقنا على عباده ولا متعتنا أي ولا أمرنا بالمشقة وهذا قاله صلى الله عليه وسلم للسيدة عائشة لما نزلت آية التخيير وقال لها اني مسرلة بخبر فلا تبادريني بالجواب حتى تشاوري

أوبك خوفا من أن تختار نفس الماهي فيه من ضيق العيش فلما اعلمها بالآية قالت اني لا أشا ورفيك أحدا يا رسول الله قد اخترتك ولكن لا تعلم أحد ضرائقي بأني اخترتك وذلك لانه أداها اجتهادها أنهن يخترن أنفسهن فتنفرد هي بفضله صلى الله عليه وسلم فذكر لها الحديث أي لا أفعل ذلك لاني لا أشق على أحد حتى أكرم ذلك عنهن فيخترن أنفسهن فحصل لهم المشقة بعد بسبب القراق (قوله فيما رزقنا) أي في الرزق الذي رزقنا أن تكسوا أي نغطي فستر الجدران بالاقشة مكره أما بالحجر فغرام (قوله أن تكسو الجارة الخ) قاله صلى الله عليه وسلم لعائشة لما أقبل من بعض غزواته فوجدها قد سترت الباب بنط بفتح التوت والميم وهو ضرب من البسط له هذب رقيق فهتكه أو قطعه والمنع للندب فيكره تنزيها لا تحريم على الاصح انتهى عزيرى قال القرطبي هذا اللفظ هو المعبر عنه في رواية مسلم بالدرنوك بضم الدال وفتحها والستر الذي كان فيه تصاوير (٣٦٩) الخيل ذوات الاجنحة قال والباب يراد به ههنا باب السموة المذكورة

في الرواية الاخرى وهو باب صغير يشبه المخدع قال الاصمعي هو شبه الطاق يجعل فيه الشيء وهو شبه الخزانة الصغيرة انتهى (قوله لمسوخ) أي لم مسوخ نسلا واذا وجد له نسل لم يدوم ولم يعقب (قوله قبل ذلك) أي قبل مسخ من مسخ فاقبل من أن القردة والخنازير من نسل من مسخ من بنى اسرائيل مرود بانها موجودة قبل ذلك في الحديث رد على زعم ابن قتبية أن آل في قوله تعالى وجعل منهم القردة والخنازير يريد أن هذه القردة والخنازير من نسل أولئك الذين مسخوا (قوله لم يجعلني لحانا) قاله صلى الله عليه وسلم شكر النعمة تعالى حين قال له بعض الصحابة ما أفصحك يا رسول الله والمراد لا حنا فصيغة المبالغة ليست مرادة فقول المناوى أفعال التفضيل سبق قلم اذ ليس هنا أفعال حتى يكون لتفضيل أو غيره فكان الصواب أن يقول ووصف المبالغة هنا ليس على باب أو وصيغة المبالغة

النون أي مشقا على عباده (ولا متعنتا) بشدة النون أي طالب العنت وهو العسر والمشقة (ولكن بعثني معلما) بكسر اللام أي للامة أحكام الشريعة (ميسرا) من اليسر وهو حصول الشيء عفوا بلا كلفة على المتعلم مع ذكر ما يالقه لقبول الموعدة والتعليم (م عن عائشة) ان الله لم يأمرنا فيما رزقنا أي وسع علينا من فضله (ان تكسو) بنصب الواو ولا يجوز اثبات واو الضمير لان المضارع المبسو بالنون يجب استتار الضمير فيه كقوله تعال لن ندعوك من دونها (الجارة) أي الخيطان المبنية بالأحجار (واللبن والطين) بفتح اللام وكسر الموحدة ويجوز كسر اللام وسكون الموحدة وهو ما يعمل من الطين ليبنى به وفي كثير من النسخ اسقاط اللين وذا قاله لعائشة لما أقبل من بعض غزواته فوجدها قد سترت الباب بنط بفتح النون والميم وهو ضرب من البسط له هذب رقيق فهتكه أو قطعه والمنع للندب فيكره تنزيها لا تحريم على الاصح (م د عن عائشة) ان الله تعالى لم يجعل لمسخ) أي لا تدمي مسوخ فردا أو خنزيرا (نسلا ولا عقبا) فليس هؤلاء القردة والخنازير من أعقاب من مسخ من بنى اسرائيل كما قيل (وقد كانت القردة والخنازير قبل ذلك) أي قبل مسخ من مسخ من بنى اسرائيل (حم م عن ابن مسعود) ان الله تعالى لم يجعلني لحانا) أي في الكلام بل لسان عربي مبين وصيغة المبالغة ليست هنا على بابها لانه صلى الله عليه وسلم لم يقع منه لحن قط و (اختار لي خير الكلام كتابه القرآن) أي ومن كان لسانه القرآن كيف يلحن (الشيرازي في الالقاب عن أبي هريرة) واسنانه حسن لغيره (ان الله تعالى لم يخلق خلقا هو أبغض اليه من الدنيا) وإنما أسكن فيها عباده ليلوهم أهم أحسن عملا وليجعلها من ردة للاخرة (وما نظرا اليها) نظرها (منذ خلقها بغضا لها) لان أبغض الخلق الى الله من شغل أحبابه وصرف وجوه عباده عنه والدينا صفة ما ذلك (لنا في التاريخ عن أبي هريرة) وهو حديث ضعيف (ان الله تعالى لم يضع داء الا وضع له شفاء) أي لم ينزل مرضا الا وأنزل له ما يداوى به (فعليكم بالبان البقر) أي الزموا شربها (فانها ترم من كل الشجر) بفتح التاء وضم الراء والتشديد أي تجمع منه وتأكله وفي الاشجار كغيرها منافع لا تحصى مما علمه الاطباء ومهما استأثر الله بعلمه واللبن متولد منها ففيسه تلك المسافع (حم عن طارق بن شهاب) واسناده صحيح (ان الله تعالى لم ينزل داء الا أنزل له شفاء الا الهرم) أي الكبر فانه لا دواء له (فعليكم بالبان البقر فانها ترم من كل الشجر) أي

(٤٧ - عزيرى اول) ليست على بابها كما هو معلوم (قوله لم يضع) أي لم ينزل داء الا وضع أي أنزل الخ وهذا شامل للامراض المعنوية فدواء العجب والكبر مثلا التأمل في العاقبة فاذا أمل ورأى أن نفسه يتحمل كون ما لها الى النار زال عنه ذلك والامراض الحسية فينفع فيها الدواء بشرط معرفة المرض والدواء المناسب له والزمن الذي يستعمل فيه ولذا ما يدل على جهل الطبيب قوله استعمل كذا كل يوم اذ طبعه يتغير كل وقت نعم الهرم والموت أي المرض الذي علم الله أن الشخص عوت فيه لا دواء لهما فهما مستثنيان بدليل ما يأتي أي لا دواء لهما ما معلوم بأن يجهله الطبيب وان علمه واستعمله سلب الله نفعه لينفذ قضاءه (قوله عن طارق بن شهاب) زاد المناوى ابن عبد شمس الجبلي صحابي معدود في الكوفيين انتهى (قوله فانها ترم الخ) أي فالكلام في ألبان البقر التي تأكل من أوراق الشجر ويحمل كونه ينفع وحده فيما اذا كان المرض مفردا كمرض أهل الجار لا لهم لا يركبون الاطعمة

أما مرض أهل مصر فلا ينفع فيه وحده بل لا بد من تركيبه لأن مرضهم مركب لكونه ناشئاً عن تعاطي الطعام المركب (قوله إلا السام أي إلا المرض الذي علم الله أنه يحصل فيه السام أي الموت لأن الكلام انما هو في دواء الامراض (قوله حرمة) بالكسر الامر الذي أي الامور المحرمة وأما الحرمة بالضم فهي الاحترام يقال فلان ذو حرمة أي احتراماً وتطلق الحرمة بالضم على الامر الذي، أيضاً وعليه بصح قراءة حرمة في الحديث بالضم أيضاً (قوله سيطعها) أي برتكبها مطع أي من تكتب يقال اطلع فلان كذا ارتكبه فهو مطع أي من تكتب والمعنى ما حرم شيئاً الا وقد روجوه فلا بد من وقوعه ولو من بعض الناس فهذا المعنى ظاهر وما ذكره الشارح في معنى سيطعها وان مطع بفتح اللام لا وجه له لعدم ظهور معناه فيتعين كسر لام مطع والمصير الى المعنى السابق وعبارة العزيزي مطع قال المناوي بوزن مفتعل اسم مفعول أي لم يحرم على الاذى شيئاً الا وقد علم أنه سيطع على وقوعه منه انتهى ويحتمل أن مطع اسم فاعل (٣٧٠) والمعنى لم يحرم الله على الاذمين حرمة الا وقد علم الله أن بعضهم سيقع فيها انتهت

بجرونها وكتب عليها بعض الفضلاء ما نصه قوله اسم مفعول الخ ينظر كلام الشارح هنا فانه لا يكاد يكون له معنى ولم يظهر لما قاله وجهه وقد ضبطه الواعظي شرحه بكسر لام مطع وقال في معناه ما يحصله سيرتكبها منكم من تكتب وهو أحسن مما قاله الشارح بل هو المتعين ويؤيده ما في القاموس من أن طلع الامر عمله كما طلعه فاجبر وانتهى قوله (وأي مسك الخ) شبه صلى الله عليه وسلم نفسه في نصبه الادلة المانسة من وقوع المحرمات بشخص من غيره من سقوطه في المهالك بسبب امساك محل عقدة ازاره (قوله بجبركم) قال في المصباح حجة ازاره مقسده والجمع جبر كقرفة وغرف انتهى (قوله أن تهاقوا) أي تساقطوا في انار أي نار الاخرة (قوله كما يتهاقت) أي يتساقط الفراش وهو طير صغير يعف على اسراج ونحوه يظنه باباً ينفذ منه فيهلك

الزمو اشرب لبنه ما تقدم وفي الحديث صحة علم الطب وندب الطبيب (لذ عن ابن مسعود) قال الحاكم حديث صحيح (ان الله تعالى لم ينزل داء الا أنزل له دواء علمه من علمه وجهله من جهله) أي الدواء موجود ولا يحصل البرء الا بما وافقه الدواء وهو قدر زائد على مجرد وجوده لكن لا يعلمه الا من شاء الله (الا السام) بالسين المهملة غير مهموز (وهو الموت) أي المرض الذي قدر على صاحبه الموت فانه لا دواء له (لذ عن أبي سعيد) الخدرى قال المناوي صحيح هذا الحديث ابن حبان (ان الله تعالى لم يحرم حرمة الا وقد علم أنه) أي الشان (سيطعها) بفتح المشاة التحتية وشدة الطاء المهملة وكسر اللام (منكم مطع) قال المناوي بوزن مفتعل اسم مفعول أي لم يحرم على الاذى شيئاً الا وقد علم أنه سيطع على وقوعه منه اه ويحتمل أن مطع اسم فاعل والمعنى لم يحرم الله على الاذمين حرمة الا وقد علم الله أن بعضهم سيقع فيها (الا) بالتخفيف (وأي مسك بجبركم) جمع حجرة وهو معقد الازار (ارتهاقوا بالبار) بخذف احدى التاءين للتخفيف (كما يتهاقت الفراش والذباب) والفراش جمع فراشة بفتح الفاء ودوية تطير في الضوء وتوقع نفسها في النار أي أخاف عليكم ان ترتكبت ما حرم الله عليكم أن تسقطوا في النار كما يسقط الفراش والذباب فيها فالامساك كناية عن الامر والنهي (حم طب عن ابن مسعود) ان الله تعالى لم يكتب على الليل صياماً) يحتمل ان الياء من على مشددة وان صياماً ما تمييز محمول عن المفعول وأصله لم يكتب على صيام الليل وان كانت الرواية بعدم تشديد الياء فعلى بمعنى في (فن صام تعنى ولا أجره) أي أوقع نفسه في المشقة والعناء مع عدم الاجر (ابن قانع والشيرازي في الالقاب عن أبي سعد الخبير) الاغمارى واسمه عامر بن سعد (ان الله تعالى لما خلق الدنيا أعرض عنها) أي لما خلقها نظر اليها ثم أعرض عنها فلا ينافيه ما بعده (فلم ينظر اليها) أي نظر رضاوا لانهو ينظر اليها تطرد بير (من هو انما عليه) أي حقاقتها لانها قاطعة عن الوصول اليه وعدوة لا وليائه (ابن عساكر) في تاريخه (عن علي بن الحسين مرسل) ان الله تعالى لما خلق الدنيا نظر اليها ثم أعرض عنها) بغضال واصفاها الذميمة وأفعالها القبيحة (ثم قال وعزق وجلال لا ازلنك) بفتح الهمزة وسكون اللام وضم المشاة الفوقية أي لا أنزل حبت

فيه (قوله على الليل) أي في الليل وكتب بعض الفضلاء به ما مش العزيزي ما نصه قوله لم يكتب الخ لم يتعرض والاهمال الشراح لبيان الرواية والاعراب وان ظاهر أن على بالتشديد جار ومجرور متعلق بكتب كقوله تعالى كتب عليكم الصيام والليل منصوب اما على اظرفية وصياماً مفعول به واما على المفعولية به توسعاً كقوله تعالى يحاقون يوماً وصياماً ما تمييز ويحتمل أن يكون الليل مجروراً به أي وهي بمعنى في نحو ودخل المدينة على حين غفلة والمعنى لم يكتب في الليل صياماً ما تمييز والشيخ الشبراملسي على أنها من الاسناد المجازي كهجر جار وقدره الترمذي وغيره بلفظ ان الله لم يكتب الصيام بالليل أي في الليل فالبااء بمعنى في أيضاً كقوله تعالى ولقد نصركم الله بيدرتجيبناهم بسعروا والله أعلم انتهى (قوله الخبير) قال المناوي الانصاري صحابي شامى له حديث واحد وهو هذا قال في التقريب وهو من خلطه بابي سعيد الخبير في انتهى (قوله لما خلق الدنيا) المراد بها في هذا الحديث ونحوه كل ما شغل عنه تعالى من نحو الفضة والذهب (قوله نظر اليها) أي تطرد بير والابان كان لم ينظر اليها أصلاً فنيت واضمحل لوقتها

(قوله كتب بيده) أي حكم حكماً لازماً لا يقبل التغيير فشبّه ذلك بكتابة الحماكم الأمر في السجل بجامع عدم التغيير (قوله ان رجعي) أي أثره غالب الخ كما هو شاهد في الكفار حيث يرزقهم ويؤخر عذابهم ويخوذ ذلك كرفع مؤاخضة المخنون ونحوه (قوله رجال ما هم من أهله) أي في زمنه صلى الله عليه وسلم أو هو أخبار مما سبقه والأول هو الملائم للسبب والثاني أقرب لان العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب (قوله ليؤيد الدين) أي الحمدي بدليل رواية هذا الدين (٣٧١) وقوله يؤيد الخ قال المناوي أي يقوى

ويصبر من الأيد وهو القوة كأنه يأخذ معه بيده في الشيء الذي يقارفه انتهى (قوله بالرجل الفاجر) منه العالم الذي لم يعمل بعلمه وغيره يتنفع منه ويعمل به وهذا قاله صلى الله عليه وسلم لما رأى شخصاً قاتل في غزوة خيبر قتلاً شديداً أو وقع الكفار مع أنه منافق فأخبر صلى الله عليه وسلم بأنه من أهل النار فحبب الصحابة من ذلك مع قعة الكفار ففرج من الكفار جرحاً شديداً فلما جاء الليل ولم يمت قتل نفسه لعدم صبره فلما أخبر صلى الله عليه وسلم بقتله نفسه قال اني عبد الله ورسوله ان الله ليؤيد الخ (قوله عن عمرو بن النعمان) زاد المناوي المزني قال ابن عبد البر له حجة وأبوه من أجلة الصحابة قتل النعمان شهيداً بوقفة سنة إحدى وعشرين ولما جاء نعيه خرج عمر فناء على المنبر وبكى انتهى (قوله ان الله ليبتلي الخ) سببه أنه صلى الله عليه وسلم قال لا صحابه منكم يحب أن يصب ولا يسقم فقال أحدكم كلنا يا رسول الله فغضب وقال أتحبون أن تكونوا مثل الجر الصائلة ان الله الخ (قوله الضمري) روى عنه كثيرين مرة وغسبه قال الكمال بن أبي شريف تبعاً لشخه ابن حجر أبو فاطمة في الصحابة ثلاثة الأول

والانهمالك عليك (الافى شرار خلق) ووجدت في نسخة مضمبوطاً بالقلم لا تزلتك بضم المهزلة وكسر الزاي وقع اللام وشدة النون (ابن صاكر عن أبي هريرة) ان الله تعالى لما خلق الخلق كتب أي أنبت في علمه الأزلي (بيده على نفسه ان رجعي تغلب غضبي) المراد بالغلبة سعة الرحمة وشموها للخلق كما يقال غلب على فلان الكرم أي هو أكثر خصاله والافرجة الله وغضبه صفتان راجعتان الى ارادة عقوبة العاصي واثابة المطيع وصفاته تعالى لا توصف بغلبة أحدها ما الاخرى وانما هو على سبيل المجاز للبالغه وقال الطيبي الحديث على وزان قوله تعالى كتب ربكم على نفسه الرحمة أي أوجب وعداً ان يرجعهم قطعاً بخلاف ما يترتب على مقتضى الغضب من العقاب فان الله تعالى عقوبتهم بما جاوز عنه بفضله وأنشد وافي وان أوعدته أو وعدته • لمخلف ابعادي ومنجز موعدي (ت • عن أبي هريرة) ان الله تعالى يؤيد: أي يقوى وينصر (الاسلام رجال ما هم من أهله) قال المناوي أي من أهل الدين لكونهم كفاراً أو منافقين أو جباراً على نظام دبره وقانون أحكامه في الأزل يكون سبباً لكف القوى عن الضعيف (طب عن ابن عمرو) ابن العاص وهو حديث ضعيف (ان الله تعالى يؤيد الدين بالرجل الفاجر) قال المناوي قاله لما رأى في غزوة خيبر رجلاً يدعى الاسلام يقاتل قتلاً شديداً فقال هذا من أهل النار فخرج فقتل نفسه لكن العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب فيدخل في ذلك العالم الفاسق والامام الجائر (طب عن عمرو بن النعمان بن مقرن) والحديث في الصحيحين (ان الله تعالى ليبتلي المؤمن) أي يختبره ويمتحنه أي يعامله معاملة المختبر (وما يبتليه الا لكرامته عليه) قال المناوي لان اللابتلاء فوائد وحكامنها لا يظهر الا في الآخرة ومنها ما ظهر بالاستقرار كالظن الرأى فهرال بوييه والرجوع الى ذل العبودية وانه ليس لاحد مفر من القضاء ولا محيد عن القدر قال بعض العلماء وابتلاء المؤمن لا يعطى مقاماً ولا يرقى أحداً وانما ذلك بالصبر والرضا (الحاكم في الكنى) بضم الكاف (عن أبي فاطمة الضمري) ان الله تعالى ليتعاهد عبده المؤمن بالبلاء كما يتعاهد الولد بالخير) وتقدم اذا أحب الله عبداً ابتلاه ليسمع تضرعه لانه حينئذ يترك الشواغل النبوية ويقبل على ربه بأكثر الدعاء والطلب من فيض رحمته (وان الله يجمي عبده المؤمن من الدنيا) أي ما زاد على قدر كفايته (كما يجمي المريض أهله الطعام) أي الطعام المضراً لا يزيد مرضه بتناوله (هب وابن عساكر عن حذيفة) بن اليمان قال المناوي وفيه اليمان بن المغيرة وضعفه (ان الله تعالى يجمي عبده المؤمن من الدنيا وهو يحبه) أي والحال أنه يحبه أي يريد له الخير (كما تحبون مريضكم الطعام والشراب تخافون عليه) فاذا كان العبد كلما طلب أمر من أمور الدنيا عسر عليه واذا طلب أمر من أمور الآخرة يسره لذلك علامة على أن الله تعالى أراد له الخير (حم عن محمود بن لبيد عن أبي سعيد) الخدرى (ان الله تعالى يسدغم) قال المناوي لفظ رواية الطبراني بالبدال لا بالراء وأكذب اللام لبعدها ما ذكر على

الضمري بصرى روى عنه كثيرين مرة وغسبه ولعله هذا والثاني الليثي بصرى له حجة وهذا يمكن أن يكون هو المتقدم أيضاً والثالث الانصاري الذي قال له النبي صلى الله عليه وسلم عليك بالصوم لم يصب حديثه وليس هر هذا انتهى (قوله عن حذيفة) أي ابن اليمان قال ان أقرأ بي يوم أرجع الى أهلي فيشكون الحاجة والذى نفس حذيفة بيده سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول فذكره انتهى مناوي

(قوله عن مائة أهل بيت) القصد التكثر لا الحصر في المائة (قوله ليرضى عن العبد) أي المؤمن أي ليقبض عليه مزيد الخير (قوله أن يأكل) أي بسبب أن يحمد الله (٣٧٣) بعد المرة من الأكل أو من الشرب أي فلا يستقل بنعمة الله بل يحمده تعالى

ولو عقب لقمة صغيرة أو جرعة ماء وبعضهم ضبط لا كلة بالضم أي بتعاطي الماء كقول وعبارة العاقمي قال النووي الأكل هنا بفتح الهمزة وهي المرة الواحدة من الأكل كالغداء أو العشاء وقبه استحباب حمد الله تعالى عقب الأكل والشرب وقد جاء في البخاري صفة الصيام الحمد لله جدا كثيرا بامبارك فيه غير مكفي ولا مودع ولا مستغنى عنه ربنا وجاء غير ذلك ولو اقتصر على الحمد لله حصل السنة انتهت بحروفها (قوله حتى يسأله) أي يتناهى سؤاله ويستمر إلى أن يصل إلى ذلك قوله وفرقت أي خفت من الناس فقبل الله تعالى عذره أي حيث كان معسورا بألم يستطع تغيير المنكر حيث لم يقدر على إراته لأنه ورد أن اللعنة تنزل على من كان ضار ذلك المكان فلربما سبته وفرقت بكسر الراء لأن فرق بمعنى خاف بكسر الراء من باب طرب كافي المختار فراجع (قوله ليضحك) أي ليرضى عليه فالمراد لارمسه والمراد ما يترتب على الضحك من بث الرحمة ومنه ضحك أصحاب إذا سكب الغيث ويطلق الضحك على الظهور ومنه لا تعجب يا هند من رجل ضحك أي ظهر المشيب برأسه فبكي ويصح ذلك هنا أي ليظهر أي يتجلى على ثلاثة بالرحمة (قوله الصنف) أي الاصطفاي بمعنى المصطفين (قوله خلف الكتيبة) بإتاء

الافهام وكذا يقال فيما قبله وبعده ((بالمسلم الصالح عن مائة أهل بيت من جيرانه البلاء)) تمامه ولو لا دفع الله الناس بعضهم ببعض لفسدت الأرض في دفع بالذا كرمهم عن الغافلين وبالمصلي عن غير المصلين وبالصائم عن غير الصائمين ويظهر أن المائة للتكثير لا للتحديد ((طب عن ابن عمر)) بن الخطاب وضعفه المنذري وغيره ((ان الله تعالى ليرضى عن العبد أن يأكل الأكلة)) بفتح الهمزة المرة الواحدة من الأكل وقيل بالضم وهي اللقمة ((أو يشرب الشربة فيحمد الله عليها)) عطف على يأكل أي يرضى عنه لأجل أكله أو شربه الحاصل عقبه الحمد قال المناوي عبر بالمرة اشعرا وأبان الأكل والشرب يستحق الحمد عليه وإن قل وهذا تنويه عظيم مقام الشكر اه وفيه استحباب حمد الله تعالى عقب الأكل والشرب ولو اقتصر على الحمد لله حصل أصل السنة والا كمل أن يقال الحمد لله الذي أطعمنا وسقانا وجعلنا من المسلمين الحمد لله الذي أطعم وسقى وجعل له مخرجا الحمد لله الذي أطعمني هذا ورزقني من غير حول مني ولا قوة الحمد لله الذي أطعمني وأشبعني وسقاني وأرواني اللهم أطعمت وسقيت وأغنيت وأقنيت وهديت وأحييت فإني الحمد لله على ما أعطيت الحمد لله الذي يطعم ولا يطعم من عليا فهدانا وأطعمنا وسقانا واكل بلا محسن أبلانا الحمد لله الذي أطعمنا وسقانا الحمد لله الذي كفانا ولو انا الحمد لله الذي أنعم علينا وأفضل نسألك برحمتك أن تجيرنا من النار الحمد لله الذي أطعم من الطعام وسقى من الشراب وكسا من العرى وهدى من الضلالة وبصر من العمياء وفصل على كثير من خلق تفضلا واذا شرب الماء قال في آخر شربه الحمد لله الذي سقانا ما ماء عذبا فإنا برحمتك ولم يجعله لملأ أجابا بنو بنا (حم م ت ن عن أنس) بن مالك ((ان الله تعالى ليسأل العبد يوم القيامة حتى يسأله ما منعك إذا رأيت المنكر أن تنكره)) قال العاقمي قال في النهاية المنكر ضد المعروف وكل ما قبحه الشرع وحرمه وكرهه فهو منكر ((وإذا لقن الله العبد حجته)) قال في النهاية الحجة الدليل وبرهان ((قال يارب رجوتك)) الرجاء التوقع والامل أي أملت عفوكم ((وفرقت من الناس)) بفتح الفاء وكسر الراء وسكون القاف من باب تعب أي خفت من أذاهم وهذا حين خيف سطوته ولم يكن دفعه والافلا يقبل الله عذرتك بذلك (حم ه حب عن أبي سعيد) الخدرى بإسناد لا بأس فيه ((ان الله تعالى ليضحك لي ثلاثا)) قال الدميري الضحك استعارة في حق الرب سبحانه لأنه لا يجوز عليه تغير الحالات فهو سبحانه وتعالى منزه عن ذلك وغا المراد الرضا بفعل هؤلاء والثواب عليه وجد فعلهم لأن الضحك من أحدى ما يغيا يكون عند موافقة ما يرضيه وسروره به (الصف في الصلاة) يجوز جرحه وما بعده على أنه بدل من ثلاثة لكن ظاهر شرح المناوي أنه مرفوع فإنه قال أي الجماعة المصطفون في الصلاة على سبب واحد (والرجل يصلي في جوف الليل) أي يتنفل في سدسه الرابع والخامس (والرجل يقا تل خلف الكتيبة) بمثناة فوقية فقتية فوحدة أي يقا تل الكفار قال المناوي أي يتوارى عنهم بها ويقا تل من ورائها وفي نسخة وللرجل بلام الجرفي الموضعين (ه عن أبي سعيد) الخدرى ((ان الله تعالى ليطلع في ليلة النصف من شعبان فيغفر لجميع خلقه)) أي ذنوبهم الصغائر وأعم ((الاشرك)) أي كافر وخص الشرك لغلبته حالئذ ((أو مشاحن)) أي معاد عداوة نشأت عن النفس الأمارة بالسوء (ه

المثناة فوق أي يحتق في الكوم من الرجل ليقفل الكافر من حيث لا يشعر (قوله ليطلع) ضمنه معنى ينظر فعدها عن بني والافهو يتعدى على (قوله أو مشاحن) قال في النهاية هو المعادي قال الاوزاعي أراد بالمشاحن هنا صاحب البدعة المفارق لجماعة الأمة قال في شرح المذهب الصلاة المعروفة بصلاة الرغائب وهي ثنتا عشرة ركعة تصلى بين المغرب والعشاء ليلة أول

جمعة من رجب وصلاة ليلة النصف من شعبان مائة ركعة هاتان الصلاتان بدعتان مذمومتان ومنكرتان قيمتان ولا يفتخر
 بذكرهما في قوت القلوب واحياء علوم الدين ولا بالحدِيث الوارد فيهما فان ذلك كله باطل ولا يفتخر ببعض من اشبهه عليه
 حكمهما من الائمة فمصنف وروقات في استحيابهما فانها غلط في ذلك وقد صنف الشيخ العلامة أبو محمد عبد الرحمن بن اسمعيل المقدسي
 كتابا نفيسا في ابطالهما واحسن فيه وأجدر حجة الله انتهى ما في شارح المهدب وفي شرح العمدة للشيخ تقي الدين القشيري قبيل باب
 الاذان أن بعض المالكية في الحديث ليا لي الرغائب مرقوم بصلواتها وقوم ما كفين على محرم فحسن حالهم عن حال المصلين لان
 هؤلاء عالمون بارنكاب المعصية فترجى لهم التوبة وأولئك يعتقدون أنهم في طاعة فلا يتوبون ولا يستغفرون انتهى قال الدميري
 هذا ذكره وهذه زلة من قائلها كيف يحسن معصية على طاعة وسميت هذه بصلاة الرغائب لما ورد فيها من الترغيب وما أحسن
 قول الشيخ عبد القادر الجيلي في رحمه الله تعالى اذا نظرت عيني وجوه أحتي • (٣٧٣) فقلت صلاتي في ليا لي الرغائب

وجوه اذا ما اسفرت عن جمالها
 أضاءت لها الاكوان من كل جانب
 حرمت الرضات لم أكن باذلا دمي
 أراحم شجعان الوفا بالمناكب
 أشق صفوف العارفين بعزمة
 تعدى بجدي فوق تلك المراتب
 ومن لم يوف الحب ما يستحقه
 فذاك الذي لم يأت قط بواجب
 انتهى من العلقمي وكتب
 العزيزي على قوله أو مشاحن أي
 معاد عداوة نشأت عن النفس
 الامارة بالسوء انتهى (قوله
 ليحجب الخ) المراد لازمه من كونه
 تعالى يعظم قدره فيجزل له الاجر
 والراجح ان الشاب الذي تباعد
 عن الذنوب أفضل ممن وقع فيها
 وتاب وعبارة المناوي العجب أصله
 استعظام الشيء واستكثاره
 نظر وجهه عن العادة وبعده عن
 العرف وذلك مما يتره عنه البارئ
 فيؤزل بما ذكرته انتهى وقوله بما
 ذكر أي ان كان حسنا وبقائه
 ان كان غيره (قوله صبوة) أي

عن أبي موسى) الاشعري وهو حديث ضعيف (ان الله تعالى ليحجب من الشاب) أي
 يعظم قدره عنده فيجزل له أجره (ليست له صبوة) أي ميل الى الهوى لحسن اعتياده للخير
 وقوة عزيمته في البعد عن الشر في حال الشباب الذي هو مظنة لضد ذلك (حم طيب عن عقبه
 ابن عامر) الجهني باسناد حسن (ان الله تعالى ليحجب للظالم) أي يهمل ويؤخر ويطلب له في
 المدة زيادة في استدراجه فيكثر ظله فيزداد عقابه (حتى اذا أخذ لم يفلته) أي لم يخلصه أي
 اذا أهلكه لم يرفع عنه الهلاك وقال في النهاية لم يفلته أي لم ينقل منة ويجوز أن يكون بمعنى
 لم يفلته منه أحد أي لم يخلصه اه فان كان كافرا خلد في النار وان كان مؤمنا عوقب بقدر
 جنايته ان لم يعف عنه (ق ت ه عن أبي موسى) الاشعري (ان الله تعالى لينفع العبد
 بالذنب يذنبه) أي لا به يكون سببا لقراره الى الله من نفسه والاستعاذة به والاتجاه اليه من
 عدوه وفي الحكم رب معصية أوزنت ذللا وانكسارا خيرا من طاعة أوزنت عزا واستكبارا
 (حل عن ابن عمر) قال المناوي وفيه ضعف وجهالة (ان الله تعالى محسن) أي
 الاحسان وصف لازم له (فأحسنوا) الى عبادته فانه يحب من تخلق بشئ من صفاته (عد
 عن مهرة) بن جندب باسناد ضعيف (ان الله تعالى مع القاضى) أي بتأييده وتأييده
 واعانتة وحفظه (مالم يحف) أي يجاور الحق ويقع في الجور (عمدا) فان جار عمدا تحلى الله
 عنه ونولاه الشيطان (طاب عن ابن مسعود حم عن معقل بن يسار) وهو حديث ضعيف
 (ان الله تعالى مع القاضى مالم يجرفاذا جار تبرأ الله منه وألزمه الشيطان) أي صيره
 ملازما له في جميع أفضيته لا ينفلت عن اضلاله قال المناوي وفي لفظ ولزمه غير همز (ك حق
 عن ابن أبي أوفى) وهو حديث صحيح (ان الله تعالى مع الدائن) أي باعانتة على وفاء دينه
 (حتى يقضى دينه) أي يؤديه الى غريمه وهذا فيمن استدان لواجب أو مندوب أو مباح
 ويريد قضاءه كما يشير اليه قوله (مالم يكن دينه فيما يكره الله) أما اذا استدان لمحرم أو مباح
 وعزم على عدم قضائه أو لم يعزم لكن صرفه فيما زاد على حاجته ولا يرجوه وفاء فلا يكون
 الله معه بل عليه وهو الذي استعاذ منه صلى الله عليه وسلم (نسخه ل عن عبد الله بن جعفر)

ميل الى هوى النفس (قوله لم يفلته) أي لم ينقل منة أو لم يفلته أحد منه بل يملكه باعذاب المخلدان كان كافرا وبالاعذاب الطويل
 ان كان مؤمنا ان لم يدخل تحت سعة العفو (قوله بالذنب) أي بحسب ما يترتب عليه من التوبة الصحيحة لا بحسب ذاته ولا يؤخذ
 من هذا الحديث طلب الاقبال على الذنب ليرتب عليه التوبة لان هذا من تسويل الشيطان بل المراد أنه اذا وقع منه الذنب وتاب
 ترتب عليه ما ذكره اذ قصد فعل الذنب ليرتب عليه التوبة رجما يكون سببا في الطرد (قوله مع القاضى) بالنصر والمعونة أما بالعلم فلا
 خصوصية له في ذلك وأما تفسير أهل الله كذلك بمعنى الذات أي معية شهود فهو أمر لا ندركه (قوله يحف) أصله يحيف كما يعيب
 (قوله عمدا) أما خطأ ففيه تفصيل ان كان عن اجتهاد فهو مأجور والافهوه مؤاخذة بقصيره (قوله يجرف) أي نظم (قوله تبرأ الله منه)
 أي تحلى عنه فلا يرجه (قوله مع الدائن) المراد به هنا من أخذ الدين (قوله فيما يكره الله) أي كراهة تحريم أو تزيه (قوله عن عبد
 الله بن جعفر) وفي آخره قال فكان عبد الله بن جعفر يقول لحازنه اذهب فخذني بدين فاني أكرهه أن أبيت ليلة الا والله معي بعد الذي
 جمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم انتهى بخط اج

(قوله ان الله تعالى الخ) ذكره صلى الله عليه وسلم لماسألوه ان يسعر الاشياء فاجاب بان الله تعالى لم يفرض التسعير لاحد بل وكل ملكا بذلك اذا اراد تعالى ارتفاع سعر ساعة (٣٧٤) نادى الملك ليرفع سعر كذا او انخفاضه نادى ليخفض سعر كذا فلا يجوز للحكام

تسعير ساعة ما عندنا وعند المالكية ويجوز عند الامام احمد قال العلقمي التسعير هو ان يأمر السلطان او نائبه في ذلك اهل السوق ان لا يبيعوا امتعتهم الا بسعر كذا اما يمنع الزيادة لمصلحة عامة او يمنع النقصان لمصلحة اهل السوق استدلت بالحديث على ان التسعير حرام ووجه الدليل انه جعل التسعير مظلمة والظلم حرام ولقوله ان الله هو المعري يعنى لا غيره **فائدة** قال الدميري يقال ان سليمان عليه السلام سأل الله ان يأذن له ان يضيف جميع الحيوانات يوما فأذن له فأخذ سليمان في جمع الطعام مدة طويلا فأرسل الله تعالى حوتا واحدا من البحر فأكل ما جمع سليمان في تلك المدة ثم استزاده فقال له سليمان لم يبق عندي شيء ثم قال له أنت تأكل كل يوم مثل هذا فقال رزقي في كل يوم ثلاثة أصعاف هذا ولكن الله لم يطعمني اليوم الا ما أعطيتني أنت فليت لم تضيفني فاني بقيت اليوم جائعا حين كنت ضيفاك انتهى بحروفة قال المناوي وقال ابن العربي المالكى الحق جوار التسعير وضبط الامر على قانون ليس فيه مظلمة لاحد من الطائفتين ومافاله المصطفى صلى الله عليه وسلم حق وما فعله حق لكن على قوم صححت نياتهم وديانتهم اما على قوم

قال الحاكم صحيح وأقره **ع** (ان الله تعالى هو الخالق) أي لجميع الخلق (القابض) أي الذي له ايقاع القبض والاقطار على من شاء أو القابض للقلوب عن الايمان (الباسط) أي الرزق لمن يشاء من عباده أو الباسط بشرح القلوب للايمان (الرازق) أي من شاء ما شاء (المعري) أي الذي يرفع سعر الاقوات ويضعها فليس ذلك الا له وما تولى بنفسه ولم يكلمه لعباده لا دخل لهم فيه (واني لارجو) أي أو مل (ان اتقى الله تعالى) أي في القيامة (ولا يطلمني أحد) بتشديد طاء وتخفيف النون (بظلمته) بفتح الميم وكسر اللام اسم لما أخذ طلبا (ظلمتها اياه في دم) أي في سفكه بغير حق (ولا مال) أراد بالمال التسعير قال العلقمي وسبه كفاي ابن ماجه عن أنس بن مالك قال غلا السعر على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالوا يا رسول الله قد غلا السعر فسرنا فقال ان الله قد كره والتسعير هو ان يأمر السلطان أو نائبه في ذلك اهل السوق ان لا يبيعوا امتعتهم الا بسعر كذا اما يمنع الزيادة بمصلحة عامة او يمنع النقصان لمصلحة اهل السوق استدلت بالحديث على ان التسعير حرام ووجه الدليل انه جعل التسعير مظلمة والظلم حرام ولقوله ان الله هو المعري لا غيره فغيبه دلالتا ولان الناس مساطون على أموالهم وفي التسعير جرح عليهم ولان الامام مأمور برعاية مصلحة الكافة وليس نظره في مصلحة المشتري برخص الثمن أولى من نظره في مصلحة البائع بوفور الثمن فاذا تقابل الامر ان وجب تمكين الفقير يقين من الاجتهاد لانفسهم ولذلك جعل صلى الله عليه وسلم التسعير ظلمة على ما يفهمه الحديث لان فيه الزامه ببيع سلعة بما لا يرضاه وهو يناق قوله تعالى الا ان تكون تجارة عن تراض منكم والصحيح انه لا فرق بين حالتى الغلاء والرخص ولا بين الجلوب وغيره لعدم الحديث وبه قال أبو حنيفة والجمهور ولو باعوا كرهين السعر غير انما كرهه الا ببيع منهم الا اذا علم طيب نفوسهم قاله الماوردي ونقل عن مالك جوار الله معير والاصح عندنا انه لا يجوز التسعير وفيه دلالة على ان من أسماه القابض والباسط والمعري قال الدميري قال الخطابي والحلي ولا ينبغي ان يدعى بنا سبحانه وتعالى بالقابض حتى يقال معه الباسط **فائدة** قال الدميري يقال ان سليمان عليه الصلاة والسلام سأل الله تعالى ان يأذن له ان يضيف جميع الحيوانات يوم فأذن له فأخذ سليمان في جمع الطعام مدة فأرسل الله تعالى حوتا واحدا من البحر فأكل ما جمع سليمان في تلك المدة ثم استزاده فقال له سليمان عليه الصلاة والسلام لم يبق عندي شيء ثم قال له أنت تأكل كل يوم مثل هذا فقال له رزقي في كل يوم ثلاثة أصعاف هذا ولكن الله لم يطعمني اليوم الا ما أعطيتني فليت لم تضيفني فاني بقيت جائعا حين كنت ضيفاك ذكره القشيري والقرطبي وغيرهما (حم د ت ه ح ب ع أنس) قال الترمذي حسن صحيح **ع** (ان الله تعالى وتر) أي واحد في ذاته لا يقبل الانقسام والتجزئة واحد في صفاته فلا يشبه له واحد في أفعاله فلا شريك له (ببج الوتر) أي صلواته أو أعم أي يشيب عليه والعرش واحد والكرسي واحد والقلم واحد واللوح واحد وأسموه تعالى تسعة وتسعون (ابن نصر عن أنس هريرة وعص ابن عمر) ورواه عنه أحمد أيضا ورجاله ثقات **ع** (ان الله تعالى وتر يحب الوتر فأوتروا يا أهل

قصدوا كل مال الناس والتصدق عليهم فياب الله أرسعه وحكمه أمضى انتهى (قوله القابض) أي مقبض للقلب بالهم القرآن أو قابض له عن الايمان فيستغرق في الضلالات والباسط أي باسط السرور على القلب قال الشارح وينبغي ان لا يطلق اسم القابض عليه تعالى الامع الباسط ولا وجه لذلك اذ هو من أسماءه الحسنى فلا يتقيد بالطلاق باقترابه بالباسط (قوله ولا يطلمني) بتشديد الطاء وكسر اللام (قوله في دم ولا مال) أي وتسعيرى لا لمة فيه ظلم لصاحب السلعة ان خفضت سعرها والله شترى ان رفعت سعرها (قوله عن أنس) بن مالك الكعبي وهذا خلاف الانصاري خادمه صلى الله عليه وسلم كذا يحض الجهوري (قوله وتر) أي

واحد في ذاته وصفاته وأفعاله يجب الوتر أي صلاة الوتر أو الأعم كالفطر على غير تراوذكروا أن الفواقه التي نسمي بالزغطة نزول شرب سبع جرعات الماء (قوله عن أمي) يؤخذ منه أن وقع ذلك من خصوصياتنا (٣٧٥) (قوله ان الله وضع) أي أسقط عن

القرآن) قال المناوي أراد المؤمن من المصدقين له المستغفرون به وقد يطلق ويراد به القراءة وخص الشاء به في مقام الفردية لان القرآن انما نزل لتقرير التوحيد وقال العلقمي قال الخطابي تخصيصه أهل القرآن بالامر به يدل على ان الوتر غير واجب ولو كان واجبا لكان عاما وأهل القرآن في عرف الناس هم القراء والحفاظ دون العوام اه (ت عن علي بن مسعود) واسناد الترمذي حسن (ان الله تعالى وضع من أمي الخطأ والنسيان وما استكرهوا عليه) قال المناوي حديث جليل ينبغي ان يعد نصف الاسلام لان الفعل اما ان يصدر عن قصد واختيار أو لا الثاني ما يقع عن خطأ أو اكراه أو نسيان وهذا القسم معفو عنه اتفاقا قال المؤلف كغيره قاعدة الفقه ان النسيان والجهل يسقطان اذ ثم مطلقا اما الحكم فاروقا في ترك ما مور لم يسقط بل يجب تداركه أو فعل منهى ليس من باب الاتلاف فلا شيء أو فيه اتلاف لم يسقط الضمان فان أوجب عقوبة كان شبهة في اسقاطها وخرج من ذلك صور نادرة (ع عن ابن عباس) قال المناوي قال المؤلف في الاشياء انه حسن وقال في موضع آخر له شواهد تقوية تقتضي له العفة أي فهو حسن لذاته صحيح لغيره اه (ان الله وضع عن المسافر الصوم) أي أباح له الفطر مع وجوب القضاء لكن الاولى له الصوم ان لم يتضرر (وشطر الصلاة) أي نصف الصلاة الرباعية وانما يباح الفطر وقصر الصلاة في السفر بالشروط المذكورة في كتب الفقه (حم ع عن أس بن مالك) الكعبى (القشيري) ابن أمية قال الترمذي (وماله غيره) قال العراقي وهو كقول (ان الله تعالى وكل) بتشديد الكاف (بالرحم) هو ما يشتمل على الولد يكون فيه خلقه (ملكاً) بفتح اللام (يقول) أي الملك عند استقرار النطفة في الرحم التماسا لانما الخلقه (أي رب) بسكون الياء في المواضع الثلاثة أي يارب (نطفه) أي مني (أي رب علقه) أي قطعة من دم جامدة (أي رب مضغه) أي قطعة لحم بقدر ما مضغ قال المناوي وفائدته أن يستفهم هل يتكون فيها أم لا فيقول نطفة عند كونها نطفة ويقول علقه عند كونها علقه ويقول مضغه عند كونها مضغه فبين القولين أربعون يوما وليس المراد أنه يقوله في وقت واحد اه ونطفة وعلقه ومضغه يجوز رفع كل منها على أنه خبر مبتدأ محذوف أي هذه ونصبه بتقدير فعل أي جعلت أو صيرت أو خلقت قال المظهرى ان الله تعالى يحول الانسان في بطن أمه حالة بعد حالة مع انه تعالى قادر أن يخلق في لحظة وذلك ان في التحويل فوائد وعبران منها انه لو خلقه دفعة واحدة لخلق على الام لانها لم تكن معنادة لذلك فيعمل أو لانطفة لتعتاد بهامدة ثم علقه وهلم جرا الى الولادة ومنها اظهار قدرة الله تعالى ونعمته ليعبدوه ويشكروا له حيث قلب كلامهم من تلك الاطوار الى كونه انسانا حسن الصورة متعلما بالعقل والشهامة متزينا بالفهم والفظانة ومنها ارشاد الانسان وتربيته على كمال قدرته على الحشر والنشر لان من قدر على خلق الانسان من ماء مهين ثم من علقه ومضغه يقدر على صيرورته ترابا ونفخ الروح فيه وحشره في الحشر للصاب والجزاء (فاذا أراد الله أن يقضى خلقه) أي يأذن في اتمام خلقه (قال أي رب شقي أو سعيد) أي قال الملك يارب هل أكتبه من الاشقياء أم من السعداء فيبين له (ذكروا نبي) مبتدأ خبره محذوف أي أذكركم في علمك أو عندك أو أنثى وروى بالنصب أي

المسافر الخ وقوله وشطر الصلاة أي الرباعية وسببه عن ابن مالك القشيري قال أمارت علينا خيل رسول الله صلى الله عليه وسلم فانهت فانطلقت الى رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يأكل فقال اجلس فأصبت من طعامنا هذا فقلت اني صائم قال اجلس أحدثك عن الصلاة وعن الصيام ان الله وضع فذكره فتاهفت نفسي أي تحسرت أن لا أكون أكلت من طعام رسول الله صلى الله عليه وسلم انتهى علقمي (قوله وشطر الصلاة) أي لان المسافر متاعه على قلت الاماوى الله والقلت بهفتين الهلاك (قوله أيضا وشطر الصلاة) أي ثلاث صلوات فعبير بالكل وأراد البعض تغليبا (قوله أي رب الخ) ليس المراد أنه يقول جميع ذلك في وقت واحد بل يقول أولا أي نطفة أي هذه نطفة وأنت تعلمها فهل تأمرني بشئ فيها فلم يؤمر بشئ ثم بعد أربعين يوما يقول أي رب علقه أي هل تأمرني بشئ ولم يؤمر بشئ ثم بعد أربعين يوما يقول أي رب مضغه فاذا أراد الله تعالى اتمام خلقها أمره حينئذ بكتب ما ذكر في صحيفة للملك وقيل بين عيني الشخص ولا ما بع من الكتابتين (قوله ذكروا نبي) في حديث ابن عمر اذا مكثت النطفة في الرحم أربعين ليلة جاءها ملك فقال اخلق يا أحسن الخالقين فيقضى الله ماشاء ثم يدفع الى الملك فيقول يارب أسقط أم تام فيبين له فيقول أو احد أم توأم فيبين له فيقول أذكرك أم تاأم الاجل أم تاأم الاجل فيبين له ثم يقول أشقى أم سعيد فيبين له ثم يقطع له رزقه مع خلقه فيهبط به ما وفي حديث حذيفة بن أسد عن مسلم اذا مر بانطفة تتنان واربعون ليلة بعث الله اليها ملكا فصورها وخلق معها وبصرها ووجدها واطعمها ثم قال أذكرك أم تاأم فيقضى ويذ

الى الملك فيقول يارب أسقط أم تام فيبين له فيقول أو احد أم توأم فيبين له فيقول أذكرك أم تاأم الاجل أم تاأم الاجل فيبين له ثم يقول أشقى أم سعيد فيبين له ثم يقطع له رزقه مع خلقه فيهبط به ما وفي حديث حذيفة بن أسد عن مسلم اذا مر بانطفة تتنان واربعون ليلة بعث الله اليها ملكا فصورها وخلق معها وبصرها ووجدها واطعمها ثم قال أذكرك أم تاأم فيقضى ويذ

ماشاء ويكتب الملك قال شيخنا قال القاضي وغيره ليس هو على ظاهره ولا يصح حمله على ظاهره بل المراد بصورها الخ انه يكتب ذلك ثم يفعله في وقت آخر لان التصور عند الاربعين الاولى غير موجود في العادة وانما يقع في الاربعين الثالثة وهي مدة المضغ اه
وسياتي فيه مزيد عند حديث ان احدكم (قوله اراشي) لم يقل اراشني لانه لم يخرج عنهما في نفس الامر (قوله فيكتب كذلك) أي
اما بين عينيه أو في صحيفه تعلق في عنقه (٣٧٦) كذا بخط الشيخ عبد البر الا جهوري قوله فيكتب كذلك في بطن أمه يكتب

أتريد أو تخلق فيبين له (فما الرزق) يعني أي شيء قدرته فأكتبه (فما الاجل) يعني مدة قدر
أجله فأكتبها (فيكتب) البناء للمفعول (كذلك في بطن أمه) أي يكتبه الملك كما بين الله
له قبل بوزنه الى هذا العام قال العلقمي وأما صفة الكتابة فظاهر الحديث أنها الكتابة
المعهودة في صحيفه ووقع ذلك صريحاً في رواية لمسلم في حديث حديث حذيفة ثم يطوى الصحيفة فلا
يزاد فيها ولا ينقص وفي حديث أبي ذر فيقتضى الله ما هو قاض فيكتب ما هو لاق بين عينيه
ونحوه من حديث ابن عمر في صحيح ابن حبان وزاد حتى النكبة ينسبها اه قلت ولا مانع من
كتابة ذلك في الصحيفة وبين عينيه اذ ليس في رواية منهما نفي الاخرى (حم ق عن أنس)
ابن مالك (ان الله تعالى وهب لامتي) أي أمه الاجابة (ليلة القدر) أي خصمهم بها (ولم
يعطها من كان قبلهم) أي من الامم المتقدمة فيه دليل صريح على أنها من خصائص هذه
الامة (فر عن أنس) وهو حديث ضعيف (ان الله تعالى وملائكته يصلون على الذين
يصلون الصوف) أي برحمتهم ويأمر الملائكة بالاستغفار لهم (ومن سد فرجة رفعه الله
بها درجة) أي في الجنة والفرجة هي الخلل الذي يكون بين المسلمين في الصوف فيستحب
ان تسد الفرج في الصوف لينال هذا الثواب العظيم ويستحب الاعتدال في الصوف فاذا
وقفوا في صف فلا يتقدم بعضهم اصدره ولا غيره ولا يتأخر عن الناس ويستحب ان يكون
الامام وسط القوم (حم ه حبك عن عائشة) قال الخاتم صحيح وأقروه (ان الله
وملائكته يصلون على النصف الاول) وهو الذي يلي الامام أي يستغفرون لاهله لما روى
البراز عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم استغفر للنصف الاول ثلاثاً والثاني
مرتين والثالث مرة فيستحب ان يتقدم الناس في النصف الاول ويستحب تمامه ثم الذي
يليه وأن لا يشرع في صف حتى يتم ما قبله وهذا الحكم مستمر في صفوف الرجال وكذا في
صفوف النساء المفردات يجامعن عن جماعة الرجال أما اذا صلت النساء مع الرجال
جماعة واحدة وليس بينهما حائل فأفضل صفوف النساء آخرها (حم د ك عن البراء)
ابن عازب (ه عن عبد الرحمن بن عوف طب عن النعمان بن بشير البراز عن جابر) ورجاله
موتقون (ان الله وملائكته يصلون على ميامن الصوف) الصلاة من الله الرحمة ومن
الملائكة الاستغفار أي يستغفرون لمن عن يمين الامام من كل صف قال العلقمي قال الغزالي
وغيره ينبغي لداخل المسجد ان يقصد ميمنة الصف فانها عين وركعة وان الله تعالى يصلي على
أهلها اه قلت وهذا اذا كان فيها سعة ولم يؤذ أهلها ولا تنهطل ميسرة المسجد فان قلت
ينافيه أي هذا الحديث قوله صلى الله عليه وسلم من عمره ميسرة المسجد كتب له كفلان من
الاجر قلت لا منافاة له فقد يحصل لصاحب الميمنة ما يوازي ذلك أو يزيد وقد يحصل
لصاحب الميسرة ما يزيد على صاحب الميمنة بسبب بيته واخلاقه وسبب الحرص على ميمنة
الامام ان الصحابة رضوا الله عنهم كانوا أحرم الناس على تحصيل القربان فلما حث النبي

بصيفه المبني للمفعول وفي الحديث
ان خلق السمع والبصر يقع والجنه بين
في بطن أمه وهو محمول على
الاعضاء ثم القوة السامعة
والباصرة لهما مودعة فيهما
وأما الادراك فالذي يترشح أنه
يتوقف على زوال الحجاب المانع
وقال المظهرى ان الله تعالى يحول
الانسان في بطن أمه حالة بعد حالة
مع أنه تعالى قادر على أن يحلقه
في لحظة انتهى علقمي قال العزيرى
قال العلقمي وأما صفة الكتابة
فظاهر الحديث أنها الكتابة
المعهودة في صحيفه ووقع ذلك
صريحاً في رواية لمسلم في حديث
حذيفة ثم يطوى الصحيفة فلا يزداد
فيها ولا ينقص وفي حديث أبي ذر
فيقتضى الله ما هو قاض فيكتب
ما هو لاق بين عينيه ونحوه من
حديث ابن عمر في صحيح ابن حبان
وزاد حتى النكبة ينسبها انتهى
قلت ولا مانع من كتابة ذلك في
الصحيفة وبين عينيه اذ ليس في
رواية منهما نفي الاخرى انتهى
بحروقه (قوله وهب لامتي) أي
من عليها بذلك (قوله يصلون)
المراد بصلاة الله الرحمة وبصلاة
الملائكة الاستغفار والمراد
بالصلاة العظم أي التعطف
ويصبر في حقه تعالى بلازمه وفي
حق الملائكة بحقيقته المترتب
عليه طلب الاستغفار ووقع

لبعضهم هاتفسير يصلون يستغفرون ومعنى الاستغفار في حقه تعالى العسر لطلبه اذ لا يطلب سبحانه من أحد صلى
(قوله يصلون) من الصلاة ضد القطع فاذا امتد صف ثان قبل كمال الاول لا ثواب للثاني لتقصيره وكذا الاول والامام ان قصر وا
كأن أحرم الامام قبل أن يأمرهم بتسوية الصفوف وكان أمكن أهل الصف الاول بحر شخص من الثاني وتر كوا ذلك كسلا وحمل
ذلك في غير الجائزة والاساء مع الرجال اذا طوب في الجائزة جعلها ثلاث صفوف وان كان كل شخص صفا واحدا والمطوب جعل
النساء خلف الرجال وان لم يكمل صف الرجال (قوله على الصف الاول) أي أكثر من غيره والافهم يصلون على الجميع وكذا ما بعده

(قوله على أصحاب العمام) أي الذين يلبسونها يوم الجمعة لاجل ذهابهم لصلاتها (٣٧٧)

في حسن هيئته لانهما تهيجان المسلمين
وينبغي للامام والخطيب الزيادة
في التجميل وحسن الهيئة (قوله
أمي) أي علماءهم من أهل
السنة وهم الاشاعرة والماتريدية
ومن شذأى انفرد عنهم من
المعتزلة وأهل الضلال والمراد
بجعل الله يده عليهم نصرهم على
من خالفهم (قوله الفاحش) أي
صاحب الفحش وهو القول أو
الفعل القبيح والمنتفش الذي
يتكلف الفحش أي يبغض من
ذكر (قوله ولا الصباح الخ) أي
لغير حاجة بخلافه لتعواقطه
كدلال بقدر الحاجة وصباح
بتشديد المشاة وقبلها صاد وكلاهما
مفترج (قوله الذواقين الخ)
المراد بهم من يريد النكاح لاجل
لذة الجماع فقط لانه حينئذ اذا فقد
قصده كان أسرع على المفارقة
والله تعالى انما شرع النكاح
لاجل النسل وقع الشهوة والالفة
(قوله لا يرضى لبعده) أي لا يريد
له جزاء ذلك الصبر الا دخوله الجنة
أي مع السابقين أو بعد عذابه بما
فعله فقوله صلى الله عليه وسلم
شواب دون الجنة أي لا يرضى أن
يعطيه ثوابا جزاء ذلك غير الجنة
(قوله لا يستحي) أي لا يفعل فعل
المستحي بأن يترك بيان الحق
لكون بيانه فيه أمر يستحي منه
عادة (قوله في أدبارهن) فقد أجمع
على تحريم ذلك ومن قال بجوازه
فقد شذو ومن نقل عن امامنا
الشافعي رضى الله تعالى عنه أنه
قال لا دليل على تحريم وطء الحليلة
في البرقة كذب عليه لانه أقبح
من أتيانها في القبل أيام الحيض
لكونه أقدّر (قوله لا يظلم) أي

صلى الله عليه وسلم على مجنة الصف اذ جوارعها فاعتطلت الميسرة فقال ذلك (د ه حب
عن عائشة) باسناد صحيح (ان الله تعالى ولائكته يصلون على أصحاب العمام) أي
الذين يلبسونها (يوم الجمعة) فيأكلون كدلبها في ذلك اليوم ويندب للامام أن يزيد في حسن
الهيئة (طب عن أبي الدرداء) وهو حديث ضعيف (ان الله تعالى ولائكته يصلون
على المتسحرين) أي الذين يتناولون السحور بعد نصف الليل بقصد التقوى به على الصوم
فلذلك تأكلون السحور (حب طس حل عن ابن عمر) بن الخطاب (ان الله
تعالى لا يجمع أمي) أي علماءهم (على ضلالة) لان العامة تأخذ عن هادئها والاهل انفرج
في النوازل واقتضت حكمة الله ذلك (ويد الله على الجماعة) أي ان الجماعة المتفقة من
أهل الاسلام في كنف الله وقايتهم (من شذذ الى النار) بالذال المعجمة أي من انفرد
عن الجماعة اذ انفرد الى ما يوجب دخول النار فاهل السنة هم الفرقة الناجية
دون سائر الفرق (ت عن ابن عمر) بن الخطاب (ان الله لا يحب الفاحش) أي اذا
الفحش في أقواله وافعاله (المنتفش) أي الذي يتكلف ذلك ويتعمده (ولا الصباح
في الاسواق) بالتشديد أي كثير الصباح فيها (خد عن جابر) ويؤخذ من كلام المناوي
أنه حديث حسن لغیره (ان الله لا يحب الذواقين ولا الذواقات) قال العلقمي يعني
السريبي النكاح السريبي الطلاق (طب عن عبادة بن الصامت) ان الله لا يرضى لبعده
المؤمن اذا ذهب بصفية من أهل الارض) أي أماته قال في النهاية صفي الرجل هو الذي
يصافيه الود في فعل أو مفعول (فصبر) أي على فقده (واحتسب) أي طلب
بفعله الاحتساب أي الثواب (شواب دون الجنة) أي دون ادخاله الجنة مع السابقين
الاولين أو من غير عذاب أو بعد عذاب يستحق ما فوقه (ن عن ابن عمر) بن العاص
(ان الله لا يستحي) أي لا يأمر بالحياء في الحق أو لا يفعل ما يفعله المستحي (من الحق)
أي من بيانه أو من ذكره فكذا أنا لا أمتنع من تعليمكم أمر دينكم وان كان في لفظه
استحياء والحياء انقباض النفس مخافة الذم فاستعماله لله مجاز على سبيل التمثيل (لا تأتوا
النساء في أدبارهن) قال الدميري اتفق العلماء الذين يعتقدهم على تحريم وطء المرأة في دبرها
قال أصحابنا لا يحل الوطء في الدبر في شيء من الادميين ولا غيرهم من الحيوانات في حال من
الاحوال قال العلماء وقوله تعالى فأتوا حركم أي شتمت أي في موضع الزرع من المرأة وهو
قبلها الذي يفرغ فيه المنى لا يتغاه الولد ففيه اباحة وطئها في قبلها ان شاء من بين يديها وان شاء
من ورائها وان شاء مكبوبة أو ما لا يبرأ من موضع حرث ولا موضع زرع وعنى قوله تعالى
أني شتمت أي كيف شتمتم اه (ن ن عن خزيمه بن ثابت) قال المناوي باسناد أحدها
جيد (ان الله تعالى لا يظلم المؤمن حسنة) وفي رواية مؤمنا أي لا ينقصه ولا يضيع أجر
حسنة مؤمن (يعطى عليها) بالبناء للمفعول وفي رواية لها أي يعطى المؤمن بتلك الحسنة
أجرا (في الدنيا) وهو دفع البلاء وتوسعة الرزق ونحو ذلك (ويتاب عليها في الآخرة) أي
يدخله ثوابها في الآخرة ولا مانع من جزائه في الدنيا والآخرة وقد ورد به الشرع فيجب
اعتقاده (وأما الكافر فيطمع بحسناته في الدنيا) أي يجازي فيها بما فعله من قرابة لا تحتاج
انية كصلة الرحم والصدقة والعق والضيافة ونحوها (حتى اذا أفضى الى الآخرة) أي
صار إليها (لم تكن له حسنة يعطى بها خيرا) قال العلماء أجمع العلماء على ان الكافر اذا مات
على كفره لا ثواب له في الآخرة ولا يجازي فيها بشيء من عمله في الدنيا متقربا به الى الله تعالى

(٤٨ - عزيرى اول) لا يجمع المؤمن حسنة أي ثواب حسنة (قوله يعطى عليها) بالسالم للمفعول (قوله فيطمع) أي لانه
تعالى لا يضيع معروف أحد فيجازى الكافر في الدنيا ويفضل على المؤمن في الدنيا والآخرة بالجزء المحبته له بسبب ايمانه

(قوله ان الله تعالى لا يعذب الخ) قاله صلى الله عليه وسلم حين سأته امرأة أليس الله أرحم الراحمين فقال بلى فقالت أليس أنه أشفق على عباده من الوالدة على ولدها (٣٧٨) فقال بلى فقالت كيف يلقى عباده في النار والوالدة لا تستطيع أن تلقى ولدها في النار

وأما إذا فعل الكافر مثل هذه الحسنات ثم أسلم فإنه يثاب عليها في الآخرة على المذهب الصحيح (حرم عن أنس رضي الله تعالى لا يعذب من عباده إلا الماردمتورد) أي العاقب الشديد المضطرب في الاعتداء والعناد (الذي يقرده على الله وأبي أن يقول لا اله الا الله) أي امتنع أن يقولها مع قريته أو بقية شيوخها قال العلقمي وسببه كافي ابن ماجه عن ابن عمر قال كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في بعض غزواته فبقوم فقال من القوم فقالوا نحن المسلمون وأمرأة تخصب تنورها ومعها ابن لها فإذا ارتفع وهج التنور تحتته فأت النبي صلى الله عليه وسلم فقالت أنت رسول الله قال نعم قالت بأبي أنت وأمي أليس الله أرحم الراحمين قال بلى قالت أليس الله أرحم عباده من الام بولدها قال بلى قالت فان الام لا تلقى ولدها في النار فأكب رسول الله صلى الله عليه وسلم بيكي ثم رفع رأسه فقال ان الله قد كره وتخصب بالمشاة الفوقية والحاء والصاد المهملتين أي ترى فيه بما يوقده قال شيخنا قال في المصباح الحصب ما يحصب به في النار وقال أبو عبيدة في قوله حصب جهنم كل ما ألقته في النار فقد صنتها به (عنه عن ابن عمر) بن الخطاب واسناده ضعيف رضي الله تعالى (ان الله تعالى لا يغلب) بضم أوله وفتح ثانيه (ولا يغلب) بالخاء المعجمة أي لا يخدع قال في المصباح خليه يغلبه من باب قتل وضرب خدعه والاسم الخلابه والفاعل مخلوب مثل رسول أي كثير الخداع (ولا يندأ بما لا يعلم) بتشديد الباء الموحدة أي لا يخبر بشئ لا يعلم بل هو عالم بجميع الامور ظاهرها وخفيها (طب عن معاوية) وهو حديث ضعيف رضي الله تعالى (ان الله تعالى لا يقبض العلم انتزاعا ينتزعه) قال المناوي أي يحويهموه فانتزاعا مفعول قدم على فعله وقال العلقمي انتزاعا مفعول مطلق على معنى يقبض وينتزعه صفة مبنية للترغ (من العباد) أي من صدورهم لانه وهم اياه فلا يسترجعه منهم وقال ابن المنير يحوي العلم من الصدور جاز في القدرة الا أن هذا الحديث دل على عدم وقوعه (ولكن يقبض العلم يقبض العلماء) أي يحويهم ونقل العلقمي عن الدميمي أنه جاء في الترمذي عن أبي الدرداء ما يدل على أن الذي يرفع هو العمل ثم قال ولا تباعد بينهما فإنه اذا ذهب العلم جوت العلماء خلفهم الجهال فاقفوا بالجهل فعمل به فذهب العلم والعمل وان كانت المصاحف والكتب بأيدي الناس كما اتفق لاهل الكتابين من قبلنا (حتى اذا لم يبق عالما) بضم أوله وكسر القاف أي الله وفي رواية يبق عالم بفتح الياء والقاف (اتخذ الناس رؤسا) قال النووي ضبطناه بضم الهمزة والتنوين جمع رأس اه وقال العلقمي وفي رواية أبي ذر بفتح الهمزة وفي آخره همزة أخرى مفتوحة جمع رئيس وفي هذا الحديث الحث على حفظ العلم والتخزين من رئيس الجهلة وفيه أن الفتوى هي الرياسة الحقيقية وذم من يقدم عليها بغير علم (جهلا لا فسألوا فأفتوا بغير علم) وفي رواية يبرأهم أي استكبارا وأنفة عن أن يقولوا لا نعلم (فضلوا) أي في أنفسهم (وأضلوا) من افتوه قال العلقمي وكان تحديث النبي صلى الله عليه وسلم بذلك في حجة الوداع كإرواه أحد الطبراني من حديث أبي امامة قال لما كنا في حجة الوداع قال النبي صلى الله عليه وسلم خذوا العلم قبل أن يقبض أو يرفع فقال أعرابي كيف يرفع فقال ألا ان ذهاب العلم ذهاب حليته ثلاث مرات (ح م ق ت ع عن ابن عمرو) بن العاص رضي الله تعالى لا يقبل صلاة رجل مسلم ازاره) أي لا يثيب رجلا على صلاة أرحي

فأطرق صلى الله عليه وسلم وبكى وأخبرها بأنه تعالى لا يلقى الا الكافر وهذا يقتضي ان المؤمن لا يدخل النار ولو كان عاصيا ويبدل له ان الله لا يعذب من كان في قلبه مثقال ذرة من الايمان لكن ينافيه أن ترجوا من النار من كان في قلبه مثقال ذرة من ايمان وأجيب بان المراد لا يعذب من كان في قلبه الخ اذا عمل بمقتضى تلك الذرة وترك المعاصي (قوله أن يقول الخ) أي امتنع من الشهادة والدخول في الاسلام (قوله انتزاعا) مفعول مطلق مقدم ومن منع تقديمه يقول انه موضع مفعول لفعل محذوف يفسره المذكور (قوله ولكن يقبض العلم الخ) وضع الظاهر موضع المفسر لزيادة التظيم كافي قوله تعالى الله الصمد بعد قوله قل هو الله أحد وحتى ابتدائية دخلت على الجملة (قوله اذا لم يبق عالما الخ) وهذا لا ينافيه لانزال طائفة من أمته قائمين بالحق حتى يأتي أمر الله لان المراد قرب ذلك أي قرب شرائط الساعة الكبرى وذهاب العلم جوت أهله اعماه وعند الاشراف الكبرى وان كان القرآن موجودا ولذا قال بعض الصحابة له صلى الله عليه وسلم حين ذكر الحديث أليس ان المصحف بين أيدينا فقال صلى الله عليه وسلم أليس ان صحف النصارى واليهود كانت بين أيديهم (قوله اتخذ) أصله اتخذ

قلبت الهمزة ياء ثم أدخمت في التاء وعبر باذا دون ان إشارة الى أنه كائن لا محالة (قوله رؤسا) جمع رأس بمعنى عظيم فيها في الدنيا ورؤى رؤساء جمع رئيس (قوله مسبل ازاره) أي تكبرا والافلا بأس به قال ذلك صلى الله عليه وسلم لشخص رآه يصلي مسبلا ازاره وعلم بنور النبوة انه متكبر وأمره باعادة الوضوء والصلاة إشارة الى أن الطهارة الحسية لها مدخل في الطهارة

المعنوية والا فالوضوء لا ينتقض بذلك والصلاة صحيحة فالامر باعادتها ليؤدبها على وجه الكمال (قوله الا ما كان له خالصا) ذكره صلى الله عليه وسلم حين سأله شخص ان بعض الناس ينادى في الجهاد ويعلم بنفسه ليمتدح بين الناس بقمعه الكفار فذكر صلى الله عليه وسلم الحديث واكرره ثلاثا تكون السائل كورا السؤال ثلاثا أي فلا ثواب له لان ذلك رياء وهو محبط للثواب أما قصد الامر الدينوي مع الاخرى ففيه تفصيل الغزالي (قوله لا يقدر من أمه) أي لا يظهرهم طهارة معنوية (قوله حقه) أي من التصرة على من ظلمه وغير ذلك (قوله لا ينام) أي لانه يزيل الادراك فلا يحفظ شيئا والله تعالى ممسك السموات وغيرها ولذا لما خطر لسيدنا موسى هل الله ينام أرسل له ملكا معه قارورا فان في كل يد واحدة فجاءه النوم فقام مرعوبا خوفا عليهما فقلبه النوم حتى اصطكت احدهما بالآخرى فانكسرتا فارحى الله اليه لو كنت أنام لفسدت السموات والارض كما فسدت الزاجتان بسبب النوم (قوله ولا يذبح) أي لا يجوز عليه النوم فالاول نفي النوم بالفعل وهذا نفي جوازه (قوله يحفض) أي يقتر القسط أي الرزق ويرفعه يدره ويكثره ان شاء وقيل المراد بالقسط الميزان أي يرفع احدي الكفتين ويخفض الاخرى لترجح الاعمال الصالحة أو ضدها (قوله يرفع الخ) أي رضعها تصليبا ورفع في ليلة الخميس والجمعة وكل عام يرفع اجال وقيل الرفع الاجالي لا ترفع فيه المباحات بخلاف التفصيلي

فيها ازاره الى أسفل كعبيه اختيا لا ويحبوا وان كانت صحيحة قال العلقمي وأوله وسببه كافي أبي داود عن أبي هريرة قال بينما رجل يصلي مسبلا ازاره فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم اذهب فتوضأ فذهب فتوضأ فقال له رجل يا رسول الله مالك أمرته أن يتوضأ أي وهو قد دخل في الصلاة متوضئا ثم سكت بشدة يد المثناة الفوقية عنه فقال انه كان يصلي وهو مسبل ازاره وان الله فذكره قال ابن رسلان ويحتمل والله أعلم أنه أمره باعادة الوضوء دون الصلاة لان الوضوء مكفر للذنوب كما ورد في أحاديث كثيرة منها رواية أبي يعلى والبخاري عن النبي صلى الله عليه وسلم قال طهور الرجل لصلاته يكفر الله بظهوره ذنوبه وصلاته له نافذة فلما كان اسباب الازار فيه من الاثم العظيم ما فيه أمره بالوضوء ثانيا ليكون تكفير الذنوب اسباب الازار وانما لم يأمره باعادة الصلاة لانها صحيحة وان لم تقبل ((د عن أبي هريرة)) ان الله تعالى لا يقبل من العمل الا ما كان له خالصا ((أي عن الرياء والسمعة)) وابتغى به وجهه ((قال المناوي ومن أراد بعمله الدنيا وزينتها دون الله والاخرة فخطه ما أراد وليس له غيره والرياء من أكبر الكبائر وأخبت السرار تشهدت بجمته الايات والاثار وتواترت بذمه القصص والايثار ومن استخى من الناس ولم يستخ من الله فقد استهان به وويل لمن أرضى الله بلسانه وأخطه بجنانه اه قال العلقمي وسببه كافي الناسق عن أبي أمامة الباهلي قال جاء رجل الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال أرأيت رجلا غزى بلبس الاجر والذكر ما له فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا شيء له فأعادها ثلاث مرات ورسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا شيء له ثم قال ان الله فذكره اه ((ن عن أبي أمامة)) واسناده جيد ((ان الله تعالى لا يقبل صلاة من لا يصيب أنفه الارض)) أي في السجود وقال المناوي فوضع الانف واجب لهذا الحديث عند قوم والجمهور على أنه مندوب وحسبوا الحديث على أن المنفى كمال القبول لا أصله ((طب عن أم عطية)) الانصارية وهو حديث ضعيف ((ان الله تعالى لا يقدر من أمه)) أي لا يطهر جماعة ((لا يعطون الضعيف منهم حقه)) قال المناوي في رواية فيهم بدل مهم لتركهم الامر بالمعروف والنهي عن المنكر ((طب عن ابن مسعود)) وهو حديث ضعيف ((ان الله تعالى لا ينام ولا يذبح له أن ينام)) لما كانت الكلمة الاولى يدل ظاهرها على عدم صدور النوم عنه تعالى أكدها بذكر الكلمة الثانية الدالة على نفي جواز صدور النوم عنه اذ لا يلزم من عدم الصدور عدم جواز الصدور قال النووي معنى الحديث الاخبار بأنه سبحانه وتعالى لا ينام وأنه مستحيل في حقه النوم فان النوم انعمار وغلبة على العقل يسقط به الاحساس والله تعالى منزّه عن ذلك ((يخفض القسط ويرفعه)) قال العلقمي قال عياض والنووي قال ابن قتيبة القسط الميزان ومعنى قسط الان القسط العدل والميزان يقع العدل قال والمراد أن الله تعالى يخفض الميزان ويرفعه بما يوزن من أعمال العباد المرتفعة اليه ويوزن من أوزانهم النازلة اليهم فهذا تمثيل لما يقدره تزييله فشبهه بوزن الوزان وقيل المراد بالقسط الرزق الذي هو قسط أي نصيب كل مخلوق ويخفضه فيقدره ويرفعه فيوسع اه قال المناوي أو أراد بالقسط العدل أي يرفع عدله الطائع ويخفض العاصي ((يرفع اليه)) بالبناء للمجهول قال المناوي أي الى خزائنه فيضبط الى يوم القيامة ((عمل الليل قبل عمل النهار وعمل النهار قبل عمل الليل)) قال العلقمي وفي الرواية الاخرى عمل النهار بالليل وعمل الليل بالنهار فمضى الاول والله أعلم يرفع اليه عمل الليل قبل عمل النهار الذي بعده وعمل النهار قبل عمل الليل الذي بعده ومعنى الرواية الثانية يرفع اليه عمل النهار في أول الليل الذي بعده وعمل الليل

(قوله سبحانه النور) أي احتجب به فهو محتجب لا محبوب والمراد بالذود هاتفت الجلال كما ظمذوفى رواية النار أى شئ يشبه الدار فى حجب الاشياء (قوله لا حرق سجات) جمع سجة كترفة وغرف وميت صفات الجلال سجات لانه يسع صدد كرها قال العاقصى وقال بعض أهل التحقيق انها الافوار التى اذارها الراؤن سجاوا وهلا والمباروههم من جلال الله تعالى وعظمته وفيه كلام نفيس فراجعه (قوله ما انتهى الخ) مفعول وبين ما يخلق أى لو كشف ذلك الحجاب لاسرق النور بالمعنى السابق جميع خلقه لان بصره تعالى محيط بجميع انطاق فضمير بصره لله تعالى ويصح وجوعه للخلق أى لو كشف ذلك لاسرق من الخلق من نظري بصره اليه تعالى واسناد الاحراق للذود أى الصفات مجازا اذا المحرق هو الله تعالى (قوله لا ينظر الى صوركم) أى تظروجة واطف والافنظره تعالى محيط بكل موجود وكذا ما بعده (قوله ولا الى أموالكم) أى الخالية عن الزكاة والتصديق بل ينظر الى ذلك تظرو بال بسبب منع الزكاة ومعنى تظره للقلب انه تعالى اذا نظر اليه ووجده خاشعا خاليا من العيوب أفرغ عليه الاسرار فيضى ظاهره وعكسه بعكسه (قوله بطرا) أى كبروا ولا فيكره فقط أى يكره زيادة الثوب على نصف الساق ان لم يزد به - كالعلاء فى هذه البلدة فثل الازاد جميع الملبوس

فى أول النهار الذى بعده فان الملائكة الحفظة يصعدون بأعمال الليل بعد انقضائه فى أول النهار ويصعدون بأعمال النهار بعد انقضائه فى أول الليل اه قال المناوى ولا تعارض بينه وبين ما يأتى ان الاعمال تعرض يوم الاثنين والخميس لان هذا أى العرض يوم الاثنين والخميس عرض خاص كفى خبر ان الله تكفل بأرزاق جميع الخلائق وما من دابة فى الارض الا على الله رزقها ووجه الجمع أن الاعمال تعرض كل يوم فاذا كان يوم الخميس عرضت عرضا آخر يطرح منها ما ليس فيه ثواب ولا عقاب أى من الاعمال المباحة ويثبت ما فيه ثواب أو عقاب (سجابه النور لو كشفه) قال المناوى بتذكير الضمير وفى نسخة لو كشفها (لا حرق سجات وجهه) أى ذاته (ما انتهى اليه بصره من خلقه) قال العلقمى السجات بضم السين والباء ورفع التاء فى آخره وهو جمع سجة قال صاحب العين واليروى وجميع الشارحين للحدث من اللغويين والمحدثين معنى سجات وجهه نوره وجلاله وبهاؤه وأما الحجاب فأصله فى اللغة المنع والستر وحقيقة الحجاب انما تكون بالاجسام المحدودة والله سبحانه وتعالى منزه عن الجسم والحد والمراد هنا المنع من رؤيته ومضى ذلك المنع نوراً وانواراً لا مهماعان من الادراك فى العادة لشعاعهما والمراد بالوجه الذات والمراد بما انتهى اليه بصره من خلقه جميع المخلوقات لان بصره سبحانه محيط بجميع الكائنات ولقظة من لبيان الجنس لا التبعيض والتقدير لو زال المنع من رؤيته وهو الحجاب المسمى نوراً وانواراً وتجلى لخلق لاسرق جلال ذاته جميع مخلوقاته قال المناوى والضمير من اليه عائد الى وجهه ومن بصره عائد الى ما من خلقه بيان له وخالفه الشيخ فبعل الضمير من اليه عائد الى ما من بصره عائد الى الله سبحانه وتعالى وما قاله الشيخ هو ظاهر شرح العلقمى وهو الصواب ((م . عن أبي موسى الأشعري)) واسمه عبد الله بن قيس (ان الله تعالى لا ينظر الى صوركم وأموالكم) قال المناوى الخالية عن الخيرات اه ومعنى نظر الله أى مجازاته أى لا يثيبكم عليها ((ولكن انما ينظر الى قلوبكم)) أى الى طهارتها فحق العالم بقدر اطلاع الله تعالى على قلبه أن يقتس عن صفات قلبه وأحوالها لا مكان أن يكون فى قلبه وصف مذموم يعقته الله سبحانه وتعالى بسببه وفى الحديث ان الاعتناء باصلاح القلب مقدم على الاعمال بالجوارج لان أعمال القلب هى المعصية لاجمال الجوارح اذ لا يصح عمل شرعى الا من مؤمن عالم بالله مختلص له فيما يعمل ثم لا يكمل ذلك الا بمراقبة الحق فيه وهو الذى عبر عنه بالاحسان حيث قال أن تعبد الله كأنك تراه ويقول انه فى الجسد مضغة اذا صلحت صلح الجسد كله واذا فسدت فسد الجسد كله وفى شرح العلقمى انه لما كانت القلوب هى المعصية للأعمال الظاهرة وأعمال القلب غيبت عنها فلا تقطع بغيب أحد المناوى من صور أعمال الطاعة والمخالفة فعمل من يحافظ على الأعمال الظاهرة يعلم الله فى قلبه وصفا مذموما لا تصح معه تلك الاعمال ولعل من رأينا عليه معصية يلم الله فى قلبه وصفا محمودا يعقره بسببه فالأعمال أمارات ظلية لأدلة قطعية وترتب عليها عدم الفلوق تعظيم من رأينا عليه أفعالاً صالحة وعدم احتقار من لم رأينا عليه أفعالاً سيئة بل يحقر ويذم تلك الحالة السيئة لان تلك الذات المسيئة ((وأعمالكم)) قال تعالى فن كان يرجو لقاء ربه فليعمل عملاً صالحاً قال المناوى فعنى النظر الاحسان والرحمة والعطف ((م . عن أبي هريرة)) ان الله تعالى لا ينظر الى من يجرا زاره ((أى يسببه الى تحت كعبيه)) بطرا)) للكبير والخيلاء ومعنى لا ينظر الله اليه أى لا يرحمه ولا ينظر اليه تظروجة والاسباب يكون فى الازاد والقبيص والعمامة ولا يجوز الاسباب تحت الكعبين ان كان للخيلاء فان كان لغيرها فهو جميع الملبوس

(قوله من يخضب) أي شعر رأسه ولبنته ويخضب بكسر الصاد من باب ضرب قاله في المختار (قوله بالسواد) قال المناوي أما بغير سواد كصفرة جاز بل محبوب انتهى (قوله يوم القيامة) خصه لأنه محل الجزاء والاهو ولا ينظر إليه إلا من (قوله عن عامر) قال المناوي في الكبير عامر في التابعين كثير فكان ينبغي تمييزه انتهى (قوله لا يهتك ستر الخ) هو باعتبار الغالب إذ كثير من المسلمين من يقضه باظهار معاصيه للخلق أو أن المراد أنه لا يهتك أول الأمر ليرجع إليه تعالى فإذا لم يرجع وأصر هتكه وهذا يدل على سعة فضله تعالى ولذا سئل انفضيل بن عياض ماجوابك اذا قيل لك ما عرك ربك (٣٨١) الكوريم فقال جوابي اسبال ستره على فانه تعالى لما لم يقضني في الدنيا

مكروه وظاهر الاحاديث في تقييدها بالخلاء يدل على أن التحريم مخصوص بالخلاء وأجمع العلماء على جواز اسبال الازار للنساء وقد صح عن النبي صلى الله عليه وسلم الاذن لهن في ارتداء ذبولهن ذراعا وأما القدر المستحب فيما ينزل اليه طرف القميص والازار فنصف الساجين والجانز بلا كراهة ما تحتها الى الكعبين وأما الاحاديث المطلقة بان ما تحت الكعبين في النار فالمراد به ما كان للخلاء لانه مطلق فوجب جله على المقيد وبالجملة يكره كل ما راد على الحاجة المعتادة في اللباس من الطول أو السعة (م عن أبي هريرة) ان الله تعالى لا ينظر الى مسبل ازاره (أي الى أسفل كعبيه بطرا كما علم مما تقدم وارار مجرور باضافة مسبل اليه) (حم ن عن ابن عباس) ان الله تعالى لا ينظر الى من يخضب (أي يغير لون شعره) (بالسواد) أي لا ينظر اليه نظرحمة (يوم القيامة) فهو حرام تغير الجهاد (ابن سعد عن عامر مر سلا) قال المناوي لعل مراده الشعبي (ان الله تعالى لا يهتك) أي لا يرفع (ستر عبده مثقال ذرة من خير) قال المناوي بل يتفضل عليه بستر عيوبه في هذه الدار ومن ستره فيها لم يقضه يوم القرار (عد عن أنس) واسناده ضعيف (ان الله تعالى لا يؤخذ المزاح) أي الكثير المزاح الملائق بالقول والفعل (الصادق في مزاحه) أي الذي لا يشوب مزاحه بكذب أو بهتان بل يخرج على ضرب من التورية ويحوها كقول المصطفى صلى الله عليه وسلم لا تدخل الجنة عجوز ذلك الذي في عينه بياض ونحو ذلك (ابن عساكر) في تاريخه (عن عائشة) ان الله تعالى يؤيد هذا الدين (أي دين الاسلام) (بأقوام لا خلاق لهم) قال المناوي لا أوصاف لهم جيدة يتلبسون بها (ن حب ص أنس) بن مالك (حم طب عن أبي بكر) بفتح الكاف باسناد جيد (ان الله تعالى يباهي بالطائفين) أي يباهي ملائكته بالطائفين بالكعبة أي يظهر لهم فضلهم ويعرفهم أنهم أهل الخطوة عنده (حل هب عن عائشة) واسناده جيد (ان الله تعالى يباهي ملائكته عشية عرفة بأهل عرفه) أي الواقفين بها أي يظهر لهم فضلهم (يقول انظروا الى عبادي) أي تأملوا هياهم (أقوي) أي حلوا بيتي اعظامي وتقربا لما يقربهم مني (شعنا) بضم الشين المهجوة وسكون العين المههولة آخره مثلثة أي متغيري الابدان والشعور والملابس (عبرا) أي غير متنظفين قد علاهم غبار الارض قال المناوي وذا يقتضى الغفران وعموم التكفير (حم طب عن ابن عمرو) بن العاص ورجال أحمد موثقون (ان الله تعالى يباهي بالشاب العابد الملائكة يقول انظروا الى عبدي ترك شهوته من أجل) أي قهر نفسه بكفها عن شهواتها ابتغاء رضاي (ابن السني قر عن طلحة) بن عبد الله باسناد ضعيف (ان الله تعالى يتلى عبده المؤمن) قال المناوي يعصن

فكذلك في الآخرة فلارأت النفس الستر طمعت في المعاصي لعلمها بسعة الفضل (قوله المزاح) صيغة مبالغة وقوله مزاحه بضم الميم وعبارة العلقمى المزاح بالضم الدعابة وقال في انهاء الدعابة المزاح وقال شيخنا الدعابة بضم الدال وتخفيف العين المهملتين وبعد الالف موحدة هي الملائكة بالقول وغيره انتهت وعماد وقع منه له صلى الله عليه وسلم أنه سئل عن شخص فقال ذلك الذي في عينه بياض إذ كل شخص لا تخلو عينه من البياض ونحو لا يدخل الجنة عجوز فلما اشأوا خاطرها نظرا لظاهر اللفظ بين لها المراد (قوله لا خلاق لهم) أي لاصفات لهم محمودة فهو بمعنى رواية ليؤيد هذا الدين بالرجل الفاجر كما عالم الذي لم يعمل بعبده فهو يقرر الاحكام ويتنفع به ولا ينفع نفسه لكونه قصد الرياسة والاطهار مثلا (قوله يباهي الخ) المباهاة لغة ذكر ما ترنفسه وأصوله للاستعلاء على الغير وهذا محال عليه تعالى فالمراد اظهار فضل من ذكر الملائكة لانهم قعوا شهوتهم بخلاف الملائكة فانهم

وان كانوا معصومين الا ان ذلك بالجلبلة لعدم تركب الشهوة فيهم والمراد الطائفون والحجاج له تعالى بحال حلال فلا مباهاة ممن حج من حرام أو قصد اقتنارا (قوله عشية عرفة) أي وقت الوقوف بعرفة وهو من زوال التاسع الى فجر العاشر وهو أفضل الايام (قوله اقوي شعنا عبدا) جمع أشعث وأعبر أي لم يتعهدوا وتنظيف أبدانهم ولا بسهم وشعورهم (قوله يباهي بالشاب) أي يظهر فضله وقوله بالشاب هو من لم يبلغ الكهولة وهي من الثلاثين وعندما ملك من الاربعين انتهى بخط الاجهوري (قوله ترك شهوته من أجل) فلم يسع الملائكة أن يقولوا ونحن كذلك تركنا شهوتنا من أجلك لانهم لم يركبوا من العناصر الاربعة فلا شهوة فيهم فتركوا بالجلبلة لا بالجهادة مثلا فان فضل بنو آدم الملائكة بذلك وان كانت الملائكة أفضل منهم

(قوله بالسقم) يضم فكون كذا قال الشارح ولعله لكونه ال واية والا فالمرض يسمى سقما وسقما (قوله كل ذنب) أي من الصغار
 إذ لم يصغر وليس من الضجر طلب الطبيب وطلب الدعاء من الغير خصوصا الصلحاء (قوله ووسع) أي عليه (قوله ولم يزد على
 ما كتب له) فينبغي الانهماك في طلب الدنيا وترك المروءة وضياح حقوق الله تعالى فان هذا هو المعنى بحديث نعت عبد
 درهم والدينار (قوله يبسط يده) أي فضله واحسانه قال النووي معناه يقبل التوبة من المسيئين لبلانها راح حتى تطلع الشمس
 من مغربها ولا يختص قبولها بوقت وبسط اليد استعارة في قبول التوبة قال الماوردي المراد به قبول التوبة وانما ورد لفظ اليد
 لان العرب اذا رضى أحدهم الشيء بسط يده (٣٨٢) لقبوله واذا كرهه قبضها عنه خو طبا بأمير حتى يفهموه وهو محال

القوى على احتمال ذلك (بالسقم) يضم فكون أي بطول المرض (حتى يكفر عنه كل
 ذنب) فالسقم في الحقيقة نعمة يجب الشكر عليها لانقمة (طب عن جبير بن مطعم ك
 عن أبي هريرة) باسناد حسن (ان الله تعالى يتلى العبد) أي يحتمره (فما أعطاه)
 من الرزق (فان رضى بما قسم الله له بورك له) أي بورك الله له (فيه ووسع) عليه (وان لم
 يرض) أي به (لم يبارك له) فيه (ولم يزد على ما كتب له) لان من لم يرض بالمقسوم كأنه
 سخط على ربه فيستحق حرمان البركة (حم وابن قانع هب عن رجل من بني سليم) ورجاله
 رجال الصحيح (ان الله تعالى يبسط يده باليسل ليتوب مسيء النهار ويبسط يده بالنهار
 ليتوب مسيء الليل حتى تطلع الشمس من مغربها) قال النووي معناه يقبل التوبة عن
 المسيئين نهارا و ليلا حتى تطلع الشمس من مغربها ولا يختص قبولها بوقت وبسط اليد
 استعارة في قبول التوبة اه وقال المناوي يعني يبسط يده بالفضل والالانعام لا يد الجارحة
 فانها من لوازم الاجسام فاذا طلعت الشمس من مغربها أغلق باب التوبة (حم م عن أبي
 موسى (ان الله تعالى يبعث لهذه الأمة) أي يقبض لها (على رأس كل مائة سنة من
 يجدد لها دينها) قال المناوي رجلا أو أكثر أي يبين السنة من البدعة ويدل أهلها قال ابن
 كثير وقد ادعى كل قوم في امههم أنه المراد والظاهر حله على العلماء من كل طائفة اه وقال
 العلقمي معنى التجديد احياء ما اندرس من العمل بالكتاب والسنة والامر بمقتضاها واعلم
 أن المجدد انما هو بغلبة الظن بقرائن أحواله والانتفاع به (د ك والبيهقي في المعرفة
 عن أبي هريرة (ان الله تعالى يبعث رجلا من اليمن) قال العلقمي جاء في آخر مسلم ربحا
 من قبل الشام ويحج بوجهين انهما رجلا شامية ويمانية ويحتمل أن مبتدأها من أحد
 الاقليمين ثم اتصل الاخر وتنتشر عنه (ألين من الحرير) قال العلقمي فيه اشارة الى الرق
 بهم والاكرام ثم قال الاي ورفقا بهم واكرام اللهم قلت هذا من السياق والافليس التسهيل
 دليلا على التكرمة ولا التصعب دليلا على الشقاء فكشق على سعيد وسهل على شق فعن
 زيد بن أسلم عن أبيه اذا بقى على المؤمن شيء من درجاته لم يبلغه من عمله شدد الله عليه الموت
 ليبلغ بكرهه ودرجته في الآخرة وان كان للكافر معروف لم يجزبه في الدنيا سهل الله عليه
 الموت ليستكمل ثواب معروفه ليصير الى النار وعن عائشة رضي الله عنها لا تغبط أحدا
 سهل عليه الموت بعد الذي رأيت من شدة موت رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان
 يدخل يده في قدح ويمسح بها وجهه ويقول اللهم سهل على الموت ان للموت سكرات

فان يد الجارحة مستحيلة في حق
 الله تعالى انتمس علقمي (قوله
 من مغربها) هذا صريح في أنها
 تطلع من مغربها حقيقة وبعضهم
 أنكرو ذلك قال المناوي واختلف
 فيه فقبل بكفره والراجح عدم
 الكفر لانه ليس معلوما من الدين
 بالصورة اذ لا يعلمه كل أحد
 (قوله يبعث) البعث الا رسال
 وليس المراد هنا بل المراد انه
 يقبض شخصا بأن يجعله ملكة
 يذب بها الباطل وينصر الحق
 ولا يشترط في المجدد أن يكون من
 أهل البيت عند الجمهور ورواخر
 المجددين المهدي وسيدنا عيسى
 عليه السلام (قوله على رأس)
 أي أول كل مائة سنة من
 الهجرة خلافا لمن قال من
 الولادة والسنة والعام مترادفان
 وقرق بعضهم بينهما بان العام
 من أول المحرم الى مثله فقط
 والسنة من يوم كذا الى مثله
 سواء المحرم وغيره وعبارة العلقمي
 أي أولها من الهجرة النبوية
 ولهذا قال شيخنا المراد من رأس
 كل مائة سنة ما يؤرخ بها في مدة
 المائة وأن يكون المبعوث على

رأس المائة رجلا مشهورا معروفا مشارا اليه وان تنقض المائة وهو مشهور حتى مشارا اليه واعلم ان
 المجدد انما هو بغلبة الظن من عاصره من العلماء بقرائن أحواله والانتفاع به ولا يكون المجدد الا عالما بالعلوم الدينية
 الظاهرة والباطنة ناصر السنة قاه بالبدعة وانما كان التجديد على رأس كل مائة سنة لانخراط علماء المائة غالباً واندراس
 السن وظهور البدع فيحتاج حينئذ الى تجديد الدين انتهى صروفها (قوله د ك والبيهقي الخ) قال شيخنا اتفق الحفاظ على انه
 حديث صحيح ومن نص على صحته من المتأخرين أبو الفضل العراقي وابن حجر ومن المتقدمين الحاكم في المستدرک والبيهقي في
 المدخل انتهى مطاج (قوله من اليمن) أي من جهته ومن ضبطه من اليمن أي البركة فقد صرف وفي رواية من الشام ولا منافاة
 لان الرجح عمراً ولان الشام على اليمن أو من اليمن على الشام ثم نسيروا الى جميع الجهات (قوله ألين من الحرير) أي فلا تؤذي

فقلت

وكون الريح مفردة في الشر ومجموعة في الخبير هو الغالب وقد يعكس فما هنا من غير الغالب (قوله حبه) في رواية ذرة وذلك كناية
عن القلة وهذا يدل على زيادة الايمان ونقصه (قوله الاقبضته) الضمير الاحد على حذف مضاف أي قبضت روحه والمراد أن
روحه تقبض عند موته لا أنها هي التي تقبض اذ القابض سيدنا عزرائيل قال النووي وقد جاء في معنى الحديث أحاديث منها
لا تقوم الساعة حتى لا يقال في الارض الله الله ومنها لا تقوم الساعة على أحد يقول الله الله ومنها لا تقوم الا على شرار الخلق
وهذه كلها وما في معناها على ظاهرها وأما الحديث الآخر لا تزال طائفة من أمتي (٣٨٣) ظاهرين على الحق الى يوم القيامة فليس
مخالفًا لهذه الاحاديث لان معنى

هذا الايزالون على الحق حتى
تقبضهم الريح اللينة قرب القيامة
وعند تظاها وأشرطها ودونها
المتهاهي في القرب انتهى علقمي
(قوله يبغض) من أبغض أي عقت
على ذلك (قوله المخلف) أي الملح
في السؤال وقيل هو الذي يسأل
العشاء وعند الغداء (قوله
العناق) بفتح العين وكسر هالحن
(قوله البليغ) أي ان قصد
بلاغته الفخر واطهار جهل الغير
والا فبالبلاغة محمودة قال الشاعر
من الطويل

لسان فصيح معرب في كلامه
قبالته في موقف الحشر يسلم
وما ينفع الاعراب ان لم يكن نقي
وما ضر ذات تقوى لسان مجسم
(قوله يتخلل بلسانه تخال الباقورة)
أي جماعة البقرو في نسخة الباقورة
وخصها دون بقية الدواب لانها
تخرج لسانها لتأخذ به المرعى ثم
تأكله بخلاف بقية الدواب فانها
تأكل بأسنانها فشبهه البليغ
بجماعة البقر بجماع شدة تحرك
اللسان وفي رواية يتجال تجل
بالجم فيكون شبه بالبقرة الجلالة
أي التي تأكل الجلة بجماع كثيرة
تحرك اللسان لما هو قدر (قوله

فقال فاطمة واكرهه لكرهه يا ابتاه فقال لا كرب لا يبك بعد اليوم (فلاندع أحد في
قلبه مثقال حبه) في رواية ذرة أي وزنها (من ايمان) قال العلقمي فيه بيان للمذهب
الصحيح الظاهر ان الاسلام يزيد وينقص (الاقبضته) أي قبضت روحه زاد العلقمي في
كتاب الفتن حتى لو أن أحدكم دخل في كبد جبل لدخلت عليه حتى تقبضه فيبقي شرار
الناس قال النووي وقد جاء في معنى الحديث أحاديث منها لا تقوم الساعة الا على شرار
الخلق وهذه كلها وما في معناها على ظاهرها وأما الحديث الآخر لا تزال طائفة من أمتي
ظاهرين على الحق الى يوم القيامة فليس مخالفًا لهذه الاحاديث لان معنى هذا الايزالون على
الحق حتى تقبضهم الريح اللينة قرب القيامة وعند تظاها وأشرطها فاطلق في هذا الحديث
بقاؤهم الى قيام الساعة على أشرطها ودونها المتهاهي في القرب (ك عن أبي هريرة
ان الله تعالى يبغض السائل المخلف) بفتح المثناة التحتية قال العلقمي قال في النهاية يقال
ألخف في المسئلة يلخف الخاف اذا ألخ فيها ولزمها اه وقال المناوي المخلف الملح الملازم قال
وهو من عنده غداء ويسأل عشاء (حل عن أبي هريرة) وهو حديث ضعيف (ان الله
تعالى يبغض الطلاق) أي قطع النكاح بلا عذر شرعي (ويحب العناق) بفتح العين قاله
الجوهري قال المناوي لما فيه من فلك الرقية (فرعن معاذ بن جبل) وفيه ضعف وانقطاع
(ان الله تعالى يبغض البليغ من الرجال) أي المظهر التفصح (الذي يتخلل بلسانه يتخلل
الباقرة بلسانه) قال العلقمي قال في النهاية أي يتشدد في الكلام بلسانه ويلفه كما تلف
البقرة الكلا بلسانها اه وخص البقرة لان جميع البهائم تأخذ النبات بأسنانها وهي
تجمع بلسانها أما من بلاغته خلقية غير مبغوض (حم د ت عن ابن عمرو) بن العاص قال
الترمذي حسن غريب (ان الله تعالى يبغض البذخين) بموحدة وذال رخاء مجتمين
من البسوخ الفخر والتناول (الفرحين) أي فرحاً مطغياً (المرحين) قال المناوي من
المرح وهو الخيلاء والتكبر الذين اتخذوا الشماخة والتكبر والفرح بما أو ثواد بنا وشعارا
(فرعن معاذ بن جبل) وهو حديث ضعيف (ان الله تعالى يبغض الشيخ الغريب)
بكسر المجهة أي الذي لا شيب أو الذي يسود شيبه بالخصاب قال الشيخ وليس ذلك على
ظاهره بل المراد اما التعيب في الشيب والترغيب فيه أو هو مغرور بسواد شعره مقيم على
الشبويه من اللعب واللهو فأل فيه بمعنى الذي أي الذي يعمل عمل أسود اللحية (عد عن
أبي هريرة) وهو حديث ضعيف (ان الله تعالى يبغض الغني الظالم) أي الكثير الظلم
لغيره قال المناوي بمعنى أنه يعاقبه ويبغض الفقير الظالم لكن الغني أشد (والشيخ الجهول)
أي بالفروض العينية أو الذي يفعل فعل الجهال وان كان عالماً (والعائل المختال)

البذخين) جمع بذخ وهو المقطر المتكبر (قوله الفرخين) أي فرحاً يؤدى الى التكبر بدليل ما بعده والافلابأس بسور بسبب
نعمة أو دفع نقمة (قوله الغريب) أي الذي يسود شيبه وقيل الغريب هو الشائب والمراد يكره الشائب الذي يفعل فعل الشباب
من الشهوات والافالشيب مدوح (قوله الغني الظالم) أي كثير الظلم من وقع منه ظلم نادر الا يحصل له هذا الامر الخاص أعنى
المقت والانتقام المهلك وان كان مؤاخذاً أيضاً وكذا الفقير الظالم يكرهه لكن الغني الظالم أشد (قوله الجهول) أي بالفروض
العينية اذ من حق من وصل لهذا السن أن يعرف ما يجب عليه أو المراد من يفعل فعل الجهال وان كان عالماً (قوله والعائل المختال)
الفقير الذي له عيال ولا يكتب ما يقوم بهم لاجل تحببه وتكبره ولم يقل الحيول بصيغة المبالغة كالذي سبق إشارة الى أصل

التخيل والتكبر بمقت عليه وان لم يكثر ولا زوردا الكبرى رداً والظلمة ازارى الخ (قوله يبغض الفاحش) أى ينتقم منه أو يريد الاتقام لاستحالة المعنى الحقيقي اعنى فوران دم القلب الخ ويعلم بطريق المفهوم أنه تعالى يحب الطيب (قوله يبغض المعبس الخ) أى ويحب البشر من الانسان في وجهه اخوانه كذا يعلم بطريق المفهوم أى لانه يورث التعجب بين الناس (قوله الوسخ والشعث) هما مترادفان أى ان لم يكن (٣٨٤) ذلك لتأديب نفسه بأن أهمل نظافته بدنه وثيابه لا لغرض فهو مذموم بخلاف

ما اذا قصد تأديب نفسه فهو محمود كما ورد ان الله يحب العبد المتبذل (قوله عالم بالدينا) أى ماهر باحوالها جاهل باحوال الآخرة (قوله البخيل في حياته) هذا هو محل البغض دون قوله السخي عندده وانه اذ هو مثاب عليه لكنه ثواب قليل (قوله لا ررله) أى لا عقل له يمنع من الفواحش فليس المراد المجنون بل شبهه من صرف زمنه في المعاصي عن لا عقل له أصلاً قوله يبغض ابن السبعين) كناية عن تقاعد عن قضاء الحوائج لاهله فهو والمغوض وان كان اس عشرين أو ثلاثين فتشبهه بابن السبعين بجماع التقاعد وعدم التفع (قوله ومنظره) أى في صفة منظره كأن يتكحل للتزين والافتخار (قوله على كتيب كافر) أى حال كونهم على كوم من كافر أبيض فهو حال من أهل وقوله أهل الجنة شامل للذكور والنساء وعليه الجورى وذكر السيوطى أنه خاص بانذ كور بدليل ما ورد انهم حين يرجعون من المشاهدة يرون نساءهم على أحسن ما كانوا قبل ذلك ورد

أى الفقير الذى له عيال محتاجون وهو محتال أى متكبر عن تعاطي ما يقوم بهم (طس عن على) واسناده ضعيف (ان الله تعالى يبغض الفاحش) قال المناوى الذى يتكلم بما يكره مما عساه أو من يرسل لسانه بما لا يبغي (المتفحش) أى المبالغ في قول الفحش أو في فعل الفاحشة لانه تعالى طيب جميل يبغض من ليس كذلك قاله المناوى ويحتمل أن المراد المتقصد لذلك ليخرج ما لو صدر ذلك من غير قصد (حم عن أسامة بن زيد) باسانيد أحد هار جاله ثقات (ان الله يبغض المعبس في وجوه اخوانه) قال العلقمى بالعين المهملة والموحدة الثقيلة المكسورة وبالسين المهملة قال في النهاية العباس الكرية الملقى اه وقال المناوى الذى يلقاهم بكرهه تابسا وفي اقبامه ارشاد الى الطلاقة والبشاشة (فرع عن على) وهو حديث ضعيف (ان الله تعالى يبغض الوسخ) أى الذى لا يتعهد بدنه وثيابه بالتنظيف (والشعث) أى الذى لا يتعهد شعره قال المناوى لانه تعالى نظيف يحب النظافة ويجب من تحاقبها ويكره ضد ذلك (هب عن عائشة) وهو حديث ضعيف (ان الله تعالى يبغض كل عالم بالدينا) قال المناوى أى بما يعده عن الله من الامعان في تحصيلها (جاهل بالآخرة) أى بما يقربه اليها ويدينه منها لان العلم شرف لازم لا يزول ومن قدر على الشريف الباقى ورضى بالحسيس الفانى فهو مبغوض لشقاوته وادباره (الحاكم في تاريخه عن أبي هريرة) واسناده حسن (ان الله تعالى يبغض البخيل في حياته) قال المناوى أى مانع الزكاة أو أعم (السخي عند موته) لانه مضطرب الجود حالئذ محتار (خط في كتاب الجلاء عن على) ان الله تعالى يبغض المؤمن الذى لا زبر له (بغض الزاى وسكون الموحدة آخره راء أى لا عقل له يزبره أى ينهاه عن الاقدام على ما لا ينبغي أو لا تماس له عن الشهوات) (ت علق عن أبي هريرة) واسناده ضعيف (ان الله تعالى يبغض ابن السبعين في اهله) أى يبغض من هو متكامل متوارى في قضاء مصالح أهله كأنه يبلغ من العمر سبعين سنة (ابن عشرين في مشيته) بكسر الميم أى هيئة المشى (ومنظره) بفتح الميم أى من هو في مشيته وهيئته كالشاب المحب بنفسه (طس عن أنس) وهو حديث ضعيف (ان الله تعالى يتجلى) هو بالجيم (لاهل الجنة في مقدار كل يوم جمعة) أى من أيام الدنيا (على كتيب كافر أبيض) باضافة كتيب حال من أهل الجنة قسرونه عيانا وذلك هو عيد أهل الجنة (خط عن أنس) قال المناوى وهو حديث موضوع (ان الله تعالى يحب اذا عمل أحدكم عملاً ان يتقنه) أى يحكمه كما جاءه من مرآبه في رواية وذلك لان الامداد الالهى ينزل على العامل بحسب عمله فكل من كان عمله

عليه الجورى باحاديث صحيحة دالة على العموم فأبى الحافظ رسالة في الرد على الجورى وحصل بينهما مطبعة أكمل تسبب ذنبت انكون كل يظن أنه على الحق لكن بحث فوجد الحق مع الجورى لكونه استند الى أحاديث صحيحة بخلاف الاحاديث التى ذكرها الحافظ في تلك الرسالة فهى ضعيفة وكتيب كافر بالاضافة عند الجمهور ويصح كتيب كافر بعد ما وهذا الحديث موضوع كما قاله الشارح في الصغير وواقفه العزيزي قال المناوى قال الغزالى واذا ارتفع الحجاب بعد الموت نقلت المعرفة بعينها مشاهدة وتكون لكل واحد على قدر معرفته فلذلك تزيد لذة الاوليا في النظر اليه على لذة غيرهم اذ يتجلى لابي بكر خاصة وللناس عامة اه (قوله ان يتقنه) لانه اذا لم يتقنه كان غشاور بما سلب الله منه حسن صنعه ولذا دفع شخص دراهم لشخص لعمل شئ فعمله له من غير انقار فيات مشتغلا فذكره بذلك فما أصبح صمغ له غيره وأتقنه ودفعه له ووردا الا اول منه فشكره على ذلك فقال لم تشكرني لم أصنع ذلك لاجل بل اخلاصه له تعالى ذو وامن أن ساني حسن صنعتي

(قوله أن يحسن عمله) أي يتقنه فهو بمعنى ما قبله وكليب تابعي فهو مرسل خلافاً لمن (٣٨٥) قال أنه صحابي (قوله اغاثة اللفهان)

أي المكروب ومنه اغاثته شخص في تحميل دابته (قوله يحب الرفق الخ) سببه ان السيدة عائشة كانت جالسة مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فقدم عليهم رهط من اليهود فقالوا السام عليكم ففهمت أن مرادهم الموت فقالت وعليكم السام واللعنة فقال لها صلى الله عليه وسلم ما هذا يا عائشة فقلت انهم قالوا كذا فقال لها كان يكفي أن تقول وعليكم فلم زدتها واللعنة ان الله تعالى يحب الرفق وعن بعض العارفين ان للمريد مع استاذة ثلاث حالات في ثلاث سنوات الاولى توليف والثانية تعريف والثالثة تعنيف (قوله الطليق) وفي رواية الطلق أي البشر الوجه (قوله يحب الشاب الخ) لان الجزاء من جنس العمل فاذا أحب الله وأطاعه أحبه الله وليس المراد أن الله تعالى لا يحب الشيخ النائب بل خص الشاب لانه أكثر مجاهدة لنفسه (قوله يقضى الخ) أي يصرف قوة شبابه في طاعته تعالى وهذا من لوازم التوبة فهو يرجع لما قبله (قوله تلاوة القرآن) ولو آية (قوله الزحف) أي التقاء الصفوف لان الصمت أهيب للعدو (قوله وعند الجنازة) أي من تعجيل الميت والصلاة عليه والمشى أمامه الى ان يؤتى به الى القبر فقراءة القصائد والقرآن امام الجنازة بدعة مخالفة للسنة فالفضل السكوت (قوله الغنى) أي غنى النفس أو غنى المال لان نفعه عام لوصفه قبل بالتقى فهو أفضل من الفقير

أكل وأنقن فالحسنات تضاعفله أكثر (هب عن عائشة) واسناده ضعيف (ان الله تعالى يحب من العامل) أي من كل عامل (اذا عمل أن يحسن) أي عمله بأن لا يبقى فيه مقالا للقاتل (هب عن كليب) الجرمي واسناده ضعيف (ان الله تعالى يحب اغاثة اللفهان) أي المكروب يعني اغاثته ونصرته قال في المصباح اغاثه اذا اعانه ونصره فهو مغيث (ابن عساكر عن أبي هريرة) ان الله تعالى يحب الرفق (أي لين الجانب بالقول والفعل والاختيار بالاسهل والدفع بالاخف) (في الامر كله) أي في أمر الدين والدينا في جميع الاحوال والافعال قال المناوي قال الغزالي فلا يأمر بالمعروف ولا ينهى عن المنكر الا رقيق فيما يأمر به رقيق فيما ينهى عنه حلیم فيما يأمر به حلیم فيما ينهى عنه فقيه فيما يأمر به فقيه فيما ينهى عنه وعظ المؤمن واعظ بعنف فقال له يا هذا ارفق فقد بعث من هو خير منك الى من هو شر مني قال تعالى فقول لاه قولنا أخذ منهُ أنه يتعبد على العالم الرفق بالطالب وان لا يوبخه ولا يعنفه اه قال العلقمي وسببه كافي البخاري عن عائشة قالت دخل رهط من اليهود على النبي صلى الله عليه وسلم فقالوا السام عليكم قالت عائشة تفهمتم اقلت وعليكم السام واللعنة قالت فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم مهلا يا عائشة ان الله يحب الرفق في الامر كله فقالت يا رسول الله أولم تسمع ما قالوا قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اقلت وعليكم (خ عن عائشة) ان الله تعالى يحب السهل الطلق (أي المتامل الوجه البسام لانه تعالى يحب من تخلق بشئ من اسمائه وصفاته ومنها السهولة والطلاقة لانهما من الحلم والرحمة ولقد صدق القائل

وما اكتسب الهامد طالبرها • بمثل البشر والوجه الطليق

(الشيرازي هب عن أبي هريرة) واسناده ضعيف (ان الله تعالى يحب الشاب النائب) أي النادم على ماصدر منه من الذنوب لان الشبوبة حال غلبة الشهوة وضعف العقل فأسباب المعصية فيها قوية فاذا تاب مع قوة الدواعي استوجب محبة الله (أبو الشيخ عن أنس) واسناده ضعيف (ان الله تعالى يحب الشاب الذي يقضى شبابه) أي يصرفه (في طاعة الله) لئلا يترحمه على فعل المأمورات وتجنب المنهيات قال المناوي لانه لما تجرعر مرة حبس نفسه عن لذاتها في محبة الله جوزى بمحبته له والجزاء من جنس العمل (حل عن ابن عمر) بن الخطاب وهو حديث ضعيف (ان الله تعالى يحب الصمت) أي السكوت (عند ثلاث عند تلاوة القرآن) أي ليتدبر معانيه (وعند الزحف) أي التقاء الصفوف للجهاد (وعند الجنازة) قال المناوي أي في المشى معها والصلاة عليها (طب عن زيد بن أرقم) ان الله تعالى يحب العبد التي بمشاة فوقية أي من يترك المعاصي امتثالاً للامر واجتناباً للنهي (الغنى) قال العلقمي قال النووي المراد بالغنى غنى النفس هذا هو الغنى المحبوب لقوله عليه السلام ولكن الغنى غنى النفس وأشار القاضى الى أن المراد به الغنى بالمال (الخفي) قال العلقمي بانحاء المعجزة هذا هو الموجود في النسخ والمعروف في الروايات وذكر القاضى ان بعض رواة سلم رواه بالمهملة فعناه بالمعجزة الخامل المنقطع الى العبادة والاشتغال بامور نفسه ومعناه بالمهملة الوصول للرحم اللطيف بهم وبغيرهم من الضعفاء والصحيح بالمعجزة وفي هذا الحديث حجة لمذهب من يقول الاعتزال أفضل من الاختلاط ومن قال بتفضيل الاختلاط قديماً ول هذا على الاعتزال وقت الفتنة ونحوها اه وقال المحلى في تفسير قوله تعالى انه كان بي حفيأ أي بارا وقال البيضاوي بليغاً

(٤٩ - عزيزي اول) الصابر (قوله الخفي) أي مع قصده باختفائه وبعده عن الناس دفع شره عن الناس لا يدفع شر الناس

هذه اذا الموفق لا يرى الشر الا لنفسه وفي رواية الخفي بالحاء المهملة أي الذي عنده رفق بالناس فيواسيهم بما له وغيره

(قوله عن سعد الخ) وقد اعتزل الناس خفاءه ولده وقال له ان الناس يتنافسون في الملك وانت في العزلة أي فينبغي لك الخروج لاجل الشهرة فصر به بيده على صدره وقال له اسكت فقد سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان الله الحديث (قوله المفسر) أي الذي اقتستت بالمعاصي ويتوب فوراً وقال يحيى الدين بن العربي معناه انه الذي ابتلى بأذى الناس وهو يقابلهم بالاحسان فيقابل سيئاتهم بالحسنات وكل صحيح (قوله يحب العطاس) أي سببه وهو اخلاء الجوف من كثرة الماء كولات ليحصل للبدن خفة فيحصل العطاس أما العطاس الذي علم سببه (٣٨٦) من نحو زكام ونعاطي الشوق فليس محموداً ولذا اذا عطس ثلاث مرات متوالية طلب

أن يقال له شفاك الله لانه ناشئ عن مرض الزكام وذهب بعصم الى أن العطاس محمود مطلقاً أي من حيث انه ينشأ عنه خفة للبدن وعبارة العزيزي يحب العطاس يعنى الذي لا ينشأ عن زكام فانه الماء مورفيه بالتصميد والتشميت ويحتمل التعميم في فوجي العطاس وانتفصيل في التشميت انتهت بمرورها وقوله ويكره التثاؤب قال العلقمي بثناة ثم مثله وقال الكرماني التثاؤب بالهمزة على الاصح وقيل بالواو قال شيخنا قال الخطابي معنى المحبة والكرهه فيهما منصرف الى سببهما وذلك أن العطاس يكون عن خفة البدن وانفتاح المسام وعدم الغاية في الشبع وهو بخلاف التثاؤب فانه يكون عند غلبة امتلاء البدن وثقله مما يكون ناشئاً عن كثرة الاكل والتخلط فيه والاول يستدعي النشاط للعبادة والثاني عكسه قال مسلمة بن عبد الملك ما تشاء بنبى قط وانها من علامات النبوة ذكره ابن رسلان ((خذت عن أبي هريرة)) قال المناوى ورواه مسلم أيضاً وهو متفق عليه ((ان الله تعالى يحب المؤمن المتبذل)) أي التارك للزينة تواضعاً ((الذى لا يبالي ما لبس)) قال المناوى أهو من الثياب الفاخرة أو من دنى اللباس وخشنة لا ذلك هو ذاب الانبياء ورشاً والاولياء ومنه أخذ السهروردي أن لبس الخلقان والمرقات أفضل من الثوب الفاخر من الدنيا التي حلالها حساب وحرامها عقاب اه وقال المحلى في تفسير قوله تعالى ثم لتسأن يومئذ عن النعيم ما يلتذ به من العجة والفراغ والامن والمطمع والمشرّب وغير ذلك وقال البيضاوى عن التعميم الذى ألهاكم والخطاب مخصص بكل من ألهاه دنياه عن دينه والنعيم بما يشغله للقرينة والنصوص الكثيرة كقوله قل من حرم زينة الله كالأول والطيبات وقيل يوم اذ كل يسئل عن شكره وقيل الآية مخصوصة بالكفار ((هب عن أبي هريرة)) رضى الله تعالى عنه واسناده ضعيف ((ان الله تعالى يحب العبد المؤمن المحترف)) قال المناوى أي المتكلف في طلب المعاش بغوصه أو زراعة أو تجارة لان قعود الرجل فارغاً أو شغله بما لا يعنيه مذموم ومن لا يعمل له لا أجر له ((الحكيم طب هب عن ابن عمر)) وهو حديث ضعيف ((ان الله تعالى يحب المتواضع)) على الاخاء القديم فد او مواعليه)) أي يتعهد الاخوان في الله والسؤال عن أحوالهم والاخاء محمدود ((فر عن جابر)) واسناده ضعيف ((ان الله تعالى يحب حفظ الود القديم)) هو بمعنى ما قبله وتقدم احفظ ودأبيل في الحديثين شمول لاخوان الشخص واخوان أبيه ((عد عن عائشة)) ان الله تعالى يحب المحلين في الدعاء)) أي الملازمين له باخلاص وصدق نيته

في البر والالطاف ((حم م عن سعد بن أبي وقاص)) ان الله تعالى يحب العبد المؤمن المفتح)) بشدة لمثناة الفوقية المفتوحة أي المتحن بالذنب ((التواب)) أي الكثير التوبة قال في النهاية أي يخضعه الله بالذنب ثم يتوب ثم يعود ثم يتوب قال المناوى وهكذا وذلك لانه محل تنفيذ ارادته واظهار عظيمته وسعة رحمته ((حم عن علي)) واسناده ضعيف ((ان الله تعالى يحب العطاس)) يعنى الذي لا ينشأ عن زكام فانه الماء مورفيه بالتصميد والتشميت ويحتمل التعميم في فوجي العطاس والتفصيل في التشميت انتهت بمرورها وقوله ويكره التثاؤب قال العلقمي بثناة ثم مثله وقال الكرماني التثاؤب بالهمزة على الاصح وقيل بالواو وقال شيخنا قال الخطابي معنى المحبة والكرهه فيهما منصرف الى سببهما وذلك ان العطاس يكون عن خفة البدن وانفتاح المسام وعدم الغاية في الشبع وهو بخلاف التثاؤب فانه يكون عند غلبة امتلاء البدن وثقله مما يكون ناشئاً عن كثرة الاكل والتخلط فيه والاول يستدعي النشاط للعبادة والثاني عكسه قال مسلمة بن عبد الملك ما تشاء بنبى قط وانها من علامات النبوة ذكره ابن رسلان ((خذت عن أبي هريرة)) قال المناوى ورواه مسلم أيضاً وهو متفق عليه ((ان الله تعالى يحب المؤمن المتبذل)) أي التارك للزينة تواضعاً ((الذى لا يبالي ما لبس)) قال المناوى أهو من الثياب الفاخرة أو من دنى اللباس وخشنة لا ذلك هو ذاب الانبياء ورشاً والاولياء ومنه أخذ السهروردي أن لبس الخلقان والمرقات أفضل من الثوب الفاخر من الدنيا التي حلالها حساب وحرامها عقاب اه وقال المحلى في تفسير قوله تعالى ثم لتسأن يومئذ عن النعيم ما يلتذ به من العجة والفراغ والامن والمطمع والمشرّب وغير ذلك وقال البيضاوى عن التعميم الذى ألهاكم والخطاب مخصص بكل من ألهاه دنياه عن دينه والنعيم بما يشغله للقرينة والنصوص الكثيرة كقوله قل من حرم زينة الله كالأول والطيبات وقيل يوم اذ كل يسئل عن شكره وقيل الآية مخصوصة بالكفار ((هب عن أبي هريرة)) رضى الله تعالى عنه واسناده ضعيف ((ان الله تعالى يحب العبد المؤمن المحترف)) قال المناوى أي المتكلف في طلب المعاش بغوصه أو زراعة أو تجارة لان قعود الرجل فارغاً أو شغله بما لا يعنيه مذموم ومن لا يعمل له لا أجر له ((الحكيم طب هب عن ابن عمر)) وهو حديث ضعيف ((ان الله تعالى يحب المتواضع)) على الاخاء القديم فد او مواعليه)) أي يتعهد الاخوان في الله والسؤال عن أحوالهم والاخاء محمدود ((فر عن جابر)) واسناده ضعيف ((ان الله تعالى يحب حفظ الود القديم)) هو بمعنى ما قبله وتقدم احفظ ودأبيل في الحديثين شمول لاخوان الشخص واخوان أبيه ((عد عن عائشة)) ان الله تعالى يحب المحلين في الدعاء)) أي الملازمين له باخلاص وصدق نيته

سيداً الى الشام وهو لا لبس ازاو ورداء وخفاوا جاء الى نهر فترجل من ناقته ووضع خفه في يده ونحاض بيده زمماً ولهذا الناقه فقال له خلفاؤه ان أهل الشام سيأتون الى مقابلتك وانت على هذه الحالة فقال انما أعزنا الله بالدين لا بالملابس ووقع ان سيدنا علياً اشترى ثوباً بثلاثة دراهم ولبسه وهو خفيف لكن محل لبس ذلك ان لم يزر بالانسان ومحل ذم الملابس الفاخرة اذا لم يكن الشخص مطهراً لا يتأثر بها ولدا لبس صلى الله عليه وسلم حلة بثلاثة وثلاثين ناقه والمتبذل بكسر الهمزة مبيئاً للفاعل كما قاله المناوى في كبيره قال في النهاية التبدل ترك الرينة والتهيؤ بالهيئة الحسنه الجميلة على وجه التواضع انتهى (قوله على الاخاء) بكسر الهمزة (قوله الود) يضم الواو وكسر هاء وهو بمعنى ما قبله (قوله المحلين في الدعاء) فلا ينبغي ترك الطلب منه تعالى وما وقع لبعض أهل التصوف

من ذلك فهم طائفة مخصوصة مقامهم ذلك ومنه ما وقع للخليل ابراهيم فلا ينبغي لمن ليست امر تبته ذلك أن يقتدى بهم (قوله الجار
السوء الخ) ليس المراد بالجار هنا ما قالوه في الوصية بل المراد به القريب (٣٨٧) عرفادون من بعد بحيث لا يصل اليه آذاه

وان كان يعد جارا شرعا لكونه دون أربعين (قوله ويحتسب) أي يقول حسبنا الله ونعم الوكيل أو المراد يحتسب ثواب صبره عند الله تعالى ويعين هذا المعنى الثاني رواية ويحتسبه أي الصبر (قوله يجب أن تؤتي رخصه) أي يثيب من يفعلها وقد يكون اتيان الرخصة أفضل كصح الخف أفضل من الغسل في الصور المعلومة في الفروع وقد يكون اتيان الرخصة واجبا كما كل الميتة للمضطر وحراما كالتميم بتراب مغصوب وخلاف الأولى كأن تيمم مع وجود الماء الذي يباع باكثر من ثمن مثله وهو قادر على تلك الزيادة فان الأفضل شراء الماء ومكرهه كاقصردون ثلاثة أيام فتعترها الاكلام (قوله أن يرى أثر نعمته) بالبناء للمفعول فالرؤية تعود للناس وللفاعل فهي ترجع له تعالى والمعنى أن يتأس بما يقربه منه تعالى كأن يتصدق بالمال الذي آتاه الله تعالى ويعلم الناس العلم الذي آتاه الله الخ (قوله أن تقبل) أي تؤتي وتفعل (قوله تعب) أي شديد التعب في طلب الحلال لنفسه وعياله (قوله عن ذنب السرى) أي الرئيس لما ورد أقيموا ذوى الهيات عثراتهم أي الوجهاء من الناس ومحل طلب العفو والستر ان لم يبلغ ذنبه القاضى (قوله اغيور) أي من يحصل له غيرة على أهله وغيرهم اذا وجد ريبة كأن وجد شخصا أجنبيا خارجا من عند زوجته (قوله القضاء) أي قضاء الدين (قوله من يحب التمر) أي تلبس بوصف كان في رسول الله صلى الله عليه وسلم لانه كان كثيرا ما يأكل التمر نعم أخبره طبيب عدل بان أكل التمر يضره طرارة جوفه فلا بأس بتركه

ولهذا قال بعضهم

الله يفض ان تركت سؤاله • وبني آدم حين يسأل يفض

(الحكيم عد هب عن عائشه) وهو حديث ضعيف (ان الله تعالى يحب الرجل) أي الانسان (له الجار سوء يؤذيه) أي يقول أو فعل (فبصبر على آذاه) امتثالا لامره تعالى بالصبر على مثله (ويحتسبه) قال المناوي أي يقول كلما آذاه حسبي الله ونعم الوكيل اه ويحتمل أن المراد أن يقصد بصبره على آذاه الاحتساب أي طلب الثواب (حتى يكفيه الله حياة أو موت) أي الى أن يكفيه الله شره بأن يتقبل أحدهما عن صاحبه في حال الحياة أو يموت أحدهما (خط وابن سناكر عن أبي ذر) واسناده ضعيف (ان الله تعالى يحب أن يعمل بفرائضه) أي واجباته قال المناوي وفي حديث آخر ما تقرب الى المتقربون بمثل أداء ما افترضته عليهم وفي رواية برخصه (عد عن عائشه) ويؤخذ من كلام المناوي أنه حديث حسن لغيره (ان الله تعالى يحب أن تؤتي رخصه كما يحب أن تؤتي عزائمه) بينا، تؤتي للمجهول في الموضوعين قال المناوي فان أمر الله تعالى في الرخص والعزائم واحد فليس الوضوء أولى من التيمم في محله (حم هق عن ابن عمر) بن الخطاب (طب عن ابن مسعود وعن ابن عباس) والاصح وقفه (ان الله تعالى يحب أن يرى أثر نعمته) أي انعامه (على عبده) قال المناوي بالبناء للمجهول يعني مزيد الشكر لله بالعمل الصالح والمطف والتراحم والانفاق من فضل ما عنده في الخير (ت ل عن ابن عمرو) بن العاص قال الترمذي حديث حسن (ان الله تعالى يحب أن تقبل) قال المناوي في روايته تفعل (رخصه كما يحب العبد مغفورة به) أي ستره عليه بعدم عقابه فينبغي استعمال الرخص في محلها سيما العالم يقتدى به (طب عن أبي الدرداء وواثلة وأبي أمامة وأنس) ويؤخذ من كلام المناوي أنه حديث حسن لغيره (ان الله تعالى يحب أن يرى عبده تعباً في طلب الحلال) قال العلقمي قال في المصباح تعب يتعب تعباً فهو تعب اذا عجب اه وقال المناوي أي عيباً في طلب الكسب الحلال بمعنى أنه يرضى عنه ويشبهه ان قصد به عمله التقوى على طاعة الله والتقرب اليه قال العارف العالم السهروردي اجعوا أي الصوفية على مدح الكسب والتجارة والصناعة بقصد التعاون على البر والتقوى من غير أن يراه سبباً لاستجلاب الرزق ولا تحمل المسئلة لغنى ولا سوى (فر عن علي) واسناده ضعيف (ان الله تعالى يحب أن يعنى عن ذنب السرى) أي الرئيس وقيل هو الشريف وقيل هو الذي لا يعرف بالشر وقيل هو السخى ذو المرورة قال العلقمي والجمع سراة وهو جمع عزيز لا يكاد يوجد له نظير لانه لا يجمع فعيل على فعلة اه وقال المناوي وفي افهامه أن الفاجر المنبعث في فجوره لا ينبغي أن يعنى عنه ولهذا قال بعض الاخيار ومن الناس من لا يرجع عن الاذى الا اذا مس باضرار (ابن أبي الدنيا في ذم الغضب وابن لال عن عائشه) وهو حديث ضعيف (ان الله تعالى يحب من عباده الغيور) أي كثير الغيرة والمراد الغيرة المحبوبة وهي ما كان لريبة (طس عن علي) وهو حديث ضعيف (ان الله تعالى يحب سماع البيع مع الشراء مع القضاء) أي السهل في معاملته من بيع وشراء وقضاء لما عليه من الحقوق لغيره لشرف نفسه بما ظهر من قطع صلاقة قلبه بالمال (ت ل عن أبي هريرة) قال الخالكم صحيح وأقره (ان الله تعالى يحب من يحب التمر) بمثناة فوقه أي أكله قال المناوي ولهذا كان أكثر طعام المصطفى صلى

من عند زوجته (قوله القضاء) أي قضاء الدين (قوله من يحب التمر) أي تلبس بوصف كان في رسول الله صلى الله عليه وسلم لانه كان كثيرا ما يأكل التمر نعم أخبره طبيب عدل بان أكل التمر يضره طرارة جوفه فلا بأس بتركه

(قوله أبا العيال) أي صاحب العيال الذي (٣٨٨) يقوم بهم سواء كان أباً أو أماً أو غيره أي يحب الشخص صاحب العيال

الله عليه وسلم الماء والتمر اه والمراد من عباده المؤمنين ((طب عن ابن عمرو)) بن العاص وهو حديث ضعيف ((ان الله تعالى يحب عبده المؤمن الفقير المتعفف)) أي المنكف عن الحرام والسؤال من الناس وقال المناوي أي المبالغ في العفة مع وجود الحاجة لطموح بصيرته عن الخلق الى الخلق ((أبا العيال)) قال المناوي فيه اشعار بأنه يسند للفقير اظهار التعفف وعدم الشكوى ((تنبيهه)) الفقير فقران فقر مشوبة وفقر عتق وبقوة علامة الاول أن يحسن خلقه ويطمع ربه ولا يشكو ويشكر الله على فقره والثاني أن يسوء خلقه ويعصى ويشكو ويشخط والذي يحبه الله الاول دون الثاني ((هـ عن عمران)) بن حصين ويؤخذ من كلام المناوي أنه حديث حسن لغيره ((ان الله تعالى يحب كل قلب يحب كل قلب خزين)) بان يفعل معه من الاكرام فعل المحب مع حبيبه والله ينظر الى قلوب العباد فيحب كل قلب تحق باخلاق جيدة كالخوف والرجاء والحزن والرقه والصفاء ((طب لـ عن أبي الدرداء)) واسناده حسن ((ان الله تعالى يحب معالي الامور وأشرفها)) قال المناوي وهي الاخلاق الشرعية والحاصل الدينية ((ويكره)) في رواية يبغيض ((سفسافها)) أي حقيرها ورديتها فمن اتصف بالاخلاق الزكية أحبه ومن تحلى بالارصاف الرديئة كرهه والانسان يضارع الملك بقرة الفكر والتميز ويضارع البهجة بالشهرة والدناءة فمن صرف همته الى اكتساب معالي الاخلاق أحبه الله فحقيق أن يلتحق باللائكة لطهارة أخلاقه ومن صرفها الى السفاسف ورذائل الاخلاق التحق بالبهائم فيصير ماضياً ككلب أو شراً كخنزير أو حقوداً كمل أو متكبراً كعمرو أو رواقاً كثعلب أو جاعلاً كالذئب كشياطين ((طب عن الحسن بن علي)) ورجاله ثقات ((ان الله تعالى يحب أبناء الثمانين)) أي من بلغ من العمر ثمانين سنة في الاسلام من رجل أو امرأة أو محتتمل شموله من أسلم في اثنتي عشرة سنة أو أكثر أو ان يتنوا يغفر لهم ما قد سلف ((ابن عساكر عن ابن عمر)) بن الخطاب ((ان الله تعالى يحب أبناء السبعين ويستحي من أبناء الثمانين)) قال المناوي أي يعاملهم معاملة المستحي منهم بأن لا يعذبهم فليس المراد حقيقة الحياء الذي هو انقباض النفس عن الرذائل ((حل عن علي)) واسناده حسن ((ان الله تعالى يحب أن يحب من عبده أن يتنى عليه بماله من صفات الكمال ونعوت الجلال أي يشبهه ويعامله معاملة المحب مع حبيبه ((طب عن الأسود بن سريج)) بفتح السين المهملة ((ان الله تعالى يحب الفضل)) قال المناوي بضاد مجة أي الزيادة اه وفي نسخة القصد أي الاقتصاد ((في كل شيء)) من الخير فلا يطيله تطويلاً مؤدياً الى السآمة ((حتى في الصلاة)) غاية في الشرف اذ هي أشرف الاعمال بعد الايمان ((ابن عساكر عن ابن عمرو)) بن العاص ((ان الله تعالى يحب أن تؤتى رخصه)) قال المناوي لما فيه من دفع التكبر والترفع عن استباحة ما أباحه الشرع والرخص عند الشافعية أقسام ما يجب فعلها ككل الميتة للمضطر والفطر لمن خاف الهلاك بطش أو جوع وما يسند كالتصريف في السفر وما يباح كالسليم وما لا يتركه كالجمع والتجم لتصادر وجد الماء بما أكثر من ثم مثله وما يكره فعله كالتصريف في أقل من ثلاث ليال فالحديث منزل على الاولين اه أي فيئيب فاعلها ((كأبكره أن تؤتى معصيته)) أي يعاقب فاعلها ما يصدر منه ما يكرهها أو يحصل العفو ((حم حب هب عن ابن عمر)) بن الخطاب ورجال أحمد رجال الصحيح ((ان الله تعالى يحب أن تعدلوا بين أولادكم حتى في القبل)) بضم ففتح جمع قبلة أي حتى في تقييل أحدكم لولده فعدم العدل بين الاولاد مكروه وقيل حرام ((ابن انجاد عن النعمان بن بشير)) الانصاري ((ان الله تعالى يحب الناسك)) أي المتعبد ((التظيف))

الذي يقوم بصالحهم لما ورد الخلق عيال الله وأحبهم اليه أنفعهم اعياله (قوله خزين) ولذا ورد أن بعض الصالحين روى في النوم فقيل له ما أفضل عمل يقرب اليه تعالى فقال الاخذ في أسباب خزن القلب وتواضعه وانكساره لان ذلك يبعد عن المعاصي (قوله وأشرفها) تفسير لمعالي الامور كالصلاة والصوم وتعاليم العلم ونحو ذلك وسفسافها كالعجب والكبر (قوله أبناء الثمانين) أي من بلغ هذا السن وهو في حسن الطاعة كان في ساحة الرضا بخلاف ما لو كان في المعاصي فهو في محل المقت الا ان عفا الله عنه وكذا يقال فيما بعده (قوله أن يحمد) أي يتنى عليه بصفاته الجميلة وفي رواية أن يمدح (قوله عن الأسود بن سريج) قال المناوي ابن جبير بن عباد السعدي أول من قص بجامع البصرة وكان شاعراً بليغاً مات في أيام الجمل وقيل سنة اثنتين وأربعين (قوله يحب الفضل) بالضاد المجهمة أي الزيادة في كل خير حتى في الصلاة لما ورد الصلاة خير موضوع الخ وفي رواية الفصل بالصاد المهملة أي الاقتصاد في عمل الخير بأن يقتصر على قدر ما يدوم عليه ولا يكثر حتى يعمل ويترك حتى في الصلاة أو المراد الفصل بالسكنات المطلوبة في الصلاة والطمأنينات في الاركان الاربع فيسكت بين البسطة وبين الفاتحة الخ وما ورد من سنن وصل البسطة بالسورة ليشير الى أنها آية منها محمول على غير الفاتحة في الصلاة (قوله في القبل) جمع قبلة بمعنى التقييل (قوله التظيف) أي الظاهر كإزالة الوسخ وقص الاظافر وشارب الخ والباطن وهو أي

الذي يقوم بصالحهم لما ورد الخلق عيال الله وأحبهم اليه أنفعهم اعياله (قوله خزين) ولذا ورد أن بعض الصالحين روى في النوم فقيل له ما أفضل عمل يقرب اليه تعالى فقال الاخذ في أسباب خزن القلب وتواضعه وانكساره لان ذلك يبعد عن المعاصي (قوله وأشرفها) تفسير لمعالي الامور كالصلاة والصوم وتعاليم العلم ونحو ذلك وسفسافها كالعجب والكبر (قوله أبناء الثمانين) أي من بلغ هذا السن وهو في حسن الطاعة كان في ساحة الرضا بخلاف ما لو كان في المعاصي فهو في محل المقت الا ان عفا الله عنه وكذا يقال فيما بعده (قوله أن يحمد) أي يتنى عليه بصفاته الجميلة وفي رواية أن يمدح (قوله عن الأسود بن سريج) قال المناوي ابن جبير بن عباد السعدي أول من قص بجامع البصرة وكان شاعراً بليغاً مات في أيام الجمل وقيل سنة اثنتين وأربعين (قوله يحب الفضل) بالضاد المجهمة أي الزيادة في كل خير حتى في الصلاة لما ورد الصلاة خير موضوع الخ وفي رواية الفصل بالصاد المهملة أي الاقتصاد في عمل الخير بأن يقتصر على قدر ما يدوم عليه ولا يكثر حتى يعمل ويترك حتى في الصلاة أو المراد الفصل بالسكنات المطلوبة في الصلاة والطمأنينات في الاركان الاربع فيسكت بين البسطة وبين الفاتحة الخ وما ورد من سنن وصل البسطة بالسورة ليشير الى أنها آية منها محمول على غير الفاتحة في الصلاة (قوله في القبل) جمع قبلة بمعنى التقييل (قوله التظيف) أي الظاهر كإزالة الوسخ وقص الاظافر وشارب الخ والباطن وهو أي

الخالص من نحو الحسد والكبر وعمل طلب تجعل الظاهر اذا كان بقصد حسن كأن كان عالما يقنضى به وقدم عليه وفود فقد كان صلى الله عليه وسلم اذا علم بقدم وفود عليه زين ونظر في المرأة لاجل أن يكون مهايا في أعينهم فمتشمل أمره فان كان التجمل بقصد العجب فهو محرم وان كان لا بقصد شئ فهو مباح فالاقسام ثلاثة (قوله الخصب) ككتف أو الخصب (قوله ابن جريج) الفقيه وهو أول من دون التأليف لحفظ العلوم بالكتابة قال المناوي هو (٣٨٩) الفقيه المسكي أحد الاعلام أول من صنف في الاسلام (قوله في ما كاه ومشربه)

نصه مما لا يخماقوام البدن والا فيجب أن يرى أثر النعمة في مركبه وماده الخ (قوله جذعان) بضم الجيم وسكون الذال المجمة هو على ابن زيد بن عبد الله بن جذعان التيمي البصري أصله هجاشي ويعرف بعلي بن زيد بن جذعان فنسب أبوه الى جذجده اذ هو على ابن زيد بن عبد الله بن مليكة بن عبد الله بن جذعان بن عمر بن كعب الضمير أحد حفاظ البصرة أرسل عن ججع من الصحابة ذكره المناوي (قوله أطول الناس أعناقا) أي أكثر رجاء الذي هو سبب لطول العنق أي اطالته ومدته فان من رجاشيا من شخص مدعنه اليه غالباً ليطلبه منه (قوله بقولهم لا اله الا الله) المراد بها الشهادتان فن أكثر منهما حصل له ذلك وان لم يكن مؤذناً لكن المؤذن أكل وكتب الشيخ عبد البر على قوله بقولهم لا اله الا الله أي بسبب نطقهم بالشهادتين في الاوقات الخمسة انتهى بحروفه (قوله يحمى عبده الخ) أي فيعطيه الغنى ان كان الفقير بسوء حاله ويفقره ان كان الغنى بسوء حاله كما يحمى الخ كناية عن شدة الاعتناء بعبده الكامل فان الراعي الشفيق المعنى بغفه يمنع غفه من المرتع المضر لكثرة شوكه مثلاً

أي النقي البدن والثوب فانه تعالى نظيف يحب النظافة (خط عن جابر) بن عبد الله (ان الله تعالى يحب أن يقرأ القرآن) بيناه بقراءته فعول (كما أنزل) قال المناوي بالبناء للمفعول أو الفاعل أي من غير زيادة ولا نقص (السجزي في) كتاب (الابانة) عن أصول الديانة (عن زيد بن ثابت) ان الله تعالى يحب أهل البيت الخصب قال المناوي خصب ككتف أي الكثير الخير الذي وسع على صاحبه فلم يفتقر على عياله (ابن أبي الدنيا) أبو بكر (في) كتاب (قرى الضيف عن) عبد الملك بن عبد العزيز (بن جريج) بضم الجيم وقح الراء (معضلان ان الله تعالى يحب ان يرى أثر نعمته على عبده) يساء يرى للفاعل أو المفعول (في ما كاه ومشربه) أي بالتوسعة عليه وعلى من عليه مؤنته (ابن أبي الدنيا فيه) أي في قرى الضيف (عن علي بن زيد بن جذعان) التيمي (مرسلاً) ان الله تعالى يحشر المؤذنين يوم القيامة أطول الناس أعناقاً) يوم ظرف ليحشر ونصب أطول على الحال واعناقاً على التمييز أي أكثرهم رجاء (بقولهم لا اله الا الله) قال المناوي أي بسبب نطقهم بالشهادتين في التأذين في الاوقات الخمسة (خط عن أبي هريرة) وهو حديث ضعيف (ان الله تعالى يحمى عبده المؤمن كما يحمى الراعي الشفيق غفه عن مراتع الهلكة) أي يحميه عما يضره ورب عبد الخير له في الفقر والمرض ولو أكثر ماله ووصح لبطر وطني فالبلاء نعمة لانعمة كما تقدم أو هو كناية عن عدم الاقتضاح (هب عن حديثه) وهو حديث ضعيف (ان الله تعالى يخفف على من يشاء من عباده طول يوم القيامة) أي يخفف عليه حتى يصير عنده في الخفة (كوقت صلاة مكتوبة) قال المناوي أي مقدار صلاة الصبح كافي خبر آخر وهذا تمثيل لمزيد السرعة والمراد لحة لا تكاد تدرك (هب عن أبي هريرة) باسناد ضعيف (ان الله تعالى يدخل بالسهم الواحد) أي السهم الذي يرمى به الى أعداء الله بقصد اعلاء كلمة الله أي يدخل بسببه (ثلاثة نفر الجنة صانعه) حال كونه (يحتمس في صنعه الخير) أي بقصد عمله الامانة على الجهاد (والراعي به) أي في سبيل الله (ومنبله) بالتشديد أي مناولة للراعي ليرى به قال العلقمي والتبيل السهام العربية ولا واحد لها من لفظها وانما يقال سهم ونشابة قال الخطابي هو الذي يناول الراعي التبيل وقد يكون على وجهين أن يقوم معه بجنبه أو خلفه ومعه عدد من التبيل فيناوله واحداً بعد واحد وأن يرد عليه التبيل المرعى به اه قال المناوي وفيه ان الامور بمقاصدها (حم ٣ عن عقبه بن عامر) ان الله تعالى يدخل بلقمة الخبز وقبضة التمر (قال المناوي بصادمه لمة ما يناوله الاخذ للسائل برؤس أنامله الثلاث (ومثله) أي مثل ماد كرم (بما ينفع المسكين) كقبضة زبيب أو قطعة لحم (ثلاثة الجنة) مفعول يدخل أي يدخلهم الجنة مع السابقين الاولين أو بغير عذاب (صاحب البيت الامر به) أي الا امر بالتصدق بشئ مما ذكر (والزوجة المصلحة) أي للخير والطعام (والخادم الذي يناول المسكين) أي يناول

(قوله كوقت صلاة مكتوبة) وفي رواية بيانها بالصبح وانما مثل صلى الله عليه وسلم بالصلوة لسكونه مستغلاً بذلك فان الانسان انما عمل بما هو مشغول به من خير وشر (قوله صانعه) أي من له دخل في صنعه ولو باجرة خلافاً لبعضهم (قوله ومنبله) أي مناولة بأن يجمع السهام من الارض ويعطيها للمجاهد (قوله بلقمة الخبز) بحيث تدفع الشهوة لاصغيرة جداً تثيرها ولا تدفعها فليس فيها هذا الفضل (قوله وقبضة) بفتح القاف وضهما ما يناوله الاخذ للسائل برؤس أنامله الثلاث الاجرام والسبابة والوسطى وفي رواية وقبضة التمر (قوله يناول المسكين) وبقية الحديث الحمد لله الذي لم ينس خدمنا أي لم يتركهم ويمنعهم من الثواب

(قوله والمفقد ذلك) وهو الذي وساه الميت بان يستأجر من يحج عنه فان لم يوص كان ذلك لاثنتين فقط الميت والحاج عنه (قوله يدفون حلقه) أي ليلة نصف شعبان كما في رواية قاله الشارح أي أوفى كل ليلة اذ ابقي الثلث الاخير كما بين في رواية أيضا ولا مانع من ارادة العموم بل هو اللاتق (قوله الا البني بفرجها) ذكره مع ان الزنا لا يكون حقيقة الا بالفرج لدفع توهم المهازفة بطلق على النظر المحرم وخص هذين لعظم ذنبهما ما يترتب على الزنا من خلط الانساب وخص المرأة مع ان الزنا في العلة المذكرة لان الداعية منها غالباً (قوله يدفن المؤمن) أي (٣٩٠) الكامل الذي يستر على نفسه وغيره بخلاف المتجاهر المتغول في الفسق فلا

يحصل له ذات ولذا كان لا بد من تعذيب طائفة ممن عصي قوله كنفه) هو في الاصل جناح الطائر سمي بذلك لانه يستتر به نفسه (قوله ويستتره) عطف تفسير ليشبه جناحه عليه (قوله فيقول انه عرف الخ) استئناف بياني (قوله أي رب) أي بفتح الهمزة حرف بدء أي نعم يا رب (قوله قرره) أي جعله مقراً (قوله وراي) يحتمل أن الضمير لله تعالى وانه لمؤمن قوله وأنا أغفرها لك) أي بصيغة الحصر لانه لا تافر غيره أي أنا لا غيري ولم يأت بصيغة حصر في قوله فاني قد سترتها لان الستر يكون من العبد على نفسه بان يتوارى عن الناس ولم يحث ذلك أي يكون العبد ساتراً ظاهراً وان الساتر حقيقة هو الله تعالى بخلاف نفي الذنوب فلا يكون من العبد لاطاهراً ولا باطناً فلذا أتى فيه بصيغة الحصر (قوله وأما الكافر) أي الاملى والفيه وفي المساق للجنس فكاهه قال وأما الكافرون والمنافقون الخ بدليل قوله هؤلاء الذين الخ (قوله ان الله تعالى يرضى الخ) الرضا والامر متلازمان والكرهه والنهي متلازمان فني رضى شيئاً أمر به وني كره

الصدقة للمتصدق عليه (ك) عن أبي هريرة (ان الله تعالى يدخل بالجنة الواحدة ثلاثة نفر الجنة الميت) أي المحجوج عنه (والحاج عنه والمنفذ ذلك) قال المناوي قال البيهقي يعني الوصي وفيه شمول لم لو طوع بالحج ولم لو حج بآجرة (عد هب عن جابر) وهو حديث ضعيف (ان الله تعالى يدفون خلقه) أي يقرب منهم قرب كرامة واطف ورحمة قال المناوي والمراد ليلة النصف من شعبان كما في رواية (فيغفر لمن استغفر) أي طلب المغفرة (الا البني فرجها) أي الزانية (واشار) بالتشديد أي المكاس والعشور المكوس التي تأخذها الملوك (طب ع عن عثمان بن أبي العاص) ورجاله ثقات (ان الله تعالى يدفن المؤمن) أي يقربه منه قرب رحمة كما تقدم (فيضع عليه كنفه) قال العلقمي يفض الكاف والنون بعد هاء أي جانبه والكنف أيضا الستر وهو المراد هنا والاول مجاز في حق الله تعالى كما يقال فلان في كنف فلان أي حمايته وكلاهما أي حفظه والمعنى انه تحيط به عنايته التامة (ويستره من الناس) أي أهل الموقف صيانة له عن الخزي والفضيحة (ويقرره بذنوبه) قال المناوي أي يجعله مقرباً بان يظهره له ويخلصه الى الاقرار بها (فيقول أعرف ذنب كذا أعرف ذنب كذا فيقول) أي المؤمن (نعم أي رب) أي يارب أعرف ذلك وهكذا كلما ذكر له ذنباً أقره (حتى اذا قرره بذنوبه ورأى في نفسه انه قد هلك) أي باستحقاقه العذاب لا قراره بذنوبه لا يجدها مدنياً (قال فاني قد سترتها عليك في الدنيا وأنا أغفرها لك اليوم) قال المناوي وهذا في عبد مؤمن ستر على الناس عيوبهم واحتمل في حق نفسه تقصيرهم (ثم يعطى كتاب حسناته بيمينه) بالبناء للمفعول (واما الكافر والمنافق فيقول الا شهادة) أي أهل المشرك لانه يشهد بعضهم على بعض (هؤلاء الذين كذبوا على ربهم الا لعنة الله على الظالمين) اشارة الى الكافرين والمنافقين وبه رد على المعتزلة المانعين مغفرة ذنوب أهل الكبار (حم ق ن ه عن ابن عمر) بن الخطاب (ان الله يرضى لكم ثلاثاً) من الخصال (ويكره لكم ثلاثاً) أي يأمركم بثلاث وينهاكم عن ثلاث قال العلقمي قال شيخنا قال العلماء الرضا والسخط والكرهه من الله تعالى المراد بها أمره ونهيها أو ثوابه وعقابه (فيرضى لكم ان تعبدوه ولا تشركوا به شيئاً) أي في عبادته فهذا خصلة واحدة (وان تعصوا بحبل الله جميعاً) أي القرآن قال العلقمي هو التمسك به بهداه واتباع كتابه اه وهذه هي الخصلة الثانية (ولا تفرقوا) مجتذ في احدي التاءين للتخفيف قال المناوي وذاني عطف على واعتصموا أي لا تختلفوا في ذلك الاعتصام كما اختلف أهل الكتاب (وان تناصحوها) بضم المثناة الفوقية (من ولاء الله أمركم) أي من جعله والى أموركم وهو الامام الاعظم ونوابه قال المناوي وأراد بمتصمهم الدعاء لهم وترك مخالفتهم

شيأ نهي عنه فعني الحديث حينئذ ان الله يأمركم ان تتبوا ثلاث خصال وينهاكم عن التلبس واللعاء بثلاث خصال وعبر باللام في لكم في الموضوعين مع ان الظاهر يرضى عنكم بسبب التلبس بذلك ويكرهكم بسبب ذلك للاشارة الى ان نفع ذلك لكم وشرها عليكم أي يرضى عنكم لاجل تلك الخصال العائدة نفعها عليكم ويكرهكم لاجل تلك الخصال العائدة شرها عليكم (قوله ولا تفرقوا) أي وان لا تفرقوا فهو نفي أو هو نهي على كون تعصموا بمعنى الامر أي واعتصموا بحبل الله وانتهوا عن التفرق وحبل الله هو القرآن لما جاء في حديث آخره وخير ما فسرته بالوارد ولا طر به دعروس أي لا بيان بهد بيانه صلى الله عليه وسلم (قوله وان تناصحوها) بضم التاء بان تعاصروا الملوك لاجل النهي عن المنكر والامر بالمعروف بلطف لا بغلظة لتلايغض ولا يمتثل أمره

(قوله قيل وقال) أي الكلام فيها لا يعنى (قوله السؤال) عن مسائل العلم بلا حاجة بل يقصد التعتن وشغوه أو سؤال المال مع المبالغة وارقة ماء الوجه (قوله آخرين) أي متأخرين في الاعتبار (قوله ٣٩١) يزيد في عمر الرجل) أي يبارك فيه

ان كان المراد العمر الذي في أم الكتاب فإن كان المراد العمر المعلق زيادته على فعل خير فالزيادة حقيقية (قوله عن فضل علمه) وهو الزائد على ما يتعلق بعمل نفسه أي وسؤال الله تعالى عنه بخولم تعمل بمقتضى هذا الزائد من الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر وقضاء حوائج الناس وفضل المال هو الزائد عن مؤنته ومؤنة من تلزمه نفقته يومه وليلته وسؤاله تعالى عنه بخوفه منعت عليك بهذا الزائد فلم تطعم به الجائع وتكس العارى الخ (قوله يسع) أي يشدد لهما ويحبها أي يحمدهما وانحط كلام المناوي على أنه حديث موضوع قال في المصباح وسعرت النار سعرا من باب نفع وأسعرتها اسعارا أو قدتها فاستعرت اه (قوله يطلع الخ) أي اطلاع رحمة ورضا وقت حضور الناس لصلاة العبد في طلب البروز لصلاة العبد في المصلى لذلك (قوله لتحقكم) محزوم (قوله الاميين) أي الذين لا يعرفون من العلم الا بقدر ما يجب عليهم أما الذي لا يعرف ما يجب عليه فليس معافي وهو محمل حديث ذنب العالم ذنب وذنب الجاهل ذنبان والمراد بالعلماء هنا من عرفوا زيادة على ما يجب عليهم من الدقائق والتحقيقات (قوله يجب) أي ينكر على من ذكر فهو يجب انكارى (قوله يتعود من غير النار) أي لانه لا أشد على الانسان منها ولذا الماسع سيدنا الحسن رضى الله عنه ان آخر من يخرج

والدعاء عليهم ونحو ذلك اه وقال العلقمى قال في النهاية النصيحة كلمة يعبر بها عن جملة هي ارادة الخير المنصوح له وليس يمكن أن يعبر عن هذا المعنى بكلمة واحدة يجمع معناه غيرها والنصيحة لائمة المسلمين معاوتهم على الحق وطاعتهم فيه وأمرهم به ونذركمهم برفق ولطف واعلامهم بما غفلوا عنه من حقوق المسلمين وترك الخروج عليهم وتألف قلوب الناس لطاعتهم واصلاة خلفهم والجهاد معهم وأداء الصدقات لهم وان لا يطروا بالشاء الكاذب وأن يديعوا لهم بالصالح هذا ان كان المراد بالائمة الولاة وقيل هم العلماء فنصيحتهم قبول ما روه وتقليدهم في الاحكام واحسان الخلق لهم ((ويكره لكم قيل وقال)) أي المفاولة والخوض في اخبار الناس ((وكثرة السؤال)) أي الاكثر من السؤال عما لم يقع ولا تدعوا اليه الحاجة وقيل المراد سؤال الناس أموالهم وقيل المراد بالسؤال عن اخبار الناس ((واضاعة المال)) قال العلقمى هو صرفه في غير وجوهه الشرعية وتعرضه للتلف وسبب النهي أنه افساد والله لا يحب الفساد ولانه اذا أضع ماله تعرض لما في أيدي الناس ((حم م عن أبي هريرة)) رضى الله تعالى عنه ((ان الله تعالى رفع هذا الكتاب)) قال المناوي أي بالامان بالقرآن العظيم وتعظيمه والعمل به قال الطيبي أطلق الكتاب على القرآن ليشبه له الكمال لان اسم الجنس اذا أطلق على فرد من افراده يكون مجحولا على كماله وبلوغه الى حد هو الجنس كله كآر غيره ليس منه ((أقواما)) أي درجة أقوام ويكرههم في الدارين ((ويضع به آخرين)) أي يذلهم وهم من لم يؤمن به أو من آمن به ولم يعمل به ((م م عن عمر)) ان الله تعالى يزيد في عمر الرجل ((يعنى الانسان أي يبارك له فيه بصرفه في الطاعات فكما ته زاد ((بره والديه)) أي أصليه وان علميا أي باحسانه اليهما وطاعته اياهما ((ابن منيع عد عن جابر)) وهو حديث ضعيف ((ان الله تعالى يسأل العبد عن فضل علمه)) بتقديم اللام على الميم أي زيادته لم اكتسبه وماذا عمل به ومن أين علمه ((كأيسأله عن فضل ماله)) من أين اكتسبه وفيه أنفقه هذا ما شرح عليه المناوي وفي نسخة عمله بتقديم الميم على اللام ((طس عن ابن عمر)) وهو حديث ضعيف ((ان الله تعالى يسعرت النار والحرب اذا أوقدتها وسعرت ما بالثدي للمبالغة اه أي يشدد لهما ((ويحبها)) بضم المثناة التحتية وسكون الخاء المعجمة وكسر الباء الموحدة بعدها مثناة فوقية أي يسكن لهما ((في يوم الجمعة)) لما خص به ذلك اليوم من عظم الفضل ولهذا قال الشافعية لا تنعقد صلاة لا سبب لها وقت الاستواء الا يوم الجمعة ((طب عن واثلة)) بن الاسقع ((ان الله تعالى يطلع في العيدين الى الارض)) أي الى أهلها ((فابرزوا من المنازل)) ان مصلى العيد ((تلقكم الرحمة)) بالجزم جواب الامر ((ابن عساكر عن أنس)) باسناد ضعيف ((ان الله تعالى يهاني الاميين يوم القيامة)) أي الجهال الذين لم يقصروا في تعليم ما لهم ((ملا يعافى العلماء)) أي الذين لم يعلموا بما علموا قال المناوي لان الجاهل يهيم على رأسه كالبهيم والعالم اذا ركب هواه يردعه عليه فان لم يفد فيه ذلك فوقف فغضب ((حل والضياء عن أنس)) ان الله تعالى يحب ((قال المناوي يحب انكارى)) (من سائل يسأل غير الجنة ومن معط يعطى لغير الله ومن متعوديته ومن غير النار)) لان الجنة أعظم المطالب والنار أعظم المصائب فينبغي في الطلب والاستعاذة تقديم ذلك والعطاء لغير الله وبه هو من الكبار

من النار رجل عذب ألف سنة يقال له هناد وقيل غيره يخرج ويقول يا حنان يا منان قال لبيتى هو قيل له قال انه من أهل الجنة قطعا بشهادة خبر الصادق صلى الله عليه وسلم

(قوله يعذبون الناس بغير حق) أى بطريق محرم كوضع الطاسة على الرأس ولذا رأى بعض الصحابة أناسا يغسلون الزيت ليضعوه فوق رؤس بعض الناس فقال ما هذا فقالوا انهم لم يدفوا الخراج أو قالوا الجزية فقال ما انى سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان الله تعالى يعذب الخ وأوله كافى مسلم عن هشام بن حكيم بن حزام مر بالشام على ناس وقد أقبلوا فى الشمس وصب على رؤسهم الزيت فقال ما هذا فقبل يعذبون فى الخراج قال أما انى سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكره وفى رواية له على أناس من الانباط بالشام قد أقبلوا بالشمس فقال ما شأنهم قالوا حبسوا فى الجزية قال هشام أشهد أنى سمعت رسول الله فذكره وزاد فى رواية وأميرهم يومئذ عمير بن على بن على فسلم فدخل عليه فحدثه فامرهم فخلوا والانباط فلا حوا لهم وفلسطين بكسر الفاء وفتح اللام وهى بلاد بيت المقدس وما حولها وقوله فخلوا (٣٩٣) بالحاء المعجمة والمهملة والاول أشهر وقوله من الانباط هم قوم ينزلون البطائح

بين العراقين سوا بذلك لانهم يتنيطون الماء أى يخرجونه وقد كان فيهم من القبط أيضا والقبط نصارى مصر انتهى عاقبى (قوله غنم) بضم الغين (قوله على نية الآخرة) أى لا أجل نية ما يوصل الى الآخرة ولدا ورد يادنيا من خدمك فأعبيه ومن خدمنا فأخدمه (قوله يغار الخ) الغيرة تغير يحصل فى القلب ينشأ عنه غضب يترتب عليه منع من أراد مشاركة فيما يريد أن يخص به كريمة يراها من تخص فى زوجته فيمنعه من المشاركة فيما هو مختص به وهذا المعنى محال عليه تعالى فالمراد غاية أى منع المؤمن من المعاصى بوضع ما يجر عنها من الحدود وهذا معنى غير الله العامة أما الخاصة فهى منع الكمل من ارتكاب ما لا يلىق بمقامهم وان كان مباحا كالموقع لسيبنا يوسف انه لما قال اذ كرتى عند ربك أى الملك أنسى الله الرسول ذكره لاهـ لك فلبث فى السجن سنين لا أجل أن يمنعه من كونه يرتكن للمخالف وكذا الخليل

(خط عن ابن عمرو) بن العاص (ان الله تعالى يعذب يوم القيامة الذين يعذبون الناس فى الدنيا) هذا محمول على التعذيب بغير حق فلا يدخل فيه التعذيب بحق كالتصاص والحد والتعزير ونحو ذلك (حم م د عن هشام بن حكيم) بن حزام (حم هب عن عياض بن غنم) بضم فسكون باسانيد صحيحة (ان الله تعالى يعطى الدنيا على نية الآخرة) لان أعمال الآخرة محبوبه له تعالى فن اشغل بأعمال الآخرة سهل عليه حصول رزقه ومن يتق الله يجعل له مخرجا ويرزقه من حيث لا يحتسب (وأبى أن يعطى الآخرة على نية الدنيا) أى امتنع (ابن المبارك عن أنس) ورواه عنه أيضا الديلى باسناد ضعيف (ان الله تعالى يغار للمسلم) أى يغار عليه ان يطبع غيره من شيطانه وديناه وهو (فليغر) بفتح المثناة التحتية والغين المعجمة أى المسلم على جوارحه أن يستعملها فى المعاصى (طس عن ابن مسعود) وهو حديث ضعيف (ان الله تعالى يغار وان المؤمن يغار) أى المؤمن الكامل الايمان طبعه الله على الغيرة فى محل الريبة والغيرة تغير يحصل من الحية والانفة مشتقة من تغيير القلب وهيجان الغضب بسبب المشاركة فيما به الاختصاص وأشد ما يكون ذلك فى الزوجين هذا فى حق الآدمى وأما فى حق الله تعالى فعدال لانه تعالى منزه عن كل تغير ونقص فينعين حله على المجازاة فليل لما كانت ثمرة الغيرة صون الحريم ومنعهن وزجر من يقصد اليهن أطلق عليه سبحانه وتعالى لكونه منع من فعل ذلك وزجر فاعله وتوعده بإيقاع العقوبة به (وغيره الله ان يأتى المؤمن) أى من ان يأتى أى يفعل (ما حرم الله عليه) ولذلك حرم الفواحش وشرع عليها أعظم العقوبات (حم ق ت عن أبى هريرة) ان الله تعالى يقبل الصدقة وبأخذها بعينه (هو كناية عن حسن قبولها لان الشئ المرضى يتلقى بالقبول باليمين عادة وقيل المراد بيمين الله سبحانه وتعالى كفى الذى تدفع اليه الصدقة وضافتها اليه سبحانه وتعالى إضافة ملك واختصاص لوضع الصدقة قيم الله تعالى وقال القرطبي يحتمل أن يكون الكف أى فى رواية كفى الرحمن عبارة عن كفة الميزان الذى يوزن فيه الأعمال فيكون من باب حذف المضاد كأنه قال فتربوا فى كفة ميزان الرحمن ويجوز أن يكون مصدر كف كفاو يكون معناه الحفظ والصيانة فكانه قال تلك الصدقة فى حفظ الله فلا ينقص نوابها ولا يبطل جزاؤها (فيربها لا حدكم) يعنى يضعف أجزها فكفى بالترية عن تضعيف أجزها (ذيربى أحدكم مهرة) هو صغير الخيل وفى رواية فلو هو وهو تمثيل لزيادة التفهيم

لما مال واشتغل بسبب سيدنا اسمعيل ابتلاه الله تعالى بأمره بذبحه لينعه من التعلق بغيره تعالى ووقع أن وخصه وليا نظر لشاب جميل فاطم لظمة فققت عينه وسمع صوتا طممة باطممة وان زدتم زدنا وذلك زجر له عن النظر بغير جاهد تعالى وان كان ظم له للشاب المذكور وغير محرم (قوله للمسلم) اللام بمعنى على أى يغار عليه ويعنه فليغرأى فينبغى للمؤمن أن يغار على نفسه ويعنه من المعاصى ولذا ورد فى الحديث القدسي ابن آدم خلقتك لنفسى أى له بادى وخلقت كل شئ لك فبجى لا تشتغل بما خلقتك لك عما خلقتك له وفى رواية خلقتك فلا تلعب وتكفلك برزقك فلا تعب (قوله وغيره الله أن يأتى الخ) أى منه من أن يأتى الخ وفى رواية ان لا يأتى الخ فلا رائدة أى وغيرة المؤمن أن يمنع نفسه من المعاصى (قوله مهرة) وفى رواية فلو هو بفتح الفاء وضم اللام وتشديد الواو وفى أخرى فلوه بكسر فسكون مخففا وفى أخرى فصهله والمعنى واحد

(قوله مثل أحد) أي في العظم وما قيل أنها توضع في الميزان بهذا القدر والحسب فتثقله ينافه حديث البطاقة أنه إذا لم يوجد للشخص حسنات توضع في ميزانه ويؤمر به للنار يوثق ببطاقة أي ورقة مر قوم فيها لا اله الا الله فتوضع في الميزان فيخرج الخ اذ مقتضاه أنه لا يؤزن شيء من الاعمال غير البطاقة حفي وفيه أن حديث البطاقة قيم ليس له حسنات (٣٩٣) سوى لا اله الا الله أما من له غيرها فلا مانع من وزن ذلك الغير معها فخره (قوله

وخصه لانه يزيد زيادة بينة) حتى ان القيمة لتصير مثل أحد) أي جبل أحد ظاهره أن ذاتها تعظم وبارك الله فيها ويزيدها من فضله حتى تثقل في الميزان وقيل المراد بذلك تعظيم أجرها وتضعيف ثوابها (ت عن أبي هريرة) واسناده جيد (ان الله تعالى يقبل توبة العبد) أي رجوعه اليه من مخالفة الى الطاعة (مالم يغرغر) أي مالم تصل روحه حلقومه لانه لم يأس من الحياة فان وصلت لذلك لم يعتد بها لياسه ولان من شرط التوبة العزم على عدم المعادة وقد فات قال العلقمي والغرغرة أن يجعل المشروب في القم ويردد الى أصل الحلق ولا يبلع (حمه حبك هب عن ابن عمر) بن الخطاب قال الترمذي حسن غريب (ان الله تعالى يقول لاهون) أي أسهل (أهل النار عذابا) سيأتي في حديث أنه أبو طالب أي يقول له يوم القيامة (لوان لك ما في الارض من شيء كنت تفندي به) أي الآت من النار (قال نعم) أي أقندي به (قال فقد سألتك ما هو اهون من هذا وأنت في صلب آدم) أي حين أخذت الميثاق يشير بذلك الى قوله تعالى واذا أخذ ربك من بنى آدم من ظهورهم ذرياتهم الاية فهذا الميثاق الذي أخذ عليهم في صلب آدم فمن وفي به بعد دخوله في الدنيا فهو مؤمن ومن لم يوف به فهو كافر قال العلقمي قال النووي وفي رواية فيقول أردت منك أهون من هذا وفي رواية فيقال له قد سئلت أيسر من ذلك وفي رواية فيقال له كذبت قد سئلت أيسر من ذلك المراد بأردت في الرواية الاولى طلبت منك وأمرتك وقد أوضحته في الروايتين الاخيرتين بقوله قد سئلت أيسر فحين تأويل أردت بذلك جمعاً بين الروايات ولانه يستحيل عند أهل الحق أن يريد الله تعالى شيئاً ولا يقع ومذهب أهل الحق ان الله تعالى يريد لجميع الكائنات خيرا وشرها ومنها الايمان والكفر فهو سبحانه يريد الايمان المؤمن ويريد لكفر الكافر خلافاً للمعتزلة في قولهم انه أراد ايمان الكافر ولم يرد كفره تعالى الله عن قولهم الباطل فانه يلزم من قولهم اثبات العجز في حقه تعالى وأنه وقع في ملكه ما لم يرد وأما هذا الحديث فقد بينا تأويله وأما قوله فيقال له كذبت فالظاهر أن معناه أنه يقال له لو رددناك الى الدنيا وكانت لك كلها أ كنت تفندي بها فيقول نعم فيقال له كذبت قد سئلت أيسر من ذلك فأبيت ويكون هذا من معنى قوله تعالى ولوردوا له اعدا والمناهو اعنه (ان لا تشرك بي شيئاً) قال المناوي أي بأن لا تشرك بي شيئاً من الخلق اه والظاهر أنه بدل من قوله ما هو أهون من ذلك (فأبيت الا الشرك) أي امتنعت من الايمان اذا أخرجت الى الدنيا واخترت الشرك (ت عن أنس) ان الله تعالى يقول ان الصوم لي) أي سريني وبين عبدى (رأنا أجرى به) قال العلقمي اختلاف العلماء في المراد بهذا أن الاعمال كلها لله تعالى وهو الذي يجزي بها على أقوال أربعة أحدها أن الصوم لا يقع فيه الرياء كما يقع في غيره قاله أبو عبيد قال ويؤيد حديث ليس في الصوم رياء قال وذلك لان الاعمال اعماتكون بالحركات الا الصوم فانما هو بالنية التي تخفى على الناس الثاني معناه ان الاعمال قد كشفت مقاديرها للناس وأنها تضاعف من عشرة الى سبعمائة ضعف الى ما شاء الله الا الصيام فان الله يثيب عليه بغير تقدير ويشهد له سياق رواية الموطأ حيث قال كل عمل ابن آدم يضاعف الحسنه بعشر

من وزن ذلك الغير معها فخره (قوله يغرغر) أي تصل روحه حلقومه وان كانت الغرغرة في الاصل اتصال الماء للحلقوم ذلك أنه اذا بلغت روحه حلقومه لم يكن عقله ثابتاً فلا تصح توبته من المعاصي ولا من الكفر كما وقع لفرعون (قوله يقول الخ) فيه رد على من قال لا يجوز يقول الله بصيغة المضارع لايها من حدوث القول وانما يقال قال الله وربان الفعل اذا أضيف اليه تعالى انسلخ عن الزمن (قوله لاهون الخ) وهو أبو طالب كما يأتي في حديث آخر (قوله سألتك) أي أمرتك وفي رواية أردت وتعمسك بظاهرها المعتزلة من أنه تعالى يريد الايمان من الكافر ولا يريد الكفر منه وعندنا يؤول أردت بامرت (قوله سألتك ما هو أهون من هذا الخ) وفي رواية فيقول أردت فيتعين تأويل أردت على سألت لانه يستحيل عند أهل الحق أن يريد الله تعالى ولا يقع ومذهب أهل الحق أنه تعالى يريد لجميع الكائنات خيرا وشرها ومنها الايمان والكفر فهو سبحانه يريد الايمان المؤمن ويريد لكفر الكافر خلافاً للمعتزلة في قولهم انه أراد ايمان الكافر ولم يرد كفره تعالى الله عن قولهم الباطل فانه يلزم من قولهم اثبات العجز في حقه سبحانه لانه وقع في ملكه ما لم يرد وفي هذا الحديث دليل على أنه يجوز

(٥٠ - عزري اول) أن يقول الانسان الله يقول وقد أنكره بعض السلف وقال بما يقال قال وقد قدمنا فساداه اه علقمي (قوله أن لا تشرك الخ) بدل من ما هو أهون (قوله الا الشرك) استثناء مفرغ وفيه أنه يشترط أن يتقدمه النفي وأجيب بأنه تقدم معنى اذا بيت معناه امتنعت أن لا تتلبس الا بالشرك (قوله ان الصوم لي) خصه لكونه لم يطم منه الا لصوم يوم القيامة أو لكون غيره من الاعمال ورد مضاعفتها الى سبعمائة وهو لم يرد فيه ذلك بل جزاؤه أمر عظيم بعلمه الله تعالى

(قوله اذا أظفر) فانه اذا شرب اندفع عنه (٣٩٤) ألم الظما واذا أكل اندفع عنه ألم الجوع وحيث يحصل له السرور والفرح

أمثالها الى سبعمائة ضعف الى ماشاء الله قال الله الا الصوم فانه لي وأنا أجرى به أي أجازي عليه جزاء كثير من غير تعيين لمقداره الثالث أن الصيام لم يعبد به غير الله بخلاف الصدقة والصلاة ونحو ذلك الرابع أن جميع العبادات يوفي منها مظالم العباد الا الصوم روى البيهقي عن اس عيينة قال اذا كان يوم القيامة يحاسب الله عبده ويؤدى ما عليه من المظالم من عمله حتى لا يبقى له الا الصوم فيتعلم الله ما بقي عليه من المظالم ويدخله بالصوم الجنة وهذا اختاره ابن العربي (ار للصائم فرحتين اذا أظفر فرح) أي فرح بزوال جوعه وعطشه وقيل باتمام عبادته وسلامتها من المضدمات (واذا اتى الله تعالى جزاءه فرح) أي لما يراه من جزيل ثوابه (والذي نفس محمد بيده) أي بقدرته وتصريفه (خلوف فم الصائم أطيب عند الله من ريح المسك) بضم الخاء المعجمة واللام وسكون الواو وفاء قال عياض هذه الرواية الصحيحة وبعض الشيوخ يقول بفتح الخاء قال الخطابي وهو خطأ والمراد به تغير طعم القم وريحه لتأخر الطعام أي تخلو المعدة عن الطعام وحكى القاسمي الوهين وبالغ النووي في شرح المهذب فقال لا يجوز فتح الخاء فاقبل الله تعالى منزله عن استطابة الروائح اذ ذلك من صفات الحوادث أوجب بأنه مجاز لانه سرت العادة بتقريب الروائح الطيبة منافسة لتعريف ذلك للصوم لتقريبه عند الله فالمعنى انه أطيب عند الله من ريح المسك عندكم وقيل المراد ان ذلك في حق الملائكة وانهم يستطيعون ريح الخلوف أكثر مما يستطيعون ريح المسك وقيل المعنى ان الله تعالى يجزيه في الآخرة فتكون نكهته أطيب من ريح المسك كما يأتي المكوم وريح جرحه يفوح وقيل المعنى ان الخلوف أكثر ثوابا من المسك المنسوب اليه في الجمع وبجالس الذكر ورجح النووي هذا الأخير وحاصله حل معنى الطيب على القبول والرضا وقد نقل القاضي حنين في تعليقه ان للطاعات يوم القيامة ريحا يفوح قال فرائحة الصيام فيها بين العبادات كالمسك وهل المراد ان ذلك أطيب عند الله يوم القيامة أو في الدنيا قال العلقمي وقد تنازع ابن عبد السلام وابن الصلاح في هذه المسئلة فذهب ابن عبد السلام ان ذلك في الآخرة كما في دم الشهداء واستدل بالرواية التي فيها يوم القيامة وذهب ابن الصلاح الى أن ذلك في الدنيا واستدل بما رواه الحسن بن سفيان في مسنده والبيهقي في الشعب وأما الثانية فان خلوف أفواههم حين يمسون عند الله أطيب من ريح المسك قال وذهب جمهور العلماء الى ذلك اه قال ابن حجر وتفقوا على أن المراد بالصيام هنا صيام من سلم صيامه من المعاصي قولاً وفعلاً (حم م ن عن أبي هريرة وأبي سعيد) الخدرى معاً (ان الله تعالى يقول أبا نالت الشريكين) أي بالمعونة وحصول البركة قال العلقمي قال شيخنا قال الطيبي شركة الله تعالى للشريكين على الاستعارة كانه تعالى جعل البركة والفضل بمنزلة المال المخلوط فسمى ذاته تعالى ثالثهما (مالم يحس أحدهما صاحبه) قال العلقمي تحصل الحيانة ولو بشئ قليل كفاس ونحوه نعم ما تعلم به رضا كفلس للسائل والفقير فهذا ليس بحيانة ويحتمل فإذا خافه خرجت من بينهما قال الرافي معناه ان البركة تنزع من مالهما انتهى عزيزي بحر وفه (قوله تفرغ لعبادتي) أي ترك اشتغالك بالدينا أي ما زاد على قدر كفايتك وكفاية عيالك واشتغل لعبادتي أما الاشتغال بقدر الكفاية فلا بأس به بل هو عبادة عند حسن النية (قوله

والمؤمن الكامل يحصل له الفرح يكون النهار تم وسومه صحيح خالص من الرياء ونحوه) قوله واذا اتى الله تعالى جزاءه أي جازاه بجزاه وجزاه بمعنى قال تعالى وجزاه بما صبروا الآية وقوله فرح أي لما يراه من جزيل ثوابه (قوله خلوف) بضم الخاء وفتحها لحن في الرواية وان كان كل ما هو على وزن فعول كصورت فيه اضم والفتح قوله عند الله أي عند ملائكة الله فانهم يدركون الروائح الطيبة وغيرها فيدركون الخلوف أطيب من ريح المسك وقيل المراد أطيب عند الله أكثر قبولاً من قبول استطيب بالمسك لا جمل اجتماع الناس كيوم الجمعة) قوله أنا ثالث الشريكين أي بالمعونة وحصول البركة قال العلقمي قال شيخنا قال الطيبي شركة الله تعالى للشريكين على الاستعارة كانه تعالى جعل البركة والفضل بمنزلة المال المخلوط فسمى ذاته تعالى ثالثهما وقوله ما لم يحس أحدهما صاحبه قال العلقمي تحصل الحيانة ولو بشئ قليل كفاس ونحوه نعم ما تعلم به رضا كفلس للسائل والفقير فهذا ليس بحيانة ويحتمل فإذا خافه خرجت من بينهما قال الرافي معناه ان البركة تنزع من مالهما انتهى عزيزي بحر وفه (قوله تفرغ لعبادتي) أي ترك اشتغالك بالدينا أي ما زاد على قدر كفايتك وكفاية عيالك واشتغل لعبادتي أما الاشتغال بقدر الكفاية فلا بأس به بل هو عبادة عند حسن النية (قوله

أملاً صدرك) أي قلبك الخال في صدرك (قوله وأسد) أي أصلح فقرك بأن أرضيتك به بحيث لا يحصل لك ضمير وأسد الغنن باسعين المهملة قوله ملات يديك شغلاً) أي جعلتك مشغولاً بديناك جميع أوقانك هذا هو المراد وانما خص اليدين لان تناول الاشياء

بهما غابا وشغلا بضم الشين المعجمة وبالغين المعجمة المضمومة أيضا وقد تسكن تخفيفا وبهما قرئ في السبع قوله تعالى ان أصحاب الجنة اليوم في شغل فاكهون (قوله كريمي عبدي) أي بصرها سمي بذلك لان بها تحصل الكرامة للإنسان وهو يحشر بصيرا وما ورد أن المرء يحشر على ما مات عليه فمعناه يحشر على الصفات التي مات عليها فان مات وهو يشرب الخمر حشر كذلك ومن مات وهو يقرأ القرآن حشر كذلك الخ (قوله الا الجنة) أي بلا عذاب هذا ان كان صابرا محتسبا (قوله المتصاوبون) أي الذين يحب بعضهم بعضا لاجل جلاله وعظمته (قوله في ظلي) أي أريحهم في راحتي فهو بجوار أو المراد في ظل عرشى كما في رواية ليقيمهم حرارة الشمس (قوله ما ذكرني) أي مدة ذكره لي والذكري أنواع ثلاثة ذكر اللسان وان كان القلب غافلا فهو ذكر العوام وفيه ثواب و ذكر الخواص ذكر اللسان مع حضور القلب بالتفكير في مصنوعاته ونحو ذلك (٣٩٥) و ذكر خواص الخواص وهو ان يغيب

في الشهود عن كل ما سواه تعالى ولم يخطر به غيره تعالى وهذا يناسبه الذكرا المفرد نحو الله الله وهكذا اذ ليس في ذهنه غيره تعالى حتى يحتاج للنفي والاثبات فهذا انما يكون لاهل هذا المقام وان كان أهل الشريعة يقولون لا يثاب الاجلحظة نحو معبود أو موجود لان هذا ملحظ صرفي لاهل الحقيقة فلو أراد الجمع بين الظاهر والباطن لاحظ هذا المقدر (قوله ان عبدي كل عبدي) هذه العبارة يقال للشخص الكامل في صفته نحو أنت الرجل كل الرجل قال العزيزي بنصب كل أي عبدي حقا أو الكامل في عبادي اه (قوله قرنه) هو المساوي في السن والمراد هنا المساوي في الشجاعة (قوله عن عمارة) بضم العين وقوله بن زعكرة بفتح الزاي والكاف وسكون العين المهملة عزيزي قال المساوي قال في التقريب كاصله صحابي الازدي وقيل الكندي الحمصي الشامي قال ابن حجر ولا يعرف له الا هذا الحديث انتهى (قوله ان

الغين المعجمة وضم الشين قبلها وتسكن الغين للتخفيف (ولم أسد فقرك) أي تسقر فقير القلب منهم كما في طلب الدنيا وان كنت غنيا من المال (حم ت ه ل عن أبي هريرة) وهو حديث ضعيف (ان الله تعالى يقول اذا أخذت كريمي عبدي) أي أعجبت عينيه الكريمتين عليه (والذي لا يمكن له عندى جزاء الا الجنة) أي دخولها مع السابقين أو بغير عذاب وهذا اقيد في حديث آخر بما اذا صبروا حسب (ت عن أنس) ورجاله ثقات (ان الله تعالى يقول يوم القيامة أين المتصاوبون لجلالي) أي لعظمتي وطاعتي لالدنيا (اليوم أظلمهم في ظلي) أي ظل عرشى والمراد أنهم في ظله من الحر والشمس ووهج الموقف وأنفاس الخلق وقيل معناه كفهم من المكاهرة وكرامهم وجعلهم في كنفه وستره ويحتمل أن اظلم هنا كناية عن الراحة والتعيم (يوم لا ظل الا ظلي) أي انه لا يكون من له ظل كما في الدنيا ويوم لا ظل حال من ظل المذكور قبله أي أظلمهم في ظل حال كونه كائنا يوم لا ظل الا ظلي هذا هو الظاهر (حم م عن أبي هريرة) ان الله تعالى يقول انا مع عبدي) أي معه بالرحمة والتوفيق والهداية (ما ذكرني وتحركت بي شفتاه) أي مدة ذكره اياي (حم ه ل عن أبي هريرة) ان الله تعالى يقول ان عبدي كل عبدي) بنصب كل أي عبدي حقا أو الكامل في عبدي (الذي يذكري وهو ملاق قرنه) بكسر القاف وسكون الراء أي عدوه المقارن له في القتال فلا يقفل عن ربه حتى في حال معاينة الهلاك (ت عن عمارة) بضم العين (ابن زعكرة) بفتح الزاي والكاف وسكون العين المهملة وهو حديث حسن غريب (ان الله تعالى يقول ان عبدا) أي مكلفا (أصححت له جسمه ووسعت له في معيشته تمضي عليه خمسة أعوام لا يفداني) بشدة الباء أي لا يزور بيتي وهو الكعبة يعني لا يقصدها بنسك (المحروم) أي من الخير الحاصل بفعل النسك (ع حب عن أبي سعيد) الخدرى وهو حديث ضعيف (ان الله تعالى يقول انا خير قسيم) أي قاسم أو قاسم (لمن أشرك بي) بالبناء للمفعول (من أشرك في شيا) بالبناء للفاعل أي من الخلق في عمل من الاعمال (فان عمله قليله وكثيره لشريكه الذي أشرك في أمانه غني) قال المناوي وقليله وكثيره بالنصب على البذل من العمل أو على التوكيد ويصح رفعه على الابتداء ولشريكه خبره والجملة خبران وتغسل به من قال العمل لا يثاب عليه الا ان أخاص الله كله واختار الغزالي اعتبار غلبة الباعث (الطيب السبيح عن شداد بن أوس) واسناده حسن (ان الله تعالى

عبدا أصححت له جسمه ووسعت عليه) أي زيادة على قدر حاجته بحيث يستطيع الحج (قوله تمضي عليه خمسة أعوام الخ) أخذت بعض الأئمة بظاهر الحديث وأنه يجب الحج كل خمسة أعوام لكنه في غاية الشذوذ ولذا لم يقل أحد من الأئمة الأربع بذلك (قوله لا يفداني) أي لا يقدم على أي على رحمتي بزيارة بيتي بالحج والعمرة (قوله المحروم) أي من الخير الحاصل بفعل النسك عزيزي قال المناوي دلالاته على عدم حبه له اه (قوله قسيم لمن أشرك بي) أي لمن أشركه العامل معي في العمل كان قصده الحج والعمرة فلا ثواب له ان كان الديني اختلف أو تساوى فيصم على ذلك اذ لو كان الا حروى أغلب أتيت بقدره فلا يصح (قوله فان عمله قليله الخ) أي لو كان الديني أغلب أو تساوى أو يحمل الحديث على المشاركة بالربا فان العمل متى صحبه ربا ولو قليلا بطل حججه (قوله الذي أشرك بي) بالبناء للمفعول كالذي قبله

(قوله وسعديك) أي نطلب منك اسعادا بعد اسعاد فليس المعنى كما تقول لشخص ناداك سعديك أي أساعدك بالاجابة مرة بعد أخرى اذ لا يليق هذا في حقه تعالى (قوله أيضا وسعديك) كذا في نسخ الجامعين المعتمدة ووقع في خط المناوي بعده زيادة والخير كاه في يديك وهذه الزيادة في الجمع بين الصححين (قوله فيقولون) أي يقول كل منهم ذلك لابعضهم دون بعض وكذا ما بعده (قوله عند ظن عبدى الخ) يحتمل ان المراد بالظن حقيقته أي الطرف الراجح أي اذا ترجح عنده أي اغفر له اذا استغفر وأتوب عليه اذا تاب وأرزقه اذا طلب الرزق وأعافيه اذا طلب الصحة الخ واد ترجح عنده أي لا اغفر له الخ كان كذلك وهو معنى ان خير اخير وان شر افشر أو يحتمل ان المراد بالظن العلم واليقين ويكون اشارة الى التوحيد الخالص أي اذا علم عبدى وتيقن أي متصف بالغفران والاعطاء الخ أعطيته ذلك بخلاف (٣٩٦) ما اذا كان عنده ريبية في اتصافه بذلك فلا ينال منى ما عليه وفي هذا الحديث اشارة

الى طلب الرجاء ولذا قال بعض الامراء لبعض العلماء ما تقول في مالنا وفي انفاقنا في الخير فسكت الشيخ متأمرا في جواب مناسب ثم اجاب بقوله أصبح الامير عالما بان من اكتسب مالا من حلال وانفق في الخير كان موقعا سعيدا فقال الامير انا أحسن ظنا بالله منكم فأنت تعلم اني أكتسب من الشبهة وانما سترت العبارة عنى فقال الشيخ أسألك بالله أتعلم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم أحسن ظنا بالله من جميع خلقه قال نعم فقال هل كان يكتسب من الشبهات فقال لا فقال يترك ان تكون على ما كان عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم فهذا من الشيخ اطف وهو شار من اجتمع بالامراء فينبغي له الملاطفة معهم (قوله مرضت) أي مرض عبدى الكامل الشديد القرب منى قرب مكانة اذا ساد وصف العبد له تعالى دليل على ذلك وقد شرب من هذا الحديث أهل التصوف معنى لطيفا وقالوا اذا اشتد القرب

يقول لاهل الجنة) أي بعد دخولهم اياها ((يا أهل الجنة فيقولون لبيد ربنا)) لبيك من التلبية وهي اجابة المنادى ولم يستعمل الاعلى لفظ التلبية في معنى التكرير أي اجبتك اجابة بعد اجابة وهو منصوب على المصدر بهامل لا يظهر كالك قلت ألب البابا بعد الباب وأصل لبيك لبيك لث حذف التون للاضافة وعن يونس أنه غير مثني بل اسم مفرد ويتصل به الصير بمنزلة على ولدى ((وسعديك)) قال المناوي عنى الاسعاد وهو الامة أي نطلب منك اسعادا بعد اسعاد اه وقال العلقمي هو من المصادر المنصوبة بفعل لا يظهر في الاستعمال أي ساعدت ساعدتك مساعدة بعد مساعدة واسعادا بعد اسعادا ولهذا نثي اه وفي نسخة شرح عليها المناوي بعد وسعديك والخير في يديك فانه قال أي في قدرتك ولم يذكر الشر لان الادب عدم ذكره صريحا ((فيقول هل رضيتم)) أي بما صرت اليه من النعيم المقيم والاستفهام للتقرير قال العلقمي وفي حديث جابر عند النزول وصحبه ابن حبان هل تشتمون شيئا ((فيقولون وما لنا لا نرضى وقد أعطيتنا)) وفي روايه وهل شئ أفضل مما أعطيتنا ((مالم تعط أحدا من خلقك)) أي الذين لم تدخلهم الجنة ((فيقول الأاعطيكم أفضل من ذلك فيقولون يا ربنا وأي شئ أفضل من ذلك فيقول أحل)) بضم أوله وكسر الحاء المهملة أي أنزل عليكم رضواني)) قال العلقمي بكسر أوله وضمه وفي حديث جابر قال رضوانى أكبر وفيه تلميح بقوله تعالى ورضوان من الله أكبر لان الله رضاه سبب كل فوز وسعادة وكل من علم أن سيده راض عايه كان أقر لعبيته من كل نعيم بل في ذلك من التعظيم والتكريم وفي هذا الحديث أن النعيم الذي حصل لاهل الجنة لا يزيد عليه ((فلا أمحط عليكم بعده أبدا)) قال المناوي مفهومه أنه لا يسخط على أهل الجنة اه بل منطوقه ذلك ((حوقت عن أى سعيد)) الخدرى ((ان الله تعالى يقول أنا عند ظن عبدى بي ان خير اخير وان شر افشر)) قال المناوي أي أعامله على حسب ظنه وأعمل به ما يتوقفه منى وقال العلقمي قال النووي قال القاضي قيل معناه الغفران له اذا استغفر والقبول اذا تاب والاجابة اذا دعا والكفاية اذا طلب الكفاية وقيل المراد الرجاء وتأويل العفو وهذا أصح ((طس حل عن وثلة)) ان الله تعالى يقول يوم القيامة يا ابن آدم مرضت فلم تعدنى)) بفتح المشاة الفوقية وضم العين من عاد يعوذة عيادة فهو عائد والمريض معرود أو أعاد فصدره الاعادة تقول أعاد فلان الجسد امثلا إعادة فهو معيد والجدار معاد ((قال يارب كيف أعودك وأنت رب العالمين قال أما علمت ان عبدى فلانا

منه تعالى صح اطلاق وصفه تعالى للعبد فيقال أنا الرب الخ مع ان أو يل ولد الما كان مجنون ليلي مرض يستغرق في الحب لم يستطع أن يكلم أحدا فاذا أرادوا كلامه قالوا له أنتحب ليلي ليفيق عند سماع اسمه فيقول لا أي ان المحبة سبب للوصلة وقد حصلت فاي حاجه للسبب فانها هي وهي أما لو كان نحو قولهم أنا الرب موهوما اعترض عليهم أهل الشرع فن اعترض لظن نفسه طرد ومن اعترض لحقن الشرية لا بأس عليه كما وقع لبعضهم أنه قال فلان امامنا عارفين فذكر له كلامه فقال ان كان كذلك فهو زنديق فقبل له كيف تقول زنديق مع قولك انه امام العارفين فقال قولى زنديق لاجل كفا العامة عن كلامه لئلا يضلوا قال المناوي أضاف المرض اليه والمراد العبد تشرى فانه انتهى (قوله فلم تعدنى) من عاد يعوذة عيادة فالمرض معرود أو أعاد بعد اعادة فهو معاد فعادة أخرى تقال في إعادة الجدار ونحوه فالعنى مختلف (قوله ان عبدى فلانا الخ) هذا التأويل مذهب الخلف

ومذهب السلف يعتقد ذلك مع التنزيه مما لا يليق وبعضهم قال الاولى في حق العامة التأويل وفي حق غيرهم مذهب السلف وهذا
 أي التفصيل مذهب ثالث في المسئلة لكنه غير مشهور وعندهم (قوله لو وجدت ذلك عندي) لم يقل لو وجدتني عنده كالأذى قبلة اشارة
 الى أن عبادة المريض أفضل من ذلك (قوله لاهم الخ) ان كان المراد بالهم حقيقة فهو محال وان كان المراد الارادة فلا يصح لان
 الارادة لا يمكن صرف ما تعلق به فيؤول بمعنى لا قرب وقوع ذلك فاذا نظرت الخ ويقال هم بهم بانكسر وهم بالضم وان كان المختار
 اقتصر على الضم (قوله الحكيم) أي الحاكم بالقضاء وغيره كالواعظ وكتب الشيخ عبد البر على قوله الحكيم أي الذي يتكلم بالحكمة
 والموعظة انتهى بحروفه (قوله أقبل) أي أثيب أي فلا أثيب على كل كلامه بل على الذي (٣٩٧) فيه مصلحة شرعية ولكن أثيبه على
 همه في الخير وانما أطلق الاثابة

مرض فلم تعده أما علمت انك لو عدته لو وجدتني عنده يا ابن آدم استطعمتك فلم تطعمني قال يارب
 وكيف أطعمتك وانت رب العالمين فقال أما علمت انه استطعمك عبدى فلان فلم تطعمه أما
 علمت انك لو أطعمته لو وجدت ذلك عندي يا ابن آدم استطعمتك فلم تسقني قال يارب وكيف
 أسقيتك وانت رب العالمين قال استطعناك عبدى فلان فلم تسقه أما انك لو سقيته لو وجدت
 ذلك عندي قال العلقمي قال النووي قال العلماء أضاف المرض سبحانه اليه والمراد
 العبد تشرى بالعبد وتقرى بالواو ومعنى وجدتني عنده أي وجدت ثوابي وكرامتي ويدل
 عليه قوله في تمام الحديث لو أطعمته لو وجدت ذلك عندي لو أسقيته لو وجدت ذلك عندي أي
 ثوابي (م عن أبي هريرة) ان الله تعالى يقول اني لاهم باهل الارض عذاباً بفتح اللام
 والهزلة وكسر الهاء وتضم وشدة الميم أي أعزم على ايقاع العذاب بهم وعذاباً منصوب
 على التمييز (فاذا نظرت الى عمار يوتق) أي عمار المساجد بأفانواع العبادة من صلاة وذكر
 ونحو ذلك (والمتجابين في) أي لاجلي لا لغرض سوى ذلك (والمستغفرين بالاسحار) أي
 الطالبين من الله المغفرة في الاسحار (صرفت عذابي عنهم) أي عن أهل الارض اكراما
 لمن ذكر وفيه فضل الاستغفار بالصبر على الاستغفار في غيره والسحر محرك قبل القبحر
 (هب عن أنس) وهو حديث ضعيف (ان الله تعالى يقول اني لست على كل كلام
 الحكيم أقبل) الحكيم بمعنى الحاكم وهو القاضي والحكيم فعيل بمعنى فاعل وقيل الحكيم ذو
 الحكمة (ولكن أقبل على همه وهو اهواه فان كان همه وهو اهواه فيما يحب الله ويرضى) فيه
 التفات (جعلت صمته) أي سكوته (حمد الله ووفاروا وان لم يتكلم) قال المناوي فيه رخص
 الى علوم مقام الفكر ومن ثم قال الفضيل انه مخ العبادة وأعظمها (ابن الجار عن المهاجرين
 حبيب) ان الله تعالى يكتب للمريض أفضل ما كان يعمل في صمته مادام في وثاقه) أي
 مرضه قال المناوي والمراد مرض ليس أصله معصية (والمسافر) أي ويكتب للمسافر
 (أفضل ما كان يعمل في حضره) أي اذا شغله السفر عن ذلك العمل والمراد السفر الذي
 ليس بمعصية (طب عن أبي موسى) الاشعري (ان الله تعالى يكره فوق سمائه) قال
 المناوي خص الفوقية ايما الى أن كراهة ذلك شائنة متعارفة بين الملا الاعلى (ان يحطأ
 أبو بكر الصديق) أي يكره أن ينسب اليه الخطأ (في الارض) لكالم صديقته واخلاص
 سريره (الحرف ط و ابن شاهين في السنة عن معاذ) واسناده ضعيف (ان الله
 تعالى يكره من الرجال الرفيع الصوت) أي شديده (ويحب الخفيض من الصوت) قال
 تعالى واغضض من صوتك الآية (هب عن أبي امامة) ان الله تعالى يلوم على الحجر

مرض فلم تعده أما علمت انك لو عدته لو وجدتني عنده يا ابن آدم استطعمتك فلم تطعمني قال يارب
 وكيف أطعمتك وانت رب العالمين فقال أما علمت انه استطعمك عبدى فلان فلم تطعمه أما
 علمت انك لو أطعمته لو وجدت ذلك عندي يا ابن آدم استطعمتك فلم تسقني قال يارب وكيف
 أسقيتك وانت رب العالمين قال استطعناك عبدى فلان فلم تسقه أما انك لو سقيته لو وجدت
 ذلك عندي قال العلقمي قال النووي قال العلماء أضاف المرض سبحانه اليه والمراد
 العبد تشرى بالعبد وتقرى بالواو ومعنى وجدتني عنده أي وجدت ثوابي وكرامتي ويدل
 عليه قوله في تمام الحديث لو أطعمته لو وجدت ذلك عندي لو أسقيته لو وجدت ذلك عندي أي
 ثوابي (م عن أبي هريرة) ان الله تعالى يقول اني لاهم باهل الارض عذاباً بفتح اللام
 والهزلة وكسر الهاء وتضم وشدة الميم أي أعزم على ايقاع العذاب بهم وعذاباً منصوب
 على التمييز (فاذا نظرت الى عمار يوتق) أي عمار المساجد بأفانواع العبادة من صلاة وذكر
 ونحو ذلك (والمتجابين في) أي لاجلي لا لغرض سوى ذلك (والمستغفرين بالاسحار) أي
 الطالبين من الله المغفرة في الاسحار (صرفت عذابي عنهم) أي عن أهل الارض اكراما
 لمن ذكر وفيه فضل الاستغفار بالصبر على الاستغفار في غيره والسحر محرك قبل القبحر
 (هب عن أنس) وهو حديث ضعيف (ان الله تعالى يقول اني لست على كل كلام
 الحكيم أقبل) الحكيم بمعنى الحاكم وهو القاضي والحكيم فعيل بمعنى فاعل وقيل الحكيم ذو
 الحكمة (ولكن أقبل على همه وهو اهواه فان كان همه وهو اهواه فيما يحب الله ويرضى) فيه
 التفات (جعلت صمته) أي سكوته (حمد الله ووفاروا وان لم يتكلم) قال المناوي فيه رخص
 الى علوم مقام الفكر ومن ثم قال الفضيل انه مخ العبادة وأعظمها (ابن الجار عن المهاجرين
 حبيب) ان الله تعالى يكتب للمريض أفضل ما كان يعمل في صمته مادام في وثاقه) أي
 مرضه قال المناوي والمراد مرض ليس أصله معصية (والمسافر) أي ويكتب للمسافر
 (أفضل ما كان يعمل في حضره) أي اذا شغله السفر عن ذلك العمل والمراد السفر الذي
 ليس بمعصية (طب عن أبي موسى) الاشعري (ان الله تعالى يكره فوق سمائه) قال
 المناوي خص الفوقية ايما الى أن كراهة ذلك شائنة متعارفة بين الملا الاعلى (ان يحطأ
 أبو بكر الصديق) أي يكره أن ينسب اليه الخطأ (في الارض) لكالم صديقته واخلاص
 سريره (الحرف ط و ابن شاهين في السنة عن معاذ) واسناده ضعيف (ان الله
 تعالى يكره من الرجال الرفيع الصوت) أي شديده (ويحب الخفيض من الصوت) قال
 تعالى واغضض من صوتك الآية (هب عن أبي امامة) ان الله تعالى يلوم على الحجر

كسرها (قوله فوق سمائه) أي كراهة كائنه فوق السماء أي شائنة بين الملا الاعلى فالفوقية للكراهة لأن التقدير حال كون
 الله تعالى فوق السماء حتى يحتاج للتأويل بالقهر والغلبة (قوله أن يحطأ) أي ينسب اليه الخطأ لأنه خص بمزيد وفوق والعقل
 وخلوص الطيقتة وقد أعلن بنصر النبي صلى الله عليه وسلم بعد موت عمه أبي طالب لما عزم الكفار على قتله حيث نذر كونه
 كان ما نههم وقد مدح الله تعالى مؤمن آل فرعون مع انه لم يظهر انصر فهذا أولى بالمدح لكونه أظهر انصر والمعانة والذي ترح
 عند المناوي في الكبير أن هذا الحديث موضوع (قوله يلوم على الجراح) قاله صلى الله عليه وسلم حين تخاصم عنده شخصان
 وحكم لاحدهما وذهب المحكوم عليه وهو يقول حسبي الله ونعم الوكيل يعرض بأنه مظلوم وأن الحق له فذكره صلى الله عليه وسلم

انه ربما يقبل احتسابه لكونه قصر في ترك (٣٩٨) الشرع حيث لم يقم البينة فالجزم هنا بمعنى التقصير وهو مجزوم وجودي يمنع من

فعل ما أراد واللوم عليه من حيث تقصيره الموقوع فيه بترك أسباب ما يقتضي الفعل والكيس هنا بمعنى التيقظ في الامر ويضمر الجزأرة بالاسباب التي تقتضيه كان يحمل دابته فوق ما تطبق أو يشرع في عمل لا يطبق الدوام عليه وحينئذ يفسر الكيس بالتوسط في الامر بحيث يدوم عليه بكن سبب الحديث يقتضى أن المراد هنا الاول (قوله يهمل أى يترك النداء المذكور حتى يأتي ثلث الليل على أصح الروايات فيقول حينئذ وخص ثلث الليل لانه وقت التعرض لتفغات الرحمة فمن يتقظ حينئذ أويض عليه الرحات ومن لم يتقظ الا بعد الفجر اللهم الله تعالى بعض رجال الغيب أن يحفظ له بعض الرحات ليفيضها عليه بعد يتقظه أما من استمر في غفاته ولم يتقظ بعد الفجر أيضا فلا يفاضر عليه الا ما يتعلق بماشه (قوله ينزل ليلة النصف الخ) الفرق بين هذا النزول والنزول الذي قبله ان هذا من أول الليل وان غفر الذنوب فيه والرحمات أكثر من ذلك كما يعلم من قوله صلى الله عليه وسلم يغفر لأكثر من عدد شعر غنم كلب (قوله مسجد مكة) يحتمل أن هذا البيان من الراوى فيكون مدرجا ويحتمل أنه منه صلى الله عليه وسلم فيكون مرادها والمراد بالمسجد الكعبة بدليل رواية على أهل هذا البيت فانه يطلق عليها المسجد نحو قول وجهك شطر المسجد الحرام (قوله ستين للطائفين) لجمعهم بين عبادتين الطواف والنظر للبيت وكذا المصلى لان الغالب أن من صلى الى جهة نظر إليها

أى التقصير والتهاون في الامور قال العلقمى قال ابن رسلان العجز في الاصل عدم القدرة على اشي فليس للعبد تأثير في القدرة بل القدرة في الحقيقة لله تعالى والعجز عند المتكلمين صفة وجودية قائمة بالعجز تضاد القدرة والتقابل بينهما تقابل الضدين ومع هذا قاله تعالى ياوم على العجز وهو عدم الداعية الجازمة التي يسهى بها مكسبا وان كانت القدرة لله تعالى ((ولكن عليك بالكيس)) بفتح فسكون التيقظ في الامر واتيانه من حيث يرجى حصوله ((فاذا غلبك أمر)) أى بعد الاحتياط ولم تجد الى الدفع سبيلا ((فقل حسبي الله ونعم الوكيل)) أى لعذرک حينئذ وحاصله لا تكن عاجزا وتقول حسبي الله بل كن يقظا حازما فاذا غلبك أمر فقل ذلك وسببه أن النبي صلى الله عليه وسلم قضى بين رجلين فقال المفضى عليه لما أدبر حسبي الله ونعم الوكيل تعريضا بأنه مظلوم فدكره أى أنت مقصر بترك الاشهاد والاحتياط ((د عن عوف بن مالك)) وهو حديث ضعيف ((ان الله تعالى يهمل حتى اذا كان ثلث الليل الا آخر)) برفع الاخر لانه صفة لثلاث واختلفت الروايات في تعيين الوقت وقد اقتصرت في ستة أشياء هذه ثانياها اذا مضى الثلث الاول ثالثها الثلث الاول أو النصف رابعها النصف خامسها النصف أو الثلث الاخير وسادسها الاطلاق وجمع بين الروايات بان ذلك يقع بسبب اختلاف الاحوال فيكون أوقات الليل تختلف في الزمان وفي الاوقات باختلاف تقدم دخول الليل عند قوم وتأخره عند قوم ويحتمل أن يكون النزول في وقت والقول في وقت ((نزل الى السماء الدنيا)) أى القربى وقد اختلف في معنى النزول فنهى من أجراء على ما ورد مؤمنا به على طريق الاجمال منزها لله عن الكيفية والتشبيه وهم جهور السلف وهذا معنى التفويض وهو أسلم وقال بعضهم النزول راجع الى أفعاله لا الى ذاته بل ذلك عبارة عن ملكه الذي ينزل بأمره ونهيه والنزول كما يكون في الاجسام يكون في المعاني فالمعنى ينزل أمره أو الملك بأمره أو هو استعارة بمعنى التلطف بالداعين والاجابة لهم ((فنادى هل من مستغفر)) أى طالب للغفران منى فأغفر له ((هل من تائب)) أى نادى على ما صدر منه من الذنوب عازم على عدم انعود وتوب عليه ((هل من سائل)) فيعطى ما سأل ((هل من داع)) فاستجيب له ((حتى يفرج العجز)) قال المناوى وخص ما بعد الثلث أو النصف من الليل لانه وقت التعرض لتفغات الرحمة وزمن عبادة المخلصين اه وفي الحديث ان الدعاء آخر الليل أفضل وكذا الاستغفار ويشهد له قوله تعالى والمستغفرين بالاسحار وأن الدعاء في ذلك الوقت مجاب ولا يعترض بتفلقه عن بعض الداعين لاسبب الخلف وقوع الخلل في شرط من شروط الدعاء كالاتزان في المظم والمشرب والملبس أو لاستحجال الداعى أو يكون الدعاء باثم أو قطيعة رحم أو تحصل الاجابة وتأخر حصول المطلوب لمصلحة العبد أو لامر بريد الله تعالى ((حم م عن أبي سعيد الخدرى وأبي هريرة معا)) ان الله تعالى ينزل ليلة النصف من شعبان ((أى ينزل أمره أو رحمة)) الى السماء الدنيا ((قال المناوى أى ينتقل من مقتضى صفات الجلال المقتضية للقهر والانتقام من العصاة الى مقتضى صفات الاكرام المقتضية للرفقة والرحمة وقبول المعذرة والتلطف والتعطف)) (فيغفر لأكثر من عدد شعر غنم كلب) قبيلة معروفة خصهم لانه ليس في العرب أكثر غنما منهم قال المناوى والمراد غفران الصفات رول الترمذى لا يعرف الا من حديث الجحاج بن أروطة وسعدت محمد ابني البخارى يضعف هذا الحديث ((حم ت ه عن عائشة)) ان الله تعالى ينزل ((بضم أوله)) على أهل هذا المسجد مسجد مكة ((بالجر عطف بيان)) في كل يوم وليلة عشرين يمائة رحمة ستين للطائفين ((بالكعبة)) (وأربعين للمصلين) بالمسجد الحرام

(وعشرين)

لان الغالب أن من صلى الى جهة نظر إليها

(وعشرين للناظرين) الى الكعبة (طب والحاكم في الكنى وابن صاكر من ابن عباس) وهو حديث ضعيف (ان الله تعالى ينزل المعونة على قدر المؤمنة) أي يعين الانسان على قدر ما يحتاج اليه من المؤنة بحسب حاله وما يناسبه (وينزل الصبر على قدر البلاء) فمن عظمت مصيبتة أفيض عليه الصبر بقدرها والالهالك هلعاً (عد وابن لال في المكارم عن أبي هريرة) وهو حديث ضعيف (ان الله تعالى ينهاكم ان تحلفوا يا بائعكم) أي لان الحلف بشئ يقتضى تعظيمه والعظمة انما هي لله وحده قال المناوى وهذا الحديث قد اختصره المؤلف ولفظ رواية الشيخين من حديث ابن عمر الا ان الله ينهاكم ان تحلفوا يا بائعكم من كان حالفاً فلحلف بالله أو ليصمت اه والمشهور عند الشافعية والمالكية أن الحلف بغير الله تعالى كالنبي والكعبة وجبريل مكروه كراهة تنزيه والمشهور عند الحنابلة التحريم قال العلقمى فان اعتقد في الحلوف به من اتعظيم ما يعتقد في الله كفر وعليه يحمل خبر الحاكم من حلف بغير الله كفر وهذا اذا لم يسبق اليه لسانه أما اذا سبق اليه لسانه بلا قصد فلا كراهة بل هو من لغو اليمين فان قال ان فعلت كذا فانا يهودى أو برى من الله أو من رسوله أو من دين الاسلام أو من الكعبة أو أنا مستحل للخمير أو الميتة فليس بيمين لعرائه عن ذكر اسم الله أو صفتة ثم ان قصده بتعبد نفسه عن ذلك أو اطلق لم يكفر لكنه ارتكب محرماً أو قصد الرضا بذلك ان فعله كفر في الحال فان لم يكفر استحب له أن يأتي بالشهادتين وأن يستغفر الله تعالى ويستحب لكل من تكلم بكلام قبيح أن يستغفر الله تعالى وتجب التوبة من كل كلام محرم وسببه كما في البخارى عن عبد الله بن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أدرك عمر بن الخطاب وهو يسير في ركب يحلف بآبيه فقال ألا ان الله ينهاكم أن تحلفوا يا بائعكم من كان حالفاً فلحلف بالله أو ليصمت وفي رواية له أيضاً ان الله ينهاكم أن تحلفوا يا بائعكم قال عمر فوالله ما حلفت بها منذ سمعت النبي صلى الله عليه وسلم ذا كرا ولا آثراً وقوله ذا كرا أى ما عمداً ولا آثراً أى ما كبراً عن الغير أى ما حلفت بها ولا حكيت ذلك عن غيرى كقوله ان فلاناً قال وحق أبى مثلاً (حم ق ٤ عن ابن عمر) بن الخطاب (ان الله تعالى يوصيكم بآمهاتكم) من النسب (ثلاثاً) أى كرره ثلاثاً للمزيد التأكيد (ان الله تعالى يوصيكم بآبائكم مرتين) أى كرره مرتين إشارة الى تأكده وأنه دون حق الام وسبب تقديم الام في البركة تعبهما عليه وشققتهما وخدمتهما وحصول المشاق من حمله ثم وضعه ثم ارضاعه ثم تربيته وخدمته ومعالجته أو سآخه وتقرضه وغير ذلك (ان الله تعالى يوصيكم بالاقراب فالاقرب) من النسب قاله مرة واحدة إشارة الى أنه دون ما قبله فيقدم في البر الام ثم الاب ثم الاولاد ثم الاجداد والجدات ثم الاخوة والاخوات ثم سائر المحارم كالأعمام والعمات والخالات وقال بعض العلماء من قرأ بأه طال عموره ومن قرأه رأى ما يسمه (خده طب ل عن المقدم) بن معديكرب باسناد حسن (ان الله تعالى يوصيكم بالنساء خيراً) بان تحسنوا معاشرتهن وتوفوهن ما يجب لهن (فانهن أمهاتكم وبناتكم وخالاتكم) يحتمل أن المراد أنهن مثلهن في الشفقة وغيرها (ان الرجل من أهل الكتاب يتزوج المرأة وما تعلق يداها الخيط) يفتح المثناة الفوقية وضم اللام أى لا يكون في يدها شئ من الدنيا حتى التافه جداً كالخيط والمراد أنها في غاية الفقر (فأرغب واحد منهما عن صاحبه) أى حتى يموتاً كافي رواية يعنى أن أهل الكتاب يتزوج أحدهم المرأة الفقيرة جداً فيصبر عليها ولا يفارقها الا بالموت فافعلوا ذلك ندباً بالاعدز كان كانت سيئة الخلق فلا تكره مفارقتها حينئذ (طب عن المقدم) بن معديكرب ورجاله نقات (ان

قوله ينزل المعونة الخ) ولذا لما شك بعض التلامذة لشجته ضيق العيش أمره بالزواج فتجب لكونه لا يقدر على مؤنة نفسه لكنه امتثل ثم شكاله بعد ذلك فأمره بالسكنى في بيت ثم بالتخاذلية ثم بالتخاذل فوسع الله عليه بعد ذلك فالشيخ أخذ ذلك من هذا الحديث (قوله على قدر المؤمنة) أى واجبه أو مندوبة (قوله ابن لال) بوزن طال (قوله أن تحلفوا يا بائعكم) قاله المتألفه أن سيدنا عمر يحلف بآبيه فلما بلغه الحديث قال والله الذى لا اله الا هو ما حلفت بذلك من حينئذ لا ناشئاً ولا حاكياً أى لم يقل فلان يقول رأبى فالحلف باسم الخساق مكروه ولو ويا نخو وسر الولى القلانى بل نقل عن الحنابلة تحريم ذلك ويقع كثيراً أن الشخص يقول ان فعلت كذا فانا يهودى أو برى من الله أو من رسول الله صلى الله عليه وسلم فان قصد الرضا بذلك اذا فعل كفو ان قصد التباعد عن الفعل كالتباعد من اليهود مثلاً لم يكفر لكنه محرم وتجب التوبة منه (قوله ثلاثاً) أى قال الله ذلك ثلاثاً (قوله بالاقراب فالاقرب) يعلم منه أنه قال ذلك مرة فقط ومحل الترتيب اذا لم يكن عنده ما يفي بالجميع فيقدم الام ثم الاب ثم الاقرب فالاقرب على الترتيب المذكور في الفروع والافينفق على الجميع (قوله وما تعلق يداها الخيط) كناية عن الفقر أى أهل الكتاب يتزوجون المرأة الفقيرة ومع ذلك لا يفارقونها بل يبرونها ويصنعون معها المعروف فأنته أولى بذلك وقوله أمهاتكم أى كراهات لمقاربتهم على الخالات

كأمهاتكم وكذا ما بعده أى ينبغي لكم أن تكرمواهن كما كرام أمهاتكم الخ ولم يذكر كراهات لمقاربتهم على الخالات

(قوله من الشياطين) لما كانت تنفر كالشياطين بولغ فيها وجعلت كأنها خلقت منها وإذا كرهت الصلاة في مواضعها (قوله لتعجب) من باب ضرب فأصله تعجب بجمع (قوله رياء) ولذا دخل شخص لابس صوفاً على الحسن البصري فوجده لا بأساً له ثبته بفعل يلبسها بيده فعرف أنه معترض عليه فقال له (ع . ٥) ان لباسكم لباس أهل النار ولباس لباس أهل الجنة أي لان الغالب على لبس

الصوف الرياء والغالب على لبس الثياب الجميلة الشكر وقد لبس صلى الله عليه وسلم حلة قيمتها نيف وعشرون ناقة وقيل نيف وثلاثون ولبس أيضاً الخشن من الثياب ليجمع بين المرتبتين قلة العيش مع الصبر والغنى مع الشكر (قوله أيضاً رياء) أي ايماناً باللباس أنهم من الصوفية الصالحاء الزهاد ليعتقدوا ويعطوا وما هم منهم وفيهم قال المعري أرى حبل التصوف شمر حبل فقل لهم وأهون بالحاول أقال الله حين عبدتوه كلوا أكل البهائم وارقصوا وقال آخر

قد لبسوا الصوف لتترك الصفا مشايخ العصر بشرت العصير بالرقص والشاهد من شأنهم شمر طويل تحت ذيل قصير انتهى مناوي (قوله لتسادي) بلسان الحال نظر الظاهر من عدم وجود آلة النطق لها أو بلسان المقال وان لم يسمع كل أحد بل أهل الكشف وهذا انداء توبخ وتحويض على حد قول السيد لعبداه إذا فعل ذنباً أقبل ما يدلك فسترى عاقبة ذلك فعلم بذلك انه نداء لذوى الشهوات للصوفية (قوله لحومكم وجلودكم) خصهما بالذكر بما يسرع فناؤهما والافهسي تأكل جميع أجزائه من لحم وعظم ما عدا عجب الذنب (قوله

الابل خلقت من الشياطين) يعني خلقت من طباع الشياطين (وان وراء كل بعير شيطاناً) يعني اذا نفر البعير كان نفاؤه من شيطان يعد وخلقته فينقره فاذا أردتم ركوبها فسموا الله فان التسمية تطرد ذلك الشيطان (ص عن خالد بن معدان) بفتح الميم وسكون العين المهملة (مرسلاً) ان الارض لتعجب) بعين مهملة رجيح يقال عجب بجمع كضرب يضرب أي ترفع صوتها (الى الله تعالى) تشكو (من الذين يلبسون الصوف) بفتح الموحدة (رياء) أي ايماناً بالناس أنهم من الصوفية الصالحاء الزهاد ليعتقدوا ويعطوا (فر عن ابن عباس) واسناده ضعيف (ان الارض لتنادي كل يوم) أي من على ظهرها من الأدميين نداء متعظ متوعد (سبعين مرة) يعني بداء كثير بلسان الحال أو المقال اذا الذي خلق النطق في الانسان قادر على خلقه في غيره (يا بني آدم كلوا ما شئتم) آكله من الاطعمة اللذيذة (واشتهيت) أي منها وهذا أمر واراد على منهاج التهكم بدليل (قواله لا تكن لحومكم وجلودكم) أي ذا صرتم في بطنى أضيتم أو محقتها كما يفتى الحيوان ما يأكله والنداء لمن آكل منها بشهوة ونهمة وهذا مخصوص شخص منه من لا تأكل الارض جسده كالانبياء والعلماء العاملين والاولياء والمؤذنين المحسب والشهيد (الحكيم عن ثوبان) مولى المصطفى (ان الاسلام بدأ) روى بالهمز وروى بدونه أي ظهر (غريباً) أي في قلة من الناس ثم انشربى كان الاسلام في أوله كالغريب الوحيد الذي لا أهل له لقلته المسلمين يومئذ وقلة من يعمل بالاسلام (وسعود غريباً كابداً) أي وسيلته الفساد والاختلال لفساد الناس وظهور الفتن وعدم القيام بواجبات الايمان كالصلاة حتى لا يبقى الا في قلة من الناس أيضاً كابداً (فطوبى) أي فرحة وفرقة عين أو سرور وغبطة أو الجنة أو شجرة فيها (للغرياء) فسرهم صلى الله عليه وسلم في رواية بانهم الذين يصلحون ما أفسد الناس بعده من سنته أي الذين يعتنقون باصلاح ما أفسد الناس من السنة يصيرون فيهم كالغرياء (م) عن أبي هريرة ت ه عن ابن مسعود ه عن أنس طب عن سلمان وسهل بن سعد وابن عباس (ان الاسلام بدأ جذعاً) يجيم وذال مجبة أي سابقياً والفتى من الابل ما دخل في انطاسة (ثم ثنياً) الشئ من الابل ما دخل في السادسة (ثم رباعياً) بخفة المثناة التحتية ما دخل في السابعة (ثم سدساً) هو ما دخل في الثامنة (ثم بارلاً) هو ما دخل في التاسعة وحين يطلع نابه وتكمل قوته قال عمر رضى الله تعالى عنه وما بعد النزول الا القصان أي فالاسلام استكمل قوته وسياًخذ في القصان (حم عن رجل) قال المساوي وفيه راو لم يسم وبقية رجاله ثقات (ان الاسلام تطيف فتظموا) قال العلقمي المراد تطفوا بواطنكم وظواهركم والنظافة في الباطن كناية عن خلوص العقيدة ونفي الشرك ومجانبة الاهواء ثم نظافة القلب عن الغل والحقد والحسد وأمثالها ثم نظافة المظم والملبس عن الحرام والشبه ونظافة الطاهر عن الالبسة القاذورات (فانه لا يدخل الجنة الا تطيف) أي طاهر انظاها والباطن فمن أتى يوم القيامة وهو متلطيخ بشئ من هذه القاذورات طهره بالنار ليصلح لحوار القمار في دار البرار وقد تدركه العناية الالهية فيعني عنه (خط عن عائشة) ان الاعمال ترفع يوم

الاثنين

ان الاسلام) أي أهله بدوا غريباً أو ونفسه على الاستمارة (قوله بدأ) أي ظهر حال كونه غريباً أو

ظهر ظهور غريب فهو حال أو نائب عن المفعول المطلق (قوله جذعاً) أي ان أهل الاسلام ظهوروا في ضعف قوة كالجذع ثم ازدادوا قوة كالشئ الخ (قوله ثم رباعياً) بالتخفيف وكذا سدسياً (قوله تطيف) نظافة معنوية أي خال عن العقائد الرديئة فينبغي لكم ان تنظفوا حواسكم معنى (قوله ترفع الخ) أي رفعها اجمالاً وكل يوم وليلة ترفع رفعاً تفصيلياً وكل سنة ليلة نصف شعبان ترفع رفعاً اجمالاً

وتعد ذلك الرفع لاجل أن يباهى الله الملائكة بعبده الصالح ولي نبي العاصي (قوله الامام) أي السلطان ومثله توابه (قوله ترك على عيونه) أي اشارة الى أنه من أهل اليمن والبركة والتنعم (قوله على يساره) أي فيكون مستدبر للقبلة أي اشارة الى أنه من أهل العذاب لان اليسار فيها شوم لكونها معدة للقدر (قوله ان الامير) أي من له اماره وتقول على الناس (قوله أفسدهم) لانه اذا تجسس عليهم لسوء الظن بهم ربح محلهم على ارتكاب ما آثمهم به بغضاله وعنادا ولذا قيل لابن مسعود رضي الله تعالى عنه ان فلانا تقطر لحيته الخمر فقال اتانينا عن التجسس على الناس ومحل ذلك ان لم يخبر بأن (ع . ١) الموضوع الفلاني فيه منكر ويقرى ظنه

بذلك والاذبح اليه ليزيل المنكر لو وجدته لا أنه يترك ذلك بالمره (قوله عن جبير بن نفير) بنون وفاء مصغرا قال المناوي الجهضمي الحمصي ثقة جليل أسلم في حياة النبي صلى الله عليه وسلم باليمن وروى عن أبي بكر وعمر ولا يسه صحبه قال في التقريب كاتبه ما وفد الا في عهد عمر انتهى (قوله ليخلق) من باب ضرب أي يبلى أي ينقص شيئا فشيئا في جوف أي قلب أحدكم وفي المصباح خلق الثوب بالضم اذا بلى فهو خلق بفتحتين وأخلق الثوب بالانفلقه انتهى وفي القاموس خلق ككرم ونصر وسمع انتهى (قوله ان يجدد الايمان) ولذا كان الصديق رضي الله تعالى عنه كلما تكلم بكلمه قال لا اله الا الله تجديدا لايمانه كما هو المناسب لمقامه ووقع لبعض العارفين أنه ليس عمه نصراني وأمر الاولاد ان تقول انه أسلم انه أسلم فصاروا يقولون ذلك وهو ينطق بالشهادتين فقبل له لم ذلك فقال قد أفرحنا صبياننا وجددنا ايماننا فهل حصل بذلك ضرر (قوله ليأرز) بضم الراء وكسرهما أي لينضم الى المدينة وذلك لان الهجرة اليها في زمنه صلى الله عليه وسلم لاجل اكتساب

الاثنين والخميس) أي الاعمال القولية والفعلية ترفع الى الله تعالى فيها (فاحب ان يرفع عملي وأنا صائم) قال المناوي وفي رواية وأنا في عبادة ربي وهذا غير العرض اليومي والعامي فالسوي اجالا وما عداه تفصيلا أو عكسه (الشيرازي في الالقاب عن أبي هريرة هب عن اسامة بن زيد ان الامام العادل) بين رعيته بأن لا يجوز في حكمه ولا يظلم (اذا وضع في قبره) أي على شقه الايمن (ترك على عيونه) أي لم تحوله عنه الملائكة (فاذا كان جازرا نقل من عيونه) وأضجع (على يساره) لان اليمين يمن وبركة فهو للابرار والشمال للفقار (ابن عساكر عن عمر بن عبد العزيز بلانغا) أي قال بلغنا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ذلك (ان الامير اذا ابتغى الريبة في الناس افسدهم) قال العلقمي قال في النهاية أي اذا آثمهم وجاهرهم بسوء الظن فيهم أداهم ذلك الى ارتكاب ما ظن بهم ففسدوا اه قال المناوي ومقصود الحديث حث الامام على التغافل وعدم تتبع العورات (د ك عن جبير ابن نفير) بنون وفاء مصغرا (وكثير ابن مرة والمقدم وأبي امامة) ان الايمان ليخلق في جوف أحدكم كما يخلق الثوب) بفتح اللام الاولى وكسر الثانية وفتح المثناة التحتية أي يكاد أن يبلى وصفه بذلك على طريق الاستعارة (فاسألوا الله تعالى ان يجدد الايمان في قلوبكم) فيه ان الايمان يزيد وينقص (طب عن ابن عمر) هو ابن الخطاب باسناد حسن (ك عن ابن عمرو) بن العاص باسناد رواه ثقات هذا ما في النسخة التي شرح عليها المناوي وفي كثير من النسخ طب ك عن ابن عمرو (ان الايمان ليأرز) بلام التوكيد وهمزة ساكنة فراء مهملة فزاي لينضم (الى المدينة) النبوية يعني يجتمع أهل الايمان فيها وينضمون اليها (كما تأرز الحية الى بحرها) بضم الجيم أي كما تنضم وتلتجئ اليه اذا انتشرت في طلب المعاش ثم رجعت فكذا الايمان قال المناوي شبه انضمامهم اليها بانضمام الحية لان حركتها أشق لمشيها على بطنها والهجرة اليها كانت مشقة وقال العلقمي بعد كلام قدمه فكل مؤمن له من نفسه سائق الى المدينة ليجتبه في النبي صلى الله عليه وسلم فيشمل ذلك جميع الأزمنة لانه في زمن النبي صلى الله عليه وسلم للتعليم منه وفي زمن الصحابة والتابعين وتابعيهم للاقتداء بهم ومن بعد ذلك لزيارة قبره صلى الله عليه وسلم والصلاة في مسجده والتبرك بمشاهدة آثاره وآثار الصحابة وقال الداودي كان هذا في حياة النبي صلى الله عليه وسلم والقرن الذي كان فيهم والذين يلوونهم والذين يلوونهم خاصة وقال القرطبي فيه تبيينه على صحة مذهب أهل المدينة رسالتهم من البدع وأن عملهم حجة كما رآه مالك وهذا ان سلم اختص بعصر النبي صلى الله عليه وسلم والخلفاء الراشدين وأما بعد ظهور الفتن وانتشار الصحابة في البلاد ولا سيما في أواخر المائة الثانية وهم جرافهوا بالمشاهدة بخلاف ذلك (حمق عن أبي هريرة) ان البركة تنزل في وسط الطعام (قال المناوي يسكون السين أي الامداد

(٥١ - عزيرى اول) العصبية والمعارف والافوار وبعد وفاته صلى الله عليه وسلم في زمن الصحابة لاجل أخذ العلم عنهم وبعدهم لاجل زيارة قبره صلى الله عليه وسلم وعبارة العزيرى ليأرز بلام التوكيد وهمزة ساكنة فراء مهملة فزاي لينضم انتهى وقال في القاموس أرز يأرز مثله الراء أروز انقبض وتجمع قال العلقمي والكسر أروح (قوله كما تأرز الحية) أشار بهذا التشبيه الى أنه ينبغي لمن قصد المدينة أن يكون على حالة مستقيمة من الاخلاص عن الرياء ونحوه كما ان الحية تمشي مستقيمة واشارة أيضا الى أنه يطلب قصد المدينة ولو حصلت مشقة كما أن الحية يحصل لها مشقة بمشيها الا انها تمشي على بطنها

(قوله ولا تأكلوا من وسطه) أي يكره ذلك تنزيهاً لأن أحسن الطعام ما في الوسط فلا يبدأ به لكان ما في حافة الأناة معوقاً ولزالت البركة أي النور الذي جعله الله تعالى فيه وأيضاً (ع. ٣) من ابتداء الوسط به مستدلاً والمراد في الابتداء أما إذا أكلوا ما في الحوافي

فأهم إن يأكلوا ما في الوسط
حينئذ والأمر في قوله فكلوا من
حافته يقتضى أن الشخص يأكل
من سائر الحوافي مع أن السنة
أن يأكل مما يليه فقط وأجيب
بأنه مجبول على ما لو كان الأكل
جماعة أي كل يأكل من حافة
ما يليه وقيد الشارح وسط الطعام
بسكون السين لانه الرواية ويجوز
الفتح لكنه غير أفصح إذ لا يصلح
هنا أن يقال بين الطعام بخلاف
جلست وسط الدار فالأفصح
الفتح إذ يصلح جلست بين
الدار (قوله البيت) أي المكان
من حجر أو غيره وسبب الحديث
أنه صلى الله عليه وسلم قدم من
السفر وأراد دخول بيت السيدة
عائشة رضي الله تعالى عنها
فسأى غرفة بضم الراء فقط مع
تثنية التون هي الوسادة التي
ينكأ عليها والجمع غمارق وكان
فيها صورة حيوان فامتنع من
الدخول فقالت لم أراك كنت
فعلت ذنباً فقد نبت فقال ما هذه
المرقة فقالت جعلتها تستكي عليها
فذكر أن المصورين يطالبون
يوم القيامة بأحياء تلك الصور
فلم يقدر وأن يطول عليهم العذاب
وذكر الحديث (قوله الملائكة)
قبل الأكتبة وقيل حتى الأكتبة
وسمهم الله تعالى ما يفعل
ولومن بعد خرقاً للعادة (قوله في
الرأس) أي وسطه أي إذا كان
في البلاد الحارة وكان لا علة
بل للعادة إما غير الحارة فالأولى
الفصادة من الذراع ونحوه وأما

من الله تعالى ينزل في وسطه (فكلوا من حافته) أي من جوانبه وأطرافه (ولا تأكلوا
من وسطه) في ابتداء الأكل أي يكره ذلك تنزيهاً لكونه محل تنزلات الرحمة والأمر فيه
للتدب والخطاب للجماعة أما المفرد فيأكل من الحافة التي تليه وعليه تنزل رواية حافته
بالأفراد (ت ل عن ابن عباس) وهو حديث صحيح (ان البيت) أي المكان الذي
يستقر فيه سواء كان بناء أو خيمة أو غير ذلك (الذي فيه الصور) أي ذوات الأرواح ما لم
تمتس أو يقطع رأسها قال الأعلقي قال ابن العربي حاصل ما في اتخاذ الصور أنه ان كانت
ذوات أجسام حرم بالاجماع وان كانت رقماً فأربعة أقوال الأولى يجوز مطلقاً على ظاهر قوله
في الحديث الأرقافي ثوب الثاني المنع مطلقاً حتى الرقم الثالث ان كانت الصورة باقية
الهيئة قائمة الشكل حرم وان قطعت الرأس أو تفرقت الأجزاء جاز قال وهذا هو الأصح الرابع
ان كان مما يمتس جزواً كان معلقاً مجز (لا تدخله الملائكة) أي ملائكة الرحمة أما
الحقظة فلا يقارون الشخص في كل حال وبه جزم ابن وضاح والخطابي وآخرون قال القرطبي
كذا قال بعض علمائنا وانظروا لعموم والتخصيص الدال على كون الحقظة لا يمتنعون من
الدخول ليس نصاً قال في الفتح ويؤيده أن من الجائز أن يطلعهم الله تعالى على عمل العبد
وسمهم قوله وهم بياب الدار ملائمة مثل الحقظة ملائكة الموت لا يمتنعون من الدخول
وانما لم تدخل الملائكة البيت الذي فيه الصور لان متخذها قد تشبه بالكفار لانهم يتخذون
الصور في بيوتهم ويعظمونها فكرهت الملائكة ذلك فلم تدخل بيته هجره لذلك وسببه كافي
البخاري عن عائشة أنها اشترت غرقة فيها تصاوير فلما رآها النبي صلى الله عليه وسلم قام على
الباب فلم يدخله فعرفت في وجهه الكراهة فقلت يا رسول الله أنقرب إلى الله وإلى رسوله ماذا
أذنبت فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما بال هذه المرقة قلت اشتريتها لك لتقع عليها
وتوسدها فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان أصحاب هذه الصور يوم القيامة يعذبون
فيقال لهم أحيوا ما خلقتم وقال ان البيت فذكره والفرقة بفتح التون وسكون الميم وضم الراء
بمد هاقاف كذا ضبطها الفراء وغيره وضبطها ابن السكيت بضم التون أيضاً وبكسر الراء
وكسر الراء وقيل في التون الحركات الثلاث والراء مضمومة جزماً والجمع غمارق وهي الوسائد
التي يصف بعضها إلى بعض وقيل الفرقة الوسادة التي يجلس عليها (مالك) في الموطأ (ق
عن عائشة) ان البيت الذي يذكر الله فيه قال المناوي بأي نوع من أنواع الذكر
(ليضي) حقيقة لا يجازا خلافاً لهم (لاهل السماء) أي الملائكة (كأنقى النجوم
لاهل الأرض) من الآدميين وغيرهم من سكانها (أبو نعيم في المعرفة عن سابط) ان
الحجامة في الرأس دواء من كل داء (بتنوين داء كما هو ظاهر كلام المناوي فإنه قال وأبدل منه
قوله (الجنون والجذام) بضم الجيم داء معروف (والعشا) بفتح العين والقصر ضعف
البصر أو عدم الابصار ليلاً (والبرص) وهو داء يقرن الشعر ويذهب دمويتها
(وانصداع) بضم الصاد المهملة وجمع الرأس (طب عن أم سلمة) أم المؤمنين (ان
الحياة والايمن قرناً جميعاً) قال المناوي أي جمعهما الله ولازم بينهما ما خشيما وجد
أحدهما وجد الآخر اه والمراد أنه لو وجد الكامل من كل منهما وجد الآخر (فاذا
رفع أحدهما رفع الآخر) قال المناوي لتلازمه ما في ذلك لان المكلف اذا لم يسبح من الله
لا يحفظ الرأس وما وعى ولا البطن وما حوى ولا يذكر المسوت والبلى كافي الحديث المار

(قوله في قرن) أي خيط واحد
 رباط فيه لا ينقل أحدهما عن
 الآخر وهو كناية عن شدة
 التلازم (قوله فاذا سلب) أي
 رفع أحدهما الخ والمراد بالآيمان
 الكامل والافتقار يكون شخص
 مؤمنا ولا حياة فيه (قوله قرنا
 جميعا) هو بمعنى ما قبله وفي بعض
 النسخ هنا تقديم وتأخير (قوله
 الصالحة) كالامر بالمعروف (قوله
 يكفر الله به الخ) ظاهر الحديث
 ان الغسل المندوب والوضوء
 المندوب لا يكفرون الذنوب وان
 ترتب عليهم ما فرى الذنوب (قوله
 وتبقى صلواته نافلة) جواب سؤال
 مقدر فكانه قيل اذا كفرت
 ذنوبه بما ذكر فاقاثة الصلاة
 حينئذ (قوله ان الدال الخ) سببه
 أنه صلى الله عليه وسلم جاءه
 شخص وطلب منه أن يحمله على
 بعير ويحمله فلم يحمله عنده
 صلى الله عليه وسلم على شخص
 عنده ذلك فلما ذهب اليه وحمله
 رجع وأخبر النبي صلى الله عليه وسلم
 بذلك فذكر الحديث أي اني
 وان لم أفعل لكن لي ثواب مثل من
 فعل لاني دللت عليه (قوله ان
 دنيا) أي الجوز ملعونة أي ملعون
 أهلها الذين هم مشغولون به عن
 الله تعالى فقوله ملعون ما فيها أي
 الدنيا بمعنى الجوز من عطف العام
 أي جميع ما فيها من ذي روح
 وغيره مما يشغل عن الله تعالى
 فصح الاستثناء (قوله ان الدين)
 أي معظم أسباب قوة الدين
 النصيحة أو انه يولغ فيها العظم
 نفها وجعلت هي هو على حد
 الحج عرفة (قوله ولكتابه) مفرد
 مضاف فيسم سائر كتبه تعالى

بل ينهك في المعاصي (ك هب عن ابن عمر) بن الخطاب وهو حديث ضعيف (ان
 الحياء والايان في قرن) بالتحريك أي مجموعان متلازمان كأنهما شدا بجبل قال العلقمي
 قال في النهاية القرن بالتحريك الجبل الذي يشد به ومنه الحياء والايان في قرن أي مجموعان
 في جبل (فاذا سلب أحدهما تبع الآخر) أي اذا نزع من عبد الحياء تبعه الايمان
 وعكسه ولعل المراد الكامل كما تقدم (هب عن ابن عباس) وهو حديث ضعيف
 (ان الخصلة الصالحة تكون في الرجل فيصلح الله به عمله كله) فاذا كان هذا في خصلة
 واحدة فما بالك بمن جمع خصالا عديدة من الخير (وطهور الرجل) بضم الطاء أي وضوءه
 وغسله من الجنابة والخبث (صلاته) أي لاجلها (يكفر الله به ذنوبه) أي الصغائر (وتبقى
 صلواته نافلة) أي زيادة في الأجر (ع طس هب عن أنس) واسناده حسن (ان
 الدال على الخير كفاعله) أي في تعلق حصول الثواب وان اختلف القدر قال المناوي بل قد
 يكون أجر الدال أعظم ويدخل فيه معلم العلم دخولا أولويا قال العلقمي وسببه كما في الترمذي
 عن أنس بن مالك قال جاء النبي صلى الله عليه وسلم رجل يستحمه فلم يجد عنده ما يحمله
 فذله على آخر فحمله فأتى النبي صلى الله عليه وسلم فأخبره فقال ان الدال على الخير كفاعله
 (ت عن أنس) ان الدنيا ملعونة أي مطرودة عن الله (ملعون ما فيها) أي مما يشغل
 عن الله قال العلقمي قال الدميري قال أبو العباس القرطبي لا يفهم من هذا الحديث اباحة
 لعن الدنيا وسبها مطلقا لماروينا من حديث أبي موسى الأشعري قال قال رسول الله صلى الله
 عليه وسلم لا تسبوا الدنيا فنعمت مطية المؤمن عليها يبلغ الخيرو بها ينجو من الشر وانها اذا
 قال العبد لعن الله الدنيا قالت الدنيا لعن الله أعصا نال به خريجه الشريف أبو القاسم زيد بن
 عبد الله بن مسعودا لها شمي وهذا يقتضي المنع من سب الدنيا ولعنها ووجه الجمع بينهما أن
 المباح لعنه من الدنيا ما كان مبعدا عن الله وشاغلا عنه كما قال بعض السلف كل ما شغلك
 عن الله من مال وولد فهو عليك مشؤم وهو الذي نبه الله على ذمه بقوله تعالى انما الحياة الدنيا
 لعب ولهو وزينة وتفاخر بينكم وتكاثر في الاموال والاولاد وأما ما كان من الدنيا يقرب
 من الله ويعين على عبادة الله فهو الحمود بكل لسان والحبوب لكل انسان فمثل هذا لا يسب
 بل يرغب فيه ويحب وابه الاشارة بالاستثناء حيث قال (الاذ كراته وما والاها وما ألو
 متعلما) وهو المصرح به في قوله فنعمت مطية المؤمن عليها يبلغ الخيرو بها ينجو من
 الشر وهذا يرفع التعارض بين الحديثين وطالما أو متعلما قال المناوي بنصهما عطف على
 ذكر الله ووقع للترمذي بلا ألف لا لكونهما مرفوعين لان الاستثناء من تام موجب بل لان
 عادة كثير من المحدثين اسقاط الالف من الخط (ت ه عن أبي هريرة) قال الترمذي حسن
 غريب (ان الدين النصيحة) وهي كلمة جامعة معناها حيازة الخط للمنصوح وقيل هي
 بذل الجهد في اصلاح المنصوح وقيل هي كلمة يعبر بها عن جلة هي ارادة الخير للمنصوح
 أي هي عماد الدين الاسلام وقوامه وقد قال العلماء ان هذا الحديث ربيع الاسلام أي أحد
 أحاديث أربعة يدور عليها وقال النووي بل المدار عليه وحده كما قال العلماء النصيحة (الله)
 معناها الايمان به ووصفه بما يجب له وتنزيهه عما لا يليق به واتباع طاعته وترك معصيته
 وموالاة من أطاعه ومعاداة من عصاه وجهاد من كفر به والاعتراف بنعمه والشكر عليها
 والاخلاص في جميع الامور والدعاء الي جميع الاوصاف المذكورة والتلطف بجميع الناس
 وهذه الاوصاف راجعة الى العبد في نفسه فان الله غني عن نصح الناس (ولكتابه)
 أي بالايان به وبأبه كلامه تعالى وتنزيله لا يشبه شيئا من كلام الخلق ولا يقدر على مثله

أحد وبتعظيمه وتلاوته حتى تلاوته وتحسينها وانشوع عندها وإقامة حروفه في التلاوة والذب عنه عند تأويل المحرفين وطعن الطاعنين وبالتصديق بما فيه والوقوف مع أحكامه وتفهم علوه والاعتبار بعواظها والتفكير في عجائبه والعمل بحكمه والتسليم لمتشابهه والبحث عن عمومته وخصوصه وناسخه ومنسوخه ونشر علومه والدعاء اليه وإلى ما ذكرنا من نصيحته ((ولرسوله)) أي بالإيمان بجميع ما جاء به وطاعته في أمره ونهيته ونصرته حيا وميتا وموالاته من والآله ومعاداة من عاداه وأعظام حقه وتوقيره واحياء طريقته وسنته ونفي التهمة عنها والتفهم في معانيها والدعاء إليها والتلطف في تعلمها وتعليمها واجلالها والتأدب عند قراءتها والامساك عن الكلام فيها بغير علم واجلال أهلها لانتسابهم إليها والتخلق باخلاقه والتأدب بأدابه ومحبة أهل بيته وأصحابه ومجانبة من ابتدع في سنته أو تعرض لاحد من أصحابه ((ولاثة المسلمين)) أي بعبادتهم على الحق وطاعتهم فيه وأمرهم به وتذكيرهم برفق واطف واعلامهم بما غفلوا عنه من حقوق المسلمين وترك الخروج عليهم وتألف قلوب الناس لطاعتهم وأداء الصدقات لهم وأن يدعى لهم بالصلاح وهذا على أن المراد بالآلثة الولاية وقيل هم العلماء فصيحتهم قبول ما روره وتقليد هم في الاحكام واحسان الظن بهم ((وعامتهم)) أي بإرشادهم لمصالحهم في آخرتهم ودينهم وكف الأذى عنهم وتعليمهم ما جاهلوه واسترعوا رعاتهم وسد خلاتهم وأمرهم بالمعروف ونهيهم عن المنكر برفق والشفقة عليهم وتوقير كبيرهم ورحمة صغيرهم والذب عن أموالهم وأعراضهم وإن يجب لهم ما يجب لنفسه ويكره لهم ما يكره لنفسه وحشهم على التخلق بجميع ما ذكر من أنواع النصيحة قال ابن بطال في هذا الحديث ان النصيحة تسمى ديننا واسلاما وأن الدين يقع على العمل كما يقع على القول قال النووي والنصيحة قرض كفاية يجزى فيه من قام به ويسقط عن الباقيين قال وهي لازمة على قدر الطاقة اذا علم الناصح انه يقبل نصحه ويطاع أمره وأمن على نفسه المكروه فان خشى أذى فهو في سعة الله ((حم م د ن عن عجم)) بن أوس ((الداري ت ن عن أبي هريرة حم عن ابن عباس في ان الدين يسر)) أي دين الاسلام ذو يسر أو مسمى الدين يسرا مبالغة بالنسبة إلى الأديان قبله لان الله تعالى رفع عن هذه الامة الاصر الذي كان على من قبلهم ومن أوضح الامثلة ان توبتهم كانت بقتل أنفسهم وتوبة هذه الامة بالقلاع والدم على عدم العود والندم ((ولن يشاد الدين أحد الا غلبه)) المشادة المغالبة قال العاصمي والمعنى لا يتعمق أحد في الاعمال الدينية ويترك الرفق الا عجز وانقطع فيغلب قال ابن المنير في هذا الحديث علم من اعلام النبوة فقد رأينا ورأى الناس قبلنا ان كل متطمع في الدين ينقطع اه قال في الفتح وليس المراد منع طلب الاكل في العبادة فانه من الامور المحموده بل منع الافراط المؤدى إلى الملل والمبالغة في التطوع المفضي الى ترك الافضل أو اخراج القرض عن وقته كمن بات يصلي الليل ويغالب النوم الى أن غلبته عيناه في آخر الليل فنام عن صلاة الصبح أي عن وقت الفضيلة أو الى أن خرج الوقت المختار أو الى أن طلعت الشمس فخرج وقت الفريضة وفي حديث مجمل بن الادريج عند أحمد انكم لن تنالوا هذا الامر بالمبالغة وخير دينكم أسبره وقد يستفاد من هذا الاشارة الى الاخذ بالرخصة الشرعية فان الاخذ بالعزيمة في موضع الرخصة تنطع كمن يترك التيمم عند العجز عن استعمال الماء فيفضي به استعمال الماء الى حصول الضرر وليس في الدين على هذه الرواية الا النصب وفي رواية ولن يشاد الدين الا غلبه باخبار الفاعل للعلم به وحكي صاحب المطالع ان أكثر الروايات برفع الدين على أن يشاد مبي للماء بسم فاعله وطره النووي بان

(قوله ولرسوله) بالإيمان بما جاء به واحترام أهل بيته وأصحابه والذب عنهم ولائمة المسلمين بأن يمثل لأمرهم ان كان طاعة ويأمرهم بالمعروف وينهاهم عن المنكر بلطف لا يعنف اذ الملوك ونحوهم لا يناسبهم الا اللطف (قوله الداري) نسبة الى الدارين هاني بن مهران من نظم كان نصرانيا فوجد على النبي صلى الله عليه وسلم وكان صاحب ليل وقرآن قال أنس اشترى حلة بألف يخرج فيها الى الصلاة مناوي (قوله ولن يشاد الخ) بأن يتعمق في العبادة بكثرة العبادة كان يصوم كل يوم ويقوم جميع الليل فانه يجز فيترك جميع ذلك فيصبره عرضا عن الله بعد الاقبال أو بالمبالغة في الملمهة والصلاة واخراج الحروف من مخارجها

أكثر الروايات بالنصب قال ابن حجر ويجمع بين كلاميهما بالنسبة إلى روايات المشاركة والمغاربة أه وقال الطيبي بناء المغالعة في بشاد ليس للمغالبة بل للمبالغة نحو طارقت النعل وهو من جانب المكلف ويحتمل أن يكون للمغالبة على سبيل الاستعارة (فسددوا) أي الزمو السداد وهو الصواب من غير افراط ولا تفريط قال أهل اللغة السداد التوسط في العمل (وقاربوا) أي لم تستطيعوا الاخذ بالاكمل فاعملوا بما يقرب منه (وأبشروا) أي بالشواب على العمل المستمر وان قل والمراد تبشير من عجز عن العمل بالاكمل فان العجز اذا لم يكن من صنعه لا يستلزم نقص أجره وأجهم الم بشر به تعظيماً له وتفخيماً (واستعينوا بالعدوة والروحة وشئ من الدجلة) أي استعينوا على مداومة العبادة بإيقاعاتها في الاوقات المنشطة والعدوة بالفتح سير أول النهار وقال الجوهري ما بين صلاة الغداة إلى طلوع الشمس والروحة بالفتح السير بعد الزوال والدجلة بضم أوله وفتحها واسكان اللام سير آخر النهار وقيل سير الليل كله ولهذا عبر فيه بالتبعض ولان عمل الليل أشق من عمل النهار فهذه الاوقات أطيب أوقات المسافر فكانه صلى الله عليه وسلم خاطب مسافر إلى مقصد فنبهه على أوقات نشاطه لان المسافر اذا سافر الليل والنهار جميعاً انقطع وعجز واذا تحرى السير في هذه الاوقات المنشطة أمكنه المداومة من غير مشقة وحسن هذه الاستعارة أن الدنيا في الحقيقة دار نقلة إلى الآخرة ولان هذه الاوقات بخصوصها أروح ما يكون فيها البسود للعبادة قال المناوي والحديث معدود من جوامع الكلم (نخ عن أبي هريرة رضي الله عنه) ان الذكر في سبيل الله) أي حال قتال الكفار (بضعف) بشدة العين المهمة (فوق النفقة سبعمائة ضعف) أي أجر ذكر الله في الجهاد يعدل ثواب النفقة فيه ويزيد سبعمائة ضعف والظاهر أن المراد به التكثير لا التحديد (حم طيب عن معاذ بن أنس) الجهنى رضي الله عنه (ان الرجل) يعني الانسان (ليعمل عمل أهل الجنة) يعني من الطاعات الاعتقادية والقولية والفعلية (فيما يبذل للناس) أي يظهر لهم قال العلقمي قال شيخ شيوخنا هو محمول على المناق والمرائي (وهو من أهل النار) أي بسبب أمر باطنى لا يطلع الناس عليه (وان الرجل) أي الانسان (ليعمل عمل أهل النار فيما يبذل للناس) أي يظهر لهم (وهو من أهل الجنة) أي لخصلة خير خفيه تغلب عليه فتوجب حسن الخاتمة وسببه عن سهل بن سعد الساعدي أن رسول الله صلى الله عليه وسلم التقى هو والمشركون فاقتلوا فلما مال أي رجح رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى عسكره ومال الآخرون إلى عسكرهم بعد فراغ القتال في ذلك اليوم وفي أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم رجل لا يدع لهم شاذة ولا فاذة الا أتبعها يضربها بسيفه وشاذة وفاذة بتشديد المعجمة ما انفرد عن الجماعة وها صفة لمحذوف أي نسمة شاذة ولا فاذة فقال أي بعض القوم ما أجزأ اليوم أحداً ما أجزأ فلان أي ما أغنى فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم أما انه من أهل النار فقال رجل أنا أصاحبه قال فخرج معه كلما وقف وقف معه وإذا أسرع أسرع معه قال فخرج الرجل جرحاً شديداً فاستجمل الموت فوضع نصل سيفه بالأرض وذبابته بين يديه ثم تحامل على سيفه فقتل نفسه فخرج الرجل الذي تبعه إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال أشهد أنك رسول الله قال وما ذلك قال الرجل الذي ذكرت أنفأ أنه من أهل النار فأعظم الناس ذلك فقلت انما لكم به فخرجت في طلبه ثم جرح جرحاً شديداً فاستجمل الموت فوضع نصل سيفه في الأرض وذبابته بين يديه ثم تحامل عليه فقتل نفسه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الرجل فذكره وقد استشكل ما ذكر من كون الرجل من أهل النار بأنه لم يقين منه الا قتل نفسه وهو بذلك عاص لا كافر وأجيب بأنه يحتمل

(قوله وأبشروا) قال المناوي همزة قطع قال الكرماني وجاء في لغته أبشروا بضم الشين (قوله من الدجلة) أي تظلمة أي شئ من الليل والاولى أن يكون الثلث الاخير أصل ذلك يقال في السير الحسى يقال للمسافر لا تدم السير بل سر أول النهار واسترح ثم سر في وقت الزوال واسترح ثم سر في الليل شيئاً تكن مستريحاً وادبتك كذلك فكذلك السير المعنوي إلى القرب منه تعالى ينبغي أن يكون على الراحة كالسير الحسى (قوله بضعف الخ) أي لان الذكر يقوى على القتال ويرهب العدو بل ربما كان أقوى من السلاح الحسى وتركه بالمرّة يورث القلب والبدن فتوروا والمراد التكثير لا خصوص سبعمائة

(قوله بالكلمة من رضوان الخ) فسه حث على أن الشخص لا ينبغي له أن يتكلم بكلمة الا اذا تأمل فيها فرجما تكلم كلمة لا ضعافا
 الحاضرين مثلا فكانت سببا لشقاوته في الحديث ان الرجل ليتكلم بالكلمة لا يلقى لها بالاقه ويها سبعين خريفا في النار (قوله
 رضوانه الى يوم القيامة) أي بأن يقبض على الاسلام ولا يعذب في قبره ولا يخاف في حشره والسخط بالعكس انتهى بخط اج
 (قوله من سخط بضم فسكون وكذا ما بعده ٤٠٦) (قوله ليوضع الطعام الخ) المراد اذا شرع في الاكل واذا فرغ منه فان البسطة

انما تسن عند الشروع فيه
 والمجدنة انما تسن عند الفراغ
 منه ولا عبرة بوقت الوضع ولا بوقت
 الرفع وانما عبر بهما نظرا للغب
 من أنه يشرع في الاكل وقت وضع
 الطعام ويرفع وقت الفراغ منه
 والمراد بالرجل الشخص والبسطة
 أول الاكل والمجدلة آخره من
 خصوصيات هذه الامة (قوله
 ليجرم الرزق) أي الحسى والمعنوى
 كقوله العالوم ولا ينافي الحديث ان
 كثير من أهل المعاصى في سعة
 من العيش وفي تجرم العالوم لان
 المراد أن الذى يجرم ذلك بسبب
 الذنوب هو والشخص المنظور له
 بعين الرضا بحيث يكون التقدير
 عليه هو عين الرحمة به بخلاف
 المغضوب عليه فلا يقر عليه
 بسبب الذنوب بل يوسع له استدراجا
 وعبرة العلقمى فان قلت يعارض
 هذا ما سأتى ان الرزق لا تنقصه
 المعصية ولا تزيد الحسنه قلت
 لا معارضة أما أولا فان اشاقى
 حديث ضعيف ولا يعارض الصحيح
 وأما ثانيا فان المراد بالرزق هنا
 ما هو معلوم للملائكة الموكلين
 بالرزق وهذا هو الذى يجرمه أما
 الذى في علم الله تعالى فلا يزيد ولا
 ينقص انتهت (قوله ولا يرد القدر)
 أي انقصا والمراد بالقضاء ما
 يشمل القضاء المبرم والمراد برده
 وقوعه بسهولة واطف وقونه ولا

أن يكون النبي صلى الله عليه وسلم اطلع على كفره في الباطن أو أنه استحل قتل نفسه (ق
 عن سهل بن سعد) الساعدي زاد البخاري أى في روايته على مسلم (وانما الاعمال
 بخواتمها) يعنى أن العمل السابق غير معتبر وانما المعتبر الذى ختم به (ان الرجل يعمل
 الزمن الطويل) أى مدة العمر وهو منصوب على الظرفية (يعمل أهل الجنة ثم يحتم له
 عمله بعمل أهل النار) أى يعمل عمل أهل النار في آخر عمره فيدخلها (وان الرجل يعمل
 الزمن الطويل بعمل أهل النار ثم يحتم له عمله بعمل أهل الجنة) أى يعمل عمل أهل الجنة
 في آخر عمره فيدخلها قال المنادى واقصر على قسمين مع أن الاقسام أربعة لظهور حكم
 الاخرين من عمل بعمل أهل الجنة أو النار طول عمره (م عن أبي هريرة) ان الرجل
 يتكلم بالكلمة من رضوان الله تعالى) بكسر الراء أى مما يرضيه ويحبه (ما يظن أن تبلغ
 ما بلغت) أى من رضا الله به اعنه وكثرة الثواب الحاصل له (فيكتب الله له بهار رضوانه الى يوم
 القيامة) أى بقيه عمره حتى يلقاه يوم القيامة فيقبض على الاسلام ولا يعذب في قبره ولا
 يمان في حشره (وان الرجل ليتكلم بالكلمة من سخط الله) أى مما يغضبه (ما يظن ان
 تبلغ ما بلغت) أى من سخط الله عليه وترتب العقاب (فيكتب الله عليه بها سخطه الى يوم
 القيامة) بأن يحتم له بالشقاوة ويعذب في قبره ويومان في حشره حتى يلقاه يوم القيامة
 فيورده النار فالاصل ان اللسان من نعم الله العظيمة واطائف صنعته القويمة فانه صغير حرمه
 وعظيم طاعته وجرمه اذ لا يتبين الكفر ولا الايمان الا بشهادة اللسان وهما غاية الطاعة
 والعصيان ولا يتجوز العبد من شر اللسان الا أن يلجمه بلجام الشرع فلا يطلقه الا فيما ينفع
 في الدنيا والاخرة ويكفه عن كل شئ يخشى فائلته في عاجله وآجله وأعصى الاعضاء على
 الانسان اللسان فانه لا تعب في تحريكه ولا مؤنة في اطلاقه وقد تساهل الناس في الاحتراز
 عن آفاته وغوائله والحذر من مصائده وجباثته فانه أعظم آلة للشيطان في استغواء الانسان
 ولا يكف الناس في جهنم على مناصرهم الاحصاء أسنتهم (مالك حم ت ن ه ح ب ل
 عن بلال بن الحوثة) ان الرجل ليوضع الطعام بين يديه) أى لياكله أو يشربه (فما
 يرفع حتى يغفر له) أى الصغار كما في نظائره وذكر الرفع غالبى والمراد فراغ الاكل قيل
 يارسول الله وبم ذلك قال (يقول بسم الله اذا وضع والمجد لله اذا رفع) أى يغفر له بسبب
 التسمية عند ارادة الاكل وبالمجد عند الفراغ فيندب ذلك ندباً مؤكداً (الضياء) المقدسى
 (عن أنس) وهو حديث ضعيف (ان الرجل) يعنى الانسان ذكرا كان أو أنثى
 (ليجرم الرزق) بالبناء، أى من عمل أى يمنع من بعض النعم الدنيوية أو الاخرية (بالذنب
 يصيبه) أى بشؤم كسبه للذنب فان قيل هذا يعارضه حديث ان الرزق لا تنقصه المعصية
 ولا تزيد الحسنه أجيب بأنه لا تعارض لان الحديث المعارض ضعيف وهذا الصحيح والضعيف
 لا يعارض الصحيح أو المراد اذ هاب بركة الرزق فكانت حرمه (ولا يرد القدر) بالتحريك الشئ
 المقدر (الا الداه) يعنى تمويهه وتيسير الامر فيه حتى يكون القضاء النازل كأنه لم ينزل وفي

يزيد في العمر الا لبرقال النووي اذا علم الله أن زيد يموت سنة كذا استحال أن يموت قبلها أو
 بدها فاستحل أن الآجال ان عليها علم الله تزيد أو تنقص فذهبن تأويل الزيادة بانها بالنسبة الى ملك الموت أو غيره ممن وكل يقبض
 الارواح وأمر بانقبض بعد آجال مدودة فانه تعالى بهد أن يأمر بذلك يثبت في اللوح المحفوظ ينقص شيئا ويزيد على ما سبق في علمه في
 كل شئ وهو معنى قوله تعالى معوا الله ما يشاء ويثبت وعنده أم الكتاب اه علقمى

(قوله اذا زرع ثمرة) أي قطعها من أشجارها لئلا كلها عزيرى وقال بعضهم التزاع (٧٠٧) لقطع بقوة قال الزنجشري تزاع الشيء من يده

جذبه ورجل منزع أي شديد التزاع
(قوله اذا نظرت الى امرأته) أي
حليته ولو أمة بالملك أي اذا قصد
بذلك النظر أمرًا محبوبًا سريعًا
كان نظرها فاجبت به فشكر الله
تعالى على تلك النعمة أو قصد
بالنظر تحريك الشهوة ليحصل
الجماع ليعف نفسه أو يعفها أو
ليحصل ولد في الاسلام فيكثر أمة
النبي صلى الله عليه وسلم ونظرها
اليه بهذا القصد كذلك فلا بد من
تقييد النظر بذلك ليرتب عليه
ما ذكر (قوله بكفها) كناية عن
تقبيلها أو ما نعتها أو جاعها وعب
صلى الله عليه وسلم عن ذلك باخذ
كفها حياء منه صلى الله عليه وسلم
من ذكر ما ينبغي كتمه وقال المناوي
وعبر عن ذلك بالاختيالات استحياء
لذكره لانه صلى الله عليه وسلم
كان أشد حياء من العذراء في
خدرها اه (قوله الا عشر صلواته
الخ) أي يختلف باختلاف
الاشخاص بحسب المشروع ونحوه
فانكامل يكتب لهم جميع الثواب
الكامل بحسب حالهم وكان بعض
المعارفين يقول اذا فرغت من
صلاتي استحييت من الله تعالى
أشد من زني بامرأة وانفصل
عنها خوفا من تقصيري في عدم
الوفاء بكمال الصلاة (قوله تسعها
الخ) هو وما بعده بدل مفصل أو
معطوف باسقاط العاطف أي أو
تسعا أو غنما الخ وهو فصيح جائز
في التراكيب والنظم والمراد بكونه بدلا
أي من مقدر أي ما كتب له شيء
الا الخ وقول الشارح في الصغير
بدل مما قبله لا يظهر معه المعنى

الحديث الدعاء ينفع مما نزل ومما لم ينزل
أن يصرفه عنه أو يبعده قبل النزول بتأييد من عنده حتى يخفف عنه أعباء ذلك اذا نزل به
فينبغي للانسان أن يكثر من الدعاء قال الغزالي فان قيل ما فائدة الدعاء مع أن القضاء لا مرد له
فأعلم ان من جملة القضاء ورد البلاء للدعاء والدعاء سبيل رد البلاء ووجود الرحمة كما أن البذر
سبيل لمخرج النبات من الارض وكما أن الترس يرد السم (ولا يزيد في العمر الا البر)
بكسر الباء الموحدة أي بالوالدين يكون سببا لصفه في الطاعات فكأنه زاد (حم ن
حب ل عن ثوبان) وهو حديث صحيح (ان الرجل) يعني الانسان (اذا زرع ثمرة
من الجنة) أي قطعها من أشجارها لئلا كلها (عادت مكانها أخرى) أي حالها فلا ترى شجرة
من أشجارها عريانة من ثمرها كافي الدنيا (طب عن ثوبان) وهو حديث صحيح (ان
الرجل اذا نظرت الى امرأته ونظرت اليه) قال المناوي بشهوة أو غيرها (نظر الله
تعالى اليهما نظرا رحمة فاذا أخذ بكفها) أي ليلاعبها أو يجامعها (تساقطت ذنوبهما من
خلال أصابعهما) أي من بينها والمراد الصغار لا الكبار كما يأتي ويظهر أن محل ذلك فيما
اذا كان قصدهما الاعتقاد أو الولد لتكثير الامة (ميسرة) بن علي (في مشيخته
والرافعي) امام الدين عبد الكريم القزويني (في تاريخه) تاريخ قزوين (عن أبي سعيد)
الخدري (ان الرجل) يعني الانسان (ليصرف) أي من صلواته (وما كتب له
الا عشر صلواته تسعها ثمنا سبعا سبعا سبعا سبعا سبعا سبعا سبعا سبعا سبعا سبعا سبعا
بعده بالرفع بدل مما قبله بدل تفصيل وفي كلام المناوي ما يفيد أن رفعها بالعطف على عشر
صلواته فإنه قال وحذف من هذه المذكورات كلمة أو وهي مرادة وحذفها كذلك سائق شائع
في استعمالهم اه قال العلقمي ولا حد زيادة في أوله ان عمار بن ياسر صلى صلاة فخففها
فقيل له يا أبا ليظنان خففت فقال هل رأيتموني نقصت من حدودها شيئا فقالوا لا فقال
بادرت سهوا واليطان ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان الرجل يصلي صلاة لا يكتب
له نصفها الحديث الى آخره أو كما قال قال العراقي واسناده صحيح وفي هذا الحديث الحث
الاكيد والحض الشديد على الخشوع والخضوع في الصلاة وحضور القلب مع الله تعالى
والايمان بالسنن والآداب الزائدة على الفرائض والشروط فان الصلاة لا تقع صحيحة
ويكتب للمصلي فيها أجر كالعشر والتسع الا اذا أتى بها أي بالفرائض والشروط كاملين
فتى أخل بفرض أو شرط منها لم يكتب له أجر أصلا ويدل على هذا قول عمار في أول
الحديث هل رأيتموني تركت من حدودها شيئا وقوله اني بادرت سهوا واليطان يدل على أن
ذهب تسعة أعشار فضل الصلاة من وسوسة الشيطان وذكره شيئا من الامور الدنيوية
واسترساله في ذكره ومن أعرض عما يذكره به الشيطان ولم يسترسل معه لا ينقص من أجره
شيء كإدله عليه قوله صلى الله عليه وسلم ان الله تعالى تجاوز عن أمي ما حدثت به أنفسها
وهذا العشر الذي يكتب للمصلي يكمل به تسعة أعشار من التطوعات كما روى أبو يعلى عن
أنس رضي الله تعالى عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان أول ما يحاسب به
الصلاة يقول الله انظر واني صلاة عبدي فان كانت تامة حسب الاجراء وان كانت ناقصة
يقول انظر واهل لعبدي من تطوع فان كان له تطوع تمت له الفريضة من التطوع اه
وقال المناوي أراد أن ذلك يختلف باختلاف الاشخاص بحسب المشروع والتدبير ونحو ذلك
مما يقتضى الكمال كفي صلاة الجماعة فانها تعدل صلاة الفرد بخمس وعشرين أو سبع
وعشرين وهذا كله حيث لا عذر له فاما من سمع بكاء صبي فخفف لاجله فله الاجر كاملا (حم

(قوله من عمار الخ) روى يستعمل في صلاته فقيل لعل فقال هل أشملت بشئ من صلاتي فقال والله لا فقال اني خفت من وسواس الشياطين فاستجلت وروى الحديث لهم أي اني راقبت الله في صلاتي فنفقت أن يعرض لي من الشيطان ما يعنى من ذلك (قوله أو يحدث حدث سوء) أي يحصل منه ما يليق كالاتفات في الصلاة المنافي للشروع فليس المراد الحدث الناقض للوضوء بدليل قوله حدث سوء (قوله ما نصح لمستشيريه) قال المناوي قال الزنجشري المشورة والمشاورة استخراج الرأي من شرت العسل استخراجته اه قال في المصباح شارح العسل من باب قال (٤٠٨) انتهى وقوله ابن عسا كراي في ترجمة مالك بن الهيثم أحد دماء بني العباس عن ابن عباس ثم نقل أعنى ابن عسا كرا

عباس عن بعضهم ما يحصله ان مالكا هذا كان من الاباحية الذين يرون اباحه المحارم ولا يقول بصلاة ولا غيرها ذكره المناوي (قوله فأمنعه) أي أنكنت واسب المراد أنه يقول لا أعطيت لانه صلى الله عليه وسلم لم يقبل لاقط لمن يسأله شيئا من أمور الدنيا قال المناوي المنع ضد الاعطاء والشفاعة المطالبة بوسيلة أو ذمام والاجر الاثابة والمثيب هو الله تعالى والذمام بالكسر ما يذم الرجل على اضعائه (قوله أو المرأة) بالنصب لا بالرفع لان العطف على ضمير الرفع المتصل بدون فاصل خاص بالنظم مع أنه ضعيف أيضا (قوله فيضوان) أصله يصارران أدغمت الراء في الراء (قوله قجب لهما النار) أي يستحقان دخولها ولا ينفعهما كثرة عبادتهما السابقة (قوله لا يرى بها بأسا) أي يستصغرها لكونه يعتقد أنها لاجل اضمحاض الحاضرين مثل ما مع أنها كبيرة لكونها غيبية مثلا فلا ينبغي التلطف الاباطير ولذا قالوا من أكثر من المضحكات المباحة لأمروءة له فبايالك بعير المباحة (قوله خريفا)

د ح ب عن عمار بن ياسر) قال العراقي واسناده صحيح (ان الرجل) يعني الانسان ذكرا كان أو أنثى (اذا دخل في صلاته) أي أحرم بها اسراما صحيحا (أقبل الله عليه بوجهه) أي برجته وفضله ولطفه واحسانه وحق من أقبل الله عليه برجته أن يقبل عليه بطرح الشواغل الدنيوية والوسواس المفقوت لثواب الصلاة (فلا ينصرف عنه حتى ينقلب) بقاف وموحدة أي ينصرف من صلاته (أو يحدث حدث سوء) بالاضافة يعني ما لم يحدث أمر مخالفا للدين أو المراد الحدث الناقض والاول أولى لقوله حدث سوء (عن حذيفة ان الرجل لا يزال في محبة رأيه) قال المناوي أي عقله المكتسب (ما نصح لمستشيريه) أي مدة نعمه له (فأذا غش مستشيريه سلبه الله تعالى محبة رأيه) فلا يرى رأيا ولا يدبر أمرا الا انعكس وانعكس جزاء له على غش أخيه المسلم (ابن عسا كرا عن ابن عباس) وهو حديث ضعيف (ان الرجل ليسألني الشئ) أي من أمور الدنيا (فأمنعه حتى تشفعوا فتؤجروا) أي لا يجيبه الى مطالبه حتى تحصل منكم الشفاعة عندي فتؤجروا عليها والخطاب للصحابة (طاب عن معاوية) س أبي سفيان (ان الرجل ليعمل أو المرأة بطاعة الله ستين سنة) أي زمانا طويلا (ثم يحضرهما الموت فيضاران) بضم الياء وتشديد الراء قبل الف التثنية أصله فيضاران بكسر الراء الاولى أي بوصول الضرر الي ورتتهما كان يوميا بزيادة على الثلث أو يقصد المضارة بالوصية أي حرمان الورثة دون القرابة أو يقرأ بدين لا أصل له (قجب لهما النار) أي يستحقان بالمضارة في الوصية دخول النار ولا يلزم من الاستحقاق الدخول فقد يعفو الله ويعفر (د ت عن أبي هريرة) (ان الرجل) يعني الانسان ذكرا كان أو أنثى (ليتكلم بالكلمة لا يرى بها بأسا) أي سوا يعني لا يظن انها ذنب يؤاخذ به (هوى بها سبعين خريفا في النار) أي يسقط بسببها في جهنم سبعين عاما لما فيها من الاوزار التي غفل عنها قال المناوي والمراد انه يكون دائما في صعود وهوى فالسبعين للتكثير لا للتحديد اه وظاهر أن محله اذا لم يتب منها أو يعفو الله عنه (ت ه ك عن أبي هريرة) ان الرجل ليتكلم بالكلمة لا يرى بها بأسا ليضحك بها القوم وانه يقع بها بعد من السماء) أي يقع بها في النار أو من عين الله أبعدهم وقوعه من السماء الى الارض قال الغزالي أراد به ما فيه ايداء مسلم ونحوه دون مجرد المزاح أي المباح (حم عن أبي سعيد) الخدرى وهو حديث ضعيف (ان الرجل) يعني الانسان (اذا مات بغير مولده) يعني مات بغير الحمل الذي ولد فيه (قيس له) أي أمر الله الملائكة أن تقيس له أي تدرع له (من مولده الى منقطع) بفتح الطاء (أثره) أي الى موضع انتهاء أجله يعني من مات في محل غير الحمل الذي ولد فيه يفسح له في قبره قدر ما بين محل ولادته والحمل الذي مات فيه (في الجنة)

أي عاما والمراد التكثير لا خصوص السبعين وهوى من الهوى أي السقوط من أعلى الى أسفل (قوله أبعدهم السماء) قال ومسافة السماء خمسمائة عام والمراد التكثير أيضا (قوله بغير مولده) أي محل ولادته بأن مات غريبا سواء كان في سفر أو في اقامة بغير وطنه وسبب ذلك الحديث أنه صلى الله عليه وسلم بعد أن صلى على من مات بالمدينة قال ليتها مات بغير مولده فقيل له صلى الله عليه وسلم لا ي شئ فذكر الحديث (قوله قيس) أي ذرع له بالذراع الذي يقاس به (قوله الى منقطع أثره) أي محل موته أي فيفسح له في الجنة بقدر مسافة ما بين وطنه ومحل موته وكذا في القبر (قوله في الجنة) متعلق بقيس يعني من مات في غربته يفسح له في قبره بقدر ما بين قبره ومولده ويفسح له باب الى الجنة وذلك لانه تحامل على نفسه بتجرع مرارة مفارقة الالف والحلان والاهل والاطوان ولم

يجده متعهد في مرضه غالباً ولا يحضره اذا احتضر احد من اولاديه فاذا صبر على ذلك محتسباً جوزى بما ذكر انتهى مناوى في صغيره
(قوله قيام ليلة) أى من التراويح لان سبب الحديث انه صلى الله عليه وسلم (٤٠٩) خرج ليلة ثلاث وعشرين من رمضان وصلى

بهم التراويح الى ثلث الليل وخرج ليلة خمس وعشرين وصلوا بهم الى نصف الليل وخرج ليلة سبع وعشرين وصلوا بهم الى أن قرب الفجر حتى خشوا أن يفوتهم السجود ولم يخرج ليلة الاشفاع بل الاوتار فقط ولم يكمل عشرين ركعة في ليلة منها بل كان يعد الصلاة وكان بعض الصحابة قال في المرة الثالثة لبيته صلى الله عليه وسلم بعد الصلاة جميع الليل لما وجدته من اللذة بالصلاة خلفه صلى الله عليه وسلم فلما سمع منه صلى الله عليه وسلم ذلك ذكر له الحديث أى انك ان استمرت على صلاتك خلف الامام الى أن انقضت الصلاة كان لك ثواب قيام جميع الليلة (قوله من أهل عليين) أى من أهل ذلك الموضع الذى هو أشرف مواضع الجنة المسمى بعليين ولذا عظمه الله تعالى بقوله وما أدراك ما عليون (قوله على أهل) أى على من تحته من أهل الخ كفى رواية أى تحته ودونه مرتبة (قوله كأنها) أى الوجوه المفهومة من قوله لوجهه والمراد الجنس ولذا قال كوكب بالافراد وقوله الدرى نسبة للدر اصفائه وبياضه والكوكب الجسم يقال كوكب وكوكبه كما قالوا بياض وبياضه ويجوز ويجوزة وكوكب الروضة نورها ذكره فى الصحاح قال الزمخشري ومن المجاز در الكوكب طلع كأنه يدر الظلام ودرأت النار أخاءت اه (قوله مائة رجل)

قال المناوى متعلق بقيس اه ويحتمل أنه متعلق بمحذوف والتقدير يفسح له في قبره ما تقدم ويفتح له باب الى الجنة وسببه كفى ابن ماجه عن عبد الله بن عمر وقال توفى رجل بالمدينة من أهلها فصرى عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم قال لبيته مات بغير مولده فقال رجل من الناس لى رسول الله قال ان الرجل فذكره ((ن ه عن ابن عمرو)) بن العاص ((ان الرجل)) يعنى الانسان ((اذا صلى مع الامام)) أى اقتدى به واستمر ((حتى ينصرف)) أى من صلته قال العلقمى قلت هذا بعض حديث ذكره ابن ماجه والترمذى وأبو داود واللفظ له وأزله عن أبي ذر قال سمنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم رمضان فلم يقم بنا شيئاً من الشهر حتى بقى سبع فقام بنا حتى ذهب ثلث الليل فلما كانت السادسة لم يقم شيئاً فلما كانت الخامسة قام بنا حتى ذهب شطر الليل أى نصفه فقلت لى رسول الله لو نفلتنا قيام هذه الليلة بتشديد الفاء أى لو زدتنا من الصلاة حتى مضت هذه الليلة فقال صلى الله عليه وسلم ان الرجل اذا صلى مع الامام حسب له قيام ليلة قال فلما كانت الرابعة لم يقم فلما كانت الثالثة جمع أهله ونساءه والناس فقام بنا حتى خشينا أن يفوتنا الفلاح قال قلت وما الفلاح قال السجود ثم لم يقم بنا بقية الشهر وقوله فقام بنا يعنى الليلة السابعة كذا ابن ماجه يعنى قام بهم ليلة ثلاث وعشرين وهى التى بعد سبع ليال فان العرب تؤرخ بالباقي من الشهر وفى الحديث تهمة رمضان بغير شهر فيجوز ذلك على الصحيح بلا كراهة وكرهه عطاء ومجاهد ومسمى السجود فلا حالاً به سبب لبقاء الصوم ويعين عليه والحاصل أنه قام بهم ليالى الاوتار ليلة ثلاث وعشرين ولييلة خمس وعشرين ولييلة سبع وعشرين فالاولى الى نحو ثلث الليل والثانية الى نحو نصفه والثالثة الى أن خشوا أن يفوتهم السجود ((كتب له قيام ليلة)) وفى رواية حسب له وفى رواية أخرى فانه يعدل قيام ليلة قال ابن رسلان يشبهه أن تختص هذه الفضيلة التى هى كتب قيام الليلة لمن قام مع الامام حتى يفرغ من صلته بقيام رمضان فان قوله صلى الله عليه وسلم ان الرجل اذا صلى مع الامام هو جواب عن سؤالهم لو نفلتنا قيام هذه الليلة والجواب تابع للسؤال وهو تنفل قيام الليل ويدل عليه قوله اذا صلى مع الامام حتى ينصرف فذكر الصلاة مع الامام ثم أتى بحرف يدل على الغاية والغاية لا بد لها من غاية ومغيباً قتل على أن هذه الفضيلة انما تنأتى اذا اجتمعت صلوات يقتدى بالامام فيها وهذا لا يتأتى فى الفرائض المؤداة ((حم ٤ حب عن أبي ذر)) الغفارى ((ان الرجل من أهل عليين)) مشتق من العلو الذى هو الارتفاع وعليون اسم لاشرف الجنان كما أن سبب اسم لشر النيران يعنى أن الانسان من أهل أشرف الجنان وأعلاها ((ليشرف)) بضم المثناة التحتية وشين معجمة وكسر الراء أى يطلع ((على أهل الجنة)) أى على من تحته من أهلها ((قضى الجنة لوجهه)) أى تستبرأ الجنة استنارة مفرطة من أجل اشراق اضاءة وجهه عليها ((كانها كوكب درى)) أى كان وجوه أهل عليين مثل الكوكب الدرى أى الصابى الابيض المشرق ((د عن أبي سعيد)) الخدرى واسناده صحيح ((ان الرجل من أهل الجنة يعطى قوة مائة رجل)) أى من أهل الدنيا ((فى الاكل والشرب والشهوة)) أى الجماع ويحتمل العموم ((والجماع)) وانما كانت كثرة الاكل فى الدنيا مذمومة لما يشأ عنها من التثاقل عن الطاعة ((حاجه أحدهم)) كناية عن البول والغائط ((عرق)) بالتحريك ((يفيض من جلده)) أى يخرج منه ريحه كالمدى ((فاذا بطنه قد ضهر)) بفتح المعجمة

(٥٣ - عزيزى اول) أى من أهل الدنيا (قوله والشهوة) أى الى كل ما يلدن به (قوله عرق يفيض) أى يخرج من مسام الشعر وجشاه يخرج من فيه كل ريحه أطيب من المسك (قوله فاذا بطنه قد ضهر) أى فاذا خرج ما فى بطنه عرفاً وجشاه قد ضهر بطنه فبأكل

ثانيا يقال ظهر بضم ك دخل ويضم بضم ك سهل (قوله ان الرجل) أي الكافر بدليل رواية الطبراني ان الكافر وخص
 لشدة عذابه بذلك والافعض عصاة المسلمين يحصل له مشقة بالعرق (قوله ليجمه العرق) أي يصل الى فيه فيصير كاللجام
 (قوله ولوالى النار) مع علمه بشدة عذاب النار لكنه لما اشتد عليه ما هو فيه قال ذلك (قوله فيزيها) أي يصرفها (قوله فيتهم الناس)
 حال كونه ظلما أي ظلما كما في نسخة أي (٤١٠) فالكمال اذا نسب أحد في منع حاجته اذا طلبها من شخص أضاف المنع لله تعالى ولم

يتم المنسب وان كان واخذا
 (قوله من شعبي) بالشين المعجمة
 كما ضبطه في الكبير نقلا عن ضبط
 الكثير أي من تزيب بالباطل
 وعارضني فالشيع كفي المختار بلس
 الزائد على الحاجة من اشباب
 افتخارا وتكبرا وأما ضبط الشارح
 له في الصغير بالسين المهملة فلا وجه
 له اذ لم يذكر في المختار هذا المعنى
 في حرف السين بل في حرف الشين
 ويبدل له ما في حديث آخر من لفظ
 التشيع (قوله فيقول أين لي
 هذا) في رواية أني لي هذا أي انه
 يكون في مرتبة سفلى فينقل الى
 مرتبة عليا فيسأل عن سبب ذلك
 (قوله ولدك لك) وقد ورد ان
 الشخص اذا كان ولده أعلى منه
 في الجنة سأل الله تعالى أن يلحق
 أباه به فيحصل وكذلك لو كان الاب
 أعلى سأل الله أن يلحق ابنه به
 فيحصل (قوله به صدر دابته أي
 اذا أذن لك شخص ان يركب معه
 على الدابة فلا تتركب أمامه
 بل خلفه (قوله عن عبد الله بن
 حنظلة) أي ابن أبي عامر الراهب
 الانصاري له رواية وأبوه أصيب
 يوم أحد واستشهد يوم الحرة وكان
 أمير الانصار فيها ذكره المناوي
 (قوله لبتاع) أي يشتري حتى
 يفرله أي اذا شكر على هذه
 النعمة غفر له عقب يسه حالا

وضم الميم وقحمها أي انضم وانضم (طب عن زيد بن أرقم) باسناد رجاله ثقات (ان
 الرجل ليدرك بحسن خلقه) بضم اللام (درجة القائم بالليل) أي المصلي فيه (الظامن
 بالهواجر) أي العطشان في شدة الحر لاجل الصوم وانما أعطى صاحب الخلق الحسن هذا
 الغضل العظيم لان الصائم والمصلي بالليل يجاهدان أنفسهما في مخالفة حظهما الصائم
 يمنعها من الشراب والطعام والنكاح والمصلي يمنعها من النوم فكانهما يجاهدان نفسا
 واحدة وأما من يحسن خلقه مع الناس مع تباين طباعهم واخلاقهم فكانه يجاهد نفوسا
 كثيرة فأدرك ما أدركه الصائم القائم فاستويا في الدرجة بل ربما زاد (طب عن أبي أمامة)
 وهو حديث ضعيف (ان الرجل) المراد به الكافر لما في رواية الطبراني ان الكافر بدل
 الرجل (ليجمه العرق يوم القيامة) أي يصل الى فيه فيصير كاللجام من شدة الهول
 والمراد كما قال النووي عرق نفسه ويحتمل عرق غيره (يقول رب ارحني) أي من طول
 الوقوف على هذا الحال (ولو الى النار) أي ولو أن تأمر بارسالي الى النار لما يراه من
 الاحوال الشديدة (طب عن ابن مسعود) واسناده كما قاله المنذرى جيد (ان الرجل
 ليطلب الحاجة) أي الشئ الذي يحتاج اليه من جعل الله حوائج الناس اليه (فيزيها الله
 عنه) بضم تانية ثم زاي أي يصرفها عنه فلا يسئله الله (لما هو خير له) لعلم الله أن ذلك خير له
 وهو أعلم بما يصلح به عبده وعسى أن تكرر هو أشيا وهو خير لكم (فيتهم الناس ظالمالمهم)
 أي بذلك الاتهام وفي نسخة ظالمالمهم (فيقول من شعبي) بفتح السين المهملة والموحدة
 والعين المهملة أي من تزيب بالباطل وعارضني فيما طلبته ليؤذني بذلك ولو تأمل وتدبر أنه
 تعالى هو الفاعل الحقيقي أقام العذر لمن عارضه (طب عن ابن عباس) وهو حديث
 ضعيف (ان الرجل لترفع درجته في الجنة فيقول أني لي هذا) أي من أين لي هذا
 ولم أعمل في ما يوجب (يقال باستغفار ولدك لك) أي فتقول الملائكة له هذا بسبب طلب
 فرعت الغفران لك وفي الحديث دليل على أن الاستغفار يعم الذنوب ويرفع الدرجات
 وأن استغفار الفرع لاصله بعدموته كاستغفاره هو لنفسه فان ولد الرجل من كسبه
 فعمله كأنه عمله (حم ه هق عن أبي هريرة) واسناده قوي جيد (ان الرجل
 أحق بصدر دابته) أي هو أحق بالركب على مقدمها ويركب من شاء خلفه وله أن
 يقدم من شاء (وصدر فراسه) أي هو أحق بالركب على مقدمها ويركب من شاء فلا يتقدم عليه
 في ذلك نحو ضيف الاباذنه (وان يؤم في رحله) أي هو أحق بأن يصلي اماما بمن حضر
 عنده في منزله ما كانه أو الذي سكنه بحق فلا يتقدم عليه أحد الاباذنه ومحمد في غير الامام
 الاعظم أو نائبه أو اماما فيقدم على صاحب المنزل وان لم يأذن لهما (طب عن عبد
 الله بن حنظلة في ان الرجل) يعني الانسان (ليبتاع الثوب بالدينار والدرهم) الواو بمعنى
 أو (أو بالنصف الدينار) بزيادة ال كافي نسخة المؤلف التي بخطه وفي نسخ أو بنصف الدينار

بدليل قوله صلى الله عليه وسلم بلغ الخ (قوله والنصف الدينار) بزيادة ال في النصف كما في نسخة والمراد

المؤلف التي بخطه عزريز وقال المناوي في نسخة المصنف انها سبق قلم انتهى قال أشيا خنا وليس كذلك فقد قال أبو حيان في
 الارتشاف ومثل ثلاثة الاثواب اضافة الجزء الى ما يتجزأ تقول نصف درهم فاذا أردت التعريف قلت نصف درهم في قول أهل
 البصرة وذهب الكوفيون الى احرائه مجرى العدد فتقول الثلث الدرهم والنصف الدرهم شبهوه بالحسن الوجه اه فواقف
 في خط المصنف جار على مذهب الكوفيين فلا حاجة لقوله انه سبق قلم فتدبر

(قوله هدى الخ) الهدى طريقة الشخص من خير أو شر وان كان الاكثر استعماله في الخير يحشر المرء على دين خليله فليستظر المرء من مجالل فالطوب معاشرة الصالح لا غيرهم (قوله ولما فاتته) أي من الثواب من أهله الخ لان الثواب الذي عند الله خير من المال والاهل لان الصلاة اول الوقت رضوان الله وآخره عفوانه (قوله عن طلق) بفتح (٤١١) الطاء وسكون اللام وهو تايبي عزيزي وهو طلق بن حبيب العنزي الزاهد

وهو طلق بن حبيب العنزي الزاهد البصري قال في الكاشف روى عن جندب وابن عباس وغيرهما انتهى (قوله ان الرحمة) أي الاحسان العظيم (قوله ابن أبي أوفى) قال المناوي في شرحه الصغير بفتحات انتهى وهو سبق قلم والذي في القسطاني أوفى بفتح الهمزة وسكون الواو وفتح الفاء مقصورا انتهى (قوله ليطلب العبد) أي فلا يخرج الانسان من الدنيا حتى يستوفيه كما أن الاجل اذا فرغ يطلب فراغه خروج روحه وما ورد من كثرة الرزق وطول العمر فالمراد البركة أو المراد المعلق من ذلك على شيء (قوله أكثر ما يطلبه أجله) لان الاجل انما يطلبه وقت فراغه والرزق يطلبه كل وقت (قوله لا تنقصه المعصية) بل ولا الكفر أي بالنسبة للرزق الذي علمه الله تعالى فلا ينافي ما ورد من أن العمل الصالح يكثر الرزق وضده يقتله لانه محمول على البركة وعدمها أو على الرزق المعلق على شيء في صحف الملائكة أوفى اللوح المحفوظ (قوله معصية) أي يشبهها ففيه حث على طلب الدعاء وأما قول الخليل حسبي من سؤالي علمه بجالي فذلك مقام خاص فن تخلق به وليس من أهله يخشى عليه الطرد كبعض من يدعي التصوف أما من حصل له نور وتجلل في بعض الاوقات حتى شاهد الفعل كاه الله تعالى فرضى بكل ما وقع به لكونه من اقبالمولاه فترك الدعاء لرضاه بما وقع به فلا بأس به (قوله ولو كن المبشرات) اسم فاعل (قوله رؤيا الرجل المسلم) وفي رواية الصالح وذلك لان الفاسق يتلعب به الشيطان في منامه (قوله جزء) أي خصلة من خصال النبوة وفي العزيز ما حصله ان عدها جزء من أجزاء النبوة باعتبار العلة أي انها صحيحة وأما عدا السنة أشهر التي كان المصطفى يرى فيها الرؤيا الصالحة قبل أن يوحى اليه جزءاً من أجزاء النبوة فغناه انها جزء من ستة وأربعين جزءاً من النبوة وذلك أن

والمراد بشئٍ حقير (قيل به) بفتح الباء الموحدة (قيل بلغ كعبه) أي ما يصل الى عظميه الناتئين عند مفصل الساق والقدم وفي رواية قبايبلغ ثدييه (حق يغفر له من الجسد) أي يغفر الله له ذنوبه الصغار من أجل جسده لربه تعالى على حصول ذلك له فيسن لمن لبس ثوبا جديداً أن يحمد الله تعالى على تيسيره وأولى صبيغ الجسد ما جاء عن المصطفى صلى الله عليه وسلم من قوله الحمد لله الذي كساني ما أودى به حورتي وأتجمل به في حياتي (ابن السني عن أبي سعيد) الخدرى واسناده ضعيف (ان الرجل اذا رضى هدى الرجل) بفتح الهاء وسكون الدال المهملة أي سيرته وطريقته وذكر الرجل غالباً والى المرأة كذلك (وعمله) أي رضى عمله (فهو مثله) أي فان كان محموداً فهو محموداً وان كان مذموماً فهو مذموم والقصد الحث على تجنب أهل المعاصي ونحوهم والاعتداء بالصالحين في أفعالهم وأقوالهم (طب عن عقبه بن عامر) وهو حديث ضعيف (ان الرجل) يعني الانسان (ليصلي الصلاة) أي في آخر وقتها (ولما فاتته منها) أي من ثواب فعلها في أول وقتها (أفضل من أهله وماله) وفي رواية خير من الدنيا وما فيها (ص عن طلق) بفتح الطاء وسكون اللام (ابن حبيب) وهو تابعي الحديث مرسل (ان الرحمة) قال المناوي وفي رواية ان الملائكة أي ملائكة الرحمة (لا تنزل على قوم فيهم قاطع رحم) أي قرابته نحو ايداء أو هجر والمقصود الزجر عن طبيعة الرحم وحث القوم على اخراج قاطعها من بينهم لئلا يحرموا البركة بسببه (خذ عن) عبد الله (ابن أبي أوفى) قال المناوي بفتحات وضعفه المنذرى وغيره (ان الرزق ليطلب العبد) أي الانسان حراً كان أو رقيقاً (أكثر ما يطلبه أجله) أي فالاهتمام بشأنه والتهافت على استزادته لا أثره الا شغل القلوب عن خدمة علام الغيوب وقد قال صلى الله عليه وسلم اتقوا الله وأجروا في الطلب أي اطلبوا أرزاقكم طلباً برفق ومن الشعر الحسن قول بعضهم

مثل الرزق الذي تطلبه • مثل الظل الذي يمشي معك
أنت لا تدركه مستجلاً • واذا وليت عنسه تبعك

(طب عد عن أبي الدرداء) ورجاله ثقات (ان الرزق لا تنقصه المعصية ولا تزيده الحسنه) هذا بالنسبة لما في علم الله تعالى وأما الرزق المعلوم للملائكة الموكلين به فهو الذي يزيد بالطاعة وينقص بالمعصية (وترك الدعاء) أي ترك الطلب من الله تعالى (معصية) لما في حديث آخر ان من لم يسأل الله يغضب عليه ولذلك قيل

الله يغضب ان تركت سؤاله • وبني آدم حين يستل يغضب

والقصد الحث على الطلب من الله سبحانه وتعالى (طص عن أبي سعيد) وهو حديث ضعيف (ان الرسالة والنبوة قد انقطعت) أي كل منهما (فلا رسول بعدى ولا نبي) وأما عيسى عليه الصلاة والسلام فينزل نبياً لكنه يحكم بشرع نبينا محمد صلى الله عليه وسلم (ولكن المبشرات) بصيغة اسم الفاعل أي لم تنقطع قالوا يا رسول الله وما المبشرات قال (رؤيا الرجل) يعني الانسان (المسلم) في منامه (وهي جزء من أجزاء النبوة) أي كالجزم من

شاهد الفعل كاه الله تعالى فرضى بكل ما وقع به لكونه من اقبالمولاه فترك الدعاء لرضاه بما وقع به فلا بأس به (قوله ولو كن المبشرات) اسم فاعل (قوله رؤيا الرجل المسلم) وفي رواية الصالح وذلك لان الفاسق يتلعب به الشيطان في منامه (قوله جزء) أي خصلة من خصال النبوة وفي العزيز ما حصله ان عدها جزء من أجزاء النبوة باعتبار العلة أي انها صحيحة وأما عدا السنة أشهر التي كان المصطفى يرى فيها الرؤيا الصالحة قبل أن يوحى اليه جزءاً من أجزاء النبوة فغناه انها جزء من ستة وأربعين جزءاً من النبوة وذلك أن

(قوله وجوههم) أي ذواتهم لأنه لما التذبيح بدمه أحرق جميع بدنه إذا الجزاء من جنس العمل ويحتمل أن المراد خصوص الوجه وخص لشرفه (قوله عشر آيات) نعتها لأنها أكبر العلامات وأعظمها والافهناك علامات آخر (قوله الدخان) فيحصل للمؤمن بسهولة كالزكام بخلاف الكافر فيدخل من فيه ويخرج من قبله ودره وغيرهما يحصل له مزيد العذاب (قوله والدجال) من الدجل وهو الدهر لأنه يصير الناس قال العزيزي وسببه كما في مسلم والترمذي واللفظ لأول عن أبي سريح حذيفة بن أسيد قال كان النبي صلى الله عليه وسلم في غزوة ونحن أسفل منه فاطمعت علينا فقال ما نذكرون قلنا الساعة قال ان الساعة قد كرهه قال شيخنا ذكر القرطبي في التذكرة عن بعض العلماء أنه رتبها فقال أول الآيات الخسوفات ثم خروج الدجال ثم نزول عيسى عليه الصلاة والسلام ثم خروج يأجوج ومأجوج في زمنه ثم الريح التي تقبض أرواح المؤمنين تقبض روح عيسى ومن معه وحينئذ تهدم الكعبة ويرفع القرآن ويستولى الكفر على الخلق فيعد ذلك تخرج الشمس من مغربها ثم حينئذ تخرج الدابة ثم يأتي الدخان وذكروا بعضهم أن خروج الدابة قبل طلوع الشمس من مغربها ونوزع فيه وقال شيخ شيوخنا ان الذي يترجم من مجموع الاخبار أن أول الآيات العظام المؤذنة بتغير الأحوال العامة في معظم الارض خروج الدجال ثم نزول عيسى عليه السلام وخروج يأجوج ومأجوج في حياته وكل ذلك سابق على طلوع الشمس من مغربها ثم أول الآيات العظام المؤذنة بتغير أحوال (٤١٣) العالم العالوي طلوع الشمس من مغربها

ولعل خروج الدابة في ذلك الوقت أو قريب منه وأول الآيات المؤذنة بقيام الساعة النار التي تحشر الناس وأما أول أشراط الساعة فنار تخرج من المشرق الى المغرب وبذلك يحصل الجمع بين الاخبار اه قلت ولعل يريد الاشرط التي يعقبا قيام الساعة ولا يتأخر القيام عنها الا بقدر ما نفي من الاشرط من غير مهلة بينهما ما ولهذا قيل في حديث أما أول أشراط الساعة المراد بالاشراط العلامات التي يعقبا قيام الساعة وقال ابن حجر في حديث أما أول أشراط الساعة فنار تحشر الناس من المشرق الى المغرب كناية عن الفتن المنتشرة

م . عن أم سلمة) زوج المصطفى (ان الزناة) يأتون (يوم القيامة تشتعل وجوههم نارا) قال المناوي أي ذواتهم ولا مانع من ارادة الوجه وحده لانهم لما تزعموا الياس الايمان عاد تنورا الشهوة الذي كان في قلوبهم تنورا ظاهرا يحتمى عليه بالنار لوجوههم التي كانت ناظرة الى المعاصي (طب عن عبد الله بن بسر) بموحدة مضمومة وسين مهملة (ان الساعة) أي القيامة (لا تقوم حتى تكون عشر آيات) أي توجد عشر علامات كبارولها علامات دونها في الكبر (الدخان) بالرفع والتخفيف بدل من عشر أو خبر مبتدأ محذوف قال المناوي زاد في رواية عملاً ما بين المشرق والمغرب اه وفي البيضاوي في تفسير قوله تعالى يوم تأتي السماء بدخان مبين بعد كلام قدمه أو يوم ظهور الدخان المعدود في اشرط الساعة لما روى أنه عليه الصلاة والسلام قال أول الآيات الدخان ونزول عيسى عليه الصلاة والسلام ونار تخرج من قعر عدن تسوق الناس الى المحشر قيل وما الدخان فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم الآية وقال عملاً ما بين المشرق والمغرب يمكث أربعين يوماً وليلة أما المؤمن فيصيبه هيبته الزكام وأما الكافر فهو كالسكران يخرج من مغربيه وأذنيه ودره (والدجال) من الدجل وهو الدهر (والدابة) أي خروج الدابة من الارض تكلم الناس ومعها خاتم سليمان وعصا موسى صلوات الله عليهم ما قبحوا ووجه المؤمن بالهام من الله تعالى فيصير بين عينيه نكتة بيضاء يبض منها وجهه وتخطم أي تدم وجهه الكافر بالخاتم فيسود وجهه (وطلوع الشمس من مغربها) قال المناوي بحيث يصير المشرق مغرباً وعكسه

التي آثارت الشر العظيم وانتهت كالتهب النار وكان ابتداءها من قبل المشرق حتى خرب معظمه وانحشر الناس من جهة المشرق الى الشام ومصر وهما من جهة المغرب والنار التي في الحديث الآخر أي الذي فيه انها آخر الاشرط على حقيقة انها انتهت قلت وقد نظم شيخ شيوخنا الشيخ شرف الدين عيسى الاخنائي الشافعي الايات مع زيادة مخالفة لصاحب التذكرة فقال

أول أشراط خروج الترك • وبعد هذا هدة بقتل
والهاشمي بعده السفيفاني • يليهما المهدي بالامان
وبعد فينزل المسيح • وهولنا بقتله يرج
ثم خروج الدابة الغربية • من الصفا برؤية عجيبه
والحبشي ذوالسويقين • لهدم كعبة بغيرمين
وبعد فيرفع القرآن • من الصدور واتنى الامان
وتلوها النفع ثلاثه ترى • قد قاله أئمة بالامرا
الازهرى الشافعي مذهبا • والخنوي قلت اما و آبا
وآله وصحبه الاخبار • ما غردت بلابل الاشجار

والهدية الصيحة بانتشار • يفزع الخلق من الاقطار
وبعدهم فيخرج القحطاني • والاعور الدجال بالبهتان
ثم طلوع الشمس من مغربها • سائرة طالبة مشرقها
يعقبها الدخان فيما قد نقل • تحت يأجوج ومأجوج عقل
كذلك يرج قابض الارواح • للمؤمنين قلت بانشرح
ثم خروج النار من قعر عدن • تسوقنا المحشر بعدوهن
دلالة الثالث بالقرآن • قد قاله عيسى الفقير القاني
ثم صلاة الله للعدنان • محمد المبعوث بالبرهان
انتهى ما قاله العزيزي بحروفه رحمه الله تعالى

((وثلاثة خسوف خسف بالمشرق وخسف بالمغرب وخسف بجريدة العرب)) هي مكة والمدينة واليمامة واليمن سميت به لانها يحيط بها بحر الهند وبحر القلزم ودجلة والفرات ((وزول عيسى وفتح يأجوج وماجوج)) أي سدهما وهم صنف من الناس ((ونار تخرج من قعر عدن)) بالتحريك أي من أساسها وأسفلها وهي مدينة باليمن ((تسوق الناس الى المحشر)) أي محل المحشر للحساب وهو أرض الشام ((نبيت معهم حيث باتوا وتقيل معهم حيث قالوا)) إشارة الى ملازمة النار لهم الى أن يصلوا الى مكان الحشر وهذا الحشر يكون قبل قيام الساعة يحشر الناس احياء الى الشام لقوله في حديث تقيل معهم وتبيت وتصيح ونمسي فان هذه الاوصاف مختصة بالديار وبعضهم جعله على الحشر من القبور وورد بما تقدم وهذا الحشر آخر اشراط الساعة كما في مسلم قال العلقمي وسببه كافي مسلم والترمذي واللفظ للادول عن أبي شريحه حذيفة بن أسيد كان النبي صلى الله عليه وسلم في غرفة ونحس أسفل منه فاطلع علينا فقال ما نذكرون قلنا الساعة قال الساعة قد كرهه قال شيخنا ذكر القرطبي في التذكرة عن بعض العلماء أنه رتبها فقال أول الآيات الحسوفات ثم خروج الدجال ثم نزول عيسى ثم خروج يأجوج وماجوج في زمه ثم الريح التي تقبض أرواح المؤمنين فتقبض روح عيسى ومن معه وحينئذ تدم الكعبة ويرفع القرآن ويستولى الكفر على الخلق عند ذلك تخرج الشمس من مغربها ثم تخرج حبيثة لدابة ثم يأتي الدخان وذكر بعضهم أن خروج الدابة قبل طلوع الشمس من مغربها وورد في غيره قال شيخنا شيوخنا الذي يترجم من مجموع الاخبار أن أول الآيات العظام المؤذنة بتغير الاحوال العامة في معظم الارض خروج الدجال ثم نزول عيسى عليه الصلاة والسلام وخروج يأجوج وماجوج في حياته وكل ذلك سابق على طلوع الشمس من مغربها ثم أول الآيات المؤذنة بتغير أحوال العالم العلوى طلوع الشمس من مغربها ولعل خروج الدابة في ذلك الوقت أو قريب منه وأول الآيات المؤذنة بقيام الساعة النار التي تحشر الناس وأما أول اشراط الساعة فنار تخرج من المشرق الى المغرب وبذلك يحصل الجمع بين الاخبار اه قلت ولعله يريد الاشرط التي يعقبها قيام الساعة ولا يتأخر القيام عنها الا بقدر مبقى من الاشرط من غير مهلة بينهما ولهذا قال في حديث أما أول اشراط الساعة المراد بالاشراط العلامات التي يعقبها قيام الساعة وقال ابن حجر في حديث أما أول اشراط الساعة فنار تحشر الناس من المشرق الى المغرب كناية عن الفتن المنتشرة التي أنارت الشر العظيم والتهيب كإنتهب الدار وكان ابتدؤها من قبل المشرق حتى خرب معظمه وانحشر الناس من جهة المشرق الى الشام ومصر وهما من جهة المغرب والنار التي في الحديث الآخر أي الذي فيه أنها آخر الاشرط على حقيقتها اه قلت وقد نظم شيخنا الشيخ شرف الدين عيسى الاخاوى الشافعي الآيات مع زيادة مخالفة لصاحب التذكرة

فقال
 أول اشراط حروج الترك • وبعده هذا هدة بفتك
 والهددة الصبيحة بانتشار • تفرغ الخلق من الاقطار
 والهاتهي بعده السفيان • يلهمها المهدي بالامان
 وبعدهم فيخرج القبطاني • والاعور الدجال بالبهتان
 وبعده فيسرل المسيح • وهو لنا بقتله يريح
 ثم طلوع الشمس من مغربها • سائرة طالبة مشرقها
 ثم خروج الدابة الغريسه • من الصفا برؤية تعجيبه
 يعقبها الدخان فيما قد نقل • تمت يأجوج وماجوج عقل

(قوله وثلاثة خسوف) أي غير عامة (قوله بجريدة العرب) وهي مكة والمدينة واليمامة واليمن أي يحصل الخسوف في موضع من ذلك ولم يعينه في الحديث وسميت بالجريدة لانها يحيط بها أربعة أنهار الدجلة والفرات وبحر الهند وبحر القلزم (قوله وفتح يأجوج) على حذف مضاف أي فتح سدهما (قوله من قعر عدن) أي من أسفلها (قوله ان المحشر) أي محل المحشر وهو أرض الشام فهذه السائر تحصل قبل القيامة فليس المراد المحشر بعد بعث الناس خلافا لبعثهم بل المراد به سوق الناس قبل موتهم فهذه العشرة كلها قبل الموت (قوله تبيت الخ) كناية عن شدة الملازمة فلا يستطيع شخص الهروب منها اه

والحبشي ذوالسويقتين • لهدم كعبة بغير مين
 كذلك روي قايض الارواح • للمؤمنين قلت بان شراح
 وبعده في رفع القرآن • من الصدور وواتني الامان
 ثم خروج النار من قعر عدن • تسوقنا لمحشر بعدوهن
 وتناولها النخ ثلاثه ترى • قد قاله أعسة بلا مراً
 دلالة الثالث بالقرآن • قد قاله عيسى الفقير الفاني
 الازهرى الشافى مذهبا • والاخنسوى قلت أما و ابا
 ثم صلاة الله العذنان • محمد المبعوث بالبرهان
 وآله وصحبه الاخبار • ما غردت بسلايل الاشجار

(قوله عن حذيفة بن أسيد) هو
 صحابي بايع تحت الشجرة ومات
 بالكوفة روى له الجماعة ذكره
 المناوي (قوله ركة) أى يحصل به
 قوة على الصوم أو المراد البركة
 التى تحصل له بيقظته فى وقت
 الرجات فالمراد ما يشمل البركة
 المعنوية (قوله عن أبيه) ربيعة
 فهو صحابي ابن صحابي (قوله لمن
 حنب الخ) من اسم موصول أو
 نكرة وقول بعض الشراح انها
 شرطية وجنب وابتلى فى محل جزم
 سبق فلم قال العلقمى وأوله أى
 هذا الحديث كفى فى أبي داود عن
 المقداد بن الأسود وفى نسخة
 شرح عليها المناوى المقدم فانه
 قال ابن معد يكرب وأيم الله لقد
 سمعت رسول الله صلى الله عليه
 وسلم يقول ان السعيد لمن جنب
 الفتن ان السعيد لمن جنب الفتن
 ان السعيد لمن جنب الفتن ولمن
 ابتلى فصبر فواها ثم واهها انتهى
 ومعنى فواها طوى له لما حصل
 أى فواها له ما أطيبه

(حم م ٤ عن حذيفة بن أسيد) بفتح الهمزة الغفارى ﴿ان السعيد بركة
 اعطا كرها لله﴾ أى خصكم من بين جميع الامم ﴿هل اندعوها﴾ أى لا تتركوهان بما فى التمسح
 سنة مؤكدة ويكره تركه ويدخل وقته بنصف الليل قال العلقمى قال شيخنا قال التوروى
 روى بفتح السين وضمها قال فى فتح البارى لان المراد بالبركة الاجر والثواب فى تناسب الضم
 لانه مصدر بمعنى التمسح أو البركة كونه يقوى على الصوم وينشط له ويحفف المشقة فيه
 فى تناسب الفتح لانه ما يتسحر به وقيل البركة ما ينضم من الاستيقاظ والدعاء فى السحر والاولى
 أن البركة فى السحر وتوصل بجهات متعددة وهى اتباع السنة ومخالفة أهل الكتاب
 والتقوى على العبادة والزيادة فى النشاط والذكر والدعاء وقت مظنة الاجابة وتدارك نسبة
 الصوم لمن أغفلها قبل أن ينام وقال ابن دقيق العيد هذه البركة يجوز أن تعود الى الامور
 الاخرى فان اقامة السنة توجب الاجر وزيادة ويحتمل الدنيوية كقوة البدن على
 الصوم وتيسره من غير اضرار باصا ثم قال ومما يعمل به استحباب السحر ومخالفة لاهل
 الكتاب لانه يمنع عندهم وهذا احد الاجوبة المقتضية للزيادة فى الاجور والاخرى قال
 ووقع للمتصوفة فى مسألة السحر وكلام من جهة اعتبار حكمة الصوم وهى كسر شهوة
 البطن والفرج والسحر قد يبين ذلك قال والصواب أن يقال ما زاد فى المقدار حتى تعدم
 هذه الحكمة بالكلية فليس بمستحب كاذب يصنعه المترفعون من التأتى فى الماسكل وكثرة
 الاستعداد لها وما عدا ذلك تختلف مراتبه اه واختصت هذه الامة بالسحر وتجميل
 الفطر وياحة الاكل والشرب والجماع ليلا الى الفجر وكان محرما على من قبلها بعد النوم
 وكذا كان فى صدر الاسلام ثم نسخ ﴿حم ن عن رجل﴾ من الصحابة ﴿ان السعادة
 كل السعادة طول العمر فى طاعة الله﴾ أى لما يتسبب من ذلك من الحسات ورفع الدرجات
 والعمر بضم العين وتفتح ﴿خط عن المطلب﴾ بضم الميم وشدة الطاء المفتوحة وكسر اللام
 ﴿عن أبيه﴾ ربيعة بن الحرث ﴿ان السعيد لمن جنب الفتن ولمن ابتلى فصبر﴾ قال
 العلقمى وأوله كفى فى أبي داود عن المقداد بن الأسود وفى نسخة شرح عليها المناوى المقدم
 فانه قال ابن معد يكرب وأيم الله لقد سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان السعيد
 لمن جنب الفتن ان السعيد لمن جنب الفتن ان السعيد لمن جنب الفتن ولمن ابتلى فصبر فواها
 ثم واهها اه وأيم الله هو قسم وجنب بضم الجيم وكسر النون المشددة أى من تجنب الفتن
 وتباعد عنها ولم يبتلى وسعيد فاعيل بمعنى مفعول وكرره ثلاثا مبالغة فى التأكيد على التباعد
 عن الفتن واعتزال فرقها وقوله ولمن ابتلى ببناء ابتلى للمفعول أى ابتلى بالوقوع فى تلك
 الفتن فصبر على ظم الناس له وتحمل اذا هم ولم يدفع عن نفسه وواها بالتثوين كلمة هى اسم

(قوله عن المقدم) قال المناوي ابن معد يكرب وفي نسخة المقداد عزيرى وقوله وفي نسخة المقداد أي ابن الأسود وهو الذي في الجامع الكبير والدروسن أبي داود كذا يحط بعض الفضلاء بهامش العريزي (قوله السقط) بثلاث السين والكسر أقصع (قوله لبراغم) أي ليغاضب ربه ويظهر عليه (٤١٦) الدلال لكونه محبوبه إذ لم يعصه أي حين يقال له ادخل

الجنة فيقف على الباب ويقول لا أدخلها إلا مع أبي ويغضب (قوله بسرره) هو ما تقطعه القابلة من السرة أي يربط أبيه به ويحرمها به إلى أن يدخلها الجنة وهل هذه الشقاعة خاصة بالابوين أو تشمل جميع الأصول لم يوجد نص ولا نوع منه وفضل الله تعالى واسع (قوله فأفشوا) من أفشى فهم زته همزة قطع كما ضبطه العريزي وغيره فليس مثل امشوا واقضوا (قوله لتعلن الشيخ) أي والشيجة وخصا الشدة قبح الزنا منهما وإن كان الشاب الزاني ملعونا بعدا من منازل الأبرار أيضا ومثل الزنا للواط في هذا الوعيد (قوله يرى) من رأى والتدبير لا من الرؤية كما يدل له سبب الحديث وهو أنه صلى الله عليه وسلم لما بلغه أن عجبا أي وحلا ضحما سمينا يدخل على السيدة مارية أمر سيدنا عليا رضي الله تعالى عنه بقتله فقال له أقتله مطلقا أم أظرف في حاله هل يستحق القتل أم لا فذكر له الحديث أي انظر في حاله فذهب الإمام علي رضي الله تعالى عنه فكشف عنه فاذا هو ممسوح لا آلة له فلم يقتله فيذبحي للحاضر المشاهد للشيء أن يعين النظر قبل الحكم بشئ واسم هذا العلم ما بوروفي العصب آخر وهو سنندر عبد قطع مذا كبره فأعتقه النبي صلى الله عليه وسلم وله أولاد ثقات كذا يحط

فعمل معناها التاهف وقد توضع موضع الإعجاب بالشيء وقد ترد بمعنى التوجع (د عن المقدم) قال المناوي ابن معد يكرب وفي نسخة المقداد (١) (ان السقط) قال العلقمي قال في النهاية السقط بالكسر والقح والضم والكسر أكثرها الولد الذي يسقط من بطن أمه قبل تمامه (لبراغم ربه) بثلاثة تحتية وغين مجمة أي يغاضبه أي يتدلل عليه كما يتدلل على أبيه (إذ أدخل أبواب النار) يقال أي السقط المرغم ربه أدخل أبو يث الجنه (قال المناوي أي تقول الملائكة أو غيرهم بإذن الله تعالى) (فيجرهما بسرره) بمهملتين مفتوحتين ما تقطعه القابلة من السرة (حتى يدخلها الجنة) أي يشفع لآبويه المسلمين فيقبل الله شفاعته فيأمر بإخراجهما من النار وإدخالهما الجنة (ع عن علي) أمير المؤمنين بإسناد ضعيف (٢) (ان السلام اسم من أسماء الله تعالى وضع في الأرض) بالبناء للمفعول أي وضعه الله فيها تحية بين المسلمين (فأفشوا السلام بينكم) بقطع الهمزة من أفشى أي أظهره نديا مؤكدا بأن تسلوا على كل مسلم لقيته وسواء عرفتموه أم لم تعرفوه فإن في اظهاره الأيدان بالأمان والتواصل بين الإخوان (خذ عن أنس) بن مالك بإسناد حسن (٣) (ان السموات السبع والأرضين السبع والجبال لتعلن الشيخ الزاني) واللحن اما بلسان النقال أو الحال وكما تلعن الشيخ الزاني تلعن الشيخة الزانية وخص الشيخ لان الزان منه أوجب وأخش لان شهوته ضعفت (وان فروج الزناة ليؤذي أهل النار نبت ربحها) بفتح الذون وسكون المشاة الفوقية أي أهل النار مع شدة عذابهم يتأذون من ريح الصديد السائل من فروجه (لبراعن برودة) قال المناوي ضعفه المنذرى (٤) (ان السيد لا يكون بخيلا) أي الشريف المقدم في قومه في الأمور ينبغي أن لا يكون كذلك أو ينبغي أن يؤمر على قومه من يكون كذلك والبخيل هو الذي لا يقري الضيف أو الذي لا يؤدي الزكاة (خط في كتاب البخلاء عن أنس) بن مالك بإسناد ضعيف (٥) (ان الشاهد) أي الحاضر (يرى ما لا يرى الغائب) من رأى في الأمور المهمة لا من الرؤية يعني الحاضر يدرك ما لا يدركه الغائب إذا أخبره ليس الخبر كالمعاينة ولذا لما أخبر الله موسى صلوات الله وسلامه عليه بأن قومه اتخذوا العجل من بعده لم يلق الألواح فلما عين ما فعلوا ألقاها (ابن سعد عن علي) أمير المؤمنين (٦) (ان الشمس والقمر ثوران عقيران) أي معقوران (في النار) يعني يسلب الله فورهما يوم القيامة ويكونان فيها كالزمنين وإدخالهما النار ليس لتعذيبهما بل لأنهما كانا يعبدان في الدنيا وقد وعد الله الكفار بأن يحشرهم وما كانوا يعبدون فإدخالها فيها لذلك أولانها خلقا معها كافي خير فرد إليها (الطيبالسي) أبو داود (ع عن أنس) ابن مالك رضي الله عنه (٧) (ان الشمس والقمر لا ينكسفان) قال المناوي بالكاف وفي رواية للجاري بالطاء المجمة (لموت أحد ولا حياته) وهذا قاله يوم مات ابنه إبراهيم فكسفت الشمس فقالوا كسفت لموته فرد عليهم قال الخطابي كانوا في الجاهلية يقولون ان الكسوف يوجب حدوث تغيير في الأرض من موت أو ضرر فأعلم النبي صلى الله عليه وسلم أنه اعتقاد باطل وأن الشمس والقمر خلقان مسخران لله ليس لهما سلطان في غيرهما ولا قدرة على الدفع عن أنفسهما واستشكل قوله ولا حياته لان السياق انما ورد في حق من ظن أن ذلك

بعض الفضلاء (قوله ثوران) أي كتورين معقورين أي مقيدين بسبب الزمانة والجراحة ودخولهما النار لاجل تعذيب أهلها بما فكأنه يقال لهم هذان ما كنتم تعبدونهما فلو كانا الهين ما دخلا النار فليس دخولهما النار لاجل تعذيبهما إلا لان العذاب انما هو على المكاف

لموت

لموت ابراهيم ولم يذكر الحياة قال العلقمي والجواب أن فائدة ذكر الحياة دفع توهم من يقول لا يلزم من نفي كونه سببا للفقد أن لا يكون سببا للإيجاد فعمم الشارع النفي لدفع هذا التوهم ((ولكنهما آيتان من آيات الله)) أي علامتان من آيات الله الدالة على وحدانيته وعظيم قدرته ((بخوف الله بهما عباده)) أي بكسوفهما أي لخوف العباد من بابه قال المناوي وكونه تخويفا لا ينافي ما قرره علماء الهيئة في الكسوف لأن الله أفعالا على حسب العادة وأفعالا خارجة عنها وقدرته ما كمة على كل سبب اه وقال العلقمي رحمه الله تعالى وفي الحديث رد على من يزعم من أهل الهيئة أن الكسوف أمر عادي لا يتقدم ولا يتأخر أذ لو كان كما يقولون لم يكن في ذلك تخويفا وقد رد ذلك عليهم ابن العربي وغير واحد من أهل العلم بما في حديث أبي موسى حيث قال فقام فرعا يخشى أن تكون الساعة قالوا فلو كان الكسوف بالحساب لم يقع الفزع ولم يكن للأمر بالعتق والصدقة والذكر والصلاة معنى فإن ظاهر الأحاديث أن ذلك يفيد التخويف وأن كل ما ذكر من أنواع الطاعة يرجح أن يدفع به ما يخشى من أن ذلك الكسوف وما ناقض به ابن العربي وغيره أنهم يزعمون أن الشمس لا تنكسف على الحقيقة وإنما يحول القمر بينها وبين الأرض عند اجتماعهما في العقدتين وقال هم يزعمون أن الشمس أضعاف القمري في الجرم فكيف يجب الصغير الكبير إذا قابله وقد وقع في حديث النعمان ابن بشير وغيره للكسوف سبب آخر غير ما زعمه أهل الهيئة وهو ما أخرجه أحمد والنسائي وابن ماجه وصححه ابن خزيمة والحاكم بلغظ أن الشمس والقمر لا ينكسفان لموت أحد ولا لحياته ولكنهما آيتان من آيات الله وأن الله إذا تجسلى لشيء من خلقه خشع له وقال بعضهم الثابت من قواعد الترميزه أن الكسوف أثر الإرادة القدسية وفعل الفاعل المختار فيخلق في هذين الجرمين النور متى شاء والظلمة متى شاء من غير توقف على سبب أو ربط باقتران وقال ابن دقيق العيد وربما يعتقد بعضهم أن الذي يذكره أهل الحساب ينافي قوله يخوف الله بهما عباده وليس بشيء لأن الله تعالى أفعالا على حسب العادة وأفعالا خارجة عن ذلك وقدرته ما كمة على كل سبب وله أن يقطع ما يشاء من الأسباب والمسببات بعضها عن بعض وإن أثبت ذلك فالعلماء بالله لقرة اعتقادهم في عموم قدرته على خرق العادة وأنه يفعل ما يشاء إذا وقع شيء غريب حدث عندهم الخوف لقوة ذلك الاعتقاد وذلك لا يمنع أن يكون هناك أسباب تجرى عليها العادة إلا أن يشاء الله خرقها وحاصله أن الذي يذكره أهل الحساب أن كان حتماني نفس الأمر لا ينافي كون ذلك تخويفا لعباد الله تعالى ((فأذار آيتهم ذلك)) قال العلقمي وفي رواية فإذا ذار آيتهم أي الآيات وفي رواية فإذا ذار آيتهم بالتثنية والمعنى إذا ذار آيتهم كسوف كل منهما بالاستحالة وقوع ذلك منهما في حال واحدة عادة وإن كان ذلك جائزا في القدرة الإلهية ((فصلوا وادعوا حتى ينكشف ما بكم)) قال العلقمي استدلل به على أنه لا وقت لصلاة الكسوف معين لأن الصلاة علق برؤيته وهي ممكنة في كل وقت من النهار وهذا قال الشافعي ومن تبعه واستثنى الحنفية أوقات الكراهة وهو مشهور مذهب أحمد وعن المالكية وقتها من وقت حل النافلة إلى الزوال وفي رواية إلى صلاة العصر ورجح الأول بأن المقصود إيقاع هذه العبادة قبل الأتجال وقد اتفقوا على أنها لا تقضى بعد الأتجال ولو انحصرت في وقت لا يمكن الأتجال قبل فيقوت المقصود والمراد بالصلاة الصلاة الخاصة بالكسوف وهي معلومة من كتب الفقه وفي الحديث إشارة إلى أن الالتجاء إلى الله عند الخوف بالدعاء سبب لهو ما فرط من العصيان يرجي به زوال المخاوف وأن الذنوب سبب للبلايا والعقوبات العاجلة والآجلة نسأل الله تعالى السلامة والعافية ((خ ن عن أبي بكره في

(قوله آيتان) أي علامتان قيل على قرب الساعة وقيل على غضب الرب سبحانه (قوله حتى ينكشف الخ) راجع للدعاء فقط فلا يقال أنه يوهم طلب تكرير الصلاة

(قوله اذا رأى أحدهما) أى أدرك أحدهما شيئاً من عظمة الله تعالى ولو بسيراً كما يدل له تنكير شئى حادى مال عن مجراه أى جهة جريه (قوله ان الشهر الخ) سببه أنه صلى الله عليه وسلم دخل على إحدى نسائه في غير نوبتها في التابع لحاجة وطال زمنها فبلغ الباقي فحصل لهن غيرة فتواطأت السيدة عائشة وصفية وسودة باجتهاد منهن على أنه متى قرب احدها ن قالت له تجرد من فيك ربحا ردينا فماذا آكلت ففعلن فقال انما شربت عندها عسلا وحلقت أن لا يدخل عليهن شهرا أى معيناً قضى تسع وعشرون فدخّل فقيل له بئى يوم فذكر الحديث فلونذرو صوم (٤١٨) شهر معين صامه ولو ناقصا بخلاف ما لو يذرو صوم شهر غير معين فانه يلزمه ثلاثون

يوما فيصوم يوما مما بعده لوجاه ناقصا وقوله يكون تسعة وعشرين كذا في المتون قال المناوى ولا بد من تقدير يكون وتسع منصوب واستغنى عن نصبه بجعل فتحتين عليه كما هو اصطلاح بعض الناس وعشرين منصوب بالياء انتهى وهذا التقرير انما هو في حديث عائشة ولفظه تسع وعشرين بدون تاو اما في المصنف فهي رواية مسلم (قوله برأياتها) المراد بها الحاربة لان الحرب اذا قامت كان مع كل من الجيشين رايات يتبعها كل فلذا اطلقت على الحاربة والاعواء خلافا لمن زعم انها رايات حقيقية لازاها وقيل ينصب لهم كراسى ويقول لهم آوهم اذهبوا الى هؤلاء فآوهم فان آباهم قاتل مات وآبؤكم لم يمت ولذا تجرد بعضهم بغش وببعضهم يخون في الكيل أو الوزن الخ (قوله مع أول الخ) أى فلا يدخلها الانسان واذ دخلها لاحظ أحرار شرعيا كالامر بالمعروف بشرطه (قوله عن أبي امية) كذا في العزيرى وفي المناوى عن أبي امامة الباهلى قال لما احتجرت (قوله ان الشيخ الخ) قاله حسين دخل عليه شاب وقال له هل لى أن

ن . عن أبي مسعود البدرى (ق ن عن ابن عمر) بن الخطاب (ق عن المغيرة) بن شعبه (ان الشمس والقمر اذا رأى أحدهما من عظمة الله تعالى شياً) قال المناوى تكروه للتقليل أى شياً قليلا جدا لا يطبق مخلوق النظر الى كثير منها (حاد عن مجراه) أى مال وعدل عن جهة جريه (فانكسف) أى لشدة ما يحصل له من صفة الجلال (ابن النجار عن أنس) بن مالك (ان الشهر) أى العري الهلالى (يكون تسعة وعشرين يوما) أى يكون كذلك كما يكون ثلاثين يوما من ثم لو نذر نحو صوم شهر معين فكان تسعا وعشرين لم يلزمه أكثر واللام في الشهر للعهد الذهني وسببه كافي البخارى عن أم سلمة أن النبي صلى الله عليه وسلم حلف لا يدخل على بعض نسائه شهرا فلما مضى تسع وعشرون يوما غدا عليهن وراح فقيل له يابى الله حلفت أن لا تدخل عليهن شهرا فذكره وقوله على بعض نسائه يشعر بان اللاتي أقسم أن لا يدخل عليهن هن من وقع منهن ما وقع من سبب القسم لا جميع النسوة لكن اتفق أنه في تلك الحالة انفكت رجسه فاستمر معهما في المشربة ذلك الشهر واختلف في سبب الحلف فقيل شربة العسل أو تحريم جاريتيه مارية وقيل هما وقيل ذبح ذبعا فقصه بين أزواجه فأرسل الى زينة نصيها فرددته فقال زيدوها ثلاثا كل ذلك ترده فكان سبب الحلف وقيل سببه أنهم طلبن منه النفقة قال ابن جرير ويحتمل أن يكون مجموع الاشياء سببا لا عزالهن وهذا هو اللاتى بجمارك أخلاقه صلى الله عليه وسلم وسعة صدره وكثرة صفحه وان ذلك لم يقع منه حتى تكبر الازواء منهن (خ ت عن أنس) بن مالك (ق عن أم سلمة م عن جابر) بن عبد الله (وعائشة) ان الشياطين تغدو برأياتها الى الاسواق) أى نذهب أول النهار بأعلامها اليها (فيدخلون مع أول داخل ويخرجون مع آخر خارج) هذا كناية عن ملازمتهم أهل الاسواق واغوائهم لهم أكثر من اغوائهم لغيرهم لما يقع فيهم من الحلف الكاذب وغيره (طب عن أبي امامة) وهو حديث ضعيف (ان الشيخ يملك نفسه) قال المناوى أى يقدر على كف شهوته فلا حرج عليه في التقييل وهو صائم بخلاف الشاب اه وعبارة البهجة وشرحها الشيخ الاسلام فيما يندب للصائم وندب ترك قبلة لانها من جملة الشهوات وان تحركت شهوته بأن خاف الازال والجماع تكروه أى كراهة تحريم الخبر البيهقى باسناد جيد أنه صلى الله عليه وسلم رخص في القبلة للشيخ وهو صائم ونهى عنها الشاب وقال الشيخ يملك اربه الشاب يفد صومه ولا فرق في الكراهة بين الشاب وغيره كما أفهمه التعليق في الخبر فالتعبير بهم ما في الاخبار جرى على الغالب وان لم تحرك شهوته لم تكروه لكنها خلاف الاولى (حم طب عن ابن عمرو) بن العاص (ان الشيطان يحب الحجرة) أى ميل بطبعه اليها (فاياكم والحجرة) أى احذروا لبس المصبوغ منها يشارككم الشيطان فيه

أقبل في نهار رمضان فقال لا ودخل شيخ وسأه فقال لا حرج فأخذت الصحابة ينظر بعضهم الى بعض وظاهر ويقولون قد نسي أولا وأباح ثانيا فقال صلى الله عليه وسلم قد علمت لم ينظر بعضهم الى بعض رذ كره وحاصل فقه المسئلة ان القبلة تحرم ان حركات الشهوة وخاف الازال مطلقا وان كانت تحرك الشهوة ولا يخاف الازال كرهت مطلقا والاختلاف الاولى ومعنى الاطلاق سواه كالشبابا أوشينا (قوله فاياكم والحجرة) أخذ بعض المجتهدين حرمة لبس الاجرم من هذا الحديث والائمة على جواز ذلك بلا كراهة لما قام عندهم مما هو مقدم على ذلك الحديث وانما يحرم المصبوغ بالزعفران ويكره المصبوغ بعبارة العزيرى قال شيخ الاسلام في شرح البهجة يحل لبس غير الحرير من الثياب مطلقا حتى الثوب الاجر والاخضر وغيرهما من المصبوغات بلا

كراهه ثم يحرم على الرجل لبس المرعفردون المعصفر انتهت (قوله ذى شهرة) أى بالزينة لأنها مظنة العجب إلا ان كانت نفسه مطهرة تزيد لبس ذلك شكرا والمراد ذى شهرة بالساخة والثائمة لان الله تعالى تظيف يحب النظافة إلا أن يربى نفسه بذلك ويجاهد ما لكونها مخالفة له (قوله عن رافع بن زيد) أى لابن خديج كقبيل الثقيفي قال ابن السكن لم يذكر فى حديثه سماعا ولا رؤيته ولست أدري أهو صحابي أو لا ولم أجده ذكره فى هذا الحديث وحديثه (٤١٩) ضعيف خلافا لابن الجوزى فى أنه موضوع

انتهت (قوله القاصية) أى البعيدة عن صواباتها والناحية المنفردة عن صواباتها وان لم تكن بعيدة فافترا وأما الشاردة فهي التى تنقص البعد فتفوقها والقاصية أعم منها فقد ظهر الفرق بين الثلاثة (قوله والشعاب) جمع شعب كناية عن عدم التفريق والبعد لان من كان فى شعب كان بعيدا من الناس (قوله فليط الخ) أى نديا وكذا ليا كها نديا (قوله فليط أيضا) أى ان أمكنه ذلك والأبأن تجسست ولم يمكن غسلها وماها التحويرة ارغاما للشيطان (قوله ولا يدعها) بالجزم (قوله فليلق الخ) خرج بفرأغه الاثناء فلا يعلق لان ذلك مما تعافه النفوس حيث يعلق ويضع يده فى الأناثا نانيا قال فى الصحاح لعلق الشيء لحسه وبابه فهمم والملعقة بالكسر واحدة الملاعق والملعقة بالضم اسم لما تأخذه الملعقة والملعقة بالفتح المرة (قوله فى أى) طعامة الخ) أى هل هى فى الساقط أوفىما بقى فى القصعة أوفىما بقى بأصابعه (قوله فيلبس) أى يحاط (قوله قبل أن يسلم) مطلقا عندنا وبإده عند الحنفية والحنابلة طافا وقبله عند المالكية ان كان عن نقص فيقيدوا مثل هذا الحديث بما اذا كان عن نقص

وظاهر الحديث كراهه لبس الثوب الأحمر لكن قال شيخ الإسلام فى شرح البهجة يحل لبس غير الحريم من الثياب مطلقا حتى الثوب الأحمر والأخضر وغيرهما من المصبوبات بلا كراهه ثم يحرم على الرجل لبس المرعفردون المعصفر (وكل ثوب ذى شهرة) بنصب كل أى احذر والبسه وهو المشهور بزيادة الزينة والنعموه أو بزيادة الخشونة والثائمة أى ما لم يقصد بذلك هضم النفس والاقتلا بأس (الحاكم فى الكنى واللقاب وابن قانع عد هب عن رافع بن زيد) ان الشيطان ذئب الانسان كذئب الغنم (أى مفسد للانسان مهلك له باغوائه كفساد الذئب اذا أرسل فى قطع من الغنم (بأخذ الشاة القاصية) بصاده هملته أى البعيدة عن صواباتها (والناحية) بجاهه هملته أى التى غفل عنها وبقيت فى جانب منفردة شبه حالة فارقة الانسان الجماعة ثم تسلط الشيطان عليه بشاة شاذة عن الغنم ثم افترس الذئب اياها بسبب انفرادها (فاياكم والشعاب) بكسر الشين المعجمة أى احذروا التفريق والاختلاف (وعليكم بالجماعة) أى الزموا ما عابها جماعة أهل السنة (والعامه) أى جهورا لامة المحمدية فانهم أبعد عن موافقة الخطأ (والمسجد) أى لانه أحب البقاع الى الله ومنه يفر الشيطان فيفقد والى السوق (حم عن معاذ) ان الشيطان يحضركم عند كل شئ من شأنه) أى لانه بالمرصاد لمعاينة المؤمن ومكايده (حتى يحضره عند طعامه) أى عند أكله الطعام (فاذا سقطت من أحدكم اللقمة فليط ما كان بها من أذى) أى فليزل ما عليها من تراب أو غيره (ثم ليا كها) الامر فيه للندب ومحلها اذا لم تتجسس أما اذا تجسست وتعدر غسلها فينبغى له أن يطهرها التحويرة (ولا يدعها للشيطان) أى لا يتركها ملقاة لاجل رضاه فان تركها ضايا للمال وهو يحبه ويرضاه (فاذا فرغ) أى من الأكل (فليلق أصابعه) بفتح المثناة التحتية أى يلصها نديا (فانه لا يدري فى أى طعامه تكون البركة) أى لا يعلم هل هى فى الذى على أصابعه أوفىما بقى فى القصعة أوفى الساقط قال المناوى والمراد بالشيطان الجنس (م عن جابر) بن عبد الله (ان الشيطان يأتى أحدكم فى صلاته) أى حال كونه كائنا فى صلاته (فيلبس) بتخفيف الباء الموحدة المكسورة أى يحاط (عليه) قال فى النهاية اللبس الخلط (حتى لا يدري) أى يعلم (كم صلى) أى من الركعات (فاذا وجد ذلك أحدكم فليسجد سجدتين) فقط وان تعدد السهو (وهو جالس قبل أن يسلم) سواء كان سهوه بزيادة أم بنقص وبهذا أخذ الشافعى وقال أبو حنيفة بعد أن يسلم وقال مالك ان كان لزيادة فبعده والاقبله (ثم يسلم ت. عن أبي هريرة) واسناده جيد (ان الشيطان) أى ابليس (قال وعزتك يارب) أى وقوتك وقدرتك (لا أبرح أغوى عبادك) بفتح همزة أرح وضم همزة أغوى أى لا أزال أضل بنى آدم أى الا المخلصين منهم ويحتمل العموم ظنا منه افادة ذلك (مادامت أرواحهم فى أجسادهم) أى مدة حياتهم (فقال الرب وعزتى وجلالى لا أزال أغفر لهم ما استغفرونى) أى مدة طلبهم

لأقام عندهم (قوله أغوى) أى أوسوس وأضل عبادك أى الا المخلصين ولذا قيل لبعضهم فى صورة الحية حال سجوده قد دفعه يسجد وقال لو لانت ربيحه لسجدت عليه فلم يدفعه خوفا منه لعلمه بأنه شيطان ومن جملة وسوسته أن يقول للانسان قد جد قرناؤك أنت فى غفلتك فقم الليل وصم النهار فيفعل ذلك حتى يكديو يتعب فيترك فيكون معرضا بعد الاقبال (قوله لا أزال أغفر لهم الخ) ال المناوى لكن اياك أن تغفل ان الله يغفر الذنوب للعصاة فأعصى وهو غنى عن عملى فان هذه كبح حق أريد بها باطل وصاحبها لقب بالحققة بنص خبر الاحق من أتبع نفسه هو اهاوتنى على الله الامانى انتمى

(قوله الآخر) أى سقط وذلك تحليه بصفت الجلال ولذا كانت لا تفارقه الدرّة يؤدب بها أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم والمراد ما يشمل شيطان الانس والجن وقرر شيخنا الأجهورى عن بعضهم ان من أسباب فرار الشيطان من سيدنا عمورضى الله عنه اذا رآه انه كان يقول بسم الله ذى الشان عظيم البرهان شديد السلطان ماشاء الله كان أعوذ بالله من الشيطان انتهى (قوله سديسة) بالتصغير قال المناوى ورواه فى الاوسط عن (٤٢٠) الاوزاعى عن سالم عن سديسة انتهى قال الهيمى ولا يعلم الاوزاعى سماع من

المعفرة أى السترا فوبهم مع الندم والاقلاع والعزم على عدم العود ((حم ع ك عن أبى سعيد)) الخدرى واسناده صحيح ((ان الشيطان لم يلق عمر منذ أسلم الا لوجهه)) أى سقط عليه خوفا منه لأن عمر رضى الله عنه كان شأنه القيام بالحق والغالب على قلبه عظمة الرب جل جلاله فلذلك كان يفرونه ولا يلزم من ذلك تفضيله على أبى بكر فقد يحتص المفضول بمزايا ((باب عن سديسة)) بالتصغير هى مولاة حفصة أم المؤمنين واسناده حسن ((ان الشيطان ليأتى أحدكم)) اللام للتأكيد ((وهو فى صلته فى أخذ بشعرة من دبره فبهدا فيرى أنه أحدث)) أى يظن خروج ریح من دبره ((فلا ينصرف حتى يسمع صوتا أو يجذ ریحا)) فاذا وجد المصلى فلا يترك صلته ليتطهر ويستأذنها بل يجب عليه أن لا ينصرف حتى يتيقن أنه أحدث ولا يشترط السماع ولا الشم اجماعا وفيه دليل على قاعدة الشافعية ان اليقين لا يطرح بالشك وهى احدى القواعد الاربع التى رد القاضى حسين جميع مذهب الشافعى اليها ((حم ٤ عن أبى سعيد)) الخدرى واسناده حسن ((ان الشيطان)) قال العلقمى قال فى الفتح الظاهر ان المراد بالشيطان ابليس وعليه يدل كلام كثير من الشراح ويحتمل أن المراد جنس الشيطان وهو كل متمرّد من الجن والانس لكن المراد هنا شيطان الجن خاصة وقال المناوى فى رواية ان ابليس بدل ان الشيطان وهو مبين للمراد أى فى هذه الرواية يبين أن المراد بالشيطان ابليس ((اذا سمع النداء بالصلاة)) أى الاذان لها ((حال)) بجماء مهملة أى ذهب هاربا ((له ضراط)) قال العلقمى جملة اسمية وقعت حالا بدون واو والحصول الارتباط بالضمير اه ويؤيد هذا أنه روى بالواو أيضا والضراط يحتمل الحقيقة لانه جسم يتغذى يصح منه خروج الريح ويحتمل أنه عبارة عن شدة نفاره شبه شغل الشيطان نفسه عن سماع الاذان بالصوت الذى يملأ السمع ويمنعه عن سماع غيره ثم سمى ضراطا تقبيلها ((حتى لا يسمع صوته)) أى صوت المؤذن بالتأذين وهذا ظاهر فى أنه يبعد الى غاية ينتقى فيها سماعه للصوت وقد وقع بيان الغاية فى حديث مسلم الا ترى بعد أربعة أحاديث وهو الروحاء بينها وبين المدينة ستة وثلاثون ميلا وقيل ثلاثون ميلا وظاهر قوله حتى لا يسمع أنه يتعمد اخراج ذلك اما ليشغل بسماع الصوت الذى يخرج عن سماع المؤذن أو ليقابل ما يناسب الصلاة من الطهارة بالحديث أو يصنع ذلك استخفافا كما يفعله السفهاء ويحتمل أن لا يتعمد ذلك بل يحصل له عند سماع الاذان شدة خوف يحدث له ذلك الصوت بسببها قال العلماء وانما أدبر الشيطان عند الاذان لئلا يسمعه فيضطر الى أن يشهد للمؤذن يوم القيامة لقول النبي صلى الله عليه وسلم لا يسمع صوت المؤذن جن ولا انس ولا شئ الا شهد له يوم القيامة ((فاذا سكت)) أى فرغ من الاذان ((رجع فوسوس)) أى للمصلى والوسوسة كلام خفى يلقى فى القلب ((فاذا سمع الاقامة)) للصلاة ((ذهب حتى لا يسمع صوته)) بالاقامة أى فروله ضراط وتركه اكتفاء بما قبله ((فاذا سكت رجع فوسوس)) أى الى المصلى وفى الحديث فضل الاقامة والاذان وحقارة الشيطان لكن هربه انما يكون من

أحد الصحابة انتهى (قوله ليأتى أحدكم) أى يقرب منه ويدخل معه فاذا لم يجد له طريقا لوسوسته مدشعرة من دبره الخ وليس ذلك حقيقة والا فخراج الشعرة من دبره نافذ (قوله فلا ينصرف) أى يحرم ذلك ان كان فى فرض والا فالفضل عدم الانصراف (قوله ان الشيطان المراد به هنا ابليس أبو الجن كما صرح به فى بعض الروايات وان كان الغالب ان الشيطان اذا أطلق أريديه بالجنس (قوله النداء بالصلاة) أى فقمع الشيطان على هذا الوجه الشديد خاص بأذان الصلاة (قوله أحال) وفى رواية حال بدون هـ مزة أى تحول وانتقل الى أن يكون بينه وبين محل الاذان ثلاثون ميلا أو ست وثلاثون أو أربعون ميلا كما صرح به فى الحديث الا ترى أعنى حتى يكون مكان الروحاء فانه مكان بينه وبين المدينة تلك المسافة على الخلاف ولذا سمى العام حولا لتحوله (قوله ضراط) أى حقيقة اذ هو جسم يأكل ويشرب والضراط نائمى عن الأكل والشرب ويحتمل أنه مجاز عن تشاغله بصوت يشبه ذلك واخراج الضراط قيل باختياره وقيل قهر اعنه وفعل ذلك لانه ورد أنه ما سمع الاذان انس ولا جن الخ الا شهد للمؤذن الخ

وهو يكره أن يشهد للمؤمن بذلك فيهرب ويضطر لاجل أن لا يشهد له لكونه لم يسمعه وقيل بفعل ذلك استهزاء ومضرة وقيل يفعل ذلك لكون المصلين متأسبين بالطهارة فهو يأتى بما هو ضد ذلك يشير الى انه متلبس بصد الطهارة (قوله فاذا سمع الاقامة ذهب) أى وله ضراط مخدّف من الثانى لدلالة الاول وكونه يهرب من الاذان والاقامة ويأتى فى الصلاة لا يدل على كونها أفضل منها لانه قد يوجد فى المفضول الخ

اذان

اذان

(قوله يأتي أحدكم الخ) وأكثر ما يكون ذلك للعامة وخص الشيطان (٤٣١) بذلك مع أن بعض المعاندين يقول ذلك لأن

الشیطان إذا أقیم له الحجة على ذلك انتقل الى غیر ذلك لکون الله تعالى أعطاء قوة على الحاجة لیضل من شاء أو لیكون سببا لشواب من جاهده بخلاف بعض المعاندين من الانس فانه اذا أقیم له الدلیل انقطع ورجع (قوله فلیقل آمنتم بالله ورسوله) وجاء فی رواية أنه یقر أسورة الاخلاص ویثقل بلاصق على يساره لانها جهة القلب ففیه إشارة الى بعد وسوسته عن القلب وینبغی الجمع بین الروایتین ویخص فی ذلك (قوله خطمه) بفتح فسكون كما فی العزیزی وهو فی الطيور المنتار وفي الانسان فیه ومقدم أنفه (قوله خنس) من باب دخل (قوله التقم قلبه) کتابة عن الاستیلاء وذلك لان فی القلب جيشین جيش الشیطان وهو الاشتغال بالدنیا وشهواتها وجيش الرحمن وهو الاشتغال بالذکر فاذا غلب أحد الجيشین اضمحل الاخر (قوله عرض) أى ظهور برزلی فی صورة کلب کافی رواية وقد روی فی صورة هرة وذلك لانه لا یراه على صورته أصلا الا المعصوم فیجوز أن یراه على صورته فتقید الآیه بغير المعصوم (قوله ليقطع الصلاة على) فهو کالفرش حيث یظن أن النار مساک ینسک منه فیرى نفسه فیها کذلک الشیطان یظن أنه ربما یقدر على المعصوم فیوسوس له فیغلبه بنوره ویهلكه (قوله فدعته) بتخفيف العين أى خنقته خنقا شديدا أو دفعته دفعا عنيفاً عزیزی وهو بالذال المعجمة كما ذكره العزیزی أيضا وقال المناوی قال ابن الاثیر ودعت بذال أودال الدفع العنيف انتهى (قوله ما لا ینبغی الخ) ومن جلته

أذان شرعی مجتمع الشروط (م عن أبي هريرة) ان الشیطان يأتي أحدكم فیقول من خلق السما فیقول الله فیقول من خلق الارض فیقول الله فیقول من خالق الله) فی رواية البخاری بدله من خلق ربك (فاذا وجد أحدكم ذلك) أى فی نفسه (فلیقل) أى راداعلى الشیطان (آمنت بالله ورسوله) قال العلقمی زاد أحد فان ذلك یذهب عنه ولا بی داود والنسائی فلیقرأ قل هو الله أحد الى آخر السورة ثم یثقل عن يساره ثم لیستعذوفی وروایة للبخاری فلیستعذ بالله واینته أى عن الاسترسال معه فی ذلك ویلجأ الى الله فی دفعه ویعلم أنه یرید افساد دینه وعقله بهذه الوسوسة فینبغی أن یجتهد فی دفعها بالاشتغال بغيرها وهذا بخلاف ما لو تعرض اليه أحد من البشر بذلك فانه یمكن قطعه بالحجة والبرهان لان الآدمی یقع منه الكلام بالسؤال والجواب والحال معه محصور وأما الشیطان فلیس لوسوسته انتهاء بل كلما أزم حجة زاغ الى غیرها الى ان یفضی بالامر الى الحيرة نعوذ بالله من ذلك على أن قوله من خلق ربك تهافت ینقض آخره أوله لان الخالق مستحيل ان ینسکون مخاوقا ثم لو كان السؤال متجها لاستلزم التسلسل وهو محال وقد أثبت الغفل ان المحدثات مفتقرة الى محدث فلو كان هو مفتقرا الى محدث لكان من المحدثات (طب عن ابن عمرو) بن العاص وامسناده جید (ان الشیطان يأتي أحدكم فیقول من خلقك فیقول الله فیقول من خلق الله فاذا وجد أحدكم ذلك فلیقل آمنتم بالله ورسوله) أى فلیقل أخالف عدو الله المعانید وأمن بالله وبما جاء به رسوله (فان ذلك یذهب عنه) أى لان الشبهة مهم ما یدفع بالبرهان ومنها ما یدفع بالاعراض عنها وهذا منها (ابن أبی الدینا) أبو بكر (فی) کتاب (مکاید الشیطان عن عائشة) ورجاله ثقات (ان الشیطان واضع خطمه) بفتح الخاء المعجمة وسكون الطاء المهملة أى فیه وأنفه (على قلب ابن آدم) أى حقیقه أو هو تصویر لکون الشیطان له قوة الاستیلاء على قلب الانسان الغافل عن ذکر الله وخص القلب لانه رئیس الاعضاء وعنه تصدر أفعال الجوارح (فان ذکر الله خنس) بانها المعجمة وفتح النون أى انقبض وتأخر (وان نسی الله التقم قلبه) أى لاجل الوسوسة قبعه الشیطان من الانسان على قدر لزومه للذکر فان الذکر فوراً ینقبه الشیطان کانتقاء أحد النار (ابن أبی الدینا ع هب عن أنس) وهو حدیث ضعیف (ان الشیطان) قال المناوی أى عدو الله ابلیس کافی رواية مسلم وقال العلقمی فی رواية ان عفریتا من الجن تفلت على قال شیخ شیوخنا وهو ظاهر فی أن المراد بالشیطان فی هذه الروایة غیر ابلیس کبیر الشیاطین (عرض لی) أى ظهور برزق المناوی فی صورة هو کافی رواية وقال العلقمی ولم یسلم جاء بشهاب من نار لیجعله فی وجهی وللنسائی فصرعه فخنقته حتى وجدت برد لسانه على یدی وفهم ابن بطال وغیره منه أنه كان حین عرض له غیر متمشکل بغير صورته الاصلية فقالوا ان رؤية الشیطان على صورته التي خلق علیها خاص بالنبی صلی الله علیه وسلم وأما غیره من الناس فلا لقوله تعالى انه یراکم هو وقبیلته من حيث لا ترونهم وروی البیهقی فی مناقب الشافعی باسناداه عن الربیع قال سمعت الربیع بن سلیمان یقول من زعم أنه یرى الجن بطلت شهادته الا أن ینبأ (فشد على) بالشین المعجمة أى حل (لیقطع الصلاة على) فاکتفی الله منه فدعته) بالذال المعجمة وتخفيف العين المهملة أى خنقته خنقا شديدا ودفعته دفعا عنيفا (ولقد هممت) أى أردت (ان أرتقه الى ساریه) أى أربطه فی عمود من عوامید المسجد (حتى تصبوا) أى تدخلوا فی الصباح (فتنظروا اليه) أى مر بوطا به (فذكرت قول سلیمان رب هب لی لمکالا ینبغی لاحد من بعدی) أى کنت أقدر على

حكيمه في الجن وكونه لا يحكم بحكم الا اذا كان مطابعا لما في نفس الامر (قوله مكان الرواح) بفتح الراء وهذا مفسر للحديث السابق
 كاهم (قوله قد آيس) وفي رواية يئس أي من ان يعبد المؤمنون في جزيرة العرب أي مكة والمدينة والطائف الى قرب اليمن والشا
 والمراد الاخبار بأنه تعالى حفظ هذا المكان عن وقوع عبادة الصنم فيه وان ارتد فيه بهض المسلمين فلا يعبد الصنم وعبر عن
 عبادة الصنم بعبادة الشيطان لانها ناشئة عنه على حد يابى لا تعبد الشيطان اذ المراد الاصنام (قوله في التعريش) خبر لمخذوف
 أي هو في التعريش أي الاغواء أو متعلق بفعل مخذوف أي يسمى في التعريش قال المناوي والتعريش الاغواء على الشيء بنوع م
 الخداع من حرش الضب الصياد خدعه (٤٢٢) انتهى (قوله حساس) بفتح الحاء وشد السين المهملة أي شديد الادراك للامور

التي يغوى ما في نبي الشخص ان
 يتأول في الخاطره ل هو رجائي
 أو شيطاني ولذا لما جاء الشيطان
 وقال لسيدنا موسى قل لا اله الا
 الله فقال كلمة حق ولكن لا أقولها
 تبع القبولك وذلك لانه ظن أنه
 دس في ذلك دسيسه فاذا كان
 المعصوم يتحفظ من خواطره فغيره
 أخرى (قوله فاحذروه) أي خافوه
 ولذا عراه بعلى (قوله من بات) أي
 مثلا والا فالمراد ترك الغسل أي
 وقت (قوله شيء) هو اللحم فوع
 من الجنون وفي رواية فاصابه
 وضع وهو البرص وذلك بسبب
 لحس الشيطان ولا يؤخذ من ذلك
 ان قوت الشيطان لحس ربح الغمر
 أي اللحم فقط خلافا لبعضهم
 بل يأكلون والحديث معناه أنهم
 يلحسون ربح ذلك اذ لم يكن جرم
 أما اذا كان ثم جرم فيأكلونه
 (قوله مجرى الدم) أي جريا بجريان
 الدم فجري مصدرا لهذا عليه
 الجمهور من أن المعنى على ان يشبه
 أي يتمكن من وسوسته كتمكن
 الدم من العروق وقيل ان مجرى
 اسم مكان على معنى ان وسوسته
 تصل الى جميع بدنه حتى مكان

ربطه في السارية ولكن تركته رعاية لسليمان عليه السلام ((فرداه الله خاسئا)) أي دفع
 الله ذلك الشيطان وطرده صاغرا مهينا ((نخ عن أبي هريرة)) ان الشيطان اذا سمع
 النداء بالصلاة ((أي الاذان لها)) (ذهب حتى يكون مكان الرواح) بفتح الراء والمدبلة
 على نحو ستة وثلاثين ميلا من المدينة وذلك لئلا يسمع صوت المؤذن ((م عن أبي هريرة
 ان الشيطان قد آيس)) وفي رواية يئس ((ان يعبد المصلون)) أي من أن يعبد
 المؤمنون وعبر عنهم بالمصلين لان الصلاة هي الفارقة بين الكفر والايان ((ولكن في
 التعريش بينهم)) متعلق بمقدرا أي يسمى بينهم في التعريش بالخصومات والشحناء
 والحروب والفتن ونحوها فهو لا يذائمهم بالمرصاد فان لم يمكنه الدخول على الانسان من
 طريق الشر دخل عليه من جهة الخير كما اذار زق الانسان قبول الخلق عليه وسماع قوله
 وأثره طاعاته فقد يجره الشيطان الى التصنع والرياء وهذه منزلة عظيمة للاقدام ((حم م
 ت عن جابر)) بن عبدالله ((ان الشيطان حساس)) بفتح الحاء المهملة والسين المهملة
 المشددة أي شديد الحس والادراك ((الحاس)) بالتشديد أي يحس بلسانه ما يتركه الاكل
 على يده من الطعام ((فاحذروه على أنفسكم)) أي خافوه عليهم فاغسلوا أيديكم بعد فراغ
 الاكل من أثر الطعام ((من بات وفي يده ربح عمر)) بالغبين المجهمة والميم المفتوحتين أي زهومة
 اللحم ((فاصابه شيء)) البراز فاصابه خيل وفي رواية فاصابه لم وهو المس من الجنون وفي رواية
 أخرى فاصابه وضع وهو البرص ((فلا يلومن النفسه)) أي فانا قد بيناه الامر ((ت ل عن
 أبي هريرة)) وهو حديث ضعيف ((ان الشيطان يجري من ابن آدم)) أي فيه والمراد
 جنس أولاد آدم فيدخل فيه الرجال والنساء ((مجري الدم)) قال القاضي عياض هو على
 ظاهره وان الله تعالى جعل له قوة وقدرة على الجري في باطن الانسان في مجارى دمه وقيل هو
 على الاستعارة لكثرة اغوائه وسوسته فكانه لا يفارق الانسان كما لا يفارقه دمه وقيل انه
 يلقى وسوسته في مسام اطيفة من البدن وتصل الوسوسة الى القلب وسببه كافي البخاري أن
 النبي صلى الله عليه وسلم آتته صفة بنت حبي فلما رجعت انطلق معها فمر به رجلان من
 الانصار فدعاها فقال انما هي صفة قال سبحان الله فذكره ((حم ق د عن أنس ق د
 عن صفة)) بنت حبي أم المؤمنين ((ان الشيطان ليفرق منك يا عمر)) أي ليفرو ويهرب
 اذراك وذلك لما أعطيه من الهيبة والجلال فكان الشيطان كثيرا الخوف منه ((حم ت
 ح عن بريدة)) ان الصائم اذا أكل عنده ((بالبناء للمفعول أي نهارا بحضورته)) لم تزل

تصلي

جري الدم وقيل المعنى على هذا ان الشيطان يدخل حقيقة في مكان جري الدم وهو العروق

ويوسوس ولا مانع من ذلك خلافا لمن جعله خطأ وسبب هذا الحديث أنه صلى الله عليه وسلم مر ومعه السيدة صفة فرآه شخصان من
 الانصار فقبعا دعا عنه فقال صلى الله عليه وسلم انها صفة فأقبلا عليه وقال سبحان الله أي عجبنا من قولك ذلك لانا نعتقد عصمتك
 وان كانت أجنبية فذكر الحديث أي فانه صلى الله عليه وسلم أشار بذلك الى أنه ينبغي التباعد عن محل التهم فما يفعله بعض من
 ادعى التصوف من مخالطة النساء والحدثان ويقولون لا بأس علينا ولا نطن بنا أحد سوأ من الجهل اذ كان رسول الله صلى الله
 عليه وسلم أولى بذلك (قوله ليفرق) بفتح الراء أي يخاف ويفر (قوله ان الصائم الخ) وسببه أنه صلى الله عليه وسلم دخل على أم
 عمارة الراوية فهذا الحديث فقد متله طعاما فأمرها أن تأكل معه فقالت اني صائمة فذكر لها الحديث

(قوله يفرغ الخ) بضم الراء (قوله ان الصالحين) جمع صالح وهو القائم بحقوق الحق والخلق وان كان وقع منه ذنوب وتاب وتعريفه بأنه الطائع طول عمره ليس مسلماً لاقتضائه أن الذي تاب لا يسمى صالحاً (٤٣٣) وليس كذلك وقوله الاحط الخ لا مانع من

كون التكبئة أى المصيبة يحصل بها الخط والرفع معا (قوله ان الصبغة) أى التلبس بما لا يليق أول النهار أو المراد التوم أول النهار (قوله ان الصبر) أى الكامل الثواب عند زمن أول المصيبة بخلاف زمن آخرها فإنه وان كان فيه ثواب الا انه دون الاول لان آخر المصيبة هيون الامر شيئاً فشيئاً فيتسلى وسبب هذا الحديث أنه صلى الله عليه وسلم مر على امرأة فوجد عندها جزعا لقد قدما من تخبه فأمرها بالصبر فقالت له تخع عنى لو أصابك ما أصابنى ما صبرت فلما ذهب جاء اليها العباس وقال لها ما قال لك رسول الله فقالت وأين هو فقال انه الذى كان عندك وذهب فذهبت له الى بيته واعتذرت له ان يكون الم تعرفه فذكر لها الحديث (قوله العظيمة) صفة كاشفة اذ لا تسمى حضرة الا اذا كانت عظيمة (قوله من شفير) أى من حرقها (قوله تموى بها) أى فيها (قوله ما تقضى) أى ما تصل الى قرارها وهذا كناية عن مدقرارها (قوله ابن غزوان) بفتح الغين المعجمة والزاي المازى عزيرى وقال المناوى صحابي جليل بدرى أسلم بعد ستة رجال وكان أحد الرماة انتهى (قوله ان الصداق) مرض في جانب الرأس أو كلسه والاول يسمى بالشقيقة والثانى يسمى بيضة وخودة (قوله والمليئة) حرارة تنشأ عن الحى

تصلى عليه الملائكة) أى تستغفر له (حتى يفرغ) أى الاكمل (من طعامه) أى من أكل الطعام عنده لان حضور الطعام عنده يهيج شهوته للاكل فلما كفت شهوته امتثالا لأمر الشارع استغفرت له الملائكة وسببه ان النبي صلى الله عليه وسلم دخل على عمارة بنت كعب الانصارية فقدمت اليه طعاما فقال كلنى فقالت انى صائمته فذكره (حمت هب عن أم عمارة) بضم العين المهملة بنت كعب الانصارية قال ت حسن صحيح (ان الصالحين) أى القائمين بحقوق الله وحقوق العباد (يشدد عليهم) أى بحصول البلايا والمصائب وتعرض أمور الدنيا لان أشد الناس بلايا الانبياء ثم الامثل فالمثل (وانه) أى الشأن (لا يصيب مؤمنا تكبته) أى مصيبة (من شوكة فما فوقها) أى من المصائب وفى نسخة فما فوق ذلك (الاحطت عنه بها خطيئة) أى ذنب (ورفع بها له درجة) أى منزلة عالية فى الجنة وفى رواية أخرى وكتب له بها حسنة (حم حب لذ هب عن عائشة) وهو حديث صحيح (ان الصبغة) بضم الصاد المهملة وسكون الموحدة أى التوم حتى تطلع الشمس (تمنع بعض الرزق) أى حصوله لما فى حديث آخر ان ما بين طلوع الفجر وطلوع الشمس ساعة تقسم فيها الارزاق وليس من حضر الصبغة كمن غاب عنها فالمراد أنها تمنع حصول بعض الرزق حقيقة أو أنها تمنع البركة منه فكانه منع وفى رواية باسقاط بعض (حل عن عثمان بن عفان) واسناده ضعيف (ان الصبر) أى الكامل المحبوب (عند الصدمة الاولى) أى عند ابتداء المصيبة وشدها أو ما بعد فيهون الامر شيئاً فشيئاً فيحصل له التسلى وأصل الصدم ضرب الشئ الصلب بمثله فاستعير للمصيبة الواردة على القلب والصبر حبس النفس على كربة تحمله أولئذ تفارقه وسببه عن ثابت البناني قال سمعت أنس بن مالك يقول لامرأة من أهله تعرفين فلانة قالت نعم قال فان النبي صلى الله عليه وسلم مر بها وهى تبكى عند قبر فقال اتقى الله واصبرى فقالت اليك عنى أى تخع عنى وابتعد عنى فانك خلون مصيبتى بكسر المعجمة وسكون اللام أى حال من همى ولا يى يعلى يا عبد الله أنا الحراء الكلاء ولو كنت مصابا لهدرتنى قال أنس بخا وزها النبي صلى الله عليه وسلم ومضى فمر بها الفضل ابن العباس فقال ما قال لك رسول الله صلى الله عليه وسلم قالت ما عرفته قال انه لرسول الله صلى الله عليه وسلم فأخذها مثل الموت من شدة الكرب الذى أصابها ما عرفت أنه رسول الله صلى الله عليه وسلم فخافت على بابها فلم تجد عليه بوابا فقالت يا رسول الله ما عرفتك فقال التبي صلى الله عليه وسلم ان الصبر فذكره (حم ق ٤ عن أنس) رضى الله تعالى عنه (ان الحضرة العظيمة) بسكون الخاء المعجمة وتفتح أى الحجر العظيم (لتلقى) بالبناء للمفعول (من شفير جهنم) بالشين المعجمة أى جانبها وحرقها وشدة فبر كل شئ حرقه (تموى بها) أى فيها كفى نسخة (سبعين عاما) فى نسخة خريفوا والخرىف هو العام (ما تقضى الى قرارها) بضم المثناة الفوقية أى ما تصل الى قرارها قال المناوى أراد به وصف عمقها بأنه لا يكاد يتناها فالسبعين للتكثير (ت عن عتبه) بضم العين المهملة فتنة فوقية ساكنة (ابن غزوان) بفتح الغين المعجمة والزاي المازى (ان الصداق) بالضم أى وجع الرأس بعضه أو كلسه وهو مرض الانبياء (والمليئة) بوزن عظيمة وهى حرارة الحى ووجهها وقيل هى الحى التى تكون فى العظام (لا يزالان بالمؤمن) أى أو أحدهما (وان ذنوبه)

قال العزيزى والمليئة بوزن عظيمة وهى حرارة الحى ووجهها وقيل هى الحى التى تكون فى العظام وقال المناوى وأصلها من الملة التى يخبز فيها فاستعيرت لحرارة الحى ووجهها انتهى (قوله لا يزالان) أو أحدهما فيترتب التكفير على أحدهما أيضا لكن لا يجتمع الذنوب (قوله وان ذنوبه مثل أحد) أى فى الكيف بحيث لو جمعت وجسدت كانت مثله وهذا كناية عن كثرتها وقد ورد أن مرض

الصداع مرض الانبياء فكان مرضه صلى الله عليه وسلم وهو مرض خليفته أعنى القطب الغوث الفرد (قوله يهدى) أى يوصل الى الجنة فدل على أن الصدق من أسباب دخول الجنة وأن الكذب من أسباب دخول النار فينبغي تعويد اللسان الصدق (قوله صديقاً) أى يشتهر بذلك في الملا الاعلى وكذا عكسه وصديقاً بمعنى مكسورين ثابتهما مشددة للمبالغة (قوله ان الصدقة) أى الواجبة والمندوبة وكذا ما بعده (٤٣٤) (قوله كثرة) أى معنوية بان يبارك فيه فليس المراد الكثرة الحسية فبطل قول

بعض أهل الضلال بيننا وبينكم الميزان أى زفوا ما لا وتصدقوا منه ثم زفوه وانظروا الكثرة (قوله يضعف) وفي رواية يضاعف فينبغي أن يعطى الشخص زكاته لا قاربه الذين لا تلمه نقضهم (قوله غضب الرب) أى سخطه وعقابه (قوله مينة السوء) بفتح السين وضمها كما قرئ بذلك في السبع قوله تعالى عليهم دائرة السوء ومينة بكسر الميم كافي العزيزى فاقتصار الشرح على الفتح ان كان لكونه الرواية فسلم والأفلا والمراد انها تقيه من الفتانات عند الموت أو انه يوفق للتوبة فلا يموت وهو عاص أو انه يموت مينة سالمة من نحو هدم وحرق ولا مانع من ارادة الجميع (قوله أيضاً مينة السوء) بكسر الميم قال شيخنا قال العراقى الظاهر أن المراد بهما ما استعاذ منه النبي صلى الله عليه وسلم من الهدم والتردى والفرق والحرق وان يتخطه الشيطان عند الموت وأن يقتل في سبيل الله مدبراً وقال بهضه هي موت الفجأة وقيل مونة الشهرة كالمصاب مثلاً انتهى علقمى (قوله لا تنبى) أى لا تجوز رفصوم كما علم من أحاديث أخر فلفظ تنبى يحتمل الوجوب والمدب ويراد أحدهما بالقرينة وازاد دخل عليها النفي احتملت الكراهة والتحريم ويميز أحدهما بالقرينة

جمله حالية (مثل أحد) بضمين جبل معروف أى عظمه كما وكيفاً وهو كناية عن كثرة ذنوبه (قائدهانه) أى يتركانه (وعليه من ذنوبه مثقال حبة من خردل) أى بل يكفر الله بهما أو باحدهما عنه كل ذنب وهذا ان صبر واحتسب قال المناوى والمراد الصغائر على قياس ما مر (حم طيب عن أبي الدرداء) وضعفه المنذرى وغيره (ان الصدق) أى الاخبار بما يطابق الواقع (يهدى) بفتح أوله أى يوصل صاحبه (الى البر) بكسر الموحدة أصله التوسع في فعل الخير وهو اسم جامع للخيرات كلها ويطلق على العمل الطالح الدائم (وان البر يهدى الى الجنة) أى يوصل اليها قال تعالى ان الارباب لفي نعيم (وان الرجل) يعنى الانسان (ليصدق) أى يلزم الاخبار بالواقع (حتى يكتب عند الله صديقاً) أى فيكره الصدق ويديم عليه حتى يستحق اطلاق اسم المبالغة عليه ويعرف بذلك في العالم العلوى وعند أهل الارض (وان الكذب) أى الاخبار بخلاف الواقع (يهدى الى الفجور) أى يوصل الى هلكة ستر الديانة والميل الى النساد والانبعاث في المعاصى (وان الفجور يهدى الى النار) أى يوصل الى ما يكون سبباً لدخولها والفجور اسم جامع للشركه (وان الرجل) يعنى الانسان (ليكذب) أى يكثر الكذب (حتى يكتب عند الله كذاباً) بالنشديد قال في الفتح المراد بالكتابة الحكم عليه بذلك واظهاره للمخلوقين من الملا الاعلى والقاه ذلك في قلوب أهل الارض وفي الحديث حدث على قصد الصدق والاعتناء به فانه اذا اعتنى به أكثر منه فعرف به وعلى التحذير من الكذب والتساهل فانه اذا تساهل فيه أكثر منه فعرف به (ق عن ابن مسعود) ان الصدقة أى فرضها ونقلها (لا تزيد المال) أى الذى تخرج منه (الاكثر) بأن يبارك للمصدق في ماله ويدفع عنه العوارض أو يضاعف الله له الثواب الى أضعاف كثيرة (عد عن ابن عمر) بن الخطاب واسناده ضعيف (ان الصدقة على ذى قرابة) أى صاحب قرابة لله تصدق وان بعدت وان وجبت نفقته (يضعف) لفظ رواية الطبراني يضاعف (أجرهما من) لانها صدقة وصلة ولكل منهما أجر يخصه (طب عن أبي امامة) وهو حديث ضعيف (ان الصدقة لتطفى غضب الرب) أى سخطه على من عصاه واعراضه ومعاقبته له (وتدفع مينة السوء) بكسر الميم وفتح السين بأن يموت مصرعاً على ذنب أو قانطاً من الرحمة أو بنحو هدم (ت حب عن أنس) واسناده ضعيف (ان الصدقة) أى المفروضة (لا تنبى) أى لا تحل (لا ل محمد) أى لمحمد وآله وهم مؤمنون بنبي هاشم وبني المطلب ثم بين علة التحريم بقوله (انما هى أوساخ الناس) أى أدناسهم لانها تطهر لا موالهم ونفوسهم كما قال تعالى خذ من أموالهم صدقة تطهرهم وتزكيتهم فما هى كفسالة الأوساخ فلذلك حرمت عليه وسببه كما يؤخذ من صحيح مسلم أن عبد المطلب والفضل بن العباس قد سألا العمل على الصدقة بنصب عامل أى منه فقال صلى الله عليه وسلم ان الصدقة فذكره (حم م عن عبد المطلب بن ربيعة) ان الصدقة لتطفى عن أهلها أى عن المتصدقين بها لوجه الله خالصاً (حر القبور) أى

كأهنا (قوله أيضاً ان الصدقة لا تنبى الخ) سببه ان عبد المطلب والفضل بن العباس قد سألا العمل على الصدقة عذابها فقال ان الصدقة فذكره قال النووى فيه دليل على أنها محرمة سواء أ كانت بسبب العمل أو بسبب الفقر والمسكنة وغيرها من الاسباب الثمانية وهذا هو الصحيح عند أصحابنا وجوز بعض أصحابنا لبني هاشم وبني المطلب العمل عليها بسبب العامل لانه اجارة تنسى علقمى وهذا الاخير هو المعتمد (قوله بحر القبور) أى لكون المتصدق أطفأ بصدقته حرارة الجوع جوزى بنظيره

(قوله يستظل الخ) يحتمل أنه حقيقة فحسب صدقته وتكون فوق رأسه كالسحاب أو أنه كناية عن الراحة يوم القيامة من كل ما يؤذي (قوله يتغى بها وجه الله الخ) هذا الحديث مغلق لا يفهم معناه الا بذكريته وهو أنه صلى الله عليه وسلم قدم عليه وفد من بني ثقيف ومعهم هدية لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقال لهم ما هذا قالوا هذه صدقة لك فذكر الحديث فرجعوا عن تسخيرها صدقة وقالوا غلطنا في التعبير وانما هي هدية فلما قالوا ذلك قبلها وقوله يتغى بها وجه الرسول هو محمد صلى الله عليه وسلم لكنهما في الحقيقة ونفس الامر لوجه الله تعالى اذ هو المعبود وحده فتأمل (قوله وان مولى (٤٣٥) القوم منهم) فحرم الزكاة على عتيق بنى هاشم

وبنى المطلب وقول المناوي في الكبير انه محمول على كراهة التزوية أي لا يليق لمولى من ذكر أن يأخذ من الزكاة وان كان لا يحرم اذ لم أر من أخذ بظاهر الحديث من الأئمة غفلة عن مذهبه اذ مذهب الشافعي الاخذ بظاهر الحديث نعم ان كان الهاشمي أو المطليبي أو مولاهم حالاً أو كيبالاً أو حافظاً الخ جازاً أخذ من الزكاة لان ذلك أجرته فلعل مراد المناوي ذلك كما يدل له سبب الحديث وهو ان رجلاً عمل على الصدقة فقال لابي رافع مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم اصحبنى كي تصيب منها قال لا حتى أسأله صلى الله عليه وسلم فسأله فذكر الحديث فمقتضاه أنه لا يجوز أخذ العامل منها اذا كان مولى لبني هاشم الخ مع أنه يجوز أن يكون العامل هاشمياً الخ لان ذلك أجره فيحتمل على ان اللائق عدم ذلك واسم أبي رافع أسلم واسم ابنه عبيد الله كان ابنه كاتبا لعللى رضى الله تعالى عنه انظر العاقبة (قوله فأمره بشرتك) أي جميع بدنك ان كنت جنبا والافأعضاء الوضوء (قوله ان الصفا) يستعمل الصفا جعاً

عذابها وكرها (وانما يستظل المؤمن يوم القيامة في ظل صدقته) أي بان تحسب وتجعل كالسحاب على رأسه تقيه حر الشمس حين تدفون من الرأس (طب عن عقبه بن عامر) ان الصدقة يتغى بها وجه الله تعالى (بالبناء للجهول أي يراد باعطائها ما يتقرب به اليه من سدخلة مسكين أو صلة رحم أو غير ذلك) (والهدية يتغى بها وجه الرسول) أي النبي صلى الله عليه وسلم (وقضاء الحاجة) أي التي قدم الوفاء عليه لاجلها وسببه عن عبد الرحمن بن علقمة قال قدم وقد ثقيف على رسول الله صلى الله عليه وسلم ومعهم هدية فقال ما هذه قالوا صدقة فذكره فقالوا بل هدية قبلها (طب عن عبد الرحمن بن علقمة) ان الصدقة أي المفروضة وهي الزكاة (لا تحل لنا) أي أهل البيت لانها أوساخ الناس فلا تناسب أهل المرتبة العلية (وان مولى القوم منهم) أي حكم عقابهم حكمهم في حرمة الزكاة عليهم واحترامهم وكرامتهم وسببه عن أبي رافع أن رسول الله صلى الله عليه وسلم بعث رجلاً من بني مخزوم على الصدقة فقال لابي رافع اصحبنى كما تصيب منها فقال لا حتى آتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فأسأله فانطلق الى النبي صلى الله عليه وسلم فسأله فقال ان الصدقة فذكره وأبو رافع مولى النبي صلى الله عليه وسلم (ت ن ل عن أبي رافع) مولى المصطفى قال الحاكم على شرطهما وأقره (ان الصعيد) أي التراب (الطيب) أي الطاهر ولا بد أن يكون خالصاً (طهور) بفتح الطاء المهملة أي مطهر (مالم تجد الماء ولو الى عشر حجج) أي سنين أي يباح لك أن تفعل التيمم مدة عدم وجدان الماء وان طال الزمن (فاذا وجدت الماء) أي مع عدم المانع من استعماله (فأمسه بشرتك) بكسر الميم وتشديد السين أي أوصله اليها واستعمله في الوضوء والغسل وذا قاله لرجل كان يبعد عن الماء ومعه أهله فيجنب فلا يجدماء (حم د ت عن أبي ذر) قالت حسن صحيح (ان الصفا) بالقصر أي الجرا الملس (الزال) بتشديد اللام الاولى مع فتح الزاي وكسرها يقال أرض منزلة أي تزل فيها الاقدام (الذي لا تثبت عليه أقدام العلماء الطمع) وهذا كناية عما يرتفعهم وعينهم الثبات على الاستقامة فالعلماء أحق انطلق بترك الطمع وبالزهد في الدنيا لان الخلق يتبعونهم ويقتدون بهم (ابن المبارك وابن قانع عن سهيل بن حسان مرسل) وهو حديث ضعيف (ان الصلاة والصيام) أي القرض والنفل (والذكر) أي من تلاوة وتسبيح وتكبير وتهليل وتحميد قال العلقمي كل ذلك في أيام الجهاد (يضاعف على النفقة في سبيل الله تعالى) أي يضاعف ثواب كل منها على ثواب النفقة في جهاد أعداء الله لاعلاء كلمة الله (بسبعمائه ضعف) قال المناوي أي الى سبعمائة ضعف على حسب ما اقترب به من الاخلاص في النية والخشوع وغير ذلك (دك عن معاذ بن أنس) وهو حديث صحيح (ان

٥٤ - عزيرى أول) فيكون مفردة صفاء كصبي وحصاة وحينئذ يفسر بالحجارة الملسة ويستعمل مفردا فيفسر بالبحر العظيم الملس وهو مقصور (قوله الزلال) أي محل زلة القدم ألا ترى ان طمع العالم يؤديه الى مدح الامراء الظلمة ليعطوه شيئاً فيقول لهم في الظلم ويوقع كلام الناس في عرضه ولربما اقتدى به غيره في الطمع وجلب الدنيا ولو من حرام قال المناوي في كبيره قال أوجه فر البغدادى ست خصال لا تحسن يسترجل لا يحسن الطمع في العلماء ولا الجسلة في الامراء ولا الشخ في الاغنياء ولا الكبر في الفقراء ولا السفه في المشايخ ولا اللؤم في ذوى الاحساب انتهى (قوله بسبعمائه) ليس للتحديد بل للتكثير ومحل تفضيل الذكر على نفقة المال في الجهاد اذا كان عاجزاً عن ذلك والا فالجهاد أفضل من الذكر وقد يكون فرض عيناً فما اذا دخل الكفار بلادنا

الصلاة قربان المؤمن) قال المناوي أى يتقرب بها الى الله ليعود بها وصل ما انقطع وكشف ما انجب ولا يعارض عموم قوله هنا المؤمن قوله فى حديث كل تقى لان مراده انها قربان للناقص والكامل وهى للكامل أعظم لانه يتسع له فيها من مبادئ الابرار ويشرق له من شوارق الانوار ما لا يحصل غيره ولذلك روى الجنيد فى المذام فقيل له ما فعل الله بك فقال طاحت تلك الاشارات وغابت تلك العبارات وفنت تلك العلوم وبلت تلك الرسوم وما نفعنا الا ركعات كما تركها عند السحر ((عد عن أنس)) واسناده ضعيف ((ان الضاحك فى الصلاة والمثقت)) أى فيها عينة أو بسرة يعنقه ((والمفقع أصابعه بمنزلة واحدة)) أى حكا وبزاء فالثلاثة مكروهة عند الشافعى ولا تبطل بها الصلاة أى مع القلة وقد غلبه الضحك ((حم طه هق عن معاذ بن أنس)) باسناده ضعيف ((ان الطير)) أى بجميع أنواعها ((اذا أصبحت)) أى دخلت فى الصباح ((سجرت بها)) أى زهته عن النقائص قال تعالى وان من شئ الا يسج بحمده ((وسأله قوت يومها)) أى طلبت منه تيسير حصول ما يقوم بها من الاكل والشرب فى ذلك اليوم فاذا كان هذا شأن الطير فالأدمى أولى بذلك ((خط عن على)) واسناده ضعيف ((ان الظلم ظلمات يوم القيامة)) أى حقيقة بحيث لا يهتدى صاحبه بسبب ظلمه فى الدنيا الى المشى أو مجازا عما يناله فيها من الكرب والشدة قال العلقمى قال ابن الجوزى الظلم يشتمل على معصيتين أخذ حق الغير بغير حق ومبارزة الرب بالمخالفة والمعصية فيه أشد من غيرها لانه لا يقع غالباً الا بالضعيف الذى لا يقدر على الانتصار واعما ينشأ الظلم من ظلمة القلب لانه لو استنار بنور الهدى لاعتبر فاذا سعى المتقون بنورهم الذى حصل لهم بسبب التقوى اكتنفت ظلمات الظلم الظالم حيث لا ينفى عنه ظلمه شيئاً ((قت عن ابن عمر)) بن الخطاب ((ان العار)) أى ما يتعبر به الانسان من القبائح التى فعلها فى الدنيا كغادر ينصب له لواء غدرد عند استه والغال من الغنيمة نحو بقره يأتى وهو حامل لها وغير ذلك مما هو أعظم ((يلزم المرء يوم القيامة حتى يقول يا رب لا رسالك بي الى النار ايسر على مما أتى)) أى من الضيعة والحزى ((وانه يعلم ما فيها من شدة العذاب)) لكنه يرى أن ما هو فيه أشد ((لذ عن جابر)) قال المناوي صححه الحاكم ورد عليه بأنه ضعيف ((ان العبد)) أى الانسان ((ليتكلم)) قال العلقمى كذا اللذ كثير وفى رواية أى ذر يتكلم بحذف اللام ((بالكلمة)) أى الكلام المشتمل على ما يعجز الخبير والشرسوا طال أم قصر كما يقال كلمة الشهادة ((من رضوان الله)) حال من الكلمة أى من كلام فيه رضا الله كشفاعة ودفع مظلمة ((لا يلقى)) بضم المثناة التحتية وسكون اللام وكسر القاف ((لها بالا)) أى لا يتأملها ولا يعتد بها وفى لفظ رواه أصحاب السنن ان أحدكم ليتكلم بالكلمة من رضوان الله ما يظن أن تبلغ ما بلغت يكتب الله له بها رضوانه الى يوم القيامة وقال فى السخط مثل ذلك ((رفعه الله بهادرجات)) مستأنف جواب عن كلام مقدر كانه قيل ماذا يستحق المتكلم بها ((وان العبد ليتكلم بالكلمة من سخط الله)) أى مما يوجب عقابه ((لا يلقى لها بالا)) بضبط ما قبله ((يهوى بها الى جهنم)) بفتح أوله وسكون الهاء وكسر الواو أى ينزل فيها ساقطاً قال تعالى وتحسبونه هيناً وهو عند الله عظيم ((حم نخ عن أبي هريرة)) ان العبد ليتكلم بالكلمة ما يتبين فيها) قال المناوي بمثناة تحتية مضمومة فثناة فوقية مفتوحة فوحدة تحتية مشددة مكسورة فنون كذا ضبطه الرنخشري قال وتسبى دقق النظر من التبانة وهى الفطنة والمراد التعمق والانغماض فى الجدل اه لكن الذى فى أصول كثيرة من العجيين ما يتبين ((يرل بها فى النار)) بفتح أوله

(قوله قربان المؤمن) أى من أعظم ما يتقرب به والجميع أعمال الخير تقرب الى الله تعالى (قوله والمفقع أصابعه) أى أصابع اليدين أو الرجلين ففرقتها فى الصلاة مكروهة ومثلها التشبيك وتفقيع الاصابع فرقتها (قوله بمنزلة واحدة) أى فى الكراهة ومجمله اذا لم يكن الفصل مبطلا كأن فقهه قلبه لا وافهو محرم وكذا الفرقة والاتفات بأن لم تحصل حركات كثيرة ولا انحراف عن القبلة فى الاتفات (قوله ان الظلم) أى جنسه ولذا أخبر بالجمع (قولمان العار) أى ما يتعبر به الانسان وهذا فى حق المتغولين فى الفجور أما أهل الخوف الذين اذا وقع منهم ذنب حصل لهم ندم أو أنواعا يقتضى تكفيره فلا يفضحهم الله تعالى بل يقول للواحد منهم ألم تفعل كذا وكذا فاذا أقر قال له المولى تعالى انى سترت عليك فى الدنيا وقد غفرت لك الا ان (قوله ما يتبين فيها) كذا فى أصول كثيرة من العجيين وفى رواية ما يتبين وفى أخرى ما يتبين وعليها أكثر النسخ هنا أى ما يتفكر فيها ولا يعنى نظره فان التبين دقة النظر فى الشئ والغوص فيه قال الرنخشري بعد قوله فى الجدل ومنه حديث سالم كنا نقول فى الحامل المتوفى عنها زوجها انه ينفق عليها من كل المال حتى تنبت ما تنبت أى دققتم النظر حتى فلتم غير ذلك انتمسى

(قوله أتى بذنوبه) أي الصفائر اذ الكبائر لا يكفرها الا التوبة (قوله فوضعت) أي بأن تقسم أو المراد وضعت العصف التي هي فيها ذكر الركوع والعبود ليس للتخصيص بل لتكون التساقط انما يظهر عند الميل والافكل ركن يحصل عنده تكفير (قوله ان العبد) أي الرقيق ذكر كان أو أثنى (قوله لسيدته) اللام زائدة (قوله ٤٢٧) مرتين (قوله لسيدته) لقياسه بالحقين ولا خصوصية للرقيق بل كل فعل ذي جهتين

يثاب عليه الشخص مرتين وانما خص العبد بالذكر حساله على قيامه بالواجبين لانه رجا قام بأحدهما واشتغل به عن الآخر (قوله يكون نصب عينيه) هذا هو سبب دخوله الجنة وهو كونه يلاحظ الذنب ويتوب منه ويحزن على وقوعه فذلك علامة على سعادته (قوله كف الله تعالى عليه ضيعته) أي جمع له أسباب الرزق من تجارة أو صناعة أو زراعة وسميت ضيعته لانه يضع بتركها والمراد بقدر ما يحتاجه فيسهل له ذلك ويدوم غناه في كل الاوقات كما هو المراد من قوله فلا يصح الخ (قوله أفشى الله) أي أكثر الله عليه المال الحاصل من ضيعته ومع ذلك فقد فتح عليه باب الفقر القلبي لتوقعه ذهاب ماله فيحرص عليه خوفا من الفقر في المستقبل فيدوم فقر قلبه فيحصل عنده الثقة بالمال ولا يكون عنده ثقة بالله تعالى (قوله في العلانية) أي بين الناس أي حيث يراه الناس وقوله وصلى في السر أي حيث لا يراه أحد فأحسن الصلاة في الخائتين أي انه استوت حالته لا يقصد بعبادته الاوجه الله تعالى لكونه ناظرا لمولاه المقدر له على ذلك فمن كان ذاهلا استحق المدح منه تعالى بما ذكر (قوله عبدي حقا) أي الذي عبدي

وكسر الزاي أي يسقط فيها (أبعد ما بين المشرق والمغرب) يعني أبعد من المسافة بينهما والقصد الحث على قلة الكلام وتأمل ما يراد النطق به (حم ق عن أبي هريرة) ان العبد اذا قام بصلى (أتى) بالبناء للمفعول أي جاءه الملك (بذنوبه كلها) قال المناوي فيه شعور للكبار (فوضعت على رأسه وعاتقيه) تثنية عاتق وهو ما بين المنكب والعنق (فكلما ركع أو سجد تساقط عنه) حتى لا يبقى عليه ذنب وهذا في صلاة متوفرة الشروط والاركان والخشوع وجميع الآداب كما يؤذن به لفظ العبد والقيام (طب حل حق عن ابن عمر) بن الخطاب وهو حديث ضعيف (ان العبد) أي الرقيق ذكر كان أو أثنى (اذا نصح لسيدته) أي قام بمصالحه وامتنل أمره وتجنب نهيته وأصلح خلقه واللام زائدة للمبالغة (وأحسن عبادة ربه) أي بان أقامها بشروطها وواجباتها وكذا منسود وياتها التي لا تفوت حق سيده (كان له أجره مرتين) أي لقيامه بالحقين وانكساره بالرق (مالك حم ق د عن ابن عمر) بن الخطاب (ان العبد) أي الانسان (ليذنب الذنب فيدخل به الجنة) أي بسببه (يكون نصب عينيه تائبا فأراحتي يدخل به الجنة) بيان لسبب الدخول لانه كلما ذكره حصل له الحياء وانجل من ربه فيصمله ذلك على التوبة والاستغفار يتضرع وانكسار (ابن المبارك) في الزهد (عن الحسن) البصري (مرسلا) ان العبد اذا كان همه الاخرة (الهم العزم أي ما يقرب به اليها) كف الله تعالى عليه ضيعته (أي يجمع الله تعالى عليه معيشته ويضعها اليه والضيعه ما يكون منه معاش الرجل كالصناعة والتجارة والزراعة) (وجعل غناه في قلبه) أي أسكنه فيه (فلا يصح الاغنيا ولا عسى الاغنيا) أي بالله لأن من جعل غناه في قلبه صارت همته الاخرة (واذا كان همه الدنيا أفشى الله سبحانه عليه ضيعته) أي أكثر عليه معاشه ليشغله عن الاخرة (وجعل فقره بين عينيه فلا عسى الا فقيرا ولا يصح الا فقيرا) لان حاجة الراغب فيها لا تنقضي ومن كانت الدنيا نصب عينيه صار الفقر بين عينيه والصبح والمساء كناية عن الدوام والاستمرار (حم في) كتاب (الزهد عن الحسن) البصري (مرسلا) ان العبد اذا صلى (أي فرضا أو نفلا (في العلانية) أي حيث يراه الناس (فأحسن) الصلاة بأن أتى بما يطلب فيها ولم يراه بها (وصلى في السر) أي حيث لا يراه أحد (فأحسن) الصلاة بان أتى بآثارها وشروطها ومستحباتها من خشوع أو تقوى وكان واقفا عند حدود الله ممثلا أو امره محتجبا لما فيه (قال الله تعالى هذا عبدي حقا) مصدر مؤكد أي يتنى عليه بذلك وينشر ثناءه بين الملائكة فيصونه ثم تقع محبته في قلوب أهل الارض فهذا هو العبد الذي يوصف بأنه قائم على قدم الطاعة فهو العبد حقا (عن أبي هريرة) ان العبد ليؤجر في نفقته كلها) أي فيما ينفق على نفسه ومومنه ونحو ذلك (الافى البناء) قال العلقمي هو محمول على البناء الذي لا يحتاج اليه أو على المزخرف ونحوه أما بيت يكنه من الحر والبرد والمطر والسارق أو على جهة قرينة كالرباط والمسجد ونحو ذلك فهو مطلوب مرغب فيه (عن خباب) بن الارت بمنشأة فوقية (ان العبد ليصدق بالكسرة) أي من الخبز ابتغاء وجه الله (ترو) أي تزيد (عند الله حتى تكون مثل احد) بضمين جبل معروف

حق العبادة قال الشارح وحقا مصدر مؤكد أي ثبتت عبوديته ثبوت حقا (قوله الا في البناء) أي الذي لا يحتاج اليه كبناء الزخرفة والتزين بنحو الفضة بخلاف المحتاج اليه كالحصون والقلاع وبناء القرب كبناء المساجد والرباط (قوله مثل أحد) أي ثوابها يربى حتى يبقى قدر ذلك أو انه اذا دخل الجنة أعطى عبدا قدر جبل أحد نظير كسرتة تعظيما لتلك الصدقة واطهارا لقدرها

لغيبنا لا يقال كيف تكون قدر أحد مع أنها تؤكل وتذهب (قوله صعدت) بأن تجسم وترتفع (قوله تكنت) بالنون المضمومة والكاف المكسورة والمثناة الفوقية المفتوحة نكتة قال في النهاية أي أثر قليل كالنقطة تشبه الوسخ في المرأة والسيف وضوهما وقوله وهو الران قال في النهاية أصل (٤٢٨) الرين الطبع والتغطية ومنه قوله تعالى كلاب ران على قلوبهم أي طبع وختم

وقال اليبضاوي والرین الصدا قال مجاهد إذا أذنب الإنسان الذنب أحاط الذنب بقلبه حتى تقسى الذنوب قلبه وقال بكر بن عبد الله ان العبد إذا أذنب صار في قلبه كغرز الإبرة ثم إذا أذنب ثانيا صار كذلك ثم إذا كثرت الذنوب صار القلب كالمختل أو كالغربال لا يبي خيرا ولا يثبت فيه صلاح انتهى علقمى (قوله نزع) أي ألق عنه وتركه أي فالقلب كالقصر والشمس إذا حصل لكل كسوف فصلى الناس واستغفروا زال الكسوف ورجع النور وإذا غدا واستمر التغيير وحصل الهلاك فينبغي للشخص أن يرجع ويتوب ولا يتمادى حتى يهلك (قوله وتاب) عطفه على نزع من عطف الكل على الجزء لان الإفلاع بهض أركان التوبة فقوله وتاب أي أتى ببقية أركان التوبة وأما الاستغفار فليس من أركان التسوية خلافا للشارح في الكبير (قوله صقل قلبه) بالبناء لله فعول (قوله كلاب ران الخ) وهذه الآية وإن كانت في حق الكافر إلا أن الحديث يشير إلى أن العاصي المستغفر في المعاصي كالكافر في كونه عادى إلى أن أسود قلبه بالنسكت المذكورة حتى هلك وصقل بالصاد المهملة وبالسین المهملة أيضا كذا يحفظ الشيخ عبد البر الأجهوري بهامش نسخته (قوله فاذا ذكره) أي

قال المناوي والمراد كثرة ثوابها لانه تكون كالجبل حقيقة اه ومقصود الحديث الحث على الصدقة ولو بالشئ اليسير (طب عن أبي برزة) وهو حديث ضعيف (ان العبد) أي الانسان (إذا لعن شيئا) آدميا أو غيره من بهيمة وطير ووحش وبرغوث وغير ذلك (صعدت) بفتح الصاد وكسر العين المهملة (اللجنة الى السماء) لتدخلها (فتغلق أبواب السماء دونها) لان أبوابها لا تفتح الا للعمل الصالح قال تعالى اليه يصعد الكلم الطيب (ثم تهبط الى الارض فتغلق أبوابها دونها) أي تنزل اللعنة الى الارض لتصل الى سميين فتغلق أبواب الارض دونها أي تمنع من النزول (ثم تأخذ عينا وشعالا) أي تعبير لا تدري أين تذهب (فاذا لم تجد مسانعا) أي مسلكا وسبيلا تنتهي منه الى مكان تستقر فيه (رجعت الى الذي لعن) بالبناء للمفعول (فان كان لذلك أهلا) أي يستحقها وقعت عليه فكان مطرودا مبعودا (والا) بان لم يكن لها أهلا (رجعت الى قائمها) باذن ربها لان اللعن حكمه باعد الملعون عن رحمة الله وذلك غيب لا يطلع عليه غير الله ويطلع عليه رسوله ان شاء ولان من طرد عن رحمة الله من هو من أهلها فهو باطراد حق والدليل على انها لا ترجع الا باذن الله ما رواه الامام أحمد بسند جيد عن ابن مسعود قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان اللعنة اذا وجهت الى من وجهت اليه فان أصابت عليه سيلا أو وجدت فيه مسلكا أي وقعت عليه والا قالت يارب وجهت الى فلان فلم أجده مسلكا ولم أجده عليه سيلا فيقال ارجعي من حيث جئت يعني الى قائمها (د عن أبي الدرداء) واسناده جيد (ان العبد اذا أخطأ خطيئة) أي أذنب ذنبا كما في رواية (سكنت) بضم النون وكسر الكاف ومثناة فوقية (في قلبه نكتة سوداء) أي أثر قليل كالنقطة في صقيل كالمرأة والسيف وضوهما (فان هو نزع) أي ألق عن ذلك الذنب وتركه (واستغفروا) أي توبة نصوحا بشرطها (صقل قلبه) بالبناء لله فعول أي محاذ الله تلك النكتة عن قلبه فينجلي (وان عاد) الى ما اقترفه (زيد فيها) نكتة أخرى وهكذا (حتى تلعو على قلبه) أي تغطيه وتغمره وتستر سائرته ويصير ككاهن ظلمة فلا يبي خيرا ولا يبصر رشدا ولا يثبت فيه صلاح (وهو) أي ما يلعو على القلب من الظلمة (الران) قال المناوي أي الطبع وقال العلقمى هو شئ يلعو على القلب كالغشاء الرقيق حتى يسود ويظلم (الذي ذكر الله تعالى) أي في كتابه بقوله (كلاب ران على قلوبهم ما كانوا يكسبون) أي غلب واستولى عليهما ما اكتسبوه من الذنوب حتى صارت سوداء مظلمة وغالب اسوداد القلب من أكل الحرام فان اكل الحلال ينور القلب ويصلحه وأكل الحرام يفسده ويقسيه ويظلمه (حم ت ن ه حب ل هب عن أبي هريرة) وأسانيده صحيحة (ان العبد) أي المؤمن (ليعمل الذنب فاذا ذكره أخزته) أي حصل له الحزن فأسف وندم على ما وقع (واذا نظر الله اليه قد أخزته) أي نظره اليه كائنا على هذه الحالة (غفر له ما صنع) من الذنب (قبل أن يأخذ في كفارته بلا صلاة ولا صيام) يحتمل أن المراد ان التوبة تكفر الذنوب من غير توقف على صلاة أو صيام أو استقمار قال المناوي قال ابن مسعود ومن أعقل ممن خاف ذنوبه واستحقر عمله (حل وابن

الذنب أخزته أي وانكسر قلبه ووجدت شروط التوبة وبشرط أن يكون حزنه خوفا من الله تعالى لام فصيحة الناس عساكر لاطلاعهم عليه وقد ورد ما علم الله من عبده ندامة على ذنب أذنبه الاغفر له قبل أن يستغفر فينبغي للعبد أن يكون خائفا من الله تعالى لا جل أن يكون محل الرحمة (قوله قد أخزته) أي الذنب والجملة حال من الهاء في اليه أي نظر الله اليه في حال كونه حزينا بسبب الذنب (قوله بلا صلاة ولا صيام) أي لانه تلبس بالتوبة المكفرة فلا يتوقف غفره على الايمان بكفر غير التوبة كالصلاة والصوم

(قوله ان العبد) أى الشخص ذكر أو أنثى مؤمناً أو كافراً بدليل التفسير الاى فى قول الشارح أى المؤمن الكامل غير ظاهراً لانه قاصر على الاول (قوله يسمع قرع نعالهم) أى على تقدير حياته والافهوا لا ترد له الروح الا بعد اقعاد الملكين له فلا يسمع قبل ذلك بالفعل (قوله اناه ملكان) جواب اذارهما منكر ونكبر ويأتيان بالصورة المهولة للكافر والمؤمن ولو طأنا لكانه يثبت الله تعالى والسؤال من خصائص هذه الامة على الارح وقال ابن القيم الذى يظهر أن كل نبى مع أمته كذلك تقعدب كفارهم فى قبورهم بعد سؤالهم واقامة الحجمة عليهم فلا يكون من خصائصها وقد علمت أن الراجح ما تقدم وسببه ان النبى صلى الله عليه وسلم دخل تحت لبسنى التجار فسمع صوتا ففرع فقال من اصحاب هذه القبور فقالوا يا رسول الله ناس ماتوا فى الجاهلية فقال نعوذ بالله من عذاب القبور ومن قننه الدجال قالوا وما ذلك يا رسول الله قال ان العبد قد كره ان ينتهى بجزوفه (قوله اناه ملكان) زاد الترمذى وابن حبان اسودان ازرقان يقال لاحدهما المنكر والآخر التكبير وفى رواية لابن حبان يقال لهما منكر ونكبر زاد الطبرانى فى الاوسط اعينهما مثل قدور النحاس وانيسابهما مثل صياحى البقر واصواتهما مثل الرعد اه علقمى (قوله يقعدانه) اى حقيقة بعدد الروح فى النصف الاعلى مع اتصال لها بالنصف الاسفل فلا مخالفة بين قولى (٤٣٩) من قال بالنصف الاعلى فقط ومن قال

بجميع البدن لان الاول محمول على الرد الحقيق فانه فى الاعلى فقط والثانى محمول على السريانى فانه بجميع البدن قيل كان الظاهر فيجلسانه لان القعود ما كان عن قيام والجلوس ما كان عن اضطجاع واجيب بانه ذهب بعضهم الى انها يستعملان فى التصحيح بمعنى واحد (قوله فيقولان له) اى يقول احدهما مع حضور الاخر فلما كان الاخر ساكتا مقرر له على ذلك القول نسب له القول قال العلقمى فائدة قال شيخ شيوخنا حين مثل عن الاطفال هل يسئلون الذى يظهر اختصاص السؤال بمن يكون مكلفاً وتبعه عليه شيخنا وقال انه مقتضى كلام الروضة والذين لا يسئلون جماعة الاقل الشهيد الثانى المرابط الثالث المطعون وكذا من مات

عساكر عن ابي هريرة (ان العبد) أى الانسان (اذا وضع فى قبره وتولى عنه أصحابه) أى المشيعون له زاد مسلم اذا انصرفوا (حتى انه) بكسر الهمزة (ليسمع قرع نعالهم) قال المناوى أى صوتها عند الدوس لو كان حيا فانه قبل أن يقعد الملك لاحسن فيه (أناه ملكان) بفتح اللام زاد ابن حبان اسودان ازرقان ويقال لاحدهما المنكر والآخر التكبير وفى رواية لابن حبان يقال لهما منكر ونكبر وسميا بذلك لان خلقهما لا يشبه خلق آدمى ولا غيره زاد الطبرانى فى الاوسط اعينهما مثل قدور النحاس وانيسابهما مثل صياحى البقر واصواتهما مثل الرعد ونحوه لعبد الرزاق فى مرسل عمرو بن دينار وزاد يحقران الارض بانيسابها ويطآن فى اشعارهما معهما مرزبة لواجتمع عليها أهل منى لم يقلوها (يقعدانه) قال المناوى حقيقة بأن يوسع اللحد حتى يقعد فيه أو مجازاً عن الايقاظ والتنبيه باعادة الروح اليه (فيقولان له) أى يقول احدهما مع حضور الاخر (ما كنت تقول فى هذا الرجل) أى الحاضر ذهنا (لمحمد) أى فى محمد عبر به لاجنوه هذا النبى امتحانا للمسؤل لئلا يتلق منه (فاما المؤمن) أى الذى ختم له بالايمان (فيقول) أى بعزم وجزم بلا توقف (أشهد انه عبد الله ورسوله) الى كافة الثقلين (فيقال) قال المناوى أى فيقول له الملكان أو غيرهما (انظر الى مقعدك من النار قد أبدلك الله به مقعدا من الجنة فيراهما جميعا) قال العلقمى فى رواية ابي داود فيقال له هذا بيتك كان فى النار ولكن الله عز وجل عصمك ورجلك فأبدلك الله به بيتا فى الجنة (ويضح له فى قبره) أى يوسع له فيه (سبعون ذراعاً) قال العلقمى زاد ابن حبان فى سبعين وقال المناوى أى توسعة عظيمة جدا فالسبعين للتكثير للتحديد (وعلا) بالبناء للمفعول (عليه خضرا) بفتح الخاء وكسر الضاد المجتمين أى ريحان ونحوه (الى يوم يبعثون) أى يستمر ذلك الى يوم يبعث الموتى من قبورهم

فى من الطاعون بغير الطعن اذا كان محتسبا الرابع الصديق الخامس الاطفال السادس الميت يوم الجمعة اوليتها السابع القارئ فى كل ليلة تبارك الذى بيده الملك وبعضهم ضم اليها السجدة الثامن من قرأ فى مرضه الذى يموت فيه قل هو الله احد انتهى وقوله الرابع الصديق كذا فى خط الشيخ عبد البر الازهرى وفى العزيزى فى نسخة صحيحة عددهم سبعة فقط ولم يذكر الصديق وعبارته الرابع الاطفال لان السؤال يختص بمن يكون مكلفا الخامس الميت يوم الجمعة اوليتها السادس القارئ كل ليلة تبارك الى آخرها السابع من قرأ فى مرضه الذى يموت فيه الى آخر ما مر ثم قال بعد ذلك وقال الزيادة السؤال فى القبر عام لكل مكلف ولو شهيدا الا شهيد المعركة ويحمل القول بعدم سؤال الشهداء ونحوهم ممن ورد الخبر بانهم لا يسئلون على عدم الفتنة فى القبر والقبور جرى على الغالب فلا فرق بين المقبور وغيره فيشمل الغريق والحريق وان صق وذرى فى الریح ومن اكلته السباع (قوله فى هذا الرجل) لا يدل اسم الاشارة على حضور النبى صلى الله عليه وسلم فى القبر خلافا لمن زعمه فان اسم الاشارة قد يستعمل فى الحاضر ذهنا كقول الشخص لصاحبه ما تقول فى هذا السلطان مع عدم حضوره عندهما (قوله لمحمد) اللام بمعنى فى فيكون بدلا باعادة الجار (قوله خضرا) أى من الريحان ونحوه وخضرا بفتح الخاء وكسر الضاد المجتمين (قوله الكافر) أى الاصلى بدليل عطف المناق عليه على جعل اربعى

الواو أو هي على حقيقتها ويكون
شكاً من الراوى (قوله لا دريت
ولا تليت) أى لا أدركت الأدلة
ولا تلوت القرآن تلاوة نافعة
فأصل تليت تلوت وعبر بالياء
لمشاكله دريت أو أنه من تلاجنى
تبع أى لا تبعث النبي صلى الله
عليه وسلم ويكون اخباراً عن
الواقع أو أنه دعاء أى لا جعلك الله
دارياً ولا تابعاً له صلى الله عليه
وسلم فيكون فيه مزيد التكبير
(قوله بطراق) أى لوجه أهل منى
لم يستطعوا ثقله (قوله غير
الثقلين) أى الاس والجن سمياً
بذلك لكونهما على وجه الأرض
فكانهما يثقلاً لها (قوله أدبا
حسناً) أى مستحسنات وأذلك
لأنه إذا وسع على عياله وقت التقير
عليه ربما يذهب ما معه فيحصل
له ضجر وإذا ضيق حال التوسيع
عليه ربما وثق بالمال وخاف
الفقر فالطلب التوسط وقوله
تعالى وما أنفقتم من شئ فهو يخلفه
فالمراد يخلفه فى الآخرة لافى
الدنيا كما ينفسه بعض الناس
وعبارة العزيزى إذا وسع عليه
وسع أى ينبغى له إذا وسع الله
عليه رزقه أن يوسع على نفسه
وعياله وإذا أمسك عليه أمسك
أى وإذا ضيق الله عليه رزقه
ينبغى له أن ينفق بقدر ما رزقه من
غير ضجر ولا قلق ويعلم أنه شئنة
الله فى بسط الرزق وضيقه لحكمة
ومصلحة انتهت بحسروها وكتب
بعض الفضلاء بها مشه ما نصه
أى فيقتصد فى الانفاق قال مجاهد
وأما فهو يخلفه أى فى الآخرة
انتهت بحسروها (قوله حق) بين وجه
الاحقية بكونها لا بد للناس منها

(وأما الكافر) أى المعلن بكفره (أو المناق) قال المناوى شك من الراوى أو هو بمعنى
الواو والمناق هو الذى أظهر الاسلام وأخفى الكفر (يقال له ما كنت تقول فى هذا
الرجل فيقول لا أدري كنت أقول ما يقول الناس فيقال له) أى يقول له الملكان أو
غيرهما (لا دريت) بفتح الدال (ولا تليت) بمثابة مفتوحة بعدها لام مفتوحة
وتحتانية ساكنة من الدراية والتلاوة أى لا فهمت ولا قرأت القرآن أو المعنى لا دريت
ولا اتبعته من يدري (ثم يضرب) بالبناء للمفعول أى يضربه الملكان الفتانان (بمطراق
من حديد) أى مرزبة متخذة منه وتقدم أنه لو اجتمع عليها أهل منى لم يقولوا (ضربة بين
أذنيه فيصيح صيحة يسمعها من يليه) أى من جميع الجهات (غير الثقلين) أى يسمعها
خلق الله كلهم ما عدا الجن والانس فأنهما لا يسمعها لانهما الواسعها لا عرضا عن المعاش
والدفن (ويضيق عليه قبره حتى تختلف أضلعه) أى من شدة التضيق وفى الحديث
اثبات سؤال القبر وانه واقع على كل أحد الامن استثنى قال العلقمى والذين لا يسألون
جماعة الاول الشهيد الثانى المرابط الثالث المطعون وكذا من مات فى زمن الطاعون
بغير طعن اذا كان صابراً محتسباً الرابع الاطفال لان السؤال يخص بمن يكون مكلفاً
الخامس الميت يوم الجمعة أو لياليتها السادس القارئ كل ليلة تبارك الذى بيده الملك وبعضهم
يضم إليها السجدة السابع من قرأ فى مرضه الذى يموت فيه قل هو الله أحد وقال الزيادة
السؤال فى القبر عام لكل مكلف ولو شهيداً الا شهيد المعركة ويحمل القول بعدم سؤال
الشهداء ونحوهم ممن ورد الخبر بانهم لا يسألون على عدم الفتنة فى القبر والقبر جرحى على
الغالب فلا فرق بين المقبور وغيره فيشمل الغريق والحريق وان سحق وذرى فى الریح ومن
أكلته السباع والسؤال من خصائص هذه الامة على الأرجح وقال ابن القيم الذى يظهر
أن كل نبى مع أمته كذلك قعدت كفارهم فى قبورهم بعد سؤالهم واقامة الحجة عليهم أى فلا
يكون من خصائصها وقد علمت أن الرجح ما تقدم وسيبه أن النبي صلى الله عليه وسلم دخل
مخلاً لبنى الجبار فسمع صوتاً فخرج فقال من أصحاب هذه القبور فقالوا يا رسول الله ناس ماتوا
فى الجاهلية فقال نعوذ بالله من عذاب القبر ومن فتنة الدجال قالوا وما ذلك يا رسول الله
قال ان العبد ذكروه (حم دق ن عن أنس) بن مالك (ان العبد) أى الانسان
المؤمن ذال البصيرة (أخذ عن الله أدبا حسناً اذا وسع عليه وسع) أى ينبغى له اذا وسع الله
عليه رزقه أن يوسع على نفسه وعلى عياله (واذا أمسك عليه أمسك) أى واذا ضيق الله
عليه رزقه ينبغى له أن ينفق بقدر ما رزقه الله من غير ضجر ولا قلق ويعلم أن مشيئة الله فى
بسط الرزق وضيقه لحكمة ومصلحة (حل عن ابن عمر) بن الخطاب واسناده ضعيف
(ان العبد) يضم فسكون وهو نظر الانسان الى نفسه بعين الاستحسان والى غيره بعين
الاحقار (ليجبط) بلام التوكيد وضم المشاة الصنية (عمل سبعين سنة) أى يفسد عمل
مدة طويلة جداً بمعنى أنه لا ثواب له فى عمله فالسبعين للتكثير لا للتحديد (فر عن الحسين بن
على) وهو حديث ضعيف (ان العرافة حق) أى عملها حق ليس بباطل لان فيها مصلحة
للناس ورفقا بهم فى أحوالهم وأمورهم لكثرة احتياجهم اليه والعرافة تدير أمور القوم
والقيام بسياستهم (ولا بد للناس من العرفاء) أى ليتعرفوا للاعظم من العرفاء حال الناس
(ولكن العرفاء فى النار) أى عاملون بما يصيرهم اليها وهذا قاله تحذيراً من التعرض
للمرئسة والحرص عليها فى ذلك من الفتنة وأنه اذا لم يقم بحقها أثم واستحق العقوبة
العاجلة والآجلة (د عن رجل) من الصحابة وهو حديث ضعيف (ان العرق)

(قوله ليذهب في الارض سبعين ذراعا) المراد التكثر لا خصوص السبعين أي فيخرج هذا العرق من بدن الشخص كثير او يفرص في باطن الارض كثيرا أي خرقا للعادة والافراض المحشر مستوية لا تقتضي تعباً (٤٣١) حتى يحصل العرق وقد ورد أن من حصل له

عرق في الدنيا بسبب طاعة كقضاء حاجة مسلم وقاه الله تعالى ذلك العرق (قوله لتولع) أي تعلق (قوله يصعد حالقا) أي جبالا الخ وليس المراد أنه يصعد ذلك حقيقة

ثم يقع بل المسراد أنهم اسبب في اهلا كه حتى يكون حاله مثل حال من صعد جبالا وتردى وحالقا بالخاء المهولة (قوله لواء) أي ان كان غدرة فقطوا وانصب له ألوية بعد غدرة (قوله غدرة فلان الخ) أي يشهر بنسبه ليميز عن غيره (قوله ليسل الخطايا) أي الصغار من أصول الشعر الخ أي فيستأصاها ومثله في ذلك التجم هذا فقد (قوله ان الغضب الخ)

لا ينافي هذا قول امامنا الشافعي رضي الله تعالى عنه من استغضب أي طلب اغضابه فلم يغضب فهو جار ومن استرضى أي طلب رضا علي من يستحق الرضا فلم يرض فهو جبار لانه محمول على ما اذا ترك الغضب المحمود لشدة

حله فهو مذموم كأن تكلم شخص في عرضه أو أراد أخذ ماله أو هتك حرمة فلم يغضب لشدة حله فهو مذموم والغضب حينئذ محمود كالغضب بسبب فعل المعاصي (قوله ان الفتنة) أي الابتلاء

والاختبار وهي امادينية وهي الناشئة عن الشبهات كشيبه المغزلة فانها ناشئة عن فساد قلوبهم من يضل الله فلا هادي له واما دنيوية وهي الناشئة عن الشهوات كالجلاء والفتنة اذا حصلت تهلك

بالعرق وهو رشح البدن (يوم القيامة) أي في الموقف (ليذهب في الارض سبعين باعا) أي ينزل فيها اكثر منه نزولا كثيرا جدا (وانه يبلغ الى اقواء الناس) أي يصل اليها فيصير كاللبام (أولى آذانهم) أي بان يغطي الاقواء ويعاود على ذلك لان الاذن أعلى من الفم فيكون الناس على قدر أعمالهم في العرق كما في رواية قنهم من يلجمه ومنهم من يزيد على ذلك قال النووي قال القاضي يحتمل أن المراد عرق نفسه وغيره ويحتمل عرق نفسه خاصة وسبب كثرة العرق تراكم الاهوال ودنو الشمس من الرأس (م عن أبي هريرة) ان العين أي عين العائن من انس أو جن (لتولع بالرجل) أي الكامل في الرجولية فالمرأة ومن في سن الطفولية أول (بذن الله تعالى) أي بارادته وقدرته (حتى يصعد حالقا) أي جبالا ليا (ثم يتردى منه) أي يسقط لان العائن اذا تكيفت نفسه بكيفية رديته انبعثت من عينه قوة هجيه تتصل بالمعبود فيحصل له من الضرر كمن سقط من فوق جبل عال (حم ع عن أبي ذر) باسناد رجاله ثقات (ان الغادر) أي الخائن لانسان ما هده أو آمنه (ينصب له لواء يوم القيامة) أي علم خلفه تشهيرا له بالقدر وتفضيحا على رؤس الاشهاد وفي رواية يرفع بدل ينصب وهما بمعنى لان الغرض اظها ذلك قال ابن أبي جرة ظاهرا الحديث ان لكل غدرة لواء فعلى هذا يكون للشخص الواحد عدة ألوية بعد غدرة (فيقال) أي ينادى عليه يومئذ (ألا) بالتخفيف عرف تبيسه (هذه غدرة فلان بن فلان) أي هذه الهيئة الخاصة له مجازاة غدرة والحكمة في نصب اللواء ان العقوبة غالباً بضد الذنب فكما كان الغدر من الامور الخفية تاسب ان تكون عقوبته بالشهرة ونصب اللواء أشهر الاشياء عند العرب (مالك) ق د ت عن ابن عمر (ان الغسل يوم الجمعة) أي بنيتها لاجلها (ليسل الخطايا) بفتح المشاة التحية وضم السين المهملة أي يخرج ذنوب المغتسل لها (من أصول الشعر استللا) أي يخرجها من منابتها خروجا وكذا بالمصدر اشارة الى انه يستأصلها (طب عن أبي امامة) باسناد صحيح (ان الغضب من الشيطان) أي هو المحرك له الباعث عليه بالقاء الوسوسة في قلب الاذى ليغريه (وان الشيطان) أي ابليس (خلق من النار) بالبناء للمفعول أي خلقه الله من النار لانه من الجن الذين قال الله فيهم وخلق الجن من نار وكانوا ساكن الارض قبل آدم عليه السلام وكان ابليس أعبد لهم فلما عصى الله تعالى بترك السجود لآدم جعله الله شيطانا (واعما تطفأ النار بالماء فاذا غضب احدكم فليتوضأ) أي وضوءه للصلاة وان كان على وضوء وروى في غير هذا الحديث الامر بالاغتسال مكان الوضوء فيحمل الامر بالاغتسال على الحالة الشديدة التي يكون الغضب فيها أقوى واغلب من الحالة التي امر فيها بالوضوء (حم د عن عطية السعدي) ان الفتنة قال المناوي أي البدع والضلالات والفرقة الزائفة (تجى وتفسد العباد نسفا) أي تهلكهم وتبدهم واستعمال النفس في ذلك مجاز (وينجو العالم منها بعلمه) أي العالم بالعلم الشرعي انما له به ينجو من تلك الفتنة لعرفته الطريق الى توقي الشبهات وتجنب الهوى والبدع (حل عن أبي هريرة) واسناده ضعيف (ان الفحش) بانضم هو ما قبح فعله شرعا (والفحش) أي تكلف اتخاذ الفحش (ليسا من الاسلام في شيء) أي فاعل كل منهم ما ليس من أهل الايمان (وان أحسن الناس اسلاما أحسنهم خلقا) بضمين

هنا ولا ينجو الا عالم هداه الله بنور قلبي لانه لا يسلك سبيل الزبغ عن الحق لما قام عنده من النور القلبي والادلة القاطعة (قوله الفحش) أي القبيح من الاقوال والافعال والتفحش تكلف ذلك لغرض نفساني كإرادة الانتقام فان ذلك ليس من الاسلام الكامل أي المتصف بهما ليس مسلما كاملا لانه ليس من حسن الخلق ولذا قال وان أحسن الناس الخ ومدح المذنبه

يترك ذلك حيث قال وانك اعلى خلق عظيم (قوله عورة) قاله صلى الله عليه وسلم حين رأى جرهدا كاشفا فخذ به وجرهد بفتح الجيم كافي
 العزيزى واقصر عليه شيخنا وفي الكبير انه بضمها وعلى كل فالهاء مفتوحة وهو مصروف كاجتبط الشيخ عبد البر الاجهورى وعبارة
 العزيزى جرهد بفتح الجيم والهاء بينهما راء ساكنة زاد المناوى الاسلمى مدنى له محبة وكان من أهل الصفة انتهت وما فى الكبير
 للمناوى من أن جرهدا بضم الجيم مردود (٤٣٤) ومقاله العزيزى هو ما فى جامع الاصول والفتح (قوله ليجاه به) أى للحساب بين يدي

أى من اتصف بحسن الخلق فهو من أكمل الناس إيماناً لان حسن الخلق شعار الدين (حم
 ع طب عن جابر بن سمرة) واسناده صحيح (ان الفخذ عورة) أى من العورة سواء كان
 من ذكر أو أنثى من حر أو قن فيجب ستر ما بين السرة والركبة فى حق الذكر والامة فى الصلاة
 وأما الحرة فيجب عليها ستر جميع بدنهما عدا الوجه والكفين فى الصلاة ومطلقاً خارجها
 وكذا الامة والرجل عورة كل منهما جميع بدنه بالنسبة للاجانب فى حق الاتى والاجنبيات
 فى حق الذكر وأما فى الحلو فعورة الاتى ولو أمة ما بين السرة والركبة وعورة الذكر
 السوا أنان (ك عن جرهد) بفتح الجيم والهاء والراء بينهما ساكنة وهذا قاله وقد أبصر فخذ
 جرهد مكشوفه وهو حديث صحيح (ان القاضى العدل) أى الذى يحكم بالحق (ليجاه به
 يوم القيامة) أى الحساب (قيل من شدة الحساب) أى أمر عظيم (بمضى أن
 لا يكون قضى بين اثنين فى عمرة قط) أى فيما مضى من عمره فهى ظرف لما مضى من الزمان
 وفيها لغات أشهرها فتح القاف وضم الطاء المشددة وإذا كان هذا فى القاضى العدل وفى
 الشئ اليسير فما بالك بغير العدل والشئ الكثير وكون قط طرفاً هو ما فى كثير من النسخ وظاهر
 ما فى النسخة التى شرح عليها المناوى أنها رمز للدائرة فنى فان فيها قط والشيرازى وواو
 العطف (الشيرازى فى الالقاب عن عائشه) واسناده ضعيف (ان القبر أول منازل
 الآخرة فان نجما منه) أى نجما الميت من عذابه (فابعده) أى من أهوال الحشر والنشر
 وغيرهما (أيسر منه) أى أهون (وان لم ينج منه) أى من عذابه (فابعده أشد منه)
 فما يحصل للميت فى القبر عشرون ما يصير اليه (ت ه ك عن عثمان بن عفان) قال
 العلقمى والحديث قال فى الكبير رواه الترمذى وقال حسن غريب وقال الدميرى رواه
 الحاكم وقال صحيح الاسناد (ان القلوب) أى قلوب بنى آدم (بين اصبعين من أصابع الله
 يقلمها) أى يصرفها الى ما يريد بالبعد وهذا الحديث من جملة ما تنزه السلف عن تأويله
 كأحدث السمع والبصر واليد من غير تشبيه بل نعتة لها صفات الله تعالى لا كيفية لها
 ونقول الله أعلم بما راد رسوله بذلك (حم ت ك عن أنس) بن مالك ورجاله رجال الصحيح
 (ان الكافر ليسحب لسانه) بالبناء للفاعل أى يجرحه (يوم القيامة وراه القرميخ
 والقرميخ يتوطؤه الناس) أى أهل الموقف فيكون ذلك من العذاب قبل دخوله النار
 والقرميخ ثلاثة أميال والميل أربعة آلاف خطوة (حم ت عن ابن عمر) بن الخطاب
 واسناده ضعيف (ان الكافر لعظم) بفتح المثناة التحتية وضم المعجمة أى تكبر جثته جدا
 (حتى ان ضرسه لا عظم من أحد) حتى يصير كل ضرس من أضراره أعظم من جبل أحد
 (وفضيلة جسده على ضرسه كفضيلة جسد أحدكم على ضرسه) أى نسبة زيادة جسد
 الكافر على ضرسه كنسبة زيادة جسد أحدكم على ضرسه وأمر الآخرة وراه طور العقل
 فنؤمن بذلك ولا نبحث عنه (ه عن أبي سعيد) الخدرى (ان) المرأة (التي تورث

الله تعالى (قوله فى عمرة) أى شئ قليل والمراد التنفير عن القضاء بغير
 حق لانه اذا كان فى العدل فما
 بالك بغيره فالمراد التنبيه للمباعدة
 عن هذا المنصب لمن لم يثق
 بنفسه فالمراد بالحساب ما يحصل
 من الهيبة من شدة العجلى فى ذلك
 الموقف وان لم يكن عقابا وليس
 المراد ذم القاضى العدل (قوله
 والشيرازى الخ) هذا على روى
 بعض النسخ من اثبات لفظ قط
 بقلم الحرة رمز او فى بعض آخر
 الشيرازى الخ بدون واو على رسم
 قط بقلم السواد على انه اسم مقابل
 عوض ظرف لقضى (قوله ان
 القلوب الخ) قاله حين قال يا مقلب
 القلوب الخ فقال بهض الصحابة
 آمنا بالله وبرسوله وبما جاء به أتخاف
 علينا يا رسول الله فقال ان
 القلوب بين أصبعين الخ أى
 القدرة والارادة وخص الاصبع
 لانه فى الشاهد أسهل فى التقلب
 بين يدي الشخص والمراد بالقلوب
 هنا اللطائف الزبانية الروحانية
 (قوله ليسحب) أى ليجر لسان
 نفسه وراه القرميخ الخ فيجره
 لطوله على الارض القرميخ لتظهر
 فضيخته وعذابه والسحب الجبر
 على الارض يقال سحبته على
 الارض سحباً من باب نفع فانه سحب
 وسمى السحاب سحباً لانه سحبه

فى الهواء والقرميخ فارسى وعرب والوطء الدوس بالرجل (قوله يتوطؤه الناس) أى يطلبون المشى على لسانه المال
 زيادة فى عذابه وخص اللسان لانه محل النطق بالكفر (قوله أيضاً يتوطؤه) بألف كذا يحط اشارح المناوى فى الصغير والذى فى خط
 الداودى وابن مقلبى يتوطؤه همزة مفتوحة بصورة ألف والذى فى الترمذى يتوطؤه همزة مضمومة بصورة الواو
 انتهى (قوله حتى ان ضرسه) أى فى جهنم وفضيلة أى وزيادة عظم جسده على عظم ضرسه كفضيلة كزيادة الخ فيكون الجسد
 أضعاف أضعاف أحد فيجب الايمان بذلك وان كان من وراء العقل خلافاً لاهل الضلال حيث منعوا ذلك (قوله ان التي) أى المرأة

الزانية التي تورث المال الخ أي تكون سببا في ذلك والمراد بذلك التنفير فلا يقتضى أن ثم ذلك أعظم من الكفر وإنما خصها مع أن الكافر أعظم لكونه خفيا بخلاف الكفر (قوله ثوبان) فعلان (قوله أنزل الشفاء) أي فقد أو واولا ينافي ذلك التوكيل بل يفعله امتثال الامر الشارع بالاخذ في الاسباب مع اعتقاد أن المؤثر هو الله تعالى (٤٣٣) وأما قول بعض أهل الله تعالى ان

الطيب هو الذي أمر ضئى أو قال لى لا آذوا بك فهو لاه طائفة شهدوا بقولهم النيرة أن الدواء لا ينفعهم بشئ وأن لقاءه تعالى خسير من البقاء في الدنيا بخلاف غيرهم ممن تعلقت آماله بالبقاء والاسباب فلا يصح لهم التشبه بهم وكيف يتشبه الزبال ببيع المسكين ويقول انى توكلت على الله وذلك لتكلم عقله لا لشهود المقام السابق (قوله قصبه) أي أمعاه فلا يجوز الخطى ولا التزامم للجلوس بين اثنين لهذا التشبيه المنقر (قوله يجرجر) أي يسحب فذلك من أسباب حرق النار لبطنه قال المناوى في كسيره نبيه قال الغزالي النقد ليس في عينه عرض وخلق وسيلة لكل عرض فن اقتناه فقد أبطل الحكمة وكان كمن حبس الحاكم في سجن فأضاع الحكم وما خلق النقد لانسان فقط بل لتعريف به المقادير فأخبر تعالى الذين يجزون عن قراءة الاسطر الا لهية المكتوبة على صفحات الموجودات بخط لهى لا حرف قبله ولا صوت له الذى لا يدرك بالبصر بل بالبصيرة أخبر هؤلاء العاجزين بكلام سمعه وفهموه من رسوله حتى وصل اليهم بواسطة الحرف والصوت المعنى الذى يجزوا عن ادراكه فقال الذين يكزنون الذهب والفضة الآية وكل من اتخذ النقد آية فقد كفر

المال غير أهله عليها نصف عذاب الامه) يعنى ان المرأة اذا آتت بولد من زنا ونسبته الى زوجها ليلحق به ويرثه عليها عذاب عظيم لا يوصف قدره فليس المراد النصف حقيقة ((عب عن ثوبان)) مولى المصطفى ((ان الذى أنزل الداء)) أى المرض وهو الله سبحانه وتعالى ((أنزل الشفاء)) أى ما يستشفى به من الادوية فيندب التداوى لانه ما من داء الا وله دواء فان تركه توكل على الله فهو فضيلة ولكن التساوى مع التوكيل أفضل ((ك عن أبي هريرة)) ان الذين يغطى رقاب الناس يوم الجمعة ويفرق بين اثنين)) يحتمل ان المراد يفرق بالجلوس بينهما ((بعد خروج الامام)) أى من مكانه ليصعد المنبر للخطبة ((ك الجار قصبه)) بضم القاف وسكون الصاد المهملة أى أمعاه أى مصارينه ((في النار)) أى له في الآخرة عذاب شديد مثل عذاب من يجير أمعاه في النار يعنى أنه يستحق ذلك قال المناوى فيحرم تغطى الرقاب والتفريق اه واعتمد الرملى في تغطى الرقاب أنه مكروه ووافقه الخطيب الشريفي فقال يكبره تغطى الرقاب الا لامام أو رجل صالح يتبرك به ولا يتأذى الناس بتغطيه ويلحق بعضهم بما ذكر الرجل العظيم ولو في الدنيا قال لان الناس يتساحون بتغطيه ولا يتأذون به أو واحد فرجة لا يصيها الا بتغطى واحد أو اثنين أو أكثر ولم يرج سداها فلا يكبره له وان وجد غيرها التقصيرا لقوم باخلاؤها لكن يسن له ان وجد غيرها أن لا يتغطى فان رجا سداها كأن رجا أن يتقدم أحد اليها اذا أقيمت الصلاة كره ((حم طب ل عن الارقم)) ان الذى يأكل أو يشرب في آنية الذهب والفضة انما يجرجر)) بضم المثناة التحتية وفتح الجيم الاولى وسكون الراء بعدها جيم مكسورة أى يرد أو يصب ((في بطنه نار جهنم)) بنصب نار على أنه مفعول به والفاعل ضمير الشارب والجرحوة بمعنى الصب وجاء الرفع على أنه فاعل والجرحوة تصوت في البطن أى تصوت في بطنه نار جهنم وفي الحديث تحريم الاكل والشرب في آنية الذهب والفضة على كل مكلف رجلا كان أو امرأة ويلحق بهما ما في معناها مثل الطيب والاكحال وسائر وجوه الاستعمالات وكما يحرم استعمال ما ذكر يحرم اتخاذه بدون استعمال ((م ه عن أم سلمة زاد طب الا أن يتوب)) أى توبة صحيحة عن استعماله فلا يعذب العذاب المذكور ((ان الذى ليس في جوفه)) أى في قلبه ((شئ من القرآن)) يحتمل أن المراد عدم العمل به بخوف الانسان الخالي عما لا بد منه من التصديق والاعتقاد الحق ((كالبيت الحطب حم ت ل عن ابن عباس)) قال المناوى وصححه الترمذى والحاكم وورد عليهما ((ان الذين يصنعون هذه الصور)) أى التماثيل ذات الارواح ((يعذبون يوم القيامة)) أى في نار جهنم ((فيقال لهم أحيوا ما خلقتم)) هذا أمر تبيخ أى اجعلوا ما صورتم حيا اذا روح وهم لا يقدرون على ذلك فهو كناية عن دوام تعذيبهم واستشكال بأن دوام التعذيب انما يكون للكفار وهؤلاء قد يكونون مسلمين وأجيب بأن المراد الزجر الشديد بالوعيد بعقاب الكافر ليكون أبلغ في الارتداع وظاهره غير مراد وهذا في حق غير المستحل أما من فعله مستحلا فلا اشكال فيه لانه كافر مخلد ((ق ن عن ابن عمر))

(٥٥ - عزيزى اول) النعمة وكان أسوأ حالا من كثره فهو كمن سخر الحالك في ضوحيا كذا أو كنس فالجس أهون فان الحرف يقوم مقامه في حفظ الاطعمة والمائعات ففاعله كافر للنعمة بالنقد فن لم ينكشف له هذا قيل له الذى يأكل أو يشرب فيه انما يجرجر في بطنه نار جهنم وأقارحه استعماله على الذكور والانات وعللة التحريم الغنى مع الخيلاء انتهت بجرورها ((قوله كالبيت الحطب)) بجامع أن كلالا كبير نفع به (قوله يصنعون) أى يصورونها من نحو حاس أو طين أو خشب (قوله أحيوا) من أحيوا وكما يقال لهم ذلك يزداد عذابهم

(قوله لا يجسه شيء) أي مما اتصل به من النجاسة ومجمله إذا كان قلتين فأكثر ولم يتغير وسببه عن أبي سعيد الخدري قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يقول له أنه يستقي لك من بئر بضاعة بضم الباء وكسرها بئر معروفة بالمدينة وهي يلقى فيها لحوم الكلاب والحبيض بكسر الحاء المهملة وفتح المشاة التحتية أي خرق الحبيض وفي رواية الهايض أي الخرق التي يمسح بها دم الحبيض وعذر الناس بفتح العين المهملة وكسر الهمزة والفتح المجهمة (٤٣٤) جمع عذرة وهي الغائط فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم إن الماء فذ كره انتهى عزيرى

وقوله من بئر بضاعة وكانت واسعة كثيرة الماء وكانت يطرح فيها من الانجاس ما لا يفرها قاله المناوي وقوله وهي يلقى فيها الخ أي تلقيها فيها السبول وتجرحها اليهارا لا فالعائل مؤمنا كان أو كاقرا لا يفعل ذلك بما يستعمله انظر العلقمى (قوله لا يجنب) بضم أوله وجسوز العزيرى فتح الباء وضم النون أي لا ينتقل له حكم الجنابة باغتسال الغير منه أي اذا نوى الاغتراق وتفصيله في الفقه (قوله بحسن الخلق) أي بالخلق الحسن في مجمله ووقته وأما وقت طلب الغضب كانتهاك حرمت الله تعالى والتجسس على حريمه فالغضب مطلوب وحسن الخلق حينئذ مذموم ولذا قال تعالى وانك لعلى خلق عظيم ولم يقل حسن لثلاث يتوهم أنه لا يغضب قط (قوله ان المؤمن) أي الكامل المحبوب لله تعالى (قوله من بين جنبيه) أي من جميع جسده وذلك لانه تعالى يسلبه شهرات الدنيا فيكره البقاء فيها ربح القدوم عليه تعالى لما شاهدته من النعم المدخره فيرضى بالمشاق الحاصلة له لكونها توصله لما شاهدته (قوله ان المؤمن) أي الكامل (قوله يضرب وجهه) أي ذاته أي تحصل له البلا بالترتب عليها المقصود من الثواب والتطهير

ابن الخطاب (ان الماء طهور) أي مطهر (لا يجسه شيء) أي مما اتصل به من النجاسة ومجمله إذا كان قلتين فأكثر ولم يتغير وسببه عن أبي سعيد الخدري قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يقول له أنه يستقي لك من بئر بضاعة بضم الباء وكسرها بئر معروفة بالمدينة وهي يلقى فيها لحوم الكلاب والحبيض بكسر الحاء المهملة وفتح المشاة التحتية أي خرق الحبيض وفي رواية الهايض أي الخرق التي يمسح بها دم الحبيض وعذر الناس بفتح العين المهملة وكسر الهمزة والفتح المجهمة جمع عذرة وهي الغائط فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الماء فذ كره (حم ٣ قط هق عن أبي سعيد الخدري) قال المناوي وحسنه الترمذي وصححه أحمد فتنى ثبوته ممنوع (ان الماء لا يجسه شيء) أي شيء نجس وقع فيه إذا كان قلتين فأكثر (الامام) أي نجس (غلب على ربحه وطعمه ولونه) أي وإذا تغير أحد هذه الاوصاف الثلاثة فهو نجس (ه عن أبي امامة) وهو حديث ضعيف (ان الماء لا يجنب) بضم المشاة التحتية وكسر النون ويجوز فتحها مع ضم النون قال النووي والاول أفصح وأشهر أي لا ينتقل له حكم الجنابة وهو المنع من استعماله باغتسال الغير منه وهذا قاله لمجونه لما اغتسلت من جفنة أي قصعة كافي رواية نجاء صلى الله عليه وسلم أي ليغتسل منها أو ليتوضأ فقالت اني كنت جنباً توهمها من الماء صارت مستعملاً وفي أبي داود نهي أن يتوضأ الرجل بفضل وضوء المرأة قال الخطابي وجه الجمع بين الخديشين ان ثبت هذا ان النهي انما وقع عن التطهير بفضل ما تستعمله المرأة من الماء وهو ما سأل أو فضل عن أعضائها عند التطهير به دون الفصل الذي يستقر في الاياه ومن الناس من يجعل النهي في ذلك على الاستحباب دون الايجاب وكان ابن عمر يذهب الى أن النهي انما هو إذا كانت جنباً أو حائضاً وإذا كانت طاهرة فلا بأس به (د ت ه ح ب ك هق عن ابن عباس) بإسانيد صحيحة (ان المؤمن ليدرك بحسن الخلق) قال عبد الله بن المبارك هو بسط الوجه وبذل المعروف وكف الاذى (درجة القائم الصائم) قال العلقمى أعلى درجات الليل القيام في التهجيد وأعلى درجات النهار انصيام في شدة الهواجر وصاحب الخلق الحسن يدرك ذلك بسبب حسن خلقه (ه ح ب عن عائشة) ان المؤمن يخرج نفسه من بين جنبيه) أي تترع روحه من جسده بغاية الام ونهاية الشدة (وهو محمد الله تعالى) رضاً بما قضاه ومحبة في لقائه (هب عن ابن عباس) ان المؤمن يضرب وجهه بالبلاء كما يضرب وجه البعير) قال المناوي مجاز عن نيرة ايراد أنواع المصائب وضروب الفتن والمحن عليه لكرامته على ربه لما في الابتلاء من تمحيص الدنوب ورفع الدرجات (خط عن ابن عباس) واسناده ضعيف (ان المؤمن ينضى شيطانه) بمنشأة تحتية مضمومة ونون ساكنة وضاد موحدة مكسورة أي يجعله نضوا أي مهزولاً سقيماً لكثرة اذلاله وجعله أسيراً تحت قهره بما لزمته ذكرا لله تعالى واتباع ما أمر به واجتناب ما نهى عنه لان من أعز سلطان الله أعز سلطانه وسلطه على عدوه وصيره تحت حكمه وقهره (كبا ينضى أحدكم بعيره في السفر) قال في

فتنه حصول البلايا بضرب البعير بالسياط ونحوها في السفر لبوغ المقصود بما مع ترتب بلوغ المقصود على كل النهاية (قوله ينضى) أي يهزله وفي رواية ينضى بالميم بدل النون والمعنى واحد وقد ورد أن بعض العارفين خاطبه شيطانه فقال له اني محبتك منذ كافت وأما مثل الجمل فصرت الآن هزى لمان كثيرة ذكرك واقامتك على الحق وأراد شيخنا ببعض العارفين قيس بن الجراح كما أفصح عنه المناوي في كسبره وعبارة وأشار به بغيره بينضى دون يهلك ونحوه الى أنه لا يقتل أحد من الشيطان

مادام حيا فانه لا يزال يحاهد القلب وينارعه والعبدا لا يزال يجاهدونه مجاهدة لا آخر لها لكن المؤمن الكامل يتقوى عليه ولا ينقاد له ومع ذلك لا يستغنى قط عن الجهاد والمدافعة مادام الدم يجري في بدنه فانه مادام حيا فأبواب الشياطين مفتوحة الى قلبه لا تفلق وهي الشهوة والغضب والحسد والطمع والثروة وغيرها ومهما كان الباب مفتوحا والعدو غير غافل لم يدفع الا بالحراسة والمجاهدة قال رجل للعسن يا أبا سعيد أينما ابليس يقسم وقال لو نام لو يجد ناراً راحت فلا خلاص للمؤمن منه لكنه بسبيل من دفعه وتضعيف قوته وذلك على قدر قوة ايمانه ومقدار اتقائه قال قيس بن الحجاج قال لي شيطاني (٤٣٥) دخلت فيلث وأنام مثل الجزور وأنا الآن

كالعصفور قلت ولم قال ضيقتي بكتاب الله وأهل التقوى لا يتعذر عليهم سد أبواب الشياطين وحفظها بالحراسة أعني الابواب الظاهرة والطرق الجليلة التي تفضي الى المعاصي الظاهرة وانما يتعزرون في طرقه الغامضة انتهت بحرفوها (قوله كان كفارة الخ) قال الشارح في التكبير يشتمل الكبار على مذهب بعضهم والراجح أن الكبار لا بداهة من التوبة (قوله عقله أهله) أي أصحابه لكونه ضارا بعض الناس فاذا أرسل ذلك البعير لم يدرك عقله الخ لانه ليس من العقلاء فكذا المناق نفاق عمل أو نفاق كفر لاذ مرض ثم أعني لم يدرك لشدة غفلته كان كالبعير الذي لا عقل له قال العزيزي تنبيه لو أرسل الشخص صيدا لم يجز ما فيه من التشبه بفعل الجاهلية وقد قال الله تعالى ما جعل الله من بحيرة ولا سائبة ولانه قد يحتلط بالمباح فيصاد ولم يزل ملكه عنه وان قصد بذلك التقرب الى الله تعالى ويستثنى من عدم الجواز ما اذا خيف على ولده بحبس ماضاه فيجب الارسال صيانة لروحه ويشهد له حديث الغزاة التي

النهاية النضو والداية التي أهرتها الاسفار وأذهبت لجهها (حم والحكيم) الترمذي (وابن أبي الدنيا) أبو بكر (في) كتاب (مكابد الشيطان عن أبي هريرة) وهو حديث ضعيف (ان المؤمن اذا أصابه السقم) يضم فسكون ويقضتين أي المرض وفي نسخة سقم (ثم أعفاه الله منه) أي بان لم يكن ذلك مرض موته وفي رواية ثم أعني بالبناء للمفعول (كاب) أي مرضه (كفارة لما مضى) من ذنوبه (وموعظته له فيما يستقبل) قال المناوي لانه لما مرض عقل أن سبب مرضه ارتكابه الذنوب فتاب منها فكان كفارة لها (وان المساق اذا مرض ثم أعني) بالبناء للمفعول أي عافاه الله من مرضه (كان كالبعير عقله أهله) أي أصحابه (ثم أرسلوه) أي اطلقوه من عقله (فلم يدرك عقله) أي لا يثمن فعلوا بذلك (ولم يدرك أرسلوه) أي فهو لا يتذكر الموت ولا يتعظ بما حصل له ولا يستيقظ من غفلته قال المناوي لان قلبه مشغول بحب الدنيا ومشغول بلذاتها وشهواتها ولا يتجمع فيه سبب الموت ولا يذكر حسرة الفوت اه فيجتمل أن المراد بالنفاق النفاق الحقيقي ويحتمل أن المراد العملي (د عن عامر الرازي) بيا بعد الميم ويقال بحذف الياء وهو الاكثر سمى بذلك لانه كان حسن الرمي وكان أرمى العرب وأوله كافي أبي داود عن عامر الرازي قال اني لبي لادنا اذ رفعت لنا رايات وألوية فقلت ما هذا قالوا هذا الواء رسول الله صلى الله عليه وسلم فأنتبه وهو تحت شجرة قد بسط له كساء وهو جالس عليه وقد اجتمع عليه أصحابه فجلست اليهم فذكر رسول الله صلى الله عليه وسلم الاسقام فقال ان المؤمن من ذكره وبعد لفظ النبوة فقال رجل من حوله يا رسول الله وما الاسقام والله ما مرضت قط فقال قم عنافست منا أي لست على طريقتنا وعادتا فيمن نحن عنده اذا قبل رجل عليه كساء وفي يده شيء قد اتلف بعض الكساء عليه فقال يا رسول الله اني لما رأيتك أقبلت فسررت بغیضة شجر فسمعت فيها أموات فراح طائر فأخذتهن فوضعهن في كسائي فجأت أمهن فاستدارت على رأمي فكشفت لها عنهن فوعدت عليهن معي فلفقتهن بكسائي فهن أولاء معي قال ضعهن عندن فوضعهن وأبت أمهن الازمهن فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا صحابه أتعجبون لرحم أم الافراخ فراخها ورحم يضم الراء يعني الرحمة قالوا نعم يا رسول الله قال والذي بعثني بالحق لله أرحم بعباده من أم الافراخ ارجع من حتى تضعهن من حيث أخذتهن وأمهن معهن فوجعهن (تنبيهه) اذا أرسل الشخص صيدا لم يجز ما فيه من التشبه بفعل الجاهلية وقد قال الله تعالى ما جعل الله من بحيرة ولا سائبة ولانه قد يحتلط بالمباح فيصاد ولم يزل ملكه عنه وان قصد بذلك التقرب الى الله تعالى ويستثنى من عدم الجواز ما اذا خيف على ولده بحبس ماضاه منها فيجب الارسال صيانة لروحه ويشهد له حديث الغزاة التي اطلقها النبي صلى الله عليه وسلم من أجل أولادها لما استجارت به وحدثها عن أم سلمة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم في الصحراء فاذا نادى يناديه يا رسول الله فالتفت فلم ير أحدا ثم التفت فاذا ظبية موثقة فقالت اد رمني يا رسول الله فدنا منها فقال ما حاجتك فقالت ان لي خشفين في هذا الجبل خلني حتى أذهب فأرضعهن وأرجع اليك قال وتعلمين قالت عذبي الله عذاب العشار ان لم أفعل فأطافها فذهبت فأرضعت خشفيها ثم رجعت فأوثقها فانتبه الاعرابي فقال ألك حاجة يا رسول الله قال تطلق هذه فأطلقها فخرجت تعد وهي تقول أشهد أن لا اله الا الله وأنزل رسول الله انتمى بحروفه

أطلقها النبي صلى الله عليه وسلم من أجل أولادها لما استجارت به وحدثها عن أم سلمة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم في الصحراء فاذا نادى يناديه يا رسول الله فالتفت فلم ير أحدا ثم التفت فاذا ظبية موثقة فقالت اد رمني يا رسول الله فدنا منها فقال ما حاجتك فقالت ان لي خشفين في هذا الجبل خلني حتى أذهب فأرضعهن وأرجع اليك قال وتعلمين قالت عذبي الله عذاب العشار ان لم أفعل فأطافها فذهبت فأرضعت خشفيها ثم رجعت فأوثقها فانتبه الاعرابي فقال ألك حاجة يا رسول الله قال تطلق هذه فأطلقها فخرجت تعد وهي تقول أشهد أن لا اله الا الله وأنزل رسول الله انتمى بحروفه

(قوله لا ينجس) أى حيا بالاجماع
ولا ميتا على بعض المذاهب وسببه
أن أبا هريرة رضى الله تعالى عنه
أمسكه رسول الله صلى الله عليه
وسلم يسده ففتلت منه وذهب
واغتسل وجاء فسأله صلى الله عليه
وسلم فقال كنت جنبا فذكر
الحديث (قوله يجاهد) أى الكفار
بسيفه ولسانه بأن يجهدهم
بالشعر والعبارة بعموم اللفظ فيشمل
بجاهدة القطاع ونحوهم والرد على
أهل البدع وسبب الحديث أن
كعبا الراوى له المنزلة والشعراء
يتبعهم الغاؤون قال يارسول الله
ماترى فى الشعر فذكره أى ان
محل كونه مذموما فى غير هجو
الكفار أما فى ذلك فهو ممدوح
(قوله تكبته) أى مصيبة (قوله
فى الله) كان أحبه لازالة منكرك
أو أمر بعسوف ونحو ذلك من
الاغراض الشرعية (قوله
المتشدين) أى الذين يلوون
شدهم عينا وشمالا بالكلام
القبيح فى النار أى يستحقون النار
(قوله وشاحب) بالحاء المهملة كما
فى المناوى الصغير والعزيرى
وان كان فى التكبير أنه بالجيم أى
هالك بالاثم (قوله والمنزعات) أى
الغازيات أنفسهن من أزواجهن
كراهة لهن ان يكونن عشقن غيره
فهو من عطف العام أو المراد
الماتلات الى التزوج بغير عشرتها
طلب الشهوتها فانه يطلب التزوج
من العشيبة (قوله هن المنافقات)
أى مثلهن فى العمل السيئ اقوله
كثير بأخيه الخ ولذا قال الشاعر
أخاك أخاك ان من لا أخاله
كساع الى الهيجا بغير سلاح
وان ابن عم المرء عالم جناحه
وهل ينهض البازى بغير جناح

لما استجارت به حديثها عن أم سلمة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم فى العصراء
فاذا مناد ينادى يارسول الله فالتفت فلم ير أحدا ثم التفت فاذا ظبية م وثقة فقالت ادن منى
يارسول الله فدنا منها فقال ما حاجتك فقالت ار لى خشقين فى هذا الجبل فلتنى حتى أذهب
فأرضعهم وأرجع اليك قال وتفعلين قالت عذبنى الله عذاب العشار ان لم أفعل فاطلقها
فذهبت فأرضعت خشقها ثم رجعت فأوثقها فانتهى الاعرابى فقال ألك حاجة يارسول الله قال
تطلق هذه فأطلقها فخرجت تعدو وهى تقول أشهد أن لا اله الا الله وأنك رسول الله
﴿ (ان المؤمن لا ينجس) ﴾ زاد الحاكم فى روايته حيا ولا ميتا وتغسل بمفهوم الحديث بعض
أهل الظاهر فقال ان الكافر ينجس العين وقواه بقوله تعالى انما المشركون نجس وأجاب
الجمهور عن الحديث بأن المراد ان المؤمن طاهر الاعضاء لاعتباده بجانبه النجاسة بخلاف
المشرك لعدم تحفظه من النجاسة وعن الائمة انه نجس لاعتقاده أو أنه ينجس كما ينجس
النجس ويحتمل أن الله تعالى أباح نكاح نساء أهل الكتاب وعلوم أن عرفهن لا يلزم منه من
يضاجعن ومع ذلك فلم يجب عليه من غسل الكفاية الامثل ما يجب عليه من غسل
المسلة فدل على أن الاذى ليس ينجس العين اذ لا فرق بين انساء والرجال وفى قوله حيا
ولا ميتا رد على أبي حنيفة فى قوله ينجس بالموت ﴿ ق ٤ عن أى هريرة حم م د ن ه
عن حذيفة ن عن ابن مسعود طب عن أبي موسى ﴾ الاشعرى ﴿ (ان المؤمن
يجاهد بسيفه) ﴾ أى الكفار (ولسانه) أى الكفار وغيرهم من الملحدين والعرق الوثنية
باقامة البراهين أو المراد بجهاد اللسان هجر الكفر وأهله وهذا أقرب وسببه عن كعب بن
مالك قال لمنزل والشعراء يتبعهم الغاؤون قلت يارسول الله ماترى فى الشعر فذكره ﴿ حم
طب عن كعب بن مالك ﴾ ورجال أحد رجال الصحيح ﴿ (ان المؤمن ينشد عليهم) ﴾ أى
بإصابة البسايى والامراض والمصائب ونحوها ﴿ (لانه لا يصيب المؤمن تكبته) ﴾ بالنون
والكاف والياء الموحدة هى ما يصيب الانسان من الحوادث ﴿ (من شوكة فافوقها ولا وجع
الارفع الله له به) ﴾ أى بما أصيب به (درجة) أى فى الجنة ﴿ (وحط عنه) ﴾ بها ﴿ (خطيئته) ﴾ أى
ذنبا ولا مانع من كون الشئ الواحد دراقعا للدرجات واضعا للخطايا ﴿ (ابن سعد) ﴾ فى الطبقات
﴿ (ك ه ب) ﴾ كلهم ﴿ (عن عائشة) ﴾ وهو حديث ضعيف ﴿ (ان المتحابين فى الله فى ظل
العرش) ﴾ أى يكونون يوم القيامة حين تدنو الشمس من الرؤس ويشد الحر على أهل
الموقف فى ظله والسكلام فى المؤمنين ﴿ (طب عن معاذ بن جبل) ﴾ ﴿ (ان المتشدين) ﴾
بالمثناة من فوق والشين المحجمة والدال المهملة أى المتوسعين فى الكلام من غير احتياط
واحتراز وقيل أراد المستهزى بالناس لوى شدقه بهم وعليهم ﴿ (فى النار) ﴾ أى سيكونون
فى نار جهنم جزاء لهم بازدراهم نخلق الله تعالى وتكبرهم عليهم بمعنى أنهم يستحقون دخولها
﴿ (طب عن أبي امامة) ﴾ وهو حديث ضعيف ﴿ (ان المجالس) ﴾ أى أهلها ﴿ (ثلاثة) ﴾ أى
على ثلاثة أنواع ﴿ (سالم) ﴾ أى من الائم ﴿ (وعانم) ﴾ أى للاجر ﴿ (وشاحب) ﴾ بشين معجمة وحاء
مهملة أى هالك آثم زاد فى رواية قالغانم الذاكروا لسالم الساكت والشاحب الذى يشغب
بين الناس ﴿ (حم ع ح ب عن أبي سعيد) ﴾ الخدرى ﴿ (ان المحتلعات) ﴾ أى اللاتي يطلبن
الطلع والطلاق من أزواجهن بلا عذر شرعى ﴿ (والمنزعات) ﴾ بمعنى ما قبله ﴿ (هن المنافقات) ﴾
أى نفاقا عمليا فالمراد الزجر والتهويل فيكروه للمرأة طاب الخلع أو الطلاق بغير عذر شرعى
﴿ (طب عن عقبه بن عامر) ﴾ واسناده حسن ﴿ (ان المرء كثير بأخيه وابن عمه) ﴾ أى
يتقوى بنصرته أو يعترض بموتها ﴿ (ابن سعد عن عبد الله بن جعفر) ﴾ بن أبى طالب

الجواد المشهور ﴿ان المرأة خلقت من ضلع﴾ بكسر الصاد المعجمة وفتح اللام قال المناوي وقد تسكن أي لان أمهن حواء خلقت من ضلع آدم عليه الصلاة والسلام ﴿لن تستقيم لك على طريقه﴾ أي طريقة مرضية لك أيها الرجل ﴿فان استمعت بها استمعت بها وبها عوج وان ذهبت تقيها﴾ أي ان قصدت أن تسوي عوجها وأخذت في الشروع في ذلك ﴿كسرتها وكسرها طلاقها﴾ يعني ان كان لا بد من الكسر فليس لها كسر الا الطلاق فهو إيماء الى استحالة تقويمها ﴿م ت عن أبي هريرة﴾ ان المرأة خلقت من ضلع وانك ان ترد أقامة الضلع تكسرها ﴿أي ان ترد أقامة المرأة تكسرها وكسرها طلاقها﴾ فدارها تعش بها ﴿أي لا ينها ولا طفها فبذلك تبلغ مراملت منها من الاستمتاع وحسن العشرة﴾ ﴿حم حب ل عن سمرة﴾ بن جندب وهو حديث صحيح ﴿ان المرأة تقبل في صورة شيطان وتدر في صورة شيطان﴾ قال العلقمي معناه الاشارة الى الهوى والدعاء الى الفتنة بها لما جعل الله تعالى في نفوس الرجل من الميل الى النساء والالتساذ ينظرهن فهي شبيهة بالشيطان في دعائه الى الشر بسوسه وتزيينه ﴿فاذا رأى أحدكم امرأة﴾ أي أجنبية ﴿فأعجبته فليأت أهله﴾ أي فليجامع حليلته ﴿فان ذلك﴾ أي جاءها ﴿يرد﴾ بالمشاة التحتية ﴿ما في نفسه﴾ أي يكسر شهوته ويفترهه وينسيه التاذن بصوره بكل تلك المرأة في ذهنه والامر للندب قال العلقمي وسببه كافي مسلم عن جابر أن النبي صلى الله عليه وسلم رأى امرأة فأتى امرأته زينب وهي تعس منبثة لها ففضى حاجته ثم خرج الى الصحابة فذكروه وتعس بالمنثاة الفوقية المفتوحة ثم ميم ساكنة ثم عين مهملة مفتوحة ثم سين مهملة أي بذلك رميثة ميم مفتوحة ثم نون مكسورة ثم مشاة تحتية ساكنة ثم همزة مفتوحة بوزن كريمة هي الجلد أول ما يوضع في الدباغ قال الكسائي يسمى منبثة مادام في الدباغ ﴿حم م د عن جابر﴾ بن عبدالله ﴿ان المرأة تنكح لدينها وما لها وجمالها فليسلمك بذات الدين﴾ أي احرص على تحصيل صاحبة الدين الصالحة للاستمتاع بها ﴿ترت يدك﴾ أي افتقرنا ان لم تفعل ﴿حم م ت ن عن جابر﴾ بن عبدالله ﴿ان المسئلة﴾ أي الطلب من الناس أن يعطوه من مالهم شيئاً صدقة أو نحوها ﴿لا تحمل الا واحدة لثلاثة﴾ هو صادق بالواجب وذلك فيما اذا اضطر الى السؤال ﴿لذي دم موجه﴾ قال المناوي وهو أن يتحمل دية قيسى فيه حتى يردى الى أولياء المقتول فالتم يودها قتل فيوجهه القتل ﴿أولذى غرم مقطوع﴾ بضم الميم وسكون الفاء وظا مجمة وعين مهملة أي شنيع شديد ﴿أولذى قفر مدقع﴾ بدال مهملة وقاف أي شديد يقضى بصاحبه الى الدعاء وهو اللصوق بالتراب وقيل هو سوء احتمال الفقر وذاقه في حجة الوداع وهو واقف بعرفة فأخذ أعرابي بردائه فسأله فأعطاه ثم ذكره ﴿حم ع عن أنس﴾ واستاده حسن ﴿ان المسجد لا يحل﴾ أي المكث فيه ﴿لجنب ولا حائض﴾ أي ولا نفساء قال المناوي فيحرم عند الأئمة الأربعة ويباح العبور اه وقال العلقمي يحرم على الجنب اللبس في المسجد ويجوز له العبور من غير لبس سواء كان له حاجة أم لا وحكى ابن المنذر مثل هذا عن ابن عباس وسعيد بن المسيب وابن جبير والحسن البدمري وعامر بن دينار ومالك بن أنس وحكى عن سفيان الثوري وأبي حنيفة وأصحابه واهمق بن راهوية انه لا يجوز له العبور الا اذا لم يجد بدا منه فيتوضأ ثم يمر وقال أحمد يحرم المكث ويباح العبور للمعاجة لا غيرها وقال المزني وداود وابن المسدي يجوز للجنب المكث في المسجد مطلقاً وحكاه الشيخ أبو حامد عن زيد بن أسلم ﴿ه عن أم سلمة﴾ أم المؤمنين ﴿ان المسلم اذا عاد أخاه المسلم﴾ أي زاره في مرضه ﴿لم يزل في محرفة الجنة﴾

خصص الاقبال والادبار لانها أعظم في ميل النفس والافج يبع بدن المرأة اذا شوهد حصل الميل وقال ذلك صلى الله عليه وسلم حين رأى امرأة جميلة فأعجبته فذهب الى احدى زوجاته وجاءها ومعنى أعجبته انه صلى الله عليه وسلم خطر بباله أنها جميلة وذلك لا ينافي العصمة ولم يحصل منه صلى الله عليه وسلم ميل لها لعصمته وانما ذهب وجامع تعلمي للامة (قوله يرد) أي يذهب ما في نفسه من الشهوة (قوله وما لها) أي لمن همته حب جمع المال وجمال المن همته حب الجمال (قوله تربت يدك) أي التصقت بالتراب أي افتقرت وظاهر العبارة الدعاء لكنه غير مراد بل هو على عادة العرب من كونهم يقولون هذه العبارة لمن ارتكب أمراً غير لائق (قوله ان المسئلة) أي السؤال أي لا يطلب السؤال طلباً كاملاً الا في ذلك (قوله لذى دم موجه) أي لشخص استحق القصاص لكونه قتل مكافئاً عمداً فهو ذودم موجه أي اذا قتل قصاصاً حصل له وجع شديد فاذا عني عنه على الدية وسأل الناس ما لا يدفعه في ذلك كان سؤاله والدفع اليه من أكمل الطاعات وبلية من وجبت عليه الدية تلططاً أو شبهه عمداً (قوله لذى غرم مقطوع) أي شديد كان تدان لعائلته (قوله مدقع) أي شديد يقضى بصاحبه الى الدعاء وهي اللصوق بالتراب (قوله محرفة الجنة) أي يستأهله من عاد أخاه يمر بجنتي ثمرات الجنة فيعلم منه ان من كان طريقه أطول كان أكثر ابا وليس المراد المكث الكثير عند المريض لما علم انه يطلب التخفيف في المكث عند

(قوله الخنقي) نسبة لثي خنيفة قبيلة. معروفه لانه مقلد للامام أبي حنيفة لانه قبله اذ هو تابعي (قوله الاذني دين الخ) أي لا يكمل
قوايه الا لهؤلاء فاذا تعارض عليه هؤلاء (٤٣٨) وغيرهم قدم هؤلاء أو ان اللام بمعنى من أي لا يقع المعروف الا من هؤلاء الثلاثة

بفتح الميم والراء بينهما مخافة ساكنة أي في بساينها وعمارها شبه صلى الله عليه وسلم
ما يجوزها عائد المريض من الثواب بما يجوزها المخترق من الثمار وقيل الخرفة الطريق أي انه
على طريق يزدية الى طريق الجنة (حتى يرجع) أي الثواب حاصل للماند من حين يذهب
للعيادة حتى يرجع الى محله (حم م ت عن ثوبان) ان المظالمين (أي في الدنيا) هم
المظلمون يوم القيامة (أي هم الفائزون بالاجر الجزيل والتجاة من النار واللحوق بالابرار
(ابن أبي الدنيا في ذم الغضب) أي في كتابه الذي ألفه فيه (ورسته) يضم الراء وسكون
المهملة (في) كتاب (الاعيان له عن أبي صالح) عبد الرحمن بن قيس (الخنقي) بفتح الخاء
والتون نسبة الى بني خنيفة (مرسلا) فانه تابعي (ان المعروف) أي الخبير والرفق
والاحسان (لا يصلح الا الذي دين) بكسر الهمزة أي لصاحب ايمان كامل (أو لذي
حسب) بفتحين أي لصاحب مآثرة جيدة ومناقب شريفة (أو لذي حلم) بكسر الخاء
المهملة وسكون اللام أي صاحب تثبت واحتمال واناة قال المناوي يعني ان المعروف لا يصدر
الا من هذه صفاته اه ويحتمل أن المراد لا يصلح فعل المعروف الا مع من تصف بهذه
الصفات لكن يعارض هذا أن فعل المعروف مطلوب مع كل أحد سواء كان أهلا للمعروف
أم لا (طب وابن عساكر عن أبي امامة) وهو حديث ضعيف (ان المعونة تأتي من الله
للعبد على قدر المؤنة) أي فلا يحشى الانسان الفقير من كثرة العيال فان الله يعينه على
مؤنتهم بل يندب له تكثيرهم اعتمادا على الله تعالى (وان الصبر يأتي من الله) أي للعبد
المصاب (على قدر المصيبة) أي فان عظمت المصيبة أفرغ الله عليه صبيرا كثيرا لظفامنه
تعالى لتلايمك جزعائه وان خفت أفرغ عليه بقدرها (الحكيم والبرار والحاكم في) كتاب
(الكنى) واللقاب (هب) كلهم (عن أبي هريرة) باسناد حسن (ان المقسطين)
أي العادلين (عند الله يوم القيامة على منابر من نور) هو على حقيقته وظاهره (عن عيين
الرحمن) قال الوروي هو من أحاديث الصفات اما أن تؤمن بها ولا تتكلم بتأويل ونعتقد
أن ظاهرها غير مراد ونعتقد أن لها معنى يليق بالله تعالى أو تؤول ونقول ان المراد بكونه
عن اليمين الحاللة والمنزلة الرفيعة (وكتايب عيين) قال المناوي فيه تنبيه على أنه ليس المراد
باليمين الجارحة تعالى الله عن ذلك فانها مستحيلة في حقه تعالى (الذين يعدلون في حكمهم) أي
هم الذين يحكمون بالحق فيما قلدهم من خلافة أو إمارة أو قضاء (وأهلهم) أي من أزواج
وأولاد وأقارب وأرقاء أي بالقيام بمؤنتهم والتسوية بينهم (وما أولوا) بفتح الواو وبضم اللام
المخففة أي ما كانت لهم عليه ولاية كنظر على وقف أو يقيم وروى ولو اشددة اللام مبنيا
للمفعول أي جعلوا والين عليه (حم م ن عن ابن عمرو) بن العاص (ان المكثرين هم
المقفلون يوم القيامة) قال العلقمي المراد الاكثر من المال والاقبال من ثواب الآخرة
وهذا في حق من كان مكثرا ولم يتصدق كإدله عليه قوله (الامن أعطاء الله تعالى خيرا) أي
مالا حلالا (فتفتح فيه) بنون وفاقوه جملة أي أعطى كثيرا بلا تكلف (يعينه وشماله وبين يديه
ووراءه) يعني ضرب يديه بالاعطاء لير الجبهات الاربع ولم يذكر الفوق والتحت لتدرة الاعطاء
منهما (وعمل فيه خيرا) أي حسنة بأن صرفه في وجوه البرأمن أعطى مالا ولم يعمل فيه
مأذ كرفق المهاجرين قال العلقمي وفي سياقه جاس تام في قوله أعطاء الله خيرا وفي قوله عمل
فيه خيرا فمعنى الخير الاول المال والثاني الحسنه (ق ن عن أبي ذر) الغفاري (ان

فأذا وقع من غيرهم كان نادرا قوله
المعونة) قيل وزنها فعولة فتكون
الميم أصلية وقيل وهو الاولى وزنها
مفعلة فتكون الميم زائدة ويكون
دخلها التصريف فأصلها معونة
نقلت حركة الواو الى الساكن قبلها
(قوله منابر من نور) من السبر
وهو الارتفاع فسميت بذلك
لارتفاعها وهذا حقيقة ويحتمل
انه كناية عن ارتفاع مراتبهم
عنده تعالى كمن هو مرتفع فوق
منبر (قوله عن عيين الرحمن) مذهب
السلف اذ ذلك عبارة عن صفة
تسمى عيين الرحمن لا تعلم حقيقتها
ومذهب الخلف يؤولون ذلك بأن
المراد شدة قهرهم منه تعالى قربا
معنويا ولما كان يتوهم من اثبات
اليمين اثبات البسار دفع ذلك بقوله
وكتايب عيين والتثنية ليست على
حقيقة بل المراد التكثير على
حد ليك أي جميع صفاته عيين أي
جيل ولت أن تجرى الاستعارة
التشبية حيث شبه حال هؤلاء
بجال خدام ملك بذلوا الجهد في
خدمته فقدم لهم كرامى وأجلسهم
عليها وأكرمهم غاية الأكرام
(قوله وما أولوا) بضم الواو وتشديد
اللام أو بفتح الواو وتخفيف اللام
وعلى كل عطفه على حكمهم من
عطف العام على عدلوا في حكم
القضاء وقبأوا عليه ولو غير حكم
القضاء كنظر على وقف (قوله
فتفتح فيه) أي ضرب يده فيه
وصرفه في الخيرات وذكر الجبهات
الاربعة دون جهة فوق وجهة
أسفل لأن الغالب أن التصديق

(قوله لتضع الخ) كناية عن توقيره وتعظيمه والدعائه وإعانتة على مهماته لتسكون الملائكة خادمة لذريته آدم بسبب العلم كما أنها سجدت لآدم وخدمته بسبب العلم لما سئلوا عن الاسماء فلم يعرفوا ولما سئل آدم أجاب (قوله تصافع وتعنتق) يحتمل أن ذلك حقيقة ويحتمل أنه كناية عن الإعانة والاحكام وهذا الحديث يدل لمن قال ان المشى في الحج أفضل من الركوب (قوله لتفرح) يطلق الفرح على الكبر والبطر ومنه لا يجب الفرحين حتى اذا فرحوا بما أوتوا ويطلق (٢٣٩) على الرضا ومنه كل حزب بما لديهم فرحون

أي راضون ويطلق على السرور أي لذة تحصل بسبب حصول ما يلائم النفس وهو المراد هنا (قوله رجحة الخ) ولا ينافي هذا ما ورد من أن العبادة في الشتاء تعدل عبادة جميع الربان وأن الملائكة تفرح باجتهاد المؤمنين فيه لان النهار يقصر فيه صومون والليل يطول فيتسجدون لان الملائكة إنما تفرح لذهابه من حيث زوال مشقة البرد على الفقراء وان فرحت له من حيث كثرة العبادة فالجهة مختلفة (قوله تماثيل) جمع تمثال وأوفى أو صور بمعنى الواو ويكون عطف تفسير لكنه قليل فالاولى ابقاؤها على باها وتفسير كل بغير الاخر فالتمثال خصوص الاثنام والصور كل حيوان أو التمثال الصورة القائمة بنفسها كالخشب والطين والصورة القائمة بغيرها كقنص صورة على بساط (قوله كلب) أي لجانته فيستثنى كلب الصيد والحراسة وعلى كون العلة التجاسة والايذاء بالعقرة لا استثناء لعدم دخول ذلك هذا وأهل التصوف يقولون المراد بالكلب التجاسة المعنوية كالجب وبالبيت القلب وهذا معنى يسمى لب الشريعة وليس هذا تفسيراً للفظ بل معنى آخر مقيس على

الملائكة قال المناوي أي الذين في الارض ويحتمل العموم (لتضع أجنحتها) جمع جناح للطائر بمنزلة البدل لانسان ولا يلزم أن تكون أجنحة الملائكة كأجنحة الطائر (لطالب العلم) أي الشرعي للعدل به وتعظيمه من لا يعلمه لوجه الله (رضاً بما يطلب) قال المناوي في رواية بما يصنع ووضع أجنحتها عبارة عن توقيره وتعظيمه ودعائها له (الطيب السبي عن صفوان بن عسال) جهلمتين المرادى واسناده حسن (ان الملائكة تصافع) أي بأيديهم أيدي (ركاب الحجاج) بضم الراء وشدة الكاف أي حجاجهم ورواها قال العلقمي قال في المصباح وصاحته مصاحفة أفضيت بيدي الى يده وقال في النهاية المصاحفة مفاعلة وهي الصاق صفحة الكف بالكف واقبال الوجه على الوجه (وتعنتق المشاة) منهم أي تضم وتلتزم مع وضع الايدي على العنق وفي نسخة وتعانق المشاة قال العلقمي قال في المصباح وتعانقت عنقاوتها تعانقت واعتنقت رمتا تقنا وهو الضم والالتزام مع وضع الايدي على العنق (هب عن عائشة) واسناده ضعيف (ان الملائكة تفرح) أي ترضى وتسرى (بذهاب الشتاء) أي بانقضاء زمس البرد (رجحة) منهم (لما يدخل على فقراء المسلمين فيه من الشدة) أي مشقة البرد لفقدهم ما يتقون به ومشقة التطهر بالماء البارد عليهم وفي رواية رجحة للمساكين قال العلقمي ويستعمل الفرحة في معان أحدها الاشر والبطر وعليه قوله تعالى ان الله لا يحب الفرحين الثاني الرضا وعليه قوله تعالى كل حزب بما لديهم فرحون الثالث السرور وعليه قوله تعالى فرحين بما آتاهم الله من فضله والمراد سرور الملائكة بذهاب الشدة عن هذه الامة (طاب عن ابن عباس) وهو حديث ضعيف (ان الملائكة) أي ملائكة الرحمة والبركة لا الهنظة فانهم لا يفارقون المكلف (لا تدخل بيتا فيه تماثيل أو صورة) أي صورة حيوان تام الحلقة طرفة التصوير ومشابهة لبيت الاوثان والمراد بالاول الاثنام وبالثاني صورة كل ذي روح وقيل الاول للقاء نفسه المستقل بالشكل والثاني للمنقوش على نحو ستر أو جدار (حم ت حب عن أبي سعيد) ان الملائكة لا تدخل بيتا فيه كلب قال العلقمي قال شيخنا قيسل هو على عمومه ورجحه القرطبي والنووي وقيل يستثنى منه الكلاب التي أذن في اتخاذها وهي كلاب الصيد والماشية والزرع والسبب في ذلك قيل نجاسة الكلاب وقيل كونها من الشياطين (ولا صورة) أي لأن الصور سجدت من دون الله وفي تصويرها ما زعمه الله تعالى لانه المنفرد بالخلق والتصوير (ه عن علي) ان الملائكة أي الملائكة التي تنزل بالرحمة والبركة الى الارض (لا تحضر) قال العلقمي يحتمل أن يكون التقدير لا تحضر (جنازة الكافر بخير) ببشر ومهابة بل يوعدهم بالعذاب الشديد والهوان الويل ويحتمل ان الباء في قوله بخير ظرفية بمعنى في كقوله تعالى نجيناهم بصبر أي في صبر أي لا تحضر الملائكة جنازة الكافر الا في حضور نزول بؤس به اه وقال المناوي لا تحضر جنازة الكافر بخير فعل معه فستره وأنكره (ولا المتصمخ بالزعفران) أي

المعنى الظاهري كما قالوا ان معنى قوله تعالى فانزع نعليك ان المراد اخلع الثقلين فلا اعتراض عليهم بان هذا الميز كره المقسرون لانهم لم يذكروه على وجه تفسير اللفظ بل على وجه القياس على المعنى الظاهر للفظ (قوله لا تحضر جنازة الكافر) شامل لكافر النعمة اذ المراد لا تحضره بخير كامل تبشره به وبأصل الخير في الكافر حقيقة (قوله المتصمخ) بالنصب وكذا الجنب وهو يطلق على المفرد وغيره والمراد الجنابة التي سببها الزنا أو الناشئة عن تقصير ككونها ترتب عليها ترك الصلاة أو ترك الأمر المطلوب فيها كأن ترك التسمية عند الوطء أو الدعاء بنحو اللهم جنبنا الشيطان الخ فلم تحضره ولو حيا

(قوله مائدته) أي فيطلب أن يكتر من (٤٤٠) المأكل ليكثر الأكل والاستغفار والمائدة ما يقرش على الأرض ويوضع عليه الطقا

المتلخ به لانه متلبس بعصية حتى يقلع عنها أولانها تكثره رائحته أو رؤيته لونه ((ولا الجنب)) أي لا تدخل البيت الذي فيه جنب قال ابن رسلان يحتمل أن يراد به الجنابة من زنا وقيل الذي لا تحضره الملائكة هو الذي لا يتوضأ بعد الجنابة وضواً كاملاً وقيل هو الذي يتهاون في غسل الجنابة فيمكث من الجمعة إلى الجمعة لا يغتسل إلا للجمعة ويحتمل أن يراد به الجنب الذي لم يستعد بالله من الشيطان عند الجماع ولم يقل ما وردت به السنة اللهم جنبنا الشيطان وجنب الشيطان ما رزقنا فان من لم يقله تحضره الشياطين ومن حضرته الشياطين تباعدت عنه الملائكة وسببه عن عمار بن ياسر قال قدمت على أهلي ليلاً وقد تشقت يداي من كثرة العمل فخلقوني بزعفران فقدمت على النبي صلى الله عليه وسلم فسلمت فلم يرد علي السلام ولم يرحب بي وقال اذهب فأغسل هذا عنك فذهبت فغسلته ثم جئت وقد بقي علي منه ردع بالدال والعين المهمتين أي لطمخ من بقية لون الزعفران لم يعمه كل الغسل فسلمت فلم يرد علي ولم يرحب بي وقال اذهب فأغسل هذا عنك فذهبت فغسلته ثم جئت فسلمت عليه فرد علي ورحب بي وقال ان الملائكة قد كرهه ((حم دع عن عمار بن ياسر)) رضى الله عنه ((ان الملائكة لا تزال تصلي على أحدكم)) أي تستغفر له ((مادامت مائدته موضوعة)) أي مدة دوام وضعها لكل الضيفان ونحوهم ((الحكيم)) الترمذي ((عن عائشة)) واسناده ضعيف ((ان الملائكة سلمت على آدم)) أي بعد موته صلاة الجنائز ((فكبرت عليه أربعا)) أي بعد ان غسلوه واكفوه ثم بعد دفنه قالوا هذه سنتكم في موتاكم يا بني آدم ((الشيрази عن ابن عباس)) ان الموت فزع ((بفتح الزاي مصدر حرى مجرى الوصف للمبالغة أوفيه تقدير أي ذوقه أي خوف رهول ورهب)) فاذا رأيت الجنائز فقوموا ((قال النووي هذا منسوخ عند الجمهور ثم اختار عدم نسخه وأنه مستحب اه ويؤيد النسخ ما في مسلم عن علي أنه صلى الله عليه وسلم قام للجنائز ثم قعد وما في أبي داود عن عبادة كان النبي صلى الله عليه وسلم يقوم للجنائز فحبه حبر من اليهود فقال هكذا يفعل فقال اجلسوا وخالقوهم ويؤيد عدم النسخ ما في رواية الحاكم انما قلنا للملائكة وله من وجه آخر انما تقومون اعظاما للذي يقبض الارواح فهذا تعليل من الشارع مقدم على كل تعليل وعلى عدم النسخ مشى المناوي فانه قال الامر للاباحه أي ان شتم فقوموا التهوريل الموت والتنبيه على أنه أمر فطبيع وخطب شديد لتجليل الميت وتعظيمه وعود المصطفى لما مرت به لبيان الجواز ((حم م دع عن جابر)) ان الموتى ((يعني بعضهم)) ليعذبون في قبورهم حتى ان البهائم تسمع أصواتهم)) قال المناوي لان لهم قوة يثبتون بها عند سماعه أو لعدم ادراكهم لشدة كرب الموت فلا يترجمون بخلافنا ((طب عن ابن مسعود)) واسناده حسن بل قيل صحيح ((ان الميت ليعذب ببكاء الحي)) أي البكاء المذموم بان اقترن بنحو ندب أو فوح لا بمجرد دمع العين ومجمله اذا أوصاهم بفعله كما هو عادة الجاهلية كقول طرفة بن العبد لزوجه

اذا ماتت فانه يني بما أنا أهله * وشق على الجيب يا ابنة معبد

((ق عن عمر)) بن الخطاب ((ان الميت يعرف)) أي يدرك ولو أعمى ((من يحمله ومن يغسله ومن يدليه في قبره)) ومن يكفه ومن يلحده ومن يلقيه قال المناوي لان الموت ليس بعدم محض والشعور باق حتى بعد الدفن ((حم عن أبي سعيد)) الخدرى ((ان الميت اذا دفن سمع خفق نعالهم)) أي قعقة نعال المشية بين له ((اذا ولوا عنه منصرفين)) قال المناوي في رواية مدبرين وفي رواية بزيادة فان كان مؤمناً كانت الصلاة عند رأسه والصيام عن يمينه والزكاة

فهى أعم من السفارة اذ هي التي تفرش كذلك وتنطبق أطرافها على ما فيها اعجز لانها تسفر وتظهر عند فتحها والخوان هو الشيء المرتفع كالكرسي ولم يأكل عليه صلى الله عليه وسلم أبداً (قوله صلت على آدم) وذلك ان أولاد آدم خرجوا ليأقواله بفأ كهة فقا بلتهم الملائكة الموكلون بقبض الارواح وقالوا لهم ارجعوا فقد كفيتم المونة فدخلوا على آدم فارتفعت حواء والتجأت لآدم فرعا منهم فقال لها الملك عنى لا تحول بيني وبين ملائكة ربي ففروا فقبضوا روحه (قوله فزع) أي ذوقه على حد زيد عدل (قوله فقوموا) الامر للاباحه وقيل للندب واستمر وذهب بعضهم الى أنه نسخ (قوله ان الموتى) أي بعضهم وهم الكفار والعصاة قرله ان البهائم الخ) أي لعدم ادراكها مشقة الموت وأهواله اذ لا عقل لها بخلاف الثقلين أو انه تعالى يثبتها وشملت البهائم انطيور (قوله ببكاء الحي) أي ان أوصى بالبكاء المحرم ولا يجب عليه أن يوصى بذلك اذا الامر بالمعروف والنهي عن المنكر انما يجب اذا تحقق ذلك أو غاب على ظنه والظاهر عدم الوجوب ولو تحقق لانقطاع التكليف بالموت واجعه (قوله يعرف) أي يدرك ذلك بسبب اتصال شعاع الروح به أما بعد در روحه فهو ادراك بالحواس وانما ترد له بعد وضعه في قبره بمجرد اهالة التراب وقيل انصراف المشية له بدليل سن التلقين

والا لم يكن له معنى خلافاً لبعضهم بل يعرف من يسلم عليه ويرد عليه وان لم يكن يعرفه حيا ومن يزوره كذلك (قوله ومن يدليه) يسكون الدال (قوله خفق) أي قعقة

(قوله فلم يأخذوا على يديه) أي لم يكفوه عن الظلم يقال أخذ بيده نصره وأخذ على يده منعه والظلم هو الذي يضع الشيء في غير محله بضرب أو قتل أو أخذ مال وفي الحديث حث على النهي عن المنكر ولذا ورد في الحديث أنه إذا ترك الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر سلط الله عليهم أسافلهم فبدعوا الاختيار فلا يستجاب لهم وأوحى الله لسيدنا موسى أني سأهلك أربعمائة ألفاً من صلحاء قومي وستين ألفاً من أشرارهم فقال يارب هؤلاء الأشرار فما بال الصلحاء فقال لأنهم لم يفضوا الغضب (قوله وسيخرجون الخ) لما ورد أن القيامة لا تقوم حتى لا يبقى أحد يقول الله وما ورد لا تزال طائفة من أمتي قائمة بدين الله حتى يأتي أمر الله فالمراد حتى يقرب الخ وهم طائفة تتجازى إلى بيت المقدس تقوم بالحق فإذا قرب الأمر أمتهم (٤٤١) الله تعالى (قوله لكم) أي معشر الصحابة تبع مستنداً مؤخر (قوله أتوكم

عن يساره وفضل الخيرات عند رجليه (طب عن ابن عباس) ورجاله ثقات (ان الناس) أي المطيقين لازالة المنكر مع سلامة العاقبة (أذار أو الظالم) أي علموا بظلمه (فلم يأخذوا على يديه) أي لم يمنعه من الظلم أو المنكر (أوشك) بفتح الهمزة والشين المجهة أي قارب أو أسرع (ان يعمهم الله بعقاب منه) أما في الدنيا أو الآخرة أو فيهما بالتضييع فرض الله بلا عذر فإن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر فرض كفاية إذ أقام به بعض الناس سقط الخرج عن السابقين وإذا تركه الجميع أثم كل من عمى منه بلا عذر (ذ ت ه عن أبي بكر) الصدوق وإسناده صحيح (ان الناس دخلوا في دين الله) أي في الاسلام (أفواجا) أي زمر أمة بعد أمة (وسيخرجون منه أفواجا) كما دخلوا فيه كذلك وذلك في آخر الزمان عند وجود الاشرار (حم عن جابر) وإسناده حسن (ان الناس لكم تبع) أي تابعون فوضع المصدر موضعه مبالغة وانطاب في قوله لكم للصحابة (وان رجالاتنا توكم) عطف على الناس (من أقطار الارض) أي جوانبها (يتفقهون في الدين) جملة استثنائية تبيان علة الايمان أو حال من الضمير المرفوع في أتوكم قال المعلق وهو أقرب إلى الذوق (فاذا أتوكم فاستوصوا بهم خيراً) أي اقبلوا وصيتي فيهم وافعلوا بهم خيراً ولهذا كان جمع من أكابر السلف إذا دخل على أحدهم غريب طالب علم يقول مرحباً بوجه رسول الله صلى الله عليه وسلم (ت ه عن أبي سعيد) وهو حديث ضعيف (ان الناس يجلسون من الله تعالى يوم القيامة) أي من كرامته ورحمته (على قدر رواحهم إلى الجمعات) أي على حسب غدوهم إليها فالمبكرون في أول ساعة قربهم إلى الله ثم من يليهم وهكذا (الأول ثم الثاني ثم الثالث ثم الرابع) أي وهكذا وفي الحديث الحث على التكبير إلى الجمعة وان مررت بالناس بحسب أعمالهم (ه عن ابن مسعود) بإسناده حسن (ان الناس لا يرفعون شيئاً) أي غير حق أو فوق منزلته التي يستحقها (الواضعه الله تعالى) أي في الدنيا وفي الآخرة (هب عن سعيد) ابن المسيب (مرسلاً) بفتح السين وكسرها (ان الناس لم يعطوا شيئاً) أي من الخصال الحبيدة (خير من خلق حسن) بضم اللام أي لان حسن الخلق الذي هو تحمل أذى الناس وملايتهم وملاطفتهم برفع صاحبها إلى منازل الأبرار في الآخرة وفي هذه الدار (طب عن اسامة بن شريك) الثعلبي بمثلثة ومهملة (ان النبي لا يموت حتى يؤمه بعن أمته) أي يتقدمه موتاً أو المراد لا يموت حتى يصلى به بعض أمته أماماً وقد أم المصطفى أبو بكر وابن عوف (حم عن أبي بكر) ان النذر بجمجمة وهولغة الوعد بخير أو شر وشر عاقل الوعد بخير خاصة وقيل التزام قربة لم تكن واجبة علينا (لا يقرب) بالتشديد (من ابن آدم شيئاً لم يكن الله

عزيرى أول) عليه وسلم وهو ركب ناقته القصوى أو الأعضاء فسبقه فشق على الصحابة فذكره (قوله الواضعه الله تعالى) أي في هذه الدنيا كما في رواية أي ان كان رفقهم بسبب حب ذلك الشيء لنجاسته فان كان رفقهم فخراً وعجباً وضعه الله تعالى في الدنيا والآخرة (قوله المسيب) بفتح الباء أفصح من كسرها (قوله لم يعطوا) بفتح الطاء من خاتق حسن وهو خلق من لا يرتكب مذموماً شرعياً والقبیح بضده فخذة الخلق في الجهاد أو دفع الصائل على ماله أو حريمه من الخلق الحسن (قوله ان النبي صلى الله عليه وسلم) أي الرسول بقرينة قوله أمته إذا لامة لا تكون للنبي المجرى عن الرسالة فكل رسول لا يموت إلا بعد أن يقتدى في الصلاة بشخص من أمته (قوله ان النذر الخ) أي ولو نذر تبرأى المعلق كان شئني الله مني فنته على كذا فقد لا يحصل الشفاء ولا

(٥٦ - عزيرى أول) عليه وسلم وهو ركب ناقته القصوى أو الأعضاء فسبقه فشق على الصحابة فذكره (قوله الواضعه الله تعالى) أي في هذه الدنيا كما في رواية أي ان كان رفقهم بسبب حب ذلك الشيء لنجاسته فان كان رفقهم فخراً وعجباً وضعه الله تعالى في الدنيا والآخرة (قوله المسيب) بفتح الباء أفصح من كسرها (قوله لم يعطوا) بفتح الطاء من خاتق حسن وهو خلق من لا يرتكب مذموماً شرعياً والقبیح بضده فخذة الخلق في الجهاد أو دفع الصائل على ماله أو حريمه من الخلق الحسن (قوله ان النبي صلى الله عليه وسلم) أي الرسول بقرينة قوله أمته إذا لامة لا تكون للنبي المجرى عن الرسالة فكل رسول لا يموت إلا بعد أن يقتدى في الصلاة بشخص من أمته (قوله ان النذر الخ) أي ولو نذر تبرأى المعلق كان شئني الله مني فنته على كذا فقد لا يحصل الشفاء ولا

تعالى قدره له) أي لا يسوق اليه خير الم يقدره ولا يرد عنه ثم ارضى عليه (ولكن النذر يوافق القدر) بالتحريك أي قد يصادف ما قدره الله في الازل بأن يحصل ما علق النذر عليه (فبصر ذلك) أي كونه ووافق القدر (من) مال (الخبيل مال يركب الخيل يريد أن يخرج) أي فالنذر لا يغني شيئا أو اختلاف في النذر هل هو مكروه أو قرينة فمن نص الشافعي أنه مكروه وجزم به النووي في مجموعته وقال انه منهي عنه وقال القاضي والمتولي والغزالي انه قرينة وهو قضية قول الرافعي النذر تقرب فلا يصح من الكافر وقول النووي النذر عمدا في الصلاة لا يبطلها في الاصح لانه مناجاة لله تعالى كالنداء وأجيب عن النهي بحمله على من ظن أنه لا يقوم بما التزمه وقال ابن الرفعة اظاهر أنه قرينة في نذر التبريدون غيره (م) عن أبي هريرة (ان النذر لا يقدم شيئا ولا يؤخر) شيئا من المقدور (وانما يستخرج به من الخيل) أي من ماله (حم ك عن ابن عمر) بن الخطاب قال لما حكم على شرطهما وأقروه (ان الهبة لا تحل) بضم النون وسكون الهاء هي اسم للمنوب من غنمة أو غيرها لكن المراد هنا الغنمة بقربنة السبب والانتهاج الغلبة على المال بالفهرلان الناهب انما يأخذ ما يأخذ على قدر مؤنته لا على قدر استحقاقه فيؤدى ذلك الى أن يأخذ بعضهم فوق حظه ويخس بعضهم حقه وانما لهم سهام معلومة للراكب ثلاثة أسهم سهم له وسهمان للفرس وللراجل سهم واحد فاذا انتهبوا الغنمة بطلت القسمة وعدمت التسوية ويستثنى من حرمة الانتهاج انتهاج النصارى في العرس لما روى البيهقي عن جابر أن النبي صلى الله عليه وسلم حضر في املاك فأتى باطباق عليها جوز ولوز وعمرقنت فقبضنا أيدينا فقال مالكم لا تأكلون فقالوا انك نهيتم عن النبي فقال انما نهيتكم عن نهي العصا كرفضوا على اسم الله قال فجاذبوا وجاذبناه وسبب حديث الباب عن ثعلبة بن الحكم قال أصننا غنما للعدو فانتبهنا فنهنا فنهنا قدرنا فامر النبي صلى الله عليه وسلم بالقدر فاكففت ثم قال ان الهبة قد ذكره (حم ك عن ثعلبة بن الحكم) الليثي ورجاله ثقات (ان الهبة) أي من الغنمة ومثلها كل حق للغير لان العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب (ليست باحل من الميتة) لان ما يأخذ من المنتهب بقوته واختطافه من حق أخيه الضعيف عن مقاومته حرام كالميتة فليست باحل منها أي أقل انما منها في الاكل بل هما متساويان ولو وجد المضطر الميتة وطعام غيره الغائب وجب عليه أكل الميتة لعدم ضمان الميتة ولان اباحته الله مضطر منصوص عليها وباحة أكل مال غيره بلا اذنه ثابتة بالاجتهاد ولان حق الله تعالى مبني على المسامحة (د عن رجل) من الانصار وجهالة الصحابي لا تضمر لانهم عدول (ان الهجرة) أي الانتقال من دار الكفر الى دار الاسلام (لا تنقطع مادام الجهاد) أي لا ينتهي حكمها مدة بقائه (حم عن جنادة) بضم الجيم ابن أي أمية الأزدي وأسناده صحيح (ان الهدى الصالح) بفتح الهاء وسكون الدال المهملة أي الطريقة الصالحة (والسنة الصالحة) بفتح السين المهملة وسكون الميم هو حسن الهيئة والمنظر وأصله الطريق المنقاد (والاقتصاد) أي سلوك القصد في الامور القولية والفعلية والدخول فيها برفق على سبيل يمكن الدوام عليه (جزء من خمسة وعشرين جزءا من النبوة) أي ان هذه الخصال منحها الله تعالى أنبياءه فاقتدوا بهم فيها وتابعوهم عليها وليس معنى الحديث ان النبوة تجزأ ولا أن من جمع هذه الخصال كان فيه جزء من النبوة فان النبوة غير مكتسبة بالاسباب وانما هي كرامة من الله تعالى لمن أراد اكرامه بها من عبادته وقد ختمت بحمد صلى الله عليه وسلم وانقطعت بعده قال العلقمي وقد يمتثل وجه آخر وهو أن من

يفسده شيئا وقد يحصل موافقة للقدر أو لتكون الشفاء كان علقا على النذر (قوله أن يخرج) فيه ذم الخيل (قوله الهبة لا تحل) قاله صلى الله عليه وسلم حين نهبوا شيئا من نعم الغنمة وذبحوه ووضعوه في قدورهم فاخبرهم بذلك وأمرهم أن يريقوه لكونه حراما (قوله ليست باحل الخ) المراد أنها مساوية لها في حرمة التناول وليس المراد أن الميتة حلال بل يقدم الميتة على مال الغير اذالم يأذن له (قوله ان الهجرة الخ) سببه اختلاف الصحابة هل انقطعت الهجرة بسبب كثرة المسلمين أولا فأقر النبي صلى الله عليه وسلم وسأله فذكره (قوله الهدى الصالح) أي السيرة الحسنة والاقتصاد أي التوسط في الانفاق وفي العبادة فلا يسلط فيها طريقا لا يطبق الدوام عليه (قوله جزء) المراد أنها من صفات الانبياء اذ النبوة لا تجزأ اذ ليست مكتسبة تورث فاطلاق الارث على غير المال مجاز

(قوله عفير) بالتصغير (قوله ان الولد) ذكر أو أرائى مجعلة أى سبب في البخل لحرصه على المال لاجل تبقيته له بعد موته مجعنة سبيله في الجبن أى ترك القتال في الجهاد خوف الموت فيضيع ولده الخ وإذا قيل ليحيى بن زكريا لم تكرمه الولد فقال مالى وللولد ان عاش كدنى وان مات هدنى (قوله يسجدان) ذكر على معنى العضوين والا فالواجب تسجدان بالتأنيث (قوله اليهود) هم في الاصل من آمن بموسى والنصارى في الاصل من آمن بعيسى فهم ناجون والا ان صارت اليهودية اسما لمن لم يؤمن بمن بعهد موسى والنصرانية اسما لمن لم يؤمن بمن بعديسى فهم هالكون (قوله لا يصبغون) أى لحاهم خذف المفعول (قوله لا يصبغون الخ) من باب نصر وقطع كقضى المختار (قوله الذنب) أى ظاهرا بالنظر لما في علم الناس وفي نفس الامر أمره الله تعالى بالاكل منها لاقتضاء الحكمة الالهية كونه خليفة في الارض فأكله منها في الحقيقة امثال للامر الباطنى (قوله كان أجله بين عينيه) أى كان دائما منذ كرام الموت لعله وادراكه بأنه لا بد أن يخرج من الجنة وأنه يموت فينتد لا يقال كيف ذلك مع أن الجنة لا موت فيها (قوله أنه بين عينيه) وذلك ليس ذنبا بل المطاوب الامل في الخير اذ لو ترك الناس الامل بالموت لم ينظم الملا (قوله يؤمل حتى يموت) أى فينوه كذلك وفي نسخة يأمل وهما لغتان كقضى المختار (قوله

اجتمعت له هذه الخصال تلقته الناس بالتعظيم والتجليل والتوقير وألبسه الله عز وجل لباس التقوى الذى تلبسه أنبياءه فكأنها جزء من النبوة (حم د عن ابن عباس ؓ ان الود) بضم الواو أى المودة بمعنى المحبة (يورث والعداوة تورث) قال المناوى أى يرثها الفروع عن الاصول وهكذا ويرث ذلك في السلالة جيلا بعد جيل (طب عن عفير) واسناده ضعيف (ان الولد مجعلة) أى يحمل أبويه على البخل بالمال وعدم انفاقه في وجوه القرب لخشيتهما الموت فيصير فقيرا (مجعنة) مفعلة من الجبن وهو ضد الشجاعة أى يحمل أباه على ترك الجهاد بسببه لخشية القتل فيصير يثما (ه عن يعلى بن مرة) بضم الميم واسناده صحيح (ان الولد مجعلة بمجعنة مجعلة) أى يحمل أباه على ترك الرحلة في طلب العلم والجدى في تحصياله والانتفاع لطلبه لاهتمامه بما يصلح شأنه من نفقه أو نحوها (محزنة) أى يحمل أبويه على الحزن لتعومر ضه قال العلقمى وسببه كفى ابن ماجه عن يعلى العامرى أنه جاء الحسن والحسين بسعيان الى النبي صلى الله عليه وسلم فضمه اليه وقال ان الولد فذكره (ك عن الاسود بن خاف) بن عبد يغوث القرشى (طب عن خولة بنت حكيم) واسناده صحيح (ان الميدين يسجدان كما يسجد الوجه) أى يطاب السجود على اليدين كما يطالب السجود على الجبهة (فاذا وضع أحدكم وجهه) يعنى جبهته على موضع سجوده (فليضع يديه) أى وجوبها والواجب في الجبهة وضع جزء منها مكشورا وفي اليدين وضع جزء من باطن كل كف أو أصابعه (واذا رفعه فليرفهها) أى ندبا ويضعهما على فخذه في جلوسه بين سجدتيه (د ن ك عن ابن عمر) بن الخطاب وهو حديث صحيح (ان اليهود والنصارى لا يصبغون) أى لحاهم وشعورهم (فعا الفروهم) أى واصبغوهانديا بما لا اسود فيه أما بالسواد فخرام لغير الجهاد قال العلقمى قال شجنا قال القاضى اختلف السلف من الصحابة والتابعين في الخضب فقال بعضهم ترك الخضب أفضل وروى فيه حديث مر فروع في النهى عن تغيير الشيب ولانه صلى الله عليه وسلم لم يغير شيبه وروى هذا عن عمرو بن عبد الله بن كعب وآخرين وقال آخرون الخضب أفضل وخضب جماعة من الصحابة قال وقال الطبرى الاحاديث الواردة في الامر بتغيير الشيب والنهى عنه كلها صحيحة وليس فيها ناسخ ولا منسوخ ولا تناقض بل الامر بالتغيير لمن شابه كشيبة كشيبة أبي خافة والنهى لمن شط أى لم يشبهه قليل اه ما قاله القاضى وقال غيره هو على حالين فمن كان في موضع عادة أهله الصبغ أو تركه فخر وجهه عن العادة شهرة ومكره والثانى أن يختلف باختلاف نظافة الشيب فمن كانت شيبته نقيه أحسن منها صبوغه فالترك أولى ومن كانت شيبته تستبغ فالصبغ أولى وقال النووى الاصح الاوقف للسنة وهو مذنبنا استحباب خضب الشيب للرجل والمرأة بجمرة أو صبغرة ويحرم خضابه بالسواد أى لغير الجهاد وأما خضب اليدين والرجلين فلا يجوز للرجال الا للتداوى (ق د ن ه عن أبي هريرة ؓ ان آدم قبل أن يصيب الذنب) وهو أكله من الشجرة التى نهى عن الاكل منها (كان أجله بين عينيه) يعنى كان دائما منذ كرام الموت (وأمله خلفه) أى لا يشاهده ولا يستحضره (فلما أصاب الذنب) أى وقع فيه باكله من الشجرة (جعل الله تعالى أمه بين عينيه وأجله خلفه فلا يزال) أى الواحد من ذريته (يأمل حتى يموت) أى لا يفارقه الا أمل الى الموت ويشهد لهذا حديث يشيب المرء ويشيب معه خصمتان الحرص وطول الامل (ابن عساكر عن الحسن مر سلا) وهو البصرى رضى الله عنه (ان آدم خلق من ثلاث تربات) بضم المثناة الفوقية وسكون الراء جمع تربة بمعنى التراب (سوداء وبضاه وجره) بالجر بدل من تربات فمن شجاءت بنوه كذلك (ابن سعد

تربات الخ) أشار في هذا الحديث الى سبب اختلاف بني آدم

(قوله أبجل الناس) أي من أبجلهم وذلك ان البخل يكره أن يصرف مال نفسه وأبجل منه من يكره أن غيره يصرف ماله حتى لنفس ذلك البخل أي لشدة بخله يكره أن غيره يعطى شيأ حتى لنفس ذلك البخل فيقول له لا تعط أحد شيأ حتى أنا فكذا ذلك من ذكر صلى الله عليه وسلم عنده ولم يصل عليه (٤٤٤) مثل البخل المتقدم في كونه ترك هذا الثواب الجزيل المترتب على الصلاة الذي

ليس من عنده بل من فضل الله تعالى فكره الخير أي الحاصل بلا مشقة عليه حتى لنفسه وأشار بقوله من ذكرت عنده إلى أنه ليس له حينئذ عذر بخلاف من لم أذكر عنده فله نوع عذر في غفلته (قوله أبر البر) أي أفضل الاحسان احسان الشخص لأهل ودايه وأمه بالأولى لان لها ثلث البر فأهل ودها كذلك (قوله بعد أن يولي الاب) أي يدبر عوت أو غيبة أو أعراض عن أهل وده وذلك لانه إذا أحسن إلى من أعرض عنه مثلاً فربما يرجع ذلك الشخص واعتذر لايه بسبب احسانه فتعود المودة والمراد ما يشمل آباء التعليم لانهم شرف من آباء النسب فينبغي للشخص أن يحسن لأهل ودمشايخه وينبغي فعل ذلك مع أصدقاء الزوجة كما فعله صلى الله عليه وسلم مع أصدقاء زوجته خديجة (قوله عن ابن عمر) وقدر أي شخصاً عرايباً فقال له من أنت فقال له فلان فأعطاه دابته وعمامة فقبل له لم انه أعرايبى يكفيه شيء يسير فقال انه كان بينه وبين أبي مودة (قوله حرم) أي أظهر ذلك والاف وهو حرم منذ خلق الله الارض (قوله ما بين لابتيها) هو عرضها وطولها ما بين هير وثور اسم جبلين (قوله لا يقطع) نسخة لا يقطع (قوله في الشدى) أي في زمن رضاعه طئرين أي

عن أبي ذر (الغفاري) (ان أبجل الناس) أي من أبجلهم (من ذكرت عنده فلم يصل علي) أي لم يطلب لي من الله تعالى رحمة مقر ونة بتعظيم لانه بترك الصلاة على أحرم نفسه من الثواب العظيم لما ورد أن من صلى على صلاة واحدة كتب الله له بها عشر حسنات وبها عنه عشرين سيئة وورفع له عشر درجات ورد عليه مثلها (الحديث) بن أبي اسامة (عن عوف بن مالك) واسناده ضعيف (ان أبجل الناس من بخل بالسلام) أي بابتدائه وأورده لانه لفظ قليل لا كافة فيه وأجره جزيل فمن بخل به مع كونه لا كافة فيه فهو أبجل الناس (وأعجز الناس من عجز عن الدعاء) أي الطلب من الله فمن ترك الطلب مع احتياجه اليه وعدم المشقة عليه فيه بعد أن سمع قول الله تعالى ادعوني أستجب لكم فهو أعجز الناس (ع عن أبي هريرة) (ان أبر البر) أي الاحسان أي من أبره كافي روايته (ان يصل الرجل) أي الانسان (أهل ودايه) بضم الواو بمعنى المودة أي من بينه وبين آبيه مودة كصديق وزوجة (بعد أن يولي الاب) بتشديد اللام المكسورة أي بعد موته فيندب صلة اصدقاء الاب والاحسان اليه وكرامهم بعد موته كما هو مندوب قبله لان من بر الابوين قبل الموت اكرام صديقهما والاحسان اليه ويلحق بالاب اصدقاء الزوجة من النساء والمحامرم والمشايخ أي مشايخ الانسان فانهم في معنى الآباء بل أعظم حرمة (حم خدم دت عن ابن عمر) بن الخطاب (ان ابراهيم حرم بيت الله) الكعبة وما حو لها من الحرم (وأمنه) بتشديد الميم يعني أظهر حرمة وصبره مأمناً بامر الله تعالى فاستناد التحريم اليه من حيث التبليغ والأظهار فلا يعارض ما في مسلم من حديث ابن عباس ان هذا البلد حرمه الله يوم خلق السموات والارض الحديث وحرم مكة من طريق المدينة على ثلاثة أميال ومن طريق العراق والطائف على سبعة ومن طريق الجعرانة على تسعة ومن طريق جدة على عشرة كما قال بعضهم وللحرم التحديد من أرض طيبة • ثلاثة أميال اذا رمت اتقانه وسبعة أميال عراق وطائف • وجدة عشر ثم تسع جعرانه وزاد الدميري فقال

ومن بين سبع بتقديم سينه • وقد كملت فاشكر ربك احسانه

(واني حرمت المدينة) النبوية (ما بين لابتيها) تشبيه لآبتيها وهي الحرة والحرة أرض ذات حجارة سود وللمدينة لابتان شرقية وغربية وهي بينهما فخرهما ما بينهما عرضاً وما بين جبلية أطولاً وهما غير وثور (لا يقطع عضاهها) بكسر العين المهملة وتخفيف الضاد الموحدة كل شجر فيه شوك أي لا يقطع شجرها (ولا يصاد صيدها) وفي رواية لابي داود ولا ينفر صيدها أي لا يزعم فان لافه من باب أولى فيحرم قطع أشجارها والتعرض لصيدها ولا ضمان لان حرمتها ليس محلاً للنسب ولهذا يجوز للكافر أن يدخله قال شيخ الاسلام زكريا لانه ثبت أنه صلى الله عليه وسلم أدخل الكفار مسجده وكان ذلك بعد نزول سورة براءة (م عن جابر) (ان ابراهيم ابني) قال المناوي نزل المخاطبين العارفين بانه منزلة المنكر الجاهل تلويحاً بان ابن ذلك النبي الهادي جنس منه فلذلك تميز على غير ما ذكر (وانه مات في الشدى) قال

مرضعتين من الحور وهذه خصوصية لسيدنا ابراهيم أي كونهما من الحور وبقيته الاطفال كل منهم اذا مات في العلقى زمن الرضاعة له ثدى من شجرة طوبى يشرب منه لبناً كثدي الأدمية مع حضور سيدنا ابراهيم عند تلك الشجرة وورد أن ذلك الصبي إلى تمام الحواين يطلب منه تعالى الحاق أبيه به في الجنة فهو سبب لنجاتهما من العذاب ومثل الصبي في تمام المدة المطلوبة بالومات الشخص في أثناء حفظ القرآن أو طلب العلم قبل بلوغه صوده فانه يتم له في الجنة حفظ القرآن وبلوغ الدرجة المطلوبة

في العلم عرفاً (قوله يكملان رضاعه في الجنة) اي عقب موته بأن تدخل روحه الجنة مع اتصال لها بالذات حتى تنتفع بالارضاع (قوله أبغض الخلق) أي من أبغضهم فينبغي للعالم أن لا يزور الظلمة أصلاً الا ان بلغ حالة التكامل وصار يجتمع عليهم لاجل التهي عن المنكر بحيث لو رد لم يتأثر أما من يدعي تلك الحال ويذهب للشفاعة ولو رد لوقع منه سب وقد ذف فهو ربحاً ارتكب أعظم من الثواب بأضعاف (قوله لال) كقال (قوله العفريت) أي الشرير الخبيث التفريت أي الزائد في الخبيث فهو أبغض مما قبله ووقع أن بعض الصحابة طلق زوجته ثم صار يمدحها فيقول له لم طلقتها حينئذ فقال لانهم لم نصب بشئ في مدة اجتماعي عليها فخشيت أن تكون مغضباً وبأ عليها ووقع أن شخصاً عشق امرأة وهي عشقته فدخل عليها يوماً فأعرضت عنه فحصل له غم شديد وخرج فتعشتر في ذيله ووقع فلما بلغها ذلك أرسلته ولاقته ببشر عظيم فقال لها لم ذلك فقالت اني لم أركأ أصبت بشئ في مدة صحبتي لك فخشيت أنك مغضوب عليك فلما حصل لك التعثر عرفت أنك محبوب لله تعالى (قوله لم يرزأ) أي لم يصب بالرزأ (قوله عرشه) يحتمل أنه حقيقة وانه كناية عن القوة (قوله ما صنعت شيئاً) اي عظيماً (قوله ويجي) أحدهم الخ) بيان لما هو أعظم فساداً (قوله نعم أنت) أي الممدوح وانعم أنت

مقرب مني

العلقمي أي في سن رضاع الثدي أو في حال تغذيته بلين الثدي اه قال المناوي وهو ابن سنة عشر أو ثمانية عشر شهراً ((وان له ظئرين)) بكسر الظاء المعجمة مهموز أي مرضعتين من الحور وقال في المصباح انظرهم حمزة ساكنة ويجوز تخفيفها الناقصة تطف على غير ولدها ومنه قيل للمرأة الأجنبية تحضن ولد غير هانظر وللرجل الحاضن كذلك ((يكملان رضاعه في الجنة)) يتمانه سنتين لكونه مات قبل تمامهما قال العلقمي قال شيخنا قال صاحب التصدير هذا الاتمام لارضاع ابراهيم عليه السلام يكون عقب موته فيدخل الجنة متصل بموته فيتم به ارضاعه كرامته له ولا يبه صلى الله عليه وسلم قلت ظاهر هذا الكلام أنها خصوصية لبراهيم وقد أخرج ابن أبي الدنيا من حديث ابن عمر مر فوجا كل مولود يولد في الاسلام فهو في الجنة سبعان ريان يقول يارب اردد علي أوى وأخرج ابن أبي الدنيا وابن أبي حاتم في تفسيره عن خالد بن معدان قال ان في الجنة لشجرة يقال لها طوى كلها شروع من مات من الصبيان الذين يرضعون رضع من طوى وحاضنهم ابراهيم خليل الرحمن عليه السلام وأخرج ابن أبي الدنيا عن عبيد بن عمير قال ان في الجنة لشجرة لها شروع كضروع البقر يغذى بها ولدان اهل الجنة فهذه الاحاديث عامة في اولاد المؤمنين ويمكن ان يقال وجه الخصوصية في السيد ابراهيم كونه له ظئران أي مرضعتان على خلقه الاتميات اما من الحور العين أو غيرهن وذلك خاص به فان رضاع سائر الاطفال انما يكون من ضروع شجرة طوى ولا شك أن الذي للسيد ابراهيم أكمل وأتم وأشرف وأحسن وأسر ((حم م عن أنس)) بن مالك ((ان أبغض الخلق)) أي المخلوقات أي من أبغضهم ((ان الله تعالى العالم بزور العمال)) أي عمال السلطان قال المناوي لان زيارتهم توجب مداهمتهم وان تشبه بهم ويبع الدين بالدين ((ابن لال)) واسمه أحد ((عن أبي هريرة)) وهو حديث ضعيف ((ان أبغض عباد الله الى الله)) أي من أبغضهم ((العفريت)) بالكسر أي الشرير الخبيث من بني آدم ((التفريت)) بكسر التون أي القوى في شيطنته ((الذي لم يرزأ في مال ولا ولد)) بالبناء للمجهول مهموزا أي لم يصب بالرزأ في ماله ولا ولده بل لا يزال ماله موفراً وأولاده باقون لان الله تعالى اذا أحب عبداً ابتلاه فهذا عبداً ناقص الرتبة عند ربه قال المناوي وهذا خرج مخرج الغالب ((هب عن أبي عثمان النهدي)) بفتح النون وسكون الهاء واسمه عبد الرحمن ((مر سلا)) ان ابليس يضع عرشه على الماء) أي يضع سريره ملكه على الماء ويقعد عليه ((ثم يبعث سراياه)) جمع سرية وهي القطعة من الجيش والمراد جنوده وأعوانه أي يرسلهم الى اغواء بني آدم واقنانهم وايقاع البغضاء والشروير بينهم ((فادناهم)) أي أقر بهم ((منه منزلة أعظمهم فتنه يحيى أحدهم فيقول كذا وكذا)) أي وسوست بنحو قتل أو سرقه أو شرب خمر أو زنا ((فيقول ما صنعت شيئاً)) استخفاً والفعلة واحترقار له ((ويجي) أحدهم فيقول ماتر كنه)) يعني الرجل ((حتى فرقت بينه وبين أهله)) أي زوجته أي وسوست له حتى فارقها ((فيدنيه منه ويقول نعم أنت)) بكسر النون والعين المهمة أي يمدح صنيعه ويشكر فعله لاجابه بصنيعه وبلوغ الغاية التي أرادها والقصد بسباق الحديث التحذير من التسبب في الفراق بين الزوجين لما فيه من توقع وقوع الزنا وانقطاع النسل ((حم م عن جابر)) بن عبدالله ((ان ابليس يبعث أشد أصحابه وأقوى أصحابه)) أي أشدهم في الاغواء والاضلال وأقواهم على الصد عن طريق الهدى ((الى من يصنع المعروف في ماله)) من نحو صدقة أو اصلاح ذات البين أو اعانة على دفع مظلمة أو فلترقية فيسوس اليه ويخوفه عاقبة الفقر ويمدله في الامل ((طب عن ابن عباس)) وهو حديث

ضعيف ﴿ان ابن آدم لم يصب على ما منع﴾ ظاهراً شرح المناوي أن منع مبنى للمفعول فإنه قال أي شديد الحرص على تحصيل ما منع منه بإذلال الجهد فيه لما طبع عليه من حبه الممنوع عنه ﴿فرعن ابن عمر﴾ باسناد ضعيف ﴿ان ابن آدم ان أصابه حر قال حس وان أصابه برد قال حس﴾ بكسر الحاء المهملة وشدة السين المهملة المكسورة كلمة يقولها الانسان اذا أصابه ما ضره وأحرقه غفلة كالجيرة والنضرة ونحوهما كما وه وقال المناوي يعني من قلقه وقلة صبره ان أصابه الحر قلت وتضجروا ان أصابه البرد فكذلك ﴿حم طب عن خولة﴾ بنت قيس الانصارية واسناده صحيح ﴿ان ابني هذا﴾ يعني الحسن ﴿سيد﴾ أي حلیم كريم متجمل ﴿ولعل الله أن يصلح به﴾ أي بسبب تكريمه وعزله نفسه عن الامر وتر كملعاوية اختيارا قال العلقمي استعمال لعل استعمال عسى لا شترا كهما في الرجاء ﴿بين فتنتين عظيمتين من المسائين﴾ وهما طائفة الحسن وطائفة معاوية وكان الحسن رضى الله عنه حلما فاضلا ورعا دعاه ورعه الى أن ترك الملك رغبة فيما عند الله تعالى لائقلة ولاله فانه لما قتل على رضى الله عنه بايعه أكثر من أربعين ألفا بقي خليفة بالعراق وما وراءها من خراسان ستة أشهر وأياما ثم سار الى معاوية في أهل الحجاز وسار اليه معاوية في أهل الشام فلما التقى الجمعان بمنزل من أرض الكوفة وأرسل اليه معاوية في الصلح أجاب على شروط منها أن يكون له الامر بعده وان يكون له من المال ما يكفيه في كل عام فلما خشي يزيد بن معاوية طول عمره أرسل الى زوجته جعدة بنت الاشعث ان تسعه وتزوجها ففعلت فلما مات بعثت الى يزيد تسأله الوفاء بما وعدها فقال انالم ترضك للحسن فرضاك لانفسنا وكانت وفاته سنة سبع وأربعين وقيل سنة ثمانين ودفن بالبقيع الى جانب أمه فاطمة وظهر مصداق قوله صلى الله عليه وسلم ولعل الله ان يصلح به بين فتنتين عظيمتين من المسلمين فهو من مجزاته صلى الله عليه وسلم اذ هو اخبار عن غيب وفيه منقبة عظيمة للحسن بن علي رضى الله عنهما فانه ترك الخلافة لائقلة ولاله بل لرغبته فيما عند الله تعالى مما تقدم لما يراه من حقن دماء المسلمين فراعى أمر الدين ومصالحته وتسكين الفتنة وفيه رد على الخوارج الذين كانوا يكفرون عليا ومن معه ومعاوية ومن معه بشهادة النبي صلى الله عليه وسلم بانهم من المسلمين وفيه فضيلة الاصلاح بين المسلمين ولا سيما في حقن دماء المسلمين وفيه ولاية المفضول الخليفة مع وجود الافضل لان الحسن ومعاوية ولي كل منهما الخليفة وسعد بن أبي وقاص وسعيد بن زيد في الحياة وهما بدرين وفيه جواز خلع الخليفة لفتنة اذ ارأى في ذلك مصلحة للمسلمين والتزول عن الوظائف الدينية والديوية بالمال وجواز أخذ المال على ذلك واعطائه وقد استدل الشيخ مراج الدين البلقيني بنزوله عن الخليفة التي هي أعظم المناصب على جواز التزول عن الوظائف فلم يشترط في ذلك شيئا ولا يشترط في ذلك القبطه ولا المصلحة الا أن يكون ذلك ليقم أو محجور عليه ﴿حم نخ ٣ عن أبي بكر﴾ بنفق الباء والكاف والراء ﴿ان أبواب الجنة تحت ظلال السيوف﴾ قال المناوي كناية عن الدنوم العدو في الحرب بحيث تعلوه السيوف بحيث يصير ظلها عليه يعني الجهاد طريق الى الوصول الى أبوابها بسرعة والقصد الحث على الجهاد ﴿حم م ت عن أبي موسى﴾ الاشعري ﴿ان أبواب السماء تنفتح عند زوال الشمس﴾ أي ميلها عن وسط السماء المسمى بلوغها اليه بحالة الاستواء ﴿فلا ترجع﴾ بمشاة فوقية وجيم مخففة والبناء للمفعول أي لا تغلق ﴿حتى يصلى الظهر﴾ أي ليصعد اليها عمل صلاته ﴿فاحب أن يصعد لي فيها﴾ أي في تلك لساعة ﴿خير﴾ أي عمل صالح بصلاة أربع ركعات قبله بسلام واحد ﴿حم عن أبي أيوب﴾ الانصاري قال المناوي باسناد فيه ضعف

(قوله على ما منع) وعليه ما أحب شيء الى الانسان ما منعه (قوله حس) كلمة تقال عند القلق والضجر وقد قالها صلى الله عليه وسلم حين وضع يده في مرق فوجده شديد الحرارة تعلميا لامته الصبر وهذا هو سبب ذكر الحديث وحس بكسر الحاء كما ضبطه الشراح وذكروا بعضهم ان الصحاح ضبطه بفتح الحاء ولم يرتضه شيخنا فراجع (قوله ولعل الله) ترجى وقد حقه الله تعالى (قوله من المسلمين) فيه رد على من قال ان فرقتي معاوية والحسن ليسوا من المسلمين فيج الله رأيهم فسكت عما جرى بينهم ارنو قوله بما فيه ثواب لهم (قوله ان ابواب الجنة) لم يقل ان الجنة الخ اشارة الى أن الجهاد طريق موصل للجنة كما ان ابواب الجنة طريق لدخولها (قوله فلا ترجع) أي لا تغلق يقال ارجع الباب اغلق وارجع عليه أي أغلق عليه الكلام فلم يستطع التسكلم به (قوله فيها) أي تلك الساعة المعلومة من المقام وهذا الحديث ضعيف ولم يأخذ امامنا رضى الله تعالى عنه به من طلب كون سنن الظهر الاربع بسلام واحد المذكور في تمام الحديث الذي ذكره الشارح وان كان ذلك جائزا فالفضل عندنا كونهما بسلامين

(قوله ان اتقاكم الخ) التقوى ثلاثة اقسام تقوى العوام التنزه عن (٤٤٧) التكفر وتقوى الخواص التنزه عن كل معصية

وتقوى خواص الخواص التنزه
عن كل ما سوى الله تعالى قيل انما
اتي بضمير الخطاب في اعلمكم
اشارة الى ان نحو جبريل اعلم ورد
ذلائق وانما اتي بضمير الخطاب لانه
المناسب للمقام (قوله ان احب
عباد الله) اي من المسلمين فالتكفر
مبغوض وان فعلوا المعروف
(قوله فعالة) بفتح الفاء وبكسر هاء
جمع فعل (قوله يحيى الموقى الخ)
فهو مناسب للحال اذ الذي هو
ناثم كالميت (قوله امام عادل)
ومثله نوابه من اهل الولايات
(قوله ان احب اسمائكم) اي
لمن اراد التسمي بالعبودية فلا
ينافي ان احب الاسماء بحسب
واحد والاولي يختار ذلك لغير خاتمه
ومقتضي العلة ان يقية اسمائه
صلى الله عليه وسلم افضل مما
عبد (قوله يحبنا) اي باذراك خلقه
الله تعالى فيه (قوله على ترعه)
اي باب من ترعها اي ابوابها ثم
يحتمل ان ذلك حقيقة وانه كناية
عن كون من احبه دخل من باب
من ابواب الجنة وعبر اسم جبل
(قوله ان احدكم) اي الواحد ثم
فصح استعماله في الانبياء لان
الذي لا يستعمل الا في النبي احد
الذي للعموم لا الذي بمعنى الواحد
(قوله يناجي ربه) ويترب على تلك
المناجاة افاضه الخبير عليه فيذبحي
للشخص ان يكون في تلك الحالة
على اتم الاحوال بان يرضى ما سوى
مولاه ويتصف بالادب الظاهري
والباطني ومن الادب الظاهري
ان لا يصبق امامه الخ الا ترى
ان الشخص اذا وقف بين يدي
ملك لخدمته وتساغل عنه كان

(ان اتقاكم واعلمكم بالله انا) قال المناوي لانه تعالى جمع له بين علم اليقين وعين اليقين
مع خشية القلبية واستحضار العظمة الالهية على وجه لم يقع لغيره وكما زاد علم العبد بربه
زاد تقواه وخوفه منه اه قال العلقمي وسببه كافي البخاري عن عائشة قالت كان رسول
الله صلى الله عليه وسلم اذا امرهم امرهم من الاعمال بما يطيقون قالوا اننا لسنا كهيتك
يا رسول الله ان الله قد غفر لك ما تقدم من ذنبك وما تأخر فيغضب حتى يعرف الغضب في
وجهه ثم يقول ان اتقاكم الى آخره المعنى كان اذا امرهم بما يسهل عليهم دور ما يشق خشية
ان يجزوا على الدوام عليه مع مداومته على الاعمال المشاقة طلبوا منه التكليف بما يشق
لاعتقادهم احتياجهم الى المبالغة في العمل لرفع الدرجات دونه فرد عليهم بان حالهم ليس
كحاله لانهم لا يطيقون المداومة على الاعمال الشاقة وبان حصول الدرجات لا يوجب
التقصير في العمل بل يوجب الازيد شكر اللئيم الوهاب كما قال في الحديث الاستغفار لا يكون
عبدا شكورا (خ عن عائشة) ان احب عباد الله الى الله) اي من احبهم اليه (انصحهم
لعباده) اي اكثرهم نصحهم فان الدين النصيحة كافي الحديث الا في (حم في زوائد)
كتاب (الزهد) لايه (عن الحسن) البصري (مرسلا) ان احب عباد الله الى الله من
حبب اليه المعروف وحبب اليه فعالة) بيناه الفاعلين للمفعول قال المناوي لان المعروف
من اخلاق الله تعالى وانما يقبض من اخلاقه على من هو احب خلقه اليه (ابن ابي الدنيا
في) كتاب فضل (قضاء الخواص للناس و ابو الشيخ) بن حبان (عن ابي سعيد) الخدرى
وهو حديث ضعيف (ان احب ما يقول العبد اذا استيقظ من نومه سمان الذي يحيى
الموقى وهو على كل شيء قدير) قال المناوي وهذا كما قال حجة الاسلام الغزالي اول الاوراد
التهارية واولاها اه وظاهر الحديث ان هذه الكلمات مطلوبة عند الاستيقاظ مطابقا
(خط عن ابن عمر) بن الخطاب وضعفه مخرجه (ان احب الناس الى الله يوم القيامة
واذناهم منه مجلسا امام عادل) هو كناية عن فيض الرحمة وجزيل الثواب لامثاله قول ربه
ان الله يامر بالعدل والاحسان (واينفض الناس اليه وابعدهم منه امام جابر) اي في
تمكمه على رعيته والمراد بالامام ما يشمل الامام الاظم ونوابه والقضاة ونوابهم (حم
ن عن ابي سعيد) الخدرى واسناده حسن (ان احب اسمائكم الى الله عبد الله وعبد
الرحمن) قال المناوي اي لمن اراد التسمي بالعبودية لان كلا منهما يشتمل على الاسماء
الحسنى كلها كما مر امامنا من لم يرد التسمي بها فالاحب في حقه اسم محمد وواحد (م عن ابن
عمر) بن الخطاب (ان احدا) بضمين (جبل) معروف بالمدينة سمي به لتوحيده عن
الجبال هناك (يحبنا ونحبه) حقيقة او مجازا على ما مر (ق عن انس) بن مالك (ان
احد اجبل يحبنا ونحبه وهو على ترعة من ترع الجنة) اي على باب من ابوابها (وعصير)
جبل معروف (على ترعة من ترع النار) اي على باب من ابوابها (ع عن انس) وهو حديث
ضعيف (ان احدكم اذا كان في صلواته) فرضا او نفلا (فانه يناجي ربه) يخاطبه
ويسارره بآياته بالذكور والقراءة (فلا يترقن بين يديه) بنون التوكيد التقيسة اي لا يكون
بزاوية الى جهة القبلة تعظيمها (ولا عن عينه) لان فيها ملائكة الرحمة (ولكن عن يساره
وتحت قدمه) اي اليسرى وهذا خاص بغير من بالمسجد فن به لا يصبق الا في نحو ثوبه (ق
عن انس) بن مالك (ان احدكم يجمع خلقه) بفتح فسكون اي ما يخلق منه وهو المنى
بعد انتشاره في سائر البدن (في بطن امه) اي في رحمها (اربعين يوما نطفه) اي تمكت
النطفة هذه المدة تنخر في الرحم حتى تنهيا للتصوير وذلك ان ماء الرجل اذا لاقى ماء المرأة

يجل انتقامه فما بالك بملك الملوك (قوله في بطن) اي رحم من اطلاق اسم الحمل على الحال وذاك الجمع بعد انتشاره في جميع بدن المرأة

بالجماع وأراد الله أن يخلق من ذلك جنينا هيا أسباب ذلك لان في رحم المرأة قوتين قوة
انبساط عند ورود منى الرجل حتى ينتشر في جلد المرأة وقوة انقباض بحيث لا يسيل من
فرجها مع كونه منكوسا ومع كون المنى ثقيل بطبعه وفي منى الرجل قوة الفعل وفي منى المرأة
قوة الانفعال فعند الامتزاج يصير منى الرجل كالانفحة للين (ثم يكون علقه مثل ذلك)
أى يكون بعد مضى الاربعين قطعة دم غليظ جامد حتى يمضى أربعون يوما (ثم يكون
مضغه) أى قطعة لحم بقدر ما يمضغ (مثل ذلك) أى مثل ذلك الزمن وهو أربعون (ثم
يبعث الله اليه ملكا) وفي رواية ثم يرسل الله ملكا ثم بعد انقضاء الاربعين الثالثة يبعث الله
اليه ملكا وهو الملك الموكل بالنفوس فينفخ فيه الروح وهي ما به حياة الانسان قال الأكرماني
اذا ثبت أن المراد بالملك من جعل اليه أمر ذلك الرحم فكيف يبعث أو يرسل وأجاب بان
المراد أن الذى يبعث بالكلمات غير الملك الموكل بالرحم الذى يقول يارب نظفه الخ ثم قال
ويحتمل أن يكون المراد بالبعث انه يؤمر بذلك اه ووقع في رواية يحيى بن زكريا عن الاعمش
اذا استقرت النطفة في الرحم أخذها الملك بكفه فقال رب أذكر أم أنى الحديث فيقول
انطلق الى أم الكتاب فانك تجد قصة هذه النطفة فينطق فيجد ذلك فينبغى أن يفسر الارسال
المذكور بذلك (ويؤمر بأربع كلمات) القضايا المقدرة وكل قضية تسمى كلمة (ويقال له
اكتب) قال المناوى أى بين عينيه كما في خبر البرار (عمله) كثيرا أو قليلا صالحا أو فاسدا
(ورزقه) قال المناوى أى كما في حاله أو حراما (وأجله) أى مدة حياته (وشقى) وهو
من استوجب النار (أو سعيد) وهو من استوجب الجنة قال العلقمى وقوله وشقى أو سعيد
بالرفع خبر مبتدأ محذوف والمراد بكتابة الرزق تقديره قليلا أو كثيرا ووصفته حاللا أو حراما
وبالاجل هل هو طويل أو قصير وبالعمل هل هو صالح أو فاسد ومعنى قوله شقى أو سعيد أن
الملك يكتب احدى الكلمتين كان يكتب مثلا أجل هذا الجنين كذا ورزقه كذا وعمله كذا
وهو شقى باعتبار ما يحتم له وسعيد باعتبار ما يحتم له كما دل عليه بقية الخبر قال النووى المراد
بكتب جميع ما ذكر من الرزق والاجل والسعادة والشقاوة والعمل والذكورة والانوثة أن
ذلك يظهر للملك ريا أمره بانفاذه وكتابته والافقضاء الله السابق على ذلك وعلمه وارادته
وكل ذلك موجود في الازل (ثم ينفخ فيه الروح) أى بعد تمام صورته قال العلقمى ووقع في
رواية مسلم ثم يرسل اليه الملك فينفخ فيه الروح ويؤمر بأربع كلمات وظاهره أن النفخ
قبل الكتابة ويجمع بأن الرواية الاولى صريحة في تأخير النفخ للتعبير بقوله ثم والرواية
الانحرى محتملة فتردد الصريح لان الواو لا ترتب فيجوز أن تكون معطوفة على الجملة التي تليها
وان تكون معطوفة على جملة الكلام المتقدمة أى يجمع خلقه في بطن أمه في هذه الاطوار
ويؤمر الملك بالكتب وتوسط قوله ينفخ فيه الروح بين الجمل فيكون من ترتيب الخبر على
الخبر لا من ترتيب الافعال المخبر عنها ومعنى اسناد النفخ للملك أن يفعله بأمر الله تعالى
والنفخ في الاصل اخراج ریح من جوف النافخ ليدخل في المنفوخ فيه والمراد باسناده الى الله
تعالى ان يقول له كن فيكون وقال ابن العربي الحكمة في كون الملك يكتب ذلك كونه قابلا
للذبح والمحو بخلاف ما كتبه الله فانه لا يتغير (فان الرجل منكم يعمل بعمل أهل الجنة)
يعنى من الطاعات الاعتقادية والقولية والفعلية (حتى ما يكون بينه وبينها الا ذراع)
تصوير لغاية قربه من الجنة قال ابن حجر في شرح الاربعين هو بالرفع (فيسبق عليه الكتاب)
أى يغلب عليه كتاب الشقاوة (فيعمل بعمل أهل النار فيدخل النار) قال العلقمى الباء
زائدة والاصل يعمل عمل أهل النار وظاهره أنه يعمل ذلك حقيقة ويحتمل له بعكسه وقال

فنى المرأة صفر رقيق فيه قوة
الانفعال ومنى الرجل ابيض
تدين فيه قوة الفعل اى منى
المرأة لا يصلح للتخلق اى الانفعال
منه الا بضم منى الرجل له فهو
فيه قوة الفعل له وهو بمنزلة الانفحة
للين فلا يصلح اللين للجنين او السمن
الا بعد ضم الانفحة اليه فهذا
معنى الفعل والانفعال الواقعين
في عبارات الأئمة (قوله وأجله)
أى مدة أجله (قوله ثم ينفخ الخ)
أصل النفخ اخراج النفس
من جوف النافخ الى جوف
المنفوخ وليس مراد هنا بل
المراد أنه يكون حيا بكلمة كن
فيكون ثم ان كان الملك هو الموكل
بالرحم فعنى ارساله أمره بذلك
وان كان غيره فالارسال على
ظاهره

(قوله امرأة) أى كالمراة فكما ان الشخص اذا نظر الى نفسه فى المراة ورأى شيا لم يحببه أزاله ينبغى له انه اذا رأى فى أخيه قدرا حسيا أو معنويا أزاله ويسن له أن يعله بأزالة القسذرا الحسى ويريه اياه لئلا يعتقد أنه يعيبه به واقدرا المعنوى كأن يعلم ارتكابه معصية فينصحه ويسعى فى استنابته وينكر عليه ذلك وهذا هو المسعى عند أهل التصوف بالتنا كرواذا قال الجنيدان الصوفية لا تزال بخير ماتنا كروا فاذا اصطلموا هل كروا ومر سيدنا عمر بجمع من الصحابة فقال كيف تصنعون اذا رأيتم منى مخالفة فـ ~~سكنوا~~ فأما اذا فقال سعد بن بشر اذا رأينا منك اوجا جاقومناه فقال أتم اذن أتم اذن أى أتم اذن أصحاب رسول الله حقا لاتهموا الشرع فى حق أحد (قوله ان أحساب) جمع حسب بمعنى شرف وكرم أى ان شرف أهل الدنيا وكرمهم المال فلا ينظرون الى شرف النسب بخلاف غير أهل الدنيا الذين لا ينهم مكون على جهه افسر فهم النسب الطيب والعمل الصالح (قوله أحسن الحسن) أى اذا اتبعت الشئ الحسن وجدت أحسن الاشياء الحسنه الملق الحسن (قوله الحناء) بالمسد والكتم نبت له ورق يشبه ورق الزيتون وله غمريشبه القفل ولوصبغ به وحده كان لونه السواد واذا صبغ به مع الحناء كان لونه الحمار ما تلا الى السواد

المناوى بيان لان الخاتمة انما هى على وفق الكتابة ولا عبرة بظواهر الاحمال قبلها بالنسبة للحقيقة الامروا واعتد بها من حيث كونها علامة ((وان الرجل ليعمل بعمل أهل النار حتى ما يكون بينه وبينها الاذراع)) يعنى شئ قليل جدا ((فيسبق عليه الكتاب)) أى كتاب السعادة ((فيعمل بعمل أهل الجنة فيدخل الجنة)) أى فن سبقت له السعادة صرف قلبه الى عمل خير يفتح له به وعكسه بعكسه وفى الحديث ان الذى سبق فى علم الله لا يتغير ولا يتبدل وان الذى يجوز عليه التغيير والتبدل ما يبدو للناس من عمل العامل ولا يبعد أن يتعلق ذلك بما فى علم الحافظة والموكلين بالادى فيقع فيه المحور والاثبات كالزيادة فى العمر والنقص منه وأما ما فى علم الله تعالى فلا يتغير ولا يتبدل وفيه أيضا التنبيه على أن الله تعالى قادر على البعث بعد الموت لان من قدر على خلق الشخص من ماء مهين ثم نقله الى العلة ثم المضغ ثم نفخ فيه الروح قادر على أن يخلقه دفعة واحدة ولكن اقتضت الحكمة الالهية نقله فى الاطوار وفقا بالام لانها لم تكن معنادة فكانت المشقة تعظم عليها فهيا فى بطنها بالتدرج الى أن تكامل ومن تأمل أصل تخلقه من نطفة وتقله فى تلك الاطوار الى أن صار انسانا جميل الصورة مفضلا بالعقل والفهم والنطق كان عليه أن يشكر من أنشأه وهيا به ويعبده حق عبادته وطبعه ولا يعصيه وفى الحديث الحث على القناعة والزجر الشديد عن الحرص لان الرزق اذا كان قد سبق تقديره لم يغب فى طلبه وانما شرع الاكتساب لانه من جملة الاسباب التى اقتضت الحكمة فى دار الدنيا وفيه أيضا أن الاقدار غالبه فلا ينبغى لاحد أن يقتر بظواهر الحال ومن ثم شرع الدعاء بالثبات على الدين وبحسن الخاتمة وأما ما قاله عبد الحق فى كتاب العاقبة ان سوء الخاتمة لا يقع لمن استقام باطنه وصلح ظاهره وانما يقع لمن فى طويته فساد وارتياب ويكسر وقوعه للمصر على الكبرياء والمجترى على العظام فيهبج عليه الموت بقتة فيصطله الشيطان عند تلك الصدمة فيكون ذلك سببا لسوء الخاتمة فهو محمول على الأكثر الاغلب ((ق و عن ابن مسعود ^{رضي} ان أحدكم اذا قام يصلى انما يناجى ربه)) المناجاة المساررة والمخاطبة ((فلينظر كيف يناجيه)) أى بتدبر القراءة والذكرو وتفريغ القلب من الشواغل الدنيوية ((ك عن أبي هريرة ^{رضي} ان أحدكم مرأة أخيه)) أى بمنزلة مرأة يرى فيها ما به من العيوب الحسية والمعنوية ((فان رأى)) أى علم ((به اذى)) أى قدرا حسيا كأن رأى بيدنه أو نحو ثوبه بصاقا أو مخاطا أو ترابا ونحوها أو معنويا كأن رآه على حالة غير مرضية شرما ((فليطه)) أى يزله ((عنه)) ندبا فان بقاه به يعيبه ((ت عن أبي هريرة ^{رضي} ان أحساب أهل الدنيا)) جمع حسب بمعنى الكرم والشرف ((الذين يذهبون اليه هذا المال)) قال المناوى قال الحافظ العراقى كذا فى أصلنا من مسند أحمد الذين وصوا به الذى وكذا رواه النسائى يعنى شأن أهل الدنيا رفيع من كثر ماله وان كان وضيعا ووضعة المقل وان كان فى النسب رفيعا ((حم ن حب ل عن بريدة)) بن الحبيب وأسانيد صححة ((ان أحسن الحسن الملق الحسن)) بضمين أى السجية الجيدة المورثة للانصاف بالممتلكات الفاضلة مع طلاقة الوجه والمداواة والملاطفة لان بذلك تتألف القلوب وتنظم الاحوال ((المستغفرى)) أبوا اعياش ((فى مسلاته)) أى مروياته المسلسلة ((وابن عساكر)) فى تاريخه ((عن الحسن)) أمير المؤمنين ((ابن على)) أمير المؤمنين واسناده ضعيف ((ان أحسن ما غيرتم به هذا الشيب الحناء)) قال المناوى بكسر فشد يد مدودا ((والكتم)) بفتح الكاف والمشاة الفوقية نبت يشبه ورق الزيتون يخاط بالوشمة ويحتضب به ولا يعارضه النهى عن الحضاب بالسواد لان الكتم انما يسود منفردا ((حم و عن أبي ذر))

(قوله يعزرن فيه) وفي نسخة به أي يتخشع ويبيكي فإن لم يبك تباكي (قوله ان أحق الخ) وما ورد من نحو من أخذ أحرا على كتاب الله طوقه من النار فنسوخ أو مؤول وسبب الحديث أن جماعة من الصحابة قيل لهم ان في الحى لديغا وفي رواية سليمان الخ وتسميته سلجيا من التفاؤل (قوله ان توفوا به) أي وفاة فالمدار المنسب تمييز أو على اسقاط الخافض (قوله صداء) اسم قبيلة يعني بأخيها زياد بن الحرث فقيه نسبه الشخص باضاقتة لقبيلته وهو صحيح ان كان معروفا بينهم بذلك (قوله الاثمة المضلون) لانهم مطاعون قهرا والغالب عليهم الكبر واستيلاء الشيطان ولد اوقع أن بعضهم قال للعباج انك لأكبر واعتداء فقال ان هناك من هو متكبر أكثر مني فقال له من قال من قال هب لي ملكا لا ينبغي لأحد من بعدى فلشدة كبره قبح الله رأيه تجرأ على الرسول ووقع ان بعض الملوك قال ان طاعتنا بهم بها أكثر من طاعة الله تعالى لانه تعالى قيدها بالاستطاعة حيث قال فاتقوا الله ما استطعتم ولم يعيد بذلك في قوله تعالى وأولى الامر منكم وذلك لشدة كبره وبهضهم قال لا يكتب علينا معشر الملوك سيئة فقال بعض العارفين كان رسول الله صلى الله عليه وسلم أولى بذلك فقمعه الله تعالى فلأمات ذلك العارف أفشى تلك المقالة وأراد أن يواقفه جميع الناس على ذلك فصالح الخلق مرتب على صلاح الامراء والعلماء

انفقارى (ان أحسن ما زرت به الله) قال المناوى يعنى ملائكته (في قبورك) أي اذا صرتم اليها بالموت (ومساجدكم) أي مادتم في الدنيا (البياض) أي الابيض البائع البياض من الثياب والا كفان فأفضل ما يكفن به المسلم البياض وأفضل ما يلبس يوم الجمعة البياض (ه عن أبي الدرداء) ان أحسن الناس قراءة من اذا قرأ القرآن يتخزن به) أي يقرؤه بتخشع وترقيق وبكاء فيخشع القلب فنزل الرحمة (طب عن ابن عباس) ان أحق ما أخذتم عليه أجر كتاب الله) قال العلقمى سببه كفى البخارى عن ابن عباس أن نفرا من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم مروا بعمارة فيها ديبغ أو سليم فعرض لهم رجل من أهل الماء فقال هل فيكم من راق ان في الماء رجلا لا يدى أو سليمان فاطلق رجل فرأه بغا فحده الكتاب على شاء فجاء بالشاء الى أصحابه فذكره واذك وقالوا أخذت على كتاب الله أجر فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان أحق فذكره قوله مروا بعمارة أي بقوم تزول على ماء قوله فيهم ديبغ بالبدال المهملة والغين المجهة وقوله أو سليم قال في القح شئ من الراوى والسليم هو اللديغ سمي بذلك تفاؤلا من السلامة لتكون غالب من يلدغ بعطب واستدل الجهور بهذا الحديث على جواز أخذ الاجرة على تعليم القرآن وخالف الحنفية تمنعوه في التعليم وأجازوه في الرقى قالوا لان تعليم القرآن عبادة والاجريه على الله تعالى وهو القياس في الرقى الا أنهم أجازوه فيها لهذا الخبر ورجل بعضهم الاجرى هذا الحديث على الثواب ومساق القصة التي وقعت في الحديث تأبى هذا التأويل وادعى نسخة بالاحاديث الواردة في الوعد على أخذ الاجرة على تعليم القرآن وقدر واهما أبو داود وغيره وتعمق بأنه اثبات للنسخ بالاحتمال وهو مردود وبأن الاحاديث ليس فيها تصريح بالمنع على الاطلاق بل هي وقائع احوال محتملة للتأويل لتوافق الاحاديث الصحيحة كحديث الباب وبأن الاحاديث المذكورة ليس فيها ما تقوم به الحجة فلا تعارض الاحاديث الصحيحة ونقل عباس جواز الاستئجار لتعليم القرآن عن العلماء كافة الا الحنفية وقال الشعبي لا ينبغي للمعلم أن يعطى شيئا فيقبله اه وقال المناوى فأخذ الاجرة على تعليمه جائز كالاستئجار لقراءته والنهي عنه منسوخ أو مؤول (خ عن ابن عباس) ان أحق الشروط ان توفوا به) أي بالوفاء أي وفاء بالنصب على التمييز (ما استحلتم به الفروج) قال المناوى يعنى الوفاء بالشرط حق وأحقها بالوفاء الشئ الذي استحلتم به الفروج وهو نحو المهر والنقمة فانه التزمها بالعقد فكان شرطت (حم ق ع عن عقبه بن عامر) الجهني (ان أحاصد) قال المناوى أي الذي هو من قبيلة صداء بضم الصاد والتخفيف والمدريدان الحرث (هو) الذي (أذن ومن أذن فهو يقيم) يعنى هو أحق بالاقامة ممن لم يؤذن لكر لو أقام غيره اعتدبه (حم د ت ه عن زياد بن الحرث الصدائى) بالمد والضم نسبة الى صداء حتى من اليمن قال امرئ القيس المصطفى صلى الله عليه وسلم ان أؤذن للخبير فأذنت فأراد بلال أن يقيم فذكره واسناده ضعيف (ان أخوف ما أخاف) أي من أخوف شئ أخافه (على أمتي الاثمة المضلون) قال المناوى جمع امام وهو مقتدى القوم المطاع فيهم يعنى اذا استقصيت الاشياء المخوفة لم يوجد أخوف من ذلك (حم ط ب عن أبي الدرداء) ان أخوف) أي من أخوف (ما أخاف على أمتي كل منافق) أي قول كل منافق (عليه اللسان) قال المناوى أي كثر علم اللسان جاهل القلب والعمل اتخذ العلم حرفة يتأكل بها وأبها يتعزز بها يدعوا الناس الى الله ويفرهمه اه وقال العلقمى قال شيخنا قال أبو البقاء أخوف اسم ان وماها نكرة موصوفة والعاذ محذوف تقديره ان أخوف شئ أخافه على أمتي كل وكل خبران وفي الكلام تجوز لان أخوف هنا للمبالغة وخبران هو اسمها

في المعنى فكل منافق أخوف وليس كل أخوف منافق بل المنافق مخوف ولكن جاء به على المعنى
 أنرج الطبراني عن علي أني لا أخوف على أمي مؤمنا ولا مشركا فاما المؤمن فيصبره ايمانه
 واما المشرك فيقمعه كفره ولكن أخوف عليكم منافقا عالم اللسان يقول ما تعرفون ويعمل
 ما تنكرون (حم عن عمر) بن الخطاب واسناده وجاله ثقات (ان أخوف ما أخاف على
 أمي عمل قوم لوط) قال العلقمي قال الدميري اختلف الناس هل اللواط أغلط عقوبة من
 الزنا أو الزنا أغلط عقوبة منه أو عقوبتهما سواء على ثلاثة أقوال فذهب أبو بكر وعلي وخالد
 ابن الوليد وعبد الله بن الزبير وعبد الله بن عباس وجابر بن عبد الله وجابر بن عمر والزهرى
 وربيعة ومالك واسحق وأحمد في أصح الروايتين عنه والشافعي في أحد قوليه الى ان عقوبته
 أغلط من عقوبة الزنا وعقوبته القتل على كل حال محصنا أو غير محصن وذهب عطاء بن أبي
 رباح وسعيد بن المسيب والحسن البصرى وابراهيم النخعي وقتادة والاوزاعي والشافعي في
 ظاهر مذهبه والامام أحمد في الرواية الثانية عنه وأبو يوسف ومحمد الى أن عقوبته وعقوبة
 الزنا سواء وذهب الحكم وأبو حنيفة الى ان عقوبته دون عقوبة الزنا وهو التعزير كما كل
 الميتة والدم ولحم الخنزير قالوا لانه وطئ في محل لا تشبيهه الطباع فلم يكن فيه حد كوطء البهيمة
 ولانه لا يسمى زانيا لغة ولا شرعا ولا عرفا فلا يدخل في النصوص الدالة على حد الزانين وقال
 أصحاب القول الاوّل وهم الجمهور وليس في المعاصي أعظم مفسدة من هذه المفسدة وهي
 تلى مفسدة الكفر وربما كانت أعظم من مفسدة القتل ولم يقتل الله بهذه المفسدة قيل قوم
 لوط أحد امن العالمين وعاقبهم عقوبة لم يعاقب بها أحد غيرهم وجمع عليهم من أنواع
 العقوبات من الاهلاك وقلب ديارهم عليهم ورميهم بالجارة من السماء فنكل بهم نكالا
 لم ينكاه بأمة سواهم وذلك لعظم مفسدة جرعتهم التي تكاد الارض تميد من جواتبها اذا
 عملت عليها وتهرب الملائكة الى أقطار السموات والارض اذا شاهدوا خشية نزول
 العذاب على أهلها فيصيبهم مههم وتنج الارض الى ربها تبارك وتعالى وتكاد الجبال تزول
 عن أماكنها ومن تأمل قوله تعالى ولا تقربوا الزنا لانه كان فاحشة وساء سبيلا وقوله في اللواط
 أنأتون الفاحشة ما سبقكم بها من أحد من العالمين تبين له تفاوت ما بينهما لانه سبحانه تنكر
 الفاحشة في الزنا أي هو فاحشة من الفواحش وعرفها في اللواط وذلك يفيد أنه امم جامع
 لمعاني اسم الفاحشة كما تقول زيد الرجل ونعم الرجل زيد أي أنأتون الخصلة التي استقر
 فخشا عندك أحد فهي لظهور فخشا وكاله غيبة عن ذكرها بحيث لا ينصرف الاسم الى
 غيرها وأكده سبحانه وتعالى فخشا بأنه لم يعملها أحد من العالمين قباهم وحكم عليهم
 بالاسراف وهو مجاوزة الحد فقال بل أنتم قوم مسرفون وسماهم فاسقين وأكذلك سبحانه
 بقوله تعالى ويحيينا من القرية التي كانت تعمل الخبائث انهم كانوا قوم سوء فاسقين
 وسماهم أيضا فسدن في قول نبيهم رب انصرني على القوم المفسدين وسماهم ظالمين في
 قول الملائكة ان أهلها كانوا ظالمين ولوط النبي صلى الله عليه وسلم هو لوط بن هاران بن
 تارخ وهو آزر ولوط بن أخي ابراهيم الخليل صلى الله عليه وسلم وكان ابراهيم يحبه جدا شديدا
 وهو أحد رسل الله الذي انتصر له باهلاك مكذبيه وقصته مذكورة في القرآن في مواضع
 قال وهب بن منبه خرج لوط من أرض بابل في أرض العراق مع عمه ابراهيم تابعا له على دينه
 مهاجرا معه الى الشام ومعهما سارة امرأة ابراهيم وخرج معهما آزر أبو ابراهيم مخالفا
 لابراهيم في دينه مقيما على كفره حتى وصلوا الى حران فمات آزر ومضى ابراهيم ولوط

(قوله أمانى الخ) أى فليس المراد الكفر (قوله وشهوة خفية) وقد جاء فى الاسرائيليات ان حكيماء ألف ثمانمائة وستين كتابا فى الحكمة حتى صار يطلق عليه حكيم بالاطلاق فأوحى الله تعالى الى نبي ذلك الزمان أحبره ان فلا ناقد ملا الارض نفاقا أى لكونه غير مخلص فيها فأقلع عما كان فيه وخالط العامة وتواضع فأوحى الله اليه انى قد صرت الاثنى واخيا عنه (قوله أدنى الخ) الا ان الله تعالى أتى عليهم أن لا أدنى فلا غيظ (قوله جنانه) أى غرفه فى الجنة (قوله ونعمه) من اطلاق العام على الخاص اذا المراد خصوص الابل كما باتى بعد نحو خمس ورفات فى حديث ان الجنة ليس فيها شئ من البهائم الا الابل والطيور قال المشاير هناك هذا فى بعض الجنان فلا ينافى أن فى بعض آخر منها الخيل وعلى ان الرواية بكسر النون يشمل الطير والخيول بخلاف رواية الفتح لان ذلك لا يسمى نعماء فى نسخة زيادة وأزواجه قبل نعمه وفى أخرى زيادة ومرره بعد وخدمه يطلق الحرم على الذكر والانثى وقد يقال خادمة وقوله ومرره جمع سريره وهو ما يجلس عليه ويجمع أيضا على أسيرة (قوله ألف سنة) أى وأمور الاخرة والجنة من وراء طور العقول فلا تقاس على الشاهد فتؤمن به وان لم يصل العقل اليه (قوله من لؤلؤة الخ) أى جميع أجزاء الدار من لؤلؤة واحدة وفى ذلك زيادة للتعميم (قوله بالعباد) أى المؤمن (قوله فى طير) أى فى حواصل طير وليس ذلك حبالها

وسارة الى الشام ثم مضوا الى ممر ثم ادوا الى الشام فنزل ابراهيم فلسطين ونزل لوط الاردن فأرسله الله الى أهل سدوم وما يليها وكانوا كفارا يأتون الفواحش التى منها هذه الفاحشة التى ما سبقهم اليها أحد من العالمين ويتضارطون فى مجالسهم فلما طال عمادهم دعا عليهم لوط وقال رب انصرنى على القوم المفسدين فأجاب الله تعالى دعاه فأرسل جبريل وميكائيل وامرافيل عليهم السلام فى صورة رجال مردحان فنزلوا على ابراهيم ضيفا نوا وبشروه باسحق ويعقوب ولما جاء آل لوط العذاب فى الصحرا اقتلع جبريل عليه السلام قري قوم لوط الاربع وكان فى كل قرية مائة ألف رفعهم على جناحه بين السماء والارض حتى سمع أهل السماء نبح كلابهم وصياح ديكهم ثم قلبهم فجعل عاليها سافلها وأمطر عليهم من السماء فأمطرت على شاردهم ومسافرهم وهلكت امرؤ لوط مع الهاككين واسمه هارصلة وقال أبو بكر بن عياش عن أبي جعفر استغنت رجال قوم لوط برجالهم ونساءهم بنفسهم فأهلكهم الله أجعين فخاف صلى الله عليه وسلم على أمته أن يعملوا بعدهم فعمل بهم ما حل بهم (حم ت ه ل ك عن جابر) باسناد حسن ﴿ ان أخوف ما أخاف على أمتى الا شرارك بالله ﴾ قيل أتشرك أمتك من بعدك قال نعم ﴿ أما ﴾ بالتخفيف ﴿ انى لست أقول تعبدون ﴾ وفى نسخة يعبدون ﴿ شمسوا ولا قراوا ولا وثناوا ﴾ أقول تعمل ﴿ أعمالا لغير الله ﴾ أى للرياء والسعفة ﴿ وشهوة خفية ﴾ قال المناوى للمعاصى يعنى رأى أحدهم الناس بترك المعاصى وشهوتها فى قلبه محبأة وقيل الرياء ما يظهر من العمل والشهوة الخفية حب اطلاع الناس عليه ﴿ عن شداد بن أوس ﴾ ان أدنى أهل الجنة منزلة ﴿ قال العلقمى قال فى النهاية الجنة هى دار النعيم فى الاخرة من الاجتنان وهو الستر لتكاتف أمتجارها وتطلبها بانتقاف أغصانها وسميت بالجنة وهى المرة الواحدة من جنه جنا اذا ستره فكانها شجرة واحدة لشدة التفافها واطلالها ﴿ لمن ينظر الى جنانه ﴾ قال المناوى بكسر الجيم جمع جنة بفتحها ﴿ وأزواجه ونعمه ﴾ بفتح النون والعين قال المناوى ابه وبقرة وغفه أو بكسر ففتح جمع نعمة كسدر وسدره اه وسبأى فى الحديث وليس فى الجنة شئ من البهائم الا الابل والطيور فالاولى حل ما هنا على الابل خاصة ﴿ وخدمه وسيره مسيرة ألف سنة ﴾ كناية عن كون النعيم الذى يعطاه لا يحصى ﴿ وأكرمهم على الله ﴾ أى أعظمهم كرامة عنده وأوسعهم ملكا ﴿ من ينظر الى وجهه الكريم ﴾ أى ذاته تقديس وتعالى عن الجارحة ﴿ غدوة وعشبة ﴾ أى فى مقدارهما لان الجنة لا غدوة فيها ولا عشبة اذ لا ليل ولا نهار وتعامه ثم قرأ رسول الله صلى الله عليه وسلم وجوه يومئذ ناضرة الى ربها ناظرة ﴿ ت عن ابن عمر ﴾ بن الخطاب واسناده ضعيف ﴿ ان أدنى أهل الجنة منزلة لرجل له دار من لؤلؤة واحدة منها غرفها وأبوها ﴾ أى وجدها وسائر أجزائها وليس ذلك بعيدا اذ هو القادر على كل شئ ﴿ هنادى الزهد عن عبيد بن عمير ﴾ بالتصغير فيهما ﴿ مرسل ﴾ وهو البيت فاضى مكة ﴿ ان أرحم ما يكون الله بالعباد ﴾ أى الانسان المؤمن ﴿ اذا وضع فى حفرة ﴾ أى فى قبره وصار غريبا فريدا قال المناوى لانه أعظم اضطرابا فيه من غيره ولهذا قال القائل

ان الذى الوحشة فى داره • تؤنسه الرحمة فى قبره

﴿ فر عن أنس ﴾ بن مالك واسناده ضعيف ﴿ ان أرواح الشهداء فى طير خضر ﴾ أى بأن يكون الطائر طرفا لها وليس ذابحصر ولا حبس لانها تتجدد فيها من النعيم ما لا يوجد فى انقضاء أو أنها فى نفسها تكون ما يرايان تمثل بصورة كتمثيل الملك بشراسوايا وفى حديث آخر ان أرواحهم نفسها تصير طيرا قال ابن رجب فى كتاب أهوال القبور وهذا قد يتوهم

منه ثم اعلى هيئة الطير وشكله وفيه وقفة فان روح الانسان انما هي على صورته ومثاله
 وشكله اه وقال القاضي عياض قد قال بهض منقدهى امتنان الروح جسم لطيف
 متصور على صورة الانسان داخل الجسم قال التوربشتى اراد بقوله ارواحهم في طير
 خضر ان الروح الانسانية المتميزة المخصوصة بالادراكات بعدم فارقتها البدن بيها لها طير
 اخضر فتنتقل الى جوفه ليعلق ذلك الطير من غير الجنة فتصعد الروح بواسطة ريح الجنة ولذاتها
 البهجة والسرور ولعل الروح يحصل لها تلك الهيئة اذا تشكلت وتمثلت بأمره تعالى
 طيرا اخضر كتمثل الملك بشر اسوي او على أى حالة كانت والتسليم واجب علينا لورود
 البيان الواضح على ما أخبر عنه الكتاب والسنة وورد صريحاً فلا سبيل الى خلافه قال
 العلقمى وأقول اذا فسرنا الحديث بأن الروح تشكل طيرا فالاشبه أن ذلك في القدرة على
 الطيران فقط لافي صورة الخلق لان شكل الانسان أفضل الاشكال وقد قال السهيلي في
 حديث الترمذى ان جعفر بن ابي طالب أعطى جناحين يطير بهما في السماء مع الملائكة
 يقبأدر من ذكرا الجناحين والطيران أنهما كجناحي الطائرهما ريش وليس كذلك فان
 الصورة الآدمية أشرف الصور وأكملها فالمراد بهما صفة ملكية وقوة روحانية أعطيها
 جعفر اه قال المناوى وهو مفهوم الحديث أن ارواح غير الشهداء ليسوا كذلك لكن
 روى الحكيم الترمذى انما نسمة المؤمن طائر تعلق في شجر الجنة حتى يرجعه الله يوم القيامة
 الى جسده قال الحكيم وليس هذا لاهل الخليل فيما نعله اغما هو للصدقين اه وقضيته
 ان مثل الشهداء المؤمن الكامل وفيه ان الجنة مخلوقة الآن خلافا للمعتزلة (تعلق من
 ثمار الجنة) قال العلقمى بضم اللام قال في النهاية أى تأكل وهي في الاصل للابل اذا أكلت
 العضاء يقال علققت تعلق علوقا فنقل الى الطير اه وقال في المصباح علققت الابل من الشجر
 علقا من باب قتل وعلوقا أكلت منها بأفواهها وعلققت في الوادى من باب تعب سرحت
 وقوله عليه السلام ارواح الشهداء تعلق من ورق الجنة يروى من الاول وهو الوجه اذ لو
 كان من الثاني لقيس تعلق في ورق الجنة وقيل من الثاني قال القرطبي وهو الأكثر اه
 (ت عن كعب) بن مالك ورجاله رجال الصحيح (ان ارواح المؤمنين في السماء السابعة
 ينظرون الى منازلهم في الجنة) قال المناوى قال في المطامع الاصح ما في هذا الخبر أن مقر
 الارواح في السماء وانها في حواصل طير ترتفع في الجنة والروح كما قال البيضاوى جوهر مدرل
 لا يقنى بخراب البدن (فر عن ابي هريرة) وهو حديث ضعيف (ان أزواج أهل
 الجنة) قال المناوى زاد في رواية من الحور (ليغنين) ببناء الفعل على السكون لانصالة
 بنون الاناث (أزواجهن بأحسن أصوات لم يسمعها أحد قط) أى ما سمعها أحد في الدنيا
 وتماه وان ما يغنين به نحن الخيرات الحسان أزواج قوم كرام (طس عن ابن عمر) ورجاله
 رجال الصحيح (ان أشد) قال المناوى وفي رواية لمسلم ان من أشد (النامس عذابا يوم
 القيامة المصورون) صورة حيوان تام لان الاوثان التي كانت تعبد كانت بصورة
 الحيوان (حم م عن ابن مسعود) ان أشد الناس) أى من أشدهم (بدامة يوم
 القيامة رجل) أى انسان مكلف (باع آخرته بدينار غيره) أى استبدل بحظه الاخرى
 حصول حظ غيره النبوى وآثره عليه (نح عن ابي امامة) الباهلى (ان أشد
 الناس تصديقا للناس أصدقهم حديثا وان أشد الناس تكذيبا) أى للناس (أكذبهم
 حديثا) قال الشيخ لان الانسان يغلب عليه حال نفسه وينظر أن الناس مثله وأشار هنا
 الى الاملاح بما في قصة آدم عليه السلام فيما ذكره الله في قوله وقاسمهما انى لكاملن الناصحين

بل يوسع لها أكثر من الفضاء
 وقيل انها نفسها تمثل بصورة الطير
 واستشكل بأن فيه الانتقال من
 شريف الى دونه فان صورة الطير
 دون صورة الآدمى في الشرف
 وأجيب بأن المراد أنها يكون لها قوة
 في سرعة الانتقال كالطير لا أنها
 تنتقل الى صورة الطير حقيقة نظير
 ما قيل في أن الشخص يكون له
 جناحان يطير بهما في الجنة من
 أنه كناية عن قوة الطيران وكذا
 ماورد ان سيدنا جعفر اعرضه الله
 جناحين الخ من أنه كناية عن ذلك
 اذ وجود الجناحين حقيقة مما
 يشع ومثل الشهداء في ذلك التكميل
 (قوله في السماء) أى مستقرها
 فيها وتذهب الى التبسط والروح
 هى النفس على التحقيق لكنها
 وقت نفعها في البدن تسمى روحا
 ثم اذا بلغت قوة اكتساب الصفات
 سميت نفسا عليا أو ذنوبة الخ
 (قوله ليغنين الخ) بنحو نحن
 الخيرات الحسان أزواج قوم كرام
 (قوله أزواجهن) على اسقاط
 الخافض (قوله المصورون) ولو
 على هيئة مهانة خلافا لبعضهم هنا
 لان الكلام في الفعل وهو حرام
 مطلقا (قوله أصدقهم حديثا) أى
 اذا كان الشخص صدوقا حل
 كلام غيره على الصدق وانما
 كان سيدنا آدم صلى الله عليه
 وسلم وحواء في أشدهم اتب الصدق
 صدقا فابليس في قوله انى لكاملن
 الناصحين وأكلا من الشجرة
 ولذا اذا رأى شخص من يكلم
 امرأة أو دخل بيتا حله على الزنا
 والسرقة ان كان هو كذلك وهكذا

(قوله القزويني) بفتح القاف
وسكون الزاي وكسر الواو نسبة
الى مدينة خرج منها علماء
كثيرون في أماليه أي الاحاديث
المهلاة (قوله مامسته النار) بنحو
طبخ وشي وعقد كاديس والعصيدة
وذكر بعضهم أن هذا خاص
باللحم لانه ذكر عند حضوره أو
التحدث به لكن العبرة بعموم اللفظ
(قوله كسب التجار) جمع تاجر
وهو المقلب المال لغرض الربح
وأفضل من ذلك عمل اليد كالتيجار
والخياط وأفضل منهما الزراعة
وأفضل الجميع سهم الغنجة فأطيب
ليس على باب (قوله وعدوا) بنحو
وفاء ديس لم يخلفوا (قوله وإذا
اشتروا) أي ساعة لم يذموا أي كان
يقول هذه رديئة لم يشرها أحد
لاجل تقليل ثمنها أما إذا ظهر بها
عيب فذمها لذلك العيب ليردها فلا
بأس به (قوله لم يطروا) أي لم يبالغوا
في مدحها من الاطراء وهو المبالغة
(قوله لم يطاولوا) من المماطلة (قوله
لم يعسروا) بالتشديد (قوله وان
أولادكم من كسبكم) أي الولد
كسب مجاز لان الاب تسبب في
وجوده واكتسبه بفعله أي
تكسبهم مثل كسبكم فالمراد
الكسب ولو بواسطة (قوله من
كسبكم) خبران أي مبتدأ وناشئ
من كسبكم (قوله ان يموت الخ)
محل كون ذلك اثمان قصر كان
استدان ولا جهة له أو لعصبة
(قوله خوضا) أصل الخوض الغوص
في نحو البحر والمراد هنا الدخول في
الباطل (قوله يوم الاثنين) أي
عشية يوم الخ

وانهم ما قبل ذلك منه لظنهما أنه لا يخلف بالله كاذب أفاده بعض المفسرين اه فالصدق
يحمل كلام غيره على الصدق لا اعتقاده فصح الكذب والكذب ينهم كل مخبر بالكذب لكونه
شأنه (أبو الحسن القزويني في أماليه) الحديثية (عن أبي امامة) الباهلي (ان
أطيب طعامكم) قال المناوي أي أذوه وأشهاه وأرفقه للابدان (مامسته النار) أي شئ
ما كول مسته النار أي أثرت فيه بنحو طبخ أو قلي اه وقال الشيخ الكلام في اللحم لقضية
السبب حيث تشاوروا عليه فذكره وفي أخرى أنه حضر اللحم فذكره (ع طبع عن
الحسن بن علي) قال الشيخ حديث صحيح (ان أطيب الكسب) أي من أطيبه (كسب
التجار الذين إذا حدثوا) أي أخبروا عن غن السلعة ونحوه كشرائه بعرض وأجل (لم يكذبوا)
أي في اخبارهم للمشتري (وإذا اتهموا) قال المناوي أي اتهمهم المشتري في اخباره بما قام
عليه أو انه لا عيب فيه (لم يخفوا) أي فيما اتهموا عليه من ذلك (وإذا وعدوا) أي بنحو
وفاء دين التجارة (لم يخلفوا) أي بلا عذر (وإذا اشتروا لم يذموا) أي ما اشتروه ما لم يظهر به
عيب وأراد الفصح به فلا بأس بذكره (وإذا باعوا لم يظروا) يضم المشاة التحسية وسكون
الطاء من الاطراء وفي القاموس اطراء أحسن الشراء الحسن أي لم يجاوزوا في مدح ما باعوه
الحدوق قال العلقمي الاطراء مجاوزة الحد في المدح والكذب فيه (وإذا كان عليهم) قال
الشيخ أي حق سببه التجارة أو غيرها وان كان الملائم للمقام الاول (لم يطاولوا) بفتح أوله وضم
ثالثه صاحبه به بل يدفعونه اليه عند الاستحقاق وان جاجلوا الوقت به كان أمداً والمطل
التسويق (وإذا كان لهم) أي حق على غيرهم (لم يعسروا) قال العلقمي قال في المصباح
عسرت الغريم أعسره من باب قتل وفي لغة من باب ضرب طلب منه الدين على عسرة اه
وقال في الدرر كاصله والعسر ضد اليسر وهو الضيق والشدة والصعوبة اه أي لم يضيعوا على
المديون حيث لا عذر (هب عن معاذ) بن جبل قال المناوي باسناد ضعيف وقال الشيخ
حديث حسن (ان أطيب ما أكلتم من كسبكم) قال العلقمي أصول المكاسب الزراعة
والصناعة والتجارة وأفضلها ما يكتسبه من الزراعة لانها أقرب الى التوكل ولا نهأ أعم نفعاً
ولان الحاجة اليها أعم وفيها عمل باليد أيضاً ولانه لا بد في العادة أن يؤكل منها بغير عوض
فيحصل له أجر وان لم يكن ممن يعمل بيده بل يعمل غلمانه وأجرؤه فالكسب بها أفضل ثم
الصناعة لان الكسب فيها يحصل بكد اليمين ثم التجارة لان الحماة كانوا يكتسبون بها
(وان أولادكم من كسبكم) قال العلقمي قال في النهاية انما جعل الولد كسباً لان الولد طلبه
وسعى في تحصيله واكتسب الطالب والسعي في طلب الرزق والمعيشة وأراد بالطلب هنا الحلال
ونفقة الوالدين على الولد واجبة اذا كان محتاجين عند الشافعي رضي الله تعالى عنه (فخرجت
ه عن طائفة) قال الشيخ حديث صحيح (ان أعظم الذنوب عند الله) قال العلقمي أي من
أعظمها فخرجت من وهي مرادة كما يقال أعقل الناس ويراد أنه من أعقلهم (ان يلقاهما
عبد بعد البكائر التي نهى الله عنها) قال المناوي أي ان يلقى الله متأسبها مصرية عليها وهو
اما ظرف أو حال اه أي في حال لقبه بها (ان يموت الرجل) أي الانسان المكلف (وعليه
دين) جملة حالية (لا يدع له قضاء) أي لا يترك وهذا المحمول على ما إذا قصر في الوفاء أو
استدان لعصبة (حم د عن أبي موسى) الأشعري قال الشيخ حديث صحيح (ان أعظم
الناس) أي من أعظمهم (خطايا يوم القيامة) جمع خطيئة وهي الاثم (أكثرهم خوضاً
في الباطل) أي سعيافيه فن تدبر هذا الحديث لزم الصمت عما لا يعنيه (ابن أبي الدنيا أبو
بكر في) كتاب فضل (الصمت عن قتادة مرسل) قال الشيخ حديث حسن (ان أعمال

العباد تعرض يوم الاثنين ويوم الخميس) قال العلقمي زاد النسائي على رب العالمين قال شيخنا قال الشيخ عز الدين بن عبد السلام معنى العرض هنا الظهور وذلك ان الملائكة تقرأ الصحف في هذين اليومين وقال الشيخ ولي الدين ان قلت ما معنى هذا مع أنه ثبت في الصحيحين ان الله تعالى يرفع اليه عمل الليل قبل عمل النهار وعمل النهار قبل عمل الليل قلت يحتمل أمرين أحدهما أن أعمال العباد تعرض على الله كل يوم ثم تعرض عليه أعمال الجمعة في كل اثنين وخميس ثم تعرض عليه أعمال السنة في شعبان فتعرض عليه عرضا بعد عرض ولكل عرض حكمة يطلع الله عليها من يشاء من خلقه أو مستأثرهم باعنده مع أنه تعالى لا يحصي عليه من أعمالهم خافية ثانيهما أن المراد أنها تعرض في اليوم تفصيلا ثم في الجمعة جملة أو بالعكس اه وسببه كما في أبي داود أن نبي الله صلى الله عليه وسلم كان يصوم الاثنين والخميس فسئل عن ذلك فقال ان أعمال العباد فذكره وفيه دليل على استحباب صوم يوم الاثنين والخميس والمداومة عليهما من غير عذر (حم د عن اسامة بن زيد) باسناد حسن (ان أعمال بني آدم تعرض على الله تعالى عشية كل خميس ليلة الجمعة) أي فيقبل بعض الاعمال ويرد بعضها (فلا يقبل عمل قاطع رحم) أي قريب بنحو اسامة أو هجر فعمله لا ثواب فيه وان كان صحيحا (حم خد عن أبي هريرة) قال الشيخ حديث صحيح (ان أعبط الناس) قال المناوي في رواية ان أعبط الناس أولياي (عندي) أي ان أحسنهم حالا في اعتقادي اه قال العلقمي قال في المصباح الغبطة حسن الخال وهو اسم من غبطته غبطا من باب ضرب اذا غميت مثل ماله من غير أن تريد زواله عنه لما أحجبتك منه وعظم عندك وهذا جائز فإنه ليس بحسد فان غميت زواله فهو الحسد (لمؤمن خفيف الخاذ) بجاء مهملة وذال ميم مخففة أي قليل المال خفيف الظهر من العيال قال المناوي وهذا فحين خاف من السكاح التورط في أمور يخشى منها على دينه فلا ينافي خبرتنا كخواتنا ساواتنا كثيرا وزعم أن هذا منسوخ بذال وهم لان النسخ لا يدخل الخبر بل خاص بالطلب (ذو حظ من الصلاة) أي ذو راحة من مناجاة الله فيها واستغراق في المشاهدة ومنه خبر ارض يا بلال بالصلاة (أحسن عبادة ربه) أي باتباعه بواجباته او مندوباته (واطاعه في السر) قال المناوي عطف تفسير على أحسن (وكان غامضا في الناس) أي غير مشهور بينهم (لا يشار اليه بالاصابع) بيان لمعنى الغموض (وكان رزقه كفافا) أي بقدر الكفاية لا يزيد ولا أنقص (فصبر على ذلك) أي رضى وقنع وشكر على الكفاف (عجلت منيته) أي سلبت روحه بالتهجيل لقلة تعلقه بالدنيا (وقلت بواكيه) هو ما في كثير من النسخ وفي نسخة شرح عليها المناوي اسقاطه فإنه قال وفي رواية وقلت بواكيه أي نقلة عياله وهو انه على الناس (وقل ترائه) أي المال الذي خلقه قال المناوي قال الحاكم فهذه صفة أويس القرني وأضرابه من أهل الظاهر وفي الاولياء من هو أرفع درجة من هؤلاء وهو عبد قد استعمله الله تعالى فهو في قبضته به ينطق وبه يبصر وبه يسمع وبه يطمش جعله الله صاحب لواء الاولياء وأمان أهل الارض ومحمل نظر أهل السماء وخاصة الله وموقع نظره ومعدن سره وسوطه يؤدب به خلقه ويحيي القلوب الميتة برؤيته وهو أمير الاولياء وقائدهم والقائم بالثناء على ربه بين يدي المصطفى بياهي به الملائكة وهو القطب (حم ت ه ك عن أبي امامة) قال الشيخ حديث صحيح (ان أفضل الصحابة) جمع أخصية (أغلاها) بغير ميم أي أرفعها ثنا (وأمنها) أكثرها شحما ولجأ يعني التخصية بها أكثر ثوابا عند الله من التخصية بالرخيصة الهزيلة (حم ك عن رجل) من الصحابة قال الشيخ حديث حسن لغيره

قوله كل خميس) ذكره بعد ما سبق
 إشارة الى أنه تعالى من فضله
 يزخر عرض عمل الشخص قاطع
 الرحم الى يوم الخميس اذا قطع
 رحمه يوم الجمعة لم يعرض ذلك
 العمل الذي هو قطع الرحم يوم
 الاثنين بل يؤخر الى يوم الخميس
 تفضلا منه تعالى لعله يرجع
 ويتوب (قوله فلا يقبل عمل قاطع
 رحم) أي لا يشبهه عليه ثوابا
 كاملا وهذا المحمول على ما اذا قطع
 رحمه بهجر أو ايداء أمواله وقطعه
 بترك احسان أو زيارة فلم يترتب
 عليه ذلك لانه جائز لكنه فانه خير
 عظيم (قوله أحسن عبادة ربه)
 تفسيره ذو حظ من الصلاة وهذا
 الحديث منطبق على نحو سببنا
 أويس القرني فإنه كان يهرب من
 الناس حتى من الصحابة (قوله
 النخايا) سميت نخية لانه يختار
 ذبحها وقت الغنى فسميت باسم
 وقت فعلها المختار

(قوله الجادون) أى مكثرون الجسد (قوله طرق) أى محل للنطق بحروف القرآن فطبيوها أى نظفوها نظافة حسنة بنحو السواك ومعنوية بالتطهير من الذنوب فإن الملك المقيد بالقرآن يضع فاه على قم من يقرأ القرآن فيتأذى بالريح الكريه الحسى والمعنوى (قوله أقل ساكنى الجنة النساء) (٤٥٦) أى قبل اخراج عصاة النساء من النار تكون النساء فى الجنة قليلات

يا نسبة للرجال أما بعد اخرجهن فيحتمل المساواة للرجال أو الكثرة (قوله أن يضيع الرجل من يقوت) أى من يلزمه قوته أى مؤنته (قوله شبعاً فى الدنيا أطولهم الخ) فإن أرض المحشر يخلق الله فيها عيشاً فمن كان جائعاً فى الدنيا ألهمه الله تعالى الاكل من ذلك حتى لا يعذب بالجوع ومن كان منبسطاً فى الدنيا وأراد الله تعذيبه بالجوع يوم القيامة لم يلهمه الاكل من ذلك فينبغى للشخص الجوع فى الدنيا بأن لا يكتر من الاكل المفوت للخير الكثير فانه أحد أركان السلوك الأربعة عند الصوفية وهى الجوع والصمت بان لا يتكلم الا بالذكر والسهر والعزلة فاذا وصل لأبأس عليه بالشبع الخ والاكل يكون واجباً بقدر ما يقوم بالبنية ومنه وبأبقدر الشبع الشرعى المقوى له على التنقل وجائز وهو فوقه بحيث لا يورث فتوراً عن العبادة فان أوردت ذلك كان مكروهاً فاضره كان حراماً (قوله لأصحاب الفرش) أى فهم ان تبسطوا بالنوم والراحة لكن لهم الثواب العظيم لمجاهدة النفس والشيطان بل هذا هو الجهاد الأكبر وعلى هؤلاء الطائفة أعنى الصوفية يحمل قوله صلى الله عليه وسلم جذا قوم الاكياس وقطرهم يغيبون به مهر الحقاء وصيامهم ولعمل ذرة من صاحب

﴿ ان أفضل عمل المؤمن الجهاد فى سبيل الله ﴾ أى بقصد اعلاء كلمة الله يعنى هو أكثر الاعمال ثواباً (طب عن بلال) المؤذن قال الشيخ حديث صحيح ﴿ ان أفضل عباد الله يوم القيامة الجادون ﴾ أى الذين يكثرون حمد الله تعالى أى النساء عليه على السراء والضراء (طب عن عمران بن حصين) قال الشيخ حديث صحيح ﴿ ان أفواهمكم طرق للقرآن ﴾ أى النطق بحروفه عند تلاوته ﴿ فطبيوها بالسواك ﴾ أى نظفوها لاجل ذلك فان الملك يضع فاه قرب فم القارئ فيتأذى بالريح الكريه ﴿ أبو نعيم فى كتاب ﴾ فضل (السواك والسجى فى) كتاب (الابانة) عن أصول الديانة (عن على) قال الشيخ حديث حسن ﴿ ان أقل ساكنى الجنة النساء ﴾ قال المناوى أى فى أول الامر قبل خروج عصاتهم من النار لادلالة فيه على ان نساء الدنيا أقل من الرجال فى الجنة اه قال العلقمى وأوله كفى مسلم عن ابن التماسخ قال كان لمطرف بن عبد الله امرأتان فجاء من عند احدهما فقالت الأخرى جئت من عند فلانة قال من عند عمران بن حصين فحدثنا أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان أقل فذكره ﴿ حم م عن عمران بن حصين ﴾ ان أكبر الأثم عند الله أى من أكبره وأعظمه عقوبة ﴿ ان يضيع الرجل من يقوت ﴾ أى من يلزمه قوته أى مؤنته من نخوز وجهه وأسل وفرع رخادم ﴿ طب عن ابن عمرو ﴾ بن العاص قال الشيخ حديث صحيح ﴿ ان أكثر الناس شبعاً فى الدنيا أولهم جوعاً يوم القيامة ﴾ لان من كثرأكله كثر شربه فكثرتومه فكسل جسمه ومحقت بركة عمره ففتر عن عبادة ربه فلا يعاب يوم القيامة به فيصير فيها مطروداً جيعاناً قال العلقمى قال الشيخ أبو العباس القرطبى فى شرح حديث أنى الهيم بن التيمان أنهم أكلوا عنده حتى شبعوا فيه دليل على جواز الشبع من الحلال وما جا من النهى عن الشبع عن النبي صلى الله عليه وسلم وعن السلف اغما ذلك فى الشبع المثقل للمعدة المبطئ بصاحبه عن الصلوات والأذكار والمضرب بالانسان بالتخم وغيرها الذى يفضى بصاحبه الى البطر والاشتر والنوم والكسل فهذا هو المكروه وقد يلحق بالمحرم اذا كثرت آفاته وصحت بلياته والقسطاس المستقيم ما قاله نى الله عليه الصلاة والسلام فان كان ولا بد فثلث للطعام وثلث للشراب وثلث للنفس ﴿ وكذا عن سلمان ﴾ الفارسى قال الشيخ حديث صحيح ﴿ ان أكثرته بقاء أمتى لأصحاب الفرش ﴾ بضمين جمع فراش أى الذين يالفون النوم على الفراش يعنى اشتغلوا بجهد النفس والشيطان الذى هو الجهاد الأكبر عن محاربة الكفار الذى هو الجهاد الأصغر ﴿ ورب قيل بين الصفين ﴾ أى فى قتال الكفار ﴿ الله أعلم بنيتة ﴾ أى هل هى نية اعلاء كلمة الله واطهار دينه أو ليقال شجاع أولينال حظان الغنمة ﴿ حم عن ابن مسعود ﴾ قال الشيخ حديث صحيح ﴿ ان أمامكم ﴾ وفى رواية وراءكم ﴿ عقبه ﴾ بفتحات قال الشيخ أى ما هو كالعقبه الصعبة فى الجبل ﴿ كودا ﴾ بفتح الكاف وضم الهمزة المددودة أى شاقفة المصعد ﴿ لا يجوزها المثقلون ﴾ أى من الذنوب الا بمشقة عظيمة وكرت شديد وتلك العقبة ما بعد الموت من الشدائد والاهوال ﴿ لئب عن أبي الدرداء ﴾ قال الشيخ حديث صحيح ﴿ ان أمتى ﴾ أى امة الاجابة وهم المسلمون أى المتوضئون منهم ﴿ يدعون ﴾ بضم أوله

تقوى ويقين خير من ملء الارض من أعمال المعترين (قوله كود) خبر لذنوب أى وهى كود (قوله لا يجوزها أى المثقلون) أى المذنبون (قوله يدعون) أى ينادون بذلك بأن يقال يا غير يا محجلون أو المراد الانصاف بذلك والمججلون جمع مججل وأصله الفرس الذى قوائمه الثلاثة بيض والمراد هنا الاوار والقائمة بتلك الاعضاء

(قوله أن يطيل غرته) أي وتحجبله فهو من باب الاكتفاء (قوله ان أمتي) أي (٤٥٧) أمة الاجابة أي غالبهم (قوله لا يزال مقاربا)

أي حسن العقيدة (قوله في الولدان) يحتمل أنه كناية عن اللواط فعنى التكلم فيهم التعلق بهم من جهة اللواط فإذا حصل منهم لم تكن عقيدتهم حسنة ويحتمل ان المراد اولاد المشركين فينبغي السكوت عنهم لهذا الحديث وان رجحوا هم في الجنة لعدم الدليل القاطع ويحتمل ان المراد ولدان الجنة فيسكت عنهم بان لا يقال انهم من الجنة أو من ولدان الدنيا لعدم الدليل على ذلك (قوله أمين الخ) أي هو الذي اشتهر بتلك الصفة فلا ينافي انها في جميع الصحابة وكذا ما بعده (قوله حبر هذه الامة) أي عالمها أي أنه يصير كذلك بعده صلى الله عليه وسلم (قوله رؤيتي) أي يقظة أو مناما أي يقيني ذهاب جميع ما يحبه ولا تذهب عنه الرؤية (قوله يستفقهون) أي يتصفون بفقهاء الدين وقراء القرآن ويتظاهرون بالعلم وأفهم قوله صلى الله عليه وسلم يستفقهون أن ذلك في المستقبل لافي زمنه (قوله ويقولون) أي بعضهم لبعض وهذا من باب الزخرفة والترين ودفع الاعتراض عنهم والتصنع ومنه قوله للامير من مثلك ويصفه بأوصاف كاملة ولا يناولون بذلك الا يزيد البعد من رحمة الله تعالى الشبيه بشوك القتاد وقد رأى صلى الله عليه وسلم ليلة الاسراء أناسا تقرض شفاهم بمقار بض من حديد فقال لجبريل من هؤلاء فقال هؤلاء خطباء أممك يقولون ما لا يفعلون وورد أنه كان في زمن سيدنا

أي يسمون أو ينادون (يوم القيامة) إلى موقف الحساب أو الميزان أو الصراط أو الطوض أو دخول الجنة أو غير ذلك (غرا) بضم الغين المجهية وشدة الراء جمع أغر أي ذو غرة وأصلها بياض بجمه الفرس فوق الدرهم ثم استعملت في الجبال والشهرة وطيب الذكر والمراد بها هنا النور الكائن في وجوه أمة محمد صلى الله عليه وسلم وهو منصوب على الحال أي انهم اذا دعوا على رؤس الاشهاد فودوا بهذا الوصف وكانوا على هذه الصفة ((محبين)) بالمهملة والجيم من التعجيل وهو بياض يكون في ثلاث قوائم من قوائم الفرس والمراد به هنا أيضا النور (من آثار الوضوء) استدلل الحلبي بهذا الحديث على ان الوضوء من خصائص هذه الامة وفيه نظر لانه ثبت في البخاري في قصة سارة مع الملك الذي أعطاهاهاجر أن سارة لما هم الملك بالدنومنها قامت تتوضأ وتصلي وفي قصة جريج الراهب أيضا أنه قام فتوضأ وصلي ثم كلم الغلام فالظاهر أن الذي اختصت به هذه الامة الغرة والتعجيل لا أصل للوضوء ((فس استطاع)) أي قدر ((منكم)) أيها المؤمنون ((أن يطيل غرته)) أي وتحجبله وخصها لشهولهاه أولكون محلها أشرف الاعضاء وأول ما يقع عليه النظر ((فليفعل)) بان يغسل مع وجهه من مقدم رأسه وعنقه زائدا على الواجب وما فوق الواجب من يديه ورجليه ((ق عن أبي هريرة)) (ان أمتي) أي أمة الاجابة (ان تجتمع على ضلالة) وفي رواية لا بد لن ولهذا كان اجماعهم حجة ((فاذا رأيتم اختلافاً)) أي بشأن الدين أو الدنيا كالتنازع في شأن الامامة العظمى ((فعلينكم بالسواد الاعظم)) أي الزموا متابعة جماهير المسلمين واكثرهم فهو الحق الواجب فان من خالفهم مات ميتة جاهلية ((عن انس)) بن مالك قال الشيخ حديث صحيح ((ان أمر هذه الامة لا يزال مقاربا)) قال الشيخ ومعنى المقاربة سلامة العقيدة ((حتى يتكلموا في الولدان)) قال المناوي أي اولاد المشركين هل هم في النار مع آبائهم أو في الجنة أو هو كناية عن اللواط اه وقال الشيخ الولدان بمعنى خدم أهل الجنة هل هم منها أو من البشر أو غير ذلك ((والقدر)) بفتح السين قال العلقمي قال في الهاية وهو عبارة عما قضاه الله وحكم به من الامور اه وقال المناوي اسناد افعال العباد إلى قدرتهم ((طب عن ابن عباس)) قال الشيخ حديث صحيح ((ان أمين هذه الامة أبو عبيدة)) عامر ((بن الجراح)) قال العلقمي قال شيخنا قال الطيبي أي هو الثقة المرضي والامانة مشتركة بينه وبين غيره من الصحابة لكن النبي صلى الله عليه وسلم خص بعضهم بصفات غلبت عليه وكان بها أخص ((وان حبر هذه الامة عبد الله بن عباس)) بفتح الحاء المهملة وسكون الموحدة أي عالمها أي انه سيصير كذلك ((خط عن ابن عمر)) بن الخطاب وهو حديث ضعيف ((ان اناسا من امتي يأتيون بعدي يودأ حدتهم لو اشترى رؤيتي)) بضم الراء وسكون الهمزة وفتح المثناة التحتية ((باهله وماله)) قال المناوي هذا من مجزاته لانه اخبار عن غيب وقع ((ك عن أبي هريرة)) قال الشيخ حديث صحيح ((ان اناسا من امتي سيتفقهون في الدين ويقروون القرآن ويقولون نأق الامراء)) أي ولاة امور الناس ((فتصيب من دنياهم ونعتزلهم بدنيا)) أي لا تشاركهم في ارتكاب المعاصي ولا تترك الامر بالمعروف والنهي عن المنكر ((ولا يكور ذلك)) أي حصول الدنيا لهم وسلامة دينهم مع مخالطتهم اياهم ((كلا يجتني من القتاد الا الشوك)) بالقاف والمثناة الفوقية آخره دال مهملة ((كذلك لا يجتني من قريهم الا الخطايا)) قال العلقمي وهو أي القتاد شجر كثير الشوك ينبت بنجد وتامة وفي المثل دون ذلك خرط القتاد وفي المثل أيضا يحشى من الشوك العطب أي اذا طلت فاحذر لانه اردو الانتقام وقال المناوي لان الدنيا خضرة حلوة

سبب مسضه فقال له لودعوتى بما دعا به آدم ومن دونه ما أعدته ولكن أخبرك عن حاله انه باع آخرته بديناره واقتادت عظم الشوك وهو كثير بجذ وتهامة (قوله (208) أنواع البر) أى الاحسان والطاعة وقوله الدعاء أى الصلاة أى الكاملة (قوله

يا كلون ويشربون) أى مجرد التلذذ والتنعم لالام جوع او عطش وما كول الجنة ومشروبها فى غاية اللطافة لا ينشأ عنه بصاق ولا نغوط ولا غير ذلك ولكن اراد الله تعالى لهم زيادة فى اللذة بانخراج الجشاء والعرق بدلا عن ذلك (قوله ولكن طعامهم) أى رجيع طعامهم أى ما كولا كان او مشروبا فان المشروب يسمى طعاما (قوله بلهـمون التسيب الخ) أى ليتصقوا باللائكة لمزيد اللذة لهم (قوله ليتراءون) قال الشارح فى الكبير بيا، تحسية بعد الهمزة فيكون يتراءون ثم قال وفى رواية البخارى ليتراءون فقتضى كلامه انه ما روايتان لكن القاعدة التصريفية تقتضى انه يتراءون فاعل يتراءون لغة فصيحة ويتراءون افصح والاحاديث يجيء فيها الفصح والافصح أى ينظرون ويصرون اهل الغرف قراءى اذا تعدى بنفسه كما هنا كان بمعنى النظر والابصار فخورت ايت الهلال أى ابصرته واذا تعدى بحرف الجر كان بمعنى الظهور فخورت أى لى الشئ أى ظهر لى واذا لم يتعد اصلا كان بمعنى المفاعلة فخورت أى القوم أى رأى بعضهم بعضا فله استعمالات ثلاث قيل المراد باهل الغرف الموحدون وقيل اناس يصومون وينهجدون والناس نيام وقيل طائفة مخصوصة تدخل الجنة بالشفاعة احدى بالشفاعة ناشئة عن تقصير والافدخولهم بعد فصل القضاء بشفاعته صلى الله عليه وسلم (قوله فى السماء) أى فى افق السماء كما بينه ما بعده (قوله الدرى) أى محجة

وزعاهما بأيدى الامراء ومخاطبهم تجر الى طلب مرضاتهم وتحسين حالهم القبيح لهم وذلك سم قائل (ه عن ابن عباس) قال الشيخ حديث صحيح (ان اناسا من أهل الجنة يطلعون الى أناس من أهل النار) أى يطلعون عليهم (فيقولون بم دخلتم النار فوالله ما دخلنا الجنة الا بما تعلمنا منكم فيقولون انا كنا نقول ولا نفعل) أى نأمر بالمعروف ولا نأمر وننهى عن المنكر ونفعله وفى قصة الامراء أن النبي صلى الله عليه وسلم مر باناس تقرض شفاهمهم والستهم بالمقاريض فقال صلى الله عليه وسلم من هؤلاء فقال له جبريل هؤلاء خطباء السوء من أمته يقولون ما لا يفعلون (طب عن الوليد بن عقبة) قال الشيخ حديث صحيح لغيره (ان أنواع البر نصف العبادة والنصف الآخر الدعاء) فلورضع ثوابه فى كفة وورضع ثواب جميع العبادات فى كفة لتعاد لها وهذا خرج على منهج المبالغة فى مدحته والحث عليه (ابن صصرى فى اماليه عن أنس) بن مالك قال الشيخ حديث حسن (ان أهل الجنة يأكلون فيها ويشربون) قال العاقمى قال النووي مذهب أهل السنة وعامة المسلمين أن أهل الجنة يأكلون ويشربون ويتعمون بذلك وبغيره من ملاذها وأنواع نعيمها تنعموا دائما لا آخر له ولا انقطاع أبدا وأن تنعمهم بذلك على هيئة أهل الدنيا الا ما بينهما من التفاضل فى اللذة والنفاسة التى لا تشارك نعيم الدنيا الا فى التسمية وأصل الهيئة وقد دلت دلائل القرآن والسنة فى هذا الحديث وغيره أن نعيم الجنة دائم لا انقطاع له أبدا (ولا يتقاون) بكسر الفاء أى يصقون (ولا يبولون ولا يتغوطون ولا يمتطون) أى لا يحصل منهم بول ولا غائط ولا مخاط كما يحصل من أهل الدنيا (ولكن طعامهم ذلك) قال المناوى أى رجيع طعامهم (جشاء) يجيم وشين مجة وبالمد كغراب صوت مع ريج يخرج من الفم عند الشبع (ورشح كرشح المسك) أى عرق يخرج من أبدانهم رائحته كرائحة المسك (يلهمون التسيب والتعميد) أى يوقون لهم (كأنهمون أنتم النفس) بمنزلة فوقية مضمومة أى تسيبهم وتعميدهم بجري مع الانفاس كأنهمون أنتم النفس بفتح الفاء فيصير ذلك صفة لازمة لهم لا ينفكون عنها (حم م د عن جابر) بن عبد الله (ان أهل الجنة ليتراءون) قال الشيخ ورد فى مسلم بلفظ يرون (أهل الغرف فى الجنة) جمع غرفة وهى بيت صغير فوق الدار والمراد هنا القصور العالية روى الدميرى عن على مرفوعا فى الجنة غرفاترى ظهورها من بطونها واطونها من ظهورها فقال أعرابى لمن هو يارسول الله فقال هى لمن ألان الكلام وأدام الصيام وصلى بالليل والناس نيام قال العلقمى ويحتمل أن يقال ان الغرف المذكورة لهذه الامة وأما من دونهم فهم الموحدون من غيرهم أو أصحاب الغرف الذين دخلوا الجنة من أول وهلة ومن دونهم من دخل الجنة بالشفاعة (كأترأون) بحذف حرف المضارعة وهو المشاة القوقية كذا ضبطه الشيخ فى الحديث الآتى وهو ما فى كثير من النسخ وقال المناوى بفوقيتين (الكوكب فى السماء) قال الشيخ وأفراد الكوكب والمراد به الجنس وقال المناوى أراد أنهم يضيئون لاهل الجنة اضاءة الكوكب لاهل الارض فى الدنيا (حم ق عن سهل بن سعد) الساعدى (ان أهل الجنة ليتراءون أهل الغرف من فوقهم كأترأون) أى أنهم يا أهل الدنيا (الكوكب الدرى) بضم الدال وشدة الراء مكسورة هو النجم الشديد الاضاءة نسبة الى الدر لصفاء لونه وخلوص نوره (الغاب) بغين

المشرق يجامع البياض وخلوص النور (قوله الغاب) أى الباقى الى ان ينتشر ضوء النجم فهو يستعمل فى الضدين الباقى والماضى وفى رواية الغاب أى حال غروبه وهو حينئذ أشد بياضا وفى أخرى الغاب أى الساقط وقوله فى الافق أى جوانب السماء سوا من المشرقة

أو المغرب وان كان الغارب يوهم التخصيص بجانب المغرب فدفع ذلك الإيهام بقوله من المشرق أو المغرب أو القصد بذلك تشبيه
علاوهم بالكوكب الجيد الذي في آخر جانب السماء من أي جهة كان (قوله من هو اسفل) بالرفع خبر عن هولان المقصود ان الشخص
نفسه هو الاسفل لأنه في مكان اسفل حتى ينصب وان صح المعنى أيضا عليه (٤٥٩) (قوله وانعما) عطف على محذوف متعلق به
قوله منهم أي استقر منهم وانعما

أي وزاد عليهم بتنعيمات كثيرة
(قوله ابشرف) أي ليطلع على الجنة
أي على اهلها (قوله فيضي وجهه)
أي تظهر لهم أضواء وجهه وقد
جاء اعترابي من السودان وقال
يا رسول الله قد فضلكم الله تعالى
بالصورة أي بحسنها والبياض
والنبوة فهل اذا علمت مثل عملك
أكون معن في الجنة فقال صلى
الله عليه وسلم فوالذي نفسي بيده
تكون فيها انضير الوجه حسن
الصورة (قوله على التجائب) جمع
نجيبة وهي ما ركب عليه من الابل
ويض بدل أو عطف بيان وقول
الشارح صفة مسامحة اذ لا توصف
المعرفة بالنكرة وكذا عطف
البيان بشرطيه التوافق فيتعين
كونه بدلا ويجاب عن الشارح
بانه وقع له نسخة على تجائب بدون
أل قرره بعد الدرس وكانت بيضاء
لانه الوصف المناسب للجنة وان
كان أشرف ابل العرب الحجر (قوله
الياقوت) أي الابيض فانه يكون
أجروا بيض والمراد هنا الثاني
(قوله يدخلون) أي يقربون منه
قدر بامعنويا وعبر عن ذلك
بالدخول على عادة الملك اذا أراد
قرب شخص منه أدخله عليه ففيه
اشارة الى أنه تعالى ملك المسلول
وخص اسم الجبار هنا لانه يطلق
بمعنى الحافظ الواقي وفيه اشارة الى
أنه وقاهم وحفظهم من كل آفة
وجعلهم في تنعمات (قوله كل يوم
مرتين) هذا في سماع قراءته تعالى

مجعة وموحدة تحتية أي الباقي بعد انتشار الفجر قال المناوي وهو حينئذ يرى أضرا (في
الافق) بضمين أي نواحي السماء (من المشرق أو المغرب) قال العلقمي وفائدة ذكر
المشرق والمغرب بيان الرفعة وشدة البعد (لتفاضل ما بينهم) قال المناوي يعني أهل
الغرف كذلك لتزايد درجاتهم على من سواهم (حم ق عن أبي سعيد) الخدرى (ت عن
أبي هريرة) ان اهل الدرجات العلى ليراهم من هو اسفل منهم كآتروا الكوكب الطالع في
أفق السماء (قال المناوي أي طرفها) (وان أبا بكر) أي الصديق (وعمر) بن الخطاب رضى
الله تعالى عنهما (منهم) أي من أهل تلك الدرجات (وانعما) بفتح الهمزة وسكون النون
وقح العين المهملة أي زاد في الرتبة وتجاوزا تلك المنزلة أو المراد صار الى النعيم ودخلانيه
كما يقال أشهل أي دخل في الشمال وفي بعض طرق الحديث قيل وما معني وانعما قال وأهل
ذلك هما (حم ت ه ح ب عن أبي سعيد) الخدرى (طب عن جابر بن سمرة)
بالتحريك (ابن عساكر عن ابن عمرو) قال المناوي ابن العاص لكن في كثير من النسخ اسقاط
الواو (د عن أبي هريرة) ان أهل عليين ابشرف أحداهم على الجنة) أي لينظر اليها من
محل عال (فيضي وجهه لاهل الجنة كماضي القمر ليلة البدر لاهل الدنيا) قال
المناوي فافضل الوان أهل الجنان البياض كما في الاوسط للطبراني عن أبي هريرة (وان
أبا بكر وعمر منهم) أي من أهل عليين (وانعما) أي فضلا عن كونهما من أهل عليين
(ابن عساكر) في التاريخ (عن أبي سعيد) الخدرى (ان أهل الجنة يتزاوون)
أي يزور بعضهم بعضا فيها (على التجائب) جمع نجيبة بنون نجيم فتناء تحتية فوحدة
واحدة الابل (بيض) قال المناوي صفة التجائب اه ولا يخفى ما فيه والظاهر انه بدل أو
عطف بيان قال الشيخ وذكر البياض لمناسبة الجنة والافلاج مر منها الى العرب أحب وجاء
بلفظ يتزاوون على العيس الجون أي التي في بياضها ظلمة خفيفة نقله ابن أبي الدنيا كما ذكره
المؤلف في البدور (كأن من الياقوت) قال المناوي أي الابيض اذ هو أنواع (وليس في
الجنة شيء من البهائم الا الابل والطيور) بسائر أنواعها وهذا في بعض الجنان فلا ينافي أن في
بعض آخر منها الخيل (طب عن أبي أيوب) الانصاري قال الشيخ حديث صحيح (ان
أهل الجنة يدخلون على الجبار) سبحانه وتعالى (كل يوم) أي في مقدار كل يوم من أيام
الدنيا (مرتين) قال الشيخ وفي رواية في الكبير في مقدار الجمعة أي يومها من كل أسبوع
ولا تنافي لان ما هنا بالغدو والعشي لبعضهم (فيقرأ عليهم القرآن) قال الشيخ أي بعضهم
اه قال المناوي زاد في رواية فاذا سمعوه منه كانوا يسمعون قبل ذلك (وقد جلس كل امرئ
منهم مجلسه الذي هو مجلسه) أي الذي يستحق أن يكون مجلسه على قدر درجته (على
منابر الدر والياقوت والزمرد والذهب والفضة بالاعمال) قال الشيخ أي كل منبر فيه كل
ذلك أو البعض أو بعض المنابر من الاول وبعضها من الثاني وهكذا أو أن الاعلى للاعلى
وهكذا وهذا هو المتبادر اه وقال المناوي بالاعمال أي بحسبها فمن يبلغ بعمله أن يكون
كرسيه ذهباً جلس على الذهب ومن نقص عنه يكون على الفضة وهكذا بقية المعادن
ورفع الدرجات في الجنة بالاعمال ونفس الدخول بالفضل (فلا تقرأ عينهم قط) أي تسكن

بلا رؤية وما يأتي انه كل أسبوع مرة في مشاهدته تعالى بلا سماع فلا تنافي (قوله فيقرأ عليهم القرآن) بلا حرف ولا صوت
ويحتمل أنه تعالى يخلق لهم صوتا بحروف يسمعونه أحسن من كل الاصوات (قوله منابر الدر والياقوت الخ) كل منبر من نوع أحدها
من الدر وأحدها من الياقوت الخ ويحتمل ان كل واحد مر كعب من الدر والياقوت الخ (قوله فلا تقرأ) أي تسر أعينهم الخ

سكون سرور (كأنقر بذلك) أي بقعودهم ذلك المقعد وسماعهم القرآن (وليسهموا
شيأ أعظم منه) في اللذة والطرب (ولا أحسن منه) في ذلك (ثم ينصرفون إلى رحالهم)
أي يرجعون إلى منازلهم (وقوة أعينهم) بالنصب على المفعول معه أي سرورهم ولذتهم
بما هم فيه (ناغمين) أي منعمين فلا يزالون كذلك (إلى مثلها) أي مثل تلك الساعة (من
الغد) فيدخلون عليه أيضا وهكذا إلى ما لا نهاية له (الحكيم) الترمذي (عن بريدة) بن
الحصيب الأسلمي قال الشيخ حديث حسن ﴿ان أهل الجنة يحتاجون إلى العلماء في
الجنة وذلك أنهم﴾ أي أهل الجنة (يزورون الله تعالى في كل جمعة) أي مقدارها من الدنيا
قال المناوي وهذه زيارة النظر وتلك زيارة سماع القرآن (فيقول لهم تنموا على ما شئتم
فيلتفتون إلى العلماء) أي يعطفون عليهم ويصرفون وجوههم إليهم (فيقولون) لهم
(ماذا تنمي فيقولون تنموا عليه كذا وكذا) بما فيه صلاحهم ونفعهم (فهم يحتاجون إليهم
في الجنة كما يحتاجون إليهم في الدنيا) قال الشيخ وفي البدور للمؤلف بعد ذلك قال
وأخرج ابن عساکر عن سليمان بن عبد الرحمن قال بلغني أن أهل الجنة يحتاجون إلى
العلماء في الجنة كما يحتاجون إليهم في الدنيا فتأتيهم الرسل من عند ربهم فيقولون سلوا
ربكم فيقولون ما ندرى ما نسأل ثم يقول بعضهم لبعض اذهبوا بنا إلى العلماء الذين كانوا
إذا أشكل علينا في الدنيا شئ آتيناهم فيأتون العلماء فيقولون انه قد أتانا رسول ربنا
يا مرنا أن نسأل فما ندرى ما نسأل فيفتخ الله على العلماء فيقولون لهم سلوا كذا سلوا كذا
فيسألون فيعطون (ابن عساکر عن جابر) بن عبد الله وهو حديث ضعيف ﴿ان أهل
الفرديوس﴾ هو وسط الجنة وأعلىها (ليسعون أطيط) أي تصويت (العرش) لانه
سقف جنة الفرديوس (ابن مردويه) في تفسيره (عن أبي امامة) الباهل قال الشيخ
حديث ضعيف ﴿ان أهل البيت﴾ أي من بيوت الدنيا (يتنابعون في النار) أي يتبع
بعضهم بعضا في الوقوع فيها (حتى ما يبقى منهم حر ولا عبد ولا أمه) الإدخلة (وان أهل
البيت يتنابعون في الجنة حتى ما يبقى منهم حر ولا عبد ولا أمه) الإدخلة لان لكل مؤمن
صالح يوم القيامة شفاعته فاذا كان في أهل البيت من هو من أهل الصلاح شفع في أهل
بيته فان لم يكن فيهم من هو كذلك عههم العقاب (طب عن أبي حنيفة) بتقديم الحميم
والتصغير قال الشيخ حديث حسن ﴿ان أهل النار﴾ أي نار جهنم قال الشيخ وذلك
ظاهر للكفار (ليكون حتى لو أجزيت) بالبناء للمفعول (السنن في دموعهم لجرت) أي
لكثرتها ومصيرها كالبحر (وانهم ليبكون الدم) أي بدموع لونها لون الدم لكثرة خزنهم
وطول عذابهم (ك) عن أبي موسى (الاشعري قال الشيخ حديث صحيح ﴿ان أهل
النار يعظمون في النار﴾ أي نار جهنم (حتى بصير ما بين شحمة اذن أحدهم إلى عاتقه)
محل الرداء من منكيه (مسيرة سبع مائة عام) قال المناوي المراد به التكثير لا التحديد
(وغلظ جلدا أحدهم أربعون ذوا) وأضره أعظم من جبل أحد) أي كل ضر من
أضره أعظم قدرا من جبل أحد (طب عن ابن عمر) بن الخطاب قال الشيخ حديث صحيح
﴿ان أهل البيت ليقبل طعمهم﴾ بضم فسكون أي أكلهم الطعام (فتستبر بيوتهم) أي
تشرق وتضيء ولا لا نوراً ويظهر أن المراد بقلة الطعام الصيام (طس عن أبي هريرة)
قال الشيخ حديث حسن ﴿ان أهل البيت﴾ ظاهره وان لم يكن بينهم قرابة (إذا
تواصلوا) أي وصل بعضهم بعضا بالاحسان والبر (أجرى الله تعالى عليهم الرزق) أي
يسر لهمه ووسعه عليهم ببركة الصلة (وكأنوا في كنف الله) أي حفظه ورعايته (عد
وابن عساکر عن ابن عباس) قال الشيخ حديث ضعيف منجبر ﴿ان أهل السماء

(قوله فيلتفتون إلى العلماء)
أي بعد قول بعضهم لبعض انا كنا
إذا أشكل علينا أمر ذهبنا إلى
العلماء فذهبوا إليهم وفي هذا
الحديث إشارة إلى أنه ينبغي أن لا
يهجم الشخص في سؤاله تعالى بل
حتى يكون عارفا بما يليق بسؤاله
لكن هذا الحديث موضوع (قوله
كذا وكذا) أي يقولون لبعضهم
تنموا كذا كارؤية ان كانت
تليق بحال ذلك الشخص ولل بعض
الاشعر تنموا كذا (قوله أهل
النار ليبكون الخ) أي الكفار
بدليل الحديث الذي بعده لا ما
يشمل العصاة اذ لا يعذبون بمثل
ذلك (قوله الدم) أي بدموع لونها
الدم فهي دم ومع ذلك هي كثيرة
كالبحر (قوله طعمهم) أي
مطعموهم (قوله فتستبر بيوتهم)
أي قلوبهم أو البيوت حقيقة
ولا مانع من ارادة الامرين معا
(قوله اذا تواصلوا) أي وصل
بعضهم بعضا بالبر والاحسان
سواء كانوا اقارب أو لا فيشمل ما
إذا كانوا أهل قبيلة وتواصلوا
(قوله السماء) آل للجنس الصادق
بالاولى وغيرها

(قوله الاذان) استشكل بالقرآن فانه أفضل منه وأجيب بان الملائكة تحمله (٤٦١) الى الملا* الاعلى أى بالصفة التى تخرج

عليها من قم القارئ ولو محرفا والاذان يسمع بلا واسطة (قوله عادوا الصواب عدن كفى رواية الطبراني فهو تحريف من التأنيخ وان أجاب عنه بعضهم بأنه لمشاكله جاءوا وعود البكارة لمزيد اللذة ولا خصوصية للجلدة بل كلما جامع يجدها فى أكل حالات الابكار من جمال وغيره أحسن ما كان واذا جامع الشخص احدى نساءه التذبا لجميع فكأنه جامع الجميع وكذا جميع نساءه تلتذذ بالجماع عند جماع احداهن فنؤمن بذلك لانه جاء به الشرع وان كان من وراء العقل (قوله فى الآخرة) أى جزاؤه بالطيب وقوله المسكر أى الشرق لكل شخص مات على حالة بعث عليها من كونه يقرأ القرآن أو يشرب الخمر الخ فينبى للانس ان يهتم بفعل الخير ما أمكن ونقل ان جماعة من الصحابة اذعوا باباب سيدنا عمر رضى الله تعالى عنه فأذن فى الدخول لسيدنا بلال وسيدنا سلمان وسيدنا صهيب فقط فحصل فى نفس الباقي شئ فقال أعقلهم انما قدمهم أنفسهم بسبب شدة انقيادهم وطاعتهم ولست حسدتموهم بسبب التقدم فى الدنيا فهم مقدمون عنافى الآخرة فيجازون أكثر من ذلك (قوله أهل المعروف) أى معروف كان وقيل المراد به استشفاعه فن شفع فى الدنيا لشخص كان له شفاعه يوم القيامة (قوله أول) أى من أول أهل الجنة دخولا (قوله أهل الشيع) أى المذموم (قوله من بدأهم

لا يسمعون شيئا من أهل الارض) أى لا يسمعون شيئا من أصواتهم بالعبادة ((الاذان)) أى للصلاة فان أصوات المؤذنين يباينها الله الى عنان السماء حتى يسمعها الملا* الاعلى ((الطرسوسى)) قال المناوى بفتح الطاء والراء وضم المهمله نسبة الى طرسوس مدينة مشهورة ((أبو أمية)) محمد بن ابراهيم فى مسنده (عد عن ابن عمر) بن الخطاب قال الشيخ حديث ضعيف ((ان أهل الجنة اذا جاءوا نساءهم عادوا ابكارا)) يحتمل انه أطلق ضمير المذكر فى عادوا على المؤنث لانه مشاكلة فى جامعها وقال المناوى لفظ رواية الطبراني عدن فى كل مرة اقتضاض جديد لا ألم فيه على المرأة ولا كلفة فيه على الرجل كفى الدنيا ((طس عن أبي سعيد)) انطردى قال الشيخ حديث صحيح ((ان أهل المعروف فى الدنيا)) أى أهل اصطاع المعروف مع الناس ((هم أهل المعروف فى الآخرة)) يحتمل أن المراد يجازيهم الله فى الآخرة التى مبدؤها ما بعد الموت ((وان أهل المنكر فى الدنيا)) أى ما أنكره الشرع ونهى عنه ((هم أهل المنكر فى الآخرة)) قال المناوى فالدنيا مزرعة الآخرة وما يفعله العبد من خير وشر تظهر نتيجته فى دار البقاء ((طب عن سلمان)) الفارسي ((وعن قبيصة بن برمة وعن ابن عباس حل عن أبي هريرة خط عن علي)) أمير المؤمنين ((وأبي الدرداء)) قال الشيخ حديث صحيح ((ان أهل المعروف فى الدنيا هم أهل المعروف فى الآخرة)) يحتمل ان المراد أنهم يشفعون لغيرهم فيصدر عنهم المعروف فى الآخرة كما يصدر عنهم فى الدنيا أو المراد أنهم هم أهل لفعل المعروف معهم فى الآخرة أى يجازيهم الله على معروفهم ولا مانع من الجمع ((وان أول أهل الجنة)) أى من أولهم ((دخول الجنة أهل المعروف)) قال المناوى لان الآخرة أعواض ومكافآت لما كان فى الدنيا ((طس عن أبي امامة)) قال الشيخ حديث صحيح لغيره ((ان أهل الشيع فى الدنيا)) أى الشيع المذموم كما مر ((هم أهل الجوع عنافى الآخرة)) أى فى الزمن اللاحق بعد الموت وزاد عناد مع تمام الكلام بدونه اشارة الى قرب الامر ودنو الموت وهو كناية عن قلة ثوابهم لما ينشأ عن كثرة الشيع فى الدنيا من التناقل عن العبادة ((طب عن ابن عباس)) قال الشيخ حديث حسن ((ان أوثق عرى الاسلام)) أى من أوثقها وأثبتها ((ان تحب فى الله وتبغض فى الله)) قال المناوى أى لاجله وحده لا لغرض من الاغراض الدنيوية اه فالمراد محبة الصالحين وبغض الكافرين والحالة المرضية من المسلمين ((حم ش هب عن البراء)) س غازب باسناد حسن ((ان أولى الناس بالله)) أى برحمته وكرامته ((من بدأهم بالسلام)) أى عند الملاقاة والمفارقة لانه السابق الى ذكر الله ومذكرهم وروى اذا امر الرجل بالقوم فسلم عليهم فردوا عليه كان له عليهم فضل لانه ذكرهم السلام وان لم يردوا عليه رد عليه ملا خير منهم وأطيب ((د عن أبي امامة)) قال الشيخ حديث صحيح ((ان أولى الناس بي يوم القيامة أكثرهم على صلاة)) قال المناوى أى أقربهم منى فى القيامة وأحقهم بشفاعتى أكثرهم على صلاة فى الدنيا لان كثرة الصلاة عليه تدل على صدق المحبة وكمال الوصلة فتكون منازلهم فى الآخرة منه بحسب تفاوتهم فى ذلك اه وقال العلقمى قال شيخنا قال ابن حبان فى صحيحه أى أقربهم منى فى القيامة قال وفيه بيان ان أولاهم به صلى الله عليه وسلم فيه أصحاب الحديث اذ ليس من هذه الأمة قوم أكثر صلاة عليه منهم وقال الخطيب البغدادي قال لنا أبو نعيم هذه منقبة شريفة يختص بهار واه الآثار ونقلتها لانه لا يعرف لعصابة من العلماء من الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم أكثر مما يعرف لهذه العصابة نسحاوذ كرا ((فح حب عن ابن مسعود)) بأسانيد صحيحة ((ان أول ما يجازى به المؤمن بعد موته)) أى من عمله

بالسلام) ولذا ورد أنه اذا لم يرد المسلم عليه رد على المسلم ملا خير منه فينبى الحرص على الابتداء بالسلام عند الاقدام وعند المفارقة (قوله أكثرهم على صلاة) وأقل الاكثر ثمانية فى أى وقت كان باى صيغة كانت فن أى بذلك ولو مرة فى عمره عد من الأكثرين

ومن زاد زيد في الظهور والقرب منه صلى الله عليه وسلم (٤٦٣) (قوله أن يغفر الخ) أي الصغار (قوله من تبع) أي شيع جنازته

سواء كان أمامها أو خلفها وسواء صلى عليه أو لا وان كان حال من صلى أكل وهذا الفضل العظيم انما هو من خرج مع الجنازة من حين خروجها من البيت الى أن تدفن أمام من يرجع بعد الصلاة عليه فله ثواب عظيم غير هذا أي واذا كان قد غفر لمن يشيع جنازته فهو مغفور له ومنعم (قوله ان أول) أي من اول علامات الساعة الكبرى السماوية طلوع الشمس الخ وأول علامات الارضية الدابة فليس المراد ان ذلك أول على الاطلاق اذ الدجال ويأجوج قبل ذلك وانما كان قبل ذلك لانه مألوف للناس بخلاف الدابة فهي على صورة مهولة وأسها رأس ثور وذنبها ذنب كبش وقوائمها قوائم بعير وعنقها عنق نعامة وبين قوائمها نحو عشرين شرا وعينها عين خنزير (قوله ما كانت) في رواية بأسقاط (قوله ما) (قوله على اثرها) بأن تأتي الثانية مع بقاء أثر الاولى (قوله خيارهم) هم الصحابة ومن قاربهم (قوله ان أول ما) أي الذي يستل الخ فاسم موصول بدليل بيابها وعود الضمير عليه فقول المناوي ومن تبعه انها موصول حرفي لا يظهر (قوله ألم نصح الخ) بذلك فسر قوله تعالى ثم لتستأنن يومئذ عن النعيم وفسر أيضا بسلامه الحواس وفسر بكن بأوى الشخص وكسوة نقيه وبغير ذلك ولا مانع من ارادة الجميع (قوله ونزولك) معطوف على نصح بالجزم وأثبت حرف العلة على لغة ألم يأتيك وهذا أظهر من جعله منصوبا بعد واو المعية (قوله نعمته) أي فالوسيع من أسباب كثرة الرزق والبخل من أسباب تقيره ومن كان بخلاف فوسع الاخبار عليه فهو استدرج (قوله لما هلكوا) أي لما أراد الله تعالى هلاكهم قصصوا أي اشتقوا بالقصص وفساحه الأسبان وتر كوا العمل

الصالح (ان يغفر) بالبناء للمفعول (لجميع من تبع جنازته) قال المناوي أي من ابتداء خروجها الى انتهاء دفنه والتظاهر أن اللام للعهد والمعهود المؤمن الكامل اه وقال الشيخ وسيأتي أول تحفة المؤمن أن يغفر لمن صلى عليه وبه يظهر المراد بالتبعية لكن ما هنا أعم وروايته أرجح لحسنها (عبد بن حميد والبخاري عن ابن عباس) قال الشيخ حديث حسن (ان أول الآيات) أي علامات الساعة (خروجها) أي ظهورها منصوب على التمييز (طلوع الشمس من مغربها) خروج الدابة على الناس (صلى) قال العلقمي قال ابن كثير أي اول الآيات التي ليست مألوفة وان كان الدجال ونزول عيسى بن مريم عليه السلام قبل ذلك وكذلك خروج يأجوج ومأجوج كل ذلك أمور مألوفة لانهم بشر مشاهدتهم وأمثالهم مألوفة وأما خروج الدابة على شكل غريب غير مألوف ومخاطبتها للناس ووسمها اياهم بالايمان أو الكفر فأمر خارج عن جاري العادات وذلك اول الآيات الارضية كما أن طلوع الشمس من مغربها على خلاف عاداتها المألوفة اول الآيات السماوية اه وفي التذكرة للقرطبي روى ابن الزبير أنها اجعت من كل حيوان فرأسها رأس ثور وعينها عين خنزير واذنها اذن فيل وقرنها قرن ايل وعنقها عنق نعامة وصدرها صدر أسد ولونها لون غر وخصرتا خصرة هروذ ذنبها ذنب كبش وقوائمها قوائم بعير بين كل مفصل ومفصل اثنا عشر ذراعا ذكوة الثلعي والماء وردى وغيرهما (فأينهما) بشدة المشاة التحية (ما كانت) وفي نسخة أسقاط ما (قبل صاحبها) فالأخرى على اثرها قريبا (أي فأيتهما وجدت قبل صاحبها) فالأخرى تحصل على اثرها قريبا (حم م د ه عن ابن عمرو) بن العاص (ان أول هذه الامة خيارهم وآخرها شرارهم) قال المناوي فانهم لا يزالون (مختلفين) أي في العقائد والمذاهب والآراء والاقوال والافعال (متفرقين) في ذلك وقال الشيخ مختلفين متفرقين منصوب على الحال (من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلتأته منيته) أي يأتيه الموت (وهو يأتي الى الناس ما يجب أن يؤتى اليه) أي والحال أنه يفعل مع الناس ما يجب أن يفعلوه معه أي فليكن على هذه الحالة (طب عن ابن مسعود) باسناد حسن (ان أول ما يستل عنه العبد يوم القيامة من النعم أن يقال له) قال الطيبي ما في ما يستل مصدرية وان يقال خبر ان أي ان أول سؤال العبد ان يقال له من قبل الله تعالى (ألم نصح لك جسمك) أي جسمك وصحته أعظم النعم بعد الايمان (ونزولك) هو بإثبات الباء فيجتمل انه معطوف على الجزوم وفيه اثبات حرف العلة مع الجازم وهو لغة ويحتمل انه منصوب بعد واو المعية (من الماء البارد) الذي هو من أجل النعم ولولا لفقيت بل العالم بأسره (ت لا عن أبي هريرة) قال الحاكم صحيح وأقره (ان باب الرزق مفتوح من لدن العرش) أي من عنده (الى قرار بطن الارض) أي السابعة (برزق الله كل عبد) من انس وجن (على قدر همته ونعمته) وفي الصحاح النهمة بلوغ الهمة في الشيء قال المناوي فمن قال قلل له ومن أكثر كثر له كافي خبر آخر اه وقال بعضهم في الانفاق أو الاعمال الصالحة (حل عن الزبير) بن العوام قال الشيخ حسن لغیره (ان بني اسرائيل) أي أولاد يعقوب عليه الصلاة والسلام (لما هلكوا) أي استحقوا الاهلاك بترك العمل (قصوا) أي أخذوا الى القصص وعلووا عليها واكتفروا بها وفي رواية لما قصوا هلكوا أي لما اتكفوا على القول وتر كوا العمل أي يعطون ولا يتعطون كان ذلك سبب هلاكهم (طب والضياء) المقدسي في المختارة (عن خباب) بالتشديد ابن الارت بمشاة فوقية واسناده حسن (ان بين يدي الساعة) أي أمامها مقدا على وقوعها (كذابين) قال المناوي قيل هم نقلة

منصوبا بعد واو المعية (قوله نعمته) أي فالوسيع من أسباب كثرة الرزق والبخل من أسباب تقيره ومن كان بخلاف فوسع الاخبار عليه فهو استدرج (قوله لما هلكوا) أي لما أراد الله تعالى هلاكهم قصصوا أي اشتقوا بالقصص وفساحه الأسبان وتر كوا العمل

(قوله ينزل فيها الجهل) أي أسبابه من الموانع التي تشغل عن العلم (قوله الهرج) (٤٦٣) وفي بعض النسخ والمرج وهو عطف مرادف

بناء على أن الهرج هو القتل باللغة الفارسية أما على اللغة العربية من أن الهرج الاختلاف والاختلاط الناشئ عنهما القتل فعطف المرج الذي هو القتل عطف سبب على سبب (قوله ان بيوت الله الخ) ورد هذا بعناه من كلام الله تعالى في الكتاب السابقة وهو ان بيوتى في الارض هي المساجد طوبى لعبد تطهر في بيته وزارني في بيتي (قوله تحت كل شعرة جنازة الخ) يعلم منه وجوب تحليل الشعر في الغسل ولو كثيراً ولو الضفائر نعم الذي تعقد بنفسه كغسل السودان يكفي غسل ظاهره (قوله فاغسلوا الشعر) محمول عندنا على ما عدا شعر الايف (قوله وانقوا البشرة) قيل المراد بذلك غسل الفرج في الغسل والاولى العموم بأن يراد بالانقاء ازالة ما على جميع الجسد من نحو شمع وكل حائل (قوله سبعين جزءاً) المراد التكثير أي صفات النبوة كثيرة منها ما ذكر (قوله تأخير السحور) أي لا إلى وقت يوقه في الشك وتبكير أي تبجيل الفطر اذا تحقق الغروب أو ظنه بالاجتهاد (قوله تسجر) أي يشتد لها (قوله الايوم الجمعة) أي الا ان أما بعد القيامة فلا يفتر عنهم عذابها ولشرف يوم الجمعة تحذر الموفقون فيه عن ارتكاب ما لا يليق (قوله بسذيب) أي ليجم الزنوب كما تحسب الشمس الجليد أي صورته فانه السدي الذي ينزل من السماء على الارض جامدا فاذا طلعت الشمس اذابت

الاخبار الموضوعه وأهل العقائد الزائفة (فاحذروهم) أي خافوا شرقتهم وتأهبوا لكشف عوراتهم وهتك أستارهم (حم م عن جابر بن سمرة) ان بين يدي الساعة لا ياما قرنه باللام لمزيد التأكيد (ينزل فيها الجهل) يعني الموانع المانعة عن الاشتغال (بالعلم ويرفع فيها العلم) قال العلقمي معناه ان العلم يرتفع بموت العلماء فكلامات عالم ينقص العلم بالنسبة الى فقد حمله (ويكثر فيها الهرج) بسكون الراء (والهرج القتل) قال المناوي وفي رواية الهرج بلسان الحبشة القتل قال العلقمي ونسب التفسير لابي موسى وأصل الهرج في اللغة العربية الاختلاط يقال هرج الناس اختلطوا واختلفوا وأخطأ من قال نسبة تفسيرا للهرج بالقتل للسان الحبشة وهم من بعض الرواة والافهي عربية صحيحة ووجه الخطأ أنها لا تستعمل في اللغة العربية بمعنى القتل الاعلى طريق الجمار لكون الاختلاط مع الاختلاف يقضي كثيرا الى القتل وكثيرا ما يسمون الشيء باسم ما يؤل اليه واستعمال الهرج في القتل بطريق الحقيقة هو بلسان الحبشة (حم ق عن ابن مسعود وأبي موسى) (ان بيوت الله تعالى في الارض المساجد) أي الاماكن التي يصطفونها لتنزلات رجنه وملائكته (وان حقا على الله) أي تفضلا منه واحسانا اذ لا يجب على الله شيء (ان يكرم من زاره فيها) أي وعبدته حق عبادته (طب عن ابن مسعود) قال الشيخ حديث صحيح (ان تحت كل شعرة جنازة فاغسلوا الشعر) فيجب نقض القرون والضفائر اذا أراد الاغتسال من الجنازة أي ان لم يصل الماء الى باطنه الا بنقضه (وانقوا البشرة) بالنون والقاف من الانقاء والبشرة ظاهر الجلد أي اجعلوه نقيا بان يغمره الماء بعد ازالة المانع وقال العلقمي قال سفيان بن عيينة المراد بانقاء البشرة غسل الفرج وتنظيفه كتي عنه بالبشرة (د ت ه عن أبي هريرة) قال الشيخ حديث ضعيف (ان جزءا من سبعين جزءا من أجزاء النبوة) قال الشيخ وتلك الاجزاء تكثر في بعض الناس فيكون له جزء من أقل من ذلك العدد وتقل في بعض فيكون له جزء من أكثر (تأخير السحور) بضم السين أي تأخير الصائم الاكل بنية الى قبيل الفجر ما لم يوقع في شك (وتبكير الفطر) يعني مبادرة الصائم بالفطر بعد تحقق الغروب (واشارة الرجل) أي المصلي ولو أنثى أو خشي (بأصبعه في الصلاة) يعني السبابة في التشهد عند قوله الا الله فانه مندوب (عب عبد عن أبي هريرة) واسناده ضعيف (ان جهنم تسجر) بسين مهملة تخيم فراء والبناء للجهول أي توقد كل يوم (الايوم الجمعة) فانها لا تسجر فيه فانه أفضل ايام الاسبوع ولذلك جاز النقل وقت الاستواء يوم الجمعة دون غيره قال العلقمي وأوله كافي أبي داود عن أبي قتادة عن النبي صلى الله عليه وسلم انه كره الصلاة نصف النهار أي وقت الاستواء الايوم الجمعة وقال ان جهنم تسجر الايوم الجمعة (د عن أبي قتادة) قال الشيخ حديث حسن لغيره (ان حسن الخلق) بضم الخاء المعجمة واللام (ليذيب الخطيئة) أي يمحوا أثرها (كأنذيب الشمس الجليد) قال المناوي أي الندى الذي يسقط من السماء على الارض اه وقال الشيخ الجليد بالجيم وآخره مهملة بوزن فعيل الماء الجامد يكون في البلاد الشديدة البرد والمراد بالخطيئة الصغيرة (الخرائطى في مكارم الاخلاق عن أنس) بن مالك قال الشيخ حديث ضعيف مخبر الممتن (ان حسن الظن بالله من حسن عبادة الله) أي حسن الظن به بأن يظن أن الله تعالى يرحمه ويعفو عنه من جملة حسن عبادته فهو محبوب مطوب لكن مع ملاحظة الخوف فيكون باعث الرجاء والخوف في قرن هذا في الصحیح أما المريض فالاولى في حقه تغليب الرجاء (حم ت ل عن أبي هريرة) قال الشيخ حديث صحيح

صورته فيمنع بعد الجود (قوله من حسن عبادة الله) أي من التذلل والخضوع لمولاه الحسن وقيل المراد ان من حسن العبادة وأتى بها على الوجه المطلوب كان محسنا للظن بمولاه أي كان فاعلا لسبب تحسين الظن بمولاه ومن يأت بها على الوجه المطلوب لم يكن فاعلا

بسبب تحسين الظن بمولاه هذا وينبغي له مريض (٤٦٤) لاسما وقت الاحتضار تغليب الرجاء وللصحيح تغليب الخوف الا اذا خاف القنوط

فيقلب الرجاء حتى يرجع عن ذلك فاذا كثر رجاءه حتى أدى الى الاله مال غلب الخوف حتى يرجع عن ذلك وهكذا فينبغي أن يلاحظ ذلك ميزان له فقد كان صلى الله عليه وسلم معتدلا خوفاً ورجاءاً (قوله ان حسن العهد) أى الوفاء به من الايمان أى من أوصاف أهل الايمان الكامل فينبغي المحافظة على الوفاء بالعهد أى الحق المطلوب كزيارة المرضى وتشجيع الجنائز الخ ولذا جاءت محوزاله صلى الله عليه وسلم فقال لها كيف حالكم كيف أتم بعدنا فقالت بخير يا رسول الله فلما ذهبت قالت له عائشة ما معناه ما هذا الاعتناء بهذه المحووز فقال صلى الله عليه وسلم انها كانت تأتينا على زمن خديجة وذكر الحديث (قوله من عدن) موضع باليمن وأضاف عمان الى اللقاء احترازاً من عمان قريبة بين البحرين (قوله أشد بياض الخ) استدل به على أن الماء له لون (قوله من العسل) خصه دون السكر لانه المعروف عندهم ولان في العسل فوائد لا توجد في غيره (قوله أكاربيه) جمع كوكب وهو وعاء لا اذن له مستدير الرأس (قوله الدنس) بالثديد (قوله السدد) أى الابواب أى أبواب الاكار (قوله يعطون) ضم الطاء ويعطون الثانى بفتحها (قوله ان لا يرفع شيئاً الخ) فيه ترهيد في الدنيا وحث على التواضع حيث ساق رسول الله صلى الله عليه وسلم الاعرابى ولم يستنكف من ذلك (قوله ان يتوجع بعضهم الخ) بأن يظهر التوجع والحزن على وجع أخيه المؤمن كما يطلب التباكى لمن لم يقدر على البكاء تحصل بينهم المودة

(ان حسن العهد) أى وفاءه ورعاية حرمة مع الحق والخلق (من الايمان) أى من اخلاق أهل الايمان أو من شعب الايمان قال المناوى قالت عائشة جاءت الى النبي صلى الله عليه وسلم محووز فقال من أنت قالت ختامة قال بل أنت حسنة كيف حالكم كيف كنتم بعدنا قالت بخير فلما خرجت قالت تقبل هذا الاقبال على هذه قال انها كانت تأتينا أيام خديجة ثم ذكره (ك عن عائشة) واسناده صحيح (ان حوضى من عدن) بفتحين (الى عمان اللقاء) بفتح العين المهملة وتشديد الميم مدينة قديمة بالشام من أرض البلقاء وأما بالضم والتخفيف فوضع عند البحرين (ماؤه أشد بياضاً من اللبن وأحلى من العسل اكاربيه) جمع كوكب (عدد النجوم) قال العلقمى قال فى التقريب الكوب بالضم الكوز المستدير الرأس الذى لا اذن له والجمع أكارب (من شرب منه شربتم يوماً بعداً) أى لم يعطش والظماً مهموز وهو العطش قال القاضى ظاهر الحديث أن الشرب منه يكون بعد الحساب والنجاة من النار فهذا الذى لا يظماً بعده قال وقيل لا يشرب منه الا من قدره بالسلامة من النار ويحتمل أن من يشرب منه من هذه الامة وقد ر عليه دخول النار لا يعذب بالعطش فيها بل يكون عذابه بغير ذلك لان ظاهر الحديث أن جميع الامة تشرب منه الا من ارتد وصار كافراً (أول الناس وروداً عليه فقراء المهاجرين الشعث رؤساء) أى المغيرة رؤسهم (الدنس ثياباً) أى الوسخة ثيابهم قال العلقمى قال فى النهاية الدنس الوسخ وقد ندس الثوب أنسخ (الذين لا ينكحون المتنعمات) قال العلقمى فى خط المؤلف فى الصغير بمثنائين بينهما ميم وفى الكبير بخطه بمثنائة ثم ميم ثم نون ثم عين مهملة شديدة وعليه يدل كلام ابن عبد العزيز وروى ابن ماجه بنون ثم عين شديدة وهو بمعنى الذى قبله وأما الذى فى خط شيخنا فلم يظهر لى معناه ولعلها رواية لاجد من بقية المخرجين اه وقال المناوى المتنعمات جميع قنمات فوقية فنون كذا فى النسخ المتداولة لكن رأيت نسخة المؤلف التى بخطه المتنعمات أى من نكاح الفقراء (ولا تفتح لهم السدد) بضم السين وفتح الدال المهملة قال العلقمى أى الابواب والسدد جمع سدة وهى كالظلة على الباب لتقى من المطر وقيل هى الباب نفسه وقيل هى الساحة بين يديه قال شيخنا قلت وظاهر صنيعة أنه اعتمد الثانى لانه فسر السدد بفتح الابواب وقال فى التقريب السدة كالصفة والسقيفة اه وقال المناوى جمع سدة وهى هذا الباب والمراد لا يؤذن لهم فى الدخول على الأكار (الذين يعطون الحق الذى عليهم ولا يعطون) الحق (الذى لهم) لضعفهم وازدراء الناس اياهم واحتقارهم لهم (حم ت ه ك عن ثوبان) مولى المصطفى قال الشيخ حديث صحيح (ان حقا على الله تعالى) أى جرت عادته غالباً (ان لا يرفع شيئاً) وفى نسخ أن لا يرفع شيئاً (من أمر الدنيا الا وضعه) قال العلقمى وسببه كافي البخارى عن أنس بن مالك قال كانت ناقة لرسول الله صلى الله عليه وسلم تسمى العصابة وكانت لا تسبق فجاء أعرابى على قعود فسبقها فاشتد ذلك على المسلمين وقالوا سبقت العصابة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان حقا فذكره وفى الحديث اتخذوا الابل للركوب والمسابقة عليها وفيه التزهيد فى الدنيا للارشاد الى أن كل شئ منها لا يرتفع الا تضع وفيه الحث على التواضع وفيه حسن خلق النبي صلى الله عليه وسلم وتواضعه لكونه رضى أن أعرابياً يسابقه وعظمته فى صدور أصحابه وقال ابن بطال فيه هو ان الدنيا على الله والتنبيه على ترك المباهاة والمفاخرة وأن كل شئ هان على الله فهو فى محل الضعة فحق على كل ذى عقل أن يزهديه (حم خ د ن عن أنس) بن مالك (ان حقا على المؤمنين ان يتوجع) أى يتألم (بعضهم لبعض) أى من أصيب بعصيبة (كأيا لم الجسد الرأس) بنصب الجسد ورفع الرأس أى كأيالم وجع الرأس الجسد فان الرأس اذا اشتكى اشتكى البدن كله فالمؤمنون اذا

(قوله براهون) أى يترصدون ذلك لفعل الخير في وقتها والاطلة جمع ظل (قوله المطيبون) يفتح الياء وكسرها قاله صلى الله عليه وسلم لما اجتمعت القبائل في الجاهلية وغمسا أيديهم في الطيب وتحالفوا على أن ينصروا المظلوم على ظالمه وينصروا الحق وكان صلى الله عليه وسلم طفلاً حينئذ وكان حاضراً عندهم فأنى عليهم بعد الاسلام ويحتمل أن المراد حث المسلمين على فعل ذلك اذ هم أولئك من الجاهلية (قوله قضاء) أى وفاء للدين كما وقع له صلى الله عليه وسلم (قوله يتقوضون) أى يتصرفون الخ كما كثر القضاء والامراء الا أن (قوله روح القدس) أى جبريل مهي بذلك لتقدسه وتطهره وان شاركه في ذلك جميع الملائكة فخص هذه التسمية لانه رئيسهم واطلاق الروح عليه استعارة حيث شبه جبريل بالروح بجامع حصول الحياة والنفع بكل فان الروح يحصل بها حياة الجسد وجبريل حصل بواسطته حياة القلوب وأضيفت للقدس من لمزيد تزيينه وتطهيره (قوله نفث) أى نفخ بلا ريق والتفل النفخ مع ريق وقيل هما بمعنى وقيل بالعكس (قوله في روعي) أى قلبي فهو بالضم أما بالفتح فهو الفزع والخوف وهذا الالهام أحد أحوال الوحي وقد يكون مناماً وقد يجيء في صورة رجل والاول الذي هو الالهام قد يقع لبعض الاولياء لكنه بغير أحكام فالفرق بين الالهامين ظاهر (قوله وتستوعب) أى تستكمل وغاير في التعبير فراراً من التكرار اللغوي

أصيب بعضهم بمصيبة حق لهم التألم لاجله (أبو الشيخ في) كتاب (التوبيخ عن محمد بن كعب مرسل) قال الشيخ حديث حسن (ان خيار عباد الله) أى من خيارهم (الذين براعون الشمس والقمر والنجوم والاطلة) أى يترصدون الاوقات بها (لذكر الله تعالى) أى من الاذان والاقامة للصلاة وابقاع الاوراد في أوقاتها الفاضلة (طب لئ عن) عبد الله بن أبي أوفى) قال المناوي بفتحات قال الشيخ حديث صحيح (ان خيار عباد الله الموفون) أى بما عاهدوا عليه (المطيبون) بفتح المثناة التحتية أو بكسرها أى القوم الذين غمسا أيديهم في الطيب في الجاهلية وتحالفوا على أعدائهم قال المناوي والظاهر أنهم أدركوا البعثة وأسروا ويحتمل ان المراد المطيبون أخلاقهم وأعمالهم بايقاعها على الوجه الاكمل (طب حل عن أبي حنيفة الساعدي حم عن عائشة) قال الشيخ حديث صحيح (ان خياركم) قال العلقمي أى في المعاملة أو من مقدرة (أحسنكم قضاء) أى للدين أو الذين يدفعون أكثر أو أجود مما عليهم ولم يعطوا رب الدين مع اليسار قال العلقمي وسببه كافي البخاري عن أبي هريرة رضى الله عنه قال كان لرجل على النبي صلى الله عليه وسلم سن من الابل أى جبل له سن يعنى من سنن الابل وهى حوارثم من بعد فصله عن أمه فصبل ثم في السنة الثانية ابن مخاض وفي الثالثة ابن لبون وبفت لبون وفي الرابعة حق وحقه وفي الخامسة جذع وجذعه وفي السادسة تقي وثنية وفي السابعة رباحي ورباعية وفي الثامنة سديس وسديسة وفي التاسعة بازل وفي العاشرة مخلف فجاءه يتقاضاه فقال صلى الله عليه وسلم أعطوه فطلبوا سنه فلم يجدوا له الا سناً فوقها فقال أعطوه فقال أوفيتى أوفى الله بل قال النبي صلى الله عليه وسلم ان خياركم فذكروه (حم نخ ن ه عن أبي هريرة) ان ربك تعالى ليحجب) أى يحجب ويرضى (من عبده اذا قال رب اغفر لي ذنوبي وهو يعلم أنه لا يغفر الذنوب غيري) قال الشيخ فيه التفات الى التكلم وقال المناوي بعد رب اغفر لي ذنوبي فيقول الله تعالى قال عبدى ذلك وهو أى والحال أنه يعلم أنه لا يغفر الذنوب غيري أى فاذا دعاني وهو يعتقد ذلك غفرت له ولا ابالي وظاهر كلامه أنه لا التفات (د ن عن علي) قال الشيخ حديث صحيح (ان رجالا يتقوضون) بمجتين من الخوض في الماء ثم استعمل في التصرف في الشيء أى يتصرفون (في مال الله) أى الذي جعله لمصالح عباده من مخوفه وغنيمته (بفسير حق) أى بالباطل قال العلقمي وهو أعم من أن يكون بالقسمة وبغيرها وفيه اشعار بأنه لا ينبغي الخوض في مال الله ورسوله والتصرف فيه بمجرد التشهى (فلهم النار يوم القيامة) أى يستحقون دخولها قال المناوي والقصد بالحديث ذم الولاة المتصرفين في بيت المال بغير حق وتوعدهم بالنار (خ عن نخولة الانصارية) ان روح القدس) أى الروح المقدسة وهو جبريل صلى الله عليه وسلم (نفث) قال العلقمي بالقاء والمثلثة قال في التقريب نفث نفث نفثا بصق وقيل بلا ريق والتفل مع الريق أو العكس أو هما سواء وقال في المصباح نفث من قيه نفثا من باب ضرب رعى به ونفث اذ برق ومنهم من يقول اذ برق ولا ريق معه اه وقال المناوي النفث اصطلاحاً عبارة عن القاء العلوم الوهية والعطايا الالهية في روع من استعملها (في روعي) بضم الراء أى التي الوحي في خلدي وبالي أوفى نفسى أو قلبي أو عقلى من غير أن أسمعه ولا أراه (ان نفساً) بفتح الهمزة (لن تموت حتى تستكمل أجلها) الذى كتبها للملائكة وهى في بطن أمها (وتستوعب رزقها) قال المناوي غاير التعبير للتفتن فلا وجه للمذلة والتكيد والتعب قيل لبعضهم من أين تأكل قال لو كان من أين لفتى وقيل لا سخر كذلك فقال سل من يطعمنى (فاتقوا الله) أى احذروا أن لا تتقوا بضمانه (وأجلوا في الطلب) بأن تطلبوه

(قوله ولا يحملن أحدكم استبطاء الخ) ولذا سمع اعرابي شخصاً يقرأ في السماء وزقكم الخ فقال كلام من هذا فقال كلام رب العزة فقال فقيم التعب وصارها ثم اقم مدة (٤٦٦) نقي ذلك القارئ في المطاف فقال له أنت الذي قرأت على كذا فقال نعم فقال أعدها

بالطرق الجميلة بغير كد ولا حرص ولا تهاقت قال بعض العارفين لا تكونوا بالرزق مهمتين فتكونوا للرزق مهمين ومعناه خير واثقين ((ولا يحملن أحدكم)) مفعول مقدم ((استبطاء الرزق)) فاعل مؤخر ((ان يطلبه)) أي على طلبه ((بمعصية الله)) فلا تطلبوه بها وان أبطأ عليكم قال المناوي وهذا وارد مورد الحث على الطاعة والتنفير من المعصية فليس مفهومه مراد ((ان الله تعالى لا ينال ما عنده)) من الرزق وغيره ((الابطاعه وفيه كما قال الرافي ان من الوحي ما يتلى قرآنا ومنه غيره كإهنا والنفث أحد أنواع الوحي السبعة المشهورة في فائدة ذكر المقرري أن بعض الثقات أخبره أنه سافر في بلاد الصعيد على حائط الجوز ومعه رفقة فاقتلع أحداهم منها البنية فاذا هي كسيرة جدا فسقطت فانقلقت عن حبة قول في غاية الكبر وكسروها فوجدوها سالمة من السوس كأنها كما حصدت فاكل كل منهم قطعة وكانها ادخرت لهم من زم من فرعون فان حائط الجوز نبت عقب غرقه فلن تعوت نفس حتى تستوفي رزقها ((حل عن أبي أمامه)) الباهلي قال الشيخ حديث حسن لغيره ((ان روي المؤمنين)) تثنية مؤمن ((تلتقى)) أي كل منهما بالآخر بعد الموت قال المناوي كذا هو بخط المؤلف لكن لفظ رواية الطبراني لتلتقيان ((على مسيرة يوم وليلة)) أي على مسافتها وليس المراد التصديد فيما يظهر بل التباعد يعني على مسافة بعيدة جدا لما للارواح من سرعة الجولان ((وما رأى)) أي والحال أنه ما رأى ((واحد منهما وجه صاحبه)) في الدنيا قال المناوي فان الروح اذا انخلعت من هذا الهيكل وانفكت عن القيود بالموت تجول الى حيث شاءت والارواح جنود مجنونة فما تعارفت منها ائتما وما تناكر منها اختلف كما يأتي في خبر فاذا وقع الائتلاف بين الروحين تصابوا وان لم يلتق الجسدان ((خد طبع ابن عمرو)) بن العاص قال الشيخ حديث صحيح ((ان زاهرا)) بالزاي اوله قال المناوي ابن حرام بفتح الحاء المهملة والراء مخففا كان بدويا من اتيح لا يأتي المصطفى الا آتاه بطرفه أي تحفة من البادية وكان دميما وكان المصطفى يحبه ويمزح معه قال الشيخ ووجه النبي صلى الله عليه وسلم يوم اسوق المدينة فأخذه من ورائه ووضع يده على عينيه وقال من يشتري العبد فأحسن به را هر فطن أنه رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال اذا تجددني يا رسول الله كاسدا فقال صلى الله عليه وسلم بل أنت عند الله رابع ((باديتنا)) بالباء الموحدة عدال مهمة فثناة تحسية فثناة فوقية أي ساكن باديتنا أو يهدى الينامن باديتنا ((ونحن حاضرهم)) أي تجهزه ما يحتاجه من الحاضرة اذا أراد أن يرجع الى وطنه ((البغوي)) في المجمع ((عن أنس)) قال المناوي ورواه عنه أحد أيضا ورجاله موثقون وقال الشيخ حديث ضعيف ((ارساق القوم)) أي ماء أولبنا والحق به ما يفرق كفاكهة ولحم ((آخرهم شربا)) أي فيما يشرب وتساولا في غيره قال العلقمي وسببه كافي مسلم عن أبي قتادة في حديث طويل في آخره انهم كانوا في سفر فحصل لهم عطش فقالوا يا رسول هللكا عطشا فقال لا هلك عليكم ثم قال اطلعوا لي غمري بضم الغين المجهمة وفتح الميم وبالراء القدر الصغير قال ودعا بالمياضة فجعل رسول الله صلى الله عليه وسلم يصب وأبو قتادة يسقيهم فلم يعد الى أن رأى الناس ماء في المياضة فكابوا عليها فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم أحسنوا الملا كلكم سترروا والملا بفتح الميم واللام وآخره همزة منصوب مفعول أحسنوا وهو الخلق والعشرة يقال ما أحسن ملا فلان

على قافي في بركتها الى الاثن فقرأها فقال من أعضب الرب حتى أقسم على ذلك ونحو مغمشيا عليه (قوله لا ينال) بالبناء للمفعول (قوله ان روي المؤمنين) أي الطائفتين المتنعمين اذ غيرهما مشغول لا يلتقي (قوله تلتقي) أي نفس كل منهما وفي نسخة تلتقيان (قوله على مسيرة يوم وليلة) ليس المقصد التصديد بذلك بل المراد أنهما يلتقيان وان بعدت المسافة جدا ويتحدثان بما حصل في الدنيا وان لم يعرف أحدهما الاخر في الدنيا (قوله ان زاهرا) كان ساكنا بالبادية وكان يحبه رسول الله صلى الله عليه وسلم ويمزح معه كثيرا وقد اتقى في السوق مرة بغاء من خلقه وضمه ووضع يديه على عينيه فقال من هذا أطلقني فلما شعر بأنه رسول الله صلى الله عليه وسلم أخذ يضم ظهره وبلصقه بصدره صلى الله عليه وسلم لهله بان ذلك من أسباب النجاة فقال صلى الله عليه وسلم من يشتري هذا العبد فقال اذا تجددني كاسدا يا رسول الله لكونه كان مشوه الخلق فقال صلى الله عليه وسلم انك ان تكن كاسدا عند الخلق فلست كاسدا عند الله تعالى (قوله باديتنا) أي ساكن باديتنا أو أنه على التشبيه لكثرة مجيئه بالهدايا من البادية له صلى الله عليه وسلم وكذا يقال في حاضرهم أي ساكنون الحاضرة وهي المدينة

أو أننا تجهز له ما يحتاج من الحاضرة بدل ما جاءه نابه وأحسن منه (قوله آخرهم شربا) وكذا أ كلا فيسن للساق اي وللمطمح أن يؤخر نفسه كما فعل صلى الله عليه وسلم لما عطشوا في سفر ودعا بماء وجعل يصب وأبو قتادة يسقي حتى مابق غيرهما فقال أبو قتادة أشرب يا رسول الله فقال لا حتى تشرب وبذ كر الحديث أي لانه صلى الله عليه وسلم هو الساق حقيقته وأبو قتادة مناول فقد

(قوله تنفض) أي تذهبها وتمسوها أي الصغار (قوله ضغط الخ) (٤٦٧) وهذا المزيد ثوابه ورفعته لالتقصيره وقد يقع

الضغط للتطهير من الذنوب أو ليزيد العذاب إن كان ذلك الشخص محلاً لل غضب (قوله ثلاثون آية) أي غير البسمة أو أن هذا الحديث قبل نزول البسمة فاندفع ما قيل إن هذا يدل على أن البسمة ليست آية من السورة (قوله شفعت لرجل الخ) بأن تجسم وتأتي في صورة شخص فلا مانع من ذلك (قوله غفر له) وفي رواية حتى أخرجه من النار (قوله إن سياحة أمتي الجهاد) قاله صلى الله عليه وسلم حين طلب منه نخص أن يأذن له في السياحة أي مفارقة الوطن وهجر المألوفات وأمره بالجهاد بدل ذلك أي لأن الوقت كان وقته فلو كان غير وقت جهاد لأمره بذلك تأديباً لنفسه حيث لم يترتب عليه قطع حقوق من نحو نفقة زوجته فلا ينافي أمر أهل التصوف بعض التلامذة بالسياحة إذا رأوا فيها التحير له (قوله أجرؤهم الخ) أي بأن يذكروهم بما لا يليق (قوله من) أي مسلم أو كافر لكن الكافر أشد (قوله فغشه) أي أذيته وقبح كلامه وأفعاله بخلاف من تركه الناس أي بعدوا عنه بسبب هيبته وشرفه فهو محمود (قوله الرعاء) جمع راع وهو الأملير لأنه يراعى ويلاحظ الناس وقد دخل بعض الأكارب على ابن زياد وروى له هذا الحديث فقال له اجلس فلما جلس قال له إنك من الحسالة أي العكارأي الأخرسة كما تقول العامة لعكار القمع حصالة فيبدلون المسكين صاداً فقال له مامن الحسالة إلا من جاء بعدهم أي بعد دفنوا الصحابة يعني أنت فأجابهم بفضح مثل ما قال له

أي خلقه وعشرته قال ففعلوا فجعل رسول الله صلى الله عليه وسلم يصب وأسقيهم حتى ما يبق غيري وغير رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ثم صب رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال لي اشرب فقلت لا أشرب حتى يشرب رسول الله صلى الله عليه وسلم قال إن ساقى القوم فذكره قال شيخنا هذا من آداب شرب الماء واللبن ونحوهما (حم م عن أبي قتادة) إن سبحان الله والحمد لله ولا إله إلا الله والله أكبر (أي قولها باخلاص وحضور قلب) (تنفض) أي تسقط (الخطايا) عن قائلها (كأن تنفض الشجرة ورقها) أي عند أقبال الشتاء قال المناوي مثل به تحقيقها هو جميع الخطايا لكن يتجه أن المراد نحو الصغار (حم خد عن أنس) بن مالك قال الشيخ حديث صحيح (ان سعدا) أي ابن معاذ سيد الانصار (ضغط في قبره ضغطه) بالبناء للمجهول قال العلقمي قال في المصباح ضغطه ضغطاً من باب نفع زجه إلى حائط وعصره ومنه ضغطه القبر لأنه يضيق على الميت وقال في النهاية يقال ضغطه يضغه ضغطاً إذا عصره وضيق عليه وقهره (ف سألت الله أن يحفف عنه) أي فاستجيب لي وروى عنه كافي حديث آخر ويأتي خبر لو فيها أحد من ضمة القبر لنجا منها سعد في شرح الصدور للمؤلف إن من يقرأ سورة الاخلاص في مرض موته ينجو منها (طب عن ابن عمر) بن الخطاب قال الشيخ حديث صحيح (ان سورة من القرآن ثلاثون آية) قال المناوي في رواية ما هي الا ثلاثون آية (شفعت لرجل) أي لازم على قراءتها فما زالت تسأل الله أن يغفر له (حتى غفر له) وفي رواية حتى أخرجه من النار وقال العلقمي قال الدميري وفي بعض طرقه سورة من القرآن وهي ثلاثون آية شفعت لرجل حتى أخرجه من النار يوم القيامة وأدخلته الجنة (وهي تبارك) أي سورة تبارك أي تعالى عن كل النعائص (الذي يسده الملك) أي بقبضة قدرته التصرف في جميع الامور (حم ع حب ل) عن أبي هريرة (قال الشيخ حديث صحيح) (ان سياحة أمتي الجهاد في سبيل الله) قال العلقمي وسببه كافي أبي داود عن أبي أمامة ان رجلاً قال يا رسول الله ائذن لي بالسياحة فقال النبي صلى الله عليه وسلم ان سياحة أمتي فذكره قال ابن رسلان السياحة بالياء المشناة من تحت وفي الحديث لاسياحة في الاسلام أراد مفارقة الوطن والذهاب في الارض وكان هذا السائل استأذن النبي صلى الله عليه وسلم في الذهاب في الارض قهر لنفسه بمفارقة المألوفات والمباحات واللذات وترك الجمعة والجماعات فرد عليه ذلك كإرد على عثمان بن مظعون التبذل وهو الاقطاع عن النساء وترك السكاح لعبادة الله تعالى وقال لهذا السائل ان سياحة أمتي الجهاد في سبيل الله ولعل هذا محمول على أن السؤال كان في زمن فيه الجهاد وكان السائل شجاعاً أما السياحة في الفلوات والانسلاخ مما في نفسه من الرعونات الى ملاحظة ذوى الهمم العليات وتجرع فرقة الاوطان والاهل والقرابات وعلم من نفسه الصبر على ذلك محتسباً قاطعاً من قلبه العلائق الشاغلات من غير تضييع من يعوله من الاولاد والزوجات ففيها فضيلة بل هي من المأمورات (دك هب عن أبي أمامة) قال الشيخ حديث صحيح (ان شرار أمتي) أي من شرارهم (اجرؤهم على صحابتي) أي يذكروهم بما لا يليق بهم والظعن فيهم والذم لهم وبعضهم فالجراة عليهم وعدم احترامهم علامة كون فاعله من الاشرار (عد عن عائشة) قال الشيخ حديث حسن لغيره (ان شرار الرعاء) بالكسر والمد جمع راع والمرادها الامراء (الخطمة) يضم ففتحتين هو الذي يظلم رعيته ولا يرجعهم من الخطم وهو الكسر وذا من أمثاله البدية واستعاراته البليغة وقيل المراد الاكول الحريص وقيل العنيف برعاية الابل في السوق والايراد (حم م عن عائذ بن عمرو) بعين مهمله ومثناة تحتية وذال مجمة

﴿ان شر الناس منزلة عند الله يوم القيامة من تركه الناس﴾ أي تركوا مخاطبته وتجنبوا معاشرته (انقاء غشيه) أي لاجل قبيح قوله وفعله قال المناوي وهذا أصل في نذب المداراة اه وقال العلقمي وسببه كافي البخاري عن عائشة أن رجلا استأذن على النبي صلى الله عليه وسلم فلما رآه قال بنس أخوال العشرة وبنس ابن العشرة فلما جلس تطلق النبي صلى الله عليه وسلم في وجهه وانبسط له فلما انطلق الرجل قالت له عائشة يا رسول الله حين رأيت الرجل قلت له كذا وكذا ثم تطلعت في وجهه وانبسطت اليه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا عائشة متى عهدتيني فاحشاً ان شر الناس فذكره قال ابن بطال هو أي الرجل عيينة بن حصن بن حذيفة ابن بدره الضاري وكان يقال له الاحق المطاع ورجا النبي صلى الله عليه وسلم باقباله عليه تألفه ليسلم قومه لانه كان رئيسهم وقيل انه مخزومة بن نوفل قال القرطبي في الحديث جواز غيبة المعلن بالفسق والفسق ونحو ذلك من الجور في الحكم والدعاء الى البدعة مع جواز مداراتهم اتقاء شرهم ما لم يؤد ذلك الى المداهنة في دين الله تعالى ثم قال والفرق بين المداراة والمداهنة ان المداراة بذل الدنيا لصالح الدنيا أو الدين أوهما معا وهي مباحة وربما استحبت والمداهنة بذل الدين لصالح الدنيا والنبي صلى الله عليه وسلم انما بذل من دنياه حسن عشرته والرفق في مكالمته ومع ذلك فلم يمدحه بقول فلم يناقض قوله فيه فعلمه مع حسن عشرته فيزول مع هذا التقرير الاشكال وقال عياض لم يكن عيينة والله أعلم أسلم حينئذ أو كان أسلم ولم يكن اسلامه ناجحاً فأراد النبي صلى الله عليه وسلم أن يبين ذلك للتلايغته من لم يعرف باطنه وقد كانت منه في حياة النبي صلى الله عليه وسلم وبعده أمور يدل على ضعف ايمانه فيكون ما وصفه به صلى الله عليه وسلم من جملة علامات النبوة وأما الالة القول له بعد ما دخل فعلى سبيل التأليف وقوله ان شر الناس استئناف كالتعليل لترك مواجته بما ذكره في غيبته ويستنبط منه أن المتجاهر بالفسق والشرا لا يكون ما يذكر عنه من ذلك من ورائه من الغيبة المذمومة قال العلماء تباح الغيبة في كل عرض صحيح شرعاً حيث يتعين طريقاً الى الوصول اليه بها كالتظلم والاستعانة على تغيير المسكرو الاستفتاء والمحاكمة والتحذير من الشر ويدخل فيه تجريح الرواة والشهود وادعائهم من له ولاية عامة بسيرة من هو تحت يده وجواب الاستشارة في نكاح أو عقود من العقود وكذا من رأى متفقها يتردد الى مبتدع أو فاسق ويخاف عليه الاقتداء به ومن تجوز غيبته من يتجاهر بالفسق أو الظلم أو البدعة (في) دت عن عائشة ﴿ان شر الناس منزلة عند الله يوم القيامة من يخاف الناس شره﴾ قال المناوي أراد به ان المؤمن الذي يخاف الناس من شره من شر الناس منزلة عند الله أما الكافر فغير مراد هنا أصلاً بدليل قوله عند الله والكافر يعزل عن هذه العندية وهذا على عمومه وان كان سببه قدوم عيينة بن حصن عليه وتعرفهم بحاله (طس عن أنس) بن مالك قال الشيخ حديث حسن ﴿ان شهاباً اسم شيطان﴾ قالت عائشة سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم رجلاً يقال له شهاب فقال بل أنت هشام ثم ذكره ونهى عن التسمي بالحباب وقال انه اسم شيطان فيكره التسمي باسم الشياطين قال الشيخ وفي ابن أبي شيبة عن مجاهد طس رجل عند ابن عمر فقال أشهب فقال له أشهب شيطان وضعه ابليس بين العطسة والجدلة (هب عن عائشة) قال الشيخ حديث ضعيف ﴿ان شهداء البحر﴾ أي من يقتل بسبب قتال الكفار فيه (أفضل عند الله تعالى من شهداء البر) أي أكثر ثواباً ورفع درجة عنده منهم فالغزو في البحر أفضل من البر وسببه أن الغزو فيه أشق ورا كبه متعرض للهلاك من وجهين القتل والغرق ولم تكن العرب تعرف الغزو في البحر أصلاً فحتم عليه والمراد البحر الملح

(قوله اسم شيطان) قيل هو ابليس فيكره التسمية بذلك لذلك ولانه يوهم معناه الاصلي وهو الشعلة من النار (قوله شهداء البحر) أي المقاتلين للكفار في السفن اذ شهداء المعركة مطلقاً أفضل ونص على ذلك لان القتال في البحر غير مألوف فحتم عليه بذلك

(قوله ان شهر رمضان) أي صومه لا يرفع أي مع الثواب الكامل والاقبال العمد أنه يرفع ويثاب عليه وان لم يركه وان حرم عليه لكن ليس
رفعا تاما بالثواب الكامل والقول بأنه لا يرفع أصلا إذا لم يركه مردود (٤٦٩) (قوله عنت) أي مشقة يخشى عليه منها لانه

ربما داهنه بجدحه بغير حق وهذا
في ضمير من سلمه الله تعالى بمن
صاحبهم والافكان شيخ الاسلام
زكريا يخاطب قايتهاي بنصو
يا أيها الملك الظالم قدجاوزت الحد
وهذا الظلم يدخلك جهنم فيستكلم
فيه الحاضرون ويقولون هذا
الكلام لا يليق بك فيقول لهم ما
ضرتي وأهلكني الا مثلكم ونصحتكم
وهو قد أحياني ومع ذلك ينبغي
احترام الملوكة (قوله له سلطان)
أي سلطنة وقهر فيمنعه من السفر
وكل ذلك في المدين الموسر والدين
حال ونقل أن يهوديا أمسكه صلى
الله عليه وسلم من طوقه وطالبه
بدين كان له عليه والحال أنه مؤجل
فطالبه قبل وقت حلوله فقال عمر
دعني يا رسول الله أقطع عنقه
فقال له صلى الله عليه وسلم دع
وقل له قل كلاما غير ذلك أي قل
له اطلب بعروف وقل اقض ديني
بعروف فلما رأى منه اليهودي
ذلك الحلم مع مسكه في طوقه وقوله
له يا بني هاشم انكم مطل أسلم وقال
انما أردت بذلك تحقيق ما وجدته
في كتبنا من صفاته صلى الله عليه
وسلم (قوله ست ساعات) يحتمل
الزمانية والفلكية والظاهر الثاني
وهذا من من يفضله ورحمته
بالمؤمنين وقد ورد أن الشخص اذا
عمى في مكان استأذن ذلك
المكان الرب سبحانه بأن يتخفف
السقف الاعلى على الاسفل
فيقول الله تعالى لمزيد رحمة كفا
عنه فانكالم تخلقا ولو خلقناه

(طس عن سعد بن جنادة) بضم الجيم وخفة النون قال الشيخ حديث صحيح (ان شهر
رمضان معلق بين السماء والارض) قال المناوي أي صومه كافي الفردوس (لا يرفع) أي
الله تعالى رفع قبول أو رفعا تاما (الابزكاة الفطر) أي باخراجها لقبوله والاثابة عليه تنوقف
على اخراجها (ابن صمري) قاضي القضاة (في أماليه) الحديبية (عن جرير) بن عبد
الله (ان صاحب السلطان) أي الملازم له المداخل له في الامور (على باب عنت)
العنت بالتحريك يطلق على أمور منها المشقة والهلاك أي واقف على باب خطر يؤدي الى
الهلاك (الامن عصم الله) أي حفظه ووقاه وفي نسخة الامن عصم فن أراد السلامة
فليحذر قريتهم وتقريتهم كما يتق الاسد ومن ثم قيل يخاطب السلطان ملاعب الشعبان
(أباوردى) بفتح الموحدة التمنية وسكون الراء آخره دال مهمله نسبة الى بلد بخراسان
(من جيد) قال المناوي هو في الصحابة متعدد فكان ينبغي تميزه قال الشيخ حديث حسن
اغيره (ان صاحب الدين) بفتح الدال (له سلطان) أي سلاطة ووجه (على صاحبه)
أي المديون والمراد أن يجته عليه قوية لطلبه حقه (حتى يقضيه) أي يوفيه دينه ولذلك
يمنعه من السفر اذا كان مومرا قال العلقمي وسببه كافي ابن ماجه عن ابن عباس رضي الله
عنه قال جاء رجل يطلب نبي الله صلى الله عليه وسلم بدين أو يبيع فتكلم ببعض الكلام فهم
أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم به فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم له ان صاحب
الدين فذكره (عن ابن عباس) قال الشيخ حديث صحيح (ان صاحب المكس
في النار) يعنى الذى يتولى قبض المكس من الناس للسلطان يكون في نار جهنم يوم القيامة
أي ان استغله والاقبعذب فيها ماشاء الله ثم يدخل الجنة وقد يعنى عنه (حم طيب عن
رويعم) بالقاء مصغرا (ابن ثابت) بن السكن الانصارى قال الشيخ حديث صحيح (ان
صاحب الشمال) أي كاتب السبآت (ليرفع القلم ست ساعات عن العبد المسلم المخطئ)
قال المناوي يحتمل الزمانية ويحتمل الفلكية فلا يكتب الخطيئة قبل مضيتها (فان ندم)
أي على فعله الخطيئة (واستغفر الله منها ألقاها) أي طرحها فلم يكتبها (والا) أي وان لم
يندم أي لم يثب توبة نصوحا (كبت) أي كتبها كاتب الشمال خطيئة (واحدة) بخلاف
الحسنة فانها تكتب عشرا (طب عن أبي امامه) قال الشيخ حديث صحيح (ان صاحب
الصور) أي القرن أي الملكين الموكلين به والمراد اسرافيل مع آخر اسرافيل الامير
ولذلك أفرد في رواية (بأيديهما قرنان) تثنية قرن ما ينفتح فيه والمراد يسد كل واحد
منهما قرن (بلا حظان النظر متى يؤمران) أي من قبل الله بالفتح فيهما فهما يتوقعان بروز
الامر به في كل وقت لعلمهما بقرب الساعة قال الشيخ بعد كلام قدمه قال الحافظ فهذا يدل على
أن النافع غير اسرافيل فليجمل على أنه ينفتح النفخة الاولى وأما الثانية فلا سرا فيسل وهي
نفخة البعث وفي أبي الشيخ عن وهب خلق الله الصور من لؤلؤة يضاء في صفاء الزجاجة وفي
أبي داود والترمذي وحسنه والنسائي وغيرهم أن أعرايبا سأل الرسول صلى الله عليه وسلم
عن الصور فقال قرن له ينفتح فيه ولفظ الطيراني كيف أتم وصاحب الصور قد التقمه ينتظر
متى يؤمر وفي لفظ قد التقم القرن الخ ثم قال للعرش خذا الصور فأخذوه وفيه ثقب بعد ذلك
روح مخلوقه ونفس منفوسه لا تخرج روحا من ثقب واحد وفي وسطه كوة كاستدارة

لرحمته فلعنه يتوب فأبدل سبأته حسنات (قوله ان صاحب الصور) أي اسرافيل والملك الثاني الموكل به اسرافيل ولاتنا في بين هذا
وبين الرواية المشهورة من أن الذى ينفتح في الصور اسرافيل فقط لانه انما اقتصر فيها على اسرافيل لكونه له اماره على الملك
الاخر فلا ينفتح الا بآذنه (قوله بلا حظان) أي يراقبان النظر أي التفخ أي الامر به في كل وقت

(قوله صدقة السراخ) فيطلب الحرص على اخفاؤها بحيث لا يعلم الا - خذ المعطى هذا ان لم يكن عالما يقتدى به والا فاطهارها افضل وقوله تزيد أي تبارك في العمر بأن يصرفه في الخير وقوله تني مصارع السوء أي تحفظ عما يضر الإنسان من الامور التي لا تلائم النفس وقوله لا اله الا الله المراد بها هنا كلنا الشهادة فلا يحصل ما ذكره الا اله الا الله بل يذكر الشهادتين أي بالاكثر منهما (قوله وقصر خطبته) أي بالنسبة للصلاة فالسنة أن يكون زمن الخطبة أقل من زمن الصلاة (قوله مثنة) أي مظنة وعلامة على ظهور فقهاء (قوله واقصر والخطبة) (٤٧٠) أي بالنسبة للصلاة كما مر (قوله لسعصرا) أي ان نوعا من البيان

يشبهه النصر في استمالة القلوب فيكون مسذوما كالسعر وهو محمول على ما اذا كان بقصد تزيين الكلام والاعتماد على الغير ليكون مستعليا عليه والافلا بأس به (قوله من البول) وقد قالت ذلك الحديث يهودية للسيدة عائشة فقالت رضي الله تعالى عنها كذبت وكلمنا أحداثا له ذلك تقول لها كذبت لكونها لم تسمع ذلك منه صلى الله عليه وسلم فقالت اليهودية لولم يكن عامة عذاب القبر من البول لما أمر أهل الشرائع القديمة بقروض جسد المصاب به بمقاريض ولم تزل تكذبها حتى تراعت أصواتها ما جفاه رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال له سما ما بالكما فلما أخبر قال لليهودية صدقت وذكر الحديث (قوله عدد درج الجنة الخ) لا ينافيه ما ورد من أن درجاتها مائة لان المراد أن درجاتها العظيمة مائة وفي كل درجة عظيمة درجات كثيرة حتى تساوي عدد آي القرآن فيقال له اقرأ اوراق فكما قرأ آية رقى درجة فيرقى بقدر ما يحفظه على ظهر قلب ومع ذلك لا ينال مراتب الانبياء وان رقى الى مارقى (قوله نقباء) وهم اثنا عشر الخلفاء الاربع ومعناوية وولده يزيد وعبد

السماء والارض واسرا فيل واضع فيه على تلك الكوة (ه عن أبي سعيد) الخدرى قال وهو حديث صحيح (ان صدقة السر تطفئ غضب الرب) أي في أفضل من صدقة العلن قال تعالى وان تحفظوها وتؤتوها الفقراء فهو خير لكم وذلك لسلامتها من الرياء والسعفة ويستثنى ما اذا كان المتصدق من يقتدى به بخبره بها أفضل (وان صلة الرحم تزيد في العمر) أي هي سبب لزيادة البركة فيه بأن يصرفه في الطاعات (وان صنائع المعروف) جمع صنعة وهي فعل الخير (تني مصارع) أي مهالك (السوء) أي تحفظ منها (وان قول لا اله الا الله يدفع عن قائلها) قال المناوي أنه باعتبار الشهادة أو الكلمة والا فالقياس قائله (تسعة وتسعين بابا من البلاء) بتقديم التاء على السين فيهما أي الامتحان والافتتان (أدناها اللهم) فالمد او مة عليها بحضور قلب واخلص تزيل الهم والغم وتلا القلب سرورا وانشرحا (ابن عساكر عن ابن عباس) قال الشيخ حديث حسن لغيره (ان طول صلاة الرجل وقصر بكسره ففتح خطبته) بضم الخاء أي طول صلاته بالنسبة لقصر خطبته (مثنة من فقهاء) قال الشيخ بفتح الميم وكسر الهمزة وتشديد النون العلامة والدلالة اه وقال المناوي أي علامة يحقق بها فقهاء وحقيقته أنها مفعلة من معنى ان التي للتحقيق والتأكيد غير مشتقة من لفظها لان الحروف لا يشتق منها وانما ضمنت حروفها دلالة على أن معناها فيها ولو قيل انها اشتقت من لفظها بعد ما جعلت اسمها لكان قولنا ومن أغرب ما قيل فيها ان الهمزة بدل من ظاء المظنة (فاطيلوا الصلاة) أي صلاة الجمعة (واقصر والخطبة) لان الصلاة أفضل مقصود بالذات والخطبة فرع عليها (وان من البيان سعرا) أي ما يصرف قلوب السامعين الى قبول ما يسمعون وان كان غير حق وذاد من لتزيين الكلام وزخرفته (حم م عن عمار ابن ياسر) رضي الله تعالى عنه (ان عامة عذاب القبر من البول) أي معظمه من التقصير في التصرز عنه (فتزهر وامنه) أي تهرزوا وأن يصيبكم شيء منه فالاستبراء عقب البول مندوب وقيل واجب والقول بالوجوب محمول على ما اذا غلب على ظنه بقاء شيء (عبد بن حميد والبخاري طيب ل عن عائشة) قال الشيخ حديث صحيح (ان عدد درج الجنة عدد آي القرآن) جمع آية (فن دخل الجنة بمن قرأ القرآن) أي جميعه (لم يكن فوقه أحد) قال المناوي وفي رواية يقال له اقرأ اوراق فان منزلتك عند آخر آية تقرؤها وهذه القراءة كالسبج للملائكة لا تشغلهم عن لداتهم (ابن مردويه) في تفسيره (عن عائشة) قال الشيخ حديث حسن (ان عدة الخلفاء بعدى) أي خلفائي الذين يقومون بامور الخلافة بعدى (عدة نقباء موسى) أي اثنا عشر قال المناوي أراد بهم من كان في مدة عزة الخلافة وقوة الاسلام والاجتماع على من يقوم بالخلافة وقد وجد ذلك فيمن اجتمع الناس

الملك بعد قتل ابن الزبير واولاده الاربعة الوليد فسلیمان فيزيد فهاشم وتخلل بين سليمان ويزيد ابن عبد العزيز وهذا عليه مبنى على أن المراد بالخلفاء الذين اجتمع الناس على خلاقته وقبولته وانقيادهم لبيعتنه وان لم يكونوا عدولا كاليزيد وقيل المراد العدول أهل الحق وحينئذ فهم الاربعة الراشدون والحسن ومعاوية وعبد الله بن الزبير وعمر بن عبد العزيز والمهتدي العباسي لانه منهم كابن عبد العزيز في الامويين والظاهر العباسي والاثنا عشر المنتظران سيدي محمد المهدي وأخوه قرييب منه وحمل بعضهم الحديث على من يأتي بعد المهدي لرواية ثم بسلى الامر بعد اثنا عشر رجلا سنة من ولد الحسن وخمسة من ولد الحسين وآخر من

غيرهم لكنهار واية ضعيفة جدا (قوله ان عظم الجزاء) أي كثرة الثواب مع عظم الخ قيط لب الصبر على البلايا بأن بسكت ولا يطلب رفعها لأنها تكفر ذنوبه ولا ينافي هذا ما ورد من نحو سألوا الله العافية لأنه (٤٧١) محمول على ما إذا علم عدم ذنوبه أو قتلها أو أنه يخاف

السخط لعدم وثوقه بنفسه وقد قيل ان الانسان يختبر بالبلايا كما يختبر المصانع الذهب والفضة بالنار فيظهر الغش ويتميز (قوله فمن رضى فله الرضا) هذا يقتضى ان رضاه تعالى مرتب على رضا العبد مع ان الواقع بالعكس فحاشا الله تعالى أن رضى على عبده ويقع منه سخط قط وأجيب بأن المعنى فمن ظهر منه الرضا فاعلموا ان له ثمرات الرضا منه تعالى (قوله لا ينفق منه في سبيل الله) أي لا يصرفه في مصارف الخير سواء الجهاد وغيره يجامع ترتب الوبال على كل (قوله عمار الخ) بالعبادة لا بينائها أو بيناء بعضها فليس مرادها هوان كان ذلك خيرا عظيما (قوله صنوايسه) أي مثله ومقاربه فينبغي احترامه كالاب والاصنوان اختلفان التي أصلهما واحد والاب والعم أصلهما واحد (قوله بيد الله) أي بقدرته وإرادته وقد ورد أن ملكا اسمه عماره موكل بذلك فينادى في الأسواق ليرخص سعر كذا ليرتفع سعر كذا وإذا لا يجوز عندنا التسعير (قوله واني لارجوا الخ) ورجاؤه صلى الله عليه وسلم محقق لأنه معصوم (قوله غلط جلد الكافر) أي مقدار نضن جلده (قوله اثنين) أي مقدار اثنين الخ حذف المضاف ولم يسم المضاف اليه مقامه على حذفه

عليه الى أن اضطرب أمر بنى أمية وأما قوله الخ لافه ثلاثون سنة فالمراد به خلافه الخ لافه الراشدين الباطنة أقصى مراتب الكمال وحله الشيعة والامامية على الاثنى عشر اماما على ثم ابنه الحسن ثم أخوه الحسين ثم ابنه زين العابدين ثم ابن ابنه محمد الباقر ثم ابنه جعفر الصادق ثم ابنه موسى الكاظم ثم ابنه علي الوضائ ثم ابنه محمد التقي ثم ابنه علي النقي بالنون ثم ابنه حسن العسكري ثم ابنه محمد القائم المنتظر المهدي وأنه اختفى خوفا من أعدائه وسيظهر فيملا الدنيا قسطا كما ملئت جورا وأنه عندهم لا امتناع من طول حياته كعيسى والخضر قال الشيخ وهذا كلام متهاقت ساقط ((عد وابن عساكر عن ابن مسعود)) قال الشيخ حديث حسن ((ان عظم الجزاء مع عظم البلاء)) قال المناوي بكسر المهملة وقح القاء فيهما ويجوز ضمها مع سكون القاء فن كان ابتلاؤه أعظم فجزاؤه أعظم (وان الله تعالى اذا أحب قوما ابتلاهم) أي اختبرهم بالهن والرزاي (فمن رضى) أي بما ابتلاه الله به (فله الرضا) أي من الله تعالى وجزيل الثواب ((ومن سخط)) أي كره قضاءه به ((فله السخط)) أي من الله تعالى والسلم العذاب قال تعالى من يعمل سوءا يجزيه قال المناوي والمقصود الحث على الصبر على البلاء بعد وقوعه لا الترغيب في طلبه للنهي عنه ((تة عن أنس)) قال الشيخ حديث صحيح ((ان علما لا ينتفع به)) بالبناء للمفعول أي لا ينتفع به الناس ولا ينتفع به صاحبه ((ككثير لا ينفق منه في سبيل الله)) أي لا ينفق منه في وجوه الخير فكل منهما يكون وبالاعلى صاحبه ((ابن عساكر عن أبي هريرة)) قال الشيخ حديث ضعيف ((ان عمار بيوت الله)) أي المساجد بالصلاة والذكر والتلاوة والاعتكاف ونحوها ((هم أهل الله)) خاصته وخزبه ((عبد بن حميد ع طس هق عن أنس)) بن مالك قال الشيخ حديث حسن السند لغيره ((ان هم الرجل صنوايسه)) بكسر الصاد المهملة وسكون التون أي أصله وأصله شيء واحد ومثله في رعاية الادب وحفظ الحرمة قال العلقمي قال في النهاية الصنوايسه وأصله أن تطلع فختلان من عرق واحد يريد أن أصل العباس وأصل أبي واحد وهو مثل أبي وجهه صنوان ((طب عن ابن مسعود)) قال الشيخ حديث صحيح ((ان غلاما أعماركم)) أي ارتفاع الاعنان ((ورخصها بيد الله)) أي بإرادته وتصريفه فلا بأس ولا أجز التسعير ((اني لارجو)) أي أو مل ((أن ألقى الله وليس لاحد منكم قبلي)) بكسر ففتح ((مظله)) بفتح الميم وكسر اللام ((في مال ولادم)) والتسعير ظلم الرب المال لأنه تحجير عليه في ملكه فهو حرام في كل زمن ((طب عن أنس بن مالك)) قال الشيخ حديث صحيح لغيره ((ان غلط جلد الكافر)) على حذف مضاف أي ذرع نجاته قال المناوي وأل جنسية والمراد بعض الكفار فلا يعارض الخبر المار ((اثنين وأربعين ذراعا)) يحتمل أن الخبر محذوف أي مقدار اثنين وأربعين أو نحو ذلك فيكون من باب حذف المضاف وبقاء المضاف اليه مجرورا وهو قليل لكن له شرط وهو أن يكون معطوف المحذوف معطوفا على مثله لفظا أو معنى نحو

أكل امرئ تحسبين امرأ • ونار توقد بالليل نارا

وقرأ ابن جاز والله يريد الآخرة بجزال الآخرة فحذف المضاف لدلالة ما قبله عليه وأبقى المضاف اليه مجرورا ((بذراع الجبار)) هو اسم ملك من الملائكة ((وان ضرسه مثل أحد)) أي مثل مقدار جبل أحد ((وان مجلسه من جهنم ما بين مكة والمدينة)) أي مقدار ما بينهما

لكن بشرط أن يكون ما حذف مما تلا ما عليه قد عطف وليس هنا عطف بل حذف خبران فقط فهو مر السماع (قوله بذراع الجبار) اسم ملك وقيل المراد المولى سبحانه والاضافة للتشريف أي الذراع الخاق للجبار سبحانه وعلى كل فلم يدر مقدار ذلك الذراع أو هو قدر ذراع العمل أو أكثر امكن المقام يقتضى الكثرة

من المسافة قال المناوي رحمه الله تعالى وعلينا اعتقاد ما قاله الشارع وان لم نذكره عقولنا
 ((ت ل عن أبي هريرة)) قال الترمذي حسن صحيح وقال الحاكم على شرطه ما وأقروه
 ((ان فضل عائشة على النساء)) قال المناوي أي على نساء رسول الله صلى الله عليه وسلم
 التي في زمنها ومن أطلق ورد عليه خديجة وهي أفضل من عائشة على الصواب اه قال
 الشيخ وكال عائشة من حيث العلم لا ينافي كمال خديجة من حيث سبقها للاسلام ((كفضل
 التريد)) وهو ان يلزم المقتوت في حرقه اللحم ((على سائر الطعام)) من حيث اللذة وسهولة المساغ
 ونفع البدن ((حم ق ت ن ه عن أنس)) بن مالك ((ن عن أبي موسى)) الأشعري ((ن عن
 عائشة)) ان فقراء المهاجرين ((أي من أرض الى غير ما فرار ابد بينهم)) يسبقون الاغنياء
 أي منهم ومن غيرهم ((يوم القيامة الى الجنة)) أي لعدم فضول الاموال التي يحاسبون
 عليها ((بأربعين خريفا)) أي سنة قال المناوي ولا تعارض بينه وبين رواية جسمائة
 لاختلاف مدة السنين باختلاف أحوال الفقراء والاغنياء ((حم عن ابن عمرو)) بن العاص
 ((ان فقراء المهاجرين)) في رواية فقراء المؤمنين ((يدخلون الجنة قبل اغنيائهم بمقدار
 جسمائة سنة)) وفي رواية ان فقراء المهاجرين الذين يسبقون الاغنياء يوم القيامة بأربعين
 خريفاً واه مسلم قال العلقمي ويمكن الجمع بين حديثي الأربعين وحديث الجسمائة عام
 بأن سباق الفقراء يسبقون سباق الاغنياء بأربعين عاماً وغير سباق الاغنياء بجسمائة
 عام اذ في كل صنف من الفريقين سباق وقال بعض المتأخرين يجمع بأن هذا السبق يختلف
 بحسب أحوال الفقراء والاغنياء فمنهم من يسبق بأربعين ومنهم من يسبق بجسمائة كما
 يتأخر مكث العصاة من الموحدين في النار بحسب جرائمهم ولا يلزم من سبقهم في الدخول
 ارتفاع منازلهم بل قد يكون المتأخر أعلى منزلة وان سبقه غيره في الدخول فالنزلة منزلة
 منزلة سبقه منزلة رفعة قد تجتمع معان وقد تنفردان وأفتى ابن الصلاح بأنه يدخل في هذا
 الفقراء الذين لا يملكون شيئاً والمساكين الذين لهم شيء لا يتم به كفايتهم اذا كانوا غير مرتكبين
 شيئاً من الكبائر ولا مصرين على شيء من الصغائر ويشترط فيهم أن يكونوا صابرين على الفقر
 والمسكنة راضين بهما وقد زعم بعضهم ان دخول النبي صلى الله عليه وسلم متأخر عن دخول
 هؤلاء الفقراء لانهم يدخلون قبله وهو في أرض القيامة تارة عند الميزان وتارة عند الصراط
 وتارة عند الحوض وهذا قول باطل تردده الاحاديث فيدخل الجنة ويتسلم ما أعد له فيها ثم
 يرجع الى أرض القيامة ليخلص أمته بمقتضى ما جعل الله في قلبه من الرحمة والشفقة عليهم
 قال القاضي عياض ويحتمل أن هؤلاء السابقين الى الجنة ينعمون في أفنيتهما وظلالها
 ويتلذذون الى أن يدخل محمد صلى الله عليه وسلم ثم يدخلونهم معه على قدر منازلهم وسبقهم
 ((ه عن أبي سعيد)) الخدرى قال الشيخ حديث صحيح ((ان فناء أمتي بعضها)) بالجر بدل من
 أمتي ((ببعض)) على حذف مضاف أي يقتل بعض في الحروب والامتن أي ان اهلا كههم
 بسبب قتل بعضهم بعضاً في الحروب فان الله لم يسلط عليهم عدواً من غيرهم أي لا يكون
 ذلك غالباً بسبب دعاء نبيهم ((قط في الافراد عن رجل)) من العصابة قال الشيخ حديث
 ضعيف منجبر ((ان فلانا أهدي الى تاقفة فعوضته منها)) أي عنها ((ست بكرات)) جمع
 بكرة بفتح فسكون من الابل بمنزلة الفتى من الناس ((فظل ساخطاً)) أي استمر غضباً نا
 كارها لذلك استقلالاً له وطلباً للمزيد وفائدة عدم تسمية المهدي المستر على ما وقع منه
 ((لقد هممت)) أي عزمت ((ان لا أقبل هدية الا من قرشي أو أنصاري أو ثقيفي أو دومي))
 أي من ينتسب الى هذه القبائل لانهم لمكارم أخلاقهم وشرف نفوسهم وطيب منصرهم

(قوله على النساء) أي زوجته
 اللاتي في زمنها ولا يرد أن خديجة
 ونحو فاطمة من أولاده صلى الله
 عليه وسلم أفضل منها (قوله
 يسبقون الاغنياء الخ) وهذا
 لا يقتضي تفضيلهم عليهم
 اذ في الاغنياء من العصابة من هو
 أفضل من فقراء المهاجرين كما
 ابن عصفان وذلك لان دخولهم
 الجنة أولاً لا يقتضي تبسطهم فيها
 أكثر من غيرهم (قوله ان فناء
 أي قتل أمتي وبعضها بالجر بدل
 وخبر ان قوله ببعض أي يكون
 ويحصل ببعض وأشار بذلك
 البديل الى أن هذا أغلبي فكأنه
 قيل ان فناء بعض أمتي يكون
 ببعض أي أغلبهم وكذا حديث
 دعوت ربي أن لا يسلط على أمتي
 عدواً سوى أنفسها مبني على
 الغالب (قوله عن رجل) أي من
 العصابة فاجامه غير مضر لانهم
 كلهم عدول (قوله فلانا) أهمه ستر
 عليه (قوله من قرشي أو أنصاري
 أو ثقيفي أو دومي) لان هذه
 القبائل شريفة النفس تضح
 بالقليل وانما لم يعطه صلى الله عليه
 وسلم أكثر من الست لكونه وجد
 غيره أهم منه في ذلك الوقت والا
 فهو صلى الله عليه وسلم كان يعطي
 عطاءً من لا يخاف الفقر

(قوله وذريتها على النار) أي ذريتها من غير واسطة كالحسن والحسين فلا تسهم النار قط وان كان المراد بواسطه فالمراد حرهم على نار الخلود وان دخلوا للتطهير فارادها بلا واسطه حرمو على النار بالمره وبالواسطه حرمو على نار الخلود وفي هذا إشارة لمن كان شريفاً أنه لا يعوت الا مسلماً (قوله فسطاط المسلمين) أي حصنهم (قوله القوطة) موضع من الشام ودمشق تسمى بقصبة الشام دخلها عشرة آلاف من العصابة وقد دخل النبي صلى الله عليه وسلم الشام ثلاث مرات لما ضرب تخديجه ولبنة الاسراء وفي غزوة تبوك (قوله وهو قائم يصلي) أي الجمعة فهو يسئ على القول بانها وقت الصلاة والمراد الساعة الزمانية وقيل الفلكية ويؤيد الاوّل تمام الحديث وأشار بيده يقلها وعلى القول بأنها آخرها الجمعة فالمراد بالقيام الملازمة لخدمة المولى وبالصلاة الدعاء (قوله اياه) أي بعينه كقوله القدر (قوله ان في الجنة باناً) لم يقل ان للجنة باناً إشارة الى انه بمجرد عبوره فيه يجرد التعميم العظيم فكانه في وسط الجنة (قوله الصائمون) الذين يتحرون صيام الاوقات المطلوبة كالجيس والاثنين ويوم عرفة الخ (قوله لا يدخل منه أحد غيرهم) كررتي دخول غيرهم تأكيداً

(٧) قوله ارجاها كذا في السخ ولعل الاصل ارجاها جلوس الخطيب بين الخطبتين اه

اذا أهدي أحدهم هدية أهداها عن سماحة نفس ولا يطلب عليها جزاء وان جوزى لا يسخط وان نقص الجزاء عما أعطاه ونبه بالمدكورين على من سواهم ممن انصف بشره النفس فلا تدافع بينه وبين ما ورد من أنه قبل من غيرهم (حم ت عن أبي هريرة) قال الشيخ حديث صحيح ﴿ان فاطمة أحصنت فرجها﴾ أي صانته عن كل محرم من زنا وصفاق وغيرهما ﴿فخرهما الله وذريتها على النار﴾ أي دخول النار عليهم قال المناوي فاما هي وابناها فالمراد فيهم التعريم المطلق وأما من سواهم فالمحرم عليهم نار الخلود (البرزارد طب ل عن ابن مسعود ﴿ان فسطاط المسلمين﴾ بضم الفاء وسكون السين المهملة وطاء بين مهملتين بينهما ألف أي حصن المسلمين الذي يتحصنون به (يوم المحمة) أي المقنلة العظمى في الفتن الا تبية وأصله الخيمة (بالغوطة) بضم الغين المحجمة موضع بالشام كثير الماء والشجر كائن (الى جانب مدينة يقال لها دمشق) بكسر الدال المهملة وفتح الميم وسميت بذلك لان دماشاق بن عمرو بن كنعان هو الذي بناها فسميت باسمه وكان آمن بآراءهم عليه السلام وسار معه وكان أبوه عمرو قد دفعه اليه لما رأى له من الآيات (من خير مدائن الشام) بسكون الهمزة ويجوز تسهيلها كالرأس قال المناوي بل هي خيرها وبعض الافضل قد يكون أفضل اه قال العلقمي وهذا الحديث يدل على فضيلة دمشق وعلى فضيلة سكانها في آخر الزمان وانها حصن من الفتن ومن فصائلها أنه دخلتها عشرة آلاف عين رأت النبي صلى الله عليه وسلم كما أفاده ابن عساکر في تاريخه وحدا الشام طولاً من العريش الى القررات وأما عرضه فن جبل طي من بحر العسلة الى بحر الروم ودخله النبي صلى الله عليه وسلم قبل النبوة وبعدها في غزوة تبوك وفي ليلة الاسراء (د عن أبي الدرداء ﴿ان في الجمعة﴾ أي في يومها (لساعة) أي بمهنا كقوله القدر والاسم الاعظم ليجتهد الانسان في طلبها كل وقت من أوقات يوم الجمعة وفي تعيينها أربعون قولاً (٧) أرجاها (لا يوافقها) أي بصادفها (عبد مسلم) يعني انسان مؤمن (وهو قائم) جملة اسمية حالية (يصلي) جملة فعلية حالية أيضاً (يسأل الله تعالى فيها خيراً) حال ثالثة أي أي خير كان من خيورد الدنيا والآخرة (الاعطاء اياه) وعنايه عند البخاري وأشار بيده يقلها (مالك حم م ن ه عن أبي هريرة ﴿ان في الجنة باباً يقال له الريان﴾ قال العلقمي قال في الفتح بفتح الراء وتشديد المثناة التحتية وزن فعالان من الري اسم علم على باب من أبواب الجنة يختص بدخول الصائمين منه وهو مملو وقعت المناسبة فيه بين لفظه ومعناه لانه مشتق من الري وهو مناسب للصائمين قال القرطبي اكتفى بذكر الري عن الشيع لان يدل عليه من حيث انه يستلزمه قلت أو لكونه أشق على الصائم من الجوع (يدخل منه) أي الى الجنة (الصائمون يوم القيامة) قال المناوي يعني الذين يكثر الصوم في الدنيا (لا يدخل منه أحد غيرهم) أي تقول الملائكة بأمر الله تعالى في الموقف (أين الصائمون فيقومون فيدخلون منه فاذا دخلوا أغلق) بالبناء للمفعول (فلم يدخل منه أحد) معطوف على أغلق وكررتي دخول غيرهم منه تأكيداً ولا يعارضه أن جمعاً تقع لهم أبواب الجنة يدخلون من أيها شاؤا الامكان صرف مشبهة غير مكثرة الصوم عن دخول باب الريان (حم ق عن سهل بن سعد) الساعدي ﴿ان في الجنة لعمداً﴾ بضمين (من ياقوت) جوهر معروف (عليها غرف من زبرجد) جوهر معروف (لها أبواب مقفحة تضيء) أي تلك الغرف ومر قال الابواب فقد أبعدها وان كان أقرب (كما يضيء الكوكب الدرّي) أي الشديد البياض قالوا يارسول الله من يسكنها قال (يسكنها المتحابون في الله) أي لاجله لا لغرض دنيوي وفي تهليلية في المواضع الثلاثة (والمتجالسون

(قوله والمتلاقون في الله) أي تلاقى ما يحتاجه لنفسه وعياله (قوله وتابع الصيام) أي الذي له أوقات مخصوصة كما مشوراء والخميس إلى آخرها (قوله وصلى بالليل) أي تهجد والناس نيام أي لا يتهجدون وإن لم يكونوا نياما (قوله مائة درجة) الدرجة المراقبة وهذا لا ينافي ما مر من كون درجات الجنة بعدد آي القرآن لما مر أن المراد أن كل درجة من المائة عظيمة مشتملة على درجات كثيرة بدليل لو أن العالمين اجتمعوا في أحدها لو سعتهم من غير درجة (قوله بحر الماء) أي غير الآسن قال تعالى من ماء غير آسن أي غير متغير (قوله وبحر النحر) أي غير من شرب نحر الدنيا أما هو فيحرم من ذلك (قوله تشق) أي تشقق أي فهذه الأربعة أبحر هي الأصول ثم يتفرع منها أنهر آخر (قوله لمرانا) أي موضع يتفرع فيه أهل الجنة زيادة للذة التطيب وقيل يفرغ فيه دواب أهل الجنة لمزيد اللذة لاتعمم كما في الدنيا وقيل المراد دواب الغزاة فيؤتى بهم أمام المهاجرين عليهم ويقرغون أمامهم ليحصل لهم مزيد اللذة (قوله مثل مر اغ الخ) هذا التشبيه تقرب فقطر الأفتستان ما بينهما (قوله لشجرة) هي شجرة المنتهى المسماة بطوبى وأصلها في محله صلى الله عليه وسلم وكل غرفة من الجنة فيها عصف منها وكل ورقة منها عليها ملاك يسبح الله تعالى وهي ثمر أنواع ثمار الدنيا جميعها بل ورد أن الشخص يقول لها فتفتي لي عن جواد مشدود أركبته فيخرج له ذلك ويقول الآخر لها فتفتي لي عن ناقة مشدودة حاضرة فتخرج له وآخر يقول فتفتي لي عن حلي كذا وكذا فيخرج له الخ الجري

(٤٧٤) بشاشة وود ومصافحة وسلام لاجل الله تعالى (قوله أطعم الطعام) أي الزائد على

في الله) أي لتحق قراءة وذكر (والملاقون في الله) أي لاجله (ابن أبي الدنيا في كتاب الأخوان هب عن أبي هريرة) قال الشيخ حديث حسن غيره (ان في الجنة غرضا يرى ظاهرها من باطنها) بالبناء للمفعول (وباطنها من ظاهرها) لكونها شفاقة لا تحجب ما وراءها (أعداها الله تعالى لمن أطعم الطعام) قال المناوي للعيال والفقراء والاضيايف ونحو ذلك وقال الشيخ يكفي في إطعام الطعام أهله ومن يمونه اه وتقدم أن محله إذا قصد الاحتساب (والآن الكلام) أي بمداراة الناس واستعطفهم (وتابع الصيام) قال المناوي أي واصله كما في رواية وقال الشيخ ويكفي في متابعة الصيام مثل حال أبي هريرة واس عمر وغيرهما من صوم ثلاثة أيام من كل شهر أو له ومثلها من أوسطه وآخره والأثنين والخميس وعشر ذي الحجة ونحو ذلك (وصلى بالليل والناس نيام) قال المناوي أي تهجد فيه وقال الشيخ ويكفي في صلاة الليل صلاة العشاء والصبح في جماعة رواية عثمان بن عفان في ذلك وإن كانت ضعيفة قال الشارع فسر له بذلك لما سأله عنه وقضية العطف بالواو اشتراط اجتماعهما ولا يعارضه خبر أطعموا الطعام وأفتوا السلام تورثوا الجنان لأن هذه الغرف مخصوصة بمن جمع (حم حب هب عن أبي مالك الأشعري ت عن علي) قال الشيخ حديث صحيح (ان في الجنة مائة درجة) يعني درجات كثيرة جدا ومنازل عالية شامخة والمراد التكثير لا التحديد (لو أن العالمين) بفتح اللام أي جميع الخلق (اجتمعوا في أحدها لو سعتهم) لسعتها المفرطة التي لا يعلمها إلا الله وفي الحديث بيان عظم قدر الجنة كيف والله تعالى يقول عرضها السموات والأرض وكعرض السماء والأرض وإذا كان هذا عرضها فما بالها بطول (ت عن أبي سعيد) الخدرى قال الشيخ حديث صحيح (ان في الجنة بحر الماء) أي غير الآسن (وبحر العسل وبحر اللبن وبحر النحر) أي الذي هو لذة للشاربين (ثم تشق) بحدف إحدى التاءين للتخفيف وشين معجمة (الأنهار بعد) أي بعده الأربعة أي تتفرق منها وخص هذه الأنهار بالذكر لأنها أفضل أشربة النوع الإنساني وقدم الماء لأنه حياة النفوس وتنى بالعسل لأنه شفاء وثالث باللبن لأنه الفطرة ونختم بالبحر إشارة إلى أن من حرمه في الدنيا لا يجرمه في الآخرة والأفنهاك أنها أخذ كرها لله في القرآن منها الكوثر والسلسيل والكافور والتسليم وغير ذلك (حم ت عن معاوية بن حيدة) بفتح الحاء المهملة قال الشيخ حديث صحيح (ان في الجنة لمرانا) بفتح الميم (من مسك) أي محلا منبسطا مما لوأ منه (مثل مر اغ دوابكم في الدنيا) أي مثل المحل المملوء من التراب المعد لتمرغ الدواب في كثرة قال المناوي فيتمرغ فيه أهلها كما تمرغ الدواب في التراب واحتمال أن المراد أن الدواب التي تدخل الجنة تفرغ فيه بعيد اه وقال الشيخ في النهاية في الجنة مر اغ المسك أي الموضع الذي يفرغون فيه من ترابها والتمرغ التقلب في التراب وظاهر أن ذلك من باب ظهور الشرف وكال المقابلة وإن كانت دوابهم غير محتاجة لذلك لأن التمرغ لازالة التعب عنها وهي ليس عليها تعب لكن ربما يقال إن ذلك لحدود دواب الجهاد التي تدخل الجنة مجازاة لأصحابها من باب تميم اللذة لهم فإن أعمالهم تكون بين أيديهم تسرهم رؤيتهم ومنها تلك الدواب أي لكونهم جاهدا وعليها وأشار إليه بعض من تكلم على دواب الجنة وقد ثبت دخول الدواب النبوية الجنة ذكره القرطبي (طب عن سهل بن سعد) قال الشيخ حديث حسن (ان في الجنة لشجرة يسير الراكب) أي الراكب الفرس (الجواد) بالتخفيف والنصب على أنه فاعول الراكب أو بالجرب بالإضافة أي الفائق الجيد (المضمر) بفتح الضاد المجبة وتشديد الميم هو أر يعلق حتى يسمن ويقوى على الجري (السريع) أي الشديد

الآخر لها فتفتي لي عن ناقة مشدودة حاضرة فتخرج له وآخر يقول فتفتي لي عن حلي كذا وكذا فيخرج له الخ الجري

(قوله في ظلها) أي في راحتها أو الظل حقيقة بناء على الراجح من أن الظل أمر وجودي ليس عدم الشمس (قوله ما لا عين رأت) أي من عين الآدميين فلا ينافي أن جبريل عليه السلام دخل الجنة وأطلعه الله تعالى على ما أعده تعالى لعباده أو يقال أنه أطلعه على مراتب العوام دون الأكارب فتسكون عين شاملة حتى للملائكة (قوله ولا ٤٧٥) (خطر على قلب بشر) أي ولم يعلمه أحد من البشر

أي ولا غيرهم على ما مر (قوله الأصور) أي الأبيح الصور أي وثمنها العمل الصالح أي إذا رأى الرجل صورة رجل أعجبته فاشتتهاها أو المرأة صورة امرأة أعجبته فاشتتهاها فغير كل إلى تلك الصورة بسبب العمل الصالح الذي كان فعله وعلم بذلك أن التبدل تبدل صفة وقيل تبدل الدات والصفة ولا مانع منه وأعاد الضمير على السوق مؤثلاً لأن تأنيث السوق أكثر من تذكيره (قوله داراً أي محلاً عظيماً) (قوله من فرح الصبيان) أي صبيان المؤمنين بدليل ما بعده والمراد تفرحهم بأي شيء كالصدقة عليهم والآن الكلام لهم وكسوتهم في العيد سواء صبيان الشخص أو صبيان غيره يتأني أولاً ووقع أن الشيخ عبد المنعم المنيني أخذ عنه مشايخ شيوخنا الحنفى وكان غالباً عليه الجذب ليس شداً أزرق فقالت الصبيان له أسلم يا نصراني فنطق بالشهادة بخاؤه بشداً أبيض وألبسوه له وصاروا يقولون نصراني قد أسلم فقال له بعض الناس ما هذا فقال لم نصرنا شيء قد فرحنا صبياننا وجدنا إسلامنا (قوله يتأني المسلمين) التقييد بالتأني لتكون أكرامهم أكثر ثواباً فدار من فرحهم أعظم من دار من فرح صبيان المسلمين غير التأني فلا يقال إن مفهوم هذا أن من فرح غير التأني

الجرى (في ظلها) أي في نعيمها وراحتها وقيل معنى ظلها ناحيتها وأشار بذلك إلى امتدادها قال القرطبي والموج إلى هذا التأويل أن الظل في عرف أهل الدنيا ما بقي من حر الشمس وأذاها وليس في الجنة حر ولا أذى (مائة عام) في رواية سبعين قال المناوى ولا تعارض لأن المراد التكثير لا التحديد اهـ وأجاب الشيخ بأنه يحتمل أن بعض أغصانها سبعون وبعضها مائة (ما يقطعها) أي ما ينتهي إلى آخرها (حم م نخ ت عن أنس) بن مالك (ق عن سهل ابن سعد حم ق ت عن أبي سعيد) الخدرى (ق ت ه عن أبي هريرة) أن في الجنة ما لا عين رأت ولا أذن سمعت (أي في الدنيا) (ولا خطر على قلب أحد) قال الشيخ أي لم يدخل تحت علم أحد كنى بذلك عن عظيم نعيمه القاصر عن كنهه علما إلا أن وسيظهر لنا بعدها قال تعالى فلا تعلم نفس ما أخفى لهم من قرة أعين قال أخفوا ذكره عن الأخبار والرسوم فأخفى ثوابه عن المعارف والفهوم (طب عن سهل بن سعد) قال الشيخ حديث صحيح (ان في الجنة لسوقاً) أي مجتمعاً يجتمع فيها أهلها (ما فيها شراء ولا بيع إلا الصور من الرجال والنساء فإذا اشتهى الرجل صورة دخل فيها) قال الشيخ أي والمرأة فخذها اكتفاء قال العلقمى قال الطيبي الحديث يحتمل معنيين أحدهما أن يكون معناه عرض الصورة المستحسنة عليه فإذا تفتى صورة من تلك الصور المعروضة عليه صورته الله تعالى شكل تلك الصورة بقدرته والثاني أن المراد من الصورة الزينة التي يتزين الشخص بها في تلك السوق ويتلبس بها ويختار لنفسه من الحل والحلل والتاج يقال لفلان صورة حسنة أي بإشارة حسنة وهيئة مليحة وهي على كل من المعنيين التغيير في الصفة لافي الذات وقال الحافظ ابن حجر قوله دخل فيها الذي يظهر لي أن المراد به أن صورته تتغير فتصير شبيهة بتلك الصورة لأنه يدخل فيها حقيقة والمراد بالصورة الشكل والهيئة (ت عن علي) أن في الجنة داراً (قال المناوى أي عظيمة جداً في التفاسير والتسكير للتعظيم (يقال لها دار القرح) بفتح الفاء والراء وبالحاء المهملة أي السرور أي تسمى بذلك بين أهلها (لا يدخلها إلا من فرح الصبيان) يعنى الأطفال ذكورا أو إناثاً وقبحه شمول لأطفال الإنسان وأطفال غيره وللبيتيم وغيره فتخصيصهم في الحديث إلا أني انما هو للاكدية (عد عن عائشة) أن في الجنة داراً يقال لها دار الفرح (أي تسمى بذلك (لا يدخلها إلا من فرح يتأني المؤمنين) لأن الجزاء من جنس العمل فمن فرح من ليس له من يفرحه فرحه الله تعالى بتلك الدار العالمة المقدار واليتيم صغيراً أب له (حزرة بن يوسف السهمي) بفتح السين المهملة وسكون الهاء نسبة إلى سهم بن عمرو قبيلة معروفة (في معجمه وابن الجارود عقبه بن عامر) الجهني قال الشيخ حديث ضعيف منجبر (ان في الجنة باباً يقال له الضحى) أي يسمى باب الضحى (فإذا كان يوم القيامة نادى مناد) من قبل الله (أين الذين كانوا يدعون على صلاة الضحى هذا بابكم) أي فيأتون فيقال لهم هذا بابكم الذي أعده الله لكم جزاء لصلاتكم الضحى (فادخلوه برحمة الله) تعالى لا يباعكم فالدائمة على صلاة الضحى لا توجب الدخول منه وإنما الدخول بالرحمة ومقصود الحديث بيان شرف الضحى وأن فعلها مندوب ندماً مؤكداً وأقلها ركعتان وأكثرها وأفضلها ثمان ووقفها من ارتفاع الشمس كرمح إلى الزوال (طس عن أبي هريرة)

لا يسكن دار الفرح فينا في ما قبله وحاصل الجواب أن دار الفرح قسمان عظمى ودون عظمى فالعظمى لمن فرح الصبيان أو غيرها لمن فرح غير الصبيان أما صبيان الكفار فليس لمن فرحهم سكنى دار الفرح بقسماها (قوله يدعون) فهذه الخصوصية لمن لم يتركها إلا نادراً العذر كرض

قال الشيخ حديث حسن ﴿ان في الجنة بيتا يقال له بيت الامضاء﴾ أي فلا يدخله الا
الامضاء والسقاء الجود به له وقع ونفع ومراة الحديث الحث على السقاء وأنه سنة مؤكدة
﴿طس عن عائشة﴾ قال الشيخ حديث حسن ﴿ان في الجنة نهر﴾ بفتح الهاء على الافصح
﴿ما يدخله جبريل من دخلة﴾ من صلاة أي مرة واحدة من الدخول ﴿فيخرج منه فيتنفض الا
خالق الله تعالى من كل قطرة تقطر منه ملكا﴾ يعني ما ينغمس فيه انغماسه فيخرج منه
فيتنفض انتفاضة الا خلق الله تعالى من كل قطرة تقطر منه من الماء حال خروجه منه ملكا
بسببه دائما ومقصود الحديث الاعلام بان الملائكة كثيرون ويدل على ذلك قوله تعالى وما
يعلم جنود ربك الا هو ﴿ابو الشيخ﴾ الاصهاني ﴿في﴾ كتاب ﴿الغزوة﴾ الالهية ﴿عن أبي
سعيد﴾ الخدرى قال الشيخ حديث ضعيف منجبر ﴿ان في الجنة نهر﴾ من ماء ﴿يقال له
رجب﴾ أي يسمى به بين أهالها ﴿أشد بياضا من اللبن وأحلى من العسل من صام يوما من
رجب سقاه الله من ذلك النهر﴾ فيه اشعار باختصاص الشرب من ذلك بصومه قال الشيخ
والله قد أنه لم يثبت في صوم رجب حديث صحيح هذا ما أفاده وأما قول ابن رجب وأصح ما فيه
أثر ابن أبي قلابة ان في الجنة قصر الصوم رجب فلا يقضى الصلوة لانهم يعبون بمثل ذلك في
الضعيفة كما يقولون أمثل ما في الباب وغير ذلك أفاده الحافظ وغيره غير أن مجموع الروايات
يحصل منها الحسن للغير ﴿الشيرازي في﴾ كتاب ﴿الانساب﴾ والكني ﴿هب عن أنس﴾
قال الشيخ حديث ضعيف منجبر ﴿ان في الجنة درجة﴾ أي منزلة عالية ﴿لا ينالها الا أصحاب
الهموم﴾ أي في طلب المعيشة كما في الفردوس ﴿فر عن أبي هريرة﴾ قال الشيخ أي الهموم
المباحة لا المحرمة قال هو حديث ضعيف منجبر ﴿ان في الجمعة ساعة لا ينجح فيها أحد الا
مات﴾ أي بسبب الجملة قال المناوي وقوله في الجمعة أي في يومها ويحتمل أن المراد ساعة
من الاسبوع جميعه والاول أقرب اه ومقصود الحديث الحث على ترك انراج الدم في يوم
الجمعة بحجم أو فصد أو نحوهما ﴿ع عن الحسين بن علي﴾ قال الشيخ حديث حسن ﴿ان في
الجسم شفاء﴾ من غالب الامراض لغالب الناس ﴿م عن جابر﴾ بن عبد الله ﴿ان في
الصلوة شغلا﴾ في رواية أحمد لشغلا بزيادة لام التأكيد والتشكيك فيه للتنويع أي لقراءة
القرآن والذكر والدعاء أو للتعظيم أي شغلا وأي شغل لانها مناجاة مع الله تعالى تستدعي
الاستغراق في خدمته فلا يصلح فيها الاشتغال بغيره وقال النووي معناه ان وظيفة المصلي
الاشتغال بصلاته وتدبر ما يقول فلا ينبغي أن يعرج على غيرها من رد سلام ونحوه زاد في رواية
أبي وائل ان الله يتحدث من أمره ما يشاء وان الله قد أحدث أن لا تكلموا في الصلاة وزاد في
رواية كلثوم الخراعي الابذكر الله وما ينبغي لكم فقوموا لله قانتين فأمر نبال السكوت فقوله
شغلا منعوت حذف نعته أي شغلا مانعا من الكلام وغيره مما لا يصلح فيها وسببه كافي البخاري
عن عبد الله رضى الله عنه قال كان سلم على النبي صلى الله عليه وسلم وهو في الصلاة فردد علينا
فلما رجعنا من عند التجامى سلمنا عليه فلم يرد علينا وقال ان في الصلاة فذكروه ﴿س حم ق د
ه عن ابن مسعود﴾ ان في الليل ساعة ﴿بلام التأكيد﴾ لا يوافقها عبد مسلم ﴿أي انسان
حرا كان أو رقبا﴾ ﴿يسأل الله تعالى فيها خيرا من أمور الدنيا والآخرة الا أعطاه الله اياه
وذلك كل ليلة﴾ يعني وجود تلك الساعة لا يحتص به بعض الليالي دون بعض قال العلقمي قال
النووي فيه اثبات ساعة الاجابة في كل ليلة ويتضمن الحث على الدعاء في جميع ساعات الليل
رجاء مصادقتها اه وقال الشيخ ظاهر الرواية التعميم في كل الليل لكن من المعلوم ان الجوف
أفضله فعلى كل حال ساعة اول النصف الثاني والتي بعدها أفضل نعم من لم يقم فيها فالاخيرة

قوله من دخلة) أي مرة من
الدخول (قوله يقال له رجب)
أي تسميه أهل الجنة بذلك
(قوله أصحاب الهموم) أي في طلب
المعيشة أو غيرها (قوله ان في
الجمعة) أي يوم الجمعة ساعة فلكية
أو قطعة من الزمن في طلب
للشخص أن لا يخرج دما من
جسده في يوم الجمعة لئلا يصادف
تلك الساعة فيموت (قوله شغلا)
قاله صلى الله عليه وسلم حين قدم
عليه جمع وسلموا عليه وهو في
الصلاة فلم يرد عليهم على عادته
لكون ذلك كان جائزاً ثم نسخ فلما
سلم من الصلاة ذكر الحديث
فعلوا والنسخ (قوله ساعة) أي
ساعة في جميع الليل فلا تخص
بأكثر الاخير فالمراد بها قطعة من
الزمن وأبهمت لاجل أن يجتهد
الشخص بجميع الليل (قوله اياه
أي بينه ليلة القدر وساعة يوم
الجمعة

(قوله المعارض) جمع هراض كقما تص جمع مفتاح والمراد بالمعراض اللفظ المحتمل لعنى بعيد فيراد ويترك الثريب وهو جائز وان لم يضطر اليه من ذلك ما قاله بعض الصحابة للعباج - ين قال له ما تقول في فقال له أنت القاسط العادل فقال الحاضرون قد آتني عليك فقال لانما أراد القاسط من قوله تعالى وأما القاسطون فكانوا لجهنم حطباً وعادل عن الحق ومن ذلك اذا قيل لك أنت قلت كذا وكذا فتقول الله يعلم ما قلته على قصد ان ما اسم موصول يوهم انها نافية (٤٧٧) وعلم بعض الصالحين خادمه ان يقول لمن سأل عنه ما هو هون ويقصد

الهون المعروف أو ما هو في الدار ويشير الى الدائرة التي كان خطها بأصبعه قبل ذلك أو اشارة الى قطعة مخصصة من الدار وقصده بذلك الهروب من الناس (قوله حسفا) أي تبديلا لصفتها الطيبة بالحبيثة ومسخا للقبوب بان يسلب النفع بها وأما الجواب بان الممتنع هو الخسف والمسخ العام فلم يرضه الجمهور (قوله كذايا) هو المختار اذ عي النبوة ومبيرا أي مهلكا (قوله ان فيك) خطاب للاشع لانه صلى الله عليه وسلم كان جالسا مع عمر وبعض الصحابة فقال صلى الله عليه وسلم سيقدم عليكم ركب من خير خلق الله تعالى فقام سيدنا عمر وبادر الى لقائهم فقال لهم من أنتم فاخبروه فقال قد آتني عليكم رسول الله صلى الله عليه وسلم وذكركم بحير فلما قدموا بادروا الى مقابله صلى الله عليه وسلم بنياب السفر الا الاشع فتأني الى ان لبس أحسن الثياب وتنظف لان شأن الدخول على الملوك ان يكون على أحسن الاحوال فلما قدم عليه صلى الله عليه وسلم وجلس يتحدث قام عن المصطفى النظر لوجهه لكونه غير جميل فقههم فقال له يا رسول الله انما

لرواية الحاكم انه لا يزال ينادي ألا ألا وفي أخرى هل من نائب هل من مستغفر الخ حتى يطعم الفجر (حمم عن جابر) ان في المعارض جمع معراض كفتح من التعريض وهو ذكر شيء مقصود ليدل به على شيء آخر ليدكر في الكلام فالتعريض خلاف التصريح من القول كما اذا سألت رجلا هل رأيت فلانا وقد رأيته ويكره ان يكذب فيقول ان فلانا ليرى فيجعل كلامه معراضا فرار من الكذب (لمندوحة عن الكذب) بفتح الميم وسكون النون ومهمتين بينهما أو أي سعة وفسحة من التدح وهو الارض الواسعة أي في المعارض فسحة وغنية عن الكذب (عدهق عن عمران بن حصين) قال الشيخ حديث حس (ان في المال لحقاسوى الزكاة) قال المناوي كفضالك أسير اطعام مضطروا نقاذ محترم فهذه حقوق واجبة شرعا لكن وجوبها عارض فلا تدافع بينها وبين خبر ليس في المال لحقاسوى الزكاة (ت عن فاطمة بنت قيس) الفهرية قال الشيخ حديث حسن لغيره (ان في أمي) عام في أمة الاجابة والدعوة (حسفا) أي غورا وذهابا في الارض لبعض الاماكن باهلها (ومسخا) أي تحوّل صورة بعض الادميين الى صورة أخرى كقرد (وقدفا) أي ربما بالجارة من جهة السماء أي سيكون فيها ذلك في آخر الزمان (طب عن سعيد بن ابي راشد) قال المناوي باسناد ضعيف وقال الشيخ حديث صحيح (ان في ثقيف) قبيلة معروفة (كذايا) هو المختار بن ابي عبيد الثقفي كان شديدا الكذب ومن أقبح دعواه ان جبريل يأتيه قال العلقمي وفي أيام ابن الزبير كان خروج المختار الكذاب الذي ادعى النبوة فجهز ابن الزبير لقتاله الى ان طغرى في سنة سبع وستين وقتله (ومبيرا) أي مهلكا وهو الحاج وقد قالت أسماء بنت ابي بكر لما قتل ابنها عبد الله بن الزبير وصلبه وارسل اليها فأتت ان تأتيه فذهب اليها فقال كيف رأيتني صنعت بعد الله قالت رأيتك افسدت عليه دنياه وافسد عليك آخرتك أما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم حدثنا ان في ثقيف كذايا ومبيرا فأما الكذاب فرأيناه وأما المبير فلا اخالك بفتح الهمزة وكسرهما وهو أشهر الاياه أي ما اظنك الاياه (حم م عن أسماء بنت ابي بكر) الصديق (ان في مال الرجل قنته) أي بلاه ومحنة (وفي زوجته قنته وولده) أي وفي ولده قنته لا يقاعهم اياه في المحرمات والقنتن وصرح بالفتنة مع الاولين اشعارا بانها فيهما أقوى (طب عن حذيفة) بن اليمان قال الشيخ حديث صحيح (ان فيك) خطاب للاشع واسمه المنذر بن عاوذ (لخصلتين) تثنية خصلة (بجهم ما الله تعالى ورسوله) قال وماها قال (الحلم) أي العفوا والعقل (والاناة) بالقصر وزن قناه أي التثبت وعدم الجحلة وسببه مارواه أبو يعلى قال بينما رسول الله صلى الله عليه وسلم يحدث أصحابه اذ قال لهم سيطلع عليكم من ههنا ركب هم خير أهل المشرق فقام عمر فتوجه نحوهم فلقى ثلاثة عشر راكبا فقال من القوم فقالوا من بنى عبد القيس قال ما اقدمكم هذه البلاد الا التجارة قالوا لا قال أما ان النبي صلى الله عليه وسلم قد ذكركم

يراد من الرجل الاو فران عقله ولسانه وأما الجمال فهو للنساء فقال له صلى الله عليه وسلم أريد ما يعينك وقومك على الاسلام ونصر الحق فقال له اعلم ان اعتناك بالدين أما أنا ومن معي فنبأ بك على ذلك وأما قومي فتعلمهم ذلك فان أجابوا فاذك والاقائلناهم فقال له صلى الله عليه وسلم صدقت وعلم وفارة عقله من كلامه والاناة من تأتيه في القدوم عليه صلى الله عليه وسلم فذكر له الحديث فقال ما تان الصفتان خلقت بهما أم اكتسبتهما يا رسول الله فقال بل خلقت بهما فقال الحمد لله الذي جعل في صفتين يحجم ما هو ورسوله (قوله الحلم) أي العقل وينشأ عنه العفو وغيره من الخصال الحميدة

فقال خيرا ثم مشى معهم حتى أتوا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال عمر هذا صاحبكم الذي تريدون فرمى القوم بأنفسهم عن ركايبهم ففهم من مشى اليه ومنهم من هروا ومنهم من سعى حتى أتوا النبي صلى الله عليه وسلم فابتدره القوم ولم يلبسوا الاثياب سفرهم فاخذوا بيده فقبلوها وتحلف الأشح وهو أصغر القوم في الركايب حتى أمانها وجمع متاع القوم وذلك بعين رسول الله صلى الله عليه وسلم وأخرج ثوبين أبيضين من ثيابه فلبسهما وجاء عيشي حتى أخذ بيد رسول الله صلى الله عليه وسلم فقبها وكان رجلا دميما فلما نظر رسول الله صلى الله عليه وسلم الى دمامته قال يا رسول الله انما يحتاج من الرجل الى أصغريه لسانه وقلبه فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم ان فيك تلصدين يحبهما الله ورسوله الحلم والاناة قال يا رسول الله أنا أتخلق بهما أم الله جبلي عليه ما قال بل الله تعالى جبلك عليه ما قال الحمد لله الذي جبلي على خصمتين يحبهما الله تعالى ورسوله وروى أنه لما أقبل على النبي صلى الله عليه وسلم قربه وأجلسه الى جانبه ثم قال لهم النبي صلى الله عليه وسلم تبايعون على أنفسكم وقومكم فقال القوم نعم فقال الأشح يا رسول الله انك لم تراود الرجل عن شيء أشد عليه من دينه تبايعك على أنفسنا وترسل من يدعوهم فن اتبعنا كان منا ومن أي قائلنا قال صدقت ان فيك مصلتين الحديث قال القاضى عياض فالاناة ترصبه حتى ينظر في مصالحه ولم يجعل والحلم هذا القول الذي قاله الدال على صحة عقله وجوده نظره للعواقب (م ت عن ابن عباس رضي الله عنه ان قبرا سمعيل) بن ابراهيم الخليل (في الخبر) بكسر الحاء المهملة وسكون الجيم قال المناوي هو المكان المحوط عند الكعبة بقدر نصف دائرة دفن في ذلك الموضع ولم يثبت أنه نقل منه ولا تكبره الصلاة في ذلك الموضع لان محل كراهة الصلاة عند قبر محله في غير قبور الانبياء اه وقال الشيخ واصله في الرواية لم يعتد بالخبر في كونه مقبرة بل اعتمد ككف فيه الشارع ونذب الى الجلوس فيه والصلاة وقد عد من البيت تغير الاستقبال (الحاكم في) كتاب (الكافي) واللقاب (عن عائشة) باسناد ضعيف (ان قدر حوضي) جمع الحوض حياض وأحوض وهو جمع الماء (كما بين ايلة) بفتح فسكون مدينة بطرف بحر القلزم من طرف الشام كانت عامرة وهي الآن خراب يمر عليها الحاج من مصر فتسكون شمالهم ويمر بها الحاج من غزة وغيرها فتسكون أمامهم ويجلبون اليها الميرة من الكرك والشوبك وغيرهما يتلقون بها الحاج ذهابا وايابا واليه تنسب العقبة المشهورة عند المصريين (وصنعاء اليمن) بالمدا عمقيدت في هذه الرواية اليمن احترازا من صنعاء التي بالشام وأحاديث الحوض وردت بروايات مختلفة المسافة واجاب النووي بأنه ليس في ذكر المسافة القليلة ما يدفع المسافة الكثيرة فالأكثر ثابت بالحديث الصحيح فلا معارضة وحاصله انه يشير الى انه أخبر أولا بالمسافة اليسيرة ثم أعلم بالمسافة الطويلة فاخبر بها كأن الله تفضل عليه باتساعه شيئا بعد شيئا فيكون الاعتماد على ما يدل على أطولها مسافة وجمع بعضهم بان الاختلاف من جهة العرض والطول ويرده ما في صحيح مسلم حوضي مسيرة شهر وزواياه سواء كما يأتي في حرف الحاء ووقع أيضا في حديث النوام بن سمعان وجارو أبي رزة وأبي ذر طول وعرضه سواء (وان فيه من الاباريق بعدد نجوم السماء) في رواية للبخاري وكبرانه كنجوم السماء قال العلقمي هو مبالغة وإشارة الى كثرة العدد وقال النووي الصواب المختاراه على ظاهره ولا مانع عقل ولا شرع يمنع من ذلك ولا حجة على أنس أكثر من عدد نجوم السماء وفي رواية للبخاري فيه الاثنية مثل الكواكب ولمسلم عن ابن عمر فيه أباريق كنجوم السماء اه وسياتي هل هو قبل الصراط أو بعده في حوضي مسيرة شهر (حم ق)

(قوله أيلة) مدينة بقرب العقبة
والبحر الملح وهي الآن خراب
(قوله كعدد نجوم السماء) لا مانع
من كونها كعدد حقايقه ولا
حاجة لقول الشارح الغرض من
ذلك المبالغة وكثرة العدد

عن أنس بن مالك **((ان قذف المحصنة))** أى ومبها بالزنا قال العلقمى الرضى بالزنا أو ما كان فى معناه وأصله الرضى ثم استعمل فى هذا المعنى والحصان بالفتح المرأة العفيفة (ليهدم عمل مائة سنة) أى يحبط بفرض أنه عمر وتعبداً مائة عام ويظهران هذا الزجر والتفسير فقط اه وقال العلقمى قال فى المصباح هدمت البناء هو من باب ضرب أسقطته فانهدم ثم استعير فى جميع الاشياء فقبل هدمت ما أبرمه من الامر ونحوه ((الزوار طب لى عن حذيفة)) ريمان قال الشيخ حديث حسن **((ان قريشا أهل أمانة لا يبيعهم))** أى لا يطلب لهم ((العثرات أحد)) جمع عثرة الخصلة التى شأنها العثور ((الا كبه الله لمخزيه)) أى قلبه أو صرعه أو ألقاه على وجهه يقال كبيته فأكب فهو من النوادر التى تعدى ثلاثها وقصر بابها بمعنى أذله وأهانها وخص المخزين جريا على قولهم رغم أنفه وذا كاية عن خذلان عدوهم ونصرهم عليه ((ابن عساكر عن جابر)) بن عبد الله ((خذ طب عن رفاعه بن رافع)) الانصارى قال الشيخ حديث حسن **((ان قلب ابن آدم))** قال المناوى أى ما أودع فيه ((مثل العصفور)) بالضم الطائر المعروف ((يتقلب فى اليوم سبع مرات)) أى تقلبا كثيرا وبذلك امتاز عن بقية الاعضاء وكان صلاحها بصلاحه وفسادها بفساده والمراد بالقلب القوة المودعة فيه ((ابن أبى الدنيا)) أبو بكر ((فى)) كتاب ((الاخلاص لى عن أبي عبيدة)) ما مر بن الجراح قال الشيخ حديث صحيح **((ان قلب ابن آدم بكل وادشعبه))** أى له فى كل وادشعبه من شعب الدنيا معنى أن أنواع التفكير فيه متكررة مختلفة باختلاف الاغراض والنيات والشهوات ((فن أتبع قلبه الشعب كلها لم يبالي الله تعالى باى واد أهلكه)) لاستغاله بدنياه واعراضه عن آخرته ومولاه ((ومن توكل على الله)) أى التجأ اليه وعول فى جميع أموره عليه واكتفى به هاديا ونصيرا ((كفاه الشعب)) أى مؤن حاجاته المتشعبة المختلفة وهداه ووقفه ((ه عن عمرو بن العاص)) قال الشيخ حديث صحيح **((ان قلوب بنى آدم كلها بين اصبعين من أصابع الرحمن كقلب واحد يصفه))** بشدة الراء ((حيث يشاء)) قال العلقمى قال النووى هذا من احاديث الصفات وفيها القولان أحدهما الايمان بها من غير تعرض لتأويل ولا لمعرفة المعنى بل تؤمن بها وان كان ظاهرها غير مراد قال الله تعالى ليس كمثل شئ والثانى تتأول بحسب ما يلىق بما فعلى هذا المراد الحجار كما يقال فلان فى قبضتى وفى كفى لا يراد أنه حال فى كفه بل المراد تحت قدرته ويقال فلان بين اصبعى ألقبه كيف شئت أى انه هين على قهره والتصرف فيه كيف شئت فعنى الحديث أنه سبحانه وتعالى يتصرف فى قلوب عباده كيف شاء لا يمتنع عليه منها شئ ولا يقوته ما أراد كما لا يمتنع على الإنسان ما كان بين أصبعيه فخطاب العرب بما يفهمونه ومثله بالمعاني الحسية تأكيد له فى نفوسهم فان قبيل قدرة الله تعالى واحدة والاصبعان للتثنية فالجواب أنه قد سبق أن هذا مجاز واستعارة فوق التمثيل بحسب ما اعتادوه غير مقصود به التثنية والجمع ((حمم عن ابن عمرو)) بن العاص **((ان كذبا على))** بفتح الكاف وكسر المعجمة ((ليس ككذب على أحد)) أى غيرى من الامة لادائه الى هدم قواعد الدين وافساد الشريعة ((فن كذب على متعمدا فليتبوا)) أى تليخذ لنفسه ((مقلده من النار)) قال المناوى خبر بمعنى الامر أو بمعنى التحذير أو التهكم أو الدعاء على فاعله أى بوأه الله ذلك اه قال العلقمى لا يلزم من اثبات الوعيد المذكور على الكذب عليه أن يكون الكذب على غيره مباحا بل يستدل على تحريم الكذب على غيره بدليل آخر والفرق بينهما أن الكذب عليه توعد فاعله يجعل النار له مسكبا بخلاف الكذب على غيره والكذب هو الاخبار بالشئ على خلاف ما هو عليه سواء كان عمدا أم خطأ

قوله قذف المحصنة) ومثلها قذف المحصن فهذا الوعيد يدل على انه كبيرة (قوله ان قريشا) أى ان المسلمين من هذه القبيلة وان تأثر اسلامهم أهل أمانة أى أهل قوة وأمانة أكثر من غيرهم ويدل لذلك حديث ان أمانة الامير من قريش تعدل أمانة اثنين وسبعين من غيرهم ويحتمل أن المراد بالامانة الامانة العظمى أى تلافى لهم حقولا يتولاها غيرهم الا بالتغلب (قوله العثرات) جمع عثرة وهى ما تقتضى السقوط والمراد هنا الخصلة التى تقتضى اذلالهم (قوله لمخزيه) أى كبه على وجهه وخص المخزين على عادة العرب فى قولهم على رغم انقل وهذا كناية عن عود الاذلال على فاعله أى من أراد ذلهم أذله الله تعالى (قوله قلب ابن آدم) بمعنى اللطيفة اذ الجارحة لا تتقلب (قوله شعبة الخ) ولذا كان اسيدنا عمر رضى الله عنه جار فباعه وقال انه كان موافقا لطبعى فاخذ شعبة من قلبى أى صرت أشغل به فبعته لذلك فينبغى للشخص أن لا يشغل قلبه الا بما فيه نجاته (قوله كذبا على) أى اخبار اعنى بخلاف الواقع لاسيما اذا كان بحكم شرعى فان استعمل ذلك كفر والافهوك كبيرة (قوله فليتبوا) أمر بمعنى الخبر أو هو أمر تهديد على حد قوله لعبداه اقل ما شئت فسترى غيب ذلك

(قوله كسر عظم الخ) قاله صلى الله عليه وسلم (٤٨٠) حين شيع جنازة فرأى الحافر يده عظمة ميت يريد كسرها فنهاه

وذكره (قوله كسره حيا) أى فى الحرمة لانها كسرمته (قوله تحط ما بين يديها) أى وما أمامها الى الصلاة الاخرى (قوله عتقاء فى كل يوم الخ) أى من رمضان (قوله دعوة مستجابة) فينبغى طلب الدعاء من صائمىن رمضان (قوله يعرفون) أى يدركون الناس أى بواطنهم بالتوسم أى بالكشف والالهام وهذه فراسة المؤمن فى خبراتقوا فراسة المؤمن وهذا لا يكون الا بتطهير القلوب عن غير الله تعالى والاشتغال به تعالى والملوث باتباع شهوات النفوس والشيطان ليس له ذلك بل هو مع شيطانه فاذا ظن شيا فى نفسه واعتقد أنه من فراسته فهو من شدة استيلاء الشيطان عليه لان بصيرته مطموسة ودخل بعضهم على بعض أهل الله فظفر اليه وقال ما بال أحدكم يدخل علينا وهو متلبس بالحرلم وقد كان جنباً مسن زناً (قوله ان الله تعالى عباد الخ) اضافهم لله للتشريف فيجلسون على منابر من النور ويصدقون مع المولى نسجانه والناس مشغولون بالحساب (قوله عند كل فطر) وينبغى الدعا حيثئذ لانه وقت تجلى الله بالعتق والرحمات (قوله تسعة وتسعين) أى من جملة أسماءه تعالى لا يحصيها غيره تعالى وان كان بعضهم عداها ألفا وبعضهم زاد على ذلك (قوله مائة) بالنصب من أحصاها أى حفظها عن ظهر يديلى الحديث الثانى وخير ما

الكن المخطئ غير ما تؤم بالايجاع (ق عس المقبرة) بن شعبة (ع عن سعيد بن زيد) ان كسر عظم المسلم ميتا ككسره حيا) أى فى الحرمة لافى القصاص فلو كسر عظمه فلا قود بل يعزر قال العلقمى قال شيخنا روى فى جزء من حديث بن منيع عن جابر قال خرجنا مع جنازة مع رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى اذا جئنا القبرا اذا هولم يقرع فجلس النبي صلى الله عليه وسلم على شقير القبر وجلسنا معه فأخرج الحفار عظما ساقا او عضدا فذهب ليكسرها فقال النبي صلى الله عليه وسلم لا تكسرها فان كسرك اياه ميتا ككسرك اياه حيا وانك دسه فى جانب القبر فاستفدنا من هذا سبب الحديث اه قال الدميرى وجاء فى رواية عن أم سلمة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال كسر عظم الميت ككسر عظم الحى فى الاثم واستنادها حسن (ع ب ص د ه عن عائشة) قال الشيخ حديث صحيح (ان كل صلاة تحط ما بين يديها من خطيئته) يعنى ما بينها وبين الصلاة الاخرى من الذنوب والمراد بالصلاة المكتوبة وبالذنوب الصغائر (حم طب عن أبى أيوب) الانصارى قال الشيخ حديث حسن لذاته صحيح غيره (ان الله تعالى عتقاء) أى من النار (فى كل يوم ليلة) قال المناوى يعنى من رمضان كما جاء فى رواية (لكل عبد منهم دعوة مستجابة) أى عند فطره أو عند بروز الامر بعنقه (حم عن أبى هريرة وأبى سعيد) الخدرى قال المناوى شك الاعمش (سهويه عن جابر) بن عبد الله قال الشيخ حديث صحيح (ان الله تعالى عباد يعرفون الناس) أى يطلعون على ما فى ضمائرهم وأحوالهم (بالتوسم) أى بالتفريس قال فى التفرير وتوهمت فيه الخيرة ففرست قال المناوى غرقوا فى بحر مشهوده فجاد عليهم بكشف الغطاء عن بصائرهم فأبصروا بها بواطن الناس (الحكيم والبنار عن أنس) قال الشيخ حديث حسن (ان الله عباد اختصهم بمواج الناس) أى بفضائلهم (بفرع الناس اليهم فى حوائجهم) أى يلتجئون اليهم ويستغيثون بهم على الامر الحادى (أولئك الآمنون من عذاب الله) أى لقيامهم بحقوق خلقه (طب عن ابن عمر) بن الخطاب قال الشيخ حديث صحيح غيره (ان الله تعالى أقواما يختصهم بالنعم لمنافع العباد ويقرها فيهم لمذلوها) أى مدة دوام بذلهم اياها للمستحق (فأدامنوها وزعمها منهم فحولها الى غيرهم) ليقوموا بها كما يجب قال تعالى ان الله لا يغير ما بقوم حتى يغيروا ما بأنفسهم (ابن أبى الدنيا فى قضاء الحوائج) للناس (طب حل عن ابن عمر) بن الخطاب قال الشيخ حديث حسن (ان الله تعالى عند كل فطر) أى وقت فطر كل يوم من رمضان وهو تمام الغروب (عتقاء) أى من صوام رمضان (من النار) أى من دخول نار جهنم (وذلك) أى العتق المفهوم من عتقاء (فى كل ليلة) أى من رمضان كما صرح به فى رواية (ه عن جابر) بن عبد الله (حم طب هب عن أبى امامة) قال الشيخ حديث حسن (ان الله تعالى تسعة وتسعين اسما) أى من جملة أسمائه هذا العدد (مائة) يروى بالنصب ببدل من تسعة وتسعين وبالرفع على تقديره وأما قوله (الا واحدا) فينصب على الاستثناء وبالرفع على أن تكون الا بمعنى غير فيكون صفة لمائة كقوله تعالى لو كان فيهما آلهة الا الله فإذلة قوله مائة الا واحد الخ تقرير ذلك فى نفس السامع جمعا بين جهة الاجال والتفصيل وحذر من تعصيف تسعة وتسعين بالمشاة الفوقية قبل المهمة بسبعة وسبعين بالموحدة بعد المهمة (من أحصاها دخل الجنة) أى مع السابقين الاولين أو بدون عذاب وهى أحصاها عمل بها فاذا قال الحكيم مثلا سلم لجميع أوامره لان جميعها على مقتضى الحكمة واذا قال القديس استحضركونه منزها عن جميع

القائص

فسرته بالوارد وان لم يدرك معناها بل يكفى أن يدرك انها أسماء للذات المقدسة تدل عليها وان سئل عن معنى القديس مثلا فقال لا أعرف وقيل معنى الاحصاء ادراك معانيها والراجح الاول

النقائص وإذا قال الرزاق وقت الرزق وكذا سائر الأسماء وقيل معنى أحصاها حفظها قال في
 القح قال الحلبي الأسماء الحسنى تنقسم إلى العقائد الخمس الأولى إثبات البارئ رداعلى
 المظلمين وهي الحى والباقي والوارث وما فى معناها والثانية توحيد ردا على المشركين وهي
 الكافي والعلو والقادر ونحوها والثالثة تنزيه ردا على المشبهة وهي القدوس والجيد
 والمحيط وغيرها والرابعة اعتقاد أن كل موجود من اختراعه ردا على القول بالعلة والمعول
 وهي الخالق والبارئ والمصور وما يلىحق بها والخامسة أنه مدبر لما اخترع ومصرفه على
 ما يشاء وهو القيوم والعليم والحكيم وشبهها (ق ت ه عن أبي هريرة ابن عمار عن عمر)
 ابن الخطاب (ان لله تسعة وتسعين اسما) أى من جملتها هذا العدد (مائة الا واحدا
 لا يحفظها أحد الا دخل الجنة وهو وتر) أى الله تعالى فى ذاته وكلامه وأفعاله واحد (يجب
 الوتر) أى يجب أن يوجد ويعتقد انفراده بالالوهية دون خلقه (ق عن أبي هريرة (ان
 لله تعالى ملائكة سياحين) من السياحة وهي السير (فى الارض) وفى رواية بدله فى الهواء
 (يلغون من أمى السلام) وفى رواية عن بدل من أى يبلغونى سلام من سلم على منهم وان
 بعد قطره أى فيرد عليه بسماعه منهم قال المناوى وسكت عن الصلاة وانظروا أنهم
 يبلغونها أيضا (حم ن حب ك عن ابن مسعود) قال الشيخ حديث صحيح (ان لله تعالى
 ملائكة ينزلون فى كل ليلة) أى من السماء إلى الارض بأمر الله تعالى (يحسون الكلال
 عن دواب الغزاة) قال المناوى أى يذهبون عنها التعب يحسها واسقاط التراب عنها
 والتعب عنها وفى نسخ يحسون أى ينعون التعب عنها (الادبية فى عنقها) يا ضم أى معها
 وخص العنق لان الغالب جعله فيه (جرس) بالتحريك أى جليل لان الملائكة لا تقرب
 ركابه ذلك (طب عن أبي الدرداء) قال الشيخ حديث حسن (ان لله تعالى ملائكة
 فى الارض تنطق على السنة بنى آدم) أى خلق الله تعالى لها قوة الالقاء على أسنتهم وقال
 المناوى أى كأنها تركب السنتها على أسنتهم كفى التابع والمتبوع من الجن (بما فى المرء من
 الخير والشر) متعلق بنطق أى فاذا جرى الله ذكر انسان بالخير عن السنة أهل الخير كان
 ذلك علامة على ما هو منطوق عليه وحكم عكسه عكس حكمه (ك هب عن أنس) قال الشيخ
 حديث حسن (ان لله تعالى ملكا ينادى عند كل صلاة) أى مكتوبة (يا بنى آدم) أى
 يا أهل التكليف (قوموا إلى نيرانكم التى أوقدتموها على أنفسكم) يعنى خطاياكم التى
 اوتسكتتموها حتى أعدت لكم مقاعد فى جهنم (فأطفئوها بالصلاة) أى انحوا أثرها بفعل
 الصلاة فانها مكفرة للذنوب الصغار (طب والضياء) فى المختارة (عن أنس) قال الشيخ
 حديث صحيح (ان لله ملكا وكلامه يقول يا أرحم الراحمين) أى من ينطق بها عن صدق
 وإخلاص وحضور قلب (فى قالها ثلاثا قال له الملك ان أرحم الراحمين قد أقبل عليك)
 أى بالرأفة والرحمة والاحسان (فسل) أى فانك ان سألته أعطاك وان استرحته رحمتك
 وان استغفرت غفر لك (ك عن أبي امامة) قال الشيخ حديث صحيح (ان لله تعالى
 ملكا لو قيل له التقم) أى ابتلع (السموات السبع والارضين) أى السبع من فيها
 من الثقلين وغيرهما (بلقمة واحدة لفعل) أى لا يمكنه ذلك بلا مشقة لعظم خلقه
 (تسبيحه سبحانه حيث كنت) بفتح المشاة الفوقية أى أنزه من حيث لا أعلمك مكانا
 ولا استقرارا فان التنزيه حقل من حيث أنت والقصديان عظم أشباح الملائكة وأنه سبحانه
 وتعالى ليس بمتمصل بهذا العالم كما أنه ليس بمنفصل عنه فالحيثية والكونية عليه محال لتعالیه
 عن الحلول فى مكان (طب عن ابن عباس) قال الشيخ حديث حسن (ان لله تعالى

(قوله وهو وتر الخ) أى انما
 كانت وتر الاشفعا لانه يجب الوتر
 أى يرضاه ويثيب عليه ألا ترى
 أن الصلوات خمس والطهارة
 ثلاثة الخ (قوله السلام) مثله
 الصلاة فيرد ويقول وعليه السلام
 أو الرحمة (قوله يحسون) أى
 يذهبون الكلال أى التعب
 والمراد بدواب الغزاة من له نفع
 فى الغزوان لم يقاتل عليه كالدابة
 التى يحمل عليها الماء مثلا (قوله
 على السنة بنى آدم) أى تركب
 على أسنتهم وتقرهم بالنطق
 بذلك كما يوجد فى الانسى اذا ركبه
 الحنى أنه ينطق الانسى قهر اعنه
 والناطق هو الحنى التابع وذلك
 الشخص المتبوع مقهور (قوله
 الى نيرانكم) بكسر النون جمع نار
 كجار وجيران وقاع وقبعان قال
 وشاع أى فعلا فى نحو حوت
 وقاع الخ (قوله من) أى بكل شخص
 يقول ذلك أى كل شخص له ملك
 موكل به لأن ملكا واحدا موكل
 بالجميع فينبغى للشخص أن يقدم
 ذلك أمام دمانه مع حسن إخلاصه
 واعتقاده ان الله تعالى يجيبه
 والالم ينتفع بذلك (قوله لو قيل له)
 أى لو قال الله له (قوله السموات
 الخ) أى وما فيهن (قوله بلقمة)
 بفتح اللام أى مرة واحدة (قوله
 حيث كنت) أى على أى حالة
 وصفة كنت من صفة رضا أو من
 صفة غضب أو اعطاء أو منع الخ
 فمن تنزه عن كل نقص على كل
 حال

ما أخذوه ما أعطى) أى الذى أراد أن يأخذه هو الذى كان أعطاه فإن أخذ أخذ ما هو له
 فلا ينبغي الجزع لأن مستودع الامانة لا ينبغي له أن يجزع اذا استعبدت وقدم ذكر الاخذ
 على ذكر الاعطاء وان كان متأخرا فى الواقع لما يقتضيه المقام وما فى الموضعين مصدرية
 ويحتمل أن تكون موصولة والعائد محذوف فعلى التقدير الاول الله الاخذ والاعطاء وعلى
 الثانى الله الذى أخذ من الاولاد وله الذى أعطاه منهم (وكل شئ) أى من الاخذ والاعطاء
 أو من النفس أو ما هو أعم (عنده) أى فى علمه (باجل مسمى) أى مقدر أو معلوم
 لا يتقدم ولا يتأخر ومن استخضر ذلك هانت عليه المصائب وسبب الحديث وتتمه كفاي
 الجارى عن أسامة بن زيد رضى الله تعالى عنهما قال أرسلت بنت النبي صلى الله عليه وسلم
 أن ابناى قبض أى قارب القبض فأت الساقا رسل يقرئ السلام ويقول ان الله تعالى ما أخذ
 وله ما أعطى وكل شئ عنده باجل مسمى فلتصبر وتحتسب فارسلت اليه تقسيم عليه ليايتها
 فقام ومعه سعد بن عباد ومعاذ بن جبل وأبي بن كعب وزيد بن ثابت ورجال فرفع الى النبي
 صلى الله عليه وسلم الصبي ونفسه تقعق زاد فى رواية كآهاشن بفتح الشين المحجمة وتشديد
 النون هو القرية الخلقة اليابسة شبة البدن بالجلد اليابس وحركة الروح فيه بما يطرح فى
 الجلد من حصة ونحوها ففاضت عين رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال سعد ما هذا فقال
 رجة جعلها الله فى قلوب عباده وانما يرحم الله من عباده الرجاء (حم ق د ن ه عن اسامة
 ابن زيد رحم ان الله تعالى رجايبعتها) أى برسلها (على رأس مائة سنة) قال المناوى
 تمضى من ذلك القول (تقبض روح كل مؤمن) قال المناوى وهذه المائة قرب قيام الساعة
 ووطن ابن الجوزى أنها المائة الاولى من الهجرة فوهم (ع والروايات وابن قانع له والاضياء)
 فى المختارة (عن بريدة) بالموحدة مصغرا قال الشيخ حديث حسن رحم (ان الله تعالى فى كل
 يوم جمعة ستمائة ألف عتيق) قال المناوى يحتمل من الادميين ويحتمل من غيرهم كالجن
 (يعتقهم من النار) أى من دخلوها (كلهم قد استوجبوا النار) قال المناوى أى
 استحقوا دخولها بمقتضى الوعيد وهذا الشرف الوقت فلا يختص باهل الجمعة بل بمن سبقت
 له السعادة ويظهر أن المراد بالستمائة ألف التكثير اه وقال الشيخ وظاهره أن الكلام
 فى اهل الجمعة أى من شأنهم فرضيتهم يدخل من لم يجب عليه الوجوب الخاص والكلام
 خارج مخرج الترغيب أو ان تابوا بما يتوقف على توبة (ع عن أنس) قال الشيخ حديث
 حسن رحم (ان الله تعالى مائة خلق) أى وصف (وسبعة عشر خلقا) بالضم فهم أى مخزونة
 عنده فى خزائن الجود والكرم (من آناه) بقصر الهمزة (بخلق منها) أى متلبسا به (دخل
 الجنة) أى مع السابقين الاولين أو بدون عذاب قال المناوى وتلك الاخلاق هداية الله
 لعبده على قدر منازلهم عنده فمنهم من أعطاه خمسا ومنهم من أعطاه عشرة وعشرين وأقل
 وأكثر وهما يظهر حسن معاملته للعق والخلق وقال الشيخ وتخصيص العدد وان أربده
 الكثرة فظاهر أن ذلك مما استأثر الله بعلمه وأن نسبتها الى الله تعالى على طريق ملكها وبها
 للاختلافات وأن تنوعها تنوع الكمالات الحاصلة من العبادات والمعاملات وان لم تخصص
 أنواعها فبما ذكر ولاشك أن الاخلاق راقعة وواضحة لكنهما موهوبة من المالك لها
 ووجودها يدل على شرف من وجدت فيه (الحكيم) الترمذى (ع هب عن عثمان) بن
 عفان قال الشيخ حديث حسن لغيره رحم (ان الله تعالى ملكا أعطاه مع العباد) أى قوة
 يقدر بها على سماع ما ينطق به كل مخلوق من انس وجن وغيرهما فى أى موضع كان (فليس من
 أحد يصلى على الأبلغين وانى سألت ربي ان لا يصلى على عبد) أى اسان حرا كان أو

(قوله ما أخذ) قدمه على الاعطاء
 مع انه انما يكون بعد الاعطاء اذ
 هو أخذ ما أعطى لانه المناسب
 للمقام أى مقام التسلية (قوله
 رأس مائة سنة) أى من آخر
 الزمان قرب الساعة لا من القرن
 الذى فيه النبى صلى الله عليه
 وسلم رحم انوهمه عبارة ابن
 الجوزى (قوله تقبض روح الخ)
 أى يقبض ملك الموت روح كل
 الخ بواسطة (قوله فى كل يوم
 جمعة) أى من رمضان كما يدل
 عليه حديث آخر فهو من حمل
 المطلق على المقيد وهذا لا ينافي
 أن بقية أيام رمضان غير يوم
 الجمعة فيه هذا العتق هذا
 ما ارتضاه المناوى وعليه فيكون
 يوم الجمعة فى غير رمضان ليس فيه
 هذا العتق المخصوص أعنى
 ستمائة ألف (قوله مائة خلق)
 أى صفة وفى رواية ثلثمائة (قوله
 وسبعة عشر) وفى رواية ستة
 عشر والاختبار بعدد لا ينافي
 غيره (قوله من آناه) أى من
 المسلمين (قوله ملكا) أى واقفا
 على قبرى يبلغنى صلاة كل أحد
 باسمه واسم أبيه وهذا لا ينافي
 أن غيره يبلغه ذلك كالملائكة
 الساتحين فلا ينافي الحديث
 السابق (قوله أبلغينها) أى كما

رقيقاً (صلاة الاصلى الله عليه عشر أمثالها) أى يقول عليك صلاتى زادنى رواية وخط
 عنه عشر خطيبات وروى له عشر درجات (طب عن عمار بن ياسر) قال الشيخ حديث حسن
 ﴿ان لله تسعة وتسعين اسماً مائة غير واحدة﴾ وأنت واحدة على ارادة الكلمة أو الصفة
 قاله دفعا لتوهم أنه للتقريب ورفع الاشتباه فقد يشبهه فى الخط تسعة وتسعين بسبعة وسبعين

((انه وتر)) أى فرد ((بجبال وتر)) أى يرضاه ويثيب عليه ((وما من عبد))

أى انسان ((يدعو بها)) أى يهذه الاسماء ((الاجبت له

الجنه)) أى دخولها مع السابقين الاولين أو

بدون عذاب بشرط صدق التبة

والاحلاص ((حل عن على))

قال الشيخ حديث

حسن لغيره

(قوله مائة غير واحدة) أشار
 بذلك الى أن العدد تحديدي
 لا تقريب (قوله يدعو بها) أى
 بعد تلاوتها أو قبل ذلك بأن يقول
 اللهم انى أسألك أو أتوسل اليك
 باسمائك الحسنى كذا وكذا (قوله
 وجبت له الجنة) أى واستجيب
 دعاؤه بعين ما طلب حيث أخلص
 التبة

﴿تم الجزء الاول ويليه الجزء الثانى قوله ان لله تسعة وتسعين اسماً الخ﴾

To: www.al-mostafa.com